

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاه وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الرويشي اللواتي

١٤٠٨ هـ / ١٩٨٩ م

مقدمة وقرآنه ورواه عليه

الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيدات

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

٢١/٣٢٥٦

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوقشي، هشام أحمد

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه /

تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين. - الرياض.

٤١٢ ص، ١٧ X ٢٤ سم.

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

١- الحديث - شرح

٢- الحديث - مسانيد

أ- العثيمين، عبد الرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٣٢٥٦

ديوي ٤، ٢٣٦

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٣٢٥٦

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناشر


الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩



المقدمة

الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ أَشْرَفَ الْمُرْسَلِينَ ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وَبَعْدُ : فَتَعَوَّدَ صِلَتِي بِكِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (التَّعْلِيقُ عَلَيَّ الْمَوْطَأُ) عَلَيَّ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً خَلْتُ ، حَيْثُ قَرَأْتُ فِي فَهَارَسِ مَكْتَبَةِ الْأَسْكُورِيَّالِ أَنَّ ضَمَنَ مُقْتَنِيَاتِهَا نُسخَةً مِنْهُ ، فَبَادَرْتُ بِطَلَبِهَا مِنْ هُنَاكَ ، وَذَلِكَ سَنَةَ ١٤٠٥ هـ ، وَأَشْفَعْتُ رِسَالَتِي بِأُخْرَى حَمَلَهَا صَدِيقُنَا الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَرُبُوعِ ، وَكَانَ مُسَافِرًا إِلَى هُنَاكَ ، فَتَقَضَّلَ مَشْكُورًا بِإِحْضَارِهَا ، فَأَسْجَلُ لَهُ هُنَا شُكْرِي وَتَقْدِيرِي ، ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَيَّ كِتَابِ «مُشْكَلَاتِ الْمَوْطَأِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّوسِيِّ (ت : ٥٢١ هـ) (مَخْطُوطًا) وَبِمُقَارَنَتِهِ بِالْكِتَابِ الْمَذْكُورِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ اخْتِصَارٌ لَهُ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ . وَمَضَتْ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي وَأَنَا أَحَاوِلُ الْعُثُورَ عَلَيَّ نُسخَةٍ أُخْرَى ؛^(١) لِصُعُوبَةِ الْعَمَلِ عَلَيَّ النُّسخَةِ الْوَاحِدَةِ ، مَعَ نَقْصِهَا مِنْ أَوَّلِهَا وَاضْطِرَابِهَا ، مَعَ مَا فِيهَا مِنَ التَّخْرِيفِ وَالتَّضْحِيفِ ، وَمَعَ مَوَاصِلَةِ الْبَحْثِ لَمْ أَظْفَرِ بِطَائِلٍ ، وَعَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَيَّ الْعَمَلِ بِهَا ، فَقُمْتُ بِنَسْخِهَا وَمُقَابَلَتِهَا ، وَحَالَتْ دُونَ نَشْرِهَا ظُرُوفٌ أَدَّتْ إِلَى تَأَخُّرِ ذَلِكَ ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَيَّامَ بِالْعَوْدَةِ إِلَى الْعَمَلِ فِيهَا ، وَوَاصَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَوَتْ عَلَيَّ سُوْقُهَا ، وَقَدْ جَعَلْتُ الْعَمَلَ فِي قِسْمَيْنِ : الْقِسْمُ الْأَوَّلُ (المُقَدِّمَةُ) ، وَالْقِسْمُ

(١) يُرَاجَعُ الْاسْتِدْرَاكُ وَالتَّنْبِيهُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَقْدِمَةِ .

الثَّانِي (النَّصُّ الْمُحَقَّقِي)، وَتَشْتَمِلُ الْمُقَدِّمَةُ عَلَى فَضْلَيْنِ: الْفَصْلُ الْأَوَّلُ (التَّعْرِيفُ بِالْمُؤَلَّفِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةٍ مَبَاحِثَ، ثُمَّ الْفَصْلُ الثَّانِي (دِرَاسَةُ الْكِتَابِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةٍ مَبَاحِثَ أَيْضًا. وَذَيَّلْتُ الْكِتَابَ بِفَهَارِسٍ تَفْصِيلِيَّةٍ لِأَهْمِّ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ. وَقَدْ قَابَلَ مَعِيَ بَعْضَ أَصُولِ الطَّبَاعَةِ أَخِي الْكَرِيمِ الْأُسْتَاذَ الْفَاضِلَ نَبِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْكُوْدَرِيَّ جَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرًا، وَأَرْجُو اللهُ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ أَنْ يَحْتَسِبَ كُلَّ مَا بَدَّلْتُ فِيهِ مِنْ جُهْدٍ وَمَالٍ وَوَقْتٍ لِي عِنْدَهُ أَجْرًا أَرْدُ عَلَيْهِ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾. اللَّهُمَّ أَصْلِحْ نِيَّاتِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَاخْتِمِ بِالصَّالِحَاتِ أَعْمَالَنَا، وَاجْعَلْ عَمَلَنَا دَائِمًا لِرُجُحِكَ الْكَرِيمِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ.

وَكَتَبَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ

مكة المكرمة: ١٥/٨/١٤٢٠هـ

جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية

(الفصل الأول)

مؤلف الكتاب

أبو الوليد هشام بن أحمد الوقشي^(١)

(٤٠٨ - ٤٨٩ هـ)

- اسمه ونسبه:

هو هشام بن أحمد بن هشام بن خالد بن سعيد، أبو الوليد^(٢) الكِنَانِيُّ الوقشي الطليطلي^(٣). هكذا جاء في مصادر الترجمة، لا يزيدون على ذلك

(١) من مصادر ترجمة أبي الوليد: طبقات الأمم (١١٤، ١١٥)، والأنساب للرشاطي «اقتباس الأتوار...» «مختصر عبدالحق الإشبيلي (٢/ ورقة ٢٢٢) مخطوط، ومختصر الفاسي (ورقة ٩٤) مخطوط، والصلة لابن بشكوال (٢/ ٦٥٣، ٦٥٤)، وبغية الملتمس (٤٨٥)، ومُعجم البلدان (٥/ ٢٣٣)، ومعجم الأدباء (٦/ ٢٧٧٨) (ط) إحسان عباس، والمطرب لابن دحية (٢٢٣)، وسير أعلام النبلاء (١٩/ ١٣٤)، وتاريخ الإسلام (٣٢٧)، وفيات سنة (٤٨٩ هـ)، الوافي بالوفيات (٢٧/ ١٤١) (نسخة الظاهرية)، ولسان الميزان (٦/ ١٩٣)، (١٩٤)، وطبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شُهبة (مخطوط)، والزَّوْض المعطار (٦١١)، وبغية الوعاة (٢/ ٣٢٧، ٣٢٨)، والاكتساب للخِصْرِيّ (٣/ ورقة ٣٧٩) (مخطوط)، ونفح الطيب (٣/ ٣٧٦، ٣٧٧، ٤/ ١٣٧، ١٣٨، ١٦٢، ١٦٣)، وروضات الجنّات (٤/ ٢٣٢)، وإيضاح المكنون (١/ ٥٦٩، ٢/ ١١٧)، وهدية العارفين (٣/ ٥٠٩)، وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان (١/ ٤٧٩)، والدليل عليه للمؤلف نفسه (١/ ٦٦٢)، والحلل السندسية (١/ ٤٦٥)، ومعجم المؤلفين (١٣/ ١٤٧)، والأعلام (٨/ ٨٤).

(٢) في هدية العارفين (٣/ ٥٠٩) بعد «سعيد»: «ابن الوليد» محرفة عن أبي الوليد.

(٣) تاريخ الإسلام (٣٢٧).

شَيْئًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْدِفُ هِشَامًا الثَّانِيَةَ^(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ خَالِدًا عَلَى هِشَامٍ^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتَصِرُ فَيَقُولُ: هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّشِيِّ^(٣)، أَوْ هِشَامُ الْوَقَّشِيِّ^(٤) وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْوَلِيدِ، لَا أَعْرِفُ لَهُ كُنْيَةً غَيْرَهَا.

أَمَّا نِسْبَتُهُ فَيُنْسَبُ أَبُو الْوَلِيدِ ثَلَاثَ نِسَبٍ هِيَ: «الْوَقَّشِيُّ» وَ«الْكِنَانِيُّ» وَ«الطَّلِيظِيُّ» وَالثَّلَاثَةُ أَقَلُّ شُهْرَةً. وَالْأُولَى وَالثَّانِيَةُ اسْتَفَاضَ ذَكَرُهُمَا فِي كُتُبِ الرَّجَالِ وَالتَّرَاجِمِ وَالأَدَبِ وَالأَخْبَارِ، وَهُمَا مُلَازِمَتَانِ لِاسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ فِي أَغْلِبِ الأَحْوَالِ.

أَمَّا «الْوَقَّشِيُّ» فَنِسْبَةٌ إِلَى «وَقَّشٍ» بَلَدَةٍ بِنَوَاحِي «طَلِيظَةَ»^(٥) عَلَى نَهْرِ تَاجَةَ يَبْعُدُ عَنْهَا بِنَحْوِ اثْنَيْ عَشَرَ مَيْلًا، غَرْبِي «طَلِيظَةَ»، وَ«طَلِيظَةَ» هَذِهِ هِيَ أَكْبَرُ المُدُنِ فِي شَرْقِ الأَنْدَلُسِ عَلَى مَجْرَى النَّهْرِ، وَهِيَ كَوْرَةٌ عَظِيمَةٌ يَتَّبِعُهَا عَدَدٌ كَثِيرٌ مِنَ المُدُنِ وَالقُرَى، وَكَانَتْ قَبْلَ الفَتْحِ الإِسْلَامِيِّ هِيَ عَاصِمَةُ الفِرْنَجِ «الأَسْبَانِ»^(٦).

(١) طبقات الأمم (١١٤).

(٢) الصلة (٢/٦٥٣).

(٣) بُغْيَةُ المُلْتَمِسِ (٤٨٥).

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٣/٣٧٦)، وَفِي لِسَانِ المِيزَانِ (٦/١٩٣)، قَالَ: «الْكِنَانِيُّ القَاضِي، أَبُو الْوَلِيدِ البَاجِي» وَهُوَ بِلَا شَكِّ سَبَقُ قَلَمِ ظَاهِرٍ.

(٥) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٥/٤٣٨)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٦١٢)، قَالَ يَاقُوتُ: «بِالْفَتْحِ وَتَشْدِيدِ القَافِ، وَالشَّيْنِ مُعْجَمَةٌ...» وَذَكَرَ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ.

(٦) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٤/٤٥)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٣٩٣)، قَالَ: «وَهِيَ مَرَكُزُ بِلَادِ الأَنْدَلُسِ» وَقَالَ يَاقُوتُ: «طَلِيظَةُ» هَكَذَا ضَبَطَهَا الحُمَيْدِيُّ بِضَمِّ الطَّاءِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَأَكْثَرُ مَا سَمِعْتَاهُ مِنَ المَغَارِبَةِ بِضَمِّ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ.

وهذه النسبة «الوقشي» لم يذكرها السمعاني في «الأنساب»^(١) ولا استدرکها عليه ابن الأثير في «اللباب»^(٢) ولا السيوطي في «لب اللباب»^(٣) ولا عباس المدني فيما استدرکه على «اللَّب». وذكره الرشاطي^(٤) - وكان بها جديراً - في أنسابه «اقتباس الأنوار...» (مختصر عبدالحق) وذكر هشام بن أحمد وأثنى عليه، وهو كذلك في «مختصر الفاسي»^(٥) لأنساب الرشاطي. ونسبه «الوشقي» لا «الوقشي»؟! سهو منه رحمته والنسبة التي تلي هذه النسبة

(١) وكان ينبغي أن تكون في (١٢/٢٨٣).

(٢) وكان ينبغي أن تكون في (٣/٣٧١)، وقد استدرک عليه في هذا الحرف إلا أنه لم يستدرک هذه النسبة.

(٣) وكان ينبغي أن تكون في (٢/٣٢١).

(٤) هو عبدالله بن علي بن عبدالله اللخمي الرشاطي الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، واسم كتابه كاملاً: «اقتباس الأنوار والتيماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار» من أجود ما صنّف في باب، مليء بالفوائد جدًّا، وقد اهتم به العلماء فاخصّروه وزادوا عليه ونهّجوا على منواله. والمكان هنا يضيّق عن شرح ذلك، وقد حققت ثلاثة أجزاء من مختصره لعبدالحق الإشبيلي، وذكرت في هوامشه ما جاء في أصله من نسخ بقيت من الأصل لا يتنظم بمجموعها عقد نسخة كاملة، ومُعظم أوراقها ممزقة، ومخرقة بالأرضة مما يتعذر معه إخراجها، أسأل الله أن يعين على إتمامه. وترجمة الوقشي موجودة في الأصل والمختصر، وليس في الأصل زيادة على المختصر ولا حرفًا واحدًا. ترجمة الرشاطي في الصلة (١٩١)، ومُعجم ابن الأبار (٢١٧) وغيرهما.

(٥) هو علي بن أحمد بن محمد الحرثي الفاسي (ت ١١٤٣هـ). يُراجع التعريف به في: «شراح الموطأ» في مقدمة «تفسير غريب الموطأ» لعبدالملك بن حبيب التي كتبها الفقير هناك. ويُراجع: مختصر الأنساب (ورقة ٩٤) يظهر أنه بخطه.

هِيَ «الْوَشْقِيَّةُ»، وَسَقَطَتِ النَّسْبَةُ فِي «أَنْسَابِ الْبُلَيْسِيِّ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِسَبَبِ خَزْمِ أَصَابَ هَذَا الْمَوْضِعَ . وَهُوَ يَدْخُلُ فِي مُخْتَصَرَاتِ كِتَابِ الرُّشَاطِيِّ . وَفِي كِتَابِ «الْاِكْتِسَابِ فِي الْأَنْسَابِ» لِلخَيْضَرِيِّ^(١) ذَكَرَ النَّسْبَةَ وَذَكَرَ أَبَا الْوَلِيدِ، وَنَقَلَ كَلَامَ الرُّشَاطِيِّ رَحِمَهُمُ اللهُ .

وَأَمَّا النَّسْبَةُ الثَّانِيَةُ: «الْكِنَانِيَّةُ» فَنَسَبَهُ إِلَى الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ^(٢)، وَهُوَ يَنْتَمِي إِلَيْهَا أَصَالَةً لَا وَلَاءً، وَلَمْ نَجِدْ مَنْ رَفَعَ نَسْبَهُ بِالْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ إِلَى أَيِّ مِنْ أَفْخَادِ كِنَانَةَ وَبَطُونِهَا، قَالَ الْمَقْرِي فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٣): «أَمَّا الْمُتَنَسِّبُونَ إِلَيَّ عُمُومَ كِنَانَةَ فَكَثِيرٌ، وَجُلُّهُمْ فِي طَلِيطَةَ وَأَعْمَالِهَا، وَلَهُمْ يُنْسَبُ الْوَقَشِيُّونَ الْكِنَانِيُّونَ الَّذِينَ مِنْهُمْ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ، وَالْوَزِيرُ أَبُو جَعْفَرٍ . وَمِنْهُمْ أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ جُبَيْرِ الْعَالِمِ صَاحِبُ «الرَّحْلَةِ» . . .» وَفِي تَرْجَمَةِ ابْنِ جُبَيْرِ قَالَ الْمَقْرِي^(٤): «. . .» وَهُوَ مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِمَنَافٍ بْنِ كِنَانَةَ» وَجَدَّ ابْنُ جُبَيْرِ الدَّاخِلُ إِلَى الْأَنْدَلُسِ اسْمُهُ عَبْدِالسَّلَامِ، كَذَا رَفَعَ نَسْبَهُ إِلَيْهِ لِسَانُ الدَّيْنِ ابْنِ الْخَطِيبِ فِي «الْإِحَاطَةِ»^(٥)

(١) هو مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْخَيْضَرِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت ٨٩٤هـ) وَمِنْ كِتَابِهِ «الْاِكْتِسَابُ فِي الْأَنْسَابِ» نَسَخْتَانِ مِنْهُمَا نَسَخَةٌ جِزَاءُ الْأَوَّلُ وَالثَّلَاثُ بِخَطِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَخْبَارُهُ فِي: الضَّوِّءُ اللَّامِعُ (١١٧/٢)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٧/١)، وَالرِّسَالَةُ الْمَسْتَطْرَفَةُ (٩٤) . يُرَاجَعُ: الْاِكْتِسَابُ (٣) وَرَقَّةٌ (٣٧٩) .

(٢) جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (١٣٤)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (١٨٠) .

(٣) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٢٩١) .

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٣٨١) .

(٥) الْإِحَاطَةُ فِي أَخْبَارِ غِرْنَاطَةَ (٢/٢٣٠، ٢٣١)، وَعَنْهُ فِي الْحُلَلِ الشُّنْدَسِيَّةِ، وَنَفْحِ الطَّيْبِ (٢/٣٨١) .

قَالَ: دَخَلَ جَدُّهُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي طَالِعَةِ بَلْجِ بْنِ بَشْرِ^(١) بْنِ عِيَاضِ الْقَشِيرِيِّ فِي مُحْرَمٍ [سَنَةِ] ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَكَانَ نَزْوُلُهُ بِكُوْرَةِ شَدُوْنَةٍ، وَهُوَ مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ^(٢) بْنِ كِنَانَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ حَزِيمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، بَلَنَسِيٍّ الْأَصْلِ، ثُمَّ غَزَنَاطِيٍّ الْإِسْتِيْطَانِ شَرَقَ وَغَرَبَ، وَعَادَ إِلَى غَزَنَاطَةَ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: - هَلِ الْوَقْشِيُّونَ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ أَيْضًا، وَهَلِ هُمْ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ السَّلَامِ الْمَذْكُورِ؟! فَيَبِينُ آلِ الْوَقْشِيِّ وَآلِ جُبَيْرٍ مَعَ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْقَبِيلَةِ صِلَةَ مُصَاهَرَةٍ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

وَمِنْ تَمَامِ الْفَائِدَةِ؛ أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: - إِنَّ هَذِهِ النَّسْبَةَ «الْوَقْشِيَّةَ» تَكُونُ نِسْبَةً إِلَى قَبِيلَةٍ، فَقَدْ ذَكَرَ الرَّشَاطِيُّ فِي «أَنْسَابِهِ» عَنِ الرَّبِيعِيِّ فِي «مَخْتَصَرِ الْعَيْنِ» بَنُو وَقْشٍ قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣) قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيُّ: هُوَ وَقْشُ بْنُ زُعْبَةَ ابْنِ زَعُوْرَا بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَقَدْ رَفَعْنَا نَسَبَهُمْ فِي بَابِ «الْأَشْهَلِيِّ»، مِنْهُمْ: رِفَاعَةُ ابْنُ وَقْشٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَخُوهُ: عَمْرُو قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَعَبَّادُ بْنُ بَشْرِ بْنِ وَقْشٍ، كَانَ فِيمَنْ قَتَلَ كَعْبَ ابْنَ الْأَشْرَفِ. وَفِي «هَمْدَانَ» وَقْشُ بْنُ قَسَمِ بْنِ مُرْهَبَةَ بْنِ غَالِبِ بْنِ وَقْشٍ

(١) لها ذكر في الذيل والتكملة (١/٦٥٩)، والحلة السَّيرَاءَ وغيرهما.

(٢) تحرَّفت في الحلال السُّنْدِسِيَّةَ إِلَى «حَمْرَةَ».

(٣) اقتباس الأنوار ومختصراته، في المواضع السَّابِقَةِ فِي تَخْرِيجِ مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ. وَرُجِعَ: جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (٤٧١)، وَالْإِسْتِقْرَاقُ لِابْنِ دَرِيدٍ (٤٤٤)، وَمَخْتَصَرِ الْعَيْنِ (١/٥٨٨)، وَالْمَحْكَمُ (٦/٣١٩)، وَالتَّاجُ: (وقش).

القاضي، يكنى أباذرّ، روى عن أبيه ذرّ، وسعيد بن جبّير... ثمّ قال: قال أبو محمّد ولا أرى لهذين نسبةً.

وأما النسبة الثالثة: «الطليطي» فهكذا نسبة الحافظ الذهبي^(١)، قال: «ويُعرف بـ«الوقشي» وقوله هذا يدلُّ على أنّ «الطليطي» غيرُ معروفةٍ ولا مشهورةٍ، وهذا صحيحٌ، وإنّ نسبَ كذلك في «نفع الطيب»^(٢) أيضًا.

مولده:

اتفق المؤرّخون على أنّ أبا الوليد الوقشيّ وُلِدَ سنةَ (٤٠٨هـ) ولا أعلم خلافًا في ذلك، ولم تُفصِح المصادرُ العربيّةُ القديمةُ التي وقفتُ عليها عن مكان مولده^(٣)، فمن الخطأ الظنُّ والتّخمينُ في شيءٍ لا يمكنُ أن يُفصَحَ عنه إلّا نصٌّ صريحٌ منقولٌ يصرّحُ أن يُعوَّلَ عليه ويُستندَ إليه. وقد تحرّفتُ سنةَ ميلاده في كتاب «روضات الجنّات»^(٤) للخوانساريّ بسقوط الصّفيرِ بين الرّقمين أربعة وثمانية، فغلطه الأستاذُ ظهوزُ أحمدُ مُحَقِّقُ «طُررِ الكامل» واحتجَّ عليه بأنّ العربَ لم يدخُلوا الأندلسَ قبلَ سنةِ (٩٢هـ) وجعلَ من الأمرِ الهينَ قضيّةً، والأمرُ أيسرُ من ذلك، ولا يحتاجُ مثلُ هذا إلى ردِّ ودفعٍ؛ لأنّ التّحرّيفَ فيه واضحٌ، تكفي الإشارةُ إليه، ولو أهملهُ أصلاً، ولم يعتدَّ به لكانَ أجملَ وأليقَ.

(١) تاريخ الإسلام (٣٢٧)، وفيات سنة (٤٨٩هـ)، وسير أعلام النبلاء (١٣٤/١٩).

(٢) نفع الطيب (٣٠٦/٤).

(٣) ذكر الأستاذ خير الدين الزركلي في الأعلام (٨٤/٨) أنّه وُلِدَ بوقش، ولم يذكر المصادر التي ذكرت ذلك؛ لذا لا يلزم قوله.

(٤) روضات الجنّات للخوانساري (٢٣٢/٤).

وذكر صاحب «رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ»^(١) وفاة أبي الوليد وجعلها سنة (٤٧٨هـ) وهو خطأ ظاهرٌ، وليس بتحريري، وكتاب «الرَّوْضَاتِ» المذكور لا يحسن الرجوع إليه، ولا النقل عنه؛ لأن مؤلفه كثير الأخطاء، كثير التحريف، تتداخل فيه المعلومات، ومع هذا هو متأخر (ت ١٣١٣هـ) فلا جديد في مصادره عن المتقدمين عامةً، والأندلسيين خاصةً.

ووقع في كلام الأستاذ ظهور أحمد تناقض في مكان ميلاده لم يتفطن له فقال في أول مبحث مولده: «إِنَّ الْمَصَادِرَ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا وَالَّتِي اسْتَطَعْنَا أَنْ نَسْتَفِيدَ مِنْهَا فِي تَرْجَمَةِ الْوَقَّسِيِّ لَا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ بِهِ» وهذا كلامٌ جيدٌ صحيحٌ إلى حد ما، لكنه عاد إلى نقضه حيث قال - بعد أسطر -: «إِنَّمَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ هِيَ مَدِينَةُ (وَقَّس) الَّتِي كَانَتْ دَارَ الْوَقَّسِيِّينَ الْكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ، وَأَحَالَ إِلَى «نَفْحِ الطَّيْبِ».

أقول - وعلى الله اعتميد -: إذا كانت المصَادِرُ لا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ الْأُسْتَاذُ - حفظه الله - أن مدينة «وَقَّس» هي مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟ وكون «وَقَّس» دارَ الكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ - كما يقولُ الْمُقَرِّيُّ في «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٢) - لا يلزمُ منه أن يكون أبو الوليد مولودًا فيها؟! وصاحب «نَفْحِ الطَّيْبِ» لم يقل: إِنَّهَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟!.

(١) المصدر نفسه.

(٢) نفح الطيب (٢/٢٩١).

وَأَعَادَ الْأَسْتَاذُ ظُهُورًا - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَأَكِيدَ ذَلِكَ ثَانِيَةً فَقَالَ (١): «وَكَانَ يُعْرِفُ دَائِمًا بِـ«الْوَقْشِيِّ» وَكَانَتْ هَذِهِ النِّسْبَةُ مَحْبُوبَةً إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ «وَقْشَ» دَارُ آبَائِهِ، وَمَسْقُطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ . . .» وَهَذَا كُلُّهُ تَزْيِيدٌ مِنْهُ - حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ - لَمْ يَذْكَرْ فِي خَبَرِ مَأْثُورٍ، وَلَا هُوَ فِي كِتَابِ مَسْطُورٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ مَحْبُوبَةٌ إِلَيْهِ؟! وَمَنْ قَالَ: إِنَّ «وَقْشَ» مَسْقُطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ؟! لَا أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيمَا أَظُنُّ حَتَّى الْآنَ، وَلَوْ قِيلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُتَاقِضٌ لِكَلَامِهِ السَّابِقِ! .

أَسْرَتُهُ:

لَيْسَ فِي الْمَصَادِرِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يَفِيدُ كَثِيرًا عَنْ أَسْرَتِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَّاكِشِيُّ يَقُولُ (٢) عَنْ ابْنِ أَخِيهِ «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ»: «كَانَ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ، شَهِيرًا» (٣) فَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، وَلَا نَعْرِفُ

(١) مقدمة الطُّرر.

(٢) الدُّبُلِيُّ وَالتَّكْمَلَةُ (١/١٩٧).

(٣) قَالَ الرَّصَافِيُّ الْبَلَنْسِيُّ فِي مَدْحِهِ وَمَدْحِ أَهْلِ بَيْتِهِ [ديوانه: ٥٣]:

رَجُلٌ إِذَا عَرَضَ الرَّجَالُ لَهُ كَثُرَ الْعَدِيدُ وَأَعْوَزَ النَّدُّ
 مِنْ مَعَشِرِ نَجْمِ الْعَلَاءِ بِهِمْ زَهْرًا كَمَا يَتَنَاسَقُ الْعَقْدُ
 لَبَسُوا الْوِزَارَةَ مُعَلِّمِينَ بِهَا وَمَعَ الصَّنَائِفِ يَحْسُنُ الْبُرْدُ
 مُسْتَأْنِفِينَ قَدِيمَ مَجْدِهِمْ يَبْنِي الْحَفِيدُ كَمَا بَنَى الْجَدُّ
 حُمِدُوا إِلَى جَدِّ وَأَعْقَبَهُمْ حَمْدٌ بِأَحْمَدَ مَالَهُ حَدُّ
 وَكَأَنَّهَا فَاقَ الْأَنَامُ بِهِمْ نَسَبٌ إِلَى الْقَمَرَيْنِ يَمْتَدُّ
 فَيَرَى وَلِيَدَهُمُ الْمَنَامَ عَلَى غَيْرِ الْمِجْرَةَ أَنَّهُ سُهْدُ

وقال فيهم أيضًا: ديوانه (١٣١) من قصيدة مطلعها:

مَتَى كَانَ دُخُولُهُمُ الْأَنْدَلُسَ؟ أَوْ مَنْ جَدَّهُمُ الدَّاخِلُ إِلَيْهَا، وَمَتَى كَانَ ذَلِكَ، وَكَوْنُهُ مِنْ بَيْتِ جِلَالَةٍ وَحَسَبٍ مَشْهُورًا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَبَاؤُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَقَدْ يَكُونُونَ مَشَاهِيرَ فِي وَقْتِهِمْ، مِنْ وُجُوهِ مُجْتَمَعِهِمْ وَأَعْيَانِهِمْ وَأَثْرِيَائِهِمْ، وَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ حَالَتِهِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَّتْ فِي «التَّكْمَلَةِ» لِابْنِ الْأَبَّارِ^(١) وَ«الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ»^(٢) لِلْمُرَاكَشِيِّ تَفِيدُ أَنَّ تَلْمِيذَهُ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ خَيْرَةَ أَبَاعَامِرِ الْبَلَنْسِيِّ الْخَطِيبِ (ت ٥٤٦هـ) كَانَ صِهْرًا لَهُ. وَعَرَفْنَا أَنَّ كُنْيَتَهُ «أَبُو الْوَلِيدِ» وَلَا أَعْتَقَدُ أَنَّ لَهُ وَلَدًا بِهَذَا الْاسْمِ فَهِيَ مِنَ الْكُنْيَةِ الَّتِي يَغْلِبُ اسْتِعْمَالُهَا فِيْمَنْ اسْمُهُ «هَشَامٌ» وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُمَكِّنًا. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْوَالِدَ لَهُ لَمْ

لِمَحَلِّكَ التَّرْفِيعُ وَالتَّعْظِيمُ = وَلِوَجْهِكَ التَّقْدِيسُ وَالتَّكْرِيمُ
وفيها:

يَأْمُقْضِلَا سِدِّكَ السَّخَاءُ بِمَالِهِ
تَتَلَوْنَ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُكَ فِي الْعَلَاءِ
وَمِنَ الْمُتَمِّمِ فِي الزَّمَانِ صَنِيعَةٌ
مِثْلُ الْوَرِيزِ الْوَقْشِيِّ وَمِثْلُهُ
حَتَّامٌ تَبْدُلُ وَالزَّمَانُ لَيْتِيْمُ
وَالْحَمْدُ دَائِبُكَ وَالكَرِيمُ كَرِيمُ
إِلَّا كَرِيمٌ شَأْنُهُ التَّسْمِيْمُ
دُونَ امْتِرَاءٍ فِي الْوَرَى مَعْدُومُ

وفيها:

مِنْ مَعْشَرِ وَالْأَهْمُ فِي سِلْكِهِ
قَوْمٌ عَلَى كَنْفِ الزَّمَانِ لَبُوسُهُمْ
أَنَارُهُمْ فِي الْحَادِيَتَيْنِ حَدِيثُهُ
مَاتُوا وَلَكِنْ لَمْ يَمُتْ بِكَ فَخْرُهُمْ
نَسَبٌ صَرِيحٌ فِي الْعَلَاءِ صَمِيمُ
تَوْبٌ بِحُسْنِ فَعَالِهِمْ مَوْسُومُ
وَفِحَارُهُمْ فِي الْأَقْدَمِينَ قَدِيمُ
فَالْمَجْدُ حَيٌّ وَالْعِظَامُ رَمِيمُ

(١) التَّكْمَلَةُ (١/٤٧٨).

(٢) الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١٥٢).

يكن من أهل العلم، أو على الأقل لم يكن من المشاهير فيه؛ لذلك لم أجد أحداً من العلماء الذين ذكروا سيرة حياته يذكر أنه قرأ على أبيه أو روى عنه، ولم يرد لأبيه أي إشارة في كتب التراجم التي وقفت عليها. وعرفنا أن لأبي الوليد أخوا اسمه «عبد الرحمن بن أحمد» من خلال ترجمة ابنه أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد.

- وابن أخيه أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الوقشي^(١) له من الشهرة والتتميز والمكانة الاجتماعية في زمنه مثل ما لعمه بل أزيد، فهو الشاعر، الكاتب، الوزير «أحد الكفاة الأمجاد والدهاة الأتجاد» كما قال ابن الأثير^(٢) رحمته الله وقال: «وللوقشي تحقيق بالإحسان، وتصرف في أفانين البيان، وكتابي المؤلف في أدب الشرق [الأندلسي] المترجم بـ «إيماض البرق» مشتمل على كثير من شعره، ومدحه أبو عبد الله الرصافي^(٣) بما ثبت في ديوانه، وأعرب عن

(١) أخباره في الذيل والتكملة (١/١٩٧)، والحلة السيرة (٢/٢٥٧)، ونفح الطيب (٥/٢٧١).

(٢) الحلة السيرة (٢/٢٥٧).

(٣) هو محمد بن غالب الرصافي، من رصافة بلنسية، أقام مدة بقرنطة، وسكن مالقة، وبها توفي سنة (٥٧٢هـ). أخباره في المعجب (٢١٧)، والتكملة (٣٢٧)، والإحاطة في أخبار قرنطة (٢/٥٠٥)، وغيرها. جمع شعره الدكتور إحسان عباس، ونشره في دار الثقافة بيروت سنة (١٩٦٠م)، وفي الإحاطة أشعار لم ترد في ديوانه في طبعته تلك، أورد في الديوان قصيدة له ص (٦٨) ثمانية عشر بيتاً هي في الإحاطة ٤٧ بيتاً، وأورد ثمانية أبيات من قصيدته في رثاء أبي محمد الجذامي المالقي، وهي في الإحاطة ٤٩ بيتاً، وأورد بيتاً واحداً على حرف القاف، وفي الإحاطة تسعة أبيات، وفي الديوان: قال في غلام حائك ثمانية أبيات هي في الإحاطة عشرة أبيات، وبيتان في الإحاطة هما من المقطوعة رقم (٢) في =

جلالة شأنه، وبالجملة فهو وأبو جعفر بن عطية من مفاخر الأندلس، وكانا متعاصرين، وفي الكفاءة متكافئين، ولذلك من التثنية هَذَا في الشعرِ .
 وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاقِشِيُّ^(١): «كَانَ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ، شَهِيرًا، سَرِيحَ الْهِمَّةِ، أَدِيبًا، بَارِعًا، فَاضِلًا، شَاعِرًا مَطْبُوعًا، كَاتِبًا بَلِيغًا». وَكَانَ وَزِيرًا لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَمَشِكَ (ت ٥٧٢هـ)^(٢) صَاحِبِ جَيَّانَ. أَوْفَدَهُ ابْنُ هَمَشِكِ الْمَذْكُورِ يَسْتَصْرِخُ الْخَلِيفَةَ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ صَاحِبَ الْمَغْرِبِ، فَوَفَدَ إِلَى مُرَاكَشَ سَنَةَ (٥٦٢هـ) وَسَنَةَ (٥٦٤هـ)، وَقَالَ قَصِيدَةً عَظِيمَةً يَمْدَحُ بِهَا الْأَمِيرَ أَبِي يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمَذْكُورَ، وَهِيَ قَصِيدَةٌ فَرِيدَةٌ أَطَالَ فِيهَا، وَتَعَرَّضَ لِذِكْرِ الْأَنْدَلُسِ، وَوَصَفَ حَالَهَا، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ مِنْهَا^(٣):

أَبَتْ غَيْرَ مَاءٍ بِالنُّخَيْلِ وَرُودًا وَهَامَتْ بِهِ عَذْبَ الْجِمَامِ مَرُودًا

= الدُّيُونَ لَمْ يَرِدَا فِي الدُّيُونَ، وَأَرْبَعَةُ آيَاتٍ عَلَى حَرْفِ الْحَاءِ لَمْ تَرِدْ فِي الدُّيُونَ وَثَلَاثَةٌ أُخْرَى عَلَى حَرْفِ الْحَاءِ أَيْضًا لَمْ تَرِدْ، وَثَلَاثَةٌ آيَاتٍ عَلَى حَرْفِ السِّينِ لَمْ تَرِدْ فِيهِ أَيْضًا.

وطبعة الدُّيُونَ التي وقفت عليها قَدِيمَةٌ كَمَا تَرَى فَهَلْ اسْتَدْرَكَهَا الْمُحَقِّقُ فِي طَبْعَةِ أُخْرَى؟ فِي الدُّيُونَ (٥٣، ١٣١) قَصِيدَتَانِ فِي مَدْحِ الْوَزِيرِ الْوَقْشِيِّ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا وَالنَّقْلُ مِنْهُمَا، وَلَعَلَّ لَهُ قَصَائِدٌ أُخْرَى فِي مَدْحِهِ تَظْهَرُ إِنْ ظَهَرَ دِيْوَانُهُ.

(١) الدُّبِيلُ وَالتُّكْمَلَةُ (١/١٩٧).

(٢) أَخْبَارُهُ فِي: الْمُعْجَبِ (١٥٠)، وَالْمَغْرِبِ (٥٢/٢)، وَالْبَيَانَ الْمَغْرِبِ (٤٩/٣)، وَالْإِحَاطَةَ (٣٠٥/١)، وَأَعْمَالَ الْأَعْلَامِ (٢٦٣).

(٣) الدُّبِيلُ وَالتُّكْمَلَةُ (١/١٩٨).

وَقَالَتْ لِحَادِيهَا أَتَمَّ زِيَارَةٌ
 عَدِمْتُكَ مَا هَذَا الْقُنُوعُ وَهَأَنَا
 أَتُونَا إِذَا مَا كُنْتَ مِنْهُ قَرِيبَةً
 رِدِي حَضْرَةَ الْمَلِكِ الظَّلِيلِ رَوَاقُهُ
 بِحَيْثُ إِمَامُ الدِّينِ يُوسَعُ فَضْلُهُ
 أَعَادَ إِلَيْنَا الْأَنْسَ بَعْدَ شُرُودِهِ
 وَلَيْنَ أَيَّامَ الزَّمَانِ بَعْدَلِهِ
 فَلَا لَيْلَةَ إِلَّا تَرَوْفُكَ سَحْرَةً

ومنها: يَصِفُ الْأَنْدَلُسَ وَيُبْعَثُ عَلَيَّ الْجِهَادِ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يُمَدِّلِي الْمَدَى
 وَهَلْ بَعْدُ يُقْضَى فِي النَّصَارَى بِنُصْرَةٍ
 وَيَغْزُو أَبُو يَعْقُوبٍ فِي «سِنْتِ يَاقِبٍ»
 وَيُلْقِي عَلَيَّ أَفْرَنْجِيهِمْ عِبَاءَ كَلْكَلٍ
 يُغَادِرُهُمْ قَتْلَى وَجَرَحَى مُبْرَحَا
 وَيَفْتَكُّ مِنْ أَيْدِي الطَّغَاةِ نَوَاعِمَا
 . . . إِلَى آخِرِهَا، وَهِيَ جَيِّدَةٌ.

وتوفي أبو جعفرٍ بمالقة يوم الثلاثاء عَقَبَ مُحَرَّمِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ
 وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ الْحَفْلُ فِي جَنَازَتِهِ عَظِيمًا، شَهِدَهَا الْخَاصُّ وَالْعَامُّ،
 وَحَضَرَهَا وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَالِي مَالِقَةَ حِينَئِذٍ الْأَمِيرُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَمِيرِ أَبِي حَفْصِ

ابن أبي مُحَمَّدٍ عبدالمؤمن بن عليٍّ، ودُفِنَ بِمَقْبَرَةِ بَابِ قَشْتَالَةَ خَارِجَ بَابِ
 الكُخْلِ بِسَفْحِ جَبَلِ فَارِهِ، قَالَ ابْنُهُ أَبُو الحُسَيْنِ: لَمَّا وَصَلَ مَالِقَةَ يُرِيدُ حَضْرَةَ
 مُرَآكِشَ خَرَجَ مُتَعَرِّدًا فَوَقَّفَ بِمَوْضِعِ قَبْرِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ مَا أَظُنُّ بِلَادَ
 الأَنْدَلُسِ أَنْقَ مِنْهُ، وَوَدَدْتُ لَوْ دُفِنْتُ بِهِ، فَلَمَّا قَفَلَ مِنْ حَضْرَةِ مُرَآكِشَ لَمْ يَلْبَثْ
 بِهَا إِلَّا يَوْمَيْنِ، وَتُوفِيَ هُوَ وَابْنُهُ يُوسُفُ، وَدُفِنَا بِذَلِكَ المَوْضِعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ
 الخَطِيبُ أَبُو كَامِلٍ.

- وَرَوَّجَتْهُ: بِنْتُ ابْنِ هَمَشِكِ المَذْكُورِ، طَلَّقَهَا وَنَدِمَ عَلَى ذَلِكَ. وَلَا أُدْرِي
 هَلْ هِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ الآتِي ذِكْرُهُمْ؟! . يُرَاجَعُ: الحُلَّةُ السَّيْرَاءُ (٢/٢٦٠).

وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا مِنَ الوَلَدِ:

- يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ، هَذَا الَّذِي مَاتَ مَعَهُ، وَلَا أَعْرِفُ مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا.

- وَعَائِكَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ، أُمُّ المَجْدِ^(١)، زَوْجَةُ أَبِي الحُسَيْنِ بْنِ جُبَيْرِ صَاحِبِ
 «الرَّحْلَةَ» الأَدِيبِ المَشْهُورِ، وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ أَبِيهَا بِسَبْتَةِ سَنَةِ (٦٠١هـ) وَدَفِنَهَا
 هُنَاكَ، وَقَالَ فِيهَا^(٢):

بَسْبَنَةٌ لِي سَكَنُ فِي الثَّرَى وَخِلٌ كَرِيمٌ إِلَيْهَا أَتَى
 فَلَوْ أَسْتَطِيعُ رَكِبْتُ الهَوَاءَ فَزُرْتُ بِهَا الحَيِّ والمَيِّتَا

(١) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/٦٠٦)، وَالبَيْتَانُ فِي نَفْحِ الطَّيْبِ (٢/٤٨٩)، وَابْنُ جُبَيْرٍ أَخْبَارُ فِي
 التَّكْمَلَةُ (٨/٥٩٨)، وَالدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/٥٩٥)، وَمَعْجَمُ الأَدْبَاءِ (٢/١٠٦)، وَالإِحَاطَةُ
 (٢/٢٣٠).

(٢) نَفْحِ الطَّيْبِ (٢/٤٨٩)، وَالبَيْتَانُ فِي التَّكْمَلَةُ (٢/٩٢٤).

- وَأَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، كَانَ شَاعِرًا، أَدِيبًا،
عَالِمًا، رَوَى عَنْهُ سَالِمُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ الْمَالِقِيِّ، وَذَكَرَهُ فِي شَيْوَيْخِهِ،
وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ سَالِمٍ، وَكَانَ مِنْ لِدَاتِ الْمُؤَرِّخِ الرَّحَّالَةِ ابْنِ سَعِيدٍ، كَانَا يَحْضُرَانِ فِي
صِبَاهَا مَعَافِي مَرْجِ الْخَزْ وَيَقْرُضَانِ الشُّعْرَ . . . وَكَانَ ابْنُ سَعِيدٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِ أَبِي
الْحُسَيْنِ وَيَزْتَاخُ إِلَى لِقَائِهِ ارْتِيَاخَ الْعَلِيلِ إِلَى شِفَائِهِ . وَكَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ آيَةً فِي الطَّرْفِ
وَخِفَّةِ الرُّوْحِ، كَثِيرَ الْمَرْحِ وَالِدُّعَابَةِ، مُعْنِيًا مَاهِرًا، شَجِيَّ الصَّوْتِ، وَكَانَ شَيْخُهُ فِي
الْمُوسِيقَى أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاسِبِ، شَيْخُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَمِنْ شِعْرِهِ:
حَنَنْتُ إِلَى صَوْتِ النَّوَاعِيرِ سَحْرَةً وَأَصْحَى فُوَادِي لَا يَقْرُ وَلَا يَهْدَى

- وَمَرْوَانُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ الْوَقْشِيِّ . مِنْ
أَهْلِ جَيَّانَ وَعِلْيَةَ وَزُرَّائِنَهَا، وَنُبَهَاءَ أَدْبَائِنَهَا، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ كَثِيرًا،
كَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ الرَّبِيعِ الْغَزْنَاطِيُّ^(٢)، وَقَالَ أَيُّضًا: وَلَمْ أَعْثُرْ لَهُ عَلَى سِوَاهِ،
وَكَانَ كَاتِبًا، أَدِيبًا، مُعْنِيًا بِالرُّوَايَةِ وَالْأَدَبِ عَلَى سَنَنِ أَبِيهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَتُوفِيَ
بِمَالِقَةَ فِي الْفِتْنَةِ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ أَبِيهِ بِجَبَلِ فَا رَهْ أَوَّلِ الْفِتْنَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

هَلْؤَلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِنْ أُسْرَةِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَبِّمَا كَانَ
هُنَاكَ آخَرُونَ لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِمْ، فَلَعَلَّ الْبَحْثَ وَالْمُتَابَعَةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنْ يَكْشِفَا لَنَا
جَانِبًا مُسَرِّقًا مِنْ حَيَاتِهِ، وَحَيَاةِ أُسْرَتِهِ .

(١) أخباره في الذليل والتكملة (١٦٤ / ٥)، مقضبة جدًا، ونفح الطيب (١٣٨ / ٤).

(٢) صلة الصلة (٦٠ / ٣).

وَذَكَرَ الْأُسْتَاذُ أَبُو جَعْفَرٍ بْنِ الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيُّ^(١) : أَبُو الْوَلِيدِ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَقْشِيِّ وَأَنَّهُ أَخَذَ عَنِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٦٢٥ هـ) ، وَلَا أَدْرِي مَا صَلَّته بَالِ الْوَقْشِيِّ هَؤُلَاءِ ، وَقَدْ لَا تُكُونُ لَهُ صِلَةٌ بِهِمْ إِلَّا النِّسْبَةُ إِلَى الْمَكَانِ ، لَكِنِ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَذْكَرُ .

تَعَلَّمَهُ وَأَشْهَرُ شَيْخِهِ :

طَلَبَ الْوَقْشِيُّ الْعِلْمَ كغَيْرِهِ مِنْ أَبْنَاءِ زَمَانِهِ فِي الْكِتَابِ ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مَجَالِسِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشُّيُوخِ الْمُتَّصِدِّينَ ، وَهَذَا مَعْلُومٌ وَيُذْرَكُ بِحَقِّ كُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ نَقَلَ إِلَيْنَا أَوْ لَمْ يُنْقَلَ ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَنْشَأُ فِي بَيْتِهِ عِلْمِيَّةً فَيُذَكَّرُ فِي أَخْبَارِهِ وَتَرْجَمَتِهِ ذَلِكَ مُفَصَّلًا ، لاعتناء أهله بتعليمه أثناء الطلب ، أَوْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ عَلَى الْكِبَرِ ، وَهَذَا قَلِيلٌ . وَأَقْدَمُ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ شُيُوخِهِ وَفَاتَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ (ت ٤٢٩ هـ) وَعُمَرُ الْوَقْشِيُّ إِذْ ذَاكَ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً ، وَأَبُو عَمَرَ مِنْ كِبَارِ شُيُوخِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ ، وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ أَنَّ رِوَايَةَ الْوَقْشِيِّ عَنْ أَبِي عَمَرَ إِجَازَةٌ ، فَهَلْ رَأَاهُ وَسَمِعَ مِنْهُ وَأَجَازَةٌ أَيضًا؟ أَوْ هُوَ شَيْخُهُ بِالْإِجَازَةِ دُونَ سِوَاهَا؟ وَيَعُدُّ أَبُو عَمَرَ فِي مُقَدِّمَةِ شُيُوخِ أَبِي الْوَلِيدِ فَهُوَ فِي مَسَاهِيرِهِمْ .

وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ مُكَثِّرًا مِنَ الشُّيُوخِ ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ رِحْلَةً خَارِجَ الْأَنْدَلُسِ لِالْحَجِّ وَلَا لِطَلَبِ الْحَدِيثِ ، يَلْقَى فِيهَا الشُّيُوخَ ، وَيَرْوِي الْكُتُبَ ، وَيَصِلُ الْأَسَانِيدَ ، مَعَ عِنَايَتِهِ بِالرِّوَايَةِ ، وَتَعَدُّدِ الْفُنُونِ الَّتِي يُجِيدُهَا . وَلَمْ أَجِدْ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يُفِيدُ كَثْرَةَ شُيُوخِهِ ، وَمِنْ أَبْرَزِ شُيُوخِهِ الَّذِينَ ذُكِرُوا فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا :

(١) المصدر نفسه (٣٠٤) .

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ«طَلَمَنْكَةُ»^(١) الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا مَدِينَةُ أُنْدَلُسِيَّةٍ
بِفَتْحَاتِ ثَلَاثٍ، وَتُوْنٌ سَاكِنَةٌ. مَوْلِدُهُ سَنَةَ (٣٤٠هـ)، إِمَامٌ، مُقْرِيٌّ، مُحَقِّقٌ،
مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، أَثَرِيٌّ، قَرَأَ عَلَى عُلَمَاءِ بَلَدِهِ فِي قُرْبَةِ وَغَيْرِهَا، مِنْهُمْ:
أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرِ الرَّبِيدِيُّ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَلَقِيَ جُلَّةَ
الْعُلَمَاءِ فِي الْمَغْرِبِ وَإِفْرِيقِيَّةَ وَمِصْرَ وَالْحِجَازَ، وَحَجَّ وَرَوَى وَأَدْخَلَ إِلَى
الْأَنْدَلُسِ عِلْمًا جَمًّا نَافِعًا، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ: «كَانَ عَجَبًا
فِي حِفْظِ عُلُومِ الْقُرْآنِ قِرَاءَاتِهِ، وَلُغَتِهِ، وَإِعْرَابِهِ، وَأَحْكَامِهِ، وَمَنْسُوحِهِ،
وَمَعَانِيهِ، صَنَّفَ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي السُّنَّةِ يُلَوِّحُ فِيهَا فَضْلَهُ وَحِفْظَهُ وَإِمَامَتَهُ وَاتِّبَاعَهُ
لِلْأَثَرِ». وَكَانَ أَبُو عَمَرَ عَالِمًا سَلَفِيًّا، حَسَنَ الْمُعْتَقِدِ، دَاعِيًا إِلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ
مُنَاهِضًا لِأَعْدَائِهَا. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «كَانَ سَيِّفًا مُجَرَّدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ
وَالْبِدَعِ قَامِعًا لَهُمْ غَيْرًا عَلَى الشَّرِيعَةِ، شَدِيدًا فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَقْرَأَ النَّاسَ
مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزَمَ لِلْإِمَامَةِ بِمَسْجِدِ مَنَعَةَ». وَلَفُزْتُ بِإِنْكَارِهِ عَلَى
أَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ قَامَ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَضْدَادِهِ، وَشَهِدُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ
حَرُورِيٌّ يَرَى وَضْعَ السِّيفِ فِي صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الشُّهُودُ عَلَيْهِ خَمْسَةَ
عَشَرَ فِقِيهَاً، فَنَصَرَهُ قَاضِي سَرَفُسْطَةَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَأَشْهَدَ
عَلَى نَفْسِهِ بِإِسْقَاطِ الشُّهُودِ، وَهُوَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُرْتُونَ^(٢).

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٤)، وَالرُّوُضُ الْمَعْطَارُ (٣٩٣).

(٢) نَصَّ الْحَافِظُ ابْنَ بَشْكَوَالٍ فِي تَرْجُمَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ مِمَّنْ شَهِدَ عَلَى أَبِي عَمَرَ وَأَسْقَطَ =

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «رَأَيْتُ لَهُ كِتَابًا فِي السُّنَّةِ فِي مُجَلَّدَيْنِ . . .»،
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي نُورَيْتِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِ«الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ»، عَاشَ رَحِمَهُ اللهُ تِسْعِينَ
 عَامًا إِلَّا شَهْرًا، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٤٢٩هـ) فِي بَلَدِهِ طَلَمَنْكَةَ. وَمِنْ مَوْلَفَاتِهِ «الْبَيَانُ فِي
 إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» وَ«الدَّلِيلُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْجَلِيلِ» فِي مِائَةِ جُزْءٍ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي فِصَائِلِ
 مَالِكٍ، وَكِتَابٌ فِي رِجَالِ الْمُوطَأِ، وَكِتَابٌ فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، وَ«الرَّوْضَةُ فِي
 الْقِرَاءَاتِ» . . . وَغَيْرَهَا. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاقِشِيُّ: «لَا نَعْرِفُ أَحَدًا بَيْنَ
 عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ يُبَارِيهِ فِي كَثْرَةِ التَّلَامِيذِ وَالطَّلَابِ» وَمِنْ مَشَاهِيرِ الْآخِذِينَ عَنْهُ
 أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَصَاحِبُنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ. أَخْبَارُهُ
 فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٧٤٩/٤) (بِيْرُوت)، وَالصَّلَاةُ
 (٤٤/١)، وَبَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ (١٦٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٥٦٦/١٧)، وَمَعْرِفَةُ
 الْقُرَاءِ (٣٠٩/١)، وَالْعَبْرَ (١٦٨/٣)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (١٢٠/١)، وَالْوَافِي
 بِالْوَفِيَّاتِ (٣٢/٨)، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسِرِينَ (٧٧/١)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ
 (١٧٨/١)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٢٤٣/٣)، وَغَيْرَهَا.

٢- وَمِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ الشُّنْتِجَالِيُّ (ت ٤٣٦هـ):

عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ لُبَّاجِ الْأَمْوِيِّ الشُّنْتِجَالِيِّ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَجَاوَرَ
 بِمَكَّةَ - شَرَّفَهَا اللهُ - نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يَقْضِي حَاجَتَهُ إِلَّا خَارِجَ الْحَرَمِ (١)،
 وَلَقِيَ بِمَكَّةَ أَبَا ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ، وَحَمَلَ عَنْهُ وَعَنْ جَمَاعَةٍ لَقِيَهُمْ هُنَاكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى

= الْقَاضِي الْمَذْكَورُ شَهَادَتَهُ.

(١) الْهَدْيُ هَدْيٌ مُحَمَّدٌ ﷺ.

الأندلس، وقدم أشبيلية سنة ثلاثٍ وثلاثين وأربعمئة، وأخذ عنه جماعةٌ من أهل الأندلس منهم صاحبنا أبو الوليد الوقيشي رحمته الله. و«شتتجالة»: بلدة بالأندلس في طرفِ كورة تدمير مما يلي الجوف، ويُقال لها أيضاً: جنجاله كذا قال أبو محمد الرُّشَاطِي في الأنساب «مختصر عبدالحق» (٢/ ورقة ١١٢)، وتفرّد بذكر هذه التُّسبة، وذكر في المنسُوب إليها أبا مُحَمَّدٍ هَذَا. ويُراجع: مُعْجَمُ البُلدان في الموضوعين (٢/ ١٩٥، ٣/ ٤١٦)، قَالَ في الموضوع الثَّانِي: «وبخط الأَشْترِي: «شتتجيل» بالياء» وَذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَوَقَّدهَا في الموضوع الأول بقوله: «بكر الجيمين، وَبَعْدَ الثَّانِيَةِ ياءٌ وَألفٌ وَلامٌ» وَذَكَرَ رَجُلًا آخَرَ، وَفِي الرِّوَضِ المِعْطَارِ ذَكَرَهَا في الموضوعين (١٧٤، ٣٤٧). أَخْبَارُهُ فِي: الصَّلَةِ (٢٦٣)، وَتَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٢٧) (وفيات سنة ٤٣٦هـ) وَالدِّيْبَاجِ المَذْهَبِ (١/ ٤٣٨)، وَجذوة المقتبس (٢٤٤)، وَبَغِيَةِ المَلْتَمَسِ (٣٣١)

٣- وَمِنْهُمْ: أَبُو عَمَرَ الحَدَّاءُ (ت ٤٦٧هـ):

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، مِنْ بَيْتِ عِلْمٍ رَفِيعٍ، فَأَبُوهُ وَجَدَهُ وَأَبُوجَدُّهُ مِنْ أَفْضَلِ عُلَمَاءِ وَرِجَالِ الأَنْدَلُسِ، أَسْمَعَهُ أَبُوهُ صَغِيرًا أَوَّلَ سَمَاعِهِ فِي حُدُودِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَأَصْلُهُ مِنْ قُرْطَبَةٍ، وَنَزَحَ عَنْهَا فِي الفِتْنَةِ فَسَكَنَ سَرَقُسطَةَ وَالمُرِّيَّةَ، وَوَلِيَ القَضَاءَ بِطَلَيْطَلَةَ ثُمَّ بِدَانِيَةَ، ثُمَّ رَدَّ إِلَى قُرْطَبَةَ وَأَشْبِيلِيَّةَ، رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ فِي مَقْدَمَتِهِمْ أَبُو عَلِيٍّ الغَسَّانِيُّ وَصَاحِبُنَا الوَقِشِيُّ وَغَيْرُهُمَا. قَالَ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ رحمته الله: كَانَ حَسَنَ الأَخْلَاقِ، مُوَطَّأً الأَكْتَفِ، كَيْسًا، سَرِيعَ الكِتَابَةِ لَمَّا تُوْفِيَ مَشَى فِي جَنَازَتِهِ المُعْتَمِدُ عَلَى اللهِ رَاجِلًا، وَكَانَ أَسْنَدَ مَنْ بَقِيَ

بأقطار الأندلس في زمانه. أخباره في: الصلة (١/٦٢)، وبغية الملتمس (١٦٣)، والعبير (٣/٢٦٤)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٣٤٤)، ومرآة الزمان (٣/٩٤)، وشذرات الذهب (٣/٣٢٧).

٤- ومنهم: أبو محمد بن الحصار (ت ٤٣٨هـ):

عبد الرحمن بن محمد بن عباس بن جوشن الأنصاري الطليطلي الخطيب، خطيب طليطلة. قال الحافظ الذهبي: «حجّ وسمع سيرا، وعني بالرواية والجمع حتى كان أوحده عصره، وكانت الرحلة إليه، وكان ثقة، صدوقا، صبورا على النسخ، ذكر أنه نسخ «مختصر ابن عبيد» وعارضه في يوم واحد، وضعف في آخر عمره عن الإمامة فلزم داره. أخباره في: الصلة (٢/٣٣٠)، وبغية الملتمس (٣٥٦)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٦٢) (وفيات سنة ٤٣٨هـ).

٥- ومنهم: أبو العباس الدلائي (ت ٤٧٨هـ):

أحمد بن عمر بن أنس العذري الدلائي، منسوب إلى «دلاية» من عمل المريّة ببلاد الأندلس^(١). رحل به أبويه إلى مكة فدخلوها في رمضان سنة ثمان وأربعين وأربعمائة، وجاوروا بها ثمانية أعوام فأكثر، سمع بها من أبي العباس الرازي راوي «صحيح مسلم» وصحب أباذر الهروي، وسمع منه البخاري سبع

(١) يُراجع: معجم البلدان (٢/٥٢٤)، وذكر أبو العباس وأطال في ذكره، والرّوض المعطار (٢٣٦)، لم يزد على قوله: «قرية بالأندلس من عمل المريّة»، ودكرها الرّشاطي في اقتباس الأنوار (مختصر عبدالحق) (١/٥٢) (مخطوط)، وذكر أبا العباس وأثنى عليه.

مَرَاتٍ، وَسَمِعَ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْبَجَانِيُّ، وَالْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، وَأَبُو عَمْرٍو السَّفَاقُسِيُّ
 وَغَيْرُهُمْ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: كَانَ مُعْتَنِيًا بِالْحَدِيثِ، ثِقَةً، مَشْهُورًا، عَلِيَّ
 الْإِسْنَادِ، أَلْحَقَ الْأَصَاغَرَ بِالْأَكَابِرِ، حَدَّثَ عَنْهُ إِمَامَا الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ
 عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ، وَطَاهِرُ بْنُ مَقْوَرٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْغَسَّانِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيُّ...» وَغَيْرُهُمْ. صَنَّفَ «دَلَائِلَ الثُّبُوتِ»
 وَ«الْمَسَالِكَ وَالْمَمَالِكِ». أَخْبَارُهُ فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَسِبِ (١٣٦)،، وَالْأَنْسَابِ
 (٣٨٩/٥)، وَالصَّلَةِ (٦٦/١)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَتِّسِ (١٩٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ
 (٥٦٨/١٨)... وَغَيْرِهَا.

٦- وَمِنْهُمْ: أَبُو عَمْرٍو السَّفَاقُسِيُّ (ت بعد ٤٤٠هـ):

عُمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِ«الضَّابِطِ» تَجَوَّلَ فِي الْمَشْرِقِ وَأَخَذَ عَنْ
 عُلَمَائِهِ، وَمِنْ أَشْهَرِهِمْ: أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ الْحَافِظُ، وَكَتَبَ عَنْهُ مِائَةٌ أَلْفَ
 حَدِيثٍ بِخَطِّهِ، وَغَيْرُهُ، ثُمَّ قَدِمَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ وَتَجَوَّلَ فِيهَا مَا بَيْنَ عَامَيْ (٤٣٦ -
 ٤٣٨هـ) وَكَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، مُتَقِنًا فِي عُلُومِهِ، حَافِظًا لَهُ، عَارِفًا بِاللُّغَةِ
 وَالْإِعْرَابِ وَالْغَرِيبِ وَالْأَدَبِ، مَشْهُورًا بِالْفَضْلِ وَالِدِّرَايَةِ، تُوفِيَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى
 الْقِسْطَنْطِينِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ بَحْرِ الرُّومِ، وَذَلِكَ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَأَرْبَعَمِائَةٍ. أَخْبَارُهُ
 فِي: الصَّلَةِ (٤٠٨/٢)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَسِبِ (٣٠٣)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ
 (٨٥/٢)... وَغَيْرِهَا.

٧- وَمِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ الْفَهْرِيُّ (ت ٤٣٦هـ):

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتِ الْفَهْرِيِّ النَّحْوِيُّ. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: مِنْ أَهْلِ طَلَيْطَلَةَ، يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ، سَمِعَ مِنْ عَبْدِ وُسِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ... وَغَيْرِهِمْ. وَكَانَ يَحْفِظُ الْفِقْهَ وَاللُّغَةَ حَفْظًا جَيِّدًا، وَكَانَ فَصِيحَ اللِّسَانِ، شَاعِرًا، تُوفِيَ فِي صَفَرِ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ ذَكَرَهُ ابْنُ مُطَاهِرٍ. حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيُّ «كَذَا فِي الصَّلَةِ (٢/٦٦٧).

٨- وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ الْفَرْتَلِيَّي (ت ؟):

ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَّاكِشِيِّ فِي الدَّلِيلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١٧٦/٦) قَالَ: «مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ، قُرْطُبِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرْتَلِيَّي، بِضَمِّ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَضَمِّ التَّاءِ الْمَعْلُومَةِ، وَلَا مَيَّنَ بَيْنَهُمَا يَاءٌ مِدَّ مَنْسُوبًا. رَوَى عَنْ أَبِي عَيْسَى، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيُّ» هَكَذَا قَالَ وَلَمْ يَزِدْ. وَهَذِهِ النُّسْبَةُ لَمْ تَرِدْ فِي كُتُبِ الْأَنْسَابِ!؟

وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مِنْ لِدَاتِهِ:

- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَلِيِّ بْنِ أَحْمَدِ الْبَنْيِّ (ت: ٤٩٠هـ).

- وَأَحْمَدُ بْنُ خَمِيسِ بْنِ عَامِرِ الطَّلَيْطَلِيِّ (ت: ؟).

تَصَدَّرَ لَهُ لِلْعِلْمِ وَأَشْهُرُ تَلَامِيذِهِ:

وَلَمَّا حَصَلَ الْوَقْشِيُّ مَا عِنْدَ الشُّيُوخِ مِنَ الْعِلْمِ وَشَدَا طَرْفًا صَالِحًا فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِهِ الَّتِي أَجَادَهَا وَأَجَازَهُ الشُّيُوخُ فِي ذَلِكَ تَصَدَّرَ لِتَنْشِيرِ الْعِلْمِ، فَاجْتَمَعَ حَوْلَهُ الطَّلَبَةُ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ وَصَوَّبٍ مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَالطَّارِثِينَ عَلَيْهَا، وَالدَّلِيلَ عَلَى مَا أَقُولُ كَثْرَةُ هَلْؤِلاءِ الطُّلَّابِ وَاجْتِنَابِ نَسَبِهِمْ إِلَى أَوْطَانِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ،

وَإِنْ كَانَ أَغْلَبُهُمْ مِنْ طَلَبَةِ بَلَنْسِيَّةٍ، وَهَؤُلَاءِ الطَّلَبَةُ مِنْهُمْ الْمُكْثِرُ، كَثِيرُ الْمَلَازِمَةِ
لِلشَّيْخِ، وَمِنْهُمْ الْمُقِلُّ وَأَغْلَبُهُمْ سَكَتَتِ الْمَصَادِرُ عَنْ ذِكْرِ نَوْعِ الْإِفَادَةِ وَمِقْدَارِهَا،
وَمِنْ تَلَامِيذِهِ:

١- إِبْرَاهِيمُ بْنُ لُبِّ إِذْرِيسَ التُّجَيْبِيُّ المَعْرُوفُ بـ «الْقَوَيْدِسِ» (ت ٤٥٤هـ). ذَكَرَهُ
ابْنُ الْأَبَّارِ فِي التَّكْمَلَةِ (١٣٦) وَصَاعِدٌ فِي طَبَقَاتِ الْأُمَمِ (٧٤). أَخَذَ عَنْهُ
الهِندِيسَةُ (الفلسفة والمنطق) قَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ أَقْلِيدِسَ وَغَيْرِهِ.

٢- أَحْمَدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَيُّوبِ اليَحْضَبِيِّ (ت بعد ٥٢٢هـ) مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةٍ،
رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ. ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةِ (٣٣/١)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١٠٥/١).

٣- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُرَيْيٍ، بَلَنْسِيٍّ، أَبُو بَكْرٍ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ
(٢٠٣/١). لَيْسَ فِي التَّرْجُمَةِ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِهِ: «رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ».

٤- أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ الْفَرَجِ التُّجَيْبِيُّ، أَبُو عَامِرٍ (ت ؟):

ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٩/١)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٣٥٨/١)، قَالَ عِنْدَ
ذِكْرِ شُيُوخِهِ: «وَأَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفِ الْبَاجِيِّ، وَهَشَامُ بْنُ أَحْمَدِ الْوَقَّاشِيِّ،
وَاخْتَصَّ بِهِ، وَأَكْثَرَ مَلَازِمَتَهُ».

٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَعْرُوفِ بـ «ابْنِ نُمَارَةَ»، بَلَنْسِيٍّ، أَبُو الْعَبَّاسِ
(ت بعد ٥٠٣هـ)، رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٤٦١/١)،
قَالَ المَرَّاكِشِيُّ: «وَكَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥٠٣هـ)» وَيُرَاجَعُ: المُعْجَمُ لِابْنِ الْأَبَّارِ (٦).

٦- أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ التُّجَيْبِيِّ^(١)، قَيْسِيٍّ، أَمْوِيٍّ - بَفْتَحِ

(١) بين قوله: «تُّجَيْبِيٍّ» وقوله: «قَيْسِيٍّ أَمْوِيٍّ» تناقض ظاهر، فأين تُجَيْبُ اليمينية، من أمة القيسية =

الهِمَزَة - وَلِيَّ الْخَطَابَةِ بِجَمَاعٍ بَلَنْسِيَّةَ (ت ٥١١هـ). ذكره في: التَّكْمِلَةَ (١/ ٣٠)، والمُعْجَم (٧)، والدَّيْلُ والتَّكْمِلَةُ (١/ ٥٣٨).

٧- أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ الدَّانِي (ت ٥٢٩هـ) قَالَ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ خَلِّكَانَ: «وَأَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ قَاضِي دَانِيَّةٍ وَغَيْرِهِ»^(١). وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (١/ ٢٤٣).

٨- بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَحْصِي (ت ٥١٠هـ)، ذَكَرَهُ فِي: الصَّلَةِ (١/ ١١٥) وَفِيهِ: «عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ؟!» تحريفُ طِبَاعَةٍ.

٩- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَرَفِ الْجُدَامِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ (ت ٥٣٤هـ) ذكره في الصَّلَةِ (١/ ١٣٠).

١٠- حَمْدُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْمُعَلِّمِ» (ت بعد ٤٩٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٨٦)، قَالَ: «سَمِعَ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيِّ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ، وَلَا زَمَهُ وَأَكْثَرَ عَنْهُ».

١١- خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الصَّدْفِيِّ الْبَلَنْسِيِّ (ت ٤٨٩هـ) ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٩٨).

١٢- خُلَيْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْحَسَنِ الْعَبْدَرِيِّ (ت ٥١٣هـ). ذَكَرَهُ فِي

= ثُمَّ الْعَدْنَانِيَّةُ؟! . وبنو أمة في أنساب السمعاني (١/ ٣٥٠)، وأنساب الرُّشَاطِيِّ «اقتباس الأنوار...» (١/ ورقة ٣٣)، ومؤتلف ابن حبيب (٣٤١)، والإيناس للوزير المغربي (٧٥)، ... وغيرها قال الرُّشَاطِيُّ: «الأمويُّ بفتح الهمزة في «قيس عيلان» وفي «الأنصار»...».

(١) لا يُعرف له شيخٌ غير أبي الوليد كذا قال الأستاذُ مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ جامعُ ديوانه المطبوع في دار الكتبِ الشَّرْقِيَّةِ بتونس سنة (١٩٧٤م).

الصُّلَّةِ (١/ ١٨٠).

١٣- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ (ت ؟)، ذَكَرَهُ الْمَرَاكُشِيُّ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمِلَةِ (٤/ ٢٨)، قَالَ: «سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَبُو عُمَانَ. رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيِّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ كَذَا دُونَ زِيَادَةَ.

١٤- سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي، أَبُو بَحْرٍ الْأَسَدِيُّ (ت ٥٢٠هـ)، هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أُنْبَلِ شَيْوَخِ الْأَنْدَلُسِ، وَأَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَفَضْلًا، وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ الطَّلَبَةِ مُلَازِمَةً لِلشَّيْخِ أَبِي الْوَلِيدِ، يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيَرْوِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَهُوَ شَيْخٌ لِلْمِئَاتِ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِالْأَنْدَلُسِ، أَشَاعَ فِيهِمْ ذِكْرَهُ، وَحَدَّثَهُمْ بِمَنَاقِبِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَهُوَ الَّذِي دَافَعَ عَنْهُ دِفَاعًا قَوِيًّا لَمَّا رُمِيَ الشَّيْخُ بِبِدْعَةِ الْإِعْتِزْلِ، وَنُسِبَ إِلَيْهِ كِتَابٌ فِي التَّأْلِيفِ فِيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ سُفْيَانُ هَذَا، وَزَيَّفَ هَذِهِ الدَّعْوَى وَرَدَّ عَلَى مُرَوِّجِيهَا. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الْغُنْيَةِ»: «وَسَمِعَ الْقَاضِي أَبَا الْوَلِيدِ الْكِنَانِيَّ، وَبِهِ كَانَ اخْتِصَاصُهُ، وَعَلَيْهِ تَقْيِيدُهُ، وَمِنْهُ اسْتِفَادَتُهُ، وَكَانَ يُعَظَّمُهُ جَدًّا» يُرَاجِعُ: الْغُنْيَةُ (٢٠٥)، وَالصُّلَّةُ (٢٣٠).

١٥- سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ، مَوْلَى الْمُؤَيَّدِ هِشَامٍ (ت ٤٩٦هـ) بِبَلَنْسِيَةَ. ذَكَرَهُ فِي مُعْجَمِ ابْنِ الْأَبَّارِ (٣٠٢)، وَالصُّلَّةِ (٢٠٤).

١٦- سُلَيْمَانُ بْنُ . . . الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَيْغِي» (ت نَحْوَ ٥٢٠هـ) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو بْنَ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبَا الْوَلِيدَ الْبَاجِيَّ، وَأَبَا الْوَلِيدَ الْوَقَّشِيَّ» ذَكَرَهُ فِي: الْغُنْيَةُ (٢١٠).

١٧- سُمَاجَةُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سُمَاجَةَ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ؟). ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

المَرَآكِشِيُّ فِي الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٤/٩٩) قَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ»
وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا.

١٨- صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْعَلَّامَةُ الْمَشْهُورُ مُؤَلِّفُ «طَبَقَاتِ الْأُمَمِ»
(ت ٤٦٢هـ). ذكره في: الصَّلَّة (١/٢٣٦)، ترجم لِشَيْخِهِ أَبِي الْوَلَيْدِ فِي
«الطَّبَقَاتِ» تَرْجَمَةً جَيِّدَةً، عَلَيْهَا اعْتَمَدَ أَكْثَرُ الْمُتَرْجِمِينَ.

١٩- عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التُّجَيْبِيُّ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْقُدْوَةِ» (ت ؟). ذكره
في: الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥/١٠٣).

٢٠- عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَصْبَغِ بْنِ بَرِيَالِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٠٢هـ).
ذَكَرَهُ فِي الصَّلَّة (٣٨٥).

٢١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت ؟). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم
(١٥٨٦).

٢٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٤٢هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٦٦٤)

٢٣- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَازِي (ت ٤٩٣هـ). ذكره في الصَّلَّة (٢/٣٧٢).

٢٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُضَاعِيُّ (ت ٥١٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٣٢٣).

٢٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَتْحِ اللَّحْمِيِّ يُعْرَفُ بِ«الْبُونِيِّ» (ت بعد
٤٩٠هـ). ذكره في التَّكْمَلَةِ (٢/٨٠٧).

٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ. مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةٍ وَقَاضِيهَا (ت

٥٣٥هـ). سمع أبا الوليد الوقشي عقب رَجَبِ سَنَةِ (٤٧٧هـ). ذكره في

المعجم (٢١٤)، وتكملة الصَّلَّة (٢/٨٢٢).

- ٢٧- عبد المَلِكِ بنُ يُوْسُفِ بنِ عَبْدِ رَبِّهِ (ت قبل ٥٣٠هـ)، رَوَى سَمَاعًا مِنْ أَبِي اللَّيْثِ . . . وَلَهُ إِجَازَةٌ مِنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٥٤) .
- ٢٨- عَتِيقُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٤٥١) .
- ٢٩- عَلِيُّ بنُ عَزْلُونِ، أَبُو الْحَسَنِ (ت قَرِيبًا مِنْ ٤٨٤هـ) . رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْحَدِيثَ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٢٨٢) .
- ٣٠- عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ دَرِي الطَّلِيظِيِّ (ت ٥٢٠هـ) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٢٤٥) ، وَالمُعْجَم (٥ / ٢٨٤٥) ، وَالغُنْيَةَ فِيهِ : «وَكَانَ قَدْ صَحَّبَ الْقَاضِيَّ أَبَا الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ» .
- ٣١- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ ، أَبُو عَامِرٍ الطَّلِيظِيِّ (ت ٥٢٣هـ) ذَكَرَهُ فِي : الصَّلَةِ (٥٧٨) ، وَالْحُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ (٢ / ٢٥) .
- ٣٢- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ حِصْنِ الْأَنْصَارِيِّ (ت قبل ٥٢٠هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ . سَمِعَ أَبَا الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيَّ وَلَا زَمَهُ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ إِلَى سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ . وَأَخَذَ عَنْهُ «الْمَوْطَأُ» وَغَيْرَ ذَلِكَ ، ذَكَرَهُ فِي : التَّكْمَلَةِ (١ / ٤٢٤) .
- ٣٣- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٢٣) ، وَالدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٣٢) ، قَالَ الْمَرَاكِشِيُّ : «رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَيْسَى . . . وَأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ وَاخْتَصَّ بِهِ ، وَكَانَ قَارِيءَ مَجْلِسِهِ . . .» .
- ٣٤- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٧هـ) سَرَقُسْطِيٌّ يُعْرَفُ بِ«ابنِ حَبِيبٍ» . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (١ / ٣٩٧) ، وَالدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٤٩) .

٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمَحْزُومِيُّ (ت ٥٤٦هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ، لَقِيَ أَبَا الْوَلِيدِ وَلَازَمَهُ، قَالَ ابْنُ عِيَّادٍ، لَقِيَهُ صَبِيًّا، وَأَخَذَ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ فَلِذَلِكَ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ» قَالَ الْمَرَّاكُشِيُّ: «لَا زَمَ فِي صِغَرِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ، لَكِنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ، إِذْ لَمْ يَبْقُ بِمَا أَخَذَ عَنْهُ». ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةُ (٢/٤٧٤)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١١٠).

٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ خَيْرَةَ، أَبُو عَامِرٍ الْبَلَنْسِيُّ الْحَطِيبُ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ شَرَوَيْهَ» سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَاخْتَصَّ بِهِ، وَلَازَمَهُ، وَرَوَى عَنْهُ «السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ» بِسَنَدِهِ وَعُمَرَ طَوِيلًا (ت ٥٤٦هـ) وَهُوَ صِهْرُ أَبِي الْوَلِيدِ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ!؟ قَالَ الْمَرَّاكُشِيُّ: «وَمَا تَكَلَّمَ فِيهِ فِي ذَلِكَ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ؛ فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى خَطِّ أَبِي بَحْرِ سَفِيَّانِ بْنِ الْعَاصِي فِي طَبَقَةِ سَمَاعِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عَامِرٍ هَذَا فَاعْلَمْ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَكُونُ سَبَبُ تَكَلُّمِهِمْ عَنْهُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ وَقَدْ قَالُوا إِنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، قَالُوا: وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ وَلَا تُعْرَفُ سَنَةُ مِيلَادِهِ لِأَنَّهُ «كَانَ أَضَنُّ النَّاسِ بِالْإِعْلَامِ بِمَوْلِدِهِ» وَعَلَى قَوْلِهِمْ هَذَا فَمَوْلِدُهُ فِي حُدُودِ الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَوَفَاةُ أَبِي الْوَلِيدِ سَنَةَ (٤٨٩هـ)؟!» ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةُ (٢/٤٧٨)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١٥٢).

٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ سَعَادَةَ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ (ت نحو ٥٣١هـ)، يُعْرَفُ بِ«ابْنِ قَدِيمٍ» تَفَقَّهُ بِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ، كَذَا قَالَ فِي التَّكْمَلَةُ (١/٤٣٤)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/٢٠١).

٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَكَرِيَّا الدَّانِيُّ (ت بعد ٥١٦هـ). صَاحِبُ «التَّذَكِرَةِ

السَّعْدِيَّةِ» وَهِيَ ذِكْرَى الشُّعْرَاءِ وَاخْتِيَارِ مِنْ أَشْعَارِهِمْ، وَقَدْ اخْتَارَ فِيهَا قَصِيدَةً
لَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ. ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤١٧/١)، وَالذَّلِيلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٢٠٢/٦).

٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ، ذَكَرَهُ الْمَرَاكُشِيُّ فِي الذَّلِيلِ
وَالتَّكْمَلَةِ (٢١٦/٦)، قَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ وَشَارَكَ أَبَاهُ
فِيهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّفْزِيِّ اللَّغَوِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ أُخْتِ غَانِمٍ»
(ت ٥٢٥هـ) ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٥٧٨)، وَالغِنِيَةَ (٥٩)، وَفِيهَا تَلَمَّذُهُ عَلَى أَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَالْمُغْرِبِ (٤١٣/١) . . . وَفِي الْمَغْرِبِ وَغَيْرِهِ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ اللَّغَوِيِّ» التَّكْمَلَةَ (٤٢٣).

٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ (ت بَعْدَ ٥١٩هـ) أَجَازَهُ أَبُو الْوَلِيدِ
الْوَقْشِيُّ وَكَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بَلَنْسِيَّةَ سَنَةَ ٤٨٥هـ). التَّكْمَلَةَ (٤٢٢/١)، وَالذَّلِيلَ
وَالتَّكْمَلَةَ (٤٣٠/٦).

٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُقَيْلِيِّ الْقَبَابُ (ت ٥٣٠هـ) رَوَى عَنْ
أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَابْنِ السُّنْدِ . . . «مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ. كَذَا فِي التَّكْمَلَةِ (٤٣٣/١).

٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَسْكِ، مِنْ أَهْلِ دَائِنِيَّةَ (ت بَعْدَ ٤٩١هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٠٥/١).

٤٤- مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التُّجَيْبِيِّ، مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ (ت بَعْدَ ٤٨٨هـ)
ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٦٩٣).

٤٥- مُفَرِّجُ بْنُ فَيْرَةَ، أَبُو الْحَسَنِ الشُّتَيْبِيُّ (ت فِي حُدُودِ ٤٨٠هـ). ذَكَرَهُ فِي
التَّكْمَلَةِ (٧٢١/٢).

٤٦ - يَحْيَىٰ بنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرِ السَّرْقُسْطِيُّ (ت نحو ٥٢٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةُ رَقْم (٢٠٣٧).

٤٧- الْقَاضِي ابْنُ فَيْرُوزَ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشِيخَتِهِ الَّتِي صَنَعَهَا لَهُ. كَمَا أَفَادَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٤٣٨).

تَوَلَّاهُ الْقَضَاءُ:

ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلَبِيرَةَ، وَ«طَلَبِيرَةَ»: مَدِينَةٌ فِي أَقْصَى نُجُورِ الْأَنْدَلُسِ، وَقَلْعَتُهَا أَرْفَعُ الْقِلَاعِ حِصْنًا، وَمَدِينَتُهَا أَشْرَفُ الْبِلَادِ حُسْنًا، بَيْنَهَا وَبَيْنَ طَلَيْطَلَةَ سَبْعُونَ مِيلاً، وَ«طَلَيْطَلَةَ» مِنْ أَعْظَمِ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَأَكْبَرِهَا، وَهِيَ دَارُ الْمَلِكِ بِالْأَنْدَلُسِ، حِينَ دَخَلَهَا طَارِقُ بْنُ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَاضِي طَلَيْطَلَةَ رَئِيسُ لِقُضَاةِ نَوَاحِيهَا وَبُلْدَانِ التَّابِعَةِ لَهَا بِمَا فِيهَا طَلَبِيرَةَ، إِذَا فِي «طَلَبِيرَةَ» الْمَذْكُورَةَ هُنَا مِنْ أَعْمَالِهَا وَنَوَاحِيهَا، جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ابْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١هـ) ^(١): «وَقَصَدَ طَلَيْطَلَةَ فَسَكَنَهَا، وَوَلَّاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَدَّاءِ أَيَّامَ قَضَائِهِ بِهَا أَحْكَامَ الْقَضَاءِ بِطَلَبِيرَةَ، فَسَارَ بِهِمْ بِأَحْسَنِ سِيرَةٍ، وَأَقْوَمِ طَرِيقَةٍ، وَعَدَلَ فِي الْقَضِيَّةِ». وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ هُوَ نَفْسُهُ أَبُو عَمَرَ الْحَدَّاءِ، شَيْخُ الْوَقْشِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي مَبْحَثِ شَيْوْخِهِ.

وَمَمْلَكَةُ طَلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ أَبِي الْوَلِيدِ تَحْتَ حُكْمِ الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (٤٢٩ - ٤٦٧هـ) ^(٢) أَحَدُ مَلُوكِ الطَّوَائِفِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ

(١) الصَّلَةُ (٥٧).

(٢) اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَامِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ الْهَوَارِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: =

أَبُو الْوَلِيدِ يَزِدُّ إِلَى مَجَالِسِهِ^(١)، وَكَانَ الْأَمِيرُ الْمَذْكُورُ يَصِفُهُ بِـ«الْقَاضِي» .
 وَقَدَوْلِي قَضَاءَ طُلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(٢) مِنْهُمْ:
 - أَبُو عَمْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧ هـ)^(٣) .

- ثُمَّ وَلِيَ بَعْدَهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدِ بْنِ وَثِيْقِ التَّغْلِبِيِّ
 (ت ٤٤٩ هـ) قَاضِيًا . قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ
 بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي عَمْرِ الْحَدَّاءِ» .

- ثُمَّ أَبُو الْوَلِيدِ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّغْلِبِيِّ (ت ٤٦٢ هـ) وَتُوفِيَ
 وَهُوَ قَاضِيهَا^(٤) .

- ثُمَّ وَلِيَ الْقَضَاءَ بَعْدَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، يُعْرَفُ بِـ«الْحَشَّاءِ»
 (ت ٤٧٣ هـ) . قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ^(٥): «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ
 بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ صَاعِدِ فِي الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ . . . ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا سَنَةً
 سِتِّينَ» وَيَبْدُو أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا الْوَلِيدِ صَاعِدًا عَادَ إِلَى الْقَضَاءِ سَنَةً سِتِّينَ حَتَّى وَفَاتِهِ

= المغرب في حلى المغرب (١٢/٢)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٢٢٠)، وأزهار الرياض
 (٢٠٨/٢)، ونفع الطيب (١/٤٤٠) . . . وغيرها .

(١) نفع الطيب (٤/١٣٨) .

(٢) جَمَعَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطَاهِرِ الْأَنْصَارِيِّ الطُّلَيْطَلِيَّ (ت ٤٨٩ هـ) تَارِيحًا حَافِلًا
 فِي فُقَهَاءِ وَقَضَاءِ طُلَيْطَلَةَ حَتَّى زَمَانِهِ، اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي كِتَابِ «الصَّلَّةِ» فَذَكَرَهُ فِي
 مُقَدِّمَتِهِ، وَفِي تَرْجُمَةِ مُؤَلَّفِهِ . يُرَاجَعُ: الصَّلَّةُ (٣، ٧٠) .

(٣) الصَّلَّةُ (٥٦) .

(٤) المصدر نفسه (٤٥٠) ويظهر أنه ابن سابقه .

(٥) الصَّلَّةُ (٣٤٠) .

سَنَةَ (٦٢هـ) عَلَى مَا تَقَدَّمَ .

- ويظهر أيضًا أنه وَلِيهَا بَعْدَهُمَا الْقَاضِي: الْفَرَجُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ يَعْلَى
التُّجَيْبِيُّ (ت ٤٧٠هـ) (١) .

- وَوَلِيَ قَضَاءَهَا أَيْضًا: أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَصْبَغَ بْنِ خَضِرِ الْأَنْصَارِيِّ
(ت ٤٨٠هـ) (٢) .

- وَآخِرُ قَضَائِهَا زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ هُوَ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْحَدِيدِيِّ
التُّجَيْبِيُّ (ت ٤٧٢هـ) قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ (٣): «وَتَوَلَّى الْقَضَاءَ بَطْلَيْطَلَةَ بِنْتِ قَدِيمِ
الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ، وَكَانَ حَسَنَ السَّيْرَةِ، جَمِيلَ الْأَخْلَاقِ . . . لَمْ يَزَلْ
يَتَوَلَّاهَا مَدَّةَ الْمَأْمُونِ إِلَى أَنْ تُوفِيَ» أَي: تُوفِيَ الْمَأْمُونُ .

وَأَمَّا «طَلَيْبِرَةُ فَتَوَلَّى قَضَاءَهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ مِنْهُمْ
صَاحِبُنَا أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيُّ .

- وَمِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَمِيئٍ (ت ٤٥١هـ) (٤) .

- وَعُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى الْمَعْرُوفُ بـ «ارفع رأسه» (٥) .

- وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٨هـ) (٦) مِنْ مُعَاَصِرِي أَبِي الْوَلَيْدِ .

(١) المصدر نفسه (٤٦٢) .

(٢) المصدر نفسه (٦٩) .

(٣) المصدر نفسه (٢٢٣) .

(٤) المصدر نفسه (٥٧) .

(٥) المصدر نفسه (٤٠٥) .

(٦) الصلة (٥٥٤) .

- وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرَجِ بْنِ عَزْلُونَ الْيَحْصِبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْغَسَالِ» فَهُوَ مِنْ مُعَاصِرِي أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا وَأَقْرَانِهِ. وَذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالِ (١) «أَنَّهُ اسْتَقْضَى بِطَلْبِيْرَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَدِيمًا». كَذَا قَالَ.

هَؤُلَاءِ هُمْ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِمَّنْ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلْبِيْرَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ، وَلَا أَعْرِفُ تَرْتِيْبَهُمُ الزَّمَنِي وَإِنْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَقْدَمَهُمْ ابْنُ سُمَيْقٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي فِتْرَةِ قَضَاءِ أَبِي عُمَرَ الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧هـ)، وَهُوَ أَقْدَمُ مَنْ تَوَلَّى قَضَاءَهَا زَمَنَ الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ، وَيَلِيهِ الشَّيْخُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ الَّذِي تَوَلَّى الْقَضَاءَ زَمَنَ أَبِي عُمَرَ أَيْضًا سَنَةَ (٤٣٨هـ) حَيْثُ لَقِيَهُ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بَطْلِيْطَلَةَ وَهُوَ مُتَقَلِّدُ الْقَضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ طَلْبِيْرَةَ فِي السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ.

الْوَقْشِيُّ فِي طَلْبِيْطَلَةَ:

وَكَانَ الْأَمِيرُ يَحْيَى بْنُ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (ت ٤٦٧هـ) مُجِيبًا لِلْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، فَازْدَهَرَتِ الْحَرَكَاتُ الْعِلْمِيَّةُ وَالنِّقَافِيَّةُ فِي مَمْلَكَتِهِ طَلْبِيْطَلَةَ وَكَثُرَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ مِنَ الْأَنْدَلُسِ وَخَارِجِهَا، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالِ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْبَلِيِّ أَبُو الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٤٥٥هـ) بَطْلِيْطَلَةَ (٢) «أَنَّهُ دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ فَلَقِيَ مُلُوكَهُمْ، وَحَظِي عِنْدَهُمْ بِأَدَبِهِ وَعِلْمِهِ، وَاسْتَقَرَّ بِطَلْبِيْطَلَةَ فِي كَنَفِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ. وَذَكَرُوا أَيْضًا أَنَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيْوَسِيِّ (ت ٥٢١هـ) كَانَ مِنْ جُلَسَاءِ الْأَمِيرِ يَحْيَى،

(١) المصدر نفسه (٢٨٥).

(٢) الصَّلَّة (٥٩٨).

يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيُنْشِدُهُ الْأَشْعَارَ وَيَمْدَحُهُ^(١). وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ كَانَ عَلَى خِلَافٍ وَاسِعٍ مَعَ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَبَيْنَهُمْ حُرُوبٌ وَغَارَاتٌ مُدْمِرَةٌ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِينُ بِالْفِرَنْجَةِ ضِدَّهُمْ مِمَّا مَهَّدَ لَهُؤُلَاءِ بِالاسْتِيْلَاءِ عَلَى مَمَالِكِ الْإِسْلَامِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَالتَّنْكِيلِ بِهِمْ، وَسَوْمِهِمْ سُوءَ الْعَذَابِ، مِنْ تَقْتِيلٍ وَتَشْرِيدٍ، وَتَجْوِيعٍ وَإِخَافَةٍ، وَأَنَّهُ كَانَ مُبَالِغًا جِدًّا فِي بِنَاءِ الْقُصُورِ وَإِظْهَارِ التَّرَفِ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ جِدًّا^(٢). وَبِوَفَاةِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ وَتَوَلَّى حَفِيدَهُ الْقَادِرِ بِاللَّهِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ مَعَاشِرَةَ الْعُلَمَاءِ وَلَا الْإِقْبَالَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ مُؤَهَّلًا لِحُكْمِ بِلَادِهِ طَلِيْطَلَةً فَانْتَشَرَتِ الْفُوضَى وَعَمَّ الْفَسَادُ^(٣)، وَكَانَ سَلْفُهُ - كَمَا قُلْنَا - قَدْ مَهَّدَ لِلْبُغَاةِ الطَّامِعِينَ فِي الْبِلَادِ مِنَ الْإِفْرَنْجَةِ بِدُخُولِهَا فَاسْتَعْلَوْا هَذِهِ الظُّرُوفَ وَاسْتَوَلَوْا عَلَى الْمَدِينَةِ وَتَوَاعَبَهَا وَسَقَطَتْ فِي أَيْدِيهِمْ سَنَةَ (٤٧٨ هـ)^(٤)

الْوَقْشِي فِي بَلَنْسِيَّة :

رَحَلَ أَبُو الْوَلِيدِ إِلَى بَلَنْسِيَّةِ فِي ظِلِّ هَذِهِ الظُّرُوفِ الْمُتَلَاخِقَةِ فِي طَلِيْطَلَةَ النَّبِيِّ مِنْهَا وَفَاةُ الْمَأْمُونِ، ثُمَّ بَطَشُ حَفِيدِهِ الْقَادِرِ بِاللَّهِ وَظُلْمُهُ، وَمُحَاصِرَةُ الْفِرَنْجَةِ لِلْبَلَدَةِ، ثُمَّ الْاسْتِيْلَاءُ عَلَيْهَا. وَلَا أَذْرِي مَتَى كَانَ رَحِيلُهُ عَنْهَا، إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْمُؤَكَّدِ أَنَّهُ كَانَ بِبَلَنْسِيَّةِ قَبْلَ سَنَةِ (٤٨٥ هـ) فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ

(١) نفع الطيب (٦٤٤/١) فما بعدها.

(٢) يراجع: نفع الطيب (٤٤٠/١).

(٣) البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والحلل السندسية (١/٤٥١، ٢/٢٩).

(٤) نفع الطيب (٣٥٢/٤).

بن حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ الْحِجَارِيِّ فِي التَّكْمَلَةِ لابنِ الْأَبَّارِ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ بِبَلَدَةِ وَاوِي
الْحِجَارَةِ سَنَةَ (٤٦٥ هـ) وَأَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ كَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بَلَنْسِيَّةِ سَنَةَ (٤٨٥ هـ)

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ قَاضِي بَلَنْسِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ
أَنَّ وَالِدَهُ مَرْوَانَ قَدْ أَجَازَ لَهُ وَلَاخِيهِ أَحْمَدَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ فِي عَقَبِ رَجَبِ سَنَةِ
(٤٧٧ هـ)^(٢) وَإِنْ كَانَ هَذَا التَّارِيخُ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ كَانَ
فِي بَلَنْسِيَّةِ نَفْسِهَا كَمَا هِيَ صَرِيحَةٌ فِي سَابِقَةٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُحْتَمَلِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمَا
بِالْإِجَازَةِ وَهُوَ فِي طَلِيظَلَةَ، إِلَّا أَنَّهُ مِمَّا يُؤَنَسُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ اِحْتِمَالٌ وَارِدٌ، بَلْ هُوَ
قَوِيٌّ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَقَدْ اسْتَفَرَّ أَبُو الْوَلِيدِ فِي بَلَنْسِيَّةِ. وَكَانَ الْقَاضِي جَعْفَرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَحَافِ الْقَاضِي بِبَلَنْسِيَّةِ^(٣) قَدْ ثَارَ ضِدُّ الْقَادِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ أَمِيرِ
طَلِيظَلَةَ الَّذِي سَلَّمَ بَلَدَهُ لِلْفَرَنْجِيَّةِ، وَأَعَارَ عَلَى بَلَنْسِيَّةِ، وَخَلَعَ أَمِيرَهَا عُثْمَانَ بْنَ
مُحَمَّدِ الْعَامِرِيِّ سَنَةَ (٤٧٨ هـ)^(٤) فَخَافَ أَهْلُهَا أَنْ يُسَلَّمَهَا إِلَى الْفَرَنْجِيَّةِ أَيْضًا،
فَبَايَعُوا الْقَاضِي الْمَذْكُورَ، وَتَسَلَّمَهَا وَقَتَلَ الْقَادِرَ بْنَ ذِي الثُّونِ، فَحَاصَرَهَا
الْقَنْبِيطُورُ، وَضَيَّقَ عَلَى أَهْلِهَا حَتَّى تَرَدَّتْ أَحْوَالُهَا إِلَى دَرَجَةٍ كَبِيرَةٍ جِدًّا، حَتَّى
أَكَلُوا الْفِئْرَانَ وَالْكَلَّابَ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ، فَصَالَحَ أَهْلُهَا،
وَدَخَلَهَا سَنَةَ (٤٨٨ هـ)، وَكَانَ السَّاعِي فِي الصُّلْحِ هُوَ صَاحِبُنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ

(١) التَّكْمَلَةُ (١/٤٢٢).

(٢) الْمَعْجَمُ (٢١٤)، وَتَكْمَلَةُ الصُّلَّةِ (٢/٨٢٢).

(٣) أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٣٩) وَبَيَاتُ سَنَةِ (٤٨٨ هـ)، وَالْبَيَانُ الْمَغْرِبُ (٣/٣٠٥).

(٤) الْبَيَانُ الْمَغْرِبُ (٣/٣٠٤).

الوقشي رحمته الله، (١) ثم اتهم القنبيطورُ الأميرَ القاضي ابنَ الجحافِ بأنه أخفى عنده بعضَ الأموالِ والمدَّخراتِ والثَّفائِسِ التي كانتَ للقادرِ بنِ ذي الثَّونِ، فأقسمَ أنها ليستَ عنده، فاشترطَ عليه إنْ وجدَها عنده فتلَّه، فاتفقَ أنه وجدَها عنده فأحرقه بالنَّارِ في حادثةٍ مُحِيفَةٍ جدًّا، هي من أبشعِ الحوادثِ التي ارتكبتَ هُنَاكَ (٢) ومِثْلُ ذَلِكَ فَعَلَ بِكَثِيرٍ مِنَ العُلَمَاءِ والأدبَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وللعلماءِ والشُعراءِ والكتَّابِ أشعارٌ وأخبارٌ في هَذَا الحَادِثِ المُفْجِعِ (٣) مِنْهَا قَصِيدَةٌ لَصَاحِبِنَا أَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فُقِدَتْ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا تَرْجَمَةٌ لَهَا بِاللُّغَةِ الأَسْبَانِيَّةِ (٤).

وَيَظْهَرُ أَنَّ صَاحِبِنَا أَيْضًا التَزَمَ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْقَضَاءِ، فَقَدْ جَاءَ فِي «مُعْجَمِ البُلْدَانِ» نَقْلًا عَنِ القَاضِي عِيَاضِ رحمته الله فِي «مَشِيخَةِ ابْنِ فَيْرُوزَ» (٥)، وَلَكِنْ لَا أَدْرِي هَلْ هُوَ بَعْدَ هَذِهِ الحَادِثَةِ أَوْ قَبْلَهَا زَمَنَ إِمْرَةِ القَاضِي ابْنِ الجَحَافِ الَّذِي اسْتَمَرَ مُلْكُهُ عَلَيَّ بِلَنْسِيَّةِ مُدَّةَ تَزِيدُ عَلَيَّ ثَلَاثِ سِنِينَ. وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ عِنْدِي أَنَّهُ كَانَ قَاضِيًا فِي إِمْرَةِ ابْنِ الجَحَافِ؛ لِذَا قَدَّمَهُ أَهْلُ بِلَنْسِيَّةِ لِلقِيَامِ بِالصُّلْحِ؛ نَظْرًا لَشُهْرَتِهِ العِلْمِيَّةِ وَوَجَاهَتِهِ وَنَزَاهَتِهِ، وَمَنْصِبِهِ المَرْمُوقِ الَّذِي يُضْفِي شَيْئًا مِنَ الشَّرْعِيَّةِ عَلَيَّ قِيَامِهِ بِمِثْلِ هَذَا الدَّوْرِ الهَامِّ، ففَعَلَ وَتَمَّ لَهُ مَا أَرَادَ، وَحَقَّنَ بِذَلِكَ

(١) المصدر نفسه.

(٢) البيان المغرب (٣٩/٤).

(٣) يُرَاجَع: البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والدَّخِيرَةُ (٣/٩٥)، وَنَفْحِ الطَّيْبِ (٤/٢١)، وَالحلِّ السَّنَدِيَّةِ (٣/٧٨).

(٤) الأعلام (٨/٨٤).

(٥) مُعْجَمِ البُلْدَانِ (٥/٢٣٣).

دِمَاءَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَإِنْ صَحَّ أَنَّهُ وَلِيَ قَضَاءَ بَلَنْسِيَةَ فَإِنَّهَا مُدَّةٌ وَجِيزَةٌ ، فَلَدَيْنَا نَصَانَ يُؤَكِّدُ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْقَاضِيَّ ابْنَ الْجَحَّافِ لَمَّا وَلِيَ الْإِمَارَةَ فِي بَلَنْسِيَةَ قَدَّمَ ابْنَ عَمِّهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَحَّافِ الْمَعَاوِرِيِّ لِلْقَضَاءِ بِهَا ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَّارِ (١) ، وَيُؤَكِّدُ النَّصُّ الْآخَرَ أَنَّ الْقَنْبِيطُورَ لَمَّا دَخَلَ بَلَنْسِيَةَ صُلِحَ - كَمَا أَشْرْنَا - خَلَعَ الْقَاضِيَّ عَنِ الْحُكْمِ وَالْمُلْكِ وَأَبْقَاهُ فِي الْقَضَاءِ (٢)

الْوَقْفِيُّ فِي دَانِيَّةَ :

يُظْهِرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ لَمْ يَطِبْ لَهُ الْبَقَاءُ فِي بَلَنْسِيَةَ بَعْدَ سُقُوطِهَا فِي يَدِ الْعَدُوِّ فَغَادَرَهَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا إِلَى دَانِيَّةَ ، وَذَلِكَ بَعْدَ سُقُوطِهَا مُبَاشَرَةً ، فَلَعَلَّهُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ غَدْرِ الْقَنْبِيطُورِ ، وَهَذَا مَا يُرْجَّحُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ تَوَلَّيْتَهُ الْقَضَاءَ كَانَ قَبْلَ سُقُوطِ بَلَنْسِيَةَ ؛ لِأَنَّهُ تُوْفِّيَ فِي الْعَامِ الَّذِي يَلِي الْعَامَ الَّذِي سَقَطَتْ فِيهِ ، فَلَا نَعْرِفُ مَتَى وَصَلَهَا إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْبَثْ فِيهَا طَوِيلًا ، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ بِهَا نَشَاطًا ، وَوَفَاتِهِ فِي بَيْتِ خَالٍ أَحَدِ طَلَبْتِهِ تُوْحِي بِأَنَّهُ لَمْ يَتَأَهَّلْ بِالْمَدِينَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدُ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ بِهَا شُهْرَةٌ بِسَبَبِ سُمُعَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الْجَيِّدَةِ ، وَأَمَّا نَسَبُ «الدَّانِيِّ» فِي تَلَامِيذِهِ ، فَلَا تَدُلُّ لَّا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ عَلَى أَنَّهُ دَرَسَهُمْ بِهَا ، وَلَوْ قِيلَ عَكْسُ ذَلِكَ لَكَانَ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ ؛ لِأَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ بِدَانِيَّةَ لَا يُقَالُ لَهُ فِي الْغَالِبِ دَاخِلَ دَانِيَّةَ : الدَّانِي ؛ إِثْمًا يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ خَارِجَهَا .

وَالَّذِي أَرْجَّحُهُ أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ دَانِيَّةَ فَارًّا بِدِينِهِ ، خَائِفًا وَجِلًّا مِنَ الطَّاعِيَةِ ،

(١) الخلل السُّنْدِسِيَّة (٣/ ٨٥) .

(٢) التكملة (٢/ ٨٠٦) .

مَعَ كِبَرِ سِنِّهِ إِذْ تَجَاوَزَ الثَّمَانِينَ، وَقَدْ لَحِقَهُ مَا لَحِقَ أَهْلِ بَلَنْسِيَةَ فِي الْحِصَارِ مِنَ الْجُوعِ وَالْأَلَمِ وَالْخَوْفِ، وَصَلَهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - مُرْهَقًا، وَرُبَّمَا مَرِيضًا، فَلَمْ تُمَهِّلْهُ الْمَنِيَّةَ حَتَّى تُوفِيَ بُعِيدَ وَصُولِهَا بِأَشْهُرٍ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ (٥٨٨هـ) رُبَّمَا بِأَيَّامٍ أَيْضًا، أَوْ فِي حُدُودِ السَّنَةِ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِيَ سَنَةَ (٤٨٩هـ) وَهُوَ الرَّاجِحُ.

هل ولي أبو الوليد قضاء طليطلة ودانية؟

أَمَّا قَضَاءُ طَلِيطْلَةَ فَالْأَمْرُ عِنْدِي غَيْرُ مُسْتَبْعَدٍ، فَأَكْثَرُ إِقَامَتِهِ كَانَتْ فِيهَا حَتَّى مَعَ تَوَلَّيْتُهُ قَضَاءَ طَلِيبْرَةَ، مَعَ أَنَّ التُّصَوُّصَ الصَّرِيحَةَ غَيْرُ مُوجُودَةٍ، لَكِنْ هُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَّتْ عِنْدَ الْمُقَرَّبِيِّ وَهِيَ قَوْلُهُ^(١): قَالَ الْقَاضِي الْأَدِيبُ، وَالْفَيْلَسُوفُ الْأَرِيبُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ قَاضِي طَلِيطْلَةَ «فَهَلْ كَانَ أَبُو الْوَلِيدِ حَقًّا قَاضِيًا فِيهَا، وَلَوْ لَفْتَرَةَ يَسِيرَةً؟ بِالْأَصَالَةِ أَوْ بِالنِّيَابَةِ، أَوْ هِيَ سَبَقُ قَلَمٍ مِنَ الْمُقَرَّبِيِّ ~~خَلَّلَهُ~~ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: قَاضِي طَلِيبْرَةَ فَقَالَ: قَاضِي طَلِيطْلَةَ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ أُخْرَى لَدَى ابْنِ خَلِّكَانِ^(٢) أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِدَانِيَةَ؟! قَالَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ أَمِيَّةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَاضِي دَانِيَةَ».

وَفَاتِهِ :

تُوفِيَ أَبُو الْوَلِيدِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِلَّيْلَةِ بَقِيَّتْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ بِدَانِيَةَ فِي دَارِ خَالِ أَبِي بَكْرٍ عَتِيْقِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمُقَرَّبِيِّ،

(١) نفع الطيب (٤/٣٠٦).

(٢) وفيات الأعيان (٢/٢٢٢).

وَعَتِيقُ الْمَذْكُورُ أَحَدُ طَلَبَتَيْهِ ، جَاءَ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي كِتَابِ «الصَّلَاةِ» (١) ،
 وَقَدْ أَحْبَرَ بِحِكَايَةِ طَرِيفَةٍ فِي ذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ حُسَيْنٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -
 وَذَلِكَ أَنَّهُ اشْتَهَى . . . « وَهِيَ عِبَارَةٌ مَبْتُورَةٌ؟! وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِإِزَاءِ الْجَامِعِ
 الْقَدِيمِ بِدَانِيَّةٍ . وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَاكُشِيُّ فِي «الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ» (٢) أَنَّ
 عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زُهْرٍ الْإِيَادِيَّ (٣) الطَّبِيبَ الْمَشْهُورَ تُوْفِيَ بِدَانِيَّةٍ ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ
 الْجَامِعِ الْقَدِيمِ مَعَ قَبْرِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ . وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ (ت ٦٥٩ هـ) أَنَّ هَذَا
 الْقَبْرَيْنِ لَمْ يَكُونَا مَعْرُوفَيْنِ فِي عَصْرِهِ . وَمَا ذَكَرْتُهُ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ مَحَلُّ انْتِفَاقِ أَغْلَبِ
 الْمُؤَرِّخِينَ وَمُتَرَجِمِي سِيرَتِهِ وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٤) عَنِ
 الْقَاضِي عِيَاضٍ ، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (٥) أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٤٨٨ هـ)
 وَلَعَلَّ الْأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ . وَعِبَارَةُ الْقَاضِي : وَقِيلَ . . . وَهِيَ عِبَارَةٌ ضَعِيفَةٌ .

أَنَارُهُ (أَشْعَارُهُ وَمُؤَلَّفَاتِهِ) :

أ- أَشْعَارُهُ :

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ شَاعِرًا مَطْبُوعًا كَثِيرَ الشُّعْرِ جَيِّدَهُ وَإِنْ وَصَفَهُ صَاعِدٌ بِأَنَّهُ :
 «بَلِيغٌ، مُجِيدٌ، شَاعِرٌ، مُتَقَدِّمٌ» (٦) وَوَصَفَهُ يَاقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ»

(١) الصلوة (٢/٦٥٤) .

(٢) الذيل والتكملة (٥/٣٧) .

(٣) ترجمته في طبقات الأمم (٨٤) .

(٤) معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٥) لسان الميزان (٩/١٩٣) .

(٦) الصلوة (٦٥٣) ، والمطرب (٣٢٣) .

بأنه^(١): «كَانَ أَدِيبًا، كَاتِبًا، شَاعِرًا» وَمَا حُفِظَ مِنْ شِعْرِهِ قَلِيلٌ جِدًّا لَا يَكْفِي
لِلْحُكْمِ النَّهَائِي عَلَى شَاعِرَيْتِهِ، وَلَعَلَّ مِنْ أَشْهَرِ شِعْرِهِ قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى بِهَا
بَلَنْسِيَةَ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا، وَلِلْأَنْدَلُسِيِّينَ قَصَائِدٌ فِي رِثَائِهَا كَمَا جَاءَ فِي «نَفْحِ
الطَّيِّبِ»^(٢) وَلَمْ يَذْكُرْهَا، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِابْنِ الْأَبَّارِ^(٣): أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي الْعَاصِي الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ (ت قَبْلَ ٥٨٠هـ) كَانَ يَزُوي بَعْضَ شِعْرِ أَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيِّ . . وَأَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبَّادٍ أَخَذَهُ عَنْهُ . وَأَنَّ الْحَكَمَ الْمَذْكُورَ مِنْ أَهْلِ
شَارِقَةَ مِنْ عَمَلِ بَلَنْسِيَةَ . وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ أَقَامَ طَوِيلًا بِبَلَنْسِيَةَ . وَذَكَرَ ابْنُ
الْأَبَّارِ أَيْضًا^(٤): أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ الدَّانِي كَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥١٦هـ) وَهُوَ مِنْ
تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ جَمَعَ كِتَابًا سَمَّاهُ «التَّذَكُّرَةُ السَّعْدِيَّةُ» أَنْشَدَ فِيهِ قَصِيدَةَ لِلْوَقَّشِيِّ
لَعَلَّهَا قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى فِيهَا مَدِينَةَ بَلَنْسِيَةَ . وَمِنْ شِعْرِ أَبِي الْوَلِيدِ قَوْلُهُ^(٥):

عَجَبًا لِلْمُدَامِ مَاذَا اسْتَعَارَتْ	مِنْ سَجَايَا مُعَذِّبِي وَصِفَاتِهِ
طَيْبَ أَنْفَاسِهِ وَطَعْمَ ثَنَائِيَا	هُ وَسُكْرَ الْعُقُولِ مِنْ لَحْظَاتِهِ
وَسَنَا وَجْهِهِ وَتَوْرِيْدَ خَدَيْهِ	سِ وَلُطْفَ الدِّيْبَاجِ مِنْ بَشْرَاتِهِ
والتَّدَاوِي مِنْهُمَا كالتَّدَاوِي	بِرِضَى مَنْ هَوَيْتُ مِنْ سَطَوَاتِهِ
وَهِيَ مِنْ بَعْدِ ذَا عَلَيِّ حَرَامٌ	مِثْلُ تَحْرِيمِهِ جَنَى رَشْفَاتِهِ

(١) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨).

(٢) نفح الطيب .

(٣) التكملة (٢٧٦).

(٤) تقدم في ذكر تلاميذه .

(٥) نفح الطيب (٤/١٣٧).

وَقَالَ: (١)

وَفَارِهِ يَرْكَبُهُ فَارِهِ
سِنَانُهَا مُشْتَمِلٌ لِحَظَّهُ
يُرْحَفُ لِلنُّسَاكِ فِي جَحْفَلٍ
قُلْتُ لِنَفْسِي حِينَ مُدَّتْ لَهَا
لَا تَطْمَعِي فِيهِ كَمَا الشَّعْرُ لَا
يُطْمَعُ فِي تَسْوِينِهِ خَدَهُ
مَرَّ بِنَا فِي يَدِهِ صَعْدَهُ
وَقَدُّهَا مُتَّحِلٌ قَدَّهُ
مِنْ حُسْنِهِ وَهُوَ يَرَى وَحَدَهُ
أَمَالٌ وَالْأَمَالُ مُمْتَدَّةٌ
يُطْمَعُ فِي تَسْوِينِهِ خَدَهُ

وَقَالَ (٢):

بَرَحَ بِي أَنْ عَلُومَ الْوَرَى
حَقِيقَةٌ يُعْجِزُ تَحْصِيلُهَا
إِثْنَانُ مَا إِنَّ فِيهِمَا مِنْ مَزِيدٍ
وَبَاطِلٌ تَحْصِيلُهُ لَا يُفِيدُ

وَقَالَ (٣):

قَدْ بَيَّنْتُ فِيهِ الطَّبِيعَةَ أَنَّهَا
عُنِيَتْ بِمَبْسَمِهِ فَخَطَّتْ فَوْقَهُ
بِدَقِيقِ أَعْمَالِ الْمُهَنْدِسِ مَاهِرَةٍ
بِالْمِسْكِ خَطًّا مِنْ مُحِيطِ الدَّائِرَةِ

وَقَالَ (٤):

لَا أَرْكَبُ الْبَحْرَ وَلَوْ أَنِّي
مَا أَنْ رَأَتْ عَيْنِي أَمْوَاجَهُ
ضَرَبْتُ فِيهِ بِالْعَصَا فَاثْقَلْتُ
فِي فِرْقٍ إِلَّا تَنَاهَى الْفِرْقُ

(١) نفع الطيب (٤/١٣٧).

(٢) معجم الأدياء (٦/٢٧٧٨)، وبغية الوعاة (٢/٣٢٧)، ونفع الطيب (٤/١٣٧).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) نفع الطيب (٣/٣٧٧).

(ب) مؤلفاته :

أَغْلَبَ مُؤَلَّفَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ تَعْلِيْقَاتُ وَتَنْبِيْهَاتُ عَلَيَّ كُتُبِ السَّابِقِيْنَ ، هِيَ أَشْبَهُ بِنَقْدِ الْكُتُبِ وَإِصْلَاحِ أَخْطَائِهَا ، وَالرِّيَاذَةِ عَلَيْهَا ، أَوْ تَهْدِيْهَا ، فِي عِبَارَاتٍ مُخْتَصِرَةٍ ، لَكِنَّهَا فِي غَايَةِ الْإِجَادَةِ وَالْإِفَادَةِ ، وَإِلَيْكَ أَسْمَاءُ مَا عَرَفْتَهُ مِنْهَا :

١- «التعليق على الكامل للمبرد» : من أشهر مؤلفاته ، وربما عرف بـ«طرر الكامل» أو «نكت الكامل» و«حاشية على الكامل» وهو على تسميته تعليلات مختصرة مفيدة كما قلنا على كتاب «الكامل في اللغة والأدب» لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ) و«الكامل» كتاب مشهور جدا يندرسه العلماء وطلبة العلم جيلا بعد جيل ، منذ تأليفه إلى يومنا هذا ، ونحن الآن ندرسه للطلاب في جامعة أم القرى «كلية اللغة العربية» بمكة المكرمة في مادة «كتاب قديم في اللغة» لذا كان للعلماء مع كثرة دراستهم له ، والوقوف على غوامضه ملحوظات وتعليلات عليه ، منها تعليق أبي الوليد الوقشي هذا ، ولم يكن أبو الوليد بدعا في هذا فقد سبقه إلى ذلك عدد من العلماء .

منهم : أبو الحسن الأخفش الأصغر - علي بن سليمان (ت ٣١٥هـ) وتعليقاته موجود أغلبها في صلب كتاب «الكامل» المطبوع ، مصدره بـ«قال أبو الحسن» وهي كغيرها ملحوظات من وجهة نظر أبي الحسن قد ترد وقد تقبل ؛ لذا انتقده علي بن حمزة البصري (ت ٣٧٥هـ) في «تنبيهاته» فرد منها وقبل .

- ومنهم : أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) ، ذكرها علي بن حمزة البصري المذكور في «تنبيهاته» قال : فممن أخذ عليه في

هَذَا الْكِتَابِ فَأَصَابَ أَبُو جَعْفَرِ ابْنُ النَّحَّاسِ .

- وَمِنْهُمْ : عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ (ت ٣٧٥هـ) فِي كِتَابِهِ «التَّنْبِيهَاتُ عَلَى
أَغَالِيطِ الرِّوَاةِ» فَمِنَ الرِّوَاةِ الَّذِينَ نَبَّهَ عَلِيُّ غَلَطِهِمْ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ»
وَهَذَا الْجُزْءُ مَطْبُوعٌ . وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَشَارِقَةٌ وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ
شَرَحَهُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَبِي الْوَلِيدِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ الْأَنْدَلُسِ رَوَوْهُ قَدِيمًا . وَأَجُودُ
رِوَايَاتِهِ عِنْدَهُمْ هِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي عِلَاقَةَ الْبَوَّابِ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٣٢٥هـ) الَّذِي
رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ ، وَأَخَذَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ ، وَأَبِي
الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَفْطُوَيْهِ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْمُرَّاكِشِيُّ^(١) : «مِمَّا سَمِعَ عَلِيُّ الْأَخْفَشِ «كَامِلَ الْمُبَرِّدِ» وَصَارَ أَصْلُهُ مِنْهُ إِلَى
الْحَكَمِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ . قَالَ الْحَكَمُ : لَمْ يَصِحَّ كِتَابُ «الْكَامِلِ» عِنْدَنَا بِرِوَايَةٍ إِلَّا مِنْ
قَبْلِ ابْنِ عِلَاقَةَ» .

رَوَاهُ أَيْضًا : سَعِيدُ بْنُ جَابِرِ بْنِ مُوسَى ، أَبُو عَثْمَانَ الْأَشْبِيلِيُّ (ت ٣٢٥هـ) .
قَالَ الْمَقْرِي^(٢) : «وَكَانَ ابْنُ جَابِرِ الْأَشْبِيلِيِّ قَدْ رَوَاهُ قَبْلُ بِمِصْرَ بِمُدَّةٍ ، وَمَا
عَلِمْتُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَهُمَا . وَكَانَ ابْنُ الْأَحْمَرِ الْقُرَشِيُّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَوَاهُ ، وَكَانَ
صُدُوقًا ، وَلَكِنَّ كِتَابَهُ قَدْ ضَاعَ ، وَلَوْ حَضَرَ ضَاهِي الرَّجُلَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ : رِوَايَةُ ابْنِ جَابِرٍ أَكْثَرُهَا انْتِشَارًا فِي الْأَنْدَلُسِ .

- وَمِنْ رِوَايَاتِ «الْكَامِلِ» لِلْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ «رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ

(١) الدَّبِيلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/٤٣٢) .

(٢) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/١٥٠) .

مَالِكِ بْنِ عَائِدٍ (ت ٣٧٥هـ) «رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ قَبْلَ سَنَةِ (٣٤٧هـ) وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَمِدِيِّ، عَنِ الْأَخْفَشِ، عَنِ الْمُبَرِّدِ^(١) .

وَطَرَرُ أَبِي الْوَلِيدِ أَوْ تَعْلِيْقَاتُهُ عَلَى الْكَامِلِ ذَكَرَهُ الْمُتَزَجُّمُونَ لِسَيْرَتِهِ فِي أَغْلَبِ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَرَبَّمَا افْتَصَرُوا فِي تَرْجَمَتِهِ عَلَيْهِ؛ نَظْرًا لِشُهْرَتِهِ وَتَمَيُّزِهِ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ أَفِفْ عَلَى أَحَدٍ نَقَلَ عَنْهُ أَوْ أَفَادَ مِنْهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ .

وَلَا أَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ أَفَادَ مِنْهُ فِي طَرَرِهِ عَلَى الْكَامِلِ أَيْضًا فَهُوَ فِي دَرَجَةِ تَلَامِيذِهِ، وَتَأَثَّرَهُ فِيهِ وَاصِحٌ لِمَنْ قَارَنَ بَيْنَ نُصُوصِ الْكِتَابَيْنِ، وَكَانَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ اجْتَمَعَ بِأَبِي الْوَلِيدِ عَلَى سَبِيلِ الْمُدَاكِرَةِ لَا التَّلْمَذَةِ^(٢) . وَيَظْهَرُ أَنَّ تَعْلِيْقَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى هَوَامِشِ نُسَخَتِهِ مِنْ «الْكَامِلِ» وَلَمْ تُفْرَدْ فِي كِتَابٍ . وَقَدْ تَأَثَّرَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ بِعَمَلِ أَبِي الْوَلِيدِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، وَوَضَعَ هَوَامِشَ عَلَى نُسَخَتِهِ هُوَ مِنْ «الْكَامِلِ»^(٣) حَتَّى قَيَّضَ اللَّهُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ

(١) أخبار يحيى في: تاريخ علماء الأندلس (١٩٣/٢)، وجدوة المقتبس (٣٧٩) وغيرهما،
(٢) الذليل والتكملة (٤٦٠/٦).

(٣) عرف كتاب ابن السَّيِّدِ بـ«الطَّرَر» أو «شرح الكامل» ونقل عنه الحافظ مُغلطاي في سيرة النَّبِيِّ ﷺ المعروف بـ«الرَّوْضُ الْبَاسِمُ...» في عدَّة مواضع. يُراجع الكتاب المذکور بخط مُصنِّفِهِ ورقة (١١٢، ٢٥٣)، وسمَّاهُ الْحَافِظُ بـ«غُرَرِ الْمَسَائِلِ فِي شَرْحِ الْكَامِلِ» وَفِي الْوَرَقَاتِ (١٧٦، ١٧٧، ١٨١)، وسمَّاهُ أُخْرَى بـ«شرح الكامل» وَكَذَا نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ مُغلطاي المذکورُ فِي كِتَابِهِ «الْإِيصَالُ...» فِي مُسْتَبْتَبِ النَّسَبِ بِخَطِّهِ أَيْضًا وَرَقَةَ (٤٨، ٩٦)، وَنَصَّهُ: «وَهَذَا الْحَبْرُ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَرِّخِينَ مِنْهُمْ: الرَّبِيعِ بْنِ بَكَّارٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الثَّمَالِيِّ، وَابْنُ السَّيِّدِ فِي كِتَابِهِ «غُرَرِ الْمَسَائِلِ...» وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَشِيُّ وَغَيْرُهُمْ» .

إبراهيم بن سعد الخير البلسي (٥١٠ - ٥٧١هـ) الذي قال ابن عبد الملك المرأشي أنه روى عن أبي محمد ابن السيد، واختص به^(١). فجمع بينهما في كتاب وسماه «القرط على الكامل». وأضاف هو إضافات يسيرة عليهما، يذكر أولاً تعليقات أبي محمد بن السيد ويُرْمز له بـ«ط» ثم يذكر تعليقات الوقشي ويُرْمز له بـ«ش» هكذا حتى نهاية الكتاب.

وقد وقف الحافظ مغلطاي على كتاب أبي الوليد وأفاد منه في شرح السيرة النبوية «الروض الباسم» - كما قلنا -، ووقف عليه البغدادي ونقل عنه في «خزانة الأدب» ويبدو أن النسخة التركية الآتية من الكتاب كانت هي النسخة التي أطلع عليها العلامة البغدادي.

وصل إلينا من كتاب أبي الوليد نسختان خطيتان إحداهما نسخة محفوظة في مكتبة إسماعيل صائب بأنقرة بتوكيد رقم (١١٧٣ لغة)، منشوخة سنة (٦٥٨هـ) بخط أندلسي جميل إلى حد ما، والأخرى في المكتبة الحمزاوية بالمغرب هي الآن في الخزانة العامة بالرباط رقم (١٨٩). كان لي - والله المنة - شرف جلبهما إلى مكتبة مركز البحث العلمي، ووضعهما بين أيدي الباحثين.

حقق الكتاب الأستاذ ظهور أحمد أظهر معتمداً على نسخة مكتبة إسماعيل صائب في رسالة علمية تقدم بها لنيل درجة الدكتوراه من جامعة البنجاب سنة (١٩٦٩م) وطبع من منشورات الجامعة المذكورة سنة

(١) لا توافق ابن عبد الملك على ذلك فقد توفي ابن السيد وابن سعد الخير في حدود الحادية عشرة من عمره؟!.

(١٤٠١هـ)، وَزَارَنِي مُحَقِّقُ الْكِتَابِ فِي مَكَّةَ وَرَوَّدَنِي بِنُسْخَةٍ مِنَ الْكِتَابِ قَابِلَتْهَا بِمَزِيدٍ مِنَ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ. ثُمَّ حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ حَمْدُ الزَّايِدِيُّ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهُ أَيْضًا بِكُلِّيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ مُعْتَمِدًا عَلَى النُّسَخَتَيْنِ مَعًا، وَوَقَّفَ عَلَى طَبْعَةِ الْبَاكِسْتَانِ الْمَذْكُورَةِ، وَعَقَّبَ عَلَيْهَا وَتَتَبَعَ بَعْضَ أَخْطَاءِ مُحَقِّقِهَا. وَنُوقِشَتِ الرِّسَالَةُ سَنَةَ (١٤٠٩هـ).

٢- التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ: هُوَ كِتَابُنَا هَذَا الَّذِي نُقَدِّمُ لَهُ سَنَفِرْدُ الْحَدِيثَ عَنْهُ مُفَصَّلًا فِي مَبْحَثٍ خَاصٍّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

٣- تَهْذِيبُ الْكُنْيِ لِمُسْلِمٍ وَاسْمُهُ: «عَكْسُ الرُّثْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنِيِّ لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنْيِ» هَذَبَ فِيهِ كِتَابُ «الْكُنْيِ وَالْأَسْمَاءِ» لِلْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ صَاحِبِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ت ٢٦١هـ) وَقَلَبَ تَرْتِيبَ الْكِتَابِ فَذَكَرَ الْأَسْمَ أَوْلًا وَالْكُنْيَةَ ثَانِيًا وَهَذَا التَّرْتِيبُ أَيْسَرُ مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِ أَبِي الْوَلَيْدِ، وَأَنْتَقَدَ فِيهِ الْإِمَامُ مُسْلِمًا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ نُصُوصِ الْحَافِظِ ابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَنْبِيِّ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَغْدَادِيُّ، وَاقْتَبَسَ مِنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ نُصُوصًا فِي كِتَابِهِ «التَّوَضُّعِ» (١/٢٠٢، ٣٧٨، ٢/٢٧٨، ٥/٤٢٩، ٩/٩٢). وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «... وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلَيْدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّاشِيُّ فِي كِتَابِهِ: «عَكْسُ الرُّثْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنِيِّ لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنْيِ» لِكَتْبِهِ قَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى كُنْيَتِهِ عَلَى مَا بَنَى عَلَيْهِ الْكِتَابَ.

أَقُولُ: لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَلَا أَعْلَمُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا.

٤- تَهْدِيبِ «المؤتلف والمُختلف» في أسماء القبائل لابن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥هـ) ذكره ابن خبير الأسييلي في فهرسته (٢١٩)، قال: «كتاب المؤتلف والمُختلف في أسماء القبائل تأليف محمد بن حبيب النحوي تهذيب القاضي أبي الوليد هشام بن أحمد الوقيسي رَحِمَهُ اللهُ حَدَّثَنِي بِهِ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ أَبُو بَحْرٍ سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي الْأَسَدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ إِجَازَةً، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ مُهَذَّبَةً» وَذَكَرَ بَعْدَهُ تَهْدِيبُ آخَرُ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٧٨هـ) ذَكَرَ سَنَدَهُ إِلَيْهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: «نَقَلْتُ كِتَابِي مِنْهُ بِخَطِّي مِنْ خَطِّ أَبِي عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ». وَكِتَابُ ابْنِ حَبِيبٍ نَشَرَهُ وَسَتَيْفَلْدُ فِي غُوتَنْجِنَ فِي أَلْمَانِيَا سَنَةَ (١٨٥٠م) عَنِ نُسْخَةٍ بِخَطِّ الْمَقْرِيزِيِّ، وَجَدَ أَصْلَهَا بِمَكَّةَ الْمَشْرَفَةَ لَمَّا حَجَّ سَنَةَ (١٣٩هـ) ثُمَّ أَعَادَ طَبْعَهُ أُسْتَاذُنَا الْمِفْضَالُ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ حَمْدُ الْعَاسِرِ - حَفِظَهُ اللهُ - مَعَ كِتَابِ «الْإِنْسَانِ» فِي الْمَوْضُوعِ نَفْسِهِ لِلْوَزِيرِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْمَغْرِبِيِّ (ت ٤١٨هـ) وَهُمَا مِنْ مَنُشُورَاتِ النَّادِي الْأَدَبِيِّ فِي الرَّيَاضِ الطَّبَعَةِ الْأُولَى سَنَةَ (١٤٠٠هـ).

وَالسُّؤَالُ الَّذِي يَرِدُ فِي الدَّهْنِ: مَاذَا يَجِدُ أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو عُبَيْدٍ - رَحِمَهُمَا اللهُ - فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ هَذَا الْمَطْبُوعِ مَا يَخْتَصِرَانِ فِيهِ مَعَ شِدَّةِ إِيجَازِهِ؟ فَهَلَّ الْمَطْبُوعُ هُوَ أَصْلُ كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ أَوْ مُخْتَصَرًا عَنْهُ؟! لَعَلَّهُ انْتِقَاءٌ مِنَ الْكِتَابِ انْتِقَاءُ الْمَقْرِيزِيِّ لِنَفْسِهِ، وَالْمَسْأَلَةُ تَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدٍ مِنَ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ. وَاعْتَمَدَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ (ت ٨٤٢هـ) فِي كِتَابِهِ «تَوْضِيحُ الْمُشْتَبَه» عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَنَقَلَ عَنْهُ نُصُوصًا كَثِيرَةً فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْكِتَابِ هِيَ - كَمَا جَاءَ فِي فَهَارِسِ الْكِتَابِ - كَالتَّالِي: (١/٣٩٩، ٢/٢٣، ١٤٤، ١٨٤، ٢٤١،

،٤٢٠ ،٥٤٤ ،١٨٩/٣ ،٢١٤ ،٢٢٧ ،٣٠٥ ،٤٠٦ ،٤٣٣ ،٤٩٣ ،٤٦٤/٤ ،
 ،٦٦٩ ،٢٣٢ ،١١٠/٥ ،١٤٦ ،٢٣٩ ،٢٤٥ ،٤١٧ ،١٠١/٦ ،١٢١ ،١٢٥ ،
 ،١٦٤ ،٢٩٣ ،٣٢٢ ،٣٧٦ ،٤١٠ ،٤١٤ ،٦٣/٧ ،٩٨ ،١٩٨ ،٢١١ ،
 ،٢١٢ ،٥٣/٨ ،١٥٦/٩ ،٢٣٣ . وَكِتَابُ أَبِي الْوَلَيْدِ لَيْسَ مُجَرَّدَ تَهْدِيْبٍ
 وَاخْتِصَارٍ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ عُنْوَانِهِ ، بَلْ يَتَجَاوَزُ هَذَا - كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي التَّعْلِيْقِ
 عَلَى الْكُتُبِ الْمُهَمَّةِ - إِلَى مَا هُوَ أْبَعْدُ مِنْ ذَلِكَ . وَكَانَ لَدَى أَبِي الْوَلَيْدِ أَكْثَرُ مِنْ
 نُسخَةٍ مِنْ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُحَقِّقُ نُصُوصَهُ قَبْلَ أَنْ يُسَارِعَ إِلَى
 الْاِثْتِقَادِ فَقَدْ جَاءَ فِي التَّوْضِيْحِ (٤٩٣/٣) : «وَنَقَلَهُ الْقَاضِي أَبُو الْوَلَيْدِ الْكِنَانِيُّ فِي
 «تَهْدِيْبِ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ» أَنَّهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ - يَعْنِي بِالْكِتَابِ - بِفَتْحِ الْحَاءِ
 وَالْبَاءِ ، وَفِي بَعْضِهَا «حَبَشِيَّة» بِاسْكَانِ الْبَاءِ وَتَخْفِيْفِ الْيَاءِ ، وَفِي بَعْضِهَا
 بِالتَّشْدِيْدِ أَيْضًا» . وَظَهَرَ لَنَا مِنْ خِلَالِ النُّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ
 الدِّينِ أَنَّهُ يُقَيِّدُ وَيَضْبُطُ كَمَا جَاءَ فِي (١١٠/٥ ، ١٢٥/٦ ، ٤١٤ ، ٦٣/٧ ، ٢٣٣/٩)
 وَيَنْتَقِدُ : كَقَوْلِهِ : «كَذَا وَهُوَ تَصْحِيْفٌ» (١٤٦/٥ ، ٢٩٣/٦) ، وَيَسْتَدْرِكُ كَمَا فِي
 (٤١٧/٥) ، وَيُصْلِحُ كَمَا جَاءَ فِي (١٦٤/٦) ، وَيُخْطِئُ كَمَا جَاءَ فِي (٩٨/٧) ،
 (١٩٨) ، وَيُصَحِّحُ مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ فِيمَا جَاءَ فِي الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى
 فَصَحَّحَ عَنْ «جَمَهْرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ» (٥٤٤/٢) ، وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ
 (٤٠٦/٣) ، وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ (٣٢٢/٦ ، ٤١٠) ، وَصَحَّحَ عَنِ الدَّارِقُطِيِّ
 (٢٧٦/٦) ، وَرَبَّمَا نَقَلَ كَلَامَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَتَصَحَّحَهُمْ وَضَبَطَهُمْ لِكِنَّةِ يُقْوِي ضَبْطَ
 أَهْلِ النَّسَبِ كَمَا جَاءَ فِي (٦٥/٤) ، قَالَ : «وَأَهْلُ النَّسَبِ يُرَدُّ إِلَيْهِمْ هَذَا الْعِلْمُ» .

وَأَتَقَدَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي (٥٤/٨)، قَالَ: «وَلَمْ يُعْرَجْ أَبُو الْوَلِيدِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ فِي «الْجَمْهَرَةِ» وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ» مَعَ أَنَّهُ يُجِلُّهُ وَيَصِفُهُ فِي (١٤٤/٢) بِ«الْحَافِظِ» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنْ طُرَّةٍ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا جَاءَ فِي (١٠٢/٦)، وَيُظْهِرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ رَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ لِذَا جَاءَ فِي التَّوْضِيحِ (١٦٦٤/٦): «كَذَا ذُكِرَ فِي بَابِ الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ مِنْ تَبْوِيبِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ وَإِصْلَاحِهِ». افْتَبَسَ مِنْهُ الشَّهْلِيُّ فِي الرُّوضِ الْأَنْفِ (٣٦٣/١)، وَرَوَاهُ.

٥- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى أَبِي نَصْرِ الْكَلَابَاذِيِّ:

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ ابْنِ فَيْرُوزٍ» وَالْكَلَابَاذِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت ٣٩٨هـ)، وَ«كَلَابَاذٍ»: مَحَلَّةٌ بِبُخَارَى. وَكِتَابُهُ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ «التَّنْبِيهَاتِ» يَظْهَرُ أَنَّهُ «رِجَالٌ صَحِيحٌ الْبُخَارِيُّ» وَيُعْرَفُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِ«الْهِدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ أَهْلِ الثَّقَةِ وَالسَّدَادِ» الَّذِينَ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِالْعُنْوَانِ الْأَوَّلِ فِي دَارِ الْمَعْرِفَةِ بَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٤٠٧هـ) بِتَحْقِيقِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ.

وَتُسَخَّطُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِرِوَايَتِهِ عَنِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى الْمُؤَلَّفِ مَحْفُوظَةً فِي مَكْتَبَةِ أَحْمَدَ الثَّالِثِ بِتُرْكِيَا رَقْم (٢٤) وَهِيَ مُصَوَّرَةٌ بِمَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، قَرَأَهَا سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ عَلَى شَيْخِهِ الْمَذْكُورِ. لَمْ أَطَّلِعْ عَلَيْهَا وَلَعَلَّ عَلَيْهَا تَنْبِيهَاتُهُ عَلَى الْكِتَابِ، وَهُنَاكَ نُسخَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ

مَحْفُوظَةٌ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْم (١٦ مصطلح حديث) فَاهْتِمَامُهُ وَاهْتِمَامُ
شَيْخِهِ بِالْكِتَابِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنْ تَنْبِيهَاتِ الْمُؤَلِّفِ عَلَيْهِ دُونَ سِوَاهُ، مَعَ أَنَّ
الْكَلاَبَادِي لَمْ يَكُنْ مُكْتَرِأً مِنَ التَّالِيفِ .

٦- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى 'الْمُؤَلِّفِ وَالْمُخْتَلَفِ' لِلدَّارِقُطِيِّ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(١) وَكِتَابُ
الدَّارِقُطِيِّ مِنْ أَقْدَمِ وَأَجْوَدِ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ أَلْفُهُ
أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَمَرَ الدَّارِقُطِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٣٨٥هـ) . وَهَنَّاكَ تَنْبِيهَاتٌ عَلَى
أَوْهَامِ الدَّارِقُطِيِّ لِعَالِمِ أُنْدَلُسِيٍّ آخَرَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ الرُّشَاطِيُّ
(ت ٥٤٢هـ) مَوْجُودٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الْوَطَنِيَّةِ بِتُونِسَ يَنْقُصُ مِنْ أَوَّلِهِ قَلِيلًا . وَكِتَابُ
أَبِي الْوَلِيدِ لَا أَعْرِفُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا .

٧- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(٢) ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي
مُعْجَمِ شَيْوَنِهِ «الْغَنِيَّةُ»^(٣) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي بَحْرٍ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ، وَهُوَ
مِنْ كِبَارِ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ : «لَقِيْتُهُ بِقَرْطَبَةَ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْمَشَاهِدِ
وَسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامٍ اخْتِصَارَهُ لِكِتَابِ مُحَمَّدِ
ابْنِ إِسْحَاقَ، وَعَارَضْتُهُ بِكِتَابِهِ، وَكَتَبْتُ عَنْهُ مَا أَصْلَحَهُ فِيهِ الْقَاضِي الْكِنَانِيُّ

(١) يراجع : معجم البلدان (٥/ ٢٣٣) .

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٣٣) .

(٣) الغنية (٢٠٦) .

شَيْخُهُ، حَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ
وَسَمَاعًا، عَنِ أَبِي عُمَرَ الطَّلَمَنَكِيِّ . . . وَسَاقَ سَنَدًا إِلَى ابْنِ هِشَامٍ، وَاعْتَمَدَ
السُّهَيْلِيُّ كِتَابَ «التَّنْبِيهَاتِ» هَذَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي مَصَادِرِهِ فِي كِتَابِهِ
«الرَّوْضِ الْأَنْفِ» وَيَقُولُ: «حَاشِيَةُ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيقاتُ
أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى نُسخِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَلَمْ تُفَرِّدْ، وَنَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو ذَرٍّ
مُحَمَّدَ بْنَ مَسْعُودِ الْخُسَيْنِيِّ (ت ٥٤٤هـ) فِي كِتَابِهِ «شَرْحَ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» وَهُوَ
شَرْحٌ لِغَرِيبِ الشُّعْرِ الْوَارِدِ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ، وَهِيَ كَمَا جَاءَ فِي طَبْعَةِ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي اسْتِنَابُولِ مُصَوَّرَةٌ عَنِ
مَكْتَبَةِ هِنْدِيَّةِ بَمِصْرَ سَنَةَ (١٣٢٩هـ). يُرَاجَعُ الصَّفَحَاتُ: (١٤، ٢٢، ٧٠،
١٢٥، ٢٦٦٩)، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دِحْيَةَ (ت ٦٣٣هـ) فِي كِتَابِهِ
«السَّرَاجُ الْمُنِيرُ فِي مَوْلِدِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» وَوَصَفَ مُؤَلِّفَهُ أَبُو الْوَلِيدِ بِ«عَالِمِ
الْأَنْدَلُسِ» وَنَقَلَ عَنْهُ السُّهَيْلِيُّ (ت ٥٨١هـ) فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (ط) عَبْدُ الرَّحْمَنِ
الْوَكِيلُ سَنَةَ (١٣٨٧هـ). يُرَاجَعُ (١/٣٦، ٢٣٢، ٢٥٥، ٢٧٢، ٢٩٠، ٣٠٣،
٣٢٥، ٣٩٨، ٤٠٦ . . .) وَمُتَّبِعُ الْكِتَابِ يَطْفَرُ بِنُصُوصٍ كَثِيرَةٍ مُهِمَّةٍ. وَنَقَلَ عَنْهُ
الْحَافِظُ مُغْلَطَاي (ت ٧٦٢هـ) فِي سِيرَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ «الرَّوْضِ الْبَاسِمِ . . .» نُسخَةٌ
بِحِطِّ مُؤَلِّفِهَا يُرَاجَعُ الْوَرَقَاتُ (٢٤، ٥١، ٧٣ . . .) وَغَيْرِهِمْ.

٨- تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ «تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطِطٍ»:

تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطِطِ الْعُصَيْنِيِّ اللَّيْثِيِّ (ت ٢٤٠هـ)؟ مِنْ أَمَمِ الْمَصَادِرِ
التَّارِيخِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي تَهْتَمُّ بِالْحَوَادِثِ وَالرَّجَالِ مَعًا، وَقَدْ اِهْتَمَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ،

اهتمامًا بالغًا فرَوَّه بالسندِ عن مؤلِّفه . وقد وصل إلى الأندلس في زمنٍ مبكرٍ
جداً فقد رواه بقيُّ بن مخلدٍ القرطبيُّ الحافظ (ت ٢٧٦هـ) وهو من كبارِ حفاظِ
الإسلامِ وثقَّادِ الحديثِ كالإمامِ أحمدَ والبُخاريِّ ومُسلمٍ صنَّف «المُسند» ورَتبه
على أسماءِ الصحابةِ ورَتب حديثَ كُلِّ صحابيٍّ على أبوابِ الفقه . وله «تفسيرٌ
للقرآن» قال ابنُ حزمٍ : لم يؤلَّف مثلهُ لا تفسيرُ الطبريِّ ولا غيره . كما روى عنه
أيضاً كتابه «الطبقات» . وروايةُ أغلبِ الأندلسيينِ مُتصلةٌ به ﷺ والسُّنخةُ
المطبوعةُ من «تاريخِ خليفة» التي حَقَّقها الدكتورُ الفاضلُ أكرمُ ضياءِ العمريِّ
اعتمدَ في تحقيقِها على نُسخةٍ محفوظةٍ في المغربِ من أصلِ أندلسيٍّ قديمٍ مُتقنٍ
مروِيٍّ بالسندِ إلى بقيِّ بنِ مخلدٍ ثمَّ إلى مؤلِّفه خليفة ، هي من روايةِ صاحبنا أبي
الوليدِ الوقشيِّ ﷺ مكتوبةٌ بخطِّ أحمدَ بنِ محمَّدِ الأشعريِّ سنةَ (٤٧٧هـ) قبلَ
وفاةِ أبي الوليدِ بما يزيدُ على أحدَ عشرَ عاماً . نقلَ مُحققُ الكتابِ سندَ روايتهِ
تقلاً عن ورقةِ العنوانِ هكذا : «حدَّثنا بهذا التاريخِ الإمامُ الأوحدُ، الفقيهُ،
القاضي أبو الوليدِ هشامُ بنُ أحمدَ، قال : حدَّثني الفقيهُ المقرئُ أبو عمرَ أحمدُ
ابنُ محمَّدِ الطلمنكيِّ - رضيَ اللهُ عنهُما - قال : حدَّثني الفقيهُ القاضي أبو عبدِ اللهِ
محمَّدُ بنُ يحيى بنِ مفرِّجٍ، قاضي الجماعةِ بقرطبةَ ﷺ قال : حدَّثني
أبو القاسمِ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمَّدِ بنِ المباركِ بنِ حبيبِ بنِ عبدِ الملِكِ بنِ
الوليدِ بنِ عبدِ الملِكِ أميرِ المؤمنينِ . وقد ذَكَر ابنُ عميرةِ الضبيُّ أنَّ أبا القاسمِ
أحمدَ بنَ عبدِ اللهِ روى عن بقيِّ بنِ مخلدٍ . فيكونُ سندُ السُّنخةِ مُتصلاً» . وفي
هوامِشِ السُّنخةِ تعليلاتُ أبي الوليدِ وحواشيه نقلها مُحققُ الكتابِ جزاءً اللهُ خيراً

إِلَى هَوَامِشِ الْكِتَابِ تَجِدُهَا هُنَاكَ .

٩- مُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ :

انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ الصَّفَدِيُّ فِي «الوَافِي بِالْوَفَايَاتِ» كَمَا فِي «مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ»^(١) وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِكِتَابِ «مُخْتَصَرِ الطُّلَيْطَلِيِّ» فِي الْفِقْهِ وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ بِالْأَنْدَلُسِ^(٢) ، وَالْوَقْشِيُّ يُنْسَبُ «الطُّلَيْطَلِيِّ» أحيانًا كَمَا تَقَدَّمَ .

١٠- الرِّسَالَةُ الْمُرْشِدَةُ :

ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٣) : وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَعْدَادِيِّ فِي «هِدْيَةِ الْعَارِفِينَ»^(٤) لَا أَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا وَلَعَلَّهَا فِي الْاِعْتِقَادِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَعِبَارَةٌ يَاقُوتُ : «الْفَقِيهُ الْجَلِيلُ ، عَالِمُ الزَّمَنِ ، إِمَامٌ ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ ، صَاحِبُ «الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» تَدُلُّ عَلَى شُهْرَتِهَا بِحَيْثُ عَرَّفَ صَاحِبُهَا بِهَا نَظْرًا ؛ لِمَعْرِفَةِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا ، لَكِنْ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا نَزَالَ نَجْهَلُهَا كَمَا جَهِلُهَا الْعُلَمَاءُ قَبْلَنَا ، فَلَمْ يَذْكُرْهَا أَحَدٌ مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَى تَرَاجِمِهِمْ لِلْمَذْكُورِ غَيْرُهُ هُوَ وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

- وَأَمَّا الْكِتَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ مَنَسُوبًا إِلَيْهِ فِي الْقَدَرِ وَالْقُرْآنِ عَلَى مَذَاهِبِ الْمُعْتَزَلَةِ فَسَيَاتِي فِي مَبْحَثِ «نَسْبَتِهِ إِلَى الْاِعْتِرَالِ» أَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ بِشَكْلِ قَاطِعٍ .

(١) معجم المؤلفين (١٤٨/١٣) عن الوافي بالوفيات .

(٢) الحلل السُّنْدِيَّة .

(٣) معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٤) هدية العارفين (٢/٥٠٩) .

- وَأَمَّا كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ فِي غَرِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ» الَّذِي نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْأُسْتَاذُ
الزُّرْكَالِيُّ فِي «الْأَعْلَامِ» بِنَاءً عَلَى مَا وَرَدَ فِي فَهْرِسِ الْخِزَانَةِ الْعَامَّةِ فِي الرَّبَاطِ
فَحَطَّ ظَاهِرٌ مِنْ مُفَهْرِسِ الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ جَرَّهُ إِلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي آخِرِ النُّسخَةِ
مِنْ قَوْلِ النَّاسِخِ: «نَسَخْتُ كِتَابِي هَذَا وَنَقَلْتُ حَوَاشِيَهُ مِنْ أَصْلِ الْفَقِيهِ الْقَاضِي
الْعَلَمِ الْأَوْحِدِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَتْنًا وَطَرَرًا بِحَطِّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكَانَ فِي غَايَةِ
الصَّحَّةِ وَالْإِتْقَانِ . . .». وَقَدْ جَلَبْتُ هَذِهِ النُّسخَةَ مَعَ مَا جَلَبْتُ مِنَ الْمَحْطُوطَاتِ
لِمَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، وَعِنْدَ فَهْرِسَتِ الْكِتَابِ أَدْرَكْنَا وَرَأَيْنَا
الْحَمْدُ صِحَّةَ النُّسْبَةِ فَنَسَبْنَاهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْهِنَائِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«كُرَاعِ»
(ت بعد ٣٠٩هـ) وَقَدْ قَابَلْنَا بَيْنَ هَذِهِ النُّسخَةِ وَنُسخَةِ جَلَبْنَاهَا مِنْ دَارِ الْكُتُبِ
الْمِصْرِيَّةِ فَصَحَّ أَكْثَرُهَا نُسَخَتَانِ لِكِتَابِ «الْمُنْتَخَبِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ الْمَذْكُورِ^(١)،
وَقَدْ افْتَرَحْتُ أَنَا وَزَمِيلِي الدُّكْتُورُ عِيَادُ بْنُ عَيْنِدِ الثُّبَيْتِيِّ عَلَى زَمِيلِنَا الْفَاضِلِ
الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْعُمَرِيِّ أَنْ يَقُومَ بِتَحْقِيقِهِ، وَكَانَ الدُّكْتُورُ عِيَادُ قَدْ صَوَّرَ
لِنَفْسِهِ نُسخَةً مِنَ النُّسخَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ فَتَفَضَّلَ بِتَقْدِيمِهَا إِلَيَّ الدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ. وَكُنْتُ
قَدْ عَثَرْتُ عَلَى نُسخَةٍ مِنْ كِتَابِ «الْمُجَرَّدِ» لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ «كُرَاعِ» فَقَدَّمْتُهَا
لِلدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ لِلاِسْتِعَانَةِ بِهَا أُنْثَاءَ التَّحْقِيقِ أَيْضًا، فَقَامَ بِتَحْقِيقِهِ، وَنَشَرَهُ مَعَهُدِ
الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى سَنَةَ (١٤٠٩هـ)^(٢).

- (١) يُرَاجَعُ أَيْضًا: مَقَالَةُ الدُّكْتُورِ أَحْمَدِ مَخْتَارِ عَمْرٍ فِي مَجَلَّةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، الْعَدَدِ
الثَّلَاثِ، مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، الَّذِي أُثْبِتَ فِيهِ أَنَّ نُسخَةَ دَارِ الْكُتُبِ
الْمِصْرِيَّةِ هِيَ كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ».
- (٢) كَمَا حَقَّقَ الدُّكْتُورُ الْعُمَرِيُّ أَيْضًا كِتَابَ «الْمُجَرَّدِ» وَطَبَعَ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ.

أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ :

قَالَ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) : « أَحَدُ الْمُتَمَيِّنِينَ الْمُتَوَسِّعِينَ فِي ضُرُوبِ الْمَعَارِفِ ، مِنْ أَهْلِ الْفِكْرِ الصَّحِيحِ ، وَالتَّنْظَرِ النَّاقِدِ ، وَالتَّحْقِيقِ بِصِنَاعَةِ الْهَنْدَسَةِ ، وَالرُّسُوخِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالخَطَابَةِ ، وَالْإِحْكَامِ لِعِلْمِ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ وَالْكَلامِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ شَاعِرٌ بَلِيغٌ ، لَيْسَ يُفْضَلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جَمَلِ سَائِرِ الْعُلُومِ » . وَقَالَ صَاعِدٌ أَيْضًا :^(٢) « أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ : أَحَدُ رِجَالِ الْكَمَالِ فِي وَقْتِهِ بِاخْتِرَائِهِ عَلَى فُنُونِ الْمَعَارِفِ وَجَمْعِهِ لِكُلِّيَّاتِ الْعُلُومِ ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ ، وَعِلْمِ الْعَرُوضِ ، وَصِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ ، وَهُوَ بَلِيغٌ ، مُجِيدٌ ، شَاعِرٌ ، مُتَقَدِّمٌ ، حَافِظٌ لِلسُّنَنِ وَأَسْمَاءِ نَقْلَةِ الْأَخْبَارِ ، بَصِيرٌ بِأُصُولِ الْاِعْتِقَادَاتِ ، وَأُصُولِ الْفِقْهِ ، وَاقِفٌ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ فِتَاوَى فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ ، نَافِذٌ فِي عِلْمِ الشَّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ مُتَحَقِّقٌ بِعِلْمِ الْحِسَابِ وَالْهَنْدَسَةِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جَمِيعِ آرَاءِ الْحُكَمَاءِ ، حَسَنُ النَّقْدِ لِلْمَذَاهِبِ ، ثَاقِبُ الدَّهْنِ فِي تَمْيِيزِ الصَّوَابِ ، وَيَجْمَعُ إِلَى ذَلِكَ آدَابَ الْأَخْلَاقِ ، مَعَ حُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ ، وَلَيْزِنِ الْكَنْفِ وَصِدْقِ اللَّهْجَةِ » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدِ الْحِجَارِيِّ^(٣) « وَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّيُولِيُّ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَقُولُ فِيهِ إِلَّا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ »

(١) طبقات الأمم (١١٤، ١١٥) .

(٢) نقله عنه ابن بشكوال في الصلّة (٦٥٣) ، وابن دحية في المطرب (٣٢٣) . . . وغيرهما .

(٣) أبو بكر المذكور هنا هو أحد تلاميذ أبي الوليد . سبق ذكره في مبحث تلاميذه . وقوله هذا في الصلّة (٦٥٣) .

وَوَصَفَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، بِأَنَّهُ^(١) «كَانَ غَايَةً فِي الضَّبْطِ وَالتَّقْيِيدِ وَالإِتْقَانِ وَالمَعْرِفَةِ
بِالنَّسَبِ وَالأَدَبِ، لَهُ تَنْبِيهَاتٌ وَرُدُودٌ عَلَى كِبَارِ أَهْلِ التَّصَانِيفِ التَّارِيخِيَّةِ وَالأَدَبِيَّةِ
يَقْضِي نَاطِرَهَا العَجَبَ، تُنْبِئُ عَنْ مُطَالَعَتِهِ وَحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَنَاهِيكَ مِنْ حُسْنِ
كِتَابِهِ فِي تَهْدِيبِ الكُنَى لِلمُسْلِمِ الَّذِي سَمَّاهُ بـ«عَكْسِ الرُّتْبَةِ»، وَمِنْ تَنْبِيهَاتِهِ عَلَى
أَبِي نَصْرِ الكَلَابَازِيِّ، وَ«مُرْتَلِفِ» الدَّارِقُطِيِّ وَ«مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامِ» وَغَيْرِهَا.

وَمَعَ ثَنَاءِ الْقَاضِي عِيَاضِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي الوَلِيدِ، كَانَ مُتَّقِداً لَهُ فِي
جَسَارَتِهِ وَإِقْدَامِهِ عَلَى تَغْيِيرِ الرُّوَايَةِ فِي الحَدِيثِ، وَأَنَّهُ رُبَّمَا أَصَابَ، وَرُبَّمَا أَخْطَأَ
فَحَطَأَ الصَّوَابَ، وَوَهَمَ وَغَلَطَ، قَالَ فِي «الإِلْمَاعِ»^(٢): «وَالَّذِي اسْتَمَرَ عَلَيْهِ عَمَلُ
أَكْثَرِ الأَشْيَاحِ نَقْلُ الرُّوَايَةِ كَمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ وَسَمِعُوهَا، وَلَا يُغَيِّرُونَهَا فِي
كُتُبِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْسُرُ عَلَى الإِصْلَاحِ، وَكَانَ أَجْرَاهُمْ عَلَى هَذَا مِنَ
المُتَأَخِّرِينَ الْقَاضِي أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الكِنَانِيُّ الوَقَّاشِيُّ، فَإِنَّهُ لِكثْرَةِ
مُطَالَعَتِهِ، وَتَفَقُّهِ فِي الأَدَبِ وَاللُّغَةِ، وَأَخْبَارِ النَّاسِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَنْسَابِهِمْ،
وَتَقُوبِ فَهْمِهِ، وَحِدَّةِ ذِهْنِهِ جَسَرَ عَلَى الإِصْلَاحِ كَثِيراً، وَرُبَّمَا نَبَّهَ عَلَى وَجْهِ
الصَّوَابِ، لَكِنَّهُ رُبَّمَا وَهَمَ وَغَلَطَ فِي أَشْيَاءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَتَحَكَّمَ فِيهَا بِمَا ظَهَرَ لَهُ،
أَوْ بِمَا رَأَاهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، وَرُبَّمَا كَانَ الَّذِي أَصْلَحَهُ صَوَاباً، وَرُبَّمَا غَلِطَ فِيهِ
وَأَصْلَحَ الصَّوَابَ بِالأَخْطَأِ». وَقَالَ^(٣): «وَكَانَ أَبُو الوَلِيدِ الكِنَانِيُّ مِمَّنْ أَتَقَنَ،
وَربَّمَا تَكَلَّفَ فِي الإِصْلَاحِ وَالتَّقْوِيمِ بَعْضَ مَا نُعِيَ عَلَيْهِ».

(١) معجم البلدان (٥/ ٤٣٨)، نقلا عن القاضي عياض رحمه الله.

(٢) الإلماع (١٨٥، ١٨٦).

(٣) المصدر نفسه (١٩٣).

وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» فِي مُقَدِّمَتِهِ،
وَفِي ثَنَائِيَا الْكِتَابِ، وَدَلَّلَ عَلَى ذَلِكَ^(١).

وَعَنْ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي «فَتْحِ الْمُغِيثِ» لِلْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ^(٢)، وَوَصَفَ
الْقَاضِي عِيَاضٌ بِأَنَّهُ يُلْمِئِدُ الْوَقَّشِيَّ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ.

وَوَصَفَهُ يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٣) بِأَنَّهُ «الْفَقِيهُ الْجَلِيلُ،
عَالِمُ الزَّمَنِ، إِمَامٌ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ، صَاحِبُ الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» وَقَالَ فِي مُعْجَمِ
الْأَدْبَاءِ^(٤): «كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالْخَطَابَةِ، وَالْحَدِيثِ،
وَالْفِقْهِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْكَلَامِ، وَكَانَ أَدِيبًا كَاتِبًا، شَاعِرًا، مُتَوَسِّعًا فِي ضُرُوبِ
الْمَعَارِفِ، مُتَحَقِّقًا بِالْمَنْطِقِ وَالْهَنْدَسَةِ، لَا يَفْضُلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ
وَالسِّيَرِ»، وَوَصَفَهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دَحْيَةَ^(٥) بـ«عَالِمِ الْأَنْدَلُسِ»، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ^(٦) بـ«الْعَلَامَةِ الْبَحْرِ، ذُو الْفُنُونِ».

قَالَ الْعَلَامَةُ الْمَقْرِي^(٧): «كَانَ الْحَافِظُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ الْوَقَّشِيُّ مِنْ أَعْلَمِ
النَّاسِ بِالْهَنْدَسَةِ وَأَرَءِ الْحُكَمَاءِ وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ وَالْعَرُوضِ،
وَصِنَاعَةِ الْكِتَابَةِ وَالْفِقْهِ وَالشُّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ وَعَبْرَهَا وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

(١) مشارق الأنوار (١/٤، ١٠، ٧٧، ٢٦٤، ٣٦٠، ١٠/٢، ١٠٦، ١٩٦، ٢٣٧).

(٢) فتح المغيث (٢٥٦).

(٣) معجم البلدان (٥/٤٣٨).

(٤) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨).

(٥) السراج المنير له (مخطوط).

(٦) سير أعلام النبلاء (١٩/١٣٤).

(٧) نفع الطيب (٣/٣٧٦).

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ فَنٍّ بِالْجَمِيعِ
 وَوَصَفَهُ الْمُقَرَّبِيُّ أَيْضًا^(١) بِ«الْقَاضِي الْأَدِيبِ، وَالْفَيْلَسُوفِ الْأَرِيْبِ... قَاضِي
 طَلِيْطَلَةَ» وَلَمَّا أُوْرِدَ اجْتِمَاعُهُ بِأَبِي مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ قَالَ^(٢): «وَكَانَا
 فَرِيْدِي عَصْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقْدُّمًا» وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى^(٣): «وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذَا
 الرَّجُلِ الْفَرْدِ قَبْلَ هَذَا».
 طَرَائِفُهُ وَمُلْحَحُهُ:

كَانَ أَبُو الْوَلَيْدِ صَاحِبَ مِلْحٍ وَطَرْفٍ وَدُعَابِيَّةٍ، خَفِيْفَ الرُّوْحِ، مَرِحًا عَلَيَّ
 جَلَالَةَ قَدْرِهِ وَعِلْمِهِ، وَعُلُوًّا مَنَزَلَتِهِ، وَرُبَّمَا أُرْزِيَ بِهِ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ،
 فَعَدُّوا ذَلِكَ خُرُوجًا عَنِ الْوَقَارِ وَالسَّمْتِ الَّذِي يَتَّبِعِي أَنْ يَنْحَلِّيَ بِهِ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ
 الْعِلْمِ؛ لِذَا لَمَّا لَقِيَهُ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ بِنَلْسِيَّةِ اسْتَجَازَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَالَ: لَمْ
 يُعْجِنِي سَمْتُهُ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ الْقَاضِي حَدَّثَ عَنْهُ شَيْءً أَكْثَرَ
 مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَجَازَهُ رِوَايَتَهُ. وَاسْتَجَازَتُهُ الرُّوَايَةُ عَنْهُ دَرَجَةٌ أَضْعَفَ مِنْ
 السَّمَاعِ بِلَا شَكِّ لَكِنَّ الْقَاضِيَّ أَبَاعِلِيَّ رَضِيَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تُدَلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ كَانَ
 يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ النَّبِيِّ رُبَّمَا خَرَجَ بِهَا عَنِ الْوَقَارِ كَمَا أَسْلَفْنَا.

وَمِنْ نَوَادِرِهِ: مَا رُوِيَ أَنَّهُ اجْتَمَعَ هُوَ وَأَبُو مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ
 الْقُرْطُبِيُّ (ت ٤٨٩ هـ) وَكَانَا فَرِيْدِي عَصْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقْدُّمًا، فَتَعَارَفَا وَتَسَاءَلَا،
 ثُمَّ بَادَرَ أَبُو الْوَلَيْدِ بِالسُّؤَالِ وَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ قَوْلُ الْقَائِلِ:

(١) المصدر نفسه (٤/٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٦٢).

(٣) المصدر نفسه (٤/١٣٨).

وَلَوْ أَنَّ مَابِي بِالْحَصَا فَعَلَّ الْحَصَا وَبِالرَّيْحِ لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هَبُوبٌ
وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَكَانَ «فَعَلَ الْحَصَى»؟ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ: «فَلَقَّ الْحَصَا» فَقَالَ:
وَهَيْمَتَ، إِنَّمَا يَكُونُ: «قَلِقَ الْحَصَا» لِيَكُونَ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ: «لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هَبُوبٌ»
يُرِيدُ: أَنَّ مَا بِهِ يُحَرِّكُ مَا شَأْنُهُ الشُّكُونُ وَيُسَكِّنُ مَا شَأْنُهُ الْحَرَكَةُ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ:
مَا يُرِيدُ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

وَرَاكِعَةٌ فِي ظِلِّ غُصْنٍ مَنُوطَةٍ بِلَوْلُؤَةٍ نَيْطَتْ بِمُنْقَارِ طَائِرٍ

وَكَانَ اجْتِمَاعُهُمَا فِي مَسْجِدٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ إِثْرَ فَرَاغِ ابْنِ السَّرَّاجِ مِنْ إِشَادِهِ
لِلْبَيْتِ فَلَمَّا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ: أَلْغَزَ الشَّاعِرُ بِاسْمِ أَحْمَدَ فَالرَّايِعَةُ
الْحَاءُ، وَالغُصْنُ: كِنَايَةٌ عَنِ الْأَلْفِ، وَمِنْقَارُ الطَّائِرِ: الدَّالُّ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ
السَّرَّاجِ: يَنْبَغِي أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ؛ لِشُغْلِ خَاطِرِكَ بِهَذَا اللَّغْزِ، فَقَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ:
بَيْنَ الْإِقَامَةِ وَتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ فَكَكَّتُهُ^(١).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَيْضًا: أَنَّهُ حَضَرَ يَوْمًا مَجْلِسَ ابْنِ ذِي الثُّونِ فَقَدَّمَ
نَوْعٌ مِنَ الْحَلْوَى يُعْرَفُ بِ«أَذَانِ الْقَاضِي» فَتَهَافَتَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ حَوَاصِبِهِ عَلَيْهَا
يَقْصِدُونَ التَّنْدِيرَ فِيهِ، وَجَعَلُوا يُكْثِرُونَ مِنْ أَكْلِهَا، وَكَانَ فِيهَا قُدَمٌ مِنَ الْفَاكِهَةِ
طَبَقٌ فِيهِ نَوْعٌ يُسَمَّى عُيُونَ الْبَقْرِ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ [ابْنُ ذِي الثُّونِ] يَا قَاضِي إِنْ
هَلُولًا يَأْكُلُونَ أَذَانَكَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا أَكُلُ عُيُونَهُمْ، وَكَشَفَ عَنِ الطَّبَقِ وَجَعَلَ
يَأْكُلُ، وَكَانَ هَذَا مِنَ الْإِتِّفَاقِ الْغَرِيبِ^(٢).

(١) نَفْحُ الطَّيِّبِ (٤/١٦٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٤/١٣٨).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَنَّهُ «اِخْتَصَمَ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا فِقِيهَ اشْتَرَيْتُ مِنْ هَذَا اثْنَيْ عَشَرَ تَيْسًا حَاشَاكَ! فَقَالَ لَهُ: قُلْ: أَحَدَ عَشَرَ»^(١).

هَذَا مَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ مِمَّا نُقِلَ مِنْ نَوَادِرِهِ وَطَرَائِفِهِ، وَهِيَ أُمُورٌ لَا تُخَلِّجُ بِالْمُرُوءَةِ، وَلَا تَذْهَبُ بِالْوَقَارِ، وَلَا تَقْدَحُ فِي عَدَالَةِ الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ أَهْلِ زَمَنِ عُرْفُهُمُ السَّائِدُ، وَتَقَالِيدُهُمُ الْمَرْعِيَّةُ.

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ^(٢): «سَمِعْتُ شَيْخَنَا سُفْيَانَ بْنَ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ يَحْكِي عَنْ شَيْخِهِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ - فِيمَا يَغْلُبُ عَلَيَّ ظَنِّي -: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَعَارَ كِتَابًا لِأَحَدٍ إِنَّمَا يَتْرُكُهُ عِنْدَهُ بَعْدَ وِرْقَاتِهِ أَيَّامًا ثُمَّ لَا يُسَامِحُهُ بَعْدُ وَيَقُولُ: هَذِهِ الْغَايَةُ إِنْ كُنْتُ أَخَذْتَهُ لِلدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ فَلَنْ يَغْلِبَ أَحَدًا حِفْظَ وَرَقَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنْ أَرَدْتَهُ لِلنَّسْخِ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا هَذَا فَأَنَا أَحْوَطُ بِكِتَابِي، وَأَوْلَى بِرَفْعِهِ مِنْكَ».

اتِّهَامُهُ بِالْاِعْتِزَالِ:

قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالِ^(٣): «وَقَدْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ أَشْيَاءُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَتَيْهَا، وَسَائِلُهُ عَنْهَا، وَمُجَازِيهِ بِهَا». كَذَا قَالَ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا. وَيُظْهَرُ أَنَّهُ يُقْصِدُ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الْاِعْتِزَالِ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ حَيْثُ قَالَ: «وَلَكِنَّهُ أَتَّهَمَ بِرَأْيِ الْمُعْتَزِلَةِ وَظَهَرَ لَهُ تَأْلِيْفُ فِي الْقَدْرِ وَالْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ، وَزَهَا فِيهِ النَّاسُ وَتَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَارِ مَشَايخِ الْأَنْدَلُسِ».

(١) الرُّوضُ الْمَعْطَارُ (٦١١).

(٢) الْإِلْمَاعُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٢٤).

(٣) الصَّلَّةُ (٦٥٤).

وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَيْضًا أَنَّ تَلْمِيذَهُ الْفَقِيهَ أَبَا بَكْرٍ سُفْيَانَ بْنَ الْعَاصِ كَانَ يَنْفِي عَنْهُ الرَّأْيَ الَّذِي زُنَّ بِهِ، وَالْكِتَابُ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَاضِي عِيَاضٌ لِتَأْكِيدِ ذَلِكَ الْخَبَرِ فَقَالَ: «وَقَدْ ظَهَرَ الْكِتَابُ وَأَخْبَرَ الثَّقَةَ أَنَّهُ رَأَاهُ، وَعَلَيْهِ سَمَاعٌ ثِقَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَخَطُّهُ عَلَيْهِ»^(١).

وَهَذَا الْخَبَرُ يُؤَكِّدُهُ ثِقَةٌ هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا تَرَى، وَيَنْفِيهِ ثِقَةٌ هُوَ أَبُو بَكْرٍ سُفْيَانُ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَلَازِمِيِّ لَهُ، وَيُشَكِّكُ فِي رَأْيِ الْقَاضِي أَنَّهُ لَمْ يُصْرِّحْ بِاسْمِ الثَّقَةِ الَّذِي رَأَاهُ، وَلَا اسْمِ الثَّقَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِي سَمِعَهُ، وَلَا اسْمِ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَعُنْوَانُهُ؟! لِدَا نَبَقْتِي عَلَى حَدَرٍ مِنْ قَبُولِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، وَعِنْدَنَا مِنَ الدَّلِيلِ مِنْ ثِقَافَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي عُلُومِ الْأَوَائِلِ مِنْ فَلَاسَفَةٍ وَمَنْطِقِي، وَعِلْمِ الْكَلَامِ... مَا يُرَجِّحُ مِثْلَ هَذَا التَّوَجُّهِ عِنْدَ أَبِي الْوَلِيدِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ -، وَهَذَا التَّوَجُّهُ يَنْدُرُ وَجُودُهُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ، وَهُوَ مُسْتَعْرَبٌ جِدًّا، وَخَاصَّةً الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، وَهُوَ مَحَلُّ انْتِقَادٍ شَدِيدٍ، وَلَا تَكَادُ تَظْهَرُ مَوْلَفَاتُ الْمُعْتَرِلَةِ فِي بِلَادِهِمْ إِلَّا نَادِرًا، وَأَكْثَرُ مِنْ هَذَا غَرَابَةٌ أَنْ يَظْهَرَ مِثْلَ هَذَا عِنْدَ أَنْدَلُسِيِّ لَمْ يَرَحُلْ إِلَى الْمَشْرِقِ كَأَبِي الْوَلِيدِ.

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّنَا نَتَوَقَّفُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ فَلَا نَنْهَمُهُ بِالْاِعْتِرَالِ، وَلَا نَنْفِيهِ عَنْهُ. وَلَمْ نَجِدْ فِي كِتَابِهِ «التَّعْلِيْقَ عَلَى الْمُوطَأِ» مَا يُؤَكِّدُ نَزْعَهُ الْاِعْتِرَالِيَّةَ، وَمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي حَالِهِ أَرْجَحُ أَنَّهُ رَأَى شَيْخَ الْمُؤَرِّخِينَ الْحَافِظَ الدَّهَبِيَّ، فَقَدْ ذَكَرَ الْخَبَرَ وَلَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، فَكَأَنَّ الْحَافِظَ لَمْ يُبَيِّنْهُ وَلَمْ يَنْفِيهِ.

(١) معجم البلدان (٥/٤٣٨).

الفصل الثاني (دراسة الكتاب)

أولاً : (موضوع الكتاب) :

تَعْلِيْقَاتٌ مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى «المَوْطَأَ» لِلإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَغْلَبُهَا تَفْسِيرٌ لُغَوِيٌّ، أَوْ تَوْجِيهِ نَحْوِيٌّ، وَلَا أَظُنُّ أَنَّنَا بِحَاجَةٍ إِلَى التَّعْرِيفِ بِكِتَابِ «المَوْطَأَ» وَلَا بِصَاحِبِهِ إِمَامِ دَارِ الهِجْرَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسِ الأَصْبَحِيِّ المَدَنِيِّ (ت ١٧٩هـ)، فَالكِتَابُ مِنْ أَهَمِّ وَأَشْهَرِ وَأَعْظَمِ الكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ فِي الإسلامِ، وَإِلْقَاءُ نَظْرَةٍ سَرِيعَةٍ عَلَى الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ الكُبْرَى الَّتِي أَثَارَهَا العُلَمَاءُ حَوْلَ هَذَا الكِتَابِ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ عَكَفَ العُلَمَاءُ عَلَى دِرَاسَتِهِ وَتَدْرِيسِهِ وَرِوَايَتِهِ وَتَصْحِيحِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ كُنُوزِهِ، وَشَرَحَ عَدَدٌ كَبِيرٌ جَدًّا مِنَ العُلَمَاءِ أَلْفَاظَهُ وَمَعَانِيَهُ، وَاسْتِخْرَجُوا رِجَالَهُ، وَتَحَدَّثُوا عَنْ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ فَوَائِدٍ فِقْهِيَّةٍ، قَامَتْ هَذِهِ الحَرَكَةُ العِلْمِيَّةُ الكُبْرَى عَلَى مَرِّ العُصُورِ، وَأَوْلَى العُلَمَاءِ هَذَا الكِتَابِ العِنَايَةَ التَّامَّةَ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ مُهِمٌّ، مِنْ أَقْدَمِ وَأَوْثَقِ مَصَادِرِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، وَزَادَهُ شُهْرَةً وَأَهَمِّيَّةً مَا كَتَبَهُ العُلَمَاءُ عَلَيْهِ مِنْ شُرُوحٍ بَعْضُهَا فِي غَايَةِ النَّقَاسَةِ وَالإِفَادَةِ، كـ «التَّمْهِيدُ» لابْنِ عَبْدِ البَرِّ، وَ«الاسْتِذْكَارُ» لَهُ، وَ«المُنْتَقَى» لِأَبِي الوَلِيدِ البَاجِي . . . وَغَيْرِهَا، الَّتِي أَصْبَحَتْ أَصُولًا يُرْجَعُ إِلَيْهَا عِنْدَ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ، بَلْ هِيَ شَوَاهِدٌ وَاضِحَةٌ عَلَى تَقَدُّمِ الفِكْرِ العَرَبِيِّ الإِسْلَامِيِّ. وَحَدِيثِي عَنِ «المَوْطَأَ» لِلسَّادَةِ الأَفْضَلِ القُرَّاءِ سَيَكُونُ كَجَالِبِ التَّمْرِ إِلَى هَجْرٍ. وَمَا قُلْتُهُ عَنِ الكِتَابِ أَقْوَلُهُ عَنِ

المؤلف، فهو أشهر من أن أعرف به، أو أذكر ماثره وخِصاله الحميدة، ومناقبه وفضائله ألقت فيها المُصنِّفات.

والذي نحن بحاجة إليه معرفةً سنَدُ رواية المؤلف إلى «الموطأ»، وقد حاولت أن أجد له طريقًا مُسنَدًا يصله به، فلم أعتز على شيء من ذلك - مع حرصِي الشديدي ومواصلتي البحث. وقد صرح المؤلف بأن له رواية، لكنَّهُ لم يذكر أي رواية هي! هل هي رواية يحيى أو غيره، وإن كان الغالب على الظن أنها رواية يحيى؛ لأنها هي أشهر الروايات، وأكثرها انتشارًا من غيرها من الروايات في بلاد الأندلس خاصة، وحواسر العالم الإسلامي عامة، بين العلماء وطلبة العلم. ويضاف إلى ذلك أن المؤلف كثير النقل عن رواية يحيى ومقارنتها بالروايات الأخرى، وهو قليل النقد لها والاعتراض عليها، وفي ترجمة تلميذه محمد بن أحمد بن عبد الله بن حصن الأنصاري، ذكر المترجمون أنه أخذ عنه «الموطأ» هكذا دون ذكر للرواية والسند. وفي كتابنا هذا «التعليق على الموطأ» يرد فيه مثل قوله (٦/١): «بالفتح روينا»، وقوله (٢٦/١): «روينا في الموطأ...» وقوله (٣٢/١): «وهكذا روينا في الموطأ» وغيره...» وقوله (٤٢/١): «فإنما روينا بشديدي الدال...» ومثل ذلك في الكتاب كثير، يُراجع مثلاً: (٤٨/١)، (١٠٣)، (١١٦)، (١٢٤)، (١٣١)، (٢٠٤)، (٢١١)، (٣٤٧)، (١٠٨/٢)، (١٢١)، (١٦٣) وغيرها.

وقد نصَّ المؤلف على رواية يحيى في الصفحات التالية (١٦/١)، (٢٢١)، (٢٢٢)، (٢٤٩)، (٢٦٤)، (٣٣٤)، (٣٤٢)، (٣٧٥)، (٣٩٩)، (٤٠٢)، (٧/٢)، (١٨)، (٤١)،

١٦١ ، ٢٧٧ ، ٣١٢ ، ٣٢٤ ، ٣٥١ ، ٣٧٦ ، ٣٨٨ ، ٤٠٤ . . . وغيرها) مؤيدًا لروايته غالبًا، مُنتقدًا لها أحيانًا كقولهِ (٣٤٢/١): «وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «كَادَ أَنْ يُحْرِجَهُ» وَهُوَ خَطَأٌ وَصَوَابُهُ: «كَادَ يُحْرِجُهُ»؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرِ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ» وَقَوْلُهُ (٣٩٩/١): «رَوَى يَحْيَى: أَبَا الْبَدَّاحِ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَرَوَى غَيْرَهُ: أَبَا الْبَدَّاحِ بْنِ عَاصِمٍ . . . وَهُوَ الصَّحِيحُ» . . . وغيرها.

وَرُبَّمَا انْتَقَدَ رِوَايَةَ يَحْيَى وَأَصْلَحَهَا ثُمَّ أَجِدُهَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ مُصْلَحَةً كَمَا أَشَارَ، وَهَذَا يَعُودُ إِلَى أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مُصَحِّحِي نُسْخِ رِوَايَةِ يَحْيَى أَدْرَكَ الْخَطَأَ فَأَصْلَحَهُ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ - عَلَى الْأَقْلِّ - فِي نُسْخَةِ الْمُؤَلَّفِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى.

وَهُنَاكَ رِوَايَةُ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلَّفُ فِي الصَّفَحَاتِ الثَّلَاثَةِ: (٣/١، ٤، ١٧٦، ٢٦٦٢، ٣٠١، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٧٤، ٦٩/٢، ٧٨، ١٨٩، ٢٠٨). (رِوَايَةٌ مَعَاوِيَةَ عَنْهُ) (٢٢٣/١، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٢٨٣ . . .) وَغَيْرِهَا. وَالْمُؤَلَّفُ كَثِيرُ التَّخْطِئَةِ لَهُ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ، وَالانْتِقَادُ لِاخْتِيَارِهِ، قَالَ (١/١٧٦): «وَرِوَايَةُ عَبِيدِ اللَّهِ: بِشَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُعَلَّقٍ وَهُوَ الصَّوَابُ» وَقَالَ (١/٢٦٢) فِي قَوْلِهِ: «الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ»: «بِضْمِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا مَعًا. وَرَوَاهُ عَبِيدُ اللَّهِ بِالْفَتْحِ وَهُوَ خَطَأٌ». وَقَالَ (٢/٢٨٣) فِي قَوْلِهِ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤَذَّنُوا بِحَرْبٍ»: «رَوَاهُ عَبِيدُ اللَّهِ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ فَتَحُّهَا» . . . وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَرُبَّمَا جَمَعَ مَعَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَهُوَ كَثِيرُ الْانْتِقَادِ لِرِوَايَةِ ابْنِ وَضَّاحٍ أَيْضًا، جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي (٢/٦٩، ٧٨، ٣٧٤) . . . وَغَيْرِهَا.

وَرَبَّمَا دَافَعَ عَنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي (٢/٢٢٧) فِي قَوْلِهِ: «فِي عَمَلِ الرَّفِيقِ»: «كَذَا رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَتَوَهُّمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَليْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ، وَمَجَازُهُ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ...».

- وَرَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (ابْنِ بُكَيْرٍ) كَمَا جَاءَ فِي (١/٣، ٤، ١١، ١٦، ٣٤، ٢٨٥، ٣٤١، ١٣٦/٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٩٢، ٣٥١، ٣٧٦).

- كَمَا رَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (الْقَعْنَبِيِّ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢٥٦، ٢٦٤، ٢/٢١٣) - وَرِوَايَةِ (ابْنِ الْقَاسِمِ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢/٩٥، ٢٩٢، ٣٢٨، ٣٥٨، ٣٨٨).

- وَرِوَايَةِ (ابْنِ وَهْبٍ) كَمَا فِي (٢/١١٩، ١٣٦، ٢٩٢، ٣٩١).

- وَرِوَايَةِ (عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ) كَمَا فِي (١/٢٦٢). وَنَقَلَ عَنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ مِنْهُمْ أَشْهَبُ: (٢/٩٥، ١٠٩، ٣٩١)، وَابْنُ مُطَرِّفٍ (٢/٢٩٢، ٣٥١). وَالدَّرَاوَرْدِيُّ (٢/٦)، وَابْنُ نَافِعٍ (٢/١٠٩، ١٩٥، ٣١٥)، وَابْنُ كِنَانَةَ (٢/٣٨٢) أَوْ بَعْضَ الرِّوَايَاتِ (هَلْكَذَا؟) وَلَمْ يَذْكُرْ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَلَا رِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبٍ، وَلَا رِوَايَةَ الْحَدَّثَانِيِّ. وَرَبَّمَا ذَكَرَ خِلَافًا فِي الرِّوَايَةِ وَعَزَاهُ إِلَى (بَعْضِ نُسَخِ الْمُوطَأِ) دُونَ نِسْبَةِ لِلرِّوَايَةِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٣١، ١٤٣، ٣٠١، ٣٠٨، ٣١٣، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٥٣، ٣٥٧، ٣٧٢، ١٠/٢، ٧٧، ٨٤، ٩٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٥٧، ٢٦٥، ٣٤٣).

وَرَبَّمَا قَارَنَ مَا جَاءَ فِي «الْمُوطَأِ» بِطُرُقٍ لِلْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٢٣، ٣٠١، ٣٤٩، ٤٧/٢، ٣٠٥، ٣١١).

ثانِيًا : (عُنْوَانُهُ) :

لا يُوجَدُ فِي النُّسخةِ التي وصلتنا من الكتابِ عنوانًا ؛ وذلكَ لفقْدِ ورقةٍ أو ورقتين - تقريبًا - من أوله ذَهَبَ بذهابهما عنوان الكتاب ، ومقدمته - إن كانت ثَمَّتْ مُقَدِّمَةً - وأوائل التَّعليقاتِ على كتاب (وُقُوتِ الصَّلَاةِ) لكن جاء في آخر النُّسخةِ ما يُفِيدُ بِاسْمِ الكِتَابِ وَعُنْوَانِهِ ، حَيْثُ قَالَ النَّاسِخُ هُنَالِكَ : كَمَلَ التَّعْلِيقُ عَلَى مُوطَّأِ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَعَوَامِرِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ ، نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبْيُضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» .

وَنُقِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيُّ^(١) فِي كِتَابِهِ «الاقْتضَابُ فِي غَرِيبِ الْمُوطَّأِ وَإِعْرَابِهِ» عَنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ نُصُوصًا كَثِيرَةً ، وَأَفَادَ مِنْهُ إِفَادَاتٍ مُخْتَلِفَةً ، وَجَاءَ فِي بَعْضِ نُصُوصِهِ : «وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيهَاتِ الْوَقْشِيِّ» فَسَمَاءَ «تَنْبِيهَاتِ» ، وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ لَهَا حِظٌّ مِنَ الصَّحْحَةِ فَهِيَ تَنْتَاسِبُ مَعَ تَأْلِيفِ لَهُ أُخْرَى تَحْمِلُ هَذَا الْاسْمَ مِنْهَا : «تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ تَارِيخِ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطِيطٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مُؤَلَّفِ الدَّارِقُطْنِيِّ» . . . لَكِنْ وَجَدْنَا تَعْلِيقَاتَهُ عَلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ تُخَالِفُ ذَلِكَ فَتُعْرَفُ بِ«الطَّرَرِ» وَلَا فَرْقَ عِنْدِي بَيْنَ «التَّنْبِيهَاتِ» وَ«الطَّرَرِ» وَ«التَّعْلِيقِ» وَ«الْحَوَاشِي» أَيضًا ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي اللَّفْظِ قَائِمًا وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ ؛ لِذَا كَانَ مَا دُوِّنَ عَلَى النُّسخةِ أَوْلَى بِالِاخْتِيَارِ ، وَإِنْ

(١) وَضَبَطْنَاهُ هُنَا ، وَفِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ» هَكَذَا : (الْيَقْرِينِيُّ) وَضَبَطَهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٤١٩/١٢) : (الْيَقْرِينِيُّ) قَالَ : «بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِانْتِسَابٍ مِنْ تَحْتِهَا ، وَضَمِّ الْفَاءِ ، وَفَتْحِ الرَّاءِ ، وَفِي آخِرِهَا التُّونُ» فَالْتَّصَحَّحَ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْكُتَابَيْنِ فَارْجُو أَنْ يَكُونَ هُوَ الصَّوَابُ .

كُنْتُ لَا أَجْزِمُ أَنَّ هَذَا الْعِنَانُ هُوَ مَا اخْتَارَهُ الْمُؤَلِّفُ عُنُونًا، لِكِتَابِهِ، وَإِنَّمَا
اخْتَرْتَهُ؛ لِتَعَدُّرِ مَعْرِفَةِ تَسْمِيَةِ الْمُؤَلِّفِ لَهُ، فَكَانَ فِي الْأَمْرِ مَجَالٌ لِلِاجْتِهَادِ.

ثالثاً: (نِسْبَتُهُ إِلَى الْمُؤَلِّفِ):

صَرَّحَ نَاسِخُ الْأَصْلِ بِأَنَّهُ نَسَخَهُ مِنْ خَطِّ يَدِ الْمُؤَلِّفِ فَقَالَ فِي آخِرِ الْجُزْءِ
الْأَوَّلِ مَا يَلِي: «تَمَّ النُّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ الْقُدْوَةِ الْمُتَمَقِّنِ
أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاشِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مُبَيَّضَةٍ بِخَطِّ
يَدِهِ، وَقُوبِلَ بِهَا، فَصَحَّ بَعْوَنُ اللَّهِ فِي حَادِي وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ
عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...». وَفِي هَذَا دِلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى
نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ. وَفِي رُؤُوسِ بَعْضِ الْفُقَرَاتِ صَرَّحَ الْمُؤَلِّفُ بِاسْمِهِ عِنْدَ
تَقْرِيرِهِ لِمَسْأَلَةٍ مَا، أَوْ إِبْدَاءِ رَأْيِهِ، أَوْ رَدِّهِ عَلَى رَأْيِ عَالِمٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ
الْوَقَّاشِيُّ، أَوْ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ، أَوْ قَالَ (ش) وَهِيَ رَمْزُ (الْوَقَّاشِيِّ).

فَفِي (٥١/١) قَالَ نَاقِلُ النُّسْخَةِ: «ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ
الشَّافِعِيِّ أَنَّ الْبَاءَ عِنْدَهُ لِلتَّبْعِيضِ، فَقَالَ: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا الْبَاءُ لِلْإِلْصَاقِ وَمَا قَالَهُ
الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ... وَمِثْلُهُ (٣٠٢/١) وَفِي (٢٦٤/١):
«ذَكَرَ جَمِيعُ الرُّوَاةِ إِلَّا الْقَعْنَبِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ...» وَسَاقَ
الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ: «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ...».

وَفِي (٣٠٧/١): «اخْتَلَفَ أَهْلُ اللَّعَةِ فِي حَدِّ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ النَّضْرُبُنُ
شَمِيلٌ... ثُمَّ قَالَ: «قَالَ (ش) وَالَّذِي يَفْتَضِيهِ النَّظَرُ أَنَّ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ حَدُّهُمَا
جَمِيعًا طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ...». وَيُرَاجَعُ (٢/٨٨، ١٢٧، ١٥١،

- وَهَذَا مُخْتَصِرٌ لِلْكِتَابِ بِاسْمِ «مُشْكَلاتِ الْمُوطَأِ» مَنْسُوبٌ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سَيِّ (ت ٥٢١هـ)، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِنَا هَذَا تَمَامًا لِأَيْزِيدٍ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَحَذَفَ الْمُخْتَصِرُ كَثِيرًا مِنْ عِبَارَاتِ الْكِتَابِ وَمَسَائِلِهِ وَشَوَاهِدِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَأَبْقَى عَلَى نُبْذٍ مِنْهُ، وَقَدْ أَفَدْتُ مِنْ هَذَا الْمُخْتَصِرِ تَكْمِلَةَ النِّقْصِ الَّذِي فِي أَوَّلِ النِّسْخَةِ، كَمَا أَفَدْتُ مِنْهُ فِي بَعْضِ التَّصْحِيحَاتِ، وَرَمَزْتُ لَهُ بِالْحَرْفِ (س).

ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَى الْكِتَابِ مَطْبُوعًا فِي دَارِ ابْنِ حَزِيمٍ (١٤٢٠هـ) بِبَيْرُوتَ، دَرَسْتُهُ وَتَحْقِيقْتُ طَهَ بْنَ عَلِيٍّ بُوَسْرِيحِ الثُّونِيسِيِّ الَّذِي بَدَلَ فِيهِ جَهْدًا مُشْكُورًا - جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا - إِلَّا أَنَّ الْمُحَقِّقَ الْمَذْكُورَ: لَمْ يُوقِّعْ فِي تَوْثِيقِ نِسْبَتِهِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ.

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ: «مَا جَاءَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ مَخْطُوطَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ مِنْ نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَيْهِ» وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ تَوْثِيقًا؛ لِأَنَّ مَا كَتَبَ عَلَى النُّسْخَةِ هُوَ الَّذِي بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْثِيقِ فَلَا يَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ تَوْثِيقًا؟!

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ قَوْلُهُ: «ذَكَرَ أَغْلَبُ الْمُتَرْجِمِينَ - كَمَا سَيَأْتِي - أَنَّ لَهُ شَرْحًا عَلَى «الْمُوطَأِ» وَهُوَ مَا يُقَوِّى إِثْبَاتَ هَذَا الْكِتَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ». وَهَذَا الدَّلِيلُ لَوْ دَقَّقَ النَّظْرَ فِيهِ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكِتَابَ لِابْنِ السَّيِّدِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْمُتَرْجِمِينَ ذَكَرُوا أَنَّهُ «كِتَابًا كَبِيرًا فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ سَمَّاهُ «الْمُقْتَبَسَ» كَثِيرُ الْفَائِدَةِ...». وَهَذَا الْكِتَابُ لَيْسَ كَبِيرًا، وَلَا كَثِيرَ الْفَائِدَةِ، وَلَا هُوَ شَرْحٌ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْحِ، بَلْ هُوَ (مُشْكَلاتِ)، وَلَيْسَ اسْمُهُ (الْمُقْتَبَسِ)؟! وَنَحْنُ لَا نَشْكُ أَنَّ لِابْنِ

السَّيِّدِ كِتَابًا فِي غَرِيبِ الْمُوطَأِ أَوْ شَرْحِهِ ذَكَرَهُ مُتَرَجِّمُوهُ، لَكِنَّ هَلْ هُوَ هَذَا؟! وَهَلْ مَا ذَكَرَهُ الْمُتَرَجِّمُونَ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ هُوَ الْمَقْصُودُ؟ .

- أَمَّا نَقْلُ الشَّيْخِ الطَّاهِرِ ابْنِ عَاشُورٍ عَنْهُ فَلَا يَصْلِحُ أَنْ يَكُونَ تَوْثِيقًا؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ الْعَلَامَةَ الْكَبِيرَ مُحَمَّدَ الطَّاهِرَ بْنَ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللهُ إِنَّمَا رَجَعَ إِلَى النُّسخَةِ نَفْسِهَا، وَالنُّسخَةُ نَفْسُهَا هِيَ الَّتِي بِحَاجَةِ إِلَى تَوْثِيقٍ كَمَا قُلْنَا .

- وَأَمَّا شَيْخُنَا وَشَيْخُ الْمُحَقِّقِ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الشَّاذِلِيُّ النَّيْفَرِيُّ الَّذِي أَكَّدَ أَنَّهُ مِنْ وَضَعِ ابْنِ السَّيِّدِ لِكَنَّهُ رَجَّحَ أَنْ يَكُونَ تَلْخِيصًا أَوْ اخْتِصَارًا لَشَرْحِهِ عَلَى الْمُوطَأِ مِنْ قَبْلِ أَحَدِ الْمُتَأَخِّرِينَ « قَالَ الْمُحَقِّقُ: « وَهُوَ رَأْيِي وَجِيهٌ إِلَى حَدِّ... » وَلَمْ يُوَافِقْ شَيْخَهُ، وَقَوْلُ شَيْخِهِ وَشَيْخِنَا أَيْضًا الشَّاذِلِيُّ النَّيْفَرِيُّ أَقْرَبَ لِلصَّوَابِ، وَإِنْ كُنْتُ أَرْعَمُ أَنَّهُ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِنَا هَذَا لِإِكْتَابِ ابْنِ السَّيِّدِ .

- أَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ مِنْ نَقْلِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْيَنْفَرِيِّ التَّلِمْسَانِيِّ [صَوَابَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ] فِي «الْاِقْتِضَابِ» وَهُوَ شَرْحٌ لِلْمُوطَأِ مَخْطُوطٌ، فَإِنَّ الْمُحَقِّقَ الْفَاضِلَ لَوْ رَجَعَ إِلَى النَّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا الْيَنْفَرِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» لَعَلِمَ أَنَّهَا لَمْ تُنْقَلْ مِنْ كِتَابِهِ فَلَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ تَوْثِيقًا لَهُ، فَهِيَ نُصُوصٌ طَوِيلَةٌ مُفْصَلَةٌ، فِيهَا مِنْ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَذِكْرِ خِلَافَاتِهِمْ، وَاخْتِلَافِ عِبَارَاتِ الْمُوطَأِ حَسَبَ رَوَايَاتِهِ الْمُخْتَلَفَةِ، كُلُّ هَذِهِ النَّصُوصِ يَنْقُلُهَا الْيَنْفَرِيُّ عَنِ ابْنِ السَّيِّدِ، لَيْسَ فِي كِتَابِهِ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ، وَالْقَلِيلُ جِدًّا، فَكَيْفَ يَكُونُ مَصْدَرًا تَوْثِيقِيًّا؟! .

- وَذَكَرَ الْمُحَقِّقُ نُسخَهُ الْمُعْتَمَدَةَ، فَذَكَرَ نُسخَتَانِ وَصَفَهَا فِي مُقَدِّمَةِ،

وللكتاب نسخٌ كثيرةٌ - فيما يظهر - في تونس، وقد وقفتُ على عدة قطعٍ من نسخٍ وصلَّني بعضها^(١) ترجعُ إلى أصولٍ مختلفةٍ أغلبها في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين مما يُرجَّحُ أنَّ المُختَصِرَ متأخَّرَ عن ابن السَّيِّدِ، وأنَّ طلبة العلم كانوا كلِّفوا به، وبعضُ نسخه بخطٍ مشرقيٍّ، وبعضها بخطٍ مغربيٍّ مما يدلُّ على أنَّ له شهرةً أيضًا في مصرَ والحِجازِ على الأقلِّ.

- ويظهر أنَّ شرحَ ابن السَّيِّدِ للموطأ المعروف بـ«المُفتَبَسِ» منقولٌ - في أغلبه - من كتاب أبي الوليد، هذا إذا صحَّتِ التُّقُولُ التي نقلها اليَفرِيزِيُّ عنه في «الاقْتضابِ» فهو يُنقلُ نُصُوصًا يَعرُزُها إلى ابن السَّيِّدِ، وهي حَرْفِيًّا في كِتَابِنَا هَذَا، فَهَلْ أَغَارَ ابْنُ السَّيِّدِ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ؟^(٢) فَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ يَكُونُ هَذَا اخْتِصَارًا لِكِتَابِ ابْنِ السَّيِّدِ لِكُنِّي أَظُنُّ أَنَّ الْيَفرِيزِيَّ وَقَفَ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ هَذَا وَنَسَبَهُ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ. ثُمَّ يَرِدُ السُّؤَالُ: هَلِ الْمُخْتَصِرُ ابْنُ السَّيِّدِ أَوْ غَيْرُهُ؟! سُّؤَالٌ لَا إِجَابَةَ لَهُ عِنْدِي الْآنَ.

وَوَقَعَ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ فِي أَخْطَاءٍ وَتَحْرِيفَاتٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا مَعَ صِغَرِ حَجْمِ الْكِتَابِ، وَقَلَّةِ مَادَّتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، وَأَنَا أَذْكَرُ مَا وَقَعَ إِلَيَّ مِنْهَا، مَعَ أَنِّي لَمْ أَتَّبِعْ

(١) زوَّدني بها الأخ الفاضل الدكتور محمد أبو الأجنان حفظه الله تعالى.

(٢) صَنَّفَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلِصَةَ الْبَلَنْسِيُّ (ت ٥٢١هـ) رسالة ردَّ فيها على ابن السَّيِّدِ البطليوسي، وذكر فيها أنه أغار على شرح أدب الكاتب لأحمد بن محمد بن بلال (ت ٤٦٠هـ) وأدعاه لنفسه وسماه «الاقْتضابِ» كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَارِ فِي التَّكْمَلَةِ (٢٠/١)، وَوَصَفَ هَذِهِ الرَّسَالَةَ فِي التَّكْمَلَةِ أَيْضًا (٤٢٦/١) بِأَنَّهَا «مِنْ أَجْوَدِ الرَّسَائِلِ» وَرَدَّ ابْنُ السَّيِّدِ عَلَى ابْنِ خَلِصَةَ كَمَا فِي الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١٨١/٦)

الْكِتَابِ تَتَبُّعًا كَامِلًا، لَعَلَّ الْمُحَقِّقَ الْفَاضِلَ يَفِيْدُ مِنْهَا أَوْ مِنْ بَعْضِهَا عِنْدَ إِعَادَةِ طَبْعِ الْكِتَابِ ثَانِيَةً إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ :

الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٦	يرجع إلى	يرجع على
٣٦	إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ	كُلُّ بِنَاءٍ
٣٦	الحجاريه	في المخطوط الحجازية وصوابها: الحجاز
٣٦	ظهر منك	ظهر عنك، كتبها المحقق في الهامش وهي الصَّواب
٣٧	إن كانت اللام في جوابها	إن كانت اللام في خبرها
٣٩	وحفظ العبد	وحفظ العهد
٤١	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالظَّهْرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعًا	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالْعَصْرِ الْعَصْرَانِ
	العصران	
٤٢	وَالصُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ	وَالصُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ
٤٢	كالقراء للناس	كالوزراء للناس
٤٨	تتاب	يَتْتَابُ
٥٠	[«الوضوء»]	«الوضوء» بدون (حاصرة)
٥٠	أحجار مكة	جمار مكة
٥١	جَمَرَ	جَمَرَ بِدَلِيلٍ مَصْدَرُهُ
٥٢	(شراب ألبان وتمر وأقط)	شاهد لم يخرج له (مع قلة شواهد ١٩)
٥٢	قال المُحَقِّقُ: البيت غير منسوب . .	وهو لعبدالله بن الزبير في شعره (٣٢)
٥٥	ثُرِدٌ	ثُرَيٌّ
٦٨	وَيَجْعَلُهُ فِي الدُّعَاءِ	ويجعله خَبْرًا لَا دُعَاءَ
٦٩	ذات الجَيْشِ فَلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ . . .	صوابه بناحية المدينة (لم يُعَلِّقْ عَلَيْهَا ١٩)
٧١	نَفَسَتْ	نَفَسَتْ
٧٢	البَعْضُ	النُّعْضُ
٧٢	الضَّرُّ	الضَّرُّ
٧٢	العُتْمُ	العُتْمُ

يَنْشَعْتُ	ينشعث	٧٢
الصُّرْعُ	الصُّرْعُ	٧٣
الصُّرْعُ جَمْعُ صَرِيحٍ	الصُّرْعُ: جَمْعُ صَرِيحٍ	٧٤
	قال: لم أجد في مظانه من كتاب العَيْنِ	٧٧
	أقول - وعلى الله اعتماد: - هو في العين (١/١٨٤)، ومختصره (١/٨٦)	
أي مرتفع عليهم	مُرْفَعٌ عَلَيْهِمُ	٧٩
ويعبرون	ويصيرون	٧٩
أَنْظُرُونَا	انظُرُونَا	٧٩
في الأصل: «وفي العين: هي كساءٌ أَسْوَدُ» وقال المحقق في الهامش: تصحفت في الأصلين إلى (برنكين)؟! وأحال إلى العين مادة (خمص) (٤/١٩١)		٧٩
أقول - وعلى الله اعتماد: - مَا جَاءَ فِي الْأَصْلِينَ هُوَ الصَّحِيحُ مَعَ تَحْرِيفِ يَسِيرِ صَوَابُهُ: بَرْنُكَانٌ) كَمَا جَاءَ فِي مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١/٤٣٣) وَالتَّصُّ لَه، وَالتَّلْسَانُ (بَرْنُكَ). وَالْعَيْنُ لَا يُحَالُ فِيهِ إِلَى الْمَادَةِ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَرْتَبٍ عَلَى الْحُرُوفِ لَا عَلَى الْأَوَائِلِ وَلَا عَلَى الْآخِرِ. وَلَا دَاعِي لِلإِحَالَةِ إِلَى «العين» أَضْلًا مَادَامَ التَّصُّ غَيْرَ مَوْجُودٍ فِيهِ.		
زاد المُحَقِّقُ قَبْلَ (فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) [الْعَمَلُ] وَجَعَلَهَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا، فَصَارَتْ [الْعَمَلُ] فِي الْغُسْلِ . . . وَهَذَا جَيِّدٌ لَوْ لَمْ تَكُنِ اللَّفْظَةُ مَوْجُودَةً، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ لَكِنَّ الْمَحَقِّقَ جَعَلَهَا فِي آخِرِ السُّطْرِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهِيَ هُنَاكَ قَلِيقَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا فَتَدَبَّرْ؟		٨١
مُحَدَّثٌ	يحدث	٨٣
لَبِنٌ	لَبِنٌ	٩٤
بَسَقَتْ	بَسَقَتْ	٩٤
وَاللَّبَبُ وَاللَّبَّةُ	وَاللَّبَبُ وَاللَّبُّ	٩٥
تموت	أموت	١٠٢
الهمزة والباء	الهمزة والياء	١٠٣
ومنه لحد الرَّجُلُ فِي الدِّينِ	ومن لَحَدَ فِي الدِّينِ	١٠٣
نَيْطُهُ	طعن فِي بطنه	١٠٤
الشَّوْصَةُ	الشَّنُوصِيَّةُ	١٠٤
جُمِعَ وَجُمِعَ	بُجِمِعَ وَبُجِمِعَ	١٠٤

الوَسْقُ	الوَسْقُ	١٠٨
وَمِعْدَنٌ	مَعْدَنٌ وَمُعْدَنٌ	١١٠
يَطْرُقُهَا	فَطْرُقَهَا	١١١
طُرُوقٌ	طَرِقٌ	١١١
عَوَزَاءُ	وَالكَلِمَةُ القَيْبِيحَةُ عَوَزَاءً	١١١
يَطْرُقُهَا	يَعْلُوهَا	١١١
وَتَبِيعٌ	تَبِيعٌ وَتَبِيعٌ	١١٢
التَّمْرُ	التَّمْرُ	١١٢
الإِفْطَارُ	الانتصار	١٢٢
	الرقم (٣) في غير موضعه؟!	١٢٣
صَوَابُهُ فَتْحُ الرَّاءِ	المخريف	١٢٦
الْأَسْحَمُ أَسْوَدٌ . . .	سحِمٌ	١٢٧
	حَقٌّ وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهَا بِالضَّمِّ، وَصَوَابُهَا الفَتْحُ حَقٌّ	١٣٢
	الْفَرْعُ	١٣٣
يَقْرَبُ	يَتَقَرَّبُ	١٣٦
الدُّوقُ	الرُّزْقُ	١٣٧
أَبُو عُبَيْدٍ	أَبُو عُبَيْدَةَ	١٣٧
قُمُقَامَةٌ بِالضَّمِّ	قَمُقَامَةٌ	١٣٨
وهو أول . . .	وهذا أول ما يكون	١٣٨
تَطْلُقُ	تُطْلَقُ	١٣٩
لِحِضْنِ	لِحِضْنِ	١٣٩
كَأَلًا	الكَأَلُ	١٤١
مِنَاةٌ	مَنَى	١٤١
عُرْنَةٌ	عُرْنَةٌ	١٤٢
وَلَا يُقَالُ	وَيُقَالُ	١٤٣
التَّحْجِيرُ الَّذِي، وَقَدْ وَضَعَهَا المَحْقِقُ فِي الهَامِشِ	الخَبَاءُ الَّذِي . . .	١٤٣

عُتُود	عُتُود	١٤٥
الْبُرْمُ بِالْفَتْحِ	الْبُرْمِيُّ	١٤٥
الْحَدْبَةُ	الْحَرَبَةُ	١٥٤
وَالْوَوَّةُ	وَالْوَوْتُ	١٥٥
إِدَام	آدَام	١٥٥
الْأُدْمُ	الْأُدْمُ	١٥٥
حُمُرٌ	حُمُرٌ	١٥٥
أَدَمَ	أَدَمَ	١٥٥
أَي لَائِم	أَي لِم	١٥٥
أُدْمُ	أُدْمُ	١٥٦
الْجَمِيعِ	الْجَمِيعِ	١٥٦
<p>١٥٦ كتب الناسخ: «ومن النَّاسِ مَنْ يَجْعَلُ الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالِدِيَّةَ أَخْذَ الْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ» وهو كلام ناقص، صوابه: «ومن النَّاسِ مَنْ جَعَلَ الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالْفِدْيَةَ سَوَاءً، ومنهم مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: الْخُلْعُ: أَخْذُ جَمِيعِ مَا أَعْطَاهَا وَالصُّلْحُ: أَخْذُ الْبَعْضِ، وَالْفِدْيَةُ أَخْذُ الْأَكْثَرِ وَالْأَقْلُ».</p>		
وَمُعَوِّذٌ	مُعَوِّذٌ وَمُعَوِّذٌ	١٥٦
بِذِي اللِّسَانِ	يُرِيدُ اللِّسَانَ	١٥٦
حَزْمٌ يَحْرُمُ	حَزْمٌ يَحْرِمُ	١٥٧
الْقُدُومُ وَالْقُدُومُ، مُشَدَّدٌ وَمُخَفَّفٌ	الْقُدُومُ - الْقُدُومُ	١٥٧
صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ	صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ	١٥٨
الْمَلَابِ	الْمَلَاةُ	١٥٨
الرَّمَصُ	الرَّمَصُ	١٥٨
<p>١٥٨ «بالضاد وهو الصَّبر». ولهذا خطأ ظاهر؛ لأنَّ قوله: «وهو الصَّبر» شرحٌ لكلمة «الصَّاب» التي أسقطها المحقق</p>		
العَصْبُ	العَصْبُ	١٥٨
العُمري	الغُمري	١٥٩
الرَّضَعَاتُ	الرَّضَاعَةُ	١٥٩
(فَعَلَةٌ)	لَأَنَّ (فَعَلَةٌ)	١٥٩

لم تكن صفةً فَعَلَهَا	لم يُكُنْ صفةً بعينها	١٥٩
وإذا كانت	فإذا كانت	١٥٩
فُضِّلَ	رَجُلٌ فُضِّلَ	١٥٩
والفِعْلُ تَفَضَّلَ	والبعد تفضل	١٥٩
فهو	وهو	١٥٩
ثُوبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارٌ تَحْتَهُ	ثوب واحدٌ والإزارُ تحته	١٥٩
سيد آدم	سيد آدم	١٧٢
عَامَ الرَّمَادَةِ	عَامَ الرَّمَادَةِ	١٧٣
الأولى	وصلاة الأول	١٧٣
أجذبوا	جَدَّبُوا	١٧٣
يحيا الناس	محيًا النَّاسَ	١٧٣
فَدَّ الرَّجُلُ يَفِدُ فَهُوَ فِدَادٌ	فد الرجل يفدي فديداً	١٧٧
الْفِدَادِيُّنَ (مخففاً)	وكان أبو عمرو . . يرويه . . الفدَّادين	١٧٧
جمع فِدَادٍ (مشدداً)	جمع فدان	١٧٧
وإِكَامٌ	وأكام	١٧٨
المَشْرَبَةُ والمَشْرَبَةُ	المشربة والمشربة	١٧٨
بضمِّ الرَّاءِ وفتحها		
يُسْتَقَى	يُسْقَى به	١٧٨
يَعْلَفُ	عَلَفَ يَعْلِفُ	١٧٨
أعلفت	وحكى الرَّجَاجُ عَلَفْتُ	١٧٨
المُقْلُ	خوصة المُقْلِ	١٧٨
عَدَلُ الشَّيْءِ بفتح العين	عَدَلُ الشَّيْءِ	

رابعاً : (منهج المؤلف في الكتاب) :

سار أبو الوليد الوقشي في تأليف كتابه هكذا على منهج نحى فيه منحى التصحيح والضبط لكتاب «الموطأ»، وشرح ما أبهم من الألفاظ والتراكيب

والمعاني بشكلٍ مُختَصِرٍ مُوجز، فهو تقريرات وإشارات إلى مواضع مشكلة من «الموطأ»، فيشرح لفظة، ويُقيّد ضبط علم، ويُزيل إنباهم منهم، ويوجه إعراب مُشكِل، ناقلاً كل ذلك من المصادر، ومُقيّداً عن الشيوخ، ومُستشهداً على ما يقول بالآيات القرآنيّة، والأحاديث النبويّة، والشواهد الشعريّة، وأمثال العرب وأقوالها، فجاء الكتاب تأليفاً حافلاً مُفيداً.

ولمّا كان التّصحيح والضبط من أهمّ أهداف تأليف الكتاب كان لزاماً عليه أن يُقارن بين روايات الموطأ المُختلفة ما أمكنه، ذلك في المواضع التي يقع فيها إشكال في الألفاظ أو التراكيب، فانتقد أبو الوليد أولاً بعض الاستعمالات التي جاءت في «الموطأ» دون ذكر رواية بعينها. ومن ذلك:

- قوله (٧٤ / ٢): «كذّا الرواية لم تختلّف في ذلك السّسخ، والأشهر . . .» .

- وقوله (٢٧٥ / ٢): « . . . وما ذكره مالك في «موطئه» عن سعيد غلط لا يصحّ إذا حُمِلَ على ظاهره؛ لأنّه لم يذكر الأسنان، إنّما ذكر الأضراس، وإنّما يصحّ على ما قدّمنا ذكره، وقد جاء ما ذكره مُفسّراً في رواية ابن عيّنة انظره في «الطّرة» فهذا يبيّن أنّ ما ذكره مالك غلط . . .» .

- وقال (٣٤١ / ١) في قوله: «لا هاء الله إذا»: «كذّا الرواية، وهو خطأ، لا وجه لدخول «إذا» ههنا، والصواب: «لا هاء الله ذا» دون ألف في «إذا» والمعنى: ذا ما أُقسِمُ به . . .» .

- وقال (٣١٥ / ٢): «وقوله: «وكلّ أحدٍ دخل في نافلة . . .» كذّا الرواية، وليس يُجيزُ سيّبه وأصحابه وقوع «أحدٍ» الذي يُراد به العموم في

الإيجاب، وإِنَّمَا هو عندهم من الألفاظِ التي حُصِّصَ بها النَّفْيُ» .

- وقوله (٢٠٥ / ١): «رَوَى بَعْضُهُمْ نَفْعُ بَثْرٍ وَهُوَ تَصْحِيفٌ» .

- وقال (٣٥٥ / ١): «قوله: «إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ» وقع في بعض النسخ:

«إِلَّا أَحَدٌ» وفي بعضها: «إِلَّا أَحَدًا» وهو لفظٌ مُسْتَنَكِرٌ في كلتا الروايتين» .

- وقال (٢٥٤ / ١): «قوله: فأخرج بجنازتها» كذا جاءت الرواية وكان

الوجه فخرج؛ لأنَّ النَّحْوِيْنَ لا يجيزون اجتماع الهمزة والباء في نقل الفعل» .

ويراجع (١٣ / ١)، ١١٧، ١٢٤، ١٤٦، ١٤٩، ٢٠٤، ٣١٣، ٣٧٦، ١٢ / ٢،

٢٥، ٨١، ٨٤، ٩٣، ١١٦، ١١٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٢، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦،

٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٥٥، ٣٩٣، ٤٠٤، ٤٠٥ وغيرها .

وربما علل الخطأ الوارد في «الموطأ» إلى تحريف النَّاسِخِ أو وَهْمِ

الرَّائِي، قال (١٢ / ٢): «قوله: «مُنْكَشِفًا» الرواية بكسر الشين وكان الوجه أن

يكون مُنْكَشِفًا عنها ثوبها، وأظنه نُقْصَانًا وقع في الخط» .

- وقال في (١٨ / ٢): «ووقع في رواية يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ» ولا معنى لذكر

الرُّجُوعِ هَهُنَا، وَرَوَى غَيْرُهُ «خَرَجَ» وأظنه (زحف) فصَحَّفَهُ الرَّائِي» .

- وقال في (٧٨ / ٢): «وأظنه تَصْحِيفًا وَقَعَ في الرواية . . . أو لعله كان:

«حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فسقطت الألف من «أمر» .

- وقال في (٢٨٩ / ٢): «وقوله: «أَفْعُدِي لِكَعِّ» وهم من الرَّائِي إِنَّمَا هُوَ لِكَاعٍ» .

- وقال في (٣٦٢ / ٢): «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» (الإخصاء) كَذَا وَقَعَ في

الرواية وهو خَطَأٌ من الرَّائِي، وَصَوَابُهُ: (الْخِصَاءُ) وفعله خَصَيْتُ» .

- أمّا الضَّبْطُ والتَّقْيِيدُ اللُّغَوِيُّ فهو مادةُ الكتابِ ومُعْظَمُ مَبَاحِثِهِ، وقد وُفِّقَ
المؤلَّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَقْلُ اللُّغَةِ عن مَصَادِرِهَا مستفيداً من آراء المتقدمين من جلة
علمائها، فنقل آراءهم واحتجَّ لها، وربَّما انتقَدَ وردَّ بعض الآراء، ونوضح ذلك
في مبحث (مصادر الكتاب).

- وأولى المؤلَّفِ ضَبْطُ أسماء الرِّجاء عنايةً خاصَّةً. يُراجع: (١/٦٤،
٦٥٨، ٩٦، ٣٤١، ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٩٩، ٤٠٠، ٣٧/٢، ٤٠، ٧٢، ٧٣،
١٠٨، ١٤٤، ١٩٨، ٣٥١).

- وممَّا يُؤَخِّدُ على المؤلَّفِ رَحِمَهُ اللهُ عدم العناية بالمواضع، فلم يَضْبُطْ،
ولم يقيّد، ولم يُحدِّدْ، بل إنَّه يَجْهَلُ كثيراً منها في شيءٍ لا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ، كقوله
في «ثنية الوداع» (١/٣٥٠): «وهي هُنَا موضع بمكَّة، دخل منها رسول الله ﷺ
عام الفتح». وقوله (١/٣٥٣): «الأبواء: موضعٌ بجهة مكة» والمعروف أنَّ ثنية
الوداع بالمدينة، وأنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل منها عام الهجرة، والأبواء بجهة المدينة،
وقوله (٢/٣٠٩): «رُكْبَةُ: موضع بين مكة والطائف، وقيل: موضع بشق
اليمَن». وقوله: «ذات الجيش موضع بمكة» وهي بالمدينة، وذكر مواضع
وأخطأ في تحديدها، أو لم يضبطها، هي بحاجة إلى ضبط، أو شرح معناها
اللُّغَوِي، ولم ينصَّ على أنَّها موضعٌ بعينه. يُراجع: (١/٩٩، ٢٦٠، ٢٧٥،
٢٧٦، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧٠، ٤٠٧، ٢/٢٠٧).

وتظهرُ شخصيَّةُ المؤلَّفِ واضحةً جليَّةً في مباحثه اللُّغَوِيَّةِ وغير اللُّغَوِيَّةِ،
عند عرضه لآراء العلماء وأقوالهم، فيوازن بين الأقوال والآراء، ويصحِّحُ

وَيُقْنَدُ، وَيُرَجِّحُ، وَيُضَعَّفُ، وَيَسْتَدُلُّ عَلَى تَرْجِيحَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ الَّتِي يُصَدِّرُهَا
بِالشَّوَاهِدِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَيَعْضِدُ ذَلِكَ بِأَقْوَالِ الْمَشَاهِيرِ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ .

- فقد يذكَرُ الرَّوَايَتَيْنِ أَوْ الرَّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ، فَلَا يُرَجِّحُ وَاحِدَةً عَلَى
الْأُخْرَى، فَيُرْسِلُ الْخِلَافَ فِيهَا كَمَا فِي (١/١٩٤، ١٩٥، ٣٨٠، ٣٨٤، ٣٨٥،
٢٠٦/٢، ٢٥٧، ٢٦٨، ٢٩٢، ٣٢٤).

- وقد تستوي الرَّوَايَتَانِ أَوْ الرَّوَايَاتِ فَلَا يَرَجِّحُ وَاحِدَةً عَلَى الْآخَرَى
وَيَحْكُمُ بِصِحَّةِ الْجَمِيعِ، كَقَوْلِهِ (١/٣، ١٦، ٣٠): «وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ» أَوْ:
«وَهُمَا لُغْتَانِ جَيِّدَتَانِ» أَوْ «الْمَعْنَى وَاحِدٌ» وَقَوْلِهِ (١/١٨١): «وَهُمَا لُغْتَانِ»،
وَقَوْلِهِ (١/٣٥٧): «وَكِلَاهُمَا جَيِّدٌ»، وَقَوْلِهِ (٢/٥، ٢٣٢): «وِإِثْبَاتِ الثُّنُونِ جَائِزٌ»،
(٢/٧٧، ١٤٥، ١٦٥)، وَقَوْلِهِ (٢/١٧١، ٣٩٥): «كِلَاهُمَا صَحِيحٌ»، وَقَوْلِهِ
(٢/٢٤٨): «رَوَايَتَانِ جَيِّدَتَانِ» (٢/٢٨٥)، وَقَوْلِهِ (٢/٣٦٣): «يَجُوزُ فَتْحُ
«إِنْ» وَكَسْرُهَا، وَبِالْوَجْهِينِ جَاءَتِ الرَّوَايَتَيْنِ».

- وقد يذكَرُ الْخِلَافَ ثُمَّ يَأْتِي بِرَأْيِهِ الشَّخْصِيِّ كَقَوْلِهِ (١/٢٤): «وَهَذَا
عِنْدِي هُوَ الصَّحِيحُ» وَقَوْلِهِ (١/١٣٦): «وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ هُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ» . . .
ومثلهما كثيرٌ.

رَابِعًا : (رَدُّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ) :

رَدُّ أَبُو الرَّيْدِ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ اسْتَعْرَضَ أَقْوَالَهِمْ، فَكَانَ
مِنْ رُدُّوْدِهِ رَدُّهُ عَلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ : قَالَ (٢/٢٧٥) : «وَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي مُوَطَّئِهِ
عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذَكَرِ الْأَسْنَانَ ، إِنَّمَا ذَكَرَ

الأضراس . . .» ثم قال: «فهذا يُبَيِّنُ لك أَنَّ ما ذكره مالكٌ غَلَطٌ . . .». وردُّه على ابنِ وَهْبٍ، قال في (١١٩/٢، ١٢٠): «وقال ابنُ وَهْبٍ: السَّقَايَةُ التي باعها معاوية كانت قلادة فيها خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ، وأَنَّهُ باع ما فيها من الذَّهَبِ بالذَّهَبِ، ومن الورِقِ بالورِقِ، وهذا غَلَطٌ، والقِلَادَةُ لا يُقَالُ لها سَقَايَةٌ في اللُّغَةِ».

- وَرَدَّ على الإمام الشَّافِعِيِّ (١/٥١، ٥٢) فقال: «قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: إنَّ الباءَ عنده للتَّبَعِيضِ، فقال: هَذَا خَطَأٌ، وإِنَّمَا هي للإلصاقِ، وما قاله الشَّافِعِيُّ غيرُ مَعْرُوفٍ في كَلَامِ العَرَبِ . . .».

- وَرَدَّ على أبي عُبَيْدِ القاسمِ بنِ سَلَامٍ (٢/٣٨١) فقال: «قال أبو عُبَيْدٍ: والأسِنَّةُ جَمْعُ أسنانٍ، والأسنانُ جمعُ سِنَّ، وما قاله غيرُ صَحِيحٍ؛ لأنَّ الجمعَ إِنَّمَا جُمِعَ لِيكْتَرٍ، و(أفْعَلَةٌ) جمعٌ لأقلِّ العَدَدِ، فلا يجوزُ أن يكثرَ به؛ ولأنَّ (أفْعَالًا) لا تُجْمَعُ على أفْعَلَةٍ، إِنَّمَا تُجْمَعُ إذا أُريدَ تكثيرها على (أفَاعِلٍ)».

- وَرَدَّ على أبي عُمَرَ المُطَرِّزِ (١/١٨٩) فقال: «وَذَكَرَ المُطَرِّزُ أَنَّ الرِّعْمَ قد يُسْتَعْمَلُ بمعنى الحقِّ، وأنشد لأميَّةَ بنِ أبي الصَّلْتِ . . . ثمَّ قال: ولم يردْ أُمِّيَّةٌ ما ذَهَبَ إليه المُطَرِّزُ . . .» وغلَطَ رواية المُطَرِّزِ للشَّعْرِيّ في موضعين (٢/٨٩، ١٠٧).

- وَرَدَّ على أبي حاتمِ السَّجِسْتَانِيِّ وَيَعْقُوبَ بنِ السَّكَيْتِ (١/٣٨٧) فقال: «قال أبو حاتمٍ: وَلَا يُقَالُ: مِقْرَاضٌ وَلَا جَلَمٌ وَلَا مِقْصٌ وَتَابَعَهُ على ذلك يعقوبُ، وليس ذلك بِصَحِيحٍ؛ لأنَّ هذه الألفاظُ وردتْ مثنًا ومفردةً في فصيحِ النَّثرِ والنَّظْمِ».

ويُظْهِرُ أَنَّ أبا الوليدِ معنيًا بالردِّ على الفُقهَاءِ خاصَّةً، وتَغْلِيظِهِم، وتَفْنِيدِ آرائِهِم، قال (١/٣١٥): «والفُقهَاءُ تَسْتَعْمَلُ ألفاظًا كثيرةً لا تجوزُ عندَ أهلِ

اللُّغَةِ» وَرَبَّمَا قَرْنَهُم بِالْعَامَّةِ (٨٨/١) قَالَ: «وَكَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعَامَّةِ يَقُولُونَ: غُسْلٌ وَيُرِيدُونَ بِهِ فِعْلَ الْغَاسِلِ، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ قَالَهُ».

- وَقَالَ (٩٦، ٩٧): «وَمَعْنَى (تَرَبَّتْ) عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ اسْتَعْنَتْ . . . وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ . . . وَقَالَ: وَإِنَّمَا ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى هَذَا فِرَارًا مِنْ أَنْ يَقُولُوا: دُعَاءٌ عَلَيْهِ . . . وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِي اللُّغَةِ، وَالْآخَرُ فِي التَّأْوِيلِ . . .».

- وَقَالَ (٢٢٤/١): «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَهُ: «الْغَشِيَّ» بِكسْرِ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ . . . وَلَا أَحْفَظُهُ إِلَّا سَاكِنَ الشَّيْنِ».

- وَقَالَ (٢٣٢/١): «وَلَا يَعْرِفُ اللُّغَوِيُّونَ (عُدَيْقَةً) بِضَمِّ الْغَيْنِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَهُ كَذَلِكَ».

- وَقَالَ (٣٥٢/١): «قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَرَوْنَهُ: (عَمْرُو بْنُ الْجَمُوعِ) بِالْعَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّسَبِ».

- وَقَالَ (٣٩٤/١) وَذَكَرَ الْقَصُوءَاءَ: «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَهُ بِالْقَصْرِ وَهُوَ خَطَأٌ».

- وَقَالَ (٥١/٢): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: قِتَاءٌ، وَتَوَهَّمُوهُ قِتَاءَ مِنَ الْقِنَوَاتِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ».

- وَقَالَ (١٥١/٢): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: لَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ، أَي: لَا تَشْدُوا ضُرُوعَهَا لئَلَّا يُرْضِعَ لَبَنُهَا أَوْ تُحَلَبَ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِالْإِبِلِ - بفتح التَّاءِ وَضَمِّ الصَّادِ - وَذَلِكَ خَطَأٌ . . .».

- وَقَالَ (٢٠٠/٢): «الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: فَأَهْرِيْقَتْ عَلَيْهِ الدِّمَاءُ فَحَش . . .».

والصَّوَابُ فَأَهْرَاقَتْ عَلَيْهِ وَحُشٌّ؛ لَأَنَّ «أَهْرَاقَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ يُقَالُ: أَرَاقَ الرَّجُلُ الْمَاءَ، وَهَرَاقَهُ، وَأَهْرَاقُهُ ثَلَاثُ لُغَاتٍ
 - وَقَالَ (٢/ ٢٣٤) - فِي قَوْلِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ»: «وَالْوَجْهَ إِسْقَاطُ «أَنْ» . . .
 وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» . . . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ
 - وَقَالَ (٢/ ٣٥٠): «وَالْفُقَهَاءُ يَرُوْنَهُ»: «يَحْيَى النَّاسِ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيَوْنَ
 - بفتح الياءين - والوجه ما ذكرناه» .

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ نَمَازِجَ كَثِيرَةً لِأَدَلِّ عَلَى مَا قُلْتُهُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى تَتَبِعِ
 زَلَّاتِ الْفُقَهَاءِ وَأَخْطَائِهِمْ؛ لَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ قَدْرَهُمْ أَعْلَى فَخَطَأُهُمْ أَكْبَرُ، فَأَرَادَ
 التَّنْبِيْهَ عَلَيْهَا لِيَتَلَفَّاهَا الْقَوْمُ، أَوْ لِيُدَلِّلَ عَلَى أَنَّ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ
 وَالْفِقْهَ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْ أَخْطَائِهِمْ لِيَعْرِفَ كُلُّ مَنْهُمْ قَدْرَهُ
 وَمَنْزِلَتَهُ، فَلَا يَتَّأَوَّلُ، أَوْ لِيُدَلِّلَ عَلَى أَنَّ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ لَا تَمَكَّنَ عِنْدَهُمْ فِي
 مَبَاحِثِ اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ؟!

خامسًا : (شواهد):

استشهد المؤلفُ في كتابه بما يزيدُ على عَشْرٍ وثلاثمائة آية من القرآن
 الكريم ذاكراً للقراءات المختلفة عند الحاجة إلى ذلك مُقْتَصِرًا فِي إيراد الآياتِ
 على مَوْضِعِ الشَّاهِدِ مِنْهَا، وَأحيانًا يَخْتَصِرُ اخْتِصَارًا فَلَا يَذْكَرُ إِلَّا جِزَاءً مِنَ الْآيَةِ،
 كقوله: ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ ﴾، ﴿ فَإِنْ كَانَتَا ﴾، ﴿ الْمُطَوَّعَاتِ ﴾، ﴿ وَتَصَدِيقَةً ﴾،
 ﴿ كَمَا لَهُمْ ﴾، ﴿ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾، ﴿ بَلِّغْ ﴾، وَرَبَّمَا ذَكَرَ الْآيَةَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الشَّاهِدِ
 مِنْهَا لِلْعِلْمِ بِهِ، وَرَبَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ فِي شَوَاهِدِ الشَّعْرِ أَيْضًا، وَاعْتَرَضَ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ

قَرَأَ ﴿فَإِذَا أَدَّى فِي اللَّهِ﴾ بغير واو، وقال: «وهي قِرَاءَةٌ خَطَأً قَالَ: ومثله في الخَطَأِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونَ﴾ تَوْهَمَهُ جَمْعًا مُسَلِّمًا، وَكَفَرَاءَةِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ﴾ بِالْحَفْضِ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي لَا خِلَافَ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا لَحْنٌ».

- وَأَخْطَأَ الْمُؤَلِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ نَسَبَ الْقِرَاءَةَ ﴿وَقُتَّأَهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمُرٍ، وَهِيَ قِرَاءَةُ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ.

واستشهد بما يزيد على خمسمائة بيت من الشعر والرجز أغلبها للشعراء الذين يُحتجُّ بشعرهم، والمؤلفُ حَرِيصٌ كُلُّ الْحَرِصِ عَلَى نِسْبَةِ الشَّاهِدِ إِلَى قَائِلِهِ مَا أَمَكَنَهُ ذَلِكَ، وَنَسَبْتُهُ الشُّعْرَ إِلَى قَائِلِهِ فِي أَغْلِبِهَا صَحِيحَةٌ لَمْ يَشُدَّ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا مَا جَاءَ فِي (١/١٣٩) حَيْثُ نَسَبَ بَيْتًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وَفِي (١/٢٦٦) حَيْثُ نَسَبَ بَيْتًا إِلَى زُهَيْرٍ وَصَوَابُهُ نَسَبُهُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ، وَنَسَبَ شَاهِدًا آخَرَ فِي: (٢/٣٦٤) إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَحَدَاهَا (٢/١٤٩)، وَالثَّانِيَةُ (٢/١٦٧)، وَلَمْ يَنْسِبْهُ فِيهِمَا، وَالثَّلَاثَةُ (٢/٣٦٤) وَنَسَبَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَهُوَ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، وَإِنَّمَا رَجَّحْنَا أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ؛ لِأَنَّ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ:

أَرْكَمَ رِجَالًا بَدْنَا حَقَّ بَدْنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُخَلِّدُوا

وَكَرَّرَ الْمُؤَلِّفُ بَعْضَ الشُّوَاهِدِ فِي مَنَاسِبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ أَوْ غَيْرِ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ رِوَايَتُهُ لِلشَّاهِدِ فِي تَكَرُّرِهِ إِلَّا فِي بَيْتِ ذِي الرُّمَّةِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي (١/١٣، ٢/٣٩٣)

وَقَدْ رَوَاهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «لِلدَّمَعِ» وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: «لِلْمَاءِ».

سَادِسًا : (مَصَادِرُهُ) :

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ مُكْثِرًا مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَصَادِرِ فِي كِتَابِهِ، وَجُلَّ أَفْكَارِهِ وَأَرَائِهِ، تَعَوُّدٌ - فِي نَظَرِي - إِلَى سَلَامَةِ الْحِسِّ اللَّغَوِيِّ عِنْدَهُ، وَثِقَافَتِهِ اللَّغَوِيَّةِ الْجَيِّدَةِ، مَعَ كَثْرَةِ مَحْفُوظِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا وَأَخْبَارِهَا وَلِغَاتِهَا الْمَخْتَلِفَةِ، فَكَأَنَّهُ هَضَمَ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ وَحَصَّلَ مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَاخْتَرَنَهُ فِي ذَاكِرَتِهِ، فَلَمَّا كَتَبَ هَذِهِ التَّعْلِيْقَاتِ بَدَأَ يَجُودُ بِمَا فِيهَا مِنْ عِلْمِ جَمٍّ، لَكِنَّهُ يَرْجِعُ بَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى إِلَى مَصَادِرِهِ، فَيَنْقُلُ وَيُحَقِّقُ، وَيُصَحِّحُ وَيُوثِّقُ، وَلَعَلَّ أَهَمَّ مَصَادِرِهِ، وَمِدَارَ بَحْثِهِ عَلَى كِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، فَهُوَ جُمْهُورُ مَادَةِ بَحْثِهِ، وَمَرْجِعُ أَهَمِّ نُصُوصِهِ، وَرَجُوعُهُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ جَدًّا، وَلَا يَجِدُ الْبَاحِثُ عَنَاءً فِي تَعْرِفِ النَّصُوصِ الْمَنْقُولَةِ عَنْهُ، سِوَاءَ أَشَارِ الْمَوْلُفِّ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ وَصَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ، صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا، وَنَقَلَهُ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَصَرَّحَ بِنَقْلِهِ عَنْ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

كَمَا رَجَعَ الْمَوْلُفُّ إِلَى كِتَابِ «الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْمَوْلُفَّاتِ الَّتِي أُلْفِتْ فِي مَادَةِ بَحْثِهِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لَا أَقُولُ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ بَلْ بِعَامَّةِ، وَذَكَرَ مَوْلُفُّهُ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتِ السَّرْقُسْطِيِّ فِي مَوْضِعَيْنِ وَلَمْ يَكْثُرْ مِنَ النَّقْلِ عَنْهُ، رَبَّمَا اكْتِفَاءً بِمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَمَوْضُوعِ الْكِتَابَيْنِ وَاحِدٌ.

وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الْإِسْتِذْكَارِ» وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ، غَزِيرُ الْفَائِدَةِ مِنْ تَأْلِيفِ

الإمام العلامة أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ) وهو في صميم بحثه، وُصِفَ تَخَصُّصُهُ شَرْحَ عَلَى «الموطأ»، وأولى الإمام ابن عبد البر اللغة والإعراب عنايةً ظاهرةً في كتابه هذا مما جعلَ استفادةَ المؤلِّفِ مِنْهُ مُحَقِّقَةً فِي مَبَاحِثِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا، وَذَكَرَ العَلَّامَةُ ابْنَ عَبْدِ البَرِّ فِي ثَمَانِ مَوَاضِعَ وَرَوَى عَنْهُ [يُظْهِرُ أَنَّهُ مَبَاشِرَةٌ دُونَ وَاسِطَةٍ] وَرَجَعَ إِلَى نُسخَتِهِ مِنْ «الموطأ» وَصَحَّحَ عَنْهَا، وَيَذَكُرُهَا بـ «كُتَابِ أَبِي عُمَرَ» كَمَا فِي (٢/٢٥، ٧٨، ٢٠٧).

وَلَعَلَّ مِنْ أَمِّهِ مَصَادِرِهِ الْمُعْجَمِيَّةِ كُتَابُ «العَيْنِ» وَلَمْ يُنْسَبْهُ إِلَى الخَلِيلِ وَلَا إِلَى اللَّيْثِ صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَلَكِنَّهُ يُنْقَلُ عَنْهُ أحيانًا بِعِبَارَةِ «صَاحِبِ العَيْنِ» فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ الخَلِيلِ وَمَقْصُودُهُ مَا جَاءَ فِي كُتَابِ «العَيْنِ» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ اللَّيْثِ لِلْهَدَفِ نَفْسِهِ فَكَأَنِّي بِالمُؤَلِّفِ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ نَسْبَتِهِ إِلَى الخَلِيلِ وَعَدَمِ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ، وَكثِيرًا مَا يُنْقَلُ المُؤَلِّفُ عَنْ مَخْتَصِرِهِ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ وَيُنْسَبُ إِلَى «العَيْنِ» أَوْ إِلَى الخَلِيلِ ١؟ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِ الرُّبَيْدِيِّ أَبَدًا. وَيَأْتِي فِي مُقَدِّمَةِ مَصَادِرِهِ اللُّغَوِيَّةِ مَوْلَفَاتُ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ بْنِ السَّكِّيتِ (ت ٢٤٤ هـ) صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا مُصَرِّحًا بِالرُّجُوعِ إِلَى كُتَابِهِ «الألفاظ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى «إِصْلَاحِ المَنْطِقِ» لَهُ، وَإِلَى كُتَابِهِ «الإبدال» وَغَيْرِهِمَا مِنْ تَصَانِيفِهِ. وَمِنْ مَصَادِرِهِ كُتَابُ «البَّارِعُ فِي اللُّغَةِ» وَكُتَابُ «المَقْصُورِ وَالمَمْدُودِ» وَهُمَا مِنْ تَأْلِيفِ أَبِي عَلِيٍّ القَالِيِّ (ت ٣٥٦ هـ)، وَمِنْ مَصَادِرِهِ أَيْضًا كُتَابُ «المَسَائِلِ وَالأَجُوبَةِ» لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدُّيُنُورِيِّ (ت ٢٧٩ هـ) وَنَقَلَ

عن ابنِ قُتَيْبَةَ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى كِتَابِ «أَدَبِ الْكَاتِبِ»
 وَكِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَغَيْرَهُمَا مِنْ مَوْلفَاتِهِ. وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الْيَوَاقِيَتِ»
 لِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ الْمِطْرُزِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ «غُلَامِ نَعْلِبِ» (ت ٣٤٥هـ) وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ فِي
 سِتَّةِ مَوَاضِعَ. وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الزُّيْنَةِ» لِأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ. كَمَا
 رَجَعَ إِلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَذَكَرَ الْمُبَرِّدُ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ.
 وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.
 وَصَرَّحَ بِأَسْمَاءِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ وَالتَّحْوِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّا يَغْلِبُ عَلَى
 الظَّنِّ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى مَوْلفَاتِ بَعْضِهِمْ، أَوْ أَغْلِبَهُمْ إِنْ شِئْتَ، مِنْهُمْ:

- إِمَامُ التُّحَاةِ سَبِيوِيهِ ذَكَرَهُ فِي ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا.
- وَالْأَصْمَعِيُّ وَذَكَرَهُ فِي اثْنِينَ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا.
- وَأَبُو عُبَيْدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمَثْنَى) فِي اثْنِي عَشَرَ مَوْضِعًا.
- الْأَخْفَشُ (أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ) فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا.
- وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَالْكَسَائِيُّ (عَلِيُّ بْنُ حَمَزَةَ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَتَلْمِيذُهُ الْفَرَّاءُ (أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَأَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَأَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ.
- وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ.
- وَابْنُ دُرَيْدٍ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ) فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ.

- وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَتَلْمِيزُهُ أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَالْخَطَّابِيُّ (حَمْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَالزَّجَّاجُ (أَبُو اسْحَقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ) فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَالْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ (التَّهْدِيبِ) فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .
- وغيرُ هَؤُلَاءِ كَالنَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، وَالشُّكْرِيِّ، وَالْحَرَبِيِّ، وَالطُّوسِيِّ،
وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ .

وَمِنْ غَيْرِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ رَجَعَ الْمُؤَلَّفُ إِلَى أَقْوَالِ أَيْمَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ
أَبُو حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَحْمَدَ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ
وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، وَالطَّبْرِيَّ، وَالطَّحَاوِيَّ وَغَيْرِهِمْ .
وَصَفَّ النُّسخَةَ الْمَحْطُوطَةَ :

هَذِهِ النُّسخَةُ تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ دِيرِ الْأَسْكَورِيَالِ بِالْقُرْبِ مِنْ مَدْرِيدِ عَاصِمَةِ
الدَّوْلَةِ الْأَسْبَانِيَّةِ، وَرَقْمَهَا هُنَاكَ (١٠٦٧) وَقَدْ صَوَّرَتْهَا بَعْثَةُ الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ قَدِيمًا،
وَذَكَرَهَا الْأَسْتَاذُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ فُوَادِ سَزْكَينِ فِي كِتَابِهِ «تَارِيخُ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ» .

وَتَقَعُ النُّسخَةُ فِي (١٣٥) وَرَقَةً) وَفِي كُلِّ صَفْحَةٍ ٢١ سَطْرًا، وَفِي السَّطْرِ
الْوَاحِدِ مَا بَيْنَ تِسْعٍ إِلَى عَشْرٍ كَلِمَاتٍ . وَخَطُّهَا أَنْدَلِسِيٌّ هُوَ إِلَى الْجَوْدَةِ أَقْرَبُ
وَالنُّسخَةُ بِصِفَةِ عَامَةٍ فِي حَالَةٍ جَيِّدَةٍ لَيْسَ بِهَا خُرُومٌ فِي دَاخِلِهَا وَيَسْقُطُ مِنْ أَوْلِهَا

ورقة أو ورقتين تقريباً بما فيها ورقة العُنوان، تبدأ بقول المؤلف: «خمسین، ثم رُدَّت إلى خَمْسٍ تخفيفاً على العِبَادِ . . .» في الدِّيَابِجَةِ يشرح قول المؤلف (وُقُوتِ الصَّلَاةِ) قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ (وُقُوتِ الصَّلَاةِ) لَذَا تَرَجَّحَ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ وَرَقَةً وَاحِدَةً أَوْ وَرَقَتَيْنِ عَلَى الْأَكْثَرِ. وَهِيَ نُسْخَةٌ قَدِيمَةٌ مَنْقُولَةٌ مِنْ مُبَيَّضَةِ الْمَوْلَفِ الَّتِي تَرَكَ بِهَا بَيَاضًا فِي أَمَاكِنِ مُتَعَدِّدَةٍ عَلَى أَمَلٍ أَنْ يَمْلَأَ هَذَا الْفَرَاغَ، فَلَعَلَّ الْوَقْتَ لَمْ يُسَعَفْهُ، أَوْ لَعَلَّهُ سَدَّدَ هَذَا الْفَرَاغَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى لَمْ تَقِفْ عَلَيْهَا. وَالْكِتَابُ فِي جُزْءَيْنِ يَنْتَهِي الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ بِأَخْرِ كِتَابِ (الْحَجِّ) وَيَبْدَأُ الْجُزْءُ الثَّانِي بِكِتَابِ (النُّكَاحِ) بِأَخْرِ كِتَابِ (أَسْمَاءِ النَّبِيِّ) وَهُوَ آخِرُ «الْمَوْطَأِ» وَالْحَقُّ النَّاسِخُ فِي آخِرِهِ أَوْ رَاقًا وَجَدَهَا مُلْحَقَةً بِالْأَصْلِ . . . خَتَمَ النَّاسِخُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ فِي مُتَنَصِفِ الْوَرَقَةِ رَقْمَ (٧٦) بِقَوْلِهِ: «تَمَّ النَّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ، الْإِمَامِ، الْقُدْوَةِ، الْمُتَمَتِّنُ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مُبَيَّضَتِهِ بِخَطِّ يَدِهِ، وَقَوْلُ بِهَا وَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعَشْرِينَ لَذِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ» وَيَبْدَأُ الْجُزْءَ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ . . . النُّكَاحِ . . .» وَيَنْتَهِي بِقَوْلِهِ: «كَمَلِ التَّعْلِيقُ عَلَى مُوَطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَعَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ مِنْ مُبَيَّضَةِ الْمَوْلَفِ رَضِيَ اللَّهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَكَانَ أَكْثَرُ الْمَوَاضِعِ بِهَا تَرَكَ بَيَاضًا، وَأَظْهَرُهُ تَرَكَهُ إِلَى أَنْ يَكْمُلَهَا وَيَعِيدَ فِكْرَتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَمَعَ أَنَّ السُّسْخَةَ بِحَالَةٍ جَيِّدَةٍ بِشَكْلِ عَامٍّ فِيهَا لَا تَخْلُو مِنْ تَصْحِيْفٍ
وَتَحْرِيفٍ فَاحِشٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ مَعَ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ لِبَعْضِ الْفُقَرَاتِ ،
اسْتَطَعْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ إِصْلَاحَ أَغْلَبِهِ وَأَشْرَتْ فِي هَوَامِشِ الْكِتَابِ إِلَى ذَلِكَ عَلَى
عَادَةِ الْمُحَقِّقِينَ فِي مِنْهَجِهِ التَّحْقِيقِ .

عملي في تحقيق النص :

لما كان الكتابُ نسخةً واحدةً وجدتُ في تقويم عباراته وتصحيح ألفاظه
مَشَقَّةً بِالغَةِ ، وَهَذَا مَا يَجِدُهُ كُلُّ مُحَقِّقٍ لِنَصِّ عَلَى نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ مَهْمَا كَانَ تَصْحِيْحُهَا
جَيِّدًا ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقَعَ النَّاسِخُ فِي التَّصْحِيْفِ وَالتَّحْرِيفِ الَّذِي لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ ، لِذَلِكَ
اتَّخَذْتُ نُسْخَةَ «مُشْكَلَاتِ الْمَوْطَأِ» الْمُنْسُوبِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّسِي
(ت ٥٢١هـ) نَسْخَةً أُخْرَى وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ (س) لِأَنَّهَا فِيمَا أَظُنُّ مُخْتَصِرَةٌ مِنْ
كِتَابِنَا هَذَا لَا غَيْرُ ، كَمَا رَاجَعْتُ نِصُوصَ الْكُتُبِ الَّتِي نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ ، وَفِي
مَقْدَمَتِهَا «غَرِيبَ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)
و«العين» الْمُنْسُوبِ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ . . . وَغَيْرَهُمَا مِنْ مِصَادِرِ الْمُؤَلِّفِ
الَّتِي صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهَا ، أَوْ صَرَّحَ بِذِكْرِ مُؤَلِّفِهَا وَلَمْ يَذْكَرِ الْمِصْدَرَ كَنَقْلِهِ عَنِ
«أَدَبِ الْكَاتِبِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ ، وَ«إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» وَ«الْإِبْدَالِ» لِابْنِ السَّكَيْتِ وَغَيْرِهَا .

- وَوَضَعْتُ كُتُبَ وَأَبْوَابَ «الْمَوْطَأِ» وَبَعْضَ عِبَارَاتِهِ الَّتِي شَرَحَهَا الْمُؤَلِّفُ ؛
لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ أَوْ النَّاسِخَ ذَكَرَ بَعْضَهَا وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ ؛ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ مَا تَرَكَ
مِنْهَا - وَهُوَ الْكَثِيرُ - لِيَكُونَ الْكِتَابُ عَلَى نَسْقٍ وَاحِدٍ ، وَلِأَنَّهُ غَلَبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهَا
سَقَطَتْ مِنْهُمَا أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا سَهْوًا عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ . وَلِأَهْمِيَّةِ ذَلِكَ لِمَنْ أَرَادَ سُرْعَةَ

الرجوع إلى المقصود دون أقل عناء .

- وَخَرَجْتَ كُتُبُ «المَوْطَأُ» مثل كتاب (وقوت الصَّلَاة) وكتاب (الطَّهَارَةُ) وكتاب (الصَّلَاة) . . . من الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ للمَوْطَأِ ، وأهم شروحه المطبوعة ، وعند ذكر أو لفظة من الحديث أذكر معها رقم الحديث في رواية يحيى وأغفل ما بعدها حتَّى تأتي بعده لفظةٌ أُخْرَى في حديثٍ آخَرَ فأذكر معها رقمه . . . وهكذا .

وَإِذَا غَلَبَ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّ لَفْظَةً مَا سَقَطَتْ مِنَ النَّاسِخِ وَوَجُودَهَا ضَرْوَرِيٌّ زُدْنَهَا إِذَا كَانَ يَتَوَقَّفُ فَهَمُّ الْمَعْنَى عَلَيْهَا . كُلُّ ذَلِكَ أَجْعَلُهُ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا [] على ما هي عليه عادة المحقِّقين ، فإن كان من مصدر ذكرته وإن لم تكن من مصدر أغفلت ذلك ، والقوسان كفيلان بمعرفة المقصود .

وَأَمَّا عَزْوُ الْآيَاتِ ، وَتَخْرِيجُ الْقِرَاءَاتِ ، وَتَخْرِيجُ التُّصُوصِ ، وَتَرَاجِمُ أَغْلِبِ الْأَعْلَامِ ، وَالتَّعْرِيفِ بِالْمَوَاضِعِ وَتَخْرِيجِ الْأَقْوَالِ ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبَادِيءِ هَذَا الْفَرْقِ .
ومثل ذلك تمامًا كتابة المُقَدِّمَةِ وَصَنَعَ الْفَهَارِسِ ، مِنِّْي الاجتهاد ومن الله التَّوْفِيقُ .
اسْتِدْرَاكٌ وَتَنْبِيْهُ :

بَعْدَ انْتِهَاءِ طَبْعِ الْكِتَابِ وَفَهْرَسْتِهِ تَمَامًا وَقَدِّمَ لِلسَّخْبِ ، التَّقْيِثُ بِالْأَخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ السَّلِيمَانِي ، وَالْأَخِ الشَّيْخِ خَالِدِ مَدْرِكِ ، فَأَخْبَرَانِي أَنَّ لِلْكِتَابِ نُسْخَةً أُخْرَى فِي الْخَزَانَةِ الْعَامَّةِ بِالرِّبَاطِ ، وَقَالَا : هِيَ هُنَاكَ مَجْهُولَةٌ الْمُؤَلَّفِ ، لَكِنْ بِمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا تَبَيَّنَ أَنَّهَا نُسْخَةٌ أُخْرَى مِنْهُ ، كَذَا قَالَا ، وَلَمْ يَعْرِفَا رَقْمَ الْكِتَابِ هُنَاكَ ، وَلَا بَدَّلْنَا مِنَ الْبَحْثِ عَنْهَا ، ثُمَّ الْإِطْلَاعُ عَلَيْهَا ، وَمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا هَذِهِ ، وَنُقَيْدُهَا فِي طَبْعَةِ الْكِتَابِ الثَّانِيَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

عند صيرته زيدا والوجه من قوله في قوله وجعل البحر ما هو وادعاه ما هو
 الغنمين **وقوله** البئر فقلت كذا البر والية وهي خاتمة الالان الغنم
 به الاستعمال البصر صحيح انتم للعلم به ولما قيل البئر البئر الغنم
وقوله جنير بل من الماتت ملكه فتح رؤفاه التي من الماتت ربه ومن ربه
 بالضم وهو اخبر عن نفسه التي من الماتت ربه **وقوله** ان
 جنير بل انوجه كمن ان هذا الموضع يصلح به اراتهم والفضل الاثر
 انه فوك ان قوله ان قول الجنير قوله انتم ولكن جنير بل ان
 انتم جنير بل ان موضع يصلح به استعمال الالان ملكه والفضل كذا بل
 به مذكورة في الفيد الموضع بل جنير بل ان به مقتوحة فتعقوبه في
 انتم فوك من الموضع ان يصلح به اراتهم كذا انهم بل في انهم **وقوله**
 ان ربه ان جركي الاثنته من الموضع ان يصلح به استعمال الالان **وقوله**
 والتمس جنير بل ان انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم
 له العلاء والما في انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 به الاستعمال انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 زغيره كمن من انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 وفيلان كمن من انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 وهم عبيد الالان انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 بغير من قوله والتمس جنير بل ان انهم انهم انهم انهم انهم
 ملكه من انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 فلان الالان انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم
 الالان انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم انهم

Cod
 1067
 =

*Quam claris. hactenus non de etimologia
 hanc hactenus non audire. sic qd.*

الورقة الأولى من الجزء الأول

والخير والاشقياء جفان فيقرء كل واحد منكم بغيره ولا يقرأ بغيره ولا يقرأ بغيره
الكلام الى اربع خبير وامسببوا منقار ووشية بالقران والاشياء التي
جاءت في الحديث رواها وتط من جها بغيرها الثالث والشمس والشمس والشمس
تم النبص لا اذ من تعليم الشيخ العفيف الامام الفري
الذي في ليل الواسع هشام الواسع في حرم الله عز وجل
ومر من فتح من فضيلة من كبره في قوله تعالى
عجلان وعشر من ليل في علم اربع عشر من
والشمس والشمس والشمس والشمس والشمس والشمس

الورقة الأخيرة من الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الذَّلْجُ فَالْكَثِيرُ مِنَ التَّحْوِينِ خَبَثُ الْمَرَادِ خُبْثَةٌ وَعَلَى التَّحْوِينِ خُبْثَةٌ وَقَالَ
 ثَقَلَبُ الْعُقْبَةُ بِالْحَمْرِ اسْمٌ بِالْحَمْرِ بِهِ وَالْحَمِيَّةُ بِالدَّخْلِ الْمَضْرُوقِ وَالْإِنْجِرُ مَسْتَوِيَةٌ بِهَا الْإِنْعَانُ
 مَامْضِرَانٌ وَكَانَتْهَا وَضَعًا مَوْضِعَ الْمَضْرُوقِ وَلَوْ اسْتَجْمَلَ مَضْرُوقًا عَلَى الْغِيَاثِ لَخَرَجَ مَضْرُوقٌ
 مَلَا يَتَعَرَّى مَجْلَهٌ مِمَّا عَلَى الْغَوْلِ وَالْمَبْعُورِ عَلَى الْغَوْلِ فِيهِ مِنَ الشَّعْرِ خُبْثُ الْمَرَادِ خُبْثًا
 وَخَيْرُ الْعَمْرِ خُبْرٌ وَرَأْسُ كَسْرَةٍ اسْمٌ مِمَّا أَنْزَلْنَا لِتَسْمِيرِ وَوَضْعٌ عَيْنٌ لَمْ يَوْضَعْ مَوْضِعًا
 وَالْحَمِيَّةُ اسْمٌ بِالْحَمْرِ بِهَذَا الْإِنْجَارِ خَابَةٌ وَالْحَمْرُ بِالْحَمْرِ بِهَذَا دَلِيلٌ عَلَى وَدَلِيلُ الْغَوْلِ
 كَلِمَةٌ مَعْنَى الْعَيْنِ بِهَذَا الْإِنْجَارِ وَالْحَمْرُ كَمَا رَوَى بِالْحَمْرِ وَقَالَ الْإِنْجَارُ الْحَمِيَّةُ
 بِالْحَمْرِ بِهَذَا أَوْلَى مِنْ قَوْلِ عَلَى أَنَّ الْحَمِيَّةَ بِالدَّخْلِ فِي الْإِنْجَارِ لِأَنَّ الْإِنْجَارَ إِذَا رَوَى
 قَوْلَ التَّحْوِينِ مِمَّنْ تَعَرَّضَ الرَّابِعُ فِي الْمَشْيِ إِذْ أُنْصُرَتْ يَمِينًا وَمَمْلُوقًا وَتَرَكِبَ الْمُتَعَرِّضُ عَلَى الْمَسْطَرَّةِ
 وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو اللَّهِ خِيَابُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ فَحْمٍ كَبَّ نَافَةَ النَّبِيِّ عَلَى السَّعْدِيِّ وَتَعْرِضُ الرَّابِعُ وَتَسْمِيرُ
 تَعْرِضُ الْجَمْرُ بِالْحَمْرِ هَذَا الْإِنْجَارُ مِمَّا نَفَعْتِهِ بِهَذَا مَعْنَى التَّحْوِينِ عَلَى هَذَا أَنْ يَجْعَلَ عَلَى تَرْتِيبِ
 وَالْإِنْجَارُ فَضْلٌ وَتَمَلُّ أَنْ تَكُونَ مِنْ عَرُوضِ الشَّيْءِ وَتَعْرِضُ أَنْ يَكُونَ مِنْ عَرُوضِ الشَّيْءِ إِذَا بَدَأَ لِأَجَابِهِ
 وَلَمْ يَكُنْ جَمِيعًا وَيَكُونُ مَعْنَى التَّحْوِينِ أَنْ يَنْصُرَ لَهُ بَعْضُ مَا يُؤَدِّيهِ وَيَقَارَنُ حَرْفٌ مِمَّنْ تَعْرِضُ
 بِحَرْفِ الرَّكَبِ وَفِيمَا فِي الْمَسْتَفْعِلِ الْأَوَّلِ قَالِ يَلْعَمُ وَالضَّادُ فِي كَقَوْلِ الْبُحْرَانِيِّ وَكَانَ الْجَمْرُ مَضْرُوقٌ
 بِدَعْوِ الْإِنْجَارِ وَيَنْفَعُ عَلَى حِدِّهِ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْإِنْجَارِ
 وَكَانَ الرِّوَايَةُ وَرَدَتْ بِهَذَا النُّونَ وَأَثْبَاتِ الشُّونِ عَلَى الْفُطْحِ مِمَّا فِيهِ وَالْإِنْجَارُ مِمَّا فِيهَا إِثْبَاتُ
 أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ وَكَانَ قَوْلُ الرَّبِّ وَهِيَ الْمَلَكُوتُ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ وَالضَّرْفُ تَعْرِضُ مِمَّا فِي
 حَرْفِ عَرُوضٍ وَكَانَ قَوْلُ الرَّبِّ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ وَالضَّرْفُ تَعْرِضُ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ وَالضَّرْفُ تَعْرِضُ مِمَّا فِيهِ
 يُقَالُ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ وَكَانَ قَوْلُ الرَّبِّ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ وَالضَّرْفُ تَعْرِضُ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ
 أَلْفُوكَ الْخَالِئُ وَالضَّرْفُ تَعْرِضُ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ وَالضَّرْفُ تَعْرِضُ مِمَّا فِيهِ الْفُطْحُ

الورقة الأولى من الجزء الثاني

في تسمية الشين غير المشقة اذ اكل من منه بسبب والعرب تقول لا تضغ فوم من فوم ولا تزي لا تبيح وحيث
انقول الثاني ان النيامه تتكون من شين وان شينته وقرانته هك انجب ايكذا الفوم بمعنى الشين كما استعملنا
بمعنى لاني وفلان الفلان فوم وكثيره مشوا اليشون فوما لانه يظون بانفتح كما همتوا القوم كجهم فلان اسلا
بالهيمون يكون فومرا الشيم ودرجته من الفلان فوم منابفة ولم يجر والصبغة حتى يجمع بمعنى فلان اسلا
يفهم لهم فوم الفوم وزنا ان ورد فادا بظ وقال الشاعره اما وان الكهنه لم يهملوا عن الله لفرغوا من
ازاد على لم يف ومعنى منزا الوم الثاني قولهم فلان شلمرا في فوم ميا بانه يجوز ان يكون تأنيدا
تارة اخطاط وانجارا ورتيا جوده امثالها قال جر وجره الى غاية جدا قلد الفوم الشابفه
ومن جنسها اذ تبه منزا المعنى قولهم انك تخم منكم يروم باله من فوم وقال تعالى
انهم فوم صروف من الفوم في رواية كثيره يسوق في قوله والشابفون السابقون واليه من الملحقون

كحل التعليل على موكل مللدين انفس رضى الله عنه
بؤ ليعسر لعانه وحقا مضى ربه وبعانته بطل
مفراكله من مبيضا للولوب حمد الله والحمد لله
وكان اشتر المواضع بها تتو طبعيا ط والخصه ترو
الى ان يكملها ويعبر فكرته والله اعلم

الورقة الأخيرة من الجزء الثاني

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الوقيشي اللندسي

٤٠٨ هـ / ٤٨٩ هـ

الجزء الأول

حققه وقدم له وعانت عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

٢ مكآبة العيبكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكآبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوقشي، هشام أآمد

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغموض إعرابه ومعانيه /

آآقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين. - الرياض.

٤١٢ ص، ١٧ X ٢٤ سم.

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

١- الحديث - شرح

٢- الحديث - مسانيد

أ- العثيمين، عبد الرحمن سليمان (مآقق) ب- العنوان

٢١/٣٢٥٦

ديوي ٤، ٢٣٦

ردمك: ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٣٢٥٦

٩ - ٧٨٨ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ١)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

آقوق الطبع محفوظة للناشر


الناشر

مكآبة العيبكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العربية

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩



المقدمة

الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ أَشْرَفَ الْمُرْسَلِينَ ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وَبَعْدُ : فَتَعُودُ صِلَتِي بِكِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (التَّعْلِيقُ عَلَيَّ الْمَوْطَأُ) عَلَيَّ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً خَلْتُ ، حَيْثُ قَرَأْتُ فِي فَهَارَسِ مَكْتَبَةِ الْأَسْكُورِيَّالِ أَنَّ ضَمَنَ مُقْتَنِيَاتِهَا نُسخَةً مِنْهُ ، فَبَادَرْتُ بِطَلَبِهَا مِنْ هُنَاكَ ، وَذَلِكَ سَنَةَ ١٤٠٥ هـ ، وَأَشْفَعْتُ رِسَالَتِي بِأُخْرَى حَمَلَهَا صَدِيقُنَا الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَرُبُوعِ ، وَكَانَ مُسَافِرًا إِلَى هُنَاكَ ، فَتَقَضَّلَ مَشْكُورًا بِإِحْضَارِهَا ، فَأَسْجَلُ لَهُ هُنَا شُكْرِي وَتَقْدِيرِي ، ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَيَّ كِتَابِ «مُشْكَلَاتِ الْمَوْطَأِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّوسِيِّ (ت : ٥٢١ هـ) (مَخْطُوطًا) وَبِمُقَارَنَتِهِ بِالْكِتَابِ الْمَذْكُورِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ اخْتِصَارٌ لَهُ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ . وَمَضَتْ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي وَأَنَا أَحَاوِلُ الْعُثُورَ عَلَيَّ نُسخَةٍ أُخْرَى ؛^(١) لِصُعُوبَةِ الْعَمَلِ عَلَيَّ النُّسخَةِ الْوَاحِدَةِ ، مَعَ نَقْصِهَا مِنْ أَوَّلِهَا وَاضْطِرَابِهَا ، مَعَ مَا فِيهَا مِنَ التَّخْرِيفِ وَالتَّضْحِيفِ ، وَمَعَ مَوَاصِلَةِ الْبَحْثِ لَمْ أَظْفَرِ بِطَائِلٍ ، وَعَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَيَّ الْعَمَلِ بِهَا ، فَكُمْتُ بِنَسْخِهَا وَمُقَابَلَتِهَا ، وَحَالَتْ دُونَ نَشْرِهَا ظُرُوفٌ أَدَّتْ إِلَى تَأَخُّرِ ذَلِكَ ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَيَّامَ بِالْعُودَةِ إِلَى الْعَمَلِ فِيهَا ، وَوَاصَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَوَتْ عَلَيَّ سُوقُهَا ، وَقَدْ جَعَلْتُ الْعَمَلَ فِي قِسْمَيْنِ : الْقِسْمُ الْأَوَّلُ (المُقَدِّمَةُ) ، وَالْقِسْمُ

(١) يُرَاجَعُ الْاسْتِدْرَاكُ وَالتَّنْبِيهُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَقْدِمَةِ .

الثاني (النصُّ المُحَقَّقُ)، وَتَشْتَمِلُ الْمُقَدِّمَةُ عَلَى فَضْلَيْنِ: الْفَصْلُ الْأَوَّلُ (التَّعْرِيفُ بِالْمُؤَلَّفِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةِ مَبَاحِثَ، ثُمَّ الْفَصْلُ الثَّانِي (دِرَاسَةُ الْكِتَابِ) وَتَشْتَمِلُ عَلَى عِدَّةِ مَبَاحِثَ أَيْضًا. وَذَيَّلْتُ الْكِتَابَ بِفَهَارِسٍ تَفْصِيلِيَّةٍ لِأَهْمِّ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ. وَقَدْ قَابَلَ مَعِيَ بَعْضَ أَصُولِ الطَّبَاعَةِ أَخِي الْكَرِيمِ الْأُسْتَاذَ الْفَاضِلَ نَبِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْكُوْدَرِيَّ جَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرًا، وَأَرْجُو اللهُ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ أَنْ يَخْتَسِبَ كُلَّ مَا بَدَّلْتُ فِيهِ مِنْ جُهْدٍ وَمَالٍ وَوَقْتٍ لِي عِنْدَهُ أَجْرًا أَرْدُ عَلَيْهِ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ آتَى اللهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾. اللَّهُمَّ أَصْلِحْ نِيَّاتِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَاخْتِمِ بِالصَّالِحَاتِ أَعْمَالَنَا، وَاجْعَلْ عَمَلَنَا دَائِمًا لِرُجُحِكَ الْكَرِيمِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ.

وَكَتَبَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ

مكة المكرمة: ١٥/٨/١٤٢٠هـ

جامعة أم القرى - كلية اللغة العربية

(الفصل الأول)

مؤلف الكتاب

أبو الوليد هشام بن أحمد الوقشي^(١)

(٤٠٨ - ٤٨٩ هـ)

- اسمه ونسبه:

هو هشام بن أحمد بن هشام بن خالد بن سعيد، أبو الوليد^(٢) الكِنَانِيُّ الوقشي الطليطلي^(٣). هكذا جاء في مصادر الترجمة، لا يزيدون على ذلك

(١) من مصادر ترجمة أبي الوليد: طبقات الأمم (١١٤، ١١٥)، والأنساب للرشاطي «اقتباس الأثر...» «مختصر عبدالحق الإشبيلي (٢/ ورقة ٢٢٢) مخطوط، ومختصر الفاسي (ورقة ٩٤) مخطوط، والصلة لابن بشكوال (٢/ ٦٥٣، ٦٥٤)، وبغية الملتمس (٤٨٥)، ومُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٣٣)، ومُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٦/ ٢٧٧٨) (ط) إحسان عباس، والمطرب لابن دحية (٢٢٣)، وسير أعلام النبلاء (١٩/ ١٣٤)، وتاريخ الإسلام (٣٢٧)، وفيات سنة (٤٨٩ هـ)، الوافي بالوفيات (٢٧/ ١٤١) (نسخة الظاهرية)، ولسان الميزان (٦/ ١٩٣)، (١٩٤)، وطبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شُهْبَة (مخطوط)، والزَّوْضُ الْمُعْطَارُ (٦١١)، وبغية الوعاة (٢/ ٣٢٧، ٣٢٨)، والاكْتِسَابُ لِلخَيْصَرِيِّ (٣/ ورقة ٣٧٩) (مخطوط)، ونفح الطيب (٣/ ٣٧٦، ٣٧٧، ٤/ ١٣٧، ١٣٨، ١٦٢، ١٦٣)، وروضات الجنَّات (٤/ ٢٣٢)، وإيضاح المكنون (١/ ٥٦٩، ٢/ ١١٧)، وهدية العارفين (٣/ ٥٠٩)، وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان (١/ ٤٧٩)، والدَّيْلُ عَلَيْهِ لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ (١/ ٦٦٢)، والحلل السندسيَّة (١/ ٤٦٥)، ومُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (١٣/ ١٤٧)، والأعلام (٨/ ٨٤).

(٢) في هدية العارفين (٣/ ٥٠٩) بعد «سعيد»: «ابن الوليد» محرفة عن أبي الوليد.

(٣) تاريخ الإسلام (٣٢٧).

شَيْئًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْدِفُ هِشَامًا الثَّانِيَةَ^(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ خَالِدًا عَلَى هِشَامٍ^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتَصِرُ فَيَقُولُ: هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقْشِيِّ^(٣)، أَوْ هِشَامُ الْوَقْشِيِّ^(٤) وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْوَلِيدِ، لَا أَعْرِفُ لَهُ كُنْيَةً غَيْرَهَا.

أَمَّا نِسْبَتُهُ فَيُنْسَبُ أَبُو الْوَلِيدِ ثَلَاثَ نِسَبٍ هِيَ: «الْوَقْشِيُّ» وَ«الْكِنَانِيُّ» وَ«الطَّلِيظِيُّ» وَالثَّلَاثَةُ أَقَلُّ شُهْرَةً. وَالْأُولَى وَالثَّانِيَةُ اسْتَقَاضَ ذَكَرُهُمَا فِي كُتُبِ الرَّجَالِ وَالتَّرَاجِمِ وَالأَدَبِ وَالأَخْبَارِ، وَهُمَا مُلَازِمَتَانِ لِاسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ فِي أَغْلِبِ الأَحْوَالِ.

أَمَّا «الْوَقْشِيُّ» فَنِسْبَةٌ إِلَى «وَقْشٍ» بَلَدَةٍ بِنَوَاحِي «طَلِيظَةَ»^(٥) عَلَى نَهْرِ تَاجَةَ يَبْعُدُ عَنْهَا بِنَحْوِ اثْنَيْ عَشَرَ مَيْلًا، غَرْبِي «طَلِيظَةَ»، وَ«طَلِيظَةَ» هَذِهِ هِيَ أَكْبَرُ المُدُنِ فِي شَرْقِ الأَنْدَلُسِ عَلَى مَجْرَى النَّهْرِ، وَهِيَ كَوْرَةٌ عَظِيمَةٌ يَتْبَعُهَا عَدَدٌ كَثِيرٌ مِنَ المُدُنِ وَالقُرَى، وَكَانَتْ قَبْلَ الفَتْحِ الإِسْلَامِيِّ هِيَ عَاصِمَةُ الفِرْنَجِ «الأَسْبَانِ»^(٦).

(١) طبقات الأمم (١١٤).

(٢) الصلة (٢/٦٥٣).

(٣) بُغْيَةُ المُلْتَمِسِ (٤٨٥).

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٣/٣٧٦)، وَفِي لِسَانِ المِيزَانِ (٦/١٩٣)، قَالَ: «الْكِنَانِيُّ القَاضِي، أَبُو الْوَلِيدِ البَاجِي» وَهُوَ بِلَا شَكِّ سَبَقُ قَلَمِ ظَاهِرٍ.

(٥) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٥/٤٣٨)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٦١٢)، قَالَ يَاقُوتُ: «بِالْفَتْحِ وَتَشْدِيدِ القَافِ، وَالشَّيْنِ مُعْجَمَةٌ...» وَذَكَرَ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ.

(٦) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٤/٤٥)، وَالرَّوْضُ المِعْطَارُ (٣٩٣)، قَالَ: «وَهِيَ مَرَكُزُ بِلَادِ الأَنْدَلُسِ» وَقَالَ يَاقُوتُ: «(طَلِيظَةَ) هَكَذَا صَبَطَهَا الحُمَيْدِيُّ بِضَمِّ الطَّاءِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَأَكْثَرُ مَا سَمِعْتَاهُ مِنَ المَغَارِبَةِ بِضَمِّ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ».

وهذه النسبة «الوقشي» لم يذكرها السمعاني في «الأنساب»^(١) ولا استدرکها عليه ابن الأثير في «اللباب»^(٢) ولا السيوطي في «لب اللباب»^(٣) ولا عباس المدني فيما استدرکه على «اللَّب». وذكره الرشاطي^(٤) - وكان بها جديراً - في أنسابه «اقتباس الأنوار...» (مختصر عبدالحق) وذكر هشام بن أحمد وأثنى عليه، وهو كذلك في «مختصر الفاسي»^(٥) لأنساب الرشاطي. ونسبه «الوشقي» لا «الوقشي»؟! سهو منه رحمته والنسبة التي تلي هذه النسبة

(١) وكان ينبغي أن تكون في (١٢/٢٨٣).

(٢) وكان ينبغي أن تكون في (٣/٣٧١)، وقد استدرک عليه في هذا الحرف إلا أنه لم يستدرک هذه النسبة.

(٣) وكان ينبغي أن تكون في (٢/٣٢١).

(٤) هو عبدالله بن علي بن عبدالله اللخمي الرشاطي الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، واسم كتابه كاملاً: «اقتباس الأنوار والتيماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار» من أجود ما صنّف في باب، مليء بالفوائد جداً، وقد اهتم به العلماء فاخصروه وزادوا عليه ونهّجوا على منواله. والمكان هنا يضيّق عن شرح ذلك، وقد حققت ثلاثة أجزاء من مختصره لعبدالحق الإشبيلي، وذكرت في هوامشه ما جاء في أصله من نسخ بقيت من الأصل لا يتنظم بمجموعها عقد نسخة كاملة، ومعظم أوراقها ممزقة، ومخرقة بالأرضة مما يتعذر معه إخراجها، أسأل الله أن يعين على إتمامه. وترجمة الوقشي موجودة في الأصل والمختصر، وليس في الأصل زيادة على المختصر ولا حرفاً واحداً. ترجمة الرشاطي في الصلة (١٩١)، ومُعجم ابن الأبار (٢١٧) وغيرهما.

(٥) هو علي بن أحمد بن محمد الحرثي الفاسي (ت ١١٤٣هـ). يُراجع التعريف به في: «شراح الموطأ» في مقدمة «تفسير غريب الموطأ» لعبدالمالك بن حبيب التي كتبها الفقير هناك. ويُراجع: مختصر الأنساب (ورقة ٩٤) يظهر أنه بخطه.

هِيَ «الْوَشْقِيَّةُ»، وَسَقَطَتِ النَّسْبَةُ فِي «أَنْسَابِ الْبُلَيْسِيِّ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِسَبَبِ خَزْمِ أَصَابَ هَذَا الْمَوْضِعَ . وَهُوَ يَدْخُلُ فِي مُخْتَصَرَاتِ كِتَابِ الرُّشَاطِيِّ . وَفِي كِتَابِ «الْاِكْتِسَابِ فِي الْأَنْسَابِ» لِلخَيْضَرِيِّ^(١) ذَكَرَ النَّسْبَةَ وَذَكَرَ أَبَا الْوَلِيدِ، وَنَقَلَ كَلَامَ الرُّشَاطِيِّ رَحِمَهُمُ اللهُ .

وَأَمَّا النَّسْبَةُ الثَّانِيَةُ: «الْكِنَانِيَّةُ» فَنَسَبَهُ إِلَى الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ^(٢)، وَهُوَ يَنْتَمِي إِلَيْهَا أَصَالَةً لَا وَلَاءً، وَلَمْ نَجِدْ مَنْ رَفَعَ نَسْبَهُ بِالْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ إِلَى أَيِّ مِنْ أَفْخَادِ كِنَانَةَ وَبَطُونِهَا، قَالَ الْمَقْرِي فِي «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٣): «أَمَّا الْمُتَنَسِّبُونَ إِلَى عُمُومِ كِنَانَةَ فَكَثِيرٌ، وَجُلُّهُمْ فِي طَلِيطَةَ وَأَعْمَالِهَا، وَلَهُمْ يُنْسَبُ الْوَقَشِيُّونَ الْكِنَانِيُّونَ الَّذِينَ مِنْهُمْ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ، وَالْوَزِيرُ أَبُو جَعْفَرٍ . وَمِنْهُمْ أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ جُبَيْرِ الْعَالِمِ صَاحِبُ «الرَّحْلَةِ» . . .» وَفِي تَرْجَمَةِ ابْنِ جُبَيْرِ قَالَ الْمَقْرِي^(٤): « . . . وَهُوَ مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِمَنَافٍ بْنِ كِنَانَةَ» وَجَدَّ ابْنِ جُبَيْرِ الدَّاخِلُ إِلَى الْأَنْدَلُسِ اسْمُهُ عَبْدِالسَّلَامِ، كَذَا رَفَعَ نَسْبَهُ إِلَيْهِ لِسَانُ الدَّيْنِ ابْنِ الْخَطِيبِ فِي «الْإِحَاطَةِ»^(٥)

(١) هو مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْخَيْضَرِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت ٨٩٤هـ) وَمِنْ كِتَابِهِ «الْاِكْتِسَابُ فِي الْأَنْسَابِ» نَسَخْتَانِ مِنْهُمَا نَسَخَةٌ جِزَاءُ الْأَوَّلُ وَالثَّلَاثُ بِخَطِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . أَخْبَارُهُ فِي: الضَّوَاءِ اللَّامِعِ (١١٧/٢)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٧/١)، وَالرِّسَالَةُ الْمَسْتَطْرَفَةُ (٩٤) . يُرَاجَعُ: الْاِكْتِسَابُ (٣) وَرَقَّةٌ (٣٧٩) .

(٢) جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (١٣٤)، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (١٨٠) .

(٣) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٢٩١) .

(٤) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/٣٨١) .

(٥) الْإِحَاطَةُ فِي أَخْبَارِ غِرْنَاطَةَ (٢/٢٣٠، ٢٣١)، وَعَنْهُ فِي الْحُلَلِ الشُّنْدَسِيَّةِ، وَنَفْحِ الطَّيْبِ (٢/٣٨١) .

قَالَ: دَخَلَ جَدُّهُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي طَالِعَةِ بَلْجِ بْنِ بَشْرِ^(١) بْنِ عِيَاضِ الْقَشِيرِيِّ فِي مُحْرَمٍ [سَنَةِ] ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَكَانَ نَزْوُلُهُ بِكُوْرَةِ شَدُوْنَةَ، وَهُوَ مِنْ وَلَدِ ضَمْرَةَ^(٢) بْنِ كِنَانَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ حَزِيمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، بَلَنْسِيٍّ الْأَصْلِ، ثُمَّ غَزَنَاطِيٍّ الْاِسْتِيْطَانِ شَرَقَ وَغَرَبَ، وَعَادَ إِلَى غَزَنَاطَةَ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: - هَلِ الْوَقْشِيُّونَ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ أَيْضًا، وَهَلِ هُمْ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ السَّلَامِ الْمَذْكُورِ؟! فَيَبِينُ آلِ الْوَقْشِيِّ وَآلِ جُبَيْرٍ مَعَ الْاِتِّمَاءِ إِلَى الْقَبِيلَةِ صِلَةً مُصَاهَرَةً كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

وَمِنْ تَمَامِ الْفَائِدَةِ؛ أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: - إِنَّ هَذِهِ النَّسْبَةَ «الْوَقْشِيَّةَ» تَكُونُ نِسْبَةً إِلَى قَبِيلَةٍ، فَقَدْ ذَكَرَ الرَّشَاطِيُّ فِي «أَنْسَابِهِ» عَنِ الرَّبِيعِيِّ فِي «مَخْتَصَرِ الْعَيْنِ» بَنُو وَقْشٍ قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣) قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيُّ: هُوَ وَقْشُ بْنُ زُعْبَةَ ابْنِ زَعُوْرَا بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَقَدْ رَفَعْنَا نَسَبَهُمْ فِي بَابِ «الْأَشْهَلِيِّ»، مِنْهُمْ: رِفَاعَةُ ابْنُ وَقْشٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَخُوهُ: عَمْرُو قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَعَبَّادُ بْنُ بَشْرِ بْنِ وَقْشٍ، كَانَ فِيمَنْ قَتَلَ كَعْبَ ابْنَ الْأَشْرَفِ. وَفِي «هَمْدَانَ» وَقْشُ بْنُ قَسَمِ بْنِ مُرْهَبَةَ بْنِ غَالِبِ بْنِ وَقْشٍ

(١) لها ذكر في الذيل والتكملة (١/٦٥٩)، والحلة السَّيرَاءَ وغيرهما.

(٢) تحرَّفت في الحلال السُّنْدِسِيَّةَ إِلَى «حَمْرَةَ».

(٣) اقتباس الأنوار ومختصراته، في المواضع السَّابِقَةِ فِي تَخْرِيجِ مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ. وَرُجَّعَ: جَمْعُ هَمْزَةٍ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (٤٧١)، وَالِاشْتِقَاقُ لِابْنِ دَرِيدٍ (٤٤٤)، وَمَخْتَصَرِ الْعَيْنِ (١/٥٨٨)، وَالْمَحْكَمُ (٦/٣١٩)، وَالتَّاجُ: (وقش).

القاضي، يكنى أباذرّ، روى عن أبيه ذرّ، وسعيد بن جبّير... ثمّ قال: قال أبو محمّد ولا أرى لهذين نسبةً.

وأما النسبة الثالثة: «الطليطي» فهكذا نسبة الحافظ الذهبي^(١)، قال: «ويُعرف بـ«الوقشي» وقوله هذا يدلُّ على أنّ «الطليطي» غيرُ معروفةٍ ولا مشهورةٍ، وهذا صحيحٌ، وإنّ نسبَ كذلك في «نفع الطيب»^(٢) أيضًا.

مولده:

اتفق المؤرّخون على أنّ أبا الوليد الوقشي وُلد سنة (٤٠٨هـ) ولا أعلم خلافًا في ذلك، ولم تُفصح المصادرُ العربيّةُ القديمةُ التي وقفتُ عليها عن مكان مولده^(٣)، فمن الخطأ الظنُّ والتّخمينُ في شيءٍ لا يمكنُ أن يُفصحَ عنه إلّا نصٌّ صريحٌ منقولٌ يصرّحُ بأنَّ يُعوّلَ عليه ويُستندَ إليه. وقد تحرّفتُ سنة ميلاده في كتاب «روضات الجنّات»^(٤) للخوانساريّ بسقوط الصّفيرِ بين الرّقمين أربعة وثمانية، فغلطه الأستاذُ ظهوزُ أحمدُ مُحقّقُ «طُررِ الكامل» واحتجَّ عليه بأنَّ العربَ لم يدخُلوا الأندلسَ قبلَ سنة (٩٢هـ) وجعلَ من الأمرِ الهينَ قضيةً، والأمرُ أيسرُ من ذلك، ولا يحتاجُ مثلُ هذا إلى ردِّ ودفعٍ؛ لأنَّ التّحريفَ فيه واضحٌ، تكفي الإشارةُ إليه، ولو أهملهُ أصلاً، ولم يعتدَّ به لكانَ أجملَ وأليقَ.

(١) تاريخ الإسلام (٣٢٧)، وفيات سنة (٤٨٩هـ)، وسير أعلام النبلاء (١٣٤/١٩).

(٢) نفع الطيب (٣٠٦/٤).

(٣) ذكر الأستاذ خير الدين الزركلي في الأعلام (٨٤/٨) أنّه وُلد بوقش، ولم يذكر المصادر التي ذكرت ذلك؛ لذا لا يلزم قوله.

(٤) روضات الجنّات للخوانساري (٢٣٢/٤).

وذكر صاحب «رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ»^(١) وفاة أبي الوليد وجعلها سنة (٤٧٨هـ) وهو خطأ ظاهرٌ، وليس بتحريري، وكتاب «الرَّوْضَاتِ» المذكور لا يحسن الرجوع إليه، ولا النقل عنه؛ لأن مؤلفه كثير الأخطاء، كثير التحريف، تتداخل فيه المعلومات، ومع هذا هو متأخر (ت ١٣١٣هـ) فلا جديد في مصادره عن المتقدمين عامة، والأندلسيين خاصة.

ووقع في كلام الأستاذ ظهور أحمد تناقض في مكان ميلاده لم يتفق له فقال في أول مبحث مولده: «إِنَّ الْمَصَادِرَ الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا وَالَّتِي اسْتَطَعْنَا أَنْ نَسْتَعِيدَ مِنْهَا فِي تَرْجَمَةِ الْوَقَّسِيِّ لَا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ بِهِ» وهذا كلامٌ جيدٌ صحيحٌ إلى حد ما، لكنه عاد إلى نقضه حيث قال - بعد أسطر -: «إِنَّمَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ هِيَ مَدِينَةُ (وَقَّس) الَّتِي كَانَتْ دَارَ الْوَقَّسِيِّينَ الْكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ، وَأَحَالَ إِلَى «نَفْحِ الطَّيْبِ».

أقول - وعلى الله اعتمد -: إذا كانت المصَادِرُ لا تُصَرِّحُ بِالْمَكَانِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ الْأُسْتَاذُ - حفظه الله - أن مدينة «وَقَّس» هي مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟ وكون «وَقَّس» دارَ الكِنَانِيِّينَ الْفُضَلَاءِ الْأَعْيَانِ - كما يقولُ الْمُقَرِّيُّ في «نَفْحِ الطَّيْبِ»^(٢) - لا يلزمُ منه أن يكونَ أَبُو الْوَلِيدِ مولودًا فيها؟! وصاحب «نَفْحِ الطَّيْبِ» لم يقل: إِنَّهَا مَسْقَطُ رَأْسِهِ؟!.

(١) المصدر نفسه.

(٢) نفح الطيب (٢/٢٩١).

وَأَعَادَ الْأَسْتَاذُ ظُهُورًا - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَأْكِيدَ ذَلِكَ ثَانِيَةً فَقَالَ (١): «وَكَانَ يُعْرِفُ دَائِمًا بِـ«الْوَقْشِيِّ» وَكَانَتْ هَذِهِ النِّسْبَةُ مَحْبُوبَةً إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ «وَقْشَ» دَارُ آبَائِهِ، وَمَسْقَطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ . . .» وَهَذَا كُلُّهُ تَزْيِيدٌ مِنْهُ - حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ - لَمْ يَذْكَرْ فِي خَبَرِ مَأْثُورٍ، وَلَا هُوَ فِي كِتَابِ مَسْطُورٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ مَحْبُوبَةٌ إِلَيْهِ؟! وَمَنْ قَالَ: إِنَّ «وَقْشَ» مَسْقَطُ رَأْسِهِ، بِهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَتَرَعَّرَعَ؟! لَا أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيمَا أَظُنُّ حَتَّى الْآنَ، وَلَوْ قِيلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُتَأَقِّضٌ لِكَلَامِهِ السَّابِقِ! .
أسرته :

لَيْسَ فِي الْمَصَادِرِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يَفِيدُ كَثِيرًا عَنْ أُسْرَتِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَّاكِشِيُّ يَقُولُ (٢) عَنْ ابْنِ أَخِيهِ «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ»: «كَانَ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ، شَهِيرًا» (٣) فَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، وَلَا نَعْرِفُ

(١) مقدمة الطرر.

(٢) الدليل والتكملة (١/١٩٧).

(٣) قال الرّصافيّ البَلَنْسِيُّ فِي مَدْحِهِ وَمَدْحِ أَهْلِ بَيْتِهِ [ديوانه: ٥٣]:

رَجُلٌ إِذَا عَرَضَ الرَّجَالُ لَهُ كَثُرَ الْعَدِيدُ وَأَعْوَزَ النَّدُّ
مِنْ مَعَشِرِ نَجْمِ الْعَلَاءِ بِهِمْ زَهْرًا كَمَا يَتَنَاسَقُ الْعِقْدُ
لَيْسُوا الْوِزَارَةَ مُعَلِّمِينَ بِهَا وَمَعَ الصَّنَائِفِ يَحْسُنُ الْبُرْدُ
مُسْتَأْنِفِينَ قَدِيمَ مَجْدِهِمْ يَبْنِي الْحَفِيدُ كَمَا بَنَى الْجَدُّ
حُمِدُوا إِلَى جَدِّ وَأَعَقَبَهُمْ حَمْدٌ بِأَحْمَدَ مَالَهُ حَدُّ
وَكَاثَمًا فَاقَ الْأَنَامَ بِهِمْ نَسَبٌ إِلَى الْقَمَرَيْنِ يَمْتَدُّ
فَيَرَى وَلِيْدَهُمُ الْمَنَامَ عَلَى غَيْرِ الْمِجْرَةَ أَنَّهُ سُهْدُ

وقال فيهم أيضًا: ديوانه (١٣١) من قصيدة مطلعها:

مَتَى كَانَ دُخُولُهُمُ الْأَنْدَلُسَ؟ أَوْ مَنْ جَدَّهُمُ الدَّاخِلُ إِلَيْهَا، وَمَتَى كَانَ ذَلِكَ، وَكَوْنُهُ مِنْ بَيْتِ جِلَالَةٍ وَحَسَبٍ مَشْهُورًا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَبَاؤُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَقَدْ يَكُونُونَ مَشَاهِيرَ فِي وَقْتِهِمْ، مِنْ وُجُوهِ مُجْتَمَعِهِمْ وَأَعْيَانِهِمْ وَأَثْرِيَائِهِمْ، وَلَا نَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ حَالَتِهِ الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَّتْ فِي «التَّكْمَلَةِ» لِابْنِ الْأَبَّارِ (١) و«الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ» (٢) لِلْمُرَاكَشِيِّ تَفِيدُ أَنَّ تَلْمِيذَهُ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ خَيْرَةَ أَبَاعَامِرِ الْبَلَنْسِيِّ الْخَطِيبِ (ت ٥٤٦هـ) كَانَ صِهْرًا لَهُ. وَعَرَفْنَا أَنَّ كُنْيَتَهُ «أَبُو الْوَلِيدِ» وَلَا أَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ وَلَدًا بِهَذَا الْاسْمِ فَهِيَ مِنَ الْكُنْيَةِ الَّتِي يَغْلِبُ اسْتِعْمَالُهَا فِيْمَنْ اسْمُهُ «هَشَامٌ» وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُمَكِّنًا. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْوَالِدَ لَهُ لَمْ

لِمَحَلِّكَ التَّرْفِيعُ وَالتَّعْظِيمُ = وَلِوَجْهِكَ التَّقْدِيسُ وَالتَّكْرِيمُ
وفيها:

بِأَمْفِضِلا سَدِكَ السَّخَاءِ بِمَالِهِ
تَتَلَوْنَ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُكَ فِي الْعَلَاءِ
وَمِنَ الْمُتَمِّمِ فِي الزَّمَانِ صَنِيعَةٌ
مِثْلُ الْوَرِيزِ الْوَقْشِيِّ وَمِثْلُهُ

حَتَّامٌ تَبْدُلُ وَالزَّمَانُ لَيْتِمُ
وَالْحَمْدُ دَأْبُكَ وَالكَرِيمُ كَرِيمُ
إِلَّا كَرِيمٌ شَأْنُهُ التَّيْمِيمُ
دُونَ امْتِرَاءٍ فِي الْوَرَى مَعْدُومُ

وفيها:

مِنْ مَعَشَرَ وَالْأَهْمُ فِي سِلْكِهِ
قَوْمٌ عَلَى كَنْفِ الزَّمَانِ لَبُوسُهُمْ
أَنَارُهُمْ فِي الْحَادِيثِينَ حَدِيثُهُ
مَاتُوا وَلَكِنْ لَمْ يَمُتْ بِكَ فَخْرُهُمْ

نَسَبٌ صَرِيحٌ فِي الْعَلَاءِ صَمِيمُ
تَوْبٌ بِحُسْنِ فَعَالِهِمْ مَوْسُومُ
وَفِحَارُهُمْ فِي الْأَقْدَمِينَ قَدِيمُ
فَالْمَجْدُ حَيٌّ وَالْعِظَامُ رَمِيمُ

(١) التَّكْمَلَةُ (١/٤٧٨).

(٢) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١٥٢).

يكن من أهل العلم، أو على الأقل لم يكن من المشاهير فيه؛ لذلك لم أجد أحداً من العلماء الذين ذكروا سيرة حياته يذكر أنه قرأ على أبيه أو روى عنه، ولم يرد لأبيه أي إشارة في كتب التراجم التي وقفت عليها. وعرفنا أن لأبي الوليد أخوا اسمه «عبد الرحمن بن أحمد» من خلال ترجمة ابنه أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد.

- وابن أخيه أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الوقشي^(١) له من الشهرة والتتميز والمكانة الاجتماعية في زمنه مثل ما لعمه بل أزيد، فهو الشاعر، الكاتب، الوزير «أحد الكفاة الأمجاد والدهاة الأتجاد» كما قال ابن الأثير^(٢) رحمته الله وقال: «وللوقشي تحقيق بالإحسان، وتصرف في أفانين البيان، وكتابي المؤلف في أدب الشرق [الأندلسي] المترجم بـ «إيماض البرق» مشتمل على كثير من شعره، ومدحه أبو عبد الله الرصافي^(٣) بما ثبت في ديوانه، وأعرب عن

(١) أخباره في الذيل والتكملة (١/١٩٧)، والحلة السيرة (٢/٢٥٧)، ونفح الطيب (٥/٢٧١).

(٢) الحلة السيرة (٢/٢٥٧).

(٣) هو محمد بن غالب الرصافي، من رصافة بلنسية، أقام مدة بقرنطة، وسكن مالقة، وبها توفي سنة (٥٧٢هـ). أخباره في المعجب (٢١٧)، والتكملة (٣٢٧)، والإحاطة في أخبار قرنطة (٢/٥٠٥)، وغيرها. جمع شعره الدكتور إحسان عباس، ونشره في دار الثقافة بيروت سنة (١٩٦٠م)، وفي الإحاطة أشعار لم ترد في ديوانه في طبعته تلك، أورد في الديوان قصيدة له ص (٦٨) ثمانية عشر بيتاً هي في الإحاطة ٤٧ بيتاً، وأورد ثمانية أبيات من قصيدته في رثاء أبي محمد الجذامي المالقي، وهي في الإحاطة ٤٩ بيتاً، وأورد بيتاً واحداً على حرف القاف، وفي الإحاطة تسعة أبيات، وفي الديوان: قال في غلام حائك ثمانية أبيات هي في الإحاطة عشرة أبيات، وبيتان في الإحاطة هما من المقطوعة رقم (٢) في =

جلالة شأنه، وبالجملة فهو وأبو جعفر بن عطية من مفاخر الأندلس، وكانا متعاصرين، وفي الكفاءة متكافئين، ولذلك من التثنية هَذَا في الشعرِ .
 وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاقِشِيُّ^(١): «كَانَ مِنْ بَيْتِ جَلَالَةٍ وَحَسَبٍ، شَهِيرًا، سَرِيحَ الْهِمَّةِ، أَدِيبًا، بَارِعًا، فَاضِلًا، شَاعِرًا مَطْبُوعًا، كَاتِبًا بَلِيغًا». وَكَانَ وَزِيرًا لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَمَشِكِ (ت ٥٧٢هـ)^(٢) صَاحِبِ جَيَّانَ. أَوْفَدَهُ ابْنُ هَمَشِكِ الْمَذْكُورِ يَسْتَصْرِخُ الْخَلِيفَةَ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ صَاحِبَ الْمَغْرِبِ، فَوَفَدَ إِلَى مُرَاكَشِ سَنَةِ (٥٦٢هـ) وَسَنَةِ (٥٦٤هـ)، وَقَالَ قَصِيدَةً عَظِيمَةً يَمْدَحُ بِهَا الْأَمِيرَ أَبِي يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمَذْكُورَ، وَهِيَ قَصِيدَةٌ فَرِيدَةٌ أَطَالَ فِيهَا، وَتَعَرَّضَ لِذِكْرِ الْأَنْدَلُسِ، وَوَصَفَ حَالَهَا، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ مِنْهَا^(٣):

أَبَتْ غَيْرَ مَاءٍ بِالنُّخَيْلِ وَرُودًا وَهَامَتْ بِهِ عَذْبَ الْجِمَامِ مَرُودًا

= الدُّيُوانُ لَمْ يَرِدَا فِي الدُّيُوانِ، وَأَرْبَعَةُ آيَاتٍ عَلَى حَرْفِ الْحَاءِ لَمْ تَرِدْ فِي الدُّيُوانِ وَثَلَاثَةٌ أُخْرَى عَلَى حَرْفِ الْحَاءِ أَيْضًا لَمْ تَرِدْ، وَثَلَاثَةٌ آيَاتٍ عَلَى حَرْفِ السِّينِ لَمْ تَرِدْ فِيهِ أَيْضًا.

وطبعة الدُّيُوانِ الَّتِي وَقَفَتْ عَلَيْهَا قَدِيمَةٌ كَمَا تَرَى فَهَلْ اسْتَدْرَكَهَا الْمُحَقِّقُ فِي طَبْعَةِ أُخْرَى؟ فِي الدُّيُوانِ (٥٣، ١٣١) قَصِيدَتَانِ فِي مَدْحِ الْوَزِيرِ الْوَقَّاشِيِّ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا وَالنَّقْلُ مِنْهُمَا، وَلَعَلَّ لَهُ قَصَائِدٌ أُخْرَى فِي مَدْحِهِ تَظْهَرُ إِنْ ظَهَرَ دِيْوَانُهُ.

(١) الدُّبُلُّ وَالتَّكْمَلَةُ (١/١٩٧).

(٢) أَخْبَارُهُ فِي: الْمُعْجَبِ (١٥٠)، وَالْمَغْرِبِ (٥٢/٢)، وَالْبَيَانَ الْمَغْرِبِ (٤٩/٣)، وَالْإِحَاطَةَ (٣٠٥/١)، وَأَعْمَالَ الْأَعْلَامِ (٢٦٣).

(٣) الدُّبُلُّ وَالتَّكْمَلَةُ (١/١٩٨).

وَقَالَتْ لِحَادِيهَا أَتَمَّ زِيَارَةٌ
 عَدِمْتُكَ مَا هَذَا الْقُنُوعُ وَهَأَنَا
 أَتُونَا إِذَا مَا كُنْتَ مِنْهُ قَرِيبَةً
 رِدِي حَضْرَةَ الْمَلِكِ الظَّلِيلِ رَوَاقُهُ
 بِحَيْثُ إِمَامُ الدِّينِ يُوسَعُ فَضْلُهُ
 أَعَادَ إِلَيْنَا الْأَنْسَ بَعْدَ شُرُودِهِ
 وَلَيْسَ أَيَّامَ الزَّمَانِ بِعَدْلِهِ
 فَلَا لَيْلَةٌ إِلَّا تَرَوْفُكَ سَحْرَةً

ومنها: يَصِفُ الْأَنْدَلُسَ وَيُبْعَثُ عَلَيَّ الْجِهَادَ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يُمَدِّلِي الْمَدَى
 وَهَلْ بَعْدُ يُقْضَى فِي النَّصَارَى بِنُصْرَةٍ
 وَيَغْزُوا أَبُو يَعْقُوبُ فِي «سِنْتِ يَاقِبِ»
 وَيُلْقِي عَلَيَّ أَفْرَنْجِيهِمْ عِبَاءَ كَلْكَلِ
 يُغَادِرُهُمْ قَتْلَى وَجَرَحَى مُبْرَحَا
 وَيَفْتَكُّ مِنْ أَيْدِي الطَّغَاةِ نَوَاعِمَا
 فَبُصِرُ حَفْلَ الْمُشْرِكِينَ طَرِيدَا
 تُغَادِرُهُمُ لِلْمُرْهَقَاتِ حَصِيدَا
 يُعِيدُ عَمِيدَ الْكَافِرِينَ عَمِيدَا
 فَيَتْرُكُهُمْ فَوْقَ الصَّعِيدِ هُجُودَا
 رُكُوعَا عَلَيَّ وَجِهَ الْفَلَاحِ وَسُجُودَا
 تَبَدَّلْنَ مِنْ نَظْمِ الْحُجُولِ قُبُودَا
 . . . إِلَى آخِرِهَا، وَهِيَ جَيِّدَةٌ.

وتوفي أبو جعفرٍ بمالقة يوم الثلاثاء عقبَ مُحَرَّمِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ
 وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ الْحَفْلُ فِي جَنَازَتِهِ عَظِيمًا، شَهِدَهَا الْخَاصُّ وَالْعَامُّ،
 وَحَضَّرَهَا وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَالِي مَالِقَةَ حِينَئِذٍ الْأَمِيرُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ الْأَمِيرِ أَبِي حَفْصِ

ابن أبي مُحَمَّدٍ عبدالمؤمن بن عليٍّ، ودُفِنَ بِمَقْبَرَةِ بَابِ قَشْتَالَةَ خَارِجَ بَابِ
 الكُخْلِ بِسَفْحِ جَبَلِ فَارِهِ، قَالَ ابْنُهُ أَبُو الحُسَيْنِ: لَمَّا وَصَلَ مَالِقَةَ يُرِيدُ حَضْرَةَ
 مُرَاكِشَ خَرَجَ مُتَعَرِّدًا فَوَقَّفَ بِمَوْضِعِ قَبْرِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ مَا أَظُنُّ بِلَادِ
 الأَنْدَلُسِ أَنْقَ مِنْهُ، وَوَدَدْتُ لَوْ دُفِنْتُ بِهِ، فَلَمَّا قَفَلَ مِنْ حَضْرَةِ مُرَاكِشَ لَمْ يَلْبَثْ
 بِهَا إِلَّا يَوْمَيْنِ، وَتُوفِيَ هُوَ وَابْنُهُ يُوسُفُ، وَدُفِنَا بِذَلِكَ المَوْضِعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ
 الخَطِيبُ أَبُو كَامِلٍ.

- وَرَوَّجَتْهُ: بِنْتُ ابْنِ هَمَشِكِ المَذْكُورِ، طَلَّقَهَا وَنَدِمَ عَلَى ذَلِكَ. وَلَا أُدْرِي
 هَلْ هِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ الآتِي ذِكْرُهُمْ؟! . يُرَاجَع: الحُلَّةُ السَّيْرَاءُ (٢/ ٢٦٠).

وَأَبِي جَعْفَرٍ هَذَا مِنَ الوَلَدِ:

- يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ، هَذَا الَّذِي مَاتَ مَعَهُ، وَلَا أَعْرِفُ مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا.

- وَعَائِكَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ، أُمُّ المَجْدِ^(١)، زَوْجَةُ أَبِي الحُسَيْنِ بْنِ جُبَيْرِ صَاحِبِ
 «الرَّحْلَةَ» الأَدِيبِ المَشْهُورِ، وَقَدْ مَاتَتْ قَبْلَ أَبِيهَا بِسَبْتَةِ سَنَةِ (٦٠١ هـ) وَدَفِنَهَا
 هُنَاكَ، وَقَالَ فِيهَا^(٢):

بَسْبَتَةَ لِي سَكَنُ فِي الثَّرَى وَخِلٌ كَرِيمٌ إِلَيْهَا أَتَى
 فَلَوْ أَسْتَطِيعُ رَكِبْتُ الهَوَاءَ فَزُرْتُ بِهَا الحَيِّ والمَيِّتَا

(١) الدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/ ٦٠٦)، وَالبَيْتَانِ فِي نَفْحِ الطَّيْبِ (٢/ ٤٨٩)، وَابْنِ جُبَيْرِ أَخْبَارِ فِي
 التَّكْمَلَةُ (٨/ ٥٩٨)، وَالدَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٥/ ٥٩٥)، وَمَعْجَمُ الأَدْبَاءِ (٢/ ١٠٦)، وَالإِحَاطَةُ
 (٢/ ٢٣٠).

(٢) نَفْحِ الطَّيْبِ (٢/ ٤٨٩)، وَالبَيْتَانِ فِي التَّكْمَلَةُ (٢/ ٩٢٤).

- وَأَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، كَانَ شَاعِرًا، أَدِيبًا،
عَالِمًا، رَوَى عَنْهُ سَالِمُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ الْمَالِقِيِّ، وَذَكَرَهُ فِي شَيْوَيْخِهِ،
وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ سَالِمٍ، وَكَانَ مِنْ لِدَاتِ الْمُؤَرِّخِ الرَّحَّالَةِ ابْنِ سَعِيدٍ، كَانَا يَحْضُرَانِ فِي
صِبَاهَا مَعَافِي مَرْجِ الْخَزْ وَيَقْرُضَانِ الشُّعْرَ . . . وَكَانَ ابْنُ سَعِيدٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِ أَبِي
الْحُسَيْنِ وَيَزْتَاخُ إِلَى لِقَائِهِ ارْتِيَاخَ الْعَلِيلِ إِلَى شِفَائِهِ . وَكَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ آيَةً فِي الطَّرْفِ
وَخِفَّةِ الرُّوْحِ، كَثِيرَ الْمَرْحِ وَالِدُّعَابَةِ، مُعْنِيًا مَاهِرًا، شَجِيَّ الصَّوْتِ، وَكَانَ شَيْخُهُ فِي
الْمُوسِيقَى أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاسِبِ، شَيْخُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَمِنْ شِعْرِهِ:
حَنَنْتُ إِلَى صَوْتِ النَّوَاعِيرِ سَحْرَةً وَأَصْحَى فُوَادِي لَا يَقْرُ وَلَا يَهْدَى

- وَمَرْوَانُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ الْوَقَشِيِّ . مِنْ
أَهْلِ جَيَّانَ وَعِلْيَةَ وَزُرَّائِنَهَا، وَنُبَهَاءَ أَدْبَائِنَهَا، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ كَثِيرًا،
كَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ الرَّبِيعِ الْغَزْنَاطِيُّ^(٢)، وَقَالَ أَيُّضًا: وَلَمْ أَعْثُرْ لَهُ عَلَى سِوَاهِ،
وَكَانَ كَاتِبًا، أَدِيبًا، مُعْنِيًا بِالرُّوَايَةِ وَالْأَدَبِ عَلَى سَنَنِ أَبِيهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَتُوفِيَ
بِمَالِقَةَ فِي الْفِتْنَةِ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ أَبِيهِ بِجَبَلِ فَارِهِ أَوَّلَ الْفِتْنَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

هَلْؤَلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِنْ أُسْرَةِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَبِّمَا كَانَ
هُنَاكَ آخَرُونَ لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِمْ، فَلَعَلَّ الْبَحْثَ وَالْمُتَابَعَةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنْ يَكْشِفَا لَنَا
جَانِبًا مُسَرِّقًا مِنْ حَيَاتِهِ، وَحَيَاةِ أُسْرَتِهِ .

(١) أخباره في الذليل والتكملة (١٦٤ / ٥)، مقضبة جدًا، ونفح الطيب (١٣٨ / ٤).

(٢) صلة الصلة (٦٠ / ٣).

وَذَكَرَ الْأُسْتَاذُ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيُّ^(١) : أَبُو الْوَلِيدِ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَقْشِيِّ وَأَنَّهُ أَخَذَ عَنِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٦٢٥هـ) ، وَلَا أَدْرِي مَا صَلَّته بَالِ الْوَقْشِيِّ هَؤُلَاءِ ، وَقَدْ لَا تَكُونُ لَهُ صِلَةٌ بِهِمْ إِلَّا النِّسْبَةُ إِلَى الْمَكَانِ ، لَكِنِ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَذْكَرُ .

تَعَلَّمَهُ وَأَشْهَرُ شُيُوخِهِ :

طَلَبَ الْوَقْشِيُّ الْعِلْمَ كَغَيْرِهِ مِنْ أَبْنَاءِ زَمَانِهِ فِي الْكِتَابِ ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مَجَالِسِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشُّيُوخِ الْمُتَّصِدِّينَ ، وَهَذَا مَعْلُومٌ وَيُذْرَكُ بِحَقِّ كُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ نَقَلَ إِلَيْنَا أَوْ لَمْ يُنْقَلَ ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يَنْشَأُ فِي بَيْتِهِ عِلْمِيَّةً فَيُذَكَّرُ فِي أَخْبَارِهِ وَتُرْجَمَتِهِ ذَلِكَ مُفَصَّلًا ، لَاعْتِنَاءِ أَهْلِهِ بِتَعَلُّمِهِ أَثْنَاءِ الطَّلَبِ ، أَوْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ عَلَى الْكِبَرِ ، وَهَذَا قَلِيلٌ . وَأَقْدَمُ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ شُيُوخِهِ وَفَاةَ الشَّيْخِ أَبُو عَمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ (ت ٤٢٩هـ) وَعُمَرُ الْوَقْشِيُّ إِذْ ذَاكَ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً ، وَأَبُو عَمَرَ مِنْ كِبَارِ شُيُوخِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ ، وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضٍ أَنَّ رِوَايَةَ الْوَقْشِيِّ عَنْ أَبِي عَمَرَ إِجَازَةٌ ، فَهَلْ رَأَهُ وَسَمِعَ مِنْهُ وَأَجَازَةٌ أَيضًا؟ أَوْ هُوَ شَيْخُهُ بِالْإِجَازَةِ دُونَ سِوَاهَا؟ وَيَعُدُّ أَبُو عَمَرَ فِي مُقَدِّمَةِ شُيُوخِ أَبِي الْوَلِيدِ فَهُوَ فِي مَسَاهِيرِهِمْ .

وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ مُكَثِّرًا مِنَ الشُّيُوخِ ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ رِحْلَةً خَارِجَ الْأَنْدَلُسِ لِالْحَجِّ وَلَا لِطَلَبِ الْحَدِيثِ ، يَلْقَى فِيهَا الشُّيُوخَ ، وَيَرْوِي الْكُتُبَ ، وَيَصِلُ الْأَسَانِيدَ ، مَعَ عِنَايَتِهِ بِالرِّوَايَةِ ، وَتَعَدُّدِ الْفُنُونِ الَّتِي يُجِيدُهَا . وَلَمْ أَجِدْ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ مَا يُفِيدُ كَثْرَةَ شُيُوخِهِ ، وَمِنْ أَبْرَزِ شُيُوخِهِ الَّذِينَ ذُكِرُوا فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا :

(١) المصدر نفسه (٣٠٤) .

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ«طَلَمَنَكَةُ»^(١) الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا مَدِينَةُ أُنْدَلُسِيَّةٍ
بِفَتْحَاتِ ثَلَاثٍ، وَتُوْنٌ سَاكِنَةٌ. مَوْلَدُهُ سَنَةَ (٣٤٠هـ)، إِمَامٌ، مُقْرِيٌّ، مُحَقِّقٌ،
مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، أَثَرِيٌّ، قَرَأَ عَلَى عُلَمَاءِ بَلَدِهِ فِي قُرْبَةِ وَغَيْرِهَا، مِنْهُمْ:
أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرِ الرَّبِيدِيُّ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَلَقِيَ جُلَّةَ
الْعُلَمَاءِ فِي الْمَغْرِبِ وَإِفْرِيقِيَّةَ وَمِصْرَ وَالْحِجَازَ، وَحَجَّ وَرَوَى وَأَدْخَلَ إِلَى
الْأَنْدَلُسِ عِلْمًا جَمًّا نَافِعًا، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ: «كَانَ عَجَبًا
فِي حِفْظِ عُلُومِ الْقُرْآنِ قِرَاءَاتِهِ، وَلُغَتِهِ، وَإِعْرَابِهِ، وَأَحْكَامِهِ، وَمَنْسُوحِهِ،
وَمَعَانِيهِ، صَنَّفَ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي السُّنَّةِ يُلَوِّحُ فِيهَا فَضْلَهُ وَحِفْظَهُ وَإِمَامَتَهُ وَاتِّبَاعَهُ
لِلْأَثَرِ». وَكَانَ أَبُو عَمَرَ عَالِمًا سَلَفِيًّا، حَسَنَ الْمُعْتَقِدِ، دَاعِيًا إِلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ
مُنَاهِضًا لِأَعْدَائِهَا. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «كَانَ سَيِّفًا مُجَرَّدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ
وَالْبِدَعِ قَامِعًا لَهُمْ غَيْرًا عَلَى الشَّرِيعَةِ، شَدِيدًا فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَقْرَأَ النَّاسَ
مُحْتَسِبًا، وَأَسْمَعَ الْحَدِيثَ، وَالتَّزَمَ لِلْإِمَامَةِ بِمَسْجِدِ مَنَعَةَ». وَلَفُزْتُ بِإِنْكَارِهِ عَلَى
أَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ قَامَ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَضْدَادِهِ، وَشَهِدُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ
حَرُورِيٌّ يَرَى وَضْعَ السِّيفِ فِي صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الشُّهُودُ عَلَيْهِ خَمْسَةَ
عَشَرَ فِقِيهَاً، فَنَصَرَهُ قَاضِي سَرَفُوسَةَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَأَشْهَدَ
عَلَى نَفْسِهِ بِإِسْقَاطِ الشُّهُودِ، وَهُوَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُرْتُونَ^(٢).

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٤)، وَالرُّوُضُ الْمَعْطَارُ (٣٩٣).

(٢) نَصَّ الْحَافِظُ ابْنَ بَشْكَوَالٍ فِي تَرْجُمَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ مِمَّنْ شَهِدَ عَلَى أَبِي عَمَرَ وَأَسْقَطَ =

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «رَأَيْتُ لَهُ كِتَابًا فِي السُّنَّةِ فِي مُجَلَّدَيْنِ . . .»،
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي نُورَيْتِهِ الْمَعْرُوفَةِ بِ«الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ»، عَاشَ رَحِمَهُ اللهُ تِسْعِينَ
 عَامًا إِلَّا شَهْرًا، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٤٢٩هـ) فِي بَلَدِهِ طَلَمَنْكَةَ. وَمِنْ مَوْفَعَاتِهِ «الْبَيَانُ فِي
 إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» وَ«الدَّلِيلُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْجَلِيلِ» فِي مِائَةِ جُزْءٍ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي فِصَائِلِ
 مَالِكٍ، وَكِتَابٌ فِي رِجَالِ الْمُوطَّأِ، وَكِتَابٌ فِي شَرْحِ الْمُوطَّأِ، وَ«الرَّوْضَةُ فِي
 الْقِرَاءَاتِ» . . . وَغَيْرَهَا. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاشِشِيُّ: «لَا نَعْرِفُ أَحَدًا بَيْنَ
 عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ يُبَارِيهِ فِي كَثْرَةِ التَّلَامِيذِ وَالطَّلَابِ» وَمِنْ مَشَاهِيرِ الْآخِذِينَ عَنْهُ
 أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَصَاحِبُنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ. أَخْبَارُهُ
 فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (١١٤)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٧٤٩/٤) (بِيْرُوت)، وَالصَّلَاةُ
 (٤٤/١)، وَبَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ (١٦٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٥٦٦/١٧)، وَمَعْرِفَةُ
 الْقُرَاءِ (٣٠٩/١)، وَالْعَبْرَ (١٦٨/٣)، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ (١٢٠/١)، وَالْوَافِي
 بِالْوَفِيَّاتِ (٣٢/٨)، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسِرِينَ (٧٧/١)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ
 (١٧٨/١)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٢٤٣/٣)، وَغَيْرَهَا.

٢- وَمِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ الشُّنْتِجَالِيُّ (ت ٤٣٦هـ):

عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ لُبَّاجِ الْأَمْوِيِّ الشُّنْتِجَالِيِّ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَجَاوَرَ
 بِمَكَّةَ - شَرَّفَهَا اللهُ - نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يَقْضِي حَاجَتَهُ إِلَّا خَارِجَ الْحَرَمِ (١)،
 وَلَقِيَ بِمَكَّةَ أَبَا ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ، وَحَمَلَ عَنْهُ وَعَنْ جَمَاعَةٍ لَقِيَهُمْ هُنَاكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى

= الْقَاضِي الْمَذْكَورُ شَهَادَتَهُ.

(١) الْهَدْيُ هَدْيٌ مُحَمَّدٌ ﷺ.

الأندلس، وقدم أشبيلية سنة ثلاثٍ وثلاثين وأربعمائة، وأخذ عنه جماعةٌ من أهل الأندلس منهم صاحبنا أبو الوليد الوقيشي رحمته الله. و«شتتجالة»: بلدة بالأندلس في طرفِ كورة تدمير مما يلي الجوف، ويُقال لها أيضاً: جنجالة كذا قال أبو محمد الرُّشَاطِيُّ في الأنساب «مختصر عبدالحق» (٢/ ورقة ١١٢)، وتفرّد بذكر هذه النسبة، وذكر في المنسُوب إليها أبا محمد هَذَا. ويُراجع: مُعْجَمُ البُلْدَانِ في الموضعين (٢/ ١٩٥، ٣/ ٤١٦)، قَالَ في الموضع الثَّانِي: «وبخط الأَشْترِيّ: «شتتجيل» بالياء» وَذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَوَقَّدهَا في الموضع الأول بقوله: «بكسر الجيمين، وَبَعْدَ الثَّانِيَةِ ياءٌ وَألفٌ وَلامٌ» وَذَكَرَ رَجُلًا آخَرَ، وَفِي الرِّوَضِ المِعْطَارِ ذَكَرَهَا في الموضعين (١٧٤، ٣٤٧). أَخْبَارُهُ في: الصَّلَةِ (٢٦٣)، وَتَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٢٧) (وفيات سنة ٤٣٦هـ) وَالدِّيْبَاجِ المَذْهَبِ (١/ ٤٣٨)، وَجذوة المقتبس (٢٤٤)، وَبغية الملتبس (٣٣١)

٣- ومنهم: أَبُو عَمَرَ الحَدَّاءُ (ت ٤٦٧هـ):

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، مِنْ بَيْتِ عِلْمٍ رَفِيعٍ، فَأَبُوهُ وَجَدَهُ وَأَبُوجَدُّهُ مِنْ أَفْضَلِ عُلَمَاءِ وَرِجَالِ الأَنْدَلُسِ، أَسْمَعَهُ أَبُوهُ صَغِيرًا أَوَّلَ سَمَاعِهِ فِي حُدُودِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَأَصْلُهُ مِنْ قُرْطَبَةٍ، وَنَزَحَ عَنْهَا فِي الفِتْنَةِ فَسَكَنَ سَرَقُسْطَةَ وَالمُرِّيَّةَ، وَوَلِيَ القَضَاءَ بِطَلَيْطَلَةَ ثُمَّ بِدَانِيَةَ، ثُمَّ رَدَّ إِلَى قُرْطَبَةَ وَأَشْبِيلِيَّةَ، رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ فِي مَقَدِّمَتِهِمْ أَبُو عَلِيٍّ الغَسَّانِيُّ وَصَاحِبُنَا الوَقِيشِيُّ وَغَيْرُهُمَا. قَالَ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ رحمته الله: كَانَ حَسَنَ الأَخْلَاقِ، مُوَطَّأً الأَكْتَفِ، كَيْسًا، سَرِيعَ الكِتَابَةِ لَمَّا تُوْفِيَ مَشَى فِي جَنَازَتِهِ المُعْتَمِدُ عَلَى اللهِ رَاجِلًا، وَكَانَ أَسْنَدَ مَنْ بَقِيَ

بأقطارِ الأندلسِ في زمانِهِ. أخبارُهُ في: الصُّلَّة (١/٦٢)، وبغية الملتمس (١٦٣)، والعبير (٣/٢٦٤)، وسير أعلام الثُّبلاء (١٨/٣٤٤)، ومرآة الزَّمان (٣/٩٤)، وشذرات الذهب (٣/٣٢٧).

٤- ومنهم: أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ الْحَصَّارِ (ت ٤٣٨هـ):

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنُ مُحَمَّدٍ بِنِ عَبَّاسِ بِنِ جَوْشَنِ الْأَنْصَارِيِّ الطُّلَيْطَلِيُّ الْخَطِيبُ، خَطِيبُ طُلَيْطَلَةَ. قال الحافظُ الذَّهَبِيُّ: «حَجَّ وَسَمِعَ سِيرًا، وَعَنِيَ بِالرَّوَايَةِ وَالْجَمْعِ حَتَّى كَانَ أَوْحَدَ عَصْرِهِ، وَكَانَتِ الرَّحْلَةُ إِلَيْهِ، وَكَانَ ثِقَّةً، صَدُوقًا، صَبُورًا عَلَى النَّسَخِ، ذَكَرَ أَنَّهُ نَسَخَ «مُخْتَصَرَ ابْنِ عُبَيْدٍ» وَعَارَضَهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَضَعَفَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ عَنِ الْإِمَامَةِ فَلَزِمَ دَارَهُ. أخباره في: الصُّلَّة (٢/٣٣٠)، وبغية الملتمس (٣٥٦)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٦٢) (وفيات سنة ٤٣٨هـ).

٥- ومنهم: أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّلَائِيُّ (ت ٤٧٨هـ):

أَحْمَدُ بِنُ عُمَرَ بِنِ أَنْسِ الْعُدْرِيِّ الدَّلَائِيِّ، مَنْسُوبٌ إِلَى «دَلَايَةَ» مِنْ عَمَلِ الْمُرِّيَّةِ ببلادِ الأندلس^(١). رَحَلَ بِهِ أَبُوهِ إِلَى مَكَّةَ فَدَخَلُوهَا فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَجَاوَزُوا بِهَا ثَمَانِيَةَ أَعْوَامٍ فَأَكْثَرَ، سَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ رَاوِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَصَحِبَ أَبَا ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْبُخَارِيَّ سَبْعَ

(١) يُرَاجَع: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٥٢٤)، وَذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ وَأَطَالَ فِي ذِكْرِهِ، وَالرُّؤُضُ الْمَعْطَارُ (٢٣٦)، لَمْ يَزِدْ عَلَى قَوْلِهِ: «قَرْيَةٌ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ عَمَلِ الْمُرِّيَّةِ»، وَذَكَرَهَا الرُّشَاطِيُّ فِي اقْتِبَاسِ الْأَنْوَارِ (مُخْتَصَرِ عَبْدِ الْحَقِّ) (١/٥٢) (مَخْطُوطٌ)، وَذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ وَأَنْتَى عَلَيْهِ.

مَرَاتٍ، وَسَمِعَ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْبَجَانِيُّ، وَالْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ التَّمِيمِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ، وَأَبُو عَمْرٍو السَّفَاقُسِيُّ
 وَغَيْرُهُمْ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: كَانَ مُعْتَنِيًا بِالْحَدِيثِ، ثِقَةً، مَشْهُورًا، عَلِيَّ
 الْإِسْنَادِ، أَلْحَقَ الْأَصَاغَرَ بِالْأَكَابِرِ، حَدَّثَ عَنْهُ إِمَامَا الْأَنْدَلُسِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ
 عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ، وَطَاهِرُ بْنُ مَقْوَرٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ
 الْغَسَّانِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيُّ...» وَغَيْرُهُمْ. صَنَّفَ «دَلَائِلَ الثُّبُوتِ»
 وَ«الْمَسَالِكَ وَالْمَمَالِكِ». أَخْبَارُهُ فِي: جَدْوَةِ الْمُقْتَسِبِ (١٣٦)،، وَالْأَنْسَابِ
 (٣٨٩/٥)، وَالصَّلَةِ (٦٦/١)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَتِّسِ (١٩٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ
 (٥٦٨/١٨)... وَغَيْرِهَا.

٦- وَمِنْهُمْ: أَبُو عَمْرٍو السَّفَاقُسِيُّ (ت بعد ٤٤٠هـ):

عُمَانُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِ«الضَّابِطِ» تَجَوَّلَ فِي الْمَشْرِقِ وَأَخَذَ عَنْ
 عُلَمَائِهِ، وَمِنْ أَشْهَرِهِمْ: أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ الْحَافِظُ، وَكَتَبَ عَنْهُ مِائَةٌ أَلْفَ
 حَدِيثٍ بِخَطِّهِ، وَغَيْرُهُ، ثُمَّ قَدِمَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ وَتَجَوَّلَ فِيهَا مَا بَيْنَ عَامَيْ (٤٣٦ -
 ٤٣٨هـ) وَكَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، مُتَقِنًا فِي عُلُومِهِ، حَافِظًا لَهُ، عَارِفًا بِاللُّغَةِ
 وَالْإِعْرَابِ وَالْغَرِيبِ وَالْأَدَبِ، مَشْهُورًا بِالْفَضْلِ وَالِدِّرَايَةِ، تُوفِيَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى
 الْقِسْطَنْطِينِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ بَحْرِ الرُّومِ، وَذَلِكَ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَأَرْبَعَمِائَةٍ. أَخْبَارُهُ
 فِي: الصَّلَةِ (٤٠٨/٢)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَسِبِ (٣٠٣)، وَالذِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ
 (٨٥/٢)... وَغَيْرِهَا.

٧- وَمِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ الْفَهْرِيُّ (ت ٤٣٦هـ):

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتِ الْفَهْرِيِّ النَّحْوِيُّ. قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: مِنْ أَهْلِ طَلَيْطَلَةَ، يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ، سَمِعَ مِنْ عَبْدِ وُسِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ... وَغَيْرِهِمْ. وَكَانَ يَحْفِظُ الْفِقْهَ وَاللُّغَةَ حَفْظًا جَيِّدًا، وَكَانَ فَصِيحَ اللِّسَانِ، شَاعِرًا، تُوفِيَ فِي صَفَرِ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ ذَكَرَهُ ابْنُ مُطَاهِرٍ. حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيُّ «كَذَا فِي الصَّلَةِ (٢/٦٦٧).

٨- وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ الْفَرْتَلِيَّيْ (ت ؟):

ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَّاكِشِيِّ فِي الدَّلِيلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١٧٦/٦) قَالَ: «مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ، قُرْطُبِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرْتَلِيَّيْ، بِضَمِّ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَضَمِّ التَّاءِ الْمَعْلُومَةِ، وَلَا مَيَّنَ بَيْنَهُمَا يَاءٌ مِدَّ مَنْسُوبًا. رَوَى عَنْ أَبِي عَيْسَى، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيُّ» هَكَذَا قَالَ وَلَمْ يَزِدْ. وَهَذِهِ النُّسْبَةُ لَمْ تَرِدْ فِي كُتُبِ الْأَنْسَابِ!؟

وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مِنْ لِدَاتِهِ:

- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْبَنْيِّ (ت : ٤٩٠هـ).

- وَأَحْمَدُ بْنُ خَمِيسِ بْنِ عَامِرِ الطَّلِيْطَلِيِّ (ت : ؟).

تَصَدَّرَ لِلْعِلْمِ وَأَشْهَرُ تَلَامِيذِهِ:

وَلَمَّا حَصَلَ الْوَقْشِيُّ مَا عِنْدَ الشُّيُوخِ مِنَ الْعِلْمِ وَشَدَا طَرْفًا صَالِحًا فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِهِ الَّتِي أَجَادَهَا وَأَجَازَهُ الشُّيُوخُ فِي ذَلِكَ تَصَدَّرَ لِتَنْشِيرِ الْعِلْمِ، فَاجْتَمَعَ حَوْلَهُ الطَّلَبَةُ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ وَصَوَّبَ مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَالطَّارِثِينَ عَلَيْهَا، وَالدَّلِيلَ عَلَى مَا أَقُولُ كَثْرَةُ هَلْوََاءِ الطُّلَابِ وَاجْتِنَابِ نَسَبِهِمْ إِلَى أَوْطَانِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ،

وَإِنْ كَانَ أَغْلَبُهُمْ مِنْ طَلَبَةِ بَلَنْسِيَّةٍ، وَهَؤُلَاءِ الطَّلَبَةُ مِنْهُمْ الْمُكْثِرُ، كَثِيرُ الْمَلَازِمَةِ
لِلشَّيْخِ، وَمِنْهُمْ الْمُقِلُّ وَأَغْلَبُهُمْ سَكَتَتِ الْمَصَادِرُ عَنْ ذِكْرِ نَوْعِ الْإِفَادَةِ وَمِقْدَارِهَا،
وَمِنْ تَلَامِيذِهِ:

١- إِبْرَاهِيمُ بْنُ لُبِّ إِذْرِيسَ التُّجَيْبِيُّ المَعْرُوفُ بِ«الْقَوَيْدِسِ» (ت ٤٥٤هـ). ذَكَرَهُ
ابْنُ الْأَثَرِ فِي التَّكْمَلَةِ (١٣٦) وَصَاعِدٌ فِي طَبَقَاتِ الْأُمَمِ (٧٤). أَخَذَ عَنْهُ
الهِندِيسَةُ (الفلسفة والمنطق) قَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ أَقْلِيدِسَ وَغَيْرِهِ.

٢- أَحْمَدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَيُّوبِ اليَحْضَبِيُّ (ت بعد ٥٢٢هـ) مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةٍ،
رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ. ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةِ (٣٣/١)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١٠٥/١).

٣- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُرَيْجٍ، بَلَنْسِيٌّ، أَبُو بَكْرٍ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ
(٢٠٣/١). لَيْسَ فِي التَّرْجُمَةِ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِهِ: «رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ».

٤- أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ الْفَرَجِ التُّجَيْبِيُّ، أَبُو عَامِرٍ (ت ؟):

ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٩/١)، وَالذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٣٥٨/١)، قَالَ عِنْدَ
ذِكْرِ شُيُوخِهِ: «وَأَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفِ الْبَاجِيِّ، وَهَشَامُ بْنُ أَحْمَدِ الْوَقَّاشِيِّ،
وَاخْتَصَّ بِهِ، وَأَكْثَرَ مَلَازِمَتَهُ».

٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَعْرُوفُ بِ«ابْنِ نُمَارَةَ»، بَلَنْسِيٌّ، أَبُو الْعَبَّاسِ
(ت بعد ٥٠٣هـ)، رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، كَذَا فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٤٦١/١)،
قَالَ المَرَاكِشِيُّ: «وَكَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥٠٣هـ)» وَيُرَاجَعُ: المُعْجَمُ لِابْنِ الْأَثَرِ (٦).

٦- أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ التُّجَيْبِيُّ^(١)، قَيْسِيٌّ، أَمْوِيٌّ - بَفْتَحِ

(١) بين قوله: «تُّجَيْبِيُّ» وقوله: «قَيْسِيٌّ أَمْوِيٌّ» تناقض ظاهر، فأين تُجَيْبُ اليمينية، من أمة القيسية =

الهِمَزَة - وَلِيَّ الْخَطَابَةِ بِجَامِعِ بَلَنْسِيَّةَ (ت ٥١١هـ). ذكره في: التَّكْمِلَةَ (١/ ٣٠)، والمُعْجَم (٧)، والدَّيْلُ والتَّكْمِلَةُ (١/ ٥٣٨).

٧- أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ الدَّانِي (ت ٥٢٩هـ) قَالَ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ خَلِّكَانَ: «وَأَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ قَاضِي دَانِيَّةٍ وَغَيْرِهِ»^(١). وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (١/ ٢٤٣).

٨- بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَحْصِي (ت ٥١٠هـ)، ذَكَرَهُ فِي: الصَّلَةِ (١/ ١١٥) وَفِيهِ: «عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ؟!» تحريفُ طِبَاعَةٍ.

٩- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَرَفِ الْجُدَامِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ (ت ٥٣٤هـ) ذكره في الصَّلَةِ (١/ ١٣٠).

١٠- حَمْدُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْمُعَلِّمِ» (ت بعد ٤٩٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٨٦)، قَالَ: «سَمِعَ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيِّ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ، وَلَا زَمَهُ وَأَكْثَرَ عَنْهُ».

١١- خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الصَّدْفِيِّ الْبَلَنْسِيِّ (ت ٤٨٩هـ) ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمِلَةَ (١/ ٢٩٨).

١٢- خُلَيْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْحَسَنِ الْعَبْدَرِيِّ (ت ٥١٣هـ). ذَكَرَهُ فِي

= ثُمَّ الْعَدْنَانِيَّةُ؟. وبنو أمة في أنساب السمعاني (١/ ٣٥٠)، وأنساب الرُّشَاطِيَّ «اقتباس الأنوار...» (١/ ورقة ٣٣)، ومؤتلف ابن حبيب (٣٤١)، والإيناس للوزير المغربي (٧٥)، ... وغيرها قال الرُّشَاطِيَّ: «الأمويُّ بفتح الهمزة في «قيس عيلان» وفي «الأنصار»...».

(١) لا يُعرف له شيخٌ غير أبي الوليد كذا قال الأستاذُ مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ جامعُ ديوانه المطبوع في دار الكتبِ الشَّرْقِيَّةِ بتونس سنة (١٩٧٤م).

الصُّلَّةِ (١/ ١٨٠).

١٣- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ (ت ؟)، ذَكَرَهُ الْمَرَاكُشِيُّ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمِلَةِ (٤/ ٢٨)، قَالَ: «سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَبُو عُمَانَ. رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّشِيِّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ كَذَا دُونَ زِيَادَةَ.

١٤- سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي، أَبُو بَحْرٍ الْأَسَدِيُّ (ت ٥٢٠هـ)، هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَنْبَلِ شَيْوَخِ الْأَنْدَلُسِ، وَأَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَفَضْلًا، وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ الطَّلَبَةِ مُلَازِمَةً لِلشَّيْخِ أَبِي الْوَلَيْدِ، يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيَرْوِي مُؤَلَّفَاتِهِ، وَهُوَ شَيْخٌ لِلْمِئَاتِ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِالْأَنْدَلُسِ، أَشَاعَ فِيهِمْ ذِكْرَهُ، وَحَدَّثَهُمْ بِمَنَاقِبِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَهُوَ الَّذِي دَافَعَ عَنْهُ دِفَاعًا قَوِيًّا لَمَّا رُمِيَ الشَّيْخُ بِبِدْعَةِ الْإِعْتِزْلِ، وَنُسِبَ إِلَيْهِ كِتَابٌ فِي التَّأْلِيفِ فِيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ سُفْيَانُ هَذَا، وَزَيَّفَ هَذِهِ الدَّعْوَى وَرَدَّ عَلَى مُرَوِّجِيهَا. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الْغُنْيَةِ»: «وَسَمِعَ الْقَاضِي أَبَا الْوَلَيْدِ الْكِنَانِيَّ، وَبِهِ كَانَ اخْتِصَاصُهُ، وَعَلَيْهِ تَقْيِيدُهُ، وَمِنْهُ اسْتِفَادَتُهُ، وَكَانَ يُعَظَّمُهُ جَدًّا» يُرَاجِعُ: الْغُنْيَةُ (٢٠٥)، وَالصُّلَّةُ (٢٣٠).

١٥- سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ، مَوْلَى الْمُؤَيَّدِ هِشَامِ (ت ٤٩٦هـ) بِبَلَنْسِيَّةٍ. ذَكَرَهُ فِي مُعْجَمِ ابْنِ الْأَبَّارِ (٣٠٢)، وَالصُّلَّةِ (٢٠٤).

١٦- سُلَيْمَانُ بْنُ . . . الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ الْبَيْغِي» (ت نَحْوَ ٥٢٠هـ) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو بْنَ عَبْدِ الْبَرِّ، وَأَبَا الْوَلَيْدِ الْبَاجِيَّ، وَأَبَا الْوَلَيْدِ الْوَقَّشِيَّ» ذَكَرَهُ فِي: الْغُنْيَةُ (٢١٠).

١٧- سُمَاجَةُ بْنُ خَلْفِ بْنِ سُمَاجَةَ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ؟). ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

المَرَآكِشِيُّ فِي الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٤/٩٩) قَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ»
وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا.

١٨- صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْعَلَّامَةُ الْمَشْهُورُ مُؤَلِّفُ «طَبَقَاتِ الْأُمَمِ»
(ت ٤٦٢هـ). ذكره في: الصَّلَّة (١/٢٣٦)، ترجم لِشَيْخِهِ أَبِي الْوَلَيْدِ فِي
«الطَّبَقَاتِ» تَرْجَمَةً جَيِّدَةً، عَلَيْهَا اعْتَمَدَ أَكْثَرُ الْمُتَرْجِمِينَ.

١٩- عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التُّجَيْبِيُّ الْبَلَنْسِيُّ يُعْرَفُ بِـ«ابْنِ الْقُدْوَةِ» (ت ؟). ذكره
في: الدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥/١٠٣).

٢٠- عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَصْبَغِ بْنِ بَرِيَالِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٠٢هـ).
ذَكَرَهُ فِي الصَّلَّة (٣٨٥).

٢١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت ؟). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم
(١٥٨٦).

٢٢- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٥٤٢هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٦٦٤)

٢٣- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَازِي (ت ٤٩٣هـ). ذكره في الصَّلَّة (٢/٣٧٢).

٢٤- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُضَاعِيُّ (ت ٥١٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ رَقْم (١٣٢٣).

٢٥- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَتْحِ اللَّحْمِيِّ يُعْرَفُ بِـ«الْبُونِيِّ» (ت بعد
٤٩٠هـ). ذكره في التَّكْمَلَةِ (٢/٨٠٧).

٢٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ. مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةٍ وَقَاضِيهَا (ت

٥٣٥هـ). سمع أبا الوليد الوقشي عقب رَجَبِ سَنَةِ (٤٧٧هـ). ذكره في

المعجم (٢١٤)، وتكملة الصَّلَّة (٢/٨٢٢).

- ٢٧- عبد المَلِكِ بنُ يُوسُفِ بنِ عبدِ رَبِّهِ (ت قبل ٥٣٠هـ)، رَوَى سَمَاعًا مِنْ أَبِي اللَّيْثِ . . . وَلَهُ إِجَازَةٌ مِنْ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٥٤) .
- ٢٨- عَتِيقُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٤٥١) .
- ٢٩- عَلِيُّ بنُ عَزْلُونِ، أَبُو الْحَسَنِ (ت قَرِيبًا مِنْ ٤٨٤هـ) . رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْحَدِيثَ . ذَكَرَهُ فِي الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٥ / ٢٨٢) .
- ٣٠- عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ دَرِي الطَّلِيظِيِّ (ت ٥٢٠هـ) . ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٢ / ٢٤٥) ، وَالمُعْجَمِ (٥ / ٢٨٤٥) ، وَالغُنْيَةَ فِيهِ : «وَكَانَ قَدْ صَحِبَ الْقَاضِي أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ» .
- ٣١- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ ، أَبُو عَامِرٍ الطَّلِيظِيِّ (ت ٥٢٣هـ) ذَكَرَهُ فِي : الصَّلَةِ (٥٧٨) ، وَالْحُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ (٢ / ٢٥) .
- ٣٢- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ حِصْنِ الْأَنْصَارِيِّ (ت قبل ٥٢٠هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ . سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيَّ وَلَا زَمَهُ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ إِلَى سَنَةِ أَرْبَعِ وَثَمَانِينَ . وَأَخَذَ عَنْهُ «الْمَوْطَأُ» وَغَيْرَ ذَلِكَ ، ذَكَرَهُ فِي : التَّكْمَلَةِ (١ / ٤٢٤) .
- ٣٣- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ؟) . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٢٣) ، وَالدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٣٢) ، قَالَ الْمَرَاكِشِيُّ : «رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَيْسَى . . . وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيَّ وَاخْتَصَّ بِهِ ، وَكَانَ قَارِيءَ مَجْلِسِهِ . . .» .
- ٣٤- مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٧هـ) سَرَقُسْطِيٌّ يُعْرَفُ بِ«ابنِ حَبِيبٍ» . ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (١ / ٣٩٧) ، وَالدَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٦ / ٤٩) .

٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمَحْزُومِيُّ (ت ٥٤٦هـ) مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ، لَقِيَ أَبَا الْوَلِيدِ وَلَازَمَهُ، قَالَ ابْنُ عِيَّادٍ، لَقِيَهُ صَبِيًّا، وَأَخَذَ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ فَلِذَلِكَ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ» قَالَ الْمَرَّاكُشِيُّ: «لَا زَمَ فِي صِغَرِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَأَخَذَ عَنْهُ، لَكِنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ، إِذْ لَمْ يَبْقُ بِمَا أَخَذَ عَنْهُ». ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةُ (٢/٤٧٤)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١١٠).

٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ خَيْرَةَ، أَبُو عَامِرٍ الْبَلَنْسِيُّ الْخَطِيبُ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ شَرَوَيْهَ» سَمِعَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ وَاخْتَصَّ بِهِ، وَلَازَمَهُ، وَرَوَى عَنْهُ «السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ» بِسَنَدِهِ وَعُمَرَ طَوِيلًا (ت ٥٤٦هـ) وَهُوَ صِبْهُ أَبِي الْوَلِيدِ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ!؟ قَالَ الْمَرَّاكُشِيُّ: «وَمَا تَكَلَّمَ فِيهِ فِي ذَلِكَ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ؛ فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى خَطِّ أَبِي بَحْرِ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي فِي طَبَقَةِ سَمَاعِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عَامِرٍ هَذَا فَاعْلَمْ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَكُونُ سَبَبَ تَكَلُّمِهِمْ عَنْهُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ لِصِغَرِهِ وَقَدْ قَالُوا إِنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، قَالُوا: وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ وَلَا تُعْرَفُ سَنَةُ مِيلَادِهِ لِأَنَّهُ «كَانَ أَضَنُّ النَّاسِ بِالْإِعْلَامِ بِمَوْلِدِهِ» وَعَلَى قَوْلِهِمْ هَذَا فَمَوْلِدُهُ فِي حُدُودِ الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَوَفَاةُ أَبِي الْوَلِيدِ سَنَةَ (٤٨٩هـ)؟!» ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةُ (٢/٤٧٨)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/١٥٢).

٣٧- مُحَمَّدُ بْنُ سَعَادَةَ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ (ت نحو ٥٣١هـ)، يُعْرَفُ بِ«ابْنِ قَدِيمٍ» تَفَقَّهُ بِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ، كَذَا قَالَ فِي التَّكْمَلَةُ (١/٤٣٤)، وَالذَّيْلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/٢٠١).

٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَكَرِيَّا الدَّانِيُّ (ت بعد ٥١٦هـ). صَاحِبُ «التَّذَكِرَةِ

السَّعْدِيَّةِ» وَهِيَ ذِكْرُ الشُّعْرَاءِ وَاخْتِيَارِ مِنْ أَشْعَارِهِمْ، وَقَدْ اخْتَارَ فِيهَا قَصِيدَةً لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ. ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤١٧/١)، وَالذَّلِيلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٢٠٢/٦).

٣٩- مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ الْعَاصِي، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ، ذَكَرَهُ الْمَرَاكُشِيُّ فِي الذَّلِيلِ وَالتَّكْمَلَةِ (٢١٦/٦)، قَالَ: «رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ وَشَارَكَ أَبَاهُ فِيهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

٤٠- مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّفْزِيِّ اللَّغَوِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ أُخْتِ غَانِمٍ» (ت ٥٢٥هـ) ذَكَرَهُ فِي الصَّلَةِ (٥٧٨)، وَالغَنِيَّةِ (٥٩)، وَفِيهَا تَلَمَّذُهُ عَلَى أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَالْمُغْرِبِ (٤١٣/١) . . . وَفِي الْمَغْرِبِ وَغَيْرِهِ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ اللَّغَوِيِّ» التَّكْمَلَةَ (٤٢٣).

٤١- مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ (ت بعد ٥١٩هـ) أَجَازَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ وَكَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بَلَنْسِيَّةَ سَنَةَ (٤٨٥هـ). التَّكْمَلَةَ (٤٢٢/١)، وَالذَّلِيلَ وَالتَّكْمَلَةَ (٤٣٠/٦).

٤٢- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُقَيْلِيِّ الْقَبَابُ (ت ٥٣٠هـ) رَوَى عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ، وَابْنِ السُّنْدِ . . . «مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ. كَذَا فِي التَّكْمَلَةِ (٤٣٣/١).

٤٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَسْكِ، مِنْ أَهْلِ دَانِيَّةَ (ت بعد ٤٩١هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٤٠٥/١).

٤٤- مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التُّجَيْبِيِّ، مِنْ أَهْلِ بَلَنْسِيَّةَ (ت بعد ٤٨٨هـ) ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٦٩٣).

٤٥- مُفَرِّجُ بْنُ فَيْرَةَ، أَبُو الْحَسَنِ الشُّتَيْبِيُّ (ت فِي حُدُودِ ٤٨٠هـ). ذَكَرَهُ فِي التَّكْمَلَةِ (٧٢١/٢).

٤٦ - يَحْيَىٰ بنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرِ السَّرْقُسْطِيُّ (ت نحو ٥٢٠هـ). ذَكَرَهُ فِي: التَّكْمَلَةُ رَقْم (٢٠٣٧).

٤٧- الْقَاضِي ابْنُ فَيْرُوزَ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشِيخَتِهِ الَّتِي صَنَعَهَا لَهُ. كَمَا أَفَادَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/٤٣٨).

تَوَلَّاهُ الْقَضَاءُ:

ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلْبَيْرَةَ، وَ«طَلْبَيْرَةَ»: مَدِينَةٌ فِي أَقْصَى نُجُورِ الْأَنْدَلُسِ، وَقَلْعَتُهَا أَرْفَعُ الْقِلَاعِ حِصْنًا، وَمَدِينَتُهَا أَشْرَفُ الْبِلَادِ حُسْنًا، بَيْنَهَا وَبَيْنَ طَلَيْطَلَةَ سَبْعُونَ مَيْلًا، وَ«طَلَيْطَلَةَ» مِنْ أَعْظَمِ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَأَكْبَرِهَا، وَهِيَ دَارُ الْمَلِكِ بِالْأَنْدَلُسِ، حِينَ دَخَلَهَا طَارِقُ بْنُ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَاضِي طَلَيْطَلَةَ رَئِيسُ لِقُضَاةِ نَوَاحِيهَا وَبُلْدَانِ التَّابِعَةِ لَهَا بِمَا فِيهَا طَلْبَيْرَةَ، إِذَا فِي «طَلْبَيْرَةَ» الْمَذْكُورَةَ هُنَا مِنْ أَعْمَالِهَا وَنَوَاحِيهَا، جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ابْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١هـ) ^(١): «وَقَصَدَ طَلَيْطَلَةَ فَسَكَنَهَا، وَوَلَّاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَدَّاءِ أَيَّامَ قَضَائِهِ بِهَا أَحْكَامَ الْقَضَاءِ بِطَلْبَيْرَةَ، فَسَارَ بِهِمْ بِأَحْسَنِ سِيرَةٍ، وَأَقْوَمِ طَرِيقَةٍ، وَعَدَلَ فِي الْقَضِيَّةِ». وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ هُوَ نَفْسُهُ أَبُو عَمَرَ الْحَدَّاءِ، شَيْخُ الْوَقْشِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي مَبْحَثِ شَيْوْخِهِ.

وَمَمْلَكَةُ طَلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ أَبِي الْوَلِيدِ تَحْتَ حُكْمِ الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (٤٢٩ - ٤٦٧هـ) ^(٢) أَحَدُ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَكَانَ

(١) الصَّلَةُ (٥٧).

(٢) اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَامِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ الْهَوَارِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: =

أَبُو الْوَلِيدِ يَزِدُّ إِلَى مَجَالِسِهِ^(١)، وَكَانَ الْأَمِيرُ الْمَذْكُورُ يَصِفُهُ بِـ«الْقَاضِي» .
 وَقَدَوْلِي قَضَاءَ طُلَيْطَلَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(٢) مِنْهُمْ:
 - أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧ هـ)^(٣) .

- ثُمَّ وَلِيَ بَعْدَهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدِ بْنِ وَثِيْقِ التَّغْلِبِيِّ
 (ت ٤٤٩ هـ) قَاضِيًا . قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ
 بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي عُمَرَ الْحَدَّاءِ» .

- ثُمَّ أَبُو الْوَلِيدِ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّغْلِبِيِّ (ت ٤٦٢ هـ) وَتُوفِيَ
 وَهُوَ قَاضِيهَا^(٤) .

- ثُمَّ وَلِيَ الْقَضَاءَ بَعْدَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، يُعْرَفُ بِـ«الْحَشَّاءِ»
 (ت ٤٧٣ هـ) . قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ^(٥): «اسْتَقْضَاهُ الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنُ ذِي الثُّونِ
 بِطُلَيْطَلَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ صَاعِدِ فِي الْخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ . . . ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا سَنَةً
 سِتِّينَ» وَيَبْدُو أَنَّ الْقَاضِيَّ أَبَا الْوَلِيدِ صَاعِدًا عَادَ إِلَى الْقَضَاءِ سَنَةً سِتِّينَ حَتَّى وَفَاتِهِ

= المغرب في حلى المغرب (١٢/٢)، وسير أعلام النبلاء (١٨/٢٢٠)، وأزهار الرياض
 (٢٠٨/٢)، ونفع الطيب (١/٤٤٠) . . . وغيرها .

(١) نفع الطيب (٤/١٣٨) .

(٢) جَمَعَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطَاهِرِ الْأَنْصَارِيِّ الطُّلَيْطَلِيَّ (ت ٤٨٩ هـ) تَارِيحًا حَافِلًا
 فِي فُقَهَاءِ وَقَضَاءِ طُلَيْطَلَةَ حَتَّى زَمَانِهِ، اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي كِتَابِ «الصَّلَّةِ» فَذَكَرَهُ فِي
 مُقَدِّمَتِهِ، وَفِي تَرْجُمَةِ مُؤَلَّفِهِ . يُرَاجَعُ: الصَّلَّةُ (٣، ٧٠) .

(٣) الصَّلَّةُ (٥٦) .

(٤) المصدر نفسه (٤٥٠) ويظهر أنه ابن سابقه .

(٥) الصَّلَّةُ (٣٤٠) .

سَنَةَ (٦٢هـ) عَلَى مَا تَقَدَّمَ .

- ويظهر أيضًا أنه وَلِيهَا بَعْدَهُمَا الْقَاضِي: الْفَرَجُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ يَعْلَى
التَّجِيبِيُّ (ت ٤٧٠هـ) (١) .

- وَوَلِيَ قَضَاءَهَا أَيْضًا: أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَصْبَغَ بْنِ خَضِرِ الْأَنْصَارِيِّ
(ت ٤٨٠هـ) (٢) .

- وَآخِرُ قَضَائِهَا زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ هُوَ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْحَدِيدِيِّ
التَّجِيبِيُّ (ت ٤٧٢هـ) قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالِ (٣): «وَتَوَلَّى الْقَضَاءَ بَطْلَيْطَلَةَ بِنْتِ قَدِيمِ
الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ، وَكَانَ حَسَنَ السَّيْرَةِ، جَمِيلَ الْأَخْلَاقِ . . . لَمْ يَزَلْ
يَتَوَلَّاهَا مَدَّةَ الْمَأْمُونِ إِلَى أَنْ تُوفِّيَ» أَي: تُوفِّيَ الْمَأْمُونُ .

وَأَمَّا «طَلَيْبِرَةُ فَتَوَلَّى قَضَاءَهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ مِنْهُمْ
صَاحِبُنَا أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيُّ .

- وَمِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُمَيْقٍ (ت ٤٥١هـ) (٤) .

- وَعُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى الْمَعْرُوفُ بـ «ارفع رأسه» (٥) .

- وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٤٧٨هـ) (٦) مِنْ مُعَاَصِرِي أَبِي الْوَلَيْدِ .

(١) المصدر نفسه (٤٦٢) .

(٢) المصدر نفسه (٦٩) .

(٣) المصدر نفسه (٢٢٣) .

(٤) المصدر نفسه (٥٧) .

(٥) المصدر نفسه (٤٠٥) .

(٦) الصلة (٥٥٤) .

- وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرَجِ بْنِ عَزْلُونَ الْيَحْصِبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْغَسَالِ» فَهُوَ مِنْ مُعَاصِرِي أَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا وَأَفْرَانِهِ. وَذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ ^(١) «أَنَّهُ اسْتَقْضَى بِطَلْبِيْرَةَ بَعْدَ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ قَدِيمًا». كَذَا قَالَ.

هَؤُلَاءِ هُمْ الَّذِينَ عَرَفْتَهُمْ مِمَّنْ تَوَلَّى قَضَاءَ طَلْبِيْرَةَ فِي زَمَنِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ، وَلَا أَعْرِفُ تَرْتِيْبَهُمُ الزَّمَنِي وَإِنْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَقْدَمَهُمْ ابْنُ سُمَيْقٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي فِتْرَةِ قَضَاءِ أَبِي عُمَرَ الْحَدَّاءِ (ت ٤٦٧هـ)، وَهُوَ أَقْدَمُ مَنْ تَوَلَّى قَضَاءَهَا زَمَنَ الْأَمِيرِ الْمَأْمُونِ، وَيَلِيهِ الشَّيْخُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ الَّذِي تَوَلَّى الْقَضَاءَ زَمَنَ أَبِي عُمَرَ أَيْضًا سَنَةَ (٤٣٨هـ) حَيْثُ لَقِيَهُ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ بَطْلِيْطَلَةَ وَهُوَ مُتَقَلِّدُ الْقَضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ طَلْبِيْرَةَ فِي السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ.

الْوَقْشِيُّ فِي طَلْبِيْطَلَةَ:

وَكَانَ الْأَمِيرُ يَحْيَى بْنُ الظَّافِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ (ت ٤٦٧هـ) مُجِيبًا لِلْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، فَازْدَهَرَتِ الْحَرَكَاتُ الْعِلْمِيَّةُ وَالنَّقَائِيَّةُ فِي مَمْلَكَتِهِ طَلْبِيْطَلَةَ وَكَثُرَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ مِنَ الْأَنْدَلُسِ وَخَارِجَهَا، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْبَلِيِّ أَبُو الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٤٥٥هـ) بِطَلْبِيْطَلَةَ ^(٢) أَنَّهُ دَخَلَ الْأَنْدَلُسَ فَلَقِيَ مُلُوكَهُمْ، وَحَظِي عِنْدَهُمْ بِأَدَبِهِ وَعِلْمِهِ، وَاسْتَقَرَّ بِطَلْبِيْطَلَةَ فِي كَنَفِ الْمَأْمُونِ يَحْيَى بْنِ ذِي الثُّونِ. وَذَكَرُوا أَيْضًا أَنَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيْوَسِيِّ (ت ٥٢١هـ) كَانَ مِنْ جُلَسَاءِ الْأَمِيرِ يَحْيَى،

(١) المصدر نفسه (٢٨٥).

(٢) الصَّلَّة (٥٩٨).

يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ وَيُنْشِدُهُ الْأَشْعَارَ وَيَمْدَحُهُ^(١). وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ كَانَ عَلَى خِلَافٍ وَاسِعٍ مَعَ مُلُوكِ الطَّوَائِفِ فِي الْأَنْدَلُسِ، وَبَيْنَهُمْ حُرُوبٌ وَغَارَاتٌ مُدْمِرَةٌ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِينُ بِالْفِرَنْجَةِ ضِدَّهُمْ مِمَّا مَهَّدَ لَهُؤُلَاءِ بِالِاسْتِيْلَاءِ عَلَى مَمَالِكِ الْإِسْلَامِ بِالْأَنْدَلُسِ، وَالتَّنْكِيلِ بِهِمْ، وَسَوْمِهِمْ سُوءَ الْعَذَابِ، مِنْ تَقْتِيلِ وَتَشْرِيدِ، وَتَجْوِيعِ وَإِخَافَةٍ، وَأَنَّهُ كَانَ مُبَالِغًا جِدًّا فِي بِنَاءِ الْقُصُورِ وَإِظْهَارِ التَّرَفِ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ جِدًّا^(٢). وَبِوَفَاةِ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ وَتَوَلَّى حَفِيدَهُ الْقَادِرِ بِاللَّهِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ مَعَاشِرَةَ الْعُلَمَاءِ وَلَا الْإِقْبَالَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ مُؤَهَّلًا لِحُكْمِ بِلَادِهِ طَلِيْطَلَةً فَانْتَشَرَتِ الْفُوضَى وَعَمَّ الْفَسَادُ^(٣)، وَكَانَ سَلْفُهُ - كَمَا قُلْنَا - قَدْ مَهَّدَ لِلْبُغَاةِ الطَّامِعِينَ فِي الْبِلَادِ مِنَ الْإِفْرَنْجَةِ بِدُخُولِهَا فَاسْتَعْلَوْا هَذِهِ الظُّرُوفَ وَاسْتَوَلَوْا عَلَى الْمَدِينَةِ وَتَوَابَعَهَا وَسَقَطَتْ فِي أَيْدِيهِمْ سَنَةَ (٤٧٨ هـ)^(٤)

الْوَقْشِي فِي بَلَنْسِيَّة :

رَحَلَ أَبُو الْوَلِيدِ إِلَى بَلَنْسِيَّةِ فِي ظِلِّ هَذِهِ الظُّرُوفِ الْمُتَلَاخِقَةِ فِي طَلِيْطَلَةَ النَّبِيِّ مِنْهَا وَفَاةُ الْمَأْمُونِ، ثُمَّ بَطَشُ حَفِيدِهِ الْقَادِرِ بِاللَّهِ وَظُلْمُهُ، وَمُحَاصِرَةُ الْفِرَنْجَةِ لِلْبَلَدَةِ، ثُمَّ الْاسْتِيْلَاءُ عَلَيْهَا. وَلَا أَذْرِي مَتَى كَانَ رَحِيلُهُ عَنْهَا، إِلَّا أَنَّهُ مِنَ الْمُؤَكَّدِ أَنَّهُ كَانَ بِبَلَنْسِيَّةِ قَبْلَ سَنَةِ (٤٨٥ هـ) فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ

(١) نفع الطيب (١/٦٤٤) فما بعدها.

(٢) يراجع : نفع الطيب (١/٤٤٠).

(٣) البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والحلل السندسية (١/٤٥١، ٢/٢٩).

(٤) نفع الطيب (٤/٣٥٢).

بن حُسَيْنِ الْبَكْرِيِّ الْحِجَارِيِّ فِي التَّكْمَلَةِ لابنِ الْأَبَّارِ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ بِبَلَدَةِ وَاوِي
الْحِجَارَةِ سَنَةَ (٤٦٥ هـ) وَأَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ كَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ بَلَنْسِيَّةِ سَنَةَ (٤٨٥ هـ)

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ قَاضِي بَلَنْسِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ
أَنَّ وَالِدَهُ مَرْوَانَ قَدْ أَجَازَ لَهُ وَلَاخِيَهْ أَحْمَدَ أَبَا الْوَلِيدِ الْوَقْشِيَّ فِي عَقَبِ رَجَبِ سَنَةَ
(٤٧٧ هـ)^(٢) وَإِنْ كَانَ هَذَا التَّارِيخُ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ كَانَ
فِي بَلَنْسِيَّةِ نَفْسِهَا كَمَا هِيَ صَرِيحَةٌ فِي سَابِقَةٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُحْتَمَلِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمَا
بِالْإِجَازَةِ وَهُوَ فِي طَلَيْطَلَةَ، إِلَّا أَنَّهُ مِمَّا يُؤَنَسُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ اِحْتِمَالٌ وَارِدٌ، بَلْ هُوَ
قَوِيٌّ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَقَدْ اسْتَفَرَّ أَبُو الْوَلِيدِ فِي بَلَنْسِيَّةِ. وَكَانَ الْقَاضِي جَعْفَرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَحَافِ الْقَاضِي بِبَلَنْسِيَّةِ^(٣) قَدْ ثَارَ ضِدُّ الْقَادِرِ بْنِ ذِي الثُّونِ أَمِيرِ
طَلَيْطَلَةَ الَّذِي سَلَّمَ بَلَدَهُ لِلْفَرَنْجِيَّةِ، وَأَعَارَ عَلَى بَلَنْسِيَّةِ، وَخَلَعَ أَمِيرَهَا عُثْمَانَ بْنَ
مُحَمَّدِ الْعَامِرِيِّ سَنَةَ (٤٧٨ هـ)^(٤) فَخَافَ أَهْلُهَا أَنْ يُسَلَّمَهَا إِلَى الْفَرَنْجِيَّةِ أَيْضًا،
فَبَايَعُوا الْقَاضِي الْمَذْكُورَ، وَتَسَلَّمَهَا وَقَتَلَ الْقَادِرَ بْنَ ذِي الثُّونِ، فَحَاصَرَهَا
الْقَنْبِيطُورُ، وَضَيَّقَ عَلَى أَهْلِهَا حَتَّى تَرَدَّتْ أَحْوَالُهَا إِلَى دَرَجَةٍ كَبِيرَةٍ جِدًّا، حَتَّى
أَكَلُوا الْفِئْرَانَ وَالْكَلَّابَ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ، فَصَالَحَ أَهْلُهَا،
وَدَخَلَهَا سَنَةَ (٤٨٨ هـ)، وَكَانَ السَّاعِي فِي الصُّلْحِ هُوَ صَاحِبُنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ

(١) التَّكْمَلَةُ (١/٤٢٢).

(٢) الْمَعْجَمُ (٢١٤)، وَتَكْمَلَةُ الصُّلَّةِ (٢/٨٢٢).

(٣) أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٣٩) وَبَيَاتُ سَنَةِ (٤٨٨ هـ)، وَالْبَيَانُ الْمَغْرِبُ (٣/٣٠٥).

(٤) الْبَيَانُ الْمَغْرِبُ (٣/٣٠٤).

الوقشي رحمته الله، (١) ثم اتهم القنبيطورُ الأميرَ القاضي ابنَ الجحافِ بأنه أخفى عنده بعضَ الأموالِ والمدَّخراتِ والثَّفائِسِ التي كانتَ للقادرِ بنِ ذي الثَّونِ، فأقسمَ أنها ليستَ عنده، فاشترطَ عليه إنْ وجدَها عنده فتلَّه، فاتفقَ أنه وجدَها عنده فأحرقه بالنَّارِ في حادثةٍ مُحِيفَةٍ جدًّا، هي من أبشعِ الحوادثِ التي ارتكبتَ هُنَاكَ (٢) ومِثْلُ ذَلِكَ فَعَلَ بِكَثِيرٍ مِنَ العُلَمَاءِ والأدبَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وللعلماءِ والشُعراءِ والكتَّابِ أشعارٌ وأخبارٌ في هَذَا الحَادِثِ المُفْجِعِ (٣) مِنْهَا قَصِيدَةٌ لَصَاحِبِنَا أَبِي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فُقدتْ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا تَرْجَمَةٌ لَهَا بِاللُّغَةِ الأَسْبَانِيَّةِ (٤).

وَيَظْهَرُ أَنَّ صَاحِبِنَا أَيْضًا التَزَمَ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْقَضَاءِ، فَقَدْ جَاءَ فِي «مُعْجَمِ البُلْدَانِ» نَقْلًا عَنِ القَاضِي عِيَاضِ رحمته الله فِي «مَشِيخَةِ ابنِ فَيْرُوزَ» (٥)، وَلَكِنْ لَا أَدْرِي هَلْ هُوَ بَعْدَ هَذِهِ الحَادِثَةِ أَوْ قَبْلَهَا زَمَنَ إِمْرَةِ القَاضِي ابنِ الجَحَافِ الَّذِي اسْتَمَرَ مُلْكُهُ عَلَيَّ بِلَنَسِيَّةٍ مُدَّةَ تَزِيدُ عَلَيَّ ثَلَاثِ سِنِينَ. وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ عِنْدِي أَنَّهُ كَانَ قَاضِيًا فِي إِمْرَةِ ابنِ الجَحَافِ؛ لِذَا قَدَّمَهُ أَهْلُ بِلَنَسِيَّةٍ لِلقِيَامِ بِالصُّلْحِ؛ نَظْرًا لَشُهْرَتِهِ العِلْمِيَّةِ وَوَجَاهَتِهِ وَنَزَاهَتِهِ، وَمَنْصِبِهِ المَرْمُوقِ الَّذِي يُضْفِي شَيْئًا مِنَ الشَّرْعِيَّةِ عَلَيَّ قِيَامِهِ بِمِثْلِ هَذَا الدَّوْرِ الهَامِّ، ففَعَلَ وَتَمَّ لَهُ مَا أَرَادَ، وَحَقَّنَ بِذَلِكَ

(١) المصدر نفسه.

(٢) البيان المغرب (٣٩/٤).

(٣) يُراجع: البيان المغرب (٣/٣٠٥)، والدَّخِيرَةُ (٣/٩٥)، ونَفْحِ الطَّيْبِ (٤/٢١)، والحلِّ السَّنَدِيَّةِ (٣/٧٨).

(٤) الأعلام (٨/٨٤).

(٥) مُعْجَمِ البُلْدَانِ (٥/٢٣٣).

دِمَاءَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَإِنْ صَحَّ أَنَّهُ وَلِي قَضَاءِ بَلَنْسِيَةِ فَإِنَّهَا مُدَّةٌ وَجِيزَةٌ ، فَلَدَيْنَا نَصَانَ يُؤَكِّدُ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْقَاضِيَّ ابْنَ الْجَحَّافِ لَمَّا وَلِيَ الْإِمَارَةَ فِي بَلَنْسِيَةِ قَدَّمَ ابْنَ عَمِّهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَحَّافِ الْمَعَاوِرِيِّ لِلْقَضَاءِ بِهَا ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَّارِ (١) ، وَيُؤَكِّدُ النَّصُّ الْآخِرُ أَنَّ الْقَنْبِيطُورَ لَمَّا دَخَلَ بَلَنْسِيَةَ صُلِحَ - كَمَا أَشْرَفْنَا - خَلَعَ الْقَاضِيَّ عَنِ الْحُكْمِ وَالْمُلْكِ وَأَبْقَاهُ فِي الْقَضَاءِ (٢)

الْوَقْفِيُّ فِي دَانِيَةِ :

يُظْهِرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ لَمْ يَطِبْ لَهُ الْبَقَاءُ فِي بَلَنْسِيَةِ بَعْدَ سُقُوطِهَا فِي يَدِ الْعَدُوِّ فَغَادَرَهَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا إِلَى دَانِيَةِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ سُقُوطِهَا مُبَاشَرَةً ، فَلَعَلَّهُ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ غَدْرِ الْقَنْبِيطُورِ ، وَهَذَا مَا يُرْجَحُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ تَوَلَّيَهُ الْقَضَاءَ كَانَ قَبْلَ سُقُوطِ بَلَنْسِيَةِ ؛ لِأَنَّهُ تُوَفِّيَ فِي الْعَامِ الَّذِي يَلِي الْعَامَ الَّذِي سَقَطَتْ فِيهِ ، فَلَا نَعْرِفُ مَتَى وَصَلَهَا إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْبَثْ فِيهَا طَوِيلًا ، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ بِهَا نَشَاطًا ، وَوَفَاتِهِ فِي بَيْتِ خَالٍ أَحَدِ طَلَبْتِهِ تُوَحِّيَ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَأَهَّلْ بِالْمَدِينَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدُ ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ بِهَا شُهْرَةٌ بِسَبَبِ سُمُعَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الْجَيِّدَةِ ، وَأَمَّا نَسَبُهُ «الدَّانِيُّ» فِي تَلَامِيذِهِ ، فَلَا تَدُلُّ لَّا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ عَلَى أَنَّهُ دَرَسَهُمْ بِهَا ، وَلَوْ قِيلَ عَكْسُ ذَلِكَ لَكَانَ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ ؛ لِأَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ بِدَانِيَةِ لَا يُقَالُ لَهُ فِي الْغَالِبِ دَاخِلَ دَانِيَةِ : الدَّانِي ؛ إِثْمًا يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ خَارِجَهَا .

وَالَّذِي أَرْجَحُهُ أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ دَانِيَةَ فَارًّا بِدِينِهِ ، خَائِفًا وَجِلًّا مِنَ الطَّاعِيَةِ ،

(١) الخلل السُّنْدِسِيَّة (٣/ ٨٥) .

(٢) التكملة (٢/ ٨٠٦) .

مَعَ كِبَرِ سِنِّهِ إِذْ تَجَاوَزَ الثَّمَانِينَ، وَقَدْ لَحِقَهُ مَا لَحِقَ أَهْلِ بَلَنْسِيَةَ فِي الْحِصَارِ مِنَ الْجُوعِ وَالْأَلَمِ وَالْخَوْفِ، وَصَلَهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - مُرْهَقًا، وَرُبَّمَا مَرِيضًا، فَلَمْ تُمَهِّلْهُ الْمَنِيَّةَ حَتَّى تُوفِّيَ بُعِيدَ وَصُولِهَا بِأَشْهُرٍ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ (٥٨٨هـ) رُبَّمَا بِأَيَّامٍ أَيْضًا، أَوْ فِي حُدُودِ السَّنَةِ عَلَى مَنْ يَرَى أَنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ (٤٨٩هـ) وَهُوَ الرَّاجِحُ.

هل ولي أبو الوليد قضاء طليطلة ودانية؟

أَمَّا قَضَاءُ طَلِيطْلَةَ فَالْأَمْرُ عِنْدِي غَيْرُ مُسْتَبْعَدٍ، فَأَكْثَرُ إِقَامَتِهِ كَانَتْ فِيهَا حَتَّى مَعَ تَوَلَّيْتُهُ قَضَاءَ طَلِيبَرَةَ، مَعَ أَنَّ التُّصَوُّصَ الصَّرِيحَةَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ، لَكِنَّ هُنَاكَ إِشَارَةٌ وَرَدَّتْ عِنْدَ الْمُقَرَّبِيِّ وَهِيَ قَوْلُهُ^(١): قَالَ الْقَاضِي الْأَدِيبُ، وَالْفَيْلَسُوفُ الْأَرِيبُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ قَاضِي طَلِيطْلَةَ «فَهَلْ كَانَ أَبُو الْوَلِيدِ حَقًّا قَاضِيًا فِيهَا، وَلَوْ لَفْتَرَةَ يَسِيرَةً؟ بِالْأَصَالَةِ أَوْ بِالنِّيَابَةِ، أَوْ هِيَ سَبَقُ قَلَمٍ مِنَ الْمُقَرَّبِيِّ ~~خَلَّلَهُ~~ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: قَاضِي طَلِيبَرَةَ فَقَالَ: قَاضِي طَلِيطْلَةَ، وَهُنَاكَ إِشَارَةٌ أُخْرَى لَدَى ابْنِ خَلِّكَانِ^(٢) أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِدَانِيَةَ؟! قَالَ فِي تَرْجَمَةِ تَلْمِيذِهِ أَمِيَّةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْدَلُسِيِّينَ كَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ قَاضِي دَانِيَةَ».

وَفَاتِهِ :

تُوفِّيَ أَبُو الْوَلِيدِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِلَّيْلَةِ بَقِيَّتْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ بِدَانِيَةَ فِي دَارِ خَالِ أَبِي بَكْرٍ عَتِيْقِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمُقَرَّبِيِّ،

(١) نفع الطيب (٤/٣٠٦).

(٢) وفيات الأعيان (٢/٢٢٢).

وَعَتِيقُ الْمَذْكُورُ أَحَدُ طَلَبَتَيْهِ ، جَاءَ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي كِتَابِ «الْصَّلَاةِ» (١) ،
 وَقَدْ أَحْبَرَ بِحِكَايَةِ طَرِيفَةٍ فِي ذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ حُسَيْنٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -
 وَذَلِكَ أَنَّهُ اشْتَهَى . . . » وَهِيَ عِبَارَةٌ مَبْتُورَةٌ؟! وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِإِزَاءِ الْجَامِعِ
 الْقَدِيمِ بِدَانِيَّةٍ . وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَرَّاكُشِيُّ فِي «الذَّيْلِ وَالتَّكْمَلَةِ» (٢) أَنَّ
 عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زُهْرٍ الْإِيَادِيَّ (٣) الطَّبِيبَ الْمَشْهُورَ تُوْفِيَ بِدَانِيَّةٍ ، وَدُفِنَ بِإِزَاءِ
 الْجَامِعِ الْقَدِيمِ مَعَ قَبْرِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ . وَذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِ (ت ٦٥٩ هـ) أَنَّ هَذَا
 الْقَبْرَيْنِ لَمْ يَكُونَا مَعْرُوفَيْنِ فِي عَصْرِهِ . وَمَا ذَكَرْتُهُ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ مَحَلُّ اتَّفَاقٍ أَغْلَبِ
 الْمُؤَرِّخِينَ وَمُتَرَجِمِي سِيرَتِهِ وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٤) عَنِ
 الْقَاضِي عِيَاضٍ ، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (٥) أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٤٨٨ هـ)
 وَلَعَلَّ الْأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ . وَعِبَارَةُ الْقَاضِي : وَقِيلَ . . . وَهِيَ عِبَارَةٌ ضَعِيفَةٌ .

أَنَارُهُ (أَشْعَارُهُ وَمُؤَلَّفَاتِهِ) :

أ- أَشْعَارُهُ :

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلِيدِ شَاعِرًا مَطْبُوعًا كَثِيرَ الشُّعْرِ جَيِّدَهُ وَإِنْ وَصَفَهُ صَاعِدٌ بِأَنَّهُ :
 «بَلِيغٌ، مُجِيدٌ، شَاعِرٌ، مُتَقَدِّمٌ» (٦) وَوَصَفَهُ يَاقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ»

(١) الصلوة (٢/٦٥٤) .

(٢) الذيل والتكملة (٥/٣٧) .

(٣) ترجمته في طبقات الأمم (٨٤) .

(٤) معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٥) لسان الميزان (٩/١٩٣) .

(٦) الصلوة (٦٥٣) ، والمطرب (٣٢٣) .

بأنه^(١): «كَانَ أَدِيبًا، كَاتِبًا، شَاعِرًا» وَمَا حُفِظَ مِنْ شِعْرِهِ قَلِيلٌ جِدًّا لَا يَكْفِي
لِلْحُكْمِ النَّهَائِي عَلَى شَاعِرَيْتِهِ، وَلَعَلَّ مِنْ أَشْهَرِ شِعْرِهِ قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى بِهَا
بَلَنْسِيَةَ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا، وَلِلْأَنْدَلُسِيِّينَ قَصَائِدٌ فِي رِثَائِهَا كَمَا جَاءَ فِي «نَفْحِ
الطَّيِّبِ»^(٢) وَلَمْ يَذْكُرْهَا، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِابْنِ الْأَبَّارِ^(٣): أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي الْعَاصِي الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيَّ (ت قَبْلَ ٥٨٠ هـ) كَانَ يَزُوي بَعْضَ شِعْرِ أَبِي
الْوَلِيدِ الْوَقَّشِيِّ . . وَأَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبَّادٍ أَخَذَهُ عَنْهُ . وَأَنَّ الْحَكَمَ الْمَذْكُورَ مِنْ أَهْلِ
شَارِقَةَ مِنْ عَمَلِ بَلَنْسِيَةَ . وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ أَقَامَ طَوِيلًا بِبَلَنْسِيَةَ . وَذَكَرَ ابْنُ
الْأَبَّارِ أَيْضًا^(٤): أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ الدَّانِي كَانَ حَيًّا سَنَةَ (٥١٦ هـ) وَهُوَ مِنْ
تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ جَمَعَ كِتَابًا سَمَّاهُ «التَّذَكُّرَةُ السَّعْدِيَّةُ» أَنْشَدَ فِيهِ قَصِيدَةَ الْوَقَّشِيِّ
لَعَلَّهَا قَصِيدَتُهُ الَّتِي رَثَى فِيهَا مَدِينَةَ بَلَنْسِيَةَ . وَمِنْ شِعْرِ أَبِي الْوَلِيدِ قَوْلُهُ^(٥):

عَجَبًا لِلْمُدَامِ مَاذَا اسْتَعَارَتْ	مِنْ سَجَايَا مُعَذِّبِي وَصِفَاتِهِ
طَيْبَ أَنْفَاسِهِ وَطَعْمَ ثَنَائِيَا	هُ وَسُكْرَ الْعُقُولِ مِنْ لَحْظَاتِهِ
وَسَنَا وَجْهِهِ وَتَوْرِيْدَ خَدَيْهِ	سِ وَلُطْفَ الدِّيْبَاجِ مِنْ بَشْرَاتِهِ
والتَّدَاوِي مِنْهُمَا كالتَّدَاوِي	بِرِضَى مَنْ هَوَيْتُ مِنْ سَطَوَاتِهِ
وَهِيَ مِنْ بَعْدِ ذَا عَلَيِّ حَرَامٌ	مِثْلُ تَحْرِيمِهِ جَنَى رَشْفَاتِهِ

(١) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨).

(٢) نفح الطيب .

(٣) التكملة (٢٧٦).

(٤) تقدم في ذكر تلاميذه .

(٥) نفح الطيب (٤/١٣٧).

وَقَالَ: (١)

وَفَارِهِ يَرْكَبُهُ فَارِهِ
سِنَانُهَا مُشْتَمِلٌ لِحَظَّهُ
يُرْحَفُ لِلنُّسَاكِ فِي جَحْفَلٍ
قُلْتُ لِنَفْسِي حِينَ مُدَّتْ لَهَا
لَا تَطْمَعِي فِيهِ كَمَا الشَّعْرُ لَا
يُطْمَعُ فِي تَسْوِينِهِ خَدَهُ
مَرَّ بِنَا فِي يَدِهِ صَعْدَهُ
وَقَدُّهَا مُتَّحِلٌ قَدَّهُ
مِنْ حُسْنِهِ وَهُوَ يَرَى وَحَدَهُ
أَمَالٌ وَالْأَمَالُ مُمْتَدَّةٌ
يُطْمَعُ فِي تَسْوِينِهِ خَدَهُ

وَقَالَ (٢):

بَرَحَ بِي أَنْ عَلُومَ الْوَرَى
حَقِيقَةٌ يُعْجِزُ تَحْصِيلُهَا
إِثْنَانُ مَا إِنْ فِيهِمَا مِنْ مَزِيدٍ
وَبَاطِلٌ تَحْصِيلُهُ لَا يُفِيدُ

وَقَالَ (٣):

قَدْ بَيَّنْتُ فِيهِ الطَّبِيعَةَ أَنَّهَا
عُنِيَتْ بِمَبْسَمِهِ فَخَطَّتْ فَوْقَهُ
بِدَقِيقِ أَعْمَالِ الْمُهَنْدِسِ مَاهِرَةٍ
بِالْمِسْكِ خَطًّا مِنْ مُحِيطِ الدَّائِرَةِ

وَقَالَ (٤):

لَا أَرْكَبُ الْبَحْرَ وَلَوْ أَنِّي
مَا أَنْ رَأَتْ عَيْنِي أَمْوَاجَهُ
ضَرَبْتُ فِيهِ بِالْعَصَا فَاثْقَلْتُ
فِي فِرْقٍ إِلَّا تَنَاهَى الْفِرْقُ

(١) نفع الطيب (٤/١٣٧).

(٢) معجم الأدياء (٦/٢٧٧٨)، وبغية الوعاة (٢/٣٢٧)، ونفع الطيب (٤/١٣٧).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) نفع الطيب (٣/٣٧٧).

(ب) مؤلفاته :

أَغْلَبَ مُؤَلَّفَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ تَعْلِيْقَاتُ وَتَنْبِيْهَاتُ عَلِيٍّ كُتُبِ السَّابِقِيْنَ ، هِيَ أَشْبَهُ بِنَقْدِ الْكُتُبِ وَإِصْلَاحِ أَخْطَائِهَا ، وَالرِّيَاذَةِ عَلَيْهَا ، أَوْ تَهْذِيْبِهَا ، فِي عِبَارَاتٍ مُخْتَصِرَةٍ ، لَكِنَّهَا فِي غَايَةِ الْإِجَادَةِ وَالْإِفَادَةِ ، وَإِلَيْكَ أَسْمَاءُ مَا عَرَفْتَهُ مِنْهَا :

١- «التعليق على الكامل للمبرد»: من أشهر مؤلفاته، وربما عرف ب«طرر الكامل» أو «نكت الكامل» و«حاشية على الكامل» وهو على تسميته تعليقات مختصرة مفيدة كما قلنا على كتاب «الكامل في اللغة والأدب» لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ) و«الكامل» كتاب مشهور جدا يندرسه العلماء وطلبة العلم جيلا بعد جيل، منذ تأليفه إلى يومنا هذا، ونحن الآن ندرسه للطلاب في جامعة أم القرى «كلية اللغة العربية» بمكة المكرمة في مادة «كتاب قديم في اللغة» لذا كان للعلماء مع كثرة دراستهم له، والوقوف على غوامضه ملحوظات وتعليقات عليه، منها تعليق أبي الوليد الوقشي هذا، ولم يكن أبو الوليد بدعا في هذا فقد سبقه إلى ذلك عدد من العلماء.

منهم: أبو الحسن الأخفش الأصغر - علي بن سليمان (ت ٣١٥هـ) وتعليقاته موجود أغلبها في صلب كتاب «الكامل» المطبوع، مصدره ب«قال أبو الحسن» وهي كثيرها ملحوظات من وجهة نظر أبي الحسن قد ترد وقد تقبل؛ لذا انتقدته علي بن حمزة البصري (ت ٣٧٥هـ) في «تنبيهاته» فرد منها وقبل.

- ومنهم: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ)، ذكرها علي بن حمزة البصري المذكور في «تنبيهاته» قال: فممن أخذ عليه في

هَذَا الْكِتَابِ فَأَصَابَ أَبُو جَعْفَرِ ابْنُ النَّحَّاسِ .

- وَمِنْهُمْ : عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيُّ (ت ٣٧٥هـ) فِي كِتَابِهِ «التَّنْبِيهَاتُ عَلَى
أَغَالِيطِ الرِّوَاةِ» فَمِنَ الرِّوَاةِ الَّذِينَ نَبَّهَ عَلِيُّ غَلَطِهِمْ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ»
وَهَذَا الْجُزْءُ مَطْبُوعٌ . وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَشَارِقَةٌ وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ
شَرَحَهُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَبِي الْوَلِيدِ ، مَعَ أَنَّ أَهْلَ الْأَنْدَلُسِ رَوَوْهُ قَدِيمًا . وَأَجُودُ
رِوَايَاتِهِ عِنْدَهُمْ هِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي عِلَاقَةَ الْبَوَّابِ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٣٢٥هـ) الَّذِي
رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ ، وَأَخَذَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ ، وَأَبِي
الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَفْطُوِيَه . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الْمُرَّاكِشِيُّ^(١) : «مِمَّا سَمِعَ عَلِيُّ الْأَخْفَشِ «كَامِلَ الْمُبَرِّدِ» وَصَارَ أَصْلُهُ مِنْهُ إِلَى
الْحَكَمِ الْمُسْتَنْصِرِ بِإِلَهِ . قَالَ الْحَكَمُ : لَمْ يَصِحَّ كِتَابُ «الْكَامِلِ» عِنْدَنَا بِرِوَايَةٍ إِلَّا مِنْ
قَبْلِ ابْنِ عِلَاقَةَ» .

رَوَاهُ أَيْضًا : سَعِيدُ بْنُ جَابِرِ بْنِ مُوسَى ، أَبُو عَثْمَانَ الْأَشْبِيلِيُّ (ت ٣٢٥هـ) .

قَالَ الْمَقْرِي^(٢) : «وَكَانَ ابْنُ جَابِرِ الْأَشْبِيلِيِّ قَدْ رَوَاهُ قَبْلُ بِمِصْرَ بِمُدَّةٍ ، وَمَا
عَلِمْتُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَهُمَا . وَكَانَ ابْنُ الْأَحْمَرِ الْقُرَشِيُّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَوَاهُ ، وَكَانَ
صُدُوقًا ، وَلَكِنَّ كِتَابَهُ قَدْ ضَاعَ ، وَلَوْ حَضَرَ ضَاهِي الرَّجُلَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ : رِوَايَةُ ابْنِ جَابِرٍ أَكْثَرُهَا انْتِشَارًا فِي الْأَنْدَلُسِ .

- وَمِنَ رِوَايَاتِ «الْكَامِلِ» لِلْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ «رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ

(١) الدَّبِيلُ وَالتَّكْمَلَةُ (٦/٤٣٢) .

(٢) نَفْحُ الطَّيْبِ (٢/١٥٠) .

مَالِكِ بْنِ عَائِدٍ (ت ٣٧٥هـ) «رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ قَبْلَ سَنَةِ (٣٤٧هـ) وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَمِدِيِّ، عَنِ الْأَخْفَشِ، عَنِ الْمُبَرِّدِ^(١) .

وَطَرَرُ أَبِي الْوَلِيدِ أَوْ تَعْلِيْقَاتُهُ عَلَى الْكَامِلِ ذَكَرَهُ الْمُتَزَجُّمُونَ لِسِيْرَتِهِ فِي أَعْلَبِ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَرَبَّمَا افْتَصَرُوا فِي تَرْجَمَتِهِ عَلَيْهِ؛ نَظْرًا لَشُهْرَتِهِ وَتَمَيُّزِهِ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ أَفِفْ عَلَى أَحَدٍ نَقَلَ عَنْهُ أَوْ أَفَادَ مِنْهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ .

وَلَا أَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ أَفَادَ مِنْهُ فِي طَرَرِهِ عَلَى الْكَامِلِ أَيْضًا فَهُوَ فِي دَرَجَةِ تَلَامِيذِهِ، وَتَأَثَّرَهُ فِيهِ وَاضِحٌ لِمَنْ قَارَنَ بَيْنَ نُصُوصِ الْكِتَابَيْنِ، وَكَانَ ابْنُ السَّيِّدِ قَدْ اجْتَمَعَ بِأَبِي الْوَلِيدِ عَلَى سَبِيلِ الْمُدَاكِرَةِ لَا التَّلْمَذَةِ^(٢) . وَيَظْهَرُ أَنَّ تَعْلِيْقَاتِ أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى هَوَامِشِ نُسَخَتِهِ مِنْ «الْكَامِلِ» وَلَمْ تُفْرَدْ فِي كِتَابٍ . وَقَدْ تَأَثَّرَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ بِعَمَلِ أَبِي الْوَلِيدِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ، وَوَضَعَ هَوَامِشَ عَلَى نُسَخَتِهِ هُوَ مِنْ «الْكَامِلِ»^(٣) حَتَّى قَيَّضَ اللهُ الشَّيْخَ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ

(١) أخبار يحيى في: تاريخ علماء الأندلس (١٩٣/٢)، وجدوة المقتبس (٣٧٩) وغيرهما،
(٢) الذليل والتكملة (٤٦٠/٦).

(٣) عرف كتاب ابن السَّيِّدِ بـ«الطَّرَر» أو «شرح الكامل» ونقل عنه الحافظ مُغلطاي في سيرة النَّبِيِّ ﷺ المعروف بـ«الرَّوْضُ الْبَاسِمُ...» في عدَّة مواضع. يُراجع الكتاب المذكور بخط مُصنِّفه ورقة (١١٢، ٢٥٣)، وسمَّاهُ الْحَافِظُ بـ«غُرَرِ الْمَسَائِلِ فِي شَرْحِ الْكَامِلِ» وَفِي الْوَرَقَاتِ (١٧٦، ١٧٧، ١٨١)، وسمَّاهُ أُخْرَى بـ«شرح الكامل» وَكَذَا نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ مُغلطاي المذكورُ فِي كِتَابِهِ «الْإِيْصَالُ...» فِي مُسْتَبْتَبِ النَّسَبِ بِخَطِّهِ أَيْضًا وَرَقَةَ (٤٨، ٩٦)، وَنَصَّهُ: «وَهَذَا الْحَبْرُ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَرِّخِينَ مِنْهُمْ: الرَّبِيعِ بْنِ بَكَّارٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الثَّمَالِيِّ، وَابْنُ السَّيِّدِ فِي كِتَابِهِ «غُرَرِ الْمَسَائِلِ...» وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَشِيُّ وَغَيْرُهُمْ» .

إبراهيم بن سعد الخير البلسي (٥١٠ - ٥٧١هـ) الذي قال ابن عبد الملك المرأشي أنه روى عن أبي محمد ابن السيد، واختص به^(١). فجمع بينهما في كتاب وسماه «القرط على الكامل». وأضاف هو إضافات يسيرة عليهما، يذكر أولاً تعليقات أبي محمد بن السيد ويُرْمز له بـ«ط» ثم يذكر تعليقات الوقشي ويُرْمز له بـ«ش» هكذا حتى نهاية الكتاب.

وقد وقف الحافظ مغلطاي على كتاب أبي الوليد وأفاد منه في شرح السيرة النبوية «الروض الباسم» - كما قلنا -، ووقف عليه البغدادي ونقل عنه في «خزانة الأدب» ويبدو أن النسخة التركية الآتية من الكتاب كانت هي النسخة التي أطلع عليها العلامة البغدادي.

وصل إلينا من كتاب أبي الوليد نسختان خطيتان إحداهما نسخة محفوظة في مكتبة إسماعيل صائب بأنقرة بتوكيا رقم (١١٧٣ لغة)، منشوخة سنة (٦٥٨هـ) بخط أندلسي جميل إلى حد ما، والأخرى في المكتبة الحمزاوية بالمغرب هي الآن في الخزانة العامة بالرباط رقم (١٨٩). كان لي - والله المنة - شرف جلبهما إلى مكتبة مركز البحث العلمي، ووضعهما بين أيدي الباحثين.

حقق الكتاب الأستاذ ظهور أحمد أظهر معتمداً على نسخة مكتبة إسماعيل صائب في رسالة علمية تقدم بها لنيل درجة الدكتوراه من جامعة البنجاب سنة (١٩٦٩م) وطبع من منشورات الجامعة المذكورة سنة

(١) لا توافق ابن عبد الملك على ذلك فقد توفي ابن السيد وابن سعد الخير في حدود الحادية عشرة من عمره؟!.

(١٤٠١هـ)، وَزَارَنِي مُحَقِّقُ الْكِتَابِ فِي مَكَّةَ وَرَوَّدَنِي بِنُسْخَةٍ مِنَ الْكِتَابِ قَابِلْتُهَا بِمَزِيدٍ مِنَ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ. ثُمَّ حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ حَمْدُ الزَّايِدِيُّ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهُ أَيْضًا بِكُلِّيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ مُعْتَمِدًا عَلَى النُّسَخَتَيْنِ مَعًا، وَوَقَّفَ عَلَى طَبْعَةِ الْبَاكِسْتَانِ الْمَذْكُورَةِ، وَعَقَّبَ عَلَيْهَا وَتَتَبَعَ بَعْضَ أَخْطَاءِ مُحَقِّقِهَا. وَنُوقِشَتِ الرِّسَالَةُ سَنَةَ (١٤٠٩هـ).

٢- التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ: هُوَ كِتَابُنَا هَذَا الَّذِي نُقَدِّمُ لَهُ سَنَفِرْدُ الْحَدِيثَ عَنْهُ مُفْصَلًا فِي مَبْحَثٍ خَاصٍّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

٣- تَهْذِيبُ الْكُنَى لِمُسْلِمٍ وَاسْمُهُ: «عَكْسُ الرُّثْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنَى لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» هَذَبَ فِيهِ كِتَابُ «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» لِلْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ صَاحِبِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ت ٢٦١هـ) وَقَلَبَ تَرْتِيبَ الْكِتَابِ فَذَكَرَ الْأَسْمَ أَوْلًا وَالْكُنَى ثَانِيًا وَهَذَا التَّرْتِيبُ أَيْسَرُ مِنْ وُجْهَةِ نَظَرِ أَبِي الْوَلَيْدِ، وَأَنْتَقَدَ فِيهِ الْإِمَامُ مُسْلِمًا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ نُصُوصِ الْحَافِظِ ابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَنْبِيِّ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَغْدَادِيُّ، وَاقْتَبَسَ مِنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ نُصُوصًا فِي كِتَابِهِ «التَّوْضِيحِ» (١/٢٠٢، ٣٧٨، ٢/٢٧٨، ٥/٤٢٩، ٩/٩٢). وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «... وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلَيْدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّاشِيُّ فِي كِتَابِهِ: «عَكْسُ الرُّثْبَةِ وَقَلْبُ الْمَبْنَى لِكِتَابِ مُسْلِمٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» لِإِكْتِنَاهُ قَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى كُنْيَتِهِ عَلَى مَا بَنَى عَلَيْهِ الْكِتَابَ.

أَقُولُ: لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَلَا أَعْلَمُ الْآنَ لَهُ وُجُودًا.

٤- تَهْدِيبِ «المؤتلف والمُختلف» في أسماء القبائل لابن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥هـ) ذكره ابن خبير الأسييلي في فهرسته (٢١٩)، قال: «كتاب المؤتلف والمُختلف في أسماء القبائل تأليف محمد بن حبيب النحوي تهذيب القاضي أبي الوليد هشام بن أحمد الوقيسي رَحِمَهُ اللهُ حَدَّثَنِي بِهِ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ أَبُو بَحْرٍ سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي الْأَسَدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ إِجَازَةً، عَنِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ مُهَذَّبَةً» وَذَكَرَ بَعْدَهُ تَهْدِيبُ آخَرُ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٧٨هـ) ذَكَرَ سَنَدَهُ إِلَيْهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: «نَقَلْتُ كِتَابِي مِنْهُ بِخَطِّي مِنْ خَطِّ أَبِي عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ». وَكِتَابُ ابْنِ حَبِيبٍ نَشَرَهُ وَسَتَيْفَلْدُ فِي غُوتَنْجِنَ فِي أَلْمَانِيَا سَنَةَ (١٨٥٠م) عَنِ نُسخَةِ بِخَطِّ الْمُقْرِزِيِّ، وَجَدَ أَصْلَهَا بِمَكَّةَ الْمَشْرِفَةَ لَمَّا حَجَّ سَنَةَ (١٣٩هـ) ثُمَّ أَعَادَ طَبْعَهُ أُسْتَاذُنَا الْمِفْضَالُ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ حَمْدُ الْعَاسِرِ - حَفِظَهُ اللهُ - مَعَ كِتَابِ «الْإِنْسَانِ» فِي الْمَوْضُوعِ نَفْسِهِ لِلْوَزِيرِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْمَغْرِبِيِّ (ت ٤١٨هـ) وَهُمَا مِنْ مَنْشُورَاتِ النَّادِي الْأَدَبِيِّ فِي الرَّيَاضِ الطَّبَعَةِ الْأُولَى سَنَةَ (١٤٠٠هـ).

وَالسُّؤَالُ الَّذِي يَرِدُ فِي الدَّهْنِ: مَاذَا يَجِدُ أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو عُبَيْدٍ - رَحِمَهُمَا اللهُ - فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ هَذَا الْمَطْبُوعِ مَا يَخْتَصِرَانِ فِيهِ مَعَ شِدَّةِ إِيجَازِهِ؟ فَهَلْ الْمَطْبُوعُ هُوَ أَصْلُ كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ أَوْ مُخْتَصَرًا عَنْهُ؟! لَعَلَّهُ انْتِقَاءٌ مِنَ الْكِتَابِ انْتِقَاءُ الْمُقْرِزِيِّ لِنَفْسِهِ، وَالْمَسْأَلَةُ تَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدٍ مِنَ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ. وَاعْتَمَدَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمَشْقِيُّ (ت ٨٤٢هـ) فِي كِتَابِهِ «تَوْضِيحُ الْمُشْتَبَه» عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَنَقَلَ عَنْهُ نُصُوصًا كَثِيرَةً فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْكِتَابِ هِيَ - كَمَا جَاءَ فِي فَهَارِسِ الْكِتَابِ - كَالتَّالِي: (١/٣٩٩، ٢/٢٣، ١٤٤، ١٨٤، ٢٤١،

،٤٢٠ ، ٥٤٤ ، ١٨٩/٣ ، ٢١٤ ، ٢٢٧ ، ٣٠٥ ، ٤٠٦ ، ٤٣٣ ، ٤٩٣ ، ٦٤/٤ ،
 ،٦٦٩ ، ٢٣٢ ، ١١٠/٥ ، ١٤٦ ، ٢٣٩ ، ٢٤٥ ، ٤١٧ ، ١٠١/٦ ، ١٢١ ، ١٢٥ ،
 ،١٦٤ ، ٢٩٣ ، ٣٢٢ ، ٣٧٦ ، ٤١٠ ، ٤١٤ ، ٦٣/٧ ، ٩٨ ، ١٩٨ ، ٢١١ ،
 ،٢١٢ ، ٥٣/٨ ، ١٥٦/٩ ، ٢٣٣ . وَكِتَابُ أَبِي الْوَلَيْدِ لَيْسَ مُجَرَّدَ تَهْدِيْبٍ
 وَاخْتِصَارٍ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ عُنْوَانِهِ ، بَلْ يَتَجَاوَزُ هَذَا - كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي التَّعْلِيْقِ
 عَلَى الْكُتُبِ الْمُهَمَّةِ - إِلَى مَا هُوَ أْبَعْدُ مِنْ ذَلِكَ . وَكَانَ لَدَى أَبِي الْوَلَيْدِ أَكْثَرُ مِنْ
 نُسخَةٍ مِنْ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُحَقِّقُ نُصُوصَهُ قَبْلَ أَنْ يُسَارِعَ إِلَى
 الْاِثْتِقَادِ فَقَدْ جَاءَ فِي التَّوْضِيْحِ (٤٩٣/٣) : « وَنَقَلَهُ الْقَاضِي أَبُو الْوَلَيْدِ الْكِنَانِيُّ فِي
 «تَهْدِيْبِ كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ» أَنَّهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ - يَعْنِي بِالْكِتَابِ - بِفَتْحِ الْحَاءِ
 وَالْبَاءِ ، وَفِي بَعْضِهَا «حَبَشِيَّة» بِاسْكَانِ الْبَاءِ وَتَخْفِيْفِ الْيَاءِ ، وَفِي بَعْضِهَا
 بِالتَّشْدِيْدِ أَيْضًا . وَظَهَرَ لَنَا مِنْ خِلَالِ النُّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرٍ
 الدِّينِ أَنَّهُ يُقَيِّدُ وَيَضْبُطُ كَمَا جَاءَ فِي (١١٠/٥ ، ١٢٥/٦ ، ٤١٤ ، ٦٣/٧ ، ٢٣٣/٩)
 وَيَنْتَقِدُ : كَقَوْلِهِ : «كَذَا وَهُوَ تَصْحِيْفٌ» (١٤٦/٥ ، ٢٩٣/٦) ، وَيَسْتَدْرِكُ كَمَا فِي
 (٤١٧/٥) ، وَيُصْلِحُ كَمَا جَاءَ فِي (١٦٤/٦) ، وَيُخْطِئُ كَمَا جَاءَ فِي (٩٨/٧) ،
 (١٩٨) ، وَيُصَحِّحُ مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيْبٍ فِيمَا جَاءَ فِي الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى
 فَصَحَّحَ عَنْ «جَمَهْرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ» (٥٤٤/٢) ، وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ
 (٤٠٦/٣) ، وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ (٣٢٢/٦ ، ٤١٠) ، وَصَحَّحَ عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ
 (٢٧٦/٦) ، وَرَبَّمَا نَقَلَ كَلَامَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَتَصَحَّحَهُمْ وَضَبَطَهُمْ لِكِنَّةِ يُقْوِي ضَبْطَ
 أَهْلِ النَّسَبِ كَمَا جَاءَ فِي (٦٥/٤) ، قَالَ : «وَأَهْلُ النَّسَبِ يُرَدُّ إِلَيْهِمْ هَذَا الْعِلْمُ» .

وَأَنْتَقَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي (٥٤/٨)، قَالَ: «وَلَمْ يُعْرَجْ أَبُو الْوَلِيدِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ فِي «الْجَمْهَرَةَ» وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ» مَعَ أَنَّهُ يُجِلُّهُ وَيَصِفُهُ فِي (١٤٤/٢) بِ«الْحَافِظِ» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنْ طُرَّةٍ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا جَاءَ فِي (١٠٢/٦)، وَيُظْهِرُ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ رَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ لِذَا جَاءَ فِي التَّوْضِيحِ (١٦٦٤/٦): «كَذَا ذُكِرَ فِي بَابِ الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ مِنْ تَبْوِيبِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ وَإِصْلَاحِهِ». افْتَبَسَ مِنْهُ الشَّهْلِيُّ فِي الرُّوضِ الْأَنْفِ (٣٦٣/١)، وَرَوَاهُ.

٥- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى أَبِي نَصْرِ الْكَلَابَاذِيِّ:

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ ابْنِ فَيْرُوزٍ» وَالْكَلَابَاذِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت ٣٩٨هـ)، وَ«كَلَابَاذٍ»: مَحَلَّةٌ بِبُخَارَى. وَكِتَابُهُ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ «التَّنْبِيهَاتِ» يَظْهَرُ أَنَّهُ «رِجَالٌ صَحِيحٌ الْبُخَارِيُّ» وَيُعْرَفُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِ«الْهَدَايَةِ وَالْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ أَهْلِ الثَّقَةِ وَالسَّدَادِ» الَّذِينَ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِالْعُنْوَانِ الْأَوَّلِ فِي دَارِ الْمَعْرِفَةِ بَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٤٠٧هـ) بِتَحْقِيقِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ.

وَتُسَخَّطُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِرِوَايَتِهِ عَنِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى الْمُؤَلَّفِ مَحْفُوظَةً فِي مَكْتَبَةِ أَحْمَدَ الثَّلَاثِ بِتُرْكِيَا رَقْمَ (٢٤) وَهِيَ مُصَوَّرَةٌ بِمَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، قَرَأَهَا سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ عَلَى شَيْخِهِ الْمَذْكُورِ. لَمْ أَطَّلِعْ عَلَيْهَا وَلَعَلَّ عَلَيْهَا تَنْبِيهَاتُهُ عَلَى الْكِتَابِ، وَهُنَاكَ نُسخَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو السَّفَاقِسِيِّ

مَحْفُوظَةٌ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْم (١٦) مِصْطَلَحِ حَدِيثٍ فَاهْتِمَامُهُ وَاهْتِمَامُ شَيْخِهِ بِالْكِتَابِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنْ تَنْبِيهَاتِ الْمُؤَلِّفِ عَلَيْهِ دُونَ سِوَاهُ، مَعَ أَنَّ الْكَلَابَادِي لَمْ يَكُنْ مُكْتَرِئًا مِنَ التَّأْلِيفِ.

٦- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى 'الْمُؤَلِّفِ وَالْمُخْتَلَفِ' لِلدَّارِ قُطْنِيٍّ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(١) وَكِتَابُ الدَّارِ قُطْنِيٍّ مِنْ أَقْدَمِ وَأَجْوَدِ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ أَلْفَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَمَرَ الدَّارِ قُطْنِيُّ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٣٨٥هـ). وَهَنَّاكَ تَنْبِيهَاتٌ عَلَى أَوْهَامِ الدَّارِ قُطْنِيٍّ لِعَالِمِ أُنْدَلُسِيٍّ آخَرٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ الرُّشَاطِيُّ (ت ٥٤٢هـ) مَوْجُودٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الْوَطَنِيَّةِ بِتُونِسَ يَنْقُصُ مِنْ أَوَّلِهِ قَلِيلًا. وَكِتَابُ أَبِي الْوَلِيدِ لَا أَعْرِفُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا.

٧- تَنْبِيهَاتٌ عَلَى مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ :

ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشِيخَةِ الْقَاضِي ابْنِ فَيْرُوزٍ»^(٢) ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي مُعْجَمِ شَيْوَنِهِ «الْغَنِيَّة»^(٣) فِي تَرْجَمَةِ أَبِي بَحْرِ سُنَيَانَ بْنِ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: «لَقَيْتُهُ بِقَرْطَبَةَ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْمَشَاهِدِ وَسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامٍ اخْتِصَارَهُ لِكِتَابِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَعَارَضْتُهُ بِكِتَابِهِ، وَكَتَبْتُ عَنْهُ مَا أَصْلَحَهُ فِيهِ الْقَاضِي الْكِنَانِيُّ

(١) يراجع: معجم البلدان (٥/ ٢٣٣).

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٣٣).

(٣) الغنية (٢٠٦).

شَيْخُهُ، حَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ
وَسَمَاعًا، عَنِ أَبِي عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيِّ . . . وَسَاقَ سَنَدًا إِلَى ابْنِ هِشَامٍ، وَاعْتَمَدَ
السُّهَيْلِيُّ كِتَابَ «التَّنْبِيهَاتِ» هَذَا لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ فِي مَصَادِرِهِ فِي كِتَابِهِ
«الرَّوْضِ الْأَنْفِ» وَيَقُولُ: «حَاشِيَةُ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيقاتُ
أَبِي الْوَلِيدِ كَانَتْ عَلَى نُسخِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَلَمْ تُفَرِّدْ، وَنَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو ذَرٍّ
مُحَمَّدَ بْنَ مَسْعُودِ الْخُسَيْنِيِّ (ت ٥٤٤هـ) فِي كِتَابِهِ «شَرْحِ السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ» وَهُوَ
شَرْحٌ لِغَرِيبِ الشُّعْرِ الْوَارِدِ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ، وَهِيَ كَمَا جَاءَ فِي طَبْعَةِ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي اسْتِنَابُولِ مُصَوَّرَةٌ عَنِ
مَكْتَبَةِ هِنْدِيَّةِ بَمِصْرَ سَنَةَ (١٣٢٩هـ). يُرَاجَعُ الصَّفَحَاتُ: (١٤، ٢٢، ٧٠،
١٢٥، ٢٦٦٩)، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دِحْيَةَ (ت ٦٣٣هـ) فِي كِتَابِهِ
«السَّرَاجُ الْمُنِيرُ فِي مَوْلِدِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» وَوَصَفَ مُؤَلِّفَهُ أَبُو الْوَلِيدِ بِ«عَالِمِ
الْأَنْدَلُسِ» وَنَقَلَ عَنْهُ السُّهَيْلِيُّ (ت ٥٨١هـ) فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (ط) عَبْدُ الرَّحْمَنِ
الْوَكِيلُ سَنَةَ (١٣٨٧هـ). يُرَاجَعُ (١/٣٦، ٢٣٢، ٢٥٥، ٢٧٢، ٢٩٠، ٣٠٣،
٣٢٥، ٣٩٨، ٤٠٦ . . .) وَمُتَّبِعُ الْكِتَابِ يَطْفَرُ بِنُصُوصٍ كَثِيرَةٍ مُهِمَّةٍ. وَنَقَلَ عَنْهُ
الْحَافِظُ مُغْلَطَاي (ت ٧٦٢هـ) فِي سِيرَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ «الرَّوْضِ الْبَاسِمِ . . .» نُسخَةٌ
بِحِطِّ مُؤَلِّفِهَا يُرَاجَعُ الْوَرَقَاتُ (٢٤، ٥١، ٧٣ . . .) وَغَيْرِهِمْ.

٨- تَنْبِيهَاتُ عَلِيٍّ «تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطٍ»:

تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطٍ الْعُصَيْنِيِّ اللَّيْثِيِّ (ت ٢٤٠هـ)؟ مِنْ أَمَمِ الْمَصَادِرِ
التَّارِيخِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي تَهْتَمُّ بِالْحَوَادِثِ وَالرَّجَالِ مَعًا، وَقَدْ اِهْتَمَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ،

اهتمامًا بالغًا فرَوَّه بالسند عن مؤلفه . وقد وصل إلى الأندلس في زمن مبكر جدًا فقد رواه بقي بن مخلد القُرطبي الحافظ (ت ٢٧٦هـ) وهو من كبار حفاظ الإسلام وثقاة الحديث كالإمام أحمد والبخاري ومسلم صنف «المسند» ورتبه على أسماء الصحابة ورتب حديث كل صحابي على أبواب الفقه . وله «تفسير للقرآن» قال ابن حزم : لم يؤلف مثله لا تفسير الطبري ولا غيره . كما روى عنه أيضًا كتابه «الطبقات» . ورواية أغلب الأندلسيين متصلة به رحمته الله والنسخة المطبوعة من «تاريخ خليفة» التي حققها الدكتور الفاضل أكرم ضياء العمري اعتمد في تحقيقها على نسخة محفوظة في المغرب من أصل أندلسي قديم متقن مروى بالسند إلى بقي بن مخلد ثم إلى مؤلفه خليفة ، هي من رواية صاحبنا أبي الوليد الوقشي رحمته الله مكتوبة بخط أحمد بن محمد الأشعري سنة (٤٧٧هـ) قبل وفاة أبي الوليد بما يزيد على أحد عشر عامًا . نقل محقق الكتاب سند روايته نقلًا عن ورقة العنوان هكذا : «حدثنا بهذا التاريخ الإمام الأوحى ، الفقيه ، القاضي أبو الوليد هشام بن أحمد ، قال : حدثني الفقيه المقرئ أبو عمر أحمد ابن محمد الطلمنكي - رضي الله عنهما - قال : حدثني الفقيه القاضي أبو عبد الله محمد بن يحيى بن مفرج ، قاضي الجماعة بقرطبة رحمته الله قال : حدثني أبو القاسم أحمد بن عبد الله بن محمد بن المبارك بن حبيب بن عبد الملك بن الوليد بن عبد الملك أمير المؤمنين . وقد ذكر ابن عميرة الضبي أن أبا القاسم أحمد بن عبد الله روى عن بقي بن مخلد . فيكون سند النسخة متصلًا» . وفي هوامش النسخة تعليقات أبي الوليد وحواشيه نقلها محقق الكتاب جزاء الله خيرًا

إِلَى هَوَامِشِ الْكِتَابِ تَجِدُهَا هُنَاكَ .

٩- مُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ :

انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ الصَّفَدِيُّ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ» كَمَا فِي «مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ»^(١) وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِكِتَابِ «مُخْتَصَرِ الطُّلَيْطَلِيِّ» فِي الْفِقْهِ وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ بِالْأَنْدَلُسِ^(٢) ، وَالْوَقْشِيُّ يُنْسَبُ «الطُّلَيْطَلِيِّ» أَحْيَانًا كَمَا تَقَدَّمَ .

١٠- الرِّسَالَةُ الْمُرْشِدَةُ :

ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٣) : وَإِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَعْدَادِيِّ فِي «هِدْيَةِ الْعَارِفِينَ»^(٤) لَا أَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا وَلَعَلَّهَا فِي الْاِعْتِقَادِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَعِبَارَةٌ يَاقُوتُ : «الْفَقِيهُ الْجَلِيلُ ، عَالِمُ الزَّمَنِ ، إِمَامٌ ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ ، صَاحِبُ «الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» تَدُلُّ عَلَى شُهْرَتِهَا بِحَيْثُ عَرَّفَ صَاحِبُهَا بِهَا نَظْرًا ؛ لِمَعْرِفَةِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا ، لَكِنْ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا نَزَالَ نَجْهَلُهَا كَمَا جَهِلُهَا الْعُلَمَاءُ قَبْلَنَا ، فَلَمْ يَذْكُرْهَا أَحَدٌ مِمَّنْ وَقَفْتُ عَلَى تَرَاجُمِهِمْ لِلْمَذْكُورِ غَيْرُهُ هُوَ وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

- وَأَمَّا الْكِتَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ مَنَسُوبًا إِلَيْهِ فِي الْقَدَرِ وَالْقُرْآنِ عَلَى مَذَاهِبِ الْمُعْتَزَلَةِ فَسَيَاتِي فِي مَبْحَثِ «نَسْبَتِهِ إِلَى الْاِعْتِرَالِ» أَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ بِشَكْلِ قَاطِعٍ .

(١) معجم المؤلفين (١٤٨/١٣) عن الوافي بالوفيات .

(٢) الحلل السُّنْدِيَّة .

(٣) معجم البلدان (٥/٢٣٣) .

(٤) هدية العارفين (٢/٥٠٩) .

- وَأَمَّا كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ فِي غَرِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ» الَّذِي نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْأُسْتَاذُ
الزُّرْكَلِيُّ فِي «الْأَعْلَامِ» بِنَاءً عَلَى مَا وَرَدَ فِي فَهْرِسِ الْخِزَانَةِ الْعَامَّةِ فِي الرَّبَاطِ
فَحَطَّ ظَاهِرٌ مِنْ مُفَهْرِسِ الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ جَرَّهُ إِلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي آخِرِ النُّسخَةِ
مِنْ قَوْلِ النَّاسِخِ: «نَسَخْتُ كِتَابِي هَذَا وَنَقَلْتُ حَوَاشِيَهُ مِنْ أَصْلِ الْفَقِيهِ الْقَاضِي
الْعَلَمِ الْأَوْحِدِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَتْنًا وَطَرَرًا بِحَطِّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكَانَ فِي غَايَةِ
الصَّحَّةِ وَالْإِتْقَانِ . . .». وَقَدْ جَلَبْتُ هَذِهِ النُّسخَةَ مَعَ مَا جَلَبْتُ مِنَ الْمَحْطُوطَاتِ
لِمَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، وَعِنْدَ فَهْرِسَتِ الْكِتَابِ أَدْرَكْنَا وَرَأَيْنَا
الْحَمْدُ صِحَّةَ النُّسْبَةِ فَنَسَبْنَا إِلَى مُؤَلِّفِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْهَنَائِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«كِرَاعِ»
(ت بعد ٣٠٩هـ) وَقَدْ قَابَلْنَا بَيْنَ هَذِهِ النُّسخَةِ وَنُسخَةِ جَلَبْنَاهَا مِنْ دَارِ الْكُتُبِ
الْمِصْرِيَّةِ فَصَحَّ أَكْثَرُهَا نُسَخَتَانِ لِكِتَابِ «الْمُنْتَخَبِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ الْمَذْكُورِ (١)،
وَقَدْ افْتَرَحْتُ أَنَا وَزَمِيلِي الدُّكْتُورُ عِيَادُ بْنُ عَيْنِدِ النَّبِيَّتِيِّ عَلَى زَمِيلِنَا الْفَاضِلِ
الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْعُمَرِيِّ أَنْ يَقُومَ بِتَحْقِيقِهِ، وَكَانَ الدُّكْتُورُ عِيَادُ قَدْ صَوَّرَ
لِنَفْسِهِ نُسخَةً مِنَ النُّسخَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ فَتَفَضَّلَ بِتَقْدِيمِهَا إِلَيَّ الدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ. وَكُنْتُ
قَدْ عَثَرْتُ عَلَى نُسخَةٍ مِنْ كِتَابِ «الْمُجَرَّدِ» لِلْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ «كِرَاعِ» فَقَدَّمْتُهَا
لِلدُّكْتُورِ الْعُمَرِيِّ لِلاِسْتِعَانَةِ بِهَا أُنَاءَ التَّحْقِيقِ أَيْضًا، فَقَامَ بِتَحْقِيقِهِ، وَنَشَرَهُ مَعَهُدِ
الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى سَنَةَ (١٤٠٩هـ) (٢).

- (١) يُرَاجَعُ أَيْضًا: مَقَالَةُ الدُّكْتُورِ أَحْمَدِ مَخْتَارِ عَمْرٍ فِي مَجَلَّةِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، الْعَدَدِ
الثَّالِثِ، مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، الَّذِي أُثْبِتَ فِيهِ أَنَّ نُسخَةَ دَارِ الْكُتُبِ
الْمِصْرِيَّةِ هِيَ كِتَابُ «الْمُنْتَخَبِ».
- (٢) كَمَا حَقَّقَ الدُّكْتُورُ الْعُمَرِيُّ أَيْضًا كِتَابَ «الْمُجَرَّدِ» وَطَبَعَ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ.

أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ :

قَالَ صَاعِدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) : « أَحَدُ الْمُتَمَيِّنِينَ الْمُتَوَسِّعِينَ فِي ضُرُوبِ الْمَعَارِفِ ، مِنْ أَهْلِ الْفِكْرِ الصَّحِيحِ ، وَالتَّنْظَرِ النَّاقِدِ ، وَالتَّحْقِيقِ بِصِنَاعَةِ الْهَنْدَسَةِ ، وَالرُّسُوخِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالخَطَابَةِ ، وَالْإِحْكَامِ لِعِلْمِ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ وَالْكَلَامِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ شَاعِرٌ بَلِيغٌ ، لَيْسَ يُفْضَلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جَمَلِ سَائِرِ الْعُلُومِ » . وَقَالَ صَاعِدٌ أَيْضًا :^(٢) « أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ : أَحَدُ رِجَالِ الْكَمَالِ فِي وَقْتِهِ بِاخْتِرَائِهِ عَلَى فُنُونِ الْمَعَارِفِ وَجَمْعِهِ لِكُلِّيَّاتِ الْعُلُومِ ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ ، وَعِلْمِ الْعَرُوضِ ، وَصِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ ، وَهُوَ بَلِيغٌ ، مُجِيدٌ ، شَاعِرٌ ، مُتَقَدِّمٌ ، حَافِظٌ لِلسُّنَنِ وَأَسْمَاءِ نَقْلَةِ الْأَخْبَارِ ، بَصِيرٌ بِأُصُولِ الْإِعْتِقَادَاتِ ، وَأُصُولِ الْفِقْهِ ، وَاقِفٌ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ فِتَاوَى فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ ، نَافِذٌ فِي عِلْمِ الشَّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ مُتَحَقِّقٌ بِعِلْمِ الْحِسَابِ وَالْهَنْدَسَةِ ، مُشْرِفٌ عَلَى جَمِيعِ آرَاءِ الْحُكَمَاءِ ، حَسَنُ النُّقْدِ لِلْمَذَاهِبِ ، ثَاقِبُ الدَّهْنِ فِي تَمْيِيزِ الصَّوَابِ ، وَيَجْمَعُ إِلَى ذَلِكَ آدَابَ الْأَخْلَاقِ ، مَعَ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ ، وَلَيْزِنِ الْكَنْفِ وَصِدْقِ اللَّهْجَةِ » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْحِجَارِيُّ^(٣) « وَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّيُّوَالِيُّ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَقُولُ فِيهِ إِلَّا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ »

(١) طبقات الأمم (١١٤، ١١٥) .

(٢) نقله عنه ابن بشكوال في الصلّة (٦٥٣) ، وابن دحية في المطرب (٣٢٣) . . . وغيرهما .

(٣) أبو بكر المذكور هنا هو أحد تلاميذ أبي الوليد . سبق ذكره في مبحث تلاميذه . وقوله هذا في الصلّة (٦٥٣) .

وَوَصَفَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، بِأَنَّهُ^(١) «كَانَ غَايَةً فِي الضَّبْطِ وَالتَّقْيِيدِ وَالإِتْقَانِ وَالمَعْرِفَةِ
بِالنَّسَبِ وَالأَدَبِ، لَهُ تَنْبِيهَاتٌ وَرُدُودٌ عَلَى كِبَارِ أَهْلِ التَّصَانِيفِ التَّارِيخِيَّةِ وَالأَدْبِيَّةِ
يَقْضِي نَاطِرَهَا العَجَبَ، تُنْبِئُ عَنْ مُطَالَعَتِهِ وَحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَنَاهِيكَ مِنْ حُسْنِ
كِتَابِهِ فِي تَهْدِيبِ الكُنَى لِمُسْلِمِ الَّذِي سَمَّاهُ بـ«عَكْسِ الرُّتْبَةِ»، وَمِنْ تَنْبِيهَاتِهِ عَلَى
أَبِي نَصْرِ الكَلَابَازِيِّ، وَ«مُرْتَلِفِ» الدَّارَقُطَنِيِّ وَ«مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامِ» وَغَيْرِهَا.

وَمَعَ ثَنَاءِ الْقَاضِي عِيَاضِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي الوَلِيدِ، كَانَ مُتَّقِداً لَهُ فِي
جَسَارَتِهِ وَإِقْدَامِهِ عَلَى تَغْيِيرِ الرُّوَايَةِ فِي الحَدِيثِ، وَأَنَّهُ رُبَّمَا أَصَابَ، وَرُبَّمَا أَخْطَأَ
فَحَطَأَ الصَّوَابَ، وَوَهَمَ وَغَلَطَ، قَالَ فِي «الإِلْمَاعِ»^(٢): «وَالَّذِي اسْتَمَرَ عَلَيْهِ عَمَلُ
أَكْثَرِ الأَشْيَاحِ نَقْلُ الرُّوَايَةِ كَمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ وَسَمِعُوهَا، وَلَا يُغَيِّرُونَهَا فِي
كُتُبِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْسُرُ عَلَى الإِصْلَاحِ، وَكَانَ أَجْرَاهُمْ عَلَى هَذَا مِنَ
المُتَأَخَّرِينَ الْقَاضِي أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الكِنَانِيُّ الوَقَّاشِيُّ، فَإِنَّهُ لِكثْرَةِ
مُطَالَعَتِهِ، وَتَفَقُّهِ فِي الأَدَبِ وَاللُّغَةِ، وَأَخْبَارِ النَّاسِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَنْسَابِهِمْ،
وَتَقُوبِ فَهْمِهِ، وَحِدَّةِ ذِهْنِهِ جَسَرَ عَلَى الإِصْلَاحِ كَثِيراً، وَرُبَّمَا نَبَّهَ عَلَى وَجْهِ
الصَّوَابِ، لَكِنَّهُ رُبَّمَا وَهَمَ وَغَلَطَ فِي أَشْيَاءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَتَحَكَّمَ فِيهَا بِمَا ظَهَرَ لَهُ،
أَوْ بِمَا رَأَاهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، وَرُبَّمَا كَانَ الَّذِي أَصْلَحَهُ صَوَاباً، وَرُبَّمَا غَلِطَ فِيهِ
وَأَصْلَحَ الصَّوَابَ بِالأَخْطَأِ». وَقَالَ^(٣): «وَكَانَ أَبُو الوَلِيدِ الكِنَانِيُّ مِمَّنْ أَتَقَنَ،
وَرُبَّمَا تَكَلَّفَ فِي الإِصْلَاحِ وَالتَّقْوِيمِ بَعْضَ مَا نُعِيَ عَلَيْهِ».

(١) معجم البلدان (٥/ ٤٣٨)، نقلا عن القاضي عياض رحمه الله.

(٢) الإلماع (١٨٥، ١٨٦).

(٣) المصدر نفسه (١٩٣).

وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» فِي مُقَدِّمَتِهِ،
وَفِي ثَنَائِيَا الْكِتَابِ، وَدَلَّلَ عَلَى ذَلِكَ^(١).

وَعَنْ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي «فَتْحِ الْمُغِيثِ» لِلْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ^(٢)، وَوَصَفَ
الْقَاضِي عِيَاضٌ بِأَنَّهُ يُلْمِئِدُ الْوَقَّشِيَّ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ.

وَوَصَفَهُ يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»^(٣) بِأَنَّهُ «الْفَقِيهُ الْجَلِيلُ،
عَالِمُ الزَّمَنِ، إِمَامٌ، عَالِمٌ فِي كُلِّ فَنٍّ، صَاحِبُ الرِّسَالَةِ الْمُرْشِدَةِ» وَقَالَ فِي مُعْجَمِ
الْأَدْبَاءِ^(٤): «كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ وَالشُّعْرِ وَالْخَطَابَةِ، وَالْحَدِيثِ،
وَالْفِقْهِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْكَلَامِ، وَكَانَ أَدِيبًا كَاتِبًا، شَاعِرًا، مُتَوَسِّعًا فِي ضُرُوبِ
الْمَعَارِفِ، مُتَحَقِّقًا بِالْمَنْطِقِ وَالْهَنْدَسَةِ، لَا يَفْضُلُهُ عَالِمٌ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَخْبَارِ
وَالسِّيَرِ»، وَوَصَفَهُ أَبُو الْخَطَّابِ ابْنُ دَحِيَّةَ^(٥) بـ«عَالِمِ الْأَنْدَلُسِ»، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ^(٦) بـ«الْعَلَامَةِ الْبَحْرِ، ذُو الْفُنُونِ».

قَالَ الْعَلَامَةُ الْمَقْرِيئِيُّ^(٧): «كَانَ الْحَافِظُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ الْوَقَّشِيُّ مِنْ أَعْلَمِ
النَّاسِ بِالْهَنْدَسَةِ وَأَرَءِ الْحُكَمَاءِ وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، وَمَعَانِي الْأَشْعَارِ وَالْعَرُوضِ،
وَصِنَاعَةِ الْكِتَابَةِ وَالْفِقْهِ وَالشُّرُوطِ وَالْفَرَائِضِ وَغَيْرِهَا وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

(١) مشارق الأنوار (١/٤، ١٠، ٧٧، ٢٦٤، ٣٦٠، ١٠/٢، ١٠٦، ١٩٦، ٢٣٧).

(٢) فتح المغيث (٢٥٦).

(٣) معجم البلدان (٥/٤٣٨).

(٤) معجم الأدباء (٦/٢٧٧٨).

(٥) السراج المنير له (مخطوط).

(٦) سير أعلام النبلاء (١٩/١٣٤).

(٧) نفع الطيب (٣/٣٧٦).

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ فَنٍّ بِالْجَمِيعِ
 وَوَصَفَهُ الْمُقَرَّبِيُّ أَيْضًا^(١) بِ«الْقَاضِي الْأَدِيبِ، وَالْفَيْلَسُوفِ الْأَرِيْبِ... قَاضِي
 طَلِيْطَلَةَ» وَلَمَّا أُوْرِدَ اجْتِمَاعُهُ بِأَبِي مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ قَالَ^(٢): «وَكَانَا
 فَرِيْدِي عَصْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقْدُّمًا» وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى^(٣): «وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذَا
 الرَّجُلِ الْفَرْدِ قَبْلَ هَذَا».

طَرَائِفُهُ وَمُلْحَحُهُ:

كَانَ أَبُو الْوَلَيْدِ صَاحِبَ مِلْحٍ وَطَرْفٍ وَدُعَابِيَّةٍ، خَفِيْفَ الرُّوْحِ، مَرِحًا عَلَيَّ
 جَلَالَةَ قَدْرِهِ وَعِلْمِهِ، وَعُلُوًّا مَنْزِلَتِهِ، وَرُبَّمَا أُرْزِيَ بِهِ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ،
 فَعَدُّوا ذَلِكَ خُرُوجًا عَنِ الْوَقَارِ وَالسَّمْتِ الَّذِي يَتَّبِعِي أَنْ يَنْحَلِّيَ بِهِ الْعُلَمَاءُ وَطَلَبَةُ
 الْعِلْمِ؛ لِذَا لَمَّا لَقِيَهُ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ بِنَلْسِيَّةِ اسْتَجَازَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَالَ: لَمْ
 يُعْجِنِي سَمْتُهُ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ الْقَاضِي حَدَّثَ عَنْهُ شَيْءٌ أَكْثَرَ
 مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَجَازَهُ رِوَايَتَهُ. وَاسْتَجَازَتْهُ الرُّوَايَةُ عَنْهُ دَرَجَةً أَضْعَفَ مِنْ
 السَّمَاعِ بِلَا شَكِّ لَكِنَّ الْقَاضِيَّ أَبَاعِلِيَّ رَضِيَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تُدَلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ كَانَ
 يَحْضُرُ مَجَالِسَهُ النَّبِيِّ رُبَّمَا خَرَجَ بِهَا عَنِ الْوَقَارِ كَمَا أَسْلَفْنَا.

وَمِنْ نَوَادِرِهِ: مَا رُوِيَ أَنَّهُ اجْتَمَعَ هُوَ وَأَبُو مَرْوَانَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ
 الْقُرْطُبِيُّ (ت ٤٨٩ هـ) وَكَانَا فَرِيْدِي عَصْرِهِمَا حِفْظًا وَتَقْدُّمًا، فَتَعَارَفَا وَتَسَاءَلَا،
 ثُمَّ بَادَرَ أَبُو الْوَلَيْدِ بِالسُّؤَالِ وَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ قَوْلُ الْقَائِلِ:

(١) المصدر نفسه (٤/٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٦٢).

(٣) المصدر نفسه (٤/١٣٨).

وَلَوْ أَنَّ مَابِي بِالْحَصَا فَعَلَّ الْحَصَا وَبِالرَّيْحِ لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هَبُوبٌ
وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَكَانَ «فَعَلَ الْحَصَى»؟ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ: «فَلَقَّ الْحَصَا» فَقَالَ:
وَهَيْمَتَ، إِنَّمَا يَكُونُ: «قَلِقَ الْحَصَا» لِيَكُونَ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ: «لَمْ يُسْمَعْ لَهُنَّ هَبُوبٌ»
يُرِيدُ: أَنْ مَا بِهِ يُحَرِّكُ مَا شَأْنُهُ الشُّكُونُ وَيُسْكُنُ مَا شَأْنُهُ الْحَرَكَةُ فَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ:
مَا يُرِيدُ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

وَرَاكِعَةٌ فِي ظِلِّ غُصْنٍ مَنُوطَةٍ بِلَوْلُؤَةٍ نَيْطَتْ بِمُنْقَارِ طَائِرٍ

وَكَانَ اجْتِمَاعُهُمَا فِي مَسْجِدٍ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ إِثْرَ فَرَاحِ ابْنِ السَّرَّاجِ مِنْ إِشَادِهِ
لِلْبَيْتِ فَلَمَّا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ: أَلْغَزَ الشَّاعِرُ بِاسْمِ أَحْمَدَ فَالرَّايِكَةَ
الْحَاءُ، وَالغُصْنَ: كِنَايَةً عَنِ الْأَلْفِ، وَمِنْقَارُ الطَّائِرِ: الدَّالُّ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ
السَّرَّاجِ: يَنْبَغِي أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ؛ لِشُغْلِ خَاطِرِكَ بِهَذَا اللَّغْزِ، فَقَالَ لَهُ الْوَقَّاشِيُّ:
بَيْنَ الْإِقَامَةِ وَتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ فَكَكَّتُهُ^(١).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَيْضًا: أَنَّهُ حَضَرَ يَوْمًا مَجْلِسَ ابْنِ ذِي الثُّونِ فَقَدَّمَ
نَوْعٌ مِنَ الْحَلْوَى يُعْرَفُ بِ«أَذَانِ الْقَاضِي» فَتَهَافَتَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ حَوَاصِبِهِ عَلَيْهَا
يَقْصِدُونَ التَّنْدِيرَ فِيهِ، وَجَعَلُوا يُكْثِرُونَ مِنْ أَكْلِهَا، وَكَانَ فِيهَا قُدَمٌ مِنَ الْفَاكِهَةِ
طَبَقٌ فِيهِ نَوْعٌ يُسَمَّى عُيُونَ الْبَقْرِ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ [ابْنُ ذِي الثُّونِ] يَا قَاضِي إِنْ
هَلُولًا يَأْكُلُونَ أَذَانَكَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا أَكُلُ عُيُونَهُمْ، وَكَشَفَ عَنِ الطَّبَقِ وَجَعَلَ
يَأْكُلُ، وَكَانَ هَذَا مِنَ الْإِتِّفَاقِ الْغَرِيبِ^(٢).

(١) نَفْحُ الطَّيِّبِ (٤/١٦٢).

(٢) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (٤/١٣٨).

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ مَا رُوِيَ أَنَّهُ «اِخْتَصَمَ رَجُلَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا فِقِيهَ اشْتَرَيْتُ مِنْ هَذَا اثْنَيْ عَشَرَ تَيْسًا حَاشَاكَ! فَقَالَ لَهُ: قُلْ: أَحَدَ عَشَرَ»^(١).

هَذَا مَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ مِمَّا نُقِلَ مِنْ نَوَادِرِهِ وَطَرَائِفِهِ، وَهِيَ أُمُورٌ لَا تُخَلُّ بِالْمُرُوءَةِ، وَلَا تَذْهَبُ بِالْوَقَارِ، وَلَا تَقْدَحُ فِي عَدَالَةِ الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ أَهْلِ زَمَنِ عُرْفُهُمُ السَّائِدُ، وَتَقَالِيدُهُمُ الْمَرْعِيَّةُ.

- وَمِنْ طَرَائِفِهِ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ^(٢): «سَمِعْتُ شَيْخَنَا سُفْيَانَ بْنَ الْعَاصِي الْأَسَدِيِّ يَحْكِي عَنْ شَيْخِهِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ - فِيمَا يَغْلُبُ عَلَيَّ ظَنِّي -: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَعَارَ كِتَابًا لِأَحَدٍ إِنَّمَا يَتْرُكُهُ عِنْدَهُ بَعْدَ وِرْقَاتِهِ أَيَّامًا ثُمَّ لَا يُسَامِحُهُ بَعْدُ وَيَقُولُ: هَذِهِ الْغَايَةُ إِنْ كُنْتُ أَخَذْتَهُ لِلدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ فَلَنْ يَغْلِبَ أَحَدًا حِفْظَ وَرَقَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنْ أَرَدْتَهُ لِلنَّسْخِ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا هَذَا فَأَنَا أَحْوَطُ بِكِتَابِي، وَأَوْلَى بِرَفْعِهِ مِنْكَ».

اتِّهَامُهُ بِالْاِعْتِزَالِ:

قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالِ^(٣): «وَقَدْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ أَشْيَاءُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَتَيْهَا، وَسَائِلُهُ عَنْهَا، وَمُجَازِيهِ بِهَا». كَذَا قَالَ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا. وَيُظْهَرُ أَنَّهُ يُقْصِدُ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الْاِعْتِزَالِ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ حَيْثُ قَالَ: «وَلَكِنَّهُ أَتَّهَمَ بِرَأْيِ الْمُعْتَزِلَةِ وَظَهَرَ لَهُ تَأْلِيْفُ فِي الْقَدْرِ وَالْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ، وَزَهَا فِيهِ النَّاسُ وَتَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ الْأَنْدَلُسِ».

(١) الرُّوضُ الْمَعْطَارُ (٦١١).

(٢) الْإِلْمَاعُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢٢٤).

(٣) الصَّلَّةُ (٦٥٤).

وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَيْضًا أَنَّ تَلْمِيذَهُ الْفَقِيهَ أَبَا بَكْرٍ سُفْيَانَ بْنَ الْعَاصِ كَانَ يَنْفِي عَنْهُ الرَّأْيَ الَّذِي زُنَّ بِهِ، وَالْكِتَابُ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَاضِي عِيَاضٌ لِتَأْكِيدِ ذَلِكَ الْخَبَرِ فَقَالَ: «وَقَدْ ظَهَرَ الْكِتَابُ وَأَخْبَرَ الثَّقَّةُ أَنَّهُ رَأَاهُ، وَعَلَيْهِ سَمَاعٌ ثِقَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَخَطُّهُ عَلَيْهِ»^(١).

وَهَذَا الْخَبَرُ يُؤَكِّدُهُ ثِقَةٌ هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا تَرَى، وَيَنْفِيهِ ثِقَةٌ هُوَ أَبُو بَكْرٍ سُفْيَانُ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ تَلَامِيذِ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَلَا زَمِينِ لَهُ، وَيُشَكِّكُ فِي رَأْيِ الْقَاضِي أَنَّهُ لَمْ يُصْرِّحْ بِاسْمِ الثَّقَّةِ الَّذِي رَأَاهُ، وَلَا اسْمِ الثَّقَّةِ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِي سَمِعَهُ، وَلَا اسْمِ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَعُنْوَانُهُ؟! لِدَا نَبَقْتِي عَلَى حَدَرٍ مِنْ قَبُولِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، وَعِنْدَنَا مِنَ الدَّلِيلِ مِنْ ثِقَافَةِ أَبِي الْوَلِيدِ فِي عُلُومِ الْأَوَائِلِ مِنْ فَلَاسَفَةٍ وَمَنْطِقِي، وَعِلْمِ الْكَلَامِ... مَا يُرَجِّحُ مِثْلَ هَذَا التَّوَجُّهِ عِنْدَ أَبِي الْوَلِيدِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ -، وَهَذَا التَّوَجُّهُ يَنْدُرُ وَجُودُهُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ، وَهُوَ مُسْتَعْرَبٌ جِدًّا، وَخَاصَّةً الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، وَهُوَ مَحَلُّ انْتِقَادٍ شَدِيدٍ، وَلَا تَكَادُ تَظْهَرُ مَوْلَفَاتُ الْمُعْتَرِلَةِ فِي بِلَادِهِمْ إِلَّا نَادِرًا، وَأَكْثَرُ مِنْ هَذَا غَرَابَةٌ أَنْ يَظْهَرُ مِثْلَ هَذَا عِنْدَ أَنْدَلُسِيِّ لَمْ يَرَحُلْ إِلَى الْمَشْرِقِ كَأَبِي الْوَلِيدِ.

وَحُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّنَا نَتَوَقَّفُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ فَلَا نَنْهَمُهُ بِالْاِعْتِرَالِ، وَلَا نَنْفِيهِ عَنْهُ. وَلَمْ نَجِدْ فِي كِتَابِهِ «التَّعْلِيْقَ عَلَى الْمُوطَأِ» مَا يُؤَكِّدُ نَزْعَهُ الْاِعْتِرَالِيَّةَ، وَمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي حَالِهِ أَرْجَحُ أَنَّهُ رَأَى شَيْخَ الْمُؤَرِّخِينَ الْحَافِظَ الدَّهَبِيَّ، فَقَدْ ذَكَرَ الْخَبَرَ وَلَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، فَكَأَنَّ الْحَافِظَ لَمْ يُبَيِّنْهُ وَلَمْ يَنْفِيهِ.

(١) معجم البلدان (٥/٤٣٨).

الفصل الثاني (دراسة الكتاب)

أولاً : (موضوع الكتاب) :

تَعْلِيْقَاتٌ مُتَّفَرِّقَةٌ عَلَى «المَوْطَأَ» لِلإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَغْلَبُهَا تَفْسِيرٌ لُغَوِيٌّ، أَوْ تَوْجِيهِ نَحْوِيٌّ، وَلَا أَظُنُّ أَنَّنَا بِحَاجَةٍ إِلَى التَّعْرِيفِ بِكِتَابِ «المَوْطَأَ» وَلَا بِصَاحِبِهِ إِمَامِ دَارِ الهِجْرَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسِ الأَصْبَحِيِّ المَدَنِيِّ (ت ١٧٩هـ)، فَالكِتَابُ مِنْ أَهَمِّ وَأَشْهَرِ وَأَعْظَمِ الكُتُبِ المُؤَلَّفَةِ فِي الإسلامِ، وَإِلْقَاءُ نَظْرَةٍ سَرِيعَةٍ عَلَى الحَرَكَةِ العِلْمِيَّةِ الكُبْرَى الَّتِي أَثَارَهَا العُلَمَاءُ حَوْلَ هَذَا الكِتَابِ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ عَكَفَ العُلَمَاءُ عَلَى دِرَاسَتِهِ وَتَدْرِيسِهِ وَرِوَايَتِهِ وَتَصْحِيحِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ كُنُوزِهِ، وَشَرَحَ عَدَدٌ كَبِيرٌ جَدًّا مِنَ العُلَمَاءِ أَلْفَاظَهُ وَمَعَانِيَهُ، وَاسْتِخْرَجُوا رِجَالَهُ، وَتَحَدَّثُوا عَنْ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ فَوَائِدٍ فِقْهِيَّةٍ، قَامَتْ هَذِهِ الحَرَكَةُ العِلْمِيَّةُ الكُبْرَى عَلَى مَرِّ العُصُورِ، وَأَوْلَى العُلَمَاءِ هَذَا الكِتَابِ العِنَايَةَ التَّامَّةَ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ مُهِمٌّ، مِنْ أَقْدَمِ وَأَوْثَقِ مَصَادِرِ السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، وَزَادَهُ شُهْرَةً وَأَهَمِّيَّةً مَا كَتَبَهُ العُلَمَاءُ عَلَيْهِ مِنْ شُرُوحٍ بَعْضُهَا فِي غَايَةِ النِّقَاسَةِ وَالإِفَادَةِ، كـ «التَّمْهِيدُ» لابن عَبْدِ البَرِّ، وَ«الاسْتِذْكَارُ» لَهُ، وَ«المُنْتَقَى» لِأَبِي الوَلِيدِ البَاجِي . . . وَغَيْرِهَا، الَّتِي أَصْبَحَتْ أَصُولًا يُرْجَعُ إِلَيْهَا عِنْدَ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ، بَلْ هِيَ شَوَاهِدٌ وَاضِحَةٌ عَلَى تَقَدُّمِ الفِكْرِ العَرَبِيِّ الإِسْلَامِيِّ. وَحَدِيثِي عَنِ «المَوْطَأَ» لِلسَّادَةِ الأَفْضَلِ القُرَّاءِ سَيَكُونُ كَجَالِبِ التَّمْرِ إِلَى هَجْرٍ. وَمَا قُلْتُهُ عَنِ الكِتَابِ أَقْوَلُهُ عَنِ

المؤلف، فهو أشهر من أن أعرف به، أو أذكر ماثره وخصاله الحميدة، ومناقبه وفضائله ألقت فيها المصنفات.

والذي نحن بحاجة إليه معرفة سند رواية المؤلف إلى «الموطأ»، وقد حاولت أن أجد له طريقاً مسنداً يصله به، فلم أعثر على شيء من ذلك - مع حرصي الشديد ومواصلة البحث. وقد صرح المؤلف بأن له رواية، ولكنه لم يذكر أي رواية هي؟ هل هي رواية يحيى أو غيره، وإن كان الغالب على الظن أنها رواية يحيى؛ لأنها هي أشهر الروايات، وأكثرها انتشاراً من غيرها من الروايات في بلاد الأندلس خاصة، وحواسر العالم الإسلامي عامة، بين العلماء وطلبة العلم. ويضاف إلى ذلك أن المؤلف كثير النقل عن رواية يحيى ومقارنتها بالروايات الأخرى، وهو قليل النقد لها والاعتراض عليها، وفي ترجمة تلميذه محمد بن أحمد بن عبد الله بن حصن الأنصاري، ذكر المترجمون أنه أخذ عنه «الموطأ» هكذا دون ذكر للرواية والسند. وفي كتابنا هذا «التعليق على الموطأ» يرد فيه مثل قوله (٦/١): «بالفتح روينا»، وقوله (٢٦/١): «روينا في الموطأ...» وقوله (٣٢/١): «وهكذا روينا في الموطأ» وغيره...» وقوله (٤٢/١): «فإنما روينا بشديد الدال...» ومثل ذلك في الكتاب كثير، يُراجع مثلاً: (٤٨/١)، (١٠٣)، (١١٦)، (١٢٤)، (١٣١)، (٢٠٤)، (٢١١)، (٣٤٧)، (١٠٨/٢)، (١٢١)، (١٦٣) وغيرها.

وقد نص المؤلف على رواية يحيى في الصفحات التالية (١٦/١)، (٢٢١)، (٢٢٢)، (٢٤٩)، (٢٦٤)، (٣٣٤)، (٣٤٢)، (٣٧٥)، (٣٩٩)، (٤٠٢)، (٧/٢)، (١٨)، (٤١)،

١٦١ ، ٢٧٧ ، ٣١٢ ، ٣٢٤ ، ٣٥١ ، ٣٧٦ ، ٣٨٨ ، ٤٠٤ . . . وغيرها) مؤيدًا لروايته غالبًا، مُنتقدًا لها أحيانًا كقولهِ (٣٤٢/١): «وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «كَادَ أَنْ يُحْرِجَهُ» وَهُوَ خَطَأٌ وَصَوَابُهُ: «كَادَ يُحْرِجُهُ»؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرِ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ» وَقَوْلُهُ (٣٩٩/١): «رَوَى يَحْيَى: أبا البَدَّاحِ عاصِمَ بنَ عَدِيٍّ، وَرَوَى غَيْرُهُ: أبا البَدَّاحِ بنَ عاصِمٍ . . . وَهُوَ الصَّحِيحُ» . . . وغيرها.

وَرُبَّمَا انْتَقَدَ رِوَايَةَ يَحْيَى وَأَصْلَحَهَا ثُمَّ أَجِدُهَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ مُصْلَحَةً كَمَا أَشَارَ، وَهَذَا يَعُودُ إِلَى أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مُصَحِّحِي نُسْخِ رِوَايَةِ يَحْيَى أَدْرَكَ الْخَطَأَ فَأَصْلَحَهُ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ - عَلَى الْأَقْلِّ - فِي نُسْخَةِ الْمُؤَلَّفِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى.

وَهُنَاكَ رِوَايَةُ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلَّفُ فِي الصَّفَحَاتِ الثَّلَاثَةِ: (٣/١، ٤، ١٧٦، ٢٦٦٢، ٣٠١، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٧٤، ٦٩/٢، ٧٨، ١٨٩، ٢٠٨). (رِوَايَةٌ مَعَاوِيَةَ عَنْهُ) (٢٢٣/١، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٢٨٣ . . .) وَغَيْرِهَا. وَالْمُؤَلَّفُ كَثِيرُ التَّخْطِئَةِ لَهُ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ، وَالانْتِقَادُ لِاخْتِيَارِهِ، قَالَ (١/١٧٦): «وَرِوَايَةُ عَبِيدِ اللَّهِ: بِشَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُعَلَّقٍ وَهُوَ الصَّوَابُ» وَقَالَ (١/٢٦٢) فِي قَوْلِهِ: «الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ»: «بِضْمِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا مَعًا. وَرَوَاهُ عَبِيدُ اللَّهِ بِالْفَتْحِ وَهُوَ خَطَأٌ». وَقَالَ (٢/٢٨٣) فِي قَوْلِهِ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤَذَّنُوا بِحَرْبٍ»: «رَوَاهُ عَبِيدُ اللَّهِ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَالْوَجْهُ فَتَحُّهَا» . . . وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَرُبَّمَا جَمَعَ مَعَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَهُوَ كَثِيرُ الْانْتِقَادِ لِرِوَايَةِ ابْنِ وَضَّاحٍ أَيْضًا، جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي (٢/٦٩، ٧٨، ٣٧٤) . . . وَغَيْرِهَا.

وَرَبَّمَا دَافَعَ عَنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي (٢/٢٢٧) فِي قَوْلِهِ: «فِي عَمَلِ الرَّفِيقِ»: «كَذَا رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَتَوَهُّمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَليْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ، وَمَجَازُهُ عَلَيَّ وَجَهَيْنِ...».

- وَرَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (ابْنِ بُكَيْرٍ) كَمَا جَاءَ فِي (١/٣، ٤، ١١، ١٦، ٣٤، ٢٨٥، ٣٤١، ١٣٦/٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٩٢، ٣٥١، ٣٧٦).

- كَمَا رَجَعَ إِلَى رِوَايَةِ (الْقَعْنَبِيِّ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢٥٦، ٢٦٤، ٢/٢١٣)

- وَرِوَايَةِ (ابْنِ الْقَاسِمِ) كَمَا جَاءَ فِي (١/١٨٧، ٢/٩٥، ٢٩٢، ٣٢٨، ٣٥٨، ٣٨٨).

- وَرِوَايَةِ (ابْنِ وَهَبٍ) كَمَا فِي (٢/١١٩، ١٣٦، ٢٩٢، ٣٩١).

- وَرِوَايَةِ (عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ) كَمَا فِي (١/٢٦٢). وَنَقَلَ عَنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ مِنْهُمْ أَشْهَبُ: (٢/٩٥، ١٠٩، ٣٩١)، وَابْنُ مُطَرِّفٍ (٢/٢٩٢، ٣٥١). وَالدَّرَاوَرْدِيُّ (٢/٦)، وَابْنُ نَافِعٍ (٢/١٠٩، ١٩٥، ٣١٥)، وَابْنُ كِنَانَةَ (٢/٣٨٢) أَوْ بَعْضَ الرِّوَايَاتِ (هَلْكَذَا؟) وَلَمْ يَذْكُرْ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَلَا رِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبٍ، وَلَا رِوَايَةَ الْحَدَثَانِيِّ. وَرَبَّمَا ذَكَرَ خِلَافًا فِي الرِّوَايَةِ وَعَزَاهُ إِلَى (بَعْضِ نُسَخِ الْمُوطَأِ) دُونَ نِسْبَةِ لِلرِّوَايَةِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٣١، ١٤٣، ٣٠١، ٣٠٨، ٣١٣، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٥٣، ٣٥٧، ٣٧٢، ١٠/٢، ٧٧، ٨٤، ٩٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٥٧، ٢٦٥، ٣٤٣).

وَرَبَّمَا قَارَنَ مَا جَاءَ فِي «الْمُوطَأِ» بِطُرُقٍ لِلْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْمُوطَأِ كَمَا جَاءَ فِي (١/١٢٣، ٣٠١، ٣٤٩، ٢/٤٧، ٣٠٥، ٣١١).

ثَانِيًا : (عُنْوَانُهُ) :

لا يُوجَدُ فِي النُّسخةِ التي وصلتنا من الكتابِ عنوانًا ؛ وذلكَ لفقْدِ ورقةٍ أو ورقتين - تقريبًا - من أوله ذَهَبَ بذهابهما عنوان الكتاب ، ومقدمته - إن كانت ثَمَّتْ مُقَدِّمَةً - وأوائل التَّعليقاتِ على كتاب (وُقُوتِ الصَّلَاةِ) لكن جاء في آخر النُّسخةِ ما يُفِيدُ بِاسْمِ الكِتَابِ وعنوانه ، حَيْثُ قَالَ النَّاسِخُ هُنَالِكَ : كَمَلَ التَّعْلِيقُ عَلَى مُوطَأِ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رضي اللهُ عنه - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَغَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ ، نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبْيُضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» .

وَنُقِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيُّ^(١) فِي كِتَابِهِ «الاقْتضَابُ فِي غَرِيبِ الْمُوطَأِ وَإِعْرَابِهِ» عَنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ نُصُوصًا كَثِيرَةً ، وَأَفَادَ مِنْهُ إِفَادَاتٍ مُخْتَلِفَةً ، وَجَاءَ فِي بَعْضِ نُصُوصِهِ : «وَرَأَيْتُ فِي «تَنْبِيهَاتِ الْوَقْشِيِّ» فَسَمَاءَ «تَنْبِيهَاتِ» ، وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ لَهَا حِطٌّ مِنَ الصَّحْحَةِ فَهِيَ تَنْتَاسِبُ مَعَ تَأْلِيفِ لَهُ أُخْرَى تَحْمِلُ هَذَا الْاسْمَ مِنْهَا : «تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مَشَاهِدِ ابْنِ هِشَامٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ تَارِيخِ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطِطٍ» وَ«تَنْبِيهَاتُ عَلِيِّ مُؤَلَّفِ الدَّارِقُطْنِيِّ» . . . لَكِنْ وَجَدْنَا تَعْلِيقاتَهُ عَلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ تُخَالِفُ ذَلِكَ فَتُعْرَفُ بِ«الطَّرَرِ» وَلَا فَرْقَ عِنْدِي بَيْنَ «التَّنْبِيهَاتِ» وَ«الطَّرَرِ» وَ«التَّعْلِيقِ» وَ«الْحَوَاشِي» أَيضًا ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي اللَّفْظِ قَائِمًا وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ ؛ لِذَا كَانَ مَا دُوِّنَ عَلَى النُّسخةِ أَوْلَى بِالِاخْتِيَارِ ، وَإِنْ

(١) وَضَبَطْنَاهُ هُنَا ، وَفِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ» هَكَذَا : (الْيَقْرِينِيُّ) وَضَبَطَهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٤١٩/١٢) : (الْيَقْرِينِيُّ) قَالَ : «بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِانْتِسَابِ ثَانِيَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا ، وَضَمِّ الْفَاءِ ، وَفَتْحِ الرَّاءِ ، وَفِي آخِرِهَا التُّونُ» فَالْتَّصَحَّحَ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْكُتَابَيْنِ فَارْجُو أَنْ يَكُونَ هُوَ الصَّوَابُ .

كُنْتُ لَا أَجْزِمُ أَنَّ هَذَا الْعِنَانُ هُوَ مَا اخْتَارَهُ الْمُؤَلِّفُ عُنُونًا، لِكِتَابِهِ، وَإِنَّمَا
اخْتَرْتَهُ؛ لِتَعَدُّرِ مَعْرِفَةِ تَسْمِيَةِ الْمُؤَلِّفِ لَهُ، فَكَانَ فِي الْأَمْرِ مَجَالٌ لِلْاجْتِهَادِ.

ثالثاً: (نِسْبَتُهُ إِلَى الْمُؤَلِّفِ):

صَرَّحَ نَاسِخُ الْأَصْلِ بِأَنَّهُ نَسَخَهُ مِنْ خَطِّ يَدِ الْمُؤَلِّفِ فَقَالَ فِي آخِرِ الْجُزْءِ
الْأَوَّلِ مَا يَلِي: «تَمَّ النُّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ الْقُدْوَةِ الْمُتَمَقِّنِ
أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقَّاشِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مُبَيَّضَةٍ بِخَطِّ
يَدِهِ، وَقُوبِلَ بِهَا، فَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ
عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...». وَفِي هَذَا دِلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى
نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ. وَفِي رُؤُوسِ بَعْضِ الْفُقَرَاتِ صَرَّحَ الْمُؤَلِّفُ بِاسْمِهِ عِنْدَ
تَقْرِيرِهِ لِمَسْأَلَةٍ مَا، أَوْ إِدْءَاءِ رَأْيِهِ، أَوْ رَدِّهِ عَلَى رَأْيِ عَالِمٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ
الْوَقَّاشِيُّ، أَوْ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ، أَوْ قَالَ (ش) وَهِيَ رَمْزُ (الْوَقَّاشِيِّ).

فَفِي (٥١/١) قَالَ نَاقِلُ النُّسْخَةِ: «ذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ
الشَّافِعِيِّ أَنَّ الْبَاءَ عِنْدَهُ لِلتَّبْعِيضِ، فَقَالَ: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا الْبَاءُ لِلْإِلْصَاقِ وَمَا قَالَهُ
الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ... وَمِثْلُهُ (٣٠٢/١) وَفِي (٢٦٤/١):
«ذَكَرَ جَمِيعُ الرُّوَاةِ إِلَّا الْقَعْنَبِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ...» وَسَاقَ
الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ: «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ...».

وَفِي (٣٠٧/١): «اخْتَلَفَ أَهْلُ اللَّعَةِ فِي حَدِّ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ النَّضْرُبُنُ
شَمِيلٌ... ثُمَّ قَالَ: «قَالَ (ش) وَالَّذِي يَفْتَضِيهِ النَّظَرُ أَنَّ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ حَدُّهُمَا
جَمِيعًا طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ...». وَيُرَاجَعُ (٢/٨٨، ١٢٧، ١٥١،

- وَهَذَا مُخْتَصِرٌ لِلْكِتَابِ بِاسْمِ «مُشْكَلَاتِ الْمُوطَأِ» مَنْسُوبٌ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سَيِّ (ت ٥٢١هـ)، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِنَا هَذَا تَمَامًا لِأَيْزِيدٍ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَحَذَفَ الْمُخْتَصِرُ كَثِيرًا مِنْ عِبَارَاتِ الْكِتَابِ وَمَسَائِلِهِ وَشَوَاهِدِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَأَبْقَى عَلَى نُبْذٍ مِنْهُ، وَقَدْ أَفَدْتُ مِنْ هَذَا الْمُخْتَصِرِ تَكْمِلَةَ النِّقْصِ الَّذِي فِي أَوَّلِ النُّسخَةِ، كَمَا أَفَدْتُ مِنْهُ فِي بَعْضِ التَّصْحِيحَاتِ، وَرَمَزْتُ لَهُ بِالْحَرْفِ (س).

ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَى الْكِتَابِ مَطْبُوعًا فِي دَارِ ابْنِ حَزْمٍ (١٤٢٠هـ) بِبَيْرُوتَ، دِرَاسَةً وَتَحْقِيقًا طَهَ بِنِ عَلِيِّ بُوَسْرِيحِ الثُّونِيسِيِّ الَّذِي بَدَلَ فِيهِ جَهْدًا مُشْكُورًا - جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا - إِلَّا أَنَّ الْمُحَقِّقَ الْمَذْكُورَ: لَمْ يُوقِّعْ فِي تَوْثِيقِ نِسْبَتِهِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ.

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ: «مَا جَاءَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ مَخْطُوطَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ مِنْ نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَيْهِ» وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ تَوْثِيقًا؛ لِأَنَّ مَا كَتَبَ عَلَى النُّسخَةِ هُوَ الَّذِي بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْثِيقِ فَلَا يَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ تَوْثِيقًا؟!

- وَمِمَّا وَثَّقَهُ بِهِ قَوْلُهُ: «ذَكَرَ أَغْلَبُ الْمُتَرَجِّمِينَ - كَمَا سَيَأْتِي - أَنَّ لَهُ شَرْحًا عَلَى «الْمُوطَأِ» وَهُوَ مَا يُقَوِّى إِثْبَاتَ هَذَا الْكِتَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ». وَهَذَا الدَّلِيلُ لَوْ دَقَّقَ النَّظْرَ فِيهِ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْكِتَابَ لِابْنِ السَّيِّدِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْمُتَرَجِّمِينَ ذَكَرُوا أَنَّهُ «كِتَابًا كَبِيرًا فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ سَمَّاهُ «الْمُقْتَبَسِ» كَثِيرُ الْفَائِدَةِ...». وَهَذَا الْكِتَابُ لَيْسَ كَبِيرًا، وَلَا كَثِيرَ الْفَائِدَةِ، وَلَا هُوَ شَرْحٌ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْحِ، بَلْ هُوَ (مُشْكَلَاتُ)، وَلَيْسَ اسْمُهُ (الْمُقْتَبَسُ)؟! وَنَحْنُ لَا نَشْكُ أَنَّ لِابْنِ

السَّيِّدِ كِتَابًا فِي غَرِيبِ الْمَوْطَأِ أَوْ شَرْحِهِ ذَكَرَهُ مَتْرَجُمُوهُ، لَكِنَّ هَلْ هُوَ هَذَا؟! وَهَلْ مَا ذَكَرَهُ الْمُتْرَجِمُونَ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ هُوَ الْمَقْصُودُ؟ .

- أَمَّا نَقْلُ الشَّيْخِ الطَّاهِرِ ابْنِ عَاشُورٍ عَنْهُ فَلَا يَصْلِحُ أَنْ يَكُونَ تَوْثِيقًا؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ الْعَلَامَةَ الْكَبِيرَ مُحَمَّدَ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللهُ إِنَّمَا رَجَعَ إِلَى النُّسخَةِ نَفْسِهَا، وَالنُّسخَةُ نَفْسُهَا هِيَ الَّتِي بِحَاجَةِ إِلَى تَوْثِيقٍ كَمَا قُلْنَا .

- وَأَمَّا شَيْخُنَا وَشَيْخُ الْمُحَقِّقِ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الشَّاذِلِيُّ النَّيْفَرِيُّ الَّذِي أَكَّدَ أَنَّهُ مِنْ وَضْعِ ابْنِ السَّيِّدِ لِكَنَّهُ رَجَّحَ أَنْ يَكُونَ تَلْخِيصًا أَوْ اخْتِصَارًا لَشَرْحِهِ عَلَى الْمَوْطَأِ مِنْ قَبْلِ أَحَدِ الْمُتَأَخِّرِينَ « قَالَ الْمُحَقِّقُ: « وَهُوَ رَأْيِي وَجِيهٌ إِلَى حَدِّ... » وَلَمْ يُوَافِقْ شَيْخَهُ، وَقَوْلُ شَيْخِهِ وَشَيْخِنَا أَيْضًا الشَّاذِلِيُّ النَّيْفَرِيُّ أَقْرَبَ لِلصَّوَابِ، وَإِنْ كُنْتُ أَرْعَمُ أَنَّهُ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِنَا هَذَا لِإِكْتَابِ ابْنِ السَّيِّدِ .

- أَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ مِنْ نَقْلِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ الْيَنْفَرِيِّ التَّلْمِيسَانِيِّ [صَوَابَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ] فِي «الِاقْتِضَابِ» وَهُوَ شَرْحٌ لِلْمَوْطَأِ مَخْطُوطٌ، فَإِنَّ الْمُحَقِّقَ الْفَاضِلَ لَوْ رَجَعَ إِلَى النَّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا الْيَنْفَرِيُّ فِي «الِاقْتِضَابِ» لَعَلِمَ أَنَّهَا لَمْ تُنْقَلْ مِنْ كِتَابِهِ فَلَا تَصْلِحُ أَنْ تَكُونَ تَوْثِيقًا لَهُ، فَهِيَ نُصُوصٌ طَوِيلَةٌ مُفْصَلَةٌ، فِيهَا مِنْ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَذِكْرِ خِلَافَاتِهِمْ، وَاخْتِلَافِ عِبَارَاتِ الْمَوْطَأِ حَسَبَ رَوَايَاتِهِ الْمُخْتَلِفَةِ، كُلُّ هَذِهِ النَّصُوصِ يَنْقُلُهَا الْيَنْفَرِيُّ عَنِ ابْنِ السَّيِّدِ، لَيْسَ فِي كِتَابِهِ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ، وَالْقَلِيلُ جِدًّا، فَكَيْفَ يَكُونُ مَصْدَرًا تَوْثِيقِيًّا؟! .

- وَذَكَرَ الْمُحَقِّقُ نُسَخَهُ الْمُعْتَمَدَةَ، فَذَكَرَ نُسَخَتَانِ وَصَفَهَا فِي مَقْدَمَةِ،

وللكتاب نسخٌ كثيرةٌ - فيما يظهر - في تونس، وقد وقفتُ على عدة قطعٍ من نسخٍ وصلَّني بعضها^(١) ترجعُ إلى أصولٍ مختلفةٍ أغلبها في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين مما يُرجَّحُ أنَّ المُختَصِرَ متأخَّرَ عن ابنِ السَّيِّدِ، وأنَّ طلبة العلم كانوا كلِّفوا به، وبعضُ نسخه بخطِّ مشرقيٍّ، وبعضها بخطِّ مغربيٍّ مما يدلُّ على أنَّ له شهرةً أيضًا في مصرَ والحِجازِ على الأقلِّ.

- ويظهر أنَّ شرحَ ابنِ السَّيِّدِ للموطأ المعروف بـ«المُفتَبَسِ» منقولٌ - في أغلبه - من كتابِ أبي الوليدِ، هَذَا إذا صحَّتِ التُّقُولُ التي نَقَلَهَا اليَفرِيزِيُّ عنه في «الاقْتضابِ» فهو يُنْقَلُ نُصُوصًا يَغْزُوهَا إلى ابنِ السَّيِّدِ، وهي حَرْفِيًّا في كِتَابِنَا هَذَا، فَهَلْ أَغَارَ ابْنُ السَّيِّدِ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ؟^(٢) فَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ يَكُونُ هَذَا اخْتِصَارًا لِكِتَابِ ابْنِ السَّيِّدِ لِكُنِّي أَظُنُّ أَنَّ الْيَفرِيزِيَّ وَقَفَ عَلَى كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ هَذَا وَنَسَبَهُ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ. ثُمَّ يَرِدُ السُّؤَالُ: هَلِ الْمُخْتَصِرُ ابْنُ السَّيِّدِ أَوْ غَيْرُهُ؟! سُّؤَالٌ لَا إِجَابَةَ لَهُ عِنْدِي الْآنَ.

وَوَقَعَ الْمُحَقِّقُ الْفَاضِلُ فِي أَخْطَاءٍ وَتَحْرِيفَاتٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا مَعَ صِغَرِ حَجْمِ الْكِتَابِ، وَقَلَّةِ مَادَّتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، وَأَنَا أَذْكَرُ مَا وَقَعَ إِلَيَّ مِنْهَا، مَعَ أَنِّي لَمْ أَتَّبِعْ

(١) زَوَّدَنِي بِهَا الْأَخُ الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ أَبُو الْأَجْفَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) صَنَّفَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلِصَةَ الْبَلَنْسِيُّ (ت ٥٢١هـ) رِسَالَةً رَدَّ فِيهَا عَلَى ابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ، وَذَكَرَ فِيهَا أَنَّهُ أَغَارَ عَلَى شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ بِلَالٍ (ت ٤٦٠هـ) وَأَدَّعَاهُ لِنَفْسِهِ وَسَمَاهُ «الاقْتضابِ» كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَبَارِ فِي التَّكْمَلَةِ (٢٠/١)، وَوَصَفَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ فِي التَّكْمَلَةِ أَيْضًا (٤٢٦/١) بِأَنَّهَا «مِنْ أَجْوَدِ الرِّسَائِلِ» وَرَدَّ ابْنُ السَّيِّدِ عَلَى ابْنِ خَلِصَةَ كَمَا فِي الدَّلِيلِ وَالتَّكْمَلَةِ (١٨١/٦)

الْكِتَابِ تَتَبُّعًا كَامِلًا، لَعَلَّ الْمُحَقِّقَ الْفَاضِلَ يَفِيْدُ مِنْهَا أَوْ مِنْ بَعْضِهَا عِنْدَ إِعَادَةِ طَبْعِ الْكِتَابِ ثَانِيَةً إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ :

الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٦	يرجع إلى	يرجع على
٣٦	إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ	كُلُّ بِنَاءٍ
٣٦	الحجاريه	في المخطوط الحجازية وصوابها: الحجاز
٣٦	ظهر منك	ظهر عنك، كتبها المحقق في الهامش وهي الصَّواب
٣٧	إن كانت اللام في جوابها	إن كانت اللام في خبرها
٣٩	وحفظ العبد	وحفظ العهد
٤١	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالظَّهْرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعًا	وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ وَالْعَصْرِ الْعَصْرَانِ
	العصران	
٤٢	وَالصُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ	وَالصُّحَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ
٤٢	كالقراء للناس	كالوزراء للناس
٤٨	تتاب	يَتْتَابُ
٥٠	[«الوضوء»]	«الوضوء» بدون (حاصرة)
٥٠	أحجار مكة	جمار مكة
٥١	جَمَرَ	جَمَرَ بِدَلِيلٍ مَصْدَرِهِ
٥٢	(شراب ألبان وتمر وأقط)	شاهد لم يخرج له (مع قلة شواهد ١٩)
٥٢	قال المُحَقِّقُ: البيت غير منسوب . .	وهو لعبدالله بن الزبير في شعره (٣٢)
٥٥	ثُرِدٌ	ثُرَيٌّ
٦٨	وَيَجْعَلُهُ فِي الدُّعَاءِ	ويجعله خَبْرًا لَا دُعَاءَ
٦٩	ذات الجَيْشِ فَلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ . . .	صوابه بناحية المدينة (لم يُعْلَقْ عليها؟)
٧١	نَفَسَتْ	نَفَسَتْ
٧٢	البَعْضُ	النُّعْضُ
٧٢	الضَّرُّ	الضَّرُّ
٧٢	العُتْمُ	العُتْمُ

يَتَشَعَّثُ	ينشعث	٧٢
الصُّرْعُ	الصَّرْعُ	٧٣
الصُّرْعُ جَمْعُ صَرِيحٍ	الصَّرْعُ: جَمْعُ ضَرِيحٍ	٧٤
	قال: لم أجد في مظانه من كتاب العَيْنِ	٧٧
	أقول - وعلى الله اعتماد: - هو في العين (١/١٨٤)، ومختصره (١/٨٦)	
أي مرتفع عليهم	مُرْفَعٌ عَلَيْهِمُ	٧٩
ويعبرون	ويصيرون	٧٩
أَنْظُرُونَا	انظُرُونَا	٧٩
في الأصل: «وفي العين: هي كساءٌ أَسْوَدٌ» وقال المحقق في الهامش: تصحفت في الأصلين إلى (برنكين)؟! وأحال إلى العين مادة (خمص) (٤/١٩١)		٧٩
أقول - وعلى الله اعتماد: - مَا جَاءَ فِي الْأَصْلِينَ هُوَ الصَّحِيحُ مَعَ تَحْرِيفِ يَسِيرِ صَوَابُهُ: بَرْنُكَانٌ) كَمَا جَاءَ فِي مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ (١/٤٣٣) وَالتَّصُّ لَه، وَالتَّلَّسَانُ (بَرْنُكَ). وَالْعَيْنُ لَا يُحَالُ فِيهِ إِلَى الْمَادَةِ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَرْتَبٍ عَلَى الْحُرُوفِ لَا عَلَى الْأَوَائِلِ وَلَا عَلَى الْآخِرِ. وَلَا دَاعِي لِلإِحَالَةِ إِلَى «العين» أَضْلًا مَا دَامَ التَّصُّ غَيْرَ مَوْجُودٍ فِيهِ.		
زاد المُحَقِّقُ قَبْلَ (فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) [الْعَمَلُ] وَجَعَلَهَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا، فَصَارَتْ [الْعَمَلُ] فِي الْغُسْلِ . . . وَهَذَا جَيِّدٌ لَوْ لَمْ تَكُنِ اللَّفْظَةُ مَوْجُودَةً، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ لَكِنَّ الْمَحَقِّقَ جَعَلَهَا فِي آخِرِ السُّطْرِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَهِيَ هُنَاكَ قَلِيقَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا فَتَدَبَّرْ؟		٨١
مُحَدَّثٌ	يحدث	٨٣
لَبِنٌ	لَبِنٌ	٩٤
بَسَقَتْ	بَسَقَتْ	٩٤
وَاللَّبَبُ وَاللَّبَّةُ	وَاللَّبَبُ وَاللَّبُّ	٩٥
تموت	أموت	١٠٢
الهمزة والباء	الهمزة والياء	١٠٣
ومنه لحد الرَّجُلُ فِي الدِّينِ	ومن لَحَدَ فِي الدِّينِ	١٠٣
نَيْطُهُ	طعن فِي بطنه	١٠٤
الشَّوْصَةُ	الشَّنُوصِيَّةُ	١٠٤
جُمِعَ وَجُمِعَ	بُجِمِعَ وَبُجِمِعَ	١٠٤

الوَسْقُ	الوَسْقُ	١٠٨
وَمِعْدَنٌ	مَعْدَنٌ وَمُعْدَنٌ	١١٠
يَطْرُقُهَا	فَطْرُقَهَا	١١١
طُرُوقٌ	طَرِيقٌ	١١١
عَوَزَاءُ	وَالكَلِمَةُ الْقَيْبِيحَةُ عَوَزَاءً	١١١
يَطْرُقُهَا	يَعْلُوهَا	١١١
وَتَبِيْعٌ	تَبِيْعٌ وَتَبِيْعٌ	١١٢
التَّمْرُ	التَّمْرُ	١١٢
الإِفْطَارُ	الانتصار	١٢٢
	الرقم (٣) في غير موضعه؟!	١٢٣
صَوَابُهُ فَتْحُ الرَّاءِ	المخريف	١٢٦
الْأَسْحَمُ أَسْوَدٌ . . .	سحِمٌ	١٢٧
	خَقٌّ وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهَا بِالضَّمِّ، وَصَوَابُهَا الْفَتْحُ خَقٌّ	١٣٢
	الْفَرْعُ	١٣٣
يَقْرَبُ	يَتَقَرَّبُ	١٣٦
الذُّوقُ	الرِّزْقُ	١٣٧
أَبُو عُبَيْدٍ	أَبُو عُبَيْدَةَ	١٣٧
قُمُقَامَةٌ بِالضَّمِّ	قَمُقَامَةٌ	١٣٨
وهو أول . . .	وهذا أول ما يكون	١٣٨
تَطْلُقُ	تُطْلَقُ	١٣٩
لِحِضْنِ	لِحِضْنِ	١٣٩
كَأَلًا	الكَأَلُ	١٤١
مِنَاةٌ	مَنَى	١٤١
عُرْنَةٌ	عُرْنَةٌ	١٤٢
وَلَا يُقَالُ	وَيُقَالُ	١٤٣
التَّحْجِيرُ الَّذِي، وَقَدْ وَضَعَهَا الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ	الخَبَاءُ الَّذِي . . .	١٤٣

عُتُود	عُتُود	١٤٥
الْبُرْمُ بِالْفَتْحِ	الْبُرْمِيُّ	١٤٥
الْحَدْبَةُ	الْحَرَبَةُ	١٥٤
وَالْوَوَّةُ	وَالْوَوْتُ	١٥٥
إِدَام	آدَام	١٥٥
الْأُدْمُ	الْأُدْمُ	١٥٥
حُمُرٌ	حُمُرٌ	١٥٥
آدَمَ	آدَمَ	١٥٥
أَي لَائِمٍ	أَي لِمٍ	١٥٥
أُدْمٌ	أُدْمٌ	١٥٦
الْجَمِيعِ	الْجَمِيعِ	١٥٦
<p>١٥٦ كتب الناسخ: «ومن النَّاسِ مَنْ يَجْعَلُ الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالِدِيَّةَ أَخْذَ الْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ» وهو كلام ناقص، صوابه: «ومن النَّاسِ مَنْ جَعَلَ الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالْفِدْيَةَ سَوَاءً، ومنهم مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: الْخُلْعُ: أَخْذُ جَمِيعِ مَا أَعْطَاهَا وَالصُّلْحُ: أَخْذُ الْبَعْضِ، وَالْفِدْيَةُ أَخْذُ الْأَكْثَرِ وَالْأَقْلُ».</p>		
وَمُعَوِّذٌ	مُعَوِّذٌ وَمُعَوِّذٌ	١٥٦
بِذِي اللِّسَانِ	يُرِيدُ اللِّسَانَ	١٥٦
حَزْمٌ يَحْرُمُ	حَزْمٌ يَحْرِمُ	١٥٧
الْقُدُومُ وَالْقُدُومُ، مُشَدَّدٌ وَمُخَفَّفٌ	الْقُدُومُ - الْقُدُومُ	١٥٧
صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ	صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ	١٥٨
الْمَلَابِ	الْمَلَاةُ	١٥٨
الرَّمَصُ	الرَّمَصُ	١٥٨
<p>١٥٨ «بالضاد وهو الصَّبر». ولهذا خطأ ظاهر؛ لأنَّ قوله: «وهو الصَّبر» شرحٌ لكلمة «الصَّاب» التي أسقطها المحقق</p>		
العَصْبُ	العُصْبُ	١٥٨
العُمري	الغُمري	١٥٩
الرَّضَعَاتُ	الرَّضَاعَةُ	١٥٩
(فَعَلَةٌ)	لَأَنَّ (فَعَلَةٌ)	١٥٩

لم تكن صفةً فَعَلَهَا	لم يُكُنْ صفةً بعينها	١٥٩
وإذا كانت	فإذا كانت	١٥٩
فُضِّلَ	رَجُلٌ فُضِّلَ	١٥٩
والفِعْلُ تَفَضَّلَ	والبعد تفضل	١٥٩
فهو	وهو	١٥٩
ثُوبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارٌ تَحْتَهُ	ثوب واحدٌ والإزارُ تحته	١٥٩
سيد آدم	سيد آدم	١٧٢
عَامَ الرَّمَادَةِ	عَامَ الرَّمَادَةِ	١٧٣
الأولى	وصلاة الأول	١٧٣
أجذبوا	جَدَّبُوا	١٧٣
يحيا الناس	محيًا النَّاسَ	١٧٣
فَدَّ الرَّجُلُ يَفِدُ فَهُوَ فِدَادٌ	فد الرجل يفدي فديدًا	١٧٧
الْفِدَادِيُّنَ (مخففًا)	وكان أبو عمرو . . يرويه . . الفدَّادين	١٧٧
جمع فِدَادٍ (مشدَّدًا)	جمع فدان	١٧٧
وإِكَامٌ	وأكام	١٧٨
المَشْرَبَةُ والمَشْرَبَةُ	المشربة والمسربة	١٧٨
بضمِّ الرَّاءِ وفتحها		
يُسْتَقَى	يُسْقَى به	١٧٨
يَعْلَفُ	عَلَفَ يَعْلِفُ	١٧٨
أعلفت	وحكى الرَّجَاجُ عَلَفْتُ	١٧٨
المُقْلُ	خوصة المُقْلِ	١٧٨
عَدَلُ الشَّيْءِ بفتح العين	عَدَلُ الشَّيْءِ	

رابعًا : (منهج المؤلف في الكتاب) :

سار أبو الوليد الوقشي في تأليف كتابه هذا على منهج نحى فيه منحى التصحيح والضبط لكتاب «الموطأ»، وشرح ما أبهم من الألفاظ والتراكيب

والمعاني بشكلٍ مُختَصِرٍ مُوجز، فهو تقريرات وإشارات إلى مواضع مشكلة من «الموطأ»، فيشرح لفظة، ويُقيّد ضبط علم، ويُزيل إنباهم منهم، ويوجه إعراب مُشكِل، ناقلاً كل ذلك من المصادر، ومُقيّداً عن الشيوخ، ومُستشهداً على ما يقول بالآيات القرآنيّة، والأحاديث النبويّة، والشواهد الشعريّة، وأمثال العرب وأقوالها، فجاء الكتاب تأليفاً حافلاً مُفيداً.

ولمّا كان التّصحيح والضبط من أهمّ أهداف تأليف الكتاب كان لزاماً عليه أن يُقارن بين روايات الموطأ المُختلفة ما أمكنه، ذلك في المواضع التي يقع فيها إشكال في الألفاظ أو التراكيب، فانتقد أبو الوليد أولاً بعض الاستعمالات التي جاءت في «الموطأ» دون ذكر رواية بعينها. ومن ذلك:

- قوله (٧٤ / ٢): «كذّا الرواية لم تختلّف في ذلك السّسخ، والأشهر . . .» .

- وقوله (٢٧٥ / ٢): « . . . وما ذكره مالك في «موطئه» عن سعيد غلط لا يصحّ إذا حُمِلَ على ظاهره؛ لأنّه لم يذكر الأسنان، إنّما ذكر الأضراس، وإنّما يصحّ على ما قدّمنا ذكره، وقد جاء ما ذكره مُفسّراً في رواية ابن عيّنة انظره في «الطّرة» فهذا بيّن أنّ ما ذكره مالك غلط . . .» .

- وقال (٣٤١ / ١) في قوله: «لا هاء الله إذا»: «كذّا الرواية، وهو خطأ، لا وجه لدخول «إذا» ههنا، والصواب: «لا هاء الله ذا» دون ألف في «إذا» والمعنى: ذا ما أُقسِمُ به . . .» .

- وقال (٣١٥ / ٢): «وقوله: «وكلّ أحدٍ دخل في نافلة . . .» كذّا الرواية، وليس يُجيزُ سيّبه وأصحابه وقوع «أحدٍ» الذي يُراد به العموم في

الإيجاب، وإِنَّمَا هو عندهم من الألفاظِ التي حُصِّصَ بها النَّفْيُ» .

- وقوله (٢٠٥ / ١): «رَوَى بَعْضُهُمْ نَفْعُ بَثْرٍ وَهُوَ تَصْحِيفٌ» .

- وقال (٣٥٥ / ١): «قوله: «إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ» وقع في بعض النسخ:

«إِلَّا أَحَدٌ» وفي بعضها: «إِلَّا أَحَدًا» وهو لفظٌ مُسْتَنَكِرٌ في كلتا الروايتين» .

- وقال (٢٥٤ / ١): «قوله: فأخرج بجنازتها» كذا جاءت الرواية وكان

الوجه فخرج؛ لأنَّ النَّحْوِيْنَ لا يجيزون اجتماع الهمزة والباء في نقل الفعل» .

ويراجع (١٣ / ١)، ١١٧، ١٢٤، ١٤٦، ١٤٩، ٢٠٤، ٣١٣، ٣٧٦، ١٢ / ٢،

٢٥، ٨١، ٨٤، ٩٣، ١١٦، ١١٧، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٢، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦،

٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٥٥، ٣٩٣، ٤٠٤، ٤٠٥ وغيرها .

وربما علَّل الخطأ الوارد في «الموطأ» إلى تحريف النَّاسِخِ أو وَهْمِ

الرَّائِي، قال (١٢ / ٢): «قوله: «مُنْكَشِفًا» الرواية بكسر الشين وكان الوجهُ أن

يكون مُنْكَشِفًا عنها ثوبها، وأظنه نُقْصَانًا وقع في الخطِّ» .

- وقال في (١٨ / ٢): «ووقع في رواية يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ» ولا معنى لذكر

الرُّجُوعِ هَهُنَا، وَرَوَى غَيْرُهُ «خَرَجَ» وأظنه (زحف) فصَحَّفَهُ الرَّائِي» .

- وقال في (٧٨ / ٢): «وأظنه تَصْحِيفًا وَقَعَ في الرواية . . . أو لعله كان:

«حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ» فسقطت الألف من «أمر» .

- وقال في (٢٨٩ / ٢): «وقوله: «أَفْعُدِي لِكَعِّ» وهم من الرَّائِي إِنَّمَا هُوَ لِكَاعٍ» .

- وقال في (٣٦٢ / ٢): «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» (الإخصاءُ) كَذَا وَقَعَ في

الرواية وهو خَطَأٌ من الرَّائِي، وَصَوَابُهُ: (الْخِصَاءُ) وفعله خَصَيْتُ» .

- أمّا الضَّبْطُ والتَّقْيِيدُ اللُّغَوِيُّ فهو مادةُ الكتابِ ومُعْظَمُ مَبَاحِثِهِ، وقد وُفِّقَ
المؤلَّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَقْلُ اللُّغَةِ عن مَصَادِرِهَا مستفيداً من آراء المتقدمين من جلة
علمائها، فنقل آراءهم واحتجَّ لها، وربَّما انتقَدَ وردَّ بعض الآراء، ونوضح ذلك
في مبحث (مصادر الكتاب).

- وأولى المؤلَّفِ ضَبْطُ أسماء الرِّجاءِ عنايةً خاصَّةً. يُراجع: (١/٦٤،
٦٥٨، ٩٦، ٣٤١، ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٩٩، ٤٠٠، ٣٧/٢، ٤٠، ٧٢، ٧٣،
١٠٨، ١٤٤، ١٩٨، ٣٥١).

- وممَّا يُؤَخِّدُ على المؤلَّفِ رَحِمَهُ اللهُ عدم العناية بالمواضع، فلم يَضْبُطْ،
ولم يقيّد، ولم يُحدِّدْ، بل إنَّه يَجْهَلُ كثيراً منها في شيءٍ لا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ، كقوله
في «ثنية الوداع» (١/٣٥٠): «وهي هُنَا موضع بمكَّة، دخل منها رسول الله ﷺ
عام الفتح». وقوله (١/٣٥٣): «الأبواء: موضعٌ بجهة مكة» والمعروف أنَّ ثنية
الوداع بالمدينة، وأنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل منها عام الهجرة، والأبواء بجهة المدينة،
وقوله (٢/٣٠٩): «رُكْبَةُ: موضع بين مكة والطائف، وقيل: موضع بشق
اليمَنِ». وقوله: «ذات الجيش موضع بمكة» وهي بالمدينة، وذكر مواضع
وأخطأ في تحديدها، أو لم يضبطها، هي بحاجة إلى ضبط، أو شرح معناها
اللُّغَوِي، ولم ينصَّ على أنَّها موضعٌ بعينه. يُراجع: (١/٩٩، ٢٦٠، ٢٧٥،
٢٧٦، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧٠، ٤٠٧، ٢/٢٠٧).

وتظهرُ شخصيَّةُ المؤلَّفِ واضحةً جليَّةً في مباحثه اللُّغَوِيَّةِ وغير اللُّغَوِيَّةِ،
عند عرضه لآراء العلماء وأقوالهم، فيوازن بين الأقوال والآراء، ويصحِّحُ

وَيُقْنَدُ، وَيُرَجَّحُ، وَيُضَعَّفُ، وَيَسْتَدَلُّ عَلَى تَرْجِيحَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ الَّتِي يُصَدِّرُهَا
بِالشَّوَاهِدِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ بِأَقْوَالِ الْمَشَاهِيرِ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ .

- فقد يذكَرُ الرَّوَايَتَيْنِ أَوْ الرَّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ، فَلَا يُرَجَّحُ وَاحِدَةً عَلَى
الْأُخْرَى، فَيُرْسِلُ الْخِلَافَ فِيهَا كَمَا فِي (١/١٩٤، ١٩٥، ٣٨٠، ٣٨٤، ٣٨٥،
٢٠٦/٢، ٢٥٧، ٢٦٨، ٢٩٢، ٣٢٤).

- وقد تستوي الرَّوَايَتَانِ أَوْ الرَّوَايَاتِ فَلَا يَرَجَّحُ وَاحِدَةً عَلَى الْآخَرَى
وَيَحْكُمُ بِصِحَّةِ الْجَمِيعِ، كَقَوْلِهِ (١/٣، ١٦، ٣٠): «وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ» أَوْ:
«وَهُمَا لُغْتَانِ جَيِّدَتَانِ» أَوْ «الْمَعْنَى وَاحِدٌ» وَقَوْلِهِ (١/١٨١): «وَهُمَا لُغْتَانِ»،
وَقَوْلِهِ (١/٣٥٧): «وَكِلَاهُمَا جَيِّدٌ»، وَقَوْلِهِ (٢/٥، ٢٣٢): «وِإِثْبَاتِ الثُّنُونِ جَائِزٌ»،
(٢/٧٧، ١٤٥، ١٦٥)، وَقَوْلِهِ (٢/١٧١، ٣٩٥): «كِلَاهُمَا صَحِيحٌ»، وَقَوْلِهِ
(٢/٢٤٨): «رَوَايَتَانِ جَيِّدَتَانِ» (٢/٢٨٥)، وَقَوْلِهِ (٢/٣٦٣): «يَجُوزُ فَتْحُ
«إِنْ» وَكَسْرُهَا، وَبِالْوَجْهِينِ جَاءَتِ الرَّوَايَتَيْنِ».

- وقد يذكَرُ الْخِلَافَ ثُمَّ يَأْتِي بِرَأْيِهِ الشَّخْصِيِّ كَقَوْلِهِ (١/٢٤): «وَهَذَا
عِنْدِي هُوَ الصَّحِيحُ» وَقَوْلِهِ (١/١٣٦): «وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ هُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ» . . .
ومثلهما كثيرٌ.

رَابِعًا : (رَدُّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ) :

رَدُّ أَبُو الرَّيْدِ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ اسْتَعْرَضَ أَقْوَالَهُمْ، فَكَانَ
مِنْ رُدُّوْدِهِ رَدُّهُ عَلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ : قَالَ (٢/٢٧٥) : «وَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي مُوْطِئِهِ
عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذَكَرِ الْأَسْنَانَ ، إِنَّمَا ذَكَرَ

الأضراس . . .» ثم قال: «فهذا يُبَيِّنُ لك أَنَّ ما ذكره مالكٌ غَلَطٌ . . .». وردُّه على ابنِ وَهْبٍ، قال في (١١٩/٢، ١٢٠): «وقال ابنُ وَهْبٍ: السَّقَايَةُ التي باعها معاوية كانت قلادة فيها خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ، وأَنَّهُ باع ما فيها من الذَّهَبِ بالذَّهَبِ، ومن الورِقِ بالورِقِ، وهذا غَلَطٌ، والقِلَادَةُ لا يُقَالُ لها سَقَايَةٌ في اللُّغَةِ».

- وَرَدَّ على الإمام الشَّافِعِيِّ (١/٥١، ٥٢) فقال: «قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: إنَّ الباءَ عنده للتَّبَعِيضِ، فقال: هَذَا خَطَأٌ، وإِنَّمَا هي للإلصاقِ، وما قاله الشَّافِعِيُّ غيرُ مَعْرُوفٍ في كَلَامِ العَرَبِ . . .».

- وَرَدَّ على أبي عُبَيْدِ القاسمِ بنِ سَلَامٍ (٢/٣٨١) فقال: «قال أبو عُبَيْدٍ: والأسِنَّةُ جَمْعُ أسنانٍ، والأسنانُ جمعُ سِنَّ، وما قاله غيرُ صَحِيحٍ؛ لأنَّ الجمعَ إِنَّمَا جُمِعَ لِيكْتَرٍ، و(أفْعَلَةٌ) جمعٌ لأقلِّ العَدَدِ، فلا يجوزُ أن يكثرَ به؛ ولأنَّ (أفْعالًا) لا تُجْمَعُ على أفْعَلَةٍ، إِنَّمَا تُجْمَعُ إذا أُريدَ تكثيرها على (أفَاعِلٍ)».

- وَرَدَّ على أبي عُمَرَ المُطَرِّزِ (١/١٨٩) فقال: «وَذَكَرَ المُطَرِّزُ أَنَّ الرِّعْمَ قد يُسْتَعْمَلُ بمعنى الحقِّ، وأنشد لأميَّةَ بنِ أبي الصَّلْتِ . . . ثمَّ قال: ولم يردْ أُمِّيَّةٌ ما ذَهَبَ إليه المُطَرِّزُ . . .» وغلَطَ رواية المُطَرِّزِ للشَّعْرِيّ في موضعين (٢/٨٩، ١٠٧).

- وَرَدَّ على أبي حاتمِ السَّجِسْتَانِيِّ وَيَعْقُوبَ بنِ السَّكَيْتِ (١/٣٨٧) فقال: «قال أبو حاتمٍ: وَلَا يُقَالُ: مِقْرَاضٌ وَلَا جَلَمٌ وَلَا مِقْصٌ وَتَابَعَهُ على ذلك يعقوبُ، وليس ذلك بِصَحِيحٍ؛ لأنَّ هذه الألفاظُ وردتْ مثنًا ومفردةً في فصيحِ النَّثْرِ والنَّظْمِ».

ويُظْهَرُ أَنَّ أبا الوليدَ معنيًا بالردِّ على الفُحَّهَاءِ خاصَّةً، وتَغْلِيظِهِم، وتَفْنِيدِ آرائِهِم، قال (١/٣١٥): «والفُحَّهَاءُ تَسْتَعْمَلُ ألفاظًا كثيرةً لا تجوزُ عندَ أهلِ

اللُّغَةِ» وَرَبَّمَا قَرْنَهُم بِالْعَامَّةِ (٨٨/١) قَالَ: «وَكثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعَامَّةِ يَقُولُونَ: غُسْلٌ وَيُرِيدُونَ بِهِ فِعْلَ الْغَاسِلِ، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ قَالَهُ».

- وَقَالَ (٩٦، ٩٧): «وَمَعْنَى (تَرَبَّتْ) عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ اسْتَعْنَتْ . . . وَهَذَا خَطَأً عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ . . . وَقَالَ: وَإِنَّمَا ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى هَذَا فِرَارًا مِنْ أَنْ يَقُولُوا: دُعَاءٌ عَلَيْهِ . . . وَهَذَا خَطَأً مِنْ وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِي اللُّغَةِ، وَالْآخَرُ فِي التَّأْوِيلِ . . .».

- وَقَالَ (٢٢٤/١): «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَهُ: «الْغَشِيَّ» بِكسْرِ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ . . . وَلَا أَحْفَظُهُ إِلَّا سَاكِنَ الشَّيْنِ».

- وَقَالَ (٢٣٢/١): «وَلَا يَعْرِفُ اللُّغَوِيُّونَ (عُدَيْقَةً) بِضَمِّ الْغَيْنِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَهُ كَذَلِكَ».

- وَقَالَ (٣٥٢/١): «قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَرَوْنَهُ: (عَمْرُو بْنُ الْجَمُوعِ) بِالْعَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّسَبِ».

- وَقَالَ (٣٩٤/١) وَذَكَرَ الْقَصُوءَ: «وَالْفُقَهَاءُ يَرَوْنَهُ بِالْقَصْرِ وَهُوَ خَطَأً».

- وَقَالَ (٥١/٢): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: قِتَاءٌ، وَتَوَهَّمُوهُ قِتَاءَ مِنَ الْقِنَوَاتِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ».

- وَقَالَ (١٥١/٢): «وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: لَا تَصْرُؤُوا الْإِبِلَ، أَي: لَا تَشْدُوا ضُرُوعَهَا لئَلَّا يُرْضِعَ لَبْنُهَا أَوْ تُحْلَبَ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِالْإِبِلِ - بفتح التَّاءِ وَضَمِّ الصَّادِ - وَذَلِكَ خَطَأً . . .».

- وَقَالَ (٢٠٠/٢): «الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: فَأَهْرِيْقَتْ عَلَيْهِ الدِّمَاءُ فَحَش . . .».

والصَّوَابُ فَأَهْرَاقَتْ عَلَيْهِ وَحُشٌّ؛ لَأَنَّ «أَهْرَاقَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ يُقَالُ: أَرَاقَ الرَّجُلُ الْمَاءَ، وَهَرَاقَهُ، وَأَهْرَاقُهُ ثَلَاثَ لُغَاتٍ
 - وَقَالَ (٢/ ٢٣٤) - فِي قَوْلِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ»: «وَالْوَجْهَ إِسْقَاطُ «أَنْ» . . .
 وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ «أَنْ» . . . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ
 - وَقَالَ (٢/ ٣٥٠): «وَالْفُقَهَاءُ يَرُوْنَهُ»: «يَحْيَى النَّاسِ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيَوْنَ
 - بفتح الياءين - والوجه ما ذكرناه» .

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ نَمَازِجَ كَثِيرَةً لِأَدَلِّ عَلَى مَا قُلْتُهُ مِنْ أَنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى تَتَبِعِ
 زَلَّاتِ الْفُقَهَاءِ وَأَخْطَائِهِمْ؛ لَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ قَدْرَهُمْ أَعْلَى فَخَطَأُهُمْ أَكْبَرُ، فَأَرَادَ
 التَّنْبِيْهِ عَلَيْهَا لِيَتَلَفَّاهَا الْقَوْمُ، أَوْ لِيُدَلِّلَ عَلَى أَنَّ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ
 وَالْفِقْهَ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْ أَخْطَائِهِمْ لِيَعْرِفَ كُلُّ مِنْهُمْ قَدْرَهُ
 وَمَنْزِلَتَهُ، فَلَا يَتَطَاوَلُ، أَوْ لِيُدَلِّلَ عَلَى أَنَّ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ لَا تَمَكَّنَ عِنْدَهُمْ فِي
 مَبَاحِثِ اللَّغَةِ وَالْإِعْرَابِ؟!

خامسًا : (شواهد):

استشهد المؤلفُ في كتابه بما يزيدُ على عَشْرٍ وثلاثمائة آية من القرآن
 الكريم ذاكراً للقراءات المختلفة عند الحاجة إلى ذلك مُقْتَصِرًا فِي إيراد الآية
 على مَوْضِعِ الشَّاهِدِ مِنْهَا، وَأحيانًا يَخْتَصِرُ اخْتِصَارًا فَلَا يَذْكَرُ إِلَّا جُزْءًا مِنَ الآية،
 كقوله: ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ ﴾، ﴿ فَإِنْ كَانَتَا ﴾، ﴿ الْمُطَوَّعَاتِ ﴾، ﴿ وَتَصَدِيقَةً ﴾،
 ﴿ كَمَا لَهُمْ ﴾، ﴿ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾، ﴿ بَلِّغْ ﴾، وَرَبَّمَا ذَكَرَ الآيَةَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الشَّاهِدِ
 مِنْهَا لِلْعِلْمِ بِهِ، وَرَبَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ فِي شَوَاهِدِ الشَّعْرِ أَيْضًا، وَاعْتَرَضَ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ

قَرَأَ ﴿فَإِذَا أَدَّى فِي اللَّهِ﴾ بغير واو، وقال: «وهي قِرَاءَةٌ خَطَأً قَالَ: ومثله في الخَطَأِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونَ﴾ تَوْهَمَهُ جَمْعًا مُسَلِّمًا، وَكَفَرَاءَةِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ﴾ بِالْحَفْضِ، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي لَا خِلَافَ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا لَحْنٌ».

- وَأَخْطَأَ الْمُؤَلِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ نَسَبَ الْقِرَاءَةَ ﴿وَقُتَّأَهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، وَهِيَ قِرَاءَةُ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ.

واستشهد بما يزيد على خمسمائة بيت من الشعر والرجز أغلبها للشعراء الذين يُحتجُّ بشعرهم، والمؤلفُ حريصٌ كلَّ الحرصِ على نسبةِ الشاهدِ إلى قائله ما أمكنه ذلك، ونسبتهُ الشعرَ إلى قائله في أغلبها صحیحَةً لم يشذ عن ذلك إلا ما جاء في (١/١٣٩) حيثُ نَسَبَ بَيْتًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وفي (١/٢٦٦) حيثُ نَسَبَ بَيْتًا إِلَى زُهَيْرٍ وَصَوَابُهُ نَسَبُهُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ، وَنَسَبَ شَاهِدًا آخَرَ فِي: (٢/٣٦٤) إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ أَحَدَاهَا (٢/١٤٩)، وَالثَّانِيَةُ (٢/١٦٧)، وَلَمْ يَنْسِبْهُ فِيهِمَا، وَالثَّلَاثَةُ (٢/٣٦٤) وَنَسَبَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَهُوَ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، وَإِنَّمَا رَجَّحْنَا أَنَّهُ لِأَبِي اللَّحَامِ؛ لِأَنَّ فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ:

أَرْكُمُ رِجَالًا بُدْنَا حَقَّ بُدْنٍ فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُخَلِّدُوا

وَكَرَّرَ الْمُؤَلِّفُ بَعْضَ الشُّوَاهِدِ فِي مَنَاسِبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ أَوْ غَيْرِ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ رِوَايَتُهُ لِلشَّاهِدِ فِي تَكَرُّرِهِ إِلَّا فِي بَيْتِ ذِي الرُّمَّةِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي (١/١٣، ٢/٣٩٣)

وَقَدْ رَوَاهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: «لِلدَّمْعِ» وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي: «لِلْمَاءِ».

سَادِسًا : (مَصَادِرُهُ) :

لَمْ يَكُنْ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ مُكْثِرًا مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَصَادِرِ فِي كِتَابِهِ، وَجُلَّ أَفْكَارِهِ وَأَرَائِهِ، تَعَوُّدٌ - فِي نَظَرِي - إِلَى سَلَامَةِ الْحِسِّ اللَّغَوِيِّ عِنْدَهُ، وَثِقَاتِهِ اللَّغَوِيَّةِ الْجَيِّدَةِ، مَعَ كَثْرَةِ مَحْفُوظِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا وَأَخْبَارِهَا وَلِغَاتِهَا الْمَخْتَلِفَةِ، فَكَأَنَّهُ هَضَمَ الْمَصَادِرَ السَّابِقَةَ وَحَصَّلَ مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَاخْتَرَنَهُ فِي ذَاكِرَتِهِ، فَلَمَّا كَتَبَ هَذِهِ التَّعْلِيْقَاتِ بَدَأَ يَجُودُ بِمَا فِيهَا مِنْ عِلْمِ جَمٍّ، لَكِنَّهُ يَرْجِعُ بَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى إِلَى مَصَادِرِهِ، فَيَنْقُلُ وَيُحَقِّقُ، وَيُصَحِّحُ وَيُوثِّقُ، وَلَعَلَّ أَهَمَّ مَصَادِرِهِ، وَمِدَارَ بَحْثِهِ عَلَى كِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، فَهُوَ جُمْهُورُ مَادَةِ بَحْثِهِ، وَمَرْجِعُ أَهَمِّ نُصُوصِهِ، وَرُجُوعُهُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ جَدًّا، وَلَا يَجِدُ الْبَاحِثُ عَنَاءً فِي تَعْرِفِ النَّصُوصِ الْمَنْقُولَةِ عَنْهُ، سِوَاءَ أَشَارِ الْمَوْلُفِّ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ وَصَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ، صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا، وَنَقَلَهُ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَصَرَّحَ بِنَقْلِهِ عَنْ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

كَمَا رَجَعَ الْمَوْلُفُّ إِلَى كِتَابِ «الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْمَوْلُفَّاتِ الَّتِي أُلْفَتْ فِي مَادَةِ بَحْثِهِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لَا أَقُولُ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ بَلْ بِعَامَّةٍ، وَذَكَرَ مَوْلُفُّهُ قَاسِمُ بْنُ ثَابِتِ السَّرْقُسْطِيِّ فِي مَوْضِعَيْنِ وَلَمْ يَكْثُرْ مِنَ النَّقْلِ عَنْهُ، رَبَّمَا اكْتِفَاءً بِمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَمَوْضُوعِ الْكِتَابَيْنِ وَاحِدٌ.

وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الْإِسْتِذْكَارِ» وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ، غَزِيرُ الْفَائِدَةِ مِنْ تَأْلِيفِ

الإمام العلامة أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ) وهو في صميم بحثه، وُصِفَ تَخَصُّصُهُ شَرْحَ عَلَى «الموطأ»، وأولى الإمام ابن عبد البر اللغة والإعراب عنايةً ظاهرةً في كتابه هذا مما جعلَ استفادةَ المؤلِّفِ مِنْهُ مُحَقِّقَةً فِي مَبَاحِثِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا، وَذَكَرَ العَلَّامَةُ ابْنَ عَبْدِ البَرِّ فِي ثَمَانِ مَوَاضِعَ وَرَوَى عَنْهُ [يُظْهِرُ أَنَّهُ مَبَاشِرَةٌ دُونَ وَاسِطَةٍ] وَرَجَعَ إِلَى نُسخَتِهِ مِنْ «الموطأ» وَصَحَّحَ عَنْهَا، وَيَذَكُرُهَا بـ «كُتَابِ أَبِي عُمَرَ» كَمَا فِي (٢/٢٥، ٧٨، ٢٠٧).

وَلَعَلَّ مِنْ أَمَمٍ مَصَادِرِهِ الْمُعْجَمِيَّةِ كُتَابُ «العَيْنِ» وَلَمْ يُنْسَبْهُ إِلَى الخَلِيلِ وَلَا إِلَى اللَّيْثِ صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَلَكِنَّهُ يُنْقَلُ عَنْهُ أحيانًا بِعِبَارَةِ «صَاحِبِ العَيْنِ» فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ الخَلِيلِ وَمَقْصُودُهُ مَا جَاءَ فِي كُتَابِ «العَيْنِ» وَرَبَّمَا نَقَلَ عَنِ اللَّيْثِ لِلْهَدَفِ نَفْسِهِ فَكَأَنِّي بِالمُؤَلِّفِ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ نَسْبَتِهِ إِلَى الخَلِيلِ وَعَدَمِ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ، وَكثِيرًا مَا يُنْقَلُ المُؤَلِّفُ عَنْ مَخْتَصِرِهِ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ وَيُنْسَبُ إِلَى «العَيْنِ» أَوْ إِلَى الخَلِيلِ ١؟ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِ الرُّبَيْدِيِّ أَبَدًا. وَيَأْتِي فِي مُقَدِّمَةِ مَصَادِرِهِ اللُّغَوِيَّةِ مَوْلَفَاتُ أَبِي إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ بْنِ السَّكِّيتِ (ت ٢٤٤ هـ) صَرَّحَ بِذِكْرِهِ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا مُصَرِّحًا بِالرُّجُوعِ إِلَى كُتَابِهِ «الألفاظ» فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى «إِصْلَاحِ المَنْطِقِ» لَهُ، وَإِلَى كُتَابِهِ «الإبدال» وَغَيْرِهِمَا مِنْ تَصَانِيفِهِ. وَمِنْ مَصَادِرِهِ كُتَابُ «البَّارِعُ فِي اللُّغَةِ» وَكُتَابُ «المَقْصُورِ وَالمَمْدُودِ» وَهُمَا مِنْ تَأْلِيفِ أَبِي عَلِيٍّ القَالِيِّ (ت ٣٥٦ هـ)، وَمِنْ مَصَادِرِهِ أَيْضًا كُتَابُ «المَسَائِلِ وَالأَجُوبَةِ» لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدُّيُنُورِيِّ (ت ٢٧٩ هـ) وَنَقَلَ

عن ابنِ قُتَيْبَةَ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا وَيَبْدُو أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى كِتَابِ «أَدَبِ الْكَاتِبِ»
 وَكِتَابِ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَغَيْرَهُمَا مِنْ مَوْلفَاتِهِ. وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الْيَوَاقِيَتِ»
 لِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ الْمِطْرُزِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ «غُلَامِ نَعْلِبِ» (ت ٣٤٥هـ) وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ فِي
 سِتَّةِ مَوَاضِعَ. وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «الزُّيْنَةِ» لِأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ. كَمَا
 رَجَعَ إِلَى «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَذَكَرَ الْمُبَرِّدُ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ.
 وَرَجَعَ إِلَى كِتَابِ «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.
 وَصَرَّحَ بِأَسْمَاءِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ وَالتَّحْوِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّا يَغْلِبُ عَلَى
 الظَّنِّ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى مَوْلفَاتِ بَعْضِهِمْ، أَوْ أَغْلِبَهُمْ إِنْ شِئْتَ، مِنْهُمْ:

- إِمَامُ التُّحَاةِ سَبِيوِيهِ ذَكَرَهُ فِي ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا.
- وَالْأَصْمَعِيُّ وَذَكَرَهُ فِي اثْنِينَ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا.
- وَأَبُو عُبَيْدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمَشْتَّى) فِي اثْنَيْ عَشَرَ مَوْضِعًا.
- الْأَخْفَشُ (أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ) فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا.
- وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَالْكَسَائِيُّ (عَلِيُّ بْنُ حَمَزَةَ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَتَلْمِيذُهُ الْفَرَّاءُ (أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَأَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.
- وَأَبُو حَنِيفَةَ الدِّينَوْرِيُّ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ.
- وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ.
- وَابْنُ دُرَيْدٍ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ) فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ.

- وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَتَلْمِيزُهُ أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَالْخَطَّابِيُّ (حَمْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَالزَّجَّاجُ (أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ) فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ .
 - وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَابْنُ الْأَثَرِيِّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ) فِي مَوْضِعَيْنِ .
 - وَالْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ (التَّهْدِيبِ) فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .
- وغيرُ هَؤُلَاءِ كَالنَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، وَالشُّكْرِيِّ، وَالْحَرَبِيِّ، وَالطُّوسِيِّ،
وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ .

وَمِنْ غَيْرِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ رَجَعَ الْمُؤَلَّفُ إِلَى أَقْوَالِ أَيْمَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ
أَبُو حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَحْمَدَ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمَ وَالتِّرْمِذِيَّ
وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَالطَّبْرِيَّ، وَالطَّحَاوِيَّ وَغَيْرِهِمْ .
وَصَفَّ النُّسخَةَ الْمَحْطُوطَةَ :

هَذِهِ النُّسخَةُ تَحْتَفِظُ بِهَا مَكْتَبَةُ دَيْرِ الْأَسْكَورِيَالِ بِالْقُرْبِ مِنْ مَدْرِيْدِ عَاصِمَةِ
الدَّوْلَةِ الْأَسْبَانِيَّةِ، وَرَقْمَهَا هُنَاكَ (١٠٦٧) وَقَدْ صَوَّرَتْهَا بَعْثَةُ الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ قَدِيمًا،
وَذَكَرَهَا الْأَسْتَاذُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ فُوَادِ سَزْكَينِ فِي كِتَابِهِ «تَارِيخُ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ» .

وَتَقَعُ النُّسخَةُ فِي (١٣٥) وَرَقَةً) وَفِي كُلِّ صَفْحَةٍ ٢١ سَطْرًا، وَفِي السَّطْرِ
الْوَاحِدِ مَا بَيْنَ تِسْعٍ إِلَى عَشْرٍ كَلِمَاتٍ . وَخَطُّهَا أَنْدَلِسِيٌّ هُوَ إِلَى الْجَوْدَةِ أَقْرَبُ
وَالنُّسخَةُ بِصِفَةِ عَامَةٍ فِي حَالَةٍ جَيِّدَةٍ لَيْسَ بِهَا خُرُومٌ فِي دَاخِلِهَا وَيَسْقُطُ مِنْ أَوْلِهَا

ورقة أو ورقتين تقريباً بما فيها ورقة العُنوان، تبدأ بقول المؤلف: «خمسین، ثم رُدَّت إلى خَمْسٍ تخفيفاً على العِبَادِ . . .» في الدِّيَابِجَةِ يشرح قول المؤلف (وُقُوتِ الصَّلَاةِ) قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ (وُقُوتِ الصَّلَاةِ) لَذَا تَرَجَّحَ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ وَرَقَةً وَاحِدَةً أَوْ وَرَقَتَيْنِ عَلَى الْأَكْثَرِ. وَهِيَ نُسْخَةٌ قَدِيمَةٌ مَنقُولَةٌ مِنْ مَبْيُضَةِ الْمُؤَلِّفِ الَّتِي تَرَكَ بِهَا بَيَاضًا فِي أَمَاكِنِ مُتَعَدِّدَةٍ عَلَى أَمَلٍ أَنْ يَمَلَأَ هَذَا الْفَرَاغَ، فَلَعَلَّ الْوَقْتَ لَمْ يُسَعَفْهُ، أَوْ لَعَلَّهُ سَدَّدَ هَذَا الْفَرَاغَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى لَمْ يَفِمْ عَلَيْهَا. وَالْكِتَابُ فِي جُزْءَيْنِ يَنْتَهِي الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ بِآخِرِ كِتَابِ (الْحَجِّ) وَيَبْدَأُ الْجُزْءُ الثَّانِي بِكِتَابِ (النِّكَاحِ) بِآخِرِ كِتَابِ (أَسْمَاءِ النَّبِيِّ) وَهُوَ آخِرُ «الْمَوْطَأِ» وَالْحَقُّ النَّاسِخُ فِي آخِرِهِ أَوْ رَاقًا وَجَدَهَا مُلْحَقَةً بِالْأَصْلِ . . . خَتَمَ النَّاسِخُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ فِي مُتَنَصِفِ الْوَرَقَةِ رَقْمَ (٧٦) بِقَوْلِهِ: «تَمَّ النَّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ، الْإِمَامِ، الْقُدْوَةِ، الْمُتَمَتِّنُ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقْشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَهُوَ مُنْتَسَخٌ مِنْ مَبْيُضَتِهِ بِخَطِّ يَدِهِ، وَقَوْلُ بِهَا وَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي وَعَشْرِينَ لَذِي الْقَعْدَةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَسَبْعِمِائَةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ» وَيَبْدَأُ الْجُزْءَ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم . . . النِّكَاحِ . . .» وَيَنْتَهِي بِقَوْلِهِ: «كَمَلِ التَّعْلِيْقُ عَلَى مُوَطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَعَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ، نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبْيُضَةِ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللَّهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَكَانَ أَكْثَرُ الْمَوَاضِعِ بِهَا تَرَكَ بَيَاضًا، وَأَظْنَهُ تَرَكَهُ إِلَى أَنْ يَكْمُلَهَا وَيَعِيدَ فِكْرَتَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَمَعَ أَنَّ السُّسْخَةَ بِحَالَةٍ جَيِّدَةٍ بِشَكْلِ عَامٍّ فِيهَا لَا تَخْلُو مِنْ تَصْحِيْفٍ
وَتَحْرِيفٍ فَاحِشٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ مَعَ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ لِبَعْضِ الْفُقَرَاتِ ،
اسْتَطَعْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ إِصْلَاحَ أَغْلَبِهِ وَأَشْرَتْ فِي هَوَامِشِ الْكِتَابِ إِلَى ذَلِكَ عَلَى
عَادَةِ الْمُحَقِّقِينَ فِي مَنْهَجِهِ التَّحْقِيقِ .

عملي في تحقيق النص :

لما كان الكتابُ نسخةً واحدةً وجدتُ في تقويم عباراته وتصحيح ألفاظه
مَشَقَّةً بِالغَةِ ، وَهَذَا مَا يَجِدُهُ كُلُّ مُحَقِّقٍ لِنَصِّ عَلَى نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ مَهْمَا كَانَ تَصْحِيْحُهَا
جَيِّدًا ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقَعَ النَّاسِخُ فِي التَّحْرِيفِ وَالتَّحْرِيفِ الَّذِي لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ ، لِذَلِكَ
اتَّخَذْتُ نُسْخَةَ «مُشْكَلَاتِ الْمَوْطَأِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّسِي
(ت ٥٢١هـ) نَسْخَةً أُخْرَى وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ (س) لِأَنَّهَا فِيمَا أَظُنُّ مُخْتَصِرَةٌ مِنْ
كِتَابِنَا هَذَا لَا غَيْرُ ، كَمَا رَاجَعْتُ نِصُوصَ الْكُتُبِ الَّتِي نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ ، وَفِي
مَقْدَمِهَا «غَرِيبَ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)
وَ«الْعَيْنِ» الْمَنْسُوبِ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ . . . وَغَيْرَهُمَا مِنْ مِصَادِرِ الْمُؤَلِّفِ
الَّتِي صَرَّحَ بِالنَّقْلِ عَنْهَا ، أَوْ صَرَّحَ بِذِكْرِ مُؤَلِّفِهَا وَلَمْ يَذْكَرِ الْمِصْدَرَ كَنَقْلِهِ عَنِ
«أَدَبِ الْكَاتِبِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ ، وَ«إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» وَ«الْإِبْدَالِ» لِابْنِ السَّكَيْتِ وَغَيْرِهَا .

- وَوَضَعْتُ كُتُبَ وَأَبْوَابَ «الْمَوْطَأِ» وَبَعْضَ عِبَارَاتِهِ الَّتِي شَرَحَهَا الْمُؤَلِّفُ ؛
لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ أَوْ النَّاسِخَ ذَكَرَ بَعْضَهَا وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ ؛ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ مَا تَرَكَ
مِنْهَا - وَهُوَ الْكَثِيرُ - لِيَكُونَ الْكِتَابُ عَلَى نَسْقٍ وَاحِدٍ ، وَلِأَنَّهُ غَلَبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهَا
سَقَطَتْ مِنْهُمَا أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا سَهْوًا عَنِ غَيْرِ قَصْدٍ . وَلِأَهْمِيَّةِ ذَلِكَ لِمَنْ أَرَادَ سُرْعَةَ

الرجوع إلى المقصود دون أقل عناء .

- وَخَرَجْتَ كُتُبُ «المَوْطَأُ» مثل كتاب (وقوت الصَّلَاة) وكتاب (الطَّهَارَةُ) وكتاب (الصَّلَاة) . . . من الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ للمَوْطَأِ ، وأهم شروحه المطبوعة ، وعند ذكر أو لفظة من الحديث أذكر معها رقم الحديث في رواية يحيى وأغفل ما بعدها حتَّى تأتي بعده لفظة أُخْرَى في حديثٍ آخَرَ فأذكر معها رقمه . . . وهكذا .

وَإِذَا غَلَبَ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّ لَفْظَةً مَا سَقَطَتْ مِنَ النَّاسِخِ وَوَجُودَهَا ضَرْوَرِيٌّ زُدْنَهَا إِذَا كَانَ يَتَوَقَّفُ فَهَمُّ الْمَعْنَى عَلَيْهَا . كُلُّ ذَلِكَ أَجْعَلُهُ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا [] على ما هي عليه عادة المحقِّقين ، فإن كان من مصدر ذكرته وإن لم تكن من مصدر أغفلت ذلك ، والقوسان كفيلان بمعرفة المقصود .

وَأَمَّا عَزْوُ الْآيَاتِ ، وَتَخْرِيجُ الْقِرَاءَاتِ ، وَتَخْرِيجُ التُّصُوصِ ، وَتَرَاجِمُ أَغْلِبِ الْأَعْلَامِ ، وَالتَّعْرِيفِ بِالْمَوَاضِعِ وَتَخْرِيجِ الْأَقْوَالِ ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ مَبَادِيءِ هَذَا الْفَرْقِ .
ومثل ذلك تمامًا كتابة المُقدِّمة وَصَنَعَ الْفَهَارِسِ ، مِنِّْي الاجتهاد ومن الله التَّوْفِيقُ .
اسْتِدْرَاكٌ وَتَنْبِيْهُ :

بَعْدَ انْتِهَاءِ طَبْعِ الْكِتَابِ وَفَهْرَسْتِهِ تَمَامًا وَقَدِّمَ لِلسَّخْبِ ، التَّقْيِثُ بِالْأَخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ السَّلِيمَانِي ، وَالْأَخِ الشَّيْخِ خَالِدِ مَدْرِكِ ، فَأَخْبَرَاني أَنَّ لِلْكِتَابِ نُسْخَةً أُخْرَى فِي الْخَزَانَةِ الْعَامَّةِ بِالرِّبَاطِ ، وَقَالَا : هِيَ هُنَاكَ مَجْهُولَةٌ الْمُؤَلَّفِ ، لَكِنْ بِمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا تَبَيَّنَ أَنَّهَا نُسْخَةٌ أُخْرَى مِنْهُ ، كَذَا قَالَا ، وَلَمْ يَعْرِفَا رَقْمَ الْكِتَابِ هُنَاكَ ، وَلَا بَدَّلْنَا مِنَ الْبَحْثِ عَنْهَا ، ثُمَّ الْاطَّلَاعُ عَلَيْهَا ، وَمُقَارَنَتِهَا بِنُسْخَتِنَا هَذِهِ ، وَنُقَيْدُهَا فِي طَبْعَةِ الْكِتَابِ الثَّانِيَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

عن سائر زبده التي هي في العبد وجعل الحرام وادخله في
 الخمسين **وقوله** ليس في كذا السرور والسرور من قوله والسرور
 به الاستعمال في صحيح انتم للعلم به ولما قيل ان السرور بالعلم به
وقوله خير من العلم بملكه من قوله ان من العلم بملكه ومن قوله
 بالعلم به واخبار عن نفسه ان من العلم بملكه **وقوله** ان
 خير من انوجه كمن ان هذا الموضع يصلح به انتم والفضل الاثر
 انه قد انزل قوله ان قول خير من قوله انتم ولكن جوهر في قوله
 انتم خير من قوله انتم يصلح به استعمال انتم قوله والعقل كذا بل
 به مشورة في الفيد الموضع بل هو ان به مقتضى مقتضى
 انتم قوله غير انتم يصلح به انتم كانه فلان بل في العلم وقوله
 ان من انزل انتم من قوله انتم يصلح به استعمال انتم **وقوله**
 والتمس وخرقها قبل ان تخرقها لان خير من قوله انتم يصلح به
 له العلم والفضل انتم له العلم انتم من قوله انتم من قوله انتم
 به العلم والسرور ونحوه من قوله انتم من قوله انتم من قوله
 زهير: كمن من السرور انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله
 وفيلان من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم
 ومعمري انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم
 في قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم
 طه من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم
 فلان انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم
 لان انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم من قوله انتم

Cod
 1067

*Librum classici. hactenus non de ethimilla
 hinc hactenus hinc hactenus. sic est.
 hinc hactenus hinc hactenus hinc hactenus*

الورقة الأولى من الجزء الأول

والخير والاشقياء جفان فيقرء كل واحد منكم بغيره ولا يقرأ بغيره ولا يقرأ بغيره
الكلام الى اربع خبير وامسببوا منقار ووشية بالقرء الا سببوا منقار
جفان كهلبيد تواتها وتط من جها بغيره الا انك زلفس وانجل والكفر
تم انصب الا من تعليم الشيخ العفيف الامام الفري
الذاتين ليو الوليد هشام الزونشويحيم الله عز وجل
ومر منفع من فضيلة من كير ووراء من معهم الله
عجلان وعشر من لادن نجره من علم اربع عشر من
والحسرة في العليم وصل الله على سيدنا محمد وآله الطيبين

الورقة الأخيرة من الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الذَّلْجُ فـ ال كنه من التحوين خكب المراد خبطة وعلى التبر خبطة وقال
 ثعلب الخبطة ما يخرج اسم الخب به والخبة بالفتح المضرد وقال ابن رستويه الخبان
 ما مضران واكتما وضعا موضع المضرد ولو استعمل مضردا على الفياس خرج مضن
 ملا يتعري مجله مضمنا على فحوا والمبعرى على فحوا فينبى الشعر خبطة المراد خبطة
 في غير الشعر خبطة واخر كسرة اسمها ان الذل لا يلتصق ووضع غير موضعها
 والخبة اسم ما يخب به في الذلج خاد والتم ما يخب به في ذل سبي ودليل التبر
 كل من سول الله يعلمنا النخبة في النخل والجملة كزاروي والتم وقال الذلج النخبة
 بالتم في ماله اول في غير قول على ان النخبة بالنخبة في النخل انما لا يتقبل اذ
 في التبريض من ترضت الزاوية في المشي اذ اضررت يميناً وشمالاً وتركت المشي على السطام
 ومنه قول غير الله في النخل انما لا يتقبل فافه النبي صلى الله عليه وسلم في
 ترضت الزاوية في النخل من هذا اللفظ فافه في معنى التبريض على هذا ان
 والاضرفضك وتقبل ان تكون من عرض الشيء وتكون انما عرض الشيء اذ
 ولم يجمعه ويكون معنى التبريض ان يضر له بعض ما يبرو ويقال في خبر من
 يضر الزكاب وفيما في المستفاد الاول اقل يعلم والاضرف كقولنا ان
 يدع الزكاب وتلقا على حد اقل معصوف على ان يخب
 والرواية وردت في النون واثبات الشون على الفصح مما قبله والاي الزرع ما يتبين اذ
 اذ غير ليس وذكر قول الزراعي للملح في تخوير اقل الضروف ترضت فيما
 حوت عرافة وذكره في الزرع فيما ارضه الفتح وفعال الفعلة والتعب وهو الضرف
 يقال به امراد عقلاً وفرداً وكذا في النخل الخبطة والاشبر
 اقلوا لا خبطة والاشبر اسمها ان يخالص في كثير من الضروف من لانه كراوى

الورقة الأولى من الجزء الثاني

في تسمية الشنبر الشنن اذ اظن منه بسبب والعرب تقول لا تضغ ذودح من فوم ولا تراب في الشنبر وحقبة
 انقول الثاني ان النيامه تنكون من زمان فرتية وقرانته هلك انجب اياها النور بمشمن اسنن كما استعملنا
 بمعنى لا في هذا اللفظ ونوع وكما تسميوا اليشنوبر من لانه يظن بانقترن كما تسميوا التروكيج في الاسر.
 بالبريون يكون من الشنبر ودرجتها في اللفظ نوع من انبفة ولم يترج والصبغة حتى جمع ليعن كما ان الابد
 تفيهم لم يقيم الفيم وزنا اني وردا في اللفظ وقال الشايعره اما وان الكيف لم يمشي على الله والفسر في الح
 اضافة على لم يفت ويسمى من الالف الثاني قولهم لفلان من لم ينفذ في فوم ما ينفذ في غيره من طرفي تارة ابيه
 تارة اخذها وانجارا وروها جوم امثالها فان جر ووجهه الى غاية جدا قلد الفوم الشايفه
 ومن حسن ما جاء في من اللفظ قولهم انك يخ من غير ما بالذم من فوم وقال القائل
 انه فوم صرف من الفوم في الولاية كثر في اسبق في قوله والشايفون الشايفون واليه امر المشرفون

كحل التعليل على موكل ملادين انفس رضى الله عنه
 بول يقيم لعائه وغوامض اعترابه ومعانيه بطل
 معز كل من مبيص لولوب حمد الله والحمد لله
 وكان اكثر المواضع بها تنوعها وطيرها والخصنة تتره
 الى ان يكملها ويعبر فكرته والله اعلم

الورقة الأخيرة من الجزء الثاني

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الوقيشي اللندسي

١٤٠٨ هـ / ١٩٨٩ هـ

الجزء الأول

حققه وقدم له وعانت عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

هشام بن أحمد الوقشي الأندلسي

(٤٠٨ - ٤٨٩ هـ)

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الدكتور / عبدالرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]^(١)
 [كِتَابُ] وَقُوتِ الصَّلَاةِ^(٢)

[وقوت الصلاة]

قَالَ: وَهَكَذَا وَرَدَتِ الرَّوَايَةُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) وَجَمَاعَةٍ مِنْ رُوَاةِ «المَوْطَأَ». وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكَيْرٍ^(٤): (أَوْقَاتُ الصَّلَاةِ) وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا

(١) فَقَدَ مِنَ الْكِتَابِ وَرَقَةً وَاحِدَةً فِيهَا - فِيمَا يَظْهَرُ - الْمُقَدِّمَةُ - إِنْ كَانَتْ تَمَّتْ مُقَدِّمَةً - وَبِدَايَةِ الْكِتَابِ، وَنَظَرًا إِلَى أَنَّ كِتَابَ «مُشْكَلَاتِ المَوْطَأِ» الْمُنْسُوبِ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ مَأْخُوذٌ مِنْ كِتَابِ أَبِي الْوَلَيْدِ هَذَا أَنْتَمَّتْ النَّقْصَ مِنْهُ. وَهُوَ يُقَدَّرُ بِصَفْحَةٍ وَاحِدَةٍ، مِنْ هُنَا إِلَى قَوْلِهِ: «خَمْسِينَ ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى خَمْسِ...».

(٢) المَوْطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٣/١)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ (٣/١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣١)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٤١)، وَرِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٨٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ المَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧١/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٦/١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (٣/١)، وَالْقَيْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/١)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (١١/١).

(٣) هُوَ ابْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى صَاحِبُ الرَّوَايَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي «المَوْطَأِ» الْآتِي بَعْدَهُ، تَفَقَّهَ بِأَبِيهِ وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢٥٠/١)، وَجَدْوَةِ الْمُقْتَبَسِ (٢٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥٣١/١٣)، وَالشُّدْرَاتِ (٢٣١/٢).

(٤) هُوَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ بَكَيْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، الْحَنْظَلِيُّ، مَوْلَى لَهُمْ، وَيُقَالُ: مَوْلَى بَنِي مَثَرٍ بِنِ سَعْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ، النَّيْسَابُورِيِّ، أَبُو زَكْرِيَّا، رَوَى عَنْ مَالِكِ «المَوْطَأَ» وَقِيلَ: إِنَّهُ قَرَأَهُ عَلَيْهِ، وَهَذَا الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَغَيْرِهِ، وَلا زَمَهُ مُدَّةً لِلْإِفْتِدَاءِ بِهِ، وَعَدَّهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي كِتَابِهِ «الْمُنْتَقَى» مِنَ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْحَقْفَاءُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «مَا رَأَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى مِثْلَ نَفْسِهِ، وَمَا رَأَى النَّاسُ مِثْلَهُ». وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَيْضًا: «كَانَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عِنْدِي =

أَنَّ أَوْقَاتًا جَمَعَ لِأَذْنَى الْعَدَدِ، وَهُوَ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ.

فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ أَدْنَى الْعَدَدِ هَلْهُنَا أَشْبَهُ وَأَلْيَقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ أَوْقَاتَ الصَّلَاةِ خَمْسٌ، فَرِوَايَةُ ابْنِ بُكَيْرٍ أَحْسَنُ مِنْ رِوَايَةِ عُيَيْدِ اللَّهِ وَمَنْ تَابَعَهُ؟ فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْجَمْعَ الْكَثِيرَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ مَكَانَ الْجَمْعِ الْقَلِيلِ، كَمَا يُسْتَعْمَلُ الْجَمْعُ الْقَلِيلُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مَكَانَ [الْجَمْعِ] الْكَثِيرِ، فَقَدْ حَكَى الْخَلِيلُ وَغَيْرُهُ [أَنَّ الْعَرَبَ] قَالُوا: ثَلَاثَةٌ كِلَابٍ، وَالْقِيَّاسُ أَكْلُبٌ / وَكَمَا قَالُوا فِي جَمْعِ يَوْمٍ: أَيَّامٌ، أَوْ قَعُوهَا لِلْكَثِيرِ وَالْقَلِيلِ، وَلَا جَمْعَ لِيَوْمٍ غَيْرَهَا، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿وَهُمْ فِي الْعُرْفَاتِ أَمْنُونَ ﴿٣٧﴾﴾ فَأَوْقَعَ الْعُرْفَاتِ لِلْكَثِيرِ؛ لِأَنَّ عُرْفَاتِ الْجَنَّةِ لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّ الْجَمْعَ السَّالِمَ حُكْمُهُ أَنْ يَكُونَ لِلْقَلِيلِ، وَعَلَى هَذَا حَمَلُوا قَوْلَ حَسَّانَ (٢):

= إِمَامًا، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي نَفَقَةٌ لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ». وَقَالَ صَالِحُ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: «مَا أَخْرَجَتْ خُرَّاسَانُ بَعْدَ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِثْلَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى». أَخْبَارُهُ فِي: التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (٣١٠/٨)، وَالجَرْحِ وَالتَّعْلِيلِ (١٩٧/٩)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٢١٦/٣)، وَتَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ (٤١٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥١٢/١٠)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٥٩/٢). (١) سُوْرَةُ سَبَأِ.

(٢) هُوَ شَاعِرُ النَّبِيِّ ﷺ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُثَنِّ بْنِ حِرَامِ بْنِ عَمْرِو الْخَزْرَجِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، الصَّحَابِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَسْلَمَ وَدَافَعَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ شِعْرُهُ عَلَى فَرَسٍ أَشَدَّ مِنْ وَقْعِ السَّهَامِ، يُعْنَى أَبُو الْوَلَيْدِ وَيُلَقَّبُ بِ«ابْنِ الْفَرِيْعَةِ» وَهِيَ أُمُّهُ، عَمَّرَ طَوِيلًا، وَتُوْفِيَ سَنَةَ (٥٤هـ)، وَدِيَوَانُهُ مَطْبُوعٌ عِنْدَ طَبْعَاتِ، مِنْ أَجْوَدِهَا طَبْعَةُ دَارِ صَادِرِ بَيْرُوتَ، سَنَةَ (١٩٧٤م) بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ وَلَيْدِ عَرَفَاتِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ =

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرِّيْلَمَعْنَ بِالضُّحَىٰ وَأَسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمَا
فَأَوْقَعَ «الْجَفَنَاتِ» و«الْأَسْيَافِ» لِلْعَدَدِ الْكَثِيرِ، لِأَنَّ هَذَا مَوْضِعُ افْتِحَارٍ لَا يَلِيقُ بِهِ
الْجَمْعُ الْقَلِيلُ، فَهَذَا أَحَدُ الْجَوَابَيْنِ.

وَالْجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ - وَإِنْ كَانَتْ خَمْسَةً فَإِنَّهَا تَتَكَرَّرُ فِي
كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَتَتَوَالَى فَصَارَتْ كَأَنَّهَا كَثِيرَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ خَمْسَةً، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ:
شُمُوسٌ، وَأَقْمَارٌ، وَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ إِلَّا شَمْسٌ وَاحِدَةٌ، وَقَمَرٌ وَاحِدٌ،
فَجَمَعُوهَا لِأَجْلِ تَرَدُّدِهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ

= وَالشُّعْرَاءِ (٣٠٥)، وَالْأَغَانِي (١٣٤/٤)، وَالْإِصَابَةِ (٦٢/٢)، وَالْخِرَازِنَةَ (١١١/١).
وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي دِيْوَانِهِ (٣٥) مِنْ قَصِيدَةٍ يَفْتَحُ فِيهَا بِقَوْلِهِ،
أَوْلَهَا:

أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبِّعَ الْجَدِيدَ التَّكَلُّمًا بِمَدْفَعِ أَشْدَاخِ فَبَرَقَةِ أَظْلَمًا
وَبَعْدَ الشَّاهِدِ قَوْلُهُ:

أَبِي فَعَلْنَا الْمَعْرُوفَ أَنْ نَنْطِقَ الْخَنَا وَقَائِلُنَا بِالْعُرْفِ إِلَّا تَكَلَّمَا
أَبِي جَاهُنَا عِنْدَ الْمُلُوكِ وَدَفَعْنَا وَمَلَأُ جِفَانَ الشَّبِيرِ حَتَّى تَهَزَّ مَا
فَكُلُّ مَعَدٍّ قَدْ جَزَيْنَا بِصُنْعِهِ فَبُؤْسَى بِبُؤْسَاهَا وَبِالنُّعْمِ أَنْعَمَا

ورد الشاهد في الكتاب (١٨١/٢)، والنكت عليه للأعلم (٩٩٩)، والمقتضب (١٨٨/٢)،
وتكملة الإيضاح (١٥٥)، وشرح أبياتهِ «إيضاح شواهد الإيضاح» (٤٢١/١، ٧٧٩/٢)،
والمحتسب (١٨٧/١)، والخصائص (٢٠٦/٢)، وشرح المفصل «التحخير» (٥٣/٣)،
وشرح المفصل لابن يعيش (١٠/٥)، والخِرَازِنَةَ (٤٣٠/٣)، وقصة تفليل الجفَنَاتِ ...
ونقد النابغة له في الأغاني (٦١١)، والخِرَازِنَةَ (٤٢٣/٣). ويراجع: نقد الشعر (٦١١)،
والبيدع (١٤٦)، وتحريز التحخير (١٤٨) ...

الْخَمْسَ تَعْدِلُ خَمْسِينَ صَلَاةً؛ لِأَنَّهَا فُرِضَتْ فِي أَوَّلِ أَمْرِهَا / خَمْسِينَ^(١)، ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى خَمْسٍ تَخْفِيفًا عَلَى الْعِبَادِ، وَجُعِلَ أَجْرُهَا وَثَوَابُهَا كَثَوَابِ الْخَمْسِينَ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ» [١]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهِيَ جَائِزَةٌ، إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ فِي الاسْتِعْمَالِ الْفَصِيحِ «أَلَسْتَ» لِلْمَخَاطَبِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: «أَلَيْسَ» لِلْغَائِبِ.

- وَقَوْلُ جَبْرِئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بِهَذَا أُمِرْتُ». بِالْفَتْحِ رَوَيْنَاهُ^(٣)، أَي بِهَذَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالضَّمِّ فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنِ نَفْسِهِ، أَي: بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أُعَلِّمَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ إِنْ جَبْرِئِلَ». الْوَجْهُ كَسْرُ «إِنْ» هَهُنَا؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ يَصْلُحُ فِيهِ الْاسْمُ وَالْفِعْلُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ: أَوْ جَبْرِئِلُ هُوَ الَّذِي أَقَامَ؟، وَكَانَ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: أَوْ أَقَامَ جَبْرِئِلُ؟ وَكُلُّ مَوْضِعٍ يَصْلُحُ فِيهِ اسْتِعْمَالُ الْاسْمِ تَارَةً، وَالْفِعْلِ تَارَةً فـ«إِنْ» فِيهِ مَكْسُورَةٌ، فَإِذَا انْفَرَدَ الْمَوْضِعُ بِأَحَدِهِمَا فـ«إِنْ» فِيهِ مَفْتُوحَةٌ، كَقَوْلِكَ: بَلَّغْنِي أَنْكَ قَائِمٌ، فَهَذَا مَوْضِعٌ لَا يَصْلُحُ فِيهِ إِلَّا الْاسْمُ، كَأَنَّهُ قَالَ: بَلَّغْنِي قِيَامُكَ، وَقَوْلِكَ: لَوْ أَنَّ زَيْدًا جَاءَنِي لِأَكْرَمْتُهُ فَهَذَا مَوْضِعٌ لَا يَصْلُحُ فِيهِ إِلَّا الْفِعْلُ.

(١) مِنْ هُنَا يَبْدَأُ شَرْحَ أَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا أَوْضَحْتُ فِي فِيمَا تَقَدَّمَ.

(٢) يَقْصِدُ بِهِ حَدِيثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ «فَتَحَّ الْبَارِي» (٢١٧/٦) كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ أُنْتَكِحَ حَدِيثُ مُوسَى ﷺ إِذْ رَأَى نَارًا﴾. وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ رَقْمَ (١٦٢) فِي الْإِيمَانِ، بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٣) فِي (س): «بِفَتْحِ النَّاءِ» وَفِي كِتَابِ «الْاِفْتِضَابِ» لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَمْرُزِيِّ: «وَهِيَ رَوَايَةُ ابْنِ وَضَّاحٍ» وَابْنُ وَضَّاحٍ هَذَا أُعْرِفُ بِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُؤَلَّفِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ» [٢]. يُقَالُ: ظَهَرَ الرَّجُلُ فَوْقَ السَّطْحِ، وَظَهَرَهُ: إِذَا عَلَاهُ؛ وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَلَا فَوْقَهُ ظَهَرَ شَخْصُهُ لِمَنْ يَتَأَمَّلُهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى (١): ﴿فَمَا أَطْلَعُوا أَنْ يُظْهَرُوا﴾ وَيُقَالُ: ظَهَرْتُ مِنَ الْمَكَانِ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْهُ: قَالَ زُهَيْرٌ (٢):

ظَهَرَنَ مِنَ السُّوْبَانِ ثُمَّ جَزَعَنَهُ عَلَى كُلِّ قَيْنِي فَشَيْبٍ وَمُفَامٍ
وَيُقَالُ ظَهَرَ عَنْكَ الشَّيْءُ: إِذَا زَالَ وَذَهَبَ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا، قَالَ
أَبُو ذُوَيْبٍ (٣):

(١) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ٩٧.

(٢) هُوَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَى الْمُرَيْطِيُّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مَشْهُورٌ، أَحَدُ أَصْحَابِ الْمُعَلَّقَاتِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/١٣٧)، وَالْأَغَانِي (١٠/٢٨٨). وَالْبَيْتُ فِي: شَرْحِ دِيوَانِهِ (١٢)، وَشَرْحِ أَشْعَارِ السَّنَةِ لِلْأَعْلَمِ (٢٨٠)، وَهُوَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ. يُرَاجَعُ:

شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّنْعِ لَابْنِ الْأَثَرِيِّ (٢٤٨)، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ لَابْنِ النَّحَّاسِ (١/٣١٠)
(٣) أَبُو ذُوَيْبٍ خُوَيْلِدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُحَرِّثِ الْهُدَلِيِّ، شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَخَلَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ وَفَاتِهِ ﷺ، وَأَدْرَكَهُ مُسْجِدِي، فَشَهِدَ دَفْنَهُ. وَشِعْرُهُ فِي غَايَةِ الْجَزَالَةِ وَالْقُوَّةِ، عَيْنِيَّتُهُ فِي رِثَاءِ أَبْنَائِهِ مَشْهُورَةٌ، تُوفِّي فِي طَرِيقِ مِصْرَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - سَنَةَ (٢٧هـ) مِنَ الْهِجْرَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/٢٥٢)، وَالْأَغَانِي (٦/٥٦)، وَالْإِصَابَةَ (٧/١٣١)؛ وَخِرَازِنَةُ الْأَدَبِ (١/٢٣). وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمَوْلُفُ لَهُ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ (١/٧٠)، وَلَا تَلْتَقِثْ إِلَى مَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ (ظَهَرَ) أَنَّهُ لِكَثِيرٍ. فَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ لِأَبِي ذُوَيْبٍ يَرْتِنِي فِيهَا نُسَيْبَةَ بَنِ مُحَرِّثٍ، أَحَدِ بَنِي مُؤَمَّلِ بْنِ حُطَيْطِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قِرْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ، أَوْلَاهَا:

وَعَيْرِنِي الْوَأْسُونَ أَنِّي أَحِبُّهَا وَتِلْكَ شِكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْكَ عَارُهَا
 فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ»: أَي: تَخْرُجُ عَنْهَا وَتَرْتَفِعُ،
 وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: مَعْنَاهُ: قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ الظُّلُّ عَلَى الجِدَارِ، وَهُوَ نَحْوُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ،
 وَالَّذِي قُلْنَا أَلْيَقَ بِلَفْظِ الحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: «تَظْهَرُ» رَاجِعٌ عَلَى الشَّمْسِ،
 وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لِلظُّلِّ فِي الحَدِيثِ ذِكْرٌ. وَكُلُّ بِنَاءٍ أَحَاطَ بِهِ حَائِطٌ فَهُوَ حُجْرَةٌ، وَهُوَ
 مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ/ : حَجَرْتُ الشَّيْءَ: إِذَا مَنَعْتُهُ، وَحَجَرَ القَمَرُ: إِذَا صَارَتْ حَوْلَهُ
 دَارَةً، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مَنْ دَخَلَهَا مِنْ أَنْ يُوصَلَ إِلَيْهِ، وَمِنْ أَنْ يَرَى،
 وَيُقَالُ لِحَائِطِ الحُجْرَةِ: الحِجَازُ^(١).

هَلِ الدَّهْرُ إِلَّا لَيْلَةٌ وَنَهَارُهَا	وَالْأُطْلُوعُ الشَّمْسِ نَوْمٌ غَيْرُهَا
أَبِي القَلْبِ إِلَّا أَمٌّ عَمْرٍو وَأَصْبَحَتْ	تُحَرِّقُ نَارِي بِالشِّكَاةِ وَنَارُهَا
وَعَيْرِنِي الْوَأْسُونَ البَيْت
فَلَا يَهْنَأُ الْوَأْسُونَ أَنْ قَدَّهَجَرْتُهَا	وَأَظْلَمَ دُونِي لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا
فَإِنْ اعْتَدَرَ مِنْهَا فَإِنِّي مُكَدَّبٌ	وَإِنْ تَعْتَدَرَ يُرَدِّدْ عَلَيْنَا اعْتِدَارُهَا

وَتَمَثَّلَ ابْنُ الرُّبَيْرِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بِالْبَيْتِ المَذْكُورِ عِنْدَمَا عَيَّرَهُ رَجُلٌ بِأَمْرِ ذَاتِ النُّطَاقِينَ، كَذَا
 قَالَ الصَّفْدِيُّ فِي الوَافِي بِالوَفِيَّاتِ (٥٨/٩)، وَتَمَثَّلَ بِهِ ابْنُ الجَوْزِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَمَا قِيلَ
 لَهُ: «فِيكَ عَيْبٌ أَنْتَ حَنْبَلِيٌّ» كَذَا قَالَ الحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي ذَيْلِ الطَّبَقَاتِ (١/٤٠٤)،
 وَالبُرْهَانُ بْنُ مُفْلِحٍ فِي المَقْصِدِ الأَرْشِدِ (٩٥/٢)، وَغَيْرُهُمَا. وَالشَّاهِدُ فِي الصَّحَاحِ،
 وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (ظَهَرَ) وَ(شَكَى). وَرَاجِعٌ: أَضْدَادُ السَّجِسْتَانِي (١٤٦)، وَجَمْهَرَةٌ
 ابْنُ دُرَيْدٍ (٢/٨٧٨)، وَأَضْدَادُ ابْنِ الأَنْبَارِيِّ (٥٧)، وَأَضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ
 (٤٧٩)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (١٠/٢٩٨)، وَالحَمَاسَةُ (٢٣٨)، وَالخِرَازِمِيُّ (٤/١٥٣).

(١) فِي (س): «الحجازية».

- وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ أَنْ أَسْفَرَ» [٣]. أَسْفَرَ الصُّبْحُ: إِذَا أَنَارَ، وَأَسْفَرَ الْقَوْمُ: إِذَا أَصْبَحُوا^(١)، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَفَرَتِ الْمَرْأَةُ نِقَابَهَا عَنْ وَجْهِهَا: إِذَا كَشَفَتْهُ، وَسَفَرَتُ الْبَيْتَ: إِذَا كَنَسْتُهُ، وَيُقَالُ لِلْمِكْنَسَةِ: مِسْفَرَةٌ، يُرَادُ بِهِ انْقِشَاعُ الظُّلْمَةِ وَإِقْبَالُ النَّهَارِ بِضَوْئِهِ.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ» [٤]. «إِنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَنَحْوِهِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ مُحَقَّقَةٌ مِنْ «إِنَّ» الْمُشَدَّدَةَ، وَاللَّامُ لَازِمَةٌ لِخَبَرِهَا؛ لِتَفْرِقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ «إِنْ» الَّتِي بِمَعْنَى «مَا»، فَإِذَا قُلْتَ: «إِنْ زَيْدٌ لِقَائِمٌ» فَهِيَ تَأْكِيدٌ، وَإِذَا قُلْتَ: «إِنْ زَيْدٌ قَائِمٌ» - وَأَسْقَطْتَ اللَّامَ - فَهِيَ نَفْيٌ بِمَعْنَى «مَا زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَالْكُوفِيُّونَ يُجِيزُونَ أَنْ تَكُونَ نَفْيًا، وَإِنْ كَانَتْ اللَّامُ فِي خَبَرِهَا^(٢)، وَيَجْعَلُونَ اللَّامَ بِمَعْنَى «إِلَّا» الْمُوجِبَةِ، كَأَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا يُصَلِّي، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَى مَذْهَبِ سِبْيَوِيهِ: «إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣)»:

(١) اللسان: «سفر».

(٢) في (س): «في جوابها».

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٤٦. والقراءة المذكورة هي قراءة الكسائي وغيره، وهي في السبعة لابن مجاهد (٣٦٣)، والتيسير للداني (١٣٥)، وإعراب القرآن للتحاسي (١٨٧/٢)، وإعراب القراءات لابن خالويه (٢٣٦١)، وتفسير القرطبي (٣٨٠/٩)، والبحر المحييط (٥٣٧/٥)، والنشر (٣٠٠٢)، وغيرها. قال ابن خالويه: «من هذه القراءة يُوجب أنَّ الجبال قد زالت لعظم مكربهم، وقد جاء ذلك في التفسير. قال أبو عبيد: لو كان وإن كاد مكربهم - بالدال - لتزول لكان أسهل؛ لأن كاد معناه: قرب أن تزول ولم تزول... وقال أيضا: حدثني محمد بن الحسن النحوي، قال: حدثنا محمد بن عيسى عن القطيعي، عن عبيد، عن هرون، عن إسماعيل المكي، عن =

﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَفَعَ الْفِعْلَ وَفَتَحَ اللَّامَ .
 - وَقَوْلُهَا: «مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ». وَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بِنَاءً بَيْنَ، وَرَوَاهُ أَكْثَرُ
 الرُّوَاةِ بِالْفَاءِ وَالْعَيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ^(١)، يُقَالُ: تَلَفَعَ الرَّجُلُ بِشَوْبِهِ:
 إِذَا اشْتَمَلَ بِهِ، قَالَ ابْنُ قَيْسٍ [الرُّقِيَاتِ^(٢)]:

= الأعمش، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقْرَأُ: «وَإِنْ كَادَ
 مَكْرَهُمْ» - بِالذَّالِ - وَقَدْ قَرَأَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بِنُ
 كَعْبٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعِكْرِمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - . يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٣/١٦٠)،
 وَإِعْرَابُ النَّحَّاسِ (٢/١٨٧)، وَالْمُحْتَسَبِ (١/٤٦٥). قَالَ ابْنُ النَّحَّاسِ - رَحِمَهُ اللَّهُ
 عَلَيْهِ -: «وَرُوِيَ عَنِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - أَنَّهُمْ قَرَأُوا: «وَإِنْ كَادَ
 مَكْرَهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ» بِالذَّالِ، رَفَعَ الْفِعْلَ، وَالْمَعْنَى فِي هَذَا بَيِّنٌ، وَإِنَّمَا هُوَ
 تَفْسِيرٌ، وَلَيْسَ بِقِرَاءَةٍ» .

(١) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «رَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «مُتَلَفَعَاتٍ بِالْفَاءِ وَتَابِعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ
 رِوَاةِ «الْمَوْطَأِ» وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ: «مُتَلَفَعَاتٍ بِالْعَيْنِ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ. الاِسْتِذْكَارُ (١/٥٢) .

(٢) هُوَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، أَحَدُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، شَاعِرُ آلِ الرُّبَيْرِ. (ت فِي حَدُودِ سَنَةِ
 ٨٥هـ). أَحْبَابُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٣٩١)، وَالْأَغَانِي (٥/٧٣)، وَالخِرَازِنَةُ
 (٣/٢٦٥)، وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنشَدَهُ لَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي دِيَوَانِهِ (١٧٨)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى جَرِيرِ
 وَهُوَ أَيْضًا فِي دِيَوَانِهِ (٢/١٠٢١) (مُلْحَقَاتُهُمَا). وَهُوَ فِي الْكِتَابِ (٢/٢٢)، وَأَدَبُ
 الْكَاتِبِ (٢٨٢)، وَشَرْحُهُ «الْاِفْتِضَابِ» لِابْنِ السَّيِّدِ (٣/١٩٥)، وَشَرْحُ الْجَوَالِيْقِي
 (٢٦٤)، وَالْكَامِلُ (٤٠٨١)، وَمَا يَنْصَرَفُ وَمَا لَا يَنْصَرَفُ لِلرَّجَّاحِ (٥٠)، وَالْمُنْصَفُ
 (٧٧٢)، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/١٧٠)، وَأَنشَدَهُ الْيَقْرُوبِيُّ فِي «الْاِفْتِضَابِ» .
 وَالْعَلْبُ: جَمْعُ عَلْبَةٍ. وَهِيَ قِدْحٌ ضَخْمٌ مِنْ جُلُودِ الْإِبِلِ يُحْلَبُ فِيهَا... وَقِيلَ غَيْرُ
 ذَلِكَ. يُرَاجَعُ اللُّسَانُ (علب).

لَمْ تَتَلَفَعْ بِفَضْلِ مِثْرِهَا البيت

وفي رواية ابن بكير: «فَيَنْصَرِفَنَّ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُضْمِرُونَ فِي الْفِعْلِ إِذَا تَقَدَّمَ الْفَاعِلُ، كَمَا يُضْمِرُونَ فِيهِ إِذَا تَأَخَّرَ فَيَقُولُونَ: قَامُوا إِخْوَتَكَ، وَقُمْنَ النِّسَاءُ، وَالْأَفْصَحُ الْأَكْثَرُ: الْإِفْرَادُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

وَلَكِنْ دِيَاْفِي أَبُوهُ وَأُمَّهُ بِحَوْرَانَ يَعْضُرْنَ السَّلِيْطَ أَقَارِبُهُ

- «المروط»: أكَسِيَةٌ تَتَّخِذُ مِنَ الصُّوفِ وَالْحَزِّ، وَجَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي هَذَا

(١) البيت للفرزدق، واسمُه هَمَامُ بن غَالِب، ديوانه (٤٦/١) من قصيدة يهجو بها عمرو ابن عفراء الضبي، أولها:

سَتَعْلَمُ يَا عَمْرُو بن عَفْرَاءَ مِنَ الَّذِي إِذَا مَا الْأَمْرُ غَبَّتْ عَوَاقِبُهُ
نَهَيْتُ ابْنَ عَفْرَاءَ أَنْ يُعَفِّرَ أُمَّهُ كَعَفْرِ السَّلَا إِذْ عَفَّرْتَهُ نَعَالِيَهُ
فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا صَفَحْتُ وَلَوْ سَرْتُ عَلَى قَدَمِي حَيَاتُهُ وَعَقَارِبُهُ
وَلَوْ قَطَعُوا يَمْنِي يَدَيَّ عَفَّرْتُهَا لَهُمُ وَالَّذِي يُخْصِي السَّرَائِرَ كَاتِبُهُ
وَلَكِنْ دِيَاْفِي أَبُوهُ البيت

«ديافي»: منسوب إلى «دياف» موضع بالجزيرة. قَالَ ياقوت الحموي في: معجم البلدان (٤٩٤/٢): «بِكسر أوله، وأجره فاء، قَالَ ابن حبيب: دِيَاْفُ من قُرَى الشَّامِ، وقيل: من قُرَى الْجَزِيرَةِ، وَأَهْلُهَا نَبَطُ الشَّامِ، يُنسَبُ إِلَيْهَا الْإِبِلُ وَالشُّيُوفُ، وَإِذَا عَرَضُوا بِرَجُلٍ أَنَّهُ نَبَطِيٌّ نَسَبُوهُ إِلَيْهَا، قَالَ الْفَرَزْدَقُ...». وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَيَتَنَا آخَرَ لِلْأَخْطَلِ، وَثَالِثًا لِجَرِيرِ. وَالسَّلِيْطُ: الرِّثْتُ، وَالشَّاهِدُ فِي: الْكِتَابِ (٢٣٦/١)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ لِابْنِ السَّرِيْفِي (٤٩١/١)، وَالثَّكَّتَ عَلَيْهِ لِأَعْلَمَ (٤٥٦)، وَالثَّكْمَلَةَ لِأَبِي عَلِي (٨٦)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ «إِنْصَاحُ الْإِنْصَاحِ» (٤٩٥/١، ٨٩٣/٢)، وَالْخَصَائِصَ (٩٤/٢)، وَالْمُخَصَّصَ (٨٠/١٦)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٣٣/١)، وَالتَّخْمِيْرَ شَرَحَ الْمُفْصَّلَ (١٦٣/٢)، وَشَرَحَ الْمُفْصَّلَ لِابْنِ يَعِيْشَ (٨٩/٣، ٧/٨)، وَالخِرَازَةَ (٣٨٦/٢، ٢٩٣/٣، ٥٥٤/٤).

الحديث: / أَنَّهَا أَكْسِيَةٌ مِنْ صُوفٍ مَرْبَعَةٌ، سُدَّهَا شَعْرٌ. وَأَمَّا قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ (١):
 * ... [عَلَى أَثْرَيْنَا] (٢) ذَيْلَ مِرْطٍ مَرْحَلٍ *

فَالْمِرْطُ (٣) - هَاهُنَا - مِنْ خَزٍ.

- وَالْبَعْلَسُ: ظُلْمَةٌ آخِرَ اللَّيْلِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ حَفِظَهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا» [٦]. فَإِنَّ الْحِفْظَ رِعَايَةَ الشَّيْءِ لِئَلَّا يَذْهَبَ وَيَضْيَعُ، وَمِنْهُ حِفْظُ الْقُرْآنِ، وَحِفْظُ الْعَهْدِ. وَأَمَّا الْمُحَافَظَةُ فَمُلَازِمَةُ الشَّيْءِ، وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ فِي مُلَازِمَةِ الْمَأْمُورِ مَا أَمَرَ بِهِ. وَأَمَّا الْحِفْظُ فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا أَمَرَ بِهِ الْإِنْسَانُ وَفِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُهُ بِاخْتِيَارِهِ دُونَ أَنْ يُلْزِمَهُ إِيَاهُ مُلْزِمٌ، فَلِذَلِكَ يُوصَفُ الْبَارِي تَعَالَى بِـ«الْحَافِظِ» وَ«الْحَفِيزِ»، وَلَا يُوصَفُ بِـ«الْمُحَافِظِ»، وَلِلْمُحَافَظَةِ مَعْنَى آخَرٌ، وَهُوَ أَنْ تَحْفَظَ الرَّجُلُ وَيَحْفَظَكَ، فَهُوَ فِعْلٌ يَقَعُ بَيْنَ اثْنَيْنِ لَا يَسِمُ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا دُونَ الْآخَرِ، بِمَنْزِلَةِ الْمُضَارَبَةِ وَالْمُشَاتَمَةِ، وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا الْمَعْنَى فِي حَدِيثِ عُمَرَ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا لَمْ

(١) ديوانه (١٤)، ورواية الأعلام (٧٢)، وشرح أشعار السنة له (٣٣)، وشرحها لأبي بكر عاصم (٨٤)، وصدرة:

* خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي تَجْرُ وَرَاءَنَا *

وهو من معلقة المشهورة، يُراجع: شرح القصائد لابن الأثير (٥٣)، وشرحها لابن النحاس (١٣٣). والبيت في رصف المباني (٣٩٦)، والمغني (٦٢٣)، وشرح أبياته (٧/١٩٤)، والتصريح (١/٣٨٧)، والهمع (١/٢٤٤)، وشرح شواهد شروخ الشافية (٢٨٦).

(٢) في (س).

(٣) في (س): «فالمراد».

يُوصَفُ بِالْأَوَّلِ .

- وَقَوْلُ عُمَرَ: «فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ». هَكَذَا رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَشَدُّ إِضَاعَةً؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الرَّائِدَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لَا يُبْنَى مِنْهُ أَفْعَلٌ، وَقَدْ أَجَازَهُ سِبْيَوِيهِ^(١) فِيمَا كَانَ أَوَّلَهُ الْهَمْزَةُ خَاصَّةً، وَجَاءَ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ وَالشُّعْرِ كَقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ^(٢):

وَمَا شَتَّتَا حَرْقَاءَ وَاهِيَتَا الْكَلْبَى
سَقَى بِهِمَا سَقِي وَلَمَّا تَبَلَّلَا
بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنَيْكَ لِلدَّمْعِ كُلَّمَا
تَوَهَّمْتَ رَسْمًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنْرِلًا

- وَقَوْلُهُ: «ثَلَاثَةُ فَرَاسِخَ» [٨]. الْمَشْهُورُ فِي الْفَرَسِخِ أَنَّهُ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ، وَزَعَمَ بَعْضُ اللَّغَوِيِّينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ أَرْبَعَةً، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ^(٣): «قَدَّرُ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ عَلَى الْجَمَلِ الثَّقَالُ فَرَسَاحِينَ»،

(١) يُنْظَرُ كَلَامُ سِبْيَوِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَشَرْحُ السِّيْرَافِيِّ لَهُ فِي تَعْلِيلَيْتِنَا عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ «الْاِقْتِضَابِ لِلْيَقْرَنِيِّ؛ لِأَنَّ الْيَقْرَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ مُفْصَلًا هُنَاكَ.

(٢) غِيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ نُهَيْسِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَدَوِيِّ، نَسَبُهُ إِلَى عَدِيِّ بْنِ مَرْبِنِ طَابِخَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُضَرَ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ، وَغَيْرُهُ، شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ، عَاصَرَ جَرِيْرًا وَالْفَرَزْدَقَ، وَكَانَ يَذْهَبُ بِشِعْرِهِ مَذْهَبَ شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَكْثَرُهُ تَشْبِيْبٌ، وَبُكَاءٌ أَطْلَالٌ، وَوُقُوفٌ عَلَى الدَّمَنِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: «فُتِحَ الشُّعْرُ بِأَمْرِئِ الْقَيْسِ وَخُتِمَ بِذِي الرُّمَّةِ» تُوْفِيَ سَنَةَ (١١٧هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢٠٦)، وَالْأَغَانِي (١/١٨)، وَالخِزَانَةَ (٥١/١). وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ فِي دِيْوَانِهِ (٣/١٨٩٧، ١٨٩٨) (الْمُلْحَقَاتُ) وَنَقَلَهُمَا مُحَقِّقُ الدِّيْوَانِ أَسْتَاذُنَا الْفَاضِلُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ أَبُو صَالِحٍ عَنِ التَّشْبِيْهِاتِ (٨١)، وَالْأَمْثَالِي (١/١٠٨)، وَالْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ (٢/٣٣١)، وَشَرْحُ الْعُكْبَرِيِّ (٣/٤٦) . . . وَغَيْرِهَا.

(٣) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، الْإِمَامُ، الثَّقَمَةُ، الْكَبِيرُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ، =

والتَّثَالُ - بَفَتْحِ الثَّاءِ -: الْجَمَلُ الْبَطِيءُ السَّيْرُ (١). فَأَمَّا التَّثَالُ - بِكَسْرِ الثَّاءِ - فَجَلْدٌ يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّحَى، قَالَ لَيْدٌ بْنُ رَبِيعَةَ (٢):

الأسدي، كَانَ بَصِيرًا بِالْمَغَازِي أَلْفَهَا فِي مُجَلِّدٍ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَفَّ فِي ذَلِكَ. أَدْرَكَ
ابْنَ عَمَرَ وَجَابِرًا... وَعِدَادُهُ فِي صِبَاغِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، مَوْلَدُهُ وَوَفَاتُهُ فِيهَا.
أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْخُخَارِي (٢٩٢/٧)، وَالْجَزْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٥٤٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ
التُّبَلَاءِ (١١٤/٦)، وَالنَّصِّ مِنْهُ، وَالشُّدْرَاتِ (٢٠٩/١).

(١) وَفِي اللِّسَانِ: (نَقَلَ) «وَبِعَيْرٍ نِقَالٌ: بَطِيءٌ؛ وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو حَنِيفَةَ قَوْلَ لَيْدٍ».
يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: مَا
ذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ الدِّيُونَوْرِيُّ صَحِيحٌ، وَمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ صَحِيحٌ أَيْضًا فَالتَّثَالُ: - بِالْفَاءِ -
هُوَ الْجَلْدُ الَّذِي يَجْعَلُ تَحْتَ الرَّحَى، قَالَ زُهَيْرٌ:

فَتَعَرَّكُكُمْ عَرَكَ الرَّحَى بِثِقَالِهَا وَتَلْفَحُ كِشَافًا ثُمَّ تُنْتَجِ فَتُسْتَمِ
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ كَلْتُومٍ:

يَكُونُ نِقَالُهَا شَرْقِيَّ نَجْدٍ وَلَهُوْتَهَا قُضَاعَةٌ أَجْمَعِينَا

وَفِي شَرْحِ دِيُونِ لَيْدٍ رَوَاهُ: (التَّثَالُ) بِالْفَاءِ وَفَسَّرَهُ الشَّارِحُ بِالْجَمَلِ...
وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ (نَقَلَ): «وَبِعَيْرٍ نِقَالٌ: بَطِيءٌ بِالْفَتْحِ»، فَلَعَلَّهُ يُقَالُ: التَّثَالُ،
والتَّثَالُ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ مَعًا، لُغْتَانِ، وَجَاءَ فِي (س): «بَفَتْحِ الْفَاءِ» فِي الْمَوْضِعِينَ.

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَحَدُ أَصْحَابِ الْمُعَلِّقَاتِ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلِمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ، وَهَجَرَ
الشُّعْرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَعُمَّرَ طَوِيلًا، وَسَكَنَ الْكُوفَةَ، وَتَوَفَّى فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - لَهُ دِيُونَانٌ حَافِلٌ طَبَعَ بِشَرْحِ الطُّوسِيِّ وَغَيْرِهِ نَشْرَهُ الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ عَبَّاسٌ فِي
وَزَارَةَ الْإِعْلَامِ الْكُوَيْتِيَّةِ سَنَةَ (١٩٦٢م). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٢٧٤)، وَالْأَغَانِي
(٣٦١/١٥)، وَالْإِصَابَةَ (٦٧٥/٥)، وَالْخِزَانَةَ (٣٣٧/١)، وَغَيْرِهَا، وَالْبَيْتُ فِي شَرْحِ
شُعْرِهِ (٩٢)، مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ أَوَّلِهَا:

أَلَمْ تُلْمِمْ عَلَيَّ الدَّمْنَ الحَوَالِي
وقبل البيت في وصف السحاب والمطر:

لَسَلَّمِي بِالْمَدَانِبِ فَالْقَالِ

أَصَاحَ تُرَى بُرَيْقًا هَبَّ وَهَنَا
أَرِفْتُ لَهُ وَأَنْجَدَ بَعْدَ هَذِهِ
يُضِيئُهُ رَبَابُهُ فِي المُزْنِ حُنِينًا
كَأَنَّ مُصَفَّحَاتِ فِي ذُرَاهُ
فَأَفْرَعُ فِي الرُّبَابِ يَقُودُ بُلُقًا
وَأَصْبَحَ رَاسِيًا بِرُضَامِ دَهْرٍ
وَحَطَّ وَحُوْشَ صَاحَةٍ مِنْ ذُرَاهَا
عَلَى الأَعْرَاضِ أَيْمَنُ جَانِبِيهِ
وَأَزْدَفَ مُزْنُهُ المِلْحِينَ وَبَلًا
فَبَاتَ السَّيْلُ يَزْكَبُ جَانِبِيهِ
أَقُولُ وَصَوْبُهُ مِثِّي بَعِيدٌ
سَقَى قَوْمِي بِنِي مَجْدٍ وَأَسْقَى
رَعْوَهُ مَرْبَعًا وَتَصَيَّفُوهُ

كَمِصْبَاحِ الشَّعِيْلَةِ فِي الدُّبَالِ
وَأَصْحَابِي عَلَيَّ شُعْبِ الرِّحَالِ
فِيَامَا بِالْحِرَابِ وَبِالإِلَالِ
وَأَنْوَاحًا عَلَيْنَهُنَّ المَالِي
مُجَوَّفَةً تَدُبُّ عَنِ السَّحَالِ
وَسَالَ بِهِ الحَمَائِلُ فِي الرَّمَالِ
كَأَنَّ وُغُولَهَا رُمْتُ الجِمَالِ
وَأَيْسَرُهُ عَلَيَّ كُوْرِي أَنَالِ
سَرِيْعًا صَوْبُهُ سَرِبَ العَرَالِي
... .. البيت
يَحُطُّ الشَّتُّ مِنْ قُلَلِ الجِبَالِ
نُمَيْرًا وَالقَبَائِلَ مِنْ هِلَالِ
بِلَا وَبَلٍ سُمِّيَ وَلَا وَبَالِ

والشاهد في: إضلاح المنطوق (٤٨)، وشرح أبياتِهِ: ورقة (٤٠)، وتهذيبه (١٣٥)،
وترتيبه «المشوف المعلم» (٥٠٥/١)، وجمهرة اللغة (٦٦٤/٢)، واللآلي للبكري
(٤٩٢)، والمُخصَّص (١٢٨/٩)، واللسان والتاج: (عمد - بقر - ثقل - نقل).
والبشار: اسم موضع، قال ياقوت في «معجم البلدان» (٤٧٠/١): «قيل: هو واد،
وقيل: رملة مغروفة، وقيل: موضع برمل عالج قريب من جبلي طيء، قال لبيد».
وأشد البيت. ونقل عن الحازمي نحو ذلك، يُراجع: المواضع للحازمي (٨٩٩)،
وذكر البكري في «معجم ما استعجم» نحوه أيضًا. (والعمد) بفتح العين وكسر =

فَبَاتَ السَّيْلُ يَرْكَبُ جَانِبَيْهِ مِنْ الْبَقَارِ كَالْعِمْدِ الثَّفَالِ/

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ» [٧]. مَعْنَاهُ: مَالَتْ، وَكُلُّ شَيْءٍ مَالَ وَانْحَرَفَ عَنِ الْاِعْتِدَالِ فَقَدْ زَاغَ، قَالَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] ^(١): ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾.

- و«الْفَيْءُ»: الظِّلُّ إِذَا رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ، وَلَا يُقَالُ لَهُ قَبْلَ الزَّوَالِ فِيءٌ حَتَّى يَنْقَلِبَ وَيَرْجِعَ؛ لِأَنَّ هَذَا مَعْنَى الْفَيْءِ فِي اللُّغَةِ، إِنَّمَا هُوَ الرَّجُوعُ، قَالَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] ^(٢): ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ أَي: تَرْجِعَ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ» [٨]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ كَلَامٌ فِيهِ مَجَازٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرَدَّ أَنْ يُحَدِّدَ مَا بَيْنَ الْمُخَاطَبِ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، كَمَا تَقُولُ: مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْحَائِطِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا بَيْنَ وَقْتِكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ. وَيُقَالُ: غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَقَدْ أُولِعَتِ الْعَامَّةُ بِضَمِّهَا، وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ اللَّهُ: [عَزَّ وَجَلَّ] ^(٣): ﴿وَإِذَا غَرَبَتِ تَفَرَّقَ رِجُلُهَا مِنْ ذَاتِ الشِّمَالِ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «بِعَبْسِي»: الْمَشْهُورُ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بِالسُّنَنِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْمَشْهُورُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ بَكِيرٍ بِالسُّنَنِ الْمُهِمَلَةِ، وَهُمَا لُغَتَانِ جَيِّدَتَانِ، حَكَى اللُّغَوِيُّونَ ^(٤):

= الْمِيمُ، يُقَالُ: عَمِدَ سَنَامُ الْبَعِيرِ يَعْمَدُ عَمْدًا: إِذَا غَصَّ الْجِمْلُ غَارِبَهُ وَسَنَامَهُ حَتَّى يَتَوَخَّصَ لُحْمُهُ أَي: يَتَكَسَّرُ...» جمهرة اللغة (٢/٦٦٤)، وأنشد البيت.

(١) سورة الصَّف، الآية: ٥.

(٢) سورة الْحُجُرَات، الآية: ٩.

(٣) سورة الْكَهْفِ، الآية: ١٧.

(٤) جَاءَ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلرَّجَاجِ (٦٩): «وَيُقَالُ: غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ، وَغَسَقَ اللَّيْلُ =

غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ ، وَغَبَسَ وَأَغْبَسَ ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الضَّوِّءِ وَالظُّلْمَةِ (١) .

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاء» [١١] . يَجُوزُ فِي «قُبَاء» الصَّرْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ ، وَتَرَكَ الصَّرْفَ عَلَى مَعْنَى الْبُقْعَةِ وَالْأَرْضِ (٢) ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَمْدُودٌ قَوْلُ ابْنِ الرَّبْعَرِيِّ (٣) :

= وَأَعْسَقَ ، وَعَسَى وَأَعَسَى ، وَعَطَشَ وَأَعْطَشَ ، وَغَبَشَ وَأَغْبَشَ : كُلُّ هَذَا إِذَا أَظْلَمَ .

(١) فِي الصَّحَاحِ : «غَبَسَ» : «الغَبَسُ» : لَوْنٌ كَلَوْنِ الرَّمَادِ ، وَهُوَ بَيَاضٌ فِيهِ كُدْرَةٌ .

(٢) قُبَاءٌ : اسْمٌ مَوْضِعٍ قُرْبَ الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ ، فِيهِ أَوَّلُ مَسْجِدِ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى كَمَا جَاءَ

فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَذَكَرَهُ مُسْتَفِيضٌ فِي كُتُبِ السِّيَرَةِ ، وَالْمَوَاضِعِ ، وَشُرُوحِ الْأَحَادِيثِ ،

وَالْتَقَاسِيرِ ، وَأَعْلَبَ كُتُبِ اللُّغَةِ . وَالغَالِبُ فِي اسْمِ هَذَا الْمَوْضِعِ الْمَدُّ ، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ

فِي «الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ» (٤٦٩) الْقَصْرَ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ الرَّبْعَرِيِّ وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : «فَهَذَا

مَوْضِعٌ آخَرَ مَقْصُورٌ» فَإِذَا كَانَ مَوْضِعًا آخَرَ غَيْرَ قُبَاءِ الْمَدِينَةِ فَلَا يَلْزَمُنَا ؛ لِأَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ دَائِرَةِ

الْبَحْثِ . وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٢٦٢/١٣) : «مُدَّكَّرٌ مَمْدُودٌ» . وَلَمَّا

ذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٣٤٢/٤) قَالَ : «وَأَلْفُهُ أَوْ يَمُدُّ وَيُقْصِرُ وَيُصْرَفُ

وَلَا يُصْرَفُ : قَالَ عِيَّاضٌ : وَأَنْكَرَ الْبُكْرِيُّ فِيهِ الْقَصْرَ ، وَلَمْ يَحِكْ فِيهِ الْقَالِي سِوَى الْمَدِّ ، قَالَ

الْحَلِيلُ : هُوَ مَقْصُورٌ» . وَفِي «الرُّوضِ الْمُعْطَارِ» (٤٥٢) : «وَقَدْ يُقْصَرُ» وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ

الرَّبْعَرِيِّ . وَنَصَّ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي «الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ» لَهُ ص (٤١٣) (رِسَالَةٌ عِلْمِيَّةٌ) ،

و«الْأَمَالِي» (١٤١/٣) .

(٣) هُوَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبْعَرِيِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ السَّهْمِيِّ الْقُرَشِيِّ ، شَاعِرٌ قُرَيْشِيٌّ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ ، مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَلَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ فَرَّ إِلَى نَجْرَانَ ، وَخَاطَبَهُ حَسَّانُ

بِأَبْيَاتٍ كَانَتْ مِنْ أَسْبَابِ عَوْدَتِهِ ، ثُمَّ أَسْلَمَ فَقَالَ يَخْتَدِرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ :

إِنِّي لَمُعْتَدِرٌ إِلَيْكَ مِنَ النَّبِيِّ أَسَدَيْتُ إِذْ أَنَا فِي الضَّلَالِ أَهِيمٌ

أَيَّامٍ تَأْمُرُنِي بِأَعْوَى خُطَّةٍ سَهْمٌ وَتَأْمُرُنِي بِهَا مَخْرُومٌ

حِينَ أَلَقْتَ بِقَبَاءِ بَرَكَهَا وَاسْتَحَرَّ الْقَتْلُ فِي عَبْدِ الْأَشْلُ

- وَقَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ» ثَلَاثًا: إِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّوَكُّيدِ
وَالِإِعْلَاطِ فِي الدُّعَاءِ عَلَيْهِ، وَخَصَّ الثَّلَاثَةَ؛ لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ (١) حَكَى أَنَّ الْعَرَبَ

وَأَمَدُ أَسْبَابِ الْهَوَى وَيُقَوِّدُنِي أَمْرُ الْغَوَاةِ وَأَمْرُهُمْ مَشُؤُونُ
فَالْيَوْمَ آمَنَ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ قَلْبِي وَمُخْطِئُهُ هَذِهِ مَخْرُومُ

وَقَوْلُهُ مِنْ أُخْرَى:

يَا رَسُولَ الْمَلِكِ إِنَّ لِسَانِي الْبَيْتِ

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٩٥)، وَالْأَغَانِي (١٩/١٧٩)، وَالْعَقْدُ الثَّمِينِ
(١٤٠/٥)، وَالْإِصَابَةُ (٤/٨٧). جَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجُبُورِي وَنَشَرَهُ فِي مَوْسُئَةِ
الرِّسَالَةِ سَنَةِ (١٤٠١هـ). وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٤٢)، مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا يَوْمَ أُحُدٍ، نَقَضَهَا عَلَيْهِ
حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِقَصِيدَةٍ مِنْهَا:

ذَهَبْتُ بِابْنِ الزَّبْعَرِيِّ وَقَعَّةً كَانَ مِثْلَ الْفَضْلِ فِيهَا لَوْ عَدَلْ

وَرُجِعَ فِي الشَّاهِدِ: أَمَالِي الْقَالِي (٣/١٤١)، وَالْخَصَائِصُ (١/٨١، ٢/٤٣٨)، وَالْأَلْيِ
(٣٨٧)، وَمُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٢/١٠٤٥) . . . وغيرها.

(١)

مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ بِالْوَلَاءِ، الْبَصْرِيُّ، التَّحَوِيُّ، اللَّغَوِيُّ، الْإِخْبَارِيُّ، الرَّاوِيَّةُ، إِمَامُ
أَهْلِ الْبَصْرَةِ فِي اللَّغَةِ، صَاحِبُ «مَجَازِ الْقُرْآنِ» (ت ٢٠٩هـ تقريبًا). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ
النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ (١٧٥)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٣/٢٥٢)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٩/١٥٤)،
وَالشُّدْرَاتِ (٢/٢٤). وَحِكَايَةُ أَبِي عُبَيْدَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي صَدْرِ كِتَابِهِ «الدِّيَابِجُ» الَّذِي صَدَرَ
بِمَكْتَبَةِ الْخَانِجِيِّ هَذَا الْعَامِ (١٤١٢هـ) بِمَصْرَ بِتَحْقِيقِي أَنَا وَزَمِيلِي الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ
الْجَبْرُوعِ، وَنَشَرْتُهُ هَلَاذِهِ تُعْتَبَرُ أَوَّلَ تَعْرِيفٍ بِالْكِتَابِ تَكْشِيفُ عَنْ حَقِيقَتِهِ وَتُعْرَفُ بِوُجُودِهِ، وَقَدْ
كَانَ مِنْ دَلَائِلِ صِحَّةِ نَسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ النَّصُوصِ الْمَنْقُولَةِ عَنْهُ، وَمِنْهَا نَصُّ أَبِي
الرُّوَيْدِ هَلَاذِهِ، وَنَصُّ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي «الدِّيَابِجِ» مَا يَلِي: «كَانَ الْعَرَبُ الْعُكَاظِيُّونَ لَا يَعْذُونَ
مِنَ الشَّيْءِ إِلَّا ثَلَاثَةً ثُمَّ يَكْفُونَ وَلَا يَزِيدُونَ عَلَيْهَا شَيْئًا، وَإِنْ لِحَقَّ بَعْدُ شَيْءٌ مِثْلَ الثَّلَاثَةِ الَّتِي =

كَانُوا يَسْتَحْسِنُونَ الثَّلَاثَةَ إِذَا أَرَادُوا مَدْحًا أَوْ ذَمًّا وَنَحْوَهُمَا، فَيَقُولُونَ: أَجْوَادُ
 الْعَرَبِ ثَلَاثَةٌ، وَشُجْعَانُهُمْ ثَلَاثَةٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ مِنْ
 الشُّجْعَانِ وَالْأَجْوَادِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ جَرَى عَلَى قَوْلِ الْعَرَبِ
 فِي هَذَا. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّاعِرُ فِي قَوْلِهِ (١):

نَعَمْ فَاسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي نُمَّتَ اسْلَمِي
 ثَلَاثَ تَحِيَّاتٍ وَإِنْ لَمْ تَكَلِّمِي

/ (اشْتِقَاقُ الصَّلَوَاتِ) /

الصَّلَوَاتُ أَصْلُهَا أَنْ تُضَافَ إِلَى أَوْقَاتِهَا، فَيُقَالُ: صَلَّيْنَا صَلَاةَ الظُّهْرِ،
 وَصَلَاةَ الْعَصْرِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُهَا، ثُمَّ يَحذفُونَ ذِكْرَ الصَّلَاةِ اخْتِصَارًا فَيَقُولُونَ

= عَدُوا قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ يَعُدُّوه مَعَهُ.

(١) الَّذِي أَتَشَدُّهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ:

يَا دَارَ سَلَمِي يَا سَلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي

بِسَمْسَمٍ أَوْ عَنِ يَمِينِ سَمْسَمٍ

وَهُمَا لِلْعَجَاجِ، مَطْلَعُ أَرْجُوزَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (١/٤٤٢).

وَأَمَّا الْبَيْتَانِ اللَّذَانِ ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فَلَمْ أَجِدْهُمَا إِلَّا فِي التَّبْيِينِ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ

(٢٧٨)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (٣/٣٩)، وَرَوَّيَاهُ هَكَذَا:

* أَلَا يَا سَلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي نُمَّتَ اسْلَمِي *

وَأَشَدُّا الْبَيْتَ الثَّانِي كَرَوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ يَنْسِبَاهُمَا. وَ«سَمْسَمٌ» اسْمٌ مَوْضِعٍ فِي مُعْجَمِ

الْبُلْدَانِ (٣/٢٨٣)، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ السُّكَيْتِ أَنَّهَا رَمْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ:

مَدَامِنْ جَوْعَانٍ كَأَنَّ عُرُوقَهُ مَسَارِبُ حَيَاتٍ تَسْرُوْنَ سَمْسَمًا

وَنَقَلَ عَنِ الْحَفْصِيِّ أَنَّهَا نَفَا بَيْنَ الْقَصَبِيَّةِ وَبَيْنَ الْبَحْرِ بِالْبَحْرَيْنِ وَأَشَدُّ بَيْتِي الْعَجَاجِ.

صَلَّيْنَا الظُّهْرَ، وَصَلَّيْنَا العَصْرَ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهَا، وَمَجَازُهُ عَلَى حَذْفِ المُضَافِ وَإِقَامَةِ المُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿ وَسَبِّحْ القَرِيبَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ وَلَا زَمَهُ، أَوْ كَانَ بَيْنَهُمَا سَبَبٌ .

- وَاشْتِقَاقُ «الصُّبْحِ» مِنَ الصَّبَاحَةِ؛ وَهِيَ الجَمَالُ وَالحُسْنُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِشْرَاقِهِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَيْءٌ أَصْبَحَ؛ إِذَا كَانَ فِيهِ بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ فَيَكُونُ قَدْ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِلبَيَاضِ الَّذِي تُخَالِطُهُ الحُمْرَةُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ .
- وَاشْتِقَاقُ «الفَجْرِ»: مِنْ تَفَجَّرِ المَاءُ وَظُهُورِهِ مِنَ الأَرْضِ، شَبَّهَ انْصِدَاعَهُ فِي الظَّلَامِ بِانْفِجَارِ المَاءِ .

- وَ«الظُّهْرُ» وَ«الظَّهِيرَةُ» - فِي اللُّغَةِ -: سَعَةُ الزَّوَالِ حِينَ يَقْوَى سُلْطَانُ الشَّمْسِ، فَسُمِّيَتِ الصَّلَاةُ ظُهُرًا؛ لِأَنَّهَا تُصَلَّى فِي ذَلِكَ الوَقْتِ . وَقِيلَ: سُمِّيَتِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا أَوَّلُ صَلَاةٍ أَظْهَرَتْ .

- وَ«العَصْرُ»: العَشِيُّ، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ فِي المَشْهُورِ مِنْ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ، قَالَ الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ - يَصِفُ نِعَامَةً - (٢):

(١) سورة يونس، الآية: ٨٢ .

(٢) هو: الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ بْنِ مَكْرُومِ بْنِ يَزِيدِ اليَشْكُرِيِّ، وَبَنِي يَشْكُرَ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، مِنْ رَيْبَعَةَ، وَهُوَ أَحَدُ أَصْحَابِ المَعْلَقَاتِ، شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، مُقَلٌّ، جَمَعَ شِعْرَهُ هَاشِمِ الطَّعَانِ وَنَشَرَهُ فِي بَغْدَادَ سَنَةَ (١٩٦٩هـ) . أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٥٣)، وَالأَغَانِي (٤٢/١١)، وَالخِزَانَةُ (١٥٨/١)، وَالبَيْتُ فِي مَعْلَقَةِ المَشْهُورَةِ فِي دِيوانِهِ (١٠) . وَيُنْظَرُ: شَرْحُ القَصَائِدِ لِابْنِ الأَبْيَارِيِّ (٤٤٢)، يَصِفُ نَافِثَةَ يُشَبِّهُهَا بِنِعَامَةٍ .

أَنْسَتْ نَبَأَهُ وَأَفْزَعَهَا الْفُتَا صُ عَصْرًا وَقَدَدْنَا الْإِمْسَاءُ

وَرُوِيَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (١) وَأَبِي قِلَابَةَ (٢) أَنَّهُمَا قَالَا: سُمِّيَتْ عَصْرًا لِتُعَصِّرَ،
أَرَادَا بِذَلِكَ تَأْخِيرُهَا، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ.

وَيُقَالُ لِلصُّبْحِ وَالْعَصْرِ: الْعَصْرَانِ (٣)، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ (٤)
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ (٥): «حَافِظٌ عَلَى الْعَصْرَيْنِ» قَالَ: وَمَا كَأَنْتَ مِنْ

(١) هو الإمام، الزاهد، الورع، الفقيه، سعيد بن جبير، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الأسدي
الوالي، مولاهم، الكوفي، قتلته الحجاج ظلمًا في شعبان سنة خمس وتسعين. أخباره في:
طبقات ابن سعد: (٢٥٦/٦)، وتاريخ البخاري (٤٦١/٣)، وأخبار الفضاة (٤١١/٢)،
وسير أعلام النبلاء (٣٢١/٤)، والشذرات (١٠٨/١).

(٢) هو: عبد الله بن زيد بن عمرو بن عامر بن نائل بن مالك، الإمام شيخ الإسلام أبو قلابَةَ
الجزمي البصري. سكن داريًا من بلاد الشام. قال ابن سعد: «كَانَ ثِقَّةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ» توفي
سنة (١٠٤هـ). أخباره في: طبقات ابن سعد (١٨٣/٧)، وتاريخ (٩٢/٥)، وسير أعلام
النبلاء (٤٦٨/٤)، وشذرات الذهب (١٢٦/١).

(٣) قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي الزَّاهِرِ (١٨٠/٢)، وَيُقَالُ لِلْعَشِيِّ: عَصْرًا وَقَصْرًا، وَيُقَالُ: الْقَصْرُ؛
حِينَ يَدْنُو غُرُوبُ الشَّمْسِ وَقَالَ أَيْضًا: «وَيُقَالُ لِلغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ: الْعَصْرَانِ، وَيُقَالُ:
الْعَصْرَانِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ». ويُراجع: المثنى لأبي الطيب اللغوي (٥٦)، وجني الجنتين
للمعجمي (٧٩).

(٤) هو: عبد الله بن فضالة الليثي، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٢/٥)، فقال: «وُلِدَ فِي
حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَقَى عَنْهُ أَبُوهُ بَفَرَسٍ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ مِنْ رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ
الليثي... ثُمَّ قَالَ: وَلِعَبْدِ اللَّهِ رِوَايَةٌ عَنْ أَبِيهِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ». وَذَكَرَ الْحَافِظُ ﷺ أَبَاهُ فِي
الإصابة (٢٢/٤، ٣٧٤).

(٥) جَاءَ فِي النَّهْيَةِ لابن الأثير (٢٤٦/٣): «(س) فِيهِ «حَافِظٌ عَلَى الْعَصْرَيْنِ» يَرِيدُ صَلَاةَ الْفَجْرِ =

لُعْتِنَا، وَإِنَّمَا قَبِلَ لَهُمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْغَدَاةَ وَالْعَشِيَّ يُقَالُ لَهُمَا: الْعَصْرَانِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

وَأَمَطْلُهُ الْعَصْرَيْنِ حَتَّى يَمَلَّنِي وَيَرْضَى بِنِصْفِ الدِّينِ وَالْأَنْفِ رَاغِمٌ

/ وَيُقَالُ أَيْضًا لِلَّيْلِ وَالنَّهَارِ: الْعَصْرَانِ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ^(٢):

أَرَى بَصْرِي قَدْ رَأَيْتَنِي بَعْدَ صِحَّةٍ وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تَصِحَّ وَتَسَلَّمَا

وَلَا يَلْبَثُ الْعَصْرَانِ يَوْمًا وَلَيْلَةً إِذَا طَلَبَا أَنْ يُدْرِكََا مَا تَيَمَّمَا

= وصلاة العصر؛ سمَّاهما العصرين؛ لأنهما يقعان في طرفي العصرين، وهما الليل والنهار، والأشبه أنه غلب أحد الاسمين على الآخر كالعمرين لأبي بكر وعمر، والقمرين للشمس والقمر، وقد جاء تفسيرُهُمَا في الحديث، قيل: ما العصران؟ قال: صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها، ومنه الحديث: «مَنْ صَلَّى الْعَصْرَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ومنه حديث علي: «ذَكَرْتُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَجْلِسْ لَهُمُ الْعَصْرَيْنِ» أي: بكرة وعشيا.

(١) البيت لعبدالله بن الزبير - بفتح الزاي - الأسدي في شعره (١٢٥)، جمع وتحقيق الدكتور يحيى الجبوري عن اللسان والتاج (عصر) ونقل المحقق الفاضل عن الصغاني قوله: «والصواب في الرواية:

* وَيَرْضَى بِنِصْفِ الدِّينِ فِي غَيْرِ نَائِلٍ *

والشعر لعبدالله بن الزبير الأسدي». واستظهر المحقق أيضا أن هذا البيت من شوارب القطعة التي أولها حسب جمع المحقق المذكور:

أَحَابِسُ كَيْدِ الْفَيْلِ عَنْ بَطْنِ مَكَّةِ وَأَنْتَ عَلَيَّ مَا شِئْتَ جَمُّ الْفَوَاضِلِ

وَحَدَّدَ مَوْضِعَهُ فِي الْقِطْعَةِ فَيَا لَيْتَهُ أَوْرَدَهُ هُنَاكَ فَالصَّغَانِيُّ ثِقَةٌ.

(٢) هو: حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ بْنِ حَزْنِ الْهَلَالِيِّ الْعَامِرِيُّ، أَبُو الْمُثَنَّى، شَاعِرٌ مُخَضَّرٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَشَهِدَ حَيَاتًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ أَسْلَمَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أُجْبَرُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١٤٦)، وَالْأَغَانِي (٣٥٦/٤)، وَالخِرَازَةِ. وَالْبَيْتَانِ فِي دِيْوَانِهِ (٨، ٧). وَرَوَاتُهُ: «بَعْدَ حِدَةٍ». وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ».

- وَمَعْنَى «عَرَبَتِ الشَّمْسُ»: بَعُدَتْ فَلَمْ تُدْرِكْهَا الْأَبْصَارُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْغَرِيبُ لِبُعْدِهِ عَنِ أَهْلِهِ. وَسُمِّيَ أَوَّلَ اللَّيْلِ عِشَاءً؛ لِأَنَّهُ يُعْشَى الْعِيُونَ فَلَا تَرَى شَيْئًا إِلَّا عَنْ ضَعْفٍ مِنَ النَّظْرِ.

- وَ«الْعَتَمَةُ مِنَ اللَّيْلِ»: قَدَرْتُ لَيْلَهُ، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ [عَتَمَةً] ^(١) لِتَأْخُرِهَا؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ يَأْتِينَا وَلَا يُعْتِمُ؛ أَيُّ: لَا يُؤَخِّرُ، وَعَتَمَةُ الْإِبِلِ: رُجُوعُهَا مِنْ مَرَاعَاهَا بَعْدَ مَا تُمْسِي، وَنَاقَةٌ عَاتِمٌ: إِذَا تَأَخَّرَ حَمْلُهَا وَأَبْطَأَ، قَالَ الشَّاعِرُ- يَمْدَحُ قَوْمًا -: ^(٢)

إِذَا غَابَ عَنْكُمْ أَسْوَدُ الْعَيْنِ كُنْتُمْ كِرَامًا وَأَنْتُمْ مَا أَقَامَ الْأَيْمُ
تَحَدَّثَ رُكْبَانُ الْحَجِيجِ بِلُؤْمِكُمْ وَيَقْرِي بِهِ الضَّيْفَ اللَّقَاحُ الْعَوَاتِمُ
وَقَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي فِي تَعْيِيرِ هَذَا بَيْنَ الْبَيْتَيْنِ: أَسْوَدُ الْعَيْنِ: جَبَلٌ
مَعْرُوفٌ، يَقُولُونَ: لَا تَكُونُوا كِرَامًا حَتَّى يَزُولَ هَذَا الْجَبَلُ عَنْ مَوْضِعِهِ. وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: إِتْمَا أَرَادَ لَا تَكُونُوا كِرَامًا مَا دَامَ فِيكُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ الْعَيْنِ، [وَهَذَا] ^(٣)

(١) فِي الْأَصْلِ: «صَلَاةٌ» وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ لِلجَوْهَرِيِّ: (عَتَمَ): «الْعَتَمَةُ: وَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْعَتَمَةُ: هُوَ الثُّلُثُ الْأَوَّلُ مِنَ اللَّيْلِ بَعْدَ غَيْبِ الشَّفَقِ... وَاعْتَمْنَا مِنَ الْعَتَمَةِ، كَمَا يُقَالُ لَكَ أَصْبَحْنَا مِنَ الصُّبْحِ». وَفِي الْأَصْلِ: «سُمِّيَتْ صَلَاةٌ...». وَيُنْظَرُ: الْعَيْنِ (٨٢/٢)، وَمُخْتَصَرُهُ (١٥٥/١)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (عَتَمَ).

(٢) أَنشَدَهُمَا ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي الزَّاهِرِ (٢٤٤/٢)، وَهُمَا فِي اللِّسَانِ: (عَيْن) لِلْفَرَزْدَقِ، وَ(عَتَمَ) دُونَ نِسْبَةٍ، وَالْأَوَّلُ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٢٢٨/١)، عَنِ الْقَالِي عَلَى أَنَّ «أَسْوَدَ الْعَيْنِ» مَوْضِعٌ، وَالثَّانِي فِي «الْمَعَانِي الْكَبِيرِ» (٥٦١/١)، وَلَمْ أَجِدْهُمَا فِي دِيوانِ الْفَرَزْدَقِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَهَكَذَا».

عِنْدِي هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ: «أَسْوَدُ الرَّأْسِ». وَقَوْلُهُ: «وَيَقْرِي . . .» إِلَى آخِرِهِ، اللَّفَّاحُ: الْإِبِلُ ذَوَاتُ اللَّبَنِ، يُرِيدُ: إِنَّ الرُّعَاةَ يَتَشَاغَلُونَ بِذِكْرِ لَوْمِكُمْ عَنْ حَلْبِ إِبِلِهِمْ فَإِذَا طَرَقَ الضَّيْفُ وَجَدَ الْأَلْبَانَ حَاضِرَةً فَيَقْرِي بِهَا، فَكَأَنَّ لَوْمِكُمْ هُوَ الَّذِي قَرَاهُ؛ إِذْ كَانَ السَّبَبَ لِلْقَرَاءِ.

(وَقْتُ الْجُمُعَةِ)

فِي «الطَّنْفَسَةِ» ثَلَاثُ لُغَاتٍ، كَسْرُ الطَّاءِ وَالْفَاءِ، وَفَتْحُهُمَا، وَكَسْرُ الطَّاءِ وَفَتْحُ الْفَاءِ، وَهِيَ تُتَّخَذُ لِلْجُلُوسِ عَلَيْهَا وَلِلرُّكُوبِ عَلَى الْإِبِلِ^(١)، وَيَدُلُّ عَلَى

(١) جَاءَ فِي «الْاِقْتِضَابِ فِي غَرِيبِ الْمُوطَّأِ وَإِعْرَابِهِ» لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْيَقْرِينِيِّ وَرَقَّةُ (٤): «الطَّنْفَسُ: هِيَ الْبُسْطُ كُلُّهَا، وَاحِدَتُهَا طَّنْفَسَةٌ، كَذَلِكَ رَوَيْنَاهُ عَلَى مَا حَدَّثَنِي بِهِ الْأَسْتَاذُ الْعَلَامَةُ أَبُو عَلِيٍّ حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ عَنِ الْفَقِيهِ الْحَافِظِ الرَّاهِدِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ غَزَلُونَ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ. قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: وَوَقَعَ فِي كِتَابِي مُقَيَّدًا (طَّنْفَسَةٌ) بِالْكَسْرِ، وَ(طَّنْفَسَةٌ) بِالضَّمِّ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ، (طَّنْفَسَةٌ) بِالْفَتْحِ لِأَغْيَرٍ.

قَالَ الشُّنْخُ - أَيَّدَهُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ -: ثَلَاثُ لُغَاتٍ فِيهَا مَعْرُوفَاتٌ؛ الْفَتْحُ فِيهِمَا، وَالْكَسْرُ فِيهِمَا، وَكَسْرُ الطَّاءِ وَفَتْحُ الْفَاءِ. وَعُرِضَ الْغَالِبُ مِنْهَا وَالْأَكْثَرُ مِنْ جِنْسِهَا ذِرَاعَانِ - أَنْتَهَى كَلَامُ الْيَقْرِينِيِّ -.

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِيَّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: حَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيِّ هَذَا هُوَ شَارِحُ آيَاتِ الْإِنْصَاحِ الْمَعْرُوفِ بِ«إِنْصَاحِ آيَاتِ الْإِنْصَاحِ» طُبِعَ فِي دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةِ (١٤٠٨ هـ).

وَأَمَّا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ غَزَلُونَ فَهُوَ مِنْ شُيُوخِ الْيَقْرِينِيِّ الْمَذْكُورِ، يُرَاجَعُ: مُقَدِّمَةُ «الْاِقْتِضَابِ». وَالثَّقَلُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ مَوْجُودٌ فِي الْمُتَشَقَّى لَهُ (١٧٨/١) وَزَادَ أَبُو الْوَلِيدِ: «وَإِنَّمَا كَانَتْ تُطْرَحُ يَجْلِسُ عَلَيْهَا عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَيُصَلِّيُ عَلَيْهَا الْجُمُعَةَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سُجُودُهُ =

ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

أَتَتَكَ الْعَيْسُ تَنْفُخُ فِي بُرَاهَا تَكَشَّفُ عَنْ مَنَاكِبِهَا الْقُطُوعُ
/ قَالَ اللُّغَوِيُّونَ فِي تَفْسِيرِهِ: الْقُطُوعُ: الطَّنَافِسُ. وَاحِدَهَا: قِطْعٌ بِكَسْرِ الْقَافِ
وَسُكُونِ الطَّاءِ.

= على الحَصَبِ، وَجُلُوسُهُ وَقِيَامُهُ عَلَى الطَّنْفَسَةِ. وَقَدْ رَوَى فِي «الْعُتْبِيَّةِ» عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بَعْدَ أَنْ كَبُرَ يُصَلِّيَ عَلَى طَّنْفَسَةٍ فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهَا وَيَسْجُدُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ
عَلَى الْحَصَبِ...».

وَأَبُو عَلِيٍّ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي صَاحِبُ الْأَمَالِيِّ (ت ٣٥٦هـ) هَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ
الرُّزْقَانِيُّ فِي شَرْحِهِ (١/٢٦). وَالطَّنْفَسَةُ: مُثَلَّثَةُ الطَّاءِ وَالْفَاءِ وَبِضْمَتَيْهِمَا عَنْ كُرَاعٍ، وَيُرْوَى
بِكَسْرِ الطَّاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَبِالْعَكْسِ... قِيلَ: الطَّنَافِسُ: الْبُسْطُ وَالثِّيَابُ، وَالْحَصِيرُ مَنْ سَعَفَ
عُرْضَ دِرَاعٍ... تَاجَ الْعُرُوسِ (طِنْفَس).

(١) يُنْسَبُ إِلَى الْأَعْشَى، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرِ» (٢٤٨) (ملحقاته). كَذَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ
الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصُّحاحِ»: (قطع) وَعَنْهُ فِي «اللِّسَانِ»، وَهُوَ فِي «إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» (٩) دُونَ
نِسْبَةٍ، وَفِيهِ «الْعَيْزُ» بَدَلَ «الْعَيْسِ» تَحْرِيْفٌ. وَنَسَبَهُ التَّبْرِيْزِيُّ فِي «تَهْدِيْبِ الْإِصْلَاحِ» (٣٨) إِلَى
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِي. قَالَ: وَقِيلَ: زِيَادُ الْأَعْجَمِ يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ، وَعَنْهُ - فِيمَا
أُظْهِرَ - فِي «تَرْتِيبِ الْإِصْلَاحِ» لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ (٦٤٨)، وَنَسَبَهُ ابْنُ السَّيْرَافِيِّ فِي «شَرْحِ
أَبْيَاتِ الْإِصْلَاحِ» وَرَقَةَ (٨) إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، وَفِي «اللِّسَانِ»: (قطع) عَنْ ابْنِ بَرِّي، قَالَ:
«الشَّعْرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِي يَمْدَحُ مُعَاوِيَةَ، وَيُقَالُ: لَزِيَادِ الْأَعْجَمِ وَبَعْدَهُ:

بِأَبْيَضٍ مِنْ أَمِيَّةٍ مَضْرَجِيٍّ كَأَنَّ جَبِيْنَهُ سَيْفٌ صَنِيعٌ

وَلَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِ زِيَادٍ، لَا فِي الْأَصْلِ وَلَا فِي الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ؟ يُرَاجَعُ: مَقَائِيسُ اللَّغَةِ
(١٠٢/٥)، وَالْمُحْكَمُ (١/٩١)، وَالِاقْتَضَابُ (٤٤٨)، وَالتَّكْمِلَةُ (قطع)، وَالصُّبْحُ الْمُنِيرُ
(٢٤٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (صنع)، وَ(قطع). وَالبُرِّيُّ: جَمْعُ بُرَّةٍ، وَهِيَ حَلْفَةٌ مِنَ الصُّفْرِ
تَكُونُ فِي أَنْفِ الْبَعِيْرِ، وَالْمَنَاكِبُ: قُرُوعُ الْكَتْفَيْنِ.

- و«الضْحَى»: إِذَا ضُمَّ أَوَّلُهُ قُصِرَ، وَإِذَا فُتِحَ أَوَّلُهُ مُدَّ، وَالضُّحَى مُؤَنَّثَةٌ، يُقَالُ: ارْتَفَعَتِ الضُّحَى، وَتُصَعَّرُ: ضُحِي، وَلَمْ يَقُولُوا: ضُحِيَّةٌ؛ لِأَنَّ تَلْتِسِيسَ بَتَضْعِيفِ ضُحُوَّةٍ.

- و«الضُّحَاءُ» - يَفْتَحِ الضَّاءَ - وَالْمَدُّ مُدَكَّرٌ، وَهُوَ أَرْفَعُ مِنَ الْمَرْفُوعِ الْأَوَّلِ الْمَقْصُورِ إِلَى قُرْبٍ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ. وَكَذَا قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ «الْعَيْنِ» (١).

- و«الضُّحُو» : ارْتِفَاعُ النَّهَارِ، وَالضُّحَى فَوْيَقَ ذَلِكَ، وَالضُّحَاءُ: إِذَا امْتَدَّ النَّهَارُ. قَالَ: وَالشَّمْسُ تُسَمَّى الضُّحَاءُ. وَقَالَ غَيْرُهُ (٢): الضُّحَاءُ مَفْتُوحٌ مَمْدُودٌ لِلإِبِلِ كَالْوَرَاءِ لِلنَّاسِ، وَأَنْشَدَ لِلتَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ (٣):

أَعَجَلَهَا أَفْدَحِي الضُّحَاءِ ضُحَى البيت

وَرَوَيْنَاهُ فِي «المَوْطَأِ»: «فَنَقِيلُ قَائِلَةَ الضُّحَاءِ» مَفْتُوحُ الْأَوَّلِ مَمْدُودًا، وَمَعْنَاهُ

(١) العين (٣/٢٦٥)، ومختصره للزُّبَيْدِيِّ (١/٣١٨).

(٢) هو أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِيُّ، وَالنُّصُّ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ لَهُ (١٩٠/١٩١)، (رسالة جامعية) لم تُطبع بعد.

(٣) ديوان التَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ (١٥٧)، وعجزه:

* وَهِيَ تُنَاصِي دَوَائِبُ السَّلْمِ *

والتَّابِغَةُ قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ بَنِي جَعْدَةَ، أَحَدِ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ. جَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ، مُعَمَّرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ سَنَةَ (٩) مِنَ الْهِجْرَةِ وَبَقِيَ حَتَّى تُوْفِيَ سَنَةَ (٦٥هـ)، وَقِيلَ سَنَةَ (٥٠هـ) فِي أَصْفَهَانَ. رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/٢٩٨)، وَالْأَغَانِي (١/٣٧-١)، وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٣٢١)، وَالْمُعَمَّرِينَ، رَقْم (٦٦)، وَالخِرَازَنَةَ (٣/١٦٧). وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (١٥٣)، وَالْمَيْسِرِ وَالْقِدَاحِ (٢/١٠٥٠)، وَالْمُخْتَصَّصِ (١٥/١٢٤)، وَالْأَسَاسِ (٢٩٢) (ذَاب)، وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ (ضحا).

عَلَىٰ رَأْيِ الْمَالِكِيَّةِ : أَنَّهُمْ يَسْتَدْرِكُونَ مَا فَاتَهُمْ مِنْ قَائِلَةِ الضَّحَاءِ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُهَجِّرُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَقِيلُوا قَائِلَةَ الضَّحَاءِ حَتَّىٰ يَنْصَرِفُوا مِنْ الصَّلَاةِ ، فَيَسْتَدْرِكُوا مَا فَاتَهُمْ مِنْ ذَلِكَ ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَىٰ هَذَا : فَتَقِيلُ قَائِلَةُ الضَّحَاءِ الَّتِي فَاتَتْنَا ، أَوْ نَقِيلُ الْقَائِلَةَ الَّتِي كَانَ يَجِبُ أَنْ نَقِيلَهَا فِي الضَّحَاءِ فَحَدَفَ بَعْضَ الْكَلَامِ اخْتِصَارًا ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيرًا ، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١) : ﴿ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ أَي : وَزَنًا نَافِعًا ، وَلَمْ يُرِدْ نَفْيَ الْوِزْنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ لِقَوْلِهِ فِي آيَةٍ أُخْرَى (٢) : ﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴾ فَأَخْبَرَ أَنَّ أَعْمَالَهُمْ تُوزَنُ وَلَكِنَّهُ وَزْنٌ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ . وَقَالَتِ الْكِلَابِيَّةُ (٣) :

(١) سورة الكهف .

(٢) سورة المؤمنون ، الآية : ١٠٣ .

(٣) هِيَ مَيْسُونُ بِنْتُ بَخْدَلِ الْكِلَابِيَّةِ ، زَوْجَةُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُمُّ ابْنِهِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، شَاعِرَةٌ ، فَصِيحَةٌ ، بَدْوِيَّةٌ ، لَمْ تَطُقِ الْعُرْبَةَ عَنْ أَهْلِهَا بِالْبَادِيَةِ فَقَالَتِ الْآيَاتِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ ، وَهِيَ - كَمَا أوردَهَا الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِرَازَةِ - :

لَبِيْتُ تَخْفُسُ الْأَزْوَاحُ فِيهِ	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَصْرِ مَيْنِفِ
وَبِكْرٍ يَبْعُ الْأَضْعَانَ سَقْبَا	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ بَعْلِ زُفُوفِ
وَكَلْبٍ يَبْحُ الطُّرَاقَ عَنِّي	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِطِّ الْوُفِ
وَلُبْسِ عَبَاءَةٍ وَتَقَرَّرَ عَيْنِي	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لَيْسِ الشُّفُوفِ
وَأَكْلُ كُسَيْرَةٍ مِنْ كِسْرِ بَيْتِي	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَكْلِ الرَّعِيفِ
وَأَصْوَاتِ الرِّيَّاحِ بِكُلِّ فَجٍ	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَقْرِ الدُّفُوفِ
وَوَخْرُقٍ مِنْ بَيْتِي عَمِي نَحِيفُ	أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عُلْجِ عَلِيفِ
حُسُونُهُ عَيْشَتِي فِي الْبَدْوِ أَشْهَى	إِلَى نَفْسِي مِنَ الْعَيْشِ الطَّرِيفِ

لِبَسِّ عِبَاءَةٍ وَتَقَرَّرَ عَيْنِي الْبَيْتُ

الْمَعْنَى: مِنْ لِبَسِّ الشُّمُوفِ دُونَ قُرَّةِ عَيْنٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ ذَلِكَ وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ مَنْ لَبَسَ الشُّمُوفَ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ خَيْرٌ مِمَّنْ لَبَسَ الْعِبَاءَةَ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ فِيمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ مِنَ الْمَعْنَى.

فَإِنْ قِيلَ: فَإِنَّ الْعَرَبَ لَا تَحْذِفُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الَّذِي يَبْقَى مِنَ الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَى الْمَحْذُوفِ، أَوْ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ كَمَا كَانَتْ مِنَ الدَّلَالَةِ فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ / وَالْبَيْتِ، فَمَا دَلِيلُكُمْ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِثْلُهُ؟

قُلْنَا: دَلِيلُنَا عَلَى ذَلِكَ مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ لِصَلَاةِ الْعِيدِ لَمْ يَجُزْ أَنْ تُصَلَّى بَعْدَ الزَّوَالِ، وَالْمُجِيزُونَ لِصَلَاتِهَا قَبْلَ الزَّوَالِ لَا يَدْفَعُونَ جَوَازَهَا بَعْدَهُ، فَلَمَّا ثَبَتَ هَذَا، وَكَانَ قَوْلُهُ: «ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُقْبِلُ قَائِلَةَ الضُّحَاءِ» يُخَالِفُ ذَلِكَ، حَمَلْنَاهُ عَلَى مَعْنَى الْحَذْفِ؛ لِلِاخْتِصَارِ الَّذِي قَدْ كَثُرَ وَرُودُهُ فِي الْكَلَامِ الْمَشْتُورِ وَالْمَنْظُومِ. وَيُقَالُ: قَالَ الرَّجُلُ يَقْبِلُ قَيْلُولَةً: إِذَا نَامَ فِي الْقَائِلَةِ، فَأَمَّا الْبَيْعُ فَيُقَالُ

فَمَا أَبْغِي سِوَى وَطْنِي بَدِينًا فَحَسْبِي ذَلِكَ مِنْ وَطْنٍ شَرِيفٍ =
فَلَمَّا سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - طَلَّقَهَا وَأَعَادَهَا إِلَى أَهْلِهَا، وَقَالَ: كُنْتُ فِينَتْ، فَجَابَتْهُ: مَا سُرْرَتَا إِذْ كُنَّا، وَلَا أَسْفِنَا إِذْ بِنَّا. تُوفِّيتُ سَنَةَ (٨٠هـ). أَخْبَارُهَا فِي الْمُحَبَّرِ (٢١)، وَالْكَامِلِ (٤٩/٤)، وَالخِزَانَةِ (٣/٥٩٣). وَالشَّاهِدُ فِي: كِتَابِ سَبِيحِهِ (١/٤٢٦)، وَالثُّغْتِ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَامِ (٧١٨)، وَالْمُقْتَضَبِ (٢/٢٧)، وَالْأَصُولِ (٢/١٥٠)، وَالْجُمْلِ لِلرَّجَاجِيِّ (١٩٩)، وَالْإِيضَاحِ لِأَبِي عَلِيٍّ (٣١٢)، وَ«شُرُوحِ أَبِيَانِهِمَا»، وَشَرْحِ الْجُمْلِ (١/١٣١)، وَالْمُحْتَسَبِ (١/٢٣٦)، وَإِعْرَابِ الْقَرَاءَاتِ (٢/٢٥٦)، وَأَمَالِي ابْنِ الشُّجْرِيِّ (١/٤٢٧)، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ (٧/٢٥).

فيه : قَالَهُ الْبَيْعَ ، وَأَقَالَهُ الْبَيْعَ ، وَكَثِيرٌ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ [يَقُولُونَ] : أَقَالَ - بِالْأَلِفِ - فِي الْبَيْعِ ، وَلَا يُجِيزُ قَالَ إِلَّا فِي نَوْمِ الْقَائِلَةِ .
 - وَ«مَلَلٌ» : مَوْضِعٌ^(١) قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ، يُصْرَفُ إِذَا ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ وَيُمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ إِنْ ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْبُقْعَةِ وَالْأَرْضِ ، أَنْشَدَ الْخَلِيلُ :

(١) قَالَ الْفَيْرُوزُ أَبَادِيُّ فِي «الْمَعَانِمِ الْمُطَابَةِ» (٣٩١) : «بِالتَّخْرِيكِ وَيَلَامِينَ : اسْمٌ مَوْضِعٌ عَلَى بُعْدِ ثَمَانِيَّةٍ وَعِشْرِينَ مِيلاً مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ نَاحِيَةِ مَكَّةَ» قَالَ أَسْتَاذُنَا حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْمَعَانِمِ : «لَا يَزَالُ مَعْرُوفًا وَالْمَسَافَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ تَقْرُبُ مِمَّا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنَ الْأَمْثَالِ . . .» . وَيُرَاجَعُ : مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَم (٤/١٢٥٧) ، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٢٢٥) .
 وَجَاءَ فِيهِ : «وَقَرَأْتُ فِي كِتَابِ «النَّوَادِرِ الْمُتَمَتِّعَةِ» لِابْنِ جَنِّي : أَخْبَرَنِي أَبُو الْفَتْوحِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكَاتِبُ ؛ يُعْنِي الْأَضْبَهَانِيَّ ، عَنْ أَبِي دُلْفِ هَاشِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَزَاعِيِّ ، رَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَنَّهُ نَزَلَ مَلَلًا فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَخُبِّرَ بِاسْمِهِ فَقَالَ : قَبِّحَ اللَّهُ الَّذِي يَقُولُ :

* عَلَى مَلَلٍ يَا لَهْفٍ نَفْسِي عَلَى مَلَلٍ *

أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَتَسَوَّقُ مِنْ هَلْدِهِ ، وَإِنَّمَا هِيَ حَرَّةٌ سَوْدَاءُ؟ ! فَقَالَتْ لَهُ صَبِيئَةُ : تَلْفُظُ النَّوَى : يَا بَئِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّهُ كَانَ وَاللَّهِ لَهُ بِهَا شَجَنٌ لَيْسَ لَكَ !» .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - : صَدَقَتْ وَاللَّهِ هَلْدِهِ الصَّبِيئَةُ - وَذِلُّ لِلشَّجِيِّ مِنَ الْخَلِيِّ - وَإِلَيْكَ قِصَّةُ :

* . . . يَا لَهْفٍ نَفْسِي عَلَى مَلَلٍ *

كَمَا رَأَيْتُهَا فِي كِتَابِ «أَنْسَابِ الرُّشَاطِيِّ» وَالذَّلَائِلِ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِثَابِتٍ . . . وَغَيْرِهِمَا ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ الرَّبِيعِ يَرِثُنِي ابْنًا لَهُ مَاتَ بِمَلَلٍ :

أَهَاجَكَ بَيْنَ مَنْ حَبِيبٍ قَدْ احْتَمَلَ نَعَمْ فَفَوَّادِي هَائِمِ الْقَلْبِ مُخْتَبِلٌ
 أَحْزَنٌ عَلَى مَاءِ الْعُشْبِيرَةِ وَالْهَوَى عَلَى مَلَلٍ يَا لَهْفٍ نَفْسِي عَلَى مَلَلٍ
 فَتَى السَّنِّ كَهَلِّ الْجِلْمِ يَهْتَرُّ لِلنَّدَى أَمْرٌ مِنَ الدَّفْلَى وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ

فَهَلْ يَحِقُّ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَتَسَوَّقَ إِلَيْهَا ، أَوْ يَكُونُ لَهُ بِهَا شَجَنٌ؟ !

مَاذَا تَذَكَّرْتِ مِنْ زَيْدِيَّةٍ بِيَضَاءِ حَلَّتْ جَنُوبَ مَلَلٍ

- و«التَّهْجِيرُ»: السَّيْرُ فِي الْهَاجِرَةِ، وَهِيَ الْقَائِلَةُ، يُقَالُ: هَجَرَ الرَّجُلُ [يَهْجُرُ] تَهْجِيرًا فَهُوَ مُهْجَرٌ، وَهَجَرَ النَّهَارُ [يَهْجُرُ] تَهْجِيرًا: إِذَا اشْتَدَّ حَرُّهُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (١):

* . . . إِذَا صَامَ النَّهَارُ وَهَجَرَ *

وَمَعْنَى غَشَى الطَّنْفَسَةَ، أَي: غَطَّاهَا.

مَا جَاءَ فِي دُلُوكِ الشَّمْسِ وَغَسَقِ اللَّيْلِ

وَاخْتُلِفَ فِي الدُّلُوكِ فَرُوِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ الْغُرُوبُ، وَكَذَلِكَ [رُوي] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ: الزَّوَالُ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ (٢)، وَلَكِنَّ الْأَظْهَرَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ [أَنْ يَكُونَ] الزَّوَالُ؛ وَلِذَلِكَ اخْتَارَ مَالِكٌ هَذَا الْقَوْلَ: لِأَنَّهُ إِذَا جَعَلْنَا الدُّلُوكَ فِي الْآيَةِ

(١) ديوان امرئ القيس (٦٣)، والبيث بتمامه:

فَدَعُ دَا وَسَلَّ الْهَمَّ عَنكَ بِجَسْرَةٍ أُمُونٍ إِذَا صَامَ النَّهَارُ وَهَجَرَ

(٢) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي «مَجَازِ الْقُرْآنِ» (٣٨٧/١): «جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هُوَ زَيْغُ غُتْمَا وَزَوَالُهَا لِلظُّهْرِ. قَالَ أَبُو زَكْرِيَّا [الفراء]: وَرَأَيْتُ الْعَرَبَ تَذَهَبُ بِالدُّلُوكِ إِلَى غِيَابِ الشَّمْسِ أَنْشَدَنِي بَعْضُهُمْ:» وَأوردَ بَيْنِي الرَّجَزِ الَّذِينَ أوردَهُمَا الْمُؤَلِّفُ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي «الْمَعَانِي» (٢٥٥/٣): «دُلُوكُ الشَّمْسِ زَوَالُهَا وَمِثْلُهَا وَقَتَ الظُّهَيْرَةِ، وَكَذَلِكَ مِثْلُهَا إِلَى الْغُرُوبِ هُوَ دُلُوكُهَا أَيْضًا يُقَالُ: قَدْ دَلَكْتَ بَرَّاحَ وَبَرَّاحَ أَي: قَدْ مَالَتْ لِلزَّوَالِ حَتَّى صَارَ النَّاطِرُ يَخْتَّاجُ إِلَى تَبْصُرِهَا أَنْ يَكْسُرَ الشُّعَاعَ عَنْ بَصَرِهِ بِرَاحَتِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ . . .» وَأَنْشَدَ بَيْنِي الرَّجَزِ . وَيُرْاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (٢٦٠)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٢٩/٢)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (٧٣، ٧٢/٥)، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (١٦١/٩)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٣٠٣/١٠)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (٦٨/٦).

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٧٨.

زَوَالَ الشَّمْسِ كَانَتِ الْآيَةُ مُتَضَمِّنَةً لِلصَّلَوَاتِ الخَمْسِ ، وَإِذَا كَانَ الدُّلُوكُ فِيهَا لِلْغُرُوبِ
خَرَجَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ والعَصْرِ مِنَ الْآيَةِ ، فَلِذَلِكَ كَانَ قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ الدُّلُوكَ فِي
الْآيَةِ بِمَعْنَى الزَّوَالِ أَلَيَقَ بِتَفْسِيرِ الْآيَةِ ، وَإِنْ كَانَ / الدُّلُوكُ بِمَعْنَى الغُرُوبِ غَيْرَ
مَدْفُوعٍ فِي الشَّمْسِ وَغَيْرِهَا مِنَ الكَوَاكِبِ ، وَهُوَ فِي الشَّمْسِ أَشْهَرُ ، قَالَ الرَّاجِزُ (١) :

هَذَا مَقَامٌ قَدَمَنِي رَبَّاحٍ
لِلشَّمْسِ حَتَّى دَلَّكَتُ بِرَبَّاحٍ

وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ - يَصِفُ إبِلًا - : (٢)

مَصَابِيحُ لَيْسَتْ بِاللَّوَاتِي تَقُودُهَا نُجُومٌ وَلَا بِالْأَفَلَاتِ الدَّوَالِكِ

(١) البَيْتَانِ مِنَ الرَّجَزِ مَجْهُولَا القَائِلِ أَنْشَدَهُمَا أَبُو زَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ فِي نَوَادِرِهِ (٣١٥) ، وَالفَرَّاءُ فِي
مَعَانِي القُرْآنِ (١٢٩/٢) ، وَأَبُو مَسْحَلٍ الأَعْرَابِيُّ فِي نَوَادِرِهِ أَيْضًا (٦٢/١) ، وَأَبُو عُيَيْدَةَ فِي
المَجَازِ (٣٨٧/١٠) ، وَأَبُو عُيَيْدٍ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ (٤٧١/٤) ، وَالرَّجَّاجُ فِي مَعَانِي القُرْآنِ
وَإِعْرَابِهِ (٢٢٥/٣) ، وَأَبُو العَبَّاسِ ثَعْلَبٌ فِي مَجَالِسِهِ (٣٠٨/١) ، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ
القُرْآنِ (٣٩١/١) ، وَذَكَرَهُمَا كَثِيرٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ وَشَارِحِي غَرِيبِ القُرْآنِ وَغَرِيبِ الحَدِيثِ
وَمُؤَلَّفِي المَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ . يُرَاجَعُ : جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (١/٢٧٤ ، ٦٩) ، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ
(١٠/١١٦ ، ١١٧) ، وَالمُخَصَّصُ (٩/٢٥) ، وَتَهْذِيبُ الأَلْفَاظِ (٣٩٣) ، وَالأَزْمَنَةُ وَالأَمَكَنَةُ
(١/٦٢ ، ٢٠٧) . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي «الجَمْهَرَةِ» : قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ رَجُلًا اسْتَقَى لِلإِبِلِ إِلَى أَنْ
غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْمُهُ رَبَّاحٌ . وَيُرَاجَعُ : اللُّسَانُ (بِرَح) . وَيُرَوَى : (بِرَاح) بِكسْرِ البَاءِ وَفَتْحِهَا ،
وَالكسْرُ عَلَى أَنَّهَا حَرْفُ جَوْ ، وَالرَّاحُ : البِدْ ، وَالمَعْنَى : حَتَّى دَفَعَتْ الشَّمْسُ وَانْقَبَطَتْ بِرَاحَتِي .
وَأَمَّا (بِرَاح) بِالْفَتْحِ فَاسْمُ الشَّمْسِ ، وَلِلبَيْتَيْنِ رِوَايَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ .

(٢) دِيوَانُ ذِي الرِّمَّةِ (١٧٣٤) . وَيُرَاجَعُ : تَفْسِيرُ غَرِيبِ القُرْآنِ (٢٦٠) ، وَزَادَ المَسِيرُ (٥/٧٢) ،
وَتَفْسِيرُ القُرْطَبِيِّ (١٠/٣٠٣) ، وَالبَحْرُ المَحِيطُ (٦/٦٨) ، وَاللُّسَانُ ، وَالتَّاجُ (دَلَكٌ) .

وَلَا أَحْفَظُ الدُّلُوكَ فِي غَيْرِ الشَّمْسِ إِلَّا فِي هَذَا الْبَيْتِ . وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ
بِالدُّلُوكِ الْمَذْكُورِ فِي الْآيَةِ مَغِيبُ الشَّمْسِ فَقَوْلُهُ يَقْتَضِي أَنْ يُرِيدَ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ
لِعَسَقِ اللَّيْلِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَحَدَهَا .

(جَامِعُ الْوُقُوتِ)

- [قَوْلُهُ]: «وَتَرَّ أَهْلُهُ وَمَالُهُ» [٢١]. الصَّوَابُ: نَضَبُ الْأَهْلِ وَالْمَالِ، وَهَكَذَا
رَوَيْنَاهُ فِي «الْمَوْطَأِ» وَغَيْرِهِ، وَمَنْ رَفَعَهُ فَقَدْ غَلِطَ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: أُصِيبَ بِمَالِهِ
وَأَهْلِهِ^(١)، وَسَلِبَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، فَفِي «وَتَرَّ» ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ مَا لَمْ يُسَمَّ
فَاعِلُهُ، وَ«أَهْلُهُ» مَنْصُوبٌ؛ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ. وَ«وَتَرَّ» اسْتَعْمِلَ مُتَعَدِّيًّا إِلَى مَفْعُولٍ
وَاحِدٍ، وَإِلَى مَفْعُولَيْنِ، فَمِنَ الْمُتَعَدِّيِّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَتْرُكَهُ
أَعْمَلَكُمْ﴾ ﴿٣٥﴾ وَهَذَا هُوَ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ، وَالْمُتَعَدِّيُّ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ
قَوْلُهُمْ: وَتَرَّتْ الرَّجُلَ: إِذَا أَصَبَتْهُ بُوْتِرٌ؛ وَذَلِكَ أَنْ تَقْتَلَ لَهُ حَمِيمًا يَطْلُبُكَ بِهِ،
وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

(١) فِي (س): «بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ».

(٢) سُورَةُ مُحَمَّدٍ (ﷺ).

(٣) أَنشَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ» (٢/٦٩٠، ٧٠٠) وَأَنْشَدَ بَعْدَهُ فِي
الْمَوْضِعَيْنِ:

إِنَّ الْعَدُوَّ وَإِنْ أَبَدَيْ بِشَاشَتَهُ إِذَا رَأَى مِنْكَ يَوْمًا فُرْصَةً وَبَنًا

وَهُمَا فِي التَّمَثِيلِ وَالْمُحَاضِرَةِ (٧٨)، وَكِتَابِ الْأَدَابِ (١١٢)، وَنَهَايَةِ الْأَرْبِ (٣/٧٩) وَغَيْرِهَا
لِصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْفُتْدُوسِ، شَاعِرِ عَبَّاسِيٍّ، حَكِيمٍ، وَاعِظٍ، بَصْرِيِّ، أَنَّهُمْ بِالرُّنْدَقَةِ فَقَتَلَهُ الْمَهْدِيُّ
الْحَلِيفَةُ الْعَبَّاسِيَّةُ بِهَا سَنَةَ (١٦٠هـ). يُرَاجَعُ: تَارِيخُ بَغْدَادِ (٩/٣٠٣)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ =

إِذَا وَتَرْتَ امْرَأً فَاحْذَرِ عَدَاوَاتَهُ مَنْ يَزْرَعُ الشُّوكَ لَا يَحْصُدُهُ عِنَبًا
 وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ قَوْلَهُ: «وَتَرَّ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» مِنَ الْمُتَعَدِّيِّ إِلَى وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ مِنْ بَابِ
 قَوْلِهِمْ: سَفِهَ نَفْسَهُ وَعَبِنَ رَأْيَهُ مَا كَانَ بَعِيدًا؛ لِأَنَّ الْوَتْرَ يُسْتَعْمَلُ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ
 الظُّلْمِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ الْقَتْلَ.

وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَنْصِبُونَ هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ سُقُوطِ حَرْفِ الْجَرِّ كَأَنَّهُ قَالَ: سَفِهَ
 فِي نَفْسِهِ، وَعَبِنَ فِي رَأْيِهِ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ/ عَلَى هَذَا: فَكَأَنَّمَا وَتَرَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ.
 وَالْكُوفِيُّونَ يَنْصِبُونَ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَالتَّمْيِيزُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لَا يَكُونُ مَعْرِفَةً.
 وَالْوَجْهُ الَّذِي بَدَأَتْ بِهِ أَحْسَنُ عِنْدِي. وَفَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «غَرِيبِهِ»
 فَقَالَ^(١): قَالَ الْكِسَائِيُّ: هُوَ مِنَ الْوَتْرِ، وَهُوَ: أَنْ يَجْنِيَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ
 جِنَايَةً، يَقْتُلُ لَهُ قَتِيلًا، أَوْ يَذْهَبُ بِمَالِهِ وَأَهْلِهِ، فَيَقَالُ: قَدَّ وَتَرَ فُلَانٌ فُلَانًا أَهْلَهُ وَمَالَهُ.
 [قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ]: يَقُولُ: فَهَذَا الَّذِي فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ بِمَنْزِلَةِ الَّذِي قَدَّ وَتَرَ
 فَذَهَبَ بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَالَ غَيْرُ الْكِسَائِيِّ: وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، يَقُولُ:

(٣/١٧٢)، وهو القائل:

لَا يَبْلُغُ الْأَعْدَاءُ مِنْ جَاهِلٍ مَا يَبْلُغُ الْجَاهِلُ مِنْ نَفْسِهِ
 وَنُسِبَتِ الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتَانِ فِي الْمُخْتَارِ مِنْ شِعْرِ بَشَّارٍ (٢٧٩)، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ،
 وَنَسَبَهَا الْقَالِي لِابْنِ قَتْبَرٍ، وَلَمْ أَجِدْهَا فِي دِيْوَانِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ
 الْحَالِ. وَالْبَيْتُ الْمُسْتَشْهَدُ بِهِ نَظْمٌ لِقَوْلِ الْحَكِيمِ أَكْثَمِ بْنِ صَيْفِيِّ: «إِنَّكَ لَا تَجْنِي مِنَ الشُّوكِ
 الْعِنَبِ» يُرَاجَع: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٦٤، ٢٧٠)، وَشَرْحُهُ فُضْلُ الْمَقَالِ (٣٧٩)، وَجَمْهَرَةُ
 الْأَمْثَالِ (١/١٠٥)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/٨٦)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٤١٦)، وَاللِّسَانُ (جَنَى)
 وَأَنْشَدُوا بَيْتَ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ مَاعِدَا الْمِيدَانِي.

(١) غريب الحديث (١/٣٠٦).

نُقِصَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَبَقِيَ فَرْدًا، وَذَهَبَ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (١): ﴿وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَلَكُمْ﴾ ﴿١٥﴾ أَي: لَنْ يَنْقُصَكُمْ، يُقَالُ: وَتَرْتُهُ حَقَّهُ إِذَا نَقَصْتُهُ، قَالَ: وَأَحَدُ الْقَوْلَيْنِ قَرِيبٌ مِنَ الْآخِرِ.

- وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ: «فَلَقِيَ رَجُلًا عِنْدَ خَاتَمَةِ الْبِلَاطِ»: يُرِيدُ: الطَّرِيقَ الْمُبَلَّطَ بِالْحِجَارَةِ، وَهُوَ الْمَفْرُوشُ بِهَا، وَهُوَ نَاحِيَةُ الرَّوْرَاءِ (٢). وَيُقَالُ لِلْحِجَارَةِ الْمَفْرُوشَةِ بِبِلَاطٍ، وَالْبِلَاطُ: الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ (٣):

يَبِينُ إِلَى مَسِّ الْبِلَاطِ كَأَنَّمَا يَرَاهُ الْحَشَايَا فِي ذَوَاتِ الرَّخَارِفِ

- و«التَّطْفِيفُ» - فِي لِسَانِ الْعَرَبِ -: الزِّيَادَةُ عَلَى الْعَدْلِ وَالتَّقْصَانُ مِنْهُ، وَقَوْلُ مَالِكٍ: وَيُقَالُ: لِكُلِّ شَيْءٍ وَفَاءٌ وَتَطْفِيفٌ، يُرِيدُ أَنَّ هَذِهِ تَدْخُلُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مَذْمُومٍ زِيَادَةً وَتُقْصَانًا، وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ التَّطْفِيفَ يَكُونُ بِمَعْنَى الزِّيَادَةِ، وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٤): «سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بَيْنَ الْخَيْلِ وَكُنْتُ يَوْمَئِذٍ فَارِسًا فَسَبَقْتُ النَّاسَ وَطَفَّفَ بِي الْفَرَسُ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ] تَوَهَّمُوهُ بِمَعْنَى جَاوَزَ، وَلَيْسَ يَلْزَمُ مَا قَالُوهُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: إِنَّ الْفَرَسَ وَثَبَ بِهِ حَتَّى كَادَ يُسَاوِي الْمَسْجِدَ، وَالْمَشْهُورُ مِنَ التَّطْفِيفِ إِنَّمَا هُوَ التَّقْصَانُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٥):

(١) سورة محمد (ﷺ).

(٢) الرَّوْرَاءُ: سَوْقُ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. يُرَاجَع: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ

(٣/١٨٧٥)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٧٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٢٢٨). وَيَجُوزُ فَتْحُ الْبَاءِ وَكَسْرُهَا فِي (الْبِلَاطِ)

(٣) دِيوانه (١٦٣٣).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٢٧٢)، وَالْفَائِقُ (٢/٣٦٤)، وَالْعَبَابُ: (طَفَفَ).

(٥) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ (٣/١٠٦).

الطَّفُّ: أَنْ يَقْرَبَ الْإِنَاءُ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْتَلَأَ، يُقَالُ: هَذَا طَفُّ الْمِكْيَالِ، وَطِفَافُهُ: إِذَا/ كَادَ يَمْتَلَأُ، وَمِنْهُ التَّطْفِيفُ فِي الْكَيْلِ إِنَّمَا هُوَ نَقْصَانُهُ إِذَا لَمْ يَمْلَأْهُ إِلَى شَفْتِهِ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: إِنَاءٌ طَفَّانٌ هُوَ الَّذِي لَمْ يَبْلُغِ الْكَيْلُ طِفَافَهُ، وَأَطْفَفْتُ الْإِنَاءَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: طَفَفَهُ وَطِفَافُهُ سَوَاءٌ^(١)، وَعَطَاءٌ طَفِيفٌ أَيُّ: نَزَرٌ، وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: «الْصَّدَقَةُ مِكْيَالٌ فَمَنْ وَفَّى وَوَفَّى لَهُ، وَمَنْ طَفَّفَ فَقَدْ سَمِعْتُمْ مَا قَالَ اللَّهُ فِي الْمُطَفِّينَ» وَفِي الْحَدِيثِ^(٢) أَيْضًا: «كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طَفَّوْا الصَّاعَ لَا تَمْلُؤُوهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا [بِالتَّقْوَى]».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ قَوْلَهُ [تَعَالَى^(٣)]: ﴿وَبَلِّغْ لِلْمُطَفِّينَ﴾... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَدْ دَلَّ عَلَى مَا قُلْنَا؛ لِأَنَّهُ سَمَّاهُمْ مُطَفِّينَ، ثُمَّ وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ بِالرِّيَاذَةِ وَيُعْطُونَ بِالتَّقْصَانِ، فَمِنْ أَيْنَ أَنْكَرْتَ أَنْ يَكُونَ التَّطْفِيفُ زِيَادَةً وَنَقْصَانًا، وَيَكُونُ مَحْصُولٌ مَعْنَاهُ الْخُرُوجُ عَنِ الْاِعْتِدَالِ؟

فَالجَوَابُ عَنْ هَذَا مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ جَمِيعَ مَا قَدَّمَاهُ إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى التَّقْصَانِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الرِّيَاذَةَ الَّتِي يَأْخُذُونَهَا لِأَنفُسِهِمْ تَرْجِعُ بِالتَّقْصَانِ عَلَى مَنْ يُعَامِلُهُمْ، فَقَدْ صَارَ الْجَمِيعُ يَعُودُ إِلَى مَعْنَى التَّقْصَانِ.

- أَمَّا قَوْلُهُ: «مَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ نَاسِيًا أَوْ سَاهِيًا» [٢٣] فَقَدْ فَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ

(١) فِي الْعُبَابِ: طَفَفَهُ وَطِفَافُهُ وَطِفَافُهُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ - مَا مَلَأَ أَصْبَارَهُ» وَلَمْ يَخِيكْهَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ. وَفِي (س): «كَرَبَ يَمْتَلَأُ».

(٢) الْفَائِقُ (٢/ ٣٦٤)، وَالْعُبَابُ: (طَفَفَ). وَفِي الْأَصْلِ: «طَفَّ».

(٣) سُورَةُ الْمُطَفِّينَ.

السَّهْوِ وَالنَّسْيَانِ، وَعَلَى هَذَا بَنَى مَالِكٌ كَلَامَهُ، فَقَالُوا: النَّسْيَانُ عَدَمُ الذِّكْرِ.
وَالسَّهْوُ: الْغَلْطُ وَالْغَفْلَةُ. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ.
- وَيُقَالُ: غُمِيَ عَلَى الرَّجُلِ وَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، لُغْتَانِ مَشْهُورَتَانِ.

(النَّوْمُ عَنِ الصَّلَاةِ)

- قَوْلُهُ: «حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْرٍ» [٢٥]. مَعْنَاهُ: رَجَعَ، يُقَالُ (١): قَفَلَ مِنْ
سَفَرِهِ يَقْفُلُ قُفُولًا وَقَفْلًا. وَيُقَالُ: سَرَى يَسْرِي سُرًى، وَأَسْرَى إِسْرَاءً (٢): إِذَا

(١) فِي «الاقْتضَابِ» لِلْيَقْرَنِيِّ عَنِ صَاحِبِ «الْعَيْنِ»، وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٥/١٦٥)، وَمُخْتَصَرُهُ
(١/٥٧٣)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١/٩٨).

(٢) قَالَ الْيَقْرَنِيُّ: «وَهِيَ لَفْظَةٌ مُؤَنَّثَةٌ وَتُذَكَّرُ، وَسَرَى وَأَسْرَى لُغْتَانِ قُرًى بِهِمَا».
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِهِ «الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ» (٣٢٣):
«وَسَرَى اللَّيْلِ، قَالَ الْفَرَّاءُ: هِيَ مُؤَنَّثَةٌ. وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ، عَنِ اللَّخْيَانِيِّ، قَالَ: هِيَ
مُؤَنَّثَةٌ، وَقَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: السَّرَى تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ مِنْ أَعْرَابِ بَنِي تَمِيمٍ مَنْ يُنْسِدُ:
* إِنَّ سُرًى اللَّيْلِ حَرَامٌ لَا تَجِلُّ *

وَأَمَّا قَوْلُ لَيْبِدٍ [ديوانه: ١٨٢]:

فَقُلْتُ هَجْدَنَا فَقَدْ طَالَ السَّرَى وَقَدَرْنَا إِنْ خَنَى الدَّهْرُ غَفْلَ

فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ «طَالَ» لِأَنَّ السَّرَى عِنْدَهُ مُذَكَّرٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ «طَالَ» وَالسَّرَى
عِنْدَهُ مُؤَنَّثٌ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى فَقَدْ طَالَ السَّرَى...». وَيُرَاجَعُ الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِلْفَرَّاءِ (٢٢)،

وَالْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ، وَرَقَّةُ (١٦٢). وَأَمَّا قَوْلُ الْيَقْرَنِيِّ كَتَبَهُ: «سَرَى

وَأَسْرَى لُغْتَانِ قُرًى بِهِمَا» فَهُوَ صَحِيحٌ يُرَاجَعُ: فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١٠٠)،

وَفَعَلَ وَأَفْعَلَ لِلزَّجَّاجِ (٤٩). قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «وَيُقَالُ: سَرَيْتُ بِالْقَوْمِ وَأَسْرَيْتُ أَي: سِرْتُ

لَيْلًا، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَنْ أَسْرِيَ عِبَادِي﴾ مَقْطُوعَةٌ الْأَلْفِ وَقَدْ وَصَلَ بَعْضُهُمُ الْأَلْفَ فَقَالَ:

﴿أَنْ أَسْرِيَ عِبَادِي﴾، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾، بِإِلا اخْتِلَافٍ فِيهِ، =

سَارَ لَيْلًا، وَيُرْوَى بَيْتُ النَّابِغَةِ (١) عَلَى وَجْهَيْنِ:

والسرى: سَيْرُ اللَّيْلِ مُؤَنَّثَةٌ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ [ديوانه: ٩٣]:

* سَرَيْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكِلُّ مُطِيبُهُمْ *

وَقَالَ النَّابِغَةُ [ديوانه: ١٨]:

* أَسْرَتُ عَلَيْهِ مِنَ الْجَوَازِءِ سَارِيَةٌ *

وَلَمْ يَقُلْ: مُسْرِيَةٌ، وَيُنَشَدُ: «سَرَتْ» قَالَ الْأَخْطَلُ [شعره: ٣٩]:

لَعَمْرِي لَقَدْ أَسْرَيْتُ لَا لَيْلَ عَاجِزٍ بِسَاهِمَةِ الْخَدَّيْنِ طَاوِيَةَ الْقُرْبِ

أَمَّا قَوْلُهُ: «قَرِيءٌ بِهِمَا» فَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَسْرِبْ أَيُّهَا الْهَيْلِكُ﴾ فِي سُورَةِ هُودٍ، آيَةِ: ٨١، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ: «قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ ﴿فَأَسْرِبْ أَيُّهَا الْهَيْلِكُ﴾ بِوَضْعِ الْأَلْفِ مِنْ كُلِّ الْقُرْآنِ مِنْ سَرَى يُسْرِي. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿فَأَسْرِبْ أَيُّهَا الْهَيْلِكُ﴾ بِقَطْعِ الْأَلْفِ مِنْ أَسْرَى يُسْرِي وَهُمَا لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ نَزَلَ بِهِمَا الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ﴾ وَهٰذِهِ حُجَّةٌ لِمَنْ وَصَلَ وَهٰذَا الْبَيْتُ يُنْشَدُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَسْرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَوَازِءِ سَارِيَةٌ تَرْجِي السَّمَالَ عَلَيْهَا جَامِدَ الْبَرْدِ

ويُرْوَى: «سَرَتْ إِلَيْهِ» وَالسَّرَى: سَيْرُ اللَّيْلِ خَاصَّةٌ وَلَا يَكُونُ بِالنَّهَارِ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ يُقَالُ: هَلَيْهَ سُرِي، أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقَالَ آخَرُ [امرؤ القيس، ديوانه: ٩٣]:

سَرَيْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكِلُّ مُطِيبُهُمْ وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقَدِّنَ بِأَرْسَانِ

وَقَالَ آخَرُ [عَمْرُو بْنُ مَعْلَدِي كَرِبِ، ديوانه: ١٢٨]:

سَرَى لَيْلًا خِيَالًا مِنْ سَلَيْمِي فَأَرْقِنِي وَأَصْحَابِي هُجُودُ

وَفَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ «سَرَى» وَ«أَسْرَى» مِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ فَقَالَ: سَرَى مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَأَسْرَى مِنْ آخِرِهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) ديوانه: ١٨، وَعَجْزُهُ:

* يُرْجِي السَّمَالَ عَلَيْهَا جَامِدَ الْبَرْدِ *

* سَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَوَازِءِ سَارِيَةٌ *

«وَأَسْرَتْ». وَيُقَالُ: عَرَسَ الْمَسَافِرُ تَعْرِيسًا وَمَعْرَسًا: إِذَا نَزَلَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ لِلرَّاحَةِ: مِثْلُ مَزَّقْتُ الشَّيْءَ تَمَزِيقًا وَمَمَّرَقًا، وَقَدْ يَكُونُ الْمَعْرَسُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُعْرَسُ فِيهِ، قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ (١):

* وَجَدْتُ مَقِيلًا عِنْدَهُمْ وَمَعْرَسًا *

وَقَدْ يُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَعْرَسَ [يُعْرَسُ] إِعْرَاسًا وَمَعْرَسًا، وَهُوَ قَلِيلٌ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ (٢):

جَاؤُوا بِجَيْشٍ لَوْ قَيْسَ مُعْرَسُهُ مَا كَانَ إِلَّا كَمُعْرَسِ الدُّبَلِ
- وَقَوْلُهُ: «اِكْلَأْنَا الصُّبْحُ»: أَي: اِرْقُبُهُ وَارْعَهُ، يُقَالُ: كَلَأَهُ يَكْلَأُوهُ كَلَاءَةً، وَمِنْهُ يُقَالُ: إِذْهَبْ فِي كَلَاءَةِ اللَّهِ (٣).

(١) ديوانه: ١٠٥، وصدره:

* فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الدَّارِ فِيهَا كَعَهْدَنَا *

(٢) هو: كَعْبُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو السَّلْمِيِّ الْخَزْرَجِيُّ الْأَنْصَارِيُّ، مِنْ كِبَارِ شُعْرَاءِ الصَّحَابَةِ، شَهِدَ الْوُقَاعِعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بَدْرًا وَأُحُدًا، وَمَا بَعْدَهُمَا، وَتَخَلَّفَ عَنِ تَبُوكَ فَكَانَ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِسُؤْيُوا﴾. وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ لَمْ يَشْهَدْ حُرُوبَ عَلِيٍّ، وَتُوْفِيَ بَعْدَ أَنْ تَقَدَّمَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَكُفَّ بَصْرُهُ سَنَةَ خَمْسِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ. لَهُ دِيْوَانٌ مَطْبُوعٌ فِي مُجَلِّدٍ بِتَحْقِيقِ وَجْمَعِ سَامِيٍّ مَكِّيِّ الْعَلَانِيِّ بِبَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٦م). يُرَاجَع: الْأَعْيَانُ (٩٥/١٥)، وَالْإِصَابَةُ (٦١٠/٥)، وَغَيْرُهُمَا وَهُوَ صَاحِبُ الْبَيْتِ الْمَشْهُورِ:

نَصِلُ السُّيُوفِ إِذَا قَصْرَنَ بِخَطُونَا يَوْمًا وَنُلْحِقُهَا إِذَا لَمْ تَلْحَقِ

وَالشَّاهِدُ فِي دِيْوَانِهِ (٢٥١)، وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ: «مَبْرَكَةٌ» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

(٣) زَادَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْاِقْتِصَابِ: «وَأَصْلُ الْكَلَامِ: الْحِفْظُ وَالْمَنْعُ وَالرِّعَايَةُ، وَهِيَ لَفْظَةٌ مَهْمُوزَةٌ، =

- وَقَوْلُهُ: «فَبَعَثُوا رَوَاحِلَهُمْ»: أي: حَرَّكُوهَا لِلسَّيْرِ. وَالرَّوَاحِلُ: الإِبِلُ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا، وَاحِدَتُهَا رَاحِلَةٌ، سُمِّيَتْ رَاحِلَةً؛ لِأَنَّهَا تَرَحَّلُ بِصَاحِبِهَا مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ.

- وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿وَاقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ ﴿١٦﴾: تَأْوَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ: أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَاةَ إِذَا ذَكَرَهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ هَلْوَاءٍ: مَعْنَاهُ: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِتَذْكَرَنِي فِيهَا، وَهُوَ قَوْلٌ مُجَاهِدٍ (٢)، وَهَذَا الْقَوْلُ أَلْيَقُ

= قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَكْلَأُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ﴾ [سورة الأنبياء، الآية: ٤٢] أَي: يَحْفَظُكُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ هُرْمَةَ [شعره: ٥٥]:

إِنَّ سُلَيْمَى وَاللَّهُ يُكَلِّئُهَا ظَنَنْتُ بِشَيْءٍ مَا كَانَ يَزُورُهَا

(١) سورة طه، الآية: ١٤. وَالتَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُمْلَأْهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا غَيْرَ ذَلِكَ» وَقَرَأَ: ﴿وَاقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ هَكَذَا فِي «زَادَ الْمَسِيرَ» (٢٧٥/٥)، وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . . .

والتَّأْوِيلُ الثَّانِي - وَهُوَ قَوْلٌ مُجَاهِدٍ - فِي «زَادَ الْمَسِيرَ» أَيْضًا، وَفِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ: «إِذَا صَلَّى عَبْدٌ، ذَكَرَ رَبَّهُ» وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ»: «إِذَا عَبْدٌ ذَكَرَ رَبَّهُ». وَذَكَرَ الرَّجَاحُ فِي «الْمَعَانِي» (٣/٣٥٢) الْقَوْلَيْنِ، وَمَالَ إِلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: «وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ النَّاسُ، وَمَعْنَاهُ: أَقِمِ الصَّلَاةَ مَتَى ذَكَرْتَ أَنَّ عَلَيْكَ صَلَاةً، كُنْتَ فِي وَقْتِهَا أَوْلَمَ تَكُنْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُؤَاخِذُنَا إِنْ نَسِينَا مَا لَمْ نَتَعَمَّدِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُشْغِلُ وَتُلْهِي عَنِ الصَّلَاةِ . . .»

(٢) مُجَاهِدٌ بْنُ جَبْرِ، أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَكِّيُّ، مَوْلَى بَنِي مَخْرُومٍ، تَابِعِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: شَيْخُ الْقُرَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ (ت ١٠٤هـ) وَهُوَ سَاجِدٌ ﷺ. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٤٦٦)، وَتَارِيخُ الْبُخَارِيِّ (٧/٤١١)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٧/٢٢٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤/٤٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (١/١٢٥).

بِالآيَةِ، وَأَشْبَهُ بِمَعْنَاهَا، وَلَوْ أَرَادَ ذِكْرَ الصَّلَاةِ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ . (١) وَأَمَّا قِرَاءَةُ مَنْ (٢) قَرَأَ: ﴿لِلذِّكْرِى﴾ فَهُوَ أَشْبَهُ بِالتَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ لِذِكْرَاهَا، فَتَابَتِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مَتَابَ الضَّمِيرِ، وَهَذَا عَلَى قِيَاسِ قَوْلِ الْكُوفِيِّينَ فِي قَوْلِهِمْ: زَيْدٌ أَمَّا الْمَالُ فَكَثِيرٌ، وَعَمَرُو أَمَّا الْخَلْقُ فَحَسَنٌ عَلَى تَقْدِيرٍ: أَمَّا مَالُهُ وَأَمَّا خُلُقُهُ وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بُكَيْرٍ فَقَالَ: «يَابِلَالُ فَقَالَ: بِلَالٌ» فَمَعْنَاهُ: يَابِلَالُ مَا هَذَا الَّذِي فَعَلْتَ؟! أَوْ يَابِلَالُ: أَيْنَ الَّذِي أَمَرْتَكُ بِهِ؟ فَحَذَفَ بَعْضَ الْكَلَامِ اخْتِصَارًا حِينَ فُهِمَ الْمَعْنَى، وَكَرَّرَ النَّدَاءَ مَرَّتَيْنِ مُبَالَغَةً فِي الْإِنْكَارِ، وَالتَّقْدِيرُ: فَقَالَ يَابِلَالُ فَقَالَ يَابِلَالُ فَاسْقَطَ حَرْفَ النَّدَاءِ مِنَ الثَّانِي كَمَا قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «وَقَدْ رَأَى مِنْ فِرْعَهِمْ» [٢٦]. تَقْدِيرُهُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ (٤): «وَقَدْ رَأَى فِرْعَهِمْ وَ«مِنْ» / زَائِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ يُجِيزُ زِيَادَةَ «مِنْ» فِي الْكَلَامِ الْوَاجِبِ، وَحَكَى عَنِ الْعَرَبِ: «قَدْ كَانَ مِنْ مَطَرٍ» أَي: قَدْ كَانَ مَطَرٌ، وَحَكَى الْكِسَائِيُّ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، وَسَيَبُوئِيهِ وَمَنْ يَرَى رَأْيَهُ لَا يُجِيزُونَ زِيَادَةَ «مِنْ» إِلَّا فِي الثَّقِيِّ وَالِاسْتِفْهَامِ كَقَوْلِكَ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَهَلْ خَرَجَ مِنْ رَجُلٍ، وَيَتَأَوَّلُونَ

(١) هكذا جاء في الأصل!؟

(٢) هي قراءة الشلمي والنخعي وأبي رجا، وقرأ الشَّعْبِيُّ ﴿لِلذِّكْرِى﴾. يُرَاجَع: الْكَشَافُ (٢/٥٣٢)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٢/٥٣٢). وَفِي «زَادَ الْمَسِيرَ» (٥/٣٧٥): «وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَأَبِي الشَّمِيفِ «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِى﴾ بِلَامَيْنِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ» .

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٩ .

(٤) سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ الْمُجَاشِعِيُّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ٣١٦هـ). أَخْبَارُهُ فِي: مَرَاتِبِ التَّحْوِينِ (٦٨)، وَانْبَاءِ الرُّوَاةِ (٢/٣٦)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١١/٢٢٤). وَهُوَ الْأَخْفَشُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ أَيْضًا، وَمَذْهَبُهُ فِي هَذَا مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ التَّحْوِينِ .

قَوْلُهُمْ: قَدْ كَانَ مِنْ مَطَرٍ أَنَّهَا «مِنْ» الَّتِي يُرَادُ بِهَا التَّيَعُّنُ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، تَقْدِيرُهُ: قَدْ كَانَ صَوَّبٌ مِنْ مَطَرٍ، أَوْ جُزْءٌ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ الْحَدِيثِ عَلَى مَذْهَبِ سِبْيَوِيِّ: وَقَدْ رَأَى مَا عَظَّمَ عَلَيْهِ مِنْ فِرْعَانِهِمْ، أَوْ دَائِرًا مِنْ فِرْعَانِهِمْ مَا عَظَّمَ عَلَيْهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَحَذَفَ بَعْضَ الْكَلَامِ اخْتِصَارًا، كَمَا حَذَفَ مِنْ قَوْلِهِ: «يَا بِلَالُ» وَالْعَرَبُ تَحَذِفُ مِنَ الْكَلَامِ مَا لَا يَتِمُّ الْمَعْنَى إِلَّا بِهِ إِذَا فُهِمَ الْمُرَادُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَذَبْحَةٌ بِالْمَعْنَى: فَحَلَقَ؛ لِأَنَّهُ لَا تَلْزَمُهُ فِدْيَةٌ إِلَّا أَنْ يَخْلُقَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ^(٢): ﴿وَالَّتِي يَلْسَنَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ^٣﴾ الْمَعْنَى: وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ فَعِدَّتُهُنَّ كَذَلِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ بْنِ تَوْلَبٍ^(٣):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٤.

(٣) الثَّمْرُ بْنُ تَوْلَبِ بْنِ زُهَيْرِ الْعُكْلِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَلَهُ صُحْبَةٌ وَوَفَادَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ سَيِّدًا، كَرِيمًا، لَمْ يَمْدَحْ أَحَدًا وَلَا هَجَا أَحَدًا، مِنْ ذَوِي النَّعْمَةِ وَالْوَجَاهَةِ. مَاتَ فِي زَمَنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نِهَا يَنْظُرُ. جَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ نوري حَمُودي القيسي، وطبع في بغداد سنة (١٩٦٨م) ثمَّ ألحقه في شعراء إسلاميون بعد ذلك. أخباره في: الأغاني (٢٢/٢٧٣)، والإصابة (٦/٤٧٠)، وجزائفة الأدب (٣٢١)، شعره «شعراء إسلاميون» (٣٧٨) وصدْرُهُ هُنَاكَ:

* فَإِنَّ الْمَيِّتَةَ مَنْ يَخْشَاهَا *

وَيُرَاجَع: تَأْوِيلُ مَشْكَلِ الْقُرْآنِ (١٦٨)، وَالْمَعَانِي الْكَبِيرُ (١٢٦٤)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٢١٤)، وَشَرْحُهُ «الْاِقْتِضَابُ» (٣/١٨٤)، وَشَرْحُهُ لِلْجَوْلِقِيِّ (٢٥٨)، وَالْجَمَلُ (٢٧٣)، وَشَرْحُ أَبِياتِهِ «الْحَلَّلُ» (٣٤٤)، وَهُوَ فِي التَّصْرِيحِ (٢/٢٥٢)، وَغَيْرِهَا. وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

* فَسَوْفَ نُصَادِفُهُ أَيْنَمَا *

يُرِيدُ: أَيْنَمَا ذَهَبَ، وَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمْ يَزَلْ يَهْدِيهِ كَمَا يَهْدِي الصَّبِيَّ» فَإِنَّمَا رَوَيْنَاهُ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ وَيَجُوزُ: «يَهْدِيهِ كَمَا يَهْدِي»، بِسُكُونِ الهَاءِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَهَمَّا لُغْتَانِ. هَدَأْتُ الصَّبِيَّ وَأَهْدَأْتُهُ كَمَا يُقَالُ: كَرَّمْتُ الرَّجُلَ وَأَكْرَمْتُهُ^(١)، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ^(٢) - فِي التَّخْفِيفِ :-

وَإِنْ أَنْتَ لَا قَيْتَ فِي نَجْدَةٍ فَلَا تَتَهَيَّبِكَ أَنْ تَقْدُمَا
فَإِنَّ
وَإِنْ تَخَطَّكَ أَسْبَابُهَا فَإِنَّ قُصَارَكَ أَنْ تَهْرَمَا

أَقُولُ: قَالَ أَهْلُ الْأَخْبَارِ عَنِ النَّعْمِ بْنِ تَوْلَبٍ: «وَعَاشَ إِلَى أَنْ خَرِفَ فَكَانَ هَجِيرَاهُ: افْرُوا الضَّبِّتَ، أَيْنَعُوا الرَّكِيْبَ، انْحَرُوا لَهُ».

(١) فِي (س): «كَرَّمْتُ وَأَكْرَمْتُ الرَّجُلَ».

(٢) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، عَاشَ فِي زَمَنِ كِسْرَى أَبِزْوَيْزَ فَكَانَ يَتَرَجِّمُ لَهُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَهُ أَخْبَارٌ مَعَ الثُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْدَرِ أَدَّتْ إِلَى حَبْسِهِ ثُمَّ مَوْتِهِ. وَكَانَ يَدِينُ بِالنُّصْرَانِيَّةِ وَهُوَ مِنَ الْعِبَادِيِّينَ، وَالْعِبَادِيُّونَ أَمْشَاجٌ مِنْ قَبَائِلِ، وَعَدِيُّ مِنْ بَنِي زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمِ عَدَّهُ ابْنُ سَلَامٍ فِي الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْجَاهِلِيِّينَ، لَهُ دِيْوَانٌ طُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٥م) بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ جَبَّارِ الْمُعْبِيدِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/٢٢٥)، وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٤٢) وَغَيْرِهَا. وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٥٩)، وَرِوَايَةُ الْفَتْحِ فِي اللُّسَانِ وَالتَّاجِ... وَغَيْرِهَا. جَاءَ فِي اللُّسَانِ: «هَدَأٌ». وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَرِوِي هَذَا الْبَيْتَ: «مُهْدَأٌ» وَهُوَ الصَّبِيُّ الْمُعَلَّلُ لِإِنَّمَا، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ «مُهْدَأٌ» أَيُّ: بَعْدَ هَذِهِ مِنَ اللَّيْلِ. وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٥٦)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٨١)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ...» (٢/٨٠٢)، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (١٠٥١)، وَالصُّحُوحِ، وَالتَّكْمَلَةِ، وَالْعُبَابِ، وَاللُّسَانِ، وَالتَّاجِ (هدأ) وَقَبْلَهُ فِي الدِّيْوَانِ:

شَتْرُ جَنْبِي كَأَنِّي مُهْدَأٌ جَعَلَ الْقَيْنُ عَلَى الدَّفِّ إِبْرَ
 وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «كَأَنِّي مُهْدَأٌ» - بفتح الميم والنصب على الظرف، أي: كأني بعد
 هذِهِ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ نَحْوُ مَنْ نُثِّلِيهِ.

[النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْهَاجِرَةِ]

- وَذَكَرَ^(١) حَدِيثِ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ: «شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ
 الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا». فَقَالَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ مِنَ الْأَضْدَادِ^(٢)، يُقَالُ: أَشْكَيْتُ الرَّجُلَ:

طَالَ ذَا اللَّيْلِ عَلَيْنَا فَاعْتَكَزْ	وَكَأَنِّي نَاذِرُ الصُّبْحِ سَمَزْ
مِنْ نَجِيِّ الْهَمِّ عِنْدِي ثَاوِيَا	بَيْنَ مَا أُعْلِنُ مِنْهُ وَأُسِرْ
وَكَأَنَّ اللَّيْلَ فِيهِ مِثْلُهُ	وَلَقَدْ مَا ظَنَّ بِاللَّيْلِ الْقِصْرَ
لَمْ أَعْمُضْ طَوْلَهُ حَتَّى انْقَضَى	أَتَمَّنَى لَوْ أَرَى الصُّبْحَ جَشَرَ
شَتْرُ جَنْبِي
غَيْرَ مَا عِشْقِي وَلَكِنْ طَارِقُ	خَلَسَ التَّوَمَ وَأَجْدَانِي السَّهْرُ
إِذْ أَنَانِي نَبَأٌ مِنْ مُنْعِمٍ	لَمْ أَخُنْهُ وَالَّذِي أَعْطَى الشَّبْرَ
قِيلَ حَتَّى جَاءَنِي مَصْدَقُهُ	وَلَقَدْ يُلْفَى مَعَ الصَّفْوِ الْكَدْرُ

(١) في (س): «وفي حديث خباب». هو: خَبَابُ بِنِ الْأَرْتِّ - بِتَشْدِيدِ الْمُثَنَّةِ - بِنِ جَنْدَلَةَ بِنِ سَعْدِ
 ابْنِ خُزَيْمَةَ بِنِ كَعْبِ بِنِ سَعْدِ بِنِ زَيْدِ مَنَاةَ بِنِ تَمِيمِ التَّمِيمِيِّ، وَيُقَالُ: الْخَزَاعِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ،
 سُبَيْي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبِيعَ فِي مَكَّةَ. وَكَانَ مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، شَهِدَ بَدْرًا فَمَا بَعْدَهَا، وَنَزَلَ
 الْكُوفَةَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ (٣٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٣/١١٦)، وَالْإِصَابَةَ (٢/٢٥٨).

(٢) يُرَاجِعْ: أَضْدَادِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٢١)، وَأَضْدَادِ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٣٩٠)، وَفِيهِمَا: «غَمَزَ
 جَوَايَا...». قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: «وَأَشْكَيْتُهُ: حَزَفْتُ مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ: أَشْكَيْتُ الرَّجُلَ: إِذَا
 أَقَمْتَ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي يَشْكُوهُ مِنِّي، وَأَشْكَيْتُهُ: إِذَا أَقْلَعْتَ عَنِ الَّذِي يَشْكُوهُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 يُوسُفَ...». وَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: «وَمِنَ الْأَضْدَادِ: الْإِشْكَاءُ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ: أَشْكَيْتُ =

إِذَا أَحْوَجْتَهُ إِلَىٰ أَنْ يَشْكُو ، وَأَشْكَيْتُهُ: إِذَا شَكَأَ إِلَيْكَ فَازَلْتَ عَنْهُ مَا يَشْكُوهُ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

نَمُدُّ بِالْأَعْنَاقِ أَوْ تَلْوِيهَا
وَتَشْتَكِي لَوْ أَنَّا نُشْكِيهَا
مَسَّ حَوَايَا فَلَمَّا نُجْفِيهَا

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ [ﷺ]: «اشْتَكَيْتَ النَّارَ إِلَىٰ رَبِّهَا» فَجَعَلَهُ قَوْمٌ حَقِيقَةً، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنْطِقَ كُلَّ شَيْءٍ إِذَا شَاءَ، وَجَعَلُوا جَمِيعَ مَا وَرَدَ مِنْ هَذَا وَنَحْوِهِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ^(٢) [وَهُوَ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ إِنْ شَاءَ

= الرَّجُلَ . . . وَذَكَرَهَا الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْأَضْدَادِ كَأَبِي حَاتِمٍ، وَابْنِ السَّكَيْتِ، وَقُطْرُبِ، وَابْنِ الدَّهَانَ . . . وَغَيْرِهِمْ وَيُرَاجَعُ: الْجَمْهَرَةُ (٨٧٨/٢)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (شُكَا).

(١) الأبيات الثلاثة من الرَّجَزِ فِي كُتُبِ الْأَضْدَادِ السَّالِفَةِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (صفا) و(شكا).

(٢) مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ هُنَا مُخْتَصَرٌ، وَهُوَ بِتَوْضِيحٍ أَكْثَرَ فِي «الْاِفْتِضَابِ لِلْبَيْهَرِيِّ»، وَمَا ذَكَرَهُ الْبَيْهَرِيُّ مُخْتَصَرٌ أَيْضًا مِنْ كَلَامِ الْحَافِظِ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ» وَأَطَالَ الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَثَابَهُ الْجَنَّةَ بِمَنْهٍ وَكَرَمِهِ - الْكَلَامَ فِي هَذَا وَعَرَضَ أُدْلَةَ الْقَائِلِينَ بِالْحَقِيقَةِ وَأُدْلَةَ الْقَائِلِينَ بِالْمَجَازِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالشُّعْرِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالِاخْتِجَاجُ لِكِلَا الْقَوْلَيْنِ يَطُولُ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهِ، وَحَمَلُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ نَبِيِّهِ ﷺ عَلَى الْحَقِيقَةِ أَوْلَىٰ بِذَوِي الدِّينِ وَالْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ يَقْضَى الْحَقُّ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَوْا كَبِيرًا».

وَأَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَذَا وَاللَّهُ مَذْهَبُ السَّلَفِ الَّذِينَ يَخْتِاطُونَ لِديَنِهِمْ وَيَتَّبِعُونَ عَنِ الشُّبُهَاتِ، وَعَنِ الْخَوْضِ فِيمَا لَا مَنَفَعَةَ فِيهِ، عَمَلًا بِقَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ: «دَعْ مَا يُرِيكَ إِلَىٰ مَا لَا يُرِيكَ» وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَمَنْ أَتَقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِديَنِهِ وَعِرْضِهِ . . .» وَالْأَصْلُ أَنْ تُصَرَّفَ الْأَلْفَاظُ إِلَىٰ مَعَانِيهَا الظَّاهِرَةِ وَتَأْوِيلَهَا إِلَىٰ مَعَانٍ مَجَازِيَّةٍ عُدُولٌ عَنِ الْقَصْدِ، لَا يُبْصَرُ إِلَيْهِ إِلَّا بِقَرَائِنَ ظَاهِرَةٍ وَاضِحَةٍ لَا لَبْسَ فِيهَا، وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ =

الله^(١)، كَقَوْلِهِ: [تَعَالَى] (٢): ﴿سُحِّحَ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ هَذَا كُلَّهُ مَجَازٌ كَقَوْلِ عَنَتْرَةَ فِي فَرَسِهِ (٣):

* وَشَكَا إِلَيَّ بِعَبْرَةٍ وَتَحَمُّمٍ *

وَقَوْلِ الْآخِرِ (٤):

مَوْلَانَا، وَيَتَمَيُّ هُنَا سُؤَالَ يَتَعَلَّقُ بِنَقْلِ الْيَقْرَنِيِّ كَتَبَهُ كَلَامَ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْبَرِّ وَهُوَ لَمْ يَذْكُرْهُ وَلَمْ يَشِرْ إِلَيْهِ؟! فَلَعَلَّ قَائِلًا يَقُولُ: قَدْ سَطَا عَلَى كَلَامِ أَبِي عُمَرَ؟!

فَأَقُولُ: إِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَقُولُهُ إِلَّا مَنْ جَهَلَ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ فَأَوْدُهُنَا أَنْ أَذْكَرَ هَلِ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ؛ - وَإِنْ كُنْتَ قَدْ ذَكَرْتَهَا فِي الْمُقَدِّمَةِ، كَمَا أَوْضَحْتُهَا بِشَكْلِ مُوسَّعٍ فِي مَقْدَمَةِ «الْاِقْتِضَابِ» - نَظْرًا إِلَى أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ سَيَطْبَعُ قَبْلَ «الْاِقْتِضَابِ» إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَالْيَقْرَنِيُّ كَتَبَهُ أَفْرَدَ فِي كِتَابِهِ «الْاِقْتِضَابِ» الْمَبَاحِثَ اللَّغَوِيَّةَ وَالتَّحْوِيَّةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْفَاطِظِ «المُوطَأِ» وَتَرَكَ مِنْ كِتَابِهِ الْكَبِيرِ «المُخْتَارِ الْجَمَاعِ بَيْنَ الْمُنتَقَى وَالاسْتِذْكَارِ» وَكِتَابَهُ الْكَبِيرَ هَذَا ضَمَّنَهُ كَلَامَ أَبِي عُمَرَ بِحَرْوْفِهِ مَعَ شَيْءٍ مِنَ الْاِخْتِصَارِ، فَأَعْلَبُ مَا فِي كِتَابِ «الْاِقْتِضَابِ» مِنْ كَلَامِ أَبِي عُمَرَ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْأَصْلِ مَعَ مَا أَضَافَهُ الْيَقْرَنِيُّ عَلَى كَلَامِ أَبِي عُمَرَ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا وَغَيْرِهِ. وَأَمَّا كَلَامُ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي «المُنتَقَى» فَيُظْهِرُ أَنَّهُ افْتَصَرَ فِيهِ عَلَى الْأَصْلِ «المُخْتَارِ» وَلَمْ يَنْقُلْ عَنْهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ» إِلَّا الْيَسِيرَ لِقَلَّةِ اهْتِمَامِ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي إِبْرَادِ الْمَبَاحِثِ اللَّغَوِيَّةِ وَالتَّحْوِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي «س».

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٤٤.

(٣) دِيْوَانُ عَنَتْرَةَ (٢١٧) وَفِيهِ:

مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ بِشَعْرَةٍ نَحْرِهِ وَلِبَانِهِ حَتَّى تَسْرُبِلَ بِالْدَمِّ
فَازِرًا مِنْ وَقَعِ الْقَنَا بِلِبَانِهِ وَشَكَا إِلَيَّ بِعَبْرَةٍ ...

وَيُرَاجِعُ: مُشْكَلُ الْقُرْآنِ (٧٩)، وَإِعْجَازُ الْقُرْآنِ (١١٨)، وَالتَّمْهِيدُ (١٣/٥).

(٤) الْبَيْتُ لِلشَّيْخِ بْنِ ضِرَّارِ الْغَطَفَانِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٧٧)، وَرَوَايَةُ الدِّيَّانِ: «مَا أَكَلْتُ ...»

وَالرَّوَايَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ مَشْهُورَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَادِرِ. مِنْهَا: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيٍّ (٥٧/٢).

تَشْكُو بَعَيْنٍ مَا أَكَلَّ رِكَابَهَا وَقِيلَ الْمُنَادِي أَصْبَحَ الْقَوْمُ أَذْلَجِي
وَحَمَلُ الشَّيْءِ عَلَى ظَاهِرِهِ أَوْلَى حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهِ .

- وَ«الْفَيْحُ» : انْتِشَارُ الْحَرِّ وَسُطُوعُهُ . وَمَعْنَى الْإِبْرَادِ : تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ إِلَى
أَنْ يَسْكُنَ الْحَرُّ وَيُقَالَ : أَبْرَدَ الْقَوْمُ ؛ إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْوَقْتُ ، وَانْكَسَرَتْ عَنْهُمْ شِدَّةُ
الْحَرِّ قَالَ الرَّاعِي ^(١) :

دَأْبْتُ إِلَى أَنْ يَنْبُتَ الظَّلُّ بَعْدَمَا تَقَاصَرَ حَتَّى كَادَ فِي الْآلِ يَمْصَحُ
وَجِيفَ الْمَطَايَا ثُمَّ قُلْتُ لِصُحْبَتِي وَلَمْ يَنْزِلُوا أَبْرَدْتُمْ فَتَرَوْحُوا

- وَمَعْنَى قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : يَنْتَابُ مِنَ الْبَعْدِ ، أَي : يَقْصِدُ ، يُقَالُ : انْتَابَهُ يَنْتَابُهُ انْتِيَابًا ،
وَهُوَ مُنْتَابٌ .

- وَذَكَرَ أَنَّ عِكْرِمَةَ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ : «أَمِنَ شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ» ، فَقَالَ هُوَ حَقٌّ فَمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ

(١) هُوَ عُيَيْدُ بْنُ حُصَيْنٍ ، مِنْ كِبَارِ شُعْرَاءِ الْعَصْرِ الْأُمَوِيِّ ، مِنْ مُعَاصِرِي جَرِيرِ وَالْفَرَزْدَقِ وَالْأَخْطَلِ ،
لَهُ شِعْرٌ كَثِيرٌ فَقَدْ أَغْلَبَهُ ، جَمَعَ شِعْرُهُ الدُّكْتُورُ نَاصِرُ الْحَانِي ، وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ . ثُمَّ الدُّكْتُورُ
نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي ، وَهَلَالُ نَاجِي ، وَأَخِيرًا جَمَعَهُ رَابِنَهْرَتِ وَطُبِعَ سَنَةَ (١٤٠١هـ -
١٩٨٠م) فِي بِيْرُوتِ فِي سِلْسِلَةِ يُصَدِّرُهَا الْمَعْهَدُ الْأَلْمَانِي لِلْأَبْحَاثِ الشَّرْقِيَّةِ بِبِيْرُوتِ ، وَهُوَ
أَتَمَّهَا وَأَوْفَاهَا ، وَمَا زَالَ الْاسْتِدْرَاكُ عَلَيْهِ مُمَكِّنًا ، وَقَدْ وَقَعَ إِلَيَّ أُبَيَاتًا لَمْ تَرُدْ فِي طَبْعَاتِهِ
الْمَذْكُورَةِ ، وَهَلْكَذَا شَأْنُ الدَّوَاوِينِ الْمَجْمُوعَةِ . أَخْبَارُهُ فِي : الْأَغَانِي (٢٤/٢٠٥) ، وَالشُّعْرُ
وَالشُّعْرَاءُ (١/٣٢٧) ، وَالخِزَانَةُ (١/٦٩) . وَالتَّيْبَانُ فِي دِيْوَانِهِ (٤٤) مِنْ شَوَارِدِ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي
مَدْحِ بَشْرِ بْنِ مِرْوَانَ ذَكَرَهَا ابْنُ مَيْمُونٍ فِي مُنْتَهَى الطَّلَبِ ، اسْتَدْرَكَهَا الْمُحَقِّقُونَ فِي طَبْعَتَيْهِ
الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ ، فَالْأَوَّلُ مِنَ الْبَيْتَيْنِ عَنِ الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ . . . غَيْرِهِ ، وَالثَّانِي عَنْ شَرِحِ سَقَطِ
الرِّزْدِ لَابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيُوسِيِّ . . . وَغَيْرِهِ .

شِعْرِهِ؟ قُلْتُ: أَتُكْرَنَا قَوْلَهُ^(١):

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ
لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ لَهُمْ فِي رَسَلِهَا
حَمْرَاءَ يُضْبِحُ لَوْنُهَا مُتَوَرِّدٌ
إِلَّا مُعَدَّبَةٌ وَإِلَّا تُجَلَدُ

فَمَا بَالُ الشَّمْسِ تُجَلَدُ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَطُّ حَتَّى يَنْخَسَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَيَقُولُونَ لَهَا: اطْلَعِي فَتَقُولُ: لَا أَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ يَعْبُدُونَنِي مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَيَأْتِيهَا مَلَكٌ مِنَ اللَّهِ فَيَأْمُرُهَا بِالطُّلُوعِ / فَتَسْتَقِلُّ لِضِيَاءِ بَنِي آدَمَ، فَيَأْتِيهَا شَيْطَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهَا عَنِ الطُّلُوعِ فَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ فَيُحْرِقُهُ اللَّهُ تَحْتَهَا، وَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَطُّ إِلَّا حَرَّتْ لِلَّهِ سَاجِدَةً، فَيَأْتِيهَا شَيْطَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهَا عَنِ الشُّجُودِ فَتَعْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ فَيُحْرِقُهُ اللَّهُ تَحْتَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: «مَا طَلَعَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ وَلَا غَرَبَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ» وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ أَرَادَ بِقَرْنَيْ الشَّيْطَانِ أُمَّةَ تَعْبُدُ الشَّمْسَ وَتَسْجُدُ لَهَا عِنْدَ الطُّلُوعِ وَالْغُرُوبِ فَكَرِهَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] الشَّيْبَةَ بِالْكَفَّارِ. وَالْقَرْنُ: الْأُمَّةُ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ﴾ وَأَضَافَ الْقَرْنَ إِلَى الشَّيْطَانِ كَمَا يُقَالُ لِلْكَفَّارِ: حِزْبُ الشَّيْطَانِ. وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَقْصِرُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغِيبَ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ وَيُصَلِّي لَهَا الْكَفَّارُ، وَإِذَا عَدَلَ النَّهَارُ فَأَقْصِرُوا فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَسْجُدُ فِيهَا جَهَنَّمُ» وَإِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ ذَهَبَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٣)،

(١) ديوان أمية (٣٦٦).

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٦، وسورة ص، الآية: ٣٨، وفي الأصل: «وكم...».

(٣) هو: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٩هـ). مؤلف «الشعر والشعراء» و«غريب الحديث» و«عيون الأخبار» و«مشكل القرآن» و«تفسير غريب القرآن»... =

وَعَلَيْهِ أَهْلُ النَّظَرِ .

[النَّهْيُ عَنِ دُخُولِ الْمَسْجِدِ بِرِيحِ الثُّومِ وَتَغْطِيَةِ الْفَمِ]

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ» [٣٠]. فَقَالَ كَذَا^(١) الرَّوَايَةُ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَلَا يَجُوزُ فِي مِثْلِ هَذَا الْجَزْمِ عَلَى جَوَابِ النَّهْيِ فِي قَوْلِ سَيِّبَوَيْهِ^(٢) وَأَصْحَابِهِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَاكُلُكَ، وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يُجِيزُ فِي هَذَا كُلَّهُ الْجَزْمَ. وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ تَبَاعُدُهُ عَنِ الْأَسَدِ سَبَبًا لِأَكْلِ الْأَسَدِ إِيَّاهُ، وَكَذَلِكَ يَصِيرُ تَبَاعُدُهُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ سَبَبًا لِإِذَاتِهِمْ لَهُ بِرِيحِ الثُّومِ. وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعًا لِلتَّطْوِيلِ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ .

- وَقَوْلُهُ: «يُؤْذِنَا» يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُوَ يُؤْذِنَا فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: «يَاكُلُكَ» فِي الْمَسْأَلَةِ [السَّابِقَةَ]، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي «يَقْرُبُ» كَأَنَّهُ قَالَ: مُؤْذِنَانَا .
- وَقَوْلُهُ: «جَبَدَ الثُّوبَ» قَالَ: جَبَدَ وَجَدَبَ جَبْدًا وَجَدَبًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(٣) .

- قَوْلُهُ: «عَنْ فِيهِ» . الْمَشْهُورُ / فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ^(٤) أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي حَالِ

= وغيرها . أخباره في: طبقات الزُّبَيْدِيِّ (١٢٩)، وإنباه الرواة (١٤٣/٢) وغيرهما .

(١) في (س): «هكذا» .

(٢) لم أقف على موضعه في الكتاب .

(٣) نقلَ التُّرَيْبِيُّ نَصَّ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ فِي كِتَابِهِ «الْاِقْتِضَاب» .

(٤) نَقَلَهُ التُّرَيْبِيُّ أَيْضًا . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ كَسْرَ الْفَاءِ أَيْضًا كَذَا فِي اللِّسَانِ: (فوه) . وَنَقَلَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْمَثَلثُ» (١٦٠) أَنَّهَا مُثَلَّثَةٌ الْحَرَكَةُ فَقَالَ: «فَمَا مِثَالُ فَتَى، وَفَمَا مِثَالُ هُدَى، وَفَمَا كِرْضَى ثَلَاثُ لُغَاتٍ فِي الْفَمِ عَنِ ابْنِ مَالِكٍ حَكَاهَا فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» وَزَادَ =

إِفْرَادِهَا بِالْمِيمِ فَيَقَالُ: فَمٌّ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَضُمُّ الْفَاءَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسُرُهَا،
فَإِذَا أُضِيفَتْ اسْتَعْمِلَتْ بِحُرُوفِ اللَّيْنِ فَيَقَالُ: فُوهُ وَفَاهُ وَفِيهِ، وَرُبَّمَا اسْتَعْمَلُوهَا
فِي حَالِ الْإِضَافَةِ بِالْمِيمِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

كَالْحُوتِ لَا يَزُوِيهِ شَيْءٌ يَلْقُمُهُ
يَضْبِحُ ظَمَانَ وَفِي الْبَحْرِ فَمُهُ

= الفَيْرُوزِ أَبَادِيْعِي. «وَالْفَمُّ الْقَمُّ وَالْفِمُّ مَثَلُهُ الْفَاءُ مُشَدَّدَةُ الْمِيمِ، وَهَذِهِ قَلِيلَةٌ. وَقِيلَ: لَا يَجُوزُ
تَشْدِيدُهَا إِلَّا فِي الشُّعْرِ». وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ التَّنْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ (٤٧/١)، قَالَ: «فِي الْقَمِّ تَسْعُ
لُغَاتٍ فَتُحْفُ الْفَاءُ، وَكَسْرُهَا، وَضُمَّهَا مَعَ تَخْفِيفِ الْمِيمِ...».

(١) هُوَ: رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ الرَّاجِزُ الْمَشْهُورُ، وَالْبَيْتَانِ فِي دِيْوَانِهِ (١٤٩). وَفِيهِ: «يُلْهَمُهُ» وَفِي
مُحَاضِرَاتِ الرَّاعِبِ الْأَضْبَهَانِيِّ (٣٠٤/١) نَسَبَ قَوْلَهُ: «... وَفِي الْبَحْرِ فَمُهُ» إِلَى جَرِيرٍ؛
وَهُوَ خَطَّاطٌ ظَاهِرٌ، وَيُرَاجَعُ: الْحَيَوَانَ لِلْجَاحِظِ (٢٦٥/٣)، وَالْمُخَصَّصِ (١٣٦/١) وَغَيْرِهِمَا.

[كِتَابُ الطَّهَّارَةِ]^(١)

[الْعَمَلُ فِي الْوُضُوءِ]

- [وَقَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ . وَذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ

(١) الموطأ «رواية يحيى» (١٨/١)، ورواية أبي مُصْعَبٍ (٢٠/١)، ورواية مُحَمَّد بن الحسن (٣٥)، ورواية سُؤَيْدٍ (٥٣/١)، وَرَوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (٩٥)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٨٨/١)، وَالْإِسْتِذْكَارَ (١٥٦/١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٥٤/١)، وَالْقَبَسَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٣٨/١)، وَتَنْوِيرَ الْحَوَالِكِ (٣٩/١)، وَشَرْحَ الرُّزْقَانِيِّ (٤٢/١).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٣) فِي (س): «وَذَكَرَ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ...» وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ هَذَا مَشْهُورٌ فِي الْكُتُبِ، قَدِيمِ الذِّكْرِ فِيهَا، قَالَ ابْنُ جَنِّي فِي سِرِّ الصَّنَاعَةِ (١٢٣/١): «فَأَمَّا مَا يَحْكِيهِ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَنَّ الْبَاءَ لِلتَّبْعِيضِ فَشَيْءٌ لَا يَعْرِفُهُ أَصْحَابُنَا، وَلَا وَرَدَ بِهِ ثَبْتٌ» وَلَعَلَّهُ يَعْني بِ«أَصْحَابِنَا» أَهْلَ الْعِرَاقِ الْأَخْتِافِ. يُرَاجَع: الْأُمُّ لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ (٢٦/١)، وَالْمَجْمُوعُ لِلنَّوَوِيِّ (٤٠٠/١).

وَقَالَ الْفَقِيهَ الْعَدْلُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ فِي الْمُغْنِيِّ (١٧٥/١):

«وَمِمَّنْ قَالَ بِمَسْحِ الْبَعْضِ الْحَسَنُ وَالتَّوْرِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ» وَكَانَ قَدْ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «وَرَوَيْتُ عَنْ أَحْمَدَ يُجْزِيءُ مَسْحُ بَعْضٍ» ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا أَنَّ الطَّاهِرَ عَنْ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ فِي حَقِّ الرَّجْلِ وَجُوبِ الْإِسْتِنْبَاعِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ يُجْزِئُهَا مَسْحُ مُقَدَّمِ رَأْسِهَا» وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ هُنَا: «وَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ» قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ: وَقَوْلُهُمْ: الْبَاءُ لِلتَّبْعِيضِ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا يَعْرِفُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ بَرَهَانَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْبَاءَ تَمَيِّدُ التَّبْعِيضِ فَقَدْ جَاءَ أَهْلُ اللَّغَةِ بِمَا لَا يَعْرِفُونَهُ، وَمَا قَالَهُ ابْنُ بَرَهَانَ فِي «شَرْحِ اللَّمَعِ» لَهُ (١٧٤/١) وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَقَالَ: «أَيُّ تَبْعِيضٍ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا» وَالصَّحِيحُ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَهَبُوا إِلَى جَوَازِ رُؤُودِهَا بِمَعْنَى «مِنْ» فَتَكُونُ لِلتَّبْعِيضِ، =

قَوْلَ الشَّافِعِيِّ إِنَّ الْبَاءَ عِنْدَهُ لِلتَّبَعِيصِ فَقَالَ^(١): هَذَا خَطَأٌ، وَإِنَّمَا الْبَاءُ لِلإِصْقِ، وَمَا قَالَهُ الشَّافِعِيُّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢): ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ أَلْصِقُوا الْمَسْحَ بِرُءُوسِكُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً لِلتَّكْيِيدِ كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٤)، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٤):

مِنْهُمْ الْأَصْمَعِيُّ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ مَالِكٍ وَأَبِي حَيَّانَ، وَكَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ. يُرَاجَع: الْبَحْرُ الْمَحِيْطُ (٤٣٦/٣)، وَالْجَنَى الدَّانِي (٤٢)، وَغَيْرُهُمَا. وَالْحَدِيثُ هُنَا يَطْوُلُ، وَهُوَ مُفْصَلٌ فِي الْمَطْوَلَاتِ النَّحْوِيَّةِ. وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّهُ يُوَافِقُ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ فِي جَوَازِ مَسْحِ الرَّأْسِ، وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُوَ جَائِزٌ لُغَةً وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ كَمَا سَبَقَ. فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ إِمَامٍ مَا أَوْسَعُ عِلْمَهُ ١٩.

(١) فِي (س): «يُقَالُ».

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، آيَةُ: ٦.

(٣) سُورَةُ الْعَلَقِ.

(٤) قَبْلَهُ:

نُحْنُ بِنِي جَعْدَةَ أَرْبَابِ الْفَلَجِ
نُحْنُ مَنَعْنَا سَيْلَهُ إِذَا اعْتَلَجَ

وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ لِلتَّابِعَةِ الْجَعْدِيِّ، وَهُوَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيوانِهِ (٢١٦). وَيُرْوَى:

* نُحْنُ بِنِي ضَبَّةَ أَرْبَابِ الْفَلَجِ *

فَلَا يَكُونُ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ لَهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ ضَبَّةٍ وَلَا تَرْبُطُهُ بِهِمْ صِلَةٌ. وَيُرَاجَع: تَأْوِيلُ مُشْكِلِ الْقُرْآنِ (٢٤٩)، وَالْمُنْخَصَصُ (٧٠/١٤)، وَالْمُدْخَلُ لِلسَّمْرِ قَنْدِي (٣٤٣)، وَشَرْحُ التَّبْرِيْزِيِّ (١٩٧/١)، وَالْفَلَجُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْبَيْتِ: «مَدِينَةُ بَارِضِ الْيَمَامَةِ لِبِنِي جَعْدَةَ، وَقُشَيْرِ، وَكَعْبُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ» كَذَا قَالَ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣٠٧/٤)، وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّابِعَةِ الْجَعْدِيِّ الْمَذْكُورَ هُنَا. وَتَقَلَّ يَأْقُوتُ أَنَّهَا بِلْدٌ مُضَرٌّ، وَضَبَّةٌ وَجَعْدَةٌ مِنْ مُضَرَ.

* نَضْرِبُ بِالسَّيْفِ وَنَرْجُو بِالْفَرْجِ *

- وَذَكَرَ^(١) قَوْلَ مَالِكٍ فِي إِدْخَالِ الْمِرْفَقَيْنِ فِي الْوَضُوءِ فَقَالَ: وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿مَنْ أَنْصَارِيَّ إِلَى اللَّهِ﴾، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾^(٣) فَمَا بَعْدَ «إِلَىٰ» فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ دَاخِلٌ فِيمَا قَبْلَهَا، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ «مَعَ»، قَالَ: وَحَكَى يَعْقُوبُ^(٤) وَغَيْرُهُ: أَنَّ «إِلَىٰ» تَكُونُ بِمَعْنَى «مَعَ» وَتَقُولُ الْعَرَبُ: إِنَّ فُلَانًا لَطْرِيْفٌ عَاقِلٌ إِلَىٰ حَسَبٍ ثَابِتٍ، أَيْ: مَعَ حَسَبٍ، وَأَنْشَدَ لِذِي الرُّمَّةِ^(٥):

بِهَا كُلُّ خَوَارٍ إِلَىٰ كُلِّ صَلْعَةٍ [ضَهُوْلٌ] وَرَفُضُ الْمُنْدَرَعَاتِ الْقَرَاهِبِ
أَيْ: مَعَ كُلِّ صَلْعَةٍ.

(١) في (س): «وحكى».

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٥٢، وسورة الصف، الآية: ١٤.

(٣) سورة النساء، الآية: ٢.

(٤) هو: أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّكِينِيُّ، وَالسَّكِينِيُّ لَقَبٌ أَبِيهِ إِسْحَاقُ، وَكَانَ أَبُوهُ عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْأَدَابِ، مِنْ أَصْحَابِ الْكَسَائِي. وَبَرَعَ هُوَ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشَّعْرِ، فَأَخَذَ عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ وَالْفَرَّاءِ، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَصَنَّفَ وَدَرَسَ حَتَّى تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٤٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٤/٢٧٣)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٢/١٠٦).

(٥) ديوانه (١٨٨)، وَجَاءَ فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ: «ضَهُوْلٌ: قَلِيلَةُ اللَّبَنِ. وَكُلُّ خَوَارٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْغَزَالَ وَيَخُورُ إِلَىٰ أُمَّه، وَهِيَ الصَّلْعَةُ؛ لِأَنَّهَا صَغِيرَةُ الرَّأْسِ، يُرِيدُ الطَّبِيَّةَ، وَبِهَا رَفُضُ الْمُنْدَرَعَاتِ، وَالرَّفُضُ فِرْقٌ، وَهِيَ: مَا ارْفَضَّ وَتَفَرَّقَ. وَالْمُنْدَرَعَاتُ: الْبَقَرُ مَعَهُنَّ أَوْلَادُهُنَّ وَالْوَلَدُ يُسَمَّى ذُرْعًا، وَالْقَرَاهِبُ: الْمُسْتَأْتِ، وَالْوَاحِدَةُ قَرْهَبٌ». وَالْبَيْتُ فِي: أَدَبِ الْكَاتِبِ (٥١٦)، وَشَرْحِهِ لِلْجَوَائِقِي (٣٧٠)، وَالْاِقْتِضَابِ لِابْنِ السَّيِّدِ (٣٧٧)، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (ضَهْل).

وَحُجَّةٌ مَنْ قَالَ بِخِلَافِ قَوْلِ مَالِكٍ، قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى
 اللَّيْلِ﴾ وَاللَّيْلُ لَيْسَ بِدَاخِلٍ فِي الصِّيَامِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ «إِلَى»
 إِيمًا يَمْتَنِعُ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا قَبْلَهَا إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ جَنْسِهِ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ جَنْسِهِ
 فَبَابُهُ، أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيهَا قَبْلَهُ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّ
 البَصْرِيِّينَ قَدْ أَجَازُوا ضَرْبَتِ الْقَوْمِ حَتَّى زَيْدٌ ضَرْبَتُهُ بِالْخَفْضِ، وَقَالُوا: يُجْعَلُ
 ضَرْبَتُهُ تَوْكِيدًا، بَعْدَ مَا مَضَى كَلَامُكَ عَلَى الْخَفْضِ، وَلَوْ لَا أَنَّ زَيْدًا قَدْ دَخَلَ فِي
 الْمَضْرُوبِينَ / لَمْ يَصِحَّ أَنْ يَكُونَ تَوْكِيدًا، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ مَا بَعْدَ «إِلَى» لَمَّا كَانَ قَدْ
 يَجُوزُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيهَا قَبْلَهُ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ، كَانَ إِدْخَالُ الْمِرْفَقَيْنِ
 فِي الْغَسْلِ أَحْوَطَ وَأَرْفَعَ لِلشُّبْهَةِ، وَالْخِلَافُ فِي الْكَعْبَيْنِ كَهُوَ فِي الْمِرْفَقَيْنِ،
 وَذَكَرَ أَنَّ الْوَاوَ الْعَاطِفَةَ لَا تُعْطَى رُتْبَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ،
 وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٢): ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ وَفِي مَوْضِعِ
 آخِرِ (٣): ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ﴾، وَقَالَ أَبُو كَبْشَةَ (٤):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧، وفي الأصل: «وَأَتَمُّوا».

(٢) سورة البقرة، الآية: ٥٨.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٦١.

(٤) يبدو أَنَّ «كَبْشَةَ» جَدَّةُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ لِأُمِّهِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ [في ديوانه: ١٣٨]:

خَالِي ابْنُ كَبْشَةَ قَدْ عَلِمَتْ مَكَانَهُ وَأَبُو يَزِيدَ وَرَهْطُهُ أَعْمَامِي
 وَلَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ أَنْ يَكُنِّيَ أَمْرُ الْقَيْسِ أَيْضًا بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ مُعَلَّفَتِهِ
 الْمَشْهُورَةِ، وَصَدْرُهُ:

* فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَّى بِصُلْبِهِ *

* أَرَدَفَ أَعْجَازًا وَنَاءَ بِكُلِّكِلٍ *

وَإِنَّمَا يُرَدَفُ بِأَعْجَازٍ بَعْدَ أَنْ يَنْوَأَ بِكُلِّكِلِهِ، وَهَذَا اتِّفَاقٌ عَنِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ.

وَقَالَ ثَعْلَبٌ^(١): الْوَضُوءُ - بِضَمِّ الْوَاوِ - الْفِعْلُ، وَبِفَتْحِهَا: الْمَاءُ، وَهُوَ قَوْلٌ مَشْهُورٌ عَنِ الْكَوْفِيِّينَ. وَأَمَّا سَبِيؤِيهِ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ وَالْمَاءِ جَمِيعًا، وَذَكَرُوا أَنَّ الْمَصَادِرَ حُكْمُهَا أَنْ تَجِيءَ عَلَى فِعُولٍ - بِضَمِّ الْفَاءِ - كَالْفُعُودِ وَنَحْوِهِ، وَالْأَسْمَاءُ بِالْفَتْحِ، إِلَّا أَسْمَاءَ شَدَّتْ عَنِ الْمَصَادِرِ فَجَاءَتْ مَفْتُوحَةً الْأَوَّلِ وَهِيَ: الْوَضُوءُ، وَالطَّهْوُزُ، وَالْوَلُؤُوعُ، وَالْوَقُودُ، وَالْوَزُؤُوعُ، كَمَا شَدَّتْ أَشْيَاءٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ فَجَاءَتْ بِالضَّمِّ كَالسُّدُوسِ وَالْعُكُوفِ، الْأُتْيِي، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٢): الْوَضُوءُ - بِالضَّمِّ - لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ^(٣)، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ

(١) هو: أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ، إِمَامُ الْكُوفِيِّينَ فِي عَصْرِهِ كَانَ فِي زَمَنِ الْمُبَرِّدِ وَبَيْنَهُمَا مَا بَيْنَ الْمُتَعَاصِرِينَ، رَوَى عَنْهُ الْبِرِّزِيُّ، وَابْنُ الْأَثَرِيِّ، أَبُو عَمَرَ الرَّاهِدِيُّ وَعَبْرُهُمْ، وَأَلَّفَ «الْفَصِيحَ» الْمُنْسُوبَ إِلَيْهِ، وَ«الْمَجَالِسَ» وَرَوَى وَشَرَحَ مَجْمُوعَةً مِنْ دَوَائِنِ الشُّعْرَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٩٢هـ). أَخْبَارُهُ فِي: إِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (١/١٣٨)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٠/٤١٠)، وَغَيْرَهُمَا، وَقَوْلُهُ هَذَا فِي كِتَابِهِ «الْفَصِيحَ» (٢٩٣).

(٢) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْبِ الْبَاهِلِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ، كَانَ إِمَامًا فِي رِوَايَةِ اللُّغَةِ، وَالْأَشْعَارِ، وَالْأَخْبَارِ، مُتَحَرِّيًا فِي التَّفْسِيرِ، ثِقَّةٌ فِيمَا يَنْقَلُ عَنِ الْعَرَبِ، أَلَّفَ كُتُبًا، مِنْهَا: «الْفَرْقُ» وَ«خَلْقُ الْإِنْسَانِ» وَاخْتِيَارَتِهِ الشُّعْرِيَّةُ الْمَشْهُورَةُ بِ«الْأَصْمَعِيَّاتِ» وَغَيْرَهَا، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢١٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: إِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٢/١٩٧)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٠/٤١٠)، وَغَيْرَهُمَا.

(٣) فِي «تَهْدِيبِ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (١٢/٩٩): «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: مَا الْوَضُوءُ؟ فَقَالَ: الْمَاءُ الَّذِي يُنَوَّضُ بِهِ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْوَضُوءُ - بِالضَّمِّ -؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ. وَفِي «الرَّاهِرِ» لِلْأَزْهَرِيِّ أَيْضًا (٣٦): «أَمَّا الْوَضُوءُ - بِالضَّمِّ - فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ =

قَاسَهُ النَّحْوِيُّونَ، وَالْوَضُوءُ: مِنَ الْوَضَاءَةِ، وَهِيَ: الْحُسْنُ وَالنَّظَافَةُ، [يُقَالُ] رَجُلٌ وَضِيءُ الْوَجْهِ، وَكُلُّ عَضْوٍ غَسَلْتَهُ فَقَدْ وَضَّاهُ.

- و«الاسْتِجْمَارُ»: التَّمَسُّحُ بِالْأَحْجَارِ، وَهِيَ الْجِمَارُ^(١)، وَبِهِ سُمِّيَتْ جِمَارُ مَكَّةَ، وَيُقَالُ: جَمَرَ الرَّجُلُ تَجْمِيرًا: إِذَا رَمَى بِالْجِمَارِ، وَوَاحِدَةُ الْجِمَارِ جَمْرَةٌ.

- و«الاسْتِنْشَارُ»: أَخَذَ الْمَاءَ بِالْأَنْفِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الشُّرَّةِ، وَهِيَ الْأَنْفُ كَأَنَّهُ أَخَذَ الْمَاءَ بِالشُّرَّةِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا بِمَنْزِلَةِ الاسْتِنْشَاقِ سَوَاءً، وَقِيلَ:

التَّوَضُّؤُ بِالْمَاءِ وَمَا حَكَى الْمُؤَلَّفُ وَتَلَّاهُ مِنَ الْفَتْحِ فِيهِمَا هُوَ رَأْيُ الْخَلِيلِ. يُرَاجِعُ: الْعَيْنُ (٧٦/١)، وَمُخْتَصَرُهُ (١٦٨/٢)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ نُسْخَةِ «الْاِقْتِضَابِ» لِلتَّقْرِئِيِّ الْخَطِيئَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «الْوَضُوءُ - بِالْفَتْحِ - إِذَا كَانَ الْمَاءُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوَضُوءِ إِلَّا مُؤَمِّنٌ، وَبِالضَّمِّ إِذَا أُرِدَتْ الْفِعْلُ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْفَتْحُ فِي الْوَجْهَيْنِ، وَلَا يُعْرَفُ الضَّمُّ وَكَذَا عِنْدَهُمُ الطُّهُورُ وَالطُّهُورُ، وَالْعَسَلُ وَالْعُسْلُ، وَحَكَى عَسَلًا وَعَسَلًا بِمَعْنَى. قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ: وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ التَّقْرِئِيُّ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ اللُّغَةِ». يُرَاجِعُ: الرَّاهِرُ لابن الْأَثَرِيِّ (١٣٣/١)، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (وَضُؤٌ). قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصُّحَّاحِ» (وَضُؤٌ): «ذَكَرَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٤] فَقَالَ: الْقُوْدُ: الْحَطْبُ بِالْفَتْحِ، وَالْقُوْدُ - بِالضَّمِّ - الْاِتِّقَادُ، وَهُوَ الْفِعْلُ. قَالَ: وَمِثْلُ ذَلِكَ: الْوَضُوءُ وَهُوَ الْمَاءُ، وَالْوَضُوءُ وَهُوَ الْفِعْلُ ثُمَّ قَالَ: وَزَعَمُوا أَنَّهُمَا لُغَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، تَقُولُ: الْقُوْدُ وَالْقُوْدُ...» وَيُرَاجِعُ: الرَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ (٢٥)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (٥٧١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَّاحِ (١٠١/١)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١٥١/١).

(١) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (١٧٣/١): «الْجِمَارُ عِنْدَ الْعَرَبِ: الْحِجَارَةُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا تَصْرِيْفَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي اللَّغَةِ وَشَوَاهِدِ الشُّعْرِ عَلَى ذَلِكَ فِي «التَّمْهِيدِ». يُرَاجِعُ: التَّمْهِيدُ (١١/١٤-١٦)، وَالرَّاهِرُ لابن الْأَثَرِيِّ (١٣٧/١)، وَالرَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ (٤٦)، وَمَعَانِي (جَمَرَ) فِيهِ (١٨٢، ٣٩٠).

الاستنشاقُ: رَمِي الْمَاءِ مِنَ الْأَنْفِ بَعْدَ اسْتِنشَاقِهِ، وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ / مِنْ قَوْلِهِمْ: نَثَرْتُ الشَّيْءَ نَثْرًا: إِذَا رَمَيْتَهُ مُتَفَرِّقًا، وَيُقَالُ نَثَرَتِ الدَّابَّةُ نَثْرًا وَنَثِيرًا إِذَا عَطَسَتْ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ - يَصِفُ حُمْرَ وَحْشٍ وَرَدَّتِ الْمَاءَ - (١):

فَمَا أَفَجَرَتْ حَتَّى أَهَبَّ بِسُدْفَةٍ عَلاَجِيمٍ عَيْنَا ابْنِي صُبَاحٍ نَثِيرُهَا
يُرِيدُ: إِنَّهَا أَيَقَطَّتِ الضَّفَادِعَ بِأَصْوَاتٍ أُتُوْفَهَا. وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي أَشْبَهُ بِالِاسْتِنشَاقِ
الْمَذْكُورِ فِي الْوَضُوءِ؛ وَلِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا
تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَسْتُرْ» ذَلِكَ هَذَا عَلَى أَنَّ الْاسْتِنشَاقَ
غَيْرَ الْاسْتِنشَاقِ (٢).

- وَأَصْلُ «الْمَضْمَضَةِ»: الْغَسْلُ. يُقَالُ: مَضْمَضَ إِنَاءَهُ وَمَضْمَضَهُ، بِالضَّادِ
وَالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ: إِذَا غَسَلَهُ، حَكَى ذَلِكَ يَعْقُوبُ (٣)، وَيُقَالُ: تَمَضْمَضَ التَّوَمُّ
فِي عَيْنَيْهِ: إِذَا بَدَأَ وَلَمْ يَتِمَّكَرْنُ، قَالَ الرَّاجِزُ (٤):

وَصَاحِبٍ بَنَيْتُهُ لِيَنْهَضَا
إِذِ الْكَرَى فِي عَيْنِهِ تَمَضْمَضَا

- (١) ديوانه (٢٤٦). الْعَلاَجِيمُ: هِيَ الضَّفَادِعُ، وَاحِدُهَا عَلْجُومٌ. وَصُبَاحٌ - بِضَمِّ الضَّادِ -: رَجُلٌ
مِنْ بَنِي ضَبَّةَ. وَابْنُ صُبَاحٍ: صَائِدَانٌ.
(٢) فِي (س): «الِاسْتِنشَاقُ غَيْرُ الْاسْتِنشَاقِ».
(٣) تَهْدِيبُ الْأَلْفَاظِ (٦٢٨)، وَإِضْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٨٩).
(٤) الْبَيْتَانِ الْأَوَّلَانِ فِي اللِّسَانِ (مَضْمَضٌ)، وَيُرَاجَعُ: نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٤٦٦)، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ
(٢١٢/١)، وَالْمُخَصَّصُ (١٥٨/١٠)، وَمَقَابِيسُ اللَّغَةِ (٨١/١)، وَالصُّحَاغُ، وَالتَّاجُ
(مَضْمَضٌ). وَيُسْتَبَانَ إِلَى الرَّكَاضِ الدُّبَيْرِيِّ، أَوْ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ.

فَقَامَ عَجَلَانَ وَمَا تَأْرَضَا

يَمْسَحُ بِالْكَفَّيْنِ وَجْهَهَا أَيْضًا

- وَذَكَرَ خَفْضُ الْأَرْجُلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، فَقَالَ:

(١) سورة المائدة، الآية: ٦. وقراءة خَفْضِ الْأَرْجُلِ هي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وحمزة، وأبي بكر عن عاصم، وهؤلاء من السبعة، وهي قراءة ابن عباس، وعكرمة، والشَّعْبِيُّ، وقتادة، وعلقمة والضَّحَّاك، ومجاهد، وأبي جعفر، وأنس، والباقر... وغيرهم. كما قرأ الحسن، والوليد بن مسلم، والأعمش ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ بالرفع، وهذه القراءة لا تغنينا الآن، وقراءة الخفض المذكورة ذكرها ابن مجاهد في السبعة (٢٤٢)، والداني في التيسير (٩٨)، والطبري في تفسيره (٦٠/١٠)، وابن خالويه في إعراب القراءات (١٤٣/١)، ومكي بن أبي طالب في الكشف (٤٠٦/١)، وابن الجوزي في زاد المسير (٣٠١/٢)، وابن عطية في المحرر الوجيز (٣٦٥/٤)، والقرطبي في تفسيره (٩١/٦)، وأبو حيان في البحر المحييط (٤٣٧/٣)، وغيرهم. قال ابن خالويه: «قال أبو عبد الله - رضي الله عنه -: وقد اختلف الفقهاء والنحويون في تأويل هذه الآية، فمن نصب نسقه على ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ وهو الاختيار بإجماع الكافة عليه، ومع ذلك فإن المخدود مع المخدود أولى أن يؤتى، وذلك أن الله كل ما ذكره من المسح فإنه لم يحدده، وكل ما حدده فهو مغسول نحو ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾. ومن كسر فتحته أن الله أنزل القرآن بمسح الرجل، ثم عادت السنة إلى الغسل، وكذلك قال الشعبي، والحسن، قال أبو عبيد: من قرأ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالكسر لزمه أن يمسح، ومن ذكر أن من خفض ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ خفض على الجوار فهو غلط منه؛ لأن الخفض على الجوار لغة لا تستعمل في القرآن، وإنما تكون لضرورة شاعر أو حرف يجري كالمثل، كقولهم: «جحر ضب حرب» والعرب تستعمل الغسل مسحًا قال الله تعالى: ﴿تَطْفِقُ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [سورة ص]... انتهى كلام ابن خالويه.

ويراجع: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٥٣/٢)، والقائل بجواز جرّه على الإتيان هو الأخفش. يراجع: المعاني له (٢٧٧/١)، وابن الأثيري كما نقل ابن الجوزي عنه في =

وَفِي ذَلِكَ قَوْلَانِ، زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ خَفِضَ عَلَى الْجَوَارِ، كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (١):

* صَفِيفَ شِوَاءٍ أَوْ قَدِيرٍ مُعَجَّلٍ *

وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: «أَوْ قَدِيرًا»، وَكَمَا قَالَ زُهَيْرٌ (٢):

* . . . سَوَافِي الْمَوْرِ وَالْقَطْرِ *

وَقَالَ النَّابِغَةُ (٣):

لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَسِيرٌ غَيْرٌ مُنْقَلَبٍ أَوْ مُوْتَقٍ فِي حِبَالِ الْقَدِّ مَسْلُوبٍ

وَقِيلَ: إِنَّ الْأَرْجَلَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى الرَّؤُوسِ عَلَى مَا يَنْبَغِي مِنَ الْعَطْفِ .

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ عَطْفُهَا عَلَى الرَّؤُوسِ، وَالرَّؤُوسُ مَمْسُوحَةٌ
وَالْأَرْجَلُ مَغْسُولَةٌ؟ .

فَالْجَوَابُ عَنِ ذَلِكَ مِنَ وَجْهَيْنِ، كِلَاهُمَا مُنْعَجٌ .

أَحَدُهَا (٤): أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَعَطَّفَ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ اخْتَلَفَ مَعْنِيَاهُمَا

= زَادِ الْمَسِيرِ (٢/ ٣٠٢) .

(١) ديوان امرئ القيس (٢٢)، وصدرة:

* وَظَلَّ طَهَاءَ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مُنْضِجٍ *

وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ أَبِي عَاصِمِ الْبَطْلَيْوْسِيِّ (١/ ١٠٦)، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٦٧)،

وَشَرْحُهَا لِابْنِ النَّحَّاسِ (١/ ١٨٣) .

(٢) شَرْحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٨٧) وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ هُنَاكَ:

لَعِبَ الرِّيَاحُ بِهَا وَغَيْرَهُ بَعْدِي سَوَافِي الْمَوْرِ وَالْقَطْرِ

. . . وَقَالَ: لِأَنَّهُ لَا سَوَافِيَ لِلْقَطْرِ، كَمَا قَالُوا: «جِحْرُضْبٌ خَرِبٌ» .

(٣) ديوانه (٥٢) .

(٤) ساقط من (س) .

إِذَا كَانَ لَهُمَا وَجْهٌ يَجْتَمِعَانِ فِيهِ كَقَوْلِ الرَّاجِزِ^(١):

* شَرَابُ أَلْبَانٍ وَتَمْرٍ وَأَقْطُ *

والتَّمْرُ وَالْأَقْطُ يُؤْكَلَانِ وَلَا يُشْرَبَانِ، وَلَكِنَّهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ غِذَاءٌ يُعْتَدَى [بِهِ]^(٢)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْآخِرِ^(٣):

[يَالَيْتَ زَوْجَكَ قَدْغَدَا] مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمَحًا

وَالرُّمَحُ لَا يُتَقَلَّدُ، وَلَكِنَّ الرُّمَحَ قَدْ يُشَارِكُ السَّيْفَ؛ فِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَحْمُولٌ، فَكَذَلِكَ الْأَرْجُلُ وَالرُّؤُوسُ وَإِنْ اخْتَلَفَتْ فِي أَنْ بَعْضُهَا مَمْسُوحٌ وَبَعْضُهَا مَغْسُولٌ فَقَدْ اتَّفَقَتْ فِي أَنَّ الْمَسْحَ وَالغَسْلَ كِلَاهُمَا طَهَارَةٌ.

وَالْآخِرُ: أَنْ وَأَوَّ الْعَطْفِ / إِنَّمَا تُشْرِكُ الثَّانِي مَعَ الْأَوَّلِ بِنَوْعِ الْفِعْلِ وَجِنْسِهِ، لَا فِي كَيْفِيَّتِهِ وَلَا كَمِّيَّتِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا جَازًا أَنْ تَضْرِبَ أَحَدَهُمَا ضَرْبَةً وَاحِدَةً، وَالْآخِرُ عَشْرِينَ ضَرْبَةً فَيَخْتَلِفُ مِقْدَارُ الضَّرْبَيْنِ وَكَيْفِيَّتُهُمَا، وَلَا يُبْطِلُ ذَلِكَ عَطْفُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخِرِ. وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ تَضْرِبَ أَحَدَهُمَا قَائِمًا وَالْآخَرَ قَاعِدًا فَتَخْتَلِفُ الْكَيْفِيَّتَانِ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ: أَعْطَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا جَازًا أَنْ تَسْتَوِيَ الْعَطِيَّتَانِ، وَجَازًا أَنْ تَخْتَلِفَا فِي الْقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ، فَتُعْطِي أَحَدَهُمَا دِرْهَمًا وَالْآخَرَ مِائَةَ دِرْهَمٍ. وَالْعَرَبُ رُبَّمَا اسْتَعْمَلَتْ الْمَسْحَ بِمَعْنَى الْغَسْلِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٤):

(١) البيهقي في الكامل (١/٤٣٢، ٤٧٧، ٨٣٦)، والمؤقتضب (٢/٥١).

(٢) في (س).

(٣) هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِيِّ - تقدّم ذكره - والبيهقي في شعره (٣٢)، وهو مشهورٌ جدًا، وصدره في (س).

(٤) اللسان (شلا)، عن الصّحاح. وبعده:

* أَشْلَيْتُ عَنزِي وَمَسَحْتُ فَعْبِي *

والقَعْبُ: القِدْحُ، يُرِيدُ إِنَّهُ غَسَلَ قَدْحَهُ لِيَجْلِبَ. وَقَدْ حَكَى أَبُو زَيْدٍ^(١) أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: تَمَسَّحْتُ لِلصَّلَاةِ: إِذَا تَوَضَّأَتْ لَهَا، فَلَمَّا كَانَتِ الْوَاوُ إِثْمًا تَوْجِبُ الشَّرِيكَةَ فِي نَوْعِ الْفِعْلِ وَجِنْسِهِ لِأَنَّ كَيْفِيَّتَهُ وَكَمِّيَّتَهُ، وَكَانَ النَّضْحُ وَالغَسْلُ كِلَاهُمَا^(٢) يُسَمَّى مَسْحًا عَطْفَتِ الْأَرْجُلِ عَلَى الرَّؤُوسِ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْكَمِّيَّتَانِ وَالْكَفِيَّتَانِ، كَمَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: أَعْطَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا فِي الْمَسْأَلَةِ الْمَذْكُورَةِ؛ لِأَنَّ النَّضْحَ جُزْءٌ مِنَ الْغَسْلِ، كَمَا أَنَّ الدُّزْهَمَ جُزْءٌ مِنَ الْمَائَةِ، فَهَذَا أَحْسَنُ تَأْوِيلٍ حُمِلَتْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ جَارٌ مَجْرَى كَلَامِ الْعَرَبِ الْفَصِيحِ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ أَحَدٌ دَفْعَهُ، فَأَمَّا حَمْلُهُ عَلَى الْجَوَارِ فَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ فِي أَنَّ الْخَفْضَ عَلَى الْجَوَارِ خَارِجٌ عَنِ الْقِيَاسِ، دَاخِلٌ فِي بَابِ الشُّدُودِ، وَجَمِيعٌ مَا أُنشِدُوهُ عَلَى أَنَّهُ مَخْفُوضٌ عَلَى الْجَوَارِ أَوْ حَكْوَةٌ يُمَكِّنُ تَأْوِيلَهُ عَلَى غَيْرِ مَا قَالُوهُ، وَإِنَّمَا غَلَطَ مَنْ غَلَطَ فِي هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا النَّحْوِيِّينَ يَقُولُونَ: الْوَاوُ تُشْرِكُ الْأَوَّلَ مَعَ الثَّانِي لَفْظًا وَمَعْنَى، ظَنُّوا أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ تَسَاوِيَهُمَا فِي الْكَمِّيَّةِ وَالْكَفِيَّةِ، فَهَذَا مَا يَقْتَضِيهِ لِسَانُ الْعَرَبِ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ الصُّنَابِيحِيِّ^(٣) «خَرَجْتُ الْخَطَايَا مِنْ

* ثُمَّ تَهَيَّأْتُ لَشُرْبِ قَابٍ *

ولم ينسباهما.

(١) جاء في كتاب «الحججة» لأبي علي الفارسي (٣/٢١٥): «... فَإِنَّ مَنْ لَا نَهْمَهُ رَوَى لَنَا عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: الْمَسْحُ: خَفِيفُ الْغَسْلِ».

(٢) في (س): «كليهما».

(٣) الصُّنَابِيحِيُّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ كَدَّاءُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١/٢٤٩). وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي =

رَجُلَيْهِ إِذَا غَسَلَهُمَا» وَهَذَا إِفْصَاحٌ بِغَسَلِ الْأَرْجَلِ .

[وَضُوءَ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ]

- وَذَكَرَ: «إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ مُضْطَجِعًا» [١٠]. فَقَالَ (١): وَرُويَ «مُضْجِعًا» وَهُمَا لُغَتَانِ، وَحُكِيَتْ لُغَةٌ أُخْرَى وَهِيَ «مُطْجِعٌ» بِطَاءٍ، وَلُغَةٌ رَابِعَةٌ شَادَّةٌ: «مُلْطَجٌ» بِاللَّامِ وَالطَّاءِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ، قَالَ الرَّاجِزُ (٢): /

«الْبَابِ» (٢٤٧/٢) مُسْتَدْرِكًا عَلَى السَّمْعَانِيِّ فِي الْأَنْتَابِ: «قُلْتُ: وَفَاتِهِ: «الصَّنَابِيحِيُّ»: بِضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِ الثُّونِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مَكْسُورَةٌ، ثُمَّ حَاءٌ، هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى صُنَابِيحِ ابْنِ زَاهِرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَوْتَبَانَ بْنِ زَاهِرِ بْنِ يُحَابِرِ وَهُوَ مُرَادُ، مِنْهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ الصَّنَابِيحِيُّ، يَزُوي عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَعِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ. رَوَى عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَأَبُو الْخَيْرِ مَرْتَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيُّ، وَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ (م)». قَالَ الْمِرْزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (١٧/٢٨٣): «رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بِالْمُخْفَةِ قَبْلَ أَنْ يَصَلَ بِخَمْسِ أَوْ سِتِّ أَوْ دُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ نَزَلَ الشَّامَ وَمَاتَ بِدِمَشْقَ». يُرَاجَع: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٤٤٣، ٥٠٩)، وَطَبَقَاتُ خَلِيفَةَ (٢٩٣)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٥/٢٦٢)، وَالْإِكْمَالُ (٥/١٩٩، ٧/١٧٤)، وَالِاسْتِيعَابُ (٢/٨٤١)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٣/٣١٠)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٣/٥٠٥)، وَالْإِصَابَةُ (٥/١٠٥)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٦/٢٢٩).

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ نَقَلَهَا الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» مَا عَدَا الْبَيْتَيْنِ .

(٢) هُوَ الرَّاجِزُ مَنْظُورُ بْنُ حَبَّةٍ - وَهِيَ أُمُّهُ - أَبُو مُحَمَّدٍ، رَاجِزٌ إِسْلَامِيٌّ، لَهُ أَحْبَابٌ فِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٨١)، وَالخِرَازَةُ (٣/٣٤٣). وَالْبَيْتَانِ أَنْشَدَهُمَا الْقُرْآنُ (١/٣٨٨)، وَابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٩٥)، وَرَاجَع: تَهْذِيبِهِ (٢٤٥)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلِمِ». « (٤٤٤)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٣٠٢)، وَأَنْشَدَهُمَا ابْنُ جِنِّي فِي الْخَصَائِصِ (١/٦٣، ٢٦٣، ٢/٣٥٠، ٣/١٦٣، ٣٢٦) وَالْمُنْصَفِ (٢/٣٢٩)، وَالْمُحْتَسَبِ (١/١٠٧)، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (١/٣٢١)، وَهُمَا فِي تَذَكْرَةِ الثُّحَاةِ (٤٢٢)، وَشَرْحِ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٢٧٤)، كَمَا =

لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعَا وَلَا شِيعَ

مَالَ إِلَى أَرْطَاةٍ حَقْفٍ فَالطَّجَعُ

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ : تَأْوِيلُهُ: إِذَا أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ، فَتَرَكَ ذِكْرَ الْإِرَادَةِ وَهِيَ السَّبَبُ وَانْتَهَى بِذِكْرِ الْمُسَبَّبِ عَنْهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ ﴾ وَمِثْلُهُ (٣): ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ أَي: أَرَدْنَا إِهْلَاكَهَا؛ لِأَنَّ مَعْجِيءَ الْبَأْسِ إِنَّمَا يَكُونُ قَبْلَ الْهَلَاكِ، وَقَالَ ابْنُ جَنِّي (٤) مَعْنَاهُ: إِذَا تَاهَبْتُمْ لِلصَّلَاةِ، وَنَظَرْتُمْ فِي أَمْرِهَا، وَلَيْسَ يُرَادُ بِالْقِيَامِ هُنَا الْمُثُوْلُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُوْدِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: قُمْتُ بِالْأَمْرِ: إِذَا تَوَلَّيْتَهُ وَنَظَرْتُمْ فِيهِ كَقَوْلِ

= وردا في معاجم اللغة في الصحاح، واللسان، والتاج (أبز) (أرط) (ضجع). ونقل الإمام أبو حيان الأندلسي في «تذكرة النحاة» (٤٢٢) عن أبي محمد الأعرابي الأسود العنُدجاني في كتاب «زلات العلماء» وهو ردُّ ابن الأعرابي المذكور على الفراء في روايته هذا البيت - وهي رواية الجماعة - فقال: قال أبو محمد: هذا البيت فاسدٌ، والثاني ليس منه وأنشد أبو محمد أرجوزة فيها طولٌ، منها:

وَخَسَّ السَّرْحَانَ عَنْهَا وَطَلَعُ

وَظَنَّ أَنْ لَا دَعَا وَلَا شِيعَ

وَالْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَانِ هُنَا وَمَعَهُمَا بَيْتَانِ آخَرَانِ فِي «تهذيب الإصلاح»، وفي «ترتبيه» أيضاً، ويظهر أنَّهُمَا نَقْلَاهُمَا عَنْ «شرح أبيات الإصلاح» لابن السيرافي وهي رواية الجماعة أيضاً. الحِجْفُ: المِعْوَجُّ مِنَ الرَّمْلِ، وَمِنْهُ صَخْرَاءُ الْأَحْقَافِ.

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٨.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٤.

(٤) سرُّ صناعة الإعراب (٦٣٣/٢).

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ
فَإِذَا كَانَ التَّأْوِيلُ عَلَى هَذَا لَمْ يَخْتَجِ إِلَى تَقْدِيرِ الْإِرَادَةِ، وَلَا وُضِعَ مُسَبَّبٌ مَوْضِعَ
سَبَبٍ، وَهَذَا نِ الْتَّأْوِيلَانِ خِلَافُ مَا قَالَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ^(٢)؛ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ فِيمَا مَنِ النَّوْمِ.

- وَ«الْكَعْبَانُ» عِنْدَ الْعَرَبِ: الْعُقْدَتَانِ اللَّتَانِ فِي أَسْفَلِ السَّاقِ عَنِ يَمِينِ
الْقَدَمِ وَشِمَالِهَا، وَكُعُوبُ الْقَنَاةِ: عِقْدُهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بَوَجْهِهِ وَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ
صَاحِبِهِ» وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْكَعْبَ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَكَانَ هُشَيْمٌ^(٣) يَقُولُ: الْمُغَيْرَةُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَالزَّايِ^(٤).

(١) ديوان الأعشى «الصبح المنير» (٣١)، وفيه: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْوَعْمُ: الثَّرَةُ.

(٢) هو: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدَوِيُّ مَوْلَاهُمْ، فَقِيهٌ، مُفَسِّرٌ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَانَ مَعَ عَمْرِ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ: «وَكَانَ ثِقَةً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَذَكْرَةُ الْحَفَظِ
(١/١٢٤)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٣/٣٩٥).

(٣) هُشَيْمٌ بْنُ بِيْشَرَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ دِينَارِ السُّلَمِيِّ (ت ١٨٣ هـ) مُحَدِّثٌ مِنَ الثَّقَاتِ، مِنْ شُيُوخِ إِمَامِنَا
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - لَزِمَهُ أَرْبَعَ سِنِينَ، أَلْفَ «التَّفْسِيرِ» وَ«السُّنَنِ» وَ«الْمَغَازِي»،
وَكَانَ فِيهِ تَدْلِيسٌ. أَخْبَارُهُ فِي: تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣/٢٧٢)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٤/٨٥)،
وَ تَذَكْرَةِ الْحَفَظِ (١/٢٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٨/٢٨٧).

(٤) هو: الْمُغَيْرَةُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، مَذْكُورٌ فِي الثَّقَاتِ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ، وَأَبُوهُ أَبُو بَرْزَةَ
صَحَابِيٌّ، مَذْكُورٌ فِي الْإِصَابَةِ (٧/٣٨)، وَغَيْرُهُ. يُرَاجَعُ: الثَّقَاتُ لِابْنِ حِبَّانَ (٥/٤٠٩)،
وَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٨/٣٥٣)، وَ تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٠/٢٥٧)، وَذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْمُشْتَبِهِ
وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ فِي كُتُبِهِمْ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ «بَرْزَةَ» وَ«بُرْدَةَ» وَ«بُرْزَةَ».

- و«الطَّهْرُ»: بِفَتْحِ الطَّاءِ (١) سِوَاءَ أَرَدْتَ بِهِ الْمَصْدَرَ أَوْ الْمَاءَ، وَيُقَالُ لِلِنَاءِ الَّذِي يُتَطَهَّرُ مِنْهُ: مِطْهَرَةٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ؛ لِأَنَّهُ آلَةٌ لِلْمَاءِ، وَالْغَالِبُ عَلَى الْآلَاتِ كَسْرُ الْأَوَائِلِ نَحْوَ: الْمِخْلَبِ لِلْقِدْحِ الَّذِي يُخْلَبُ فِيهِ، وَالْمِكْتَلِ لِلْقَفَّةِ، وَالْمِفْتَحِ، وَيُقَالُ: مِطْهَرَةٌ - بِالْفَتْحِ - لِأَنَّهَا مَكَانُ الْمَاءِ قَدْ تَضَمَّنَتْهُ فِيهِ جَارِيَةٌ مَجْرَى الْأَمْكِنَةِ، وَالْمَكَانُ إِذَا جَاءَ عَلَى صِيغَةِ مَفْعَلٍ [فَهُوَ] الثَّلَاثِي كَالْمَقْعَدِ وَالْمَذْهَبِ.

وَيُقَالُ: طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَطَهَّرَتْ - بِفَتْحِ الْهَاءِ وَضَمِّهَا - إِذَا انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ، فَهِيَ طَاهِرٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، فَإِذَا أَرَدْتَ الطَّهَارَةَ مِنَ الْعُيُوبِ قُلْتَ [طَاهِرَةٌ - بِالْهَاءِ] - قَالَ الْكُوفِيُّونَ: إِنَّمَا [كَانَ] ذَلِكَ لِأَنَّهَا مُتَفَرِّدَةٌ، وَالطَّهْرُ مِنَ الْحَيْضِ لَا يَشْرِكُهَا فِيهِ الْمَذْكَرُ، فَلَمْ يَحْتَجَّ إِلَى فَرْقٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَذْكَرِ، وَيَشْتَرِكُ مَعَهُ فِي الطَّهَارَةِ مِنَ الْعُيُوبِ، وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّ قَدْ وَجَدْنَا / صِفَاتٍ كَثِيرَةً يَشْتَرِكُ فِيهَا الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا كَامْرَأَةٍ عَاشِقٍ وَرَجُلٍ عَاشِقٍ وَجَمَلٍ ضَامِرٍ وَنَاقَةٍ ضَامِرٍ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (٢):

وَلَوْ أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ تَعَرَّضَتْ لِعَيْنِيهِ مَيَّ حَاسِرًا كَادَ يَبْرِقُ
وَالْقَوْلُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ فِي هَذَا أَنَّ مَا جَاءَ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤَنَّثِ - بِالْهَاءِ - فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفِعْلِ، وَمَا جَاءَ مِنْهُ بِغَيْرِ هَاءٍ فَإِنَّهُ عَلَى مَعْنَى النِّسْبِ.

[الطَّهْرُ لِلْوَضُوءِ]

- وَقَوْلُهُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: «الْحِلُّ مَيْتَةٌ» [١٢]. يُقَالُ: حِلٌّ وَحَلَالٌ كَمَا يُقَالُ:

(١) فِي (س): «مِفْتُوحِ الطَّاءِ».

(٢) دِيوَانُهُ (٤٦١)، وَمَعْنَى يَبْرِقُ: يَبْقَى مِفْتُوحَ الْعَيْنِ كَالْمُنْحَرِّرِ.

فِي ضِدِّهِ: حِرْمٌ وَحَرَامٌ، وَيُقَالُ فِي الْحَيَوَانِ مَيْتَةٌ بِالْهَاءِ، وَفِي الْأَرْضِ: مَيْتٌ - بِغَيْرِ هَاءٍ - قَالَ [الله] تَعَالَى^(١): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾ وَقَالَ [سُبْحَانَهُ]^(٢): ﴿بَلَدَةٌ مَيْتَةٌ﴾.

- وَمَعْنَى «سَكَبْتُ»: صَبَبْتُ.

- وَ«أَضْعَى»: أَمَالَ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَضْعَيْتُهُ فَقَدْ أَمَلْتُهُ.

وَ«الرُّكْبُ» جَمْعُ رَاكِبٍ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِبِلِ، وَهُوَ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَهُوَ عِنْدَ الْأَخْفَشِ جَمْعٌ، وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ سِبْيَوِيهِ قَوْلُهُمْ فِي تَصْغِيرِهِ: رُكَيْبٌ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

بَنَيْتُهُ بِعُضْبَةٍ مِنْ مَالِيَا

أَخْشَى رُكَيْبًا أَوْ رُجَيْلًا عَادِيَا

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٤٩. وفي (س): ﴿إِلَّا بَلَدٌ مَيْتَةٌ﴾ [سورة فاطر، الآية: ٩].

(٣) البَيْتَانِ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ فِي دِيْوَانِهِ (٨٣) وَخَرَّجَهُ أَسْتَاذُنَا الدُّكْتُورُ حَسَنٌ مُحَمَّدٌ بَاجُودَةَ، جَامِعِ الدِّيْوَانِ - حَفِظَهُ اللهُ -، عَنِ الْأَغَانِي (٤٨/١٥)، وَالخِزَانَةِ (٣/٣٢٨)، وَالجِبَالِ وَالْأَمْكِنَةِ وَالْمِيَاهِ لِلرُّمَّحْسَرِيِّ (٧٨)، وَاللِّسَانِ (رَجَل). وَهُمَا فِي الْمُصَنَّفِ (٢/١٠١)، وَالْمَسَائِلِ الْبَغْدَادِيَّاتِ (٤٧٣)، وَالتَّكْمَلَةِ (١٧٨)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ «إِيضَاحُ شَوَاهِدِ الْإِيضَاحِ» (٨٣١)، وَشَرَحَهَا لَابِنُ بَرِّي (٥٦٣)، وَشَرَحَ الْحَمَاسَةَ لِابْنِ جَنِي «التَّنْبِيهِ» (٤٩٠)، وَالْإِقْتَضَابِ (١٥٢)، وَشَرَحَ الْمُفْصَلَ (٧٧/٥)، وَالْمُقَرَّبَ (٢/١٢٧)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ الشَّافِيَةِ (١٥٠)، وَالتَّاجَ (رَجَل).

[مَا لَا يَجِبُ مِنْهُ الْوَضُوءُ]

- و«الْقَلَسُ»: بِسُكُونِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ قَلَسَ يَقْلَسُ: إِذَا خَرَجَ إِلَى فِيمِهِ أَوْ حَلَقِهِ^(١) شَيْءٌ مِمَّا فِي جَوْفِهِ طَعَامًا كَانَ أَوْ مَاءً، وَإِذَا أَرَدْتَ اسْمَ الشَّيْءِ الْخَارِجِ قُلْتَ: قَلَسٌ مِثْلَ الْهَدْمِ، تُرِيدُ الْمَصْدَرَ. وَالْهَدْمُ: اسْمُ الشَّيْءِ الْمُتَهَدَّمِ.

- وَأما «الْقَيْءُ» فَيَكُونُ الْمَصْدَرُ مِنْ قَاءَ يَقِيءُ، وَيَكُونُ الشَّيْءُ الَّذِي يُتَقَيَّأُ بِلاَ فَرْقٍ بَيْنَهُمَا فِي اللَّفْظِ، وَهَذَا مِمَّا سُمِّيَ بِهِ الشَّيْءُ بِفِعْلِهِ الَّذِي يَفْعَلُهُ كَقَوْلِهِمْ لِلْعَيْنِ: طَرَفٌ وَلَحْظٌ، وَلِلْأُذُنِ: سَمْعٌ، وَإِنَّمَا هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ مَصَادِرُ مِنْ قَوْلِكَ: طَرَفٌ وَلَحْظٌ وَسَمْعٌ.

[تَرَكَ الْوَضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ]

- «الصَّهْبَاءُ» [٢٠]. أَرْضٌ بِجِهَةِ خَيْبَرَ^(٢)، وَالسَّهْبَاءُ: بَثْرُ لَيْبِي سَعْدِ وَالسَّهْبَاءُ: - أَيْضًا - بَثْرُ لَسْعِيدِ بْنِ الْعَاصِي^(٣).

- و«السَّوِينِيُّ» [٢٠]. طَعَامٌ يُتَّخَذُ مِنْ قَمَحٍ يُحْرَقُ أَوْ شَعِيرٍ^(٤)، ثُمَّ يُدَقُّ فَيَكُونُ شَبِيهُ الدَّقِيقِ، فَإِذَا احْتِيجَ إِلَى أَكْلِهِ تُرِي، أَيُّ: بَلٌّ بِلَبَنِ أَوْ مَاءٌ أَوْ رُبٌّ

(١) في (س): «إلى حَلَقِهِ أَوْ فِيمِهِ».

(٢) «الصَّهْبَاءُ» بِجِهَةِ خَيْبَرَ مَعْرُوفَةٌ. يُرَاجَع: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (٨٤٤)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ

(٣/٣٤٥)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٢٥). وَأما «السَّهْبَاءُ» بَثْرُ سَعْدِ أَوْ سَعِيدِ، وَذَكَرَ الْبَكْرِيُّ فِي

«مُعْجَمِهِ» (٣/٧٦٢)، وَقَالَ: «يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَإِسْكَانُ ثَانِيهِ، بَعْدَهُ بَاءٌ مُعْجَمَةٌ بِوَاحِدَةٍ عَلَى وَزْنِ

فَعْلَاءَ: بَثْرُ لَيْبِي سَعْدِ...» فَلَعَلَّهَا الْمَقْصُودَةُ هُنَا، وَلَمْ يُحَدِّدْ مَكَانَهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٣) في (س): «السَّعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ». وَسَعِيدٌ، هُوَ ابْنُ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ الْأُمَوِيِّ (ت ٥٩هـ).

(٤) لَا يَزَالُ يُسْتَعْمَلُ فِي بَلَدِنَا عَنِيْزَةً عَلَى هَذِهِ الصُّفَةِ، وَيُسَمَّى بِالْاسْمِ نَفْسِهِ.

وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ الْكَعْكُ.

- و«أَبَانٌ» [٢٢]. إِنْ جَعَلْتَ هَمَزَتَهُ أَصْلِيَّةً وَأَلْفَهُ زَائِدَةً كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ أَبْنَتْ
الرَّجُلِ تَأْيِينًا: إِذَا مَدَحْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، أَوْ مِنْ أَبْنَتْهُ: إِذَا اتَّهَمْتَهُ بِسُوءٍ (١) فَهُوَ مَصْرُوفٌ؛
لِأَنَّ وَزْنَهُ فِعَالٌ بِمَنْزِلَةِ آدَاءٍ، فَإِنْ / جَعَلْتَهُ فِعْلًا مَاضِيًا سُمِّيَ بِهِ حَكِيمَةً إِنْ اعْتَقَدْتَ
أَنَّ فِيهِ ضَمِيرًا فَاعِلًا، وَأَجْرِيَّتُهُ مَجْرِيٌّ مَا لَا يَنْصَرِفُ إِنْ اعْتَقَدْتَ أَنَّهُ لَا ضَمِيرَ فِيهِ،
وَالَّذِي رَوَيْنَاهُ فِيهِ الصَّرْفُ.

[جَامِعُ الْوَضُوءِ]

- و«الاستطابة» [٢٧]. الاستنجاء. يُقَالُ: اسْتَطَابَ الرَّجُلُ اسْتَطَابَةً،
وَأَطَابَ إِطَابَةً، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (٢):

يَا رَحْمًا قَاظَ عَلَى مَطْلُوبٍ
يُعْجِلُ كَفَّ الْخَارِيءِ الْمُطِيبِ

- (١) في (أ): «بشيء» وفي اللسان: «أَبْنُ»: «أَبْنَتْ الرَّجُلُ أَيْبُهُ: إِذَا رَمَيْتَهُ بِخَلَّةِ سُوءٍ».
(٢) ديوان الأعشى «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٨٤) يَهْجُو وَإِلَّ بْنَ شَرْحَبِيلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْثِدٍ. وَيُرَاجِعُ:
غريب الحديث لأبي عبيد (١/١٨١)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/١٩٦)،
وتهذيب اللغة للأزهري (٤٠/١٤)، وقبله في الديوان:

أَلَمْ تَرَوْا لِلْعَجَبِ الْعَجِيبِ
أَنَّ يَنْبِيَّ قَلَابَةَ الْقَلُوبِ
أَنُوفُهُمْ مَا الْفَخْرُ فِي أُسْلُوبِ
وَشَعَرَ الْأَسْتَاهِ بِالْجُبُوبِ
يَا رَحْمًا قَاظَ عَلَى يَنْخُوبِ
يُعْجِلُ كَفَّ الْخَارِيءِ الْمُطِيبِ

وَيُرْوَى^(١): «عَلَى يَنْخُوبِ».

- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ» [٢٧]. هَذِهِ الْوَاوُ عِنْدَ سَبِيئِيهِ^(٢) وَأَصْحَابِهِ وَآوُ الْعَطْفِ دَخَلَتْ عَلَيْهَا أَلْفُ الِاسْتِفْهَامِ، فَأَحْدَثَتْ فِي الْكَلَامِ ضَرْبًا مِنَ التَّقْرِيرِ، وَقَدْ تَكُونُ لِلِاسْتِفْهَامِ الَّذِي لَا تَقْرِيْرَ فِيهِ، وَقَدْ تُحْدِثُ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى التَّوْبِيْحِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ﴾^(٤) وَهِيَ تُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَقْرِيرُ الْمُخْبِرِ عَلَى بَعْضِ مَا أَخْبَرَهُ بِهِ^(٥).

وَالثَّانِي: عَطْفُ كَلَامِ الْمُخَاطَبِ عَلَى كَلَامِ الْمُحَدِّثِ.

أَمَّا التَّقْرِيرُ فَمِثْلُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَقَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ لَهُ الْمُخَاطَبُ: أَوْ قَالَ لَكَ هَذَا؟ فَتَسْتَفْهِمُهُ عَنْ بَعْضِ كَلَامِهِ وَيَتْرَكَ بَعْضَهُ.

وَأَمَّا الْعَطْفُ: فَكَقَوْلِ الْقَائِلِ: جَاءَنِي زَيْدٌ، فَيَقُولُ الْمُخَاطَبُ: أَوْ أَقَامَ؟ كَأَنَّهُ أَرَادَ عَطْفَ الْقِيَامِ عَلَى الْمَجِيئِ الَّذِي نَطَقَ بِهِ الْمُخْبِرِ فَلَمْ يَكُنْ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَنْكُوبُ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَمَا أَثْبَتَهُ هِيَ رِوَايَةُ الدُّبِّيَّانِ. وَ«يَنْخُوبُ»: اسْمٌ مَوْضِعٍ أَوْ جَبَلٍ، كَذَا قَالَ الْبُكْرِيُّ فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (١٤٠٢)، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥١٤/٥)، وَأَنْشَدَا بَيْتَ الْأَعْمَشِ، وَأَنْشَدَ يَأْفُوتُ مَقْطُوعَةً عَنِ ابْنِ لَأَعْرَابِي لِبَعْضِهِمْ فِيهَا:

وَأَصْبَحُ يَنْخُوبُ كَأَنَّ غُبَارَهُ بَرَازِينُ خَيْلٍ كُلُّهُنَّ مُعْبِرٌ

(٢) الْكِتَابُ (٤٩١/١).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٨٧. وَلَعَلَّهُ يَرِيدُ الْآيَةَ: ﴿أَوْكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذُوا...﴾ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٠] لِأَنَّ الْآيَةَ الَّتِي مِثْلُ بِهَا لَيْسَ فِيهَا الْوَاوُ الدَّاخِلَةُ عَلَيْهَا الْهَمْزَةٌ.

(٤) فِي (س).

(٥) فِي (س): «الْمُخْبِرِ عَلَى بَعْضِ مَا أَخْبَرَهُ».

فاسْتَفْهَمَهُ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ وَيَسْتَفْهَمُهُ عَلَى جِهَةِ التَّقْرِيرِ أَوْ التَّوْبِيخِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي، وَزَعَمَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ الْوَاوَ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ زَائِدَةٌ^(١)، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ^(٢) أَنَّهَا «أَوْ» حُرِّكَتْ وَآوَاهَا، وَلَا وَجْهَ لِذُخُولِ «أَوْ» فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ. وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّهَا الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ كَمَا قَالَ سِيبَوَيْهِ: أَنَا وَجَدْنَا هُمْ قَدْ أَدْخَلُوهَا عَلَى فَاءِ الْعَطْفِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ﴾ وَعَلَى «ثُمَّ» فِي نَحْوِ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤): ﴿أَتَمُّ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ»: أَوْلَيْسَ يَجِدُ أَحَدَكُمْ، فَهُوَ كَلَامٌ مَعْنَاهُ التَّقْرِيرُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٥): ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾.

- وَيُقَالُ: مَقْبِرَةٌ وَمَقْبِرَةٌ^(٦).

- وَقَوْلُهُ ﷻ: «وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ» [٢٨]. فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ لَاحِقُونَ فِي الْإِيمَانِ، لَا فِي الْمَوْتِ، تَوْقِيًّا مِنَ الْفِتْنَةِ

(١) هو الأَخْفَشُ، جَاءَ فِي كِتَابِهِ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (١/١٤٧): «فَهَلْذِهِ وَآوٌ تُجْعَلُ مَعَ حَرْفِ الْاِسْتِفْهَامِ وَهِيَ مِثْلُ الْفَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ فَهَذَا فِي الْقُرْآنِ وَالْكَلامِ كَثِيرٌ، وَهَمَا زَائِدَتَانِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ... وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْفَاءَ وَالْوَاوَ هَلْهُنَا حَرْفٌ عَاطِفٌ».

(٢) هو الْكِسَائِيُّ، كَمَا فِي الدَّرِّ الْمَصُونِ (٢/٢٤).

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٨٧.

(٤) سُورَةُ يُونُسَ، الْآيَةُ: ٥١.

(٥) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٧٢.

(٦) بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا.

في الدين كما قال إبراهيم^(١): ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [٢٥] ﴿وَمَا قَالَ يُوسُفُ^(٢): ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [٥١] ﴿^(٣)، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ [٥١]: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ».

وَالْوَجْهُ الْآخِرُ^(٤): أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُشَبَّهُ «إِنْ» الَّتِي لِلشَّرْطِ بـ «إِذَا» الزَّمَانِيَّةِ كَمَا تُشَبَّهُ «إِذَا» فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بـ «إِنْ»؛ لِأَنَّ «إِذَا» تُضَارِعُ «إِنْ» فِي أَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ، وَالشَّيْئَانِ إِذَا تَضَارَعَا فَقَدْ يُحْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، فَمِمَّا شُبِّهَتْ فِيهِ «إِنْ» بـ «إِذَا» قَوْلُهُ [تَعَالَى] ^(٥): ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِينَ﴾، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ^(٦):

فَإِنْ لَا يَكُنْ جِسْمِي طَوِيلًا فَإِنِّي لَهُ بِالْفِعَالِ الصَّالِحَاتِ وَصُولُ

وَطُولُ جِسْمِهِ شَيْءٌ قَدْ وُجِدَ وَكَانَ، وَلَيْسَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَأَنْ لَا يَكُونَ فَيَصِحُّ الشَّرْطُ بِهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: فَإِذَا لَمْ يَكُنْ، وَمِمَّا شُبِّهَتْ فِيهِ «إِذَا» بـ «إِنْ» قَوْلُ

(١) سورة إبراهيم.

(٢) سورة يوسف.

(٣) في (س).

(٤) في الأصل: «العرب».

(٥) سورة الفتح، الآية: ٢٧.

(٦) هو بشر بن الهذيل الفزاري، ورُبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى مَوِيَالِ بْنِ جَهْمِ الْمَذْحِجِيِّ، وَفِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٤٧٤): «مُبَشَّرُ بْنُ الْهَدَيْلِ»، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ أَوْلَاهَا:

وَعَادِلَةٌ هَبَّتْ بِلَيْلٍ تَلُوْمُنِي وَلَمْ يَغْتَمِرْنِي قَبْلَ ذَلِكَ عَدُولُ

تَقُولُ اتِّدَّ لَا يَدْعُكَ النَّاسُ مُمْلِقًا وَتُرْزِي بَمَنْ يَابُنَ الْكِرَامِ تَعُولُ

وَالْأَبْيَاتُ فِي شِعْرِ قَبِيلَةِ بَنِي ذُبْيَانَ، جَمَعَ وَتَحَقَّقْتُ: سَلَامَةُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّوَيْدِيِّ (٢٨١) وَتَخْرِيجُهَا هُنَاكَ.

[أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ] ^(١) :

إِذَا أَنْتَ لَمْ تُعْرِضْ عَنِ الْجَهْلِ وَالخَنَا أَصَبْتَ حَلِيمًا أَوْ أَصَابَكَ جَاهِلٌ
وإِعْرَاضُهُ عَنِ الْجَهْلِ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ، وَيُمَكِّنُ أَنْ لَا يَكُونَ، وَهَذَا مِنْ
مَوَاضِعِ «إِنْ» لَا مِنْ مَوَاضِعِ «إِذَا»؛ لِأَنَّ «إِذَا» إِنَّمَا بَابُهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأُمُورِ
الَّتِي وَقُوعُهَا مَضْمُونٌ كَقَوْلِهِ: إِذَا أَحْمَرَ البُسْرُ فَأَتَيْتِي، وَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَالْقِنِي.

- وَالْفَرَطُ وَالْفَارِطُ: الَّذِي يُقَدِّمُهُ الْقَوْمُ أَمَامَهُمْ إِذَا أَرَادُوا وُرُودَ الْمَاءِ لِيُصْلِحَ
الْأَرْشِيَّةَ لَهُمْ، وَيَمْدُرُ الْحَوْضَ، وَيَسْتَقِي الْمَاءَ، فَضَرِبَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ تَقَدَّمَ،
وَمِنْهُ فِي الدُّعَاءِ لِلطُّفْلِ «اجْعَلْهُ لِنَا فَرَطًا» أَي: أَجْرَانِ دُعَايِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْقَطَامِيِّ ^(٢):

فَاسْتَعْجَلُونَا وَكَانُوا مِنْ صِحَابِنَا كَمَا تَعَجَّلَ فَرَاطٌ لِرُورَادٍ

- و«الغُرَّة»: بِيَاضٌ فَوْقَ الدَّرْهِمِ يَكُونُ فِي الْجَبْهَةِ ^(٣)، فَإِنْ كَانَ أَقْلًا فَهُوَ فُرْحَةٌ.

- و«التَّحْجِيلُ» [٢٨]. بِيَاضٌ يَبْلُغُ نِصْفَ الْوِطْنِيِّ أَوْ ثُلُثَهُ أَوْ ثُلُثَيْهِ بَعْدَ أَنْ

يَتَجَاوَزَ الْأَرْسَاعَ، وَلَا يَبْلُغُ الرُّكْبَتَيْنِ وَالْعُرْفُوقَيْنِ، وَلَا يَكُونُ التَّحْجِيلُ وَاقِعًا بِيَدِ
أَوْ يَدَيْنِ حَتَّى يَكُونَ مَعَها رِجْلٌ أَوْ رِجْلَانِ.

(١) فِي (س)، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٩٩)، وَهُوَ فِي قَصِيدَةِ لُزْهَيْرٍ فِي دِيْوَانِهِ (٣٠٠)، وَفِي الْعُمْدَةِ (١٠/٢)، قَالَ:
قَالَ زُهَيْرٌ - وَرَعَمُوا أَنَّهُ لَأَوْسِ بْنِ حَجْرٍ - وَفِي الْوَسْاطَةِ (١٩٤) كَمَا أَخَذَ زُهَيْرٌ بَيْتَ أَوْسٍ، وَفِي عِيُونِ
الْأَخْبَارِ لابن قَتِيْبَةَ (١/٢٣١)، نَسَبَهُ إِلَى كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ. وَفِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/١٥٠)، نَسَبَهُ إِلَى
زُهَيْرٍ قَالَ: «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ - وَيُقَالُ: إِنَّهَا لَوْلَدِهِ كَعْبٌ». وَيُرَاجَعُ: دِيْوَانُ كَعْبِ (٢٥٧)، وَالْعَقْدُ
الْفَرِيدُ (٢/٢٨٠)، وَغُرَّرَ الْخَصَائِصَ (١٠٣)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لابن يَعِيْشَ (٩/٤).

(٢) دِيْوَانُ الْقَطَامِيِّ (٩٠)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ (٢٠/٢٥٥). وَنَقَلَهُ عَنْه الْيَسْرَنْبِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٣) فِي (س): «فِي وَجْهِ الْفَرَسِ» وَالْجَبْهَةُ مِنَ الْوَجْهِ.

- و«الدُّهُمُّ»: الشَّدِيدَةُ الخُضْرَةُ حَتَّى تُشْبِهَ السَّوَادَ.

- و«البُّهُمُّ»: جَمْعُ بَهِيمٍ، وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ وَلَا وَضَحَ أَيَّ لَوْنٍ كَانَ، وَالْأَصْلُ بُهُمٌ، فَسَكَّنَ لِتَتَابَعِ الضَّمَّتَيْنِ كَعُنُقٍ وَعُنُقِي.

- و«فَلْيَذَادَنَّ» «فَلْيُذَفَعَنَّ» و«لِيَمْنَعَنَّ»: اللَّامُ لِأَمِّ الْقَسَمِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَوَاللَّهِ لِيُذَادَنَّ، أَي: إِنَّ هَذَا سَيَكُونُ لَا مَحَالَةَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ فِعْلٍ مُضَارِعٍ تَدْخُلُ / أَوَّلُهُ اللَّامُ مَعَ التَّوْنِ الثَّقِيلَةِ أَوْ الخَفِيفَةِ فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى نِيَّةِ الْقَسَمِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ﴾ (٢)، وَبِزَوَى (٣): «فَلَا يُذَادَنَّ» عَلَى مَعْنَى النَّهْيِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ قَدِ تَوَقَّعَ النَّهْيَ عَلَى الْفِعْلِ وَمُرَادَهَا غَيْرُهُ، إِذَا كَانَ أَحَدُ الْفِعْلَيْنِ مُتَعَلِّقًا بِالْآخِرِ يُوجَدُ بِوُجُودِهِ وَيَرْتَفِعُ بِارْتِفَاعِهِ، فَتَقُولُ لِلرَّجُلِ: لَا يَضْرِبَنَّكَ زَيْدٌ، وَلَا يَأْكُلَنَّكَ الْأَسَدُ، أَي: لَا تَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ الشَّيْءِ، بَأَنَّ تَفَعَّلَ (٤) فِعْلًا يُؤَدِّيكَ إِلَيْهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ التَّعَرَّضَ لِضَرْبِ زَيْدٍ، وَأَكَلَ السَّبْعِ إِتْيَاهُ هُوَ السَّبَبُ الْمَوْجِبُ لِلضَّرْبِ، وَالْأَكْلُ وَالضَّرْبُ مُسَبِّبَانِ عَنْهُ، فَإِذَا لَمْ يَقَعِ السَّبَبُ لَمْ يَقَعِ الْمُسَبَّبُ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٥): ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ﴾ وَلَيْسَ (٦) الْمَوْتُ بِفِعْلٍ لَهُمْ فَيُنْهَوْنَ عَنْهُ، وَلَكِنَّهُ السَّبَبُ الَّذِي مِنْ أَجْلِ تَوَقُّعِهِ

(١) سورة العنكبوت، الآية: ١١.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٨٦.

(٣) هي رواية يَحْيَى. وَيُرْاجَعُ: الاستذكار (١/٢٤٢).

(٤) في (س): «ولا تفعل».

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٣٢.

(٦) في (س): «فليس».

يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّبِعَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَيُقَدِّمَ الْأَعْمَالَ الْمَرْضِيَّةَ، وَالْمَعْنَى:
لَا يَجِدَنَّكُمْ الْمَوْتُ إِذَا جَاءَكُمْ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُ التَّابِغَةِ (١):

* لَا أَعْرِفُنْ رَبِّرَبًّا . . . الْبَيْت *

فَأَوْقَعَ النَّهْيَ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ يُرِيدُ الْمُخَاطَبِينَ، وَالْمَعْنَى: لَا تَتَعَرَّضُوا لِأَنْ
أَعْرِفَكُمْ هَكَذَا. وَيُرْوَى: «لَا أَعْرِفُنْ» عَلَى الْقَسَمِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَأَعْرِفَنَّ هَذَا
و[مثله قَوْلُهُ تَعَالَى]: (٢) ﴿لَيَكُونَنَّ﴾، وَمِنْهُ قَوْلُ عَيْبِدِ بْنِ الْأَبْرَصِ (٣):

لَا أَعْرِفُكَ بَعْدَ الْمَوْتِ تَنْدُبِي وَفِي حَيَاتِي مَا زَوَّدْتَنِي زَادِي
وَيُرْوَى: «لَأَعْرِفُكَ».

- قَوْلُهُ: «هَلُمَّ»: هَذِهِ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ [الْقُرْشِيَّةُ] (٤)، لَا يُلْحِقُونَ «هَلُمَّ»
ضَمِيرَ الْاِثْنَيْنِ، وَلَا الْجَمَاعَةَ وَلَا الْمُؤَنَّثِ وَيَدْعُونَهَا مُفْرَدَةً عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّهَا
مُرَكَّبَةٌ مِنْ «هَا» الَّتِي هِيَ لِلتَّنْبِيهِ وَ«لَمْ» الَّتِي بِمَعْنَى الْأَمْرِ فَغَلَبَ عَلَيْهَا مَعْنَى
الْحَرْفِيَّةِ وَشَبَّهَهَا، وَعَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ جَاءَ الْقُرْآنُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٥): ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾

(١) ديوانه (٧٥)، والبيت بتمامه:

لَا أَعْرِفُنْ رَبِّرَبًّا حورًا مدامِعها كَأَنَّ أَبْكَارَهَا نَعَاجُ دَوَارِ
الرَّبْرِبِ: الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقَرِ، شَبَّهَ النِّسَاءَ بِهِ فِي حُسْنِ الْعُيُونِ، وَسُكُونِ الْمَشْيِ، وَالْمَدَامِعُ:
الْعُيُونُ، وَهِيَ مَوَاضِعُ الدَّمْعِ. وَالنَّعَاجُ: إِنَاثُ الْبَقَرِ. وَدَوَارُ: مَوْضِعٌ. يُرَاجَعُ: مُعْجَم
الْبُلْدَانِ (٢/٥٤٥) قَالَ: «اسْمُ وَادٍ، وَقِيلَ: جَبَلٌ . . .» وَأَنْشَدَ بَيْتَ التَّابِغَةِ هَذَا.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٤٢.

(٣) ديوان عَيْبِدِ (٤٨).

(٤) فِي (س).

(٥) سورة الأحزاب، الآية: ١٨.

وَبُنُو تَمِيمٍ يُجْرُونَهَا مَجْرَى الْفِعْلِ فَيَقُولُونَ: هَلُمَّ يَا رَجُلُ لِلْمُفْرَدِ الْمَذْكَرِ، وَهَلُمَّ
يَا رَجُلَانِ، وَهَلُمَّوَا يَا رَجَالَ، وَهَلِّمِي يَا امْرَأَةً، وَهَلِّمْنَ يَا نِسَاءً.

- «الشَّحُقُ»: هُوَ: الْبُعْدُ، مَضْمُومٌ الْحَاءِ وَسَاكِنٌهَا، لُغْتَانِ. أَسْحَقَهُ اللهُ
إِسْحَاقًا: أَبْعَدَهُ، وَمَكَانٌ سَحِيقٌ: بَعِيدٌ.

- و«المَقَاعِدُ»: الْمَصَاطِبُ كَانَتْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، يُقْعَدُ عَلَيْهَا، وَقِيلَ:
كَانَتْ حِجَارَةً بِقُرْبِ دَارِ عُثْمَانَ وَاحِدَهَا مَقْعَدٌ / وَالْمَقْعَدُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَكَانٍ يُقْعَدُ
فِيهِ، فَإِنْ كَانَ مَكَانًا يُقَامُ فِيهِ عَلَى الْأَقْدَامِ قِيلَ لَهُ: مَقَامٌ، [وَقَدْ يُسَمَّى مَقْعَدًا].
قَالَ اللهُ تَعَالَى^(١): ﴿تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ [مَقْعِدًا]﴾ وَقَدْ قِيلَ مَعْنَاهَا هَلْهَنًا - أَعْنِي فِي
الآيَةِ -: مِنْ قَوْلِكَ: قَعَدَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ: إِذَا أَعَدَّ لَهُ مَا يَقْعَدُ عَلَيْهِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

لأُصْحَبِنَ ظَالِمًا حَرَبًا رُبَاعِيَّةً فَاقْعُدْ لَهَا وَدَعْنِ عَنكَ الْأَطَانِينَا
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَقَاعِدُ فِي الْآيَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَعَدَ عَلَى الْفَرَسِ وَالتَّاقَةِ
وَاقْتَعَدَهُمَا: إِذَا رَكِبَهُمَا وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ الَّذِي يَنْحَدِلُ لِلرُّكُوبِ: قَعْدَةٌ، قَالَ النَّابِغَةُ^(٣):

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢١.

(٢) البيت في أساس البلاغة (٣٧٢) للذَّيَّانِ الْحَارِثِيِّ، وَهُوَ فِي اللِّسَانِ (قَعَدَ) عَنِ الْمَحْكَمِ (٩٦/١).

(٣) ديوانه (٨٦) وَفِي شَرْحِ الدِّيْوَانِ: قُعُودًا يَعْنِي: رُكُوبًا عَلَى هَذِهِ الْخَيْلِ الَّتِي هِيَ مِنْ نَسْلِ
الْوَجِيهِ وَوَلَّاحِ، وَهَمَّا فَرَسَانِ مُنْجَبَانِ لِعُنِيِّ وَالْعَرَابِ لَهُمْ أَيْضًا، وَالْأَعْوَجُ وَأُمَّهُ سَبَلٌ، وَلِيَّبِي
هَلَالٍ أَعْوَجٌ آخَرٌ، وَحَوْلِيَّانِيهَا: جُدَعَانِيهَا. وَقَوْلُهُ: «يُقِيمُونَ» أَي: فِيهَا اعْتِرَاضٌ وَنَشَاطٌ فِيهَا
تُقَوْمٌ بِالْعَصَا وَلَا تَفْرَعُ بِهَا وَلَا تُضْرَبُ بِالسَّيَاطِ. وَ«الْوَجِيَّةُ»: مَذْكَورٌ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ لِأَبِي
عُبَيْدَةَ (٦٦)، وَأَنْسَابِ الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (٢٢)، وَالْحَلِيَّةُ لِابْنِ هُدَيْلٍ (١٥٢)، وَالْخَيْلُ
لِلْأَصْمَعِيِّ (٣٧٩)، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ (٦٨)، وَيُرَاجَعُ: الْمَخْصَصُ (١٩٦/١)، وَاللِّسَانُ
وَالتَّاجُ (وَجِدْ). وَ«لِالْحَقِّ» مَذْكَورٌ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (٦٦)، وَالْخَيْلُ لِلْأَصْمَعِيِّ =

فَعُودًا عَلَى آلِ الْوَجِيهِ وَلَا حِجِّي يُعْتَمُونَ حَوْلِيَّاتِهَا بِالْمَقَارِعِ
- [قَوْلُهُ]: «فَأَذَنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ» [٢٩]. أَعْلَمَهُ بِحُضُورِ وَقْتِهَا، يُقَالُ:

أَذَنْتُهُ بِالْأَمْرِ إِذْنَانَا؛ أَي: أَعْلَمْتُهُ وَأَذَنَ هُوَ بِهِ، أَي: عَلِمَ.

- و«الرُّلْفُ»: السَّاعَاتُ، وَاحِدُهَا زُلْفَةٌ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْإِزْدِلَافِ
وَهُوَ الْقُرْبُ، وَالسَّاعَاتُ يَقْرُبُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَيَتَّصِلُ بِهِ، وَالرُّلْفَى إِلَى اللَّهِ
[سُبْحَانَهُ]: الْقُرْبَةُ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ الْمُزْدَلْفَةُ.

- و«الأَشْفَارُ»: حُرُوفُ الْأَجْفَانِ وَأَطْرَافُهَا الَّتِي بِنَبْتِ عَلَيْهَا الشَّعْرُ، وَاحِدَتُهَا:
شَفْرٌ وَشَفْرٌ، شَفْرٌ كُلُّ شَيْءٍ حَرْفُهُ، كَذَلِكَ شَفِيرَةٌ، وَمِنْهُ شَفْرُ الرَّحِمِ، وَشَفِيرُ
الْوَادِي، وَقَدْ يُسَمَّى الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى الشَّفْرِ شَفْرًا، سُمِّيَ بِمَنْبِتِهِ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ
الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ، كَقَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ: طَعِينَةٌ، وَإِنَّمَا الطَّعِينَةُ:
الهُودُجُ يُطْعَنُ بِهَا فِيهِ، وَقِيلَ: بَلِ الضَّعِينَةُ لِلْمَرْأَةِ، وَيُسَمَّى الْهُودُجُ بِهَا. وَالظَّاهِرُ
مِنْ حَدِيثِ الصُّنَابِيحِيِّ^(١) أَنَّهُ أَرَادَ بِالْأَشْفَارِ: الشَّعْرُ، لَا حُرُوفَ الْأَجْفَانِ.

- وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ» [٣٢]. الْمَعْنَى:

وَقَدْ حَانَتْ، وَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ «قَدْ» هَلْهَنَا؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ؛ لِأَنَّهُ
إِنَّمَا أَرَادَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَالْمَاضِي لَا يَصْلُحُ أَنْ يَقَعَ
حَالًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعَهُ «قَدْ» مُظْهِرَةً أَوْ مُضْمَرَةً^(٢)، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّحْوِيُّونَ فِي قَوْلِهِ

= (٣٧٩)، وَأَنَسَابِ الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (٢٢، ٣٢، ٣٣)، وَفَضْلِ الْخَيْلِ (١٧٨، ١٨٣)،

وَالْحَلْبَةِ (١٥٢)، وَالْمُنْخَصَّصَ (١٩٤، ١٩٦)، وَالتَّكْمَلَةَ، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجَ (عُوج).

(١) سَبَقَ ذَكَرَهُ ص (٦١).

(٢) هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ، وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى جَوَازِ مَجِيءِ الْحَالِ مِنَ الْمَاضِي. قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ =

تَعَالَى^(١): ﴿أَوْجَاءُ وَكَمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾: قَدْ حَصِرَتْ .

- و«الْحَطْوَةُ» و«الْحَطْوَةُ» [٣٣]. الْمَصْدَرُ مِنْ حَطَوْتُ، وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْحَطْوِ. وَفَرَّقَ الْفَرَاءُ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ، وَبِالضَّمِّ مَا بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ^(٢).

- و«السَّعْيُ» الْمَشْيُ سَرِيعًا كَانَ أَوْ غَيْرَ سَرِيعٍ / لِكَتِّهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى السَّرْعَةِ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتَعَدُّونَ أَنَّهُ السَّيْرُ السَّرِيعُ خَاصَّةً، وَالدَّلِيلُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٣): ﴿فَمَا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤): ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ وَقَوْلُهُ: سَعَى فَلَانٌ فِي الْأَمْرِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِإِسْرَاعٍ وَغَيْرِ إِسْرَاعٍ، وَقَالَ [تَعَالَى] (٥): ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّمَا تَسْعَى﴾، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٦): ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى﴾ وَمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قِرَاءَتَيْهِمَا^(٧): ﴿فَامْضُوا

= الْعُكْبَرِيُّ فِي التَّبْيِينِ: «لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَ الْفِعْلُ الْمَاضِي حَالًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعَهُ «قَدْ» ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ يَجُوزُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ...». وَيُرَاجَعُ: الْإِنْصَافُ (٢٥٢-٢٥٨)، وَيُمَثِّلُ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ الْقِرَاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (١/٢٤، ٢٨٢). وَيُمَثِّلُ مَذْهَبَ الْبَصْرِيِّينَ ابْنُ السَّرَّاجِ قَالَ فِي الْأُصُولِ (١/٢١٦): «فَمَتَى رَأَيْتَ فِعْلًا مَاضِيًا قَدْ وَقَعَ مَوْقِعَ الْحَالِ فَهَذَا تَأْوِيلُهُ، وَلَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ «قَدْ» إِلَّا ظَاهِرَةً أَوْ مُضْمَرَةً؛ لِتَوْذُنِ بَابِتِدَاءِ الْفِعْلِ الَّذِي كَانَ مُتَوَقِّعًا».

(١) سورة النساء، الآية: ٩٠.

(٢) وزاد الإمام ابن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبالكسر: الْهَيْئَةُ مِنْ خَطَأَ يَخْطُو. وَيُرَاجَعُ: تَكْمَلَةُ الْإِعْلَامِ بِمِثْلِ الْكَلَامِ (١/١٩٢)، وَتَهْذِيبُ اللَّعْنَةِ (٧/٤٩٥)، وَاللِّسَانُ (خطأ).

(٣) سورة الصافات، الآية: ١٠٢.

(٤) سورة الجمعة، الآية: ٩.

(٥) سورة طه.

(٦) سورة عبس.

(٧) قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٨/٢٦٨): «وَقَرَأَ بِهَا كِبْرَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ» أَقُولُ =

إلى ذِكْرِ اللَّهِ، وَقَوْلِهِمَا لَوْ قَالَ: ﴿فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي، قِيلَ لَهُ: قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لُغَةً عَمَرٌ وَقَوْمُهُ اسْتِعْمَالُ السَّعْيِ بِمَعْنَى الْعَدْوِ، فَالْعَرَبُ تَخْتَلِفُ لُغَاتُهُمْ حَتَّى إِنَّ الْجَوْنَ عِنْدَ بَعْضِهِمُ الْأَسْوَدُ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمُ الْأَبْيَضُ^(١)، وَأَنَّ الْعَنُودَةَ عِنْدَ خُرَاعَةَ: الصُّلْحُ وَالْمُسَالَمَةُ، وَعِنْدَ سَائِرِ الْعَرَبِ الْقَهْرُ وَالغَلَبَةُ^(٢)، قَالَ كَثِيرٌ - وَهُوَ خُرَاعِي -:

= - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَالسُّلَمِيِّ، وَمَسْرُوقٍ، وَطَاوُوسٍ وَطَلْحَةَ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١٥٦/٣)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٥٦/٢٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَّاحِ (١٧١/٥)، وَالْمُخْتَسَبِ (٣٢٢/٢)، وَالْكَشَّافِ (١٠٥/٤)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٤٤٨/١٤)، وَزَادَ الْمَسِيرِ (٢٦٤/٨)، وَتَفْسِيرِ الْفَرُطِيِّ (١٠٢/١٨)، وَفِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٢٦٨/٨). قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَوْ كَانَتْ ﴿فَاسْعُوا﴾ لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي. وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي الْمَعَانِي: «... وَلَكِنَّ اتِّبَاعَ الْمُضْحَفِ أَوْلَى، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَ عَمَرَ ﴿فَامْضُوا﴾ لِأَغْيَرُ لَعَيَّرَهَا فِي الْمُضْحَفِ». وَنَقَلَ الْفَرُطِيُّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَرَأَهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَهُوَ كُلُّهُ تَفْسِيرٌ مِنْهُمْ».

- (١) يُرَاجَعُ: الْأَضْدَادُ لِقَطْرِب: (١٠٠)، وَأَضْدَادَ التَّوْزِي (٣٢)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ السَّكَيْتِ (١٨٩)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١٠٦). وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١١)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (١٥٨/١، ١٥٩)، وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِيِّ (٨٦).
- (٢) الْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٧٩)، وَلَمْ يَذْكُرِ اخْتِلَافَ اللَّغَةِ فِيهَا بَيْنَ خُرَاعَةَ وَغَيْرِهِمْ وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَثِيرٍ الْمَذْكُورِ هُنَا، وَقَوْلُ كَثِيرٍ أَيْضًا:

هَلْ نَتَّ مُطِيعِي أَتَّهَا الْقَلْبُ عَنُودَةٌ وَلَمْ نُلْحِ نَفْسٌ لَمْ نُلْمَ فِي اخْتِيَالِهَا

وَنَسَبَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ إِلَى كَثِيرٍ، كَمَا نَسَبَهُ الْمُؤَلَّفُ، وَهُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي دِيوانِهِ، وَلَمْ يَنْسَبِ الْبَيْتَ الثَّانِي وَهُوَ لَهُ فِي دِيوانِهِ (٩٣) وَفِيهِ: «نَفْسًا» وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَ كَثِيرٌ: «هِيَ خَيْرٌ =

فَمَا أَسْلَمُوهَا عَنْوَةً عَنْ مَوَدَّةٍ وَلَكِنْ بِحَدِّ الْمَشْرِفِيِّ اسْتَقَالَهَا

- وَقَوْلُهُ: «وَلَنْ تُحْصُوا» [٣٦]. الإحصاءُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ وَالطَّاقَةِ، كَقَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] (١): ﴿[عَلِمَ] أَلَّنْ تُحْصُوهُ فَنَابِ﴾، وَقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». وَحَقِيقَةُ الإحصَاءِ: إِحَاطَةُ الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ حَتَّى لَا يَشُدَّ عَنْهُ شَيْءٌ، وَذَلِكَ مِمَّا يَشُقُّ فِي أَكْثَرِ الْأُمُورِ وَيَتَعَدَّرُ، فَضُرِبَ مَثَلًا فِي عَدَمِ الطَّاقَةِ وَالْعَجْزِ عَنِ الشَّيْءِ.

- «نَعَمْ» وَ«نَعِيمٌ»: لُغَتَانِ، وَالرَّوْجُ أَنْ يُقَالَ هُنَا: نَعِيمٌ - بِكُسْرِ الْعَيْنِ - وَبِالْكَسْرِ (٢) [لُغَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ...]. لِأَنَّ الرُّوَاةَ رَوَوْا أَنَّ أَعْرَابِيَّةً وَقَفَتْ عَلَى عُمَرَ وَأَنْشَأَتْ تَقُولُ (٣):

قَصَائِدِي «أَوْلَّهَا:

أَلَا يَا لَقَوْمِي لِلنَّوَى وَانْتِفَالِهَا
وَاللَّصْرَمِ مِنْ أَسْمَاءِ مَا لَمْ تُدَالِهَا
وَذَكَرَ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ فِي أَضْدَادِهِ (٤٩١/٢) هَلِهِ اللَّفْظَةُ وَنَقَلَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلَهُ: وَأَهْلُ
الْحِجَازِ يَقُولُونَ: الْعَنْوَةُ الطَّاعَةُ. وَلَمْ يَخْصُرْ خُزَاعَةَ وَأَنْشَدَ بَيْتَ كَثِيرٍ: «هَلْ نَتِ
مُطِيعِي»... وَقَوْلُ كَثِيرٍ أَيْضًا:

تَجَنَّبَتْ لَيْلَى عَنْوَةً أَنْ تَزُورَهَا
وَأَنْتِ امْرُؤٌ فِي أَهْلِ وَدُكَ تَارِكُ
وهو في ديوانه (٣٤٩) من قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ. وَرُجِعَ:
الأضدادُ لِأبي حاتم (١٤٣)، والأضدادُ لِقُطْرِب (١٣٧).

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٢) في الأصل: «بالكسر» والزِّيَادَةُ بَعْدَهُ مِنْ (س).

(٣) الصَّحِيحُ أَنَّهُ أَعْرَابِيٌّ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: «وَأَمَّهُنَّ» وَكَذَا جَاءَ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيِّ الْكَبْرِيِّ لِلشُّبْكِيِّ (١/٢٦٤).

قَالَ: «وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ: وَقَفَتْ أَعْرَابِيٌّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: =

يَا عُمَرَ الْخَيْرِ رُزِقْتَ الْجَنَّةَ
 أَكْسُ بَنَاتِي وَأُمَّهِنَّ
 وَأَرُدُّ عَلَيْنَا إِنَّ إِيَّاهُ
 أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ لَتَمَعَلَنَّ
 فَقَالَ عُمَرُ: نَعِمَ نَعِمَ نَعِمَ، وَكَانَ مِنْ لُغْتِهِ الْكَسْرُ.

[الْعَمَلُ فِي الرَّعَافِ]

يُقَالُ: رَعَفَ وَرَعُفَ^(١) يَرَعُفُ وَيَرَعُفُ رَعْفًا رُعَافًا، وَهُوَ الْمَشْهُورُ،

يَا عُمَرَ الْخَيْرِ جُرِيتَ الْجَنَّةَ
 أَكْسُ بَنَاتِي وَأُمَّهِنَّ
 أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتَمَعَلَنَّ
 فَقَالَ عُمَرُ: وَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ يَكُونُ مَاذَا؟ فَقَالَ:

إِذَا أَبَا حَفْصٍ لَأَمْضِيئَةً
 قَالَ: فَإِنْ مَضَيْتَ يَكُونُ مَاذَا؟ فَقَالَ:

وَاللَّهِ عَنْهُمْ لَتَسْأَلَنَّهُ
 يَوْمَ يَكُونُ الْأَعْطِيَاثُ ثَنَةً
 أَبِي: ثَمَّةَ أَبْدَلِ الْمَيْمِ نُونًا وَهِيَ لُغَةٌ.

وَالوَاقِفُ الْمَسْئُولُ يُنْهَيْتُهُ

إِمَّا إِلَى نَارٍ وَإِمَّا جَنَّةَ

فَبَكَى عُمَرُ حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ، وَقَالَ لِعُلَامِيهِ: يَا غُلَامُ: أَعْطَاهُ قَمِيصِي هَذَا لِذَلِكَ الْيَوْمِ لَأَ
 لِشِعْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَمْلِكُ غَيْرَهُ.

(١) ساقطة من (س).

وَحُكِّيَ فِي الْمَاضِي رَعَفَ وَرَعَفَ بِالرَّفْعِ وَالْكَسْرِ، وَلَا يُقَالُ: رُعِفَ عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ: رَعَفَ، وَلَا يُجِيزُ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ الْقِيَاسُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ فِي الْمَصْدَرِ: رُعَافٌ؛ وَفَعَالٌ إِثْمًا يَأْتِي مِنْ فَعَلَ الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ كَالسُّعَالِ وَالنُّبَاحِ وَالصُّرَاخِ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ/ مِنْ فَعَلَ الْمَكْسُورِ الْعَيْنِ وَلَا الْمَضْمُومِهَا^(١). بِهَذَا الْمِثَالِ. وَيُرْوَى أَنَّ سَيِّبُوهُ قَالَ لِحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ مَا نَقُولُ فِي رَجُلٍ رَعَفَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ حَمَّادٌ: لَحَنْتَ يَا سَيِّبُوهُ! لَا تَقُلْ: رَعَفَ - بِضَمِّ الْعَيْنِ - إِثْمًا قُلْ: رَعَفَ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ - فَحَجَلَ سَيِّبُوهُ، وَقَالَ: سَأَقْرَأُ عِلْمًا لَا تُلَحِّنِي فِيهِ، وَنَهَضَ إِلَى الْخَلِيلِ فَشَكَى إِلَيْهِ قِصَّتَهُ، فَقَالَ الْخَلِيلُ: رَعَفَ هِيَ الْفَصِيحَةُ، وَرَعَفَ لُغَةً غَيْرُ فَصِيحَةٍ أَعْنِي بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَلَزِمَ سَيِّبُوهُ الْخَلِيلَ فَكَانَ سَبَبَ بَرَاعَتِهِ فِي صِنَاعَةِ النُّحُو^(٢) وَأَصْلُ الرَّعْفِ: التَّقَدُّمُ وَالسَّبْقُ، يُقَالُ: رَعَفَ

(١) في (س): «ولا المضموم».

(٢) المشهور في كتب تراجم النحاة وغيرها: أَنَّ سَيِّبُوهُ كَانَ يَسْتَمْلِي حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ الْمَذْكُورَ هُنَا قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِي إِلَّا مَنْ شِئْتُ لِأَخَذْتُ عَلَيْهِ لَيْسَ أَبُو الدَّرْدَاءِ» فَقَالَ سَيِّبُوهُ: لَيْسَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَظَنَّهُ اسْمَ «لَيْسَ» فَقَالَ: لَحَنْتَ يَا سَيِّبُوهُ فَقَالَ سَيِّبُوهُ: «لَا جَرَمَ، لِأَطْلَبَنَّ عِلْمًا لَا تُلَحِّنِي فِيهِ أَبَدًا فَطَلَبَ النَّحْوَ وَلَمْ يَزَلْ يُلَازِمُ الْخَلِيلَ». يُرَاجَع: طَبَقَاتُ النَّحْوِيِّينَ لِلرُّبَيْدِيِّ (٦٦)، وَنُورُ الْقَبَسِ (٩٥)، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ (٣٥٠/٢)، وَإِشَارَةُ التَّعْيِينِ (٢٤٣)، وَالْبُلْغَةُ (١٧٤) . . وَغَيْرِهَا.

وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَذْكُورُ هُنَا: مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، وَلَقَبَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي السِّيَرِ بِـ«شَيْخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ: «كَانَ بَحْرًا مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، وَلَهُ أَوْهَامٌ مَعَ سَعَةِ مَا رَوَى، وَهُوَ صَدُوقٌ، حُجَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» وَقَالَ أَيْضًا: «وَكَانَ مَعَ إِمَامَتِهِ فِي الْحَدِيثِ إِمَامًا كَبِيرًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَقَنِهَا، فَصِيحًا، رَأْسًا فِي السُّنَّةِ، صَاحِبَ تَصَانِيفَ» (ت ١٦٧ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتُ ابْنِ

الْفَرَسُ الْخَيْلَ^(١): إِذَا تَقَدَّمَهَا. وَقِيلَ لَهُ: رُعَافٌ؛ لِأَنَّهُ دَمٌ يَنْدُرُ مِنَ الْأَنْفِ
وَيَنْدَفِعُ، قَالَ الْأَعَشَى^(٢):

بِهِ تَزْعَفُ الْأَلْفُ إِذْ أُرْسِلَتْ غَدَاةَ الصَّبَاحِ إِذَا التَّقَعُ ثَارًا
- وَقَوْلُ عُمَرَ: «وَلَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ» [٥١]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ
لَا كَبِيرَ حَظٍّ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَنْفَعِ عَنْهُ جُمْلَةٌ، كَقَوْلِهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِجَارِ
الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ»، وَ«لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ» وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا أُرِيدَ [بِهِ]
نَفْيُ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ لِأَنَّ نَفْيَ الْأَمْرِ كُلَّهُ.

وَالعَرَبُ تَحْذِفُ الصِّفَةَ وَهِيَ تُرِيدُهَا إِذَا فَهِمَ الْمَعْنَى، فَتَقُولُ: فُلَانٌ رَجُلٌ
وَهَذَا ثَوْبٌ، أَيْ: رَجُلٌ كَامِلٌ، وَثَوْبٌ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَالَ لَهُ ثَوْبٌ، وَلَا يُرِيدُونَ أَنَّهُ
وَاحِدٌ مِنَ الرِّجَالِ وَالثِّيَابِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْهُذَلِيِّ^(٣):

= سعد (٢٨٢/٧)، والجرح والتعديل (١٤٠/٣)، ومعجم الأدباء (٢٥٤/١٠)، وسير أعلام
النبلاء (٤٤٤/٧)، والشذرات (١٦٢/١).

(١) فِي الْعُبَابِ (الفاء) ص (٢٢٠): «وَأَصْلُ الرَّعْفِ: التَّقَدُّمُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: فَرَسٌ رَاعِفٌ إِذَا تَقَدَّمَ
الْخَيْلَ...».

(٢) دِيوَانُ الْأَعَشَى «الصَّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٠) مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ مَشْهُورَةٌ فِي دِيوَانِهِ أُولَاهَا:

هُوَ الْوَاهِبُ الْمَائَةَ الْمُصْطَفَا ةِ إِمَّا مَخَاضًا وَإِمَّا عِشَارًا
وَكُلَّ طَوِيلٍ كَأَنَّ السَّلِيئَ طَفِي حَيْثُ وَارَى الْأَدِيمَ الشُّعَارَا

وَالشَّاهِدُ فِي الْعُبَابِ وَاللِّسَانِ (رَعْفٌ) وَغَيْرَهُمَا.

(٣) هُوَ لِأَبِي خِرَاشٍ الْهُذَلِيِّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١٢٢٦/٣)، وَاسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ مَرْثَةَ، أَحَدُ
بَنِي قُرْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ، صَحَابِيٌّ، مَاتَ زَمَنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ - مِنْ قَصِيدَةٍ أُولَاهَا:

أما وأبي الطير المرية بالضحى على خالد لقد وقعن على لحم
أي: على لحم جليل.

- وقوله: «من اللينة التي طعن فيها» [٥١]. أي: «صباحا» من اللينة،
فحذف اختصاراً، كقولك: اشتريت من الثياب. تريد ثوباً من الثياب ونحوه
قول النابغة^(١):

كأنك من جمال بني أقيش يقفح خلف رجله بشن
أراد: كأنك جمل من جمال بني... ويشهد لهذا التأويل قوله: «وأيقظ عمر
لصلاة الصبح». ويجوز أن تكون «من» بمعنى «في»، كما قال امرؤ القيس^(٢):

إنك لو أبصرت مصرع خالد =
لايقنت أن البكر ليس رزية
تذكرت شجوا ضافني بعد هجعة
لعمر أبي الطير

يرثي خالد بن زهير الهذلي، والمرية: المقيمة، من أرب بالمكان: إذا أقام به.

والشاهد في: التخمير (١/٢٦٠)، والإسعاف ورقة (٢٢)، والخزاة (٢/٣١٦).

(١) ديوان النابغة (١٢٦). والشاهد في الكتاب (١/٣٧٥)، وشرح أبياته لابن السيرافي

(٥٨/٢)، والثكت عليه للأعلم (١٤٦، ٦٤٦)، والمقتضب (٢/١٣٨)، وسر صناعة

الإعراب (١/٢٨٤)، والخزاة (٢/٣١٢). وبنو أقيش: فخذ من أشجع، ويقال: هم من

عكل، وإبلهم غير عتاق فيضرب بنفارها المثل، كذا في شرح ديوان النابغة، وفي جمهرة

أنساب العرب لابن حزم (١٩٨، ١٩٩): «وبنو أقيش بن عبد هؤلاء هم أهل بيت عكل».

و«السن» القرية البالية أو الجلد البالي، وقفته صوته.

(٢) ديوانه (٢٧) والبيت بتمامه:

* في ثلاثة أحوال *

أي: من.

- و«يَتَعَبُ»: يَنْفَجِرُ. ثَعْبُ الْمَاءِ، وَمَتَعَبُ الْحَوْضِ: الثَّقْبُ الَّذِي يَسِيلُ

مِنْهُ الْمَاءُ/.

[الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ]

- و«الْمَذْيُ»: مَا يَخْرُجُ مِنَ الذَّكْرِ عِنْدَ الْمُدَاعَبَةِ.

- و«الْوَذْيُ»: مَا يَخْرُجُ مِنْهُ بَعْدَ الْبَوْلِ.

- و«الْمَنِيُّ»: مَا يَخْرُجُ عِنْدَ الْجِمَاعِ، يُقَالُ: مَنَى وَأَمْنَى، وَأَوْدَى،

وَوَدَى، وَمَذَى، وَأَمَذَى. وَقَدْ أَنْكَرَ أَوْدَى. وَرَأَيْتُ الْأَبْهَرِيَّ (١) قَدْ حَكَى أَنَّهُ

يُقَالُ: وَذَى بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ، وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ قَالَهُ؟ وَقَالَ الْمُطَرِّزُ فِي «الْيَوَاقِيَتِ» (٢):

وَهَلْ يَعْمَنُ مَنْ كَانَ أَخَذَتْ عَهْدِهِ ثَلَاثِينَ شَهْرًا فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ =

(١) هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ السَّعْدِيِّ التَّمِيمِيِّ الْمَالِكِيِّ

الْأَبْهَرِيُّ. قَالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: «صَاحِبُ التَّصَانِيفِ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالِاخْتِجَاجِ

لَهُ، وَالرَّدِّ عَلَى مُخَالَفَتِهِ، وَكَانَ إِمَامًا أَصْحَابِهِ فِي وَقْتِهِ» فِي الْمَشْرِقِ (ت ٣٧٥ هـ). أَخْبَارُهُ فِي:

تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (١٨٣/٦)، وَالدِّيْنَانِجِ الْمُذْهَبِ (٢٠٦/٢)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٦/٥)، وَالْأَنْسَابِ

(١٢٤/١)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٣٠١/٣)، وَالْعَبْرَ (٣٧١/٢)، وَالشُّدْرَاتِ (٨٥/٣).

(٢) أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِيُّ، عَالِمٌ لُغَوِيٌّ قَدِيرٌ، مِنْ ثِقَاتِ اللَّغَوِيِّينَ يُعْرَفُ بِ«عَلَامِ

تَغَلِبٍ» مِنْ أَشْهُرِ مُصَنِّفَاتِهِ «الْيَوَاقِيَتِ فِي اللُّغَةِ» الْمَذْكُورُ هُنَا، وَكُتَابُهُ فِي «عَرِيبِ مُسْنَدِ الْإِمَامِ

أَحْمَدَ» وَالْمُطَرِّزُ الْمَذْكُورُ مُعْدُوْدٌ فِي عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ. وَمِنْ أَشْهُرِ مُصَنِّفَاتِهِ شَرْحُهُ لِفَصِيحِ

بَيْهَقِيهِ تَغَلِبٍ (ت ٣٤٥ هـ) وَلَدَيْ رِسَالَةٍ لَهُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الضَّاءِ وَالضَّادِ أَهْدَاهَا إِلَيَّ الْأَخ

الْكُرَيْمِ حَسَنِ عُمَانَ جَزَاهُ اللَّهُ عَنِّي خَيْرًا. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ لِلرُّيْدِيِّ =

أَخْبَرَنَا ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ^(١)، قَالَ: يُقَالُ: الْمَدْيِيُّ وَالْمَدِيَّةُ وَالْمَدِيَّةُ وَالْوَدْيِيُّ وَالْوَدْيِيُّ، وَالْمَدْيِيُّ وَالْمَدِيَّةُ، وَيُقَالُ: مَدَيْ وَأَمْدَى، وَمَدَى، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَوَدَيْ وَأَوْدَى وَوَدَى وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَمَنَى وَأَمَنَى وَمَنَى وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ. وَالْمَدْيِيُّ: مِنْ مَنَى اللهُ الشَّيْءَ، إِذَا قَدَّرَهُ وَهَيَّأَهُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللهُ قَدَّرَهُ وَهَيَّأَهُ

(٢٢٩)، وتاريخ بغداد (٢/٣٥٦)، وإنباه الرُّوَاة (٣/١٧١)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٥٠٨)، =
 والمقصد الأرشد (٢/٤٤٢)، وفيهما مزيدٌ مَصَادِر. وَكِتَابُهُ «الْيَوَاقِيْتُ» مَشْهُورٌ ذَائِعُ الذُّكْرِ،
 ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَالصَّغَانِيُّ وَالزَّبِيدِيُّ فِي مَعَاجِمِهِمْ، هُوَ مَذْكُورٌ فِي صَدْرِ مُؤَلَّفَاتِهِ فِي كُتُبِ
 التَّرَاجِمِ، وَلَدَيْ قَطْعَتَانِ مِنْ كِتَابِ أَبِي عَمَرَ «الْيَوَاقِيْتُ» إِحْدَاهُمَا مِنَ الطَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ
 وَالْأُخْرَى مِنْ تَرْكِيَا، لَكِنَّ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّهُمَا مُخْتَصِرَتَانِ عَنِ الْأَصْلِ فَلَيْسَ فِيهِمَا
 أَسَانِيدٌ وَلَا رَوَايَاتٌ وَلَا أَخْبَارٌ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهِمَا مِنْ غَرَائِبِ الشُّوَاهِدِ وَنَوَادِرِ اللُّغَةِ مَا يَتَنَاسَبُ مَعَ
 سَعَةِ عِلْمِ الرَّجُلِ وَوَاسِعِ إِطْلَاعِهِ!؟ وَيُرَاجَعُ مَا كَتَبْتُهُ عَنْهُ فِي هَامِشِ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ»
 لِابْنِ حَبِيبٍ، وَفِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ فِي كِتَابِ «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ أَبِي يَعْلَى نَفَعَ اللهُ بِهِمَا.
 (١) الْمَقْصُودُ بِهِ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، قَرَأَ عَلَيَّ عَلَى الْمُفْضَلِ، وَأَفَادَ مِنْهُ جَدًّا؛ لِأَنَّ
 الْمُفْضَلَ كَانَ زَوْجَ أُمِّهِ، وَرَوَى عَنْهُ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ، وَثَعْلَبٌ. وَمِنْ أَجْلِ مُؤَلَّفَاتِهِ:
 «التَّوَادِرِ» وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ مَا أَلَفَ فِيهَا (ت ٢٣١هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٥/٢٨٢)،
 وَمَرَاتِبِ النَّحْوِيِّينَ (١٤٩)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (٣/١٢٨)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٢/٢٦). وَابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ هَذَا اللُّغَوِيُّ النَّحْوِيُّ غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمُحَدِّثِ الْمَشْهُورِ الْبَصْرِيِّ الْأَصْلِي، شَيْخِ
 الْحَرَمِ، صَاحِبِ «الْمُعْجَمِ» فِي الْحَدِيثِ، وَاسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت ٣٤٠هـ) مِنْ أَشْهَرِ
 تَلَامِيذِ أَبِي دَاوُدَ. وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هَذَا وَذَلِكَ أَيْضًا غَيْرُ أَبِي زِيَادِ الْأَعْرَابِيِّ لَهُ كِتَابٌ فِي
 «التَّوَادِرِ» وَهُوَ مُهْتَمٌّ بِمَعْرِفَةِ مَوَاضِعِ جَزِيْرَةِ الْعَرَبِ وَأَسْمَاءِ جِبَالِهَا وَأَوْدِيَّتِهَا، أَفَادَ مِنْهُ يَاقُوتُ
 فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»... وَغَيْرِهِ. وَهُمْ جَمِيعًا غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمَعْرُوفِ بِـ«الْأَسْوَدِ
 الْعَنْدَجَانِيِّ» (ت بَعْدَ ٤٣٠هـ) صَاحِبِ «فَرَحَةِ الْأَدِيبِ» وَغَيْرِهِ مِنَ التَّالِيفِ الْمُفِيدَةِ.

لِيَكُونَ مِنْهُ الْمَوْلُودُ. وَسُمِّيَ الْمَذْيُ مَذْيًا لِبَيَاضِهِ شَبَّهُ بِالْعَسَلِ الْمَازِيٍّ، وَهُوَ الْأَبْيَضُ، وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَذْيْتُ فَرَسِي وَأَمَذَيْتُهُ: إِذَا أَرْسَلْتَهُ لِيَرَعَى وَتَرَكَتَهُ يَذْهَبُ حَيْثُ شَاءَ، وَالْوَدْيُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: وَدَى الشَّيْءُ: إِذَا سَالَ، وَمِنْهُ الْوَادِي لِسَيْلَانِهِ بِالْمَاءِ.

- وَ«النَّضْحُ» [٥٧]. فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَدْ يَكُونُ رَشًا وَقَدْ يَكُونُ غَسَلًا، وَالْمُرَادُ بِهِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْغَسْلُ، يُقَالُ: نَضَحْتَ الْعَيْنَ: إِذَا فَارَتْ مَاءً، وَلِلْحَوْضِ الْمُتَمَلِّئِ مِنَ الْمَاءِ: نَضْحٌ وَنَضِيحٌ، وَنَضَحَ الْبَعِيرُ: إِذَا سَنَى وَأَخْرَجَ الْمَاءَ مِنَ الْبُئْرِ.

- وَقَوْلُهُ: «مِثْلُ الْخُرَيْزَةِ» [٥٤]. كَذَا الرُّوَايَةُ، وَهِيَ: [تَصْغِيرُ] (١) خَرْزَةَ، وَهِيَ حِجَارَةٌ جَمَعَتْ سَوَادًا وَبَيَاضًا وَتُسَمَّى: الْوَدْعَةَ، وَالْوَدْعَةُ: تُعَلَّقُ فِي أَعْنَاقِ الصَّبِيَّانِ. وَقَدْ رَوَاهُ قَوْمٌ: «الْخَرْزَةُ».

- وَيُقَالُ: رُخْصَةٌ وَرُخْصَةٌ بِضَمِّ الرَّاءِ فِيهِمَا، وَضَمُّ الْخَاءِ وَإِسْكَانُهَا، حَكَاهُمَا يَعْقُوبُ (٢) وَغَيْرُهُ، وَلَا يُقَالُ: رُخْصَةٌ بِضَمِّ الرَّاءِ مَعَ فَتْحِ الصَّادِ.

- يُقَالُ: لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَلْهَيْتُ: إِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ. وَقَالَ الرَّيَّاشِيُّ (٣):

(١) فِي الْأَصْلِ: «جَمْعُ خَرْزَةَ» وَهُوَ سَهْوٌ.

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ لَهُ (١١٨) «بَابُ فُعْلَةٌ وَفُعْلَةٌ». وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ الْإِصْلَاحِ (٣٠٣)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ» (١/٣٣٥).

(٣) الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ الرَّيَّاشِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ، وَيُقَالُ: أَبُو الْفَرَجِ مَنْسُوبٌ إِلَى رِيَّاشِ رَجُلٍ مِنْ جُدَّامٍ، وَأَبُو الْفَرَجِ هُنَا كَثِيرُ الرُّوَايَةِ لِلْأَشْعَارِ وَالْأَخْبَارِ وَالتَّوَادِرِ، شَافَهُ الْعَرَبُ، وَأَخَذَ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَرَوَى كُتُبَهُ. قَرَأَ «كِتَابَ سِينِّيُوَيْهِ» عَلَى الْمَازِنِيِّ، وَكَانَ الْمَازِنِيُّ يَقُولُ: =

سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنْ مَصْدَرٍ لَهَيْتُ فَقَالَ: لَهْيَانًا، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَأْتَرَ اللَّهُ بِالشَّيْءِ فَالَهُ عَنْهُ» وَيُقَالُ فِي اللَّعِبِ: لَهَوْتُ أَلَهُو، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهَا جَمِيعًا: لَاهٍ.

- قَوْلُهُ: «قُبْلَةَ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ» [٦٤]. كَانَ الْوَجْهَ أَنْ يُقَالَ: تَقْبِيلُ فَيَأْتِي بِالْمَصْدَرِ الَّذِي يَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ، / وَالْقُبْلَةُ اسْمٌ لَا يَعْمَلُ شَيْئًا، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا أَجْرُوا الْاسْمَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مَجْرَى الْمَصَادِرِ الَّتِي تَعْمَلُ عَمَلَ الْفِعْلِ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ^(١): ﴿يَمْنَعُكُمْ مِّنَّا حَسَنًا﴾ فَوَضِعَ الْمَتَاعَ مَوْضِعَ التَّمْتِيعِ، وَكَذَلِكَ أَجْرُوا الْعَطَاءَ مَوْضِعَ الْإِعْطَاءِ، قَالَ الْقَطَامِيُّ^(٢):

* وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةَ الرَّتَاعَا *

= قَرَأَ عَلَيَّ الرَّيَاشِيُّ «الْكِتَابَ» وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. قَتَلَهُ الرُّنُجُ بِالْبَصْرَةِ وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلِّي، رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ (٢٥٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الرَّبِيعِيِّ (١٠٣)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٢/١٣٨)، وَإِبْنَاهُ الرَّوَاةُ (٢/٣٦٧)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٣/٢٧)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٢/١٣٦).

(١) سورة هود، الآية: ٣.

(٢) ديوان القطامي (٣٧) وصدوره:

* أَكْفُرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي *

مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا زُفْرَ بْنَ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ، وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

وَمَنْ يَكُنْ اسْتَلَامَ إِلَى ثَوِيٍّ فَقَدْ أَكْرَمْتَ يَا زُفْرُ الْمَتَاعَا

الشَّاهِدُ فِي: الْأَصُولُ لابن السَّرَّاجِ (١/١٤٠)، وَالْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١/١٣٥)، وَكِتَابُ

الشَّعْرِ لَهُ (١/٢٢٩، ٢٣٧)، وَالْخَصَائِصُ لابن جَنِي (٢/٢٢١)، وَالتَّمَامُ لَهُ (٧٢)، وَأَمَالِي

ابن السُّجَرِيِّ (٢/١٤٢)، وَالتَّخْمِيرُ «شرح المفصل» (١/٣٠٥٦)، وَتَذَكْرَةُ الثُّحَا لِأَبِي

حَيَّانَ (٢/٢٥٢) (مخطوط)، وَالخِرَازَانَةُ (١/٣٩١).

[الْعَمَلُ فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ]

وَالغَسْلُ: الْمَصْدَرُ، وَهُوَ فِعْلُ الْغَاسِلِ؛ وَالغُسْلُ بِضَمِّ الْعَيْنِ: اسْمُ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ، وَالغِئْسُ - بِكسْرِهَا -: اسْمُ الشَّيْءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ الدَّرَنُ مِنْ طِفْلِ وَصَابُونٍ وَغَيْرِهِمَا، وَكَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعَامَّةِ يَقُولُونَ: غُسْلٌ، وَيُرِيدُونَ فِعْلَ الْغَاسِلِ^(١)، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ قَالَهُ، وَالغَسْلُ: يَكُونُ بِتَدَلُّكٍ، وَبِغَيْرِ تَدَلُّكٍ يُقَالُ: غَسَلْنَا السَّمَاءَ وَغَسَلَ الْمَطَرُ الْأَرْضَ، وَغَسَلَهُ الْعَرَقُ. قَالَ طَفِيلُ الْغَنَوِيِّ^(٢):

تَقْرِيبُهَا الْمَرَطَى وَالْجَوْزُ مُعْتَدِلٌ كَأَنَّهَا سُبْدٌ بِالْمَاءِ مَغْسُولٌ
وَالسُّبْدُ: طَائِرٌ لَيْنُ الرِّيشِ لَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ الْمَاءُ. وَقِيلَ: هِيَ الْخَصْفَةُ تَكُونُ عِنْدَ الْبَيْرِ. وَأَصْلُ الْجَنَابَةِ: الْبُعْدُ عَنِ الطَّهَارَةِ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْجَنْبَ يَتَجَنَّبُ مَوَاضِعَ التَّعَبُّدِ وَأَعْمَالَهُ حَتَّى يَغْتَسِلَ. وَالْمَشْهُورُ فِي فِعْلِهَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ رُبَاعِيًّا، وَحَكَى أَبُو اسْحَقَ^(٣): أَجْنَبَ وَجَنْبَ بِكسْرِ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ مِنْهُمَا: رَجُلٌ مُجَنْبٌ

(١) يُرَاجَع: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٣٣)، وَتَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّيٍّ (٢٦٢).

(٢) دِيَوَانُهُ (٥٧)، وَتَخْرِيجُهُ هُنَاكَ. وَ«الْمَرَطَى» ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ.

(٣) هُوَ: الرَّجَّاجُ، يُرَاجَعُ كِتَابُهُ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» (١٦) وَفِيهِ: «جَنْبٌ» مَعًا، أَي: يَفْتَحُ الثُّونَ وَكَسْرِيهَا، وَكَذَا فِي كِتَابِ الْجَوَالِقِيَّيْنِ (٣١)، وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ «جَنْبٌ» بِضَمِّ الثُّونِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ (١/٥٤)، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ «أَجْنَبٌ» وَ«جَنْبٌ» - بِكسْرِ الثُّونِ - وَ«أَجْنَبٌ» أَكْثَرُ مِنْ جَنْبٍ. وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَجْنَبَ.

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرْهَا أَصْحَابُ كُتُبِ الْمُثَلَّثِ؛ ابْنُ السَّيِّدِ، وَابْنُ مَالِكٍ، وَالْفَيْرُوزِ أَبَادِي، وَذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ التَّثْلِيثُ بِهَا عَلَى نَحْوِ آخَرَ.

وَجُنُبٌ، فَمَنْ قَالَ مُجْنِبٌ ثَنِيَّ وَجَمَعَ وَالْحَقَّ [عَلَامَةٌ] التَّائِبُ إِذَا وَصَفَ بِهِ
 الْمَرْأَةُ، وَمَنْ قَالَ: جُنْبٌ فَالْأَفْصَحُ الْأَشْهُرُ أَنْ لَا يُثْنِي وَلَا يَجْمَعُ وَلَا يُلْحِقُهُ
 عَلَامَةُ التَّائِبِ، وَبِهَذِهِ اللَّغَةِ وَرَدَ الْقُرْآنُ [الْعَزِيزُ] قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ
 جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾. وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُثْنِي وَيَجْمَعُ فَيَقُولُ: جُنْبَانٍ وَجُنُبُونَ
 وَأَجْنَابٌ وَجَنَبَةٌ لِلْمَرْأَةِ وَجَنَبَاتٌ وَجَنَبَتَانِ، وَأَمَّا الْجُنْبُ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْغَرِيبُ فَإِنَّهُ
 يُثْنِي وَيَجْمَعُ وَيُؤَنَّثُ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مَنَاسِجِيَّةً وَلَكِنَّا فِي مَدْحِجِ جُنْبَانٍ

وَيُرَوَى: «غُرْبَانٍ» وَهُمَا سَوَاءٌ، وَقَالَتِ الْخَنَسَاءُ^(٣):

فَابْكِي أَخَاكَ لِأَيْتَامٍ وَأَرْمَلَةٍ وَابْكِي أَخَاكَ إِذَا جَاوَزْتَ أَجْنَابًا

/ وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ - مِنَ الْجَنَابَةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الطَّهَارَةِ -: رَجُلَانِ جُنْبَانِ

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) هو: طُهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْكِلَابِيُّ، دِيوانه (٦٢)، من أبيات جَيِّدَةٍ ذَكَرَهَا جَامِعُ الدِّيوانِ عَنِ
 الْمَنَازِلِ وَالدِّيَارِ (١/٢٢٣)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٦٤) (ذَمَخٌ). وَفِيهِ: «طُهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو
 الدَّارِمِيُّ» ١٢. وَالشَّاهِدُ فِي الصُّحُوحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (عَرَبٌ).

(٣) دِيوانُهَا: «شَرَحُ نَعْلَبٍ» (١٥٠) تَرْتِيبُ أَخَاهَا صَخْرًا وَقَبْلَهُ - وَهُوَ أَوَّلُ الْقَصِيدَةِ -:

يَا عَيْنِ مَالِكَ لَا تَبْكِينَ تَسْكَابَا	إِذْ رَابَ دَهْرٌ وَكَانَ الدَّهْرُ رِيَابَا
فَابْكِي أَخَاكَ لِأَيْتَامٍ الْبَيْتِ
وَابْكِي أَخَاكَ لِخَيْلٍ كَالْقَطَاعُصْبِ	فَقَدَنْ لَمَّا ثَوَى سَيِّبَا وَأَنْهَابَا
وَابْكِيهِ لِلْفَارِسِ الْحَامِي حَفِيقَتَهُ	وَلِلضَّرِيكِ إِذَا مَا جَاءَ مُنْتَابَا
يَعْدُو بِهِ سَابِجٌ نَهْدٌ مَرَاكِلُهُ	إِذَا اكْتَسَى مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ جِلْبَابَا
حَتَّى يَصْبَحَ قَوْمًا فِي دِيَارِهِمْ الْآيَاتِ

فَيْسِي، فَإِذَا جَمَعَ يَقُولُ: رِجَالٌ جُنُبٌ.

- و«غَرْفَةٌ» و«غَرْفَةٌ» [٦٧]. مَصْدَرَانِ مِنْ غَرَفْتُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(١): غَرَفْتُ غَرْفَةً بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَفِي الْإِنَاءِ بِضَمِّهَا، فَجَعَلَ الْغَرْفَةَ - بِفَتْحِهَا - مَصْدَرًا، وَالْغَرْفَةُ

(١) أي: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَعْتَرَفَ غَرْفَةً يَبْدُوهُ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٤٩] ولم يرد في المعاني للفراء. ويقصد الفراء بالفاء فاء «فَعَلَّة» وهي الغين هنا.

قال الرَّجَّاجُ في «معاني القرآن وإغرابه» (١/٣٣٠، ٣٣١): «غَرْفَةٌ وَغَرْفَةٌ قُرَىءٌ بِهِمَا جَمِيعًا فَمَنْ قَالَ: «غَرْفَةٌ» كَانَ مَعْنَاهُ غَرْفَةٌ وَاحِدَةً بِالْيَدِ وَمَنْ قَالَ: «غَرْفَةٌ» كَانَ مَعْنَاهُ مَقْدَارُ الْيَدِ» وَهَذَا هُوَ كَلَامُ صَاحِبِنَا. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ في «الْحُجَّةِ» (٢/٣٥٠، ٣٥١): «بِفَتْحِ الْغَيْنِ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ «غَرْفَةٌ» بِضَمِّ الْغَيْنِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: مَنْ فَتَحَ الْفَاءَ الَّتِي هِيَ غَيْنٌ مِنْ «غَرْفَةٌ» عَدَّى الْفِعْلَ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَحْذُوفٌ [تَقْدِيرُهُ] إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ مَاءً غَرْفَةً. وَمَنْ قَالَ: «غَرْفَةٌ» عَدَّى الْفِعْلَ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَلَمْ يُعِدِّهِ إِلَى الْمَصْدَرِ كَمَا عَدَّاهُ الْآخَرُونَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُعِدِّوهُ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَإِنَّمَا جَعَلْتُ هَذَا مَفْعُولًا بِهِ لِأَنَّ الْغَرْفَةَ الْغَيْنِ الْمُغْتَرَفَةُ هُوَ بِمَنْزِلَةِ إِلَّا مِنْ اغْتَرَفَ مَاءً. وَلِأَبِي عَلِيٍّ بَعْدَ هَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ تَحْسُنُ مُرَاجَعَتُهُ هُنَالِكَ. وَقَرَأَ بِالْفَتْحِ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْأَعْرَجُ، وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ. يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ (١٨٧)، وَالتَّيْسِيرُ (٨١)، وَالكَشْفُ (١/٣٠٣)، وَالعُنْوَانُ (٥٣)، وَتفسير الطَّبْرِي (٥/٣٤٢)، وَوَضَحَ الْبَرْهَانَ (١/٢١٨)، وَالمَحْرُورُ الْوَجِيزُ (٢/٣٦٦)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٢٩٨)، وَتفسير الفَرَطِي (٣/٢٥٣)، وَالبَحْرُ الْمُحِيطُ (٢/٢٨٢)، وَالدَّرُّ الْمُصُونُ (٢/٥٢٧)، وَالنَّشْرُ (٢/٢٣٠). قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ في زَادَ الْمَسِيرِ: «وَزَعَمَ مُقَاتِلٌ أَنَّ الْغَرْفَةَ كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا الرَّجُلُ وَدَابَّتُهُ وَخَدَمُهُ وَيَمْلَأُ قُرْبَتَهُ. وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: لَمْ يُرِدْ بِهِ غَرْفَةُ الْكَفِّ، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْمَرْءَ الْوَاحِدَةَ بِقَرْيَةٍ أَوْ جَزْرَةٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ...». وَقَالَ بِيَانِ الْحَقِّ النَّيْسَابُورِيُّ في «وَضَحَ الْبُرْهَانَ»: «الْغَرْفَةُ وَالْغَرْفَةُ وَاحِدٌ، كَسُدْفَةِ اللَّيْلِ وَسُدْفَتِهِ وَلُحْمَةِ الثَّوْبِ وَلُحْمَتِهِ». وَرُجِعَ أَيْضًا: الْجُمْهُورَةُ (٢/٧٧٩)، وَتَهذِيبُ اللَّغَةِ (٨/١٠١)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (غَرْفَ).

- بِضَمِّهَا - قَدْرَ مَا يُعْرَفُ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي الْحَسْرَةِ وَالْحُسْرَةِ، وَالْجُرْعَةِ وَالْجُرْعَةِ، وَقُرِيَ بِهِمَا. ثَلَاثُ غَرَفَاتٍ مَفْتُوحَةَ الرَّاءِ، وَمَنْ سَكَّنَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَقِيَاسُ هَذَا الْبَابِ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى «فَعْلَةٍ» مَصْدَرًا أَوْ اسْمًا غَيْرَ مَصْدَرٍ فَإِنَّ الْعَيْنَ فِيهِ تُحْرَكُ فِي الْجَمْعِ السَّالِمِ فَمِثَالُ الْمَصْدَرِ ضَرْبَةٌ وَضَرْبَاتٌ وَحَسْرَةٌ وَحَسْرَاتٌ، وَمِثَالُ الْاسْمِ: جَفْنَةٌ وَجَفَنَاتٌ وَقِصْعَةٌ وَقِصْعَاتٌ، فَإِذَا كَانَتْ «فَعْلَةً» صِفَةً جُمِعَتْ عَلَى فَعَلَاتٍ كَصَعْبِيَّةٍ وَصَعْبَاتٍ، وَعَيْلَةٌ وَعَيْلَاتٍ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُ هَذَا إِلَّا فِي ضَرْوَرَةٍ شِعْرٍ، كَمَا قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(١):

(١) ديوانه (١٣٣٧).

وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

خَلِيلِيَّ عُوْجًا مِنْ صُدُورِ الرِّوَا حِلِ
لَعَلَّ انْحِدَارِ الدَّمْعِ يُغَقِّبُ رَاحَةَ
بِجُمْهُورِ حُزُورِي فَأَبْكِيَا فِي الْمَنَازِلِ
مِنْ الْوَجْدِ أَوْ يَشْفِي نَجِيَّ الْبَلَابِلِ

وَقَبْلَ الْبَيْتِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ مَعْنَاهُ:

إِذَا قُلْتُ وَدَّعْتُ وَضَلَّ حَرْقَاءُ وَاجْتَنَبْتُ
زِيَارَاتِهَا تُخَلِّقُ حِبَالَ الْوَسَائِلِ

وَالْقَصِيدَةُ مِنْ جَيْدِ شِعْرِهِ، جَاءَ فِي هَامِشِ دِيْوَانِهِ: «وَفِي (ق): «حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: كَانَتْ تُصَيِّبُنِي مُصِيبَةٌ فَأَصْبِرُ وَأَكْظِمُ، فَأَسْرَعُ ذَلِكَ فِي بَدَنِي، فَمَرَمْتُ بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ، فَرَأَيْتُ أَعْرَابِيًّا يُنْشِدُ: «خَلِيلِيَّ عُوْجًا . . .» «لَعَلَّ انْحِدَارِ الدَّمْعِ . . .» فَأَصَابَنِي مُصِيبَةٌ فَبَكَيْتُ فَوَجَدْتُهُ أَهْوَنُ عَلَيَّ فَسَأَلْتُ عَنْ الْأَعْرَابِيِّ فَقِيلَ: هُوَ ذُو الرُّمَّةِ» وَيُرَاجَعُ: الْأَغَانِي (٩١/٥)، وَالْمَوْشِح (٢٨٢)، وَشَرْحُ الْمُفْضَلِيَّاتِ (٧٨٨)، وَالْإِرْشَادُ «مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» (٣٧٧/٢)، وَالْخَزَانَةُ (٥١٩/٤)، وَالْمِصَارِعُ (٢٩٩، ٣٧٤)، كُلُّهُ عَنْ هَامِشِ الدِّيْوَانِ. وَفِي هَامِشِ الدِّيْوَانِ أَيْضًا: عَنِ الْخَزَانَةِ (٤/٤٩٥): «رَوَى الْأَضْمَعِيُّ فِي شَرْحِ دِيْوَانِهِ عَنْ أَبِي جَهْمَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ذَا الرُّمَّةَ يَقُولُ: «مَنْ شِعْرِي مَا سَاعَدَنِي فِيهِ الْقَوْلُ، وَمِنْهُ مَا أَجْهَدْتُ نَفْسِي فِيهِ، وَمِنْهُ مَا جُنَيْتُ بِهِ جُنُونًا، فَأَمَّا الَّذِي طَاوَعَنِي فِيهِ الْقَوْلُ فَقَوْلِي: «خَلِيلِيَّ عُوْجًا . . .» وَهِيَ هَلَاكِيَّةٌ =

أَبَتْ ذِكْرَ عَوْذَنْ أَحْشَاءَ قَلْبِهِ خُفُوقًا وَرَفَضَاتِ الْهَوَىٰ فِي الْمَفَاصِلِ
فَإِذَا كَانَتْ الْعَيْنُ يَاءً أَوْ وَاوًا سَكَنَتْ، وَاسْتَوَىٰ فِي ذَلِكَ الْأِسْمِ وَالصَّفَةِ كَرَوْضَةٍ
وَرَوْضَاتٍ، وَعَيْبَةٍ وَعَيْبَاتٍ، وَإِنَّمَا سَكَنُوا الْيَاءَ وَالْوَاوَ مَخَافَةَ أَنْ يُحَرِّكُوهَا
فَتَقَلِّبَ أَلْفًا.

- و«حَفَنَاتٌ» [٧٠]. مُحَرَّكَةُ الْعَيْنِ لَا غَيْرُ، وَالْحَفْنَةُ بِالْيَدَيْنِ جَمِيعًا،
وَالْحَثِيَّةُ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ، كَذَا قَالَ الْأَخْفَشُ، وَلَا مَعْنَى لِتَخْصِيصِهِ الْحَفْنَةَ بِالْيَدَيْنِ
جَمِيعًا؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ، وَكَذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١):
الْحَفْنُ: أَخَذَ الشَّيْءَ بِرَاحَةِ الْكَفِّ.

- وَيُقَالُ: صَغَفْتُهُ يَضَعُهُ ضَعْفًا: إِذَا خَلَطَهُ وَجَمَعَهُ وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ: التَّخْلِيطُ،
وَمِنْهُ: أَضَعَاتُ الرُّؤْيَا، يُقَالُ: أَضَعْتُ الرُّؤْيَا: إِذَا خَلَطَ فِيهَا.

[وَاجِبُ الْغُسْلِ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ]

- وَيُقَالُ: «أَكْسَلَ الرَّجُلُ يَكْسِلُ» [٧٣]. إِذَا عَجَزَ عَنِ الْجَمَاعِ، وَهَذَا هُوَ
الْمَشْهُورُ مِنَ اللَّغَةِ وَكَسَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَكْسَلُ كَسَلًا، قَالَ الْعَجَّاجُ^(٢):

أَظْنَتِ الدَّهْمَا وَظَنَّ مِسْحَلُ
إِنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَا يُعَجَّلُ

= ورواية البيت في: المحكم (٣٤٧/٨)، وعنه في اللسان: (سب):

أَبَتْ ذِكْرَ مَنْ . . . وَرَفَضَاتِ

(١) العين (٢٤٩/٣)، وفيه: «الْحَفْنُ: أَخَذَ الشَّيْءَ بِرَاحَةِ كَفِّكَ وَالْأَصَابِعُ مَضْمُومَةٌ، وَمَلَأَ كُلَّ

كَفِّ حَفْنَةً». ومختصره للريثي (٣٠٢/١).

(٢) ديوانه (٣١١).

عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانُ يَكْسَلُ

عَنِ السَّفَادِ وَهُوَ طِرْفٌ هَيْكَلٌ

وَقَدْ حَكَى يَعْقُوبُ فِي «الْفَاظِهِ»^(١) أَنَّ رُؤْيَةَ كَانَ يُنْسِدُهُ «يَكْسَلُ»، وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ

(١) فِي كِتَابِ الْأَفْظَانِ (٣٤٧): «وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: خَاصَمَتِ الدَّهْنَاءُ بِنْتُ مِسْحَلٍ، أَحَدُ بَنِي مَالِكِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ [ابْنِ تَمِيمٍ] امْرَأَةَ الْعَجَّاجِ زَوْجَهَا - وَمِنْهُمْ كَانَ - إِلَى عَامِلِ الْيَمَامَةِ، فَكَانَ أَبُوهَا يُعِينُهَا عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُ الْيَمَامَةِ: أَمَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَطْلُبَ الْعَسْبَ لِابْنَتِكَ؟! قَالَ: إِنَّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَهَا وَلَدٌ، فَإِنْ أَفْرَطْتُهُمْ أُجِرْتُ، وَإِنْ بَقُوا ادَّعَا اللهُ لَهَا. فَدَخَلْتُ عَلَى الْعَامِلِ فَقَالَتْ: إِنَّي مِنْهُ بِجُمُعٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ تُعَازِلِينَ الشَّيْخَ، فَأَنْكَرْتُ، فَقَالَ الْعَجَّاجُ كَذَبْتُ، إِنَّي لَأَخُذُهَا الْعُقَيْلَى وَالشُّغْرَبِيَّةَ فَقَالَ: قَدْ أَجَلْتُكَ سَنَةً - وَإِنَّمَا أَرَادَ سِتْرَهُ - فَقَالَ الْعَجَّاجُ:

أَطَلَّتِ الدَّهْنَاءُ وَظَنَّ مِسْحَلٌ

أَنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَا يُعَجِّلُ

عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانُ يَكْسَلُ

عَنِ السَّفَادِ وَهُوَ طِفْلٌ هَيْكَلٌ

وَقَالَتِ الدَّهْنَاءُ:

تَاللهِ لَوْ لَا خَشِيَةُ الْأَمِيرِ

وَخَشِيَةُ الشَّرْطِيِّ وَالشُّرُورِ

لَجَلْتُ مَنْ شَيْخِ بَنِي الْبَقِيرِ

كَجَوْلَانِ صَعْبَةِ عَسِيرِ

قَالَ: فَأَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، وَجَعَلَ يُقْبَلُهَا أَيُّ: إِنَّي رَجُلٌ، فَقَالَتْ:

تَاللهِ لَا تَخْدَعْنِي بِالضَّمِّ

إِلَيْكَ وَالتَّمْيِيلِ بَعْدَ الشَّمِّ

ثُمَّ ذَهَبَ بِهَا إِلَى أَهْلِهَا فَطَلَّقَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ سَرًّا لِيَسْتُرَ عَلَى نَفْسِهِ. وَرَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرِّي

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَوَاشِيهِ عَلَى الصَّحَاحِ «الْأَمَالِي» الْمَعْرُوفَةَ بِ«التَّشْبِيهِ وَالْإِنْضَاحِ» (فَتَخَّ) فَقَالَ: =

أَيْضًا / «عَنْ كَسَلَاتِي» يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ عَلَى «فَعْلَان» لَا يَجِيءُ إِلَّا مِنَ الثَّلَاثِيَّةِ نَحْوِ الضَّرْبَانِ وَالتَّرْوَانِ وَالطَّيْرَانِ .

- وَقَوْلُهُ : «قَبْلَ يَمُوتُ» [٧٤] . كَذَا الرَّوَايَةُ ، وَيُرْوَى أَيْضًا ^(١) : «قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ» وَالْعَرَبُ قَدْ تَحَدَّثُوا «أَنَّ» النَّاصِبَةَ لِلْفِعْلِ وَتَرْفَعُ الْفِعْلَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٢) : ﴿ قُلْ أَفَعَبَرِ

= «الْبَيْتُ لِلدَّهْنَاءِ بِنْتِ مِسْحَلِ زَوْجِ الْعَجَّاجِ وَكَانَتْ رَفَعَتْهُ إِلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَقَالَتْ : - أَصْلَحَكَ اللَّهُ - إِنِّي مِنْهُ بَجْنَعٌ - أَي لَمْ يَفْتَضِّنِي فَقَالَ الْعَجَّاجُ :
 اللَّهُ يَعْلَمُ يَا مُغِيرَةُ إِنِّي قَدْ دُسْتُهَا دَوْسَ الْحِصَانِ الْمُرْسَلِ
 وَأَخَذْتُهَا أَخَذَ الْمُقْصَبِ شَاتَهُ عَجَلَانَ يَذْبُحُهَا لِقَوْمِ نُزَلٍ
 فَقَالَتْ الدَّهْنَاءُ :

* وَاللَّهُ لَا تَخْدَعُنِي *

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي بَعْدَهُمَا :

إِلَّا بَزْعَزَاعٍ يُسَلِّي هَمِّي
 تَسْقُطُ مِنْهُ فَتُخِي فِي كُمِّي

وَبَيْنَا الْعَجَّاجِ غَرِيْبَانِ ، فَهُوَ لَمْ يَشْتَهَرْ بِشَعْرِ وَإِنَّمَا اشْتَهَرَ بِالرَّجَزِ . وَفِي اللِّسَانِ : «كَسَلٌ» قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَسَمِعْتُ رُوِيَةَ يُنْشِدُهَا «فَالجَوَادُ يَكْسِلُ» قَالَ : وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ رَيْبَعَةَ الْجَوْعِ يَزُوِيهِ : «يَكْسِلُ» قَالَ ابْنُ بَرِّي : فَمَنْ رَوَى «يَكْسِلُ» فَمَعْنَاهُ : يَثْقُلُ ، وَمَنْ رَوَى «يَكْسِلُ» فَمَعْنَاهُ تَنْقَطِعُ شَهْوَتُهُ عَنِ الْجِمَاعِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى حَاجَتِهِ . يُرَاجِعُ : جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٨٥٤) ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْعَيْنِ (٣١٠/٥) ، وَالصَّحَاحِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالتَّاجِ (كسَل) . وَقِصَّةُ الدَّهْنَاءِ مَعَ زَوْجِهَا فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْأَدَبِ وَالْأَخْبَارِ وَالتَّوَاوِيرِ . وَأَعَادَهَا الْمُؤَلِّفُ ثَانِيَةً ، كَمَا سَيَأْتِي . يُرَاجِعُ : الْمُحَاسِنِ وَالْأَضْدَادَ (٣٨٤) ، وَشَرَحَ الْمَقَامَاتِ (٢/٢٩١) وَغَيْرَهَا .

(١) هي الواردة في رواية يحيى المطبوعة .

(٢) سورة الزُّمَرِ ، الآيَةُ : ٦٤ .

اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ... ﴿١﴾ . وَقَالَ طَرْفَةُ^(١) :

* أَلَا أَيُّهَا الَّذِي الرَّاجِرِي أَحْضِرُ الْوَعَى *

وَرُبَّمَا حَدَفُوا «أَنْ» وَتَرَكَوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَإِنَّمَا يَجِبِيءُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ، قَالَ
عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ^(٢) :

فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا خُبَاسَةً وَاحِدٍ
وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَ مَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ

(١) ديوانه: وَعَجِزُهُ:

* وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي *

وَبِعْدَهُ:

فَإِنْ كُنْتُ لَا تَسْتَطِيعُ دَفْعَ مَنِيِّي فَدَعْنِي أَبَادِرْهَا بِمَا مَلَكَتْ يَدِي

(٢) عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ بن عَبْدِ رَضَى بن قَمْران بن ثعلبة... بن جَرَم، وثلعبة هو عمرو بن العَوْتِ. وعامرٌ
هَذَا شَاعِرٌ، فَاتِكٌ، . جَاهِلِيٌّ، تَبَرَّأَ قَوْمَهُ مِنْ جَرَائِرِهِ، وابنه الأسودُ بنُ عَامِرٍ شَاعِرٌ أَيْضًا، وَحَقِيقَةُ
قَبِيصَةَ بنِ الْأَسْوَدِ أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وهو مترجم في الإصابة (٤٠٨/٥). يُرَاجَعُ:
جَمْهَرَةُ الْأَنْسَابِ (٤٠٣)، وَأَسْمَاءُ الْمُعْتَالِينَ (٢٠٩)، وَالْأَغَانِي (٩٣/٩)، وَالخِزَانَةُ (٢٤/١).

البيت من قَبِيصَةَ له أشار إليها أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي (٩٥/٩) «دار الكتب» أولها:

أَأْظَعَانُ هِنْدُ تَلْكُمُ الْمُتَحَمَّلَةَ لِتَصْرِمِي إِذْ خُلْتِي مُتَدَلَّلَةَ

يُرَاجَعُ: شعر طَيْبٍ وَأَخْبَارُهَا (٤٢٩)، وَالْخُبَاسَةُ: الْمَغْنَمُ، وَنَهْنَهْتُ: زَجِرْتُ وَمَنَعْتُ.
وَرُبَّمَا نُسِبَ الْبَيْتُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ؛ يُرَاجَعُ: ملحقات ديوانه (٤٧٢)، وَنَسَبُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ
فِي الْإِنْصَافِ (٥٦٠/٢) إِلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ سَهْوًا مِنْهُ - فِيمَا يَظْهَرُ -، لِاتِّفَاقِ الشَّاعِرِينَ بِاسْمِ
(عَامِرٍ) فَسَبَقَ إِلَى ذِيهِهِ الْمَشْهُورُ مِنْهُمَا لِذَا لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِ ابْنِ الطُّفَيْلِ. وَالْبَيْتُ مِنْ شَوَاهِدِ
الْكِتَابِ (١٥٥/١)، يُرَاجَعُ شَرْحُ آيَاتِهِ لِابْنِ السَّرَّافِيِّ (٣٣٧/١)، الْكُتُبُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ
(٣٦٤/١)، وَالْمُغْنِي (٦٥٠)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (٩٣١)، وَالْأَشْمُونِي (١٢٩/١)، وَشَرْحُ
الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْنِي (٤٠١/٤)... وغيرها.

[إِعَادَةُ الْجُنْبِ لِلصَّلَاةِ]

وَزَيْدٌ^(١) وَزَيْدٌ: تَصْغِيرُ زَيْدٍ، وَالْأَصْلُ الضَّمُّ، وَإِنَّمَا يُكْسَرُ أَوَّلُ هَذَا
الاسْمِ فِي التَّصْغِيرِ إِذَا كَانَ ثَانِي الْكَلِمَةِ يَاءٌ مِثْلُ شَيْخٍ وَبَيْتٍ^(٢) وَقَدْ تَفَعَّلَ الْعَرَبُ
مِثْلُ هَذَا فِي الْجَمْعِ إِذَا جَاءَ عَلَى فُعُولٍ نَحْوَ بَيُوتٍ وَشَيْوخٍ وَعَيُْوبٍ وَجُيُوبٍ.

[عُسِّلُ الْمَرْأَةُ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ]

وَفِي «أَفٌّ» [٨٤]. ثَمَانُ لُغَاتٍ: أَفٌّ، وَأُفٌّ، وَأُفٌّ^(٣)، وَالتَّنْوِينُ فِي كُلِّ
وَاحِدَةٍ مِنْهَا، وَأَفٌّ، وَأُفٌّ مِثْلُ حُبْلَى، وَقَدْ حَكِيَ: أَفَّةٌ وَتَفَّةٌ، وَأَفَّةٌ وَتَفَّةٌ.

وَ«أَفٌّ» - عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ - اسْمٌ لِلْفِعْلِ بِمَنْزِلَةِ «صَهٌ» وَ«مَهٌ» وَالتَّنْوِينُ فِيهِ
- عِنْدَهُمْ -: عِلْمٌ التَّنْكِيرِ، وَعَدَمُهُ: عِلْمٌ التَّعْرِيفِ، وَالتَّنْوِينُ فِيهِ لَيْسَ كَهَوِّ فِي
زَيْدٍ وَعَمْرٍو وَرَجُلٍ؛ لِأَنَّهُ مُبْنِيٌّ فِي حَالِ تَنْوِينِهِ كِبْنَانِهِ فِي حَالِ عَدَمِ التَّنْوِينِ، قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى^(٤): ﴿فَلَا تَقُلْ لِهَذَا أَمْرًا﴾. وَأَصْلُ الْأَفِّ فِي اللَّغَةِ - وَسَخُّ الْأَذْنِ، وَالثَّفُّ:
وَسَخُّ الْأَطْفَارِ، وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، ثُمَّ ضُرِبَا مَثَلًا فِي كُلِّ شَيْءٍ مُسْتَرْدَلٍ
مُسْتَفْبِحٍ مُتَبَرِّمٍ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَسَخٌّ، أَيْ: إِنْ ذَلِكَ قَدْ حَلَّ مَحَلَّ الاستِقْدَارِ.

- وَمَعْنَى «تَرَبَّتْ» - عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ -: اسْتَعْنَتْ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ
لِلرَّجُلِ الْجَاهِلِ: أَمَا أَنْتَ فَقَدْ اسْتَعْنَيْتَ عَنِ السُّؤَالِ لِعِلْمِكَ بِالْأُمُورِ، وَالْمَرَادُ

(١) زَيْدٌ تَصْغِيرُ زَيْدٍ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ الْمَدَنِيُّ. يُرَاجَعُ: الإِصَابَةُ (٣/ ٤٤٤).

(٢) فِي (س): «ثَيْبٌ» وَيُصَلِّحُهُ مَا بَعْدَهُ.

(٣) الزَّاهِرُ لِبْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/ ٢٨١)، وَالنَّهَائِيُّ (١/ ٥٥)، وَاللِّسَانُ: (أَفٌّ) وَحَكَى فِي (أَفٌّ) عَشْرَ لُغَاتٍ.

(٤) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٢٣.

بِضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ إِنْخِبَارٌ لَا دُعَاءَ، وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ فِي الْغَيْبِ: أَتَرَبَّ، وَأَمَّا تَرَبَّ فَلَا تُقَالُ إِلَّا فِي الْفَقْرِ.

وَإِنَّمَا ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى هَذَا فِرَارًا مَنْ أَنْ يَقُولُوا: دُعَاءٌ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُ إِذَا دَعَا عَلَى أَحَدٍ بِمَكْرُوهٍ / أَصَابَ ذَلِكَ الْمَكْرُوهُ، وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا فِي اللُّغَةِ، وَالْآخَرُ فِي التَّأْوِيلِ.

أَمَّا اللُّغَةُ فَلَأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَسْتَعْمِلُ الدُّعَاءَ عَلَى الْإِنْسَانِ وَلَا يَرِيدُونَ وَفُوعَهُ بِهِ فَيَقُولُونَ: «أَحْزَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرَهُ» و«قَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ» وَيَقُولُونَ: «لَا أَبَ لَكَ» و«لَا أُمَّ لَكَ» و«لَا أَرْضَ لَكَ» و«لَا» [يَرِيدُونَ نَفْيَ ذَلِكَ عَنْهُ]. قَالَ ابْنُ جَنِّي: نَظَرَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى ثَوْبٍ فَقَالَ: مَا لَهُ مَحَقَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ؟ فَقَالَ: إِنَّا إِذَا اسْتَحْسَنَّا شَيْئًا دَعَوْنَا عَلَيْهِ.

وَأَمَّا التَّأْوِيلُ: فَلَأَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعُ دُعَائِهِ ﷺ وَقَعَ بِالْمَدْعُوعِ عَلَيْهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «فَظَفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(١). فَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دُعَاءً بِالْمَكْرُوهِ، وَكَأَنَّهُ خَاطَبَ بِذَلِكَ مَنْ أَثَرَدَوَاتِ الْمَالِ وَالْحَسَبِ وَالْجَمَالِ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ. وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ فِي الْكَلَامِ حَذْفًا، كَأَنَّهُ قَالَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ إِنْ فَاتَكَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، وَيَجْعَلُهُ خَبَرًا لِالدُّعَاءِ. - وَيُقَالُ: «شِبَّةٌ» و«شِبَّةٌ».

- [قَوْلُهُ: «يَعْتَسِلُ بِفَضْلِ امْرَأَتِهِ» [٨٦]. الْمَشْهُورُ فِي الْبَقِيَّةِ مِنَ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ أَنْ يُقَالَ: فَضْلَةٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فِيهِ فَضْلٌ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلشَّيْءِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَدَاكَ».

الْفَاضِلِ؛ كَأَنَّهُ مُصَدَّرٌ أُجْرِي مُجْرَى الْأَسْمَاءِ، كَمَا قَالُوا لِلْعَيْنِ: طَرَفٌ، وَلِلْأُذُنِ: سَمْعٌ، وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرَانِ. . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْفَضْلُ جَمْعُ فَضْلَةٍ كَمَا قَالُوا: تَوْبَةٌ وَتَوْبٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(١): ﴿وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ هَذَا الْجَمْعُ الَّذِي [تُفْرَقُ] بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ الْهَاءُ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَصَادِرَ كَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ، قَالَتْ: عِشْرَةَ الْمُحَارِبِيَّةِ^(٢):

وَلَا شَرِبُوا كَأَسْمَانِ الْحَبِّ حُلْوَةً وَلَا مَرَّةً إِلَّا شَرَابَهُمْ فَضْلٍ
وَيُقَالُ: أَفْضَلْتُ الشَّيْءَ إِفْضَالًا: إِذَا تَرَكْتُ مِنْهُ فَضْلَةً، فَإِنْ نَسَبْتَ الْفِعْلَ إِلَى
الشَّيْءِ الْفَاضِلِ قُلْتَ: فَضَلَ يَفْضُلُ، وَفَضَلَ يَفْضُلُ، وَفَضِلَ يَفْضُلُ، وَهَذِهِ لُغَةٌ
شَادَّةٌ، وَالْأَوْلَى أَفْصَحُهُنَّ^(٣).

(١) سورة غافر، الآية: ٣.

(٢) قال أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي رحمته الله فِي الْأَمَالِي (٢٨/١): «وَأَنْشَدَنَا أَبُو بَكْرِ رحمته الله أَنْشَدَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَنْشَدْتَنِي عِشْرَةَ الْمُحَارِبِيَّةِ - وَهِيَ عَجُوزٌ، حَيْرَبُونَ، زَوْلَةٌ -:

جَرَيْتُ مَعَ الْعُشَّاقِ فِي حَلْبَةِ الْهَوَى فَمَتُّهُمْ سَبَقًا وَجِئْتُ عَلَى رَسَلِي
فَمَا لَيْسَ الْعُشَّاقُ مِنْ حَلْلِ الْهَوَى وَلَا خَلَعُوا إِلَّا الثِّيَابَ الَّتِي أُبْلَى
وَلَا شَرِبُوا كَأَسَا الْبَيْت

وَرَادَ الْبَكْرِيُّ رحمته الله فِي اللَّالِي شَرْحَ الْأَمَالِي (١٣١/١):

تَسْرَبَلْتُ تَوْبَ الْحَبِّ مُذْ أَنَا يَافِعٌ وَمَتَّعْتُ مِنْهُ بِالصُّدُودِ وَبِالْوَضِلِ

وَيُرَاجَعُ: شَرْحَ دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّي الْمَنَسُوبِ إِلَى الْعُكْبَرِيِّ (٤٢٣/١)، وَالْمُخْتَارُ مِنْ شِعْرِ بَشَّارِ
(١٧٥)، وَمَجْمُوعَةُ الْمَعَانِي (٥٠٩).

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (فَضْلٌ): «أَبُو عَيْدَةَ: فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَلِيلٌ، فَإِذَا قَالُوا: يَفْضُلُ ضَمُّوا الضَّادَ
فَاعَادُوهَا إِلَى الْأَصْلِ، وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ حَرْفٌ مِنَ السَّلَامِ يُشْبِهُ هَذَا، قَالَ: وَزَعَمَ بَعْضُ
النَّحْوِيِّينَ أَنَّهُ يُقَالُ: حَضَرَ الْقَاضِي امْرَأَةٌ تُمُّ يَقُولُونَ: تَحْضُرُ».

- و«الْحُمْرَةُ» [٨٨]. شَيْءٌ كَانَ يُنْسَجُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ يُسْجَدُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ، وَلَا تُسَمَّى حُمْرَةً حَتَّى يَكُونَ بِقَدْرِ مَا يَضَعُ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي جَبْهَتَهُ وَيَدِيَهُ وَإِنْ عَظُمَ حَتَّى يَعْمَ جَسَدَهُ كُلَّهُ قِيلَ لَهُ: حَصِيرٌ^(١).

[التَّيْمُ]

التَّيْمُ: شَرَعِيٌّ وَغَوِيٌّ، فَالْغَوِيُّ: الْقَصْدُ وَالتَّعَمُّدُ، وَتَقُولُ: تَأَمَّمْتُكَ وَتَيَمَّمْتُكَ وَأَمَّمْتُكَ: إِذَا قَصَدْتُكَ، لَكِنَّ الشَّرْعَ أَوْقَعَ هَذَا الْاسْمَ عَلَى مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِالشَّرَابِ، فَانْتَقَلَ عَنْ مَوْضِعِهِ فِي اللُّغَةِ وَعُمُومِهِ فَصَارَ مَخْصُوصًا بِهَذَا الْمَعْنَى، كَمَا نَقَلَ عُرْفُ الْأَسْتِعْمَالِ الْفِقْهَ وَالطَّبَّ وَالتَّحْوِيلَ إِلَى أَسْمَاءٍ مَخْصُوصَةٍ.
- وَ«الْبَيْدَاءُ»: الْفَلَاةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُبِيدُ مَنْ سَلَكَهَا، أَيْ: تُهْلِكُهُ، وَهِيَ أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى فِعْلَاءَ، وَلَا أَفْعَلَ لَهَا كَالشُّبْرَاءِ وَالطَّرْفَاءِ.
- وَ«ذَاتُ الْجَيْشِ»: فَلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ^(٢) [حَرَسَهَا اللَّهُ] سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا

(١) فِي (س): «فَهُوَ حَصِيرٌ».

(٢) يَظْهَرُ أَنَّ الْمَوْلَّفَ رحمته الله هُنَا قَدْ أَخْطَأَ الْهَدَفَ، فَلَيْسَتْ ذَاتُ الْجَيْشِ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ فَلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، وَإِنْ كَانَتْ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - أَرْضٌ تُعْرَفُ بِ«ذَاتِ الْجَيْشِ» فَهَلْذِهِ غَيْرُ تِلْكَ.

وَالْبَيْدَاءُ الْمَذْكُورَةُ قَبْلَهَا فَسَرَّهَا الْمَوْلَّفُ رحمته الله بِأَنَّهَا الْفَلَاةُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُبِيدُ مَنْ سَلَكَهَا. . . إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَ، وَهُوَ بِهَذَا التَّعْرِيفِ يَعْرِفُ لَفْظَ «الْبَيْدَاءِ» وَالْمَقْصُودُ هُنَا عَلَمٌ عَلَى أَرْضٍ بَعَيْنَتَهَا، وَهُوَ شَرَفٌ مُرْتَفِعٌ مِنَ الْأَرْضِ أَمَامَ ذِي الْخَلِيفَةِ. قَالَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْمَغَانِمِ الْمطَابَةِ (٦٧): «قَالَ مُؤَرِّخُوا الْمَدِينَةِ: الْبَيْدَاءُ: هِيَ الَّتِي إِذَا رَحَلَ الْحُجَّاجُ بَعْدَ الْإِحْرَامِ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ اسْتَقْبَلُوهَا مُصْعِدِينَ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ، وَهِيَ الَّتِي جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ» وَفِي الْبَيْدَاءِ نَزَلَتْ آيَةٌ =

التَّيْمَمِ». ويُراجع وَقَاءَ الْوَقَاءِ (١١٥٧/٣)، مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٢٤٠/١)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٢٣/١). أَمَّا ذَاتُ الْجَيْشِ فَمَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ سَابِقِهِ (الْبَيْدَاءِ)، قَالَ الْبُكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٠٩)، فَمَا بَعْدَهَا «ذَكَرَ الْفَتْيِيُّ أَنَّ ذَاتَ الْجَيْشِ مِنْهُ الْمَدِينَةُ عَلَى بَرِيدٍ. رَوَى مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَا أَشَدَّ مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَخْرَجَ الْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِذَاتِ الْجَيْشِ فَصَلَّاهَا بِالْعَقِيقِ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: بَيْنَ ذَاتِ الْجَيْشِ وَالْعَقِيقِ مِائِلَانِ...». وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢٠٠/٢): «ذَاتُ الْجَيْشِ جَعَلَهَا بَعْضُهُمْ مِنَ الْعَقِيقِ بِالْمَدِينَةِ» وَفِي الْمَعَانِمِ الْمَطَابَةِ (٩٨) قَالَ: قَالَ جَمَالُ الدِّينِ الْمَطْرِيُّ: وَأَمَّا ذَاتُ الْجَيْشِ فَتَقَبُّ ثِيَابَ الْحُقَيْرَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ... قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَاتُ الْجَيْشِ مَوْضِعٌ قُرْبَ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ وَادٍ بَيْنَ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَتَرْبَانَ، وَهُوَ أَحَدُ مَنَازِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرِ، وَأَحَدُ مَوَاحِلِهِ عِنْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهُنَاكَ حُسِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتِغَاءَ عَقْدِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمَمِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ:

لِمَنْ رُبِعَ بِذَاتِ الْجَيْشِ شِئِ أَمْسَى دَارِسًا خَلِيقًا
كَلَّفْتُ بِهِمْ غَدَاةَ غَدَاةٍ وَمَرَّتْ عَيْنُهُمْ خِرْقًا
تَنَكَّرَ بَعْدَ سَاكِنِهِ فَأَمْسَى أَهْلُهُ فِرْقًا
عَلَوْنَا ظَاهِرَ الْبَيْدَاءِ سَدَاءِ وَالْمَحْزُونُ مَنْ قَلِقًا

كَذَا أَنْشَدَ الْفَيْرُوزُ أَبَادِي، وَأَنْتَ تَرَى الشَّاعِرَ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ «ذَاتِ الْجَيْشِ» وَ«الْبَيْدَاءِ» كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْمَذْكُورِ فِي «الْمَوْطَأِ» وَهُوَ الْمَشْرُوحُ هُنَا، وَقَالَ: «عَلَوْنَا ظَاهِرَ الْبَيْدَاءِ» مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْبَيْدَاءَ شَرَفٌ مِنَ الْأَرْضِ كَمَا تَقَدَّمَ.

أَمَّا «ذَاتُ الْجَيْشِ» الَّتِي فِي مَكَّةَ فَمَوْضِعٌ آخَرَ ذَكَرَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٢٢٦/٤)، قَالَ: «ذَاتُ الْجَيْشِ بَيْنَ الْمَغْشِ وَبَيْنَ رَحَا، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ ذَاتُ الْجَيْشِ لِحَرْجَةِ مَنْ سَمَّرَ كَانَتْ فِيهَا». وَالْمَغْشُ جَبَلٌ تَقَطَّعَ مِنْهُ الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الَّتِي يُنْبِئُ بِهَا، وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْمَنْقُوشَةُ

جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَثَارِ: أَنَّ جَيْشًا يَغْزُو الكَعْبَةَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَإِذَا صَارَ بِهِذِهِ الفَلَاحَةُ
خُسِفَتْ بِهِ الْأَرْضُ فَلَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ يُقْلَبُ وَجْهَهُ إِلَى قَفَاهُ.

- و«المُعَاتَبَةُ»: المُواخَذَةُ والمَلَامَةُ، وَمَعْنَى بَعَثْنَا البَعِيرَ: حَرَكْنَاهُ مِنْ
مَبْرَكِهِ وَأَقَمْنَاهُ، وَمِنْهُ بَعَثْتُ الرَّجُلَ مِنْ نَوْمِهِ: إِذَا أَيقَظَهُ، وَابْعَثْتُ هُوَ: إِذَا قَامَ قَالَ
[الله] تَعَالَى^(١): ﴿مَنْ بَعَثْنَا﴾.

- و«الصَّعِيدُ»: يَكُونُ التُّرَابُ، وَيَكُونُ وَجْهَ الْأَرْضِ قَالَ [الله] تَعَالَى^(٢):

﴿فَنُصَبِحُ صَعِيدًا زَلْفًا﴾^(٤)، وَقَالَ [تَعَالَى]^(٢): ﴿صَعِيدًا جُرًّا﴾^(٨). الجُرُّ:
الْأَرْضُ الَّتِي لَا تُنْبِتُ شَيْئًا. قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»
فَكُلُّ مَوْضِعٍ جَازَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ جَازَ التَّيْمُمُ عَلَيْهِ.

- قَالَ الخَلِيلُ^(٣): المِرْبَدُ: مَوْضِعٌ بِالبَصْرَةِ كَانَ مَوْعًا لِلْعَرَبِ. وَالمِرْبَدُ

- أَيْضًا -: مَوْضِعٌ بِالكُوفَةِ، وَأَصْلُ المِرْبَدِ - فِي اللُّغَةِ -: المَوْضِعُ الَّذِي يُجْمَعُ
فِيهِ التَّمْرُ إِذَا صُرِمَ، وَالعَرَبُ تَخْتَلِفُ فِي ذَلِكَ فَأَهْلُ الحِجَازِ يُسَمُّونَهُ المِرْبَدَ،

البَيْضُ بِمَكَّةَ. وَذُو الْأَبْرَقِ: مَا بَيْنَ المَغْشِ إِلَى ذَاتِ الجَيْشِ.

وَرَحًا فِي الحَرَمِ وَهُوَ مَا بَيْنَ أَنْصَابِ المَصَانِعِ إِلَى ذَاتِ الجَيْشِ، وَرَحًا هِيَ رَدَهُةُ
الرَّاحَةِ، وَالرَّاحَةُ دُونَ الحُدَيْبِيَّةِ عَلَى بَسَارِ الذَّاهِبِ إِلَى جُدَّةَ. كَذَا قَالَ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ
أَيْضًا (٢/ ٣٠٠-٣٠٢).

(١) سورة يس، الآية: ٥٢.

(٢) سورة الكهف.

(٣) العين (٣٠/٨)، وفيه: «مُتَّسِعٌ بِالبَصْرَةِ، كَانَ مَوْقِفَ العَرَبِ وَمُتَّحِدَةً لَهُمْ، وَكَذَلِكَ مِرْبَدُ
المَدِينَةِ فَلَعَلَّ صَوَابَ كَلِمَةِ «مَوْضِعٌ» «مُتَّسِعٌ» كَمَا هِيَ فِي «العين».

وأهل العراق يُسمونه البيدر، وأهل الشام يُسمونه الأندر، وأهل البصرة: الجوخان،
وأهل نجد [يُسمونه]: الجرّين، وقوم من أهل المدينة [يُسمونه]: المسطح.
واليد: تقع على الكفّ وحدها دون الذراع، وتقع على الكفّ مع أصل
الذراع، وتقع على الكفّ والذراع والمرفق والعضد إلى المنكب، دليل الأول
قول المتلمس^(١):

وَمَا كُنْتُ إِلَّا مِثْلَ قَاطِعِ كَفِّهِ بِكَفِّ لَه أُخْرَى فَاَصْبَحَ أَجْذَمَا
فَلَمَّا اسْتَقَادَ الْكَفُّ بِالْكَفِّ لَمْ يَجِدْ لَهُ دَرْكًَا مِنْ أَنْ تَبَيَّنَ فَأَحْجَمَا
يَدَاهُ أَصَابَتْ هَذِهِ حَتْفَ هَذِهِ فَلَمْ تَجِدِ الْآخِرَى عَلَيْهَا مُقَدَّمَا

ودليل الثاني: قوله تعالى^(٢): ﴿فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾.

ودليل الثالث: حديث عمار: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ / قَدِمَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ الْأَرْضَ فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى
الْمَنَاكِبِ» ومن أوضح ذلك ما أنشده سيبويه^(٣):

(١) ديوان المتلمس (٣٢، ٣٣)، والمتلمس لقبه، واسمه جرير بن عبد المسيح بن عبد الله، من
بني ضبيعة بن زبيعة بن نزار، وهو خال طرفة بن العبد، وكان يُنادمان النعمان، ثم إنهما
هجياه، فأرسل إلى عامله على البحرين معهما كتاباً أمره فيه بقتلهم، والقصة مشهورة في
كتب الأدب. اعتنى بديوانه حسن كامل الصيرفي رحمه الله ونشره في مجلة معهد المخطوطات
العربية بالقاهرة سنة (١٣٩٠هـ) العدد (١٤)، وخرجه تخريجاً لا مزيد عليه جزاءه الله خيراً.
أخبار المتلمس في الأغاني (٢٤ / ٢٦٠)، والأشتقاق (٣١٧)، والخزائن (١ / ٤٤٦).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٣) الكتاب (١ / ٣٦٢)، وشرح أبياته لابن السيرافي (٢ / ٦٨)، والثكت عليه للأعلم، وهو
لأوس بن حجر في ديوانه (٢١)، ونسبه الرّمحشري في «المفصل» إلى طرفة. وبنو ليثي قوم =

أَبْنِي لُبَيْنَى لَسْتُمْ بِيَدٍ إِلَّا يَدًا لَيْسَتْ لَهَا عَضُدٌ
فَأَضَافَ الْعَضُدَ إِلَى الْيَدِ . وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١) :

طِوَالُ الْأَيْدِي وَالْحَوَادِي كَأَنَّهَا سَمَاهِيحٌ قُبَّ طَارَ عَنْهَا نِسَالُهَا
وَأِنَّمَا وَصَفَهَا بِطَوْلِ الْأَرْبَعِ ، وَسَمَّى الْأَرْجُلَ حَوَادِي ؛ لِأَنَّهَا تَحْدُو الْأَيْدِي ،
أَيُّ : تَتَّبِعُهَا .

وَالصَّعِيدُ الطَّيِّبُ : هُوَ التَّقِيُّ الَّذِي لَا نَجَاسَةَ فِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْحَلَالُ .

- وَقَوْلُهُ : «يَوْمُهُمْ غَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ» [٨٩] . كَذَا الرَّوَايَةُ ، وَكَانَ الْوَجْهُ ، وَأَنَّ
يَوْمَهُمْ ؛ لِيَكُونَ «أَنَّ» مَعَ الْفِعْلِ بِتَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ ، وَتَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ
بِالْإِتِّدَاءِ ، وَ«أَحَبُّ» حَبْرُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى (٢) : ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾

= من بني أَسَدَ ، أُمَّهُمْ لُبَيْنَى مِنْ بَنِي وَالْبَتَّةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَعْلَبَةَ . فِي الْأَصْلِ : «يَا بَنِي» ، «لَسْتُمْ»
وَالشَّاهِدُ فِي : معاني القرآن للفراء (١٠١/٢ ، ٤١٦) ، والمُقْتَضَبُ (٤/٤٢١) ، وَالتَّخْمِيرُ
شَرْحُ الْمُفْصَلِ (١/٤٧٨) ، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ لابن يعيش (٢/٩٠) . . . وَغَيْرِهَا .

(١) ديوانه (١/٥١٨) ، من قصيدة يهجو بها بني امرئ القيس من بني تميم أولها :

دَنَا الْبَيْنُ مِنْ مَيِّ فَرُدَّتْ جِمَالُهَا فَهَاجَ الْهَوَى تَقْوِيضُهَا وَاحْتِمَالُهَا
وَقَدْ كَانَتْ الْحَسَنَاءُ مَيِّ كَرِيمَةً عَلَيْنَا وَمَكْرُوهَا إِلَيْنَا زِيَالُهَا

وَرِوَايَةُ الدِّيَوَانِ : «طِوَالُ الْهَوَادِي . . .» وَلَمْ يُشِرِ الشَّارِحُ وَلَا الْمُحَقِّقُ لِرِوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ ، فَهَلْ
هِيَ رِوَايَةٌ ! أَوْ هُوَ خَطَأٌ حَيْثُ رَوَاهَا بِالْمَعْنَى فَالْهَوَادِي الْأَعْنَاقُ وَتَتَّبِعُهَا الْأَيْدِي وَذَكَرَ الشَّارِحُ
أَنَّهُ يُزَوَّى : «طِوَالُ السَّوَادِي وَالْحَوَادِي . . .» وَفَسَّرَ السَّوَادِي بِالْأَيْدِي وَالْحَوَادِي بِالْأَرْجُلِ .
وَالسَّمَا حِيحٌ : الْحُمْرُ الطَّوَالُ ، الْوَاحِدَةُ سَمْحَجٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ الطَّوَالُ الطُّهُورُ . وَ«قُبَّ»
ضَمْرٌ . وَالنِّسَالُ : مَا نَسَلَ مِنْ شَعْرِهَا فَسَقَطَ . وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ شَرْحِ الدِّيَوَانِ فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ١٨٤ .

وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ يَحْدِفُونَ «أَنَّ» فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ يَرْفَعُونَ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا﴾ وَقَوْلُ مَالِكٍ هَذَا كَقَوْلِهِمْ (٢): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيْدِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ». فَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ أُسْنِدٌ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأُخْبِرَ عَنْهُ لِمَا بَيَّنَّهُ وَبَيَّنَ الْأَسْمَ مِنَ الْمُضَارِعَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ هَذَا وَلَا يُجِزُّهُ إِلَّا بِ«أَنَّ» وَيُحْتَمَلُ قَوْلُ مَالِكٍ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْمَثَلِ، وَالْأَجْوَدُ أَنْ يَكُونَ «لِيَوْمَهُمْ غَيْرُهُ» إِخْبَارًا مَعْنَاهُ مَعْنَى الْأَمْرِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ وَيَكُونَ قَوْلُهُ: «أَحَبُّ إِلَيَّ» مَرْفُوعًا عَلَى خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مَحْدُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: لِيَوْمَهُمْ غَيْرُهُ فَذَاكَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ حَمْلِهِ عَلَى الشُّذُوزِ.

- قَوْلُهُ: «سِبَاخًا كَانَ أَوْ غَيْرُهُ» [٩٢]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: أَوْ غَيْرَهَا؛ لِأَنَّ السِّبَاخَ مُؤَنَّثَةٌ، وَهِيَ جَمْعُ سَبِيخَةٍ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ الضَّمِيرَ عَلَى مَعْنَى

(١) سورة الزُّمَرِ، آيَةُ: ٦٤.

(٢) مِثْلُ مَشْهُورٍ كَثِيرٍ الْوُزُودِ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ وَالْأَدَبِ وَاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ. فَمِنْ كُتُبِ الْأَمْثَالِ: جَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٢٦٦)، وَالْفَاخِرُ (٢٦٥)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٩٧)، وَشَرْحُهُ (١٣٥)، وَالْوَسِيطُ (٨٣)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ (٣٩٥)، وَغَيْرُهَا. وَمِنْ كُتُبِ الْأَدَبِ: الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (١/١٧١)، (٢٣٧)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٢/٢٨٨)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٦١٣)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (١/٣١٢)، (١٤/٢)، (٥/٣٦٤)، (٨/٥٥٦) . . . وَغَيْرُهَا. وَمِنْ كُتُبِ النَّحْوِ: الْكِتَابُ لِسَيُوبِيهِ (٤/٤٤) (هَارُونَ)، وَشَرْحُهُ لِّلْسِرَافِيِّ (٨/٦٨) (مَخْطُوطٌ)، وَالْخَصَائِصُ (٢/٣٧٠)، (٤٣٤)، وَمُغْنِي اللَّيْبِ (٢/٥٩٢)، (٦٤١)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ (١/٢٥٥)، (٢/٢٤٨). وَمِنْ كُتُبِ اللَّغَةِ: الصَّحَّاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (٢/٥٠٦)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاحُ (مَعْد).

(٣) سورة الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٣٣.

الْجَمْعُ ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] : ﴿ شَقِيحٌ مِّمَّا فِي بُطُونِهِ ﴾^(١) ، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٢) :

... ..
... ..

[الْمُسْتَحَاضَةُ]

[وَقَوْلُهُ ﷺ] : « لَعَلَّكَ نَفْسِتِ » [٩٤] . « لَعَلَّ » هَهُنَا : ظَنُّ وَتَوَقُّعٌ ، وَالْمَعْنَى : أَظُنُّكَ نَفْسِتِ ، يُقَالُ : نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ : إِذَا حَاضَتْ ، وَكَذَلِكَ فِي الْوِلَادَةِ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ نَفَسَتْ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ سَأَلَ نَفْسَهَا ، وَالنَّفْسُ : الدَّمُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يُوجَدُ بِوُجُودِ النَّفْسِ وَيُعَدُّ بِعَدَمِهِ ، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ غَيْرِهِ بِالسَّبَبِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ^(٣) : مَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ لَا يُفْسِدُ الْمَاءَ / إِذَا مَاتَ فِيهِ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : امْرَأَةٌ نَفَسَاءٌ وَنَفْسَاءٌ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ فِي الْآخِرِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ^(٤) نَفْسَاءٌ بِسُكُونِ الْعَيْنِ ، وَقَدْ نَفَسَتْ نَفَاسَةً

(١) سورة النحل، الآية: ٦٦ .

(٢) بيتان أو ثلاثة أبيات من الرَّجَزِ كُتِبَتْ عَلَى هَامِشِ الْوَرَقَةِ فَلَمْ تَظْهَرْ فِي الصُّورَةِ . وَيَسْتَشْهَدُ التَّخَوُّيُونَ وَالْمُفَسِّرُونَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ :

* أَكَلَّ عَامَ نَعَمَ تَخَوُّونَهُ * ... الأبيات

والأبيات المذكورة غيرها ١٩ .

(٣) هُوَ النَّخَعِيُّ ، كَذَا فِي «الاقْتَضَابِ» لِلْيَقْرِيَّيْنِ . وَهُوَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَبُو عَمْرَانَ الْمَدْحِجِيُّ الْكُوفِيُّ ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، مَاتَ مُحْتَمِلًا مِنَ الْحِجَابِ سَنَةَ (٩٦هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/١٨٨) ، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١/١٥٥) .

(٤) هُوَ : عَلِيُّ بْنُ حَازِمٍ ، وَقِيلَ : عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، إِمَامٌ فِي الرَّوَايَةِ عَاصِرَ الْفَرَاءِ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْفَرَاءِ وَهُوَ يُمْلِي أَمْسَكَ عَنِ الْإِمْلَاءِ ، وَكَانَ الْفَرَاءُ يَقُولُ : هَذَا أَحْفَظُ النَّاسِ لِلنَّوَادِرِ ، =

وِنَفَاسَةً، وَنَفِستَ نَفَاسًا وَجَمَعُ نَفَسَاءُ: نَفَاسٌ كَكَلَابٍ، وَنَفَاسٌ كَضِرَابٍ،
وَنُفْسٌ كَرُسُلٍ، وَنَفَاسٌ كَكُرَاعٍ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

* اِقْعَسَ يَمْشِي مَشِيَةَ النُّفَاسِ *

- «المُسْتَحَاضَةُ»: الَّتِي لَا يَزِقُّهَا دَمُهَا، وَفَعَلَهَا: اسْتُحِضْتُ، وَهَذَا أَحَدُ الْأَفْعَالِ
الَّتِي صِيغَتْ لِلْمَفْعُولِ وَلَمْ تُصْغَ لِلْفَاعِلِ، وَزِيدَتْ فِيهِ الزَّوَائِدُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي
الْحَيْضِ، كَمَا قَالُوا: عَلَا قِرْنُهُ، فَإِذَا أَرَادُوا الْمُبَالَغَةَ قَالُوا: اسْتَعْلَاهُ، وَكَذَلِكَ:
قَرَّ فِي مَكَانِهِ، فَإِذَا أَرَادُوا الْمُبَالَغَةَ قَالُوا: اسْتَقَرَّ، وَكَذَلِكَ الزَّوَائِدُ تَدْخُلُ الْأَفْعَالَ
لِمَعَانٍ زَائِدَةٍ، يُقَالُ: حَلَى الشَّيْءُ، فَإِذَا أَفْرَطَ فِي الْحَلَاوَةِ قَالُوا: احْلَوْلَى،
وَأَعَشَبَتِ الْأَرْضُ وَأَعَشَوْشَبَتِ، وَخَشِنَ الشَّيْءُ وَاحْشَوْشَنَ. وَيُقَالُ لِلْعِرْقِ الَّذِي
تَخْرُجُ مِنْهُ الِاسْتِحَاضَةُ: الْعَاذِلُ، وَاشْتِاقُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَعَدَلَ النَّهَارُ: إِذَا اشْتَدَّ
حَرُّهُ، سُمِّيَ الْعِرْقُ بِذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ، وَمِنْهُ الْعَدْلُ وَهُوَ اللَّوْمُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ
الْمَشَقَّةِ عَلَى الْمَعْدُولِ.

- وَقَوْلُهُ: «تَهْرَاقُ الدَّمَاءُ» [١٠٥]. يَجُوزُ فِيهِ فَتْحُ الْهَاءِ وَتَسْكِينُهَا، فَمَنْ
جَعَلَهُ مِنْ هَرَاقِ الْمَاءِ حَرَكَهَ، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَهْرَاقِ أَسْكَنَهُ، وَالْهَاءُ عِنْدَ مَنْ أَسْكَنَهُ
عَوْضٌ مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ عَيْنِ الْفِعْلِ مِنْ أَرَاقٍ، وَمَنْ فَتَحَهَا فَهِيَ عِنْدَهُ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ

= أَخَذَ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ وَغَيْرُهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طبقات الزبيدي (١٣٥)، ومقدمة
تهذيب اللغة للأزهري (٢١/١)، وإنباه الرواة (٢/٢٥٥)، ومُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٤/١٠٦).

(١) أنشده ابن دُرَيْدٍ فِي الْجُمْهُرَةِ (٨٤٩) بِرَوَايَةٍ:

* أَحْتِنَ يَمْشِي *

قَالَ: وَيُرْوَى: «أَبْدَ يَمْشِي . . .» وَلَمْ يُنْسَبْهُ.

في أَرَاقٍ، وفيه كَلَامٌ لا يَلِيْقُ بِهَذَا المَوْضِعِ، وبِالْوَجْهِينِ يُرْوَى بَيْتُ الأَعْشى (١):

في أَرَاكِ مُرْدٍ يَكَادُ إِذَا مَا ذَرَّتِ الشَّمْسُ سَاعَةَ يَهْرَاقِ

- وَقَوْلُهُ: «لِنَنْظُرَ إِلَى عَدَدِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ» [١٠٥]. هَذَا مِمَّا أَجْرَى العَرَبُ الظَّرْفَ فِيهِ مَجْرَى المَفْعُولِ؛ لِاتِّسَاعِ الكَلَامِ، وَكَانَ وَجْهُ الكَلَامِ لَوْ أَجْرَاهُ مَجْرَى الظَّرْفِ أَنْ يَقُولَ: تَحِيضُ فِيهِنَّ. وَالعَرَبُ تَقُولُ: أَقَمْتُ ثَلَاثًا مَا أَذَوْقُهُنَّ طَعَامًا وَشَرَابًا، أَيْ: لا أَذَوْقُ فِيهِنَّ وَأَنْشَدَ (٢):

وَيَوْمَ شَهِدْنَاهُ سُلَيْمًا وَعَامِرًا قَلِيلَ سِوَى الطَّعْنِ النَّهَالِ نَوَافِلُهُ

- وَيُقَالُ: «قَدَرْتُ وَقَدَرْتُ» [١٠٥]. وَكَذَلِكَ القَدْرُ الَّذِي هُوَ القَضَاءُ.

- وَيُقَالُ/ : «اسْتَفْرَرَ الرَّجُلُ بِإِزَارِهِ». إِذَا لَوَاهُ عَلَيَّ فَخِذِيهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنْ بَيْنِهِمَا، وَاسْتَفْرَرَ الكَلْبُ: إِذَا أَدْخَلَ ذَنْبَهُ بَيْنَ فَخِذِيهِ وَالزَّقَةَ بِبَطْنِهِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الثَّفْرِ وَهُوَ فَرْجُ كُلِّ ذَاتِ مِخْلَبٍ، وَمِنْهُ ثَفْرُ الدَّابَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ عَلَيَّ ذَلِكَ المَوْضِعِ. وَرُوي: «اسْتَدْفَرَ» بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ وَغَيْرِ مُهْمَلَةٍ مَأْخُودٌ مِنَ الدَّفْرِ - وَهُوَ التَّنُّ - أَوْ الدَّفْرِ وَهُوَ مِثْلُهُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: دَفَرُ بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ سَاكِنَةٌ العَيْنِ لِلتَّنُّ خَاصَّةً، وَبِدَالٍ مُعْجَمَةٍ وَفَتَحِ الفَاءِ لِكُلِّ رَائِحَةٍ ذَكِيَّةٍ مِنْ طِيبٍ أَوْ نَتْنٍ قَالَه أَبُو عُبَيْدٍ (٣).

(١) ديوانه: «الصُّبْحُ المُنِيرُ» (١٤١).

(٢) البَيْتُ لِرجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ لَمْ يَذْكَرْ اسْمُهُ، أَنْشَدَهُ سِبْيَوْنِي فِي كِتَابِهِ (١/٩٠)، وَرُجِعَ شَرْحُ آيَاتِهِ لِابْنِ خَلْفٍ (١/٧٢)، وَالمُقْتَضَبُ (٣/١٠٥)، وَالكَامِلُ (١/٤٩)، وَكِتَابُ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٥)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٧، ٢٨٧)، وَالتَّحْمِيرُ (١/٤٠٢، ٤٠٤، ٤٠٥)، وَشَرْحُ المِفْصَلِ لِابْنِ بَعْيشٍ (٤٦٢)، وَالمُقَرَّبُ (١/١٤٧)، وَالمُعْنِي (٥٠٣)، وَشَرْحُ آيَاتِهِ (٧/٨٤).

(٣) غَرِيبُ الحَدِيثِ لَهُ (١/٢٧٩، ٣/٢٣٦، ٢٣٧). وَرُجِعَ: غَرِيبُ الحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/١٥٥)، =

- [وَقَوْلُهُ]: «فِي الْبَوْلِ قَائِمًا وَغَيْرِهِ»]. رَوَاهُ قَوْمٌ: «وَغَيْرُهُ» بِنَصْبِ الرَّاءِ عَطْفًا عَلَى قَائِمٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَائِمًا وَغَيْرَ قَائِمٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الْحَالَ لَا تُضَمَّرُ وَإِنَّمَا هُوَ: «وَغَيْرِهِ» بِخَفْضِ الرَّاءِ مَعْطُوفًا عَلَى الْبَوْلِ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ بَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِي آخِرِهِ سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ غَسْلِ الْفَرْجِ، فَتَضَمَّنَ الْبَابُ الْبَوْلَ قَائِمًا وَغَيْرَ ذَلِكَ.

- و«ذُنُوبٌ» [١١١]. الذُّنُوبُ: الدَّلُوءُ الْمَمْلُوءُ مَاءً، وَإِنْ كَانَتْ فَارِغَةً لَمْ تُسَمَّ ذُنُوبًا، هَذَا أَصْلُ الذُّنُوبِ، ثُمَّ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلنَّصِيبِ وَالْحِطِّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ دَلُوءٌ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ذُنُوبًا مِثْلَ ذُنُوبِ أَحْسَنِ﴾، وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢) حَدِيثَ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ: إِنَّهُ فَشِجَ وَبَالَ، وَفَسَّرَهُ: انْفَرَجَ وَفَتَحَ فِخْذَيْهِ لِلْبَوْلِ.

[مَا جَاءَ فِي السُّوَاكِ]

يُقَالُ: مِسْوَاكٌ وَسِوَاكٌ، وَيُجْمَعُ مَسَاوِيكٌ وَسُوَاكًا بِضَمِّ الْوَاوِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ (٣)، وَتُسَكَّنُ الْوَاوُ كَرَاهِيَةَ الضَّمَّةِ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَهْمِزُهَا لِانْضِمَامِهَا. وَيُقَالُ: اسْتَاكَ بِالسُّوَاكِ وَاسْتَنَّ بِهِ، وَسَاكَ بِهِ فَاهُ، وَسَاَصَهُ يُسْوِصُهُ شَوْصًا، وَمَاَصَهُ يُمَوِّصُهُ مَوِّصًا، فَإِذَا مَضَعَ السُّوَاكَ لِيَلِينَنَّ طَرْفَهُ وَيَتَشَعَّثَ، قِيلَ: نَكَّئَهُ

= وغريب الحديث لابن الجوزي (١/١٢٤)، والفائق (١/١٦٨)، والنُّهَيْة (١/٢١٤)، وتهذيب اللغة (١٥/٨٦)، والصحاح، واللَّسَان، والنَّجَاح: (ذفر) و(دفر)، و(ثفر).
(١) سورة الذَّارِيَات، الآية: ٥٩.

(٢) غريب الحديث له (٢/١١٢)، ويُراجَع: غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (١/٣٨٨)، والغريبين (٢/٣١٦)، والنُّهَيْة (٢/١٧١) . . . وغيرها.

(٣) كتاب النَّبَات لِأَبِي حَنِيفَةَ (٢٢٣).

وانتكتته، قال ذو الرِّمَّةِ (١):

مِنْ كُلِّ أَشْنَبٍ مَجْرِيٍّ كُلِّ مُتَشَكِّثٍ يَجْرِي عَلَى وَاضِحِ الْأَيْتَابِ مَعْلُوجٍ
وَيُقَالُ لَطَرْفِ السَّوَاكِ الَّذِي يَتَرَضَّضُ وَيَنْشَرِّخُ: الشَّعْتُ، قَالَ أَبُو حَيَّةَ التَّمِيمِيُّ (٢):
إِذَا مَضَعْتَ بَعْدَ امْتِنَاعٍ مِنَ الضُّحَى أَنَايِبَ مِنْ عُوْدِ الْأَرَاكِ الْمُخَلَّقِ
سَقَتِ شَعْتُ الْمِسْوَاكِ مَاءَ غَمَامَةٍ فَضِيضًا بِخَرْطُومِ الرَّحِيقِ الْمُصَفَّقِ
يُقَالُ: شَعْتُ رَأْسُ الْوَتْرِ وَرَأْسُ السَّوَاكِ بَعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ / تَسْتَاكُ
بِأَنْوَاعٍ مِنَ الشَّجَرِ مِنْهَا الْأَرَاكِ وَالْبَشَامُ وَالْإِسْحَلُ، وَهُوَ أَشْهَرُهَا (٣)، وَالنُّعْضُ،
وَالضُّرُّو، وَالْعُتْمُ، وَهُوَ شَبِيهُ بِالزَّيْتُونِ يَنْبْتُ عَلَى الْجِبَالِ، وَمِنْهَا عَرَاجِينُ

- (١) ديوانه (٩٨٦) وفيه: «مثلوج» وفسرها الشَّارِحُ ببارد، ولم يشر الشَّارِحُ ولا المُحَقِّقُ إلى رواية المُؤَلِّفِ فَلَعَلَّهَا تَحْرِيفٌ لارواية، وهو في «النبات» لأبي حنيفة.
- (٢) هو: الهَيْتَمُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ تَمِيمٍ، شَاعِرٌ أُمَوِيٌّ الْمَوْلِدُ، عَبَّاسِيٌّ النَّشْأَةَ، مُخَضَّرَمُ الدَّوْلَتَيْنِ، مَوْلَدُهُ وَنَشَأَتُهُ بِالْبَصْرَةِ، لَمْ يَكُنْ مَحْمُودَ السِّيَرَةِ، مُؤَصِّفًا بِالْبُخْلِ وَالكَذِبِ وَالجُبْنِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٧٠هـ). ولأبي حَيَّةَ ديوانٌ شِعْرٍ جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْجَبُورِي وطبعه باسم «شِعْرُ أَبِي حَيَّةَ التَّمِيمِيِّ» في وزارة الثقافة بدمشق سنة (١٩٧٥م) نقل فيه قصائد كاملة من كتاب «منتهى الطلب»، وَجَمَعَ شَوَارِدَ شِعْرِهِ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَقَدْ أَحْسَنَ، أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهِ. أَخْبَارُ أَبِي حَيَّةَ فِي: الْأَغَانِي (١٠٧/١٦)، وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٤٥)، وَطَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ الْمُعْتَزِ (١٤٣)، وَالخِرَازَنَةِ (٢٨٣/٤). وَالْبَيْتَانِ فِي شِعْرِهِ (١٥٨)، وَهُمَا فِي النَّبَاتِ لِأَبِي حَنِيفَةَ (٢٢٤)، وَالْمُخْتَارِ مِنْ شِعْرِ بشار (٣٨)، وَأَمَالِي الْمُرْتَضَى (٤٤٨/١). . . وَغَيْرِهَا. وَامْتِنَاعُ الضُّحَى: ارْتِفَاعُهُ وَطُولُهُ. وَالْمُخَلَّقُ: الَّذِي عَلِقَ بِهِ الْخَلُوقُ وَالطَّيْبُ مِنْ يَدِهَا «مِنْ هَامِشِ الدِّيَّانِ».
- (٣) كتاب النبات (٢٢٤).

النَّخْلِ، وَمِنْهَا الشَّتُّ، وَأَشَدُّهَا تَبْيِيضًا لِلْأَسْنَانِ: اليَسْتَعُورُ^(١). وفي الْحَدِيثِ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْتَاكَ بِالصُّرْعِ» وَالصُّرْعُ: جَمْعُ صَرِنِعٍ^(٢)، وَهُوَ الْقَضِيبُ مِنَ الْأَرَاكِ يَنْبِي فَيَسْقُطُ مِنَ الشَّجَرِ عَلَى الْأَرْضِ فِي الظِّلِّ لَا يُصِيبُ الشَّمْسَ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْقَطِعْ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ^(٣) أَنَّهُ أَلِينُ مِنَ الْفَرْعِ وَأَطْيَبُ رِيحًا، وَرُوِيَ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى^(٤) يَسْتَاكَ بِعَرَا جِينِ الْعُمُرِ^(٥)، وَهُوَ نَخْلُ الشُّكْرِ.

- (١) عَلَّقَتْ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ كَلِمَاتٍ لَمْ أَتَبَيَّنْ أَكْثَرَهَا، مِنْهَا: «مِنَ الْحَسَنِ فِي ذَلِكَ السَّعْدِيِّ وَهِيَ أَصُولٌ . . . وَهِيَ بِالْأَعْجَمِيَّةِ . . .» وَكَتَبَ النَّاسِخُ بَعْدَهَا: «كَذَا فِي طَرَةِ الْأَصْلِ مِنْ غَيْرِ تَعْلِيمٍ لِمَوْضِعٍ».
- (٢) الْمُحْكَم (٢٧٠ / ١)، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ، وَالنَّجَاحِ (صَرَع).
- (٣) هُوَ الدُّبْنُورِيُّ وَالنَّصْرُ لَهُ فِي كِتَابِ الثَّبَاتِ (٢٢٥)، وَعَنْهُ فِي «الْمُحْكَمِ»، ثُمَّ «اللِّسَانِ»، وَ«النَّجَاحِ».
- (٤) هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، تَابِعِيٌّ، أَنْصَارِيٌّ، مِنْ وَوَلَدِ أَحْيَحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ (تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ) وَاسْمُ أَبِي لَيْلَى «يَسَارٌ»، وَقِيلَ «بِلَالٍ»، وَقِيلَ «دَاوُدُ بْنُ بِلَالِ بْنِ بُلَيْلِ بْنِ أَحْيَحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ . . . الْأَوْسِيُّ»، وَكُنْيَةُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَبُو عَيْسَى، وَهُوَ وَالِدُ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَجَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ الْعِجْلِيُّ: «كُوفِيٌّ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ» وَوَقْفَهُ يُحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (٨٣هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١٠٩ / ٦)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٠٩ / ١٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٦٢ / ٤)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٢٦٠ / ٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٩٢ / ١). وَلَهُمْ فِي الْأَنْدَلُسِ عَقَبٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ.
- (٥) جَاءَ فِي الْمُحْكَمِ (١٠٨ / ٢) (عَمْرٍ) «الْعُمُرُ: ضَرْبٌ مِنَ النَّخْلِ، وَقِيلَ: مِنَ التَّمْرِ. وَالْعُمُورُ: نَخْلُ الشُّكْرِ خَاصَّةً. وَقِيلَ: هُوَ الْعُمُرُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ عَنْ كُرَاعٍ. وَقَالَ مَرَّةً: هِيَ الْعُمُرُ بِالْفَتْحِ، وَاحِدَتُهَا عُمُرَةٌ، وَهِيَ طَوَالٌ سُحْقٌ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعُمُرُ وَالْعُمُرُ: نَخْلُ الشُّكْرِ، وَالضَّمُّ أَعْلَى اللَّعْتَيْنِ، وَالْعَمْرِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ عَنْهُ أَيْضًا. وَلَا أَدْرِي هَلْ تَمَرُ الشُّكْرِيُّ، وَنَخْلُ الشُّكْرِيِّ الْمَعْرُوفُ الْآنَ فِي بَلَدَاتِنَا عُنَيْزَةٌ وَغَيْرَهَا هُوَ هَذَا الْمَذْكُورُ هُنَا أَوْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمَصَادِفَةِ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ وَصْفًا فِي الْمَعَارِجِ يُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَوْ يَنْفِيهِ، وَتَأَكِّيْدُهُ أَقْرَبُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

[كِتَابُ الصَّلَاةِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي النِّدَاءِ لِلصَّلَاةِ]

- [قوله]: «والاستنهام» [٣]. الافتراءُ، والشهمةُ: القرعةُ، والشهمةُ أيضًا، والشهْمُ: النصيبُ، وأسهمَ الرجلانِ وتساهما: اقتَرعا، وساهمتُ الرجلُ مساهمةً. والهَاءُ في قَوْلِهِ: «عَلَيْهِ» تَرْجِعُ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، لِأَعْلَى النِّدَاءِ، بِدَلِيلِ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ آخَرَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا صَفُّوا فِيهِ إِلَّا بِقُرْعَةٍ». وَقِيلَ: إِنَّهَا تَعُودُ عَلَى النِّدَاءِ، وَأَرَادَ: الْمَوْضِعَ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَاحْتَجُّوا بِأَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ^(٢) أَقْرَعَ بَيْنَ قَوْمٍ اخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ، وَيُحْتَمَلُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا اكْتَمَى فِيهِ بِأَحَدِ الضَّمِيرَيْنِ اخْتِصَارًا، وَيَكُونُ قَدْ أَرَادَ: عَلَيْهِمَا، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣): ﴿وَلَا يُنْفِقُونَهَا﴾ فَأَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى أَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ إِنْجَازًا، وَلِيَعْلَمَ السَّمَاعُ بِمَا أَرَادَ. وَالذَّهَبُ: يُؤَثِّثُ وَيُذَكِّرُ^(٤). وَكَثِيرٌ مِنْ هَذَا فِي الشَّعْرِ وَالْقُرْآنِ قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى: ^(٥)

- (١) الموطأ رواية يَحْيَى (٦٧/١)، ورواية أَبِي مُضْعَبٍ (٧٠/١)، ورواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٥٤)، ورواية سُويْدٍ (٧٧)، ورواية الفَعْنَبِيِّ (١٣٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (٢١٢/١)، والاستذكار (٧٤/٢)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٣٠/١)، والقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢٥٢/١)، وتنوير الحوالك (٨٦/١)، وشرح الرُّقَانِيِّ (١٣٤/١)، وكشف المُغْطَى: ٨٨.
- (٢) معروفٌ، أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، وَأَوَّلُ مَنْ رَمَى سَهْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٣) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٣٤.
- (٤) يُرَاجَعُ: الْمَذْكُورُ وَالْمَوْثُوثُ لِلْفَرَاءِ (١٨)، وَالْمَذْكُورُ وَالْمَوْثُوثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٣٩).
- (٥) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٦٢.

﴿ وَاللَّهُ [وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ] وَأَرَادَ: يُرْضُوهُمَا. ﴾

- [وَقَوْلُهُ]: «التَّهَجِيرُ»: الْبِدَارُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ وَفْتِهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا صَلَاةَ الظُّهْرِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ السَّيْرِ فِي الْهَاجِرَةِ، وَهِيَ الْفَاتِلَةُ، وَقَالَ ﷺ: «الْمُهَجَّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي كَذَا» وَيُقَالُ هَجَّرَ وَتَهَجَّرَ بِمَعْنَى (١).

- [وَقَوْلُهُ]: «حَبَا» الصَّبِيُّ يَحْبُوا حَبْوًا: إِذَا رَحَفَ، وَحَبَتِ النَّاقَةُ: إِذَا عُرِقَتْ فَتَحَامَلَتْ عَلَى قَوَائِمِهَا الثَّلَاثِ.

- و«التَّوْبُ» [٦]. بِالصَّلَاةِ: إِقَامَتُهَا (٢)، وَأَصْلُهُ تَكَرَّرُ الدُّعَاءِ، وَهُوَ تَفْعِيلٌ مِنْ ثَابٍ يَتَوَّبُ: إِذَا رَجَعَ، وَالتَّوْبُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ أَنْ يَقُولَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» مَرَّتَيْنِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ فَدَعَا النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فَتَوَّبَ: أَيَّ: عَادَ إِلَى دُعَائِهِمْ مَرَّةً ثَانِيَةً.

و«الأَذَانُ»: الإِعْلَامُ بِالصَّلَاةِ، وَهُوَ الْاسْمُ وَالْإِيذَانُ: الْمَصْدَرُ، مِثْلُ

(١) يَشْهَدُ لَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

* حَتَّى تَهَجَّرَ فِي الرَّوَّاحِ وَهَاجَهُ *

(٢) يُرَاجَعُ: «الْاِقْتِضَابُ» لِلْبِقْرَنِيِّ، وَأَصْلُهُ لِلْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢/٩١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٨/٣١٠، ٣١١)، وَشَرَحْتُ ذَلِكَ فِي هَامِشٍ «تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ»، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/١٧٣)، وَالنِّهَايَةِ (١/٢٢٦)، وَيُرَاجَعُ: جَمْهْرَةُ اللَّغَةِ (٢٦٢، ٢٦٣)، وَالزَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/١٤٣)، وَالزَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ (٧٩، ٨٠)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١٥١/١٥)، وَالصُّبْحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (تَوْب).

العطاء والإعطاء، أذنته إندانا: إذا أعلمته، وأذن هو به أي^(١): علمه، قال الله
 [تعالى]^(٢): ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وسُمِّيَ أَدَانًا؛ لأنه صوتٌ يَرْتَفِعُ فِي آذَانِ
 السَّامِعِينَ، وَأَذَانٌ وَأَذِينٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. قَالَ جَرِيرٌ^(٣):

هَلْ يَتَّبِعُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ مَشْعَرًا
 أَوْ يَسْمَعُونَ بِذِي الصَّلَاةِ أَذِينًا

(١) في (س): «إذا...».

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣.

(٣) ديوان جرير (١/٣٨٧) من قصيدة يهجو بها الأخطل أولها:

أَمْسَيْتُ إِذْ رَحَلَ الشَّبَابُ حَزِينًا	لَيْتَ اللَّيَالِي قَبْلَ ذَلِكَ فِينَا
مَا لِلْمَنَازِلِ لَا يُجِنُّ حَزِينًا	أَصِمَمْتُ أَمْ قَدَمَ الْمَدَى فِيلِنَا
قَفَرًا تَقَادَمَ عَهْدُهُنَّ عَلَى الْبَلَى	فَلَيْتُنَّ فِي عَدَدِ الشُّهُورِ سِينَا
وَتَرَى الْعَوَازِلَ يَتْتَدِرْنَ مَلَامِي	فَإِذَا أَرَدَنْ سَوْىَ هَوَايَ عَصِينَا
بَكَرَ الْعَوَازِلُ بِالْمَلَامَةِ بَعْدَ مَا	قَطَعَ الْخَلِيطُ بِسَاجِرِ لَيْبِنَا
أَمْسَيْنَ إِذْ بَانَ الشَّبَابُ صَوَادِفًا	لَيْتَ اللَّيَالِي قَبْلَ ذَلِكَ فِينَا
غَيْضَنَ مِنْ عِبْرَاتِهِنَّ وَقَلْنَ لِي	مَاذَا لَقِيتَ مِنَ الْهَوَى وَلَقِينَا
إِنَّ الَّذِينَ غَدَوْا بِلُبِّكَ غَادِرُوا	وَشَلَا بَعَيْنِكَ مَا يَزَالُ مَعِينَا

وبعد أبيات:

وَلَدَ الْأَخْيَطِلَ نِسْوَةً مِنْ تَغْلِبٍ	هُنَّ الْحَبَائِثُ بِالْحَيْثُ غُلِينَا
إِنَّ الَّذِي حَرَمَ الْمَكَارِمَ تَغْلِبَا	جَعَلَ الْخِلَافَةَ وَالنُّبُوَّةَ فِينَا
هَلْ تَمْلِكُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ

وبعد أبيات:

هَذَا ابْنُ عَمِّي فِي دِمَشْقَ خَلِيفَةً
 لَوْ شِئْتُ سَأَقَاتُكُمْ إِلَيَّ قَطِينَا
 والشاهد في الكامل... وغيره.

وَيَجُوزُ حَيْهَلُ الصَّلَاةِ وَحَيْهَلُ الْفَلَاحِ، لَكِنَّ الْآثَارَ وَرَدَتْ بِالْمَعْهُودِ مِنَ الْآذَانِ
فَلَا سَبِيلَ إِلَى مُخَالَفَتِهَا، وَالْفَلَاحُ: الْفَوْزُ وَالظَّفَرُ. وَالْفَلَاحُ - أَيْضًا -: الْبَقَاءُ
عَلَى حَالٍ مُتَمَيِّزٍ صَاحِبُهَا، وَيُقَالُ - أَيْضًا -: فَلَاحَ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (١):

وَلَيْتَنَّا كُنَّا كَقَوْمٍ هَلَكُوا مَا لِحَيِّ يَا لِقَوْمِي مِنْ فَلَاحٍ

وَالْفِعْلُ مِنْهُ أَفْلَحَ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿قَدْ أَفْلَحَ [الْمُؤْمِنُونَ]﴾. وَمَعْنَى:
«أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أَعْلَمُ بِهِ وَأَقْرَبُ، وَمِنْهُ شَهَادَةُ الشُّهُودِ، إِنَّمَا هُوَ إِعْلَامُهُمْ
بِمَا عِنْدَهُمْ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾. وَمَعْنَى
قَوْلِ الْمُصَلِّي: اللَّهُ أَكْبَرُ: اللَّهُ كَبِيرٌ، وَقِيلَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالْأَوَّلُ هُوَ
الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُفَاضَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَجْمَعُهُمَا وَنَحْوَهُ،
قَالَ الرَّاجِزُ (٤):

قُبِّحْتُمْ يَا آلَ زَيْدٍ نَفَرًا أَلَامَ قَوْمٍ أَصْغَرًا وَأَكْبَرًا
أَرَادَ: صَغِيرًا وَكَبِيرًا.

- و«السَّكِينَةُ»: الْوَقَارُ، مَاخُودٌ مِنَ السُّكُونِ.

- و«الْمَدَى» الْغَايَةُ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا، وَصَالُهُمْ / [وَبِالْمِيمِ] الرَّوَايَةُ فِي
«الْمُوطَأِ». و«النَّدَى» و«النَّدَاءُ»: بَعْدَ مَذْهَبِ الصَّوْتِ، وَفُلَانٌ أَنْدَى صَوْتًا مِنْ
فُلَانٍ، أَيْ: أَبْعَدُ مَذْهَبًا وَأَطْوَلُ، وَقَالَ ﷺ: «فِيَّ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ» وَهُوَ مَفْتُوحٌ

(١) ديوانه «الصبح المنير» (٥٩).

(٢) سورة المؤمنون.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٨.

(٤) الشاهد في: الكامل (٢/٨٧٧)، والخزانة (٣/٥٠٠، ٨/٢٧٦).

الأوّل مَقْصُورٌ، فَإِذَا كَسَرْتَ أَوَّلَهُ مَدَدْتَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «وَحَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي». بِالظَّاءِ الْمُسَالَةَ أَي: يُعِينُ الرَّجُلُ وَيَصِيرُ. وَالرَّجُلُ مَرْفُوعٌ بِهِ وَ«إِنْ» مَكْسُورَةٌ الْهَمْزَةُ، وَهِيَ حَرْفٌ نَفْيٌ بِمَعْنَى «مَا»، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى خَبَرٍ «يَظَلُّ». وَالتَّقْدِيرُ: حَتَّى يَصِيرَ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(١) أَنَّ أَكْثَرَ الرُّوَاةِ رَوَوْهُ: «إِنْ يَدْرِي». وَقَالَ: مَعْنَاهُ: لَا يَدْرِي، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ «إِنْ» لَا تَكُونُ نَفْيًا وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النَّحْوِيِّينَ حَكَى ذَلِكَ^(٢)، وَالوَجْهُ فِي هَذِهِ الرُّوَاةِ أَنَّ تَفْتَحَ الْيَاءِ مِنْ «يَدْرِي» وَتَكُونُ «أَنَّ» هِيَ النَّاصِبَةُ لِلْفِعْلِ، وَتَكُونُ: «يَضَلُّ» بِضَادٍ غَيْرِ مُسَالَةَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي هُوَ الْحَيْرَةُ، كَمَا يُقَالُ: ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: حَتَّى يَحَارَ الرَّجُلُ وَيَذْهَلَ عَنِ أَنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَتَكُونُ «أَنَّ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ لِسُقُوطِ حَرْفِ الْجَرِّ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْخَطَأَ، فَتَكُونُ الضَّادُ مَكْسُورَةً كَقَوْلِهِ^(٣): ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ ﴿٥٦﴾ وَتَكُونُ «أَنَّ» فِي مَوْضِعِهِ نَصْبٍ عَلَى الْمَفْعُولِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ «ضَلَّ» الَّتِي بِمَعْنَى أَخْطَأَ لَا تَحْتَاجُ

(١) الاستذكار (١٠١/٢)، والشَّهيد (٣١٩/١٨).

(٢) ذكر المُرَادِي فِي الْجَنَى الدَّانِي (٢٢٤) فِي مَعَانِي «إِنْ» أَنَّ تَكُونُ نَافِيَةً بِمَعْنَى «لَا» وَقَالَ:

«حَكَاهُ ابْنُ مَالِكٍ عَنِ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ، وَحَكَاهُ ابْنُ السَّيِّدِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْهَرَوِيِّ عَنِ بَعْضِهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَدَيْتُ هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتِيَ أَحَدًا﴾ [آل عمران: ٧٣] أَي: لَا يُؤْتِي أَحَدًا.

قلت: وَنَقَلَهُ بَعْضُهُمْ فِي الْآيَةِ عَنِ الْفَرَّاءِ وَالصَّحِيحِ أَنَّهَا لَا تَفِيدُ النَفْيَ، وَ«أَنَّ» فِي الْآيَةِ مَصْدَرِيَّةٌ، وَفِي إِعْرَابِهَا أَوْجَهُ ذَكَرْتَهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

(٣) سورة طه.

في تَعْدِيَّتِهَا إِلَى حَرْفِ جَرٍ، قَالَ طَرَفَةٌ^(١):

وَكَيْفَ تَضِلُّ الْقَصْدَ وَالْحَقُّ وَاضِحٌ وَلِلْحَقِّ بَيْنَ الصَّالِحِينَ سَبِيلٌ
وَلَوْ رُوِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ: «يُضِلُّ الرَّجُلَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» لَكَانَ وَجْهًا
صَحِيحًا يُرِيدُ: حَتَّى يُضِلَّ الشَّيْطَانُ الرَّجُلَ عَنْ دِرَايَةِ كَمْ صَلَّى، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا
رَوَاهُ كَذَا، لَكِنَّهُ لَوْ رُوِيَ لَكَانَ صَحِيحًا فِي الْمَعْنَى غَيْرَ خَارِجٍ عَنْ مُرَادِهِ ﷺ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الْوَقْتُ» [٧]. الْوَجْهُ كَسْرُ الْحَاءِ، وَكَذَا رَوَيْنَاهُ؛

لِأَنَّ مَعْنَاهُ: يَجِبُ وَيَحْضُرُ، وَإِذَا كَانَ «حَلًّا» بِمَعْنَى وَجَبَ وَحَضَرَ فَمُسْتَقْبَلُهُ يَحِلُّ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ [غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ]﴾^(٣). وَهَكَذَا مُسْتَقْبَلُ
حَلٍّ ضِدَّ حَرْمٍ، وَحَلٌّ مِّنْ إِحْرَامِهِ مَكْسُورٌ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْحُلُولِ بِالْمَكَانِ وَالتَّزْوُلِ
فِيهِ قِيلَ: يَحِلُّ بِضَمِّ الْحَاءِ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْحَلَالِ - بَفَتْحِ اللَّامِ - وَهُوَ رَخَاوَةٌ فِي
قَوَائِمِ الْفَرَسِ، قِيلَ: يَحِلُّ بِفَتْحِ الْحَاءِ.

/- وَقَوْلُهُ: «مُجْزِيٌّ عَنْهُمْ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْمَشْهُورُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ:

(١) ديوانه (٨٣) من قصيدة أولها:

لِهِنْدٍ بِحِرَّانِ الشَّرِيفِ طُلُوبٌ تَلُوحُ وَأَذْنِي عَهْدِهِنَّ مُجِيلٌ
وَبِالسَّفْحِ آيَاتٌ كَأَنَّ رُسُومَهَا يَمَانٍ وَشْتَهُ زَيْدَةَ وَسَحُوبٌ

قَالَهَا فِي عَبْدِ عَمْرِو بْنِ بَشْرِ بْنِ مَرْثِدٍ، وَقَبْلَ الْبَيْتِ مِمَّا يَتَّصِلُ بِمَعْنَاهُ:

أَلَا أَبْلَغَا عَبْدَ الضَّلَالِ رِسَالَةَ وَقَدْ يُبْلَغُ الْأَنْبَاءَ عَنْكَ رَسُولٌ
دَبَّتْ بِسِرِّي بَعْدَمَا قَدْ عَلِمْتَهُ وَأَنْتَ بِأَسْرَارِ الْكِرَامِ نَسُوبٌ
وَكَيْفَ تَضِلُّ الْقَصْدَ

(٢) في (س): «عَزَّ وَجَلَّ».

(٣) سورة طه، الآية: ٨٦.

أَجْزَأِي الشَّيْءِ يُجْزِئُنِي، أَي: كَفَانِي. وَجَزَى عَنِّي يَجْزِي أَي: قَضَى وَأَعْنَى، فَتَعَدَّى الْأَوَّلَ بِنَفْسِهِ وَتَعَدَّى الثَّانِي بِ«عَنْ» قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (١): ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ جَازٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٢): ﴿وَلَا مَوْلُودُهُو جَازٍ﴾ فَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَيَّ هَذَا أَنْ يَقُولَ: جَازٍ عَنْهُمْ. وَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ عَنْ مَالِكٍ لُغَةً وَلَكِنَّهَا غَيْرُ مَشْهُورَةٍ.

و«الْبَيْعُ» [٩]. بَيْعُ الْغَرَقَدِ، وَهُوَ الْعَوْسَجُ إِذَا عَظُمَ. وَالْبَيْعُ؛ هُوَ مَدْفَنٌ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (٣). وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ» (٤): الْبَيْعُ: مَوْضِعٌ [مِنَ الْأَرْضِ] فِيهِ أَرْوَمٌ شَجَرٍ مِنْ ضَرْوَبِ شَتَّى، وَمِنْهُ سُمِّيَ بَيْعُ الْغَرَقَدِ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ.

[اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ]

أَصْلُ الصَّلَاةِ - فِي اللُّغَةِ -: الدُّعَاءُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٥): ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أَي: ادْعُ لَهُمْ إِنَّ دَعْوَتَكَ تُسَكِّنُ إِلَيْهِمْ نُفُوسَهُمْ، وَصَلَوَاتُ الرَّسُولِ دَعَوَاتُهُ، فَسُمِّيَتِ الصَّلَاةُ بِذَلِكَ لِمَا فِيهَا مِنَ الدُّعَاءِ. وَمِنْهَا صَلَاةُ الْجَنَائِزِ إِنَّمَا هِيَ الدُّعَاءُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى (٦):

(١) سورة البقرة، الآيتان: ٤٨، ١٢٣.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٢٣.

(٣) يُرَاجَع: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٢٦٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٥٦٠)، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ (١١٣)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ (٦١)، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَى الْيَوْمِ، وَلَا يَزَالُ يُدْفَنُ فِيهِ.

(٤) العين (١/١٨٤)، وَفِيهِ: «وَبِهِ سُمِّيَ بَيْعٌ...». وَرَاجَع: مَخْتَصَرُهُ (١/٨٦).

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

(٦) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٧٣)، وَالْبَيْتُ فِيهِ بِتَمَامِهِ هَكَذَا:

* عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتَ . . . * البيت

وَقِيلَ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمُصَلِّي مُصَلِّيًا تَشْبِيهًا لَهُ بِالْمُصَلِّي مِنَ الْخَيْلِ^(١)، وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ وَرَأْسُهُ عِنْدَ صَلَا السَّابِقِ، وَالصَّلَوَانُ: مَا اكْتَفَتْ ذَنْبَ الْفَرَسِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَّبِعُهُ الْمَأْمُومُ.

وَالصَّلَاةُ - أَيْضًا -: الرَّحْمَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ مِنْ ذَلِكَ، لِمَا يُنَالُ بِهَا مِنَ الرَّحْمَةِ وَالْغُفْرَانِ عَلَيَّ مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- و«التَّكْبِيرُ»: قَوْلُكَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَهُوَ تَعْظِيمُ اللَّهِ، وَهُوَ تَفْعِيلٌ مِنَ الْإِكْبَارِ بِمَعْنَى الْإِجْلَالِ.

- و«الإِحْرَامُ»: قَوْلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ كُلَّ عَمَلٍ يُتَأَفَى فِي الصَّلَاةِ، وَيُقَالُ: أَحْرَمْتُ الشَّيْءَ وَحَرَمْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ إِحْرَامُ الْحَجِّ.
- و«الرُّكُوعُ»: الْإِنْحِنَاءُ وَالْإِنْخِفَاضُ، قَالَ الْأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْبٍ^(٢):

عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتَ فَاغْتَمِضِي يَوْمًا فَإِنَّ لِحْنِبِ الْمَرْءِ مُضْطَجِعًا =
من قصيدة له مشهورة أولها:

بَانَتْ سَعَادٌ وَأَمْسَى حَبْلُهَا انْقَطَعَا وَحَلَّتِ الْغَمْرَ فَالْجَدَّيْنِ فَالْفَزَعَا
وَالشَّاهِدُ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٣٦/١٢)، وَفِيهِ «نَوْمًا» وَالتَّفْقِيفَةُ لِلْبَنْدَنِجِيٍّ (٦٦٧)،
وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (صلى).

(١) جاء في أساس البلاغة (٢٥٨)، وغيره: «سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ».

(٢) شاعرٌ تَمِيمِيٌّ سَعْدِيٌّ، مِنْ رَهْطِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَدْرٍ، جَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ، أَحَدُ الْمُعَمَّرِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اجْتَمَعَ لَهُ الْمَوَاسِمُ وَالْقَضَاءُ فِي عُكَاظٍ، وَهُوَ أَحَدُ قَادَةِ مُضَرَ، قَادَ سَعْدًا كُلَّهَا لِحِمْيَرَ =

وَلَا تُعَادِ الْفَقِيرَ عَلَّكَ أَنْ تَرَى كَعِ يَوْمًا وَالِدَهُ قَدْ رَفَعَهُ

- و«السُّجُودُ»: التَّطَامُّنُ وَالْمَيْلُ، سَجَدَ الْبَعِيرُ وَأَسَجَدَ^(١): إِذَا خَفَضَ رَأْسَهُ لِيُرَكَّبَ، وَكُلُّ خُضُوعٍ وَطَاعَةٍ تُسَمَّى سُجُودًا، وَمِنْهُ سُجُودُ الظَّلَالِ إِنَّمَا هُوَ طَاعَتُهَا وَانْقِيَادُهَا/ لِمَا سُخِّرَتْ لَهُ^(٢).

وَأَكْثَرُ اللُّغَوِيِّونَ يَقُولُونَ: سَجَدَ الرَّجُلُ: إِذَا وَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ

يَوْمَ صَنَعَاءَ. وَلَعَلَّهُ لَقَبٌ أَوْ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَضْبَطَ: الْأَسَدُ، قَالَ الرَّبِيعِيُّ فِي النَّجِ (ضَبَطَ) «الْأَضْبَطُ يَعْمَلُ بِنَاسِرِهِ عَمَلَهُ بِيَمِينِهِ...» وَذَكَرَ الْأَضْبَطُ بْنُ فُرَيْحٍ هَذَا وَقَالَ: «وَبُنُو تَمِيمٍ يَرَعُمُونَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ رَأَسَ فِيهِمْ» وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «نُزْهَةِ الْأَبَاب» فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِ. أَخْبَارُهُ فِي: الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٨٢/١)، وَالِاشْتِقَاقِ (٣٩٣)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٣٢٦)، وَالخِرَازَنَةِ (٥٨٨/٤). وَالْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ لِلأَضْبَطِ بْنِ فُرَيْحٍ فِي الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ، وَالْأَغَانِي (٥٦٧/١٨) الثَّقَافَةِ، وَالْأَمَالِي لِأَبِي عَلِي الْقَالِي (١٠٧/١)، وَحِمَاسَةِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٣٧٤) وَغَيْرِهَا. وَأُورِدَ التَّحْوِيلُونَ الشَّاهِدَ بِرَوَايَةِ «لَا تُهَيِّنَ الْفَقِيرَ» أَرَادَ: «لَا تُهَيِّنَنَّ» كَذَا فِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١٦٦/٢)، وَالْإِنْصَافِ (٢٢١)، وَالْمُقَرَّبِ (١٨٢)، وَالْمَغْنِيِّ (١٥٥، ٦٤٢) وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٣٧٩/٣)، وَغَيْرِهَا وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى رِوَايَةِ الْمُؤَلَّفِ لِمَا أَرَادُوا، وَهِيَ رِوَايَةٌ تُعَلِّبُ كَقَوْلِهِ، وَأُورِدَهُ الْمُؤَلَّفُ كَقَوْلِهِ لِلتَّحْوِيلِ عَلَى لَفْظِ الرُّكُوعِ الْوَارِدَةِ فِي الْبَيْتِ. وَمِثْلُهُ أُورِدَهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي الرَّاهِرِ (١٤٠/١)، وَابْنُ قُتَيْبَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢١/١) وَغَيْرِهِمْ.

(١) فعلت وأفعلت للزجاج (٥١).

(٢) سُجُودُ الظَّلَالِ سُجُودٌ حَقِيقِيٌّ، لَا سُجُودَ انْقِيَادٍ فَحَسِبُ ﴿وَلَنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٤٤]، ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة النحل، الآية: ٤٩]، وَهِيَ مَعَ سُجُودِهَا وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ مُنْقَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، مُنْقَادَةٌ لِمَا سُخِّرَتْ لَهُ.

وَأَسْجَدٌ^(١): إِذَا انْحَنَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَجَدَ: إِذَا انْحَنَى، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٢): ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ وَلَمْ يَرِدْ أَمْرٌ بِاللُّدْخُولِ عَلَى وُجُوهِهِمْ،
وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِالْانْحِنَاءِ، قَالَ حَمِيدٌ^(٣):

فُضُولَ أَرْمَتْهَا أَسْجَدَتْ سُجُودَ النَّصَارَى لِأَرْبَابِهَا

وَسُجُودُ النَّصَارَى إِنَّمَا هُوَ انْحِنَاءٌ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَأْوِيلُ الْآيَةِ: ادْخُلُوا الْبَابَ
مُقَدَّرِينَ لِلْسُّجُودِ بَعْدَ ذَلِكَ، كَمَا تَقُولُ: سَيَخْرُجُ زَيْدٌ مُسَافِرًا أَي: مُقَدَّرًا ذَلِكَ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

(١) على لفظه: «أَسْجَدٌ» قَوْلُ أَبِي الْأَخْزَرِ الْجَمَانِيِّ:

فَكَلَّمْتَاهُمَا خَرَّتْ وَأَسْجَدَ رَأْسُهَا كَمَا سَجَدَتْ نَصْرَانِيَّةٌ لَمْ تُحْتَفِ

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/١٠٤): «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَصْلُ السُّجُودِ الْانْحِنَاءُ لِمَنْ
سَجَدَ لَهُ مُعْظَمًا بِذَلِكَ، فَكُلُّ مُنْحِنٍ لِسَيِّءٍ تَعْظِيمًا فَهُوَ سَاجِدٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

بِجَمْعِ تَقَلَّ الْبَلْقُ فِي حَجْرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَ مِنْهُ سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ

يَعْنِي بِقَوْلِهِ «سُجْدًا» خَاشِعَةً ذَلِيلَةً، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَحْمَسِيِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ:

يُرَاوِحُ مِنْ صَلَوَاتِ الْمَلِيكِ طَوْرًا سُجُودًا وَطَوْرًا جُؤَارًا

فَلذَلِكَ تَأْوِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: «سُجْدًا» رُكْعًا؛ لِأَنَّ الرَّائِعَ مُنْحِنًا، وَإِنْ كَانَ السَّاجِدُ أَشَدَّ

انْحِنَاءً مِنْهُ. وَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الطَّبْرِيُّ كَتَبَهُ لِزَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (١١٠)

وَالثَّانِي فِي دِيْوَانِ الْأَعْمَشِيِّ «الصُّبْحِ الْمُنِيرِ» (٤١). وَيُرَاجَعُ: الرَّاهِرُ لابْنِ الْأَنْبَارِيِّ

(١/١٤١)، وَالْأَضْدَادُ لَهُ (٢٩٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيْبِ اللَّغَوِيِّ (١/٣٧٨) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٥٨، وتكررت في الأعراف، الآية: ١١٦.

(٣) هُوَ ابْنُ فُؤَادِ الْهَلَالِيِّ، دِيْوَانُهُ (٩٦)، وَالرُّوَايَةُ فِيهِ: «لِإِخْبَارِهَا».

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

- و«سُبْحَانَ»: - عِنْدَ سَيِّبُوهِ^(١) - اسْمُ عَلَمِ التَّسْبِيحِ^(٢)، وَاقِعٌ مَوْقِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ، وَمُنِعَ الصَّرْفَ كَمَا مُنِعَ عُثْمَانُ وَسُفْيَانُ. وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ مَصْدَرٌ مِنْ سَبَّحَ سُبْحَانًا، كَالْغُفْرَانِ وَالْكَفْرَانِ مِنْ غَفَرَ وَكَفَرَ، أَيْ: عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ مِنَ الْفِعْلِ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يُنْطَقْ بِهِ، وَحُذِفَ مِنْهُ التَّنْوِينُ لِلْإِضَافَةِ لَا لِمَنْعِ الصَّرْفِ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ أُمِّيَّةٍ^(٣):

سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانًا نَلُوذُ بِهِ وَقَبْلَنَا سَبَّحَ الْجُودِيُّ وَالْجُمْدُ

(١) الكتاب (١/١٦٣).

(٢) وَقَفْتُ عَلَى مَجْمُوعٍ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدَمَشَقٍ فِيهِ رِسَالَةٌ لِطَيْفَةَ لِلْإِمَامِ الْمُحَدَّثِ اللُّغَوِيِّ النَّحْوِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَرَفَةَ الْمَعْرُوفِ بِ«نَفْطُوهِ» الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٣٢٣هـ) تَحَدَّثَ فِيهَا عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِاخْتِصَارٍ، وَذَكَرَ الْوُجُوهَ الْإِعْرَابِيَّةَ الْمُخْتَلِفَةَ فَلْتَرَجِعْ، وَهِيَ نَسْخَةٌ قَدِيمَةٌ مَقْرُوءَةٌ وَمَسْمُوعَةٌ، عَلَيْهَا خَطُوطٌ جُمُهُورٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِيمَا أَظُنُّ وَلَا تَخْضُرُنِي الْآنَ.

(٣) دِيْوَانُهُ (٣٣٣)، وَنَسَبَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الزَّاهِرِ (١/١٤٥) إِلَى زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ وَنَسَبَهُ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١/٣) إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نُوفَلٍ، وَقَبْلَهُ:

سُبْحَانَ ذِي الْعَرْشِ سُبْحَانًا يَدُومُ لَهُ رَبُّ الْبَرِيَّةِ فَرْدٌ وَاحِدٌ صَمَدٌ
سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانًا

وَالشَّاهِدُ فِي الْكِتَابِ (١/١٦٤)، وَشَرْحُهُ لِلسِّيْرَانِي (١/١١٥) (مَخْطُوطٌ)، وَشَرْحُ أَبِي يَاتِهِ لِابْنِ السِّيْرَانِي (١/١٩٤)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْعَلَمِ (١/٣٧٣)، وَالْمُقْتَضَبُ (٣/٢١٧)، وَأَمَّا لِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/١٠٧، ٥٧٨)، وَشَرْحُ الْمُفْضَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/٣٧، ١٢٠)، وَالْحَزَانَةَ (٢/٣٧، ٣٤٧)، وَالْجُودِيَّ وَالْجُمْدُ: اسْمَا جَبَلَيْنِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبَكْرِيِّ (١/٣٩١)، وَالرَّوَضُ الْأَنْفِ (١/١٢٥)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/١٧٨، ٢٠٨)، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ: «قَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَقِيلَ: وَرَقَةَ بْنُ نُوفَلٍ فِي أُنْبِيَاءٍ...».

وَقَالَ سِبْيَوِيهِ^(١): إِنَّمَا نَوَّهَ هُنَا لِأَنَّهُ نَكَرَهُ، كَمَا يُنَوِّنُ عُثْمَانُ إِذَا نَكَرَ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَ سِبْيَوِيهِ قَوْلُ الْأَعَشَى^(٢):

* سُبْحَانَ مَنْ عَلَقَمَةَ الْفَاجِرِ *

فَلَمْ يُنَوِّنْهُ، وَهُوَ غَيْرُ مُضَافٍ. وَقَوْلُ الْقَائِلِ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ» الْبَاءُ مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَبِحَمْدِكَ أَسْبَحُكَ فَحُذِفَ اخْتِصَارًا.

- وَقَوْلُهُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» [١٦]. مَعْنَى سَمِعَ: تَقَبَّلَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿سَمِعْتُمْ لِلْكَذِبِ﴾ أَي: قَاتِلُونَ لَهُ^(٤)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ السَّمَاعُ الْمَعْرُوفُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْمَعُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ وَكَذَلِكَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» خُرِّجَتْ مَخْرَجَ الْخَبْرِ، وَمَعْنَاهَا الدُّعَاءُ، بِمَعْنَى اللَّهُمَّ اسْمِعْ مِمَّنْ

(١) الكتاب (١/١٦٤).

(٢) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٠٦) وصلده:

* أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَجْرُهُ *

وَهُوَ مَنْ قَصِيْدُهُ يَهْجُو عَلَقَمَةَ بْنَ عَلَاتَةَ، وَيَمْدَحُ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ، مِنْ أَجْلِ مُتَافَرَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا أَوْلَاهَا: شَاقَتَكَ مِنْ قَتْلَةِ أَطْلَالِهَا بِالشُّطِّ فَالْوَتْرِ إِلَى حَاجِرِ

وَالشَّاهِدُ فِي: الْكِتَابِ (١/١٦٣)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لَابْنُ السِّيْرَافِيِّ (١/١٥٧)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ (١/٣٧٣)، وَهُوَ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ (١/٣٦)، وَالْمُقْتَضَبِ (٣/١٨)، وَمَجَالِسِ ثَعْلَبِ (٢٦١)، وَالْخَصَائِصِ (٢/١٩٧، ٤٣٥، ٣/٣٢)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١٠/٢٠٤)، وَوَضَحِ الْبُرْهَانَ (٢/٥)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/١٠٧، ٥٧٨)، وَشَرَحِ الْمِفْصَلِ (١/٣٧، ١٢٠)، وَالخِزَانَةَ (٢/٤١، ٣/٢٥١).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٤) كذا في الأصل، ولعل صحة العبارة: «قاتلون به».

حَمْدِكَ، مِثْلُ غَفَرَ اللَّهُ لِزَيْدٍ وَشِبْهَهُ، وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ لَا يُجْرُوا مَا لَيْسَ بِمَضْمُونٍ مُجْرَى الْمَضْمُونِ، مُبَالَغَةً فِي الْمَعْنَى، وَثِقَةٌ بِرَحْمَةِ الْمَدْعُوِّ / وَتَحَقُّقًا بِإِجَابَتِهِ. وَاللَّامُ فِي «لِمَنْ حَمِدَهُ» بِمَعْنَى «مِنْ»، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ سَمِعَ فَقَدْ أَصْغَى لَهُ، فَجَرَى السَّمَاعَ مَجْرَى الإِصْغَاءِ، إِذْ هُوَ بِمَعْنَاهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» خَبْرًا عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ»، وَ«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ»، وَ«رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، وَهَذِهِ كُلُّهَا أَخْبَارٌ. وَحَكَى يَعْقُوبُ: أَنَّ الْوَاوَ فِي «وَلَكَ الْحَمْدُ» زَائِدَةٌ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ عَاطِفَةً لِكَلَامِ الْمَأْمُومِ عَلَى كَلَامِ الإِمَامِ، وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى كَلَامٍ مَحذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: رَبَّنَا أَنْتَ السَّمَاعُ مِمَّنْ يَحْمَدُكَ وَلَكَ الْحَمْدُ، فَحَذَفَ ذَلِكَ وَاكْتَفَى بِمَا تَقَدَّمَ مِنْهُ فِي كَلَامِ الإِمَامِ، وَهَذَا نَحْوَ قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَرْحَبًا، فَيَقُولُ صَاحِبُهُ رَدًّا عَلَيْهِ: وَبِكَ أَهْلًا أَيُّ: وَبِكَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا فَحَذَفَ لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهِ فِي كَلَامِ صَاحِبِهِ.

- وَ«حَذَوُ» [١٦]. بِمَعْنَى مُقَابِلٍ، يُقَالُ: جَلَسْتُ حَذْوَهُ وَحِذَاءَهُ وَحَذَوْتُهُ وَحِذَوْتُهُ وَحِذْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ» [١٩]. التَّقْدِيرُ: صَلَاةِ بِصَلَاةِ فَحَذَفَ التَّمْيِيزَ لِلدَّلَالَةِ مَا فِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَقَدْ رُوِيَ فِي غَيْرِ «المَوْطَأِ»: «صَلَاةِ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ» عَلَى غَيْرِ حَذْفٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «يَبْتَدِيءُ صَلَاتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ» [٢٢]. [فَ]كَانَ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ: أَنْ يَبْتَدِيءَ صَلَاتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

والمُفَصَّلُ مِنْ سُورَةِ (ق) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ مُفَصَّلُ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ
سُورَةِ «الرَّحْمَنِ» لِاخْتِلَافِ التَّرْتِيبِ بَيْنَ مُصْحَفِ عُثْمَانَ وَابْنِ مَسْعُودٍ .
- وَقَوْلُهُ: «لَتَكَادُ أَنْ تَمَسَّ» [٢٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَأَهْلُ النَّحْوِ لَا يُجِيزُونَ
دُخُولَ «أَنْ» فِي خَيْرِ «كَادَ» إِلَّا فِي الشَّعْرِ كَقَوْلِ رُوَيْبَةَ (١).

(١) ديوانه (١٧٢) «ملحق الديوان» وقبله هناك :

* رَسَمَ عَفَا مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ امْتَحَى *

كَذَا فِي الْخِزَانَةِ (٩٠/٤)، وَقَالَ الْبَغْدَادِيُّ: «وَأَنشَدَهُ ابْنُ يَعِيَشٍ:

* رَبِعَ عَفَاةَ الدَّهْرِ طَوَّلًا فَانْمَحَى *

وَرَوَاهُ اللَّخْمِيُّ:

* رَبِعَ عَفَاةَ الدَّهْرِ دَأْبًا فَامْتَحَى *

وَلَمْ أَرْ هَذَا الرَّجُلَ فِي دِيْوَانِ رُوَيْبَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ السَّبَّحِيِّ فِي «شَرْحِ أَيْبَاتِ أَدَبِ الْكَاتِبِ»
وَاللَّخْمِيُّ فِي «شَرْحِ أَيْبَاتِ الْجُمْلِ» بِأَنَّهُمَا لَمْ يَرَيَاهُ فِي دِيْوَانِهِ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ
(٤٨٧/١)، وَالتَّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٧٩١/٢)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ «الْجُمْلِ» وَالْإِيضَاحِ
وَالْمُفَصَّلِ، يُرَاجِعُ شُرُوحَهَا وَشُرُوحَ شَوَاهِدِهَا. وَيُرَاجِعُ: الْمُفْتَضِّلُ (٧٥/٣)، وَالْكَامِلُ
(٢٥٣/١)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٤١٩)، وَالْمَسَائِلُ الْحَلِييَاتِ (٢٥١)، وَالْإِنْصَافُ (٥٦٦)،
وَضَرَائِرُ الشَّعْرِ (٦١)، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ (٩٠/٤).

وَهَلْهُنَا فَائِدَةٌ فِي قَوْلِهِ: «أَنْ يَمْتَحَى» فَمَعْنَى مَصَحَ: ذَهَبَ وَدَرَسَ. قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ
الْمُسْتَوْفَى الْإِرْبِلِيُّ فِي إِبْتِهَاثِ الْمُحَصَّلِ، وَرَقَّةُ (١٥٦) «قَالَ الْمَغْرِبِيُّ: يَصِفُ رَبْعًا دَارِسًا أَتَارُهُ
لِبَعْدِ عَهْدِهِ بِالسُّكْنِيِّ يُقَالُ: مَصَحَ الشَّيْءُ - بِالسُّنِّ وَالصَّادِ - إِذَا ذَهَبَ، وَالْأَمْسَحُ: الْأَمْلَسُ،
وَقِيلَ لِلْمَقَارَةِ: مَسَحَاءً. وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مَصَحَ بِالصَّادِ بِمَعْنَى ذَهَبَ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:
مَصَحَ الشَّيْءُ مُصَوِّحًا: ذَهَبَ وَانْقَطَعَ قَالَ: وَمَصَحَ الثَّوْبُ: أَخْلَقَ. وَجَاءَ هَذَا الْبَابُ كُلُّهُ
بِمَعْنَى الذَّهَابِ، وَلَا مَعْنَى هُنَا لِمَسَحَ بِالسُّنِّ. وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ
ابْنِ الْخَضِرِ الْجَوَالِيقِيِّ فِي «تَكْمِلَةِ إِضْلَاحِ مَا تَغَلَطَ فِيهِ الْعَامَّةُ» وَيَقُولُونَ: لِلدُّعَاءِ لِلْمَرِيضِ: =

* قَدْ كَادَ مِنْ طَوْلِ الْبِلَى أَنْ يَمْصَحَا *

- «الْقَسِيَّةُ»: ثِيَابٌ مُصْلَعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَسٍّ: قَرْيَةٌ مِمَّا يَلِي الْفَرَمَةَ (١)، وَقِيلَ:
بِالصَّعِيدِ مِنْ قُرَى مِصْرَ، قَالَ (٢):

فَأَذْنَيْنِ لَمَّا قَمْنَ يَحْجِبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ

مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ، وَكَانَ النَّضْرُ يَقُولُ: الصَّوَابُ مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ بِالصَّادِ؛ أَيْ: أَذْهَبَهُ. وَغَيْرُهُ
يُجِزُّ مَسَحَ اللَّهُ وَذَكَرَ فَضْلًا». يُرَاجَع: إِصْلَاحُ مَا تَغْلَطُ فِيهِ الْعَامَّةُ لِلجَوَالِقِيِّ (٤٢)، وَالمَغْرِبِيُّ
المَذْكُورُ فِي نَصِّ ابْنِ المَسْتَوْفَى هُوَ عَلَمُ الدِّينِ القَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ المَغْرِبِيِّ اللُّوزِقِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ
شَارِحِ المَفْصَلِ (ت ٦٦١ هـ). وَيُرَاجَعُ أَيْضًا: الصَّحَاحُ لِلجَوْهَرِيِّ (مصح) وَالنَّضْرُ المَذْكُورُ
فِي النَّصِّ هُوَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ وَجَاءَ فِي تَكْمِلَةِ الجَوَالِقِيِّ: «رَوَى ابْنُ الكُوفِيِّ - فِيَمَا قَرَأْتَهُ
بِخَطِّهِ - عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ المُوَدَّبِ قَالَ: مَرِضَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ
يَمُودُونَهُ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: مَسَحَ اللَّهُ مَا بَكَ فَقَالَ لَهُ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: لَا تَقُلْ: مَسَحَ،
وَقُلْ: مَصَحَ اللَّهُ مَا بَكَ، أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ الأَعْشَى فِي قَصِيدَتِهِ الحَاثِيَّةِ:

وَإِذَا الخَمْرَةُ فِيهَا أَرْبَدَتْ أَفَلَّ الإِرْبَادُ فِيهَا فَمَصَحَ

...» وَفِيهِ تَكْمِلَةٌ مُفِيدَةٌ، رَاجِعُهَا هُنَاكَ إِنْ سَنَنْتَ. وَالنَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ أَخْبَارٌ وَنَوَادِرٌ، وَهُوَ مِنْ
أَصْحَابِ الحَلِيلِ وَهُوَ إِلَى جَانِبِ مَعْرِفَتِهِ بِالأَخْبَارِ وَالنَّوَادِرِ وَالأَشْعَارِ وَاللُّغَةِ وَالتَّحْوِيقِ،
مُحَدِّثٌ، صَدُوقٌ، وَثِقَةٌ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ - وَأَكْرَمُ بِهِ - وَهُوَ بَصْرِيُّ، مَازِنِيٌّ، تَمِيمِيٌّ، رَحِمَهُ اللهُ
تَعَالَى. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ النُّحَاةِ لِلزَّيْدِيِّ (٥٣)، وَمُعْجَمُ الأَدْبَاءِ (٢٣٨/١٩)، وَإنْبَاءُ الرُّوَاةِ
(٢٤٨/٣)، وَتَهذِيبُ الكَمَالِ (٣٧٩/٢٩).

(١) غَرِيبُ الحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٢٦/١)، وَالنَّهْيَاةُ لِابْنِ الأَثِيرِ (٥٩/٤). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ
الْبُلْدَانِ (٣٩٣/٤)، وَفَتْحُ البَارِي (٢٩٢/١٠).

(٢) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرِ القَفْقِيّ، شَاعِرٌ، أَمْرِيٌّ، يُرَاجَعُ شِعْرُهُ ضَمْنِ شُعْرَاءِ أَمَوِيُّونَ (١٢٥/٣)،
وَروَاةُ البَيْتِ هُنَاكَ:

* فَأَذْنَيْنِ حَتَّى جَوَزَ الرِّكْبُ دُونَهَا *

/ وَلَا وَجْهَ لِمَنْ ^(١) كَسَرَ الْقَافَ وَخَفَّفَ السَّيْنَ .

- «الْمَيْثَرَةُ»: مِرْفَقَةٌ تُتَّخَذُ كَصِفَةِ السَّرْجِ، وَجَمْعُهَا: مَيْثَرٌ وَمَوَائِرٌ، مِنَ الْمَوَائِرَةِ وَالْوِثَارَةِ، وَهِيَ اللَّيْنُ، فِرَاشٌ وَثِيْرٌ، وَقَدْ وَثَرَ وَثَارَةً، وَالْيَاءُ فِي مَيْثَرَةٍ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ وَاوٍ، وَلِذَلِكَ قِيلَ فِي الْجَمْعِ: مَوَائِرٌ؛ لِذَهَابِ الْكَسْرِ الَّتِي أَوْجَبَتْ انْقِلَابَهَا يَاءً، وَمَنْ قَالَ: مَيْثَرٌ جَعَلَهُ مِنَ الْبَدَلِ الَّذِي يَلْزَمُ مَعَ ذَهَابِ الْعِلَّةِ الْمُوجِبَةِ لَهُ كَرِيحٍ وَأَرْيَاحٍ، وَعَمَدٍ وَأَعْمَادٍ فِي لُغَةِ بَنِي أَسَدٍ.

- و«خِدَاجٌ» [٣٩]. نَاقِصَةٌ ^(٢)، يُقَالُ: خَدَجْتَ النَّاقَةَ خِدَاجًا؛ إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ التَّمَامِ نَاقِصًا كَانَ أَوْ تَامَ الْخَلْقِ، فَإِذَا أَلْقَتْهُ عِنْدَ التَّمَامِ نَاقِصَ الْخَلْقِ قِيلَ: أَخْدَجَتْ. وَفِي «الْعَيْنِ» ^(٣): خَدَجْتُ فِيهِ خِدَاجٌ، وَأَخْدَجْتُ فِيهِ مُخْدِجٌ: إِذَا أَلْقَتْهُ قَبْلَ اسْتِبَانَةِ خَلْقِهِ، وَالْوَلَدُ خِدَاجٌ. وَخَدَجْتُ: إِذَا أَلْقَتْ دَمًا. وَأَخْدَجْتَ الرَّئِدُ: إِذَا لَمْ تَوْر. وَأَخْدَجَ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ فِيهِ مُخْدِجَةً.

- و«مَجْدَنِي» [٣٩]. وَصَفَنِي بِالْمَجْدِ، وَهُوَ الشَّرْفُ وَكَرْمُ الْفِعْلِ، وَمَجَدَ الرَّجُلُ فَهُوَ مَا جَدَّ، وَمَجَدَ فَهُوَ مَجِيدٌ، وَأَمَجَدَ، فَهُوَ مُمَجِدٌ، وَ«فَعَلَ» تَأْتِي فِي بَعْضِ مَوَاضِعِهَا لِلسَّبَبِ الشَّيْءِ إِلَى صِفَتِهِ الْغَالِبَةِ عَلَيْهِ كَقَوْلِكَ: ظَلَمْتُ الرَّجُلَ، وَفَسَقْتُهُ، وَشَجَعْتُهُ وَجَبَنْتُهُ، قَالَ تَابِطٌ شَرًّا ^(٤):

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٢٦/٢)، وَقَالَ: «أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: الْقِسِيُّ بِكَسْرِ الْقَافِ».

(٢) فِي (س): «فَاسِدَةٌ».

(٣) الْعَيْنُ (٤/١٥٧)، وَمُخْتَصَرُهُ (٢/٤٢١).

(٤) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مِنْ شُعْرَاءِ الصَّعَالِيكِ، اسْمُهُ ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ بْنِ سُفْيَانَ، فَهَجِيٌّ، قَيْسِيٌّ، مُضَرِّيٌّ، وَلِتَلْقِيهِ تَابِطٌ شَرًّا سَبَابٌ مُخْتَلَفَةٌ مذكورةٌ فِي أَخْبَارِهِ فِي الْمَصَادِرِ. يُرَاجَعُ فِي =

* وَمَا ضَرْبُهُ هَامَ الْعِدَى لِيُشَجَّعَا *

وَفِي قَوْلِ اللَّهِ: «فَهَلْؤَلَاءِ لِعَبْدِي» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مِنْ قَوْلِهِ (١): ﴿أَهْدِنَا﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ثَلَاثُ آيَاتٍ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آيَةٌ؛ لِأَنَّ «هَلْؤَلَاءِ» إِنَّمَا يُقَالُ لِلْجَمْعِ، وَلَوْ أَرَادَ التَّثْنِيَةَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيَةِ لَقَالَ: «هَاتَانِ» عَلَى أَنَّ لِلشَّافِعِيِّ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الْعَرَبَ تُخْرِجُ التَّثْنِيَةَ مَخْرَجَ الْجَمْعِ فَتَقُولُ: رَجُلٌ عَظِيمُ الْمَنَاقِبِ وَشَبْهُهُ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ، لِكِنَّهُ قَدَّمَ وَأَخَّرَ فَقَالَ: إِلَيَّ فِي ذَلِكَ. اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي «آمِينَ» (٢) فَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يَا اللَّهُ، وَأَضْمَرَ اسْتَجَابَ لِي،

أخباره: الشعر والشعراء (٣١٢١)، والأغاني (١٤٤/٢١) (الثقافة)، والاشتقاق (٢٦٦)، ونزهة الألباب في الألقاب للحافظ ابن حجر (١/١٤٣)، والخزانة (١/٦٦، ٣/١٥٧). وجمع شعره سليمان داود القرغولي وجبار جاسم، ونُشِرَ في النَّجَفِ سنة (١٩٧٣م) ثم نُشِرَتْ الأستاذ علي ذوالفقار شاکر، جَمَعَهُ مِنْ رِوَايَةِ بَهَاءِ الدِّينِ ابْنِ النَّحَّاسِ عَنْ أَصْلِهِ يَظْهَرُ أَنَّهُ لَا بِنِ جِئِي، ثُمَّ نَقَلَ أَخْبَارَهُ وَتَرَجَمْتَهُ مِنَ الْأَغَانِي وَشَرَحَ قَصِيدَتَهُ مِنْ شَرَحِ الْمَفْضَلِيَّاتِ لِلْمَرْزُوقِيِّ، جَمَعَ ذَلِكَ فِي دِيْوَانِ سَمَاءِ الْمُحَقِّقِ «دِيْوَانُ تَابُطِ شَرًّا وَأَخْبَارُهُ» وَطُبِعَ فِي دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ بِيْرُوتِ سَنَةِ (١٩٨٤م)، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (١١٤) وَصَلَدَرُهُ:

* يُمَاصِعُهُ كُلُّ يَسَجِّعِ قَوْمُهُ *

وَالْبَيْتِ رِوَايَاتٌ أُخْرَى ذَكَرَهَا مُخْرِجُ الدِّيْوَانِ أَحْسَنَ اللَّهُ سَعْيَهُ فَلْتَرَجَّعْ هُنَاكَ.

قال المرزوقي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَرَحِ الْبَيْتِ: «يُمَاصِعُهُ؛ أَي: يُقَاتِلُهُ، وَأَصْلُ الْمَصْعِ أَي: الضَّرْبِ وَالرَّمْيِ، وَالضَّمِيمُ فِي يُمَاصِعُهُ إِذَا عَاتَدَ إِلَى الْكَمِيِّ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، وَإِنَّمَا عَاتَدَ عَلَى الْأَوَّلِ فِي قَوْلِهِ: «قَلِيلٌ غَرَارُ النَّوْمِ» عَنِ الدِّيْوَانِ.

(١) سورة الفاتحة، الآية: ٣.

(٢) جَمَعَ الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْفَقِيهُ، النَّحْوِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْخَشَّابِ =

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَشْهَدُ اللَّهَ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: كَذَلِكَ فَعَلَ / اللَّهُ، وَقِيلَ: آمِينَ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ، وَفُتِحَ لِالتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ كَمَا فَتَحَتْ آيَنَ وَكَيْفَ، وَحَرَفَ النَّدَاءِ مَعَهُ مَضْمَرٌ لَمْ يُذَكَّرْ، كإِضْمَارِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ وَالتَّقْدِيرُ: يَا آمِينَ. وَقَالَ الْفَارِسِيُّ^(٢): هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْفِعْلِ نَحْوَ «صَه» وَ«مَه»، وَاحْتِجَّ بِمَا قَالَ عِكْرِمَةُ: دَعَا مُوسَى وَأَمَّنْ هَرُونَ، فَقَالَ اللَّهُ^(٣): ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ﴾ فَكَمَا أَنَّ قَوْلَ مُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(٤): ﴿رَبَّنَا أَطْمَسْ . . .﴾ الْآيَةَ، كَلَامٌ مُسْتَقْبَلٌ بِنَفْسِهِ فَكَذَلِكَ قَوْلُ هَرُونَ: آمِينَ جُمْلَةٌ مُسْتَقْبَلَةٌ بِنَفْسِهَا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ دَاعِيًا؛ لِأَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ بِاسْمِ مُفْرَدٍ، أَوْ بِكَلِمَةٍ مُفْرَدَةٍ لَا يُقَالُ لَهُ: دَاعٍ، كَمَا لَا يَكُونُ أَمْرًا، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِ الْحَسَنِ فِي تَفْسِيرِهِ بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ. وَاحْتِجَّ أَيْضًا بِأَنَّهُ جَاءَ مَبْنِيًّا، وَلَيْسَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ شَيْءٌ مَبْنِيٌّ، وَمَا حَكَاهُ سَبَبُوهُ^(٥) مِنْ قَوْلِهِمْ:

= التَّخْدِيدِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت ٥٦٧هـ) أَحْكَامَ لَفْظَةِ «آمِينَ» فِي رِسَالَةٍ سَمَّاهَا: «لُغَةٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى لَفْظَةِ آمِينَ . . .» نَشَرَهَا صَاحِبُنَا الذُّكُورُ سُلَيْمَانُ الْعَايِدُ فِي مَجَلَّةِ جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَنَةِ (١٤٠٩هـ).

- (١) سورة يوسف، الآية: ٢٩.
- (٢) رأي الفارسي في المسائل الحلبيات (٩٧، ٩٨)، ويُراجع: تفسير الطبري (١١/١٦٠)، المحرر الوجيز (٧/٢٠٨)، وزاد المسير (٤/٥٨)، وتفسير ابن كثير (٤/٢٢٦).
- (٣) سورة يونس، الآية: ٨٩.
- (٤) سورة يونس، الآية: ٨٨.
- (٥) الكتاب (٢/١٤٤)، والثَّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٩٥٣). وَالْمُؤَلَّفُ إِثْمًا نَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ فِي الْمَسَائِلِ الْحَلْبِيَّاتِ (١٠١-١٠٢)، أَوْ الْمَسَائِلِ الْبَصْرِيَّاتِ (٩٠٩-٩١٢)، أَوْ غَيْرِهِمَا فَإِنَّ أَبَاعِلِيَّ الْفَارِسِيَّ يُعِيدُ الْمَسْأَلَةَ فِي أَكْثَرِ مِنْ كِتَابٍ مِنْ مَوْلَفَاتِهِ كَمَا نَحْنُ نَعْلَمُ.

«لَهِيَ أَبُوكَ»، أي: لله أَبُوكَ فَإِنَّمَا بُنِي لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى حَرْفِ التَّعْرِيفِ، كَمَا بُنِي آمِينَ. قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ رَوَى «آمِينَ» اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، فَتَأْوِيلُهُ أَنَّ هَذَا الْاسْمَ لَمَّا تَضَمَّنَ الْمَرْفُوعَ، وَكَانَ ذَلِكَ الضَّمِيرُ مَصْرُوفًا إِلَى اللَّهِ [تَعَالَى] قِيلَ: إِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يُرَدَّ أَنَّ الْكَلِمَةَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ دُونَ ضَمِيرِ كَعَالِمٍ وَرَازِقٍ، قَالَ: فَإِذَا احْتَمَلَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتَ لَكَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا رُويَ عَنْ مُجَاهِدٍ حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: إِنَّ جُمْلَةَ الْكَلَامِ اسْمٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ لَيْسَ فِيهَا مَا هُوَ جُمْلَةٌ، وَإِنَّمَا هِيَ مُفْرَدَةٌ.

- و«آمِينَ» يَمُدُّ وَيُقْصِرُ: لَفْظَةٌ عِبْرَانِيَّةٌ عَرَبَّتْهَا الْعَرَبُ، وَكَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ مُخْضَعةً، وَقَوْلُهُمْ: أَمَّنَ الرَّجُلُ تَأْمِينًا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ «آمِينَ» مُشْتَقَّةٌ مِنْ فِعْلِ، وَلَا أَنَّهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ، وَإِنَّمَا هُوَ... (١) أَمَّنَ تَأْمِينًا، مِنْ آمِينَ، كَمَا يُقَالُ: بِسْمَلٍ وَحَوْلَقٍ وَحَوْلَقٍ وَنَحْوَهُ مِمَّا اسْتَقَّ فِيهِ الْفِعْلُ مِنَ الْجُمْلِ.

[الْعَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ]

- [قَوْلُهُ: «وَأَنَا أَعْبْتُ بِالْحَصْبَاءِ» [٤٨]. الْحَصْبَاءُ: الْحَصَا، وَمِنْهُ الْمُحْصَبُ مَرَمَى الْجِمَارِ.

- و«المُعَاوِي» : مَنْسُوبٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَخِذٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (٢)، حُذِفَتْ الْيَاءُ

(١) كلمة غير واضحة.

(٢) قال الرُّشَاطِيُّ فِي اقْتِبَاسِ الْأَنْوَارِ... فِي أُنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الْأَثَارِ «مُخْتَصِرٌ عَبْدُ الْحَقِّ الْأَشْبِيلِيُّ» (٢) وَرَقَةٌ (١٤): «المُعَاوِيُّ قَبَائِلٌ، فَفِي (الْأَنْصَارِ)، ثُمَّ فِي (الْأَوْسِ): مُعَاوِيَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ... قَالَ: وَمِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ جَابِرٌ وَيُقَالُ: جَبْرِ بْنُ عَيْتِكَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ هَيْشَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أُمِيَّةَ كَذَا نَسَبَهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ وَالْعَدَوِيُّ وَابْنُ =

كَرَاهِيَةَ اجْتِمَاعِ ثَلَاثِ يَأَاءَتٍ، وَلَيْسَتْ بِمُعَاوِيَةَ هَذِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْأَعَشِيُّ فِي قَوْلِهِ (١):

وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِيَّةَ سَيْنَ حِسَانِ الْوُجُوهِ طَوَالَ الْأَمِّ

هَذِهِ غَيْرُ تِلْكَ (٢).

إِسْحَاقَ. وَمُعَاوِيَةَ؟ [صوابها جابر] شَهِدَ بَدْرًا وَجَمِيعَ الْمَشَاهِدِ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةَ بَنِي مُعَاوِيَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، تُوْفِي سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَهُوَ ابْنُ إِحْدَى وَتِسْعِينَ سَنَةً. ثُمَّ ذَكَرَ الرُّشَاطِيُّ فِي «الْخَزْرَجِ»: مُعَاوِيَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ بْنِ ثَعْلَبَةَ. وَفِي «هَوَازِنَ» مُعَاوِيَةَ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ. وَفِي «عُقَيْلِ» مُعَاوِيَةَ بْنَ عُقَيْلٍ... وَفِيهَا أَيْضًا: مُعَاوِيَةَ بْنَ حَزْنِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ عُقَيْلٍ. وَفِي «بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبِ» مُعَاوِيَةَ بْنَ... الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَعْبِ: وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَافِظُ الرُّشَاطِيُّ كَلِمَةَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِي صَاحِبِ الرَّوَايَةِ فِي «الْمَوْطَأِ». وَهُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا. وَذَكَرَهُ السَّمْعَانِيُّ وَغَيْرُهُ وَكَانَ الرُّشَاطِيُّ أَوْلَى بِذِكْرِهِ، رَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُرَاجِعُ: الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ (١٩٥/٦)، وَتَهذِيبَ الْكَمَالِ (٥٣/٢١)، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي اللَّبَابِ (٢٢٠/٣): «قُلْتُ: فَاتَهُ النَّسَبُ إِلَى مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِينَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ ثُورِ بْنِ مَرْتَعِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ ثُورِ وَهُوَ كِنْدَةٌ بَطْنٌ كَبِيرٌ مِنْ كِنْدَةَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَفِيهِ عِدَّةٌ بَطُونٍ مِنْهُمْ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ بْنِ مَعْدِي كَرَبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِينَ». وَيُرَاجِعُ فِي مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالِكِ: نَسَبٌ مَعْدٌ (١٧٨)، (٣٦٩، ٧١٢)، وَجَمْهَرَةُ ابْنِ حَزْمٍ (٣٣٢، ٣٣٥، ٤٧٠)، وَالتَّسْبِ لَأَبِي عُيَيْدٍ (٢٣٢)، (٢٥٩، ٢٧٢، ٢٧٧)، وَعَلَّقْتُ عَلَى كُلِّ نَسْبَةٍ مِنْهَا فِي تَحْقِيقِ كِتَابِ مَخْتَصَرِ الرُّشَاطِيِّ بِمَا هُوَ مَفِيدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلْتُرَاجِعْ هُنَاكَ، نَفَعَ اللَّهُ بِهَا وَكَتَبَ لَنَا بِهَا الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ.

(١) دِيْوَانُ الْأَعَشِيِّ (٣٢)، وَمُعَاوِيَةَ هَذَا الْمَذْكُورَةُ فِي بَيْتِ الْأَعَشِيِّ هِيَ الَّتِي اسْتَدْرَكَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ.

(٢) إِنَّمَا ذَكَرْتُ نَصَّ الرُّشَاطِيِّ لِئَعْلَمَ أَنَّ هُنَاكَ غَيْرَهُمَا مَعْنَى مُعَاوِيَةَ وَأَنَّهُ فِي آبَاءِ الْقَبَائِلِ كَثِيرٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَدِيثُ السَّنِّ» [٥١]. «هَكَذَا الصَّوَابُ»^(١)، وَلَوْ لَمْ يَذْكَرِ السَّنَّ لَقَالَ: حَدَّثَ.

- وَقَوْلُهُ «إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي» [٥١]. كَذَا الرِّوَايَةُ بِنُوتَيْنِ الْأُولَى عَلَامَةٌ الرَّفْعِ، وَالثَّانِيَةُ: نُونُ الضَّمِيرِ الَّتِي تُسَمَّى نُونَ الْوِقَايَةِ، وَفِي بَعْضِ السُّنَخِ: «لَا تَحْمِلَانِي»^(٢) بِنُونٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ جَائِزٌ؛ لِاجْتِمَاعِ التُّونِينَ كَمَا حُذِفَتْ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٣): ﴿أَتُحْجَبُونَ فِي اللَّهِ﴾، وَالْوَجْهُ: أَنَّ يَكُونُ الْمَحذُوفُ نُونَ الضَّمِيرِ، وَالمُبْقَاةُ نُونُ عَلَامَةِ الرَّفْعِ، وَرَوَاهُ بَعْضُ الفُقَهَاءِ «إِنَّ رِجْلَايَ» وَهُوَ يُخْرِجُ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ تَجْعَلَ «إِنَّ» بِمَعْنَى «نَعَمْ»، وَتُرْفَعُ «رِجْلَايَ» بِالابتِدَاءِ. وَالثَّانِي: عَلَيَّ لُغَةً بِالْحَارِثِ يَجْعَلُونَ المِثْلِي بِالْأَلِفِ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ شَاعِرُهُمْ^(٤):

(١) في (س).

(٢) في رواية يحيى المطبوعة: «لَا تَحْمِلَانِي».

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٨٠.

(٤) البيهقي لهويز الحارثي، أنشده أبو عبيد في غريب الحديث (٣٣٥/١)، وابن دُرَيْدٍ في الجمهرة (٧٠٧)، ويُراجع: تأويل مشكل القرآن (٣٦)، وإعراب القراءات (٣٦٢)، وما يجوز للشاعر في الضرورة (٣٥٤)، والمحزر الوجيز (٤٩/١٠)، والروض الأنتف (٢٤٤/٦)، وتفسير القرطبي (٢١٧/١١)، وشرح المفصل لابن يعيش (١٢٨/٣)، (١٩/١٠)، وهو في الصحاح، واللسان، والتاج (صرغ) و(شظي)، و(هبا) وفي مقاييس اللغة: (عقم) (٧٦/٤)، و(هبا) (٣١/٦)، وأنشد قبله ابن دُرَيْدٍ في الجمهرة:

أَلَا هَلْ أَتَى التَّيْمَ بْنَ زَيْدٍ مَنَاتِهِمْ عَلَى السَّنِّ فِيمَا بَيْنَنَا ابْنَ تَمِيمٍ
بِمَصْرَعَنَا التُّعْمَانَ يَوْمَ تَأَلَّبَتْ تَمِيمٌ عَلَيْنَا مِنْ شَطَى وَصَمِيمٍ

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أُذُنَاهُ طَعْنَةً دَعْتُهُ إِلَى هَابِي الثَّرَابِ عَقِيمٍ
وَعَوَائِمُ الْمَشْرِقِ يَقُولُونَ لِلإِبِهَامِ بِهِامٌ^(١)، وَكَذَا يُوجَدُ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ الْفِقْهِ، وَهُوَ
غَلَطٌ، إِنَّمَا الْبِهَامُ: أَوْلَادُ الضَّانِّ وَالْمَعِزِّ، إِنَّمَا الْأَصْبَعُ إِبِهَامٌ، وَجَمْعُهُ: أَبَاهِيمٌ.

[التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ]

سُمِّيَ التَّشَهُدُ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَالثَّبُوتِ. وَالتَّحِيَّةُ: تَتَصَرَّفُ
عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ^(٢):

- تَكُونُ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِنَحِيَّةٍ﴾.

- وَتَكُونُ بِمَعْنَى التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ لِلَّهِ، وَمَعْنَى حَيَّاكَ اللَّهُ: سَلَّمَكَ اللَّهُ.

- وَالتَّحِيَّةُ - أَيْضًا - الْمُلْكُ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمَلِكَ كَانَ يُحَيِّي بِ«أَبَيْتِ

اللَّعْنِ»^(٤) وَلَا يُحَيِّي غَيْرَهُ بِذَلِكَ، فَسُمِّيَ الْمُلْكُ تَحِيَّةً بِاسْمِ التَّحِيَّةِ الَّتِي هِيَ
السَّلَامُ، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ، فَيَكُونُ
مَعْنَى التَّحِيَّاتِ لِلَّهِ مَعْنَى الْمُلْكِ لِلَّهِ. وَمَعْنَى حَيَّاكَ اللَّهُ: مَلَكَكَ اللَّهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ
عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبَ^(٥):

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أُذُنَاهُ البيت

(١) أقول: وَكَذَا عَوَائِمُ الْمَغْرِبِ يُرَاجَعُ: تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي الصُّقْلِيُّ الْمَغْرِبِيُّ (١١٠)،

قال: «ويقولون للإصبع: بِهِامٌ، وَالصُّوَابُ إِبِهَامٌ».

(٢) هُنَاكَ رِسَالَةٌ فِي لَفْظِ التَّحِيَّاتِ لِابْنِ الْخَيْمِيِّ، مَطْبُوعَةٌ، فَرَاغَهَا إِنْ شِئْتَ.

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةُ ٨٦.

(٤) الْفَاخِرُ (٢)، وَأَمْثَالُ أَبِي عَكْرَمَةَ (٢٤).

(٥) شَاعِرٌ، فَارِسٌ، جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ وَأَسْلَمَ، وَلَهُ صُحُفَةٌ، وَشَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ، قِيلَ: =

أَسِيرُهُ إِلَى الثُّعْمَانِ حَتَّى أُنِيخَ عَلَى تَحِيَّتِهِ بِجُنْدٍ

والتَّحِيَّةُ - أَيْضًا -: البَقَاءُ، وَهِيَ تَفْعَلَةٌ مِنَ البَقَاءِ وَالحَيَاءِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهَا: البَقَاءُ
وَالدَّوَامُ لِلَّهِ، وَحَيَاكَ اللهُ مَعْنَاهَا: أَبْقَاكَ اللهُ، وَقَالَ زُهَيْرُ بْنُ جَنَابِ الكَلْبِيِّ (١):

إِنَّهُ مَاتَ عَطَشًا يَوْمَ القَادِسِيَّةِ، وَقِيلَ: مَاتَ بَعْدَ أَنْ شَهِدَ وَقَعَةَ نَهَاوَنْدَ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.
أَخْبَارُهُ فِي: المَجْبَرِ (٣٠٣)، والشُّعْر والشُّعْرَاء (٢٤٠)، والأغاني (٢٥/١٤)، والإصابة
رقم (٥٩٧٠)، والخِزَانَةَ (٤٤٤/٢). وله شعرٌ طُبِعَ فِي دِمَشقِ سَنَةِ (١٣٩٤) بِتَحْقِيقِ مُطَاعِ
الطَّرَابِيشِيِّ. وَطُبِعَ قَبْلَ ذَلِكَ بِبَغْدَادَ بِتَحْقِيقِ هَاشِمِ الطَّعَانِ سَنَةِ (١٣٩٠هـ). وَالبَيْتُ فِي شِعْرِهِ
(ط) دِمَشقِ (٨٠) وَرَوَايَتُهُ:

أَوْمٌ بِهَا أَبُو قَابُوسَ حَتَّى أَحَلَّ عَلَى تَحِيَّتِهِ بِجُنْدٍ

وهو مُخَرَّجٌ فِي الدُّبُيَّانِ (شِعْرُهُ) تَخْرِيْجًا حَسَنًا وَهُوَ فِي طَبَعَةِ بَغْدَادَ (٧٥) وَ(جُنْدٌ) المَذْكُورُ
فِي البَيْتِ بَضْمٌ أَوَّلُهُ وَإِسْكَانٌ ثَانِيهِ، وَبِالدَّالِّ المُهْمَلَةِ: جَبَلٌ بِاليَمَنِ كَذَا قَالَ البَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ
مَا اسْتَعْجَمَ (٣٩٧)، وَأَنْشَدَ لَعَمْرٍو بِنِ مَعْدِي كَرِبٍ أَيْضًا:

لِمَنْ طَلَّلَ بِتَيْمَاتٍ فَجُنْدٍ كَأَنَّ عِرَامَهَا تَوَشِيئُهُمْ بُرْدٍ

وَأَنْشَدَ البَيْتَ المَذْكُورَ هُنَا وَأَنْشَدَ لَهُ أَيْضًا غَيْرُهُمَا. وَرَوَايَةُ المَوْئَلِّفِ للبَيْتِ هِيَ رَوَايَةُ أَكْثَرِ كُتُبِ
اللُّغَةِ وَالأَدَبِ، وَرَوَاهُ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ مَرَّةً كَرَوَايَةَ المَوْئَلِّفِ فِي شَرْحِ القَصَائِدِ السَّعِ، وَمَرَّةً
«أَسِيرُهُ إِلَى الثُّعْمَانِ...» فِي الرِّزَّاهِ (١/١٥٥)، وَهِيَ رَوَايَةُ البَكْرِيِّ فِي مُعْجَمِهِ، وَاللهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، سَيِّدُ بَنِي كَلْبٍ وَقَائِدُهُمْ، مُعَمَّرٌ، مَلَ عُمُرُهُ فَشَرِبَ الحَمْرَ صِرْفًا حَتَّى مَاتَ.
أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْر والشُّعْرَاء (٣٧٩/١)، وَالمُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ (١٩٠)، وَحِمَاةِ البُحْتَرِيِّ
(١٠١)، وَالأغاني (٢٢/١٩) «دَارِ الكُتُبِ»، وَالرِّوَضِ الأَنْفِ (١/٦٦)... وَغَيْرِهَا.
والبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةِ رَوَاهَا أَبُو الفَرَجِ فِي الأَغَانِي مِنْهَا:

أَيَّنِي إِنْ أَهْلَكَ فَايَّنِي قَدْ بَيَّنْتُ لَكَ بَيَّنَّةً

وَجَعَلْتُمْ أَوْلَادَ سَا دَاتٍ زَنَادَكُمْ وَرِيَّةً

وَلِكُلِّ مَا قَالَ الْفَتَى قَدْ قُلْتُهُ إِلَّا التَّحِيَّةَ

أَيُّ: إِلَّا الْبَقَاءَ وَالْخُلُودَ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ/ : الْمُلْكَ، وَأَنْ يُحْيِيَ «أَبْنَتَ اللَّعْنِ». وَقَالَ الْحَسَنُ: كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَصْنَامٌ صِغَارٌ فَكَانُوا يَمَسْحُونَ وُجُوهَهَا وَيَقُولُونَ: لَكَ الْحَيَاةُ الدَّائِمَةُ الْبَاقِيَّةُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، أَيُّ: الْبَقَاءُ لَهُ لَا لِغَيْرِهِ.

- «الرَّائِيَاتُ لِلَّهِ»: أَيُّ: إِنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الرَّائِيَّةُ مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ وَكُلُّ شَيْءٍ نَمَى فَقَدْ زَكَّى، وَمِنْهُ الرَّكَاءُ؛ لِأَنَّهَا تُنْمِي مَالَ الْمُرْكَبِيِّ وَحَسَنَاتِهِ وَتُعْلِي مَكَانَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ.

- وَمَعْنَى «الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ»: أَيُّ: الْكَلِمَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، وَهِيَ كُلُّ كَلِمَةٍ كَانَتْ فِي ذِكْرِ اللَّهِ، وَفِيمَا يُقَرَّبُ إِلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(١): ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ» يَحْتَمِلُ الْمَعَانِي الَّتِي تَقَدَّمَ فِيهَا.

مِنْ كُلِّ مَا نَالَ الْفَتَى الْبَيْتِ

وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْفَتَى فَلْيَهْلِكَنْ وَبِهِ بَقِيَّةُ

يُراجِع: أمثال أبي عكرمة (٢٤)، والمُعَمَّرُونَ (٢٦)، وحماسة البُخْتَرِيِّ (١٤٦)، والزَّيْنَةُ (٨٨/١)، والفاخر (٢)، والزَّاهِر (١٥٥/١)، وشرح القصائد السَّبْع (٢٩٧)، والمؤتلف والمختلف (١٩٠) . . . وَيُسَبِّبُ الشَّاهِدَ فِي الْمُزْهَر (٤٧٦/٢)، إِلَى لُجَيْمِ بْنِ صَعْبٍ. وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٣١٦)، وَتَهْذِيبِ (٦٧٠)، وَتَرْتِيبِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ» (٢٢٦)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٥٨٤)، وَالْمُنْخَصَصِ (١٨٩٨٢)، وَشَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٥٣) . . وَغَيْرِهَا

(١) سورة فاطر، الآية: ١٠.

وَقَوْلُهُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»: فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يُرَادَ بِالسَّلَامِ: اللهُ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ^(١)، فَالتَّقْدِيرُ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكَ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ لَيْبَدٌ فَقَالَ^(٢).

* إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا *

وَالثَّانِي: أَنْ يُرَادَ بِالسَّلَامِ: السَّلَامَةُ، وَهُمَا لُغَتَانِ سَلَامٌ وَسَلَامَةٌ^(٣)، كَمَا يُقَالُ: لَذَاذٌ وَلَذَاذَةٌ، وَرَضَاعٌ وَرَضَاعَةٌ، قَالَ^(٤):

(١) الزَّاهِرُ لابن الأَثَرِيِّ (١/١٥٨)، قَالَ: «المَعْنَى اللهُ عَلَيْكُمْ أَي: عَلَى حِفْظِكُمْ».

(٢) شَرْحُ دِيوَانِهِ (٢١٤) مِنْ قَصِيدَةٍ يُخَاطَبُ بِهَا ابْنَتَيْهِ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَمِنْهَا:

تَمَّتْ ابْنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُمَا وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ رَيْبَةٍ أَوْ مُضَرٍّ
وَنَسَائِحَتَانِ تَنْدَبَانِ بِعَاقِلٍ أَخَا ثِقَةٍ لَا عَيْنَ مِنْهُ وَلَا أُنْزُرُ

... ..

فَقَوْمًا فَقَوْلًا بِالذِّي قَدْ عَلِمْتُمَا وَلَا تَحْمِسَا وَجْهَهَا وَلَا تَخْلِقَا شَعْرَ

وَقَوْلًا هُوَ الْمَرْءُ الَّذِي لَا خَلِيلَهُ أَضَاعَ وَلَا خَانَ الصَّدِيقَ وَلَا غَدَرَ

إِلَى الْحَوْلِ وَمَنْ يَبِيكَ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدْ اخْتَلَرَ

وَعَاقِلٌ: اسْمٌ وَادٍ مَعْرُوفٌ. قَالَ يَاقُوتُ الحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ البُلْدَانِ (٤/٦٨): «وَادٍ لِيَبِي

أَبَانَ بْنِ دَارِمٍ، مِنْ دُونِ بَطْنِ الرُّمَّةِ». أَثْوَلٌ: وَهُوَ مَعْرُوفٌ الْآنَ بِمَنْطِقَةِ القَصِيمِ بِاسْمِ

«العَاقِلِي». وَالشَّاهِدُ فِي: أَمَالِي الرَّجَاجِي (٦٣)، وَاسْتِثْقَاقِ أَسْمَاءِ اللهُ لَهُ (٣٧٧)، وَمَجَالِسِ

العُلَمَاءِ لَهُ (٦٣)، وَالرُّبَيْئَةِ لِلرَّازِي (٢/٩، ٦٣)، وَالْخَصَائِصِ (٣/٢٩)، وَالتَّخْمِيرِ «شَرْحِ

المَفْصَلِ» (٢/٣٩، ٤٢)، وَشَرْحِ المَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٣/١٤)، وَالبِخْرَانَةِ (٢/٢١٧).

(٣) النَّصُّ - فِيمَا أَظُنُّ - لِابْنِ قُتَيْبَةَ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ القُرْآنِ (٦)، أَوْ هُوَ مِنْ كَلَامِ الرَّجَاجِي فِي

اسْتِثْقَاقِ أَسْمَاءِ اللهُ (٣٧٤)، وَيُرَاجِعُ: الرُّبَيْئَةَ لِلرَّازِي (٢/٦٣).

(٤) البَيْتُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَوْدَةَ، أَوْ لِشَدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ اللَّيْثِيِّ، أَوْ لِابْنِ شَعُوبٍ عَمْرِو بْنِ سُمَيٍّ =

تَحْيِيَّ بِالسَّلَامَةِ أَمْ بِكُفْرٍ فَهَلْ لَكَ بَعْدَ قَوْمِكَ مِنْ سَلَامٍ

فَيَكُونُ مَعْنَى «السَّلَامُ عَلَيْكَ» السَّلَامَةُ لَكَ، و«عَلَى» بَدَلٌ مِنَ اللَّامِ.

وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: - وَهُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ - أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: السَّلَامَةُ مُتَوَالِيَةً عَلَيْكَ وَمُتَكَرِّرَةً، فَتَكُونُ «عَلَى» غَيْرَ مُبَدَلَةٍ؛ لِأَنَّ الْبَدَلَ فِي الْحُرُوفِ إِنَّمَا يُصَارُ إِلَيْهِ عِنْدَ عَدَمِ التَّأْوِيلِ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ مَعْنَاهُ: السَّلَامَةُ لَكَ مِنِّي أَنْ أَتَاوَلَكَ بِيَدٍ أَوْ لِسَانٍ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانَتْ تُغَيِّرُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فَجُعِلَ شِعَارُ الْإِسْلَامِ مُنَاقِضًا لِذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ^(١) فِي كِتَابِ «الرُّبَيْتَةِ» قَوْلُ النَّاسِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَكُنْ هَذَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَقُولُ: أَنْعِمُ صَبَاحًا وَمَسَاءً، وَكَانَتْ الْعَجَمُ تَنْحِنِي بَعْضُهَا

وَشَعْرُوبُ أَهْلِهَا، قَالَهَا فِي بُكَاءٍ قَتَلَى بَدْرٍ، يُرَاجَعُ: مِنْ نُسَبٍ إِلَى أَهْلِهَا مِنَ الشُّعْرَاءِ (٨٣) «نُودَارِ الْمَخْطُوطَاتِ». وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (٦)، وَاشْتِقَاقِ أَسْمَاءِ اللَّهِ لِلرَّجَاجِيِّ (٢١٥)، وَرِسَالَةَ الْغُفْرَانِ (٤٢١)، وَالْمُخَصَّصِ (٣١١/١٢) . . . وَعَمَرُوا هَذَا لَمْ يُذَكَّرْ فِي كِتَابٍ مِنْ اسْمِهِ عَمَرُوا مِنَ الشُّعْرَاءِ ١٢.

(١) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ الرَّوَّاسِيِّ اللَّيْثِيِّ، عَالِمٌ بِاللُّغَةِ، مِنْ زُعَمَاءِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، أَظْهَرَ الْقَوْلَ بِالْإِلْحَادِ، أَغْفَلَهُ النَّحَاةُ وَاللُّغَوِيُّونَ، فَلَمْ يَذْكُرُوهُ فِي طَبَقَاتِهِمْ. وَأَغْفَلَهُ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ: . . . وَغَيْرُهُمْ. يُرَاجَعُ: لِسَانُ الْمِيزَانِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (١/١٦٤)، وَتَقَلَّ عَنْ تَارِيخِ الرَّيِّ لِابْنِ بَابُوهِ قَوْلُهُ: «كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْأَدَبِ وَالْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ كَثِيرًا، وَلَهُ تَصَانِيفٌ، ثُمَّ أَظْهَرَ الْقَوْلَ بِالْإِلْحَادِ. . .» وَكِتَابَهُ الرُّبَيْتَةَ طُبِعَ مِنْهُ جِزْآنٌ فِي مِصْرَ سَنَةِ (١٩٥٧م) بِتَحْقِيقِ حُسَيْنِ بْنِ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، وَهُوَ فِي غَايَةِ الْإِفَادَةِ «الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ». وَالنُّصُّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي الرُّبَيْتَةِ (١/٨٨)، وَاسْمُ الْكِتَابِ كَامِلًا: «الرُّبَيْتَةُ فِي مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ».

لِبَعْضٍ يُرِيدُونَ بِهِ الْخُضُوعَ وَالتَّعْظِيمَ، فَرَفَعَتْ / هَذِهِ الدَّلَّةُ، وَسُنَّ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعْلَمَهُمْ أَنَّ مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَدْ سَلِمَ، وَحَرَّمَ دَمَهُ وَمَالَهُ، فَسَقَطَتْ عَنْهُ الْجِزْيَةُ، فَهُوَ سَلِيمٌ آمِنٌ فِي الدُّنْيَا مِمَّا عَلَى أَهْلِ الْحَرْبِ، وَآمِنٌ فِي الْآخِرَةِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ.

- وَقَوْلُهُ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا». قَالَ الْمُفَضَّلُ^(١): يَعْنِي الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجَنِّ الْمُؤْمِنِينَ.

- «وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» يَعْنِي: الْمَكَلِكَةَ.

- «وَالنَّبِيِّ» - يُهْمَزُ - فَيَكُونُ مِنْ أَنْبَاءِ [يُنْبِئُ]؛ إِذَا أَخْبَرَ، فَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعَلٍ، كَمَا يُقَالُ: وَجِيعٌ بِمَعْنَى^(٢) مُوجِعٌ، وَأَلِيمٌ بِمَعْنَى مُؤْلِمٌ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَنْبَأَ الْخَلْقَ بِمَرَادِ اللَّهِ. وَلَا يُهْمَزُ فَيَكُونُ مُخَفَّفًا مِنَ الْهَمْزَةِ، كَمَا قُرِئَ^(٣):

(١) لَعَلَّهُ الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ اللُّغَوِيُّ الْإِخْبَارِيُّ (ت ١٧٨هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٣/١٢١)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٩/١٦٤)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٣/٢٩٨)، وَوَعَدِ الْقِفْطِيِّ بِتَأْلِيفِ كِتَابِ فِي أَخْبَارِهِ يُسَمِّيهِ «الْمُفَضَّلُ فِي أَخْبَارِ الْمُفَضَّلِ».

(٢) فِي (س): «أَلِيمٌ بِمَعْنَى . . . وَوَجِيعٌ بِمَعْنَى . . .».

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٣٧. وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ هِيَ رِوَايَةُ عُيَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ شَيْبِلٍ، عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ، قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٣١٤): «وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ وَإِدْرِيسُ عَنْ خَلْفٍ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ شَيْبِلٍ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ﴾ مُشَدَّدَ الْيَاءِ غَيْرَ مَهْمُوزَةٍ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ: «النَّسِيءُ» بِفَتْحِ الثُّوْنِ وَسُكُونِ السِّينِ وَضَمِّ الْيَاءِ مُخَفَّفَةً. قَالَ: وَالَّذِي قَرَأَتْ بِهِ عَلَى قُبُلٍ: «النَّسِيءُ» بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ مِثْلَ أَبِي عَمْرٍو. وَالَّذِي عَلَيْهِ النَّاسُ بِمَكَّةَ [مَوْطِنِ ابْنِ كَثِيرٍ] «النَّسِيءُ» مَمْدُودٌ. وَيُرَاجَعُ: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٤/١٩٣، ١٩٤) قَالَ: «وَمَا رَوَى عَنْهُ [ابْنُ كَثِيرٍ] مِنْ قَوْلِهِ: «النَّسِيءُ» بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ فَعَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ «فَعِيلٌ» وَلَيْسَ هَذَا =

﴿إِنَّمَا النَّسِيَّ . . . ﴾ .

أَوْ يَكُونُ مُشْتَقًّا مِنَ الثُّبُوتِ: وَهُوَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ مِثْلَ النَّجْوَةِ، وَالنَّبِيِّ: مُشْرِفٌ عَلَى الْخَلْقِ؛ أَي: مُرْتَفِعٌ عَلَيْهِمْ، وَيُقَالُ لِلْمُرْتَفِعِ مِنَ الْأَرْضِ نَبِيٌّ .

وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ سُمِّيَ نَبِيًّا؛ لِأَنَّهُ وَاسِطَةٌ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْخَالِقِ يَتَوَدَّهُمْ إِلَيْهِ، وَيَعْبُرُونَ إِلَى ثَوَابِهِ عَلَى يَدَيْهِ، فَشَبَّهَ بِالنَّبِيِّ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ الْبَيِّنُ. وَرَوَى حَمَزَةُ الزِّيَّاتُ^(١) عَنْ حُمْرَانَ^(٢) مَوْلَى ابْنِ أَعْيَنَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ:

الْقَلْبُ مِثْلَ الْقَلْبِ فِي «النَّسِي» لِأَنَّ «النَّسِيَّ» بِشُدِيدِ الْيَاءِ عَلَى وَزْنِ «فَعِيلٍ» تَخْفِيفُ قِيَاسِيٍّ، وَلَيْسَ «النَّسِي» كَذَلِكَ، كَمَا أَنَّ مَفْرُوءَةً فِي مَفْرُوءَةٍ تَخْفِيفُ قِيَاسِيٍّ، وَسَبَبِيَّةٌ لَا يُجِزُّ نَحْوَ هَذَا الْقَلْبِ الَّذِي فِي «النَّسِي» إِلَّا فِي ضَرْوَةِ الشَّعْرِ، وَأَبُو زَيْدٍ يَرَاهُ، وَيَزْوِي كَثِيرًا مِنْهُ عَنِ الْعَرَبِ». وَيُرَاجَع: إعراب القراءات لابن خالويه (٢٤٦/١)، وفيه رواية عن ابن كثير، والمحتسب (٢٨٧/١)، والكشاف (١٨٩/٢)، والبحر المحيط (٣٩/٥، ٤٠)، والذُّرِّ الْمَصُونُ (٤٦/٦)، وهي رواية ورشي عن نافع، وأبي جعفر، والزُّهْرِيُّ، وَحُمَيْدٍ.

(١) هُوَ حَمَزَةُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَمَّارَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلِ التَّمِيمِيِّ الكُوفِيِّ الْمُقْرِئِ، أَحَدُ السَّبْعَةِ. مَوْلَى آلِ عِكْرِمَةَ بْنِ رَبِيعِ التَّمِيمِيِّ، أَدْرَكَ الصَّحَابَةَ بِالسَّنِّ، وَلَا يُدْرَى هَلْ رَأَى بَعْضَهُمْ. قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الْأَعْمَشِ وَحُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَطَلْحَةَ بْنَ مَصْرُوفٍ، وَجَعْفَرَ الصَّادِقَ . . . وَغَيْرِهِمْ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْكِسَائِيُّ، وَسَلِيمُ بْنُ عَيْسَى وَغَيْرُهُمَا. حَدَّثَ عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَشُرَيْكُ (ت ١٥٦هـ). أَخْبَرَهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٣٨٥/٦)، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٢٠٩/٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٩٠/٧)، وَمَعْرِفَةِ الْقُرَّاءِ (١١١/١)، وَغَايَةِ النُّهَيْيَةِ (٢٦١/١)، وَشُدْرَاتِ الدَّهَبِ (٢٤٠/١).

(٢) هُوَ مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا وَسَمَاعًا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ، وَأَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَيَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَرَضَ عَلَيْهِ حَمَزَةُ الزِّيَّاتِ. وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، وَأَبِي جَعْفَرَ الْبَاقِرِ. وَلَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ ذَا مَنْزِلَةٍ، فَقَدْ قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: =

يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: لَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَكِنِّي نَبِيُّ اللَّهِ فَأَنْكَرَ الْهَمْزَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يُتَقَاتَلُ إِلَيْهِ لِوُجُوهٍ:

- مِنْهَا: أَنَّ نَافِعًا قَرَأَهُ بِالْهَمْزِ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَهُوَ أَحَدُ السَّبْعَةِ الْقُرَّاءِ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْقُرَّاءَ السَّبْعَ مَأْخُودَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- وَمِنْهَا: أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ حَكَوْا أَنَّ لُغَةَ قُرَيْشٍ هَمْزُ النَّبِيِّ، وَهُوَ ﷺ لَا يُنْكَرُ لُغَةَ قَوْمِهِ.

- وَمِنْهَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ^(١) أُنْشِدَهُ:

حُمْرَانُ ضَعِيفٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ رَافِضِيًّا (ت ١٣٠هـ).
يُراجِع: معرفة القراء (٧٠/١)، وهو في تاريخ البخاري (٨٠/٣)، وميزان الاعتدال (١/٦٠٤)، وتهذيب التهذيب (٣/٢٥)، وغاية النهاية (١/٢٦١).

(١) صَحَابِيُّ جَلِيلُ الْقَدْرِ، خَزْرَجِيُّ النَّسَبِ، أَنْصَارِيٌّ، شَاعِرٌ مُقَدَّمٌ (ت ٨٠هـ) مِنْ شُعْرَاءِ الْإِسْلَامِ، لَهُ دِيْوَانٌ اعْتَنَى بِنَشْرِهِ أَسْتَاذُنَا حَسَنٌ مُحَمَّدٌ بَاجُودَةَ سَنَةَ (١٩٧٢م) فِي مَكْتَبَةِ دَارِ الثَّرَاثِ بِالْقَاهِرَةِ، كَمَا نَشَرَهُ الدُّكْتُورُ وَلِيدُ قَصَّابٌ سَنَةَ (١٤٠٢هـ) فِي مَكْتَبَةِ دَارِ الْعُلُومِ بِالرِّيَاضِ.
أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٦/٢/٧٩)، والجرح والتعديل (٥/٥٠)، وسير أعلام النبلاء (١/٢٣٠)، والإصابة (٤/٨٢)، وشذرات الذهب (١/١٢). ولم يرد البيت المذكور في شعره، لا في جمع شيخنا، ولا في جمع الدكتور وليد، ولهما العذر في ذلك، فالبيت ليس له، وإِنَّمَا هُوَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ ابْنِ الْخَنْسَاءِ الشَّاعِرَةِ، وَهُوَ صَحَابِيُّ لَهُ دِيْوَانٌ مَطْبُوعٌ سَنَةَ (١٣٨٨هـ) فِي بَغْدَادٍ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ حَيْمَى الْجَبُورِيِّ، وَالْبَيْتُ فِيهِ ص (٩٥)، وَهُوَ أَوَّلُ الْقَصِيدَةِ هُنَاكَ، وَقَدْ خَرَّجَهُ الْمُحَقِّقُ تَخْرِيْجًا حَسَنًا أَحْسَنَ اللَّهُ عَمَلَهُ. وَعَجَزَهُ هُنَاكَ:

* بِالْحَقِّ كُلُّ هُدَى السَّبِيلِ هَذَاكَ *

وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَيُوبِيهِ (٢/١٢٦)، وَالْكَامِلِ (٢/٩٠٨)، وَالْمَقْتَضِبِ (١/١٦٢)، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٠٢٨)، وَالصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ «نَبَأ».

* يَا خَاتَمَ النَّبَاءِ إِنَّكَ مُرْسَلٌ *

فَلَمْ يُنَكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ .

- وَمِنْهَا : أَنَّ مَعْنَى النَّبِيِّءِ - بِالْهَمْزِ - صَحِيحٌ كَمَا قَدَّمْنَا آتِفًا .

[مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ]

- قَوْلُهُ : « أَقْصِرْتُ الصَّلَاةَ » [٥٨] . الصَّوَابُ تَخْفِيفُ الصَّادِ ، قَالَ تَعَالَى (١) :

﴿ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ وَلَا وَجْهَ لِلتَّشْدِيدِ هَهُنَا ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلتَّكْثِيرِ هَهُنَا مَوْضِعٌ .

« التَّرْغِيمُ » [٦٢] . / وَالْإِرْغَامُ : الْإِذْلَالُ ؛ رَغِمَ وَرَغِمَ ، وَأَصْلُهُ : أَنْ يُلْصِقَ الْأَنْفَ بِالرَّغَامِ وَهُوَ التُّرَابُ ، ثُمَّ صَارَ مَثَلًا فِي الدَّلَّةِ (٢) .

[إِنْتِمَاءُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ]

- [وَقَوْلُهُ : « فَلْيَتَوَخَّ »] [٦٣] . وَ« التَّوَخَّى » : الْقَصْدُ ، وَالتَّوَخَّى : الطَّرِيقُ

السَّهْلُ .

[مَنْ قَامَ بَعْدَ الْإِنْتِمَاءِ أَوْ فِي الرَّكَعَتَيْنِ]

- قَوْلُهُ : « صَلَّى لَنَا » [٦٥] . قِيلَ : اللَّامُ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَقَدْ رُوِيَ بِالْبَاءِ

بِوَاحِدَةٍ ، وَالْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ : إِنْمَا جَازَ اسْتِعْمَالُ اللَّامِ هَهُنَا ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ يَحْتَمِلُ عَنِ الْمَأْمُومِ كَثِيرًا مِنْ أُمُورِ الصَّلَاةِ مِمَّا كَانَ يَلْزَمُهُ فِعْلُهُ لَوْ كَانَ فَذًا (٣) ، فَالْلامُ عَلَى

(١) سورة النساء، الآية: ١٠١ .

(٢) يُرَاجَع : الْفَاخِرُ (٧) ، وَالزَّاهِرُ (١/٣٣٠) ، وَشَرَحَ أَدَبُ الْكَاتِبِ (١٥٦) .

(٣) نَظَمَهَا الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ سَيْفِ الْعَيْتَقِي (ت ١٢٢٣هـ) وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ نَجْدٍ مِنَ الْحَنَابِلَةِ وَكَتَبَهُ كَمَا رَأَيْتَهُ فِي مَجْمُوعِ بَخَطِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عَيْسَى .

هَذَا دَخَلَتْ لِمَعْنَى تَفِيدُهُ لَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الْبَاءِ، وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ أَنْ يُدْهَبَ
إِلَى الْبَدَلِ .

وَمَعْنَى نَظَرْنَا تَسْلِيمَةً: انْتَهَرْنَا، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿انظِرُونَا نَقْتَبِسْ﴾
فِي إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ .

[النَظْرُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى مَا يَشْغَلُكَ عَنْهَا]

- و«الْحَمِيصَةُ» [٦٧]. كِسَاءٌ خَزَّرَ لَهُ عِلْمٌ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢): هِيَ كِسَاءٌ
مَرَبِّعٌ لَهُ عِلْمَانِ. وَفِي «الْعَيْنِ» (٣) وَهِيَ بَرْنُكَانٌ أَسْوَدٌ، قَالَ الشَّاعِرُ (٤):

(١) سورة الحديد، الآية: ١٣. والقراءة الثانية: «انظِرُونَا» في البحر المحيط (٢٢١/٨).

(٢) غَرِيْبُ الْحَدِيثِ لَهُ (٢٢٦/١)، وَفِيهِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: «يُنَابُ مِنْ خَزَّرَ، أَوْ صُوفٍ وَهِيَ مُعَلَّمَةٌ،
وَهِيَ سَوْدَاءٌ كَانَتْ مِنْ لِبَاسِ النَّاسِ» وَيُنظَرُ: الْجَمْهَرَةُ (٦٥/١).

(٣) النَّصُّ مِنْ مَخْصَرِ الرَّيْدِيِّ: (٤٣٣/١) لَا مِنَ الْعَيْنِ نَفْسَهُ، وَالَّذِي فِي الْعَيْنِ (١٩١/٤)
«كِسَاءٌ أَسْوَدٌ مُعَلَّمٌ مِنَ الْمِرْعَزِيِّ وَالصُّوفِ وَنَحْوَهَا». وَ«الْبَرْنُكَانُ» كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ لَهُ عِلْمَانِ
كَذَا قَالَ الْفَرَّاءُ كَمَا فِي اللِّسَانِ «بَرْنُكَ» وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

إِنِّي وَإِنْ كَانَ إِزَارِي خَلِقًا
وَبَرْنُكَانِي سَمَلًا قَدْ أَخْلَقَا
قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِسَانِي مُطْلَقًا

وَنَقَلَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (١١٢٤، ١٣٢٦)، وَالْجَوَالِقِيُّ فِي الْمُعَرَّبِ (١٠٤)، أَنَّهَا
فَارِسِيَّةُ الْأَصْلِ وَذَكَرَ الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ لُغَاتِهَا. وَيُرَاجَعُ: تَأْجِ الْعُرُوسِ «بَرْنُكَ».

(٤) هُوَ الْأَعَشِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٠٨)، وَلَمْ يُنْشِدهُ صَاحِبُ الْعَيْنِ فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ كَمَا تَوْحِي بِهِ عِبَارَةُ الْمَوْلَفِ، إِنَّمَا أَنْشِدهُ فِي «دَلْمَصَّ» (١٧٨/٧)، وَكَذَا أَنْشِدهُ ابْنُ
دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٦٥/١، ١٢١٠). وَالشَّاهِدُ فِي: تَهْدِيبِ الْأَلْفَاظِ (٦٧٠)، وَالْمُنْصَفِ
(٢٥/٣)، وَالْمَخْصَصِ (٧٩/٤، ٢١٠/١١، ١٢، ٢٢)، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ =

إِذَا جُرِّدَتْ يَوْمًا حَسِبْتَ خَمِيصَةً عَلَيْهَا وَجِرْيَالًا نَضِيرًا دَلَامِصًا
يَصِفُ امْرَأَةً، شَبَّهَ شَعْرَهَا بِالْخَمِيصَةِ. وَالْجِرْيَالُ - هُنَا - : الدَّهَبُ، وَقِيلَ:
الرَّعْفَرَانُ. وَيُرْوَى: «جِرْيَالُ النَّضِيرِ» أَي: ذَوْبُ الدَّهَبِ، شَبَّهَهُ بِالْجِرْيَالِ،
وهي الخَمْرُ^(١)، والدَّلَامِصُ: الَّذِي لَهُ بُرَيْقٌ وَلَمَعَانٌ. النَّضِيرُ: الغَضُّ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْبَجَانِيَّةٌ» [٦٨]. كَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنْكِرُهَا، وَيَقُولُ: لَا يُقَالُ:
كِسَاءٌ أَنْبَجَانِيٌّ^(٢)، وَإِنَّمَا يُقَالُ: مِنْبَجَانِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَنْبَجٍ^(٣)، وَفُتِحَتْ بَاوُهُ فِي
النَّسَبِ؛ لِأَنَّهُ خُرُجَ مَخْرَجِ مَنْظَرَانِيٍّ وَمَخْبِرَانِيٍّ، يُرِيدُ: إِنَّهُ جَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ،

= (١٥٣/٩)، والصُّحاح، واللُّسان، والتَّاج (دَلْمَصَن) وَ(خَمَصَن) وَيُرْوَى: «يَضِيءُ» وَفِي
اللُّسَانِ: «نَضِرٌ» رَوَاهُ: «النَّضِيرُ».

(١) ذَكَرَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ فِي أَسْمَاءِ أُمَّ الْكَبَائِرِ» وَالْفَيْرُوزِ أَبَادِيٍّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَنْبَسِ فِي
أَسْمَاءِ الْخَنْدَرِيسِ» (الْجِرْيَالِ) فِي أَسْمَاءِ الْخَمْرِ، وَذَكَرَا أَنَّهَا تُسَمَّى جِرْيَالًا وَجِرْيَانًا بِاللَّامِ
وَالثُّونِ، وَزَادَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيٌّ أَنَّهُ يُقَالُ: جِرْيَانَةٌ، وَجِرْيَالَةٌ أَيْضًا، وَذَكَرَا أَنَّ مَعْنَاهَا: هُوَ مَا يَسِيلُ
مِنْ رَأُوقِ الصَّبَاغِ مِنَ الْعُصْفَرِ. وَقَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: «وَقِيلَ: هُوَ مَاءُ الدَّهَبِ. وَزَعَمَ الْأَصْمَعِيُّ
أَنَّهُ رُوِيَ مُعَرَّبٌ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ الْفُصْحَاءُ قَدِيمًا» وَقَالَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيٌّ: «كَانَتْهَا سُمِّيَتْ
بِالْجِرْيَالِ؛ وَهُوَ صُنْعٌ أَحْمَرٌ؛ لِلْوُثْنِهَا. وَقِيلَ: جِرْيَالُ الْخَمْرِ؛ لِوُثْنِهَا، وَقَالَ: وَالْجِرْيَالُ أَيْضًا:
حُمْرَةُ الدَّمِ» وَأَنْشَدَ نَيْتَ الْأَعَشَى الْمَذْكُورَ هُنَا. وَكَلَامُ الْأَصْمَعِيِّ هَذَا نَقَلَهُ الْجَوَالِقِيُّ فِي
الْمَعْرَبِ (١٥٠)، وَهُوَ مُوجُودٌ فِي اللُّسَانِ، وَالتَّاجِ وَغَيْرِهِمَا، وَرُاجِع: قَصْدُ السَّبِيلِ (٣٨٢/١)

(٢) يُرَاجِع: أَدَبُ الْكَاتِبِ (٤١٧)، وَشَرْحُهُ «الْاِقْتَضَابُ» (٢/٢٣٣)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ (٢/١٠٩)،
(١١٠)، وَالاسْتِذْكَارُ (٢/٢٥٦).

(٣) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٢٦٥)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٢٠٦)، وَذَكَرَا مَا قِيلَ فِي النُّسْبَةِ إِلَيْهَا كِسَاءٌ
«أَنْبَجَانِيٌّ» وَ«مَنْبَجَانِيٌّ» وَذَكَرَ يَأْفُوتُ مَا قَالَ ابْنُ قَتِيْبَةَ، وَمَا قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي شَرْحِهِ.

وَأَجَازَ غَيْرُهُ أَنْبَجَانِيٌّ، وَأَشَدَّ الْمُبْرَدُ^(١) - فِي لِحْيَةٍ -:

كَالْأَنْبَجَانِيِّ مُصْفُوْلًا عَوْرَضُهَا سَوْدَاءُ فِي لَيْنِ خَدِّ الْغَادَةِ وَالرُّوْدِ
وَحَكَى ثَعْلَبٌ^(٢): أَنْبَجَانِيَّةٌ وَأَنْبَجَانِيَّةٌ، كُلَّمَا كَثَفَ وَالثَّمَّ قَالُوا: شَاةٌ أَنْبَجَانِيَّةٌ،
أَيُّ: كَثِيْرَةُ الصُّوْفِ مُلْتَمَّتُهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسْخِ «الْمَوْطَأُ»: «إِنْبَجَانِيَّةٌ» / وَلَا
أَعْرِفُ أَحَدًا حَكَاهُ، وَلَا أَبْعُدُ أَنْ تَكُوْنَ لُغَةً، لِشُدُوْدِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عَنِ الْقِيَّاسِ فِي
النَّسْبِ؛ لِأَنَّهَا مَنْسُوْبَةٌ إِلَى «مَنْبِجٍ» وَالْقِيَّاسِ فِيهَا: مَنْبِجِيَّةٌ.

- و«الْحَائِطُ» [٧٠]: الْبُسْتَانُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَحَدِ مَعْنِيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: لِأَنَّهُ يَحُوْطُ صَاحِبُهُ وَيَقُوْمُ بِمَوْئِنَتِهِ.

- أَوْ لِأَنَّهُ يُحَاطُ وَيُحْفَظُ وَيُبْنَى حَوْلَهُ حَائِطٌ، وَكَانَ الْقِيَّاسُ أَنْ يُقَالَ:
مَحُوْطٌ؛ لِذَلِكَ جَاءَ عَلَى مَعْنَى النَّسْبِ كَعَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَلَحْمٍ حَانِذٍ، أَيُّ: مَرَضِيَّةٌ

(١) أَنشده المبرد في الكامل (٦٥٣/٢) من مقطوعة لإسحاق بن خلفٍ يصف رجلاً بالقصرِ
وطولِ اللحية وهي:

مَا سَرَنِي أَتْنِي فِي طَوْلِ دَاوُدَ	وَأَتْنِي عَلَمٌ فِي الْبَأْسِ وَالْجُوْدِ
مَا شَيْتُ دَاوُدَ فَاسْتَضَحَّكَتُ مِنْ عَجَبِ	كَأَتْنِي وَالِدٌ يَمْشِي بِمَوْلُوْدِ
مَا طُوْلُ دَاوُدَ إِلَّا طُوْلُ لِحْيَتِهِ	يَطْلُ دَاوُدَ فِيهَا غَيْرَ مَوْجُوْدِ
تُكُهُ خَصْلَةٌ مِنْهَا إِذَا نَفَحَتْ	رِيْحُ الشِّتَاءِ وَجَفَّ الْمَاءُ فِي الْعُوْدِ
كَالْأَنْبَجَانِيِّ مُصْفُوْلًا عَوَارِضُهَا	سَوْدَاءُ
أَجْرَى وَأَعْنَى مِنَ الْحَزِّ الرَّقِيْبِ وَمِنْ	بَيْضِ الْقَطَائِفِ يَوْمَ الْقَرِّ وَالسُّوْدِ
إِنْ هَبَّتِ الرِّيْحُ أَذْنُهُ إِلَى عَدَنِ	إِنْ كَانَ مَا لَفَّ مِنْهَا غَيْرَ مَعْقُوْدِ

(٢) حِكَايَةٌ ثَعْلَبٍ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِابْنِ عَبْدِالْبَرِّ (٢٥٧/٢)، قَالَ: «بَفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا» وَشَرَحَ
الرُّزْقَانِي، وَغَيْرَهَا.

وَمَحْنُوذٌ، أَي: مَشْوِيٌّ .

- و[قَوْلُهُ: «فَنَارَ دُبْسِيَّ»] [٦٩]. الدُّبْسِيُّ: طَائِرٌ فِي لَوْنِهِ دُبْسَةٌ، وَهِيَ حُمْرَةٌ وَسَوَادٌ، وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الدُّبْسِيَّ هُوَ الِيَمَامَةُ .

- و«طَفِقَ يَفْعَلُ كَذَا»: إِذَا أَخَذَ فِي فِعْلِهِ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجِنِّ﴾ وَقَدْ حَكَى [اللُّغَوِيُّونَ] طَفَقَ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ -، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ (٢)

- [قَوْلُهُ: «بِالْقَفِّ»] [...] [٧٠]. وَالْقَفُّ: كُلُّ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَلَمْ يُفْرِطْ فِي الارتفاعِ، وَهُوَ - هُنَا - وَاِدِ بَعَيْنِهِ (٣) كَمَا فُسِّرَ .

وَيُقَالُ: ثَمَرَةٌ، وَثُمْرٌ، وَثُمْرٌ، وَثُمْرٌ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الثُّمَرَ جَمْعُ جَمْعِ الْجَمْعِ، كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا ثَمْرَةً، عَلَيَّ ثَمْرٍ، وَثَمْرًا عَلَيَّ ثَمَارٍ، وَثَمَارٌ عَلَيَّ ثُمْرٍ، ثُمَّ سَكَنْتِ الْمِيمُ تَخْفِيفًا، فِقِيلَ: ثُمْرٌ .

و«تَذْلِيلُ النَّحْلِ»: أَنْ تُجْمَعَ أَعْدَاؤُهُ، وَهِيَ عَنَاقِيدُهُ، وَفِي «الْعَيْنِ» (٤) ذُلَّلَ الْكَرْمُ: إِذَا تَدَلَّى .

و«الْفِتْنَةُ»: تَتَصَرَّفُ - فِي اللُّغَةِ - عَلَيَّ سِتَّةَ مَعَانٍ؛ الِاخْتِبَارُ وَالْمِحْنَةُ،

(١) سورة الأعراف، الآية: ٢٢، وسورة طه، الآية: ١٢١ .

(٢) في الأصل: «حكى»، وفي العين (١٠٦/٥): «... طَفَقَ لُغَةً رَدِيئَةً» .

(٣) يُرَاجَع: معجم ما استعجم (١٠٨٧)، ومعجم البلدان (٣٨٣/٤)، والرَّوْضُ المَعَطَّارُ (٤٧٧)، والمغانم المطابة (٣٤٩): «بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ الْقَافِ: عَلِمَ لَوَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ عَلَيْهِ مَا أُ أَهْلِهَا، وَالْقَفُّ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ...» وَذَكَرُوا حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ» .

(٤) العين (١٧٦/٨)، ومختصره (٣٥٢/٢) .

فَتَنَّتْ الذَّهَبَ فِي النَّارِ: إِذَا اخْتَبَرْتُهُ فِيهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿وَفُتِنَّا فَتُونًا﴾ .
 وَالتَّعْذِيبُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿فَنُؤَا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ، وَالصَّدُّ
 وَالاسْتِدْلَالُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿وَاحْذَرْتَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾ ، وَالإِشْرَاكُ
 وَالْكُفْرُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ . وَالعِبْرَةُ وَالعِظَةُ،
 وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿لَا يَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (١٥٥) . وَالْحَرْبُ
 وَالْحَرْجُ . وَيُقَالُ: فَتَنَّهُ وَأَفْتَنَّهُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٦) /:

(١) سورة طه، الآية: ٤٠ .

(٢) سورة البروج، الآية: ١٠ .

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٩ .

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٩١ .

(٥) سورة يونس .

(٦) هو: أَعْشَى هَمْدَانَ دِيوانه «الصُّبْحُ المنير» (٣٤٠) . وَلِهَذَا بَيَّنَّ حِكَايَةَ رَوَاهَا الْمُعَاوَى بْنُ
 زَكَرِيَّا النَّهْرَوَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْجَلِيسُ الصَّالِحُ» (١/١٩٩، ٣/٢٤٧، ٢٩٨)، قَالَ: «حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ دَاوُدُ
 بْنُ رَشِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ
 قَالَتْ: زَفَقْنَا عَرُوسًا فِي الْحَيِّ فَمَرَّزْنَا بِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالْمُغَيْبَةَ تَقُولُ:

لَيْنَ فَتَنَّتْنِي لَهَيْ بِالْأَعْمَسِ أَفْتَنَّتْ الْبَيْتَانِ

قَالَ ابْنُ مَخْلَدٍ: قَالَ سَعِيدٌ: كَذَبٌ . وَيُرَاجَعُ: الدُّخَايِرُ (٥) رَقْم (٣٨٣)، وَالإِمْتَاعُ
 وَالْمُؤَانَسَةُ (٦٦)، وَالْخَصَائِصُ (٣/٣١٥)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (فتن) وَالمَصَادِرُ الْأَخِيرَةُ
 «مُقَادَةٌ مِنْ هَامِشِ الْجَلِيسِ» . قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الْأَفْتِصَابِ»: «وَاللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ فَتَنَّتْ
 الرَّجُلَ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: أَفْتَنَّتْ» وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (٩١)،
 وَفَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَّاجِ (٧٢)، وَمَا جَاءَ عَلَيَّ فَعَلْتُ لِلْمَجَوَالِقِيِّ (٥٩) .

لَيْنَ فَتَسْتَبِي لَهَيَ بِالْأَمْسِ أَفْتَنَتْ سَعِيدًا فَأَضْحَى قَدْ قَلَى كُلُّ مُسْلِمٍ
فَأَلْقَى مَقَالِيدَ الْقِرَاءَةِ وَاصْطَفَى وَصَالَ الْغَوَائِبَ بِالْكِتَابِ وَالْمُنْتَمِ

- وَقَوْلُهُ: «فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ الْخَمْسُونَ» [٧٠]. كَذَا وَقَعَ. وَالرَّوْجُ: رَفَعُ الْمَالِ
وَنَصَبُ الْخَمْسِينَ^(١)، أَوْ رَفَعُ الْخَمْسِينَ، وَنَصَبُ الْمَالِ. كَمَا تَقُولُ: أُعْطِيَ زَيْدٌ
دِرْهَمًا وَأُعْطِيَ دِرْهَمٌ زَيْدًا، وَأَمَّا وَجْهُ مَنْ رَفَعَ الْمَالَ وَرَفَعَ الْخَمْسِينَ فَرَوَاهُ
بِالْوَاوِ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى طَرِيقِ الْحِكَايَةِ، كَأَنَّ الْمَالَ كَانَ يُسَمَّى «الْخَمْسُونَ» فَحَكَى
ذَلِكَ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

(١) قَالَ الْبَغْرِي فِي «الْاِقْتِصَابِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَّهُ اللَّهُ -: وَكُنْتُ قَدِيتُ فِي
حِينَ قِرَاءَتِي «الْمَوْطَأَ» عَلَى شَيْخِي الْأَسْتَاذِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ غَزَلُونَ أَنَّ الْخَمْسِينَ
بِالنَّصْبِ فِي أَصْلِ أَبِي الْوَلِيدِ. فَالْصَّوَابُ: «الْخَمْسُونَ» عَلَى الْحِكَايَةِ وَنَقَلَ عَنِ كِتَابِنَا هَذَا
وَنَسَبَهُ إِلَى ابْنِ السَّيِّدِ كَعَادَتِهِ.

(٢) هُوَ: يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَالبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٢٢) جَمَعَ وَتَحْقِيقُ صِلَاحِ الدِّينِ
الْمُنْجِدِ، (ط) دَارُ الْكِتَابِ الْجَدِيدِ، بَيْرُوتَ، سَنَةِ (١٩٨٢م) وَبَعْدَ الْبَيْتِ:

حُرْفَةٌ حَتَّى إِذَا رَبَعَتْ ذَكَرَتْ مِنْ جِلَّتِي بَيْعًا
فِي قِيَابِ حَوْلِ دَسْكَرَةٍ حَوْلَهَا الرُّيْتُونَ قَدْ يَنْعَا

وَرُبَّمَا نُسِبَ الْبَيْتُ إِلَى أَبِي دَهَبَلِ الْجَمْعِيِّ وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ (٨٥)، أَوْ إِلَى الْأَخْطَلِ، أَوْ إِلَى
الْأَحْوَصِ، يُرَاجَعُ مَلْحَقَاتُ دِيْوَانِهِ (٢٢١)، وَخِرَازَنَةُ الْأَدَبِ (٣/٢٧٩). وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ
الْكَامِلِ لِلْمَبْرَدِ (٢/٤٩٨)، وَكِتَابُ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ (١/١٦٠)، وَسَرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ
(٦٣٦)، وَالْمَمْتَعِ (١٥٨). وَ«الْمَاطِرُونَ» هَكَذَا بِصِبْغَةِ الْجَمْعِ: بُسْتَانٌ بظَاهِرِ دِمَشْقِ، أَوْ
بِلَدِّ بظَاهِرِ دِمَشْقِ، وَعِبَارَةٌ يَاقُوتَ فِي مُعْجَمِهِ (٥/٤٢): «مَوْضِعٌ بِالشَّامِ قُرْبَ دِمَشْقِ» وَأُنْشِدَ
بَيْتَ يَزِيدَ مَعَ أَيْبَاتٍ مِنَ الْقَصِيدَةِ، عَنِ أَبِي عَلِيٍّ، يَظْهَرُ أَنَّهُ الْقَالِي لَا الْفَارَسِيَّ. وَهُوَ أَوْلَى مِنْ
كُونِهَا بُسْتَانًا فَلَقَدْ قَالَ الْحَمِيرِيُّ فِي الرُّوضِ الْمِغْطَارِ (٥١٧): «الْمَاطِرُونَ بِلَدِّ، قَالَ حَمْرَةُ =

وَلَهَا بِالْمَاطِرُونَ إِذَا أَكَلَ النَّمْلُ الَّذِي جَمَعَا
وَيُرْوَى: «الْمَاطِرُونَ» بِكَسْرِ التَّوْنِ.

الشَّامِيُّ قَرَأَتْ عَلَى حَائِطِ بُسْتَانٍ بِالْمَاطِرُونَ: =

أَرَقْتُ بِدَيْرِ الْمَاطِرُونَ كَأَنِّي لِسَارِي التُّجُومِ آخِرَ اللَّيْلِ حَارِسُ
مَعَ بَيْتَيْنِ . فَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّهُ بَلَدٌ لَا بُسْتَانَ ، وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ . يُرَاجَعُ : قِصْدُ السَّبِيلِ (٢ / ٤٣٣)

[كِتَابُ السَّهْوِ]^(١)

(الْعَمَلُ فِي السَّهْوِ)

- [قَوْلُهُ]: «لَبَسَ عَلَيْهِ» [١]. الرَّوَايَةُ - بِالتَّخْفِيفِ - يُقَالُ: لَبَسْتُ عَلَيْهِ
الْأَمْرَ أَلْبَسُهُ لُبْسًا: إِذَا خَلَطْتَهُ عَلَيْهِ، قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى^(٢): ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا
يَلْبَسُونَ﴾ وَأَمَّا الثَّوْبُ فَيُقَالُ فِيهِ: لَبَسْتُ أَلْبَسُ لُبْسًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَهْمُ فِي صَلَاتِي» [٣]. الْمَعْرُوفُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ:
وَهَمْتُ أَوْهَمُ وَهَمًّا^(٣): إِذَا غَلِطْتُ، وَوَهَمْتُ أَهْمُ وَهَمًّا: إِذَا أَذْهَبْتُ^(٤) وَهَمَكَ
إِلَى الشَّيْءِ، وَأَوْهَمْتُ أَوْهَمُ إِنَّهَامًا: إِذَا أَسْفَطْتُ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي الْحَدِيثِ
الْمَذْكُورِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٠٠)، ورواية محمد بن الحسن (٦٥)، ورواية سويد (١٤٠)،
رواية القعنبي (١٩٠)، والاستذكار (٢/٢٦٢)، والمتنقى لأبي الوليد (١/١٧١)، والقبس
لابن العربي (١/٢٤٤)، وتنوير الحوالك (١/١٢٠)، وشرح الرزقاني (١/١٩١).

(٢) في (س): «قال سبحانه» سورة الأنعام، الآية: ٩، ويظهر أن الناسخ ضرب بالقلم على
قوله: ﴿عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾ ووضع مكانها لفظة «الآية» ولكن لم أتبين ذلك تمامًا لذا
أبقيتها كاملة.

(٣) بكسر الهاء في الماضي، وفتحها في المضارع، مثل فَرِحَ يَفْرَحُ.

(٤) في (س): «ذَهَبَ».

[كِتَابُ الْجُمُعَةِ] (١)

(الْعَمَلُ فِي عُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ)

- ذَكَرَ قَوْلَ مَالِكٍ إِنَّ مَا ذَكَرَ مِنَ السَّاعَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا هِيَ أَجْزَاءٌ مِنْ سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، بِدَلِيلٍ أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَتْ أَجْزَاؤُهُ مُتَشَابِهَةً غَيْرَ مُخْتَلِفَةٍ فَإِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا سَمَّتْ كُلَّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ بِاسْمِ جُمْلَتِهِ، وَهَذَا يَجِيءُ كَثِيرًا فِي الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ الَّتِي لَيْسَتْ لِأَجْزَائِهَا أَسْمَاءٌ تَخْصُهَا مِنْ حَيْثُ هِيَ أَجْزَاءٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ جُزْءٍ مِنَ الْمَائِعَاتِ كُلِّهَا يُسَمَّى / بِاسْمِ جُمْلَتِهَا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَجْزُ أَنْ يُقَالَ: شَرِبْتُ مَاءً، وَلَا أَكَلْتُ عَسَلًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْكُلْ جَمِيعَ الْعَسَلِ، وَلَا شَرِبَ جَمِيعَ الْمَاءِ، وَلَا جُلَّ هَذَا اسْتَجَاؤًا جَمَعَ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ وَإِنْ كَانَتْ أَلْفَاظُهَا تُغْنِي عَنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا فِي جَمْعِ مَاءٍ: أَمْوَاهُ وَمِيَاهُ، وَفِي جَمْعِ عَسَلٍ: عُسْلَانٌ وَعُسْلٌ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ أَيْضًا لِاخْتِلَافِ الْأَنْوَاعِ، كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ (٢):

(١) الموطأ رواية يَحْيَى (١/١٠١)، ورواية أَبِي مُضْعَبٍ (١/١٦٦)، ورواية محمد بن الحسن (٨٦)، ورواية سُؤَيْدٍ (١٢٣)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (٢٠٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (١/٢٣٠)، والاستذكار (٢/٢٦٥)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (١/١٨٣)، والقَبَسُ لابن الْعَرَبِيِّ (١/٢٥٩)، وتنوير الحوالك (١/١٣١)، وشرح الرُّزْقَانِي (١/٢٠٦).
(٢) هو النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ، وَيُظْهِرُ أَنَّ الْبَيْتَ مِنْ شَوَارِدِ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

هَلْ بِالْدِّيَارِ الْعِدَاةُ مِنْ صَمَمٍ أَمْ هَلْ بِرَبْعِ الْأَيْسِ مِنْ قَدَمٍ
وَلَعَلَّ مَوْجِعَ الْبَيْتِ بَعْدَ قَوْلِهِ: عُلْتُ بِهَا فَرَقْتُ سَلَاةً أَسْمَ
فِنْطِ عُقَارٌ قَلِيلَةٌ النَّدَمِ

بَيْضَاءَ مِنْ عَسَلٍ ذِرْوَةً ضَرْبٍ شَبِيثٍ بِمَاءِ الْقَلَاتِ مِنْ عَرِمٍ
فَعَلَىٰ هَذَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنَ السَّاعَةِ سَاعَةً، وَأَيْضًا فَإِنَّا وَجَدْنَا الْعَرَبَ
قَدْ أَوْقَعَتِ السَّاعَةَ عَلَى الْمُتَعَارِفِ الْمَشْهُورِ مِنْ أَمْرِهَا، وَأَوْقَعَتَهَا أَيْضًا عَلَى مَا
هُوَ جُزْءٌ مِنْهَا، وَعَلَى مَا يَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا. فَأَمَّا إِيقَاعُهُمْ إِيَّاهَا عَلَى
الْمُتَعَارِفِ فَكَقَوْلِهِمْ: نُمْتُ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ، وَلَقَيْتُكَ، فِي السَّاعَةِ الْأُولَىٰ مِنَ
النَّهَارِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَأَمَّا إِيقَاعُهُمْ إِيَّاهَا عَلَى الْجُزْءِ فَقَوْلُهُمْ: اجْلِسْ مَعَنَا سَاعَةً
فَصِيرَةً، وَسَاعَةً صَغِيرَةً، فَقَدْ نَابَ هَذَا مَنَابَ قَوْلِهِمْ: بَعْضُ سَاعَةٍ وَجُزْءٌ مِنْ
سَاعَةٍ، وَمَنَابَ سُورِيَةٍ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: خَرَجْتُ فِي السَّاعَةِ الْأُولَىٰ، وَجَاءَ
زَيْدٌ فِي الثَّانِيَةِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْخُرُوجَ وَالْقُدُومَ لَمْ يَكُونَا فِي السَّاعَةِ كُلِّهَا، وَإِنَّمَا
كَانَا فِي جُزْءٍ مِنْهَا. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: تَحَدَّثْنَا سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مِنَ النَّهَارِ،
فَأِنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ السَّاعَةَ عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِوَزْنِ الشَّمْسِ
وَتَعْدِيلِهَا، إِنَّمَا يُرِيدُونَ الْوَقْتَ مِنَ الزَّمَانِ، وَالْقِطْعَةَ مِنَ اللَّيْلِ، وَلَا يُبَالُونَ كَانَ
أَكْثَرَ مِنَ السَّاعَةِ الْحَقِيقِيَّةِ أَمْ أَقَلَّ، كَمَا أَنَّهُمْ قَالُوا^(١): زَيْدٌ يَخْرُجُ الْآنَ، لَا
يُرِيدُونَ الْآنَ الْحَقِيقِيَّ، وَلَا إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ مَا قَرَّبَ مِنْهُ آتَا، وَعَلَىٰ هَذَا الْمَعْنَىٰ
قَالُوا: كَانَ فُلَانٌ يَنْظُرُ فِي عِلْمٍ كَذَا، وَهُوَ السَّاعَةَ يَنْظُرُ فِي كَذَا، لَا يَخْصُونَ سَاعَةً
بِعَيْنِهَا، وَقَدْ يَسْتَعْمِلُونَ الْيَوْمَ مَكَانَ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: هُوَ الْيَوْمَ يَقْرَأُ كَذَا، وَلَا

بَيْضَاءَ الْيَسْتِ =

وهو في اللسان: (عَسَلٌ) قَالَ: «الْقَلَاتُ: جَمْعُ قَلْتٍ، وَالْعَرِمُ: جَمْعُ عَرِمَةٍ، وَهِيَ الصُّخُورُ
تُرْصَفُ وَيُقَطَّعُ بِهَا الْوَادِي عَرْضًا لِتَكُونَ رِذَاً لِلسَّبِيلِ».

(١) في الأصل: «أَنَّهُ قَالَ ...».

يُرِيدُونَ نَهَارًا مُعَيَّنًا، وَقَدْ سَمَى اللهُ الْقِيَامَةَ سَاعَةً، وَلَمْ يَرِدْ السَّاعَةَ الْمَعْرُوفَةَ،
 وَمِنْ/ حُجَّةِ مَالِكٍ أَيْضًا: أَنَّ الرِّوَّاحَ وَالتَّهَجِيرَ لَا يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْغُدُوِّ، وَأَيْضًا
 فَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَامَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ
 أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَالْمُهَجَّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ
 كَالْمُهْدِي بِدَنَّةٍ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بِقَرَّةٍ...» حَتَّى ذَكَرَ الْبَيْضَةَ فَلَمْ يَذْكُرْ فِي
 هَذَا الْحَدِيثِ السَّاعَاتِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ تَرْتِيبَ النَّاسِ فِي الْإِقْبَالِ، وَالْمُهَجَّرُ لَا يُقَالُ
 لَهُ: مُبَكَّرٌ، وَكَذَلِكَ الْمُبَكَّرُ لَا يُقَالُ لَهُ: مُهَجَّرٌ، وَكَذَلِكَ الرِّوَّاحُ هَذَا الْمَعْرُوفُ
 مِنَ اللَّغَةِ، قَالَ لَيْبُدٌ^(١):

وَأَنَا وَإِخْوَانًا لَنَا قَدْ تَتَابَعُوا لَكَلْمُعْتَدِي وَالرَّائِحِ الْمُتَهَجَّرِ
 وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ^(٢):

أَمِنْ آلِ نَعْمٍ أَنْتَ غَادٍ فَمُبَكَّرٌ غَدَاةَ غَدٍ أَمْ رَائِحٌ فَمُهَجَّرٌ
 وَأَمَّا حَدِيثُ: «مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَّرَ» فَالتَّبَكُّيرُ فِي اللِّسَانِ فِي ضَرْبَيْنِ:

الْخُرُوجُ فِي بُكْرَةِ النَّهَارِ، وَالتَّعَجُّيلُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ،
 تَقُولُ: أَنَا أَبَكَّرْتُ إِلَيْكَ الْعَشِيَّةَ، وَمِنْهُ بَاكُورَةُ الْفَاكِهَةِ لَا سْتِعْجَالِهَا قَبْلَ غَيْرِهَا. قَالَ^(٣):

(١) ديوانه (٥٧) من قَصِيدَتِهِ الَّتِي مَطَّلَمَهَا:

أَعَادِلُ قَوْمِي فَاعْدِلِي الْآنَ أَوْ ذَرِي فَلَسْتُ وَإِنْ أَفْصَرْتِ عَنِّي بِمُفْصِرٍ

(٢) ديوانه (٨٤).

(٣) هو: ضَمْرَةٌ بِنُ ضَمْرَةِ النَّهْشَلِيِّ فِي الْوَحْشِيَّاتِ (٢٥٦)... وَغَيْرِهِ، وَرَبَّمَا نُسِبَتِ الْقَصِيدَةُ
 الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ لِحَرْبِ بْنِ ضَمْرَةَ وَهُوَ ابْنُهُ. جَاءَ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (١٤٣) «أَخْبَرَنِي
 الرَّيَّاشِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ قَالَ: أَنَشَدَنِي الْمُفْضَلُ لِضَمْرَةَ بْنِ ضَمْرَةَ النَّهْشَلِيِّ وَهُوَ =

بَكَرَتْ [تَلُوْمُكَ بَعْدَ وَهْنٍ فِي النَّدَى] (١) بَسَلٌ عَلَيْكَ مَلَامَتِي وَعِتَابِي
وَالْوَهْنُ وَالْمُوْهِنُ: مِقْدَارُ ثُلُثِ اللَّيْلِ، قَالَ النَّابِغَةُ (٢):

* فَأَهْدَى لَهُ اللهُ الْعُيُوثَ الْبَوَاكِرَا *

أَرَادَ: الْعَجَلَةَ فِي أَوَّلِ السَّنَةِ، وَعَكْسُهُ لَفِظَةُ الْوَاجِبِ، فَقَالَ: الْعَرَبُ تَقُولُ يَجِبُ
عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا، وَلَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ الْعَرَضَ وَاللُّزُومَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ تَأْكِيدَ
الْأَمْرِ عِنْدَهُ وَحَضْبَهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ وَاجِبٌ فِي ذِكْرٍ مَنْ يُرِيدُ بُلُوغَ الْكَمَالِ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

لَعَمْرُكَ مَا حَقَّ أَمْرِيءَ لَا يَعْدُلُنِي عَلَى نَفْسِهِ حَقًّا عَلَيْهِ لَوَاجِبُ

وَقَالَ آخِرُ (٤):

= جَاهِلِيٌّ...». وَيُنظَرُ: الْأَمَالِي (٢/٢٩)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٩٢٢)، وَالْأَزْمِنَةُ وَالْأَمْكِنَةُ
(١/١٦٠)، وَالْخِزَانَةُ (٤/٤٩). قَالَ أَبُو زَيْدٍ: «قَوْلُهُ: بَكَرَتْ أَيْ: عَجَلْتُ، وَلَمْ يُرِدْ بِكُوزَ
الْغَدُوِّ، وَمِنْهُ بَاكُوزَةُ الرُّطْبِ وَالْفَاكِهَةُ لِلشَّيْءِ الْمُتَعَجَّلِ مِنْهُ، وَتَقُولُ: أَنَا أَبْكَرُ الْعَشِيَّةِ فَاتِيكَ،
أَيْ: أَعْجَلُ ذَلِكَ وَأَسْرِعُهُ، وَلَمْ يُرِدْ الْغَدُوِّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: بَعْدَ وَهْنٍ أَيْ: بَعْدَ نَوْمَةٍ...».

(١) ساقط من الأصل.

(٢) ديوانه (٧٧١)، وصدرة:

* أَلْكَنَى إِلَى التُّعْمَانَ حَيْثُ لَقِينَهُ *

(٣) لم أجده في مصادرِي.

(٤) بهجة المجالس (٣٢٩) وبعده هناك:

وَالْأَقْلُ لَا تَسْتَرِيحُ وَتُرِيحُ بِهَا لِنَلَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّكَ كَاذِبٌ
وَنَسَبَهُمَا الْبُخْرِيُّ فِي حِمَاسَتِهِ (٢٢٠) إِلَى هَرَمِ بْنِ عَنَامِ السَّلُولِيِّ، وَيُرَاجَعُ: الْمُسْتَرْفُ
(١/٢٣٤).

إِذَا قُلْتَ فِي شَيْءٍ نَعَمْ فَأْتِمَّهُ فَإِنَّ نَعَمَ دَيْنٌ عَلَى الْحُرِّ وَاجِبٌ
أَرَادَ: وَاجِبٌ فِي الْحُرِّيَّةِ وَكَرَمِ الْأَخْلَاقِ.

- وَقَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «كَغَسَلِ الْجَنَابَةَ» [٢]. اعْلَمْ أَنَّ تَشْبِيهَ
الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ لَا يَقْتَضِي الْمُمَاثَلَةَ لَهُ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَلَوْ اقْتَضَى ذَلِكَ لَكَانَ
هُوَ هُوَ، وَلَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ، فَقَوْلُنَا: زَيْدٌ كَأَسَدٍ / إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ فِي الْجُرْأَةِ وَالشَّجَاعَةِ،
وَأَيْضًا فَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ: اللَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْكَ حَتَّى
تَرْجِعِي فَتَغْتَسِلِي كَغَسَلِكَ مِنَ الْجَنَابَةِ.

- وَالصَّوَابُ فِي قَوْلِهِ: «فِيهَا وَنِعَمَتْ»: أَنْ يَكُونَ فِعْلًا مَاضِيًا لِحِقْفَتِهِ تَاءُ
التَّأْنِيثِ، وَلَا وَجْهَ لِرِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ بِالْهَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ: نِعَمْتَ الْخَطْئَةَ أَوْ الْفَعْلَةَ.
- و«الْبَدَنَةُ»: النَّاقَةُ الَّتِي تُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ، وَتُسَمَّى الْبَقْرَةَ بَدَنَةً، وَجَمْعُ
الْبَدَنَةِ: بُدْنٌ كَخَشْبَةٍ وَخُشْبٌ، وَأَكْمَةٌ وَأَكْمٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ جَمْعٍ،
جَمَعُوا بَدَنَةً عَلَى بَدَنِ كَشَجَرَةٍ وَشَجَرٍ، وَجَمَعُوا بَدَنًا عَلَى بَدَنِ مِثْلَ أُسْدٍ وَأُسْدٍ.
وَقِيلَ: إِنَّ الْبُدْنَ جَمْعُ بَدَنِ، وَإِنَّ بَدَنًا لُغَةٌ فِي بَدَنَةٍ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ.
- و«الْأَقْرَنُ»: ذُو الْقَرْنَيْنِ.

- و«الْمَقْبُرِيُّ» و«الْمَقْبِرِيُّ»: مَعَا حَكَاهُمَا يَعْقُوبُ^(١) فِي مَقْبَرَةٍ وَمَقْبِرَةٍ.
- وَقَوْلُهُ: «أَيَّةُ سَاعَةٍ»: الْأَلْفُ هُنَا لِلِاسْتِنْفَاهِ، وَمَعْنَاهُ: التَّوْبِيخُ لَهُ عَلَى
تَأْخِيرِهِ وَالْإِنْكَارِ بِفِعْلِهِ مِثْلَ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿عَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ مَعْنَاهُ التَّوْبِيخُ

(١) إصلاح المنطق (١١٩).

(٢) سورة المائدة، الآية ١١٦.

لِمَنْ ادَّعَى ذَلِكَ عَلَى عَيْسَى، وَقَدْ عَلِمَ اللهُ أَنَّ عَيْسَى لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ.

- وَقَوْلُهُ: «الْوَضُوءُ». الرِّوَايَةُ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ، وَالصَّوَابُ: الْمَدُّ عَلَى الْاسْتِفْهَامِ؛ لِأَنَّهُ تَوْبِيخٌ وَتَعْنِيفٌ كَالَّذِي قَبْلَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿عَلَىٰ أَذُنِكَ لَكُمْ﴾ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿السَّحْرُ إِنْ اللهُ سَيَبِطِلُهُ﴾ فِي حَرْفِ أَبِي عَمْرٍو، وَمَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفُ الْخَبَرِ، لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْوَضُوءُ أَيْضًا مِمَّا فَعَلْتُ، وَلَوْ نَصَبَ لَكَانَ جَائِزًا، كَأَنَّهُ قَالَ: اتَّخَذْتُ الْوَضُوءَ مَعَ عِلْمِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ.

- وَقَوْلُهُ: «مُعْجَلًا أَوْ مُؤَخَّرًا» [٥]. يَجُوزُ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ، وَالْفَتْحُ عَلَى

(١) سورة يونس، الآية: ٥٩.

(٢) سورة يونس، الآية: ٨١. ذَكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي مَجَازِ الْقُرْآنِ (١/٢٨٠)، قَالَ: «وَيُرِيدُ فِيهِ قَوْمٌ أَلَفَ الْاسْتِفْهَامِ كَقَوْلِكَ: «السَّحْرُ...» وَمِثْلُهُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ لِلرُّجَاجِ (٣/٣٠)، وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٣٢٨) «وَاسْتَخْلَفُوا فِي الْمَدِّ وَتَرَكَ الْمَدُّ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ﴾ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَدَّثَهُ: «السَّحْرُ...» مَمْدُودٌ بِالْأَلْفِ، وَكُلُّهُمْ قَرَأَ: «السَّحْرُ» بِغَيْرِ مَدِّ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ. وَشَرَحَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ كَلَامَ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ الْحُجَّةِ (٤/٢٩٠، ٢٩١). وَشَرَحَهُ أَيْضًا ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعِلَلِهَا (١/٢٧٢)، قَالَ: «قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَدَّثَهُ «السَّحْرُ» بِالْمَدِّ جَعَلَ «مَا» بِمَعْنَى أَيْ، وَالتَّقْدِيرُ: أَيْ شَيْءٍ جِئْتُمْ بِهِ؟ السَّحْرُ هُوَ؟ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَسِحْرٌ هَذَا﴾ وَهَذِهِ الْأَلْفُ تَوْبِيخٌ فِي لَفْظِ الْاسْتِفْهَامِ، فَهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُ سِحْرٌ». وَقَرَأَ بِهِ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ: أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْبَيْرُذِيُّ، وَالشَّنْبُزِيُّ، وَمُجَاهِدٌ، وَابْنُ الْقَعْقَاعِ، وَأَبَانٌ عَنْ عَاصِمٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ عَنْ يَعْقُوبَ. يُرَاجَع: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١١/١٠٢)، وَالْكَشْفُ عَنْ وَجوهِ الْقِرَاءَاتِ (١/٥٢١)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٧٧٧/١٩٥)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٤/٥١)، وَالْكَشَافُ (٢/٢٤٧٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٨/٣٦٨)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٥/١٨٢)، وَالدَّرُّ الْمَصُونُ (٦/٢٤٩)، وَالْمُعْنَى لِابْنِ هِشَامٍ (٢/٣).

الصِّفَةِ لِمَصْدَرٍ مَحْدُوفٍ، كَأَنَّهُ قَالَ اغْتَسَلَ مُعَجَّلًا أَوْ مُؤَخَّرًا، وَالْكَسْرُ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الْفَاعِلِ فِي «اغْتَسَلَ» وَنَظِيرُهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ (١):

وَتُسْقَى إِذَا مَا شِئْتَ غَيْرَ مُصَرِّدٍ بِزُورَاءَ فِي حَافَاتِهَا الْمِسْكَ كَانِعٌ - وَيُقَالُ: لَعَوْتُ أَلْعُو لَعْوًا، وَلَغَيْتُ أَلْغِي لَغَاءً، وَهُوَ كُلُّ كَلَامٍ فَاسِدٍ لَمْ يَقَعِ الْمَوْقِعَ الَّذِي تُحِبُّ، مَا أَخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَغَتِ الطَّيْرُ وَلَغَيْتُ: إِذَا اخْتَلَطَتْ أَصْوَاتُهَا، قَالَ الْعَجَّاجُ (٢):

وَرَبُّ أَسْرَابٍ حَجِيجٍ كُظْمٍ
عَنِ اللَّغَا وَرَفَثِ التَّكَلُّمِ

وَقَالَ آخَرُ (٣):

* بَاكَرْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَلْغَى عَصَافِيرُهُ *

وَيُقَالُ: عَدَلْتُ الشَّيْءَ عَدْلًا، وَعَدَلْتُهُ تَعْدِيلًا: إِذَا سَوَيْتُهُ، وَالتَّشْدِيدُ فِيهِ أَكْثَرُ.

[مَا جَاءَ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ]

- «حَادُوا بِالْمَنَاكِبِ» [٨]. أَي: اجْعَلُوا بَعْضَهَا لِبَعْضٍ، وَتَقْدِيرُهَا:

(١) ديوانه (٣٩)، «غَيْرَ مُصَرِّدٍ» أَي: غَيْرَ مُقَلَّلٍ. وَقِيلَ: غَيْرَ مَمْنُوعٍ وَلَا مَقْطُوعٍ عَلَيْكَ، وَالتَّضْرِيذُ:

شَرِبْتُ دُونَ الرَّيِّ. وَالرُّزُورَاءُ: كَأَسُّ مُسْتَطِيلَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَقِيلَ: هِيَ دَارٌ لِلثُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْدَرِ بِالْحِجْرَةِ قَالَهُ يَأْفُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٥٦/٣)، قَالَ: «قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَاهَا وَرَعِمَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْمَنْصُورَ هَدَمَهَا. . .» وَأَنْشَدَ بَيْتَ النَّابِغَةِ الْمَذْكُورَ هُنَا.

(٢) ديوانه (٤٥٦/١)، وَهَمَّافِي اللِّسَانِ (لِغَا) عَنِ الصُّحَّاحِ، وَالْمُحْكَمِ (٤٠/٦)، وَحَوَاشِي ابْنِ بَرِّي.

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (لِغَا) «وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَبْدِ الْمَسِيحِ بْنِ عَسَلَةَ:

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَلْغَى عَصَافِيرُهُ مُسْتَحْفِيًا صَاحِبِي وَغَيْرُهُ الْحَافِي

حَادُوا الْمَنَاقِبَ بِالْمَنَاقِبِ، فَحَدَفَ اخْتِصَارًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصَبَهُمَا» [٩]. أَي: رَمَاهُمَا بِالْحَصْبَاءِ. وَسَمَتَ وَشَمَتَ مَعًا.

(مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ)

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: (مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ)، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ وَاجْتِجَ مَالِكٌ لِلسَّعْيِ بِأَنَّهُ الْعَمَلُ وَالتَّصَرُّفُ، وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ كَثِيرٌ، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

سَعَا سَاعِيًا غَيْظَ بِنِ مَرَّةٍ بَعْدَمَا تَبَزَّلَ مَا بَيْنَ الْعَشِيرَةِ بِالدَّمِ
وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُمَا تَصَرَّفَا فِي الصُّلْحِ وَإِطْفَاءِ نَائِرَةِ الْحَرْبِ، وَذَلِكَ يَكُونُ بِمَشْيٍ
وَبِغَيْرِ مَشْيٍ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ^(٢):

وَسَاعٍ مِنَ السُّلْطَانِ يَسْعَى عَلَيْهِمْ وَمُخْتَرِسٍ مِنْ مِثْلِهِ وَهُوَ حَارِسٌ
وَأَصْلُهُ - فِي اللُّغَةِ - : الْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ، ثُمَّ يُسْتَعَارُ لِكُلِّ تَصَرُّفٍ سَوَاءً كَانَ مَعَهُ
مَشْيٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ كَالْجَرِيِّ، إِنَّمَا أَصْلُهُ فِي الْعَدُوِّ ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى النَّظَرِ فِي
الْأُمُورِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهَا، فَيُقَالُ: فَلَانَ يَجْرِي مَجْرَى حَسَنًا أَوْ قَبِيحًا، وَلَيْسَ هُنَاكَ
جَرِيٌّ عَلَى قَدَمٍ، وَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ السَّعْيُ بِغَيْرِ مَعْنَى الْعَمَلِ كَقَوْلِهِ

(١) شرح ديوانه (١٤).

(٢) مَا تَبَيَّنَ مِنْ شِعْرِهِ «مَجَلَّةُ الْمَوْزِدِ» (٣٧/٤)، وَقَبْلَهُ:

أَقْلَبِي عَلَيَّ اللَّوْمَ يَا بِنْتَهُ مَالِكٍ وَذُمِّي زَمَانًا سَادَ فِيهِ الْفَلَّاحُ
فَسَاعَ مَعَ السُّلْطَانِ البيت
وَكَمْ قَائِلٍ مَا بَالُ مِثْلِكَ رَاجِلًا فَقُلْتُ لَهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ فَارِسُ
إِذَا لَمْ يَكُنْ صَدْرُ الْمَجَالِسِ سَيْدًا فَلَا خَيْرَ فِي مَنْ صَدْرَتُهُ الْمَجَالِسُ

تَعَالَى^(١): ﴿ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَا سَعَى ﴾^(٢) أَي: تَمْشِي مَشْيًا ضَعِيفًا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا خِيَلَ إِلَيْهِ أَنهَا تَتَحَرَّكَ وَتَثِيبُ، وَقَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿ مَنِ أَقْصَا الْمَدِينَةَ يَسْعَى ﴾ أَي: يُسْرِعُ فِي مَشْيِهِ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]:^(٤) ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى ﴾ يُحْتَمَلُ الْعَمَلُ، وَيُحْتَمَلُ الْمَشْيُ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴾^(٦)، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٥): ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى ﴾ يُحْتَمَلُ أَيْضًا الْمَشْيُ وَالْعَمَلُ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّعَى يَكُونُ بِرَفْقٍ وَبِغَيْرِ رَفْقٍ قَوْلُهُمْ: فُلَانٌ يَسْعَى عَلَيَّ عِنْدَ السُّلْطَانِ، يُرِيدُ: التَّلَطُّفَ لِغَيْرِهِ عَلَيْهِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالرَّفْقِ وَالتَّائِي / ، لَا بِالخَرْقِ وَالْعَجَلَةِ، وَكَذَلِكَ بَيْتُ زُهَيْرِ الْمُتَقَدِّمِ؛ لِأَنَّ السَّعَى فِي الإِضْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالرَّفْقِ وَالتَّلَطُّفِ، وَكَذَلِكَ يُسَمُّونَ أَفْعَالَ الإِنْسَانِ وَمَا تَصَرَّفَ فِيهِ بِمَشْيٍ كَانَ أَوْ بِغَيْرِ مَشْيٍ مَسَاعِي، وَاحِدَتُهَا مَسْعَاءٌ، وَلَا يَخْضَبُونَ بِذَلِكَ مَا أُسْرِعَ فِيهِ دُونَ مَا تَرَفَّقُوا وَتَأَنُّوا، وَأَمَّا قَوْلُ زُهَيْرِ^(٦):

* سَعَى بَعْدَهُمْ قَوْمٌ لَكِنِّي يُدْرِكُوهُمْ *

فَإِنَّمَا أَرَادَ: الإِسْرَاعَ فِي التَّصَرُّفِ؛ لِأَنَّهُ أْبْلَغُ فِي الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ، وَأَمَّا قَوْلُ

(١) سورة طه.

(٢) سورة القصص، الآية: ٢٠.

(٣) سورة الصفات، الآية: ١٠٢.

(٤) سورة عبس.

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٠٥.

(٦) شرح ديوانه (١٤)، وعجزه:

* فَلَمْ يَفْعَلُوا وَلَمْ يَلَامُوا وَلَمْ يَأْلُوا *

الأعشى (١):

وَسَعَى لِكُنْدَةٍ غَيْرِ سَعِي مَوَاكِلِ قَيْسٍ فَضَرَّ عَدْوَهَا وَبَنَى لَهَا
فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا سَعِيًا ضَعِيفًا؛ لِأَنَّ الْمَوَاكِلَ: هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ عَلَيَّ غَيْرِهِ، وَلَا
يَجِدُ فِي السَّعِيِّ، هَذِهِ رَوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ. وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ: «سَعِي غَيْرِ مَوَاكِلِ»
وَقَدْ بَيَّنَّ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَنَّ السَّعِيَّ يَكُونُ سَرِيعًا وَغَيْرَ سَرِيعٍ، وَقَالَ الشَّاعِرُ (٢):
سَعَيْتَ إِلَى الْخَيْرَاتِ سَعِي مَقْصِرٍ فَأَقْبَلْتَ سُكَيْنًا وَغَيْرَكَ سَابِقٍ
فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا لَمْ يَكُنْ فِي قَوْلِهِ (٣): ﴿فَاسْعُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ﴾ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ
السَّعِيِّ وَالْإِسْرَاعِ دُونَ التَّأَنِّي. وَإِنْ جُعِلَ إِسْرَاعًا فَيَكُونُ إِسْرَاعًا بِالنِّيَّةِ وَالْإِعْتِقَادِ
عَلَى الْقَدَمِ كَمَا قَالَ مَالِكٌ، وَانظُرْ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي بَابِ (جَامِعِ الْوَضُوءِ) مِنْ قَوْلِ
عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ، إِلَّا أَنَّ الْأَظْهَرَ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْأَكْثَرَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ
يَكُونُ السَّعِيُّ بِمَعْنَى الْإِسْرَاعِ وَالشَّوَاهِدِ عَلَيْهِ أَكْثَرُ كَنَحْوِ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَكَقَوْلِ
الشَّمَاخِ - يَرْثِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -: (٤)

(١) ديوانه «الضُّبْحُ الْمُتِيرُ» (٢٥)، والرُّوَايَاتُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي عُبَيْدَةَ فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ
الْمَذْكُورَةِ.

(٢) لم أعر على هذا البيت، وقوله: «سُكَيْنًا» قَالَ فِي النَّجَاحِ: (سَكَتَ) «وَقَدْ يُسَدَّدُ فَيَقَالُ:
السُّكَيْتُ، وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ آخَرَ حَيْلِ الْحَلْبَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْمَعْدُودَاتِ، وَهُوَ الْقَاشُورُ،
وَالْفِسْكِلُ أَيْضًا، وَمَا جَاءَ بَعْدَهُ لَا يُعْتَدُّ بِهِ كَذَا فِي «الصَّحَاحِ»، وَأَوَّلُهَا «الْمُجَلِّي»، ثُمَّ
«الْمُصَلِّي»، ثُمَّ «التَّالِي» ثُمَّ «الْمُرْتَاحُ» فـ«الْعَاطِفُ» فـ«الْحَظِي» فـ«الْمُؤْمَلُ» فـ«اللَّطِيمُ». . .»
(٣) سورة الْجُمُعَةِ، الْآيَةُ: ٩.

(٤) الْبَيْتُ مَعَ آيَاتٍ تُنْسَبُ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ فِي دِيْوَانِهِ (٤٩٩)، وَتُنْسَبُ إِلَى الشَّمَاخِ بْنِ ضِرَارِ
الْعَطْفَانِيِّ أَوْ إِلَى: أَخُوهُ جَزْءٌ مِنْ ضِرَارِ، أَوْ مُرَرِّدٌ مِنْ ضِرَارِ، وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَيَّ هَاتِفٍ مِنْ =

فَمَنْ يَسْعَ أَوْ يَرْكَبَ جَنَاحِي نِعَامَةٍ لِيُدْرِكَ مَا قَدَّمْتَ بِالْأَمْسِ يُسْبِقِ

[مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ]

- وَذَكَرَ قَوْلَهُ: «قَائِمٌ يُصَلِّي» [١٥]. قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالصَّلَاةِ: الدُّعَاءَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْقِيَامِ الْمُواظَبَةَ عَلَيْهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانَ يَقُومُ بِأَمْرٍ فَلَانَ وَحَوَائِجِهِ، أَي: يَسْعَى فِي ذَلِكَ وَيَنْظُرُ فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿فَلْيَقْتَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ (٢): /

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ
- قَوْلُهُ: «وَأَشَارَ [ﷺ] بِيَدِهِ يَقْلُلُهَا» [١٥]. أَي: يُصَغِّرُ مَدَّتَهَا. وَالْقِلَّةُ تَنْصَرَفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: ضِدُّ الْكَثِيرِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿فِتْنَةٌ قَلِيلَةٌ﴾.
وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْحَقَارَةِ وَالصُّغُرِ. وَتَكُونُ لِلْكَثْرَةِ بِمَعْنَى الْجَلَالَةِ

الْجَنِّ... يُرَاجَعُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي حِمَاسَةِ أَبِي تَمَّامٍ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ» (٣١٢)، وَطَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ لِابْنِ سَلَامٍ (١٣٣)، وَالْأَغَانِي لِأَبِي الْفَرَجِ (١٠٢/٨)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٢٨٤/٣)... وَغَيْرَهَا. وَقَدْ فَصَّلَ الدُّكْتُورُ صِلَاحُ الدِّينِ الْهَادِي فِي مُلْحَقَاتِ دِيْوَانِ الشُّمَاحِ الْقَوْلَ فِي نِسْبَةِ الْأَبْيَاتِ، وَذَكَرَ الْمَزِيدَ مِنَ الْقَوْلِ مِنْ مَصَادِرٍ مُخْتَلَفَةٍ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ مِنْ أَرَادَ.

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٧٤.

(٢) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١)، مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

أَتَهَجُرُ غَانِيَةً أَمْ تَلْمَمُ أُمَّ الْحَبْلِ وَإِيهَا مُنْجِذِمُ

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٤٩.

وَالْعِظَمِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ^(١) لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ - وَهُوَ يَعْنِي مَلِكِ الرُّومِ - :
«إِنَّمَا كَثُرَتْ فِي عَيْنِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرَكَ» وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ^(٢) :

فَإِنْ أَكُفِيَ شِرَارِكُمْ قَلِيلًا فَإِنِّي فِي خِيَارِكُمْ كَثِيرٌ
وَالثَّالِثُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْفَقْرِ [تَقُولُ] : فَلَا تُشْكُو الْقِلَّةَ .

وَالرَّابِعُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى التَّفْيِ، يُقَالُ : قَلَّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا زَيْدًا،
أَيُّ : مَا يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا زَيْدًا .

- وَقَوْلُهُ : «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيخَةٌ» [١٦] . أَيُّ : مُسْتَمِعَةٌ، وَهَلِذِهِ
مَسْأَلَةٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ فِيهَا إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : «مِنْ دَابَّةٍ» مَجْرُورٌ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ
بِالِابْتِدَاءِ، فَإِنْ جَعَلْتَ قَوْلَهُ : «وَهِيَ مُصِيخَةٌ» فِي مَوْضِعِ خَبَرِهِ كَانَ خَطَأً؛ لِأَنَّ

(١) هو عاشرُ بنُ شَرَاهِيلَ بنِ عَبْدِ بنِ ذِي كِبَارٍ، وَذُو كِبَارٍ، قَبِيلٌ مِنْ أَقْبَالِ الْبَحْرَيْنِ، أَبُو عَمْرٍو
الْهَمْدَانِيُّ، ثُمَّ الشَّعْبِيُّ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ . رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ حَمْسَمَائَةَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : «عَلَمَاءُ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ : ابْنُ عَبَّاسٍ فِي زَمَانِهِ، وَالشَّعْبِيُّ فِي زَمَانِهِ،
وَالثُّورِيُّ فِي زَمَانِهِ» (ت ١٠٥هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٢٤٦/٦)، وَتَارِيخِ
الْبُخَارِيِّ (٤٥٠/٦)، وَأَخْبَارُ الْقَضَاةِ (٤١٣/٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٩٤/٤)،
وَالشُّذْرَاتِ (١٢٦/١) . وَرَوَى الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ عَنْ ابْنِ عَائِشَةَ : وَجَّهَ
عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ الشَّعْبِيُّ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ - يَعْنِي رَسُولًا - فَلَمَّا انصَرَفَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : يَا
شَّعْبِيُّ أَتَدْرِي مَا كَتَبَ بِهِ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ؟ قَالَ : وَمَا كَتَبَ بِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ : كُنْتُ
أَتَعْجَبُ لِأَهْلِ دِيَانَتِكَ كَيْفَ لَمْ يَسْتَخْلِفُوا عَلَيْهِمْ رَسُولَكَ، قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : لِأَنَّهُ رَأَى
وَلَمْ يَرَكَ . أَوْرَدَهَا الْأَصْمَعِيُّ وَفِيهَا : قَالَ : يَا شَّعْبِيُّ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُعْرِثَنِي بِقَتْلِكَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ
مَلِكُ الرُّومِ فَقَالَ : اللَّهُ أَثْبُوهُ وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا ذَلِكَ .

(٢) دِيوانه (٦٠) .

الجُمْلَ الواقِعَة مَوْعَ الخَبَرِ لَا يَجُوزُ دُخُولُ الواوِ عَلَيْهَا، فَإِنْ جَعَلْتَهَا جُمْلَةً فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الحَالِ بَقِيَ المُبْتَدَأُ بِلا خَبَرٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الكَلَامِ عَامِلٌ يَعْمَلُ فِي هَذِهِ الحَالِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا حَالٌ سَدَّتْ مَسَدَّ الخَبَرِ؛ لِأَنَّ الأَحْوَالَ لَا تَسُدُّ مَسَدَّ الأَخْبَارِ إِلَّا إِذَا كَانَ المُبْتَدَأُ مَصْدَرًا أَوْ فِي تَأْوِيلِ المَصْدَرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هَهُنَا عَامِلٌ يَعْمَلُ فِي الحَالِ! .

والوَجْهُ - فِي ذَلِكَ - أَنْ يُجْعَلَ خَبَرُ المُبْتَدَأِ مَحذُوفًا، وَالجُمْلَةُ الَّتِي بَعْدَ «إِلَّا» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الحَالِ، مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي الخَبَرِ، وَيَكُونُ الخَبَرُ المُقَدَّرُ هُوَ العَامِلُ فِي هَذِهِ الحَالِ فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَا دَابَّةٌ مَوْجُودَةٌ إِلَّا وَهِيَ مُصِيخَةٌ. وَإِنْ جَعَلْتَ الواوِ زَائِدَةً - عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ يُجِيزُ زِيادَتَهَا - كَانَتِ الجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ خَبَرِ المُبْتَدَأِ / . و«الشَّفَقُ» [١٦] . الإِسْفَاقُ، قَالَ أَبُو شَجَرَةَ (١):

مَازَالَ يَضْرِبُنِي حَتَّى حَذَيْتُ لَهُ وَحَالَ مِنْ دُونِ بَعْضِ الرِّغْبَةِ الشَّفَقُ

- و«التَّوْرَةُ»: فَوَعَلَّةٌ، وَأَصْلُهَا وَوَرِيَّةٌ، مِنْ وَرَى الرَّنْدُ يَرِي: إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ النَّارُ عِنْدَ القَدْحِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا نُورٌ وَهُدًى، كَمَا قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿هُدًى وَنُورٌ﴾ وَوَرْنُهَا عِنْدَ الكُوفِيِّينَ تَفْعَلَةٌ وَأَصْلُهَا تَوْرِيَّةٌ، وَالتَّاءُ عِنْدَهُمْ زَائِدَةٌ،

(١) هُوَ أَبُو شَجَرَةَ عمرو بن عبد العزى السلمي الشاعر ابن الحنساء (الإصابة: ٦٥٧/٤). البيت له من أبيات في الكامل للمبرد (٥٠٤)، وَمَعْنَى حَذَيْتُ: حَضَعْتُ: وَفِي اللِّسَانِ: (حَدَا): «اسْتَحَذَيْتُ»: حَضَعْتُ، وَقَدْ يُهْمَزُ وَقِيلَ لِأَعْرَابِي فِي مَجْلِسِ أَبِي زَيْدٍ: كَيْفَ اسْتَحَذَيْتُ؟ لِيُعْرَفَ مِنْهُ الِهْمَزُ - فَقَالَ: العَرَبُ لَا تَسْتَحْذِيءُ فَهَمَزٌ».

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٤، والآية: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ آسَأَلُوا...﴾.

وَالْأَلِفُ مُنْقَلِبَةٌ مِنْ يَاءٍ .

- قَوْلُهُ: «لَا تُعْمَلُ الْمُطَيُّ» . أَي: لَا يُسَافِرُ عَلَيْهَا، يُقَالُ: أَعْلَمْتُ النَّاقَةَ: إِذَا صَرَفْتَهَا فِي الْعَمَلِ، وَتُسَمَّى يَعْْمَلَةٌ، وَالذَّكْرُ يَعْْمَلُ، قَالَ الشَّاعِرُ:
إِذْ لَا أَزَالُ عَلَى أَقْتَادِ نَاجِيَةٍ وَجَنَاءِ يَعْْمَلَةٍ أَوْ يَعْْمَلِ جَمَلٍ
وَسُمِّيَتْ مَطِيَّةً؛ لِأَنَّهُ مِنْ [الْمَطْوِ؛ لِأَنَّ مَطَاها] (١) وَهُوَ ظَهَرُهَا يُرْكَبُ، وَقِيلَ:
سُمِّيَتْ مَطِيَّةً؛ لِأَنَّهَا يُمَطَّى بِهَا فِي السَّيْرِ أَي: يُمَدُّ، قَالَ أَبُو كَبْشَةَ (٢):

* مَطَوْتُ بِهِمْ *

- و«إِيلِيَاءُ»: اسْمُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ (٣) .

- وَقَوْلُهُ: «كَذَبَ كَعْبٌ» . الْكَذِبُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: ضَدُّ الصِّدْقِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ إِلَّا لِمَعَارِضِ إِبَاحَةٍ .

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْغَلَطِ وَالخَطَأِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: كَذَبَ كَعْبٌ، وَكَذَبَ

أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ حَسَنِ فِي طَلَاقِ الْعَبْدِ: كَذَبَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَمِنْهُ قَوْلُ

(١) فِي (س) .

(٢) هُوَ: امْرُؤُ الْقَيْسِ، وَسَبَقَ التَّعْلِيْقُ عَلَى ذَلِكَ، وَتَمَامُ الْبَيْتِ فِي دِيوانِهِ (٩٣):

مَطَوْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكَلَّ مَطِيَّهُمْ وَحَتَّى الْجِيَادُ مَا يُقَدَّنُ بِأَرْسَانِ

مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

قِفَا بَنُوكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَعِرْفَانَ وَرَسَمَ عَقَتْ آيَاتُهُ مِنْذُ أَرْمَانَ

(٣) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٣٤٨)، وَالرُّؤُوسُ الْمُعْطَارُ (٦٨)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (١/٢١٠)،

وَهِيَ غَيْرُ إِبِلَةٍ الَّتِي عَلَى الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ الْمَذْكُورَةِ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١/٢١٦) وَغَيْرِهِ،

وَهِيَ الَّتِي تُعْرَفُ الْآنَ بِ«إِيلَاتٍ» وَجَاءَ فِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ أَنَّهَا هِيَ الْقَرْيَةُ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً

الْبَحْرِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٦٣ .

أَبِي طَالِبٍ (١):

* كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ يُبْرَى مُحَمَّدٌ *

أبي: أَخْطَأْتُمْ، وَيُبْرَى: يُفْهَرُ وَيُغْلَبُ، وَمِنْهُ قَوْلُ مَعْنِ بْنِ أَوْسٍ (٢):

وَإِنِّي أَخْوَكُ الدَّائِمُ الْعَهْدَ لَمْ أَحُلْ إِنَّ ابْنَكَ خَصْمٌ أَوْ نَبَايِكَ مَنْزِلٌ

وَالثَّالِثُ: الرَّجُوعُ عَنِ الْقِرْنِ فِي الْحَرْبِ، يُقَالُ: حَمَلَ عَلَى قِرْنِهِ فَكَذَبَ:

إِذَا رَجَعَ وَلَمْ يَصْدُقِ الْحَمَلَةَ، وَحَمَلَ فَصَدَقَ: إِذَا لَمْ يَرْجِعْ.

وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى الْإِغْرَاءِ بِالشَّيْءِ وَالْإِجَابَ لَهُ، تَقُولُ الْعَرَبُ: كَذَبَكَ

الْحَجَّ؛ أَي: عَلَيْكَ الْحَجَّ، وَكَذَبَكَ الْحَجُّ؛ أَي: أَمَكْنَاكَ وَتَهَيَّأْ لَكَ وَلَمْ يَغْبِكَ،

وَفِي الْحَدِيثِ: «كَذَبَكُمْ قَتَادَةَ»، وَقَالَ عَنَتْرَةُ (٣):

كَذَبَ الْعَيْتِيُّ وَمَاءٌ شَنْ بَارِدًا / إِنَّ كُنْتَ سَائِلَتِي غَبُوقًا فَادْهَبِي

وَيُرْوَى: «الْعَيْتِيُّ» مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا.

[الْهَيْئَةُ وَتَخَطِي الرِّقَابِ]

«التَّخَطِي»: غَيْرُ مَهْمُوزٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ تَخَطَى يَتَخَطَى تَخَطِيًا، مِنْ الْخَطْوَةِ

وَمَنْ هَمَزَهُ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ إِنَّمَا يُهْمَزُ لَوْ كَانَ مِنَ الْخَطَا، تَقُولُ: تَخَطَّأْتُ لِفُلَانٍ فِي

(١) البيت بتمامه:

كذبتُم - وحقَّ اللهُ - يُبْرَى مُحَمَّدٌ وَلَمَّا نَطَاعِنِ دُونَهُ وَنُنَاصِلُ

كَذَا أَوْزَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٣/٢٦٩)، وَهُوَ فِي اللِّسَانِ (بِزَا) وَرَوَايَةٌ

«التَّهْذِيبِ» كِرَوَايَةُ الْمُؤَلَّفِ، وَمَا أَثْبَتَهُ هُنَا رَوَايَةُ «اللِّسَانِ» عَنْهُ.

(٢) ديوانه (٩٣).

(٣) ديوانه (٢٧٣).

المَسْأَلَةِ وَتَخَاطَاطُ، أَيِ أَظْهَرْتُ لَهُ أَنَّكَ مُخْطِئٌ، وَلَسْتَ كَذَلِكَ.

و«مِهْنَةٌ» [١٧]. يَجُوزُ كَسْرُ المِيمِ وَفَتْحُهَا، فَمَنْ فَتَحَ أَرَادَ المَصْدَرُ، وَمَنْ كَسَرَ أَرَادَ الهَيْئَةَ، وَأَنْكَرَ^(١) الأَصْمَعِيُّ كَسَرَ المِيمِ، وَحَكَى اللِّخْيَانِيُّ: مَهْنَتُ القَوْمِ أَمَهُنُهُمْ مَهْنَةٌ وَمِهْنَةٌ وَمَهْنًا ثَلَاثُ لُغَاتٍ: إِذَا خَدَمْتَهُمْ، وَلَمْ يُفْرَقْ بَيْنَهُمَا وَحَقِيقَتُهُمَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ أَنَّ المَهْنَ المَصْدَرُ الدَّلَالُ عَلَى النُّوعِ المُجَرَّدِ مِنَ الكِمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ. وَالمِهْنَةُ - بِفَتْحِ الفَاءِ -: المَرَّةُ الوَاحِدَةُ الدَّلَالَةُ عَلَى الكِمِّيَّةِ، وَالمِهْنَةُ - بِكَسْرِ الفَاءِ -: الهَيْئَةُ وَالكَيْفِيَّةُ.

- وَ«الحَرَامُ» [١٧]: المُحْرِمُ، وَجَمْعُهُ: حُرْمٌ، وَمِنهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢):

﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾.

- وَ«الحِرَّةُ» [١٨]: كُلُّ أَرْضٍ سَوْدَاءَ ذَاتُ حِجَارَةٍ كَانَتْهَا مَحْرُوقَةً^(٣)، وَجَمْعُهَا: حِرَاتٌ، وَحِرَارٌ، وَحِرْوَنٌ، وَأَحْرَوْنٌ. وَحِرَارُ العَرَبِ المَشْهُورَةُ خَمْسٌ^(٤): حِرَّةُ بَنِي سُلَيْمٍ، وَحِرَّةُ لَيْلَى، وَحِرَّةُ رَاجِلٍ، وَحِرَّةُ وَاقِمٍ بِالمَدِينَةِ،

(١) فِي الأَصْلِ: «وَأَنْكَسَرَ».

(٢) سُورَةُ المَائِدَةِ، الآيَةُ: ١.

(٣) فِي (س): «سَوْدَاءُ الحِجَارَةِ كَانَتْهَا مَحْرُوقَةً».

(٤) ذَكَرَ البَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٣٥)، وَيَاقُوتُ الحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ البُلْدَانِ (٢/٢٤٥)

«حِرَارٌ وَبَارِ العَرَبِ» فَأَوْرَدَا جُمْلَةً مِنْهَا؛ ذَكَرَ البَكْرِيُّ تِسْعَ عَشْرَةَ حِرَّةً، وَذَكَرَ يَاقُوتُ الحَمَوِيُّ ثَمَانِيًا وَعِشْرِينَ حِرَّةً. وَلَا يَبْصِحُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا قَصَدَ المُؤَلِّفُ هُنَا حِرَارَ المَدِينَةِ: لِأَنَّنا نَقُولُ:

إِنَّهُ صَرَّحَ أَنَّهَا حِرَارُ العَرَبِ؛ لِأَنَّ حِرَارَ المَدِينَةِ، وَبَعْضُ هَذِهِ الحِرَارِ لَيْسَ فِي المَدِينَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ الفَيْرُوزِأَبَادِيُّ فِي كِتَابِهِ «المَعَانِمُ المُطَابَةِ» (١٠٨-١١٤) عَشْرَ حِرَارٍ فِي المَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى سَائِكِنِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَلَيْسَ الحِرَارُ الخَمْسُ الَّتِي ذَكَرَهَا هِيَ المَشْهُورَةُ كَمَا يَقُولُ، =

بَلْ بَعْضُ الْجِرَارِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا أَكْثَرُ شُهْرَةً مِنْهَا وَأَعْظَمُ، لَكِنْ مَا ذَكَرَهُ اخْتِيَارُهُ هُوَ فَلَا ضَمِيرٌ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، أَوْ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مَا يَعْرِفُهُ مِنْهَا.

و«حَرَّةُ بَنِي سُلَيْمٍ» ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي رَسْمِ «التَّنْبِيحِ» فِي مُعْجَمِهِ (١٣٢٤)، وَقَالَ: «وَتَحَفُّ هَذَا الْقَاعُ وَأَعْلَامٌ مَشْهُورَةٌ...» وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٢٤٦)، قَالَ: «حَرَّةُ النَّارِ يَلْفِظُ النَّارَ الْمُحَرَّقَةَ قَرِيبَةً مِنْ «حَرَّةِ لَيْلَى» قُرْبُ الْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: هِيَ «حَرَّةُ بَنِي سُلَيْمٍ»...» وَعَلَّقَ شَيْخُنَا الْأَسْتَاذُ حَمْدُ الْجَاسِرُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «حَرَّةُ النَّارِ» هِيَ «حَرَّةُ خَيْرٍ» كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَكَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْهَجْرِيُّ وَتَقَدَّمَ كَلَامُهُ، وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهَا حَرَّةُ بَنِي سُلَيْمٍ فَغَيْرُ صَحِيحٍ وَفِي مُعْجَمِ الْبَكْرِيِّ: «عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: وَ«حَرَّةُ لَيْلَى» قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٣٤٦): «بِدْيَارِ قَيْسٍ، وَكَذَلِكَ حَرَّةُ رَاجِلٍ». وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٢٤٦)، وَأَنْشَدَ لِلرَّمَاحِ بْنِ أِبْرَدٍ «ابن ميادة» [ديوانه: ١٩٩]:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةَ بِحَرَّةِ لَيْلَى حَيْثُ رَبَّنِي أَهْلِي
بِلَادٍ بِهَا نَيْطَتْ عَلَيَّ تَمَاتِمِي وَقُطِعْنَ عَنِّي حِينَ أَدْرَكَنِي عَقْلِي
وَالْمَغَايِمُ الْمُطَابَةُ (١٠٩)، وَذَكَرَ بَيْتِي ابْنَ مِيَادَةَ وَقَصَّتْهَا كَمَا قَالَ يَاقُوتٌ... وَغَيْرُهُ.

و«حَرَّةُ رَاجِلٍ» ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٣٦) وَقَالَ: «بِالرَّاءِ وَالْجِيمِ» قَالَ النَّابِغَةُ [ديوانه: ١٤٨]:

يَوْمٌ بِرَبِيعِي كَأَنَّ زُهَاءَهُ إِذَا هَبَطَ الصَّخْرَاءَ حَرَّةُ رَاجِلٍ

وَذَكَرَ بَعْدَهَا «حَرَّةُ الرَّجْلَاءِ» وَقَالَ: «لَا أَدْرِي هَلْ هِيَ حَرَّةُ رَاجِلٍ أَوْ غَيْرُهَا؟!». وَفِي مُعْجَمِ يَاقُوتِ (٢/٢٤٦): «حَرَّةُ رَاجِلٍ - بِالْجِيمِ - فِي بِلَادِ بَنِي عَنَسٍ بْنِ بَعِيضٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ. وَقَالَ الرَّمَخْسَرِيُّ: حَرَّةُ رَاجِلٍ بَيْنَ السَّرِّ وَمَشَارِفِ حَوْزَانَ وَأَنْشَدَ بَيْتَ النَّابِغَةِ الْمَذْكُورَ. ثُمَّ ذَكَرَ حَرَّةَ الرَّجْلَاءِ... وَيُرَاجَعُ: كِتَابُ الْجِبَالِ وَالْأَمْكِنَةِ لِلرَّمَخْسَرِيِّ (٦٨).

و«حَرَّةُ وَاقِمٍ» ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٣٧)، قَالَ: «بِالْوَاوِ وَالْقَافِ، وَوَاقِمٍ: أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ تُنْسَبُ إِلَيْهَا الْحَرَّةُ، وَفِيهَا سِقَايَةٌ مُؤَنَسَةٌ، قَالَ خِطَّافٌ بِنُ نَدْبَةَ يَذْكُرُ وَاقِمًا =

[شعره: ٧٣]:

لَوَأَّ الْمَنَاتَا حِدْنَ عَن ذِي مَهَابَةِ لَكَانَ حَضِيْرٌ حِيْنَ أَعْلَقَ وَاقِمَا
حَضِيْرُ الْكِتَابِ: أَحَدُ سَادَاتِ الْعَرَبِ . . . وَأُوْرَدَ حَدِيْثًا فِيهِ ذِكْرُ حَرَّةٍ وَاقِمٍ . وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ
الْبُلْدَانِ (٢٨٧/٢)، قَالَ: «إِلْحَدِيُّ حَرِّيِّ الْمَدِيْنَةِ وَهِيَ الشَّرْقِيَّةُ سُمِّيَتْ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَمَالِيِيِّ
اسْمُهُ وَاقِمٌ، وَكَانَ قَدْ نَزَلَهَا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ، وَقِيلَ: وَاقِمٌ اسْمٌ أَطْمٌ . . . وَأَنْشَدَ لِلْمَرَارِ
[شِعْرُهُ: ٤٦٧ (شعراء أميون)]:

بِحَرَّةٍ وَاقِمٍ وَالْعَيْسُ صُعْرٌ تَرَى لِلْحَى جَمَاجِمَهَا تَبِيْعَا
قَالَ: وَفِي هَذِهِ الْحَرَّةِ وَقَعَةُ الْحَرَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي أَيَّامِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ (٦٣) . . . « وَفِي
الْمَعَانِمِ الْمُطَابَةِ (١١٢) ذَكَرَ هَذِهِ الْحَرَّةَ، وَذَكَرَ مَا قَالَ يَاقُوْتٌ، وَذَكَرَ خَبْرًا عَن عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَوَقَعَةَ الْحَرَّةِ وَأَطَالَ فِي ذَلِكَ .

و«حَرَّةُ النَّارِ» فِي مُعْجَمِ الْبَكْرِيِّ (٤٣٦)، وَمُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢٨٧/٢) . وَنَقَلَ عَن نَصْرِ
حَرَّةُ النَّارِ بَيْنَ وَادِي الْقَرْيِ وَتَيْمَاءَ مِنْ دِيَارِ غَطَفَانَ، وَسُكَّانُهَا الْيَوْمَ عَتْرَةَ . وَأَنْشَدَ شِعْرًا مِنْهُ
لِلنَّبَاغَةِ [ديوانه: ٢٤٣ الأول منهما]:

إِذَا عَصِبْتُ فَإِنِّي غَيْرٌ مُنْفَلِتٌ مِنِّي اللَّصَابُ فَجَبْنَا حَرَّةَ النَّارِ
نُدَافِعُ النَّاسَ عَنْهَا حِيْنَ تَرَكِبُهَا مِنَ الْمَطَالِمِ تُدْعَى أُمَّ صَبَّارِ
قَالَ: وَأُمَّ صَبَّارٍ: اسْمُ الْحَرَّةِ . . . وَذَكَرْنَا حِكَايَةَ عَن عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . وَفِي الْمَعَانِمِ
الْمُطَابَةِ (١١١) مِثْلَ مَا قَالَ يَاقُوْتٌ رَحِمَهُمَا اللهُ .

وَالْحَرَّةُ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ «الْمَوْطَأُ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَا يُرَادُ بِهَا حَرَّةٌ بَعِيْنَهَا، وَإِنَّمَا
حَرَّرْتُ مَا قَالَ الْمُؤَلَّفُ لِمَزِيْدِ الْفَائِدَةِ وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

[كِتَابُ الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ]^(١)

[التَّرْغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ]

- و«الأوزاع»: الجَمَعَاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ مِنَ النَّاسِ لِأَ وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا.

- و«الرَّهْطُ»: مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ.

- وَيَجُوزُ فِي قَوْلِهِ: «وَإِنِّي لِأَرَانِي» فَتُحَ الْهَمْزَةُ، وَيَكُونُ مِنْ رَأَيْتُ، وَضَمُّهَا

وَيَكُونُ مِنْ أَرَيْتُ^(٢).

- و«الْبِدْعَةُ»: كُلُّ شَيْءٍ مُحَدَّثٍ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ نَظِيرٌ، يُقَالُ مِنْهُ: أَبْدَعَ

وَابْتَدَعَ: إِذَا أَتَى بِمَا لَمْ يُسْبِقْ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿بَدِيعُ

السَّمَوَاتِ﴾ أَي: خَالِقُهَا عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ مُتَقَدِّمٍ^(٤). وَالْبِدْعَةُ بِدَعْتَانِ؛ بِدْعَةٌ

مَحْمُودَةٌ حَسَنَةٌ / كَجَمَعَ أَبِي بَكْرٍ الْقُرْآنَ، وَجَمَعَ عُثْمَانُ النَّاسَ عَلَى مُصْحَفٍ

وَاحِدٍ، وَجَمَعَ عُمَرُ النَّاسَ عَلَى قَارِيءٍ وَاحِدٍ^(٥)، فَمِثْلُ هَذِهِ الْبِدْعِ^(٦) يُؤْجَرُ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ بِحَيْهِ (١١٣/١)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ (١٠٧/١)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

(٩٠)، وَرَوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ (١٦١)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٣٢٧/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢٠٥/١)،

وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢٧٦/١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٤/١)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ

(٢٣٣/١).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «رَأَيْتَهُ».

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١١٧.

(٤) هَذَا تَعْرِيفُ الْبِدْعَةِ لُغَةً، وَأَمَّا تَعْرِيفُهَا شَرْعِيًّا فَلَمْ يَذْكُرْهُ.

(٥) يَعْنِي فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ.

(٦) هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهُ - لَا تُعَدُّ بِدْعًا - فَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ - وَمَا يَكُونُ مِنْهَا حَسَنًا لَا يُصَادَمُ الشُّنَنُ فَهُوَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ إِذَا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ تُسَمَّى بِدْعَةً، وَلَا سِيَّمَا أَنْ =

عَلَيْهَا مُبَدَّعُهَا الَّذِي ابْتَدَعَهَا، وَفِي مَعْنَى ذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَتَّعَيْنُ عَلَى الْاِحْتِيَاظِ فِي الدِّينِ، وَأَمَّا الْبِدْعَةُ الْمَذْمُومَةُ فَكُلُّ مَا يُصَادِمُ الشُّنَنَ الثَّابِتَةَ وَيُنَاقِضُهَا^(١)، وَفِي مَعْنَاهَا مَا يُوقِعُ الْاِشْكَالَ فِي الدِّينِ، وَالتَّشْوِيشَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي أَعْمَالِهِمْ وَعَقَائِدِهِمْ كَالْكَلَامِ فِي الْقَدْرِ، وَخَلْقِ الْأَفْعَالِ، وَهَذِهِ الْبِدْعُ يَأْتُمُ مُبَدَّعُهَا وَيَكُونُ عَلَيْهِ وَزْرٌ مَن ضَلَّ بِهَا، وَفِي مِثْلِ هَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ^(٢):

وَخَيْرُ أُمُورِ النَّاسِ مَا كَانَ سُنَّةً وَشَرُّ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَاتُ الْبِدَائِعُ
وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَلَا إِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

- وَقَوْلُهُ: «يَقْرَأُ بِالْمِئِينَ» [٤]. الْقُرْآنَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

- السَّبْعُ الطَّوَالُ، وَهِيَ مِنَ الْبَقْرَةِ إِلَى بَرَاءَةَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَءُونَ بَرَاءَةَ
وَالْأَنْفَالَ سُورَةً وَاحِدَةً.

ما ذكره من سُنَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ. وَقَوْلُهُ: «نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ» مِنْ بَابِ مَجَارَاةِ الْمُتَكَلِّمِ وَحِكَايَةِ قَوْلِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُوهًا وَمَكْرُوهًا لِلَّهِ...﴾ وَقَوْلِ عَمْرٍو بْنِ كُلْثُومٍ [ديوانه: ٧٨]:

أَلَا لَا يَجْهَلُنَّ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَتَجْهَلُ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا

وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمَلُ مِثْلَ هَذَا الْأَسْلُوبِ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ تَصَرُّفِهَا فِي الْقَوْلِ لَا يَخْفَى مَعْنَاهُ عَلَى الْمُخَاطَبِ اللَّيِّبِ.

(١) مَا خَالَفَ الشُّنَنَ وَنَاقَضَهَا لَا يُسَمَّى بَدْعَةً؛ وَإِنَّمَا مُخَالَفَةٌ ظَاهِرَةٌ. وَالْبِدْعَةُ: الدَّعْوَةُ إِلَى عِبَادَةِ يُقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ لَمْ يَرِدْ بِهَا نَصٌّ صَرِيحٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا أُتِرَ صَرِيحٌ مِنَ الشُّنَنِ الْمُطَهَّرَةِ، أَوْ أَجْمَعَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ، أَوْ قَاسَوْهُ وَارْتَضَوْهُ، وَهَذِهِ هِيَ مَصَادِرُ التَّشْرِيعِ، وَمَا عَدَاهَا ابْتِدَاعٌ فِي الدِّينِ، وَمُخَالَفَةٌ لِهَدْيِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَلَيْسَ فِيهَا مَحْمُودٌ وَمَذْمُومٌ.

(٢) هَذَا الْبَيْتُ يُنْسَبُ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - .

- وَمِثْنٍ، وَهِيَ مَا وَلِيَ الطَّوَالَ، وَسُمِّيَتْ مِثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ فِي كُلِّ سُورَةٍ مِائَةَ آيَةٍ
أَوْ مَا يَقْرُبُ مِنْهَا.

- وَالْمِثْنَيْنِ، مَا وَلِيَ الْمِثْنَيْنِ، كَأَنَّ الْمِثْنَيْنِ مَبَادِي، وَهَذِهِ مِثْنَيْنِ لَهَا، وَقَدْ
تُسَمَّى سُورَةُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا مِثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الْأَنْبَاءَ وَالْقَصَصَ تَمْتَنِي فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
[تَعَالَى] ^(١): ﴿مُتَشَبِهَاتٍ مِثْنَيْنِ﴾.

وَالنَّوْعُ الرَّابِعُ: «الْمُقَصَّلُ» وَأَوَّلُهُ ﴿قَ﴾ فِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ،
وَ﴿الرَّحْمَنُ﴾ فِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ.
- وَبُزُوغُ الْفَجْرِ: أَوَائِلُهُ.

(١) سورة الزُّمَرِ، الْآيَةُ: ٢٣.

[كِتَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ]

- «التُّعَاسُ» [٣]. نَوْمٌ خَفِيفٌ لَا يَبْلُغُ الْأَسْنِغْرَاقَ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ^(٢):

وَكَأَنَّهَا بَيْنَ النَّسَاءِ أَعَارَهَا عَيْنِيهِ أَحْوَرٌ مِنْ جَاذِرِ جَاسِمٍ
وَسَنَانٌ أَقْصَدُهُ التُّعَاسُ فَرَنْقَتْ فِي عَيْنِهِ سِنَةٌ وَلَيْسَ بِنَائِمٍ

وَقَوْلُ امْرِئٍ [الْقَيْسِ]^(٣):

* فَمَا تَرَيْنِي لَا أَعْمُضُ سَاعَةً *

(١) الْمُوَطَّأُ رِوَايَةٌ بِحَيْثُ (١١٧/١)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ (١١١/١)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٧٣)، وَرِوَايَةُ الْقَعْنَبِيِّ (١٦٥)، وَالْمُتَنَقِّيُّ (٢٨١/١)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢٨٥/١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣٨/١)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٤٠/١).

(٢) هُوَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ الْعَامِلِيُّ، مِنْ عَامِلَةِ حَيٍّ مِنْ قُضَاعَةَ شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ، مُجِيدٌ، مِنْ مُعَاصِرِي جَرِيرِ وَالْفَرَزْدَقِ، لَهُ دِيْوَانٌ شِعْرٌ حَسَنٌ مَلِيحٌ جَمَعَهُ وَشَرَحَهُ الْإِمَامُ اللَّغَوِيُّ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى نُعْلَبٌ، طُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٤٠٧هـ) حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ وَالدُّكْتُورُ حَاتِمُ بْنُ صَالِحِ الضَّمَانِ. أَخْبَارُ عَدِيِّ فِي الْأَغَانِي (٣٠٠/٩)، وَمُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٨٦) وَغَيْرَهُمَا. وَالْبَيْتَانِ فِي دِيْوَانِهِ (١٢٢)، وَفِيهِ: «وَسَطَ النَّسَاءِ». وَجَاسِمٌ: اسْمٌ بَلَدَةٌ بِالشَّامِ، قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِهِ (٩٤/٢): «اسْمٌ قَرْيَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ دِمَشْقَ ثَمَانِيَةٌ فَرَسِيخٍ عَلَى يَمِينِ الطَّرِيقِ الْأَعْظَمِ إِلَى طَبْرِيقَةٍ...» وَذَكَرَ بَيْتِي ابْنِ الرَّقَاعِ الْمَذْكُورِينَ هُنَا. الْوَسْنَانُ: النَّاسِيسُ. وَمَعْنَى أَقْصَدَهُ: بَلَغَ مِنْهُ وَأَجْهَدَهُ، وَهُوَ هَهُنَا مُسْتَعَارٌ، وَيُقَالُ: رَمَاهُ فَأَقْصَدَهُ أَي: قَتَلَهُ، هَذَا أَصْلُ الْكَلِمَةِ. وَرَنْقَتْ: دَارَتْ وَمَاجَتْ «مِنْ شَرْحِ الدِّيْوَانِ الْمَذْكُورِ».

(٣) دِيْوَانُهُ (١٠٥) وَعَجَزُهُ:

* مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَنْ أَكِبَّ فَأَنْعَسَا *

والرُقَادُ: الاستغراق، وكذلك التَّوْمُ بِدَلِيلٍ قَوْلِ عَدِيِّ: «وَلَيْسَ بِنَائِمٍ» وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾.

- وَيُقَالُ: «كَرَاهِيَةٌ» و«كَرَاهَةٌ» [٤] بِيَاءٍ وَبِغَيْرِ يَاءٍ [لُغْتَانِ] فَصِيحَتَانِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَمَلُّ» [٤]. فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: عَلَى مَذَاهِبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ الْمُجَازَاةِ عَلَى الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ الْمَجْزِيِّ عَلَيْهِ فَسَمِيَ - هَلْهُنَا - الْمُجَازَاةُ عَلَى الْمَلَلِ [مَلَلًا وَالْمَعْنَى] لَا يَمْتَنِعُ مِنْ مُجَازَاةِكُمْ وَتَوَابِكُمْ حَتَّى تَمَلُّوا الْعَمَلَ وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى]: (٢) ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾، و[قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ . . .﴾ [الآيَةُ (٣)]. وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ كُلْثُومٍ (٤):

أَلَا لَا يَجْهَلُنَّ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَجَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا

وإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُسَمَّى الشَّيْءَ بِاسْمِ مَا جَزِيَ عَلَيْهِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّشَابُهِ وَإِنْ كَانَا مُخْتَلِفَيْنِ فِي حَقِيقَةِ الْمَعْنَى.

والتَّأْوِيلُ الثَّانِي: فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى إِذَا مَلَّتُمْ فَيَكُونُ كَقَوْلِهِمْ: هَذَا الْفَرَسُ لَا يَنْقَطِعُ جَرِيُهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ جَرِيُ الْخَيْلِ، وَفُلَانٌ لَا يَضْعُفُ عَنِ الْخِصَامِ حَتَّى يَضْعَفَ الْخُصُومُ، الْمُرَادُ: إِنَّ الْفَرَسَ لَا يَنْقَطِعُ جَرِيُهُ إِذَا انْقَطَعَ جَرِيُ الْخَيْلِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ جَرِيَهُ يَنْقَطِعُ عِنْدَ انْقِطَاعِ جَرِيِ الْخَيْلِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٤) ديوانه (٧٨).

لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَذْحٌ، وَكَذَلِكَ الْحَصْمُ. وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الشَّنْفَرِيِّ (١):

صَلَيْتَ مِنِّي هَذَا بِخَرْقٍ لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى يَمَلُّوا
فَإِنْ قِيلَ: «حَتَّى» مَعْنَاهَا الْعَايَةُ فَكَيْفَ يَصِحُّ تَقْدِيرُهَا بِ«إِذَا»؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ التَّقْدِيرَ الَّذِي قَدَرْنَاهُ إِنَّمَا هُوَ جِهَةٌ التَّلْخِيصِ لِلْمَعْنَى
والتَّقْرِيبِ لَهُ، وَمَعْنَى الْعَايَةِ مَوْجُودٌ فِيهَا لَمْ تَنْتَقِلْ عَنْهُ؛ لِأَنَّ تَمْثِيلَنَا بِالْفَرَسِ إِنَّمَا
مَعْنَاهُ: إِنَّ جَرْيَهُ يُتِمَادَى إِلَى أَنْ يَنْقَطِعَ جَرْيُ الْخَيْلِ وَهُوَ بَاقٍ عَلَى جَرْيِهِ، وَكَذَلِكَ
الْحَصْمُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ أَفْعَالَ / الْعِبَادِ تَنْقَطِعُ
وَيَدْخُلُهَا النِّقْصُ وَالتَّغْيِيرُ، وَأَفْعَالُ اللَّهِ مُتَّصِلَةٌ دَائِمَةٌ لَا انْقِطَاعَ لَهَا وَلَا تَغْيِيرَ،
وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَكَلَّفَ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَطِيقُ، إِذْ لَا قُدْرَةَ لِلْمَخْلُوقِ عَلَى
مُنَاهِضَةِ الْخَالِقِ تَبَارَكَ، الَّذِي لَا يُمَاتُ فِي أَمْرٍ، وَلَا يُنَاهِضُ فِي فِعْلٍ.

وَلِ«حَتَّى» مَعْنَى ثَالِثٌ مِنْ مَعَانِيهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْقَائِلِ: لَا أُسْلِمُ زَيْدًا حَتَّى
يُضْرَبَ، أَيْ: لَا أُسْلِمُهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى حَالِ الضَّرْبِ وَلِكِنِّي اسْتَنْقَدُهُ قَبْلَ
ذَلِكَ، وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يُسْلِمَهُ إِذَا ضُرِبَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَمَاهُ قَبْلَ الضَّرْبِ فَأَحْرَى أَنْ
يَحْمِيَهُ عِنْدَ الضَّرْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

لَا يُسْلِمُونَ الْغَدَاةَ جَارَهُمْ حَتَّى يَزِلَّ الشَّرَاكُ عَنْ قَدَمِهِ

وَلَيْسَ لِهَذَا الْوَجْهِ مَدْخَلٌ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ تَتَمِيمًا لِلْكَلَامِ فِي

(١) هذا البيت من قصيدة أولها:

إِنَّ بِالشَّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَتْنِيلاً دَمُهُ مَا يَطُلُّ

تُنَسَّبُ إِلَى الشَّنْفَرِيِّ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ، وَيُرَاجَعُ دِيوانه (٤٧): كَمَا تُنَسَّبُ إِلَى تَابِطِ شَرًّا، كَمَا

فِي دِيوانه أَيْضًا (٢٤٧).

مَعَانِي «حَتَّى» .

- وَيُقَالُ: «كَلَفْتُ الْأَمْرَ أَكْلَفُهُ» [٤]. إِذَا تَكَلَّفْتُهُ، قَالَ حَاتِمٌ^(١):

وَإِنِّي لِأَعْطِي سَائِلِي وَلِرَبِّمَا أَكَلَفْتُ مَا أَسْتَطِيعُ فَأَكَلَفْتُ

- الْعَرَضُ: خِلَافُ الطُّوْلِ، وَالْعَرَضُ: النَّاحِيَّةُ، وَصَوَابُهُ^(٢) فَتَحَ الْعَيْنِ .

«الشَّنُّ» [١١] (٣). الْقَرِيبَةُ الْبَالِيَّةُ، يُقَالُ: شَنُّ وَشَنَّةٌ: لِلَّتِي يَبْسُتُ

وَأَخْلَقَتْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيعَةِ^(٤):

* ... خَلَفَ رَجُلِيهِ بِشَنِّ *

- وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَجَّاجِ^(٥): «مَا يَقَعُّعُ لِي بِالشَّنَّانِ» مَعْنَى هَذَا أَنَّ الْجَمَلَ إِذَا حُرِّكَ

الشَّنُّ خَلَفَهُ نَفْرٌ وَفَرٌّ، فَيَضْرِبُ مَثَلًا لِلْجَبَانِ الَّذِي يَفْزَعُ مِنْ مَا لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَفْزَعَ

مِنْهُ. وَرِوَايَةٌ عُبَيْدِ اللَّهِ: «بِشَنِّ مُعَلَّقَةٍ» وَرَوَاهُ غَيْرُهُ: «مُعَلَّقِي» وَهُوَ الصَّوَابُ^(٦)؛

(١) ديوانه (٢١٢).

(٢) في (س): «وَالْوَجْهُ فِي الْحَدِيثِ فَتَحَ الْعَيْنِ» وَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا.

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ بَعْدَ الْفَقْرَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَلِيهَا فِي (س). وَالصَّوَابُ أَنْ تَكُونَ هُنَا.

(٤) ديوانه (١٢٦) وَالْيَبْتُ بِتَمَامِهِ:

كَأَنَّكَ مِنْ جِمَالِ بِنِي أَقْنِشِ يَقَعُّعُ خَلَفَ رَجُلِيهِ بِشَنِّ .

قَالَ فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ: «أَرَادَ: كَأَنَّكَ جَمَلٌ مِنْ جِمَالِ بِنِي أَقْنِشِ، وَهُمْ فِعْذٌ مِنْ أَشْجَعٍ وَيُقَالُ:

هُمْ مِنْ عُكْلِي وَلِإِبْلِهِمْ غَيْرُ عَتَا قِي يُضْرَبُ بِنِفَارِهَا الْمَثَلُ». وَرُجِعَ: جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (١٩٩).

(٥) مِنْ خُطْبَةِ الْحَجَّاجِ الْمَشْهُورَةِ، يُرَاجَعُ: الْبَيَّانُ وَالشُّبُهَاتُ (٣٠٧/٢)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (٢/٢٤٣)، وَالْكَامِلُ

(٤٩٣)، وَتَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (٧/٢١٠)، وَصَبْحُ الْأَعْيُنِ (١/٢١٨) ... وَغَيْرِهَا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ.

(٦) قَوْلُهُ هُنَا: «وَهُوَ الصَّوَابُ» غَيْرُ جَيِّدٍ؛ لِأَنَّهُ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْوَجْهَ الْآخَرَ خَطَأً؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ

يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى عَلَى مَعْنَى الْقَرِيبَةِ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ، ثُمَّ سَبَقَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ يُقَالُ: «شَنَّةٌ» عَلَى =

لِأَنَّ الشَّنَّ مُذَكَّرٌ وَلَكِنَّهُ أَنْتَ الضَّمِيرَ عَلَى مَعْنَى الْقِرْبَةِ . وَالرُّوَايَةُ أَيْضًا : «فَتَوَضَّأَ مِنْهَا» ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي تَذَكِيرِهِ .

- وَقَوْلُهَا : «فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ» . هَذَا كَلَامٌ تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ عِنْدَ تَعْظِيمِ الشَّيْءِ وَالْإِفْرَاطِ / فِي مَدْحِهِ ، فَيَقُولُونَ : لَا تَسْأَلُ عَنْ كَرَمِ فُلَانٍ ، وَلَهُ مَعْنِيَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ كَرَمَهُ مُشْهُورٌ تُغْنِي شُهْرَتُهُ عَنِ السُّؤَالِ عَنْهُ . وَالْآخَرُ : لَا تَسْأَلُ عَنْ صِفَةِ كَرَمِهِ فَهُوَ أَشْنَعُ مِنْ أَنْ يُفَدَرَ عَلَى وَصْفِهِ لِعَجَازِهِ الْحَدِّ ، وَمِنْ [هَذَا] الْمَعْنَى قَوْلُ أَبِي النَّشْنَشِ (١) :

التَّائِبِثِ ، فَلَا يَخْتَاجُ إِلَى تَأْنِيثِ مَعْنَى ، بَلْ لَفْظُهَا يَذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ عَلَى السَّوَاءِ .

(١) أَبُو النَّشْنَشِ هَذَا لِيَصُّ مِنْ لُصُوصِ بَنِي تَمِيمٍ ، وَلَا أَذْرِي مِنْ أَيِّ تَمِيمٍ هُوَ؟ وَلَمْ أَعْرِفْ عَنْهُ إِلَّا مَا رَوَاهُ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١٧١ / ١٢) حَيْثُ أَنْشَدَ لَهُ :

كَأَنَّ لَمْ تَرَى قَبْلِي أُسِيرًا مَكْبَلًا وَلَا رَجُلًا يُرْمَى بِهِ الرَّجْوَانِ
كَأَنَّي جَوَادٌ ضَمَّهُ الْقَيْدُ بَعْدَ مَا جَرَى سَابِقًا فِي حَلْبَةٍ وَرِهَانِ

وَذَلِكَ فِي أَخْبَارِ الْأَفْوَ الْأَوْدِيِّ فَقَالَ : «الشُّعْرُ لِرَجُلٍ مِنْ لُصُوصِ تَمِيمٍ يُعْرَفُ بِأَبِي النَّشْنَشِ . . .» ثُمَّ قَالَ : «أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الشُّكْرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ ، قَالَ : كَانَ أَبُو النَّشْنَشِ مِنْ مَلَاصِ بَنِي تَمِيمٍ [مِنْ لُصُوصِهِمْ] ، وَكَانَ يَغْتَرِضُ الْقَوَافِلَ فِي شُدَّادٍ مِنَ الْعَرَبِ بَيْنَ طَرِيقِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ فَيَجْتَا حَهَا ، فَظَفَرَ بِهِ بَعْضُ عَمَّالٍ مَرَوَانَ فَحَبَسَهُ وَقَيْدَهُ مُدَّةً ، ثُمَّ أَمَكَّنَهُ الْهَرَبُ فِي وَقْتِ غَرَّةٍ فَهَرَبَ . . . وَذَكَرَ قِصَّةَ فِيهَا طَوْلٌ وَأَنْشَدَ لَهُ قِصِيدَةً مِنْهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ هُنَا ، وَهُوَ أَوْلَاهَا . وَالشُّكْرِيُّ الْمَذْكُورُ فِي السَّنَدِ لَهُ مُؤَلَّفٌ خَاصٌّ بِلُصُوصِ الْعَرَبِ مُشْهُورٌ تَقَلَّ عَنْهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِزَانَةِ . . . وَغَيْرُهُ وَبَقِيَ مِنْهُ قِطْعَةٌ فِيهَا شِعْرُ طُهُمَانَ بْنِ عَمْرٍو ، نُشِرَتْ . . . وَبَعْدَ الْبَيْتِ :

مَذَاهِبُهُ إِنَّ الْفِجَاجَ عَرِيضَةٌ إِذَا ضَنَّ عَنْهُ بِالنَّوَالِ أَقَارِبُهُ
إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَسْرَحْ سَوَامًا وَلَمْ يُرِخْ سَوَامًا وَلَمْ يَبْسُطْ لَهُ الْوَجْهَ صَاحِبُهُ
فَلَلْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْفَتَى مِنْ قُعُودِهِ عَدِيمًا وَمِنْ مَوَالِي تَعَاَفَ مَسَارِبُهُ

وَسَائِلَةٌ بِالْغَيْبِ عَنِّي وَسَائِلِي وَمَنْ يَسْأَلِ الصَّعْلُوكَ أَيْنَ مَذَاهِبُهُ

و«الْفُسْطَاطُ» [١٢] ضَرْبٌ مِنَ الْأَيْنِيَّةِ، وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): الْفُسْطَاطُ: مُجْتَمَعُ أَهْلِ الْكُورَةِ حَوْلَ جَامِعِهَا. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: كُلُّ مَدِينَةٍ جَامِعَةٍ فَهِيَ فُسْطَاطٌ، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَدِينَتِهِ [مِصْرَ الَّتِي بَنَاهَا] عَمَرُو بْنُ الْعَاصِ الْفُسْطَاطُ. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢): إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ عَمَرُو بْنَ الْعَاصِ ضَرَبَ فِيهَا أَقْبِيَّةً حِينَ نَزَلَ فَسَمَّى الْمَكَانَ بِاسْمِ أَقْبِيَّتِهِ. وَيُقَالُ لِلْجَمَاعَةِ الْكَثِيرَةِ - وَإِنْ كَانُوا فِي أَمْصَارٍ كَثِيرَةٍ - فُسْطَاطٌ؛ كَانَتْهُمْ يُسَمُّونَ بِاسْمِ أَمْصَارِهِمْ، وَذَهَبَ بِالْوَاحِدِ مَذْهَبَ الْجَمِيعِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْفُسْطَاطِ» وَفِيهِ سِتُّ لُغَاتٍ، فُسْطَاطٌ، بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا، وَفُسْطَاطٌ، وَفُسْطَاطٌ وَفُسْطَاطٌ، وَفِسْطَاطٌ حَكَاهَا يَعْقُوبُ^(٣).

وَدَوِّيَّةٌ فَفَرَّ يَحَارِبُهَا الْفَطَا
سَرَتْ بِأَبِي التُّشَانِسِ فِيهَا رَكَائِبُهُ
لِيُدْرِكَ نَارًا أَوْ لِيَكْسَبَ مَغْنَمًا
أَلَا إِنَّ هَذَا الدُّهْرَ تَتْرَى عَجَائِبُهُ
فَلَمْ أَرِ مِثْلَ الْفَقْرِ ضَاجِعَهُ الْفَتَى
وَلَا كَسْوَادِ اللَّيْلِ أَحَقَّقَ طَالِبُهُ
فَعِشْ مُعْدِرًا أَوْ مِتْ كَرِيمًا فَإِنِّي
أَرَى الْمَوْتَ لَا يُبْقِي عَلَيَّ مَنْ يُطَالِبُهُ

وَأَشَدُّهَا أَبُو تَمَّامٍ فِي حِمَاسَتِهِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٩٩)، وَالْأَصْمَعِيُّ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (١١٨)، (١١٩) وَبَعْضُ أُنْبِيَائِهَا فِي الْخِزَانَةِ (١٨٦/١)، وَمَجْمُوعَةُ الْمَعَانِي (١٢٨). وَيُرَاجَعُ: عُيُونُ الْأَخْبَارِ (٢٣٧/١)، شَرْحُ الْحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ رَقْمَ (١٠٣)، وَتَذَكُّرَةُ ابْنِ حَمْدُونَ (٢٧٨/١)، وَالْحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (١٥/٢)، وَالْمُزْهَرُ (١٦٧/١) ... وَغَيْرِهَا.

(١) الْعَيْنُ (٢١٧/٧) وَمَخْتَصَرُهُ (٢٠٧/٢)، وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٣٤٠/١٢)، وَالْعُبَابُ (١٥٢)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (فَسْطَ).

(٢) يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٣١٨/١)، وَيُرَاجَعُ فِي حَرَكَةِ الْفَاءِ مِنْهُ: أَدَبُ الْكَاتِبِ لَهُ (٣٩٦، ٥٧٥)، وَالْعُبَابُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (فَسْطَ).

(٣) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٣٣)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٣٤). قَالَ الرَّيْدِيُّ فِي التَّاجِ (فَسْطَ): «قَالَ شَيْخُنَا: =

(في الأمر بالوتر)

أَهْلُ الْعَالِيَةِ^(١) يَقُولُونَ: وَتَرُّ فِي الْعَدَدِ - يَفْتَحُ الْفَاءَ - وَفِي الذَّلْحِلِ: وَتَرُّ - بِكَسْرِ الْفَاءِ - وَيَقْرَأُونَ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿وَالشَّفِيعَ وَالْوَتَرَ﴾ بِفَتْحِهَا. وَتَمِيمٌ يَقُولُونَ

= وأورد الشَّهَابُ الْقَسْطَلَانِيُّ فِيهِ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي»، وَأَوْصَلَهَا إِلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لُغَةً، وَبِهِ تَعَلَّمَ مَا فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ [صَاحِبِ الْقَامُوسِ] مِنَ الْقُصُورِ الْبَالِغِ.

(١) هِيَ عَالِيَةُ نَجْدٍ، وَهِيَ مَا انْحَدَرَ مِنْ جِبَالِ الْحِجَازِ مِنْ جِهَةِ الشَّرْقِ وَارْتَفَعَ مِنْ نَجْدٍ مِنْ جِهَةِ الْغَرْبِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ. كَتَبَ الْأُسْتَاذُ الْفَاضِلُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنَيْدٍ - حَفِظَهُ اللَّهُ - كِتَابًا حَافِلًا فِي تَحْدِيدِ مَوَاضِعِهَا، تَرْجَمَةَ بِلَادِهَا وَجِبَالِهَا وَأَوْدِيَّتَيْهَا، وَالتَّعْرِيفِ بِهَا تَعْرِيفًا شَافِيًا فِي ثَلَاثِ مُجَلَّدَاتٍ نُشِرَ سَنَةَ (١٣٩٨هـ) فِي مَنَشُورَاتِ دَارِ الْيَمَامَةِ ضَمِنَ الْمُعْجَمِ الْجُغْرَافِيِّ لِلْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ الَّذِي يَكْتُبُ بَعْضَ أَجْزَائِهِ وَيُشْرَفُ عَلَيْهِ أَسْتَاذُنَا الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

(٢) سُورَةُ الْفَجْرِ. وَقِرَاءَةُ الْفَتْحِ هِيَ قِرَاءَةُ الْخَمْسَةِ مِنَ السَّبْعَةِ، وَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ: ﴿الْوَتْرُ﴾ بِكَسْرِ الْوَاوِ. كَذَا فِي السَّبْعَةِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٦٨٣)، وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي شَرْحِ كَلَامِ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ إِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (٤٧٦/٢) - فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ الْكَسْرِ -: «وَقَرَأَ الْبَاقُونَ ﴿الْوَتْرُ﴾ بِالْكَسْرِ فَقَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ هُمَا لُغَتَانِ وَتَرٌّ وَوَتْرٌ. وَقَالَ آخَرُونَ: الْوَتْرُ: الْفَرْدُ. وَالْوَتْرُ فِي الذَّلْحِلِ وَالْعَدَاوَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدْ وَتَرَ فُلَانٌ: إِذَا قُتِلَ أَهْلُهُ وَأُصِيبَ بِبَلِيَّةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَانَتْهَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ...». وَقَرَأَ بِالْكَسْرِ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ: خَلْفٌ، وَالْحَسَنُ، وَالْأَعْمَشُ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَقَتَادَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَرَجَاءٌ، وَطَلْحَةُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ. يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢٦٠/٣)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (١١٠/٣٠)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٦٩٣/٣)، وَالْكَشْفُ عَنْ وَجْهِ الْقِرَاءَاتِ (٣٧٢/٢)، وَالْمُعَرَّرُ الْوَجِيزُ (٤٣٣/١٥، ٤٣٤)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (١٠٤/٩)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (٤١/٢٠)، وَالْبَحْرَ الْمُحِيطَ (٤٦٧/٨)، وَالتَّنْشُرَ (٤٠٠/٢). وَقَوْلُ ابْنِ خَالَوَيْهِ: «قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ هُمَا لُغَتَانِ» نَقَلَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الزَّهْرَاوِيِّ أَنَّ الْأَصْمَعِيَّ حَكَى فِيهِ اللَّغَتَيْنِ. وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ =

فِيهِمَا مَعًا وَتَرَّ - بِكَسْرِ الْفَاءِ - وَيَكْسُرُونَ وَآوِ الْوَتْرِ، وَتَصْرِيْفُ الْفِعْلِ مِنَ الْوَتْرِ الَّذِي هُوَ الْعَدْدُ^(١) أَوْ تَرَّتْ أَوْ تَرَّتْ إِنْ تَرَّ، وَمِنَ الَّذِي هُوَ الدَّحْلُ: وَتَرَّتْهُ أَيْ تَرَّتْهُ وَتَرَّ وَتَرَّتْهُ^(٢)

- وَقَوْلُهُ: «اسْتِخْفَافًا» [١٤]: بِالنَّضْبِ، عَلَيَّ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا وَوَضِعَ مَوْضِعَ الْحَالِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ مُسْتَحْفَافًا بِحَقِّهِنَّ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ: جِئْتُهُ رُكْضًا وَعَدْوًا، أَيْ: رَاكِضًا وَعَادِيًا.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ.

- وَالْأَسْوَةُ، الْإِسْوَةُ» [١٥]: الْقُدْوَةُ^(٣).

- قَوْلُهُ: «وَالسَّمَاءُ مُغِيْمَةٌ» وَ[يُرْوَى] [مُغِيْمَةٌ] [١٩]. يُقَالُ: أَعَامَتِ، وَغَامَتِ، وَغَيِمَتِ^(٤).

= في تفسيره عن الفراء قَوْلُهُ: «الْكَسْرُ لِقُرَيْشٍ وَتَمِيمٍ وَأَسَدٍ، وَالْفَتْحُ لِأَهْلِ الْحِجَازِ». وَفِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ: «بِكَسْرِ الْوَاوِ؛ وَهِيَ لُغَةُ تَمِيمٍ وَبُكَيْرٍ» فَفَعَلَّ صَحَّةَ الْعِبَارَةِ فِي كِتَابِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: «الْكَسْرُ لِبُكَيْرٍ وَتَمِيمٍ وَأَسَدٍ...». وَفِي تَاجِ الْعَرُوسِ: (وَتَرَّ) قَالَ - بَعْدَ ذِكْرِ الْفِرَاءَتَيْنِ -: «وَهُمَا لُغَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُسْمَوْنَ الْفَرْدَ: الْوَتْرَ، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَكْسُرُونَ الْوَاوَ، وَهِيَ صَلَاةُ الْوَتْرِ وَالْوَتْرِ [الْفَتْحُ] لِأَهْلِ الْحِجَازِ وَالْكَسْرُ لِتَمِيمٍ».

(١) فِي (س): «تَقُولُ فِي الْعَدَدِ وَالذَّحْلِ مَعًا».

(٢) الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (وَتَرَّ) وَالْجَمْهَرَةُ (١/٣٩٥، ٣٩٦).

(٣) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا كَذَا عَنِ الْكَسَائِيِّ وَغَيْرِهِ. يُرَاجَعُ: إِضْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١١٥)، وَتَهْذِيبُهُ

(٢٩٦)، وَتَرْبِيئُهُ «الْمَشُوفُ الْمَعْلَمُ» ١/٦٩، قَالَ: حَكَاهُمَا الْكَسَائِيُّ.

(٤) يُرَاجَعُ: فَعَلَّتْ وَأَفْعَلَّتْ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٧٥)، وَفَعَلَّتْ وَأَفْعَلَّتْ لِلرَّجَّاجِ (٧٠)، وَجَاءَ فِي

كِتَابِ مَا يُقَالُ فِيهِ فَعَلَّتْ وَأَفْعَلَّتْ لِأَبِي مَنْصُورِ الْجَوَالِيْقِيِّ (٥٧): «غَامَتِ السَّمَاءُ وَأَعَامَتِ

وَأَغْيِمَتِ وَتَغَيِمَتِ». وَرُجَاعُ: الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (غَيِمَ). وَزَادُوا: أَغْيِمَتِ.

[كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ]^(١)

[فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدْلِ]

الْفَادُ وَالْفَدْلُ^(٢): الْفَرْدُ، وَيُقَالُ: كَلِمَةٌ فَاذَةٌ وَفَذَةٌ: إِذَا كَانَتْ شَادَةً عَنْ نَظَائِرِهَا / .
 - قَوْلُهُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(٣): «فَأَحْرَقَ» وَيُرْوَى: «فَأَحْرَقَ» [٣]. وَهُمَا لُغَتَانِ:
 أَحْرَقْتُ وَحَرَقْتُ - رُبَاعِيًّا مُضَاعَفًا -، وَبِالْهَمْزَةِ وَالتَّشْدِيدِ أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى .
 - «أَوْ مِرْمَاتَيْنِ» [٣] [يُرْوَى] بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا. وَفِي «الْعَيْنِ»^(٤):
 الْمِرْمَاةُ: [سَهْمٌ]^(٥) يُتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ. وَالْمِرْمَاةُ: مَا بَيْنَ ظِلْفَيْ الشَّاةِ، وَهُوَ غَيْرُ
 مَعْرُوفٍ^(٦)، وَقَدْ أَنْكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمِرْمَاةُ: حَدِيدَةٌ شَبِهُهُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١٢٩/١)، ورواية أبي مُصْعَبٍ (١٢٦/١)، ورواية محمد بن الحسن
 (٧٩)، ورواية سُؤَيْدٍ (٩٩)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (١٧٤)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب
 (٢٣٥/١)، والاستذكار (٣١٢/٥)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢٣٤/١)، والقبس لابن العربي
 (٣٠٤)، وتنوير الحوالك (١٥٤/١)، وشرح الرُّزْقَانِي (٢٦٣/١)، وكشف المغطى (١٠٩).

(٢) في (س): «الفدُّ والفاد».

(٣) في (س).

(٤) العين (٢٩٣/٨).

(٥) في (س)، وفي العين: «السَّهْمُ الَّذِي يُتَعَلَّمُ . . .» .

(٦) الْمُتَنَكِّرُ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ، جَاءَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢٠٢/٣)، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُقَالُ: إِنَّ
 الْمِرْمَاةَ: مَا بَيْنَ ظِلْفَيْ الشَّاةِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَهَذَا حَرْفٌ لَا أَدْرِي مَا وَجْهُهُ إِلَّا أَنَّهُ هَكَذَا
 يُفَسِّرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ» وَفِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢٦٩/٢): «الْمِرْمَاةُ: ظِلْفُ الشَّاةِ. وَقِيلَ: مَا بَيْنَ
 ظِلْفَيْهَا وَتُكْسَرُ مِيمُهُ وَتُفْتَحُ. وَقِيلَ: الْمِرْمَاةُ بِالْكَسْرِ: السَّهْمُ الصَّغِيرُ الَّذِي يُتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمْيُ وَهُوَ
 أَحْقَرُ السَّهَامِ وَأَدْنَاهَا». وَفِي هَامِشِ «النَّهْيَةِ» عَنِ السُّيُوطِيِّ فِي «الدَّرِّ النَّثِيرِ» - وَهُوَ مُخْتَصَرٌ =

السَّنَانِ كَانُوا يَجْعَلُونَهَا غَرَضًا، وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَالْمَشْهُورُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَنَّهَا السَّهْمُ الَّذِي يُرْمَى بِهِ. وَالْمَرْمَاةُ - بِنَتْحِ الْمِيمِ -: الْغَرَضُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ، وَهُوَ الْمَرْمَى أَيْضًا.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا صَلَاةَ الْمَكْتُوبَةِ» [٤]. فَمَنْ رَوَاهُ هَكَذَا فِقْيَاسُهُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: إِلَّا صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ وَأَقَامَ الصِّفَةَ مَقَامَهُ. وَهَكَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ ﴿٩﴾ أَي: وَحَبَّ النَّبْتِ الْحَصِيدِ، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿وَلِدَارُ الْأَخِرَةِ﴾ أَي: وَلِدَارُ الْحَيَاةِ الْأَخِرَةِ، وَنَحْوَهُ هَذَا التَّقْدِيرُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يُضَيَّفُوا الْمَوْصُوفَ إِلَى صِفَتِهِ. وَالْكَوْفِيُّونَ: يُجِزُّونَ فِي مِثْلِ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ [أَنْ يُضَافَ الْمَوْصُوفُ] إِلَى صِفَتِهِ وَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ (٣).

[مَا جَاءَ فِي الْعَتَمَةِ وَالصَّبْحِ]

- «وَالْهَدْمُ» [٦] - بِسَنَكَيْنِ الدَّالِ -: مَصْدَرٌ هَدَمْتُ، وَالْهَدْمُ: اسْمُ الشَّيْءِ

= «الْتِهَابِ» السَّابِقِ الذَّكْرِ -: «وَقِيلَ: هِيَ لُعْبَةٌ كَانُوا يَلْعَبُونَ بِهَا بِنَصَالٍ مُحَدَّدَةٍ يَرْمُونَهَا فِي كَوْمٍ مِنْ تُرَابٍ فَأَيُّهُمْ أَثْبَتَهَا فِي الْكَوْمِ غَلَبَ. حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي «شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ» عَنِ الْأَخْفَشِ. (١) سورة ق، الآية: ٩.

(٢) سورة يوسف، الآية: ١٩، وَالتَّحْلُ: ٣٠.

(٣) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَّةِ - وَأَيْدَى مَذَهَبَ الْبَصْرِيِّينَ -:

وَلَا يُضَافُ اسْمٌ لِمَا بِهِ اتَّخَذَ مَعْنَى وَأَوَّلَ مُوْهَمًا إِذَا وَرَدَ وَقَدْ تَحَدَّثَ التَّخْوِيُّونَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَأَشْبَعُوا بِحُكْمِهَا، وَهِيَ فِي جُمْلَتِهَا رَاجِعَةٌ إِلَى مَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ. وَقَدْ عَقَدَ لَهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي «الْإِنْصَافِ»، وَالْيَمِينِيُّ فِي «اتِّتْلَافِ الثُّصَرَةِ» مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ وَذَكَرَ حُجَجَ كُلِّ

الْمُتَهَدِّمِ، وَالْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ، وَالرُّوَايَةُ بِسُكُونِ الدَّالِ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ (١):
 تَمْشِي إِذَا جَرَتْ عَنْ سَوَاءٍ [قُدُمًا] كَأَنَّهَا هَدَمَ فِي الْجَفْرِ مُنْقَاضُ
 وَالْجَفْرُ: الْبَيْتُ غَيْرُ مَطْوِيَةٍ. وَالْمُنْقَاضُ: الَّذِي يَنْقَعِرُ مِنْ أَصْلِهِ. يَصِفُ امْرَأَةً
 فَاجِرَةً لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُمَسِّكَهَا عَنْ سَوْءَةٍ، كَمَا لَا يُمَسِّكُ هَدَمُ الْبَيْتِ.

[صَلَاةُ الْإِمَامِ وَهُوَ جَالِسٌ]

- فَجَحِشَ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ [١٦]. الْجَحِشُ: الْخَدَشُ، وَالْأَلَمُ يَخْدُثُ فِي
 الْعُضْوِ عَنْ صَدْمَةٍ وَضَغْطٍ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ كَمَا أَنْتَ» [١٨]. أَي: أَنْ ابْنَ كَمَا أَنْتَ، وَامْكُثْ كَمَا أَنْتَ،
 فَحَذَفَ، وَتَقْدِيرُهُ عَلَى مَذَهَبِ الْكِسَائِيِّ: كُنْ كَمَا أَنْتَ. وَلَا يُجِيزُهُ سَيَبَوِيهَ،
 وَأَجَازَ الْفَارِسِيُّ أَنْ تَكُونَ «مَا» هُنَا بِمَعْنَى «الَّذِي» أَوْ تَكُونَ كَافَّةً كَالَّتِي فِي قَوْلِهِ
 [تَعَالَى] (٢): ﴿كَمَا هُمْ آءِ الْهَيْئَةِ﴾ وَخَبَرَ الْمُبْتَدَأَ فِي الْوَجْهَيْنِ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: كَمَا
 أَنْتَ عَلَيْهِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «مَا» مُؤَكَّدَةً كَالَّتِي فِي [قَوْلِهِ تَعَالَى] (٣): ﴿عَمَّا
 قَلِيلٍ﴾ فَيَكُونُ مَوْضِعُ «أَنْتَ» خَبْرًا كَمَا حَكَى الْفَرَّاءُ وَالْأَخْفَشُ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ:
 مَا أَنَا كَأَنْتَ، وَمَا أَنْتَ كَأَنَا فَيُوقَعُونَ ضَمِيرَ الرَّفْعِ فِي مَوْضِعِ ضَمِيرِ الْجَزْرِ.

[الصَّلَاةُ الْوَسْطَى]

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «وَصَلَاةِ الْعَصْرِ» [٢٥]. قِيلَ: إِنَّ الْوَاوَ زَائِدَةٌ كَزِيَادَتِهَا

(١) البيت في تهذيب اللغة (٦/٢٢١)، والمحكم (٤/١٩٣)، وعنهما في اللسان (هدم).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٣٨.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٤٠.

فِي قَوْلِهِ (١):

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَابْنِ الْهَمِّ - هَام / وَابْنُ الْكَتِيبَةِ فِي الْمُرْدَحَمِ

أَرَادَ: ابْنَ الْهَمَامِ، لَيْثُ الْكَتِيبَةِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ هَذَا إِثْمًا يَأْتِي فِي الصِّفَاتِ كَقَوْلِكَ: مَرَزْتُ بَزِيدَ الْعَاقِلِ وَالظَّرِيفِ وَالكَرِيمِ، وَجَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ صِفَةٍ تُفِيدُ مَا لَا تُفِيدُ الثَّانِيَةَ، وَلَا خِلَافَ بَيْنِ التَّحْوِيلَيْنِ أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: مَرَزْتُ بَزِيدَ وَزَيْدٍ وَهَمَّا شَخْصٌ وَاحِدٌ لَمْ يَجُزْ. وَقَالَ قَوْمٌ: دُخُولُ الْوَائِ هُنَا لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا غَيْرُ الْوَسْطَى كَمَا لَمْ تَدُلَّ الْوَائِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿فَكَهَّةٌ وَفَخْلٌ وَرَمَانٌ﴾، ﴿وَمَلَيْكَةٌ وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾ (٣) عَلَى أَنَّهَا لَيْسَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَعَلَى أَنَّ الْفَخْلَ وَالرَّمَانَ لَيْسَا مِنَ الْفَاكِهَةِ، وَإِنَّمَا هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْإِشَارَةِ وَالتَّعْظِيمِ. وَالعَرَبُ تَخْصُ الشَّيْءَ بِالذِّكْرِ تَنْوِيهًا بِهِ، وَتَعْظِيمًا لِقَدْرِهِ. وَيُقَوِّي هَذَا أَنَّ الصَّلَوَاتِ فِي الْآيَةِ قَدْ دَخَلَتْ فِيهَا الصَّلَاةُ الْوَسْطَى [وَخَصَّ] الصَّلَاةَ الْوَسْطَى تَنْوِيهًا لَهَا، ثُمَّ أَعَادَ ذِكْرَهَا مَرَّةً أُخْرَى، بِقَوْلِهِ: «وَصَلَاةِ الْعَصْرِ» تَأْكِيدًا لِلْمَثُوبَةِ.

- وَ«الْوَسْطَى»: فُعْلَى مِنَ التَّوَسُّطِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَعَلَى هَذَا تَكُونُ كُلُّ

(١) الْبَيْتُ مَجْهُولُ الْقَائِلِ، وَأُنشِدَ بَعْدَهُ الْقَرَاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (١/١٠٥، ٢/٥٨):

وَذَا الرَّأْيِ حِينَ تَعَمُّ الْأُمُورُ بِذَاتِ الصَّلِيلِ وَذَاتِ اللَّجْمِ

وَكَذَا هُمَا فِي الْإِنْصَافِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٦٩)، وَالخِرَازَنَةُ (١/٢١٦)، وَيُرَاجَعُ الشَّاهِدُ فِي:

تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١/٣٩٩)، وَالدُّرِّ الْمَصُونِ (١/٩٧)، وَالْفُصُولِ الْمَفِيدَةِ (١٤١)، وَكَرَّرَهُ

فِي الْخِرَازَنَةِ (٢/٣٣١، ٥٣٤).

(٢) سُورَةُ الرَّحْمَنِ.

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٩٨.

صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ وَسَطِي؛ لِأَنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَا أَوْسَطُ قَوْمِهِ: إِذَا كَانَ أَشْرَفُهُمْ حَسَبًا، فَإِذَا أَصَافُوهُ لَمْ
يُنْتَوِهُ وَلَمْ يَجْمَعُوهُ، وَلَمْ يُؤْتَوِهُ، وَإِذَا أَفْرَدُوهُ عَنِ الْإِضَافَةِ قَالُوا: هُوَ الْأَوْسَطُ،
وَهِيَ الْوَسْطَى، وَتَنَوَّأَ وَجَمَعُوا، وَيُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى هُوَ وَسَطٌ وَجِهَةٌ، وَمِنْهُ
[قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿أُمَّةٌ وَسَطًا﴾ وَأَصْلُ هَذَا: «إِنَّ خَيْرَ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا» يُضْرَبُ
لِذَلِكَ مَثَلًا (٢)، قَالَ زُهَيْرٌ (٣):

هُمُ وَسَطٌ يَرْضَى الْأَنَامُ بِحُكْمِهِمْ إِذَا طَلَعَتْ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمُعْظَمِ
وَإِذَا حُمِلَتِ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ كَانَ أَشْبَهَ بِمَعْنَاهَا، وَلَمْ يَصِحَّ أَنْ
تَكُونَ كُلَّ صَلَاةٍ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) يُرَاجَع: أمثال أبي عبيد (٢٢٠)، وَشَرْحُهُ «فَضَلَ الْمَقَالَ» (٣١٧)، وَجُمُورَةُ الْأَمْثَالِ (١/٤١٩)،
وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/٢٤٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٧٧)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ (٤٤٤)، وَهُوَ فِي
الْكَامِلِ (١/٢٤٣) ... وَغَيْرِهِ.

(٣) شَرْحُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ (٢٧٧)، وَهُوَ فِي مُعَلَّقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ، وَصَدْرُهُ:

* لِحِيٍّ حِلَالٍ يَعْصِمُ النَّاسَ أَمْرَهُمْ *

وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ. وَلَمْ أَجِدْ مَنْ أَشَارَ إِلَى رِوَايَةِ الْمُؤَلَّفِ. يُرَاجَع: شَرْحُ
الْقَصَائِدِ لِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (٢٧٢)، وَشَرْحُهَا لِابْنِ النَّحَّاسِ (٣٣٢)، وَشَرْحُ أَشْعَارِ السَّنَةِ
(٢٨٦) ... وَغَيْرِهَا.

[كِتَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ]^(١)

[الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ]

- «تَبَضُّ» [٢]. بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ، وَبِضَادٍ مُعْجَمَةٍ وَهُوَ الصَّوَابُ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ يَنْبُعُ مِنْهَا مَاءٌ قَلِيلٌ، يُقَالُ: بَضَّ الْحَجْرُ يَبِضُّ: إِذَا رَشَحَ [مِنْهُ الْمَاءُ]، وَكَذَلِكَ بَضَّتِ الْبِئْرُ، وَبَضَّ الْجُرْحُ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ^(٢): قَالَ لِي مَالِكٌ: وَهُوَ الْبَضْضُ وَالْبَضْضُ أَيْضًا، فَمَنْ رَوَى تَبَضُّ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ أَرَادَ: تَجْرِي، وَبِصَادٍ مُهْمَلَةٍ / أَرَادَ: لَمَعَانَ الْمَاءِ وَقِلَّتَهُ. وَرَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ^(٣).

[مَا يَجِبُ فِيهِ قِصْرُ الصَّلَاةِ]

- [رِيمٌ] [١١]. اخْتَلَفَ فِي مَسَافَةِ رِيمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ مَالِكٌ: [نَحْوُ مِنْ أَرْبَعَةِ] بُرْدٍ، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ ثَلَاثُونَ مَيْلًا، وَرِيمٌ هَذَا مَكْسُورُ الرَّاءِ^(٤)، وَيَجُوزُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١٤٣/١)، ورواية أبي مُصعبٍ (١٤٨/١)، ورواية محمد بن الحسن (٨١)، ورواية سويد (١١٢)، ورواية القعنبي (١٩١)، وتفسيّر غريب الموطأ لابن حبيب (٢٤٠/١)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (٢٥٢/١)، والقبس لابن العربي (٣٢٧)، وتنوير الحوالك (١٦٠/١)، وشرح الرزقاني (٢٩١/١).

(٢) هو الإمام العلامة عبدالرحمن بن القاسم العتيقي المصري (ت ١٩١هـ) صاحب الرواية عن مالك، أخباره في ثقات ابن حبان (٣٧٤/٨)، وسير أعلام النبلاء (١٢٠/٩) . . وغيرهما.

(٣) في «الافتصاب» لِلْيَقْرَبِيِّ: «يُقَالُ مِنْهُ: بَضَّ، وَضَبَّ، وَهُوَ فِي الْمَقْلُوبِ وَيُقَالُ: مَا بَضَّ بِقَطْرَةٍ قَالَ حُمَيْدٌ بْنُ ثَوْرٍ [ديوانه: ١٧]:

مُنَعَّمَةٌ لَوْ يُصْبِحُ الدَّرُّ سَارِيًا عَلَى جِلْدِهَا بَضَّتْ مَدَارِجَهُ دَمًا

(٤) في الأصل: «مكسورة» وريمٌ هَذَا مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى سَاكِنِيهَا =

صَرَفَهُ إِذَا ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ ، وَتَرَكَ صَرَفَهُ إِذَا ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، قَالَ
الشَّاعِرُ (١) :

أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ . قَالَ الْبَكْرِيُّ : «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَتَحْدِيدُهُ فِي رَسْمِ
«التَّقْنِيعِ» وَهُوَ مِنْ بِلَادِ مَرْزَبَةَ قَالَ كَثِيرٌ [ديوانه : ٣٤٤] :

عَرَفْتُ الدَّارَ قَدْ أَقَوْتُ بَرِيْمَ إِلَى لَأِي فَمَدَعَ ذِي يَدُومِ
لَأِي وَيَدُومٌ : وَادِيَانِ مِنْ بِلَادِ مَرْزَبَةَ يَدْفَعَانِ فِي الْعَقِيْبِ هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ ابْنِ حَبِيْبٍ . وَقَالَ
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِبْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَكِبَ إِلَى رِيْمٍ فَقَصَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ ، قَالَ
مَالِكٌ : وَذَلِكَ نَحْوُ أَرْبَعَةِ بُرْدٍ . وَذَكَرَ يَاقُوْتُ فِي مُعْجَمِهِ (رِيْمًا) (١١٤ / ٣) وَقَالَ : «وَهُوَ وَادٍ
لِمَرْزَبَةَ قُرْبَ الْمَدِيْنَةِ يَصُبُّ فِيهِ وَرْقَانٌ وَلَهُ ذِكْرٌ فِي الْمَخَارِي فِي أَشْعَارِهِمْ . . . وَأَنْشَدَ بَيْتَ
كُثَيْبِ الْمَذْكُورِ فِي نَصِّ الْبَكْرِيِّ . وَقَالَ : «وَقِيلَ : بَطْنُ رِيْمٍ عَلَى ثَلَاثَيْنِ مَيْلًا مِنَ الْمَدِيْنَةِ . وَفِي
رِوَايَةِ كَيْسَانَ : عَلَى أَرْبَعَةِ بُرْدٍ مِنَ الْمَدِيْنَةِ ، وَهُوَ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَفِي «مُصْتَفَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ»
ثَلَاثَةُ بُرْدٍ ، قَالَ حَسَّانُ [ديوانه : ٤٢٦] :

لَسْنَا بِرِيْمٍ وَلَا حَمَتٍ وَلَا صَوْرِي لَكِنْ بَمَرْجٍ مِنَ الْجَوْلَانِ مَغْرُوسِ
يُعْدَى عَلَيْنَا بِرَاوِقٍ وَمُسْمِعَةٍ إِنَّ الْحَجَّازَ رَضِيَ الْجُوعِ وَالْبُؤْسِ
وَفِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ (١٦٧) مِثْلُ مَا قَالَ يَاقُوْتُ . وَزَادَ الْبَكْرِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» : «ثُمَّ يَلْتَقِي
وَادِي الْعَقِيْبِ وَرِيْمٌ وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ أُذَيْنَةَ [ديوانه : ١٤٨] :

لِسَعْدَى مُوحِشًا طَلَّلَ قَدِيْمُ بِرِيْمٍ رُبَّمَا أَبْكَكَ رِيْمُ
وَهُمَا إِذَا التَّقِيَا دَفَعَا فِي الْخَلِيْفَةِ ، خَلِيْفَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ جَحْشِ ، وَفِيهَا مَزَارِعٌ وَنَخْلٌ
وَقُصُورٌ مِنْ آلِ الرَّبِيْرِ وَآلِ عُمَرَ ، وَآلِ أَبِي طَالِبٍ .
(١) هُوَ ابْنُ هَزْمَةَ الْقُرَشِيِّ ، دِيَوَانُهُ (٢١ ، ٢٠٢) ، وَفِيهِ :

فَكَمْ بَيْنَ الْأَقَارِعِ فَالْمُنْتَقَى إِلَى أُحُدٍ إِلَى أَكْتَاغِ رِيْمِ
إِلَى الْجَمَّاءِ مِنْ خَدِّ أَسِيلِ نَقِي اللَّوْنِ لَيْسَ بِذِي كُلوْمِ
وَمِنْ عَيْنِ مُكْحَلَةٍ

وَكَمْ مِنْ حَرَّةٍ بَيْنَ الْمُنْقَى إِلَى أَحَدٍ إِلَى جِلْبَابِ رِيَمٍ
وَمِنْ عَيْنٍ مُكْحَلَةٍ الْمَاقِي بِلا كُحْلِ وَمِنْ كَشْحِ هَضِيمٍ

[صَلَاةُ الضُّحَى]

- [ثَمَانِ رَكَعَاتٍ] [٢٨]. يَجُوزُ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ بِالثُّونِ، وَ«ثَمَانِي» بِالْيَاءِ،
وَهُمَا الْعَتَانِ، وَإِثْبَاتُ الْيَاءِ أَفْصَحُ وَأَقْيَسُ؛ لِأَنَّ الْيَاءَ إِثْمًا تُحَذَفُ مِنْ مِثْلِ هَذَا فِي
حَالِ الرَّفْعِ وَالْخَفْضِ، وَتَثْبُتُ فِي حَالِ النَّصْبِ، إِلَّا أَنْ تَعْلَبًا حَكَى أَنَّهَا لُغَةٌ، وَأَنْشَدَ^(١):
لَهَا ثِنَايَا أَرْبَعٌ حِسَانُ وَأَرْبَعٌ فَتَعَّرَهَا ثَمَانُ

- [قَوْلُهُ]: [زَعَمَ ابْنُ أُمِّي...]. [٢٨]. الزَّعْمُ قَوْلٌ يُخَالِطُهُ ظَنٌّ وَاعْتِقَادٌ
فَرَبِّمَا كَانَ حَقًّا، وَرَبِّمَا كَانَ بَاطِلًا، وَذَكَرَ الْمُطَرِّزُ^(٢) أَنَّ الزَّعْمَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى
الْحَقِّ، وَأَنْشَدَ لِأُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ^(٣):

وَإِنِّي أَذِينُ لَكُمْ أَنَّهُ سَيُنْجِزُكُمْ رَبُّكُمْ مَا زَعَمَ
وَلَمْ يُرِدْ أُمِّيَّةَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُطَرِّزُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: بِمَا تَكْفَّلَ، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَنَا بِهِ
زَعِيمٌ أَي: كَفِيلٌ.

- وَقَوْلُهَا: «ابْنُ أُمِّي». وَلَمْ تَقُلْ: ابْنُ أَبِي؛ لِأَنَّهَا أَرَادَتْ قُرْبَ الْمَنْزِلَةِ،
وَإِظْهَارَ التَّحَفِّي وَاللُّطْفِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذَلِكَ إِذَا أَرَادَتْ ذَلِكَ الْمَعْنَى، حَتَّى
يَقُولُوا ذَلِكَ لِمَنْ لَا قَرَابَةَ بَيْنَ الْقَائِلِ ذَلِكَ وَبَيْنَ الْمَقُولِ فِيهِ، وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِ هِرُونَ:

(١) اللسان (ثمن).

(٢) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبُو عُمَرَ الرَّاهِدِ (ت ٣٤٥).

(٣) ديوانه (٣٦٤) ط. بغداد.

﴿يَبْنَومَ﴾^(١): إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ تَوَدُّدًا وَتَلَطُّفًا؛ لِإِزَالَةِ غَضَبِ عَلِيٍّ مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ، وَلَمْ يَكُنْ مُوسَى ابْنَ أُمِّهِ، وَإِنَّمَا خَصُّوا الْأُمَّ بِهَذَا دُونَ الْأَبِ؛ لِأَنَّ مَنَزَلَتَهَا عِنْدَ ابْنِ الْاَطْفُفُ، وَالْاِبْنُ إِلَيْهَا أَمِيلٌ؛ لِأَنَّهَا وَضَعَتْهُ كُرْهًا، وَوَضَعَهُ الْأَبُ شَهْوَةً، وَعَلِيٌّ / هَذَا يَجْرِي كَلَامُ الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو زَيْبِدٍ الطَّائِيُّ^(٢):

(١) سورة طه، الآية: ٩٤.

(٢) هو حرملة بن المُنْدَرِ، شاعرٌ نصرانيٌّ، أدرك الإسلامَ وفي إسلامِهِ شكٌّ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ: زَعَمَ الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ أَسْلَمَ، وَاسْتَدَلَّ بِزِيَارَتِهِ لِعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَبِأَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَيْدَةَ أَوْصَى أَنْ يُدْفَنَ إِلَى جَنَبِهِ، قَالَ الْحَافِظُ: قُلْتُ: وَلَا دِلَالَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ عَلَيَّ إِسْلَامِهِ أَقُولُ: اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ عَلَى صَدَقَاتِ قَوْمِهِ. وَهَذَا مَعَ مَا سَبَقَ قَرِينَةً قَوِيَّةً عَلَيَّ أَنَّهُ أَسْلَمَ. أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١٢٥/١٢)، وَالْإِصَابَةِ (١٧١/٢)، وَالْحِزَانَةَ (١٥٢/٢، ١٥٣، ٣٠٩/٤)، جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ وَنَشَرَهُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٦٧م) ثُمَّ أَعَادَهُ فِي «شِعْرَاءِ إِسْلَامِيُونَ». شِعْرُهُ (٤٨)، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

يَا بَنَ أُمِّي وَيَا شَقِيْقِي نَفْسِي أَنْتَ خَلَيْتَنِي لِدهِرٍ شَدِيدِ
هَلِيْهِ رِوَايَةٌ كُتِبَ النَّحْوُ وَاللُّغَةُ، وَأَغْلَبَ مَصَادِرُ التَّخْرِيجِ. وَرِوَايَةُ الدُّنْيَا هَكَذَا:
يَا بَنَ حَسَنَاءَ شِقِّ نَفْسِي يَا لَجْجِ لَاجِ أَنْتَ خَلَيْتَنِي لِدهِرٍ شَدِيدِ
وَيُرْوَى صَدْرُهُ أَيْضًا:

* يَا بَنَ حَسَنَاءَ يَا شَقِيْقِي نَفْسِي *

مِنْ قَصِيْدَةٍ يُرْتَى بِهَا ابْنُ أُخْتِهِ اللَّجْلَاجِ الَّذِي مَاتَ عَطَشًا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَهِيَ مِنَ الْمَرَاثِي الْمَشْهُورَةِ، اخْتَارَهَا الْمُبَرِّدُ وَالْبِرَزِيدِيُّ وَالْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ جَمَاعِ الْمَرَاثِي، أُولَئِكَ:

وَضَلَالٌ تَأْمِيلُ نَيْلِ الْخُلُودِ	إِنَّ طَوْلَ الْحَيَاةِ غَيْرُ سَعُودِ
عَرَضًا لِلْمُنُونِ نَصَبَ الْعُودِ	عَلَّلَ الْمَرْءُ بِالرَّجَاءِ وَيُضْحِي
فَمُصِيبٌ أَوْ صَافٍ غَيْرَ بَعِيدِ	كُلُّ يَوْمٍ تَرْمِيهِ مِنْهَا بِرَشَقِ

[جَامِعُ سَبْحَةِ الضُّحَى]

قَوْلُهُ: «قَوْمُوا فَلِأَصْلِ لَكُمْ» [٣١]. يَرْوِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: «فَلِأَصْلِي»
 بِالْيَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الْيَاءَ وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى مَعْنَى «كَيْ» وَلَوْ أَرَادَ مَعْنَى
 «كَيْ» لَمْ يَجُزْ دُخُولُ الْفَاءِ هَهُنَا، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَفْتَحُ اللَّامَ وَيُسَكِّنُ الْيَاءَ يَتَوَهَّمُهُ
 قَسَمًا، وَذَلِكَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلْقَسَمِ هَهُنَا، وَلَوْ كَانَ قَسَمًا لَقَالَ: فَلِأَصْلِيَّ
 بِالثُّونِ، وَإِنَّمَا الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: «فَلِأَصْلٍ» بِكَسْرِ اللَّامِ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ،
 وَالْأَمْرُ [إِذَا كَانَ لِلْمُتَكَلِّمِ] وَالْغَائِبِ كَانَ بِاللَّامِ أَبَدًا، وَإِذَا كَانَ لِلْمُخَاطَبِ كَانَ
 بِاللَّامِ وَبِغَيْرِ اللَّامِ.

وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ يَنْتَصِبَ عَلَى مَعْنَى «كَيْ» وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ عَلَى أَنْ تُجْعَلَ
 اللَّامُ مُتَعَلِّقَةً بـ«قَوْمُوا»؛ لِأَنَّ دُخُولَ الْفَاءِ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ، أَلَّا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ
 جِئْتُ فَلَاكِرْمِكَ، وَلَكِنْ تَعَلَّقَهَا بِفِعْلِ مَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ مَا فِي الْكَلَامِ، كَأَنَّهُ قَالَ:
 قَوْمُوا فَلِأَصْلِي لَكُمْ أَمْرُكُمْ بِالْقِيَامِ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَلَكِنْ
 لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ سَأَلْتُكَ أَنْ تُرِيَنِي إِحْيَاءَ الْمَوْتَى.

= والشَّاهِدُ فِي: الْكِتَابِ (١/٣٩١)، وَالْجُمْلُ (١٧٢)، وَشُرُوحُ آيَاتِهِمَا، وَمَجَازُ الْقُرْآنِ
 (٢/٢٥١)، وَالْمَقْتَضِبِ (٤/٢٥٠)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَّاحِ (٢/٣٧٩)، وَتَفْسِيرُ
 الطَّبْرِيِّ (٣/١٢٩)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/٢٠٩)، وَأُمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ
 (٢/٢٩٤، ٣٨٤)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٢/١٢)، وَشَرْحُ الشُّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ (٤/٢٢٢).
 (١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٦٠.

- وَأَمَّا: «يِرْقًا» [٣٢]. فالرَّوَايَةُ بِتَرْكِ الْهَمْزَةِ، وَذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ (١) أَنَّهُ مُهْمُوزٌ.

[الرَّخْصَةُ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي]

«الْأَتَانُ» [٣٨]. الْأُنْثَى مِنَ الْحَمِيرِ دُونَ الذَّكَرِ. وَيُقَالُ لِلذَّكَرِ (٢): الْعَيْرُ وَالْمِسْحَلُ، وَمَنْ قَالَ: أَتَانَةٌ لِلْأُنْثَى فَقَدْ غَلَطَ.

- و«نَاهَزْتُ»: قَارَبْتُ، وَأَصْلُ الْمُنَاهَزَةِ: تَقَارُبُ الشَّيْئَيْنِ حَتَّى يَنَاطِحَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَمِنْهُ نَاهَزْتُ الشَّيْءَ: إِذَا تَنَاوَلْتُهُ بِيَدِكَ وَنَهَزْتُ الشَّيْءَ: إِذَا دَفَعْتُهُ، وَصَبِيٌّ نَاهَزَ: إِذَا قَارَبَ الْفِطَامَ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشَّيْءِ إِذَا أَمَكَنَ أَخْذُهُ: نُهَزَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَا يَوْمَئِذٍ»: هَذَا مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْيَوْمَ وَهُمْ لَا يُرِيدُونَ بِهِ يَوْمًا وَاحِدًا، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ: وَأَنَا فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿[الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ] عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾.

- و[قَوْلُهُ: «تَرْتَعُ»] يُقَالُ: رَتَعَتِ الْمَاشِيَةُ تَرْتَعُ رُتُوعًا: إِذَا سَرَحَتْ فِي الْمَرْعَى. وَ«تَرْتَعُ» فِي مَوْضِعِ نَصْبِ عَلَيِّ الْحَالِ، وَتُسَمَّى حَالًا مُقَدَّرَةً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْهَا فِي حَالِ رُتُوعِهَا، وَإِنَّمَا أُرْسَلَهَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَنَظِيرُهُ: أُرْسَلْتُ زَيْدًا يَضْرِبُ عَمْرًا؛ أَي: مُقَدَّرًا مِنْهُ ذَلِكَ / وَمُرِيدًا لَهُ مِنْهُ ذَلِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٤):

(١) الجمهرة (٢/٧٨٨).

(٢) في (س): «الكبير».

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

﴿ خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ وَنَحْوَهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ (١) :

أَعْرَضْتُ عَنْ تَذْكَارِهِ وَخُلِقْتُ يَوْمَ خُلِقْتُ جَلْدًا

وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ «لِتَرْتَعَ»، أَوْ «كَيْ تَرْتَعَ» فَلَمَّا حَذَفَ النَّاصِبَ رَفَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢) : ﴿ أَفَعَبَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَني أَعْبُدُ ﴾ ، وَقَالَ طَرْفَةَ (٣) :

* أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِيُّ أَحْضَرُ *

[مَسْحُ الْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ]

- [أَهْوَى] [٤٢] فَزَقَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ (٤) بَيْنَ قَوْلِكَ : أَهْوَى وَهَوَى ،

فَقَالَ : هَوَى مِنْ فَوْقٍ إِلَى أَسْفَلَ ، وَأَهْوَى : مِنْ أَسْفَلَ إِلَى فَوْقٍ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ

[تَعَالَى] (٥) : ﴿ وَالْمُؤْنِفِكَةَ أَهْوَى ﴾ ، وَهَذَا غَلَطٌ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ﴿ أَهْوَى ﴾ (٥٧) فِي

الآيَةِ : أَسْقَطَ وَأَهْلَكَ ، فَهُوَ مَتَقَوْلٌ مِنْ هَوَى الشَّيْءُ وَأَهْوَيْتُهُ ، كَمَا تَقُولُ : هَلَكَ

الشَّيْءُ وَأَهْلَكَتُهُ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَهْوَى وَهَوَى لُغْتَانِ بِمَعْنَى (٦) ، يُقَالُ : هَوَيْتُ

(١) ديوانه (٦٦) ، وَصَدْرُهُ هُنَاكَ :

* أَلْبَسْتُهُ أَنْوَابَهُ ... *

(٢) سورة الزُّمَرِ ، الْآيَةُ : ٦٤ .

(٣) ديوان طرفة (٣١) ، وَالبَيْتُ بِتَمَامِهِ :

أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِيُّ أَحْضَرُ الوَعْيُ وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِ

(٤) نَقَلَ اليَقْرُبِيُّ فِي «الْإِفْتِصَابِ» الْعِبَارَةَ بِأَكْمَلِهَا .

(٥) سورة النَّجْمِ .

(٦) يُرَاجَعُ : فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٥٣) ، وَفَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرُّجَّاجِ (٩٩) ، وَفَعَلْتُ

وَأَفْعَلْتُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٧٥) .

إِلَيْهِ بِالسَّيْفِ وَأَهْوَى [يَتُ]، وَيُرْوَى بَيْتُ زُهَيْرٍ عَلَى الْوَجْهَيْنِ (١):

* أَهْوَى لَهَا أَسْفَعُ الْخَدَيْنِ . . . *

وَيُرْوَى: «هَوَى» (٢)، وَقَالَ طَرْفَةُ (٣):

وَأَهْوَى بِأَبْيَضِ ذِي رَوْنِقٍ خَشِيبٍ يُرِيدُ بِهِ مَفْرِقِي

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَوَى يَهْوِي هَوِيًّا: إِذَا صَعَدَ، وَهَوِيًّا: إِذَا هَبَطَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
الْهَوِيُّ وَالْهَوِيُّ سَوَاءٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: جَلَسْنَا هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ مَفْتُوحِ الْهَاءِ لَا غَيْرُ.

[وَضَعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَأَضَعْ مَا شِئْتَ» [٤٦] فِيهِ وَجْهَانِ:

- أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَمْرًا مَحْضًا، وَهُوَ تَأْوِيلٌ كَانَ يَذْهَبُ إِلَيْهِ جَرِيرُ بْنُ

عَبْدِ الْحَمِيدِ (٤) - فِيمَا ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٥) - . قَالَ: مَعْنَاهُ: أَنْ يُرِيدَ الرَّجُلُ أَنْ يَعْمَلَ

(١) البيئ بتمامه في شرح ديوانه (١٧٢):

أَهْوَى لَهَا أَسْفَعُ الْخَدَيْنِ مُطَّرِقٌ رَيْشُ الْقَوَادِمِ لَمْ تُنْصَبْ لَهُ الشَّرْكُ

(٢) هِيَ رِوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ، وَكَانَ يَتَكَبَّرُ (أَهْوَى). وَقَدْ فَرَّقَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بَيْنَ هَوَى وَأَهْوَى، فَقَالَ:

«هَوَى إِلَيْهِ مِنْ بَعْدٍ، وَأَهْوَى إِلَيْهِ مِنْ قُرْبٍ. وَأَهْوَيْتُ لَهُ بِالسَّيْفِ وَغَيْرِهِ. . .» عَنِ اللَّسَانِ.

(٣) ديوانه (١٨١).

(٤) هو: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ قُرَيْطِ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ الْقَاضِي (ت ١٨٨ هـ). قَالَ

النَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ، وَقَالَ الْأَلْكَائِيُّ: مُجْمَعٌ عَلَى ثِقَتِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٨١)،

وتاريخ البخاري (٢/ ١/ ٢١٤)، وتاريخ بغداد (٧/ ٢٥٣)، والجرح والتعديل (١/ ٥٠٥)،

وتهذيب الكمّال (٤/ ٤٥٠).

(٥) غريب الحديث (٣/ ٣١).

الْخَيْرَ فَيَدَعُهُ حَيَاءً مِنَ النَّاسِ، كَأَنَّهُ يَخَافُ مَذْهَبَ الرِّيَاءِ فَيَقُولُ: فَلَا يَمْنَعُكَ الْحَيَاءُ مِنَ الْمُضِيِّ لِمَا أَرَدْتَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ جَرِيرٌ مَعْنَى صَحِيحٌ، وَهُوَ شَبِيهُ بِالْحَدِيثِ الْآخِرِ: «إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ وَأَنْتَ تُصَلِّي فَقَالَ: إِنَّكَ تُرَائِي فَرِزْهَا طُولًا»، وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ: مَا أَحَدٌ أَرَانِي شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا سَارَ فِي قَلْبِهِ سَوْرَتَانِ فَإِذَا كَانَتِ الْأُولَى مِنْهُمَا لِلَّهِ فَلَا تَهْدِيهِ الْآخِرَةَ. أَي: لَا تَضُرُّهُ عَنْ مَا هُوَ فِيهِ، فَهَذَا وَجْهٌ.

- وَالْوَجْهُ الْآخِرُ: أَنْ يَكُونَ خَرَجَ مَخْرَجِ الْأَمْرِ وَمَعْنَاهُ الْخَبْرُ وَالشَّرْطُ، وَالْمُرَادُ مِنْ لَمْ يَسْتَحْيِي صَنَعَ مَا شَاءَ، كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَبُوءَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» إِنَّمَا الْمَعْنَى: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا تَبُوءَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ / فَهُوَ خَبْرٌ وَجَزَاءٌ وَرَدَّ بِلَفْظِ الْأَمْرِ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ يَرُدُّ بِلَفْظِ الْخَبْرِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): «يُرِضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ» فَكَذَلِكَ هَذَا. وَمِنَ الْأَمْرِ الَّذِي مَعْنَاهُ الْخَبْرُ وَالشَّرْطُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): «قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا» مَعْنَاهُ: إِنْ أَنْفَقْتُمْ لَمْ يُقْبَلْ مِنْكُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ كَثِيرٍ (٣):

أَسِئْتِي بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لِمَلُومَةٍ لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَّةٌ إِنْ تَقَلَّتْ

لَمْ يَأْمُرْهَا بِالْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ وَالْإِحْسَانَ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهَا إِنْ أَسَاءَتْ أَوْ أَحْسَنْتْ لَمْ يَلْمُهَا عَلَى فِعْلِهِ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٥٣.

(٣) ديوانه (١٠١).

- و«الاستيناء»: التأخر، يُرِيدُ تَأْخِيرَهُ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ الْأَكْلُ .

- و«يَنْمِي ذَلِكَ» [٤٧]. أَي: يَرْفَعُ، يُقَالُ: نَمَيْتُ الْحَدِيثَ: إِذَا حَدَّثْتَ بِهِ^(١) عَلَى جِهَةِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَنَمَيْتُهُ: إِذَا حَدَّثْتَ بِهِ عَلَى جِهَةِ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ، وَنَمَى الْخَيْرُ الْبِنَا: إِذَا طَرَأَ. قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتَ لَبُونُ بِنِي زِيَادِ

[الْقُنُوتُ فِي الصَّبْحِ]

الْقُنُوتُ: لَفْظَةٌ تُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ يَرْجِعُ جَمِيعُهَا إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ. فَالْقُنُوتُ: الْقِيَامُ، وَمِنْهُ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقُنُوتِ». وَالْقُنُوتُ: الصَّلَاةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيْتُ﴾ أَي: أَمَّنْ هُوَ مُصَلٍّ، فَسَمِيَ الصَّلَاةُ قُنُوتًا لِمَا فِيهَا مِنَ الْقِيَامِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الْقَانِتِ الصَّائِمِ» يَعْنِي: الْمُصَلِّي، وَالْقُنُوتُ: الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛

(١) يُرَاجَعُ: الْفَصِيحُ لثَعْلَبِ (٢٦٠)، وَهِيَ أَوَّلُ لَفْظَةٍ فِي فَصِيحِ ثَعْلَبِ، وَيُرَاجَعُ مَا قَالَهُ شُرَاحُ الْفَصِيحِ.

(٢) هُوَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَبْسِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٢٩)، وَهُوَ فِي: كِتَابِ سَيَبَوِيهِ (٥٩١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/١٦١)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ (١/٣١٦، ٢/٤٧)، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٧٨، ٦٣١)، وَالْمُنْصَفِ (٢/٨١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٢٦، ١٢٧)، وَنَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٥٢٣)، وَكِتَابُ الشُّعْرِ (١٢٦)، وَضُرَائِرُ الشُّعْرِ (٤٥)، وَالخِرَازَانَةُ (٣/٥٣٣)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٤٠٨). فِي الْأَصْلِ: «أَلَمْ يَأْتِيكَ . . . الْبَيْتُ» وَأَكْمَلَهُ فِي الْهَامِشِ وَفَوْقَهُ كَلِمَةً «طَرَةً».

(٣) سُورَةُ الزُّمَرِ، آيَةٌ: ٩.

لأنه في القيام يكون. والقنوت: الإمساك عن الكلام، ومنه [قوله تعالى] (١): ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٢٢)، والقنوت: الطاعة والإقرار بالعبودية، ومنه [قوله تعالى] (٢): ﴿كُلُّ لَهْفٍ قَانِتُونَ﴾ (١٦). وقد قيل في قوله: ﴿قَانِتِينَ﴾ (٣) مُطِيعِينَ.

- قوله: «ونخلع ونترك من يكفرك» كذا وردت الرواية على إعمال الفعل الثاني وهو «نترك» وتعليق الأول، فإن أعملت الأول قلت: ونخلع ونتركه من يكفرك.

- قوله: «واليك نسعي ونحفد». قد تقدم السعي. والحفد: هو التصرف في الخدمة، يقال: حفد يحفد فهو حافد: إذا خدّم وتصرف بجِدٍّ، ومنه قيل للأعوان: حفدة، واحدهم حافد مثل كافر وكفرة وساحر وسحرة [.....] (٣) ويقال لأولاد السنين حفدة؛ لأن بعضهم يحفد بعضاً، ويقال: حفد البعير يحفد: إذا أسرع، وأحفده راكبه (٤).

و«الجِدُّ»: ضدُّ الهزل، أي: نخاف عذابك / الحق الذي لا مزية فيه والعرب تُسمي ما لا بد منه ولا شك فيه جِداً، فعذاب الله لا يمتري فيه إلا الكفار، قال الزجاج (٥):

-
- (١) سورة البقرة.
- (٢) سورة البقرة، وسورة الرُّوم، الآية: ٢٦.
- (٣) كلمتان لم تظهر في الصورة؛ من تصحيح على هامش الورقة. لعلها: «والحفدة: الأختان» كما جاء في الزاهر لابن الأنباري (١/٦٥).
- (٤) يُراجع: فعلت وأفعلت للزجاج (٢٧)، واللسان (حفد)، وفيه: «وفي الحفد لغة أخرى: أحفد إحقاداً».
- (٥) الأبيات في اللسان (عرد) عن ابن الأعرابي.

إِنِّي إِذَا مَا الْأَمْرُ كَانَ جَدًّا
وَلَمْ أَجِدْ مِنْ افْتِحَامِ بُدَا
لَأَقِي الْعِدَى فِي حَيَّةِ عِرْبَدَا

و«مُلْحِقٌ» بِكَسْرِ الْحَاءِ، كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ مَعْنَى لَاحِقٍ، يُقَالُ: لَحِقْتُهُ وَالْحَقْتُهُ: إِذَا أَدْرَكْتَهُ بِمَعْنَى (١). وَيَجُوزُ مُلْحِقٌ - بِفَتْحِ الْحَاءِ - عَلَى مَعْنَى إِنَّ اللَّهَ أَلْحَقَهُ بِهِمْ فَاللَّهُ مُلْحِقٌ وَالْعَدَابُ مُلْحِقٌ (٢).

(١) فعلت وأفعلت لأبي حاتم (١٨١)، وفعلت وأفعلت للزجاج (٨٤)، وفيه: «مُلْحِقٌ: بالفتح والكسر» وفي كتاب أبي حاتم: «وسألته [يعني الأصمعي] إن عذابك الجدد بالكفار مُلْحِقٌ أو مُلْحَقٌ فلم يقل فيه شيئاً، قال: لا أقول شيئاً؛ لأنَّ هَذَا قرآنٌ في مُصْحَفِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: مُلْحِقٌ بِالْكَسْرِ عَنِ الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، يرويهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُجَلِّزٍ مُلْحِقٌ بِالْكَسْرِ».

(٢) جاء في كتاب الزاهر لابن الأثيري - رحمه الله - (١٦٦/١): «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الرَّوَايَةُ (مُلْحِقٌ) بِكَسْرِ الْحَاءِ، مَعْنَاهُ: إِنَّ عَذَابَكَ لَاحِقٌ، يُقَالُ: أَلْحَقْتُ الْقَوْمَ بِمَعْنَى لَحِقْتُ الْقَوْمَ، وَكَذَلِكَ: اتَّبَعْتُ الْقَوْمَ بِمَعْنَى تَبِعْتُهُمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاتَّبَعُوا شِهَابًا ثَاقِبًا﴾ [الصفات]. مَعْنَاهُ: فَتَبِعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَأَتَّبَعَ آثَارَ الشَّيَاهِ وَلِيَدُنَا يَمُرُّ كَمَرُّ الرَّايِحِ الْمُتَحَلِّبِ

أَرَادَ: تَبِعَ وَلِيَدُنَا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَقَالَ لِي أَبِي: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَرَفَةَ قَالَ: قَالَ الْفَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ (مُلْحِقٌ) بِفَتْحِ الْحَاءِ أَصُوبٌ مِنْ (مُلْحِقٌ) ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى: أَلْحَقَهُمُ اللَّهُ عَذَابَهُ، أَنْشَدَ النَّحْوِيُّونَ:

أَلْحِقْ عَذَابَكَ بِالْقَوْمِ الَّذِينَ طَغَوْا وَعَائِدُ بِكَ أَنْ يَغْلُوا فَيَطْفُونِي

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - مَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٣/٣٧٥)، وَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِةِ التَّمِيمِيِّ الْفَخْلِيِّ فِي دِيوانِهِ (٩٤). وَالرَّايِحُ: هُوَ السَّحَابُ =

[الْعَمَلُ فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ]

- قَوْلُهُ: «وَأَسْوَأُ السَّرِيقَةِ» [٧٢]. مَنْ فَتَحَ الرَّاءَ جَعَلَهُ جَمْعَ سَارِقٍ كَكَافِرٍ وَكَفْرَةٍ، وَمَنْ رَوَاهُ بِكَسْرِ الرَّاءِ لَمْ تَصِحَّ رِوَايَتُهُ إِلَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: سَرِيقَةُ الَّذِي، فَيَكُونُ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾ أَرَادَ: حَجَّ أَشْهُرٍ، أَوْ أَشْهُرُ الْحَجِّ أَشْهُرٌ، وَأَنْشَدَ سَبِيئُوهُ (٢):

وَقَتَ الرِّوَاكِ وَهُوَ المَسَاءُ. وَالمُتَحَلِّبُ، المُنْتَهَمِرُ بِغَزَاةٍ. وَوَالِدُهُ الَّذِي يَزُورِي عَنْهُ هُوَ: القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ (ت ٣٠٥هـ) شَارِحُ المَقْصُلياتِ المَطْبُوعِ. وَهُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا القَرْنِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٢/٤٤٠)، وَإِنْبَاءِ الرِّوَاةِ (٣/٢٨).
وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ بْنِ يَزِيدِ العَبْدِيِّ، مُحَدِّثٌ، ثِقَّةٌ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت ٢٥٧هـ) عَنْ أَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ عَامٍ، وَلَهُ عَشْرَةُ أَوْلَادٍ سَمَّاهُمْ بِأَسْمَاءِ العَشْرَةِ المَبْشَرِينَ بِالْجَنَّةِ. رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ (١/١٤٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١١/٥٤٧)، وَالمُتَحَلِّبَاتِ (٢/١٣٦).

وَالقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، نَحْوِيٌّ، كُوفِيٌّ، وَفَقِيهٌ، مُحَدِّثٌ، مُتَمَيِّزٌ (ت ١٧٥هـ)، مِنْ وَالدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَهُوَ القَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: كَانَ ثِقَّةً، نَحْوِيًّا، أَخْبَارِيًّا، كَبِيرَ الشَّانِ، لَمْ يَأْخُذْ عَلَى القَضَاءِ مَعْلُومًا، نَقَلَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، أَخَذَ عَنْهُ العَرَبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الأَعْرَابِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي: إِنْبَاءِ الرِّوَاةِ (٣/٣٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٨/١٧٠) وَغَيْرِهِمَا. وَالمَبِيتُ الأَخِيرُ الَّذِي أَنْشَدَهُ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ السَّهْمِيِّ أَنْشَدَهُ سَبِيئُوهُ فِي كِتَابِهِ (١/١٧١) وَغَيْرِهِ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

(٢) الكتاب (١/١٠٩)، وَالمَبِيتُ لِلْحَطِيطَةِ فِي دِيوانِهِ (٤٥)، وَيرَاجِعُ شَرَحَ آيَاتِ الكِتَابِ لابنِ السَّيرَافِيِّ (١/٣٨٦)، وَالمَبِيتُ عَلَى الكِتَابِ للأَعْلَمِ (٣١٣)، وَهُوَ فِي ضَرَائِرِ القَزَازِ (٢٨)، وَالإِنْصَافِ (٤٤) وَغَيْرِهَا.

وَسَرُّ الْمَنَايَا مَيْتٌ بَيْنَ أَهْلِهِ كَهْلِكَ الْفَتَى قَدْ أَسْلَمَ الْحَيَّ حَاضِرُهُ

أَرَادَ: مَيْتَهُ مَيْتٌ .

- وَقَوْلُهُ: «اجْعَلُوا مِن صَلَاتِكُمْ فِي بَيوتِكُمْ» [٧٣]. مَنْ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ
الْفَرِيضَةَ فَ«مِنْ» لِلتَّبَعِيصِ لَا يَجُوزُ غَيْرَ ذَلِكَ . ، وَمَنْ قَالَ: أَرَادَ النَّوَافِلَ جَازَ أَنْ
تَكُونَ زَائِدَةً، وَجَازَ أَنْ تَكُونَ لِلتَّبَعِيصِ .

- [أَوْمًا] [٧٤]. وَيُقَالُ: أَوْمًا وَأَوْمَى لُغْتَانِ، وَيُقَالُ: وَمَا وَمَى ثَلَاثِيَانِ (١) .

وَقَدْ حُكِيَ: أَوْبًا بِالْبَاءِ بِوَاحِدَةٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَوْمًا - بِالْمِيمِ -: إِذَا أَشَارَ إِلَى
قُدَامٍ، وَأَوْبًا: إِذَا أَشَارَ إِلَى خَلْفٍ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ (٢):

تَرَى النَّاسَ مَا سِرْنَا يَسِيرُونَ خَلْفَنَا وَإِنْ نَحْنُ أَوْبَانَا إِلَى النَّاسِ وَقَفُوا

[أُصْلَى فِي عَطَنِ الْإِبِلِ] [٧٩]. عَطَنُ الْإِبِلِ: مَبْرَكُهَا بِقُرْبِ الْمَاءِ، وَهُوَ

الْمَعَطْنُ يَفْتَحُ الْمِيمَ وَكَسَرَ الطَّاءَ .

(١) يُرَاجَع: فَعَلْتَ وَأَفَعَلْتَ لِلزَّجَاجِ (٩٤، ٩٥) .

(٢) ديوان الفرزدق (٥٦٧)، وطبقات فحول الشعراء (٣٦٣)، والموشح (١٧٣)، وهو موجود
في معاجم اللغة «وَبًا» و«وَمًا». في الأصل: «أو مانا» وشاهده في رواية «أو بانا»؟! جاء في
الموشح: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ
بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَسْلَمَةَ مَوْهُوبُ بْنُ رَشِيدِ الْكَلَابِيِّ، قَالَ: قَدِمَ الْفَرَزْدَقُ الْمَدِينَةَ فَمَرَّ
بِجَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ اسْتَكْفُوا عَلَى جَمِيلٍ وَهُوَ يُشَدُّ:

تَرَى النَّاسَ مَا سِرْنَا يَسِيرُونَ خَلْفَنَا وَإِنْ نَحْنُ أَوْمَانَا إِلَى النَّاسِ وَقَفُوا

فَصَاحَ بِهِ الْفَرَزْدَقُ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْبَيْتِ مِنْكَ، فَرَفَعَ جَمِيلَ رَأْسِهِ فَعَرَفَهُ فَقَالَ: أَنَشَدْتِكَ اللَّهُ
يَا أَبَا فَرَّاسٍ، قَالَ: نَحْنُ أَوْلَى بِهِ مِنْكَ وَانصَرَفَ فَانْتَحَلَهُ. وَزَادَ الصَّغَانِيُّ ^{بِطَلَبِهِ} فِي الْعُبابِ
«وَبًا»: «مَتَى كَانَ الْمُلْكُ فِي عُذْرَةٍ وَإِنَّمَا هَذَا الْمُضْمَرُ؟» .

و«مُرَاحُ الْغَنَمِ» وَالْإِبِلِ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ بِالْعَشِيِّ عِنْدَ رُجُوعِهَا مِنَ الْمَرْعَى.

[جَامِعُ الصَّلَاةِ]

- وقوله: «يتعاقبون فيكم ملائكة» [٨٢]. كَذَا يَرْوِيهِ الْمُحَدِّثُونَ^(١)، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، يُلْحِقُونَ الْفِعْلَ عَلَامَةَ التَّيْنَةِ وَالْجَمْعَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفَاعِلِ كَمَا يُلْحِقُونَهُ عَلَامَةَ التَّائِيثِ، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْإِفْرَادُ. وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ تَعَالَى^(٢): ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى [الَّذِينَ ظَلَمُوا]﴾ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ، وَأَنْشَدُوا:
/ عَلَى ذَلِكَ^(٣):

(١) كَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١/١٣٩) فِي كِتَابِ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، بَابِ فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَلَفْظُهُ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ» وَفِي كِتَابِ بَدَأِ الْخَلِيقَةَ بَابِ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (٤/٩١)، بِلَفْظِ: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ مَلَائِكَةَ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةَ بِالنَّهَارِ» وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/٤٣٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/٣٤٠) . . . وَغَيْرُهُمْ
سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ، آيَةُ: ٣.

(٣) أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ (١/٣١٦) . . . وَغَيْرُهُ، وَهُوَ لِأُحْيَاةِ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، سَيِّدِ الْأَوْسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، لَهُ دِيْوَانٌ جَمَعَهُ أُسْتَاذُنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِاجُودَةٍ، وَطُبِعَ فِي النَّادِي الْأَدَبِيِّ فِي الطَّائِفِ سَنَةِ ١٣٩٩ هـ). وَالْبَيْتُ فِيهِ ص (٧١) مِنْ أَيْتَاتِ رَوَاهَا الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ أَيْتَاتِ الْمُغْنِيِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّيْنَوْرِيِّ فِي كِتَابِ «النَّبَاتِ» لَهُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ وَهِيَ - بَعْدَ الْبَيْتِ الْمَذْكُورِ -:

وَأَهْلُ الَّذِي بَاعَ يَلْحُونَهُ	كَمَا لِحِيَ الْبَائِعِ الْأَوَّلُ
هِيَ الظِّلُّ فِي الْحَرِّ حَقَّ الظِّلِّ	سَلِّ وَالْمَنْظَرُ الْأَحْسَنُ الْأَجْمَلُ
تَعَسَّى أَسَافِلَهَا بِالْجُبُوبِ	وَتَأْتِي حَلَوْبَتُهَا مِنْ عَلٍ

يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ النَّخِ سِيلِ أَهْلِي وَكُلُّهُمْ يَعْدِلُ
وَالتَّعَاقُبُ وَالمُعَاقَبَةُ: المُدَاوَلَةُ.

- [مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ] [٨٣]. وَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلَامُ فِي هَذِهِ اللَّامِ
الَّتِي فِي قَوْلِهِ: «فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ».

- وَقَوْلُهُ: «بَيْنَ ظَهْرَانِي» [٨٤]. هَذَا الكَلَامُ أَكْثَرُ مَا تَسْتَعْمِلُهُ العَرَبُ
بِالتَّشْبِيهِ فَيَقُولُونَ: فَلَانٌ بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ وَبَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ بَنُونَ مَفْتُوحَةٌ، وَإِنَّمَا
خَصُّوا الظَّهَرَ دُونَ البَطْنِ؛ لِأَنَّ الظَّهَرَ: المَعُونَةُ، يُقَالُ: فَلَانٌ يَأْوِي إِلَى ظَهْرِ
أَيِّ: إِلَى أَعْوَانٍ وَأَنْصَارٍ؛ لِأَنَّ المَعُونَةَ تَكُونُ بِالتَّقْوَسِ وَالأَمْوَالِ.

- [اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ] [٨٥]. الوَثْنُ: الصَّنَمُ، وَالجَمْعُ:
أَوْثَانٌ، [وَوُثْنٌ] وَوُثْنٌ كَأَسَدٍ وَأَسَادٌ [وَأَسَدٌ] وَأَسَدٌ، وَتَهَمَزُ الوَاوُ أَيْضًا؛ لِانضِمَامِهَا
فَيُقَالُ: أَثْنٌ، قَرَأَ بَعْضُ القُرَّاءِ ^(١): ﴿إِنْ يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا﴾.

وَتُصْبِحُ حَيْثُ بَيِّنْتُ الرُّعَاءَ وَإِنْ ضَيَّعْتُهَا وَإِنْ أَهْمَلْتُهَا =
فَعَمَّ لِعَمِّكُمْ نَافِعٌ وَطِفْلٌ لِطِفْلِكُمْ يُؤَمَلُ

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ، الآيَةُ: ١١٧. وَهِيَ قِرَاءَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَبِهَا قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ،
وَابْنُ عَمْرٍو، وَابْنُ المُسَيَّبِ، وَمُسْلِمٌ بِنُ جُنْدُبٍ، وَعَطَاءٌ، وَأَبُو العَالِيَةِ، وَأَبُو نُهَيْكٍ، وَأَبُو حَيَّوَةَ،
وَمُعَاذُ القَارِيءِ، وَالقِرَاءَةُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٩/٢٠٩، ٢١٠)، وَمَعَانِي القُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلزَّجَّاجِ
(٢/١٠٨)، وَالمَحْتَسَبِ (١/١٩٨)، وَالمُحَرَّرِ الوَجِيزِ (٤/٢٢٩)، وَالكَشَّافِ (١/٢٩٩)،
وَزَادَ المَسِيرِ (٢/٢٠٢)، وَتَفْسِيرِ القُرْطُبِيِّ (٥/٣٨٧)، وَالبَحْرِ المُحِيطِ (٣/٣٥٢)، وَالدَّرِّ
المَصُونِ (٢/٩١). وَذَكَرَهَا الأَزْهَرِيُّ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ (١٥/٤٤)، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (وثن) وَ
(أثن) وَ(أنت). وَفِي المُحَرَّرِ الوَجِيزِ: «وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿إِلَّا أَنَا﴾ بِتَقْدِيمِ التَّوْنِ، وَهُوَ جَمْعُ
أَيْنِثٍ كَعَدِيدٍ وَعُدْدٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَحَكَى الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ جَمَعَ إِنَاثٍ كِتْمَارٍ وَنُمْرٍ، وَحَكَى هَلْدِيه =

- وَقَوْلُهُ: «رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ» [٨٧]. كَذَا رَوَاهُ أَهْلُ
الْحَدِيثِ، وَأَنْكَرَهُ بَعْضُ التَّحَوُّيِّينَ، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: اسْتَلْقَى إِذَا رَقَدَ عَلَيَّ
قَفَاهُ، وَلَا يُقَالُ: اسْتَلْقَى، وَمَنْ قَالَهُ فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى أَلْقَى، وَمَجِيءُ
اسْتَفْعَلَ بِمَعْنَى أَفْعَلَ عَزِيزٌ لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي الْفَاطِئِ نَادِرَةً مِنْهَا قَوْلُهُ^(١): ﴿اسْتَوْقَدَ
نَارًا﴾، وَمِنْهَا قَوْلُ كَعْبِ الْغَنَوِيِّ^(٢):

* وَدَاعٍ دَعَا البيت *

أَرَادَ: فَلَمْ يُجِبْهُ.

= القِرَاءَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَقَالَ: قَرَأَ بِهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو حَيَوَةَ، وَالْحَسَنُ.
(١) سورة البقرة، الآية: ١٧.

(٢) كَعْبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمْرٍو الْغَنَوِيُّ مِنْ بَنِي سَالِمِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ غُنْمِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَصْحَرٍ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ،
تَابِعِيٌّ، يُلَقَّبُ: كَعْبُ الْأَمْثَالِ لِكَثْرَةِ مَا فِي شِعْرِهِ مِنَ الْأَمْثَالِ. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ
(٢٢٨)، وَاللَّالِي لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (٧٧١)، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَدَاعٍ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى التَّدْيِ فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ
فَقُلْتُ اذْعُ أُخْرَى وَارْزُقِ الصَّوْتِ جَهْرَةً لَعَلَّ أَبِي الْمِغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ

مِنْ قَصِيْدَةٍ جَيِّدَةٍ فِي رِثَاءِ إِخْوَانِهِ وَيُخَصُّ أَبَا الْمِغْوَارِ، وَاسْمُهُ هَرِمٌ، وَقِيلَ: شَيْبٌ، وَقِيلَ:
مَأْرِبُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُهَا»، وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ: «قَالُوا:
لَيْسَ لِلْعَرَبِ مَرْوِيَّةٌ أَجْوَدُ مِنْ قَصِيْدَةِ كَعْبٍ». يُرَاجَعُ: الْمُوشِحُ (٨١)، وَدِيوَانَ الْمَعَانِي
(١٧٨/٢). وَالْقَصِيْدَةُ كَامِلَةٌ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ (٩٣)، الْاِخْتِيَارَيْنِ (٧٥٠)، وَالتَّعَاذِي
وَالْمِرَاثِي لِلْمُبَرِّدِ (٢٤٠)، وَمُنْتَهَى الطَّلَبِ (٢٠٢/٢) «مَخْطُوطٌ»، وَأَمَّا الْقَالِي
(١٤٧/٢)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (٧٧١) ... وَغَيْرَهَا. وَأَوْلَاهَا:

تَقُولُ سُلَيْمَى مَا لِي جِسْمِكَ شَاحِبٌ كَأَنَّكَ يَحْمِيكَ الشَّرَابُ طَيْبٌ

وَالشَّاهِدُ فِي مُشْكَلِ الْقُرْآنِ (٢٣٠)، وَالْأَمَّا لِي الشَّجَرِيَّةُ (٩٥/١).

- قَوْلُهُ: «يُبْدُونَ [فِيهِ أَهْوَاءَهُمْ قَبْلَ] أَعْمَالِهِمْ» [٨٨]. كَذَا الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَالْقِيَاسُ: يُبْدُونَ - بِالْهَمْزِ - وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَن يُبْدِلُ الْهَمْزَةَ يَاءً مَخْضَةً، فَيَقُولُونَ فِي قَرَأْتُ: قَرَيْتُ، وَفِي أَخْطَأْتُ: أَخْطَيْتُ، وَكَثِيرٌ مَا يَجِيءُ ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ، كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

جَرِيءٌ مَتَى يُظْلَمَ يُعَاقِبُ بِظُلْمِهِ سَرِيعًا وَإِلَّا يُبَدِّ بِالظُّلْمِ يَظْلِمُ
- [وَقَوْلُهُ]: «تُرُونَ ذَلِكَ يُبْقِي» [٩١]. بِضَمِّ التَّاءِ مِنْ «تُرُونَ» وَالرَّوَايَةُ: «يُبْقِي»
بِالْيَاءِ بَاثْنَيْنِ أَي: يَبْرُكُ وَيُرْوَى: «يُبْقِي» بِفَتْحِ الْيَاءِ.

- [وَقَوْلُهُ: كَمَثَلِ نَهْرِ عَمْرِ عَذِبٍ]. الْعَمْرُ: الْمَاءُ الْكَثِيرُ الَّذِي يَغْمُرُ مَنْ دَخَلَ فِيهِ، أَي يُعْطِيهِ.

- و«الْدَّرْنُ»: الْوَسْخُ.

- [وَقَوْلُهُ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْغَطَ] [٩٣]. اللَّغْطُ وَاللَّغْطُ: / الْكَلَامُ الْمُخْتَلِطُ يُقَالُ: لَغَطَ الْقَوْمُ وَاللَّغَطُوا^(٢). وَمِنْ كَلَامِهِمْ^(٣): «الْغَلَطُ تَحْتَ اللَّغْطِ» وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَغَطَ الْقَطَا وَاللَّغَطُ: إِذَا صَاحَ وَجَلَبَ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٤):

وَمَنْهَلٍ وَرَدَّتْهُ التَّقَاطَا
لَمْ أَلْقَ إِذْ وَرَدَّتْهُ فُرَاطَا

(١) شرح ديوان زهير (٢٤).

(٢) فعلت وأفعلت للزجاج (٨٤).

(٣) لم يذكره المؤلفون في الأمثال.

(٤) هو نقادة الأسدي، اللسان (فَرَطٌ) و(لَغَطٌ).

إِلَّا الْحَمَامَ الْوُرُقَ وَالْغَطَاطَا

فَهَرْنَ يُلْغَطْنَ بِهِ الْغَاطَا

وَمَعْنَى النِّقَاطَا: فُجَاءَةٌ. وَالْفُرَاطُ: الْقَوْمُ الَّذِينَ يَتَقَدَّمُونَ إِلَى الْمَاءِ. وَالْوُرُقُ: الْغَبْرُ الْأَلْوَانِ. وَالْغَطَاطُ: ضَرْبٌ مِنَ الْقَطَا.

[جَامِعُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّلَاةِ]

قَوْلُهُ: «ثَائِرُ الرَّأْسِ» [٩٤]. أَي: قَائِمُ الشَّعْرِ غَيْرُ مَتَرَجَّلٍ، يُقَالُ: ثَارَ شَعْرُهُ. وَلَيْسَ لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي «الْمَوْطَأِ» غَيْرَ حَدِيثٍ [هَذَا] الثَّائِرِ، وَهُوَ ضِمَامٌ بْنُ ثَعْلَبَةَ، أَحَدُ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ». أَرَادَ: عَنِ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ فَحَدَفَ

(١) هُوَ ضِمَامٌ بْنُ ثَعْلَبَةَ السَّعْدِيُّ، مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الإصابة»: «وَزَعَمَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ قُدُومَهُ كَانَ سَنَةَ خَمْسٍ، وَفِيهِ نَظْرٌ. وَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ قُدُومَهُ كَانَ سَنَةَ تِسْعٍ، وَهَذَا عِنْدِي أَرْجَحُ. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاستيعابِ» وَيُقَالُ التَّمِيمِيُّ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ. وَنَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ ابْنِ مَنْدَهٍ وَأَبِي سَعِيدِ النَّيْسَابُورِيِّ... عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: ضِمَامٌ بْنُ ثَعْلَبَةَ...».

أَقُولُ: الصَّحِيحُ أَنَّ ضِمَامًا هَذَا سَعْدِيُّ بَكْرِي قَيْسِي، لَا سَعْدِيُّ تَمِيمِي. قَالَ الرَّشَاطِيُّ فِي الْأَنْسَابِ «مُخْتَصِرِ عَبْدِ الْحَقِّ الْأَشْجَلِيِّ»: «السَّعْدِيُّ» فِي قَبَائِلِ، فِي قَيْسِ عَيْلَانَ: سَعْدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ بْنِ مَنصُورِ بْنِ عَكْرَمَةَ بْنِ خَصْفَةَ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ، وَيُقَالُ لَهَا: سَعْدُ الْحُضْنَةُ، مِنْهُمْ: حَلِيمَةُ بِنْتُ أَبِي دُوَيْبٍ... وَمِنْهُمْ: ضِمَامٌ بْنُ ثَعْلَبَةَ، وَقَدْ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ...». أَخْبَارُهُ فِي: الاستيعاب (٣٠٤/٢)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٥٧/٣)، وَالْإصابة (٤٨٦/٣)، وَيُرَاجَعُ: الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى (٢٩٩/١)، وَتَارِيخُ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (٣٤٠/٤)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٤٦٩/٤)، وَصِفَةُ الصَّفْوَةِ (٦٠٤/١).

المُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، دَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْجَوَابِ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ» وَلَيْسَ هَذَا جَوَابُ مَنْ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ؟ إِنَّمَا هُوَ جَوَابُ مَنْ قَالَ: مَا فَرَائِضُ الْإِسْلَامِ؟.

ويزوئى: «إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» بِتَخْفِيفِ الطَّاءِ وَ«تَطَوَّعَ» بِتَشْدِيدِهَا، وَالْأَصْلُ: تَطَوَّعُ. فَمَنْ خَفَّفَ حَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ، وَمَنْ شَدَّدَ أَدْعَمَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(١): ﴿الْمُطَوَّعِينَ﴾ وَأَصْلُهُ: الْمُتَطَوَّعِينَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَفْلَحَ»: فَازَ بِالْبَقَاءِ.

- قَوْلُهُ: «قَافِيَةُ الرَّأْسِ» [٩٥]: مُؤَخَّرَةٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَقْفُو الْإِنْسَانَ، أَيْ: تَتَّبِعُهُ، وَمِنْهُ قَافِيَةُ الشُّعْرِ؛ لِأَنَّهَا آخِرُ الْبَيْتِ. وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ يَتَحَاشَى الْكَلَامَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَرَى التَّسْلِيمَ لَهُ، وَمَجَازَةً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمَّى الْحَبْسَ عَنِ الْأَمْرِ وَالْإِلْتِوَاءِ تَعْقِيدًا، وَكُلُّ شَيْءٍ لَوَيْتُهُ وَخَلَطْتُهُ فَقَدْ عَقَدْتُهُ، وَمِنْهُ عَقَدُ السَّاحِرِ لِمَنْ يَسْحَرُهُ إِنَّمَا هُوَ تَحْيِيسُهُ إِيَّاهُ، وَصَرَفُهُ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ، وَمِنْهُ تَعْقِيدُ الْإِيمَانِ، إِنَّمَا هُوَ تَأْكِيدُهَا حَتَّى لَا يَجِدَ الْحَالِفُ مِنْهَا مَخْرَجًا إِلَّا بِالْكَفَّارَةِ. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ أَيْ: يُبْطِطُهُ وَيَحْبِسُهُ، وَخَصَّ الثَّلَاثَ؛ لِأَنَّهُ يَعْقِدُهُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَعَنِ الْوُضُوءِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ؛ وَلِأَنَّ الثَّلَاثَ تُسْتَعْمَلُ كَثِيرًا فِي تَأْكِيدِ الشَّيْءِ وَإِثْبَاتِهِ؛ وَخَصَّ مُؤَخَّرَ الرَّأْسِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ مَوْضِعَ الْفِكْرِ وَفِي [٢] [٢] [يَكُونُ] [٢] [٢] [النُّسِيَانِ؛ لِأَنَّ الدِّمَاغَ - فِيمَا ذَكَرَ الْحُكَمَاءُ -

(١) سورة التوبة، الآية: ٧٩: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾.

(٢) بياض بقدر كلمة في كل موضع منهما.

مَقْسُومٌ ثَلَاثَةٌ / فَمَقْدَمُهُ لِلْقُوَّةِ الْمُتَحَيَّلَةِ، وَأَوْسَطُهُ لِلْقُوَّةِ الْمُفَكَّرَةِ، وَآخِرُهُ لِلْقُوَّةِ
 الذَّاكِرَةِ، وَنَظِيرُهُ هَذَا فِي الْمَجَازِ قَوْلُهُ ﷺ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ»
 وَلَيْسَ هُنَاكَ بَوْلٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَكِنْ لَمَّا أَفْسَدَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ شَبَّهَ ذَلِكَ بِالْبَوْلِ الَّذِي
 يَقَعُ فِي الشَّيْءِ فَيُفْسِدُهُ، وَخَصَّ الْأُذْنَ؛ لِأَنَّهُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُتَاجَى مِنْهُ الْإِنْسَانُ
 حَتَّى يُخَدَعَ عَمَّا يَعْتَقِدُهُ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ الْبَوْلَ بِمَعْنَى الْفَسَادِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):

إِذَا رَأَيْتَ أَنْجَمًا مِنَ الْأَسَدِ
 جَبَهَتَهُ أَوْ الْخِرَاءَ وَالكَتَدَ
 بَالَ سُهَيْلٌ فِي الْفَضِيخِ فَفَسَدَ
 وَطَابَ أَلْبَانُ اللَّقَاحِ فَبَرَدَ

الْفَضِيخُ: شَرَابٌ يُصْنَعُ مِنَ التَّمْرِ^(٢)، وَيُفْسَدُ عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ، فَلَمَّا كَانَ سُهَيْلٌ
 يُفْسِدُهُ بِطُلُوعِهِ جَعَلَهُ كَأَنَّهُ قَدْ بَالَ فِيهِ، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى يَتَوَجَّهُ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ

(١) الأبيات في اللسان (كتد) عن ثعلب. والأخير فيه (فضخ).

(٢) يُرَاجَع: «تَنْبِيهُ الْبَصَائِرِ فِي أَسْمَاءِ أُمِّ الْكُبَايِرِ» لابن دحية، و«الجليس الأيسر في أسماء
 الحنديرس» للفيروزآبادي. قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: «ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْخَمْرَ
 لَمَّا حُرِّمَتْ كَانَتْ «الْفَضِيخُ» لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَرَابٌ غَيْرَهَا، وَالْفَضِيخُ: بُسْرٌ يُشَدَّخُ أَي: يُفْضَخُ
 وَيُبْنَدُ حَتَّى يُسَكَّرَ فِي سُرْعَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمْسَهُ النَّارُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي صَحِيحِ الْأَثَارِ، وَرِوَايَةٌ
 عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ فِي كِتَابِ «وَهْجِ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ» وَالْكِتَابُ الْمَذْكُورُ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ
 وَهُوَ عِنْدِي وَهُوَ الْمِثْلُ. وَقَالَ الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ: «قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْفَضِيخُ شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنَ
 الْبُسْرِ... وَالْفَضِيخُ أَيْضًا مِنَ اللَّبَنِ... وَهُوَ الَّذِي غَلَبَ عَلَيْهِ الْمَاءُ، حَكَاهُ الصَّغَانِيُّ».
 يُرَاجَع: الصَّحَاحُ، وَتَكْمِلَةُ الصَّحَاحِ لِلصَّغَانِيِّ (فَضَخ) وَزَادَ الصَّغَانِيُّ ﷺ: «وَالْفَضُوخُ:
 الشَّرَابُ الَّذِي يُفْضَخُ شَارِبُهُ أَي: يُسَكَّرُهُ وَيَكُسِّرُهُ».

- فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ - (١):

وَأَنَّ الَّذِي يَسْعَى لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي
أَيُّ يَسْعَى فِي إِدْخَالِ الْفَسَادِ عَلَيْهَا. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يَطْلُبُ أَخَذَ بَوْلِهَا، وَهَذَا هُوَ
الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ بَوْلَ الْأَسَدِ يُصْرَفُ فِي بَعْضِ الْعِلَاجَاتِ؛ لِأَنَّ بَعْدَهُ مِنَ الشَّعْرِ مَا
يَدُلُّ عَلَيْهِ وَهُوَ:

وَمِنْ دُونِ أَبْوَالِ الْأَسْوَدِ بَسَالَةٌ وَبَسْطَةُ أَيْدٍ يَمْنَعُ الضَّيْمَ طَوْلُهَا

(١) دِيْوَانُ الْفَرَزْدَقِ (٢/٦١)، وَلِلشَّاهِدِ قِصَّةٌ طَرِيفَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي دِيْوَانِهِ فَلْتَرَاجِعْ، وَالشَّاهِدُ فِي

اللِّسَانِ (بَوْل) وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ فِي الدِّيْوَانِ:

وَأَنَّ امْرَأًا يَسْعَى لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي كَسَاعٍ إِلَى أَسَدِ الشَّرَى يَسْتَبِيلُهَا

[كِتَابُ الْعِيدَيْنِ]^(١)

(الأمرُ [بالصلاة] قبلَ الخطبةِ في العيدينِ)

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ: خَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً، بِضَمِّ الحَاءِ، وَالْمَرْأَةُ خِطْبَةٌ بِكَسْرِهَا. وَقَالَ ثَعْلَبٌ^(٢): خِطْبَةٌ - بِكَسْرِهَا - الْمَصْدَرُ، وَبِضْمِّهَا: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ^(٣): هُمَا اسْمَانِ لَا مَصْدَرَانِ وَلَكِنَّهُمَا وَضِعًا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتُعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرٌ مَا لَا يَتَعَدَّى فِعْلُهُ مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ - بِضَمِّ الفَاءِ - فَيَقُولُ: جَعَلْتُهُ خُطُوبًا، وَمَصْدَرُ الْمُتَعَدِّي: عَلَى فَعَلٍ فَيَقَالُ: خَطَبَ خُطْبًا، وَلَكِنْ تَرَكَ اسْتِعْمَالَ ذَلِكَ لِثَلَاثٍ يَلْتَبَسُ / وَوَضِعَ غَيْرُهُ مَوْضِعَهُ فَأَغْنَى عَنْهُ وَلَمْ يَلْتَبَسْ بِشَيْءٍ، قَالَ: وَالخِطْبُ - بِكَسْرِ الحَاءِ - اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ خَاصَّةً، وَبِالضَّمِّ: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَرُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ خُطْبَةَ النِّكَاحِ وَالْحَاجَةَ.

(١) الموطأ رواية يحيى (١٧٧/١)، ورواية أبي مصعب (٢٢٧/١)، ورواية محمد بن الحسن (٨٨)، ورواية سويد (١٦١)، ورواية القعني (٢٥٨)، والاستذكار لأبي عمر (٩/٧)، والمنتقى لأبي الوليد الباجي (٣١٥/١)، والقبس لابن العربي (٣٧١/١)، وتنوير الحوالك (١٨٩/١)، وشرح الزرقاني (٣٦٢/١).

(٢) الفصيح (٣٠٢).

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن المرزبان الفارسي الأصل البغدادي (ت ٣٤٧هـ)، له تأليف جليلة منها: «شرح الفصيح» و«الإرشاد» و«الهداية» و«شرح كتاب الجرمي» وغيرها. أخباره في: طبقات النحويين للزبيدي (١٢٧)، وإنباه الرواة (١١٢/٢)، والنص في تصحيح الفصيح له، ورقة (١٧٨).

رَوَاهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِضَمِّ الْخَاءِ .

- قَوْلُهُ: «إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ . . .» إِلَى آخِرِ الْكَلَامِ . [٥] . كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ
وَإِخْتِصَارٌ تَقْدِيرُهُ: أَحَدُهُمَا يَوْمٌ فِطْرِكُمْ، أَوْ أَوْلَهُمَا يَوْمٌ فِطْرِكُمْ فَحَذَفَ؛ لِأَنَّ
قَوْلَهُ: «وَالْآخَرَ» يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْآخَرَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بَعْدَ أَوَّلٍ يَتَقَدَّمُ ذِكْرُهُ، أَلَا
تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: مَرَزْتُ بَرَجَلَيْنِ زَيْدٌ وَآخَرَ عَمْرُو لَمْ يَجْزِ إِلَّا عَلَى الْحَذْفِ الَّذِي
ذَكَرْنَاهُ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ؛ أَحَدُهُمَا زَيْدٌ، وَالْآخَرُ عَمْرُو، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عُبَيْدٍ (١):

جَعَلْتُ لَهَا عُودَيْنِ مِنْ نَشْمٍ وَآخَرَ مِنْ ثُمَامَةٍ

تَقْدِيرُهُ: عُودَيْنِ عُودًا مِنْ نَشْمٍ، وَالْآخَرَ مِنْ ثُمَامَةٍ؛ لِأَنَّكَ إِنْ لَمْ تَقْدِّرْهُ كَذَا
وَعَطَفْتَ «آخَرَ» عَلَى «عُودَيْنِ» كَانَتْ الْأَعْوَادُ ثَلَاثَةً، وَقَدْ قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي:
إِنَّمَا هُمَا عُودَانِ .

(١) ديوانه (١٢٦)، مِنْ قَصِيدَةٍ فِيهَا بُكَاءٌ عَلَى نَيْيِ أَسَدٍ، وَاسْتِعْطَافٌ لِحُجْرٍ، وَالدُّمْرُ الْقَيْسِ
- وَكَانَ مَلِكًا عَلَيْهِمْ -، وَاعْتِدَارٌ إِلَيْهِ، أَوْلَاهَا:

يَا عَيْنُ فَايْكِي مَا بَيْيِ
أَهْلُ الْقِيَابِ الْحُمْرِ وَالنَّـ
وَدَوِي الْجِيَادِ الْجُرْدِ وَالـ
حِلَا أَيْتِ اللَّعْنِ حِلَا
فِي كُلِّ وَادٍ بَيْنَ يَدِ
تَطْرِينُ عَانِ أَوْ صِيَا
وَمَنْتَهُمْ نَجْدًا فَقَدْ
بَرِمَتْ بَنُو أَسَدٍ كَمَا
جَعَلْتُ لَهَا عُودَيْنِ

أَسَدٍ فَهَمُّ أَهْلِ النَّدَامَةِ
عَمِ الْمُؤَبَّلِ وَالْمُدَامَةِ
أَسَلِ الْمُتَقَفَةِ الْمُقَامَةِ
إِنَّ فِيمَا قُلْتُ أَمَّةُ
رَبِّ فَالْقُصُورِ إِلَى الْيَمَامَةِ
حُ مُحَرَّقِي أَوْصُوتُ هَامَةِ
حَلُّوا عَلَى وَجْهِ تَهَامَةِ
بَرِمَتْ بَيْضَتِهَا الْحَمَامَةِ
... .. البيت

وَقَوْلُهُ: «يَوْمٌ تَأْكُلُونَ». الصَّوَابُ تَنْوِينُ «يَوْمٍ»، وَكَذَلِكَ رَوَيْنَاهُ،
 و«تَأْكُلُونَ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِلْيَوْمِ، كَمَا أَنَّ الْجُمْلَةَ الْمَذْكُورَةَ بَعْدَ الْيَوْمِ فِي قَوْلِهِ
 [تَعَالَى] (١): ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرِي...﴾ إِلَى آخِرِهِ فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِيَوْمٍ، وَمَنْ
 رَوَى: «يَوْمٌ» بَرَفَعَ الْمِيمَ فَحَذَفَ التَّنْوِينَ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ الْيَوْمَ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ
 يَكُونُ مُضَافًا إِلَى الْجُمْلَةِ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ فِي الْجُمْلَةِ
 ضَمِيرًا يَرْجِعُ إِلَى الْيَوْمِ فَإِذَا أَضَافَ الْيَوْمَ إِلَى مَا فِيهِ ضَمِيرُهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ قَالَ:
 مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهِهِ، فَأَضَافَ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ، وَلِهَذَا لَمْ يُجَزَّ النَّحْوِيُّونَ:
 زَيْدٌ حَسَنُ الْعَيْنِ مِنْهُ، وَأَنْكُرُوا رِوَايَةَ مَنْ رَوَى بَيْتَ طَرْفَةَ (٢):

رَحِيْبٌ قَطَابِ الْجَيْبِ مِنْهَا رَفِيقَةٌ بِجَسِّ النَّدْمَى بَضَّةُ الْمُتَجَرِّدِ

بِإِضَافَةِ «رَحِيْبٍ» إِلَى «الْقَطَابِ». وَقَالُوا: الصَّوَابُ: «رَحِيْبٌ قَطَابِ الْجَيْبِ».

(١) سورة البقرة، الآية: ٤٨، ١٢٣.

(٢) ديوانه (٣٠). ويُراجع: شرح القوائد لابن الأنباري (١٨٩)، وشرحها لابن النَّحَّاسِ (٢٥٩)، قال ابن النَّحَّاسِ: «ويروى: «رَحِيْبٌ قَطَابِ الْجَيْبِ» بِالْإِضَافَةِ». قال ابن الأنباري: «قال أبو بكر: هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَضْمَعِيِّ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ: «رَحِيْبٌ قَطَابِ الْجَيْبِ» فَأَنْكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ هَذِهِ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ، وَقَالَ: لَا أَعْرِفُ إِلَّا الرَّفْعَ مَعَ التَّنْوِينِ، أَي: الْجَيْبِ الَّذِي يَصْبِقُ فَهُوَ مِنْهَا وَاسِعٌ رَحِيْبٌ...». وَأَبُو جَعْفَرٍ الْمَذْكُورُ فِي نَصِّ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، يُظْهِرُ لِي أَنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ. وَيُرَاجَعُ: الْمُخْتَسَبُ (١/١٨٣)، وَالخِرَازَنَةُ (٢/٢٠٣، ٣/٤٨١).

[كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ]^(١)

[صَلَاةُ الْخَوْفِ]

- قَوْلُهُ: [يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ] [١]. غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ سَنَةَ خَمْسٍ^(٢)، وَمَعْنَى: «ذَاتِ الرَّقَاعِ» أَنَّهُ جَبَلٌ فِيهِ أَلْوَانٌ مُخْتَلِفَةٌ/ حُمْرٌ وَسُودٌ وَبَيْضٌ، وَبِهِ سُمِّيَ ذَاتَ الرَّقَاعِ، وَأَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْأَرْضِ وَالثُّبَعَةِ، أَوِ الْأَكْمَةِ أَوِ الْهَضْبَةِ، وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلرَّيَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ الْأَلْوَانِ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَوْا حَتَّى تَفَطَّرَتْ أَقْدَامُهُمْ بِالْدَّمِ، فَكَانُوا يَشْدُونَ عَلَيْهَا الْحِرْقَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «صَفَّتْ [طَائِفَةٌ]». أَي: اصْطَقَّتْ، وَهَذَا الْفِعْلُ أَحَدُ الْأَفْعَالِ الَّتِي جَاءَتْ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ قَبْلَ الثَّقُلِ وَبَعْدَهُ، لِأَنَّهُ يُقَالُ: صَفَّ الْقَوْمُ: إِذَا صَارُوا صَفًّا وَصَفَفْتَهُمْ أَنَا أَصَفُّهُمْ، وَلَمْ يَقُولُوا: أَصَفَفْتَهُمْ، وَكَذَلِكَ صَفَّتِ الْبُدُنُ وَالطَّيْرُ فَهِيَ صَوَافٌ وَصَافَاتٌ وَصَافَةٌ.

- [وَقَوْلُهُ]: «وُجَاهَ الْعَدُوِّ»: الْمَكَانُ الْمُقَابِلُ لِوُجُوهِهِمْ. يُقَالُ: جَلَسْتُ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (١/١٨٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ (١/٢٣٢)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (١/١٠٣)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (١٦٧)، وَرَوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ (٣٤٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١/٣٢٢)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١/٣٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١/١٩٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (١/٣٦٩).

(٢) ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (٦٦٥)، وَيَأْقُوتُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/٥٦)، وَالْحِمَيْرِيُّ فِي الرُّوضِ الْمَعْطَارِ (٢٥٦)، وَالْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ (١٥٧). وَنَقُولُوا جَمِيعًا مِثْلَ مَا قَالَ الْمَوْلَفُ عَنِ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٢/٢٠٤) وَقَوْلِهِمْ: «كَانُوا يَعْصِبُونَ عَلَيَّ أَرْجُلِهِمُ الْخِرْقَ...» هَذِهِ رَوَايَةُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ. وَلِلْغَزْوَةِ وَالْمَوْقِعِ ذَكَرْتُ مُسْتَبَيضٌ فِي كُتُبِ السَّيْرَةِ وَشُرُوحِ كُتُبِ السُّنَنِ...

وُجَاهُهُ وَتُجَاهَهُ وَمُوَاجَهَتَهُ. وَالْمُوَاجَهُ مُصَدَّرٌ أُجْرِي مُجْرَى الطَّرُوفِ، وَأَمَّا
الْوَجَاهُ وَالتُّجَاهُ فَظَرْفَانِ صَحِيحَانِ.

- وَقَوْلُهُ: «صَلُّوا رِجَالًا» [٣]. أَي: رِجَالَةً^(١) وَإِحْدَهُمْ رَجُلٌ، وَيُجْمَعُ
عَلَى رِجَالٍ، وَرُجَالٍ، وَرَجُلٍ^(٢) وَرِجْلَةٍ^(٣)، وَرَجُلٍ أَيْضًا. وَبِهِ قَرَأَ حَفْصٌ فِي
سُورَةِ «الْإِسْرَاءِ»^(٤) وَقَالُوا أَيْضًا: رَجُلٌ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَالْجِيمِ، وَقَرَأَ ابْنُ أَبِي
لَيْلَى^(٥): ﴿وَرِجْلِكَ﴾ وَقَالُوا أَيْضًا لِلَّذِي يَمْشِي عَلَى قَدَمَيْهِ رَجُلٌ بِلَفْظِ الرَّجُلِ^(٦)

(١) يُرَاجَع: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٢٩/١١) وَاللِّسَانُ (رَجُلٌ).

(٢) يُرَاجَع: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١١٠/٥)، وَالْمُحْتَسَبُ (٢٢/٢)، وَاللِّسَانُ (رَجُلٌ) قَالَ:
«وَالرَّجُلُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ عِنْدَ سِبْيَوِيِّ، وَجَمْعُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ» وَقَالَ ابْنُ جِنِّي: «رَجُلٌ جَمْعُ
رَاجِلٍ كَتَأْجِرٍ وَتَجْرٍ».

(٣) يُرَاجَع: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٢٩/١١)، وَالْمُحْتَسَبُ (٢٢٢)، وَاللِّسَانُ (رَجُلٌ). وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ
لَتَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مَقْبِلٍ [دِيوانه: ٣٣٣]:

* وَرِجْلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ فِي عَرْضِ *

وَزَادَ فِي اللِّسَانِ (وَرِجْلَةٌ) وَهَنَّاكَ جُمُوعٌ أُخْرَى عَلَى صِيغِ مُخْتَلَفَةٍ ذُكِرَتْ فِي الْمَصَادِرِ لَمْ
أَتَعَرَّضْ لِذِكْرِهَا؛ لِأَنَّ الْمُؤَلَّفَ لَمْ يَذْكُرْهَا، فَهُوَ لَمْ يَقْصِدْ إِلَى الْجَمْعِ وَالِاسْتِقْصَاءِ حَتَّى يُمَكِّنَ
الِاسْتِدْرَاكَ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٤) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمِ رَقْمَ (٦٤): ﴿وَأَلْبَسَ عَلَيْهِمْ لِجَبَلِكَ رِجْلًا﴾ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ
الْقِرَاءَاتِ (٣٧٧/١): «قَرَأَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ حَفْصِ «وَرِجْلِكَ» بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَذَلِكَ أَنَّ
اللَّامَ كَسَرَتْ عَلَامَةً لِلْجَزْرِ، وَكَسَرَتْ الْجِيمُ اتِّبَاعًا لِكَسْرِ اللَّامِ كَمَا تَقُولُ: هَذَا شَيْءٌ مُنْتِنٌ،
وَالْأَصْلُ: مُنْتِنٌ فَكَسَرُوا الْجِيمَ لِكَسْرِ النَّاءِ...» ثُمَّ ذَكَرَ الْقِرَاءَةَ الْأُخْرَى وَوَجَّهَهَا.

(٥) لَمْ أَجِدْ مَنْ نَسَبَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى. وَابْنُ أَبِي لَيْلَى سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

(٦) الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١١٠/٥).

الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْإِنْسَانُ، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ الْهُدَلِيِّ (١):
أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي ثُمَّ مَصْرَعُهُ لَا يَبْعَدُ الرُّمْحُ ذُو النَّصْلَيْنِ وَالرَّجُلُ

(١) الْبَيْتُ لِلْمُتَنَخِّلِ الْهُدَلِيِّ، وَاسْمُهُ مَالِكُ بْنُ عُثَيْمِ بْنِ عُثْمَانَ، حُنَاعِيٌّ، هُدَلِيٌّ، جَاهِلِيٌّ، يَظْهَرُ أَنَّهُ أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ. أَخْبَارُهُ فِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٦٥٩)، وَالْأَغَانِي (١٤٥/٢٠)، وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (١٧٨)، وَالخِرَازَنَةُ (١٣٥/٢) . . . وَغَيْرِهَا. وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ يَرِثِي بِهَا ابْنَهُ أَثِيلَةَ حِينَمَا قُتِلَ، وَلَقَتْلَهُ قِصَّةٌ ذَكَرَهَا أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي، وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ: فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ (١٢٨٠):

مَا بَالَ عَيْنِكَ تَبْكِي دَمْعَهَا خَضِلُ كَمَا وَهَى سَرِبُ الْأَخْرَابِ مُنْبِرِلُ
لَا تَفْتَأُ الدَّهْرَ مِنْ سَحِّ لَارُبْعَةٍ كَأَنَّ إِنْسَانَهَا بِالصَّابِ مُكْتَحِلُ
تَبْكِي عَلَيَّ رَجُلٍ مِنْ تَبَلٍ جِدَّتُهُ خَلَى عَلَيْكَ فِجَاجًا بَيْنَهَا سُبُلُ
فَقَدْ عَجِبْتُ وَمَا بِالدَّهْرِ مِنْ عَجَبٍ أَلَيْ قُتِلَتْ وَأَنْتَ الْحَازِمُ الْبَطْلُ

وَرِوَايَةٌ صَدْرِ الْبَيْتِ هُنَاكَ:

* أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي النَّاعِيَانِ بِهِ *

[كِتَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ]^(١)

(الْعَمَلُ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ)

الْكُسُوفُ وَالْحُسُوفُ سَوَاءٌ، وَهُمَا يَكُونَانِ فِي الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ جَمِيعًا، وَلَا وَجْهَ لِمَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَجَعَلَ أَحَدَهُمَا لِلشَّمْسِ وَالْآخَرَ لِلْقَمَرِ، وَقَدْ سَوَى مَالِكٌ بَيْنَهُمَا إِذْ جَعَلَ التَّرْجَمَةَ بِالْكَافِ وَخَرَجَ تَحْتَهَا بِالْحَاءِ، وَالِاشْتِقَاقُ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ الْخُسُوفُ بِالْحَاءِ أَشَدُّ مِنَ الْكُسُوفِ؛ لِأَنَّ الْخُسُوفَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَسَفَتْ عَيْنُ الرَّجُلِ: إِذَا ذَهَبَ نُورُهَا وَخَسَفَتْ عَيْنُ الْمَاءِ: إِذَا غَارَ مَاؤُهَا، أَوْ سَقَطَتْ جَوَانِبُهَا عَلَى مَائِهَا فَطُمِسَتْ، وَانْخَسَفَتْ بِهِمُ الْأَرْضُ.

وَالْكُسُوفُ / مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَيَّتْ كَاسِفٌ: إِذَا غَيَّرَهُ الدُّخَانُ، وَلَوْ نُ كَاسِفٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ مُشْرِقًا؛ وَفَلَانٌ كَاسِفُ الْوَجْهِ: إِذَا كَانَ عَبُوسًا، وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الْكُسُوفُ - بِالْكَافِ - مِنْ كَسَفْتُ الشَّيْءَ: إِذَا قَطَعْتُهُ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: إِنَّ نُورَهَا اقْتَطَعَ مِنْهَا فَيَكُونُ نَحْوًا مِنْ مَعْنَى الْخُسُوفِ عَلَى هَذَا. وَيُقَالُ فِي تَصْرِيْفِ الْفِعْلِ مِنْهُمَا: خَسَفَتْ تَخْسِيفٌ وَكَسَفَتْ تَكْسِيفٌ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا فِي مُسْتَقْبَلِهِمَا، وَهَذَا مِنْ الْأَفْعَالِ الَّتِي إِذَا نُقِلَتْ عَنْ فَاعِلِهَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا أَدَاةُ النَّقْلِ كَمَا تَدْخُلُ الْأَفْعَالُ فِي قَوْلِكَ: دَخَلَ الرَّجُلُ وَأَدْخَلْتُهُ، وَلَكِنَّكَ تَقُولُ: كَسَفَتْ الشَّمْسُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٨٦)، ورواية أبي مصعب (١/٢٣٥)، ورواية محمد بن الحسن (١٦٥)، ورواية سويد (٣٢٦)، ورواية القعنبي (٢٦٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٢٥١)، والاستذكار (٧/٨٩)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١/٣٧٩)، والقبس لابن العَرَبِيِّ (١/١٩٦)، وتنوير الحوالك (١/٣٧٣)، وشرح الزُّرْقَانِيِّ (١/٣٦٩)، وكشف المغطى (١٢٦).

وَكَسَفَهَا اللَّهُ وَخَسَفَتْ وَخَسَفَهَا اللَّهُ، كَمَا تَقُولُ: هَجَمْتُ عَلَى الْعَدُوِّ وَهَجَمْتُ غَيْرِي، وَلِهَذَا جَازَ أَنْ يُقَالَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يَخْسِفَانِ وَلَا يَخْسِفَانِ، وَلِذَلِكَ قَالُوا: شَمْسٌ كَاسِفَةٌ وَمَكْسُوفَةٌ وَخَاسِفَةٌ وَمَخْسُوفَةٌ، قَالَ جَرِيرٌ^(١):

* الشَّمْسُ طَالِعَةٌ لَيْسَتْ بِكَاسِفَةٍ *

- وَقَوْلُهُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ». يَجُوزُ فِي «أَغْيَرُ» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ فَإِنْ جَعَلْتَ «مَا» تَمِيمِيَّةً رَفَعْتَ، وَإِنْ جَعَلْتَهَا حِجَابِيَّةً نَصَبْتَ وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ مُؤَكَّدَةٌ فِي الْوَجْهَيْنِ. وَيَجُوزُ إِذَا فَتَحْتَ الرَّاءَ مِنْ «أَغْيَرُ» أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَلَى الصِّفَةِ لِ«أَحَدٍ» عَلَى اللَّفْظِ، وَكَذَلِكَ يَجُوزُ إِذَا رَفَعْتَ الرَّاءَ مِنْ «أَغْيَرُ» أَنْ تَكُونَ

(١) ديوانه (٦٣٦/٢)، وهو في الكامل للمبرِّد (٨٣٣)، والتَّبَازِي والمَرَاثِي له (٨٣، ٨٤)، مع

بِتَيْنِ يَرْتِي بِهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

نَعَى التُّعَاةَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَنَا يَا خَيْرَ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ وَاعْتَمَرَ
حُمِلَتْ أَمْرًا جَسِيمًا فَاطْلَعَتْ بِهِ وَقُمْتَ فِيهِ بِأَمْرِ اللَّهِ يَا عُمَرَ
فَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ الْبَيْتِ

وَالشَّاهِدُ فِي: أَمَالِي الْمُرتَضَى (٥٢/١)، وَالْأَشْبَاهُ وَالنُّظَائِرُ (١٣٢/٣)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ الشَّافِيَةِ (٢٦). وَمَعْنَى الْبَيْتِ مُشْكَلٌ، وَفِي رِوَايَتِهِ خِلَافٌ. قَالَ ابْنُ خَلْفٍ فِي شَرْحِ آيَاتِ الْكِتَابِ: «اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ فِي هَذَا الْبَيْتِ فَرَوَاهُ الْبَصْرِيُّونَ:

* الشَّمْسُ طَالِعَةٌ لَيْسَتْ بِكَاسِفَةٍ *

وَرَوَاهُ الْكُوفِيُّونَ:

* الشَّمْسُ كَاسِفَةٌ لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ *

وَرَوَاهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ بِنَصْبِ «النُّجُومِ» وَبَعْضٌ آخَرَ بِرَفْعِهَا، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي وَأَهْلُ الْعِلْمِ مِنَ الرُّوَاةِ وَدَوُّوُ الْمَعْرِفَةِ مِنَ التُّحَاةِ فِي تَفْسِيرِ وَجْهِ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ وَقِيَاسِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ...» وَكَلَامُهُ طَوِيلٌ حَيْثُ نَقَلَهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ آيَاتِ شُرُوحِ الشَّافِيَةِ فَلْيُرَاجِعْ.

صِفَةً لِـ «أَحَدٍ» عَلَى الْمَوْضِعِ، وَالْحَبْرُ فِي الْوَجْهَيْنِ مَحْدُوفٌ كَأَنَّهُ قَالَ: مَا أَحَدٌ
أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ مَوْجُودًا، وَ«مَا» مَحْمُولَةٌ عَلَى اللَّغَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ.

- وَ[قَوْلُهُ]: «تَكَعْكَعْتُ» [٢]. يَعْنِي: تَأَخَّرْتُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: كَعَّ وَتَكَعَكَعَ
وَكَاعَ: إِذَا ارْتَدَعَ عَنِ الشَّيْءِ وَجَبُنَ عَنْهُ. وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ كَاعَ، وَحَكَاهُ غَيْرُهُ.

قَوْلُهُ: «فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ»: كَلَامٌ تَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ فِيَقُولُونَ: مَا
رَأَيْتُ - كَالْيَوْمِ - رَجُلًا، وَالرَّجُلُ وَالْمَنْظَرُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُشَبَّهَا بِالْيَوْمِ، وَالنَّحْوِيُّونَ
يَقُولُونَ: مَا / رَأَيْتُ كَرَجُلٍ أَرَاهُ الْيَوْمَ رَجُلًا، وَكَذَلِكَ: فَلَمْ أَرَ كَمَنْظَرٍ رَأَيْتُهُ الْيَوْمَ
مَنْظَرًا وَتَلَخِيصُهُ: مَا رَأَيْتُ كَرَجُلٍ الْيَوْمَ رَجُلًا وَكَمَنْظَرٍ الْيَوْمَ مَنْظَرًا فَحَدَفَ
الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَجَازَتْ إِضَافَةُ الرَّجُلِ وَالْمَنْظَرِ إِلَى الْيَوْمِ
لِوُقُوعِهِمَا فِيهِ كَمَا يُضَافُ الشَّيْءُ إِلَى مَا يَلْتَبَسُ بِهِ وَيَتَّصِلُ، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ^(١):

يَا صَاحِبِي دَنَا الرَّحِيلُ فَسِيرًا لَا كَالْعَشِيَّةِ زَائِرًا وَمَزُورًا

أَرَادَ: لَا أَرَى زَائِرًا وَمَزُورًا كَزَائِرٍ وَمَزُورَيْهِمَا^(٢) الْعَشِيَّةِ. وَفِي الْمَنْظَرِ وَجْهَانِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ تُرِيدَ الْمَكَانَ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ تُرِيدَ الشَّيْءَ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تُوَضَعُ

(١) الْبَيْتُ فِي دِيوانِهِ (٢٢٨)، مِنْ قَصِيدَةٍ فِي هِجَاءِ الْأَخْطَلِ، أَوْلَاهَا:

صَرَمَ الْخَلِيطُ تَبَائِنًا وَبُكُورًا وَحَسِنْتَ بَيْنَهُمْ عَلَيَّكَ عَسِيرًا
عَرَضَ الْهَوَى وَتَبَلَّغَتْ حَاجَاتُهُ مِنْكَ الضَّمِيرُ فَلَمْ يَدْعَنْ ضَمِيرًا
إِنَّ الْعَوَائِي قَدْ رَمَيْنَ فُؤَادَهُ حَتَّى تَرَكْنَ بِسْمِعِهِ تَوْقِيرًا
بِنِصُّ تَرَبِّهَا النَّعِيمُ وَخَالَطَتْ عَيْشًا كَحَاشِيَةِ الْفِرْنِيدِ غَرِيرًا

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَمَزُورَاهُمَا».

مَوْضِعَ الْمَفْعُولَاتِ ، كَقَوْلِهِمْ : دَرَّهَمٌ ضَرَبُ الْأَمِيرِ ، وَثَوْبٌ نَسَجُ الْيَمَنِ .

- قَوْلُهُ : «فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» [٢٤] . هَلِذِهِ حُجَّةٌ مِنْ يَرَى الرُّؤْيِيَّةَ

- هَهُنَا - رُؤْيِيَّةٌ عِلْمٌ ؛ لِأَنَّهُ عَدَى الرُّؤْيِيَّةَ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَرُؤْيِيَّةُ الْعَيْنِ إِنَّمَا تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ ، وَالَّذِي عَلَيْهِ مَشِيخَةٌ أَهْلُ السَّنَةِ أَنْتَهَا رُؤْيِيَّةٌ عَيْنٍ .

فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَصِحُّ ذَلِكَ ، وَالْكَلَامُ لَا يَصِحُّ بِذِكْرِ الْمَفْعُولِ [الأول] دُونَ الثَّانِي؟ فَبِي ذَلِكَ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ تَكُونَ الرُّؤْيِيَّةَ هَهُنَا بِمَعْنَى الظَّنِّ وَالْحُسْبَانِ لَا بِمَعْنَى الْعِلْمِ ؛ لِأَنَّ رُؤْيِيَّةَ الْقَلْبِ تَنْقَسِمُ ثَلَاثَةً أَقْسَامٍ ؛ تَكُونُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الظَّنِّ وَالْحُسْبَانِ فَتَعَدَّى فِي هَلَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْاِعْتِقَادِ فَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ ، وَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١) : ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٦﴾ . . .﴾ الْآيَةِ ، أَيْ : يَظُنُّونَهُ بَعِيدًا وَنَعْلَمُهُ قَرِيبًا ، وَالرُّؤْيِيَّةُ النَّبِيِّ بِمَعْنَى الْاِعْتِقَادِ قَوْلُكَ : فَلَا نُبْرَى رَأْيِي مَالِكٍ ، أَوْ رَأْيِي أَبِي حَنِيفَةَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ السَّمَوَائِلِ (٢) :

وَإِنَّا لَقَوْمٌ مَا نَرَى الْقَتْلَ سُبَّةً إِذَا مَا رَأَتْهُ عَامِرٌ وَسَلُولُ/

تَأْوَلَهُ ابْنُ جُنَيْ (٣) عَلَى مَعْنَى الْاِعْتِقَادِ ؛ [إِذْ] إِنَّ الْعِلْمَ لَا يَخْتَلِفُ ، إِنَّمَا تَخْتَلِفُ

(١) سورة المعارج .

(٢) فِي دِيوانِهِ ، وَتَنْسَبُ الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَارِثِيِّ . وَقَدْ جَمَعَ شِعْرَ الْحَارِثِيِّ هَلَذَا زَكِي ذَاكِرِ الْعَانِي وَطُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٨٠م) وَالْقَصِيدَةُ هُنَاكَ ص (٨٨) فَمَا بَعْدَهَا .

(٣) رَأَى ابْنُ جُنَيْ هَلَذَا فِي كِتَابِهِ «التَّيْبِيَّةُ عَلَى شَرْحِ مُشْكَلَاتِ الْحَمَاسَةِ» عِنْدَ ذِكْرِ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ ، يُرَاجِعُ الْحَمَاسَةَ (٤٢) (رِوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ) . وَشَرَحَهَا لِلْمَرْزُوقِيِّ =

الاعتقادات و«سبّة» على هذا حال لا مفعول ثانٍ. ونحن نتأوله على معنى الظن، ونجعل «سبّة» مفعولاً ثانياً، ومفعول الرؤية الثانية مخذوف؛ لدلالة الأولى عليه، كأنه قال: إذا ما رأته عامرٌ وسَلُوهُ سبّةً. والظن لا يثق بحديث النبي ﷺ جداً، كأنه قال: فظننتُ أكثرَ أهلها النساءِ لكثرة ما رأيتُ فيها منهن، وهذا أحد الوجهين.

والثاني: أن يكون رؤية عين، وتجعل «النساء» بدلاً من «أكثر» فيكون كقولك: رأيتُ أخاك زيداً وأنت تريدُ رؤية عين، ألا ترى أن قولك رأيتُ أخاك لا يتم إلا إذا كان للمخاطبِ أخوانٍ حتى تقولَ زيداً أو عمراً ونحو ذلك، وكذلك: مررتُ برجلٍ زيدٍ، فالبديلُ يحتاجُ إلى المُبدلِ منه كاحتياجِ المفعولِ الأوّلِ إلى الثاني فيما يتعدى إلى مفعولين.

وأما رواية يحيى: «ويكفرن العشير» بواو، فإنه أثبتَ لهنَّ الكفرين، كُفر العشير، وكُفر الله، وذلك على تقديرِ حذفِ تقديره: يكفرن بالله ويكفرن

(١١٠). قال أبو الفتح: «... فقد بطل أن يكون «نرى» في البيت بمعنى «تعلم» من جهتها، أو بمعنى «نُبصر» وثبتَ بذلك أنها بمعنى نعتد من الرأي والاعتقاد كالتي في قوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] وبمنزلة قولهم: فلان يرى رأي الخوارج، ويرى رأي أبي حنيفة، أي: يعتدُّ اعتقاده، وهذه متعدية إلى مفعول واحد كقوله: ﴿مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: ١٠٢] وقال:

لَا بَأْسَ بِالْفَارِسِ أَنْ يَرَوْا إِذَا رَأَى ذَاكَ وَأَنْ يَكْرُوا

أي: إذا اعتقد صواب ذلك،، وإذا كان الأمر كذلك كان «سبّة» منصوبة على الحال لا على أنها مفعول ثانٍ؛ ولذلك لم يُعدها ولا ضميرها في قوله: «إذا ما رأته عامرٌ وسَلُوهُ» ولو عدها لقال: إذا ما رأته عامرٌ وسَلُوهُ سبّةً...».

بالعشِيرِ، والعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ اخْتِصَارًا: إِذَا كَانَ فِي اللَّفْظِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ كَقَوْلِ الْقَائِلِ لِصَاحِبِهِ: مَرَحَبًا فَيَقُولُ الْآخَرُ: بِكَ وَأَهْلًا وَسَهْلًا، يُرِيدُ: وَبِكَ مَرَحَبًا وَأَهْلًا؛ لِكِنَّةِ حَذْفِ الْمُوجِبِ لِتَقْدِيمِهِ فِي كَلَامٍ مِنْ تُخَاطَبِ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ غَيْرِ يَحْيَى فَبِعَيْرِ وَاِوٍ. وَالْعَشِيرُ - هُنَا -: الزَّوْجُ، وَكُلُّ مَنْ يُعَاشِرُكَ فَهُوَ عَشِيرٌ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْعَشِيرُ فَعِيلًا بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ بِعَيْنِ مَفْتُوحَةٍ وَمَكْسُورَةٍ؛ لِأَنَّ الْمُعَاشِرَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ كَجَلِيسٍ وَأَكِيلٍ وَشَرِيبٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أَي: مُحَاسِبًا.

- وَقَوْلُهُ: «عَائِدًا بِاللَّهِ» [٣]. فِي نَصْبِهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ / مَنْصُوبًا عَلَى الْحَالِ الْمُؤَكَّدَةِ النَّائِبَةِ مَنَابِ الْمَصْدَرِ السَّادَةِ مَسَدَّهُ، وَالْعَامِلُ فِيهِ مَحْذُوفٌ كَأَنَّهُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ عَائِدًا؛ وَلَمْ يَذْكُرِ الْفِعْلَ؛ لِأَنَّ الْحَالَ نَائِبَةٌ عَنْهُ. وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا جَاءَ عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ كَقَوْلِهِمْ: عُوْفِي عَافِيَةً وَفُلِجَ فَالِجًا، وَالْأَوَّلُ مَذْهَبُ سِبْيَوِيَّةِ (٢)، وَالثَّانِي: مَذْهَبُ الْمُبَرِّدِ. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنَّهُ انْتَصَبَ لِوُقُوعِهِ مَوْقِعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَهُوَ رَأْيُ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ، زَعَمَ أَنَّ وَقُوعَ اسْمِ الْفَاعِلِ مَوْقِعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ يُوجِبُ لَهُ النَّصْبَ، كَمَا أَنَّ وَقُوعَ الْمُضَارِعِ مَوْقِعَ اسْمِ الْفَاعِلِ يُوجِبُ لَهُ الرَّفْعَ، وَعَلَى هَذَا كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ تَعَالَى (٣): ﴿بَلَى قَلِيلًا عَلَى أَنْ تُسْوَى بِنَانِهِ﴾ ﴿٤﴾ وَذَكَرَ سِبْيَوِيَّةُ أَنَّ مَنْ

(١) سورة النساء، وهي في قوله تعالى: ﴿فَلَا إِدْرَاقَ لَهُمُ الْبُتُحُومَ مَا يَشْعُرُونَ وَأَلْفَتْهُمُ إِلَى اللَّهِ﴾ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾.

(٢) الكتاب (١/٣٤١، ٣٤٧) (هزرون).

(٣) سورة القيامة، الآية: ٤.

العَرَبِ مَنْ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: عَائِدٌ بِاللَّهِ عَلَى خَيْرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَنَا عَائِدٌ،
وبالنَّصْبِ الرَّوَايَةُ فِي «المَوْطَأِ» وَهُوَ الْأَكْثَرُ فِي اللِّسَانِ [...]»^(١).

[مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الكُسُوفِ]

- قَوْلُ أَشْمَاءَ: «فَقُلْتُ: آيَةٌ؟» [٤]. الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ عَلَى خَيْرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ
قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى مَعْنَى أَرَى آيَةً، لَوُرُويَ.

- وَقَوْلُهَا^(٢): «أَنْ نَعَمْ» [٤]. «أَنْ» هَذَا هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعِبَارَةَ^(٣)، تُفَسِّرُ مَا قَبْلَهَا
وَتُعَبِّرُ عَنِ الْمَعْنَى الَّتِي قُصِدَ بِهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿أَنْ أَمْشُوا﴾ وَلَا تَقَعُ «أَنْ» هَذِهِ
إِلَّا بَعْدَ كَلَامٍ مَعْنَاهُ كَمَعْنَى الْقَوْلِ؛ لِأَنَّ إِشَارَتَهَا بِرَأْسِهَا بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهَا: نَعَمْ،
وَكَذَلِكَ انْطِلَاقِهِمْ فِيهِ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمْشُوا، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ لَا
يَعْرِفُونَ «أَنْ» هَذِهِ وَيُقَدِّرُونَ مَعَهَا حَرْفَ جَرٍّ كَأَنَّهُ قَالَ: بِأَنْ أَمْشُوا، وَبِأَنْ نَعَمْ،
وَلَا مَوْضِعَ لَهَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ.

و[قَوْلُهَا: «حَتَّى تَجَلَّيْنِي الْعَشِيَّةُ»]. أَصْلُ «تَجَلَّيْنِي» تَجَلَّيْنِي بِثَلَاثِ

(١) جاء في هامش الأصل بعد تمام الفقرة: «في الأصل هنا بياض».

(٢) في الأصل: «قوله».

(٣) قال المرادي في الجنى الداني (٢٣٩) (ط) بغداد، بعد أن ذكر معاني «أَنْ» المُفَسَّرَةَ وهي التي يحسن في موضعها «أَنْ» وَعَلَامَتُهَا أَنْ تَقَعُ بَعْدَ جُمْلَةٍ فِيهَا مَعْنَى الْقَوْلِ دُونَ حُرُوفِهِ نَحْوُ
﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ آمِنِعْ الْفَلَاحَ﴾ وَلَا تَقَعُ بَعْدَ صَرِيحِ الْقَوْلِ خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ... ثُمَّ قَالَ:
وَمَذَهَبُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ «أَنْ» المُفَسَّرَةَ قِسْمٌ ثَالِثٌ، وَنَقَلَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ أَنَّهَا عِنْدَهُمُ الْمَصْدَرِيَّةُ.

ویراجع: مغني اللبيب (٢٩/١)، وجواهر الأدب (١٠٩).

(٤) سورة ص، الآية: ٦.

لَامَاتٍ فَاسْتُقِلَّ اجْتِمَاعُهُنَّ فَأَبْدَلَ مِنَ اللَّامِ الثَّلَاثَةَ يَاءً وَانْقَلَبَتْ أَلِفًا لِتَحْرُكِهَا
وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا كَتَطَّنِي وَتَسَنَّى، وَالْأَصْلُ: تَضَنَّ وَتَسَنَّ.

و«الغشي» ساكنُ الشَّينِ، مَصْدَرُ غُشِيَ عَلَيْهِ، وَكَانَ قِيَاسُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ:
غَشُو؛ لِأَنَّ/ أَصَلَ الْيَاءِ فِي غُشِيَ وَأَوْ فَأَبْدَلْتُ لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا فَكَانَ يَنْبَغِي لَمَّا
ذَهَبَتِ الْعِلَّةُ أَنْ تُرَدَّ إِلَى أَصْلِهِ كَمَا تَقُولُ: غُزِي غَزْوًا، غَيْرَ أَنَّهُمْ جَعَلُوهُ مِنَ الْبَدَلِ
اللَّازِمِ مَعَ ذَهَابِ الْعِلَّةِ الْمُوجِبَةِ لَهُ كَقَوْلِهِمْ: عَيْدٌ وَأَعْيَادٌ، وَرِيحٌ أَرْيَاحٌ فِي لُغَةِ بَنِي
أَسَدٍ، وَالْفُقَهَاءُ يَرَوُونَهُ: الْغُشْيَ بِكَسْرِ الشَّينِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ؛ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا مِنْ
وَجْهِ صَحِيحٍ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا جَاءَ عَلَى فِعْلٍ كَالْتَدِيرِ وَالتَّكْيِيرِ، وَأَكْثَرُ مَا
يَأْتِي هَذَا النَّوعُ مِنَ الْمَصَادِرِ فِي الْأَصْوَاتِ كَالنَّهَيْقِ وَالصَّهِيلِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ
يَكُونَ فِعْلًا بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَعَلِيمٍ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَأَنَّهَا أَرَادَتْ بِالْغُشْيِ الْغَاشِيَّ، وَلَا
أَحْفَظُهُ إِلَّا سَاكِنَ الشَّينِ.

- وَقَوْلُهَا: «فَحَمِدَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». تُرِيدُ: حِينَ فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ لِكِنَّهَا
حَذَفَتْ مَا لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ إِذَا كَانَ فِيهَا بَقِيَّةٌ دَلِيلٌ عَلَى مَا حُذِفَ.
- وَقَوْلُهَا: «مِثْلٌ أَوْ قَرِيبًا». التَّقْدِيرُ: مِثْلُ فِتْنَةِ الدَّجَالِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ
الدَّجَالِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُنَوَّنْ مِثْلًا، وَنَحْوُهُ مَا حَكَاهُ الْفَرَّاءُ^(١)
مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: قَطَعَ اللَّهُ يَدَ وَرِجْلَ مَنْ قَالَهُ، أَي: يَدَ مَنْ قَالَهُ وَرِجْلَ مَنْ قَالَهُ،

(١) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ (٢/٣٢٢)، وَعِبَارَتُهُ: «سَمِعْتُ أَبَا ثُرَوَانَ الْمُكَلْبِيَّ يَقُولُ: قَطَعَ اللَّهُ الْغَدَاةَ
يَدَ وَرِجْلَ مَنْ قَالَهُ». وَيُرَاجَعُ: الْخَصَائِصُ (٢/٤٠٧)، وَسِرْ صِنَاعَةُ الْإِعْرَابِ (١/٢٩٨)،
وَالْمُعْنَى (٢/٦٤٤)، وَالخِرَازَنَةُ (٦/٥٠٠) . . . وَغَيْرِهَا.

وَعَلَىٰ هَذَا كَانَ يَحْمِلُ الْمُبَرَّدُ قَوْلَهُمْ: يَا زَيْدُ زَيْدُ عَمْرٍو؛ إِلَّا أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِهَذَا مِنْ بَعْضِ الْجِهَاتِ .

و«الدَّجَالُ»: الكَذَّابُ، المُمَوِّهُ، المُحَسِّنُ لِلْبَاطِلِ، وَيُقَالُ لِمَا يَذْهَبُ بِهِ السُّيُوفَ أَوْ يُفَضِّضُ دَجَالٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الدَّجَالُ؛ كَأَنَّهُ يَمَوِّهُ البَاطِلَ وَيُحَسِّنُهُ حَتَّى يُظَنَّ أَنَّهُ حَقٌّ، وَيُقَالُ: دَجَلَ يَدْجُلُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ دَجَلَتِ الشَّيْءِ: إِذَا سَتَرْتُهُ وَغَطَيْتُهُ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(١): وَمِنْهُ سُمِّيَتْ دِجْلَةٌ كَأَنَّهَا حِينَ فَاضَتْ عَلَى الْأَرْضِ سَتَرَتْ مَكَانَهَا مِنْهَا، وَقِيلَ: هُوَ مَنْ دَجَلَتْ فِي الْأَرْضِ: [إِذَا] ضَرَبَتْ فِيهَا وَطَبَقَتْهَا. وَقِيلَ: هُوَ مَنْ دَجَلَتِ البَعِيرُ إِذَا طَلَيْتُهُ بِالقَطِرَانِ^(٢) كَأَنَّهُ يُنْفِرُ النَّاسَ بِشَرِّهِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ كُنْتُ لِمُؤْمِنًا». قَدَمَضَتْ فِي قَوْلِ عَائِشَةَ: «إِنْ كَانَ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ». جَمِيعُ الْعَرَبِ تَقُولُ: أَلَا يَأْلُو: إِذَا قَصَرَ، إِلَّا هُدَيْلًا فَإِنَّهَا تَجْعَلُهَا بِمَعْنَى الاسْتِطَاعَةِ^(٣).

(١) الجمهرة (١/٤٤٩).

(٢) وأنشد ابن دُرَيْدٍ:

* وَالتَّغْضُ مِثْلُ الْأَجْرَبِ الْمُدَجَّلِ *

(٣) جاء في اللسان (ألا): «أَبُو الهَيْثَمِ: الْأَلُوُّ مِنَ الْأَضْدَادِ، يُقَالُ: أَلَا يَأْلُو: إِذَا فُتِرَ وَضَعُفَ، وَكَذَلِكَ أَلَى وَأَتَلَى، قَالَ: وَأَلَا وَأَلَى وَتَأَلَى: إِذَا اجْتَهَدَ، وَأَنْشَد:

* وَنَحْنُ جِياعُ أَيِّ أَلْوٍ تَأَلَّتِ *

مَعْنَاهُ: أَيُّ جَهْدٍ جَهَدَتْ، أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: أَلَيْتُ: أَيُّ: أَبْطَأْتُ، قَالَ: وَسَأَلَنِي القَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ عَنْ بَيْتِ الرَّبِيعِ بْنِ ضُبَيْعِ الفَرَارِيِّ:

* وَمَا أَلَى بَيْنِي وَمَا آسَأُوا *

فَقُلْتُ: أَبْطَأُوا، فَقَالَ: مَا تَدْعُ شَيْئًا، وَهُوَ فَعَلْتُ مِنَ الْآوْتِ، أَيُّ: أَبْطَأْتُ. قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ [الأَزْهَرِيُّ] هُوَ مِنَ الْأَلْوِ وَهُوَ التَّقْصِيرُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ جَنِّي فِي الْآوْتِ بِمَعْنَى اسْتِطَاعَتِهِ =

رُويَ عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(١) أَنَّهُ قَالَ: هُمَا لِلْكَافِرِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؛ لِإِنْكَارِهِ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْهُ وَلِلْمُؤْمِنِ مُبَشِّرٌ وَبَشِيرٌ، وَسُمِّيَا مُنْكَرًا وَنَكِيرًا؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ يُنْكَرُ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْهُ، وَيُنْكَرُ الْمَلَكَانِ عَلَيْهِ مَا يَقُولُهُ، فَنَكِيرٌ فِعْلٌ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ كَأَلِيمٍ وَوَجِيعٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ السَّائِلِ وَالْمَسْئُولِ فَاعِلٌ وَمَفْعُولٌ.

لأبي العيال الهدلي:

جَهْرَاءَ لَا تَأَلُو إِذَا هِيَ أَظْهَرَتْ بَصَرًا وَلَا مِنْ عَيْنَةٍ تُغْنِينِي
أَيُّ: لَا تُطَيِّقُ، يُقَالُ: هُوَ يَأَلُو هَذَا الْأَمْرَ، أَيُّ يُطَيِّقُهُ، وَيَقْوَى عَلَيْهِ

ويراجع: كتاب الأضداد للصنغاني (٧٧٩)، ونص اللسان في غالبه من تهذيب اللغة للأزهري (٤٣١/١٥)، ولم أجد من نص على أنها لغة هذليّة، وبيّنت أبي العيال الهدليّ يُرْسُحُ ذَلِكَ. ويراجع: شرح أشعار الهدليّين (٤١٥/١)، وفيه: «لَا تَأَلُو: لَا تَسْتَطِيعُ» والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ«جَعْفَرِ الصَّادِقِ» وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، مُخَدَّثٌ، ثِقَةٌ، تَابِعِيٌّ مِنْ آلِ عَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأُمَّهُ وَجَدَّتُهُ مِنْ آلِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَهُوَ مَخْبُوكُ الطَّرْفَيْنِ، كَرِيمُ الْجَدِّيْنِ. مولده سنة (٨٠هـ) ووفاته سنة (١٤٨هـ). أخباره في: تاريخ البخاري (١٩٨/٢)، والجرح والتعديل (٤٨٧/٢)، ومشاهير علماء الأمصار (١٢٧)، وتهذيب التهذيب (١٠٣/٢)، والشذرات (٢٠/١).

[كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ] (١)

(مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ)

[قَوْلُهُ]: «اللَّهُمَّ اسْقِ» [٢]. يُرَوَى بِالْقَطْعِ مِنْ أَسْقَيْتُ، وَبِالْوَصْلِ مِنْ سَقَيْتُ. قَالَ بَعْضُهُمْ: سَقَيْتُ الرَّجُلَ: إِذَا نَاوَلْتَهُ الْمَاءَ، وَالْأَرْضَ: أَرْسَلْتُ فِيهَا الْمَاءَ، وَأَسْقَيْتُهُ: جَعَلْتُ لَهُ سُقْيًا، وَهُوَ الْمَاءَ الَّذِي يُسْقَى بِهِ، وَأَسْقَيْتُهُ [أَيْضًا]: دَعَوْتُ لَهُ بِالسُقْيَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَقَى وَأَسْقَى بِمَعْنَى، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ (٢):

سَقَى قَوْمِي [بِنِي مَجْدٍ] الْبَيْتِ

- (١) الموطأ رواية يحيى (١/١٩٠)، ورواية أبي مصعب (١/٢٣٩)، ورواية محمد بن الحسن (١٠٥)، ورواية سُوَيْد (١٦٩)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (٢٦٩)، والاستذكار (٧/١٢٥)، والمنتقى لأبي الوليد (١/٣٣١)، والقبس لابن العَرَبِيِّ (١/٣٨٦)، وتنوير الحوالك (١/١٩٧)، وشرح الزُّرْقَانِي (١/٣٨٣)، وكشف المغطِّي (١٢٧).
- (٢) ديوانه (٩٣)، من قصيدة أولها:

أَلَمْ تُلِمَّ عَلَى الدَّمَنِ الْخَوَالِي لِسَلْمَى بِالْمَدَانِبِ فَالْقِفَالِ
وقد تقدّم ذكر بعض أبيات منها في شاهد سابق في أول هذا الجزء، والبيت بتمامه:
سَقَى قَوْمِي بِنِي مَجْدٍ وَأَسْقَى نُمَيْرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هِلَالِ
وَمَجْدٍ: الْمَذْكُورَةُ فِي الْبَيْتِ ابْنَةُ تَيْمِ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ، وَهِيَ أُمُّ كِلَابٍ وَكَلْبِ ابْنِي رَيْبَعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ. وَالشَّاهِدُ فِي: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢/١٠٨)، وَمَجَاز الْقُرْآنِ (١/٣٥٠)، وَنَوَادِر أَبِي زَيْدٍ (٥٤٠)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/٣٥٧)، وَشَرْحُ مَقْصُورَةِ ابْنِ دَرِيدٍ لَهُ (٣٠٧)، وَالْأَلْفَاتُ لَهُ (٨٣)، وَالْخِصَائِصُ (١/٣٧٠)، وَرِصْفُ الْمَبَانِي (٥٠)، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُونَ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» أَبُو حَاتِمٍ، وَالزُّجَاجُ، وَالْجَوَالِيْقِيُّ.

- و«الْبَهِيمَةُ»: اسمٌ مُفْرَدٌ يُرَادُ بِهِ التَّوَعُّ كُتْلُهُ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَأَلْمَأَكُ عَلَيَّ أَجَابِيهَا﴾ و﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ (٢).

- و«بَلَدَكَ الْمَيِّتِ» يَجُوزُ تَشْدِيدُ الْيَاءِ وَتَخْفِيفُهَا.

- وَيُرْوَى: «تَقَطَّعَتْ» و«انْقَطَعَتْ» [٣]. وَبِالتَّوْنِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالاً فِي هَذَا

المَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ ظَهُورَ الْجِبَالِ». أَي: اخْصُصْ بِهِ ظُهُورَ الْجِبَالِ، أَوْ
أَمْطِرُهُ، فَحَذَفَ لِمَا كَانَ فِيهَا بَقِي دَلِيلٌ عَلَى مَا أَلْقِيَ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ: الصَّلَاةُ
رَحِمَكُمُ اللَّهُ، أَي: عَلَيْكُمُ الصَّلَاةُ.

- و«الْآكَامُ»: الْكُدَا، وَاحِدُهَا أَكَمَةٌ [...].

- وَقَوْلُهُ: «فَانْجَابَتْ» أَي: انْفَرَجَتْ، وَهُوَ انْفَعَلَتْ مِنْ جُبْتُ الْقَمِيصِ:
إِذَا فَتَحْتَ جَيْبَهُ، وَالشَّيْءُ: إِذَا خَرَقْتَهُ.

[الاستمطارُ بالنجوم]

- «الْحَدِيثِيُّ» [٤] (٣) مُحَقَّقَةُ الْيَاءِ - مَوْضِعٌ بَيْنَ الْجِلِّ وَالْحَرَمِ، كَذَا قَيْدُهُ

(١) سورة الحاقة، الآية: ١٧.

(٢) سورة العصر.

(٣) الْحَدِيثِيُّ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَجِدَّةَ. وَفِيهَا وَقَعَ الصُّلْحُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ سَنَةَ
سِتٍّ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَبَعْضُهَا فِي الْجِلِّ وَبَعْضُهَا فِي الْحَرَمِ، وَتُسَمَّى الْآنَ الشَّمْسِيَّةَ، فِيهَا نَقْطَةٌ
تَنْفِثُشِ تَمْنَعُ الدَّاخِلِينَ إِلَى مَكَّةَ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى بُعْدِ حَوَالِي ٢٠ كَيْلًا مِنْ مَكَّةَ.

يُرَاجَعُ عَنِ الصُّلْحِ: السِّبْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٣٠٧/٢) فَمَا بَعْدَهَا، وَفِيهَا تَبِعَةُ الشَّجْرَةِ، وَتُسَمَّى
أَيْضًا تَبِعَةَ الرِّضْوَانِ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهُ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ =

أيديهم...»، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾. ولها ذكر في معارج البلدان وشروح الأحاديث وكتب التفسير والسيرة النبوية وتواريخ مكة... وفي معجم ما استعجم للبكري (٤٣٠): «قال الأصمعي: هي مخففة الباء الآخرة ساكنة الأولى». وفي معجم البلدان (٢/٢٢٩) قال: «بضم الحاء وفتح الدال، وباء ساكنة، وباء موحدة مكسورة وباء. اختلفوا فيها؛ فمنهم من شددتها، ومنهم من خففها. فروي عن الشافعي - رضي الله عنه - أنه قال: الصواب: تشديد الحديبية وتخفيف الجعرانة وأخطأ من نص على تخفيفها، وقيل: كل صواب وأهل المدينة يثقلونها وأهل العراق يخففونها». وفي الروض المعطار (١٩٠): «الحجازيون يخففون باء الحديبية، والعراقيون يثقلونها». وقال الأصمعي: هي مخففة الباء الأخيرة ساكنة الأولى...». وفي تقيف اللسان لابن مكّي الصقلي (٢٥٣): «ويثقلون: عام الحديبية بالتشديد، والصواب: الحديبية بالتخفيف». هذا ما قاله بعض العلماء في ذلك. والظاهر لي - والله أعلم - أنهما لغتان فيها. فكلاهما صواب، وكثيرا ما يجري في الألفاظ مثل ذلك. ولم أجد نص أبي علي البغدادي المذكور. كما أنني لم أجد نص الكسائي فهما من فوائد كتاب أبي الوليد. وعنه نقل اليعزبي في «الاقتضاب» وأبو علي البغدادي المذكور هنا هو القالي كذا صرح اليعزبي وهو الصحيح. وأبو علي القالي إمام لغوي مشهور، أصله من العراق، وقد إلى الأندلس بكتب ورواية وعلم، فأقبل عليه أهلها، وأخذوا عنه ونشروا في الأندلس روايات المشاركة فضاهاوا بذلك أهل المشرق. واسمه إسماعيل بن القاسم نسبته إلى قالي قالا: بلدة تعرف الآن بـ«أرض روم» في شرقي تركيا وهي مدينة كبيرة عامرة، من أهم مراكز الثقافة في تركيا. ومولد القالي في «ملازكرد» سنة (٢٨٠هـ)، وغادرتها - فيما يظهر - إلى بغداد فدخلها سنة (٢٠٥هـ) وفيها أخذ عن جلة شيوخه ومن أهمهم أبو بكر ابن الأنباري، وأبو بكر ابن دريد، والأخفش الأصغر علي بن سليمان، والرجاج، ومن المحدثين أبو يعلى الموصلي، وابن بنت منيع - من أصحاب

أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يُشَدُّدُهَا، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ: يُنْكَرُ ذَلِكَ [. . .] .

- [سَمَاءٌ]: السَّمَاءُ/ الْمَطَرُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنَ السَّمَاءِ يَنْزِلُ^(١)، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٢): مَطَرَ فِي الرَّحْمَةِ، وَأَمْطَرَ فِي الْعَذَابِ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣):

أحمد -، ويحيى بن مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، كَمَا أَخَذَ عَنْ كِبَارِ نَحْوَةِ بَغْدَادٍ مِنْهُمْ ابْنُ شُقَيْرٍ، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ السَّرَّاجِ . . . وَغَادَرَ بَغْدَادَ فِي رِحْلَتِهِ إِلَى الْأَنْدَلُسِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَهِيَ سَنَةُ وَفَاةِ شَيْخِهِ الَّذِي أَكْثَرَ عَنْهُ أَبِي بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَوَصَلَ الْأَنْدَلُسَ سَنَةَ (٣٣٠هـ) فَاسْتَقْبَلَهُ النَّاصِرُ صَاحِبُ الْأَنْدَلُسِ بِمَرْكَبٍ عَظِيمٍ، وَتَشْرِيفٍ بَالِغٍ، وَحَفَاوَةٍ زَائِدَةٍ، وَهُوَ أَهْلٌ لِدَلِّكَ وَهَلْكَذَا يَجِبُ أَنْ يُنْزَلَ الْعُلَمَاءُ وَيُحْتَفَى بِالْفُضَلَاءِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْأَنْدَلُسِ حَتَّى وَفَاةِ سَنَةِ (٣٥٦هـ). وَخَلَفَ بَعْدَهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ذَكَرَى حَسَنَةً، وَأَجْيَالًا مِنَ الطَّلَبَةِ وَعِلْمًا جَمًّا، رَوَايَةً وَتَأْلِيفًا، أَجَلٌ مُؤَلَّفَاتِهِ أَمَالِيهِ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي تَعَدُّ مِنْ أَرْكَانِ الْأَدَبِ، وَكُتَابِهِ فِي اللُّغَةِ «الْبَارِعِ»، وَكُتَابِهِ الْعَظِيمُ الشَّانُ «المَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ» . . . وَغَيْرَهَا. وَتَرْجَمْتَهُ طَوِيلَةً وَأَخْبَارَهُ كَثِيرَةً وَاحْتَفَتْ بِهِ الْمَصَادِرُ. يُرَاجَعُ مَثَلًا: طَبَقَاتُ تَلْمِيذِهِ الرَّيْدِيِّ (٢٠٥)، وَبَغِيَةِ الرَّوَاةِ (١٠٧/١)، وَذَكَرَ ابْنُ خَيْرٍ الْإِسْبِيلِيُّ فِي مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَغْلَبَ الْكُتُبِ الَّتِي جَلِبَهَا أَبُو عَلِيٍّ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْأَنْدَلُسِ بِرَوَايَاتِهَا وَأَسَانِيدِهَا إِلَيْهَا. رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(١) زَادَ الْيَقْرُبِيُّ - فِي «الْاِقْتِضَابِ» - : «قَالَ حَسَّانُ [دِيَوَانَهُ: ١/ ١٧١]:

* يُعْفِيهَا الرَّوَامِسُ وَالسَّمَاءُ *

وَقَالَ مُعَوَّدُ الْحُكَمَاءِ:

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غِضَابًا

(٢) مِجَازُ الْقُرْآنِ لَهُ (٢٤٥/١)، وَمِثْلُهُ قَالَ أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ»

(١١٣): «وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْقُرْآنِ فَهِيَ أَمْطَرَ اللَّهُ» وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: أَمَطَرَهُمُ اللَّهُ فِي

الْعَذَابِ خَاصَّةً. يُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَّاجِ (٨٦)، وَلِلْجَوَائِقِيِّ (٦٩، ٧٠)،

وَاللُّسَانِ وَالتَّاجِ (مَطَر).

(٣) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، آيَةُ: ٣٢، وَأَوَّلُ آيَةِ: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا هَذَا حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ =

﴿ فَأَمَطَرْنَا عَلَيْكَ حَجَارَةً ﴾ وَأَجَازَ غَيْرُهُ: مَطَرَ وَأَمَطَرَ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١):
 ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُّطِرُنَا ﴾ .

- و«بَحْرِيَّةٌ»: يُرَوَى رَفَعُهَا وَنَصَبُهَا، فَمَنْ رَفَعَ فَهِيَ فَاعِلَةٌ، وَمَنْ نَصَبَ
 فَعَلَى الْحَالِ، وَالْفَاعِلُ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِذْ أَنْشَأْتُ السَّحَابَةَ بَحْرِيَّةً، وَالْعَرَبُ
 تُضْمِرُ الْفَاعِلَ وَإِنْ لَمْ يَجْزِ لَهُ ذِكْرٌ؛ إِذَا كَانَ فِي فَحْوَى الْكَلَامِ أَوْ الْمُشَاهَدَةِ مَا
 يَدُلُّ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى (٢): ﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ (٣٢) أَرَادَ: الشَّمْسَ وَلَمْ يَجْرِ
 لَهَا ذِكْرٌ. وَمَعْنَى «أَنْشَأْتُ»: ابْتَدَأْتُ وَأَقْبَلْتُ، وَمِنْهُ أَنْشَأَ الشَّاعِرُ يَقُولُ [. . .] .

و«الْبَحْرِيَّةُ»: سَحَابَةٌ تَظْهَرُ مِنْ جِهَةِ الْبَحْرِ وَ«تَشَاءَمَتْ»: أَخَذَتْ نَحْوَ
 الشَّامِ، إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ كَانَ أَعَزُّ لِمَائِهَا؛ لِأَنَّ الْجَنُوبَ تَسُوقُهَا، وَالْجَنُوبُ
 الرِّيَّاحُ لِلْمَطَرِ بِالْحِجَازِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَرْضِ (كَذَا) فَالْشَّمَالُ
 تَجْرِي فِيهِ السَّحَابُ وَتُؤَلَّفُهُ، وَمَا كَانَ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ فَالْجَنُوبُ هِيَ الَّتِي
 تُجْرِي فِيهِ السَّحَابُ وَتُؤَلَّفُهُ، وَالشَّمَالُ تَقْشَعُهُ (٣)؛ لِذَلِكَ سُمِّيَتْ الشَّمَالُ مَحْوَةٌ؛
 لِأَنَّهَا تَمْحُو السَّحَابَ .

- و«الْعَيْنُ»: نَاحِيَةُ الْقِبْلَةِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: مُطِرْنَا بِالْعَيْنِ، وَمِنْ الْعَيْنِ إِذَا

= فَأَمَطَرْنَا . . . ﴿

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٤ .

(٢) سورة ص، الآية: ٣٢ .

(٣) وكذلك هي في نجد، والعامَّةُ في نجد تُسَمِّي الشَّمَالَ: المَاحِقَةَ، وَلَعَلَّ صِحَّةَ عِبَارَةِ
 الْأَصْمَعِيِّ «كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَرْضِ نَجْدٍ . . . إلخ» .

كَانَ السَّحَابُ نَاشِئًا مِنْ نَاحِيَةِ الْقِبْلَةِ، وَقِيلَ بَلْ الْعَيْنُ: مَاءٌ عَنْ يَمِينِ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ .
 - وَ«غَدِيقَةٌ»: - بِفَتْحِ الْغَيْنِ - كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿ غَدَقًا ﴾
 أَي: كَثِيرًا، وَلَا يَعْرِفُ اللَّغَوِيُّونَ غَدِيقَةً بِضَمِّ الْغَيْنِ وَفَتْحِ الدَّالِ، وَالْفُقَهَاءُ
 يَرَوُونَهُ كَذَلِكَ (٢).

(١) سورة الجن .

(٢) قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الاقْتَضَابِ»: «قَالَ الشُّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ -: قَالَ الْبَاجِي - فِيمَا أَخْبَرَنِي بِهِ
 أَسْتَاذِي أَبُو عَلِيٍّ وَابْنُ غَزَلُونَ عَنْهُ -: أَهْلُ بَلَدِنَا يَرَوُونَهُ غَدِيقَةً - بِالتَّصْغِيرِ - وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّورِيُّ الْحَافِظُ وَضَبَطَهُ لِي غَدِيقَةً بِالْفَتْحِ، وَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ الْغَنِيِّ،
 عَنْ حَمْرَةَ الْكِنَانِيِّ.»

[كِتَابُ الْقِبْلَةِ]^(١)

[النَّهْيُ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَالْإِنْسَانُ عَلَى حَاجَتِهِ]

- «الكَرْبَاسُ»: جَمْعُ كَرْبَاسٍ وَهُوَ الْمِرْحَاضُ الَّذِي لَهُ فَنَاءَةٌ قَائِمَةٌ. وَأَمَّا الَّذِي فِي الْأَرْضِ فَيُقَالُ لَهُ: الْكِنِيفُ. وَكَرْبَاسٌ: مِنْ قَوْلِهِمْ: تَكَرَّبَسَ الشَّيْءُ وَالزَّبْلُ: إِذَا تَلَبَّدَ وَتَرَكَبَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَطْبِيقِ بَعْضِهِ فَوْقَ بَعْضٍ، وَمِنْهُ الْكُرَّاسَةُ. /

- وَ«الْمِرْحَاضُ»: مِنْ رَحَضْتُ الشَّيْءَ: إِذَا غَسَلْتَهُ، وَثَوْبٌ مَرْحُوضٌ وَرَحِيضٌ وَالْمِرْحَضَةُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - الَّذِي تُغَسَّلُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ لِلَّذِي يُتَوَضَّأُ فِيهِ، وَيُقَالُ لِلْخَشَبَةِ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا الثَّوْبُ عِنْدَ الْغَسْلِ: مِرْحَضٌ وَمِرْحَاضٌ.

- وَ«الْكِنِيفُ»: مِنْ كَنَفْتُ الشَّيْءَ: إِذَا سَتَرْتَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلثُّرْسِ كِنِيفٌ، وَكَذَلِكَ لِلزَّرِيْبَةِ. يُقَالُ لِلْكِنِيفِ: حُشٌّ^(٢)، وَخَلَاءٌ، وَمَذْهَبٌ، وَمَيْضَاءٌ، سُمِّيَ خَلَاءً؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَخْلُو فِيهِ، وَمَذْهَبًا؛ لِأَنَّهُ يُذْهَبُ إِلَيْهِ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَمَيْضَاءً؛ لِأَنَّهُ يَنْتَظَفُ فِيهِ، مِنْ الْوَضَاءِ وَهِيَ النَّظَافَةُ. وَحُشًّا مِنَ الْمَخْرَجِ، وَالْمَحْشَةُ: الدُّبُرُ، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَحَاشُ النِّسَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» فَسُمِّيَ حُشًّا؛ لِأَنَّهُ مَكَانٌ تُكْشَفُ فِيهِ الْأَذْبَارُ. وَالْحُشُّ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (١/١٩٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ (١/١٩٧)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١/١٠١)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (١٤٥)، وَرَوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ (٢٨٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٢٥٨)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٦/١٦٩)، وَالْمُسْتَقْفَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (١/٣٣٥)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١/٣٨٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١/١٩٩)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (١/٣٩٠)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (١٢٩).

(٢) الْحُشُّ: مِثْلُ الْحَاءِ، كَذَا فِي «الْقَامُوسِ» وَشَرْحِهِ «تَاجُ الْعُرُوسِ» (حَشَشَ) وَنَقَلَهَا الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي «الدَّرَرِ الْمُبْتَنَةِ» لَهُ (٩٦)، وَهِيَ فِي «الصَّحَاحِ» وَ«الْمَحْكَمِ» وَ«اللِّسَانِ» بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ.

- أَيْضًا -: البُسْتَانُ، وَكَانَ النَّاسُ قَبْلَ إِحْدَاثِ الْكَئِيفِ يَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ فِي
الْبَسَاتِينِ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: ذَهَبْتُ إِلَى الْحُشِّ، حَتَّى كَثُرَ فَصَارَ اسْمًا لِلْمَوْضِعِ
الَّذِي يُحَدِّثُ فِيهِ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ أَوْ الْبَوْلَ»
الْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَمَنْ نَصَبَ أَرَادَ اللَّامَ وَحَدَفَهَا، وَهَذَا نَحْوُ مَنْ قَوْلِ
الْعَرَبِ ذَهَبْتُ الشَّامَ.

[الرُّخْصَةُ فِي اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ لِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ]

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى لِبَتَيْنِ» [٣]. اللَّيْنَةُ: الطُّوْبَةُ، وَالْأَجْرَةُ^(١)، وَكُلُّ شَيْءٍ رَفَعْتُهُ مِنْ
حَجَرٍ وَنَحْوِهِ فَقَدْ لَبَيْتُهُ، وَيُقَالُ: لَبَيْتُهُ - بِكَسْرِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْبَاءِ - وَالْجَمْعُ لَبْنٌ
وَلَبْنٌ كَسِدْرَةٌ وَسِدْرٌ وَسِدْرٌ. وَمَنْ قَالَ: لَبَيْتُهُ - بَفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِ الْبَاءِ - قَالَ: لَبِنٌ.

[النَّهْيُ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْقِبْلَةِ]

وَيُقَالُ: بُسِقَ، وَبُصِقَ، وَبُزِقَ. وَأَمَّا بَسَقَتِ النَّخْلَةَ^(٢): إِذَا ارْتَفَعَتْ فَلَمْ يُحْكْ فِيهِ

(١) قَالَ الْمُجَنِّي فِي قَصْدِ السَّبِيلِ (١/١٣٦): «الْأَجْرُ: يُخَفَّفُ وَيُشَدَّدُ وَيُقَالُ فِيهِ: أَجُورٌ وَأَجْرُونَ
وَأَجْرُونَ وَيَاجِرُونَ، وَرَدَّ فِي الْفَصِيحِ . . .» وَأَنشَدَ لِأَبِي كَدْرَاءَ الْعِجْلِيَّ:
بَنَى السُّعَاةَ لَنَا مَجْدًا وَمَكْرُمَةً لَا كَالْبِنَاءِ مِنَ الْأَجْرِ وَالطَّيْنِ
وَقَالَ تَغْلِبَةُ بْنُ صَخْرٍ الْمَازِنِيُّ:

* فَدَنَّ بِنُ حَيَّةٍ شَادَةً بِالْأَجْرِ *

وَيُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِيقِيِّ (٦٩)، وَاللِّسَانُ (أَجْر).

(٢) فِي الْهَامِشِ مِنَ الْأَصْلِ: «. . . كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾» [سُورَةُ ق، آيَةُ: ١٠].

وَلَمْ تُنْحَتُمْ بِعَلَامَةٍ تَضْحِيحٍ، وَلَا وُضِعَ فِي الْأَصْلِ عَلَامَةٌ إِذْ خَالَ ١٩.

غَيْرِ السِّينِ ، عَلَى أَنَّهُمْ قَدُ قَالُوا : كُلُّ سَيْنٍ وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً جَازَ قَلْبُهَا صَادًا .
- [وَقَوْلُهُ : «أَوْ نُحَامَةٌ»] [٥] . النُّخَامَةُ وَالتُّخَاعَةُ : سَوَاءٌ ، وَقِيلَ : بِالْعَيْنِ مِنْ
الْفَمِّ ، وَبِالتُّونِ وَالمِيمِ مِنَ الْأَنْفِ .

[كِتَابُ الْقُرْآنِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ]

- [قَوْلُهُ: ثُمَّ لَبِئْتُهُ بِرِدَائِهِ] [٥]. التَّلْبُّبُ: أَنْ يَضَعَ فِي عُنُقِ الرَّجُلِ ثَوْبًا وَيَقْبِضُ عَلَيْهِ. وَالتَّلْبُّبُ - أَيْضًا -: أَنْ يَقْبِضَ عَلَى مَكَانٍ لَبِيهِ وَيَضْغَطُهُ. وَالتَّلْبُّبُ وَالتَّلْبُّبَةُ: / وَسَطُ الصَّدْرِ. وَكُلُّ مَنْ تَحَزَّمَ وَتَجَمَّعَ ثَوْبُهُ عَلَيْهِ فَقَدْ تَلَبَّبَ^(٢).

- [قَوْلُهُ: «فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ»] [٧]. صَلْصَلَةُ الْجَرَسِ: صَوْتُهُ.

- [قَوْلُهُ]: «فَيَفْصَمَ عَنِّي» أَي: يَزُولُ، فَصَمْتُ الشَّيْءَ عَنِّي وَقَصَمْتُهُ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ وَانْقَصَمَ وَانْقَصَمَ: إِذَا انْكَسَرَ، وَقِيلَ: بِالْفَاءِ: إِذَا انْصَدَعَ وَلَمْ يَبِينْ، وَبِالْقَافِ: إِذَا بَانَ بَعْضُهُ عَنِ بَعْضٍ [...].

- [قَوْلُهُ: لِيَتَفَصَّدَ عَرَقًا]. تَفَصَّدَ الْعَرَقُ وَالْمَاءُ تَفَصَّدًا: إِذَا سَالَ.

- [وَقَوْلُهُ: وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ]. وَعَيْتُ الشَّيْءَ أَعْيَهُ وَعَيًّا وَأَنَا وَاعٍ: فَهَمَّتُهُ، أَي: جَمَعْتُهُ فِي قَلْبِكَ حَتَّى لَا يَشُدُّ مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا يُجْمَعُ الشَّيْءُ فِي الْوِعَاءِ، وَأَمَّا الْمَالُ وَالْمَتَاعُ فَيُقَالُ: أَوْعَيْتُ بِالْأَلْفِ أَوْعِيًا إِعْنَاءً فَأَنَا مُوعٍ^(٣).

- [قَوْلُهُ]: «يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا». نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ، وَتُسَمَّى الْحَالُ

(١) الموطأ رواية يحيى (١/١٩٩)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١/٢٦١)، والاستذكار (٨/٩)، والمتقى لأبي الوليد (١/٣٤٣)، والقبس لابن العربي (١/٣٩٧)، وتوير الحوالك (١/٢٠٣)، وشرح الزرقاني (٢/٧)، وكشف المغطى (١٣٢).

(٢) في (س): «وَتَجَمَّعَ ثَوْبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَتَسَمَّرَ فَقَدْ تَلَبَّبَ».

(٣) فعلت وأفعلت للزجاج (٩٧).

المُوطَّئَة، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْحَالَ حُكْمُهَا أَنْ تَكُونَ صِفَةً مُشْتَقَّةً مِنْ فِعْلِ مِثْلِ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ رَجُلٌ اسْمًا جَامِدًا لَيْسَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلِ تَأَوَّلَ فِيهِ تَأْوِيلًا يُصْلِحُهُ وَيَهَيِّئُهُ لِأَنْ يَكُونَ حَالًا، كَمَا تُؤَوَّلُ فِي قَوْلِهِمْ: [هَذَا] خَاتَمٌ حَدِيدًا إِنَّهُ بِمَعْنَى رَدِيءٌ، وَبَابٌ سَاجًا بِمَعْنَى صَلِيبٍ، وَكَذَلِكَ «رَجُلًا» هَهُنَا يَكُونُ حَالًا؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى مَحْسُوسٍ أَوْ مَرْتَبِيٍّ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: مِثْلَ رَجُلٍ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «هَلْ تَرَى بِمَا أَقُولُ بِأَسًا» [٨]. فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ الْبَاءُ بِمَعْنَى قَوْلِكَ: زَيْدٌ بِالْبَصْرَةِ، أَي: فِي الْبَصْرَةِ.
وَالثَّانِي: هَلْ تَرَى بِأَسًا بِرُؤْيَيْكَ مَا أَقُولُ، فَتَكُونُ الْبَاءُ غَيْرَ مُبْدَلَةٍ، وَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِ الْعَرَبِ: رَأَيْتُ بِزَيْدِ الْأَسَدِ أَي: رَأَيْتُ الْأَسَدَ بِرُؤْيَيْ إِيَّاهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ صَعْبٌ شاقٌّ مِنْ سَمَاعٍ أَوْ مُبَاشَرَةٍ فَهُوَ بِأَسٍّ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْحَرْبُ: بِأَسًا، وَالشُّجَاعُ: بَيْتِيًّا، وَالْفَقِيرُ: بِأَسًا. فَمَعْنَى «لَا بِأَسَ عَلَيْنِكَ» لَا مَشَقَّةَ عَلَيْنِكَ وَلَا مَكْرُوهَ.

- و«الدُّمَى»: جَمْعُ دُمِيَّةٍ، وَهِيَ صُورَةٌ تُصْنَعُ مِنَ الْحِجَارَةِ، يُرِيدُ: الْأَصْنَامَ.

و«الدِّمَاءُ»: دِمَاءُ الدَّبَائِحِ الَّتِي يَذْبَحُونَهَا / لِلْأَصْنَامِ أَقْسَمَ بِهَا. (١)

- [قَوْلُهُ: نَزَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] [٩]. التَّنْزِيرُ: أَنْ يُلْحَقَ الرَّجُلُ عَلَى

(١) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٢٦٣): «مِنْهُمْ مَنْ يَرُويهِ: «لَا وَالدِّمَاءُ» بِكَسْرِ الدَّالِ عَلَى مَعْنَى جَمَاعِ الدِّمِّ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «لَا وَالدُّمَى» بَرَفْعِ الدَّالِ عَلَى مَعْنَى جَمَاعِ الدُّمِيَّةِ وَهِيَ التَّمَثَالُ، وَإِنَّمَا كَانَ مُشْرَكًَا فَكَانَ يَحْلِفُ بِإِيمَانِ أَهْلِ الشُّرْكِ» ثُمَّ قَالَ: وَرِوَايَتِي: «لَا وَالدِّمَاءُ» بِكَسْرِ الدَّالِ، يَعْنِي دِمَاءَ الدَّبَائِحِ وَالبُذُنِ الَّتِي كَانُوا يَذْبَحُونَهَا وَيَنْحَرُونَهَا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ لِلَّهِ وَلِأَوْلِيَانِهِمْ».

المَسْئُولِ حَتَّى يَسْئَلَ عَلَيْهِ سُؤْلُهُ، أَوْ يَنْقَطِعَ عَنِ الْجَوَابِ، أَوْ لَا يَجِدَ مَا يُعْطِي^(١)، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ نَزَرَ الشَّيْءَ نَزْرَةً وَنَزْرًا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٢):

لَهَا بَشْرٌ مِثْلُ الْحَرِيرِ وَمَنْطِقٌ رَحِيمٌ الْحَوَاشِي لَاهِرَاءُ وَلَا نَزْرُ
أَيُّ: لَا كَثِيرٌ وَلَا قَلِيلٌ. و«عُمُرٌ» بَرَاءٌ مُفْرَدًا، أَرَادَ: يَا عُمُرُ، وَمِنْهُ: «يُوسُفُ أَعْرَضَ
عَنْ هَذَا»^(٣) و«ثَكَلْتِكَ»: فَقَدْتِكَ، وَالْأُمَّهُ الثُّكُلُ وَالثُّكُلُ: إِذَا دُعِيَ عَلَيْهِ بِالْهَلَاكِ
- قَوْلُهُ: «فَمَا نَشِبْتُ». الْعَرَبُ تَسْتَعْمَلُ هَذَا الْكَلَامَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَفْجَأُكَ
قَبْلَ أَنْ تَنْشَبَ فِي غَيْرِهِ أَيُّ: فَمَا نَشِبْتُ فِي أَمْرٍ حَتَّى سَمِعْتُ صَارِحًا، أَوْ إِلَى أَنْ
سَمِعْتُ، وَحَقِيقَتُهُ إِلَى وَقْتِ أَنْ سَمِعْتُ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

(١) يُرَاجَع: شَرَحُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي: الْفَائِقُ (٣/٤٢٠)، وَالنَّهْايَةُ (٥/٤٠)، وَيُرَاجَع: تَهْدِيبُ
اللُّغَةِ (١٣/١٨٧)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نَزْرُ)، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي تَهْدِيبِهِ
اللُّغَةَ لِكَثِيرٍ [ديوانه: ٢٧٤]:

لَا أَنْزُرُ النَّاسِلَ الْخَلِيلَ إِذَا مَا اغْتَلَّ نَزْرُ الطُّؤُزِ لَمْ تَرِمِ
وَأَنْشَدَ أَيْضًا:

فُحْذُ عَفْوٍ مَا آتَاكَ لَا تَنْزُرْتُهُ فَعِنْدَ بُلُوغِ الْكَدْرِ صَفْوُ الْمَشَارِبِ

(٢) ديوانه (٥٧٧)، مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ أَوَّلُهَا:

أَلَا يَا سَلْمِي يَا دَارَ مِيٍّ عَلَى الْبَلِيِّ وَلَا زَالَ مِنْهَا بِجَرِّ عَائِكَ الْقَطْرُ
وَلِلْقَصِيدَةِ قِصَّةٌ طَرِيقَةٌ حَكَاهَا رَاوِيَتُهُ عِصْمَةُ بْنُ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ. يُرَاجَع: مَجَالِسُ ثَعْلَبِ
(١/٤٢)، وَالْأَغَانِي (١٦/١٢٤)، وَدِيَوَانُ الْمَعَانِي (١/٢٣٤)، وَالشَّاهِدُ فِي: كِتَابِ الشُّعْرِ
لَأَبِي عَلِيٍّ (١٩٨)، وَالْخَصَائِصُ (١/١٢٩)، وَالْمُحْتَسِبُ (١/٣٣٤)، وَالْإِمْتَاعُ وَالْمَوْاسِنَةُ
(١/٢٢)، وَأَمَالِي ابْنِ الشُّجْرِيِّ (٢/٣٠٠)، وَالتَّخْمِيرُ شَرْحُ الْمَفْصَلِ (١/١٥٠)، وَشَرْحُ
الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (١/١٦، ٢/١٩)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَةِ (٤٩١).

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ، الْآيَةُ: ٢٩.

- [قَوْلُهُ: لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ] [١٠]. الحَنَاجِرُ: جَمْعُ حَنْجَرَةٍ، وَهِيَ رَأْسُ الْغَلْصَمَةِ مِنَ الْحَلْقِ^(١)، وَأَمَّا الْحُلُوقُ بِأَعْيَانِهَا فَيُقَالُ لَهَا: الْحَنَاجِرُ بِالْيَاءِ، وَاحِدُهَا حَنْجُورٌ، وَرَبَّمَا حَذَفُوا الْيَاءَ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ، كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ^(٢):

* . . . قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ *

- [قَوْلُهُ: مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ]. الرَّمِيَّةُ: كُلُّ مَا رُمِيَ مِنْ صَيْدٍ وَغَيْرِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ^(٣): «بِئْسَ الرَّمِيَّةُ الْأَرْزَبُ» وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهَا رَمِيَّةٌ مَا لَمْ تُزَمَّ، فَإِذَا رُمِيَتْ قِيلَ لَهَا: رَمِيٌّ بِغَيْرِ هَاءٍ. وَمَرَقَ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ مُرُوقًا خَرَجَ مِنْهَا تَجَاوَزَهَا. وَالرَّجُلُ: خَرَجَ مِنَ الدِّينِ أَوْ مِنَ الطَّاعَةِ بِقُوَّةٍ وَجِدٍّ، يُشَبَّهُ ذَلِكَ بِمَرُوقِ السَّهْمِ.

- [قَوْلُهُ: تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ . . . وَالْقِدْحِ . . . وَتَمَارَى فِي الْفُوقِ]. وَالنَّصْلُ:

الشَّفْرَةُ. وَالْقِدْحُ: السَّهْمُ، وَالْفُوقُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُوضَعُ مِنْهُ عَلَى الْوَتْرِ عِنْدَ

(١) جَاءَ فِي اللُّسَانِ: (غَلْصِم) «الْغَلْصَمَةُ: رَأْسُ الْحُلُقُومِ بِشَوَارِبِهِ وَحَرْقَدَتِهِ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ النَّائِيءُ فِي الْحَلْقِ، وَالْجَمْعُ: الْغَلَاصِمُ . . .».

(٢) دِيوانه (٩٩). وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ - مَعَ مَا قَبْلَهُ - مِنْ قَصِيدَةِ قَالِهَا النَّابِغَةُ الدُّبَيَّانِيَّةُ بِنَهْيِ الثُّعْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ غَزْوِ بَنِي حُنَيْنٍ بِنِ حُرَّانِ بْنِ حَرَامٍ مِنْ عُذْرَةَ:

لَقَدْ قُلْتُ لِلثُّعْمَانَ يَوْمَ لَقَيْتُهُ	يُرِيدُ بَنِي حُنَيْنٍ بِبُرْقَةٍ صَادِرٍ
تَجَنَّبَ بَنِي حُنَيْنٍ فَإِنَّ لِقَاءَهُمْ	كَرِهَةٌ وَإِنْ لَمْ تَلَقَ إِلَّا بِصَابِرٍ
عِظَامُ اللَّهِى أَوْلَادُ عُذْرَةَ إِنَّهُمْ	لَهَا مِئْمٌ يَسْتَلْهُونَهَا بِالْحَنَاجِرِ
هُمْ مَتَعُوا وَاذِي الْفَرَى مِنْ عَدُوِّهِمْ	بِجَمْعِ مُبِيرٍ لِلْعَدُوِّ الْمُكَائِرِ
مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءِ بِالْقَاعِ تَسْتَقِي	بِأَعْجَازِهَا قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ

(٣) مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (٢/٢١٣)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٢/١٠٣٤)، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ وَهُوَ يَلْزَمُهَا.

الرَّمِي، وَالْجَمْعُ: أَفْوَاقٌ، وَيُقَالُ أَيضًا: فُوقَهُ، وَجَمَعُهَا: فُوقٌ. وَالتَّمَارِي: الْأَمْتِرَاءُ وَالْمُرِيَّةُ وَالْمِرِيَّةُ - بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا -: الشَّكُّ فِي الشَّيْءِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: تَمَارَى تَمَارِيًا وَامْتَرَى امْتِرَاءً.

- وَقَوْلُهُ: مَكَثَ عَلَى سُورَةِ الْبَقَرَةِ [١١]. مَكَثَ فَهُوَ مَآكٍ/ وَمَكَثَ فَهُوَ مَكِيثٌ.

[مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ]

- وَقَوْلُهُ: فَأَرِيدُ أَنْ أُخْتَبِيَءَ دَعْوَتِي [..]. (١) يُقَالُ: خَبَأْتُ الشَّيْءَ أَخْبِؤُهُ خَبَأً وَاخْتَبَأْتُهُ اخْتِبَاءً: إِذَا اسْتَرْتَهُ وَدَفَعْتَهُ [وَاخْتَبَأْتُ مِنَ الشَّيْءِ: إِذَا اسْتَرْتَهُ عَنْهُ. - وَ«شَفَاعَةٌ»: مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ، مِثْلُ جِئْتُكَ مَخَافَةً مِنْ عُقُوبَتِكَ. - وَقَوْلُهُ: «فَالِقُ الْإِصْبَاحِ...» (٢) [٢٧]. وَيُقَالُ: فَلَقْتُ الشَّيْءَ فَلَقًا: إِذَا صَدَعْتَهُ وَشَقَقْتَهُ فَأَنَا فَالِقٌ، وَالفَلَقُ لِلشَّيْءِ الْمَفْلُوقِ مِثْلُ الْهَدْمِ لِلشَّيْءِ الْمَهْدُومِ، وَسُمِّيَ الصُّبْحُ فَلَقًا لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ انْصِدَاعِ الظَّلَامِ وَانْفِرَاجِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ: انْصَدَاعُ الْفَجْرِ، وَيُسَمَّى الْفَجْرُ صَدِيْعًا، وَالصَّدِيْعُ إِنَّمَا هُوَ الشَّيْءُ الْمَصْدُوعُ، وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا تَسْمِيَتُهُمْ إِتَاهَ فَجْرًا؛ إِنَّمَا شَبَّهُوا ظُهُورَ الضِّيَاءِ فِي ظِلَامِ اللَّيْلِ بِانْفِجَارِ الْمَاءِ، وَسُمِّيَ صُبْحًا لِإِشْرَاقِهِ وَضِيَائِهِ، مِنْ قَوْلِكَ: صَبَحَ وَجْهُ الْأَرْضِ صَبَاحَةً: إِذَا حَسُنَ، وَقِيلَ: سُمِّيَ صُبْحًا؛ لِاخْتِلَاطِ الْبَيَاضِ بِالْحُمْرَةِ، وَمِنْهُ أَصْبَحَ الشَّعْرُ: إِذَا كَانَ شَعْرُهُ أَحْمَرَ يُشْرَبُ إِلَى الْبَيَاضِ

(١) كلمات معلقة على هامش الأصل لم تظهر في الصورة.

(٢) هَذَا كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ ضَمَّنَهُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ الْبَيْتَ سَكَكًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْوِيرُ الْعَرَبِ الْعَلِيِّينَ﴾.

[وَالسَّكُنُ: مَا سَكَنتَ إِلَيْهِ نَفْسُكَ أَنْسًا] ^(١) بِهِ، وَسُمِّيَ اللَّيْلُ سَكَنًا؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ فِيهِ يَسْكُنُ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالتَّصَرُّفِ.

- و«الحُسابان» مَصْدَرُ حَسَبْتَ الشَّيْءَ أَحْسَبُهُ حَسَبًا وَحِسَابًا حُسْبَانًا: إِذَا عَدَدْتَهُ، فَإِنَّ أَرَدْتَ الشَّيْءَ الْمَحْسُوبَ، قُلْتَ: حَسَبْتُ، أَي: أَنَّهُمَا يَجْرِيَانِ بِحِسَابٍ مُقَدَّرٍ لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نَقْصَ.

- و«فَالِقَ الْإِصْبَاحِ» مَنصُوبٌ ^(٢) عِنْدَ سِبْيَوِيهِ عَلَى النَّدَاءِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ؛ لِأَنَّ اللَّهُمَّ لَمَّا كَانَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّدَاءِ أَشْبَهَ الْأَصْوَاتِ الَّتِي لَا تُوصَفُ. وَمِنَ التُّحَاةِ مَنْ يُجِيزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً، وَهُوَ مَذَهَبُ الْمُبَرِّدِ.

- وَقَوْلُهُ: «لِيَعْرَمَ الْمَسْأَلَةَ» [٢٨]. أَي: لِيُنْفِذَهَا وَيُضْمِنَهَا، وَالْعَرَمُ: إِنْفَادُ الشَّيْءِ وَإِمضَاؤُهُ. وَالْحَرَمُ: صِحَّةُ الرَّأْيِ، وَفِي الْمَثَلِ ^(٣): «قَدْ أَحْرَمَ لَوْ أَعْرَمَ». - وَقَوْلُهُ: «مَا لَمْ يُعْجَلْ فَيَقُولَ» [٢٩]. مَنصُوبٌ عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ،

(١) بياض في الأصل.

(٢) لم أجد مثل ذلك في كتاب سيبويه فلعلَّ المؤلفَ إنَّما قَاسَهُ على نظائره من كلام سيبويه في توجيه كلام العرب في مثل هذا. يُراجع الكتاب (١/٨٦)، ونسبته إلى سيبويه مثل هذا الكلام حَوْلَ الآيةِ غيرُ جيِّدٍ منه رحمه الله؛ لِأَنَّ قِراءَةَ النَّصْبِ فِي الآيةِ غيرُ ثابتَةٌ بِسِنْدٍ صَحِيحٍ، وَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا فِي الْكشَّافِ (٢/٣٨)، وَعنه نقل السَّمِينِ الْحَلَبِيِّ فِي الدَّرِّ الْمَصُونِ (٥/٦٠)، قَالَ: «وَقُرِئَ: فَالِقُ وَجَاعِلٌ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ» فِيهِ مَع شذوذها غير مُسندة ولا معزوة إلى من قرأ بها؟! مع أَنَّ تَأْوِيلَ الرَّمَخَشَرِيِّ غيرُ مَا نَسَبَ الْمُؤَلَّفُ إِلَى سِبْيَوِيهِ ١٩.

(٣) ذكره الميداني في مجمع الأمثال (٢/١٠٤)، والرَّمَخَشَرِيُّ فِي الْمستقصى (٢/١٨٩)، واستشهد به المبرِّد في الكامل (١/١١٧، ٢٦٧).

أَجْرِيَتْ «لَمْ» حِينَ كَانَ مَعْنَاهَا النَّفْيُ مُجْرَى «مَا» فِي قَوْلِهِمْ: مَا أَنْتَ بِصَاحِبِي
فَأَنْصُرَكَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى (١):

أَجِدُكَ لَمْ تَغْتَمِضْ لَيْلَةً فَتَرَقُدَهَا مَعَ رُقَادِهَا/

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» [٣٠]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالْقِيَاسُ، وَرَوَاهُ
بَعْضُهُمْ: «إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» فَيَكُونُ عَلَى هَذَا مِنْ بَابِ صَلَاةِ الْأُولَى، وَمَسْجِدِ الْجَامِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَدْعُونِي...». مَنْ رَوَاهُ هَكَذَا بِوَاوٍ جَعَلَ «مَنْ» اسْتِفْهَامًا
نَصَبَ مَا بَعْدَ الْفَاءِ عَلَى جَوَابِ اسْتِفْهَامٍ وَمَنْ رَوَى: «مَنْ يَدْعُونِي» بِغَيْرِ وَاوٍ
جَعَلَ «مَنْ» شَرْطًا فَجَزَمَ بِهَا الْفِعْلَ، وَرَفَعَ مَا بَعْدَ الْفَاءِ كَمَا قَالَ [اللَّهُ تَعَالَى] (٢):
﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «فَقَدَدْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ» [٣١].

- وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» [٣٤]. «مِنْ»
هَلْهُنَا بِمَعْنَى «فِي».

- وَ«الْمَسِيحُ» [٣٣]. بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، عَلَى لَفْظِ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ
لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا فِي اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقَانِ فِي الْأَشْتِقَاقِ، وَفِي اسْتِقَاقِ الْمَسِيحِ
عَيْسَى سِتَّةُ أَقْوَالٍ (٣):

(١) ديوانه «الصباح المنير» (٥٠).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٥.

(٣) الأقوال التي ذكروها المؤلف في الزاهر لابن الأثيري (١/١٩٣)، ومفردات الراغب
الأصبهاني (٧٦٧)، وزاد المسير (١/٣٨٩)، وعمدة الحفاظ (٥٤٢)، وبصائر ذوي التمييز
(٤/٥٠٠)، كما ذكروا أقوالاً أخرى.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةِ إِلَّا بَرِيءًا.

وَقَالَ النَّخَعِيُّ: الْمَسِيحُ: الصَّدِيقُ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَظُنُّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ عِبْرَانِيَّةً أَوْ سِرْيَانِيَّةً، أَصْلُهَا مَشِيحِي

فَعُرَّبَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فِي رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنْهُ - : سُمِّيَ مَسِيحًا؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَمْسَحَ

الرَّجُلِ، أَي: لَا أَحْمُصَ لِقَدَمِهِ.

وَقِيلَ: سُمِّيَ مَسِيحًا؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ كَأَنَّهُ مَمْسُوحٌ بِالذُّهْنِ.

وَقِيلَ: بَلْ كَانُوا يَمْسَحُونَ الْمَوْلُودَ بِالذُّهْنِ، وَكَانَ هَذَا سُنَّةَ لَهُمْ.

وَقِيلَ: الْمَسِيحُ: الْجَمِيلُ الْوَجْهِ، يُقَالُ: عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مِنْ جَمَالٍ،

وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [ص] فِي جَرِيرٍ^(١): «يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ خَيْرٌ ذِي يَمَنِ

عَلَيْهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ» وَكَانَ جَرِيرٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَجْهًا، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ^(٢):

عَلَى وَجْهِ مَيِّ مَسْحَةٌ مِنْ مَلَاخَةٍ وَتَحْتَ الثِّيَابِ الشَّيْنُ لَوْ كَانَ بَادِيًا

وَقَالَ ثَعْلَبٌ: سُمِّيَ مَسِيحًا؛ لِأَنَّهُ يَمْسَحُ الْأَرْضَ أَي: يَقْطَعُهَا.

- وَأَمَّا «الدَّجَالُ» فَقِيلَ لَهُ ذَلِكَ: لِأَنَّهُ أَعْوَرٌ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ، وَجَاءَ فِي

حَدِيثٍ أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى. وَفِي رِوَايَةِ حُدَيْفَةَ فِي «مُسْلِمٍ»: الشَّمَالُ، وَهُوَ

= وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٤/٣٤٨)، وَيُرَاجَعُ: قَصْدُ السَّبِيلِ

(٢/٤٦٩)، وَالْفَائِقُ (٣/٣٦٦)، وَالنِّهَايَةُ (٤/٣٢٦)، وَالْمُجْمَلُ (٣/٨٣١)، وَاللِّسَانُ،

وَالنَّاجِ (مَسْحَ).

(١) هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ وَالْحَدِيثُ فِي الْإِصَابَةِ (١/٤٧٥).

(٢) دِيَوَانُهُ (٣/١٩٢١)، وَالْمَحْكَمُ (مَسْحَ).

غَرِيبٌ . قَالَ الْخَلِيلُ^(١) : يُقَالُ : رَجُلٌ / مَمْسُوحُ الْوَجْهِ وَمَسِيحٌ : إِذَا لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ
أَحَدٌ شَقِيٍّ وَجْهَهُ حَاجِبٌ وَلَا عَيْنٌ [إِلَّا اسْتَوَى] .
- و[قَوْلُهُ] : «وإِلَيْكَ أُنَبِّئُ» [٣٤] . الإِنَابَةُ : الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ ، وَالاسْتِعَاذَةُ بِهِ .
- و[قَوْلُهُ] : «فَلَنْ يَزَالَ الْهَرْجُ» [٣٥] . الْهَرْجُ : الْفِتْنَةُ وَالْقَتْلُ^(٢) .

(١) العين (١٥٦/٣) .

(٢) تهذيب اللغة (٤٧/٦) : «وقال الليث : الهَرْجُ : القِتَالُ والاختلاطُ فيه وأنشد الأصمعي قول
ابن الرُّقَيَّات :

لَيْتَ شِعْرِي أَوَّلُ الْهَرْجِ هَذَا أَمْ زَمَانٌ مِنْ فِتْنَةٍ غَيْرِ هَرْجٍ
ثُمَّ قَالَ : «وَالهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ : الْقَتْلُ» . وَفِي الْمَعْرَبِ لِلجَوَالِقِيِّ (٣٥٢) : «وَبَلَّغَنِي عَنْ
الْحَرْبِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْلَاحُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ جَامِعٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ
أَبِي مُوسَى قَالَ : الْحَبَشَةُ يَدْعُونَ الْقَتْلَ الْهَرْجَ» . وَيُرَاجَعُ : الْعَيْنُ (٣٨٨/٣) ، وَالْجَمْهَرَةُ
(٤٦٩/١) ، وَالصُّحَااحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (هَرْجَ) .

وَمِنْ (كِتَابِ الْجَنَائِزِ) (١)

[عُغْسِلُ الْمَيِّتَ]

- [قَوْلُهُ: بِمَاءٍ وَسِدْرٍ] [٢]. السَّدْرُ: وَرَقُ النَّبَقِ، وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ؛ مَا كَانَ فِيهِ عَلَى الْمَاءِ قَيْلٌ لَهُ: عُبْرِيٌّ وَعُمْرِيٌّ. وَمَا كَانَ مِنْهُ بَرِّيًّا قَيْلٌ لَهُ: ضَالٌّ. وَمَا تَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا قَيْلٌ لَهُ: أَشْكَلٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَحِقَّ أَنْ يُسَمَّى عُبْرِيًّا وَلَا ضَالًّا وَأَشْكَلَ أَمْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ». شَكٌّ مِنَ الْمُحَدَّثِ، وَلَيْسَ بِتَخْيِيرٍ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: «اجْعَلْنِي فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا» فَقَدْ فَهِمَ مِنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ شَيْئًا مِنْهُ.

- وَ«فَإَذْنِي» أَعْلَمَنِي، أَذْنَتُهُ بِالشَّيْءِ إِذَا نَأَى.

- وَ«الْحَقْوُ» الْإِزَارُ، وَأَصْلُهُ: الْخَضِرُ، فَسُمِّيَ الْإِزَارُ حَقْوًا بِاسْمِهِ؛ إِذْ كَانَ يُشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الْمَجَاوَرَةِ، وَهُدَيْلٌ تَقُولُ: حَقْوٌ - بِكَسْرِ الْحَاءِ - وَجَمْعُهُ فِي أَقْلِ الْعَدَدِ: أَحْقِي، وَفِي الْكَثِيرِ حِقَاءٌ كِدْلَاءٌ، وَحَقِيٌّ عَلَى مِثَالِ دَلِيٍّ.

- وَ«أَشْعِرْنَهَا» أَيُّ: اجْعَلْنَهَا شِعَارًا لَهَا، وَالشُّعَارُ: مَا يَلْبَسُ الْجِسْمَ مِنَ الثِّيَابِ، وَالِدُّنَارُ: مَا عَلَا مِنْهَا.

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢٢٢/١)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٠٩)، وَرَوَايَةٌ سُؤِيدُ (٣٠٩)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٦٣/٢)، وَالِاسْتِدْكَارُ (١٧٩/٨)، وَالْمُسْتَقْنَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢/٢)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٤٣٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢٢٢/١)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٥٠/٢)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (١٤١).

[مَا جَاءَ فِي كَفَنِ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ: كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِيَّةٍ] [٥]. وَالثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ هِيَ ثِيَابُ قُطْنٍ^(١) تُعْمَلُ بِمَوْضِعٍ يُعْرَفُ بـ«سُحُولَاءَ» وَقَالَ بَعْضُهُمْ^(٢) «سُحُولٌ» وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِدَلِيلِ قَوْلِ طَرْفَةَ^(٣):

* . . . وَشَتَهُ رَيْدَةً وَسُحُولُ *

أَرَادُ: أَهْلَ رَيْدَةَ، وَأَمَّا السُّحُلُ: فَهُوَ ثَوْبٌ لَا يُبْرَمُ غَزْلُهُ أَي: لَا يُفْتَكَلُ طَاقَتَيْنِ .
يُقَالُ: سَحَلُوا الثَّوْبَ: إِذَا لَمْ يَفْتَلُوا سُدَاهُ، وَهُوَ السَّحِيلُ أَيْضًا، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤):

* عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ سَحِيلٍ وَمُبْرَمٍ *

(١) اللسان (سحل).

(٢) معجم ما استعجم (٧٢٧/٣) قال: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَضَمِّ ثَانِيهِ عَلَى وَزْنِ «فَعُولٍ» «قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي رِسْمِ «رَيْدَةَ» وَإِلَيْهَا تُنْسَبُ الثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ . . .» . وَفِي رِسْمِ «رَيْدَةَ» ذَكَرَ بَيْتَ طَرْفَةَ الْمَذْكُورِ هُنَا، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١٩٥/٣) قَالَ: «قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْيَمَنِ يُحْمَلُ مِنْهَا ثِيَابٌ قُطْنٌ بِيضٌ تُدْعَى السُّحُولِيَّةَ» وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرْفَةَ . وَفِي الرُّوضِ الْمِعْطَارِ (٣٠٨)، قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ أَوْ وَادٍ إِلَيْهَا يُنْسَبُ الثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ وَالْمَلَاخِفُ السُّحُولِيَّةُ وَقِيلَ: وَادٍ بِقُرْبِ الْجُنْدِ . . .» . وَيَلَاخِظُ أَنَّ اسْمَ الْبَلَدِ «سُحُولٌ» بَفَتْحِ السِّينِ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ «سُحُولِيٌّ» بِالضَّمِّ.

(٣) ديوان طرفة (٨١) من قصيدة له قالها في عبد عمرو بن بشر بن مرثد، أولها:

لهنْدٍ بِحِرَّانِ الشَّرِيفِ طُلُوءٌ تَلُوحُ وَأَدْنَى عَهْدُهُنَّ مُحِيلُ
وَبِالسَّفْحِ آيَاتٌ كَأَنَّ رَسُومَهَا يَمَانُ وَشَتَهُ

(٤) شرح ديوان زهير (١٤)، والبيت من معلقة المشهورة وقبلة:

فَأَقْسَمْتُ بِالْبَيْتِ الَّذِي طَافَ حَوْلَهُ رِجَالٌ بَنُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ وَجَزْهُمِ
يَمِينًا لِنَعَمِ السَّيِّدَانِ وَجِدْتُمَا عَلَى كُلِّ حَالٍ

وَقِيلَ: هُوَ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ مِنْ قُطْنٍ.

- و[قَوْلُهُ: «قَدْ أَصَابَهُ مِشْقٌ»] [٦]. المِشْقُ: - بِكَسْرِ المِيمِ - المَعْرُوءُ، يُقَالُ مِنْهُ: ثَوْبٌ مَمَشُوقٌ وَمُمَشَّقٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ طَلْحَةَ لِعُمَرَ: «إِنَّمَا هُوَ مِشْقٌ» وَقَوْلُ جَابِرٍ: «كُنَّا نَلْبَسُ فِي الإِحْرَامِ / المُمَشَّقُ» إِنَّمَا هِيَ مَدْرَةٌ وَلَيْسَتْ بِطَيِّبٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا هُمَا لِلْمِهْلَةِ». كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بِضَمِّ المِيمِ، وَالمَعْرُوفُ فَتَحُ المِيمِ وَكَسْرُهَا، فَإِذَا حُذِفَتْ تَاءُ التَّائِيثِ قُلْتَ: المِهْلُ بِضَمِّهَا لَا غَيْرُ. وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): «إِنَّمَا هُمَا لِلْمِهْلِ» وَقَالَ: المِهْلُ فِي هَذَا الحَدِيثِ: الصَّديدُ والقَيْحُ، وَهُوَ فِي غَيْرِهِ: كُلُّ شَيْءٍ أُذِيبَ مِنْ رِصَاصٍ أَوْ نُحَاسٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَالمِهْلُ: دُرْدِيُّ الزَّيْتِ، وَبِهَذَا التَّأْوِيلِ فَسَّرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿السَّمَاءُ كَالْمِهْلِ﴾، وَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ المِهْلِ فَدَعَا بِفِضَّةٍ فَأَذَابَهَا فَجَعَلَتْ تَمِيغٌ وَتَلَوْنٌ فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَشْبِهِ مَا أَنْتُمْ رَائُونَ بِالمِهْلِ^(٣). وَالمِهْلُ أَيْضًا: مَا تَسَاقَطَ مِنَ الخُبْزَةِ عِنْدَ إِخْرَاجِهَا مِنَ التَّنُورِ مِنْ رَمَادٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَالمِهْلُ: ضَرْبٌ مِنَ القَطِرَانِ، وَحَكَى صَاحِبُ «العَيْنِ»^(٤) أَنَّهُ يُقَالُ لِخُبْزَةِ الزَّيْتِ: مِهْلٌ وَمِهْلٌ وَمِهْلَةٌ وَلَكِنْ رَوَاهُ «المَوْطَأُ» عَلَى مِهْلَةٍ - بِكَسْرِ المِيمِ - وَالَّذِي رَوَاهُ يَحْيَى [بِالضَّمِّ وَ] يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ المِهْلَةُ: القِطْعَةُ مِنَ المِهْلِ كِبُسْرَةٍ وَدُرَّةٌ لِلوَاحِدَةِ مِنْ ذِيْنَتِكَ.

(١) غريب أبي عبيد (٣/٣١٧).

(٢) سورة المعارج.

(٣) نص ابن مسعود في غريب أبي عبيد، وكذا ما بعده.

(٤) العين (٤/٥٧)، وفيه: «المِهْلُ: خُبْزَةُ الزَّيْتِ، وَيُقَالُ لِلنُّحَاسِ الذَّائِبِ. .» وَنُصِبَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ

مُخْتَصِرِ العَيْنِ لِلرَّبِّيْدِيِّ (٥٧٣) (رسالة علمية). وَيُرَاجَعُ فِي تَلْثِيثِ «المِهْلِ» الدَّرَرُ المَبْثُثَةُ (١٩٢)

- وَقَوْلُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: خُذُوا هَذَا الثُّوبَ، لِثُوبٍ عَلَيْهِ .
يَخْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ، وَتَقْدِيرُهُ: مُشِيرًا أَوْ مُرِيدًا لِثُوبٍ، فَحَذَفَ اخْتِصَارًا وَلَمْ يُرِدْ
أَنَّهُ خَاطَبَهُ بِهَذَا الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مُشِيرًا إِلَيْهِ .

[الْمَشْيُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ]

وَالجِنَازَةُ وَالجِنَازَةُ - بِكَسْرِ الجِيمِ وَفَتْحِهَا - لُغْتَانِ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ .
وَقِيلَ: الجِنَازَةُ بِفَتْحِهَا المَيْثُ، وَبِكَسْرِهَا السَّرِيرُ - يُرِيدُ النَّعْشَ -، وَقَالَ ابْنُ
الأَعْرَابِيِّ: الجِنَازَةُ - بِكَسْرِ الجِيمِ -: النَّعْشُ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ المَيْثُ، وَلَا يُقَالُ لَهُ
دُونَ مَيْثٍ: جِنَازَةٌ، وَقَالَ الدِّيَنُورِيُّ: الجِنَازَةُ: النَّعْشُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَيْثِ:
جِنَازَةٌ بِكَسْرِ الجِيمِ . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(١): فِي (بَابِ مَا يُكْسَرُ وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ)
[وهي الجِنَازَةُ بِكَسْرِ الجِيمِ] وَيُقَالُ: إِنَّهُمَا لُغْتَانِ وَإِنَّ الفَتْحَ خَطَأً، وَكَذَلِكَ قَالَ
فِي «مَسَائِلِهِ»^(٢) وَالجِنَازَةُ - أَيْضًا -: الشَّيْءُ الَّذِي تُقَلُّ عَلَى القَوْمِ وَاعْتَمُوا بِهِ،
وَمِنْهُ قَوْلُ صَخْرٍ بِنِ الشَّرِيدِ^(٣):

(١) أدب الكاتب (٣٩٢)، والاقْتضاب (٢/٢٠٥) .

(٢) الْمَسَائِلُ وَالْأَجُوبَةُ (٣٨٥) .

(٣) صَخْرُ بِنِ الشَّرِيدِ هَذَا إِتْمَا هُوَ صَخْرُ بِنِ عَمْرٍو بِنِ الشَّرِيدِ السُّلَمِيِّ، أَخُو الخَنْسَاءِ الشَّاعِرَةِ
الَّتِي قَالَتْ القَصَائِدَ الطُّوَالِ فِي رِثَائِهِ حَتَّى اسْتُشْهِرَتْ بِذَلِكَ، مِنْهَا:

وَإِنَّ صَخْرًا لَكَافِينًا وَسَيِّدَنَا وَإِنَّ صَخْرًا إِذَا نَشْتُو لَنَحَارُ

وَإِنَّ صَخْرًا لَتَأْتُمُ الْهُدَاةُ بِهِ كَأَنَّهُ عَلِمَ فِي رَأْسِهِ نَارُ

كَانَ صَخْرٌ شَاعِرًا فَصِيحًا، وَسَيِّدًا مُطَاعًا، شَرِيفًا فِي قَوْمِهِ، شَجَاعًا، بَاسِلًا، قَتَلَهُ زَيْدُ بِنِ ثَوْرٍ
الْأَسَدِيُّ يَوْمَ ذِي الأَثَلِ . أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٤، ٣٤٧)، وَالْأَغَانِي (دَارُ الكُتُبِ) =

وَمَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ أَكُونَ جَنَازَةً عَلَيْكَ وَمَنْ يَغْتَرُّ بِالْحَدَثَانِ

/- وَقَوْلُهُ: «وَالْخُلَفَاءُ هَلُمَّ جَرًّا». مَنْ نَصَبَ «الْخُلَفَاءَ» عَطَفَهُمْ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْمُتَقَدِّمَةِ الْمَنْصُوبَةِ^(١)، وَمَنْ رَفَعَهُمْ عَطَفَهُمْ عَلَى الضَّمِيرِ فِي «يُمْشُونَ» وَيَجُوزُ عَطْفُهُمْ عَلَى مَوْضِعِ الْأَسْمَاءِ الْمَنْصُوبَةِ؛ لِأَنَّهَا مَرْفُوعَةٌ الْمَوْضِعِ، وَفِي جَوَازِ ذَلِكَ خِلَافٌ.

- وَ«هَلُمَّ» بِمَعْنَى أَقْبِلْ. الْجَرُّ: سَيْرٌ لَيْنٌ تَتَمَشَّى بِهِ الْإِبِلُ وَهِيَ تَرْعَى، وَهِيَ مَنْصُوبَةٌ عِنْدَ الْبَصْرِينِ؛ لِأَنَّهَا مُصَدَّرٌ وَقَعَتْ مَوْضِعَ الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: هَلُمَّ جَارِّينَ، كَمَا قَالَ: جَاءَ زَيْدٌ مَشِيًا، أَي: مَاشِيًا. وَالْكُوفِيُّونَ يَجْعَلُونَهُ مُصَدَّرًا مَحْمُولًا عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى هَلُمَّ جَرُّوا، فَكَأَنَّهُ قَالَ: جَرُّوا جَرًّا، كَمَا يُقَالُ: قَعَدَ زَيْدٌ جُلُوسًا؛ لِأَنَّ قَعَدَ بِمَعْنَى جَلَسَ. وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَهَذَا خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ، فَلَا يُخْتِاجُ إِلَى ذِكْرِهِ. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ أَمْرُ الْخُلَفَاءِ يَتَوَالَى وَيَنْجَرُّ عَلَى تَقَدُّمِ

= (١٣٠/١٣)، وَالْخِزَانَةُ (٢٠٩/١). وَالْبَيْتُ مِنْ آيَاتِ رِوَايَةِ الْأَضْمَعِيِّ فِي الْأَضْمَعِيَّاتِ (١٤٦)... وَغَيْرِهَا أَوْلَاهَا:

أَرَى أُمَّ صَخْرٍ مَا تَجِفُّ دُمُوعُهَا	وَمَلَّتْ سُلَيْمَى مَضْجَعِي وَمَكَانِي
وَمَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ أَكُونَ
فَأَيُّ أَمْرِيءِ سَاوَى بِأُمَّ حَلِيلَةٍ	فَلَا عَاشَ إِلَّا فِي شَقَا وَهَوَانِ
أَهْمٌ بِأَمْرِ الْحَزْمِ لَوْ أَسْتَطِيعُهُ	وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الْعَيْرِ وَالْتِرْوَانِ
لَعَمْرِي لَقَدْ أَيَقَطُّتُ مَنْ كَانَ نَائِمًا	وَأَسْمَعْتُ مَنْ كَانَتْ لَهُ أُذُنَانِ

(١) الرَّاهِر (٤٧٦/١).

الْجَنَائِزِ^(١) إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَأَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ^(٢) أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ بِالسَّيْرِ عَلَى سُكُونٍ وَتَرْفُوقٍ وَاتِّصَالٍ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ: هَلُمَّ جَرًّا، أَيْ: أَقْبِلْ فِي سُكُونٍ وَتَرْفُوقٍ وَلَا تُجْهِدْ نَفْسَكَ، ثُمَّ صَارَتْ مَثَلًا فِي كُلِّ شَيْءٍ يَتَوَالَى وَيَتَسَابَعُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَمْرٌ. وَأَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِهِ عَائِدُ بْنُ يَزِيدَ الْيَشْكُرِيُّ^(٣) فِي قَوْلِهِ:

وَإِنْ جَاوَزْتُ مَقْفَرَةَ رَمْتِ بِي إِلَى أُخْرَى كَتَلْتُكَ هَلُمَّ جَرًّا

- وَقَوْلُهُ: «يُقَدِّمُ النَّاسُ» [٩]. أَيْ: يَتَقَدَّمُ النَّاسُ، وَمَنْ رَوَاهُ: «يُقَدِّمُ» أَرَادَ أَحَدَ وَجْهَيْنِ:

أَمْرُهُمْ بِالْتَقَدُّمِ، أَوْ تَقَدَّمَ هُوَ، يُقَالُ: تَقَدَّمَ وَقَدِمَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ﴾ وَمِنْهُ: جَاءَتْ مُقَدِّمَةُ النَّاسِ - بِكَسْرِ الدَّالِ -

- [وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَأْتِي الْبَقِيعُ»] [١٠]. الْبَقِيعُ مَدْفَنُ النَّاسِ، وَهُوَ مُسْتَقٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَا أَدْرِي أَيْنَ بَقِعٌ؟ أَيْ: أَيْنَ ذَهَبَ؛ لِأَنَّ الْمَدْفُونُ لَا يُدْرَى مَا صَارَتْ حَالُهُ إِلَيْهِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَقَعْتَهُمُ الْبَاقِعَةَ أَيْ: دَهْتَهُمُ الدَّاهِيَةَ^(٥). وَقَالَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْجَبَابِرَةُ».

(٢) يُرَاجِع: الزَّاهِرُ لَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٤٧٧٦/١)، وَالْفَاخِرُ (٣٢)، وَجُمُهِرَةُ الْأَمْثَالِ (٣٥٥/٢)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٤٠٢/٢)، وَالْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ (٢٠٠/٣)، وَأَلَّفَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَنِظَائِرِهَا ابْنُ هِشَامٍ صَاحِبُ «الْمُغْنِيِّ» مَوْلَفًا خَاصًّا.

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُونَ فِي الْأَوَائِلِ، وَلَمْ يَرُدُّ لَهُ ذِكْرٌ فِي شِعْرِ بَنِي بَكْرِ فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِمْ.

(٤) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، آيَةُ ١.

(٥) هَذَا أَكْثَرُ بَصِيحٍ لَوْ أَنَّهُ سُمِّيَ الْبَقِيعَ بَعْدَ مَا كَانَ مَقْبَرَةً يُدْفَنُ فِيهِ، لِأَنَّ التَّشْبِيهَ - فِيمَا يَظْهَرُ - قَبْلَ ذَلِكَ، وَهُنَاكَ مَوَاضِعٌ أُخْرَى فِي الْمَدِينَةِ نَفْسُهَا يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا «الْبَقِيعُ» أَيْضًا، يُفْرَقُ بَيْنَهَا بِالْإِضَافَةِ، ذَلِكَ يُقَالُ لَهُذَا: «بَقِيعُ الْعَرَقِدِ» وَمِنْهَا بَقِيعُ الْخَيْلِ، وَبَقِيعُ الرَّبِيرِ، وَبَقِيعُ الْحَبِيبَةِ . . .

الْخَلِيلُ^(١): الْبَقِيْعُ: / مَوْضِعٌ فِيهِ أَوْزَمُ شَجَرٍ، وَبِهِ يُسَمَّى بَقِيْعُ الْغَرْقَدِ الَّذِي بِالْمَدِيْنَةِ.

[النَّهْيُ عَنْ أَنْ تُتْبَعَ الْجِنَازَةُ بِنَارٍ]

- وَقَوْلُهُ: قَالَتْ لِأَهْلِهَا أَجْمِرُوا نِيَابِي [١٢]. يُقَالُ: أَجْمَرْتُ الثَّوْبَ إِجْمَارًا وَجَمَّرْتُهُ تَجْمِيرًا: إِذَا بَخَّرْتُهُ بِالْمَجْمَرِ، وَأَنْتَ مُجْمِرٌ وَمُجْمَرٌ، وَقَالُوا - أَيْضًا -: جَامِرٌ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَدَارِعٍ وَرَامِحٍ لِصَاحِبِ الدَّرْعِ وَالرُّمْحِ. وَيُقَالُ لِطَيْبِ الْمَيْتِ «حَنُوْطٌ» بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَ«حِنَاطٌ» بِكَسْرِهَا وَيُقَالُ: «حَنْطَتُهُ» وَ«حَنْطَتُهُ» قَالَ الشَّاعِرُ:

حَنْطَتُهُ يَا نَضْرُ بِالْكَافُورِ وَرَفِقَتُهُ لِلْمَنْزِلِ الْمَهْجُورِ
هَلَا بَبَعْضِ خِلَالِهِ حَنْطَتُهُ فَيَضُوعُ أَفْقُ مَنَازِلِ وَقُبُورِ

وَقَوْلُهُ: «إِذَا مِتُّ» [١٢]. مَنْ رَوَى «مِتُّ» - بِضَمِّ الْمِيمِ - فَهُوَ مِنْ مَاتَ يَمُوتُ، وَمَنْ رَوَى: «مِيتٌ» - بِكَسْرِ الْمِيمِ - فَهُوَ مِنْ مَاتَ يَمَاتُ مِثْلَ خَافَ يَخَافُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «مِيتٌ» - بِكَسْرِ الْمِيمِ - تَمُوتُ وَهُوَ نَادِرٌ [...].

[التَّكْبِيرُ عَلَى الْجَنَائِزِ]

- وَقَوْلُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ لِلنَّاسِ [١٤]. النَّجَاشِيُّ: اسْمُ كُلِّ مَلِكٍ لِلْحَبَشَةِ، كَمَا إِنَّ: كِسْرَى: اسْمُ كُلِّ مَلِكٍ لِلْفُرْسِ، كَمَا أَنَّ خَاقَانَ: اسْمُ كُلِّ مَلِكٍ لِلتُّرْكِ، كَمَا أَنَّ هِرْقَلَ: اسْمُ كُلِّ مَلِكٍ لِلرُّومِ، كَمَا أَنَّ تَبْعًا: اسْمُ لِكُلِّ مَلِكٍ لِلْيَمَنِ، كَمَا أَنَّ فِرْعَوْنَ: اسْمُ لِكُلِّ مَلِكٍ لِمِصْرَ. وَاسْمُ

(١) تقدم ذكره، وكذلك الثقل عن الخليل في كتابه «العين» فيما تقدم ص(١١٧).

التَّجَاشِيّ الْمَذْكُورِ فِي الْكِتَابِ: أَصْحَمَةٌ، وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ عَطِيَّةٌ^(١) [الصَّنَم].
وَيُقَالُ: نَعَيْتُ الْمَيْتَ أَنْعَاهُ نَعِيًا وَنَعِيَانًا: إِذَا أَشْهَرْتَ مَوْتَهُ وَأَعْلَمْتَ بِهِ.

- قَوْلُهُ: «فَأُخْرِجَ بِجَنَازَتِهَا» [١٥]. كَذَا جَاءَتْ الرُّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ:
«فُخْرِجَ»^(٢)؛ لِأَنَّ التَّحْوِيْنَ لَا يُجِيزُونَ اجْتِمَاعَ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ فِي نَقْلِ الْفِعْلِ. فَلَا
يَجُوزُ عِنْدَهُمْ مَا رُوِيَ مِنْ قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ^(٣): «يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يُذْهَبُ
بِالْأَبْصَارِ» بِضَمِّ الْيَاءِ، وَلَمْ يُجِزْ وَهِيَ إِلَّا عَلَى زِيَادَةِ الْبَاءِ كَزِيَادَتِهَا فِي قَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٤): «وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا»^(٥) فَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ قَوْلُهُ: «فَأُخْرِجَ بِجَنَازَتِهَا».
وَيَجُوزُ فِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ مُضْمَرًا
فِي «أُخْرِجَ» كَأَنَّهُ قَالَ: فَأُخْرِجَ النَّاسُ أَوْ النَّعْشَ بِجَنَازَتِهَا عَلَى أَنْ يُرَادَ بِالْجَنَازَةِ:
الْجُنَّةُ. /.

قَوْلُهُ: «فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «أَصْبَحَ» هُنَا تَامَةٌ، لَا خَبَرَ لَهَا؛
لِأَنَّ مَعْنَاهَا دَخَلَ فِي الصَّبَاحِ، كَمَا يُقَالُ: أَمْسَى الْقَوْمُ: إِذَا دَخَلُوا فِي الْمَسَاءِ،

(١) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/٢٠٥): «أصحمة بن أبحر التَّجَاشِيّ ملك الحبشة،
واسمه بالعربية: عَطِيَّةُ الصَّنَم، والتَّجَاشِيّ لَقَبٌ لَهُ». ويُراجَع: قصد السَّبِيل (١/١٩٣).

(٢) هَذَا هُوَ الْمُثَبَّتُ فِي «المَوْطَأ» رِوَايَةً بِخَيْي.

(٣) سورة الثَّور، الْآيَةُ: ٤٣، قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ (٢/٢٥٧)، وَالْمُحْتَسَبُ
لِابْنِ جَنِي (٢/١١٤)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٢/٢٩٠)، وَبِالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٦/٤٦٥)، قَالَ
الرَّجَاجُ فِي الْمَعَانِي (٤/٥٠): «وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ: «يُذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ» وَلَمْ يَقْرَأْ بِهَا
غَيْرُهُ، وَوَجْهَهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ ذَهَبَتْ بِهِ وَأَذْهَبَتْهُ...» وَأَدْرَجَ بَعْضُهُمْ مَعَهُ
شَيْئًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) سورة النِّسَاءِ.

وَأَظْلَمُوا: إِذْ دَخَلُوا فِي الظَّلَامِ، قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾ ﴿٢٧﴾.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِعَابٍ عَنِ الرَّجُلِ يُدْرِكُ» [١٦]. هَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَنَازَعَ فِيهَا التُّحَاةُ. فَالْكُوفِيُّونَ يَجْعَلُونَ «يُدْرِكُ» صِلَةً لِلرَّجُلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يُدْرِكُ، وَيُجِيزُونَ أَنْ يُوصَلَ كُلُّ مَا بِهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ كَمَا يُوصَلُ «الَّذِي». وَالبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ الصِّلَةَ إِلَّا فِي الْأَلْفِ وَاللَّامِ الدَّاخِلِينَ عَلَى أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ كَالضَّارِبِ وَالْمَضْرُوبِ وَيَتَأَوَّلُونَ بَيْتَ أَبِي ذُوَيْبٍ (٢):

لَعَمْرِي لَأَنْتَ الْبَيْتُ أَكْرَمُ أَهْلُهُ وَأَقْعَدُ فِي أَفْيَائِهِ بِالْأَصَائِلِ

عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ: «أَكْرَمُ أَهْلُهُ» خَيْرَ الْـ «أَنْتَ» بَعْدَ خَيْرِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ مُبْهَمًا عَلَى غَيْرِ مَعْنُوْدٍ وَ«أَكْرَمُ» نَعَتْ لَهُ، كَمَا تَقُولُ: إِنِّي لَأَمْرٌ بِالرَّجُلِ غَيْرِكَ، وَبِالرَّجُلِ خَيْرٍ مِنْكَ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ الثَّانِي يَتَوَجَّهُ قَوْلُهُ: «عَنِ الرَّجُلِ يُدْرِكُ»؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ - هَلْهَنَا - لَا يُرَادُ بِهِ رَجُلًا مُعَيَّنًا فَجَرَى مَجْرَى التَّنْكِرَةِ فَصَارَ: «يُدْرِكُ» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لَهُ.

[الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ]

- قَوْلُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: «مَا أَسْرَعَ النَّاسَ» [٢٢]. كَلَامٌ فِيهِ

(١) سورة يس.

(٢) شرح أشعار الهذليين (١/١٤٢)، والبيتُ في مجاز القرآن (١/٢٣٩، ٣٢٨)، وإصلاح المنطق (٣٢٠)، وتهذيبه (٦٧٧)، وترتيبه «المشوف المعلم...» (١/٥٨٦)، وشرح أبياته (٥٢١)، والكامل (٢/٩٧١)، وكتاب الشعر لأبي علي (٤٢٩)، والإنصاف (٧٢٣)، وشرح الجمل لابن عصفور (١/١٧٠)، والخزانة (٢/٤٨٩).

حَذْفٌ، وَالْمَعْنَى: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَىٰ إِنْكَارِ مَا لَا يَعْلَمُونَ، كَمَا يُقَالُ: لَا بَأْسَ،
 أَي: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ. وَيَجُوزُ أَنْ تُرِيدَ: مَا أَسْرَعَ إِنْكَارِ النَّاسِ فَحَذَفْتَ الْمُضَافَ،
 كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿ وَسَبَّحْتَ الْقُرْيَةَ ﴾. وَرَوَاهُ [الْقَعْنَبِيُّ] عَنْ مَالِكٍ «مَا أَسْرَعَ
 مَا نَسِيَ النَّاسُ». وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا
 شَيْءَ لَهٗ» فَطُعِنَ فِي إِسْنَادِهِ، وَتَأَوَّلَ «لَهٗ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِ» نَحْوَ تَأْوِيلِهِ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى (٢): ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ أَي: فَعَلَيْهَا. قَالَ: وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ «عَلَيَّ»
 بِمَعْنَى «اللَّامِ» وَ«اللَّامُ» بِمَعْنَى «عَلَيَّ» فَيَقُولُونَ: سَقَطَ لِفِيهِ أَي: عَلَيَّ فِيهِ، وَمِنْهُ
 قَوْلُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ (٣):

(١) سورة يوسف، الآية: ٨٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧.

(٣) ينسب أيضًا إلى جابر بن حنبلٍ التُّغَلْبِيُّ كَمَا فِي الْمُفْضَلِيَّاتِ (٢٠٩) رَقْم (٤٢)، وَشَرَحَهَا
 (٤٢٨) وَشَرَحَ آيَاتِ الْمُعْنَى (٢٨٦/٤)، وَرَوَاتُهَا:

* تَنَاوَلَهُ بِالرُّمْحِ ثُمَّ اتَّئَى لَهُ *

وَهُنَاكَ بَيَّتْ عَجْرُهُ:

* فَخَرَّ صَرِيحًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ *

يُنْسَبُ إِلَى عَدَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ مِنْهُمْ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ الْمَذْكُورِ مَعَ آيَاتِ قِيلَتْ بِمُنَاسَبَةٍ قَتَلَ
 مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّبِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَوْمَ صِفِّينَ، فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ
 مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ يُعْرَفُ بِـ«السَّجَادِ» لِكثْرَةِ عِبَادَتِهِ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ - وَأَصْحَابُهُ جَعَلُوا شِعَارَهُمْ «حَمَّ لَا يُنْصَرُونَ» فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ فَارَسٌ
 قَالَ لَهُ: «حَمَّ... فَتَرَكَهُ، فَشَدَّ عَلَيْهِ قَاتِلٌ هَذَا الشُّعْرَ وَصَرَعَهُ وَقَالَ الشُّعْرُ الَّذِي مِنْهُ الشُّطْرُ
 الْمُسَارِ إِلَيْهِ، وَفِيهَا:

وَأَشْعَثَ قَوَامٍ بِآيَاتِ رَبِّهِ كَثِيرِ النَّقَى فِيمَا تَرَى الْعَيْنُ مُسْلِمٍ =

تَنَاطَلَتْ بِالرُّمُحِ الطَّوِيلِ قَمِيصَهُ فَخَرَّ صَرِيعًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ
 أَرَادَ: عَلَى الْيَدَيْنِ وَعَلَى الْفَمِ. وَأَمَّا اسْتِعْمَالُهُمْ «عَلَى» مَكَانَ اللَّامِ فَنَحْوُ قَوْلِ
 الرَّاعِي (١):

رَعْتَهُ أَشْهُرًا وَخَلَى عَلَيْهَا فَطَارَ النَّيُّ فِيهَا وَاسْتَغَارَا
 أَرَادَ: وَخَلَى لَهَا.

[جَامِعُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ]

- قَوْلُهُ: «عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمَدِينَةِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ» [٢٤]. الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ
 عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالنِّسَاءُ: مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ، وَالخَبْرُ مَحْدُوفٌ مُقَدَّرٌ، وَتَقْدِيرُهُ:
 الرَّجَالِ وَالنِّسَاءُ مَجْمُوعُونَ أَوْ مَقْرُونُونَ فَحَذَفَ الْخَبْرَ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الْوَاوُ بِمَا
 فِيهَا مِنْ مَعْنَى «مَعَ» وَهَذَا نَحْوَمَا حَكَاهُ سَيِّبُونَهُ (٢) مِنْ قَوْلِهِمْ: أَنْتَ وَشَانُكَ،
 وَكُلُّ رَجُلٍ وَصَيْعَتُهُ، وَالْكُوفِيُّونَ لَا يُضْمَرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا خَبْرًا، وَيَجْعَلُونَ
 الْوَاوَ تَنْوُبَ مَنْابِ «مَعَ» وَتُغْنِي عَنِ الْخَبْرِ. وَيَجُوزُ «الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ» بِخَفْضِهِمَا
 مَعَ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْجَنَائِزِ.

شَكَكْتُ لَهُ بِالرُّمُحِ جَيْبَ قَمِيصِهِ
 عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ غَيْرِ أَنْ لَيْسَ تَابِعًا
 يُدَكِّرُنِي حَمَّ وَالرُّمُحُ شَاجِرٌ
 فَخَرَّ صَرِيعًا
 عَلَيْنَا وَمَنْ لَا يَبِيعُ الْحَقَّ يُظْلَمُ
 فَهَلَّا تَلَا حَمَّ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

يُراجِع: شرح أدب الكاتب للجواليقي (٣٦١)، والاقتضاب (٤٣٩)، والمعارف (١١٩)،
 والحديث يطول والمقام ضيق.

(١) ديوانه (٦٧) (ط) بغداد، (١٤٢) (راينهرت).

(٢) الكتاب (١/١٥٠) فما بعدها.

- «وَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ عَلَى الْجِنَازَةِ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ». كَذَا
الرُّوَايَةُ، بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي «يُصَلِّي» عَلَى جِهَةِ الْخَبَرِ، وَتَكُونُ «لَا» بِمَعْنَى «لَيْسَ»
وَيَكُونُ فِيهِ مَعْنَى النَّهْيِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿يُرِضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مَعْنَاهُ لَيْسَ يُعَدُّ الرَّجُلُ مُصَلِّيًا عَلَى الْجِنَازَةِ حَتَّى يَكُونَ طَاهِرًا وَإِلَّا فَصَلَاتُهُ لَا تُعَدُّ
صَلَاةً، وَيَكُونُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ خَبْرًا مَحْضًا، وَالْعَرَبُ تَجْعَلُ كُلَّ فِعْلٍ وَقَعَ
عَلَى غَيْرِ مَا يَجِبُ كَالْمَعْدُومِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ فَيَقُولُونَ لِلرَّجُلِ: قُمْتَ وَلَمْ تَقُمْ،
أَي: كَأَنَّ قِيَامَكَ كَلَا قِيَامَ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلٌ بَعْضُهُمْ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا
يَنْطِقُونَ﴾ (٣٥) أَي: لَا يَنْطِقُونَ نَطْقًا يَنْتَمِعُونَ بِهِ، فَنَطَقَهُمْ كَلَا نَطَقِي، وَكَذَلِكَ [قَوْلُهُ
تَعَالَى] (٣): ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ أَي: لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَكَ عَلَى رَمِيكَ لَكَانَ
رَمِيكَ كَلَا رَمِي، وَلَمْ يَبْلُغْ مَا بَلَغَ.

- «الزُّنَا» [٢٦]. يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ، فَمَنْ نَسَبَهُ إِلَى أَحَدِ الزَّانِيَيْنِ قَصَرَهُ، وَمَنْ
نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا مَدَّهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَارَ كَقَوْلِكَ: رَامِي يُرَامِي مَرَامَةً وَرِمَاءً.

[مَا جَاءَ فِي دَفْنِ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ: «وَصَلَّى النَّاسُ عَلَيْهِ أَفْدَادًا» [٢٧]. الْأَفْدَادُ: الْأَفْرَادُ.

- (١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.
- (٢) سورة المرسلات. قال ابنُ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (٢٧٠/١٥) «أَي: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ
أَسَكَّتَهُمُ الْهَيْبَةُ وَذُلُّ الْكُفْرِ، وَهَذَا فِي مَوَاطِنٍ خَاصٍّ فَإِنَّهُمْ لَا يَنْطِقُونَ فِيهِ، إِذْ قَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ
بِنَطْقِهِمْ ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾ ﴿رَبَّنَا أَسِنَّا﴾ فِيهِ مَوَاطِنٌ».
- (٣) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

- وَقَوْلُهُ: «فَسَمِعُوا صَوْتًا يَقُولُ» [٢٧]. يَقُولُ: هَذَا كَلَامٌ خُرَجَ عَلَى / الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ الصَّوْتَ لَا يَقُولُ، وَإِنَّمَا الْقَائِلُ صَاحِبُ الصَّوْتِ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ نَاصِيَةٍ كَذِبِيَّةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ [١١] وَإِنَّمَا الْكَذِبُ وَالْخَطَأُ لِصَاحِبِهَا، وَحَسَنَ هَذَا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الصَّوْتِ لَمْ يَكُنْ مَحْسُوسًا، وَإِنَّمَا سَمِعَ الصَّوْتُ فَفُهِمَ مِنْهُ غَرَضُ الْمُتَكَلِّمِ بِهِ فَصَارَ كَأَنَّهُ الْقَائِلُ.

- و[قَوْلُهُ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَلْحَدُ وَالْآخَرُ لَا يَلْحَدُ»] [٢٨]. يُقَالُ: لَحَدْتُ وَأَلْحَدْتُ فَأَنَا أَلْحَدُ، وَأَلْحَدُ (٢) وَالْقَبْرِ: مَلْحَدٌ مِنْ لَحَدَ، وَمُلْحَدٌ مِنْ أَلْحَدَ كَمَا دَخَلَ مِنْ أَدْخَلَ وَمُخْرَجٌ مِنْ أَخْرَجَ، وَمَدْخَلٌ مِنْ دَخَلَ. وَاللَّحْدُ: أَنْ يُمَالَ بِالْمَيِّتِ إِلَى أَحَدِ شِقَيِ الْقَبْرِ. وَمِنْهُ: لَحَدَ الرَّجُلُ فِي الدِّينِ وَاللَّحْدُ: إِذَا انْحَرَفَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَعَدَلَ عَنْهُ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَيْلٌ فَهُوَ الضَّرِيحُ، يُقَالُ: ضَرَحْتُ أَضْرَحُ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ ضَرَحْتُهُ الدَّابَّةُ بِرِجْلِهَا أَي: دَفَعْتَهُ عَنْ نَفْسِهَا كَأَنَّ جَانِبِي الْقَبْرِ ضَرَحًا الْمَيِّتِ أَنْ يَمِيلَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَصَارَ فِي وَسْطِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَيُّهُمْ جَاءَ أَوَّلُ عَمِلٍ عَمَلُهُ». كَذَا الرَّوَايَةُ بِضَمِّ «أَوَّلٍ» وَهُوَ ظَرْفٌ يُنْبِئُ عَلَى الضَّمِّ لَمَّا قُطِعَ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَيَجُوزُ فِيهِ النَّصْبُ وَالتَّنْوِينُ إِذَا اعْتَمَدَتْ فِيهِ التَّنْكِيرُ وَلَمْ تَجْعَلْهُ مَعْرِفَةً فَتَقُولُ: جَاؤَا أَوَّلًا، قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ الْمَزْنِيُّ (٣):

لَعَمْرِي مَا أَدْرِي وَإِنِّي لِأَوْجَلُ عَلَى أَيُّنَا تَعَدُّو الْمَيِّتَةَ أَوَّلُ

(١) سورة العلق.

(٢) «فعلت وأفعلت» للزجاج (٨٣).

(٣) ديوانه (٩٣)، ويُراجع: المنصف (٣/٣٥)، والخزانة (٣/٥٠٥).

- وَقَوْلُهُ: حَتَّى سَمِعَ وَقَعَ الْكَرَّازِينَ [٢٩]. الْكَرَّازِينُ: الْقُبُوسُ وَالْمَسَاحِي،
وَاحِدُهَا كَرَزِينٌ وَكَرَزَانٌ.

و«العَقِيْقُ» [٣١]: وَادٍ بِالْحِجَازِ^(١).

[الْوُقُوفُ لِلْجَنَائِزِ، وَالْجُلُوسُ عَلَى الْمَقَابِرِ]

- وَقَوْلُهُ: «لِلْمَدَاهِبِ» كِنَايَةٌ عَنْ مَوَاضِعِ الْحَدَثِ وَالْبَوْلِ، يُقَالُ لِمَوْضِعٍ
ذَلِكَ: الْمَقْعَدُ، وَالْمَجْلِسُ، وَالْمَذْهَبُ، وَالْخَلَاءُ، وَالْمُتَوَضَّأُ، وَالْمِيضَاءُ،
وَالْمِرْحَاضُ، وَالْحُشُّ، وَالْكَيْفُ، وَالْغَائِطُ، وَالْمُسْتَرَاخُ^(٢).

[النَّهْيُ عَنِ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ]: «فَجَعَلَ جَابِرٌ يُسَكِّتُهُنَّ» [٣٦]. مِنْ سَكَتَ، وَيُرْوَى: «يُسَكِّتُهُنَّ»
مِنْ أَسَكَتَ رُبَاعِيًّا^(٣)، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ الشُّكُوتَ بِمَعْنِيَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا:
ضِدُّ الْكَلَامِ. وَالْآخَرُ: بِمَعْنَى الشُّكُونِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿سَكَتَ عَنِ

(١) هُوَ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ، وَلَا يَزَالُ عَلَى تَسْمِيَتِهِ حَتَّى الْآنَ. وَهِيَ أَعْقَةٌ لَا عَقِيْقٌ وَاحِدٌ، أَشْهَرُهَا
عَقِيْقٌ قَرِبَ الْمَدِيْنَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ
(٩٥٢)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٣٨)، وَالرُّوْضُ الْمَعْطَارُ (٤١٦)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةُ (٢٦٦).

(٢) ذَكَرَهَا الْيَقْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» عَنِ الْمُؤَلِّفِ وَأَسْقَطَ بَعْدَ الْمُتَوَضَّأِ «الْمِيضَاءَ». وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ أَكْثَرِهَا.

(٣) «فَعَلْتَ وَأَفْعَلْتَ» لِلرَّجَّاجِ (٤٩)، وَلِلْجَوَالِيْقِيِّ (٤٦) مِثْلُ الْمُؤَلِّفِ تَمَامًا، وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَهُمَا،
وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ «فَعَلْتَ وَأَفْعَلْتَ» (٩١) عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: «يُقَالُ: سَكَتَ
الرَّجُلُ: إِذَا أَسَكَتَ عَنِ الْكَلَامِ، وَأَمَّا أَسَكَتَ فَمَعْنَاهُ: أَطْرَقَ» وَيُرَاجَعُ: الْمُخْتَصَّصُ (٢٤٠/١٤)،
وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (سَكَتَ) وَذَكَرُوا فَرْقَ مَا بَيْنَهُمَا فِي كَلَامٍ يَطْوُلُ ذِكْرَهُ تَجَدُّدًا هُنَاكَ.

(٤) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ١٥٤.

مُوسَى الْغَضَبُ ﴿١﴾. وَكَلَامَ الْمَعْنِيِّينَ يَلْتَقُ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ.

- و«الاستِرْجَاعُ» [يَكُونُ بِمَعْنِيَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا] يَكُونُ بِمَعْنَى [قَوْلِهِ تَعَالَى] (١):

﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾. وَالثَّانِي: تَرْدِيدُ الْكَلَامِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَلَى وَجْهِ التَّلَهُّفِ.

- و«قَوْلُهُ: «دَعَهُنَّ فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً»]. يُقَالُ: وَجَبَ الرَّجُلُ

وُجُوبًا وَجَبَةً إِذَا مَاتَ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ وَجَبَ الْحَائِطُ: إِذَا سَقَطَ، وَالشَّمْسُ: إِذَا

غَابَتْ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾.

- وَقَوْلُهَا: «وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو». «إِنْ» هَلْهِنَا مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ عِنْدَ

سَبِيئَتِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُهَا.

- [وَقَوْلُهَا: «جَهَازِكِ»] يُقَالُ: جِهَازٌ - بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا -: وَهُوَ مَا

يَتَجَهَّزُ بِهِ الرَّجُلُ وَيَسْتَعِدُّ لَهُ لِسَفَرٍ.

- و«قَوْلُهُ: «الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ»]. الْمَطْعُونُ الَّذِي يُصِيبُهُ الطَّاعُونُ، وَفِعْلُهُ

طَعِنَ الرَّجُلُ، وَيُقَالُ: طَعِنَ فِي نَيْطِهِ (٣): إِذَا مَاتَ.

- و«قَوْلُهُ: «وَصَاحِبِ ذَاتِ الْجَنْبِ»]. ذَاتُ الْجَنْبِ: الشَّوْصَةُ، وَيُقَالُ:

إِنَّهَا فِي الْجَانِبِ الْآخَرِ مِنْ مَوْضِعِ الشَّوْصَةِ (٤)، يُقَالُ مِنْهُ: رَجُلٌ جَنْبٌ - بِكَسْرِ

النُّونِ - وَمَجْنُوبٌ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٦.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٦.

(٣) فِي اللِّسَانِ (نَيْطٌ): «... وَقِيلَ: النَّيْطُ: نَيْطُ الْقَلْبِ، وَهُوَ الْعِرْقُ الَّذِي الْقَلْبُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ»
وَالنَّيْطُ: الْمَوْتُ، وَطَعِنَ فِي نَيْطِهِ أَي فِي جَنَازَتِهِ إِذَا مَاتَ.

(٤) الشَّوْصَةُ: وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ أَوْ رَيْحٌ تَعْتَبُ فِي الْأَضْلَاعِ أَوْ وَرَمٌ فِي حِجَابِهَا مِنْ دَاخِلٍ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالْحَرْقُ شَهِيدٌ». [الْحَرْقُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْمُخْتَرِقُ بِالنَّارِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ» [الْهَدْمُ - بِفَتْحِ الدَّالِ -: مَا يَسْقُطُ

مِنَ الشَّيْءِ الْمُنْهَدَمِ مِنْ مَدَرٍ وَحِجَارَةٍ وَالْهَدْمُ - بِسُكُونِهَا -: الْمَصْدَرُ.

- [وَقَوْلُهُ: «الْمَرْأَةُ»] تَمُوتُ بِجُمْعٍ. بِضَمِّ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا مَعًا. وَرَوَاهُ

عَبِيدُ اللَّهِ - بِالْفَتْحِ - وَهُوَ خَطَأٌ^(١) قَالَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ^(٢): سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: هُوَ

أَنْ تَمُوتَ الْمَرْأَةُ وَوَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا. قَالَ عَلِيُّ: قُلْتُ لَهُ: فَإِذَا وَلَدَتْهُ ثُمَّ مَاتَتْ مِنْ

نِفَاسِهِ أَتْرَجُو [يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: أَرَجُو ذَلِكَ.

وَيُقَالُ أَيْضًا لِلْعُدْرَاءِ الَّتِي لَمْ تُفْتَضَّرْ جُمْعٌ وَجَمْعُ بَضْمِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا، وَقَدْ تَأَوَّلَ

الْحَدِيثَ قَوْمٌ عَلَى هَذَا، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَالْوَجْهُ: مَا تَقَدَّمَ.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ» [٢٧]. كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ

(١) فِي «الْاِقْتِصَابِ»، قَالَ الْيَقْرِينِيُّ: «قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ: وَهُوَ خَطَأٌ. قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى -

بَلْ هُوَ صَحِيحٌ وَالثَّلَاثُ اللَّغَاتُ فِيهِ مَشْهُورَاتٌ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لَمْ يَذْكَرْ ابْنُ السَّيِّدِ فِي مُثَلَّثِهِ (٤٠٨)، وَلَمْ يَذْكَرْ ابْنُ مَالِكٍ

فِي الْإِعْلَامِ بِتَثْنِثِ الْكَلَامِ (١٢١) فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا لِعُتْنَانِ ضَمِّ الْجِيمِ

وَكَسْرُهَا كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. وَذَكَرَ الْفَيْرُوزِزَادِيُّ فِي الدَّرَرِ الْمَبْتَنَةِ فِي الْغُرَرِ الْمَثَلَةِ (٩٢)

اللُّغَاتِ الثَّلَاثِ.

(٢) عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الْمَدْكُونِيُّ هُنَا هُوَ صَاحِبُ الرَّوَايَةِ فِي «الْمَوْطَأِ»، وَتُعْرَفُ رَوَايَتُهُ بِ«مَوْطَأِ ابْنِ زِيَادٍ»

طَبَعَ قِطْعَةٌ مِنْهُ فِي دَارِ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ سَنَةِ (١٤٠٢هـ). وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادِ الْعَبْسِيُّ التُّونِسِيُّ

(ت ١٨٣هـ) لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ بِأَفْرَيقِيَّةَ مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو الْعَرَبِ التَّمِيمِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ: «كَانَ ثِقَةً

مَأْمُونًا مُتَعَبِّدًا بَارِعًا فِي الْفِقْهِ» أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ أَبِي الْعَرَبِ (٢٥١)، وَتَرْتِيبَ الْمَدَارِكِ

(٣/ ٨٠)، وَالدِّيْبَاجِ (٢/ ٩٢)، وَرِيَاضِ الثَّمُوسِ (١/ ٢٣٤).

الْخَبْرَ وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ وَقَوْلُهُمْ: «رَحِمَكَ اللَّهُ وَعَافَاكَ».

- وَذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ: «مَا لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ وَلَا لَقْلَقَةٌ» فَقَالَ: النَّقْعُ: رَفْعُ الصَّوْتِ، وَقِيلَ: وَضَعُ الشَّرَابِ عَلَى الرَّأْسِ، وَقِيلَ شَقُّ الْجُيُوبِ، وَاللَّقْلَقَةُ وَاللَّقَاقُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ. وَالنَّقْعُ - فِي غَيْرِ هَذَا -: طَعَامُ الْقُدُومِ مِنَ السَّفَرِ (٢).
- وَقَوْلُهُ: «فَتَمَسَّهُ النَّارُ» [٣٨].

- وَقَوْلُهُ: «فَيَحْتَسِبُهُمْ» [٣٩]. مُنْصُوبَانِ عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ، وَمَنْ رَفَعَهُمَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَ[قَوْلُهُ]: «تَحِلَّةُ الْقَسَمِ» [٢٧]. تَحْلِيلُهَا، يُقَالُ: حَلَلْتُهُ مِنْ يَمِينِهِ تَحْلِيلًا/ وَتَحِلَّةٌ. وَتَحَلَّلَ هُوَ: إِذَا خَرَجَ عَنْ مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ بِاسْتِثْنَاءٍ، أَوْ فِعْلٍ مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ.

- [قَوْلُهُ]: «كَانُوا لَهُ جُنَّةً مِنَ النَّارِ» [٣٩]: الْجُنَّةُ: السِّتْرُ.

- [قَوْلُهُ]: «يُصَابُ فِي حَامَتِهِ» [٤٠]: الْحَامَةُ: الْقَرَابَةُ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) وهي النَّقِيعَةُ أَيْضًا، يُرَاجَعُ: الزَّاهِرُ لابن الأنباري (١/٤٢٠)، قال: «ويقال للطعام الذي يُصنع للقادم النَّقِيعَةُ، قال الرَّاجِزُ:

كُلُّ الطَّعَامِ تَشْتَبِي رَيْبَعَهُ
الْخُرْسُ وَالْإِعْدَارُ وَالنَّقِيعَةُ

وَقَالَ الْآخَرُ:

إِنَّا لَنَضْرِبُ بِالسُّيُوفِ رُؤُوسَهُمْ
ضَرَبَ الْقِدَارِ نَقِيعَةَ الْقِدَامِ

[جَامِعُ الْحَسْبَةِ فِي الْمُصِيبَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «وَاعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ بِهِ ذَلِكَ» [٤٢].

- وَقَوْلُهُ - فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ -: «مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ». ذَكَرَ جَمِيعَ الرِّوَاةِ إِلَّا

الْقَعْنَبِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ . . .» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ^(١): وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ

بِهِ إِيحَابٌ، وَسَبِيلُهُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ نَفْيِ يَتَقَدَّمُهُ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَلَا غَيْرِهِ

نَفْيٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ رِوَايَةَ يَحْيَى - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا نَفْيٌ - فَإِنَّهَا فِي تَأْوِيلِ

النَّفْيِ لِأَنَّ «مِنْ» شَرْطٌ، وَالشَّرْطُ غَيْرٌ وَاجِبٌ، فَهُوَ يُضَارِعُ النَّفْيَ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ

يَكُونَ، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ فَحُمِلَ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَهُ نَظَائِرٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الشَّعْرِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَاعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا». أَي: اعْقِبْنِي مِنْهَا خَيْرًا، أَي: اجْعَلْهَا أَنْ

تُقْضَى بِي إِلَى خَيْرٍ، فَيَكُونُ الْخَيْرُ هَلْهَنَا لَيْسَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْمُفَاضَلَةُ كَقَوْلِهِ: زَيْدٌ

خَيْرٌ مِنْ عَمْرٍو، وَلَكِنَّهُ الْخَيْرُ الَّذِي لَا يُرَادُ بِهِ الْمُفَاضَلَةُ كَقَوْلِكَ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ

خَيْرًا قَطُّ، إِذَا لَمْ يُحْسِنِ إِلَيْكَ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ بَعْضِهِمْ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿نَأَتْ بِخَيْرٍ

مِنْهَا﴾ أَي: نَأَتْ مِنْهَا بِخَيْرٍ وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ «خَيْرًا» هَلْهَنَا الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمُفَاضَلَةُ

جَعَلْتَ الْمُصِيبَةَ هِيَ الشَّيْءُ الْمُصَابُ بِهِ الْمَفْقُودُ، يُرِيدُ: اللَّهُمَّ أَجْرِنِي فِي

مُصِيبَتِي وَاعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا، فَيَكُونُ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِمْ: أَنْتَ أَكْرَمُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَضْرَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَجَدَ عَلَيْهَا» [٤٣]: مَعْنَاهُ: حَزَنَ.

(١) يعني بذلك نفسه، هشام بن أحمد الوقشي المؤلف.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٦.

- و«الأسف»: الحسرة والتلهف.

- و«مكث»: ومكث: لغتان، وقرأ عاصمٌ [وحدَه] (١) بالفتح.

- وقوله: «أعاروكيه»: من لغة بني عامر، يقولون: ضربتني ورميتني وأعطيتكني فيشبعون كسرة تاء المخاطب المؤنث، وكسرة كافه فتحدث بعدها ياء [...] .

[مَا جَاءَ فِي الْاِخْتِفَاءِ وَهُوَ النَّبَاشُ]

هَكَذَا وَقَعَتْ هَلِدِهِ / التَّرْجَمَةُ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ، وَهِيَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْاِخْتِفَاءَ مَصْدَرٌ وَ«النَّبَاشُ» اسْمٌ فَاعِلِ النَّبَشِ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَيُقَسَّرُ بِهِ، الصَّوَابُ: مَا جَاءَ فِي الْمُخْتَفِي وَهُوَ النَّبَاشُ، وَكَذَا رَوَيْنَاهُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «مَا جَاءَ فِي الْاِخْتِفَاءِ وَهُوَ النَّبَاشُ» بِكسْرِ التَّوْنِ. وَهَذَا كَلَامٌ مُلْتَمِمْ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ غَيْرَ أَنِّي لَا أَحْفَظُ النَّبَاشَ بِكسْرِ التَّوْنِ مَصْدَرًا لِـ«نَبَشَ»، إِنَّمَا الْمَصْدَرُ نَبَشًا. وَسُمِّي النَّبَاشُ مُخْتَفِيًا لِاسْتِخْرَاجِهِ أَكْفَانَ الْمَوْتَى، يُقَالُ: خَفَيْتُ الشَّيْءَ وَاخْتَفَيْتُهُ: إِذَا أَظْهَرْتَهُ، وَأَمَّا أَخْفَيْتُ - بِالْأَلِفِ - فَيَكُونُ الْإِظْهَارُ، وَيَكُونُ السُّتْرُ. وَمَنْ قَرَأَ (٢): ﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ بِضَمِّ الْأَلِفِ جَازَ أَنْ يَكُونَ أَظْهَرُهَا

(١) في الأصل: «وحرز» تحريف، صوابه ما أثبتته - إن شاء الله - قال ابن خالويه في إعراب

القراءات (١٤٦/٢) «قرأ عاصمٌ وحدَه» ﴿فَمَكَّثَ﴾ بالفتح «سورة التَّمَل، الآية: ٢٢.

(٢) سورة طه، الآية: ١٥ و﴿أَخْفِيهَا﴾ بالضَّم قراءة السَّبْعَةِ و﴿أَخْفِيهَا﴾ بالفتح رواية ابن كثير

وعاصم برواية أبي بكر وهي قراءة أبي الدَّرَاءِ، وسعيد بن جبيرة، الحسن، ومجاهد،

وحَمِيد، وُقْتَادَة. يُرَاجَع: معاني القرآن للفرَّاء (١٧٦/٢)، وتفسير الطبري (١١٣/١٦)،

ومعاني القرآن وإعرابه للزَّجَّاج (٢٥٣/٣)، وإعراب القرآن للثَّحَاس (٣٣٤/٢)، =

لِقُرْبِهَا، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ أَسْرُهَا مِنْ نَفْسِي فَكَيْفَ أَطْلِعُكُمْ عَلَيْهَا^(١). وَمَنْ قَرَأَ:
 ﴿أَخْفِيهَا﴾ - بِفَتْحِ الْأَلِفِ - فَمَعْنَاهُ: أَظْهَرُهَا لِأَخِي. وَأَنْشُدْ لِرُحَيْمٍ^(٢):

خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ كَأَنَّمَا خَفَاهُنَّ وَدَقَّ مِنْ سَحَابِ مُرَكَّبٍ

= والمحاسب (٤٧/٢)، والمحمر الوجيز (١٢/١٠، ١٣)، وتفسير القرطبي (١١/١٨٢)،
 والبحر المحيط (٦/٢٣٢).

(١) هَكَذَا قَرَأَ أَبِي، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، كَمَا فِي الْكَشَافِ (٥٣٢)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ
 (١١/١٨٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٥/٣٧٥)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيْطُ (٦/٢٣٣)، وَفِي زَادِ الْمَسِيرِ عَنِ
 الْمَبْرَدِ: «وَهَذَا عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِذَا بَالَعُوا فِي كِتْمَانِ الشَّيْءِ: كَتَمْتُهُ حَتَّى عَنْ
 نَفْسِي؛ أَي: لَمْ أَطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا». وَأَخْفِيهَا بِمَعْنَى أَظْهَرُهَا أَوْ بِمَعْنَى أَسْتُرُهَا مِنَ الْأَضْدَادِ.
 كَذَا نَصَّ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي تَفْسِيرِهِ «الْمُخَرَّرِ الرَّجِيْزِ» وَغَيْرِهِ. وَرَاجِع: أَضْدَادُ ابْنِ الْأَثَرِيِّ
 (٩٥)، وَأَضْدَادُ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (١/٢٣٧٧) وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ الْفَرَاءَاتِ الْمَذْكُورَةَ فِي
 الْآيَةِ. وَأَنْشُدَا مَعَا بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ الْآتِي.

(٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ: «قَالَ زُهَيْرٌ» وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لِامْرِئِ الْقَيْسِ فِي دِيْوَانِهِ (٥١) مِنْ قَصِيدَتِهِ
 الْمَشْهُورَةِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

خَلِيلِي مَرَّ بِي عَلَى أُمَّ جُنْدَبٍ نَقَضِي لُبَانَاتِ الْفُؤَادِ الْمُعَدَّبِ
 فَإِنَّكُمْ إِن تَنْظُرَانِي سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ تَفْعَلْنِي لَدَى أُمَّ جُنْدَبِ
 ثُمَّ قَالَ فِي وَصْفِ الْفَرَسِ:

فَأَدْرَكَ لَمْ يَجْهَدَ وَلَمْ يَنْ شَاوُهُ يَمُرُّ كَحُذْرُوفِ الْوَلِيدِ الْمُثَقَّبِ
 تَرَى الْفَارَّ فِي مُسْتَنْقَعِ الْقَاعِ لِأَحْبَا عَلَى جَدَدِ الصَّحْرَاءِ مِنْ شِدِّ مَلْهَبِ
 خَفَاهُنَّ مِنْ

وَرِوَايَةُ الدِّيْوَانِ: «مِنْ عَشِيِّ مُجَلَّبٍ» وَيُرْوَى: «مُحَلَّبٍ». وَالْبَيْتُ فِي اللِّسَانِ (خُفَا) عَنِ
 الْمُحْكَمِ (٥/١٦١) كَرِوَايَةِ الْمُؤَلَّفِ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ، وَنَسَبَهُ فِي اللِّسَانِ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ عَلَى
 الصَّحِيحِ. وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٦٠)، وَالتَّمْهِيدِ (١٣/١٣٨).

[جَامِعُ الْجَنَائِزِ]

- وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» [٤٦]. الرَّوَايَةُ بِالنَّصْبِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ فِعْلٌ مُضْمَرٌ، كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا تَخْتَارُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اخْتَارُ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى، وَلَوْ رَفَعَ لَكَانَ جَائِزًا عَلَيَّ أَنَّهُ تَخَيَّرَ فَقَالَ: اخْتِيَارِي الرَّفِيقَ الْأَعْلَى، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١):

﴿ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ. وَ«الرَّفِيقُ» اسْمٌ مُفْرَدٌ يُرَادُ بِهِ الْجَمْعُ، قَالَ تَعَالَى (٢):

﴿ وَحَسَنَ أَوْلِيَّتِكَ رَفِيقًا ﴾ (٣) وَرَبَّمَا جَاءَ فَعِيلٌ وَفَعُولٌ يُرَادُ بِهِمَا الْجَمْعُ وَيَقَعَانِ لِلْمَذَكَّرِ وَالْمَوْثُوثِ بِلَفْظِ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ وَقَالَ جَرِيرٌ (٥):

نَصَبْنَا الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْنَا قُلُوبَنَا بِأَسْهُمِ أَعْدَائِهِ وَهُنَّ صَدِيقُ

- قَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ... الْحَدِيثُ» [٤٧].

تَقْدِيرُهُ: إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَقْعَدُهُ مِنْ مَقَاعِدِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَحَدَفَ وَاخْتَصَرَ وَكَذَا فِي أَهْلِ النَّارِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ» (٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْهَاءُ مِنْ «إِلَيْهِ» / عَائِدَةٌ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٢) سورة النساء.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٠١.

(٤) ديوانه (٣٧٢/١)، ورواه في زهر الآداب (٥٦) لمُزَاجِمِ الْعُقَيْلِيِّ، وَلَمْ يَرِدْ فِي دِيْوَانِ مُزَاحِمِ الْمَنْشُورِ فِي مَجَلَّةِ مَعْهَدِ الْمَخْطُوطَاتِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ (١٩٧٦م) وَالْبَيْتُ فِي الْخِصَائِصِ (٤١٢/٢)، وَاللِّسَانِ (صَدَقَ).

(٥) فِي رَوَايَةٍ يَحْيَى: «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

عَلَى الْمَقْعَدِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى اللَّهِ وَفِيهِ بَعْدٌ.

- [وَقَوْلُهُ: «تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ» (٤٨)]. عَجَبُ الذَّنْبِ وَعَجْمُهُ
- عَلَى بَدَلِ الْبَاءِ مِمَّا -: هُوَ الْعَظْمُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ فِقَارِ الظَّهْرِ. وَالنَّسْمَةُ: الرُّوحُ.
- وَ [وَقَوْلُهُ: «طَبِيرٌ تَعَلَّقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»]. تَعَلَّقُ: تَأْكُلُ، عَلَقَتِ الْإِبِلُ
تَعَلَّقَ عَلَقًا، وَإِبِلٌ عَوَالِقُ: إِذَا مَدَّتْ أَفْوَاهَهَا وَرَعَتِ وَرَقَ الشَّجَرِ. وَمَنْ رَوَاهُ
«تَعَلَّقُ» يَفْتَحُ اللَّامَ فَهُوَ مِنْ عَلَقَتِ الْإِبِلُ تَعَلَّقُ إِذَا قَرَّتْ أَعْيُنَهَا بِالْمَرْعَى وَاطْمَأَنَّتْ
فِيهِ، وَفِي الْأَمْثَالِ (١): «عَلَقَتْ مَرَاسِيهَا بِذِي الرَّمْرَامِ وَالْقَتَّ» يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ
وَجَدَ مَا يُوَافِقُهُ فَلَمْ يُعَارِفْهُ. وَالرَّمْرَامُ: نَبْتُ تُحِبُّهُ الْإِبِلُ، فَإِذَا ظَفِرَتْ بِهِ لَمْ تُرِدْ
مُعَارَفَتَهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ»]. يُقَالُ: رَجَعْتُ الشَّيْءَ وَأَرْجَعْتُهُ (٢)، وَمِنْهُ
[وَقَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ﴾.

- [وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ أَذْرُوا نِصْفَهُ» (٥١)]. وَيُقَالُ: ذَرَوْتُ الشَّيْءَ فِي الرِّيحِ،
وَأَذْرَيْتُهُ (٤) وَذَرَيْتُهُ، وَذَرْتُ الرِّيحُ الشَّيْءَ وَأَذْرْتُهُ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَى أَذْرْتُهُ: قَلَعْتُهُ

(١) هَذَا الْمَثَلُ لَمْ يَرِدْ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ الْمَشْهُورَةِ فَهُوَ مِنْ فَوَائِدِ كِتَابِ أَبِي الْوَلِيدِ. وَفِي اللَّسَانِ
(علق): «عَلَقَتْ مَرَاسِيهَا بِذِي رَمْرَامٍ وَبِذِي الرَّمْرَامِ، وَذَلِكَ حِينَ اطْمَأَنَّتِ الْإِبِلُ وَقَرَّتْ
عُيُونُهَا بِالْمَرْعَى، يُضْرَبُ هَذَا لِمَنْ اطْمَأَنَّ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ بِعَيْشِهِ».

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلرَّجَاجِ.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٨٣.

(٤) كِتَابِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلرَّجَاجِ (٣٨).

مِنْ أَصْلِهِ، وَذَرَّتْهُ مُضَاعَفًا: طَيَّرْتَهُ^(١).

- [قَوْلُهُ: «مِنْ بَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحَسِّنُ فِيهَا جَدْعَاءَ؟»] [٥٢]. الْجَمْعَاءُ:

الْمُجْتَمِعَةُ الْخَلْقِ، الَّتِي لَمْ يَنْقُصْ مِنْ خَلْقِهَا شَيْءٌ، وَالْجَدْعَاءُ: الْمَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ، وَيُسْتَعْمَلُ الْجَدْعُ أَيْضًا فِي الْأَنْفِ^(٢).

- [قَوْلُهُ: «يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا»] [٥٤]. وَنَصَبُ الدُّنْيَا: تَعَبُهَا،

وَفِعْلُهُ نَصَبٌ يَنْصَبُ.

(١) نَقَلَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ كَامِلًا. وَيُرَاجَعُ: مَا جَاءَ عَلَى «فَعَلَتْ

وَأَفَعَلَتْ» لِلْجَوَالِقِيِّ (٤٠)، وَالصَّحَّاحِ، وَاللَّسَّانِ، وَالتَّاجِ: (ذَرَى).

(٢) نَقَلَهُ الْيَقْرِينِيُّ أَيْضًا، وَيُرَاجَعُ: التَّهَابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢٩٦/١).

ومن (كتاب الزكاة) (١)

الزَّكَاةُ: النَّمَاءُ، يُقَالُ: زَكَ الزَّرْعُ يَزُكُو: إِذَا زَادَ وَنَمَى، وَسُمِّيَتْ زَكَاةً؛ لِأَنَّهَا تُنَمِّي الْمَالَ وَتَقِيهِ مِنَ الْآفَاتِ، وَالزَّكَاةُ: الطَّهَارَةُ أَيْضًا. يُقَالُ لِلْفَاضِلِ الطَّاهِرِ: زَكِيٌّ، وَمِنْهُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾ (٢) أَي: طَهَّرَهَا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى التَّمَوُّ؛ لِأَنَّ الزَّكِيَّ الطَّاهِرَ يَجِلُّ وَيَعْظُمُ فِي الْعِيُونِ.

[ما تجب فيه الزكاة]

- [وَقَوْلُهُ: «خَمْسَةٌ أَوْ سِتٌّ صَدَقَةٌ»] [١]. وَالصَّدَقَةُ مِنَ الصَّدَقِ؛ لِأَنَّ مُخْرِجَهَا مُصَدِّقٌ بِمَا وَعَدَ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَمَلَ عَلَى قِرْنِهِ فَصَدَقَ: إِذَا حَقَّقَ الْحَمْلَةَ، فَالْمُتَّصِدُّ مُقَدِّمٌ عَلَى الصَّدَقَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفِ الْفَقْرِ، كَمَا يَخَافُ الْبَخِيلُ الْمَانِعُ لِلصَّدَقَةِ؛ وَلَا جِلَّ هَذَا سُمِّيَ الْبُخْلُ جُبْنًا، وَالْجُودُ شَجَاعَةً لَكِنْ جُبْنُ الْبَخِيلِ مِنَ الزَّمَانِ (٣) وَشَجَاعَةُ الْجَوَادِ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى / الزَّمَانِ وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ مِنْهُ. وَالصَّدَقَةُ وَالزَّكَاةُ: اسْمَانِ لِمَا يُخْرِجُهُ النَّاسُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ فَرَضًا كَانَ أَوْ نَفْلًا، غَيْرَ أَنَّ الْأَعْلَبَ أَنْ يُسَمَّى مَا يُخْرِجُ مِنَ الْحَيَوَانِ صَدَقَةً،

(١) الموطأ رواية يحيى (١/٢٤٤)، ورواية أبي مصعب (١/٢٤٩)، ورواية محمد بن الحسن

(١١٤)، ورواية سويد (١٧٨)، ورواية القعنبي (٢٧٧)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب

(١/٢٧١)، والاستذكار (٧/٩)، والمثنوي لأبي الوليد (٢/٩٠)، والقبس لابن العربي

(١/٤٣٠)، وتنوير الحوالمك (١/٢٤٠)، وشرح الزرقاني (٢/٩٣)، وكشف المغطى (١٤٨).

(٢) سورة الشمس.

(٣) كذا العبارة في الأصل!؟

وَمِنْ غَيْرِهِ زَكَاةٌ، وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِتَسْمِيَةِ الْفَرَضِ زَكَاةً، وَالتَّطَوُّعِ صَدَقَةً .
 - وَقَوْلُهُ: «وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةً» . [الْوَسْقُ: سِتُّونَ
 صَاعًا. وَالْوَسْقُ - أَيْضًا - وَقُرَّ الْبَعِيرِ. أَوْسَقْتُ الْبَعِيرَ: إِذَا أَوْقَرْتُهُ. وَالْوَسْقُ:
 الْعِدْلُ، وَالْوَسْقُ - يَفْتَحُ الْوَاوُ - مُسْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَسَقْتُ الشَّيْءَ وَسَقًا: إِذَا
 ضَمَمْتَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَاسْتَوْسَقْتَ الْإِبِلُ فِي السَّيْرِ وَاتَّسَقَتْ: إِذَا انْضَمَّتْ
 وَتَتَابَعَتْ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾^(١) أَي: ضَمَّ وَجَمَعَ .
 - [وَقَوْلُهُ: «وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةً»] . الذَّوْدُ: مَا بَيْنَ
 الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِنَاثِ، وَزَعَمَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ الذَّوْدَ^(٢):
 مَا بَيْنَ ثَلَاثَةٍ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. قَالَ الْفَرَاءُ: وَالذَّوْدُ يُقَعُّ عَلَى
 الْوَاحِدِ، وَأَنْشَدَ:

* فَإِنَّ عِدَّتَهَا ذَوْدٌ وَسَبْعُونَ *

وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ وَاحِدًا وَسَبْعِينَ^(٣)
 دُونَ أَنْ يَرِيدَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ قَوْلُهُمْ: ثَلَاثُ ذَوْدٍ، وَخَمْسُ ذَوْدٍ مِنْ أَدَلِّ دَلِيلٍ

(١) سورة الانشقاق، الآية: ١٧ .

(٢) قَالَ الرَّيْبِدِيُّ فِي «التَّاجِ» (ذَوْدٌ): «وَالذَّوْدُ: ثَلَاثَةُ أَبْعَرَةٍ إِلَى التَّسْعَةِ، وَقِيلَ: إِلَى الْعَشْرَةِ،
 وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَنَحْوُ ذَلِكَ حَفِظْتُهُ مِنَ الْعَرَبِ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، أَوْ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَى
 خَمْسِ عَشْرَةٍ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ شُمَيْلٍ. وَقَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ: كَذَلِكَ قَالَ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ إِلَى
 الْعَشْرِ أَوْ إِلَى عَشْرَيْنَ وَقُوِيَ ذَلِكَ، أَوْ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الثَّلَاثِينَ، أَوْ مَا بَيْنَ الثَّتَيْنِ وَالتَّسْعِ .
 وَأَشْهُرُ الْأَقْوَالِ هُوَ الْأَوَّلُ، وَهُوَ الَّذِي صَدَّرَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ، وَصَاحِبُ «الْكِفَايَةِ» وَنَقَلَهُ ابْنُ
 الْأَثْبَارِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْفَارَابِيُّ» .

(٣) فِي الْأَصْلِ: «سَبْعُونَ» .

عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ لِلوَاحِدِ؛ لِأَنَّ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ لَا يُصَافُ إِلَى وَاحِدٍ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ خَمْسَةٌ ثَوْبٌ، وَلَا أَرْبَعُ دَارٍ. وَالذُّوْدُ: مِنَ ذَادٍ يَدُوْدُ: إِذَا دَفَعَ، وَكَأَنَّهُ مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ. وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ مِنَ الْإِبِلِ لَا كُفْلَةَ عَلَى الرَّاعِي مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الْإِثْنَانِ، فَإِذَا بَلَغَتْ ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ تَصَاوَلَتْ وَتَرَاجَمَتْ فَاحْتِاجَ الرَّاعِي أَنْ يَدُوْدَ بَعْضَهَا عَنْ بَعْضٍ.

- [قَوْلُهُ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ»]. الْأَوْقِيَةُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَوْقِ، وَهُوَ الثَّقُلُ، يُقَالُ: أَلْقَى عَلَى أَوْقِهِ، وَيُقَالُ فِي جَمْعِهِ: أَوْاقِيٌّ وَأَوْاقٍ.

و«الْوَرِقُ» الْمَالُ مِنَ الْفِضَّةِ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْوَرَقُ - بِفَتْحِهَا -: الْمَالُ مِنَ الْغَنَمِ وَالْإِبِلِ، وَاشْتِقَاقُ / الْوَرِقِ مِنْ أَوْرَقِ الشَّجَرِ يُورِقُ، وَجَعَلُوا الْمَالَ لِصَاحِبِهِ، كَالْوَرِقِ لِلشَّجَرِ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْهُ رَيْشًا وَرِيَاشًا؛ لِأَنَّهُ يَنْهَضُ صَاحِبُهُ إِلَى مَا يُحِبُّ كَمَا يَنْهَضُ الرَّيْشُ الطَّائِرَ.

- [قَوْلُهُ: «إِنَّمَا الصَّدَقَةُ فِي الْحَرْثِ وَالْعَيْنِ وَالْمَاشِيَةِ» [٣]]. «الْعَيْنُ»: الْمَالُ النَّاضِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ. وَعَيْنُ كُلِّ شَيْءٍ خِيَارُهُ وَأَفْضَلُهُ، وَالنَّاضِ: أَفْضَلُ الْمَالِ وَخَيْرُهُ.

- و«الْحَرْثُ» مَصْدَرٌ مُشْتَقٌّ مِنْ حَرَثْتُ أَحْرَثْتُ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمَحْرُوثُ حَرَثًا مَجَازًا، كَمَا أَنَّ الْعَدْلَ مَصْدَرٌ عَدَلَ يَعْدِلُ، ثُمَّ يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْعَادِلِ عَدْلٌ، و«الْحَرْثُ» مُشْتَقٌّ مِنْ أَحْرَثْتُ الدَّابَّةَ: إِذَا أَضْعَفْتَهَا بِطَوْلِ السَّفَرِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَحْرَثُ الْأَرْضَ يُؤْهِنُهَا بِالْحَرْقِ لَهَا، وَيُذْهِبُ صَلَابَتَهَا.

- و«الْمَاشِيَةُ»: الْمَالُ مِنَ الْحَيَوَانَ، مُشْتَقٌّ مِنْ مَشَى: إِذَا نَهَضَ يُرَادُ بِهِ نَمَاؤُهُ

وَتَنَاسَلُهُ، يُقَالُ: مَشَى الرَّجُلُ وَأَمَشَى، وَأَمَشَى الرَّجُلُ أَيضًا: إِذَا كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ^(١)

[الزكاة في العين من الذهب والورق]

- وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أُعْطِيَ النَّاسَ أُعْطِيَانِهِمْ» [٤]. الْأَعْطِيَاتُ: جَمْعُ أُعْطِيَةٍ، وَأُعْطِيَةٌ: جَمْعُ عَطَاءٍ فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَالْعَطَاءُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلشَّيْءِ الْمُعْطَى، وَيَكُونُ مَصْدَرًا بِمَعْنَى الْإِعْطَاءِ، وَإِنَّمَا يَأْتِي ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ كَقَوْلِ الْقُطَامِيِّ^(٢):

* وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةِ الرَّتَاعَا *

- وَقَوْلُهُ: «ثَمَانِيَةٌ دِرْهَمٍ بَدِينَارٍ» [٧]. كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ: ثَمَانِيَةٌ دِرْهَمٍ مِنْهَا بَدِينَارٍ، وَلَا بَدَدٌ مِنْ هَذَا التَّقْدِيرِ؛ لِيَعُودَ مِنَ الْجُمْلَةِ عَائِدٌ إِلَى الْمُبْتَدَأِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْعَرَبِ: الشَّاءُ شَاءٌ بَدِرْهَمٍ أَيْ: شَاءَةٌ مِنْهَا بَدِرْهَمٍ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ يَوْمٍ رُكِّيتُ». يَجُوزُ فِي «يَوْمٍ» النَّصْبُ بِنَاءٍ عَلَى الْفَتْحِ لِإِضَافَتِهِ إِلَى الْجُمْلَةِ، وَالْحَفْضُ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَمِثْلُهُ:

(١) لَمْ يَذْكُرْهُ الزَّجَّاجُ فِي كِتَابِهِ «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» ١٩ وَذَكَرَ «مَشَى» وَ«أَمَشَى» فِي بَابِ «الْمَخْتَلَفِ الْمَعْنَى» عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ مِنَ الْمَشْيِ، وَالثَّانِي: إِذَا كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ، وَيُرْاجَعُ: مَا جَاءَ عَلَى فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِلْجَوَالِقِيِّ (٦٩)، وَاللُّسَانِ (مَشَى).

(٢) دِيَوَانُهُ (٣٧)، وَصَدْرُهُ:

* أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي *

وَالشَّاهِدُ فِي طَبَقَاتِ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ (٥٣٧)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٢٢٩)، (٢٣٧)، وَالْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (١/١٣٥)، وَالْخَصَائِصُ (٢/٢٢١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/٣٩٦)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِلْخَوَارِزْمِيِّ «التَّخْمِيرُ» (١/٣٠٤، ٣٠٥)، وَشَرْحُ لَابِنِ يَعِيشِ (١/٢٠)، وَتَذَكْرَةُ النُّحَاةِ (٢/٣٥٢)، وَالنَّخْرَانَةُ (٨/١٣٦).

﴿ مِنْ عَذَابٍ يَوْمِيذٍ ﴾^(١) مَحْفُوضُ الْمَيْمِ وَمَنْصُوبًا، وَمَنْ حَفَضَ الْمَيْمَ وَنَوَّهَ لِرِمِّهِ أَنْ يُقَدَّرَ فِي الْكَلَامِ ضَمِيرًا مَحْدُوفًا يَعُودُ عَلَى الْيَوْمِ، تَقْدِيرُهُ: مِنْ يَوْمِ زَكَّيْتُ فِيهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «زَكَّيْتُ فِيهِ» صِفَةٌ لِلْيَوْمِ فَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا عَائِدٌ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٢): ﴿يَوْمًا لَا تَجْرِي/ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ﴾ وَكَذَلِكَ مَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ مِثْلِ هَذَا كَقَوْلِكَ: «مِنْ يَوْمِ أَفَادَهَا» و«مِنْ يَوْمِ يَقْبِضَهُ».
- وَقَوْلُهُ: «فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ» أَرَادَ: عَلَيْهِ فِيهَا فَحَدَفَ «فِيهَا».

[زَكَاةُ الْمَعَادِنِ]

الْمَعْدَنُ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَدَنَ بِالْمَكَانِ يَعْدِنُ عَدْنًا وَعُدُونًا: إِذَا أَقَامَ بِهِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِقَامَةِ الْجَوَاهِرِ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَالِفِ الثَّوْرِ الْوَحْشِيِّ مَعْدِنٌ بِكَسْرِ الدَّالِ، وَمَنْ قَالَ: مَعْدَنٌ أَوْ مَعْدَنٌ - بِفَتْحِ الدَّالِ، أَوْ بِكَسْرِ الْمَيْمِ - فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّهُ مَفْعَلٌ مِثْلُ مَضْرِبٍ مِنْ ضَرَبَ.
- «الْقَبَلِيَّةُ» مَوْضِعٌ^(٣).

(١) سورة المعارج، الآية: ١١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٨، ١٢٣.

(٣) هَلَكَاةً أَوْ رَدَةً الْمَوْلُفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - وَلَمْ يُحَدِّدْهُ وَلَمْ يَضْبِطْهُ. وَذَكَرَهُ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٤٧) وَهُوَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣٠٧/٤)، وَالْمَغَانِمِ الْمُطَابِقَةِ (٣٣٢)، نَقْلًا عَنِ الرَّمَّحْشَرِيِّ فِي كِتَابِهِ الْجِبَالِ وَالْأَمَكْنَةِ (١٨٨)، وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ عَنِ الْعِمْرَانِيِّ عَنِ الرَّمَّحْشَرِيِّ، وَالْعِمْرَانِيُّ الْمَذْكُورُ فِي نَصِّ يَاقُوتَ مِنْ تَلَامِيذِ الرَّمَّحْشَرِيِّ، وَهُوَ مِمَّنْ أَلَّفَ فِي الْمَوَاضِعِ. وَضَبَطَهَا الْبَكْرِيُّ كَمَا لَمْ يَضْبُطْهُ بِقَوْلِهِ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ وَكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ أَخْتِ الْوَاوِ عَلَى لَفْظِ الْمَنْسُوبِ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعِ... وَحَدَّدَهَا الرَّمَّحْشَرِيُّ =

- و«الْفُرْعُ» مَوْضِعٌ^(١) بِضَمِّ الرَّاءِ، وَيُقَالُ: بِإِسْكَانِهَا، وَيُحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ جَمْعُ فُرُوعٍ، وَهُوَ الصَّعُودُ مِنَ الْأَرْضِ فَيَكُونُ كَرَسُولٍ
وَرَسُولٍ.

وَيَجُوزُ: أَنْ يَكُونَ جَمْعُ فَرَاعٍ، وَهُوَ الْمُشْرِفُ مِنَ الْأَرْضِ كَبَازِلٍ وَبُزْلِ.
وَيَجُوزُ: أَنْ يَكُونَ جَمْعُ فَرَعةٍ - وَهِيَ رَأْسُ الْجَبَلِ - عَلَى فِرَاعٍ، وَجَمَعَ
فِرَاعٍ [على] فُرْعٌ كِكِتَابٍ وَكُتُبٍ وَحِمَارٍ وَحُمُرٍ.
- و«النَّيْلُ»: الْعَطَاءُ [. . .] .

نَقَلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ وَهَّاسٍ، وَعُلِيِّ - عَلَى صِيغَةِ التَّصْغِيرِ - أَمِيرٌ، شَرِيفٌ، هَاشِمِيٌّ،
ثِقَةٌ، ذُو مَعْرِفَةٍ بِأَنْسَابِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمَوَاضِعِهِ، وَهُوَ الَّذِي أَلْفَ الرَّمْحَشَرِيَّ بِرَسْمِهِ كِتَابَهُ
«الْكَشْفَ». قَالَ الرَّمْحَشَرِيُّ: «قَالَ الشَّرِيفُ عَلِيُّ: سَرَاةٌ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَيَنْبُعٍ فَمَا سَأَلَ مِنْهَا
إِلَى يَنْبُعٍ يُسَمَّى بِالْعُورِ. وَمَا سَأَلَ فِي أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ يُسَمَّى بِ«الْقَبَلِيَّةِ» وَحَدُّهَا مِنَ الشَّامِ مَا بَيْنَ
الْحَثِّ وَهُوَ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ بَنِي عَرَكَ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمَا بَيْنَ شَرْفِ السِّيَالَةِ، السِّيَالَةُ أَرْضٌ تَطُورُهَا
طَرِيقُ الْحَاجِّ . . .» .

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٢٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٥٢/٤)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (٣/١٢٨١).
قَالَ الْبَكْرِيُّ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ [وَأَتَانِيَةَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، حِجَازِيٌّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ . . .] وَفِي
مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَآخِرُهُ عَيْنٌ مُهْمَلَةٌ وَذَكَرَ أَنَّهُ جَمْعٌ إِذَا لَفِرْعٌ مِثْلُ
سَقْفٍ، وَسَقْفٍ. وَإِذَا جَمِعُ الْفَارِعِ. وَهَذَا ذَكَرَهُ الْمَوْلَفُ. قَالَ: وَإِذَا جَمِعُ الْفَرَاعِ
- بِالتَّعْرِيكِ - مِثْلُ فَلَكٍ وَفُلُكٍ ثُمَّ قَالَ: «وَالْفُرْعُ: قَرْيَةٌ مِنْ تَوَاحِي الْمَدِينَةِ عَلَى يَسَارِ الشَّقِيَا
بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَمَانِيَةَ بُرْدٍ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ، وَقِيلَ: أَرْبَعٌ لَيَالٍ، بِهَا مَنْبَرٌ وَنَحْلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ. قَالَ: وَهِيَ كَالْكُورَةِ فِيهَا عِدَّةُ قُرَى وَمَنَابِرَ وَمَسَاجِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ الْفَقِيهِ:
وَإِنَّمَا أَعْرَاضُ الْمَدِينَةِ فَأَعْظَمُهَا الْفُرْعُ، وَبِهَا مَنْزِلُ الْوَالِي، وَبِهَا مَسْجِدٌ صَلَّى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.
وَقَالَ الشُّهَيْلِيُّ: هُوَ بِضَمَّتَيْنِ . . .» .

- وَقَوْلُهُ: «قَطَعَ...» يُقَالُ قَطَعَ السُّلْطَانُ لِفُلَانٍ وَأَقْطَعَ كَذَا، فَتَكُونُ
الْهَمْزَةُ مُعَاقِبَةً لِلَّامِ، وَالْأَشْهُرُ: أَقْطَعُهُ.

[زَكَاةُ الْمِيرَاثِ]

- قَوْلُ مَالِكٍ: «وَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَ مَالِهِ أَنَّهُ» [١٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ:
فَإِنَّهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿فَشَدُّ وَالْوَتَاكُ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَتَبَدَّى الْوَصَايَا». يُقَالُ: بَدَأْتُ الشَّيْءَ وَبَدَأْتُ بِهِ، وَلَا
يَجْتَمِعُ التَّشْدِيدُ وَالْبَاءُ. وَيَجُوزُ بَدَأْتُهُ بِالتَّخْفِيفِ. وَأَوْصَى وَوَصَى: لُغَتَانِ.
- وَقَوْلُهُ: «مِنْ يَوْمِ بَاعَهُ» [١٦]. يَجُوزُ فِيهِ مَا جَازَ فِي قَوْلِكَ: «مِنْ يَوْمِ
زُكِّيتَ» وَقَدْ مَضَى.

[زَكَاةُ الْعُرُوضِ]

- «الْعُرْضُ» مِنَ الْمَالِ: مَا لَيْسَ بِنَقْدٍ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ عَارَضْتُ الشَّيْءَ
بِالشَّيْءِ: إِذَا قَابَلْتَهُ بِهِ، أَوْ مِنْ عَرَضَ الشَّيْءُ يَعْرِضُ: إِذَا اتَّسَعَ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ
نَمَاءَ النَّقْدِ وَكَثْرَتُهُ، أَوْ مِنْ عَرَضَ لَهُ الْأَمْرُ يَعْرِضُ؛ لِأَنَّ/ الْمُرَادَ بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ
نَمَاءً لِلنَّقْدِ [وَالسَّلْعِ] سَبَبٌ لِذَلِكَ، فَهُوَ كَالشَّيْءِ يَعْرِضُ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ.
- [قَوْلُهُ: «وَكَانَ زُرَيْقٌ عَلَى جَوَازٍ مِصْرَ»] [٢٠]. وَجَوَازٌ مِصْرَ أَنَّهُ كَانَ (٢)

لَا يَجُوزُهَا أَحَدٌ إِلَّا بِرُقْعَةٍ.

(١) سورة محمد ﷺ، الآية: ٤.

(٢) في الأصل: «كَانَ أَنَّهُ».

- [قَوْلُهُ: «مِمَّا يُدِيرُونَ مِنَ التَّجَارَاتِ»]. وَإِدَارَةُ التَّجَارَةِ: تَصْرِيْفُهَا وَمُعَالَجَتُهَا ابْتِغَاءَ الْفَضْلِ .

- [قَوْلُهُ: «وَلَا مِثْلَ الْجِدَادِ»] وَالْجِدَادُ: مَصْدَرُ جَدَدْتُ التَّمْرَ: إِذَا صَرَّمْتَهُ .

- [قَوْلُهُ: «وَلَا يَنْضُ لِسَاحِيهِ مِنْهُ شَيْءٌ»]. النَّضُّ وَالنَّاضُ: الْمَالُ الصَّامِتُ

مِنَ الدَّنَائِيرِ وَالدَّرَاهِمِ ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ نَضَّ الْمَاءُ يُنْضُ: إِذَا خَرَجَ مِنْ حَجَرٍ ، وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَاءِ: النَّضُّ وَالنَّضِيضُ ، وَجَمْعُهُ: أَنْضَةٌ وَنَضَائِضُ ، وَفُلَانٌ يَسْتَنْضِضُ مَعْرُوفٌ فُلَانٍ: إِذَا اسْتَخْرَجَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ وَالنَّضِيضُ أَيضًا: الْقَلِيلُ مِنَ الْمَطَرِ .

[مَا جَاءَ فِي الْكَنْزِ]

- [قَوْلُهُ: «شُجَاعًا أَفْرَعٌ لَهُ زَبَيْبَتَانِ»] [٢٢]. الشُّجَاعُ: الْحَيَّةُ الَّتِي تُوَابِتُ

الْفَارِسَ وَالرَّاجِلَ ، وَيَقُومُ عَلَى ذَنْبِهِ . وَقِيلَ: هُوَ الثُّعْبَانُ .

- [وَالْأَفْرَعُ]: الَّذِي يَتَمَعَّطُ شَعْرُهُ لِكَثْرَةِ مَا جَمَعَ مِنَ السَّمِّ .

- [وَالزَّبَيْبَتَانِ]: التُّكْسَانِ السُّودَاوَانِ اللَّتَانِ فَوْقَ عَيْنَيْهِ ، وَهُوَ أَحَبُّ مَا

يَكُونُ . وَقِيلَ: هُمَا الزَّبَدَتَانِ اللَّتَانِ تَكُونَانِ فِي الشَّدَقَيْنِ إِذَا غَضِبَ الْإِنْسَانُ أَوْ أَكْثَرَ الْكَلَامَ حَتَّى يُزِيدَ فَمَهُ يُقَالُ: زَبَّ فَمُ الرَّجُلِ .

- [وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «مِثْلٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعٌ» وَنَصَبَهُ عَلَى

الْحَالِ الْمُوْطِئَةِ ، كَأَنَّهُ قَالَ: مِثْلٌ لَهُ مِثْلُ شُجَاعِ أَفْرَعٍ . فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: «يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا» . أَي: مِثْلَ رَجُلٍ .

[صَدَقَةُ الْمَاشِيَةِ]

- [قَوْلُهُ: «ابْنَةُ مَخَاضٍ . . .»] [٢٣]. ابْنُ مَخَاضٍ وَابْنَةُ مَخَاضٍ الَّذِي قَدْ

أَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ فِيهَا مِنَ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْحَوَامِلُ ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ فَهُوَ «ابْنُ لَبُونٍ» و«ابْنَةُ لَبُونٍ» ، لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبْنٍ ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ فَهُوَ «حِقٌّ» وَالْإِنثَى «حِقَّةٌ» ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْحَمْلَ عَلَيْهِ ، فَإِذَا دَخَلَ الْخَامِسَةَ فَهُوَ «جَذَعٌ» وَ«جَذَعَةٌ» وَ«الطَّرُوقَةُ» هِيَ الَّتِي يَطْرُقُهَا الْفَحْلُ ، يُقَالُ : طَرَقَ الْفَحْلُ الثَّقَاةَ يَطْرُقُهَا طَرَقًا ، وَيُقَالُ لِلْفَحْلِ إِذَا كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ : «طَرُوقٌ» .

- [وَقَوْلُهُ: «وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ»] . السَّائِمَةُ : اسْمٌ يَقَعُ عَلَى / مَا يَسْرَحُ مِنَ الْمَاشِيَةِ وَيَزَعَى ، وَالسَّوْمُ : الذَّهَابُ فِي كُلِّ وَجْهِ . سَامَ الْجَرَادُ يُسَوْمُ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ»] . وَالْعَوَارُ وَالْعَوَارُ - بَضْمُ الْعَيْنِ وَفَتْحُهَا - : الْعَيْبُ ، وَالْعَرَبُ تُسَمَّى كُلَّ مُسْتَقْبِحٍ : أَعْوَرَ ، وَالْكَلِمَةُ الْقَبِيحَةُ : الْعَوْرَاءُ .

- [وَقَوْلُهُ: «بَيْنَهُمَا بِالسُّوْبَةِ»] . السُّوْبَةُ : الْعَدْلُ وَالْإِنصَافُ ، وَهِيَ مِنَ الْإِسْتِوَاءِ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَفِي الرَّقَّةِ»] . الرَّقَّةُ : الْوَرَقُ ، وَأَصْلُهَا : وَرَقَةٌ ، فَحَذِفَتْ الْوَاوُ كَمَا حُذِفَتْ مِنْ عِدَّةٍ وَزِنَةٍ .

- [وَقَوْلُهُ: «رُبْعُ الْعُشْرِ»] . وَيُقَالُ : رُبْعٌ وَرُبْعٌ ، وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ كَسْرٍ إِلَى الْعُشْرِ .

[مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ الْبَقْرِ]

- [قَوْلُهُ : «أَخَذَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَقْرَةً تَبِيْعًا» [٢٤] . يُقَالُ لِوَلَدِ الْبَقْرَةِ فِي أَوَّلِ سَنَةٍ : تَبِيْعٌ ، وَتَبِيْعٌ فِي لُغَةِ بَنِي كِلَابٍ ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ فَهُوَ جَذَعٌ ، وَفِي الثَّلَاثَةِ : ثِنْيٌ ، وَفِي الرَّابِعَةِ : رَبَاعٌ ، وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(١) التَّبِيْعُ : الْعِجْلُ مِنْ

(١) العين (٧٨/٢) ، ومختصر العين للزبيدي (١٥٥/١) ، وفي مختصر العين : «من ولد...»
وفي العين : «العجل المدرك من ولد البقر الذكر ؛ لأنه يتبع أمه بعدو...» .

أَوْلَادِ الْبَقَرِ . وَأَوْلَادُ الضَّانِ وَالْمَعِزِّ فِي أَسْنَانِهَا كَأَوْلَادِ الْبَقَرِ ، إِلَّا أَنَّ وَلَدَ الضَّانِ
أَوَّلَ سَنَةٍ يُقَالُ لَهُ : حَمَلٌ ، وَوَلَدُ الْمَعِزِّ جَدِيٌّ ، ثُمَّ تَنَقَّلَهُمَا فِي الْأَسْنَانِ كَنَقْلِ أَوْلَادِ
الْبَقَرِ . وَيُقَالُ : ضَانٌ ، وَضَيْئٌ وَضَيْئِيٌّ ، وَأَضُونٌ ، وَأَضَانٌ ، وَالوَاحِدَةُ : ضَائِنَةٌ .
وَيُقَالُ : مَعَزٌ ، وَمِعِزٌّ ، وَمِعِزَى ، وَأَمْعُوزٌ ، وَمِعِيزٌ ، وَالوَاحِدَةُ : مَاعِزَةٌ ، وَالذَّكَرُ :
مَاعِزٌ . وَالْعِرَابُ : الْعَرَبِيَّةُ . وَالْبُخْتُ^(١) / : إِبِلٌ بِجَهَةِ خُرَاسَانَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا
تَوَلَّدَتْ بَيْنَ الْعِرَابِ وَالْفَوَالِجِ . وَالْفَوَالِجُ^(٢) : إِبِلٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا سَنَامَانٍ . وَالوَاحِدُ :
فَالِجٌ ، وَوَاحِدُ الْبُخْتِ : بُخْتِيٌّ . وَ«الْجَوَامِيسُ» بَقَرٌ بِنَاحِيَةِ مِصْرَ تَعُومُ فِي النَّيْلِ
وَتَخْرُجُ إِلَى الْبَرِّ ، وَلِكُلِّ بَقْرَةٍ مِنْهَا قَرْنٌ وَاحِدٌ^(٣) ، وَالوَاحِدُ : جَامُوسٌ .

- وَالنَّصَابُ «أَصْلُ الْمَالِ ، وَأَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ» .

- وَالنَّوَاضِحُ : الإِبِلُ الَّتِي تُخْرِجُ الْمَاءَ مِنَ الْبِئْرِ . وَالغَرَبُ : الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ .

- وَقَوْلُهُ : «عَلَى رَاعِيَيْنِ» . مَعْنَاهُ : مَفْسُومَةٌ عَلَيْهِمَا ، فَلِذَلِكَ جَازَا سَتِيعَمَالُ

(١) الْبُخْتُ : جَمْعُ بَخَاتِيٍّ هِيَ إِبِلٌ بِجَهَةِ خُرَاسَانَ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجُمُهِرَةِ
(١/٢٥٢) : الْبُخْتُ : جَمْعُ بُخْتِيٍّ عَرَبِيٍّ صَحِيحٌ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

يَهَبُ الْأَلْفَ وَالْخُبُولَ وَيَسْقِي لَبَنَ الْبُخْتِ فِي قِصَاعِ الْخَلَنَجِ

وَيُرَاجَعُ : مَقَائِسُ اللَّغَةِ (١/٢٠٨) ، وَالصُّحَا حَ ، وَاللُّسَانُ ، وَالتَّاجُ : (بِخْت) وَقَصْدُ السَّبِيلِ
(١/٢٥٥) .

(٢) سَرِيَانِيٌّ مُعَرَّبٌ ، كَذَا فِي الْمُعْرَبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٩٧) ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٣٢٥) ، وَهُوَ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٢٣٨) ، وَالتَّهْيَاةُ (٣/٤٦٩) ، وَفِيهِ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَنَّهُ الْبَعِيرُ
ذُو السَّنَامِينَ .

(٣) الصَّحِيحُ أَنَّ لَهَا قَرْنَانِ لَأَقَرْنَ وَاحِدًا! .

«عَلَى» وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «عَلَى بِمَعْنَى «عِنْدَ» كَقَوْلِكَ: لِي عَلَى فُلَانٍ كَذَا، أَيْ: عِنْدَهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى «مَعَ».

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ كَانَتِ الضَّانُّ هِيَ أَكْثَرُ». يَجُوزُ فِي «أَكْثَرُ» النَّصْبُ عَلَى أَنْ يَكُونَ «هِيَ» فَضْلًا، وَيَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْحَبْرِ وَنَظِيرُهُ: «فَإِنْ كَانَتِ الْإِبِلُ هِيَ أَكْثَرُ».

- وَقَوْلُهُ: / «أَخَذُوا أَيُّهُمَا شَاءَ». إِنَّمَا نَتَى الضَّمِيرَ وَإِنْ كَانَ قَبْلَهُ جَمْعًا حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الصَّنْفَيْنِ أَوْ النَّوْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْإِبِلِ الْعِرَابِ وَالْبُحْتِ يُجْمَعَانِ. وَ«مِنْ يَوْمِ أَفَادَهَا» مِثْلُ «مِنْ يَوْمِ زُكِّيَتْ».

[صَدَقَةُ الْحُلَطَاءِ]

الْخَلِيْطُ: الْمُخَالِطُ: فَعِيْلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ، مِثْلُ شَرِيكَ وَنَدِيْمٍ وَشَرِيْبٍ وَأَكِيْلٍ، وَمِنْهُ: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيْبًا﴾ (١) أَيْ: مُحَاسِبًا.

- وَ«الْمَرَاْحُ» وَ«الْمَرَاْحُ» - بِفَتْحِ الْمِيْمِ وَضَمِّهَا -: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرُوْحُ الْإِبِلُ إِلَيْهِ، فَمَنْ فَتَحَ الْمِيْمَ جَعَلَهُ مِنْ رَاِحٍ يَرُوْحُ، وَمَنْ ضَمَّهُ جَعَلَهُ مِنْ أَرَاِحِ الرَّجُلِ إِبْلُهُ يَرِيْحُ: إِذَا رَدَّهَا مِنَ الْمَرْعَى، وَيَكُونُ الْمَرَاْحُ مَصْدَرًا، أَوْ يَكُونُ اسْمَ الْمَكَانِ الَّذِي تَرُوْحُ إِلَيْهِ الْمَاشِيَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَاعِدًا»: أَيْ: فزَائِدًا عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ غَيْرُ النَّصْبِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ بِالْوَاوِ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ بِالْفَاءِ أَوْ بِ«ثَمَّ».

- [وَقَوْلُهُ: فَإِذَا أَظْلَهُمَا الْمُصَدِّقُ]. أَظْلَهُمَا: غَشِيَهُمَا، وَفَاجَأَهُمَا،

(١) سورة النساء، الآية: ٨٦.

وَأَصْلُهُ أَنْ يَفْرُبَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ حَتَّى يَقَعَ عَلَيْهِ ظِلُّهُ .

[مَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ السَّخْلِ فِي الصَّدَقَةِ]

«السَّخْلَةُ»: وَلَدُ الشَّاةِ وَالْمَاعِزَةِ حِينَ تَضَعُهُ أُمُّهُ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَهُوَ الْبَهْمَةُ - أَيْضًا - بِفَتْحِ الْبَاءِ - وَجَمْعُ سَخْلَةٍ: سَخْلٌ وَسِخَالٌ وَسَخْلَاتٌ، وَبِهَمْةٍ وَبِهِمْ وَبِهِامٌ وَبِهِمَاتٌ .

- وَ«الْأَكُوْلَةُ» الشَّاةُ الَّتِي تُسَمَّنُ لِتَأْكُلَ، وَلَيْسَتْ بِسَائِمَةٍ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «الْأَكَيْلَةُ» وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ إِنَّمَا الْأَكَيْلَةُ الْمَأْكُوْلَةُ، كَأَكَيْلَةِ السَّبْعِ، وَلَيْسَتْ الْأَكَيْلَةُ مِمَّا تُسَمَّنُ لِتُؤَكَلَ .

- وَ«الرُّبْيَى»: الْفَرِيْبَةُ الْعَهْدُ بِالْوِلَادَةِ فَهِيَ تُرَبَّى وَجَمْعُهَا: رَبَابٌ بِضَمِّ الرَّاءِ . وَأَمَّا الرَّبَابُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - فَإِنَّهَا الْمُدَّةُ الَّتِي يَقَعُ عَلَيْهَا فِيهَا هَذَا الْاسْمُ، وَذَلِكَ مَا بَيْنَ وَلاَدَتِهَا إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً . وَيُقَالُ: هِيَ فِي رَبَابِهَا .

وَ«الْمَخِضُ»: الْحَامِلُ الَّتِي شَارَفَتِ الْوِلَادَةَ . وَ«الْمِخَاضُ» وَ«الْمَخَاضُ» بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا: وَجَعُ الْوِلَادَةِ، فَإِذَا أَرَدَتِ الْإِبِلَ الْحَوَامِلَ قُلْتَ: مَخَاضٌ لَا غَيْرُ، وَاحِدُهَا: مَخِضٌ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا وَلَكِنْ يُقَالُ لِلْوَالِدَةِ مِنْهَا خَلْفَةٌ/ وَمَا قَالَهُ غَيْرُ صَحِيحٍ . وَغِذَاءُ الْغَنَمِ: صِغَارُهَا، وَاحِدُهَا: غَذِيٌّ؛ لِأَنَّهُ يُغَذَى بِاللَّبَنِ، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى [مَفْعُولٌ] ^(١) كَقَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ . وَفِي قَوْلِهِ: «غِذَاءٌ» شُدُوذٌ عَنْ مَا جَرَى عَلَيْهِ الْاسْتِعْمَالُ، وَذَلِكَ أَنَّ فَعِيلًا إِذَا يُجْمَعُ عَلَى فِعَالٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ إِذَا كَانَ فِي مَعْنَى فَاعِلٍ كَكَرِيمٍ وَكَرَامٍ وَشَبِيهِهِ . وَإِذَا

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَغْدُوٌّ» .

كَانَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ لَمْ يُجْمَعْ عَلَيْهِ، لَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَقِتَالٌ، وَلَا جَرِيحٌ وَجِرَاحٌ.
وإِنَّمَا يُقَالُ: قَتِيلٌ وَقَتَلَى، وَجَرِيحٌ وَجَرَحَى. وَقَدْ جَاءَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ قَلِيلٌ شَدَّ
عَنِ الْجُمْهُورِ وَهُوَ فَصِيلٌ وَفِصَالٌ، وَسَيْفٌ صَقِيلٌ وَسُيُوفٌ صِقَالٌ، وَالْوَجْهَ فِي
هَذَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمْ جَعَلُوا غَذِيًّا بِمَعْنَى مُغْتَدٍ، وَفَصِيلًا بِمَعْنَى مُتَفَصِّلٍ، وَصَقِيلًا
بِمَعْنَى مُنْصَقِلٍ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: غَذَوْتُهُ فَاغْتَدَى، وَفَصَلْتُهُ فَاَنْفَصَلَ، وَصَقَلْتُهُ فَاَنْصَقَلَ
فَتَنْسِبُ الْفَعْلَ إِلَيْهِ كِنَسْبَتِهِ إِلَى الْفَاعِلِ فَجَرَى لِدَلَالِكَ مَجْرَى كَرِيمٍ وَظَرِيفٍ.

- وَقَوْلُهُ: «يَعُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالسَّخْلِ» [٢٦]. هَذِهِ الْبَاءُ هِيَ الْبَاءُ الَّتِي تَنْوِبُ
مَنَابَ وَآوِ الْحَالِ كَقَوْلِكَ: جَاءَ زَيْدٌ بِثِيَابِهِ، أَي: جَاءَ وَثِيَابُهُ عَلَيْهِ، وَالتَّقْدِيرُ: يَعُدُّ
الْغَنَمَ وَالسَّخْلَ فِيهَا، فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَنْبُتُ بِالدَّهْنِ﴾^(١)،
أَي: تَنْبُتُ نَبَاتُهَا وَالدَّهْنُ فِيهِ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ، وَقَدْ قِيلَ فِي مِثْلِ هَذَا إِنَّ الْبَاءَ
زَائِدَةٌ، وَنَظِيرُهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿أَلَيْسَ [ذَلِكَ] بِقَدِيرٍ﴾^(٣) وَ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ﴾^(٤).

[النَّهْيُ عَنِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا» [٢٨]. الْحَافِلُ: الَّتِي امْتَنَلًا ضَرَعَهَا مِنْ
اللَّبَنِ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «حَافِلَةٌ»، وَلَكِنْ جَاءَ هَذَا عَلَى مَعْنَى النَّسْبِ أَي: ذَاتُ
حَفَلٍ كَامْرَأَةٍ عَاشِقٍ وَحَاسِرٍ، وَنَاقَةٍ ضَامِرٍ، فَإِذَا بَنُوا ذَلِكَ عَلَى الْفِعْلِ الْحَقْوَةُ

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٢٠.

(٢) سورة القيامة، الآية: ٤٠.

(٣) في الأصل: «أليس الله بقادر».

(٤) سورة الزمر، الآية: ٣٦.

الهاءِ فقالوا: عاشقةٌ وحافلةٌ.

- [قوله: «لَا تَأْخُذُوا حَزْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ»]. الحَزْرَاتُ: خِيَارُ الْمَالِ،
وَاحِدَتُهَا حَزْرَةٌ بِسُكُونِ الزَّايِ، وَأَصْفَاهَا إِلَى الْأَنْفُسِ ^(١) لِأَنَّ الْأَنْفُسَ تُشْفِقُ عَلَيْهَا

(١) لَمْ يُضَفَّهَا إِلَى الْأَنْفُسِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ
الْحَدِيثِ (٢/٨٩، ٩٠)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ بَعَثَ مُصَدِّقًا فَقَالَ: لَا تَأْخُذْ مِنْ حَزْرَاتِ أَنْفُسِ
النَّاسِ شَيْئًا، خُذِ الشَّارِفَ وَالْبِكْرَ وَذَا الْعَيْبِ» . . .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «أَمَّا قَوْلُهُ: حَزْرَاتُ أَنْفُسِ النَّاسِ فَإِنَّ الْحَزْرَةَ: خِيَارُ الْمَالِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

* الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ الْأَنْفُسِ *

وَفِي اللِّسَانِ (حَزْرَ): «قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: لَمْ يَفْسَرْ حَزْرَ غَيْرِ أَنِّي أَظُنُّهُ زَكَا أَوْ ثَبِتَ فَنَمَى. وَحَزْرَةٌ
الْمَالِ: خِيَارُهُ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ. وَحَزْرِيَّتُهُ كَذَلِكَ. وَيُقَالُ: هَذَا حَزْرَةٌ نَفْسِي، أَي: خَيْرٌ مَا
عِنْدِي، وَالْجَمْعُ حَزْرَاتٌ بِالتَّحْرِيكِ». وَفِيهِ أَيْضًا: «سُمِّيَتْ حَزْرَةٌ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا لَمْ يَزَلْ
يَحْزُرُهَا فِي نَفْسِهِ كُلَّمَا رَأَاهَا، سُمِّيَتْ بِالْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْحَزْرِ. قَالَ: وَلِهَذَا أُضِيفَتْ إِلَى
الْأَنْفُسِ وَأُنشِدَ الْأَزْهَرِيُّ:

* الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ الْأَنْفُسِ *

أَي: هِيَ مِمَّا تَوَدُّهَا النَّفْسُ. وَقَالَ آخَرُ:

* وَحَزْرَةُ الْقَلْبِ خِيَارُ الْمَالِ *

قَالَ: وَأُنشِدَ شَمِيرٌ:

الْحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ الْقَلْبِ

اللُّبُّنُ الْغَزَارُ غَيْرُ اللَّجْبِ

حِقَاقُهَا الْجِلَادُ عِنْدَ اللَّزْبِ

. . . ثُمَّ قَالَ: وَيُزَوَّى بِتَفْدِيمِ الرَّاءِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ. وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٤/٣٥٨)،

وَالْمَحْكَمُ (٣/١٦٢). وَقَوْلُ ابْنِ سَيِّدَةَ: «وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ» قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ فِي

التَّبْصِيرِ (١/٤٣٥): «حَزْرَةٌ وَأَضْحُ، وَفِي الْكُتُبِ - وَهُوَ بِالْفَتْحِ وَسُكُونِ الزَّايِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - =

وَتَوَجَّعُ لِأَخْذِهَا، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ حَزَرَ اللَّبَنِ: إِذَا اشْتَدَّتْ حُمُوزَتُهُ وَقَالَ ابْنُ بَكَّيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ (١): الْحَزْرَاتُ: وَجَعُ الْقَلْبِ [. . .] .

- [قَوْلُهُ: «نَكَّبُوا عَنِ الطَّعَامِ»]. مَعْنَى «نَكَّبُوا» اَعْدَلُوا، يُقَالُ: نَكَبَ عَنِ الطَّرِيقِ وَنَكَّبَ، وَيُقَالُ / نَكَبَ نَكْبًا. وَأَرَادَ بِالطَّعَامِ ذَاتِ اللَّبَنِ، أَي: انْتَرَكُوا ذَاتِ اللَّبَنِ، وَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو قُرَّةَ عَنْ مَالِكٍ (٢).

[أَخِذْ الصَّدَقَةَ وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهَا]

- [قَوْلُهُ: «لِرَجُلٍ لَهُ جَارٌ مَسْكِينٌ»] [٢٩]. اِخْتَلَفَ فِي الْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ (٣) فِقِيلٌ: هُمَا سَوَاءٌ. وَقَالَ قَادَةُ: الْفَقِيرُ: الْمُحْتَاجُ الْمُزْمِنُ، وَالْمَسْكِينُ: الْمُحْتَاجُ

= أَبُو حَزْرَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ وَآخَرُونَ. وَهِيَ: كُنْيَةُ جَرِيرِ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ «أَبُو حَزْرَةَ» وَرَوَّجَتْهُ «أُمُّ حَزْرَةَ» قَالَ يُخَاطِبُهَا [ديوانه: ٨٨]:

تَعَزَّتْ أُمُّ حَزْرَةَ ثُمَّ قَالَتْ رَيْتُ الْمُؤَرِّدِينَ ذَوِي لِقَاحٍ

(١) لم أجد لهذا في «العين» ولا في غيره مما وقفت عليه . فلعله يقصد الليث بن سعد .

(٢) أبو قُرَّةَ، هُوَ مُوسَى بْنُ طَارِقِ الْيَمَانِيِّ الرَّيْدِيِّ، قَاضِي رَيْدٍ، مُحَدِّثٌ، ثِقَّةٌ، مِنْ شُيُوخِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ. ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ وَغَيْرِهِ فِي الثَّقَاتِ. ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي تَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (١٧٧/٢) فِي تَلَامِيذِ مَالِكٍ، قَالَ: «وَمَنْ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْيَمَنِ أَبُو قُرَّةَ مُوسَى ابْنُ طَارِقِ الْقَاضِي» وَيُرْجَعُ: الثَّقَاتُ لِابْنِ حَبَّانٍ (١٥٩/٩)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨٠/٢٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٤٦/٩).

(٣) نَقَلَ الْيَفْرُوزِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ» مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا وَتَوَسَّعَ فِيهِ فَقَالَ: «قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عُبَيْدٍ اللَّهِ مَحْمَدٌ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ - أَيْدُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْفِيقِهِ - وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْبَابَ كَالْتَفْسِيرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ . . . ﴾ الْآيَةِ. قُلْنَا: اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ وَأَهْلُ اللُّغَةِ فِي الْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ . . . » .

الَّذِي لَا زَمَانَةَ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْفُقَرَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمَسَاكِينُ: مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: الْفُقَرَاءُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. وَالْمَسَاكِينُ مِنَ الْأَعْرَابِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَالزُّهْرِيُّ: الْفَقِيرُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، وَالْمَسْكِينُ السَّائِلُ. وَهَذِهِ كُلُّهَا لَا يَقُومُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا دَلِيلٌ مِنْ كِتَابٍ/ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا لُغَةٍ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لاعتبارِ الصَّحَّةِ وَالزَّمَانَةِ، وَالسُّؤَالِ وَغَيْرِ السُّؤَالِ فِي التَّفَرِيقَةِ بَيْنَهَا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَبَرَ أَيُّهُمَا أَحْسَنُ حَالًا، وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِيهِ، فَقَالَ قَوْمٌ: الْفَقِيرُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْمَسْكِينِ، وَهَذَا قَوْلٌ أَكْثَرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ، وَقَالُوا: الْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ الْبُلْغَةُ، وَالْمَسْكِينُ: الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ وَاحْتَجُّوا بِبَيْتِ الرَّاعِي^(١)، وَبِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿[مَسْكِينًا] ذَا مَتْرَبٍ ﴿١٦﴾﴾ وَبِأَنَّهُ مُفْعِلٌ مِنَ السُّكُونِ وَعَدَمِ الْحَرَكَةِ. وَقَالَ آخَرُونَ: الْعَكْسُ، وَمِمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ الْأَصْمَعِيُّ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَاحْتَجُّوا بِأَصْحَابِ السَّفِينَةِ^(٣)، وَبِأَنَّ الْفَقِيرَ مَنْ كَسِرَ الْفِقَارَ، وَمَنْ كَسِرَ فِقَارَهُ فَلَا حَيَاةَ لَهُ، وَبِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٤):

هَلْ لَكَ فِي أَجْرِ عَظِيمٍ تُوجِرُهُ
تُغِيثُ مَسْكِينًا كَثِيرًا عَسْكَرُهُ
عَشْرُ شِيَاهِ سَمْعُهُ وَبَصْرُهُ

(١) بيت الراعي هو [ديوانه : ٦٤]:

أَمَا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حَلُوبَتُهُ وَفَى الْعِيَالِ فَلَمْ يتركْ لَهُ سَبْدُ

(٢) سورة البلد.

(٣) أي في قوله تعالى: ﴿ أَمَا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ... ﴾ [الكهف : ٧٩].

(٤) الأبيات في اللسان (سكن).

فَجَعَلَ لَهُ عَشْرَ شِيَاهِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَلَا حُجَّةَ فِيمَا احْتَجَّ بِهِ هَوْلَاءٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْإِضَافَةِ أَنْ يُرَادَ بِهَا الْمَلِكُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ، فَإِنَّ الْعَرَبَ تُصَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ وَتَنْسِبُ إِلَيْهِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُلَابَسَةِ وَالْمُجَاوَرَةِ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى نَسَبًا إِلَيْهِمْ لِتَوَلِّيهِمْ أَمْرَهَا، كَمَا تَنْسِبُ الدَّابَّةُ إِلَى الَّذِي يَخْدُمُهَا/ وَقَدْ قَالَ [الله] تَعَالَى^(١): ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ ﴿٤١﴾ وَلَا مَقَامَ لِلَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْعَبْدِ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عِنْدَهُ، وَيُرْوَى بَيْتُ زُهَيْرِ^(٢):

* ... فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلِقًا *

أَي: رَهْنَهَا عِنْدَنَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَمَاهُمْ مَسَاكِينٌ؛ لِأَنَّهُ عَلَى جِهَةِ التَّرْحِمِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ مَنْ لَا زَوْجَ لَهُ» قَالُوا: وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ؟ قَالَ: «وإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ» وَفِي قَوْلِهِمْ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَيَّ أَنَّ الْمِسْكِينَ عِنْدَهُمْ إِنَّمَا كَانَ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ وَلِذَلِكَ سَأَلُوهُ.

وَأَمَّا الْبَيْتُ فَمَعْنَاهُ: «عَشْرُ شِيَاهِ سَمِعُهُ وَبَصَرُهُ» لَوْ وَهَبْتُ لَهُ، فَحَدَفَ مَا لَا يَتِمُّ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ لِعَلِّمِ السَّمَاعِ بِمُرَادِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: مُلْكُ عَشْرِ شِيَاهِ أَوْ هَبَّةَ عَشْرِ شِيَاهِ سَمِعُهُ وَبَصَرُهُ، فَحَدَفَ الْمُضَافَ.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا» [٣٠]. الْعِقَالُ: صَدَقَةٌ عَامٌ، قَالَهُ الْكِسَائِيُّ^(٣),

(١) سورة الرحمن.

(٢) شرح ديوان زُهَيْرِ (٣٣)، والبيتُ بتمامه:

وَفَارَقْتُكَ بَرَهْنٌ لَا فَكَاكَ لَهُ
يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلِقًا

(٣) قول الكسائي في غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٢١٠).

وَإِخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَأَنْشَدَ (١):

* سَعَى عِقَالًا . . . الْبَيْت *

وَقِيلَ الْعِقَالُ: أَنْ يَأْخُذَ الْمُصَدِّقُ الْفَرِيضَةَ بِعَيْنِهَا، فَإِذَا أُخِذَ الثَّمَنَ قِيلَ: أَخَذَ نَقْدًا، وَأَنْشَدَ (٢):

* أَتَانَا أَبُو الْخَطَّابِ . . . [. . .] *

وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْعِقَالِ مَا يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ (٣)؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا ذَهَبَ

(١) قال أبو عبيد في «غريب الحديث» قبل إنشاد البيت: «قال - يعني الواقدي - وأخبرني ابن الكلبي، قال: استعمل معاوية ابن أخيه عمرو بن عبدة بن أبي سفیان على صدقات كلب فأعتدى عليهم فقال عمرو بن العداء الكلبي:

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَبْرُكْ لَنَا سَبْدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ
لَأَصْبَحَ الْحَيُّ أَوْبَادًا وَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَ التَّفَرُّقِ فِي الْهَيْجَا جِمَالَيْنِ

. . . قَالَ: وَهَذَا الشُّعْرُ يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ الْعِقَالَ إِنَّمَا هُوَ صَدَقَةٌ عَامٌ . . .»

وقائل البيتين عمرو بن العداء، هو شاعر إسلامي، وهو عمرو بن عروة بن العداء الأجداري الكلبي. وله أخبار في: معجم الشعراء (٦٣، ٦٤)، ومن اسمه عمرو (٩٩)، والخزاعة (٥٨٥/٧). والبيتان في مجالس نعلب (١٤٢)، والأغانى (٤٩/١٨)، وغيرهما.

(٢) الكامل للمبرد (٥٠٨)، أنشد البيت ولم ينسبه، وهو بتمامه هناك:

أَتَانَا أَبُو الْخَطَّابِ يَضْرِبُ طَبْلَهُ فَرُدُّ وَلَمْ يَأْخُذْ عِقَالًا وَلَا نَقْدًا

وفي بعض نسخ الكامل بعده: «كانت الأمراء إذا خرجت لأخذ الصدقة تضرب الطبول».

(٣) أي أبو عبيد في «غريب الحديث» الرأى الأول ورجحه، وقال: «ويروى أن عمر بن الخطاب كان يأخذ مع كل فريضة عقالاً وروءاً، فإذا جاءت إلى المدينة باعها ثم تصدق بتلك العقال والأروية. قال: والروءاء: الحبل الذي يقرن به البعيران. قال أبو عبيد: وكان الواقدي يزعم أن هذا رأي مالك، وابن أبي ذئب. قال الواقدي: وكذلك الأمر عندنا. قال أبو عبيد: فهذا ما جاء في =

إِلَى التَّحْقِيرِ وَالتَّقْلِيلِ مُبَالَغَةً كَقَوْلِ الْقَائِلِ: لَوْ مَنَعْتَنِي حَبَّةَ مَا تَرَكْتُهَا عِنْدَكَ، وَوَاللَّهِ لَأَتْرَكْتُ عِنْدَكَ مِنْ حَقِّي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، أَيْ: مَا يَزِنُ الْحَبَّةَ وَجَنَاحَ الْبَعُوضَةِ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ: لَوْ كَانَ لِي عِنْدَهُمْ عِقَالًا يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ ثُمَّ مَنَعُونِي إِتْيَاهُ لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ. وَرُوِيَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ^(١) كَانَ عَامِلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يَأْمُرُ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ بِفَرِيضَتَيْنِ أَنْ يَأْتِيَ بِعِقَالِهِمَا وَقَرَانِهِمَا. وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا وَرَوَاءَ فَإِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاعَهَا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِتِلْكَ الْعُقْلِ / وَالْأُرُويَّةِ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ^(٢): هَذَا رَأْيُ مَالِكٍ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ^(٣).

الْحَدِيثِ، وَالشُّوَاهِدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ أَكْثَرُ، هُوَ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالْمَعْنَى.

(١) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ سَلَمَةَ، صَحَابِيٌّ، أَنْصَارِيٌّ، قَدِمَ الْإِسْلَامَ، شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَدْرًا فَمَا بَعَدَهَا إِلَّا نَبُوءُكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْنَى لَهُ أَنْ يُعَيِّنَ فِي الْمَدِينَةِ. وَهُوَ مِمَّنْ سُمِّيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مُحَمَّدًا، وَكَانَ مِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَإِلَى ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ. وَكَانَ مِمَّنْ اغْتَرَلَ الْفِتْنَةَ فَلَمْ يَشْهَدْ الْجَمَلَ وَلَا صِفِّينَ. مَاتَ فِي الْمَدِينَةِ سَنَةَ (٤٦هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (١٨/٣)، والاستيعاب (١٣٧٧)، والإصابة (٣٤/٦).

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ وَاقِدِ الْأَسْلَمِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْمَدِينِيُّ، الْقَاضِي، الْعَلَّامَةُ، صَاحِبُ «الْمَغَازِي» (ت ٢٠٧هـ)، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ عَلَى ضَخْفِهِ الْمُتَّقِي عَلَيْهِ». أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٣٣٤/٧)، وتاريخ البخاري (١٧٧٨/١)، والجرح والتعديل (٢٠/٨)، وتاريخ بغداد (٢١٣/٣)، ومعجم الأدباء (٢/١٨)، وسير أعلام النبلاء (٤٥٤/٩).

(٣) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وَاسْمُ أَبِي ذَنْبٍ هِشَامُ بْنُ شُعْبَةَ، الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ الْمَدِينِيُّ الْفَقِيهُ، أَبُو الْحَارِثِ (ت ١٥٩هـ)، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ يُسَبُّهُ بِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقِيلَ لِأَحْمَدَ: خَلَّفَ مِثْلَهُ، قَالَ: لَا... أَخْبَارُهُ فِي: التاريخ الكبير للبخاري (١٥٢/١)، ومشاهير علماء الأمصار (١٤٠)، وتاريخ بغداد (٢٦٩/٢)، وسير أعلام النبلاء (١٣٩/٧)، والشذرات (٢٤٥/١).

- وَقَوْلُهُ: عَنْ عُمَرَ «فَادْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَقَاءَ» [٣١]. لَيْسَ مِنَ التَّرْجَمَةِ فِي شَيْءٍ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَوَجْهٌ تَعَلَّقَهُ بِالْبَابِ أَنَّ فِيهِ تَشْدِيدًا فِي أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمَنْ نَصَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَلَا تَرَاهُ لَمْ يَسْتَجِزْ تَرَكَ اللَّبْنَ فِي جَوْفِهِ وَإِنْ كَانَ شَرِبَ غَيْرَ مُتَعَمِّدٍ لِذَلِكَ؛ لِيُرِيَ الَّذِي سَقَاهُ إِيَّاهُ وَمَنْ حَضَرَهُ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِغْلَظِ. وَظَاهِرُهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ الَّذِي سَقَاهُ اللَّبْنَ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ تَحِلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ فَيَكُونُ سَبِيلَهُ سَبِيلَ مَنْ بَرَّهَ. وَ«اسْتَقَاءَ»: اسْتَدْعَى الْقِيَاءَ.

[زَكَاهُ مَا يُحْرَصُ مِنْ ثَمَارِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ]

- [قَوْلُهُ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ وَالْبَعْلُ الْعُشْرُ...»] [٣٣]. يُقَالُ لِمَا سَقَتِ السَّمَاءُ: عِدْيٌ، وَعَثْرِيٌّ، وَلَمَّا كَانَ مِنَ الْأَنْهَارِ وَالْعَيْنِ: غَيْلٌ وَسَيْحٌ، وَلَمَّا شَرِبَ بِعُرْوِقِهِ مِنْ ثَرَى الْأَرْضِ وَرُطُوبَتَيْهَا وَنَدَاهَا مِنْ غَيْرِ سَقِي سَمَاءً وَلَا غَيْرَهَا لِعُيُونٍ، وَلَا مَاءٍ مُسْرَبٍ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَمِدُّ مِنْ رُطُوبَةِ الثَّرَى، وَيَمْتَصُّ مِنْ نَدْوَتِهِ: بَعْلٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ^(١)، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: الْبَعْلُ: الْعِدْيُ بِعَيْنِهِ^(٢)، وَفِي حَدِيثِ بَشِيرٍ هَذَا: مَا هُوَ فِي قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ مَا سَقَتَهُ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ صِنْفًا، وَجَعَلَ الْبَعْلَ صِنْفًا آخَرَ.

- وَ«السَّقِي» مَصْدَرٌ سَقَيْتُ، وَ«السَّقِي» - بِكَسْرِ السِّينِ -: الْمَاءُ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ، وَسُمِّيَ الْمَسْقِيُّ أَيْضًا سَقِيًا - بِالْكَسْرِ - كَالرَّغِي لِلتَّبَاتِ الَّذِي يُرْعَى.

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٦٧/١)، وفي «الاقْتضاب» لليفرزي: «وكذلك حكى أبو الوليد

عن ابن حبيب» وأبو الوليد هنا هو الباجي رحمته الله.

(٢) غريب الحديث (٦٩/١)، «قال أبو عبيدة والكسائي».

و«النَّضْحُ» السَّقِيُّ بالسَّوَانِي وَالِدَوَالِي وَهِيَ الْخِطَارَاتُ، وَالغَرْبُ: الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ
- وَيُقَالُ: «عُشْرٌ» و«عُشْرٌ»^(١) و«عَشِيرٌ» وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الْأَجْزَاءِ مِنَ الثَّلْثِ
إِلَى الْعُشْرِ إِلَّا الرُّبْعَ فَإِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ فِيهِ: رُبْعٌ، إِنَّمَا يُقَالُ: رُبْعٌ وَرُبْعٌ لَا غَيْرُ.

و«الْجَعْرُوزُ» و«مِضْرَانُ الْفَارِ» وَيُقَالُ أَيْضًا: «مِعَى الْفَارِ» و«عَدَقُ ابْنُ حُبَيْبٍ»
وَيُقَالُ: «حُبَيْبٌ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ، كُلُّهَا أَنْوَاعٌ مِنْ تَمْرِ الْحِجَازِ وَ«الْعَدَقُ» النَّخْلَةُ كُلُّهَا
بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَالْعَدَقُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - كِبَاسُهَا، وَالْكَبَاسَةُ: الْعُنُقُودُ مِنَ التَّمْرِ خَاصَّةً
- و«الْبُرْدِيُّ» - بِضَمِّ الْبَاءِ -: تَمْرٌ وَسَطٌ^(٢)، وَالْبُرْنِيُّ: صِنْفٌ / جَيِّدٌ مِنْهُ.

- و«الْخِرْصُ» و«الْحَرْصُ»: مَصْدَرَانِ: وَقِيلَ: الْخِرْصُ - بِكَسْرِ الصَّادِ
- الْمَخْرُوصُ نَفْسُهُ، وَالْحَرْصُ - بِفَتْحِهَا -: التَّخْمِينُ وَالْحَزْرُ وَالتَّقْدِيرُ الَّذِي
لَيْسَ مَعَهُ يَقِينٌ، يُقَالُ: حَرَصَ الرَّجُلُ وَتَحَرَّصَ: إِذَا قَالَ بِالظَّنِّ^(٣).

- و«الرُّطْبُ»^(٤): التَّمْرُ الَّذِي أُدْرِكَ وَصَلَحَ لِلأَكْلِ، يُقَالُ مِنْهُ: أَرْطَبَ
التَّخْلُ فَهُوَ مُرْطَبٌ. وَالرُّطْبُ: النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ.

(١) فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَقْرَنْبِيِّ: «بِضْمِ الْعَيْنِ وَتَسْكِينِهَا».

(٢) فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَقْرَنْبِيِّ: «لَا يَعُدُّ فِي الْجَيْدِ وَلَا فِي الدَّنِيِّ» وَفِي اللِّسَانِ (بَرْدٌ): «الْبُرْدِيُّ
- بِالضَّمِّ - مِنْ جَيْدِ التَّمْرِ، وَيُسَبَّهُ الْبُرْنِيُّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقِيلَ: الْبُرْدِيُّ: ضَرْبٌ مِنْ تَمْرِ
الْحِجَازِ جَيِّدٌ مَعْرُوفٌ».

(٣) نَقَلَهُ الْيَقْرَنْبِيُّ عَنِ الْمُؤَلَّفِ وَأَنْشَدَ لَامِرِيءَ الْقَيْسِ [دِيوانه: ٤٨]:

* عَثَاكِيلُ تَمْرٍ مِنْ سُمَيْحَةَ مُرْطَبٍ *

وَفِي الدِّيَّانِ: «عَثَاكِيلُ قَنُو».

(٤) فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «بِضْمِ الرَّاءِ وَتَسْكِينِ الطَّاءِ».

- و«الرَّطَبُ» - بفتح الرَّاءِ - : ضِدُّ اليَابِسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي قَوْلِهِ : «فَأَمَّا مَا لَا يَأْكُلُ رَطْبًا وَإِنَّمَا يُوْكَلُ بَعْدَ حَصَادِهِ» ، وَقَوْلُهُ : «إِنَّ مِنْ التَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ يُوْكَلُ رَطْبًا» فَهُوَ مَفْتُوحُ الطَّاءِ .

- و«التَّمْرُ» : اسْمٌ لِحَمَلِ كُلِّ شَجَرَةٍ ، يُقَالُ : شَجَرَ تَمْرًا : إِذَا طَلَعَ ثَمْرُهُ ، وَتَامَرَ : إِذَا نَضَحَ ثَمْرُهُ . وَالتَّمْرُ : اسْمٌ لِحَمَلِ النَّخْلِ ^(١) خَاصَّةً بِنُقُطَتَيْنِ ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الْاسْمُ بَعْدَ يُسِهِ ، وَمِنْهُ تَمَرْتُ اللَّحْمِ : إِذَا قَدَدْتُهُ وَجَفَفْتُهُ ، يُقَالُ : اْتَمَرَتِ النَّخْلَةُ بِاِثْنَتَيْنِ فَوَقَّهَا : إِذَا حَمَلَتِ التَّمْرَ .

- وَيُقَالُ : «جَدَدْتُ النَّخْلَ» أَجَدُّهُ جَدًّا وَجِدَادًا ، وَقَدْ أَجَدَّ التَّمْرُ : «إِذَا حَانَ أَنْ يُجَدَّ . وَتَكَرَّرَ لِمَالِكٍ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ : «إِنَّمَا عَلَى أَهْلِهَا فِيهَا الرِّمَانَةُ» ^(٢) مَرَّتَيْنِ ^(٣) ، وَكَانَ الْوَجْهُ إِسْقَاطُ الثَّانِي ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَكَرَّرَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْنَى عَنْهُ تَوَكِيدًا لِلْكَلامِ ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٤) : ﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ ^(٥) وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٥) : ﴿ أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ وَفِي كَلَامِ مَالِكٍ أَيْضًا أَنَّهُ حَمَلَ بَعْضَ الضَّمَائِرِ عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ : «فَأَمَّا مَا لَا يُوْكَلُ . . .» فَذَكَرَهَا وَحَمَلَ بَعْضَهَا عَلَى الْمَعْنَى فَأَثَبَهَا ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «الشَّجَرُ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «الْأَمَانَةُ» .

(٣) قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي الْاِقْتِضَابِ : «كَذَا وَقَعَ فِي جَمِيعِ نُسخِ «الموطأ» وَتَفَقَّدَتْهُ فِي كُلِّ نُسخة وَقَعَتْ بِيَدِي فَوَجَدْتُهُ كَذَا ، وَهُوَ كَلَامٌ وَقَعَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ تَكَرِيرًا . . .» .

(٤) سُورَةُ هُودٍ ، وَتَكَرَّرَتِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ يُوسُفَ ، وَسُورَةِ فَصَّلَتْ .

(٥) سُورَةُ الْحَشْرِ ، الْآيَةُ : ١٧ .

- وَيُقَالُ: «حِصَادٌ» وَ«حَصَادٌ»^(١).

- وَ«الدَّرَّةُ»: الحَبَّةُ الَّتِي تَسْمَى: الجَاوُرسُ^(٢) الهِنْدِيُّ، وَمِنْهَا أَبْيَضٌ وَأَسْوَدٌ.

- وَفِي «الأُرْزُ» سِتُّ لُغَاتٍ أُرْزٌ، وَأُرْزٌ، وَأُرْزٌ، وَرُزٌ، وَرُزٌ^(٣).

- وَ«اللُّوبِيَاءُ» مَمْدُودَةٌ لِأَخِيَرٍ، وَتُسَمَّى الدُّجْرُ^(٤).

- وَ«الْأَكْمَامُ» الأَغْشِيَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الزَّرْعُ وَالثَّمَرُ، وَاحِدُهُ كُمٌّ، وَيُقَالُ:

أَكِمَّةٌ وَكَمَائِمٌ أَيْضًا. وَوَاحِدُهَا: كِمَامٌ - بِكَسْرِ / الكَافِ - . وَيُقَالُ: ثَمَرٌ مُكَمَّمٌ:

إِذَا كَانَ فِي غِشَائِهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الحَائِطِ فِي «كِتَابِ الصَّلَاةِ»

وَيُقَالُ لَهُ - أَيْضًا - حَدِيثَةٌ؛ لِإِحْدَاقِهِ بِمَا فِيهِ مِنَ الثَّمَرِ وَغَيْرِهِ.

(١) بكسر الحاء وفتحها.

(٢) رأيت في قاموس الأطباء (١/٢١٢) قوله: «الجاورس: اسم فارسي، وهو الدخن عند أئمة اللغة،

وعند الأطباء: الجاورس: هو الأحمر، والدخن: هو الأبيض». وفي قصد السبيل (١/٣٦٦):

«معرب كاروس: حب يشبه السكر في الهيئة...» ويراجع تذكرة داود الأنطاكي (١/٩٤).

(٣) قال الفيضاني في «اللافتصاب»: «وفي الأرز لغات: أرز بضم الهمة، وأرز بفتحها، ورز على

مثال بر، ورز على مثال عنتي، هلكذا قيده ابن السيد والصواب رنز بالإسكان. وزاد غيره

لغتين: أرز وأرز مثل: أشد وعتل».

(٤) القاموس للفيروزآبادي (دجر): «الدجر مثلة اللوبيا، كالدجر بضمين. ويراجع: المثلث له

«الغرر المبتثة...» (١٠٧، ١٠٨)، ومثلث ابن السيد (٢/٤)، عن أبي حنيفة اللغوي،

ومثلث ابن مالك (٧/٢)، ويراجع أيضًا جمهرة اللغة (١/٤٤٦)، قال: «الدجر الذي يسمى

اللوبيا بالفارسية المعرب للجواليقي (٣٠٠)، وتهذيب اللغة (١/٦٣)، قال بالفتح عن

ثعلب، وبالكسر عن شمير. وفي اللسان (دجر): «أن اللغة الفصيحة كسر الدال». وفي قصد

السبيل (٢/١٦): «الدجر مثلثة، وبضمتين: اللوبيا نبطي وفيه أيضًا (٢/٤٢٥) اللوبيا...».

وهي كذلك تسمى الآن في بلاد اليمن.

[مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الثَّمَارِ]

- [قَوْلُهُ: «وَمَا يُحْصَدُ مِنْهُ أَرْبَعَةٌ أَوْ سِتٌّ مِنَ الْقِطْنِيَّةِ»] [٣٦]. «الْقِطْنِيَّةُ»
 - بِكَسْرِ الْقَافِ مُشَدَّدَةِ الْيَاءِ - لُغَةٌ شَامِيَّةٌ، وَهِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى
 صُورَةِ الْمَنْسُوبِ وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَى شَيْءٍ، وَمِنْهُ الْكُرْسِيُّ، وَاشْتِقَاقُهَا مِنْ قَطَنَ
 بِالْمَكَانِ: إِذَا عَمَّرَهُ، وَتُسَمَّى: الْخِلْفَةَ بِالْفَاءِ بِوَاحِدَةٍ وَكُسْرِ الْحَاءِ^(١).
 - وَقَوْلُهُ: «فِي كُلِّ زَرْعٍ مِنَ الْحُبُوبِ كُلِّهَا يُحْصَدُ». كَذَا وَقَعَ فِي الرِّوَايَاتِ:
 «كُلِّهَا» بِالْهَاءِ، وَكَانَ ابْنُ وَضَّاحٍ^(٢) يَقُولُ: «كُلُّ مَا» بِالْمِيمِ.

[مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْفَوَاكِهِ]

- [قَوْلُهُ: «الرُّمَّانُ وَالْفَرِسِكُ وَالتَّيْنُ»] وَالْفَرِسِكُ: الْخَوْخُ^(٣).

- (١) نَقَلَ الْيَزِيدِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ. وَجَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ مِنْ نَسْخَةِ «الْاِقْتِضَابِ»:
 «فِي الْمُحْكَمِ: الْقِطْنِيَّةُ حِكَاةُ ابْنِ قُتَيْبَةَ - بِالتَّخْفِيفِ وَأَبُو حَنِيفَةَ بِالتَّشْدِيدِ، وَقَالَ: هِيَ الْحُبُوبُ
 الَّتِي تُدَخَّرُ كَالْحُمُصِ، وَالْعَدَسِ، وَالبَاقِلَاءِ وَالتُّرْمُسِ، وَالدُّخْنُ وَالْأُرْزُ وَالْجُلْبَانُ».
 (٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحِ الْمَرْوَانِيِّ، مُحَدِّثُ الْأَنْدَلُسِ (ت: ٢٨٧هـ). تَارِيخُ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢/١٥).
 (٣) يُقَالُ: الْفَرِسِكُ بِالْقَافِ وَبِالْكَافِ: الْخَوْخُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ، أَوْ ضَرَبٌ مِنْهُ أَجْوَدٌ أَحْمَرٌ.
 قَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٣٣٢)، وَفِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ (٢/١١٥١): «الْفَرِسِكُ: الْخَوْخُ؛ لُغَةٌ
 حِجَازِيَّةٌ يَتَكَلَّمُ بِهَا أَهْلُ مَكَّةَ إِلَى الْيَوْمِ» وَفِي تَهذِيبِ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (١٠/٤٢٤):
 «الْفَرِسِكُ مِثْلُ الْخَوْخِ فِي الْقَدْرِ، إِلَّا أَنَّهُ أَجْرَدٌ أَمْلَسٌ أَحْمَرٌ وَأَصْفَرٌ. قَالَ شَمِرٌ:
 سَمِعْتُ حَمِيرِيَّةً فَصِيحَةً سَأَلَتْهَا عَنْ بَلَدِهَا، فَقَالَتْ: النَّحْلُ قُلٌّ، وَلَكِنْ عَيْشُنَا أَمْ قَمَحٌ،
 أَمْ فَرِسِكٌ، أَمْ عِنَبٌ، أَمْ حَمَاطٌ طُوبٌ؛ أَيِ طَيِّبٌ، قُلْتُ لَهَا: مَا الْفَرِسِكُ فَقَالَتْ: هُوَ
 مِثْلُ أَمْ تَيْنٍ عِنْدَكُمْ، وَقَالَ الْأَعْلَبُ [شِعْر: ١٥١]:

* كَمَزَّ لَعِبَ الْفَرِسِكِ الْمُهَالِبِ *

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا فِي الْقَضْبِ»] وَالْقَضْبُ: الرُّطْبَةُ، وَتُسَمَّى أَيْضًا الْفِصْفِصَةَ، وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ الْفِسْفِيسْتِ^(١) - بِكَسْرِ الْفَاءِ عَيْنَ -، وَيُقَالُ لِمَزْرَعَتِهِ: الْمِقْضَابُ.

- و«الْبَقْلُ» اسْمٌ يَمَعُ عَلَى كُلِّ عَشْبٍ نَبَتَ مِنْ بَزْرٍ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ أَرْوَمَةٍ بَاقِيَةٍ كَذَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٢) الْبَقْلُ: مَا لَيْسَ بِشَجَرٍ دَقٌّ وَلَا جَلٌّ. وَالْفَرْقُ مَا بَيْنَ الْبَقْلِ وَدَقِّ الشَّجَرِ أَنَّ الْبَقْلَ إِذَا رُعِيَ لَمْ يَبْقَ لَهُ سَاقٌ، وَالشَّجَرُ يَبْقَى لَهُ سَاقٌ وَإِنْ دَقَّ.

- و«الْحِمَّصُ» و«الْبَاقِلَاءُ»: و«الْبَاقِلِيُّ»: إِذَا شَدَّدَتِ اللَّامَ قَصَرَتْ وَإِذَا خَفَّفَتْ مَدَّدَتْ وَهُوَ الْفَوْلُ وَاللُّوبِيَا وَاللُّوبَاءُ، وَهُوَ الدُّجْرُ. وَذَكَرَ الْحِمَّصُ^(٣) وَقَالَ: وَهُوَ الْبُلْسُ^(٤)، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرِقَّ قَلْبُهُ فَلْيُذْمِنْ أَكْلَ الْبُلْسِ»

(١) الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٨٨) قَالَ: «وَهِيَ الرُّطْبَةُ مِنْ عَلْفِ الدَّوَابِّ، وَتُسَمَّى الْقَتَّ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَضْبٌ. وَفِي قِصْدِ السَّبِيلِ (٢/٣٣٩): «فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ اسْتَبَسَّتْ؛ الرُّطْبَةُ وَاحِدَتُهُ بَهَاءُ، وَاحِدَتُهُ فِصْفِصٌ قَالَ الْأَعَشِيُّ [دِيوانه: ١١٠] «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ»:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعَرَضَ أَصْبَحَ بَطْنُهُ نَخِيلاً وَرَزْعًا نَابِتًا وَفِصْفِصًا

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ: «لَيْسَ فِي الْفِصْفِصِ صِدْقَةٌ» وَفِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ (١/٢٠٩) «فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ وَهُوَ الْقَتُّ الرُّطْبَةُ» وَفِيهِ (٣/١٣٢٣): «اسْتَبَسَّتْ وَهِيَ الرُّطْبَةُ» وَيُرَاجَعُ: الْفَاتِقُ (٣/١٢٢)، وَالنِّهَايَةُ (٣/٤٥١).

(٢) الْعَيْنُ (٥/١٦٩، ١٧٠) وَيُرَاجَعُ: التَّهْذِيبُ (٩/١٧١) عَنِ اللَّيْثِ، ثُمَّ عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ وَفِيهَا: «وَفَرَّقُ . . .» «وَإِنْ دَقَّتْ . . .».

(٣) الْحِمَّصُ كَجَلَزٍ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَقَنَّبٍ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ. يُرَاجَعُ: شِفَاءُ الْغَلِيلِ (١٠٣)، وَقِصْدُ السَّبِيلِ (١/٤٤١)، وَهُوَ فِي الْمَعْرَبِ (١٦).

(٤) فِي قِصْدِ السَّبِيلِ (١/٢٩)، وَبِضْمَتَيْنِ: الْعَدَسُ، وَفِي الْحَدِيثِ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثُ، وَهُوَ =

و«الثُّرْمُسُ»^(١): هو البَسِيلَةُ، و«المَاشُ»^(٢): هُوَ المَنْجُ والبَنْجُ بِلُغَةِ العَامَّةِ^(٣).

- وَقَوْلُ مَالِكٍ فِي هَذَا البَابِ: «لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الفَوَاكِهِ كُلِّهَا صَدَقَةٌ، الرُّمَانُ وَالفَرَسُكُ» كَلَامٌ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ العُمُومِ، وَيَلْزَمُ عَلَيَّ ظَاهِرِهِ أَنَّ لَا يَكُونُ التَّخْلُ والعِنَبُ مِنَ الفَاكِهَةِ وَهَذَا رَأْيُ قَوْمٍ مِنَ المُفَسِّرِينَ قَالُوا: لَا

= فِي الفَاتِقِ (١٢٨/١)، وَالنَّهْيَةِ (١٥٢/١).

(١) الثُّرْمُسُ: - بالضم - الباقِلَاءُ المِصْرِيُّ. الدِّيَنُورِيُّ: لَا أَحْسِبُهُ عَرَبِيًّا، وَهُوَ نَوْعَانِ؛ بُسْتَانِيٌّ وَبَرِّيٌّ، وَكُلُّهُ مُفْرَطٌ مَنقُورٌ الوَسَطِ بَيْنَ بِيَاضٍ وَصُفْرَةٍ، شَدِيدُ المَرَارَةِ وَالحَرَاةِ، جَلَاءٌ مُفْتَحٌ يَقْتُلُ الدِّيْدَانَ وَالقَمْلَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا كَيْفَ اسْتَعْمِلَ قال ذَلِكَ المُجَبِّيُّ فِي قِصْدِ السَّبِيلِ (٣٣٤/١)، نَقَلَهُ بِاخْتِصَارٍ عَنِ تَذْكَرَةِ دَاوُدَ (٨٣/١، ٨٤) وَيُرَاجِعُ قَامُوسَ الأَطْبَاءِ (٢١١/١) بِالضَّمِّ حَبٌّ مَعْرُوفٌ . . . وَهُوَ فِي التَّاجِ (تَرْس) وَغَيْرِهِ مِنْ مَعَاجِمِ اللُّغَةِ وَشَرَحَهُ كَمَا ذَكَرَ المُجَبِّيُّ. وَنَقَلَ - عَنِ صَاحِبِ المَنْهَاجِ - وَالثُّرْمُسُ إِلَى الدَّوَاءِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الغِذَاءِ
وَقَوْلُ المَوْلاَّفِ هُنَا: هُوَ البَسِيلَةُ مَأخُودٌ مِنْ كَلَامِ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّيَنُورِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ النِّبَاتِ لَهُ (٧٣): «الثُّرْمُسُ: الجَرَجَرُ المِصْرِيُّ، وَهُوَ مِنَ القَطَانِيِّ الوَاحِدَةِ ثُرْمَسَةَ، وَلَا أَحْسِبُهَا عَرَبِيَّةً، وَيُقَالُ لَهُ: البَسِيلَةُ بالعَرَبِيَّةِ لِلْمَرَارَةِ الَّتِي فِيهِ. وَكُلُّ كَرِيهٍ بِسِيلٌ».

(٢) قَالَ مَدِينٌ فِي قَامُوسِ الأَطْبَاءِ (٢٢٨/١): «المَاشُ: اسْمٌ فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ لِحَبِّ صَغِيرٍ مَأْكُولٍ وَهُوَ الكُشْرِيُّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ وَهُوَ بَارِدٌ يَابَسٌ يُرَاجِعُ: المُعْرَبُ لِلجَوَالِيْقِيِّ (٣٦٥)، (٣٧٦) وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ، وَقِصْدِ السَّبِيلِ (٤٣٣/٢). وَفِي أَمْثَالِهِمْ: «المَاشُ خَيْرٌ مِنْ لَاشٍ» أَي: لَا شَيْءَ. وَذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي المُحْصَصِ (٦٢/١١)، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ الدِّيَنُورِيِّ صَاحِبِ «النِّبَاتِ».

(٣) كَذَا فِي الأَصْلِ وَالأَدْيِ ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ هُوَ المَنْجُ بِالمِيمِ وَالجِيمِ قَالَ الجَوَالِيْقِيُّ فِي المُعْرَبِ (٣١٧) المَنْجُ: حَبٌّ كَالعَدَسِ إِلاَّ أَنَّهُ أَشَدُّ اسْتِدَارَةً مِنْهُ أَعْجَمِيٌّ مُعْرَبٌ وَهُوَ بِالفَارِسِيَّةِ «مَاشُ». وَيُرَاجِعُ: قِصْدِ السَّبِيلِ (٤٤٤/٢).

تُسَمَّى النَّخْلَةُ فَأَكْهَةٌ لِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿فِيهَا فَكَيْهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ ﴿٦٨﴾ فَكَانَ يَجِبُ لِمَالِكٍ إِنْ كَانَ اعْتَقَدَ هَذَا الْمَذْهَبَ أَنْ لَا / يَذْكَرُ الرُّمَّانَ فِي هَذَا الْبَابِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْفَاكِيهَةِ عِنْدَ هَلْؤَلَاءِ كَخُرُوجِ النَّخْلِ ، وَإِنْ كَانَ اعْتَقَدَ أَنَّ إِفْرَادَ النَّخْلِ وَالرُّمَّانِ فِي الْآيَةِ لَا يُوجِبُ خُرُوجَهُمَا عَنِ الْفَاكِيهَةِ ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ بِإِفْرَادِهِمَا التَّنْوِيهِ ، فَقَدْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقُولَ : لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفَوَاكِهِ صَدَقَةٌ ؛ لِأَنَّ فِي النَّخْلِ صَدَقَةً ، وَهِيَ بَعْضُ الْفَوَاكِهِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ كَلَامُهُ عُمُومًا أَرَادَ بِهِ الْخُصُوصَ ، وَيَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ «مِنْ» فِي قَوْلِهِ فِي التَّرْجَمَةِ : «مَا لَا زَكَاةَ فِيهِ مِنَ الْفَوَاكِهِ» لِبَيَانِ الْجِنْسِ ، وَلَا تُجْعَلَ لِلتَّبَعِيضِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي بَعْضِ الْبَقْلِ وَالْقَضْبِ زَكَاةٌ كَمَا فِي بَعْضِ الْفَوَاكِهِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْفَاكِيهَةَ اسْمٌ لِكُلِّ ثَمَرَةٍ يُنْتَعَمُ بِأَكْلِهَا مَا خِلاَ الْحُبُوبِ الْمُقْتَاتَةِ وَالْبُقُولِ ؛ لِأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ فَاكَهَتْ الرَّجُلِ إِذَا مَارَحَتْهُ بِمُلْحِ الْكَلَامِ . وَرَجُلٌ فَكِيهٌ وَفَاكِيهٌ : إِذَا كَانَ فِي نِعْمَةٍ مِنْ عَيْشِهِ قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى (٢) : ﴿ فَكَيْهَيْنِ ﴾ أَي : نَاعِمَيْنِ مُعْجَبَيْنِ .

- «الظَّهْرُ» الْإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الْأَثْقَالَ ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، يُقَالُ ظَهَرَ الْحِمْلُ ظَهَارَةً : إِذَا قَوِيَ عَلَى الْحَمْلِ فَهُوَ ظَهِيرٌ ، وَأَرَادَ بِالظَّهْرِ هَلْهَاتَا : الْإِبِلُ الَّتِي كَانَ حَمَى لَهَا عَمْرُ الْحِمَى .

- قَوْلُهُ : «وَهِيَ عَمِيَاءُ» كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ ، كَأَنَّهُ قَالَ : إِذَا دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَهِيَ عَمِيَاءُ ، وَلَوْ قَالَ : أَوْ هِيَ عَمِيَاءُ فَزَادَ الْهَمْزَةَ لَكَانَ أَلْيَقَ بِالْكَلَامِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَمْزَةَ

(١) سورة الرَّحْمَنِ ، الْآيَةِ : ٦٨ .

(٢) فِي الْاِقْتِصَابِ لِلْيَمْرُوتِيِّ : «فَاكَيْهَيْنِ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ» سُورَةُ الطُّورِ ، الْآيَةِ : ١٨ .

للتَّقْرِيرِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿أُولَٰئِكَ كُفِرَ فِيهِمْ﴾ وَلَكِنْ كَذَآ جَاءَتِ الرَّوَايَةُ .
 - وَقَوْلُهُ: «يَقَطَّرُ وَنَهَا بِالْإِبِلِ» أَي: يَقْوَدُونَهَا مَعَهَا، وَالْقَطْرُ: الشَّقُّ وَالنَّاحِيَةُ،
 الْقِطَارُ مِنَ الْإِبِلِ: الْجَمَاعَاتُ الَّتِي تَسِيرُ، يُقَالُ: قَطَرَ فِي الْأَرْضِ قُطُورًا: إِذَا ذَهَبَ .
 - وَقَوْلُهُ: «ضَرَبَ الْجِزْيَةَ» [٣٦]. أَي: جَعَلَ وَصِيْرًا، فَلِذَلِكَ يَتَعَدَّى إِلَى
 مَفْعُولَيْنِ كَمَا تَعَدَّى فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ﴾ وَمَنْ قَالَ إِنَّ
 ﴿أَصْحَابَ﴾ بَدَلًا مِنْ ﴿مَثَلًا﴾ ذَهَبَ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَجَعَلَ
 «أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ» بَدَلًا مِنَ الْجِزْيَةِ / .

و«الذِّمَّةُ»: الْعَهْدُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ يَخُنُّهُ ذُمَّ .

و«النَّعْمُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ، وَلَا يَقَعُ عَلَى الْبَقَرِ، وَلَا عَلَى الْمَعِزِّ وَلَا
 عَلَى الضَّأْنِ، فَإِذَا اخْتَلَطَتْ بِالْإِبِلِ قِيلَ لَجَمِيعِهَا نَعْمٌ .

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ عَلَيْهَا وَسْمُ الْجِزْيَةِ» يُرِيدُ عَلَامَتَهَا. وَسَمْتُ الشَّيْءِ وَسْمًا إِذَا
 كَوَّنْتَهُ، وَالْمِيسَمُ: أَثْرُ الْكَبِيِّ، وَجَمْعُهُ: مَوَاسِمٌ. وَالْمِيسَمُ: الْمَكْوِيُّ .

- و«الْجِزْيَةُ»: مُشْتَقَّةٌ مِنْ جَزَيْتُهُ عَنْ كَذَا أَجْزَيْتُهُ: إِذَا كَفَأْتُهُ، سُمِّيَتْ
 بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا مُكَافَأَةٌ يَكْفِئُونَ بِهَا عَنْ إِقْرَارِهِمْ عَلَى أَحْوَالِهِمْ وَتَرْكِ حَرْبِهِمْ .

- و«الْجِزْوُورُ»: النَّاقَةُ الَّتِي تُنْحَرُ. وَأَمَّا «الْجِزْرَةُ» فَهِيَ مِنَ الْغَنَمِ .

- وَقَوْلُهُ: «فَدَعَى عَلَيْهَا الْمُهَاجِرِينَ». الْوَجْهُ: «إِلَيْهِ» وَإِنَّمَا جَازَ اسْتِعْمَالُ
 «عَلَى» مَكَانَ «إِلَى»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى دَعَاهُمْ لِلْاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ .

(١) سورة الأعراف .

(٢) سورة يس، الآية: ١٣ .

- و«الصَّغَارُ وَالصَّغُرُ»: الإِذْلَالُ.

- «العُشُورُ»: جَمْعُ عُشْرٍ كَجُنْدٍ وَجُنُودٍ، وَبُرْدٍ وَبُرُودٍ. وَيُقَالُ: عَشَرْتُ الدَّرَاهِمَ عَشْرًا وَعُشُورًا: إِذَا كَانَتْ عَشْرَةً فَأَخَذْتَ مِنْهَا وَاحِدًا، وَعَشَرْتُهَا - بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ -: إِذَا كَانَتْ دُونَ الْعَشْرَةِ فَكَمَلْتَهَا عَشْرَةً، قَالَ الْخَلِيلُ^(١): الْعُشُورُ: نُقْصَانٌ، وَالتَّعْشِيرُ: تَمَامٌ، وَيُقَالُ: عَشَرْتُ الْقَوْمَ أَعَشَرُهُمْ: إِذَا أَخَذْتَ عَشْرَ أَمْوَالِهِمْ، وَأَعَشَرُهُمْ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ -: إِذَا صِرَتْ لَهُمْ عَاشِرًا.

- و«النَّبْطُ»: جِنْسٌ مِنَ الْعَجَمِ يَسْكُنُونَ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ^(٢)، وَمَنْزِلَتُهُمْ هُنَاكَ مَنْزِلَةُ الْقِبْطِ بِمِصْرَ، وَيُقَالُ لَهُمْ أَيْضًا: نَيْبُطٌ، وَسُمُّوا نَبْطًا وَنَيْبُطًا: لِإِنْبَاطِهِمِ الْمِيَاءَ

(١) العين (٧٢/١).

(٢) اللسان والتأج (نبت) ويظهر أنّ الشعر المُسمّى النّبْطِيّ المعروف في نجد منسوب إلى هؤلاء؛ لأنه ليس بعربي فصيح، فهو أشبه بشعر هؤلاء القوم، ويُسمّى الشعرُ الشّعْبِيّ، والشعرُ العاميّ والصّحيحُ أنّه الشعرُ العاميّ؛ لأنّه شعرُ العوامِ غيرِ الفُصَحَاءِ؛ وهو - في جُمْلَتِهِ - كلامٌ جيّدٌ مُحْكَمٌ مليءٌ بالصُّورِ والأخيلةِ والشّبيّهاتِ الدّقيقةِ الصّائبةِ، فيه من الحِكمِ والمواعظِ ودقّةِ التّعبيّرِ وجوْدَةِ الأداءِ ما في الشعرِ العربيّ الفصيحِ؛ لكن لا يفهمه بلهجته النّجدية القديمة التي قيلَ فيها إلاّ من له معرفةٌ بحياة أهلها وتاريخهم وأيامهم وحروبهم وجميعِ مُعطياتِ عصرهم، لكنّ الاهتمامَ بهذا الشعرِ روايةٌ ودراسته لا يتبغى أن يكونَ على حسابِ شعرنا العربيّ الأصيلِ، ولتعتنا العربيّةُ الفصحى، فالاهتمامُ بهما معًا نُوزَعُ على نُورٍ والمُتَدَوِّقُونَ لَهُ كَثِيرٌ، وَلَا يُعَابُونَ بِذَلِكَ، وَلَا يَتَبَغَى أَنْ تُسَاءَ بِهِمُ الظُّنُونُ، وَأَنَا مِنَ الْمُتَدَوِّقِينَ لِهَذَا الشَّعْرِ، الْكَلِيفِينَ بِهِ، الْمُجَيِّبِينَ لَهُ، أَرْوِيهِ وَأَحْفَظُهُ وَأَحْتُ عَلَى حِفْظِهِ وَتَدْوِقِهِ لِتَأْتِرَ بِمَا فِيهِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ كَالشَّهَامَةِ وَالشَّجَاعَةِ. . . وَإِنْ كَانَ اهْتِمَامِي بِشَعْرِ الْفُصْحَى أضعافَ ذَلِكَ وَللهِ الْمِثَّةُ.

وَمِنْ (كِتَابِ الصِّيَامِ) (١)

[مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ]

- [قَوْلُهُ: «فَوَجَدَ فِي ذَلِكَ»]. وَجَدَ يَجِدُ وَجَدًا: إِذَا حَزَنَ، وَمَوْجِدَةٌ: إِذَا غَضِبَ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «إِلَّا أَخْبَرْتِيهَا» وَهِيَ لُغَةٌ لِيَنِي عَامِرٍ. وَقَدْ تَقَدَّمَتْ فِي «الْجَنَائِزِ».

- [قَوْلُهَا: «وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَرْوَاجِهِ»]. «وَإِنْ كَانَ لَيَقْبَلُ» وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ذِكْرِ «الصَّلَاةِ». وَفِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَائِشَةَ بِنْتَ طَلْحَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ، مِنْ الْقَائِلَةِ. وَفِي بَعْضِهَا: «كَانَتْ»/.

[مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ]

وَفِي «الْمَوْطَأِ»: «لِنَفْسِهِ» وَفِي غَيْرِهِ: «لِأَرْبِهِ» أَوْ «لِأَرْبِهِ» وَالْإَرْبُ: الدَّهَاءُ وَجَوْدَةُ الْعَقْلِ، وَالْإَرْبُ - أَيْضًا - الْعَضْوُ، وَيَكُونُ - أَيْضًا - جَمْعَ إِرْبِيَّةٍ كَسِدْرَةٍ وَسِدْرٍ. وَالْإَرْبَةُ: الْحَاجَةُ قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى (٢): ﴿غَيْرِ أُولِي الْأَرْبِيَّةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ وَيَمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لُغَةً فِي الْأَرْبِ كَمَثَلٍ وَمَثَلٍ، وَشِبْهِهِ وَشَبْهِهِ، وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ: «لِأَرْبِهِ» بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْهَمْزَةِ: فَالْحَاجَةُ، هَلَاكَذَا يَكُونُ مَعْنَاهُ لَا غَيْرُ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٢٨٦/١)، ورواية أبي مُصعب (٢٩٧/١)، ورواية محمد بن الحسن

(١٢٢)، ورواية سويد (٣٦٠)، ورواية القَعْنَبِيِّ (٣١٩)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب

(٣٦٩)، والاستذكار (٥/١٠)، والمُنْتَقَى (٣٥/٢)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ (٤٧٧/١)،

وتنوير الحوَالِك (٢٦٩/١)، وشرح الزُّرْقَانِي (١٥٢/٢)، وكشف المُعْطَى (١٦٣).

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

وَذَكَرَ أَبُو الْوَلِيدِ هَشَامٌ^(١) حَدِيثَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ». فَقَالَ: اِخْتَجَّ بِهِ أَهْلُ الظَّاهِرِ بِأَن قَالُوا: إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْبِرِّ فَهُوَ إِذَا مِنَ الْإِثْمِ. قَالَ: وَلَا حُجَّةَ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ هَذَا خُصُوصٌ خَرَجَ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَإِنَّمَا قَالَهُ ﷺ فِي رَجُلٍ رَأَاهُ وَهُوَ صَائِمٌ قَدْ ظَلَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ نَفْيَ النَّفْيِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ إِثْبَاتُ ضِدِّهِ وَخِلَافِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: لَيْسَ زَيْدٌ مِنَ الرِّجَالِ لَا يُوجِبُ أَنَّ زَيْدًا خَارِجٌ مِنْ نَوْعِهِمْ، وَإِنَّمَا أَرَادَ: لَيْسَ فِي الْكَمَالِ بِحَيْثُ يَسْتَحِقُّ هَذَا الْاسْمَ عَلَى الْكَمَالِ، وَالْعَرَبُ تُخْرِجُ الْكَلَامَ مَخْرَجَ النَّفْيِ وَيُرِيدُونَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَا يَتَّبِعِي فَيَقُولُونَ: مَا قُلْتُ شَيْئًا، أَيْ شَيْئًا يَجِبُ قَوْلُهُ، أَوْ شَيْئًا يَنْتَفَعُ بِهِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾^(٣)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ وَهُوَ قَدْ أَوْجَبَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ فَفِي الْحَدِيثِ عَلَى هَذَا وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الْمُلْزِمِ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ، فَحَذَفَ الصِّفَةَ كَمَا قَالَ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِالطَّوَّافِ» أَيْ لَيْسَ الْمَسْكِينُ الشَّدِيدُ الْمَسْكِينَةُ. وَالثَّانِي: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ الْمُؤَدِّي إِلَى هَذِهِ الْحَالِ، فَفِي هَذَا الْوَجْهِ حَذَفَ صِفَةَ الصِّيَامِ، وَفِي الْأَوَّلِ حَذَفَ صِفَةَ الْبِرِّ. - وَذَكَرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٤): ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾. وَقَوْلَ عَلِيٍّ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الشَّهْرُ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، وَمَنْ أَدْرَكَهُ وَهُوَ مُقِيمٌ فَعَلَيْهِ

(١) هو المؤلف نفسه.

(٢) سورة المرسلات.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ١٧.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

صِيَامُهُ سَافِرٌ أَوْ لَمْ يُسَافِرْ». قَالَ: وَتَأْوِيلُهُ عِنْدَ غَيْرِهِ: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْحَضَرَ^(١) فِي الشَّهْرِ، فَالشَّهْرُ عَلَى هَذَا/ مَنْصُوبٌ انْتِصَابَ الظَّرْفِ لَا انْتِصَابَ الْمَفْعُولِ، وَحَذَفَ الْمَفْعُولَ وَهُوَ الْحَضَرُ^(٢)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الشَّهْرُ مَفْعُولًا؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَصُومَهُ الْحَاضِرُ وَالْمُسَافِرُ؛ لِأَنَّهُمَا مَعًا يَشْهَدَانِ الشَّهْرَ. قَالَ: وَالْأَجْوَدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَهِدَ زَيْدٌ: إِذَا حَضَرَ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: فَمَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ فِي الشَّهْرِ، وَشَهِدَ هَذَا غَيْرٌ مُتَعَدِّ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٣): ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾^(٤) أَي: حَاضِرٌ بِلَبِّهِ وَفِكْرِهِ. وَلَمْ يُعَدِّهِ إِلَى مَفْعُولٍ، وَأَيْضًا فَإِنَّ مَنْ شَهِدَ بَعْضَ الشَّهْرِ فِي الْحَضَرِ لَا يُقَالُ إِنَّهُ شَهِدَ الشَّهْرَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْعَرَبَ تَضَعُ الْعُمُومَ مَوْضِعَ الْخُصُوصِ، وَبِالْعَكْسِ، فَمَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مَنْ شَهِدَ بَعْضَهُ أَنْ يُقَالَ: شَهِدَ الشَّهْرَ كَمَا تَقُولُ: لَقِيتُ الْقَوْمَ وَأَنْتَ وَإِنَّمَا لَقِيتَ بَعْضَهُمْ.

قِيلَ لَهُ: يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ هَذَا التَّأْوِيلِ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ [وَإِفْطَارُهُ وَهُوَ قَدْ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالآيَةِ مَا قَالَهُ عَلِيٌّ نَمَّ نَسَخَهُ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا ابْنُ شِهَابٍ بِقَوْلِهِ - عَقِبَ الْخَبَرِ فِي الْمَوْطَأِ -: وَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِالْأَحَدِثِ، فَالْأَحَدِثِ مِنْ أَمْرِ ﷺ.

- «الصِّيَامُ» وَ«الصَّوْمُ»: الْإِمْسَاكُ^(٤)، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْسُّكُوتِ: صَوْمٌ؛ لِأَنَّهُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْمَصْر» تَحْرِيفٌ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَصْدَر» تَحْرِيفٌ.

(٣) سُورَةُ ق، الْآيَةُ: ٣٧.

(٤) تَقَدَّمَ كَلَامُ الْمُؤَلَّفِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَهَلْذَا حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّوْمِ.

إِمْسَاكُ عَنِ الْكَلَامِ وَبِذَلِكَ فَسَّرَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿ نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ وَيُقَالُ صَامَ الْفَرَسُ: إِذَا وَقَفَ وَأَمْسَكَ عَنِ الْمَرْعَى (٢)، وَصَامَ النَّهَارُ: إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .
 - وَ«الْفِطْرُ» مِنْ فَطَرْتُ الشَّيْءَ: إِذَا ابْتَدَأْتَهُ، كَأَنَّهُ ابْتَدَأَ حَالَةَ أُخْرَى غَيْرَ الصِّيَامِ، وَمِنْهُ خَبَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ: كُنْتُ لَا أُدْرِي مَا مَعْنَى «فَاطِرٍ» حَتَّى اخْتَصَمَ إِلَيَّ أَعْرَابِيَانِ فِي بَشْرٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فَطَرْتُهَا أَيُّ: ابْتَدَأْتُهَا. وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَهُ [تَعَالَى] (٣): ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ ﴾ أَيُّ: مُبْتَدِئُهَا، وَمِنْهُ فَطِيرُ الْخُبْزِ؛ لِأَنَّهُ اسْتَعْجَلَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْتَمَرَ - وَ«رَمَضَانَ» مِنَ الرَّمَضِ وَهُوَ أَنْ تَحْتَرِقَ الرَّجُلَانِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ. وَيُقَالُ لِلْحِجَارَةِ الْمَخْمِيَّةِ مِنَ الشَّمْسِ: رَمَضَاءٌ، وَسُمِّيَ / رَمَضَانُ بِذَلِكَ وَإِنْ كَانَ يَكُونُ فِي أَشْهُرِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ؛ لِأَنَّ فَرَضَ صِيَامِهِ (٤) نَزَلَ فِي أَشْهُرِ الْحَرِّ فَلَزِمَتْهُ الْإِسْمِيَّةُ وَلَمْ تَنْتَقِلْ بِانْتِقَالِهِ، كَمَا سُمِّيَتْ سَائِرُ الشُّهُورِ بِمَعَانٍ وَقَعَتْ فِي وَقْتِ التَّسْمِيَةِ، ثُمَّ لَزِمَتْ، وَجَمْعُ رَمَضَانَ: رَمَضَانَاتٌ وَرَمَضَانِينَ وَرِمَاضٌ وَأَرْمِضَةٌ (٥) عَلَى

(١) سورة مريم، الآية: ٢٦ .

(٢) كذا؟ ولعلها «الجرى» .

(٣) سورة فاطر، الآية: ١. وخبر ابن عباس في معاني القرآن وإعراجه للزجاج (٤/٢٦١)، والمحزر الوجيز (١٢/٢١٢)، وزاد المسير (٦/٤٧٢) . . . وغيرها .

(٤) يَلْزِمُهُ أَنْ يَقُولَ: لِأَنَّ وَقْتِ تَسْمِيَتِهِ كَانَ فِي وَقْتِ شَدِيدِ الْحَرِّ؛ لِأَنَّ جُمَادَى الْأُولَى وَالْآخِرَةَ سَمِيًّا فِي وَقْتِ شَدِيدِ الْبَرْدِ . . . وَالشُّهُرُ مُسَمًى رَمَضَانَ قَبْلَ فَرَضِ صِيَامِهِ، فَلَا يَكُونُ فَرَضُ صِيَامِهِ عِلَّةً تَسْمِيَتِهِ؟!

(٥) جاء في اللسان (رمض): «ورمضان من أسماء الشهور معروف، والجمع رمضانات ورمضانتين وأرمضاء وأرمضة وأرمض وأرمض عن بعض أهل اللغة، وليس بثبت. قال المطرزي: وكان مجاهد يكره أن يجمع رمضان، ويقول: بلغني أنه اسم من أسماء الله عز وجل، =

حَذَفِ الرَّوَائِدِ، وَكَرِهَ مُجَاهِدٌ أَنْ يُقَالَ: رَمَضَانَ^(١)؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي لَعَلَّ رَمَضَانَ
 مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يُقَالُ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ وَقَدْ خَرَجَ
 الْبُخَارِيُّ مَا يَرُدُّ قَوْلَهُمَا^(٣) وَكَذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ، بِالْجُمْلَةِ فَإِنَّهُ قَوْلٌ
 صَدَرَ عَنْهُمَا مِنْ غَيْرِ تَثْبُتٍ.

[مَا جَاءَ فِي صِيَامِ السَّفَرِ]

- [قَوْلُهُ: خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ] [٢١]
 الْكُدَيْدُ: مَا بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، وَهُوَ الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ^(٤)، وَذَلِكَ مَا بَيْنَ

وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٧٥١/٢)، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ جَمَعَهُ عَلَى رِمَاضٍ. وَشَرَحَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ
 أَسْمَاءَ الشُّهُورِ مِنْ أَجْلِهَا كِتَابُ ابْنِ دِحْيَةَ: «الْعَلَمُ الْمَشْهُورُ فِي فِصَالِ الْأَيَّامِ وَالشُّهُورِ» وَهُوَ
 عِنْدِي هُوَ وَغَيْرُهُ وَاللَّهُ الْمِثَّةُ.

(١) أَلْحَقَ النَّاسِخُ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ بَعْدَ كَلِمَةِ «رَمَضَانَ» كَلِمَةً لَمْ يَتَّصِحْ لِي رَسْمُهَا وَلَعَلَّهَا «مَفْرَدًا»
 أَي: غَيْرُ مُضَافٍ إِلَيْهِ كَلِمَةُ «شَهْرٍ». وَفِي كِتَابِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١٧٦/١):
 «وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْفَارِسِيُّ يَرُوي عَنِ الْمَشِيخَةِ أَنَّهُمْ كَرِهُوا جَمْعَ رَمَضَانَ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّهُ اسْمٌ
 مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِهِلَذَا».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٥.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ بِثَنِيَّةِ الضَّمِيرِ، وَالْمَتَقَدِّمُ ذَكَرَهُ مُجَاهِدٌ وَحْدَهُ ١٩.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الطَّبِيَّةُ» يُرَاجَعُ فِي كُدَيْدٍ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤٤٢/٤)، قَالَ يَاقُوتُ: «...
 وَيُقَالُ فِيهِ: الْكُدَيْدُ، تَصْغِيرُهُ تَصْغِيرُ التَّرْخِيمِ: وَهُوَ مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ. وَيَوْمُ الْكُدَيْدِ مِنْ أَيَّامِ
 الْعَرَبِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ عَلَى اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ مَيْلًا مِنْ مَكَّةَ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
 مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ وَصَامَ أَصْحَابُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكُدَيْدِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَّجَ أَفْطَرَ». وَنَقَلَ
 الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ»: عَنِ ابْنِ السَّيِّدِ أَنَّهُ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ، عَيْنٌ جَارِيَةٌ عَلَيْهَا نَحْلٌ كَثِيرٌ =

المَدِينَةُ وَمَكَّةَ . وَكُرَاعُ الْعَمِيمِ : بِالْعَيْنِ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ (١) .

- و«العرج» [٢٢]. مَوْضِعٌ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةِ (٢) مَرَّاحِلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَهُ ابْنُ

لابن مُحَرِّزِ الْمَكِّيِّ . وَذَكَرَ طَرَفًا مِنْ أَخْبَارِ يَوْمِ الْكَدِيدِ . وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ : «وَقِيلَ : الْكَدِيدُ : مَا غَلُظَ مِنَ الْأَرْضِ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ .

(١) لَمْ أَجِدْ أَحَدًا ذَكَرَ أَنَّ «الْعَمِيمِ» بِالْعَيْنِ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ إِلَّا الْمُؤَلَّفُ ، وَتَقَلَّ عَنْهُ الْيَقْرِيئِيُّ . وَهَذَا وَهُمْ ظَاهِرٌ مِنْهُ ﷺ . فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّاحِ لِلدَّجْوَهْرِيِّ (غَمَم) كِرَاعُ الْعَمِيمِ : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ ، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤٤٣/٤) كِرَاعُ الْعَمِيمِ مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ وَادٍ أَمَامَ عُسْفَانَ بِنْمَانِيَةِ أَمْيَالٍ . وَكُرَاعٌ : جَبَلٌ . وَالْعَمِيمِ : وَادٍ . وَزَادَ فِي (س) : «وَأَصْلُ الْكُرَاعِ : مَا اسْتَطَالَ مِنَ الْحَرَّةِ ، وَكُرَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ طَرَفُهُ ، وَالْعَمِيمُ : التَّبْتُ الْمُتَكَثِفُ الَّذِي يُعْمُ الْأَرْضَ» .

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ : «ثَلَاثَةٌ» وَصَوَّبَهَا «ثَلَاثٌ» . وَالْعَرَجُ : بِفَتْحِ الْعَيْنِ ، وَسُكُونِ الرَّاءِ ، ثُمَّ جِيءَ آخِرُهُ . يُرْجَعُ : مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٩٨/٤) ، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٤٠٩) ، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٥١) ، فِي الرَّوْضِ الْمَعْطَارِ : «قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ تَسْعَةُ وَتِسْعُونَ فَرَسِيحًا ، وَهِيَ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَسُمِّيَ الْعَرَجُ بِتَعْرِيجِ الشُّبُولِ بِهِ ، وَإِلَيْهَا يَنْسَبُ الْعَرَجِيُّ الشَّاعِرُ . . .» وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْعَرَجِيَّ الشَّاعِرَ يُنْسَبُ إِلَى عَرَجِ الطَّائِفِ كَمَا قَالَ الْمُؤَلَّفُ . قَالَ الْفَيْرُزَابَادِيُّ فِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ : «وَالْعَرَجُ أَيْضًا : قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الطَّائِفِ وَإِلَيْهَا يُنْسَبُ الْعَرَجِيُّ الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ» . الْعَرَجِيُّ الشَّاعِرُ هَذَا لَهُ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ وَشِعْرٌ جَيِّدٌ . طَبَعَ فِي دِيَوَانِهِ سَنَةَ (١٣٧٥هـ) بِتَحْقِيقِ خَضِرِ الطَّائِفِيِّ وَرَشِيدِ الْعَبِيدِيِّ . وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنِ جُنَيْهِ النَّخَوِيِّ ، وَهُوَ صَاحِبُ الْبَيْتِ الْمَشْهُورِ :

بِاللَّهِ يَا ظَنِّيَاتِ الْقَاعِ قُلْنَ لَنَا
لَيْلَايَ مُنْكَنَّ أُمَّ لَيْلَى مِنَ الْبَشَرِ
وَأَشْهَرُهُ مِنْهُ قَوْلُهُ :

أَصَاعُوتِي وَأَيُّ فَتَى أَصَاعُوا
لِيَوْمِ كَرِيهَةِ وَسَدَادِ نُغَرِ

أَخْبَارُهُ فِي الْأَغَانِي (٢٨٣/١) (دار الكتب)، وَالشَّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٢٢٤)، وَجُمُوهْرَةُ أَنْسَابِ =

وَصَاحٍ . وَالْعَرَجُ أَيْضًا مَوْضِعٌ بِالطَّائِفِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الشَّاعِرُ الْعَرَجِيُّ .

اِخْتَلَفَ أَهْلُ اللَّغَةِ فِي حَدِّ «الْيَوْمِ» وَ«النَّهَارِ» : فَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ (١) :
حَدَّ النَّهَارِ : مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا ، وَحَدَّ الْيَوْمِ : مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى
مَغِيبِ الشَّمْسِ ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ لِمَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ نَهَارًا . وَقَالَ يَعْقُوبُ : إِذَا
طَلَعَ الْفَجْرُ فَأَنْتَ مُفَجِّرٌ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَهَذَا شَيْئٌ بِقَوْلِ النَّضْرِ ، وَفِي
كِتَابِ «الْعَيْنِ» (٢) عَكَسَ قَوْلَ النَّضْرِ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : حَقِيقَةُ الْيَوْمِ مَسِيرَةُ الشَّمْسِ
مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، وَأَوَّلُهُ طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ يَبْدُو النَّهَارُ . وَقَالَ فِي حَدِّ
النَّهَارِ : انْفِجَارُ الضِّيَاءِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ .

قَالَ (ش) (٣) : وَالَّذِي يَفْتَضِيهِ النَّظَرُ أَنَّ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ حَدُّمَا جَمِيعًا :
طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الْيَوْمَ
الْمَفْرُوضَ صَوْمُهُ أَوْ الْمَنْدُورَ صَوْمُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الْمَغِيبِ . وَمَا
قَالَهُ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فَغَيْرُ صَحِيحٍ ، إِنَّمَا يَفْتَرِقُ الْيَوْمُ مِنَ النَّهَارِ فِي بَابِ آخَرَ ، وَهُوَ
أَنَّ الْيَوْمَ يُسْتَعْمَلُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْآنَ ، وَلَا يُقْصَدُ بِهِ قِصْدَ نَهَارٍ مُعَيَّنٍ كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ

= العرب (٧٧) ، وخزانة الأدب (٤٧/١) . . . وغيرها .

(١) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ بن خروشة المازني التميمي البصري (ت ٢٠٤هـ) من أشهر أصحاب
الخليل ، علامة في اللغة والأنساب ، صاحب نحو و فقه و غريب ، كان صدوقا ، ثقة في
الحدِيث . أخباره في طبقات النحاة (٥٣) ، ومعجم الأدباء (٢٣٨/١٩) ، وإنباه الرواة
(٣٤٨٣) ، وطبقات الفراء (٢٤١/١) ، وتهذيب الكمال (٣٧٩/٢٩) ، والشذرات (٧/٢) .

(٢) العين (٤٣٣/٨) .

(٣) رمز المؤلف «الوقشي» .

اليَوْمِ غَنِيٌّ، وَكَانَ قَبْلَ الْيَوْمِ فَقِيرًا، وَعَلَى هَذَا أَجَازَ أَهْلُ الْكُوفَةِ / الْيَوْمَ الْأَحَدُ،
وَتَأَوَّلُوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ [تَعَالَى] (١) ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وَقَدْ يُوقِعُونَ الْيَوْمَ عَلَى
الْوَقْتِ وَإِنْ كَانَ لَيْلًا كَمَا قَالَ (٢):

يَا حَبَّذَا الْعَرَصَاتُ يَوْمَ مَا فِي لَيْالٍ مُقِمَّرَاتٍ

وَتُسَمَّى الْفَتَكَاتُ - أَيْضًا - وَالْوَقَائِعُ أَيَّامًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى [٣]: ﴿ وَذَكَرَهُمْ
بِأَنبِئِمْ اللَّهُ ﴾ .

[مَا يَفْعَلُ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ . . .]

- قَوْلُهُ: «أَنَّهُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ» [٣٧] كَذَا الرَّوَايَةُ، وَيَجُوزُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ،
وَبِالْوَجْهِينِ قَرَأَ الْقُرْآنُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿ كَشَفْتُ ضُرُوبَهُ ﴾ و﴿ مُمَسِّكَتُ رَحْمَتَهُ ﴾ .
- وَقَوْلُهُ: «فَعَلِمَ أَنَّهُ دَاخِلُ أَهْلِهِ» كَذَا الرَّوَايَةُ. وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: دَاخِلٌ

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) البيت في اللسان: (قمر) دون نسبة.

(٣) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، الْآيَةُ: ٥.

(٤) سُورَةُ الرُّمِّ، الْآيَةُ: ٣٨ يعني على التثوين في ﴿ كَاشِفَاتُ ﴾ و﴿ مُمَسِّكَاتُ ﴾ وَعَدَمُ التَّثْوِينِ
وَالِإِضَافَةُ فِيهِمَا. قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٥٦٢): «قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ
الْكَسَائِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْهُ ﴿ كَاشِفَاتُ ضُرُوبِهِ ﴾ و﴿ مُمَسِّكَاتُ رَحْمَتِهِ ﴾ مُضَافًا». وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارَسِيُّ فِي شَرْحِ ذَلِكَ فِي «الْحِجَّةِ» (٩٦/٦): «وَجْهٌ النَّصْبِ أَنَّهُ مِمَّا لَمْ يَقَعْ، وَمَا لَمْ يَقَعْ مِنْ
أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ أَوْ كَانَ فِي الْحَالِ، فَالْوَجْهُ فِيهِ النَّصْبُ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ [ديوانه: ٨٢]:

يَا عَيْنُ بَكِّي حُنَيْفًا رَأْسَ حَيْثُهمُ الْكَاسِرِينَ الْفَنَّا فِي عَوْرَةِ الدُّبْرِ

وَوَجْهُ الْجَرِّ أَنَّهُ لَمَّا حَذَفَ التَّثْوِينُ - وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى عَلَى إِثْبَاتِهِ - عَاقَبَتِ الْإِضَافَةُ التَّثْوِينِ
وَالْمَعْنَى عَلَى التَّثْوِينِ . . . » .

عَلَى أَهْلِهِ، وَالْقِيَّاسُ فِي «دَخَلَ» أَنْ تَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ فَإِنْ كَانَ مَذْكُورًا مَعَ الْأَمْكِنَةِ تَعَدَّى بِ«فِي» كَقَوْلِكَ: دَخَلْتُ فِي الْبَيْتِ، وَإِنْ ذُكِرَ مَعَ غَيْرِ الْأَمْكِنَةِ تَعَدَّى بِ«إِلَى» و«عَلَى» تَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى الْمَلِكِ وَإِلَى الْمَلِكِ، وَقَدْ يُعَدَّى إِلَى الْأَمْكِنَةِ بِغَيْرِ حَرْفٍ فَيُقَالُ: دَخَلْتُ الْبَيْتَ، وَفِي ذَلِكَ الْخِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ اللُّسَانِ. وَأَمَّا مَا سِوَى الْأَمْكِنَةِ فَلَا يَتَعَدَّى إِلَيْهَا إِلَّا بِحَرْفِ جَرٍّ.

[كَفَّارَةٌ مِنْ أَفْطَرٍ فِي رَمَضَانَ]

- قَوْلُهُ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقٍ تَمْرٍ [٢٨]. العَرَقُ: الْمِكْتَلُ الْعَظِيمُ؛ وَسُمِّيَ عَرَقًا؛ لِأَنَّهُ يُعْمَلُ عَرَقَةً عَرَقَةً، ثُمَّ يُضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَالْعَرَقَةُ: الطَّرِيقَةُ الْعَرِيفَةُ الْمُسْتَطِيلَةُ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِذُرَّةِ الْمُؤَدَّبِ عَرَقَةً. وَلِكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَطِيلٍ فِي سَعَةٍ فَهُوَ عَرَقَةٌ وَعَرَقٌ. وَيُقَالُ لِلْخَيْلِ إِذَا اصْطَقَّتْ وَلِلطَّيْرِ إِذَا اصْطَقَّتْ فِي السَّمَاءِ عَرَقَةً^(١) وَيُنِي مِنَ الْحَائِطِ عَرَقًا^(٢) وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى طَائِبَةً. وَالْعَرَقَةُ: طُرَّةٌ تُنْسَجُ وَتُخَاطُ عَلَى طَرْفِ الشَّقَّةِ. وَالْعَرَقَةُ: النَّسِيجُ.

- [قَوْلُهُ: «مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنِّي»]. وَمَنْ رَوَى: «مَا أَحَدٌ أَحْوَجُ» بِالرَّفْعِ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ وَضَّاحٍ جَازَ رَفْعُ «أَحْوَجُ» عَلَى اللُّغَةِ التَّمِيمِيَّةِ. وَجَازَ نَصْبُهُ عَلَى اللُّغَةِ الْحِجَازِيَّةِ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/١٠٥)، وَنَقَلَ عَنْ غَيْرِ الْأَصْمَعِيِّ: أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مَضْفُورٍ فَهُوَ عَرَقَةٌ. وَيُرَاجَعُ: الصُّحُوحُ وَاللُّسَانُ وَالتَّاجُ: (عَرَقٌ).

(٢) لِاتِّزَالِ الْعَامَّةِ بِنَجْدٍ يُسَمُّونَهُ كَذَلِكَ إِلَى زَمَنِ قَرِيبٍ فَالْبَيُوتُ الَّتِي تُبْنَى مِنَ الطِّينِ، إِنَّمَا أَنْ تُبْنَى مِنَ اللَّبَنِ وَالطِّينِ مَعًا، وَإِنَّمَا عُرُوقُ طِينٍ دُونَ لَبَنِ، وَهِيَ كَمَا وَصَفَ الْمُؤَلَّفُ تَمَامًا بِنَاءً مُسْتَطِيلٍ فِي عَرْضٍ.

- وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ: «هَلَكَ الْأَبْعَدُ» وَلَمْ يَقُلْ: هَلَكْتُ؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ نَفْسَهُ
مَخْرَجَ مَنْ يُخَاطَبُهُ وَيُكَلِّمُهُ، أَوْ يُخْبِرُ عَنْهُ عَلَى مَعْنَى الْمُبَالَغَةِ^(١)، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ
إِذَا عَنَّفَ نَفْسَهُ: أَوْ لَكَ يَا فَاسِقُ، لَقَدْ جِئْتُ بِعَارٍ يَا غَادِرُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْبَعِيثِ^(٢):

* طَمَعْتُ بِلَيْلِي أَنْ تَرِنَعَ وَإِنَّمَا *

[...]^(٣) وأراد المُخْتَرِقُ بِالْأَبْعَدِ: الْبَعِيدُ عَنِ النَّجَاةِ أَوْ الصَّلَاحِ. وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ بَعْدَ يَبْعَدُ: إِذَا هَلَكَ، وَهَذَا كَقَوْلِ الْعَرَبِ: أَخْزَى اللَّهُ الْأَبْعَدَ مِنَّا؛

- (١) هو المسمى في علم البلاغة: التَّجْرِيدُ كَأَنَّهُ جَرَّدَ مِنْ نَفْسِهِ شَخْصًا وَجِهَ اللَّوْمَ إِلَيْهِ.
(٢) الْبَعِيثُ هَذَا لَقَبُهُ، وَاسْمُهُ خِدَاشُ بْنُ بَشْرِ بْنِ لَبِيدِ الْمُجَاشِعِيِّ التَّمِيمِيِّ (ت ١٣٤هـ) شَاعِرٌ
أُمَوِيٌّ، عَاصَرَ الْفَرَزْدَقَ وَجَرِيرًا، وَكَانَ مَعَ الْفَرَزْدَقِ ضِدًّا جَرِيرٌ فَهُوَ مِثْلُهُ مُجَاشِعِيٌّ حَنْظَلِيٌّ.
وَالْبَعِيثُ أَخْطَبُ بْنُ تَمِيمٍ كَمَا يَقُولُ الْجَاحِظُ فِي «الْبَيَانِ وَالتَّيْبِينِ» هَاجِيٌّ جَرِيرًا نَحْوًا مِنْ
أَرْبَعِينَ سَنَةً. وَلَقَّبَ الْبَعِيثُ بِبَيْتِ قَالَهُ، وَهُوَ:

* تَبَعَّثَ مِنِّي مَا تَبَعَّثَتْ بَعْدَمَا *

أَي: أَنَّهُ قَالَ الشُّعْرَ عَلَى كِبَرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي الْبَيَانِ وَالتَّيْبِينِ (١/٤٥)، وَالْأَغَانِي (٨/١٦)،
وَالشُّعْرَ وَالشُّعْرَاءَ (١/٤٠٥)، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (١١/٥٢)، وَضَبَطَهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي
نَزْهَةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ (١/١٢٦)، بِقَوْلِهِ: «بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ الْمَهْلَمَةِ ثُمَّ تَحْتَانِيَّةِ سَاكِنَةٍ ثُمَّ
مُثَلَّثَةً، شَاعِرٌ مَشْهُورٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نَاصِرُ رَشِيدٍ مُحَمَّدٌ حَسِينٌ وَنَشَرَهُ فِي
مَجَلَّةِ كَلِيَّةِ الْأَدَابِ فِي جَامِعَةِ الْبَصْرَةِ، الْعَدَدُ (١٤)، السَّنَةِ الثَّانِيَّةِ عَشْرَةَ. وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ
(١٥) وَهُوَ بِتَمَامِهِ:

طَمَعْتُ بِلَيْلِي أَنْ تَرِنَعَ وَإِنَّمَا تُقَطِّعُ أَعْنَاقَ الرَّجَالِ الْمَطَامِعُ
وَيَأْيَعْتُ لَيْلِي فِي الْخَلَاءِ وَلَمْ يَكُنْ شُهُودًا عَلَى لَيْلِي عُدُولٌ مَقَانِعُ

وتخرجه هناك.

- (٣) بِيَاضٌ فِي الْأَصْلِ بِقَدْرِ خَمْسِ كَلِمَاتٍ كَتَبَ النَّاسِخُ فِي طَرْتِهَا: «فِي الْأَصْلِ هُنَا بِيَاضٌ».

أَي : أَبْعَدْنَا عَنِ الصَّلَاحِ . وَأَمَّا الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ النَّاسُ عِنْدَ مُحَادَثَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا / فَعَلَى الْأَبْعَدِ كَذَا ، وَلَيْسَ مِنْ هَذَا ؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ عَلَى جِهَةِ تَوْقِيرِ الْمُخَاطَبِ .

[صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءِ]

- «عَاشُورَاءُ» اسْمُ اللَّيْلَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، وَإِلَيْهَا أُضِيفَ الْيَوْمُ فَقِيلَ : يَوْمُ عَاشُورَاءٍ . وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(١) عَاشُورَاءُ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْيَوْمُ التَّاسِعُ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، وَمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ قَالَ : وَلَوْ كَانَ التَّاسِعُ لَكَانَ يُقَالُ : تَاسُوعًا . وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : إِنَّمَا قِيلَ لَهُ : عَاشُورَاءُ ، وَإِنْ كَانَ تَاسِعًا ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الصَّوْمِ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ ، وَإِنَّمَا يُصَامُ الْيَوْمُ التَّاسِعُ مِنْ أَجْلِهِ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَاشِرُ هُوَ الْمَقْصُودُ غَلَبَ عَلَى التَّاسِعِ اسْمُهُ ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ مُبَيَّنًا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ : «صُومُوهُ وَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ» وَمَا حَكَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(١) يُوجِبُ أَنْ لَا يُقَالَ : يَوْمُ عَاشُورَاءَ ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ وَذَلِكَ مُخَالِفٌ لِلْحَدِيثِ . وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا صُومَنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمَ التَّاسِعِ» فَأَضَافَ الْيَوْمَ إِلَى التَّاسِعِ وَهُوَ هُوَ ، وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِيزُونَ مِثْلَهُ^(٢) ، وَعَلَيْهِ تَأَوَّلُوا قَوْلَهُ تَعَالَى^(٣) : ﴿ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ وَقَوْلُهُمْ : مَسْجِدُ الْجَامِعِ . وَالْبَصْرِيُّونَ يَتَأَوَّلُونَ مِثْلَ هَذَا عَلَى حَذْفِ الْمُصَوِّفِ وَإِقَامَةِ الصِّفَةِ

(١) العين (١/٢٤٩) ، وزاد : «وكان المسلمون يصومونه قبل فرض شهر رمضان» .

(٢) يعني إضافة الشيء إلى نفسه ، وقد تقدم ذلك .

(٣) سورة ق .

مَقَامَهُ كَأَنَّهُ قَالَ: حَبُّ النَّبْتِ الْحَصِيدِ، وَمَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، أَي: وَقْتُ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، وَوَقْتُ الْيَوْمِ التَّاسِعِ، أَوْ مَسَافَةٌ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْعَرَبَ تُوقِعُ الْيَوْمَ عَلَى الْمُدَّةِ الَّتِي مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَتُوقِعُهُ أَيْضًا عَلَى كُلِّ وَقْتٍ مِنَ الزَّمَانِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: لِأَصُومَنَّ سَحَابَةَ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ وَسَحَابَةَ الْيَوْمِ التَّاسِعِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: طَارَدَهُ سَحَابَةُ يَوْمٍ أَيْ: مُدَّتَهُ وَمَسَافَتَهُ^(١).

[مَا جَاءَ فِي قِضَاءِ رَمَضَانَ وَالْكَفَّارَاتِ]

- قَوْلُهُ: «أَفْطَرَ ذَاتَ يَوْمٍ» [٤٤]. فَائِدَتُهُ كَفَائِدَةُ الْقَوْلِ إِنَّهُ أَفْطَرَ يَوْمًا غَيْرَ أَنْ فِي ذِكْرِ الذَّاتِ فَائِدَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَوْمَ يُسْتَعْمَلُ ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ، وَيُسْتَعْمَلُ فَيَقَعُ عَلَى غَيْرِ الْيَوْمِ الْمَعْهُودِ فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يُحَقِّقُوا فِيهِ مَعْنَى الظَّرْفِ وَيَرْفَعُوا عَنْهُ الِاتِّسَاعَ/ وَالْمَجَازَ زَادُوا عَلَيْهِ الذَّاتِ؛ لِأَنَّ ذَاتَ كُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَتُهُ، فَكَأَنَّهُ إِذَا قَالَ: ذَاتُ يَوْمٍ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: يَوْمًا عَلَى الْحَقِيقَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «الْحَطْبُ يَسِيرٌ». الْأَمْرُ يَسِيرٌ، أَي: الْقِضَاءُ، وَقِيلَ: تَرَكَ الْقِضَاءَ. وَالْيَسَارَةُ - فِي هَذَا - مَصْدَرُ يَسِرُ الشَّيْءُ فَهُوَ يَسِيرٌ: إِذَا قَلَّ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ» [٤٧]: وَذَرَعَهُ: أَي: غَلَبَهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَنْ يُوَاتِرَهُ» [٤٨]. الْمُوَاتِرَةُ: الْمُتَابَعَةُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْوَاتِرِ وَهُوَ الْفَرْدُ، يُرَادُ بِهَا مَجِيءُ وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ.

(١) الذي يظهر لي أن قولهم: «سَحَابَةُ يَوْمِهِ...» وما أشبهه أي أغلب يومه ومعظمه لا كله، وليس مقصودًا هنا في مثل صيام يوم عاشوراء أنه يصوم بعض اليوم. فليراجع.

- وَقَوْلُهُ: «مُتَّابِعَاتٍ أَمْ يَقَطُّعُهَا» [٤٩]. وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ: «أَوْ يَقَطُّعُهَا» وَالْوَجْهُ «أَمْ» لِأَنَّهَا الْعَدِيلَةُ لِأَلْفِ الْاسْتِفْهَامِ، وَعَطَفَ قَوْلُهُ: «أَمْ يَقَطُّعُهَا» عَلَى الْفِعْلِ الْمَحذُوفِ الْعَامِلِ فِي «مُتَّابِعَاتٍ» كَأَنَّهُ قَالَ: أَيُّصَوْمُهَا مُتَّابِعَاتٍ أَمْ يَقَطُّعُهَا، وَنَصَبَ «مُتَّابِعَاتٍ» عَلَى الْحَالِ. وَمَنْ رَوَى «مُتَّابِعَاتٍ» بِالرَّفْعِ جَعَلَهُ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: هِيَ مُتَّابِعَاتٌ، وَعَطَفَ «يَقَطُّعُهَا» عَلَى الْمَعْنَى، كَأَنَّهُ قَالَ: أَيَّتَابِعُهَا أَمْ يَقَطُّعُهَا، وَقَدْ يَعْطِفُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعَ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُنَاسَبَةِ كَقَوْلِهِ^(١): ﴿وَيَكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهَلًا﴾ وَرَبَّمَا عَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٢):

* . . . وَتَوَكَّافُ وَتَنْهَمِلَانِ *

- [وَقَوْلُهُ: «فَتَدْفَعُ دَفْعَةً مِنْ دَمٍ عَيْبِيٌّ»]^(٣). الدَّفْعَةُ - بِفَتْحِ الدَّالِ -: الْمَصْدَرُ مِنْ دَفَعَ. وَالدَّفْعَةُ - بِضَمِّهَا -: اسْمٌ مَا يُدْفَعُ مَرَّةً كَالْحُسْوَةِ وَالْحُسْوَةِ وَالغُرْفَةُ وَالغُرْفَةُ وَالْعَيْبِيُّ: الطَّرِيقِيُّ، لَحْمٌ عَيْبِيٌّ، وَاعْتَبِطَ الْفَتَى: إِذَا مَاتَ شَابًّا، وَاعْتَبِطَتِ النَّاقَةُ^(٤): نُحِرَتْ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ.

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤٦.

(٢) ديوان امرئ القيس (٨٨)، والبيت بتمامه:

فَدَمَعْتُهُمَا سَكْبٌ وَسَخٌّ وَدِيمَةٌ
وَرَشٌّ وَتَوَكَّافُ وَتَنْهَمِلَانِ

وَسَيَّأَنِي شَطْرُهُ الْأَخْيَرُ فِي الْأَوْرَاقِ الْمُلْحَقَةِ بِالْكِتَابِ مِنْ حَطِّ الْمَوْلَفِ وَنَسَبَهُ هُنَاكَ إِلَى الْمَجْنُونِ. فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ.

(٣) مكانه في الأصل بياضٌ.

(٤) في الأصل: «الجارية».

[قَضَاءُ التَّطَوُّعِ]

- وَقَوْلُهُ: «كَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا» [٥٠]. أَي: كَانَتْ جَرِيئَةً^(١) لَا تَبَالِي بِقَوْلِ الْحَقِّ وَلَا تَسْتَحِي مِنَ السُّؤَالِ عَنْ دِينِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ الصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ» يَجُوزُ حَفْضُهَا عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَيَجُوزُ رَفْعُهَا عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُفَسِّرُ مِثْلَ هَذَا بِالْبَدَلِ وَالْقَطْعِ كَمَا قَالَ كُثَيْبٌ^(٢):

(١) فِي الْمُتَّقَى: «جَلْدَةٌ».

(٢) دِيوَانُ كُثَيْبٍ (٩٩)، وَقَبْلَهُ:

فَلَيْتَ قَلُوصِي عِنْدَ عَرَّةٍ قُبِدْتُ	بِحَبْلِ ضَعِيفٍ غَرَّ مِنْهَا فَضَلَّتْ
وَعُودِي فِي الْحَيِّ الْمُقِيمِينَ رَحُلَهَا	وَكَانَ لَهَا بَاغٌ سِوَايَ قَبَلْتِ
وَكُنْتُ كَذِي رَجُلَيْنِ رَجُلٌ صَحِيحَةٌ	وَرَجُلٌ رَمَى فِيهَا الزَّمَانَ فَشَلَّتِ
وَكُنْتُ كَذَاتِ الضَّلَعِ لَمَّا تَحَمَّلْتُ	عَلَى ضَلْعِهَا بَعْدَ الْعِنَارِ اسْتَقَلَّتْ

وَالشَّاهِدُ فِي الْكِتَابِ (٤٣٣/١)، وَشَرَحَ أَبِياتَهُ لَابْنُ السَّيْرَانِيِّ (٥٤٢/١)، وَالثُّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٣٤٧)، وَالْمُقْتَضِبِ (٢٩٠/٤)، وَالْجُمَلِ (٣٦)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَ «الْحُلِّ» (٣٦)، وَشَرَحَهُ لَابْنُ عَصْفُورٍ (٢٨٦١)، وَالْبَصَائِرِ وَالذَّخَائِرِ (٥٣٠/٢)، وَالْإِفْصَاحِ (٢٣٢، ٢٨٢)، وَنَتَائِجَ الْفِكْرِ (٣١٥)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ (٦٨/٣)، وَالْخَزَانَةَ (٢٨٦/٢).

أَقُولُ: وَأَنْشِدَابُنُ الشَّجَرِيِّ فِي «حِمَاسَتِهِ» (١٢٦/١)، وَنَصْرُ بْنُ مِرَاحِمٍ فِي «وَقْعَةِ صَفِينِ» (٥٢٤)، وَأَبُو عَيْبَةَ فِي «كِتَابِ الْخَيْلِ» (١٦٢). . . وَغَيْرُهُمْ قَصِيدَةَ اللَّجْجَاشِيِّ الْحَارِثِيِّ جَاءَ فِيهَا:

وَكُنْتُ كَذِي رَجُلَيْنِ رَجُلٌ صَحِيحَةٌ	وَرَجُلٌ بِهَا رَيْبٌ مِنَ الْحَدَثَانِ
فَأَمَّا الَّتِي صَحَّتْ وَأَزْدٌ شَنْوَةٌ	وَأَمَّا الَّتِي شَلَّتْ فَأَزْدٌ عُمَانٌ

وَأَنْشَدَهُمَا أَيْضًا أَبُو زَيْدٍ فِي نَوَادِرِهِ (١٠)، وَالْخَوَارِزْمِيُّ فِي التَّخْوِينِ (١٢/٣)، وَغَيْرُهُمَا.

* وَكُنْتُ كَذِي رَجَلَيْنِ رَجُلٌ صَحِيحَةٌ *

- و[قَوْلُهُ: «حَتَّى يَتِمَّ سُبُوعُهُ»]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «حَتَّى يَتِمَّ سَبْعَةٌ»

وَفِي بَعْضِهَا: «سُبُوعُهُ» بِالْوَاوِ، وَالوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ يَكُونَ جَمَعَ سُبُعٍ كَبْرُودٍ وَبُرُودٍ، وَجُنْدٍ وَجُنُودٍ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ أَرَادَ الْأُسْبُوعَ فَقَدْ أَخْطَأَ، إِنَّمَا يُقَالُ: طَافَ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا كَذَا ذَكَرَهُ اللَّغَوِيُّونَ وَأَنْكُرُوا/ قَوْلَ عَامَّةِ الْمَشْرِقِ سُبُوعًا وَلَيْسَ بِبَعِيدٍ أَنْ يَكُونَ الرَّاويِ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى لُغَةِ الْعَامَّةِ، وَالْفُقَهَاءُ اسْتَعْمَلُوا أَلْفَاظًا كَثِيرَةً لَا تَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ كَمَا قَالَ فِي «بَابِ الْعَمَلِ فِي صَدَقَةِ عَامِينَ إِذَا اجْتَمَعَا» يَأْخُذُ الْمُصَدِّقُ مِنَ الْخَمْسِ ذُوْدِ الصَّدَقَتَيْنِ: وَإِنَّمَا الْوَجْهُ: مِنْ خَمْسِ الذُّودِ، أَوْ مِنَ الْخَمْسِ الذُّودِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَرَجَعَ حَلَالًا مِنَ الطَّرِيقِ». يُقَالُ: رَجُلٌ حَلَالٌ، أَي: مُجَلَّبٌ.

وَحَرَامٌ، أَي: مُحْرِمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَكُلُّ أَحَدٍ دَخَلَ فِي نَافِلَةٍ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَلَيْسَ يُجِيزُ سِبْوَئِهِ

وَأَصْحَابُهُ وَفُوعَ [أَحَدٍ] الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْعُمُومُ فِي الْإِيجَابِ، وَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي خُصَّ بِهَا النَّفْيُ، يُقَالُ: مَا جَاءَ أَحَدٌ، وَلَا يَجُوزُ: جَاءَ أَحَدٌ، وَالوَجْهُ أَنْ يُجْعَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ «أَحَدٌ»^(١) هُوَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ مَعْنَى الْوَاحِدِ فَإِنَّ «أَحَدًا» الَّذِي بِهِذِهِ الصِّفَةِ يُسْتَعْمَلُ فِي النَّفْيِ وَالْإِيجَابِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٢):

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴿٢﴾ وَهَذَا هُوَ

الْمُسْتَعْمَلُ فِي قَوْلِهِمْ: أَحَدَ عَشَرَ وَأَجْنَاسُهُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَحَدًا».

(٢) سُورَةُ الْإِحْلَاصِ.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ، الْآيَةُ: ٦.

[فِدْيَةٌ مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مِنْ عِلَّةٍ]

- وَقَوْلُهُ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَبِرَ حَتَّى لَا يَقْدِرُ عَلَى الصَّوْمِ [٥١]. يُقَالُ: كَبِرَ الرَّجُلُ: إِذَا أَسَنَّ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَكَبُرَ الْأَمْرُ: إِذَا عَظُمَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَمَنْ ضَمَّ الْبَاءَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ فَقَدْ أَخْطَأَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَفْعَلَهُ» كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَأَنَّ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ: وَالْأَحَبُّ، لِأَنَّ أَفْعَلَ الَّتِي لِلْمُفَاضَلَةِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَلَا مٍ إِذَا كَانَ مُضَافًا كَقَوْلِكَ: هُوَ أَحْسَنُ النَّاسِ، أَوْ كَانَتْ مَعَهُ «مِنْ» كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَحْسَنُ مِنْ عَمْرٍو، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ، وَالْوَجْهُ فِي هَذَا أَنْ تُجْعَلَ «أَحَبُّ» لِغَيْرِ الْمُفَاضَلَةِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَحَبِيبٌ إِلَيَّ أَنْ لَا يَفْعَلَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا مَضَى أَنَّ أَفْعَلَ قَدْ يَجِيءُ لِغَيْرِ الْمُفَاضَلَةِ كَقَوْلِنَا فِي الْأَذَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، بِمَعْنَى كَبِيرٌ وَكَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿هُمُ أَرَادُوا لَنَا﴾ أَي: الْأَرَادِلُ الَّتِي كَانُوا فِيْنَا، وَلَوْ أَرَادَ الْمُفَاضَلَةَ لَجَعَلُوا الْأَنْفُسَ حَطًّا مِنَ الرَّذَالَةِ.

(جَامِعُ قِضَاءِ رَمَضَانَ)

قَوْلُ عَائِشَةَ: «إِنْ كَانَ لِيَكُونَ» [٥٤]. «إِنْ» هَلْهُنَا مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ لَا تَعْمَلُ شَيْئًا، وَاللَّامُ لِأَمِّ التَّأَكُّيدِ (٢)، وَفِي «كَانَ» ضَمِيرُ الْأَمْرِ وَالشَّانِ. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: «إِنْ» هَلْهُنَا بِمَنْزِلَةِ «مَا» وَاللَّامُ بِمَعْنَى «إِلَّا» قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «إِنْ»

(١) سورة هود، الآية: ٢٧.

(٢) وتُسميها التَّحْوِيلُونَ اللَّامَ الْفَارِقَةَ؛ لِأَنَّهُ يُؤْتَى بِهَا لِلْفَرْقِ بَيْنَ «إِنْ» الْمَخَفَّفَةِ وَ«إِنْ» النَّافِيَةِ، وَهِيَ لِأَزْمَةٍ فِي خَبَرِ الْمُخَفَّفَةِ.

هَذِهِ الَّتِي تَعْمَلُ مُحَقَّقَةً عَمَلَهَا مُثَقَّلَةً، وَيُضْمَرُ اسْمُهَا، وَتُجْعَلُ / «كَانَ» زَائِدَةً كَأَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيَّ، وَهَذَا الضَّمِيرُ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْكُوفِيُّونَ الْمَجْهُولَ^(١)، وَهُوَ كَالَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّكُمْ مِنْ يَأْتِ رَبُّهُ بِجُرْمًا﴾ عَلَى هَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» بِالرَّفْعِ عَلَى مَعْنَى إِنَّهُ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ حَذْفُ هَذَا الضَّمِيرِ فِي الشَّعْرِ.

(جَامِعُ الصَّيَامِ)

- [قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا لَا يَرْفُثُ...»] [٥٧]. الرَّفْثُ - هُنَا -: الْكَلَامُ الْقَبِيحُ. وَالْجَهْلُ: ضِدُّ الْعِلْمِ، وَهُوَ أَنْ يَدَعَ الصَّبْرَ وَيُؤَثِّرَ [الانتصار]؟^(٣). وَيَكُونُ الْجَهْلُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضِدُّ الْعِلْمِ، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ، وَهُمَا رَاجِعَانِ إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ. وَقَدْ يَكُونُ الرَّفْثُ: الْجِمَاعُ، وَلَيْسَ هَذَا أَيْضًا مَوْضِعَهُ.

- و«الْجَنَّةُ» السَّتْرُ، قَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ الْمِجَنَّةُ مِنَ النَّارِ^(٤). وَالْأَشْبَهُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ جَنَّةٌ بَيْنَ الصَّائِمِ وَبَيْنَ الْآثَامِ وَالْفَوَاحِشِ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا. وَلِتَكْرِيرِهِ «إِنِّي صَائِمٌ» وَجِهَانٍ: أَحَدُهُمَا التَّأَكُّيدُ. وَالثَّانِي: أَنْ يُرِيدَ مُعَاتَبَةَ نَفْسِهِ كُلَّمَا هَمَّتْ بِالْمَرَاجَعَةِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ فِي مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّ الْمُرَادَ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ فِي كُلِّ وَقْتٍ يَعْزِضُ لَهُ ذَلِكَ.

(١) وَيُسَمِّيهِ الْبَصْرِيُّونَ ضَمِيرَ الشَّانِ وَالْحَدِيثِ وَالْقِصَّةِ.

(٢) سُورَةُ طه، آيَةٌ: ٧٤.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْإِفْطَارُ».

(٤) جَاءَ فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَفْرَنْجِيِّ: «وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجَنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ».

- [قوله]: «لَخُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ . . .» [٥٨]. والخُلُوفُ - بِضَمِّ الخَاءِ - :
 التَغْيِيرُ والرَّائِحَةُ، وَمَنْ فَتَحَ الخَاءَ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالضَّمِّ، مَصْدَرٌ خَلْفَ يَخْلُفُ
 خُلُوفًا، نَظِيرُهُ: قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا، وَلَيْسَ مِنَ المَصَادِرِ النَّبِي جَاءَتْ عَلَيَّ فُعُولٌ شَيْءٌ
 مَفْتُوحُ الفَاءِ إِلَّا أَلْفَاظًا مَحْصُورَةٌ شَدَّتْ عَن مَّا عَلَيْهِ الجُمهُورُ وَهِيَ: الوَضُوءُ،
 والطَّهُورُ، والوَقُودُ، والوَلُوعُ، والوَرُوعُ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الخُلُوفُ بِفَتْحِ
 الخَاءِ؛ إِلَّا أَنْ يُبْنَى مِنْ خَلْفَ اسْمٍ فَاعِلٍ يُرَادُ بِهِ المَبَالِغَةُ فِي الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ:
 صَرُوبٌ وَكَذُوبٌ وَقَتُولٌ لِلْمَبَالِغَةِ فِي الكَذِبِ والضَّرْبِ والقَتْلِ .
 - و«الفم» لَا يُسْتَعْمَلُ بِالمِيمِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُفْرَدًا غَيْرَ مُضَافٍ فَإِنْ أُضِيفَ اسْتَعْمِلَ
 بِحُرُوفِ اللِّينِ فَقِيلَ: فُوكَ، وَفِينِكَ، وَفَاكَ . وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلَ فَمُكَ بِالإِضَافَةِ بِالمِيمِ
 كَمَا قَالَ^(١):

* يُصْبِحُ ضَمَانٌ وَفِي البَحْرِ فَمُهُ *

وَلَمْ يُسْمَعْ فِي حَالِ الإِفْرَادِ مُسْتَعْمَلًا بِحُرُوفِ اللِّينِ إِلَّا فِي قَوْلِ العَبَّاجِ^(٢):

(١) البيت لرؤية في ديوانه (١٥٩):

أَتَاكَ لَمْ يُخْطِيءَ بِهِ تَرَسَّمُهُ
 كَالْحَوْتِ لَا يُرْوِيهِ شَيْءٌ يَلْهَمُهُ
 يُصْبِحُ ظَمَانٌ وَفِي البَحْرِ فَمُهُ
 مِنْ عَطَشٍ لَوَّاحِهِ مُسْلَهَمُهُ
 أَطَالَ ضِمًّا وَحَبَاكَ مَقْدَمُهُ

والشاهد في: الحيوان (٣/٢٦٥)، والمُخَصَّص (١/١٣٦)، والخِرَازنة (٢/٢٦٦).

(٢) ديوانه (٢/٢٢٥)، من أرجوزة طويلة، وقبله:

كَأَنَّ ذَا فِدَامَةٍ مُنْطَقًا

* خَالَطَ مِنْ سَلَمَى خَيَاشِيمَ وَفَا *

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ - إِنْ كَانَ قَبِيحًا فِي نَفْسِهِ - فَإِنَّ فَضِيلَةَ الصَّوْمِ قَدْ حَسَّنَتْهُ حَتَّى صَارَ مَرْتَبَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْأَسْمَاءِ الْعَسَنَةِ كَمَرْتَبَةِ الْمِسْكِ عِنْدَ الْمَخْلُوقِينَ .

- و[قَوْلُهُ: «وَصَفَّدَتِ الشَّيَاطِينَ»] [٥٩]. مَعْنَى: «وَصَفَّدَتِ الشَّيَاطِينَ»:

غَلَّلْتُ، وَيُقَالُ: صَفَّدْتُ الرَّجُلَ وَصَفَّدْتُهُ - مُخَفِّقًا وَمُشَدِّدًا - إِذَا غَلَّلْتَهُ/ وَالغِلُّ: الصَّفْدُ وَالصِّفَادُ. و«الشَّيَاطِينَ»: لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ لَهَا ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: مَرَدَّةُ الْجِنِّ .

وَالثَّانِي: مَرَدَّةُ الْإِنْسِ قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ . وَقَالَ الرَّاجِزُ:

أَبْصَرْتُهَا تَلْتَهُمُ الثُّعْبَانَا

شَيْطَانَةٌ تَزَوَّجَتْ شَيْطَانَا

قَطَفَ مِنْ أَعْتَابِهِ مَا قَطَفَا
فَعَمَّهَا حَوْلَيْنِ ثُمَّ اسْتَوَدَفَا
صَهْبَاءَ خُرْطُومًا عَقَارًا قُرْفَا
فَشَنَّ فِي الْإِبْرِيْقِ مِنْهَا نُرْفَا
مِنْ رَصْفِ نَازِعِ سَيْلَا رَصْفَا
حَتَّى تَنَاهَى فِي صَهَارِيجِ الصَّفَا
خَالَطَ مِنْ سَلَمَى

وَالشَّاهِدُ فِي الْمَخْصَصِ (١/١٣٦، ١٣٨، ١٤/٩٦، ١٥/٩٨)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ

يَعِيَشِ (٦/٨٩)، وَالخَزَانَةُ (٣/١٣٥).

(١) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١١٢ .

وَالثَّالِثُ : أَنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي الْأَخْلَاقَ الرَّدِيئَةَ وَالْعَادَاتِ السَّيِّئَةَ شَيَاطِينِ وَجِنًا ، وَدُهَاءَ الرَّجَالِ : جِنًا وَشَيَاطِينِ . وَالتَّصْفِيدُ يُسْتَعْمَلُ مَجَازًا وَحَقِيقَةً فَالْحَقِيقَةُ قَدْ تَقَدَّمَتْ ، وَمَجَازًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : ﴿ فِي أَعْيُنِهِمْ أَغْلَاقٌ ﴾ . وَالْمَجَازُ : يَكُونُ بِمَعْنَى الْمَنْعِ مِنَ الشَّيْءِ وَالرُّذُوعِ عَنْهُ ، وَكَذَلِكَ الْغُلُّ وَالسُّلْسِلَةُ يُسْتَعْمَلَانِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فِي أَعْيُنِهِمْ أَغْلَاقٌ ﴾ وَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٢) : ﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ وَقَالَ أَبُو خَرَّاشٍ ^(٣) :

* وَلَكِنْ أَحَاطَتْ بِالرَّقَابِ السَّلَاسِلُ *

أَرَادَ بِالسَّلَاسِلِ : حُدُودَ الْإِسْلَامِ الْمَانِعَةَ مِنَ التَّعَدِّي ^(٤) . وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَصْنَافُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مَكْفُوفَةٌ فِي رَمَضَانَ عَلَى الْأَعْلَبِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ وَالْأَعْمِ لَيْسَ لَهَا مِنَ التَّسَلُّطِ فِيهِ مَا لَهَا فِي غَيْرِهِ .

وَالنَّاسُ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ ؛ صِنْفٌ مُخْلِصٌ لَا سُلْطَانَ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِمْ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ . وَصِنْفٌ فَسَّاقٌ مُسْتَهْزِئُونَ ^(٥) يَكْفُونَ خَوْفًا مِنَ الْحُدُودِ وَرِيَاءَ النَّاسِ . وَصِنْفٌ غَيْرٌ مُسْتَهْزِئِينَ يَطْمَعُونَ فِي رَمَضَانَ بِالتَّوْبَةِ وَأَنْ يَكْفَرَ صَوْمُهُمْ رَمَضَانَ ذُنُوبَهُمْ فَيُقْلِعُونَ بَعْضَ الْإِفْلَاحِ وَيَلْزَمُونَ الصَّلَوَاتِ فَلَيْسَ لِلشَّيَاطِينِ مِنَ الْقُوَّةِ فِي رَمَضَانَ وَالتَّأْثِيرِ مَا لَهَا فِي غَيْرِهِ ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «سُدُّوا مَحَارِبَهُ بِكَثْرَةِ الصَّوْمِ» .

(١) سورة يس، الآية : ٨ .

(٢) سورة المائدة، الآية : ٦٤ .

(٣) شرح أشعار الهذليين (١٢٢٣) ، من قصيدة في قتل زهير بن العجوة ، وصدده :

* فَلَيْسَ كَعَهْدِ الدَّارِ يَا أُمَّ مَالِكِ *

(٤) في شرح أشعار الهذليين : أراد الإسلام أحاط براقبنا فلا نستطيع أن نعمل شيئاً .

(٥) في الأصل : «مستهزئين» .

وَمِنْ كِتَابِ الْاِعْتِكَافِ (١)

[قَضَاءِ الْاِعْتِكَافِ]

قَوْلُهُ: «الْبِرُّ تَقْوَلُونَ بِهِنَّ» [٧]. كَلَامٌ فِيهِ اِخْتِصَارٌ، وَتَقْدِيرُهُ: الْبِرُّ تَقْوَلُونَ بِهِنَّ مَا هُوَ بَيْنٌ. وَرَوَاهُ غَيْرُ مَالِكٍ: «الْبِرُّ تَرْدُنٌ» أَوْ «يُرْدَنٌ» وَهَلْذِهِ هَمْزَةٌ اِسْتِفْهَامٍ دَخَلَتْ هُنَا عَلَى مَعْنَى التَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيخِ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ الْقَوْلَ بِمَعْنَى الظَّنِّ إِذَا كَانَ فِعْلًا مُضَارِعًا، وَكَانَ لِلْمُخَاطَبِ خَاصَّةً، وَمِنْ الْعَرَبِ يُجْرِي الْقَوْلَ كُلَّهُ مُجْرَى الظَّنِّ وَكَانَتْ مَعَهُ آدَاءَةٌ مِنْ آدَوَاتِ اِسْتِفْهَامٍ، فَيَقُولُونَ: أَتَقُولُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا كَمَا قَالَ هُدْبَةُ (٢):

(١) الموطأ رواية يحيى (٣١٢/١)، ورواية أبي مُصعب (٣٣١/١)، ورواية محمد بن الحسن (١٣١)، ورواية سُويد (٣٥٦)، ورواية القَعْنَبِيِّ (٣٥٠)، والاستذكار (٢٦٧/١٠)، والمنتقى لأبي الوليد (٧٧/٢)، والقبس (٢٥٩/١)، وتنوير الحوالك (٢٩٠/١)، وشرح الزُّرقاني (٢٠٤/٢)، وكشف المغطى (١٨٣).

(٢) هُدْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِ بْنِ كَزْرِ بْنِ أَبِي حَيَّةِ الْعُدْرِيِّ، شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ فَصِيحٌ، يُكْنَى أَبَا سَلِيمَانَ مَاتَ شَابًّا، قَتَلَهُ وَالِي الْمَدِينَةِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ قِصَاصًا سَنَةَ (٥٧هـ). أخباره في: الشعر والشعر (٦٩١/٢)، والاشتقاق (٥٤٧)، ومعجم الشعراء (٤٦٠)، والأغاني (٢٧٧/٢١). وله شعرٌ جيّدٌ، أَكْثَرُهُ قَالَهُ فِي سِجْنِهِ يَنْتَظِرُ إِرْشَادَ أَوْلَادِ قَتِيلِهِ زِيَادَةَ ابْنِ عَمِّهِ. جمع شعره الدكتور يَحْيَى الْجُبُورِي وَنَشَرَهُ فِي وَزَارَةِ الثَّقَافَةِ وَالْإِرْشَادِ بِدِمَشْقِ سَنَةِ (١٩٧٦م) ثم أعاد نشره في دار القلم بالكويت سنة (١٤٠٦هـ). والبيت في شعره (١٤١) (ط) دار القلم من أرجوزة يُنْقَضُ فِيهَا عَلَى زِيَادَةَ بْنِ عَمِّهِ الَّذِي قَالَ أَرْجُوزَةً عَلَى وَرْنِهَا وَقَافِيَتَهَا يَرْتَجِزُ فِيهَا بِأَخِيهِ فَاطِمَةَ، قَالَ زِيَادَةُ:

عُوجِي عَلَيْنَا وَأَرْبِعِي يَا فَاطِمَا
مَا دُونَ أَنْ يُرَى الْبَعِيرُ قَائِمًا

* مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصُ الرِّوَاسِمَا *

وَمِنَ الْعَرَبِ (١) مَنْ يُجْرِي الْقَوْلَ كُلَّهُ مُجْرِي الظَّنِّ كَيْفَمَا تَصَرَّفَ .

- و«الاعتكاف»: الدُّؤُوبُ وَالْمَلَاذِمَةُ، عَكَفَ عُكُوفًا وَاعْتَكَفَ / اعْتِكَافًا .

- «لَيْلَةُ الْقَدْرِ»: لَيْلَةُ الْحُكْمِ وَالتَّهْدِيرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْدِرُ فِيهَا وَيَفْصِلُ مَا

يَكُونُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ الْقَابِلَةِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الْمُبَارَكَةُ، يُقَالُ: قَدَرْتُ الشَّيْءَ

أَلَا تَرَيْنَ الدَّمْعَ مِنِّي سَاجِمًا

حِذَازَ دَارٍ مِنْكَ لَا ثَلَاثِمَا

... .. إِلَى آخِرِهَا

وَقَالَ هُدْبَةُ يَذْكُرُ أُمَّ قَاسِمٍ، أَوْ حَازِمٍ أُخْتِ زِيَادَةَ .

لَقَدْ رَأَيْتُ وَالْغُلَامَ الْحَازِمَا

نُزْجِي الْمَطِيَّ ضَمْرًا سَوَاهِمَا

مَتَى تَنْظُرُ الْقُلُوصَ الرِّوَاسِمَا

وَالْحُلَّةَ النَّاجِيَةَ الْعِيَاهِمَا

يَبْلُغْنَ أُمَّ قَاسِمٍ وَقَاسِمَا

وهو في كتب النحويين :

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ ...

يَعْمَلْنَ أُمَّ قَاسِمٍ ...

والقُلُوصُ: جَمْعُ قَلُوصٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ. وَالشَّاهِدُ فِي الْجُمْلِ لِلزَّجَاجِيِّ (٣١٥)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ

«الْحُلَّةُ» (٣٨٤)، وَالتَّخْمِيرُ (٢/٢٧٥)، وَالْمَقْرُوبُ (١/٢٥٩)، وَشَرَحَ التَّهْيِيلَ (٢/٩٥)،

وَشَرَحَ ابْنَ عَقِيلٍ (٢/٥٩)، وَشَرَحَ الشَّوَاهِدَ لِلْعَيْنِيِّ (٢/٤٢٧).

(١) هُمُ بَنُو شُلَمٍ، وَالْمَسْأَلَةُ مَشْهُورَةٌ فِي كِتَابِ النَّحْوِ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَةِ:

وَأَجْرِي الْقَوْلُ كَطَنْ مُطْلَقًا عِنْدَ سَلِيمٍ نَحْوُ قُلْ ذَا مُشْفَقًا

قَدْرًا وَقَدْرًا، وَقَدَّرْتُ تَقْدِيرًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقَدْرُ مَصْدَرًا وَالْقَدْرُ اسْمٌ.

[مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ]

- [أَمَّا قَوْلُهُ: «يَعْنِكِفُ الْعَشْرَ الْوَسْطَ»] [٩٢]. الْوَسْطُ: جَمْعُ الْوَسْطَى، وَالْكُبْرُ: جَمْعُ الْكُبْرَى، وَمَنْ رَوَاهُ: «الْوَسْطَى» أَجْرَى جَمَاعَةً مَنْ لَا يَعْقِلُ مَجْرَى الْوَاحِدَةِ مِمَّنْ يَعْقِلُ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَتَقُولُ: الْجَمَالُ ذَهَبَتْ، وَقَدْ يَصِفُونَ الْجَمْعَ بِصِفَةِ الْوَاحِدِ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ، وَمِنْهُ: ﴿مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا﴾^(١) و﴿أَعْبَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾^(٢) وَرَبَّمَا^(٣) فَعَلُوا ذَلِكَ فَيَمْنُ يَعْقِلُ وَهُوَ قَلِيلٌ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ تَوَجَّهَ رَوَايَةٌ مِنْ رَوَى «الْأَوْسَطِ».

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ» فَالْقِيَاسُ: لَيْلَةَ أَحَدٍ وَعِشْرِينَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُرَادُ لَيْلَةَ الْيَوْمِ الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ. وَالْيَوْمُ مُذَكَّرٌ.

- وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُنِي»: سَيَبُوهُ لَا يُجِيزُ تَعْدِي فِعْلَ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ الْمُتَّصِلِ إِلَى ضَمِيرِ نَفْسِهِ الْمُتَّصِلِ إِلَّا فِي الْأَفْعَالِ الْمُتَّعَدِّيَةِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ مِمَّا هُوَ دَاخِلٌ عَلَى مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ نَحْوِ: طَنَّنْتُنِي خَارِجًا وَنَحْوَهُ، وَلَا يَجُوزُ ضَرْبَتُنِي، وَإِنَّمَا يَجُوزُ: ضَرَبْتُ نَفْسِي، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ فِي الرُّؤْيَةِ هُنَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي النَّوْمِ فَجَرَتْ مَجْرَى رُؤْيَةِ الْعِلْمِ؛ لِمُضَارَعَتِهَا هَا، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي رُؤْيَةِ الْعَيْنِ نَفْسَهَا فِي قَوْلِ عَنَتْرَةَ^(٤):

(١) سورة يس، الآية: ٨٠.

(٢) سورة القمر.

(٣) مكرر في الأصل.

(٤) ديوانه (٢٥٨) وفيه:

* فَرَأَيْنَا مَا بَيْنَنَا مِنْ حَاجِزٍ *

وَعَلَى تَأْوِيلِ قِرَاءَةِ ﴿يُرْوَنَهُمْ مِّثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾^(١): فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِالْيَاءِ .

- قَوْلُهُ: «عَلَى عَرْشٍ». يُرْوَى: «عَرِيشٍ»، وَهُمَا هَلْهُنَا سَوَاءٌ. وَحَقِيقَةُ الْعَرِيشِ أَنَّهُ الْمَعْرُوشُ، وَحَقِيقَةُ الْعَرْشِ: الْمَصْدَرُ مِنْ عَرَشْتُ الْكَرْمَ وَغَيْرَهُ، ثُمَّ يُسَمَّى الْمَعْرُوشُ عَرْشًا بِالْمَصْدَرِ مُبَالَغَةً، كَمَا قَالُوا: رَجُلٌ عَدْلٌ .

- وَ[قَوْلُهُ: «وَتَحَرَّوْا لَيْلَةً...»][١٠]. تَحَرَّوْا: قَصَدُوا .

- وَ[قَوْلُهُ: «إِنِّي رَجُلٌ شَاسِعُ الدَّارِ»][١٢]. الشَّاسِعُ: الْبَعِيدُ شَسَعَ شُسُوعًا

- قَوْلُهُ: «فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزِلُ»^(٢) يَجُوزُ فِي «أَنْزِلُ» الرَّفْعُ، وَهِيَ الرَّوَايَةُ،

وَلَقَدْ رَأَيْتَ الْمَوْتَ يَوْمَ لَقَيْتَهُ
فَرَأَيْنَا مَا بَيْنَنَا مِنْ حَاجِزٍ
ذَكَرْتُ أَشَقُّ بِهِ الْجَمَاجِمَ فِي الْوَعَى
مُنْسَرِبًا وَالسَّيْفُ لَمْ يَسْرِبَلِ
إِلَّا الْمِجَنَّ وَنَضَلَ أَيْضًا مُضَقِّلِ
وَأَقُولُ لَا تُنْقَطِعُ يَمِينُ الصِّقْلِ

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣. وفيها أربع قراءات، قراءتان بالياء، وقراءتان بالتاء، قِرَاءَةُ

الْجَمَاعَةِ، وَهِيَ رِوَايَةُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ «يُرْوَنَهُمْ» وَقَرَأَ نَافِعٌ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنْ عَاصِمٍ وَيَعْقُوبَ، وَسَهْلٌ، وَأَبَانُ وَابْنُ شَاهِي... «تُرْوَنَهُمْ» وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ وَالسُّلَمِيُّ «يُرْوَنَهُمْ» بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ. وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ أَيْضًا وَهِيَ مَرْوِيَّةٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «تُرْوَنَهُمْ» بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ أَيْضًا وَبِالتَّاءِ. يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٢٠٢)، وَالْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٢/٢٠)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (١/١٠٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/١٩٤)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٦/٢٣٣)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّخَّاسِ (١/٣١٤)، وَالْمُحْتَسَبِ (١/١٥٤)، وَتَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةِ الْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٣/٣٣، ٣٤)، الْكَشَّافِ (١/١٧٧)، وَبِالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٢/٣٩٤)، وَالدُّرِّ الْمَصُونِ (٣/٤٨، ٤٩).

(٢) الْمَوْجُودُ فِي «الْمَوْطَأِ» رِوَايَةٌ يَحْيَى الْمَطْبُوعُ: «فَمُرْنِي لَيْلَةً».

وَمَوْضِعُهُ حَفْضٌ عَلَى الصِّفَةِ اللَّيْلَةِ، وَيَجُوزُ فِيهِ الْجَزْمُ عَلَى جَوَابِ الرَّغْبَةِ وَالطَّلَبِ،
وَكَأَنَّهُ قَالَ: مُرِنِي فَإِنَّ أَمْرَتِي أَنْزَلَ. وَمِثَالُ الرَّفْعِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي
طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [١٨٦] إِلَّا أَنْ ﴿يَعْمَهُونَ﴾ [١٨٧] فِي مَوْضِعِ الْحَالِ. / وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، أَعْنِي قَوْلَكَ: «أَنْزَلَ» عَلَى خَيْرِ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: فَأَنَا
أَنْزَلْتُ. وَمِثَالُ الْجَزْمِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا﴾.

- و[قَوْلُهُ]: «حَتَّى تَلَا حَى رَجُلَانِ» [١٣]. تَلَا حَى: تَشَاتَمَ وَتَسَابَّ.

- و[قَوْلُهُ]: «فَرَفَعَتْ» [مَعْنَى رُفِعَتْ: رُفِعَ عِلْمُهَا، وَالْعَرَبُ إِذَا حَدَفَتْ
الْمُضَافَ أَقَامَتْ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ وَنَسَبَتْ إِلَيْهِ مَا كَانَ الْمَنْسُوبُ إِلَى مَحْدُوفٍ
نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى (٣): ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ تَوَاطَيْتُ» [١٤]. بَعِيرٌ هَمَزٌ، الْوَجْهُ: تَوَاطَأْتُ بِالْهَمَزِ،
وَلَكِنَّهُ جَائِزٌ عَلَى لُغَةٍ مِنْ قَالَ: قَرَيْتُ وَأَخْطَيْتُ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ
كَقَوْلِ زُهَيْرٍ (٤):

* . . . وَالْأَيْبَدَ بِالظُّلْمِ يَظْلِمُ *

(١) سورة الأعراف، في الأصل: «ثم ذرهم . . .».

(٢) سورة الحجر، الآية: ٣.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٨٢.

(٤) شرح ديوان زهير (٢٤)، والبيت من معلقته المشهورة، وهو بتمامه:

جَزَىءٌ مَتَى يُظْلَمُ يُعَاقِبُ بِظُلْمِهِ سَرِينًا وَإِلَّا يُبَدَّ بِالظُّلْمِ يَظْلِمُ

وقد تقدّم.

مِنْ (كِتَابِ النَّذْرِ) (١)

النُّذُورُ: جَمْعُ نَذْرٍ، والنَّذْرُ: مَصْدَرُ نَذَرْتُ أَنْذِرُ وَأَنْذَرْتُ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يَجْعَلُهُ
الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ نَذْرًا، كَمَا قِيلَ: الْخَلْقُ وَالْكَسْبُ. والنَّذْرُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي
أَقْرَبَهَا الْإِسْلَامُ عَلَى مَعْنَاهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَسْتَعْمَلُهَا وَتَلْزَمُ الْوَفَاءَ بِهَا.

[ما يجب من النذور في المشي]

- وَقَوْلُهُ: «لِجَرِّ قِتَاءٍ بِيَدِهِ» [٣]. يُقَالُ: قِتَاءٌ وَقِتَاءٌ بِكَسْرِ الْقَافِ
وَضَمِّهَا، وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ (٢): ﴿وَقِتَائِهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ. وَقَوْلُهُ: «جَرُّ قِتَاءٍ»
كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ، التَّقْدِيرُ: مُشْبِهِينَ لِجَرِّ (٣) قِتَاءٍ، فَالْأَلَمُّ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٤٧٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مَصْعَبٍ (٢/٢٠٧)، وَالْقِسْبُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ
(٢/٦٥٨)، وَتَوْنِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٢٦)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢/٥٥).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٦١. وَصَاحِبُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ هُوَ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، لَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ كَذَا
قَالَ أَيْمَنُ هَذَا الشَّانِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْأَشْهَبِ وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ. وَقَدْ تَكُونُ قِرَاءَةُ يَحْيَى بْنِ
يَعْمَرَ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ مِنْ عَزَى هَذِهِ الْقِرَاءَةَ إِلَيْهِ. قَالَ أَبُو سَحْلُقِ الرَّجَاحِ
فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ (١/١٤٣): «فِي الْقِتَاءِ لُغَتَانِ؛ يُقَالُ: الْقِتَاءُ وَالْقِتَاءُ يَا هَذَا وَقَدْ
قَرَأَ بَعْضُهُمْ... وَالْأَجُودُ الْأَكْثَرُ ﴿وَقِتَائِهَا﴾ بِالْكَسْرِ». قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ:
«فِي الْقِتَاءِ لُغَتَانِ؛ كَسَرُ الْقَافِ وَضَمُّهَا، وَالْكَسْرُ أَجُودٌ، وَبِهِ قَرَأَ الْجُمْهُورُ. وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ،
وَأَبُو رَجَاءٍ، وَقِتَادَةُ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْأَعْمَشُ بِضَمِّ الْقَافِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: الْكَسْرُ لُغَةٌ
أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالضَّمُّ لُغَةٌ تَمِيمٌ وَبَعْضُ بَنِي أَسَدٍ». أَقُولُ: الْكَسْرُ لُغَةٌ الْعَامَّةُ الْآنَ فِي نَجْدِ.
وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/١٨١)، وَالْمُحْتَسَبِ (١/٨٧)، وَالْمَحْرَّرِ الْوَجِيزِ
(١/٣١٥)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٨٨)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (١/٢٣٣)

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْجَرُّ».

لَفْظَةٌ «هَذَا» مِنْ مَعْنَى الْإِشَارَةِ .

[فِيمَنْ نَذَرَ مَشِيًّا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ فَعَجَزَ]

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَابْتَنِي خَاصِرَةٌ» [٥] . أَيْ: عِلَّةٌ عَرَضَتْ لَهُ فِي خَصْرِهِ، وَيُقَالُ: خَصَرْتُ الرَّجُلَ وَبَطَنْتُهُ وَصَدْرْتُهُ: إِذَا ضَرَبْتَهُ فِي أَحَدِ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ . وَوَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ «المَوْطَأِ»: «خَاصِرَةٌ»؛ كَأَنَّهُ أَرَادَ: عِلَّةٌ خَصَرْتَهُ عَنِ السَّفَرِ أَيْ: مَنَعْتَهُ، وَكَانَ الْقِيَاسُ: مُخَصِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ أَخَصَرَهُ الْمَرَضُ، وَلَا يُقَالُ خَصَرَهُ إِلَّا فِي الْعَدُوِّ، فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فَوَجْهَهَا أَنْ يَكُونَ خَصَرَ وَأَخَصَرَ لُغَتَيْنِ^(١) . وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَقَوْلِهِمْ: أَمَحَلَّ الْبَلَدُ، وَأَوْرَسَ الشَّجَرَ فَهُوَ مَاحِلٌ وَوَارِسٌ، وَالْقِيَاسُ مُمَحِلٌ وَمُورِسٌ، وَمِنْهُ [قوله تعالى]: ﴿لَوْ قِحٌ﴾ وَكَانَ الْقِيَاسُ مَلَا قِحَ .
- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَاةٍ إِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا هِيَ» كَذَا وَقَعَ، وَالصَّوَابُ: إِلَّا إِيَّاهَا؛ لِأَنَّ «هِيَ» مِنْ ضَمَائِرِ الرَّفْعِ .

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَحْمِلُكَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ» هَذِهِ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ؛ يُقَالُ: حَمَلْتُ الشَّيْءَ: إِذَا وَضَعْتَهُ فَوْقَ ظَهْرِكَ أَوْ رَأْسِكَ، أَوْ عَضُو مِنْ أَعْضَائِكَ كَقَوْلِكَ: حَمَلْتُ الدَّابَّةَ الْحِمْلَ، وَالْمَرْأَةَ الْوَلَدَ، وَيُقَالُ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ مَا يَرْكَبُ، وَمِنْهُ: حَمَلَ السُّلْطَانُ / فَلَانَا عَلَى فَرَسٍ، وَيُقَالُ أَيْضًا: حَمَلْتُ الرَّجُلَ: إِذَا أَوْيَيْتُهُ إِلَى نَفْسِكَ وَتَكَلَّفْتَ لَهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ . وَحَمَلْتُهُ: إِذَا كَفَيْتَهُ أَمْرًا مَا يُرِيدُ أَنْ يَحْمِلَهُ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ أَعْتَنْتَهُ عَلَى حَمَلِهِ قُلْتُ: أَحْمَلْتُهُ، وَلِذَلِكَ مَا احْتَاجَ مَالِكَ إِلَى تَأْوِيلِهَا .

(١) «فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ» لِلرُّجَّاجِ (٢٦) .

(٢) سورة الحجر، الآية: ٢٢ .

- و«قوله: «أَنَّهُ إِذَا عَجَزَ رَكِبَ» [يُقَالُ: عَجَزَ الرَّجُلُ يَعِجِرُ، وَلَا يُقَالُ: عَجِزَ - بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ - إِلَّا إِذَا عَظُمَتْ عَجِيزَتُهُ.

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَنَرَىٰ عَلَيْهَا مَعَ ذَلِكَ» [٤]. مَعْطُوفٌ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ. وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ مِثْلَ هَذَا إِذَا أَرَادَ الْمُخَاطَبُ أَنْ يَزِيدَ فِي كَلَامِ الْمُخْبِرِ مَا أَغْفَلَهُ أَوْ مَا يَرَىٰ الْمُخَاطَبُ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُرَادَ فِيهِ. و«الكَفَّارَةُ» فَعَالَةٌ مِنْ كَفَّرْتُ الشَّيْءَ - لِلْمُبَالَغَةِ كَقَتَالٍ وَضْرَابٍ -: إِذَا سَتَرْتَهُ؛ لِأَنَّهَا تُذْهِبُ الْإِثْمَ وَتَقِي مِنَ عِقَابِ اللَّهِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ: مُكْفَّرَةٌ؛ لِأَنَّهَا مِنْ كَفَّرْتُ أَكْفَرْتُ تَكْفِيرًا، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَىٰ حَذْفِ الزَّوَائِدِ كَمَا قِيلَ: ذَرَاكَ مِنْ أَدْرَاكَ، وَجَاءَتْ بِلَفْظِ التَّأْنِيثِ؛ لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهَا إِلَىٰ مَعْنَى الْحَسَنَةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُذْهِبَ السَّيِّئَةَ.

[اللُّغُو فِي الْيَمِينِ]

وَأَصْلُ الْيَمِينِ: الْيَدُ، ثُمَّ سُمِّيَتْ الْقُوَّةُ يَمِينًا؛ لِأَنَّ قُوَّةَ كُلِّ شَيْءٍ فِي مِيَامِينِهِ، وَعَلَىٰ مَعْنَى الْقُوَّةِ تَأَوَّلَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿مَطْوِيَّاتٍ يَمِينَةً﴾ ثُمَّ سُمِّيَ الْحَلْفُ (٢) عَلَىٰ الشَّيْءِ يَمِينًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَىٰ مَا يُرِيدُ.

- و«الْحَلْفُ»: مِنْ قَوْلِهِمْ: سِنَانٌ حَلِيفٌ: إِذَا كَانَ شَدِيدًا؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَعْرِضُ عِنْدَ حِدَّةِ الْأَخْلَاقِ وَثَوْرَانِ الْغَضَبِ، وَسُمِّيَتْ قَسَمًا؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ

(١) سورة الرُّوم، الآية: ٦٧. وَمَذْهَبُ السَّلَفِ إِبْطَاتِ الْيَمِينِ وَالْيَدِ لِلَّهِ تَعَالَىٰ كَمَا أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ، وَعَدَمَ تَأْوِيلِهَا؛ لِأَنَّ تَأْوِيلَهَا صَرَفٌ لِمَدْلُولِ اللَّفْظِ عَنْ مَعْنَاهِ الْأَصْلِيِّ دُونَ قَرِينَةٍ، فَهَمْ يَشْتَبُونَ الصِّفَاتِ عَلَىٰ وَجْهِ بَلِيغٍ بِجَلَالِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (٢) فِي الْأَصْلِ: «الْحَالِفُ».

بِهَا كَثِيرًا مَا يُحَاوِلُ بِهَا تَحْسِينَ الشَّيْءِ وَتَرْزِيئَهُ فَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ قَسِيمٌ: إِذَا كَانَ جَمِيلًا، وَوَجْهٌ مُقْسَمٌ، وَالْقَسَامُ: الْحُسْنُ.

و«الْعَمُوسَ»: فَعُولٌ لِلْمُبَالَغَةِ مِنَ الْغَمْسِ فِي الْإِثْمِ.

و«اللَّغُوُ»: الشَّيْءُ الْمَطْرَحُ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلشَّيْءِ الْقَبِيحِ: لَغُوٌ وَلَغَى؛ لِأَنَّ الْأَذَانَ تَمُجُّهُ وَلَا تُرِيدُ سَمَاعَهُ، وَسُمِّيَتِ الْيَمِينُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ لَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهَا نَيْتَهُ، وَأَصْلُ اللَّغْوِ وَاللَّغَى: أَصْوَاتُ الطَّيْرِ وَلِغَطْهَا، وَضِدُّهَا الْيَمِينُ الْمُعَقَّدَةُ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ عَلَيْهَا نَيْتَهُ كَمَا يَعْقِدُ الْحَبْلَ.

و«الاسْتِثْنَاءُ» اسْتِفْعَالٌ مِنْ نَيْتِ الشَّيْءِ: إِذَا عَطَفْتَهُ؛ كَأَنَّ الْحَالِفَ عَقَدَ عَلَى نَفْسِهِ أَمْرًا ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ فَحَلَّهُ بِالْاسْتِثْنَاءِ، وَالشُّئِي وَالشُّوَى: إِذَا فَتَحْتَ أَوْلَهُمَا فَهِيَ بِالْوَاوِ، وَإِذَا ضَمَمْتَ فَهِيَ بِالْيَاءِ، وَهِيَ بِمَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ.

و[قَوْلُهُ: «لَمْ يَخْنُثُ»] [١٠] أَصْلُ الْحِنْثُ: / الذَّنْبُ الْعَظِيمُ، وَبُلُوغُ الْحِنْثِ: بُلُوغُ التَّكْلِيفِ وَالْمُؤَاخَذَةِ عَلَى الذُّنُوبِ، وَكَأَنَّ الْحَانِثَ فِي الْيَمِينِ أَتَى ذَنْبًا يَنْقُضُهُ مَا كَانَ عَقْدُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَيُقَالُ: حِنْثٌ يَخْنُثُ بِكَسْرِ التَّوْنِ فِي الْمَاضِي فَتَحَهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

و[قَوْلُهُ: «وَيَكُونُ ذَلِكَ نَسَقًا مُتَّابِعًا»] [١١]. النَّسَقُ: الْمُتَّابِعُ بَعْضُهُ إِثْرَ بَعْضٍ. وَالنَّسَقُ: الْمَصْدَرُ، وَرَبَّمَا فَتَحُوا فِي الْمَصْدَرِ السَّيْنِ.

وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَكُونَ قَلْبُهُ مُضْمَرًا عَلَى الشُّرْكِ» [١٠] أَي: مُنْطَوِيًا عَلَيْهِ،

بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَمَنْ قَالَ: مُضْمَرًا - يَفْتَحِ الْمِيمَ - أَرَادَ مَطْوِيًا.

وَقَوْلُهُ: «فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا» [١١]. الرُّؤْيَةُ - هَاهُنَا - بِمَعْنَى الْإِعْتِقَادِ، مِنْ

قَوْلِهِمْ: فَلَانَ يَرَى رَأْيَ مَالِكٍ، أَي: يَعْتَقِدُهُ، وَهِيَ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ وَيَكُونُ الْمَفْعُولُ الثَّانِي قَدْ سَقَطَ لِلرَّارِوِي، وَقَدْ خَرَجَهُ

مُسْلِمٌ فَقَالَ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا».

- وَقَوْلُهُ: «وَاللَّهِ لَا أَنْقُصُهُ» هُوَ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مَضْمُومُ الْقَافِ، مِنْ نَقْصَ يَنْقُصُ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿أَوْ أَنْقِصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ ﴿٣﴾ وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَنْقَصَ يُنْقِصُ رُبَاعِيًّا، وَهُوَ خَطَأٌ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ رُبَاعِيًّا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْتِ الطَّلَاقُ» الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَضَعُ الْمَصَادِرَ مَوْضِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ مَبَالِغَةً فِي الْمَعَانِي فَيَقُولُونَ (٢): رَجُلٌ صَوْمٌ وَعَدْلٌ، أَي: صَائِمٌ وَعَادِلٌ، فَيَجْعَلُونَهُ كَأَنَّهُ هُوَ الصَّوْمُ وَالْعَدْلُ: لِكثْرَةِ وُقُوعِهِمَا مِنْهُ.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَسَوْتِكِ هَذَا الثَّوْبَ (٣) وَلَا أَذِنْتُ لَكَ إِلَى الْمَسْجِدِ» وَالصَّوَابُ: وَأَذِنْتُ لَكَ بِإِسْقَاطِ «لَا» وَلَا وَجْهَ لِدُخُولِ «لَا» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَيَّ وَجْهَ الزِّيَادَةِ كَأَنِّي فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤): ﴿لَيْسَ يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ﴾ و﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾ (٥).

- و[قَوْلُهُ]: «كَانَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ بَرُوجِهَا» هَذَا الْفِعْلُ إِذَا اسْتَعْمَلَ رُبَاعِيًّا عُدِّي بِالْبَاءِ فَقِيلَ: أَضَرَّ بِهِ أَي: أَلْصَقَ بِهِ الضَّرَرَ، وَإِذَا اسْتَعْمَلَ ثَلَاثِيًّا عُدِّي بِغَيْرِ حَرْفٍ فَقِيلَ: ضَرَّهُ يَضُرُّهُ.

(١) سورة المزمل .

(٢) في الأصل: «فيقول» .

(٣) في رواية يحيى: «هذا الثوب وأذنت . . .» .

(٤) سورة الحديد، الآية: ٢٩ .

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٢ .

[الْعَمَلُ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ]

- و[قوله]: «مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ فَلَمْ يُؤْكِدْهَا» [١٢] يُقَالُ: وَكَدْتُ الْيَمِينَ تَوَكِيدًا وَأَكَّدْتُهَا تَأَكِيدًا.

- و[قوله]: «لِكُلِّ مَسْكِينٍ مُدٌّ» الْمُدُّ الْأَصْغَرُ مُدُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمُدُّ الْأَكْبَرُ: مُدُّ هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيِّ^(١) أَمِيرِ الْمَدِينَةِ لِابْنِي مَرْوَانَ، وَهُوَ مُدٌّ وَثُلثَانِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ.

- و[قوله]: «أَوْ كِسْوَةَ عَشْرَةَ...». يُقَالُ: كَسَوْتُ وَكُسُوْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «كَسَاهُمْ ثَوْبًا ثَوْبًا... وَكَسَاهُنَّ / ثَوْبَيْنِ ثَوْبَيْنِ» [١٣]. هَذِهِ مَسْأَلَةٌ مِنَ النَّحْوِ غَامِضَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِي لـ «كَسَوْتُ» هَهُنَا جَاءَ مُفْصَلًا كَمَا جَاءَتِ الْحَالُ مُفْصَلَةً فِيمَا حَكَاهُ سَبِيؤُهُ^(٢): بَيَّنْتُ لَهُ حِسَابَهُ بِأَبَا بَابًا، أَي: مُنَوَّعًا هَذَا التَّنْوِيعِ، وَلَقِيتُ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا أَي: مَرَّتَيْنِ هَذَا التَّرْتِيبِ، وَكَمَا نَابَ الْأَسْمَانِ مَعًا مَنَابَ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ الْمُفْرَدِ مِنْ قَوْلِهِمْ: هَذَا حُلُوٌّ حَامِضٌ، وَلَوْ أَدَخَلْتَ عَلَيَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ «ظَنَنْتُ» وَ«كَانَ» [و«إِنَّ»] فَقُلْتُ: ظَنَنْتُ هَذَا حُلُوًّا حَامِضًا، وَكَانَ هَذَا حُلُوًّا حَامِضًا، وَإِنَّ هَذَا حُلُوًّا حَامِضًا، لَكَانَا جَمِيعًا نَائِبَيْنِ مَنَابَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي لـ «ظَنَنْتُ» وَمَنَابِ الْخَبَرِ لـ «كَانَ» وَ«إِنَّ».

(١) هُوَ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، جَدُّهُ هِشَامُ أَخُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، كَانَتْ بِنْتُهُ زَوْجَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَلَاهُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَدِينَةَ سَنَةَ (٨٢هـ)، وَخَلَفَهُ عَلَى إِمَارَتِهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَةَ (٨٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: نَسَبِ قُرَيْشِ (٤٧)، وَالْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/١٨٣، ٢٠١)، وَالنُّجُومِ الرَّاهِرَةِ (١/٢٠٤، ٢١٤)، وَجَمَهْرَةَ الْأَنْسَابِ (١٣٩).

(٢) الْكِتَابُ (١/١٩٦).

وَمِنْ (كِتَابِ الْجِهَادِ) (١)

[التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ]

- قَوْلُهُ: «مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» [٢]. قَدْ تَكُونُ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ قَوْلُ
الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، غَيْرَ أَنَّ الْبَصْرِيِّينَ قَالُوا: إِنَّمَا تَكُونُ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ إِذَا
كَانَتْ بِمَعْنَى الْإِبَاحَةِ وَالتَّخْيِيرِ كَقَوْلِهِمْ: جَالَسَ الْحَسَنَ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ، وَفِي
هَذَا الْحَدِيثِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: هَذَا - أَعْنِي أَنَّ تَكُونَ «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ - عَلَى مَذْهَبِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْغَنِيمَةَ تُنْقِصُ الْأَجْرَ، وَإِذَا نَقَصَ لَمْ يَسْتَحِقَّ أَنْ يُسَمَّى أَجْرًا
عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَلِذَلِكَ صَلَحَ دُخُولُ «أَوْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنْ كَانَ لَا يَنْفَكُ مِنْ
أَجْرِ مَعَ غَنِيمَةٍ بِدَلِيلٍ مَا رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ سَرِيَّةٍ غَزَتْ فَأَخْفَقَتْ إِلَّا كُتِبَ
لَهَا أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ» فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْعَسْكَرَ إِذَا لَمْ يَغْنَمْ كَانَ أَجْرُهُ أَعْظَمُ، وَبِدَلِيلِ
قَوْلِهِ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتُنْصَبُ غَنِيمَةٌ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجْرَهُمْ مِنَ
الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً نَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».

- «الْجُهْدُ»: الْمَشَقَّةُ، وَهُوَ أَيْضًا: الْغَايَةُ. وَالْجُهْدُ: الطَّاقَةُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ

اسْمُ الْجِهَادِ؛ لِأَنَّهُ اسْتَفْرَاغُ الْجُهْدِ وَالْجِهَادِ فِي الْمُغَالَبَةِ وَالْمُدَافَعَةِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٤٤٣/٢)، ورواية أبي مُصعب (٣٧٧/١)، ورواية محمد بن الحسن
(١٠٧)، ورواية سُؤَيْدٍ (٣٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣٤٥/١)، والاستذكار
(٧/١٤)، والمُنْتَهَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٥٩/٣)، والقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٥٧٩)، وتنوير الحوالك
(٢/٢)، وشرح الزُّرْقَانِيِّ (٢/٢) أَيْضًا، وكشف المُغْطَى (٢١٦).

- و«تَكْفَلُ» بِمَعْنَى تَصَمَّنَ ، وَالكَفِيلُ وَالكَافِلُ وَالضَّمِينُ وَالضَّامِنُ ، وَالحَمِيلُ وَالحَامِلُ بِمَعْنَى .

- وَيُقَالُ : «مَسْكِنٌ وَمَسْكَنٌ» بِكَسْرِ الكَافِ وَفَتْحِهَا .

- وَ«الطَّيْلُ» وَ«الطُّولُ» : الحَبْلُ الَّذِي يَطُولُ فِيهِ الدَّابَّةُ . وَقَوْلُ العَامَّةِ : طَوَالَ خَطَاً^(١) .

- وَيُرْوَى : «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» بِتَدْكِيرِ «كَانَ» ، وَ«كَانَتْ» وَهِيَ رِوَايَةٌ يَحْيَى ، فَمَنْ رَوَى «كَانَ» ذَكَرَ عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ : «فَمَا أَصَابَ» وَمَنْ قَالَ : «كَانَتْ» أَثَبَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا . وَعَلَى هَذَا قِرَاءَةُ القُرَّاءِ^(٢) :

(١) قَالَ ابنُ مَكِّي الصَّقَلِيُّ فِي «تَثْقِيفِ اللِّسَانِ» (١٠٧) : «وَيَقُولُونَ لِلْحَبْلِ الَّذِي تُرْبَطُ بِهِ الدَّابَّةُ طَوَالَ . وَالصَّوَابُ : طُولٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ [طَرَفَهُ فِي دِيوانِهِ ٥٨ ، وَهُوَ مِنَ المُعْلَقَةِ] :
لَعَمْرُكَ إِنَّ المَوْتَ مَا أَخْطَأَ الفَتَى لَكَالطُّولِ المُرْخَى وَثِيئَةُ باليَدِ
وَيُرَاجَع : لَحْنُ العَامَّةِ لِلرُّبَيْدِيِّ (٢٨٢) ، وَ«الافْتِضَابُ» لِلْيَتْرَبِيِّ .

(٢) سورة الأَحْزَابِ ، الآيَةُ ٣١ . قَالَ ابنُ خَالَوَيْهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «إِعْرَابِ القِرَاءَاتِ» (١٩٨/٢) : «اتَّفَقَ القُرَّاءُ عَلَى اليَاءِ [يعني السَّبْعَةَ] قَالَ ابنُ مُجَاهِدٍ : وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ ؛ لِأَنَّ «مَنْ» وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنِ مُؤَنَّثِ هَلْهُنَا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ قَفِيلٌ : «وَمَنْ يَقْنِثُ» عَلَى اللَّفْظِ وَلَوْ رُدَّ عَلَى المَعْنَى لَقِيلَ : «وَمَنْ تَقْنِثُ» بِالنَّاءِ ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الحَرْفَ لِأَنَّ أَبَاحَاتِمِ السَّجِسْتَانِيَّ رَوَى فِي الشَّدُوذِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَشَيْبَةَ وَنَافِعٍ بِالنَّاءِ «وَمَنْ تَقْنِثُ» وَهُوَ صَوَابٌ فِي العَرَبِيَّةِ خَطَأً فِي الرِّوَايَةِ» عِبَارَةٌ ابنِ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ «السَّبْعَةُ» (٥٢١) : «وَلَمْ يَخْتَلِفِ النَّاسُ فِي «يَقْنِثُ» أَنَّهَا بِالْيَاءِ» وَيُرَاجَع : الحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٧٤/٥) ، وَفِيهِ : «أَنَّهُ بِالْيَاءِ» . وَالقِرَاءَةُ المَذْكُورَةُ مَرْوِيَّةٌ عَنِ ابنِ عَامِرٍ وَنَافِعٍ مِنَ السَّبْعَةِ ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الجَحْدَرِيِّ وَالأَسْوَارِيِّ . وَيَعْقُوبُ ، وَأَبِي جَعْفَرٍ ، وَشَيْبَةُ ، وَرُوحٌ ، وَزَيْدٌ ، وَعَمْرُو بْنُ فَايِدٍ ، يُرَاجَع : المَحْرَرُ الوَجِيزُ (٥٣/١٢) ، وَالكَشَّافُ (٢٥٩/٣) ، وَتَفْسِيرُ القُرْطَبِيِّ (١٧٦/١٤) ، وَالبَحْرُ =

﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ ﴾ بِالْيَأِ وَالنَّاءِ .

- وَالِاسْتِنَانُ: الْمَرَحُ وَالنَّشَاطُ وَاللَّعِبُ . وَالِاسْتِنَانُ أَيْضًا: الْإِسْرَاعُ، وَفِي الْمَثَلِ (١): «اسْتَنْتَ الْفِصَالَ / حَتَّى الْقَرَعَى» وَالْقَرَعَى: الْجَزْبَى مِنَ الْفِصَالِ الَّتِي قَدْ أَسْقَطَ الْجَرْبُ أَوْ بَارَهَا وَيُسَمَّى الْقَرَعُ (٢) .

- وَ[قَوْلُهُ: «شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ»] [٣]. الشَّرْفُ: الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ هُنَا مَوْضِعُ الطَّلِقِ، وَلِذَلِكَ ثَنَاهُ فَقَالَ: «أَوْ شَرَفَيْنِ» كَمَا يُقَالُ: جَرَى طَلْقًا أَوْ طَلْقَيْنِ .

- وَ[قَوْلُهُ: «لَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ»]. يُقَالُ: نَهَرٌ وَنَهْرٌ .

- وَ[قَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا»] يُقَالُ: غَنَى الرَّجُلُ غِنَىً وَتَغْنَى تَغْنِيًا، وَاسْتَغْنَى اسْتِغْنَاءً، وَتَغَانَى تَغَانِيًا: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى .

- وَ[قَوْلُهُ: «لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا»] إِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا .

وَذَكَرَ الرَّقَابَ وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتِهَا كَقَوْلِهِ (٣): ﴿ فَكُ رَقَبَةً ﴾ ﴿ ١١ ﴾ وَذَكَرَ الظُّهُورَ وَإِنْ

= المحيط (٢٢٨/٧) .

(١) المَثَلُ فِي أَمْثَالِ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٨٦)، وَشَرْحُهُ «فصل المقال» (٤٠٢)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (١٠٨/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٣٣٣/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١٥٨/١)، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ (قَرَعٌ) وَ[سَنَنٌ] وَشَرَحَ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الاقْتضَابِ» بِقَوْلِهِ: «يُضْرَبُ مَثَلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخَلُ نَفْسُهُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ» .

(٢) اسْتَشْهَدَ عَلَيْهِ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الاقْتضَابِ» بِقَوْلِ أَحْمَسَى هَمْدَانَ [لَمْ يَرِدْ فِي شَعْرِهِ فِي الصُّبْحِ الْمُبِينِ]:

لَا تَبْتَاسَنَّ عَلَيَّ شَيْءٌ فَكُلُّ فَتَى إِلَى مَبِيَّتِهِ يَسْتَنُّ فِي عَتَقِ

(٣) سورة البلد .

كَانَتْ دَاخِلَةً تَحْتَ مَعْنَى الدَّاتِ تَمِيمًا لِمَعْنَى؛ لِأَنَّ العَرَبَ تُشَبِّهُ الحَقَّ المُتَزَمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي العُنُقِ، وَبِمَا يُعْصَبُ بِالرَّأْسِ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظَّهْرِ.

- [قَوْلُهُ: «فَخِرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً»] يُقَالُ: نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مُنَاوَةً وَنَوَاءً: إِذَا عَادَيْتَهُ وَعَالَبْتَهُ، وَسُمِّيَ مُنَاوَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ المُتَغَالِبِينَ يَنْوِئُ إِلَى صَاحِبِهِ أَي: يَنْهَضُ لِحَرْبِهِ فِي بَطْنٍ وَتَنَاقُلُ.

- [قَوْلُهُ: «الجَامِعَةُ الفَادَةُ»] الفَادَةُ وَالفَذَّةُ: المُتَنَرِّدَةُ، وَأَرَادَ أَنَّ هَلِذِهِ الآيَةَ جَمَعَتْ جُمْلَةَ الخَيْرِ وَالشَّرِّ عَلَى اخْتِصَارِهَا وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا جَامِعَةً.

- [قَوْلُهُ: «وَالْمُنْشَطِ وَالمَكْرَهُ»] [٥]. النِّشَاطُ وَالكِرَاهَةُ، وَأَمْرٌ مُكْرَهُ: أَي: مَكْرُوءٌ، وَصِفَ بِالمُصَدَّرِ لِلْمُبَالَغَةِ. وَالمُنَازَعَةُ: المُغَالَبَةُ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ المُتَشَارِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَهَا^(١) فِي يَدِ صَاحِبِهِ، أَوْ لِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

[النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالمَوْلَدَانِ فِي الغَزْوِ]

- [قَوْلُهُ: «بَرَّحْتُ بِنَا امْرَأَةً...»] [٨]. يُقَالُ: بَرَّحَ بِي الأَمْرُ تَبْرِيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيَّ وَجَهَدَنِي، وَلَقِيْتُ مِنْهُ البَرْحُ وَالبُرْحَاءَ وَالبُرِّيْحَ وَالبُرِّحِينَ وَالبُرِّحِينَ^(٢).

- قَوْلُهُ: «فَارْفَعْ عَلَيْهَا السَّيْفَ ثُمَّ أَذْكَرُ... فَأَكْفُ». كَانَ القِيَّاسُ فَرَفَعْتُ ثُمَّ ذَكَرْتُ فَكَفَفْتُ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ بِالحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهُمَا كَقَوْلِهِمْ:

(١) فِي الأَصْلِ: «انْتِزَاعَهَا».

(٢) اللِّسَانُ (بَرَّحَ) قَالَ: بِكسْرِ البَاءِ وَضَمِّهَا؛ وَالبُرِّحِينَ؛ أَي: الشَّدَائِدُ وَالدَّوَاهِي. وَيُرَاجَع:

المُحْكَم (٣/٢٤٣)، وَ«لَقِيْتُ مِنْهُ البُرِّحِينَ» مَثَلٌ، يُرَاجَع: أمثال أَبِي عُبَيْدٍ (٣٤٩).

وَبَثُّ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ، وَقُمْتُ إِلَيْهِ وَأَخَذْتُ بِشَعْرِهِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١):
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ: وَكُنْتُ أَرْفَعُ وَكُنْتُ
 أَذْكَرُ، وَكُنْتُ أَكْفُفُ، وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ، وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿مَا
 تَنَلُّوا السَّيِّطِينَ﴾ أَي: مَا كَانَتْ تَنَلُّوهُ.

- قَوْلُ عَمَرَ: «الْمَرْوَةُ الْخُلُقُ» وَالْمَرْوَةُ: كُلُّ خُلُقٍ حَسَنٍ وَفِعْلٌ جَمِيلٌ
 يَسْمُ بِهَا الْمَرْءُ، كَمَا يُقَالُ: الْإِنْسَانِيَّةُ: لِلْفَضَائِلِ الَّتِي يَسْمُ بِهَا الْإِنْسَانُ. وَالغَرِيرَةُ:
 الطَّبِيعَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ غَرَزَتِ الْجَرَادَةُ... وَغَرَزَتِ الْإِبْرَةَ فِي الثَّوْبِ، وَسُمِّيَتْ
 بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا جَبِلَةٌ وَهَيْئَةٌ غَرِزَتْ وَرَكَزَتْ فِي الْإِنْسَانِ/ وَالطَّبِيعَةُ: مُشْتَقَّةٌ مِنْ
 طَبَعْتُ بِالْحَاتِمِ فِي الطَّيْنِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحْصُوا» [١٠]. أَي: فَحَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ
 جُلُودِهَا. قَالَ الطُّوسِيُّ (٣): يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ تَجِيءُ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ
 فَتَمَلِّسُهُ، ثُمَّ تُدِيرُ حَوْلَهُ تُرَابًا فَتَبْيِضُ فِيهِ (٤) فَشَبَّهَ الطَّمَعُ بِالْأَفْحُوصِ.

(١) سورة الحج، الآية: ٢٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٢، والنص المذكور هنا نقله اليعقوبي في «الافتصاب».

(٣) لعله علي بن عبد الله بن سنان أبو الحسن التميمي الطوسي، أحد مشاهير اللغويين علماء

الكوفة. أخذ عن أبي عبيد ولزمه، وعن ابن الأعرابي... وغيرهما وكان عدوا لابن

السكيت؛ لأنهما أخذوا عن نصران الخراساني واختلفا على كتبه بعد موته. قال محمد بن

إسحاق: كان الطوسي راوية لأخبار القبائل وأشعار الفحول، ولقي مشايخ البصريين

والكوفيين، قال: لا مصنف له. أخباره في: طبقات الزبيدي (٢٠٥)، ونزهة الألباء

(١٢٤)، ومُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/١٧٧٩).

(٤) وَسَمَّى ذَلِكَ الْأَفْحُوصَ.

- [قَوْلُهُ: «وَلَا تَحْرِقَنَّ نَحْلًا»]. يُرْوَى: «تَحْرِبَنَّ» و«تُحْرِبَنَّ» و«تَحْرِقَنَّ» و«تُحْرِقَنَّ» و«تُغْرِقَنَّ» و«تُغْرَقَنَّ» وَيُقَالُ: مَأْكَلَةٌ وَمَأْكَلَةٌ وَالْجَمْعُ: مَأْكِلٌ.
- [قَوْلُهُ: «وَلَا تَمَثَّلُوا»] [١١]. يُقَالُ: مَثَلْتُ بِهِ أَمَثَلُ مَثَلًا، مِثْلُ قَتَلْتُ أَقْتَلُ قِتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمَثَلُ تَمَثِيلًا: إِذَا أَرَدْتَ التَّكْثِيرَ، وَالتَّشْدِيدَ أَشْهَرُ [...].

[مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ]

- [قَوْلُهُ: «عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ»] [١٢]. الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ هُوَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(١).

- [قَوْلُهُ: «قَالَ رَجُلٌ مَطْرَسٌ»]. يُقَالُ: مَطْرَسٌ وَمَطْرَسٌ. وَذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ: مَطْرَسٌ، هِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ مَعْنَاهَا: لَا تَخَفْ وَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ، وَمِثْلُهُ: لَا تَذْهَلْ وَلَا ذُهَلْ، وَقَدْ جَاءَ أَيْضًا هَذَا اللَّفْظُ عَنْ عُمَرَ.

[جَامِعُ النَّقْلِ فِي الْغَزْوِ]

- [قَوْلُهُ: «وَنَقَلُوا بِعَيْرٍ»] [١٥]. النَّقْلُ: الْغَنِيْمَةُ^(٢)، وَالتَّقْلُ - أَيْضًا -: مَا يُنْقَلُهُ الْإِمَامُ مَنْ شَاءَ مِنَ الْخُمْسِ، وَهُوَ مُسْتَقٌّ مِنَ النَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزَمُ، فَالْغَنِيْمَةُ نَقْلٌ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَهِيَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَفَضَّلَ بِهَا عَلَيْنَا، وَعَطِيَّةُ الْإِمَامِ أَيْضًا نَقْلٌ؛ لِأَنَّهَا لَا تَلْزَمُهُ، وَإِنَّمَا هِيَ فَضْلٌ مِنْهُ تَفَضَّلَ بِهِ

(١) هُوَ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ (ت ١٦٦هـ) مشهورٌ، أخباره في: طبقات ابن سعد (٦/٣٧١)، وطبقات خليفة (١٦٨)، وتاريخه (٣١٩، ٤٣٧)، والجرح والتعديل (١/٥٥، ٤/٢٢٢)، وسير أعلام النبلاء (٧/٢٢٩) وغيرها.

(٢) في الأصل: «القِسْمَةُ».

عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْ عَشْكِرِهِ .

- وَقَوْلُهُ: «فَكَانَ سُهْمَانُهُمْ» [الشُّهُمَانُ: جَمْعُ سَهْمٍ، وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحِصْصُ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَسُمِّيَ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَقَارَعُونَ عَلَى الْأَنْصِبَاءِ بِالسُّهَامِ، فَسُمِّيتِ الْأَنْصِبَاءُ سِهَامًا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ سَبَبِهِ (١) .

- وَقَوْلُهُ: «اِثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا» [البَعِيرُ: يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ، وَجَمَعُهُ: بُعْرٌ، وَبُعْرَانٌ، وَأَبْعِرَةٌ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ لِلذَّكْرِ. وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ (٢): طَرَحْتَنِي بَعِيرِي .

[مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقِسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ]

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ عَبْدًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَبَقَ» [١٧]. يُقَالُ: أَبَقَ الْعَبْدُ يَأْبُقُ وَيَأْبُقُ مَكْسُورَ الْبَاءِ وَمَضْمُومًا (٣) .

- وَقَوْلُهُ: «وإنَّ فَرَسًا لَهُ عَارٌ» [يُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعْيرُ عِيَارًا فَهُوَ عَائِرٌ: إِذَا أَفَلَّتْ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ (٤) .

(١) في «الاقْتِضَابِ» عن كِتَابِنَا هَذَا بِحُرُوفِهِ .

(٢) في «الاقْتِضَابِ»: «وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: . . . وَأَنْشَدَ:

لَا تَشْرَيْنَ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَكَيْفُ الْمِغْصَارِ

وفي الصُّحاح (بعر): «حُكِيَ عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ: صَرَعْتَنِي بَعِيرِي أَي نَاقَتِي، وَشَرِبْتُ مِنْ لَبَنِ بَعِيرِي» .

(٣) في الْقَامُوسِ: «أَبَقَ الْعَبْدُ كَسَمِعَ وَضَرَبَ وَمَنَعَ أَبَقًا وَيُحْرَكُ، وَإِنَاقًا كِكْتَابٍ: ذَهَبَ بِلاَ خَوْفٍ

وَلَا كَدًّا وَلَا عَمَلًا، وَاسْتَحْفَى ثُمَّ ذَهَبَ» .

(٤) جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٢/١٠٦٦)، و«الاقْتِضَابِ» لِلْفِرْنِيِّ، وَنَقَلَ عَنِ الْمُؤَلِّفِ، وَأَنْشَدَ:

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ تُصَيِّبَهُمَا الْمَقَاسِمُ» [الْمَقَاسِمُ: جَمْعُ مَقْسَمٍ، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْقَسْمِ، كَالْمَضْرَبِ مِنَ الضَّرْبِ، وَجُمِعَ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسْمِ، كَمَا يُقَالُ: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاخُحُ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ)

مَعْنَى هَذِهِ التَّرْجِمَةِ جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّقْلِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَأَرَادَ بِالنَّقْلِ هَهُنَا مَا يُنْقَلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ .
- وَقَوْلُهُ: «كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ» [١٨]. الْجَوْلَةُ: الْأَضْطِرَابُ وَالرَّوْعَانُ وَالْفِرَارُ.

- وَقَوْلُهُ: [/ وَجَدْتُ مِنْهَا] رِيحَ الْمَوْتِ » [قِيلَ: رِيحُ الْمَوْتِ مِثْلُ لِمَا يَحِينُ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الدَّوْقُ] لِـ [مَا لَهُ طَعْمٌ] (١).

تَرَى الْجَوْنَ ذَا الشُّمْرَاخِ وَالْوَرْدِ يُبْتَعَى لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرٌ =
وهَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِحُرَيْثِ بْنِ عَنَابِ النَّبْهَانِيِّ الطَّائِيُّ. يُرَاجَعُ: اللِّسَانُ (شَمْرَخ) وَحُرَيْثُ بْنُ عَنَابٍ شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ، وَعَنَابٌ بِالثُّونِ لَا بِالتَّاءِ، لَهُ أَحْبَابٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِالْأَعْوَرِ النَّبْهَانِيِّ يُرَاجَعُ: شِعْرَ طَبِيِّءٍ وَأَخْبَارَهَا (٥٧٤)، وَقَدْ فَاتَ جَامِعُ الشُّعْرِ هَذَا الْبَيْتَ. كَمَا فَاتَ الْعَلَامَةُ الصَّفَدِيُّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ «الشُّعُورُ بِالْعُورِ»، وَلَمْ يُدْرِكْ مُحَقِّقُهُ الَّذِي اسْتَدْرَكَهُ مَشْكُورًا فِي «الْأَعْوَرِ النَّبْهَانِيِّ» أَنَّهُ هُوَ نَفْسُهُ حُرَيْثُ بْنُ عَنَابٍ، لِذَا لَمْ يَذْكُرْهُ فِي حَرْفِ الْحَاءِ، وَذَكَرَهُ فِي حَرْفِ الثُّونِ «النَّبْهَانِيِّ». يُرَاجَعُ: الشُّعُورُ بِالْعُورِ (٢٦٣)، وَتَخْرِيجُ تَرْجِمَتِهِ فِي «شِعْرِ طَبِيِّءٍ»، وَ«الشُّعُورُ بِالْعُورِ». وَغَيْرَهُمَا.
(١) زَادَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْإِفْتِضَابِ»: «قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ١٨٥] وَقَالَ الرَّاجِزُ:

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالُ النَّاسِ! فَقَالَ^(١): أَمْرُ اللَّهِ» كَذَا الرَّوَايَةُ، السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ مُخْتَصِرَانِ، تَقْدِيرُهُمَا: مَا بَالُ النَّاسِ مُنْهَزِمِينَ. فَقَالَ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا هَاءَ اللَّهُ. إِذَا لَا يَعْمَدُ...» كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢) لَا وَجْهَ لِدُخُولِ «إِذَا» هَهُنَا؛ وَالصَّوَابُ: لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا، دُونَ أَلْفٍ فِي «إِذَا» وَالْمَعْنَى: ذَا مَا أَقْسِمُ بِهِ، وَمِنَ التَّحْوِيلِ مَنْ يُقَدَّرُ: الْأَمْرُ ذَا، فَيَكُونُ عَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأً مَحْدُوفَ الْخَبَرِ، وَعَلَى الثَّانِي خَبَرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَاشْتَرَيْتَ بِهِ مَحْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ»] سَلَمَةَ: بِكَسْرِ اللَّامِ لَا غَيْرٍ^(٣). وَالْمَحْرَفُ: بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ: وَالنَّخْلُ^(٤)، وَقَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ: الْمَحْرَفُ: الْأَرْضُ تَزْدَرِعُهَا.

= وَقَالَ غَيْرُهُ:

وَسَمَّمْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تِلْقَائِهِمْ فِي مَأْرَقٍ وَالْخَيْلُ لَمْ تَتَبَدَّدْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ».

(٢) قَالَ الْيَقْرَزِيُّ: «كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِ «هَا» وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي: عَنِ الْمَازِنِيِّ أَنَّ الرَّوَايَةَ خَطَأً، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لـ«إِذَا» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَالَ: وَصَوَابُهُ: «لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» وَ«لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ فِي الْقَسَمِ: لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا بِالْهَمْزِ، وَالْقِيَاسُ تَرْكُ الْهَمْزَةِ...».

(٣) قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي «مِخْتَلَفِ الْقِبَابِلِ» (٣٣١): «سَلَمَةُ فِي الْأَنْصَارِ؛ سَلَمَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَسَدٍ... مِنْ الْخَزْرَجِ» كَذَا قَيْدَهَا بِالشُّكْلِ. وَقَيْدَهَا الْوَرِيزِيُّ الْمَغْرِبِيُّ فِي الْإِيْتِنَاسِ (١٨٥) بِالشُّكْلِ وَالْحَرْفِ فَقَالَ: «سَلَمَةُ مَكْسُورَ اللَّامِ - بِنِ سَعْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَسَدٍ...» وَذَكَرَا «سَلَمَةَ» مَكْسُورَةَ اللَّامِ فِي قِبَابِلِ أُخْرَى، فَذَكَرَا فِي جُهَيْنَةَ، وَجُعْفَى، وَقَالَ الْوَرِيزِيُّ الْمَغْرِبِيُّ: «الْأَنْصَارُ وَجُعْفَى وَجُهَيْنَةَ، كُلُّ سَلِمَاتِهِمْ بِالْكَسْرِ».

(٤) ذَكَرَ الْيَقْرَزِيُّ فِي «الْإِفْتِصَابِ» مَعَانِي لِلْمَحْرَفِ أَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ.

- و«قوله»: «ثالثته»: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ، وَالْأَثْلَةُ وَالْأَثْلَةُ: أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ
 وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ» [١٩]. وَهُوَ خَطَأً، وَصَوَابُهُ:
 كَادَ يُخْرِجُهُ؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرِ «كَادَ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ.
 - وَقَوْلُهُ: «مَا مِثْلُ هَذَا؟ مِثْلُ صَبِينِجٍ...». كَلَامٌ مُخْتَصِرٌ، تَقْدِيرُهُ: مِثْلُهُ
 مِثْلُ صَبِينِجٍ^(١)، وَمِثْلٌ وَمِثْلٌ: لُغْتَانِ [...] .

[مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ]

وَيُقَالُ: [غَلَّ يَغْلُ فِي الْغَنِيمَةِ، وَغَلَّ يَغْلُ] إِذَا أَضْمَرَ الْعَدَاوَةَ وَالْحِقْدَ
 غِلًّا فِي مَصْدَرٍ هَذَا، وَفِي الْأَوَّلِ غُلُولًا. [...].

(١) نَقَلَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الِاقْتِضَابِ» نَصَّ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ. وَصَبِينِجُ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ «الْمُوطَأِ» هَذَا
 هُوَ صَبِينِجُ بْنُ عَسَلِ الْخَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيُّ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤٥٨/٣): «صَبِينِجُ
 - بوزن عَظِيمٍ - ابْنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ بِالنَّصْغِيرِ،
 وَيُقَالُ: ابْنُ سَهْلٍ - الْخَنْظَلِيُّ، لَهُ إِدْرَاكٌ وَقِصْتُهُ مَعَ عُمَرَ مَشْهُورَةٌ. رَوَى الدَّارِمِيُّ مِنْ طَرِيقِ
 سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَدِمَ الْمَدِينَةَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: صَبِينِجٌ - بوزن عَظِيمٍ، وَآخِرُهُ مُهْمَلَةٌ - ابْنُ
 عَسَلٍ فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ؛ فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ فَقَالَ: مَنْ
 أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِينِجٌ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فَضْرَبَهُ حَتَّى أَدْمَى رَأْسَهُ فَقَالَ: حَسْبُكَ
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُهُ فِي رَأْسِي. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَأَخْرَجَهُ مِنْ
 طَرِيقِ نَافِعٍ أْتَمَّ مِنْهُ قَالَ: ثُمَّ نَفَاهُ إِلَى الْبَصْرَةِ. وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقِ
 أَنَسِ، وَالسَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ مَطُولًا وَمُخْتَصِرًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عُثْمَانَ:
 وَكَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ لَا تَجَالِسُوهُ، قَالَ: فَلَوْ جَاءَ وَنَحْنُ مَائَةٌ لَتَمَرَّقْنَا» وَضَبَطَ الْحَافِظُ ابْنُ مَأْكُولًا
 (الْأَمِيرِ) كَطَلَبُهُ (عَسَلٍ) فِي الْإِكْمَالِ (١٣٦/٢): «بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَالْمُهْمَلَتَيْنِ»
 وَقَالَ مَرَّةً: عُسَيْلٌ مُصَغَّرٌ ١٩١.

- [قَوْلُهُ: «وَهُوَ يُرِيدُ الْجُعْرَانَةَ»] [٢٢]. (الْجُعْرَانَةُ) و(الْجُعْرَانَةُ)^(١) مُخَفَّفَةٌ وَمُسَدَّدَةٌ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّشْدِيدَ، وَبِالتَّخْفِيفِ حَكَاهُ صَاحِبُ «الْبَارِعِ» وَالْمُحَدِّثُونَ يَرَوْنَهُ بِالْوَجْهَيْنِ .

- [قَوْلُهُ: «مِثْلُ سَمُرٍ تَهَامَةً»] السَّمُرُ: شَجَرٌ طَوَالٌ لَهُ شَوْكٌ، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِضَاهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتَهَامَةٍ، وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الْإِبِلَ وَالْجِيُوشَ بِالسَّمُرِ وَالتَّخْلِ وَالْأَثَلِ، يُرِيدُونَ لِتِفَافِهَا وَكَثْرَةِ عَدَدِهَا^(٢)، وَيُقَالُ: إِنَّ السَّمُرَ جَمْعُ سَمْرَةٍ، وَهِيَ شَجَرُ الصَّمْغِ الْعَرَبِيِّ^(٣) لِطَوْلِهَا وَالتَّفَافِهَا^(٤) .

وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا يَحْدُونِي بِخَيْلًا» بِنُونَيْنِ فَهُوَ الْقِيَّاسُ؛ لِأَنَّ هَذَا مَوْضِعُ رَفْعٍ، وَالتُّونُ لَا تَسْقُطُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى «لَا تَجِدُونِي» بِنُونٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّمَا حَذَفَ التُّونَ تَخْفِيفًا، لِاجْتِمَاعِ التُّونَيْنِ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ «أَتَحَاجُّونِي»^(٤) وَاخْتَلَفَ فِي التُّونِ الْمَحذُوفَةِ فَقِيلَ: الْأُولَى هِيَ

(١) الْجُعْرَانَةُ مِنْ ضَوَاحِي مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - مَعْرُوفَةٌ، مَشْهُورَةٌ، لِاتِّزَالِهَا عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، وَصَاحِبُ «الْبَارِعِ» هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي، كَذَا صَرَّحَ بِهِ الْيَفْرَنْجِيُّ، فَقَالَ: «حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ» وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ «الْبَارِعُ فِي اللُّغَةِ» لِغَيْرِهِ أَيْضًا. لَكِنَّهُ هُنَا يَقْصِدُهُ دُونَ غَيْرِهِ بِلا إِشْكَالٍ، وَكُتِبَ الْقَالِي هَذَا مَطْبُوعٌ سَنَةَ (١٩٧٥م) بِتَحْقِيقِ هَاشِمِ الطَّعَانِ فِي مَكْتَبَةِ النَّهْضَةِ بِبَغْدَادِ، وَدَارِ الْحَضَارَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِبَيْرُوتَ، وَالْمَطْبُوعُ مِنْ كِتَابِ «الْبَارِعِ» نَاقِصٌ، لِذَا اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُ نَصُوصًا وَرَدَّتْ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ الْمَتَاخِرَةِ عَنْهُ، مِنْصُوصٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ «الْبَارِعِ» وَمِنْ بَيْنِ النَّصُوصِ النَّصُّ الْمَتَعَلِّقُ بِـ «الْجُعْرَانَةَ» الْمَذْكُورُ هُنَا فَهُوَ سَاقِطٌ مِنَ الْجُزْءِ الْمَطْبُوعِ مِنْ «الْبَارِعِ» مَوْجُودٌ فِي «الْمِصْبَاحِ الْمُئَيَّرِ» وَ«التَّاجِ» (جَعَزَ) يُرَاجَعُ: مَلْحَقُ كِتَابِ «الْبَارِعِ» ص (٧١٤).

(٢) مِنْ أَوَّلِ هَذِهِ الْفَقْرَةِ إِلَى هُنَا نَقَلَهُ الْيَفْرَنْجِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» .

(٣) - (٣) هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَقْحَمَةٌ هُنَا؟!

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: ٨٠. قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي «السَّبْعَةِ» (٢٦١): «وَاخْتَلَفُوا فِي =

المَحْدُوفَةُ، وَقِيلَ: بَلِ الثَّانِيَةُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ^(١). [. . .] .

- وَقَوْلُهُ: «أَدْوَاءُ الْخِيَاطِ» [الْخِيَاطُ: الْخَيْطُ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ وَجَمْعُهُ: خَيْطٌ بِضَمِّ الْخَاءِ وَالْيَاءِ قَالَ أَبُو زَيْدٍ^(٢) / وَهُوَ غَرِيبٌ، وَالْخِيَاطُ - أَيْضًا -: الْإِبْرَةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿ سِرِّ الْخِيَاطِ ﴾ وَالْمِخِيْطُ: الْإِبْرَةُ لِأَنَّهَا لَا غَيْرَ، وَمَنْ رَوَى: «أَدْوَا

= تَشْدِيدِ الثُّونِ وَتَخْفِيفِهَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ أَتَحْجُونِي ﴾ . . . فَقَرَأَ كَثِيرٌ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَعَاصِمٌ، وَحَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ . . . مُشَدَّدَتَيْنِ. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ . . . مُخَفَّفَتَيْنِ . . . وَشَرَحَ كَلَامَ ابْنِ مُجَاهِدٍ هَذَا الْإِمَامُ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» فَقَالَ: قَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ . . . بِتَخْفِيفِ الثُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ، وَالْأَصْلُ: أَتَحْجُونِي بِنُوتَيْنِ الْأُولَى عَلَامَةُ الرَّفْعِ، وَالثَّانِيَةُ مَعَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ . . . فَاجْتَمَعَ حَرْفَانِ مُتَجَانِسَانِ فَأَدْعَمُوا تَخْفِيفًا . وَأَمَّا نَافِعٌ فَلِأَنَّهُ كَرِهَ الْجَمْعَ بَيْنَ نُوتَيْنِ فَحَذَفَ وَاحِدَةً. وَيُرَاجَعُ: الْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَارِسِيِّ^(٣/٣٣٣)، قَالَ: «وَقَرَأَ - بِالتَّخْفِيفِ - مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ هَشَامٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحُلَوَانِيُّ». وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/٥٦٠)، وَالْمَحْرَّرِ الْوَجِيزِ (٥/٢٦٤)، وَزَادَ الْمَسِيرَ (٣/٧٦)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٧/٢٩)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ (٤/١٦٩)، وَالدَّرِّ الْمَصُونِ (٥/١٨).

(١) الَّذِي قَالَ الْأَوْلَى هِيَ الْمَحْدُوفَةُ هُوَ سَبَبِيَّتُهُ؛ يُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (٢/١٥٤)، وَالَّذِي قَالَ الثَّانِيَةَ هُوَ الْأَخْفَشُ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «وَحِكْيِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ لَحْنٌ، وَأَجَازَ سَبَبِيَّتِهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: اسْتَنْقَلُوا التَّضْعِيفَ وَأَنْشَدَ [عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ، دِيَوَانُهُ: ١٦٩]:

تَرَاهُ كَالنَّعَامِ يُعَلُّ مَسْكًا يَسُوءُ الْفَالِيَاتِ إِذَا فَلَيْتِي

وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مُشْكِلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/٢٧٤)، الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَيَبِيحُ مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ لِلوَرْنِ، وَالْقُرْآنُ لَا يَخْتَمِلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ كَذَا نَقَلَ عَنْهُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَصُونِ (٥/١٩)، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٢) يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ صَاحِبَ «التَّوَادِرِ» سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ ثَابِتٍ (ت ٢١٥ هـ-؟).

(٣) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ٤٠.

الْحَائِطُ» أَرَادَ: الْخَيْطُ أَيْضًا؛ وَسُمِّيَ خَائِطًا لِأَنَّهُ يَضُمُّ قِطْعَ الثَّوْبِ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

- وَقَوْلُهُ: «نَارٌ وَسَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ» [السَّنَارُ: مَا يَشِينُ الْإِنْسَانَ، وَهُوَ نَحْوُ الْعَارِ. وَالنَّارُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهَا النَّارَ بَعَيْنَهَا فَسَمِيَ الْغُلُولُ نَارًا بِالْمَالِ إِلَى النَّارِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ السِّمَةَ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا الْبَعِيرُ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعَارَ اللَّازِمَ بِالْوَسْمِ وَالْكَيِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٢): ﴿سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ﴾^(٣) أَيْ: نَسِمُهُ بِعَارٍ لَا يُمَكِّنُهُ خَفَاءَهُ .

وَالْوَبْرَةُ: بِفَتْحِ الْبَاءِ لِأَعْيُرٍ، وَمَنْ سَكَّنَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطْفٌ عَلَى «وَبْرَةٍ» أَيْ تَنَاوُلُ وَبْرَةٍ أَوْ شَيْئًا يُشْبِهُ الْوَبْرَةَ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ^(٥): «أَوْ شَيْءًا» يُرِيدُ جَمْعُ شَاةٍ، وَخَفَضَهُ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ لَا وَجْهَ لَهُ؛ لِأَنَّ الْوَبْرَ لَيْسَ مِمَّا يُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ .

- وَقَوْلُهُ: «خَرَزَاتٍ مِنْ خَرَزٍ يَهُودٌ» [٢٣]. وَالْخَرَزُ: حِجَارَةٌ مُجَزَّعَةٌ بِسَوَادٍ وَبَيَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ. وَيُقَالُ لَهَا: الْجِرْجِرُ^(٥).

(١) سورة النساء، الآية: ١٠ .

(٢) سورة القلم .

(٣) نقل شرح هذه الفقرة اليفرنِي في «الافتصاب» وزاد عليها فوائد وشواهد .

(٤) نقل اليفرنِي كلام المصنّف هنا وقال: «هكذا روينا، ووقع في بعض النسخ . . .» .

(٥) جاء في اللسان: (جزع): «الجِرْجِرُ والجِرْجِرُ، الأَخْيِرَةُ عن كِرَاعٍ: ضَرْبٌ مِنَ الْخَرَزِ، وَقِيلَ:

هُوَ الْخَرَزُ الْيَمَانِي، وَهُوَ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ تُشْبِهُهُ بِهِ الْأَعْيُنُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

كَأَنَّ عَيْوُونَ الْوَحْشِ حَوْلَ خِبَائِنَا وَأَرْحَلِنَا الْجِرْجِرُ الَّذِي لَمْ يُقَسَّبِ

- وَقَوْلُهُ: «فِي بَرْدَعَةَ رَجُلٍ» [٢٤] الْبَرْدَعَةُ - بِفَتْحِ الْبَاءِ لَا غَيْرُ - وَمَنْ كَسَرَ الْبَاءَ فَقَدْ أَخْطَأَ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «السَّهْمُ الْعَائِزُ» [٢٥]. الَّذِي لَا يُدْرِي مَنْ رَمَاهُ، وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَارَ الْفَرَسُ: إِذَا أَفَلَتْ. وَ«كَلًّا» كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا الزَّجْرُ وَالرَّدْعُ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ»: الشَّرَاكُ: مَا يُشَدُّ بِهِ النَّعْلُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا خَتَرَ قَوْمٌ» [٢٦]. الْخَتَرُ: الْعَدْرُ.

[الشَّهَادَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ ثَلَاثًا: أَشْهَدُ اللَّهَ» [٢٧]. يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: أَشْهَدُ اللَّهَ لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ مَرَارًا ثَلَاثًا أَيَّ: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلِ وَالْإِحْيَاءِ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثًا» فِعْلًا مَحْدُوفًا.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ رَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ. وَفِي^(٣) الْحَدِيثِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا...» [٢٩]. الْكَلْمُ: الْجَرْحُ

(١) قال اليفرنى: «وربما احتج بعضهم بأنها آلة، والآلة مكسورة الأول، وإنما قال أهل اللغة: الآلة مكسورة الأول إذا كان أولها ميمًا نحو مِرْوَحَةٍ وَمَقْدَحَةٍ وَمَكْنَسَةٍ، إلا أشياء شددت كمغزَلٍ وَمُدْهِنٍ...» وهو كلامٌ جيّدٌ مفيدٌ يُراجع في موضعه.

(٢) لَيْسَ هَذَا مَعْنَاهَا دَائِمًا؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ أَحْيَانًا بِمَعْنَى حَقًّا.

(٣) نَقَلَ الْيَفْرَنْبِيُّ عِبَارَةَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا وَأَسْقَطَ الْوَاوَ مِنْ قَوْلِهِ: «فِي الْحَدِيثِ» وَهُوَ الصَّحِيحُ.

صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَجَمْعُهُ: كِلَامٌ وَكُلُومٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «تَعَبُ دَمًا»: أَي: يَنْفَجِرُ وَيَنْدَفِعُ، وَيُقَالُ: تَعَبْتُ الْمَاءَ أَنْعَبُهُ تَعَبًا، وَمَاءٌ نَعَبٌ وَتَعَبٌ.

- وَقَوْلُهُ: «خَطَايَايَ» [٣١]. الْيَاءُ مَفْتُوحَةٌ مِثْلُ مَحْيَايَ وَعَصَايَ^(٢)، وَكَذَلِكَ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ أَلْفٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا.

- وَقَوْلُهُ: «بِئْسَ مَضْجَعُ الْمُؤْمِنِ» [٣٣]. الْمَضْجَعُ: الْمَرْقَدُ، وَالْمَشْهُورُ فِيهِ فَتَحُ الْجَنِينِ، وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْكَسْرُ، وَهُوَ شَادٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ بَقْعَةٌ»: يُقَالُ: بَقَعَةٌ وَبُقْعَةٌ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا^(٣)

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يُجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ]

- وَقَوْلُهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ» [٣٨]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «أَنْشَدْتُكَ اللَّهُ» وَهُوَ خَطَأٌ، / وَصَوَابُهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ».

- [وَقَوْلُهُ: «سُحَيْمٌ زِقٌّ؟»] سُحَيْمٌ: تَصْغِيرُ أَسْحَمَ عَلَى وَجْهِ التَّصْغِيرِ لِلتَّرْخِيمِ، وَالْأَسْحَمُ: الْأَسْوَدُ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الزَّقَّ الْأَسْحَمَ أَسْوَدًا؛^(٤) لِأَنَّهُ يَسْوَدُ

(١) أَنْشَدَ الْيَقْرَنِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قَوْلَ جَرِيرٍ:

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَا قُرَيْشٌ بِرَدِّ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

(٢) لَعَلَّهُ هُنَا يُشِيرُ إِلَى الْآيَتَيْنِ الْأُولَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّي الْعَلِيِّنِ ﴾ سورة الأنعام، وَالثَّانِيَةَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا ﴾ سورة طه، الْآيَةُ: ١٨.

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (بِقَع): «وَالْبُقْعَةُ وَالْبُقْعَةُ وَالضَّمُّ أَعْلَى...».

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي (س): «الزَّقُّ سَحْمٌ؛ لِأَنَّهُ وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ: وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الزَّقَّ أَسْحَمًا؛ لِأَنَّهُ يَسْوَدُ...».

إِذَا قَدِمَ، وَأَكْثَرُ مَا يُوقَعُونَ ذَلِكَ عَلَى زِقِّ الْخَمْرِ، وَبِذَلِكَ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ الْأَعَشَى (١):

* بِأَسْحَمَ دَاجٍ . . . *

- تَبَحُّ كُلُّ شَيْءٍ وَسَطُهُ، وَقِيلَ: ظَهْرُهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ عَنْ سَرِيَّةٍ»] [٤٠]. وَالسَّرِيَّةُ فِعْيَلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَقْرَهُ مِنِّي السَّلَامَ» [٤١]. الْوَجْهُ: فَأَقْرَيْتُهُ، وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مِّنْ حَقْفِ الْهَمْزَةِ وَأَبْدَلَهَا حَرْفَ لَيْنٍ فِي قَرَيْتُ وَأَخْطَيْتُ.

- [وَقَوْلُهُ: «تُنْفَقُ فِيهِ الْكَرِيمَةُ»] [٤٣]. الْكَرِيمَةُ: كُلُّ مَا تَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَكَرِيمٌ (٢) قَوْمُهُ: شَرِيئُهُمْ.

(١) ديوان الأعشى «الصُّبحُ المُنيرُ» (١٥٠): من قصيدة له في مدح المحلِّقِ الكلابِيِّ، مشهورة أولها:

أَرَقْتُ وَمَا هَذَا الشَّهَادُ الْمُورِقُ
وَمَا بِي مِنْ سُقْمٍ وَمَا بِي مَعَشِقُ
وَقَبْلَ الْبَيْتِ:

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عُيُونٌ كَثِيرَةٌ
تُسَبُّ لِمَقْرُورِينَ يَصْطَلِيَانَهَا
وَبَاتَ عَلَى النَّارِ النَّدَى وَالْمَحْلِقُ
رَضِيْعِي لَبَانٍ تُدِي أُمَّ تَحَالَفَا
إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي يَفَاعٍ تَحْرِقُ
بِأَسْحَمَ دَاجٍ عَوْضَ لَا نَنْفَرِقُ

وَالشَّاهِدُ فِي: الْجُمْلُ لِلرَّجَاجِي (١٧)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ «الْحُلَلُ» (١٠٤)، وَالْخِصَائِصُ (٢٦٥/١)، وَالْإِنْصَافُ (٤٠١)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلُ «التَّخْمِيرُ» (٢٨٧/٢، ٥٦/٣)، وَشَرَحَهُ لَابْنُ يَعِيشَ (١٠٧/٤)، وَالْحِزَانَةُ (٢٠٩/٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَرِيمَةٌ» وَهُوَ خَطَأً ظَاهِرٌ، وَفِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِي: «وَكَذَلِكَ يُقَالُ: فَلَانُ كَرِيمٌ قَوْمُهُ: إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ . . .».

[مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا وَالنَّقَّةِ فِي الْعَزْوِ]

- قَوْلُهُ: «نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ» [٤٤]. حَكَى الْكُوْفِيُّونَ إِنَّ «فِي» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «إِلَى» وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ^(١) ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ أَيْ: «إِلَى» وَحَكَوْا أَيْضًا أَنَّ «فِي» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ» وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ ^(٢):

* ... فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ *

وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ [ابنِ] الْمُبَارَكِ ^(٣): «نُودِيَ إِلَى الْجَنَّةِ». - وَقَوْلُهُ: «هَذَا خَيْرٌ»: أَيْ: هَذَا خَيْرٌ نَلْتُهُ بِعَمَلِكَ.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٩.

(٢) ديوانه (٢٧)، والبيت بتمامه:

وَهَلْ يَعْمَنُ مَنْ كَانَ أَحَدَتْ عَهْدِهِ ثَلَاثِينَ شَهْرًا فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ

(٣) ساقط من الأصل، وابن المبارك هو عبد الله بن المبارك الإمام، العلامة الزاهد، الورع، المحدث، أبو عبد الرحمن الحنظلي التميمي مولاهم. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فِي زَمَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ مِنْهُ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ خَلِيفَةِ (١٤٦)، وَطَبَقَاتِهِ (٣٢٣)، وَالجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٧٩/٥)، وَحَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ (١٦٢/٨)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٥٢/١٠)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٥/١٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٣٣٦/٨)، وَالدِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ (١٣٠)، وَشَذْرَاتِ الذَّهَبِ (١/٢٩٥).

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمَذْكُورِ أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (٧/١٨٤)، قَالَ: «حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، حَدَّثَنَا: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْحَرَبِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي اللَّهِ نُودِيَ إِلَى الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ» قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدَ الْقَعْنَبِيِّ لَا مُرْسَلًا وَلَا مُسْتَدْرَأًا.

- [قَوْلُهُ: «قَدْ أَضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ»] [٤٥]. الْحَفِيَاءُ^(١): مَوْضِعٌ، فِي بَعْضِ النَّسَخِ مَمْدُودٌ، وَفِي بَعْضِهَا مَقْصُورٌ، وَلَمْ أَرَفِيهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ.

- [قَوْلُهُ: «وَكَانَ أَمَدَهَا ثِنْتَهُ الْوَدَاعِ»] الْأَمَدُ وَالْمَدَى: الْغَايَةُ. وَالثَّنِيَةُ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَهِيَ هُنَا مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَامَ الْفَتْحِ] (٢)

(١) معجم ما استعجم (٤٥٨)، ومعجم البلدان (٢/٢٧٦)، والمغانم المطابة (١١٧) قال البرقي: «بفتح أوله وبالياء أخت الواو، ممدودٌ على مثال علياء، وهو موضعٌ قرب المَدِينَةِ». وقال ياقوتٌ - وضبطه كما تقدم تقريبًا -: «أَجْرِي مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَيْلَ فِي السَّبَاقِ، قَالَ الْحَازِمِيُّ: وَرَوَاهُ غَيْرُهُ بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى الثَّنِيَةِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ: سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، وَقَدْ ضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِالضَّمِّ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ كَذَا قَالَ عِيَاضٌ» ويُراجع كتاب الْأَمَاكِينِ لِلْحَازِمِيِّ (١/٣٧١).

(٢) هَذَا كَلَامٌ غَيْرٌ مُسْتَقِيمٌ، وَهُوَ خَطَأٌ مَخْضٌ، وَلَيْسَ مِنَ السَّهْوِ، فَلَرَبَّمَا قِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ مَكَّةَ سَبَقَ قَلَمٌ أَوْ سَبَقَ ذِهْنٌ لَكِنَّ قَوْلَهُ: «عَامَ الْفَتْحِ» يُوَكِّدُ خَطَأَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ﷺ، وَعَفَا عَنَّا وَعَنهُ، وَمِثْلُهُ فَعَلَ الْيَمْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» وَعَنهُ نَقَلَ، وَبِهِ افْتَدَى، وَزَادَ: وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَمَّقْنَ وَيُعْتَبْنَ...

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثِنْيَاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا لِيهِ دَاعٍ

وَالثَّنِيَةُ الَّتِي دَخَلَ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ هِيَ ثُنْيَةُ أَدَاخِرٍ، وَمَعْرُوفٌ لَدَى الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ أَنَّ ثُنْيَةَ الْوَدَاعِ بِالْمَدِينَةِ لَا بِمَكَّةَ، وَأَنَّهُ ﷺ دَخَلَ مِنْهَا حِينَ قَدِمَ ﷺ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا، وَغَنَّتْ لَهُ إِمَاءُ الْمَدِينَةِ الْأَبْيَاتِ الْمَذْكُورَةَ؟! . قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٨٦): «بَفَتْحِ الْوَاوِ وَهُوَ اسْمٌ مِنَ التَّوْدِيعِ عِنْدَ الرَّحِيلِ، وَهِيَ ثُنْيَةٌ مُشْرِفَةٌ عَلَى الْمَدِينَةِ يَطُورُهَا مَنْ يَرِيدُ مَكَّةَ، وَاخْتَلَفَ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ...».

- وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ بِرَهَانِ الْحَيْلِ بِأَسْنٍ» [٤٦]. الرَّهَانُ وَالْمَرَاهَنَةُ: الْمُسَابَقَةُ: سُمِّيَ رِهَانًا؛ لِمَا يُوَضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهُونِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي الْمَخَاطَرَةِ، فَإِذَا أَرَدْتَ غَيْرَ الْمَخَاطَرَةِ قُلْتَ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ وَأَرَهَنْتُهُ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَرَهَنْتُ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ (١):

* نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا *

فَقَالَ: إِنَّمَا الرِّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ» (٢) فَهُوَ فِعْلٌ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَي: نَجَوْتُ وَهَلَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: «قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ».

- وَقَوْلُهُ: «فَأَخَذَ السَّبْقُ» يُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا، فَإِذَا أَرَدْتَ الْخَطَرَ قُلْتَ: سَبَقْتُ - يَفْتَحُ الْبَاءَ - وَالسَّبَاقُ وَالْمُسَابَقَةُ: فِعْلٌ الْمُسَابِقِينَ.

- وَقَوْلُهُ: خَرَجَتْ يَهُودٌ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ» [٤٨] الْمَكَاتِلُ: جَمْعُ مِكَتَلٍ وَهِيَ الْقِفَّةُ الْعَظِيمَةُ. وَفِي «الْعَيْنِ» الْمِكَتَلُ: الرِّزْبِيلُ.

- وَقَوْلُهُ: «مُحَمَّدٌ - وَاللَّهِ - مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ» [الْحَمِيسُ: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ؛ مُقَدِّمَةٌ وَسَاقَةٌ، وَمِيمَنَةٌ وَمَيْسِرَةٌ/ وَقَلْبٌ. هَذَا

(١) هو عبدالله بن همام السبلولي، والبيت في ما تبقى شعره (٢٦)، وقد تقدم ذكر عبدالله وشعره وقيل: هو لهمام بن مرة والبيت بتمامه:

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

(٢) جاء في اللسان (رهن): «وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ (أَرَهَنْتُ) وَرَوَى هَذَا الْبَيْتَ (أَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا) كَمَا تَقُولُ: قَمْتُ وَأَصْلُكَ عَيْنُهُ. قَالَ تَغْلِبُ: الرِّوَاةُ كُلُّهُمْ عَلَى (أَرَهَنْتُهُمْ) عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ رَهْنَتُهُ وَأَرَهَنْتُهُ إِلَّا الْأَصْمَعِيُّ فَإِنَّهُ رَوَاهُ: (وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا) عَلَى أَنَّهُ عَطَفَ بِفِعْلِ مُسْتَقْبَلٍ عَلَى فِعْلِ مَاضٍ وَشَبَّهَهُ بِقَوْلِهِمْ: قُمْتُ وَأَصْلُكَ وَجْهَهُ، وَهُوَ مَذْهَبٌ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ وَأَوْ حَالٍ فَيَجْعَلُ أَصْلُكَ حَالًا لِلْفِعْلِ الْأَوَّلِ...».

هُوَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ^(١). وَقِيلَ: سُمِّيَ خَمِيْسًا؛ لِأَنَّهُ يُخَمْسُ الْغَنَائِمَ^(٢).
 - وَقَوْلُهُ: «وَأَنَا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ» [سَاحَةُ الْقَوْمِ وَبَاحَتُهُمْ: فِنَاؤُهُمْ
 وَجَمْعُ سَاحٍ وَبَاحٍ: سَاحَاتٌ وَبَاحَاتٌ].

[الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ . . .]

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْجَمُوحِ»] [٤٩]. قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَرُؤُونَ «عَمْرَو بْنَ^(٣)
 الْجَمُوحِ»، بِالْعَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّسَبِ. [. . .].
 - وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيَطُ يَدُهُ» [أَمِيَطْتُ: أُزِيلْتُ، يُقَالُ: مِطْتُهُ وَأَمِطْتُهُ^(٤)].
 - [قَوْلُهُ: «فَحَفَنَ لَهُ ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ»] [٥٠]. حَفَنَاتٌ: جَمْعُ حَفْنَةٍ - بِفَتْحِ
 الْحَاءِ - وَالْعَامَّةُ تَكْسِرُ الْحَاءَ وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْحَفْنَةَ بِكَسْرِ الْحَاءِ إِنَّمَا هِيَ هَيْئَةٌ
 الْحَفْنِ كَالْجَلْسَةِ وَاللَّبْسَةِ.

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيُّ اللَّغَوِيُّ الْمَشْهُورُ (ت ٣٧٠هـ) صَاحِبُ «تَهْدِيبِ
 اللَّغَةِ» وَ«الزَّاهِرِ» . . . وَغَيْرَهَا. وَفِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٧/١٩٣): «الْخَمِيْسُ: الْجَيْشُ» وَلَمْ يَرِدْ
 عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا.

(٢) نَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» عِبَارَةَ الْمَوْئِفِ هَلِذِهِ وَعَقَّبَ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ: «وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ لِأَنَّ
 الْخَمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

(٣) صَاحِبِي جَلِيلُ الْقَدْرِ، أَنْصَارِيٌّ، خَزْرَجِيٌّ، مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، مِنْ سَادَاتِ الْأَنْصَارِ. اسْتَشْهَدَ
 يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَ آخِرَ الْأَنْصَارِ إِسْلَامًا. وَالْجَمُوحُ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ. يُرَاجَع: أَسَدُ
 الْغَابَةِ (٤/٩٤)، وَالْإِصَابَةُ (٤/٦١٥).

(٤) جَاءَ فِي الْعُبَابِ لِلصَّبْعَانِي (مِيطُ): «وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ: أَمِطْتُ: إِذَاهَا نَحَيْتُ، مِثْلَ مُطْتِ»
 وَيُرَاجَع: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزُّجَاجِ (٨٦).

وَمِنْ (كِتَابِ الْحَجِّ) (١)

[غُسْلُ الْمُحْرِمِ]

- «الأبواء» موضع^(٢) بِجِهَةِ مَكَّةَ، وَهُوَ مَمْدُودٌ. وَالْقَرْنَانِ: مَنَارَتَانِ (٣)
تُبْنِيَانِ عَلَى رَأْسِ الْبِئْرِ مِنْ حِجَارَةٍ، وَيُعْرَضُ عَلَيْهِمَا خَشَبَةٌ [تُسَمَّى النَّعَامَةَ،
تُعَلَّقُ فِيهَا الْبَكْرَةُ. وَطَاطَاةٌ: أَمَالُهُ وَخَفَضُهُ.
- وَقَوْلُ أَبِي أَيُّوبَ: «مَنْ هَذَا؟» إِنَّمَا سَأَلَ الَّذِي كَانَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى
رَأْسِهِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: مَنْ أَنْتَ؟ فَبَادَرَ عَبْدُ اللَّهِ بِالْجَوَابِ (٤).

(١) الموطأ رواية يَحْيَى (١/٣٢٢)، ورواية أَبِي مُصْعَبٍ (١/٤٠٧)، ورواية محمد بن الحسن (١٣٣)، ورواية سويد (٣٧٩)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (٣٦٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣١١/١)، والمنتقى (٢/١٩٢)، والقيس لابن العَرَبِيِّ (٢/٥٣٩)، وتنوير الحوالك (٣٠١/١)، وشرح الزُّرْقَانِي (٢/٢٢٢).

(٢) معجم ما استعجم (١٠٢)، ومعجم البلدان (١/٧٩)، والرُّوضُ المعطار (٦)، والمغانم المطابة (٦). قال الْبُكْرِيُّ: «بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَمَدِّ آخِرِهِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي رِسْمِ «الْفُرْعِ». . .» وقال ياقوت: «قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْفُرْعِ مِنَ الْمَدِينَةِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُحْفَةِ مِمَّا يَلِي الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةُ وَعِشْرُونَ مِيلاً. وَقِيلَ: الْأَبْوَاءُ: جَبَلٌ عَلَى يَمِينِ آرَةَ وَيَمِينِ الطَّرِيقِ الْمُصْعَبِ إِلَى مَكَّةَ مِنْ الْمَدِينَةِ، وَهُنَاكَ بَلَدٌ يُسَمَّى إِلَى هَذَا الْجَبَلِ، وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جُنَّامَةَ وَغَيْرِهِ. . .»
وَبِالْأَبْوَاءِ قَبْرُ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبِ أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ. وَالْأَصْحَحُ أَنْ يَقُولَ الْمُؤَلِّفُ: مَوْضِعُ بَجِهَةِ الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ الْأَبْوَاءَ مِنْ أَعْمَالِ الْفُرْعِ، وَالْفُرْعُ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ. وَهِيَ الْيَوْمَ مَعْرُوفَةٌ بِهَذَا الْأَسْمِ قَرْيَةً مِنْ بَلَدَةِ مَسْتَوْرَةَ.

(٣) يُرَاجَعُ: كِتَابُ الْبِئْرِ لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ (٧٢).

(٤) هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ.

- وَقَوْلُهُ: «أُصِبُّ» [٥]. فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «أُصِبْتُ» وَلَا وَجَهَ لَهُ،
وَالصَّوَابُ: أُصِبْتُ عَلَى الْأَمْرِ.

- وَقَوْلُهُ: «الْأَشْعَثُ» [الشَّعْتُ]: أَنْ يَتَلَبَّدَ الشَّعْرُ وَيَسْنِخُ لِعَدَمِ التَّسْرِيحِ وَالغَسْلِ.
- وَقَوْلُهُ: «بَاتَ بَدِي طَوِيٌّ» [٦] ذُو طَوِيٍّ: وَادٍ بِمَكَّةَ كَذَا قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ^(١). وَوَقَعَ فِي كِتَابِ أَبِي زَيْدٍ: طَوَاءٌ فَأَنْكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَصْلَحَهُ.
وَقَالَ: إِنَّمَا الْمَمْدُودُ طَوَاءٌ الَّذِي فِي طَرِيقِ الطَّائِفِ^(٢). وَأَمَّا طَوِيٌّ الْمَذْكُورُ فِي
الْقُرْآنِ فَقَرِيءٌ ﴿طَوِيٌّ﴾ مَضْمُومَةٌ الطَّاءِ وَمَكْسُورَةٌ، فَمَنْ ضَمَّ فَهُوَ وَادٍ فِي أَصْلِ
الطُّورِ بِجِهَةِ الشَّامِ، وَهُوَ غَيْرُ هَذَيْنِ، وَمَنْ قَرَأَ مُنَوَّنًا صَرَفَهُ^(٣) جَعَلَهُ اسْمًا غَيْرَ

(١) ذُو طَوِيٍّ: مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - مَعْرُوفٌ. ذَكَرَهُ الْبُكْرِيُّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٨٩٦)،
وَيَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٤٥)، وَالْحَمِيرِيُّ فِي الرُّوضِ الْمِغْطَارِ (٣٩٧).

وَحَدَّدَهُ الْفَاكِهِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٤/٢١٥)، فَقَالَ: «بَطْنُ ذِي طَوِيٍّ مَا بَيْنَ مَهَبِطِ
نَيْبَةِ الْمَقْبَرَةِ الَّتِي بِالْمَعْلَاةِ إِلَى الثَّنِيَّةِ الْقُصُوبِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الْحَفْرَاءُ تَهْبِطُ عَلَى قُبُورِ
الْمُهَاجِرِينَ بِفَيْحٍ». وَمِثْلُ ذَلِكَ تَمَامًا قَالَ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِهِ مَكَّةَ (٢/٢٩٧) وَبَطْنُهُ هَذَا هُوَ
الَّذِي يُعْرَفُ الْآنَ بِ«الْعَتَيْبِيَّةِ» وَيَمْتَدُّ إِلَى مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِ«جَزُولٍ» وَلَا زَالَتِ الْبَيْتُ الْمَعْرُوفَةُ
بِبَيْتِ ذِي طَوِيٍّ مَعْرُوفَةٌ بِهَا، عَلَيَّهَا بِنَايَةٌ قَدِيمَةٌ كُتِبَ عَلَيْهَا «بَيْتُ ذِي طَوِيٍّ» وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٨٩٦) وَغَيْرِهِ وَأَنْشَدُوا:

إِذَا جُرْتُ أَعْلَى ذِي طَوَاءٍ وَشِعْبِهِ
فَقُلْ لَهُمَا جَادَ الرَّبِيعُ عَلَيَكُمَا
وَقُلْ لَهُمَا لَيْتَ الرِّكَابِ الَّتِي سَرَتْ
إِلَى أَهْلِ سَلْعٍ قَدْ رَجَعْنَ إِلَيْكُمَا

(٣) سُورَةُ طه، آيَةُ: ١٢، وَالآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاتَّخِذْ تَعَالِيكَ إِنَّكَ يَا لَوْلَادِ الْمُقَدَّسِينَ
طَوِيٌّ﴾ وَفِي سُورَةِ النَّازِعَاتِ ﴿يَا لَوْلَادِ الْقُدَّسِينَ طَوِيٌّ﴾ الضَّمُّ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ. وَالْكَسْرُ قِرَاءَةٌ
بِهَا الْحَسَنُ وَالْأَعْمَشُ، وَأَبُو حَيَوَةَ، وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو السَّمَالِ، وَابْنُ مَحِيصِنٍ،
وَعِكْرَمَةُ. يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢/١٧٥)، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (١٠/١٠)، وَزَادَ =

مَعْدُولٍ سُمِّيَ بِهِ مُذَكَّرًا فَانصَرَفَ نَحْوُ نَعْرَ وَصُرِدَ . وَمَنْ مَنَعَهُ الصَّرْفَ جَعَلَهُ مَعْدُولًا
 عَنْ طَاوٍ كَعَمَرَ عَنْ عَامِرٍ وَأَشْبَاهِهِ . أَوْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْبُقْعَةِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى الْوَادِي .
 وَمَنْ قَرَأَ ﴿طَوَى﴾ جَازَ أَنْ يَكُونَ لُغَةً ثَانِيَةً ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : الْمُقَدَّسُ مَرَّتَيْنِ .
 - وَقَوْلُهُ : «رَأْسُهُ بِالْعَسُولِ» [٧] . الْعَسُولُ : مَا يُغْسَلُ بِهِ الرَّأْسُ وَالثَّوْبُ
 وَنَحْوَهُمَا .

- وَقَوْلُهُ : «وَالِقَاءِ التَّمَثِّ» . التَّمَثُّ : الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ ، وَتَثُّ الْإِبْطِ ،
 وَقِصُّ الْأَطْفَارِ ، وَالِاسْتِحْدَادُ .

- اللَّبْسُ^(١) : مَصْدَرٌ لَبَسْتُ الثَّوْبَ . وَاللَّبْسُ - بِفَتْحِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ لَبَسْتُ
 عَلَيْهِ الْأَمْرَ ، وَاللَّبْسُ بِكَسْرِ اللَّامِ - وَاللَّبَّاسُ ، مِثْلُ الْجِرْمِ وَالْحَرَامِ ، وَالْحِلِّ وَالْحَلَالِ

[مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ]

- وَقَوْلُهُ : «إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ» [٨] . وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ^(٢) : «إِلَّا

= المسير (٢٧٤ / ٥) ، والجامع لأحكام القرآن (١١ / ١٧٥) ، والبحر المحيط (٦ / ٢٣١) .
 الذي قرأ بالتثوين مع الصَّرْفِ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَابْنُ عَامِرٍ . وَالَّذِي مَنَعَ الصَّرْفَ بَقِيَّةُ السَّبْعَةِ
 وَغَيْرُهُمْ مِثْلُ أَبُو جَعْفَرٍ ، وَخَلْفٌ وَيَعْقُوبٌ . يُرَاجَعُ : مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢ / ١٧٦) ، وَالسَّبْعَةُ
 لابن مجاهد (٤١٧) ، وَالْحُجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٥ / ٢١٩) ، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ
 (٢ / ٢٩) ، وَالتَّيْسِيْرُ (١٥٠) ، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٦ / ١١١) ، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَّاجِ
 (٣ / ٣٥١) ، وَالكشف لمكيٍّ (٢ / ٩٦) ، وَالمحرر الوجيز (١٠ / ١٠) ، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٥ / ٢٧٤) ،
 وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١١ / ١٧٥) ، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٦ / ٢٣١) ، وَالنَّشْرُ (٢ / ٣١٩) .

(١) بضم اللام .

(٢) هذا النَّصُّ نَقَلَهُ الْبَغْرِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» .

أَحَدٌ» وَفِي بَعْضِهَا: «إِلَّا أَحَدًا» وَهُوَ لَفْظٌ مُسْتَكْرَرٌ فِي كِلْتَا (١) الرَّوَايَتَيْنِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا رَفَعْتَهُ لَزِمَكَ أَنْ تُبَدِّلَهُ مِنَ الضَّمِيرِ الَّذِي فِي «تَلَبَّسُوا»/ وَضَمِيرُ الْمُخَاطَبِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُبَدَلَ مِنْهُ الظَّاهِرُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَدَلًا بَعْضٍ مِنْ كُلِّ، أَوْ بَدَلًا اشْتِمَالًا، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: ادْخُلُوا الرَّيْدُونَ وَلَا يُقَالَ: لَا يَقُومُوا غِلْمَانُ زَيْدٍ، عَلَى أَنَّ الْأَخْفَشَ (٢) قَدْ قَالَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ﴾ إِنَّ ﴿الَّذِينَ﴾ بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ وَهَذَا عِنْدَ جَمِيعِ أَصْحَابِهِ خَطَأً. وَمَجَازُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَلَبَّسُوا» حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الْكَلَامِ لَا عَلَى لَفْظِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ: لَا تَلَبَّسُوا فَمَعْنَاهُ: لَا يَلْبَسُ أَحَدٌ، وَضَمِيرُ الْغَائِبِ يَجُوزُ أَنْ يُبَدَلَ مِنْهُ الظَّاهِرُ، عَلَى هَذَا أَجَازَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ ادْخُلُوا الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ بِالرَّفْعِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: لِيَدْخُلَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ. وَأَجَازَ سَيِّبُوهُ عَلَى نَحْوِ هَذَا التَّأْوِيلِ. وَأَمَّا مَنْ رَوَى: «إِلَّا أَحَدًا» فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ «أَحَدٌ» هَلْهَذَا بِمَعْنَى وَاحِدِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي قَوْلِهِمْ: أَحَدٌ عَشَرَ، وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ لِأَنَّ أَحَدًا هَذَا يَقَعُ فِي الْإِيجَابِ وَالنَّفْيِ. وَأَمَّا أَحَدُ الْمُسْتَعْمَلِ فِي قَوْلِهِمْ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْيِ دُونَ الْإِيجَابِ، وَلِلذَلِكَ قَالَ النَّحْوِيُّونَ فِي قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ (٥):

(١) فِي الْأَصْلِ: «كُلِّي».

(٢) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (١/٢٩٣)، وَتَقَلَّ هَذَا النَّصُّ عَنِ الْأَخْفَشِ أَكْثَرَ الْمُعَرِّبِينَ.

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٢.

(٤) سُورَةُ الْإِحْلَاصِ.

(٥) دِيْوَانُهُ (١٦٣) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا عُمَرَ بْنَ هُبَيْرَةَ الْفَزَارِيَّ أَوْلَهَا:

فَقَدْ بَهَّرَتْ فَلَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى أَحَدٍ لَا يَعْرِفُ الْقَمَرَا

إِنَّهُ أَرَادَ: إِلَّا عَلَى وَاحِدٍ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ «المُوَطَّأ»: «فَلْيَلْبَسِ» بِلامَيْنِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي بَعْضِهَا: «فَلْيَلْبَسِ» بِلامٍ وَاحِدَةٍ، وَذَلِكَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ لَامَ الأَمْرِ لَا يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا إِلَّا فِي ضَرْوَرَةِ الشُّعْرِ. وَالوَرْسُ: شِبْهُ الزَّعْفَرَانِ، وَنَبَاتُهُ مِثْلُ نَبَاتِ السَّمْسِمِ، فَإِذَا جَفَّ عِنْدَ إِدْرَاكِهِ وَبُلُوغِ عَايَتِهِ تَفْتَقَتْ أَغْشِيَتُهُ فَيَنْفُضُ فَيَسْقُطُ مِنْهَا الوَرْسُ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ^(١) أَنَّهُ لَا يَكُونُ بِغَيْرِ اليَمَنِ.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلًا» مَصْرُوفًا^(٢)، وَفِي بَعْضِهِ: «سَرَاوِيلَ» غَيْرُ مَصْرُوفٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ.

يَا دَارُ مَيَّةَ بِالْخُلْصَاءِ غَيْرَهَا = سَافِي العَجَاجِ عَلَيَّ مِثْلَانِهَا الكَدَارَا وَقَبْلُ البَيْتِ:

أَنْتَ الرَّبِيعُ إِذَا مَا لَمْ يَكُنْ مَطَرٌ وَالسَّائِسُ العَازِمُ المَفْعُولُ مَا أَمَرَا
مَازَلْتُ فِي دَرَجَاتِ الأَمْرِ مُرْتَقِيًا تَسْمُو وَيُنْمِي بِكَ الفِرْعَانِ مِنْ مُصْرَا
حَتَّى بَهَّرَتْ فَلَا تَخْفَى البَيْتِ

وَالشَّاهِدُ فِي: الأَصُول لابن السَّرَاجِ (٨٥/١)، وَالمَوْشِح (١٨٢)، وَشرح المَفْصَلِ «التَّخْمِير» (٥٨/٣، ٥٩)، وَشرح لابن يَعِيشِ (١٢١/١).

(١) كِتَابُ النِّبَاتِ لأبي حَنِيفَةَ (١٦٥)، قَالَ: «فَمِنْهُ الوَرْسُ، وَهُوَ يُزْرَعُ زَرْعًا وَلَيْسَ بِرَبِّي، وَلَسْتُ أَعْرِفُهُ بِغَيْرِ أَرْضِ العَرَبِ، وَلَا مِنْ أَرْضِ العَرَبِ بِغَيْرِ بِلَادِ اليَمَنِ. قَالَ الأَصْمَعِيُّ: ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاليَمَنِ وَقَدْ مَلَأَتِ الأَرْضُ؛ الوَرْسُ، وَالبُّبَانُ، وَالعَصْبُ. أَخْبَرَنِي ابنُ بَنَتِ عَبْدِ الرَّزَاقِ [لَعَلَّهُ يَعْني الإِمَامَ المُعَدِّثَ عَبْدِ الرَّزَاقِ بنَ هَمَّامِ الصَّنْعَانِيَّ صَاحِبَ المُصَنَّفِ]... وَقَالَ: وَنَبَاتُهُ مِثْلُ نَبَاتِ السَّمْسِمِ فَإِذَا جَفَّ عِنْدَ إِدْرَاكِهِ تَفْتَقَتْ خِرَائِطُهُ فَيَنْفُضُ فَيَنْفُضُ مِنْهُ الوَرْسُ». (٢) فِي الأَصْلِ: «مَصْرُوفٌ».

- و[قوله]: «إِذَا جَعَلَ طَرْفَيْهَا جَمِيعًا سَيُورًا» [١٣ مكرر] يُرَوَى: «سَيُورَةٌ»
 وَ«سَيُورًا» وَالْأَصْلُ: سَيُورٌ؛ وَإِنَّمَا تَزَادُ هَذِهِ التَّاءَ لِتَأْنِيثِ الْجَمَاعَةِ فَيُقَالُ: سَيُورٌ
 وَسَيُورَةٌ وَخِيُوطٌ وَخِيُوطَةٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُطَرِّدٍ.

[تَحْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ]

- و[قوله]: «رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْعَرَجِ يُغْطِي وَجْهَهُ» [١٣]. العَرَجُ: مَوْضِعٌ
 بِجِهَةِ مَكَّةَ، وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ الْعَرَجِيُّ الشَّاعِرُ^(١).

- و[قوله]: «مَا فَوْقَ الذَّقْنِ» [١٣ مكرر]: الذَّقْنُ: مَنبَتُ اللَّحْيَةِ . .

- و[قوله]: «لَوْلَا أَنَا حُرْمٌ» [١٤]: الْحُرْمُ: الْمُحْرِمُونَ، الْوَاحِدُ: حَرَامٌ.

- و[قوله]: «لَا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ» [١٥]. النَّقَابُ: مَا يُسْتَرُّ بِهِ الْوَجْهَ، وَهُوَ مَا
 وَضِعَ عَلَى الْمَحْجَرِ، فَإِنْ قَرُبَ مِنَ الْعَيْنَيْنِ حَتَّى لَا تَبْدُو أَجْفَانُهُمَا فَتِلْكَ الْوَصُوصَةُ،
 وَيُقَالُ لِذَلِكَ الْبُرْقُوعُ: الْوَصُوصُ، فَإِنْ أُنْزِلَ إِلَى طَرْفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّفَامُ - بِالْفَاءِ -،
 فَإِنْ أُنْزِلَ إِلَى الْفَمِ فَهُوَ اللَّثَامُ - بِالثَّاءِ - . وَالنَّقَابُ - فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ -: أَنْ
 يَأْتِيكَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ مُقَدَّمَةٍ يُقَالُ: جَاءَكَ الْحَقُّ نِقَابًا ذَكَرَهُ يَعْقُوبُ^(٢).

(١) تقدم ذكره ص (٣٠٧).

(٢) جاء في تهذيب الألفاظ (٦٦٤، ٦٦٥): «قَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَمِيمٌ يَقُولُ: تَلَكَّمْتُ عَلَى الْفَمِ،
 وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ: تَلَفَّمْتُ، وَالنَّقَابُ عَلَى مَارِنِ الْأَنْفِ، وَالتَّرْصِينُ: أَنْ لَا يُرَى إِلَّا عَيْنَاهَا
 وَتَمِيمٌ يَقُولُ: التَّرْصِينُ، وَيُقَالُ مِنْهُمَا جَمِيعًا: قَدَرَصَصْتُ وَوَصَصْتُ وَإِذَا أَدْنَتْ نِقَابَهَا إِلَى
 عَيْنَيْهَا، فَيَلْكَ الْوَصُوصَةُ، فَإِذَا أُنْزِلَتْهُ دُونَ ذَلِكَ إِلَى الْمُحْجَرِ فَهُوَ النَّقَابُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى
 طَرْفِ الْأَنْفِ فَهُوَ اللَّثَامُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى الْفَمِ فَهُوَ اللَّفَامُ، قَالَتِ الْعَامِرِيَّةُ: التَّرْصِينُ لِبَيْسَةَ
 عَقِيلٍ، قَالَتْ: وَفُسَيْرٌ وَجَعَلَتْهُ أَحْرَصُ قَوْمٍ عَلَى الْكَيْتَةِ وَالْبَيْضِ قَالَتْ: وَالْوَصُوصُ: الْبُرْقُوعُ =

وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: الْوَقْصُ أَنْ يَسْقُطَ الرَّجُلُ عَنْ دَابَّتِهِ فَتَنْدَقَ عُنُقُهُ.
 - و«الأخاقيق»^(١): وَاحِدُهَا حُقٌّ وَجَمْعُ الْحُقِّ: أَخْقَاقٌ، وَجَمْعُهَا: أَخْقَاقِيٌّ،
 وَقِيلَ: وَاحِدُ الْأَخْقَاقِيَّةِ: إِخْقَاقِيٌّ وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ: لِأَخْقَاقِيٍّ وَاحِدُهَا لُخْقُوقٌ
 - و«الجُرْدَانُ»: الْفَيْرَانُ، وَاحِدُهَا: جُرْدٌ.

[مَا جَاءَ فِي الطَّيِّبِ فِي الْحَجِّ]

- [قَوْلُهُ]: «كُنْتُ أَطِيبُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ»^(٢) [١٧]. هَذَا هُوَ
 الْمَعْرُوفُ بِضَمِّ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَالْحُرْمُ: هُوَ الْإِحْرَامُ. وَقَالَ قَاسِمٌ^(٣) فِي

الصَّغِيرِ الْعَيْنِيِّ، وَأَنْشَدَتْ لَامْرَأَةٍ فِي ابْتِنِهَا:

يَا لَيْتَهَا قَدْ لَبَسَتْ وَضَوَاصَا
 وَعَلَّقَتْ حَاجِبَهَا تَنْمَاصَا
 حَتَّى يَنْجِيئُوا عُصْبًا حِرَاصَا
 وَأَرْقُصُوا مِنْ حَوْلِهَا الْقِلَاصَا
 فَيَجِدُونِي حَكِرًا حَيَّاصَا

وَلَمْ يَذْكَرْ يَعْقُوبُ فِي كِتَابِهِ هَذَا، وَلَا فِي «إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ» مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمَوْلُفُ. فَلَعَلَّهُ فِي
 كِتَابٍ لَهُ آخَرَ غَيْرِهِمَا، أَوْ هُوَ مِمَّا نَقَلَ عَنْهُ فِي مَجَالِسِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ طَلَبْتَهُ.

(١) الْأَخْقَاقِيَّةُ: شَفُوقٌ فِي الْأَرْضِ غَامِضَةٌ كَجِجْرِ الْأَرْزَبِ وَالْبِرْزُبُوعِ وَالْجُرْدَانِ وَغَيْرِهَا.

(٢) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «لِلْإِحْرَامِ».

(٣) هُوَ قَاسِمٌ بْنُ ثَابِتِ السَّرْقَسِطِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَوْفِيُّ (ت ٣٠٢هـ)، عَالِمٌ بِالْحَدِيثِ، رَحَلَ مَعَ
 أَبِيهِ، - وَأَبُوهُ عَالِمٌ مِثْلُهُ - فَسَمِعَا بِمِصْرَ وَالْحِجَازِ، وَأَذْخَلَا إِلَى الْأَنْدَلُسِ عُلَمَاءَ كَثِيرًا، وَيُقَالُ:
 إِنَّهُمَا أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ كِتَابَ «الْعَيْنِ» إِلَى الْأَنْدَلُسِ. وَكِتَابُهُ «الدَّلَائِلُ» الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَوْلُفُ وَنَقَلَ
 عَنْهُ، هُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ فِي غَايَةِ الْأَهَمِّيَّةِ مُفِيدٌ جِدًّا، قَالَ الْمَقْرِي فِي نَفْحِ الطَّيِّبِ: «وَقَدْ =

«الدَّلَائِلِ»: «لِحِرْمِهِ» بِكسْرِ الحَاءِ وَأَنْكَرَ الضَّمَّ. وَقَالَ: إِنَّمَا الوَجْهُ: لِحِرْمِهِ مِثْلَ لِحِلِّهِ. وَمَا قَالَهُ قَاسِمٌ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. وَإِنَّمَا الحِرْمُ: الحِرَامُ، قَالَ [الله] تَعَالَى (١):

رَوَى عن أبي عَلِيٍّ البَغْدَادِيِّ [القَالِي] أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَتَبَ كِتَابَ «الدَّلَائِلِ» وَمَا أَعْلَمَ أَنَّهُ وُضِعَ بِالْأَنْدَلُسِ مِثْلَهُ. وَمَاتَ قَبْلَ إِتْمَامِهِ فَأَتَمَّهُ وَالِدُهُ. وَتُوجَدُ ثَلَاثُ قُطْعٍ مِنْ كِتَابِ «الدَّلَائِلِ» وَلَا يَكْمُلُ بِهَا الكِتَابُ مُجْتَمِعَةً، وَهِيَ تَشْتَمِلُ عَلَيَّ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ ثَلَاثِي الكِتَابِ - فِيمَا أَظُنُّ - . وَنَسَخَهُ إِحْدَاهَا فِي الظَّاهِرِيَّةِ، وَثَانِيهَا فِي المَتَحَفِ بِتَرْكِيَا، وَالثَّلَاثَةَ فِي خَزَانَةِ الرِّبَاطِ، وَالنُّسخُ الثَّلَاثُ قَدِيمَةٌ جَيِّدَةٌ، وَقَدْ عَمِلَ الدُّكْتُورُ شَاكِرُ الفَخَّامِ - حَفِظَهُ اللهُ - تَعْرِيفًا بِهَذِهِ النُّسخِ وَبِالْكِتَابِ فِي كِتَابِ نَشْرِهِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِدَمَشَقٍ. أَخْبَارُ قَاسِمٍ فِي: جَدْوَةُ المَقْتَبَسِ (٤١٢)، وَبَغِيَّةُ المَلْتَمَسِ (١٣٠٠)، وَتَارِيخُ ابْنِ الفُرْضِيِّ (٤٠٢/١)، وَطَبَقَاتُ الزُّبَيْدِيِّ (٣٠٩)، وَنَفْحُ الطَّيْبِ (٤٩/٢) وَغَيْرَهَا.

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٥، وهكذا كُتِبَتِ الكَلِمَتَيْنِ مَعًا فِي الأَصْلِ قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٤٣١)، قَرَأَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَحَمْزَةُ وَالكِسَائِيُّ «وَحِرْمٌ» بِكسْرِ الحَاءِ بِغَيْرِ أَلْفٍ. وَقَرَأَ الباقُونَ وَحَفْصٌ عَنِ عَاصِمٍ «وَحِرَامٌ عَلَيَّ قَرِيَّةٌ» بِأَلْفٍ. قَالَ الإِمَامُ العَلَامَةُ أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ فِي الحُجَّةِ (٢٦١/٥)، وَالإِمَامُ اللُّغَوِيُّ أَبُو عَبْدِ اللهِ بِنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ القُرْآنِ (٦٨/٢)، وَكِلَاهُمَا يَشْرَحُ كِتَابَ ابْنِ مُجَاهِدٍ قَالَا: «وَهُمَا لُغَتَانِ» وَكَذَلِكَ حِلٌّ وَحَلَالٌ. وَيُرَاجَعُ: مَعَانِي القُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (٢١١/٢)، وَالتَّيْسِيرِ (١٥٥)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٦٨/١٧)، وَالكَشْفِ لِمَكِّي (١١٤/٢)، وَإِعْرَابِ القُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٣٨٢/٢)، وَالمَحْرَرِ الوَجِيزِ (٢٠٢/١٠، ٢٠٣)، وَزَادَ المَسِيرِ (٣٨٦/٥)، وَتَفْسِيرِ القُرْطُبِيِّ (٣٤٠/١١)، وَالبَحْرِ المَحِيطِ (٣٣٨/٦). (فائدة): رَأَيْتُ تَعْلِيْقَةً فِي هَامِشِ الوَرَقَةِ رَقْمَ (٣٩) وَمِنْ كِتَابِ مَجْهُولِ المَوْئَلَفِ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ لِمَوْئَلَفِ أَنْدَلُسِيِّ مَحْفُوظٍ فِي مَكْتَبَةِ الأَسْكُورِيَا، جَاءَ فِيهَا: «قَالَ الكِسَائِيُّ عَلَيَّ بِنُ حَمْزَةٍ: قَرَأَ عَلَيَّ المَأمُونُ فَلَمَّا بَلَغَ سُورَةَ الأنبياءِ قَرَأَ: ﴿وَحِرْمٌ عَلَيَّ قَرِيَّةٌ﴾ فَقُلْتُ: «حِرْمٌ» فَقَالَ: مَنْ قَرَأَ بِهَذَا؟ فَقُلْتُ: ابْنُ عَمَّتِكَ؟ (كذَا) ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ فِي زَمَانِهِ مَا وَدَعْتُهُ يَقْرَأُ كَذَلِكَ، أَفَلَهُ مَخْرَجٌ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ؟ قُلْتُ: . . . وَجِبَّ، قَالَ: أَفَلَهُ شَاهِدٌ مِنَ الشَّعْرِ قُلْتُ نَعَمْ، فَأَنْشَدْتُهُ:

﴿وَحِرْمٌ (وَحَرْمٌ) عَلَى قَرْيَةٍ﴾ .

- [وَقَوْلُهُ : « فَقَالَ عَمْرٌ : فَادْهَبْ إِلَى شَرْبَةٍ »] [٢٠] . الشَّرْبَةُ : حُفَيْرٌ يَكُونُ
أَسْفَلَ النَّخْلِ ، يُمَلَأُ مَاءً فَيَكُونُ رِيَّهَا ، وَجَمْعُهُ : شَرَبَاتٌ (١) ، وَشَرَبٌ .

[مَوَاقِينُ الْإِهْلَالِ]

أَصْلُ الْإِهْلَالِ : رَفْعُ الصَّوْتِ ، يُقَالُ : أَهَلَ الرَّجُلُ . قَالَ الْخَلِيلُ (٢) : كَانُوا
أَكْثَرَ مَا يُحْرِمُونَ إِذَا أَهَلُّوا فَلِذَلِكَ قَالَ : أَهَلَ بِعُمْرَةٍ أَوْ حَجٍّ .

و«قَرْنٌ» (٣) و«يَلْمَمٌ» و«يَرْمَرَمٌ» - بِاللَّامِ وَالرَّاءِ - : جَبَلَانِ ، مَنْ صَرَفَهُمَا

=
إِنْ تَدْعُ مَيْتًا لَا يُجِيبُكَ بِحَيْلَةٍ وَحِرْمٌ عَلَى مَنْ مَاتَ أَنْ يَتَكَلَّمَ
وهي قِرَاءَةٌ أَبِي بَكْرٍ عَنِ عَاصِمِ وَالْأَخْوَانِ « وَذَكَرَ قَبْلَ ذَلِكَ مَنْ قَرَأَ بِهَا وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ
السَّكَيْتِ . . فِي كَلَامِ طَوِيلٍ مُفِيدٍ .

(١) نَقَلَهُ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْإِقْتِضَابِ» ، وَأَنْشَدَ لَزْهَيْرٍ [شرح ديوانه : ٤٠] :

* يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤُهَا طَحْلٌ *

(٢) العين (٣/٣٥٣) ، ومختصره (١/٣٤١) ، وفيه : «إِذَا أَهَلُّوا الْهَلَالَ» وما بعده من «مختصر
العين» للزُّبَيْدِيِّ . وفيه : «إِذَا أَهَلَ الْهَلَالَ» وقوله : «فَلِذَلِكَ . . .» من كلام الزُّبَيْدِيِّ لَا مِنْ
كلام الخليل فتأمل .

(٣) قَرْنٌ هَذَا هُوَ قَرْنُ الْمَنَازِلِ ، وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ ، وَيُعْرَفُ الْيَوْمَ بِـ«السَّبِيلِ الْكَبِيرِ» وَذَكَرَهُ
مُسْتَفِيضٌ فِي كُتُبِ مَعَاجِمِ الْبُلْدَانِ ، وَكُتُبِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ . وَمِثْلُهُ يَلْمَمٌ ، وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ
الْيَمَنِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَهُ بِالرَّاءِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ ، وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ أَنَّهُ يُرْوَى بِالرَّاءِ .
وَعَنِ الْمُؤَلِّفِ نَقَلَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْإِقْتِضَابِ» . وَالَّذِي ذَكَرَ أَنَّهُ يُقَالُ : يَلْمَمُ بِالْيَاءِ وَالْمَلَمُّ
بِالْهَمْزَةِ كَذَا قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (١٦٠) ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْيَمَنِ»
وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - عَلَى طَرِيقِ الْيَمَنِ ، قَالَ الْبُكْرِيُّ : «عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنْ =

ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى الْجَبَلِ أَوْ الْمَوْضِعِ ، وَمَنْ مَنَعَهُمَا الصَّرْفُ ذَهَبَ إِلَى الْبُقْعَةِ أَوْ الْأَكْمَةِ .
 وَيَجُوزُ فِي قَرْنِ الصَّرْفِ وَإِنْ ذُهِبَ بِهِ إِلَى الْبُقْعَةِ وَالْأَكْمَةِ ؛ لِسُكُونِ أَوْسَطِهِ .
 - [وَقَوْلُهُ: «أَهْلٌ مِنَ الْفُرْعِ»] [٢٥] . يُقَالُ: «الْفُرْعُ» وَ«الْفُرْعُ» وَقَدْ مَضَى
 فِي (كِتَابِ الزَّكَاةِ) .

[الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ]

- [وَقَوْلُهُ: «لَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ»] [٢٨] . يُقَالُ: أَلَبَّ بِالْمَكَانِ: إِذَا لَزِمَهُ،
 وَمَعْنَى: «لَبَيْكَ»: لَزُومًا لِطَاعَتِكَ بَعْدَ لُزُومِ^(١) . وَمَعْنَى: «سَعْدَيْكَ» مُسَاعَدَةٌ
 لَكَ بَعْدَ مُسَاعَدَةِ^(٢) / أَي: مَتَى طَلَبْتَ مِنِّي إِجَابَةً أَجَبْتُكَ مَرَّتَيْنِ ، فَالغَرَضُ مِنَ
 التَّشْبِيهِ هَهُنَا أَنَّهُ تَكُونُ الْإِجَابَةُ وَالْمُسَاعَدَةُ مَتَى شَاءَ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الدَّاعِي:
 «حَنَانَيْكَ» إِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ الرَّحْمَةُ بَعْدَ الرَّحْمَةِ . وَالْعُلَمَاءُ يَرُونَ أَنَّ مَعْنَى «لَبَيْكَ»
 إِنَّمَا هُوَ إِجَابَةٌ لِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَا عَسَى
 أَنْ يَبْلُغَ صَوْتِي ، فَقَالَ: أَدَّنْ وَعَلَيَّ الْبَلَاغُ ، فَصَعَدَ عَلَى الْحَجَرِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ» فَسَمِعَهُ مِنْ بَيْنِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

= مَكَّةَ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَمَا كَانَ جَنُوبَ مَكَّةَ فَهُوَ يَمَنٌ ، وَمَا كَانَ شَمَالَهَا فَشَامٌ ، وَذَكَرَ يَاقُوتُ

الْحَمَوِيُّ وَالبَكْرِيُّ وَغَيْرُهُمَا يَزْمَرَمَ جَبَلٌ فِي بِلَادِ قَيْسٍ ، وَأَنشَدَ يَاقُوتُ:

بَلَيْتٌ وَمَا تَبَلَّى تَعَارُ وَلَا أَرَى يَزْمَرَمَ إِلَّا نَابِتًا يَتَجَدَّدُ
 وَلَا الْخَرْبِ الدَّانِي كَانَ قِلَالَهُ بَخَاتٍ عَلَيْنَهُنَّ الْأَجِلَةُ هُجْدُ

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا غَيْرُ ذَلِكَ .

(١) الزَّاهِرُ لابن الأَنْبَارِيِّ (١/١٩٦)، وَالْفَاخِرُ (٤)، وَتَهذِيبُ الْأَلْفَاظِ (٤٧)، وَالِاتِّبَاعُ (٥٤) .

(٢) الزَّاهِرُ (١/٢٠٠)، وَالْفَاخِرُ وَالِاتِّبَاعُ أَيْضًا .

سَمَاعًا بِالْقُلُوبِ لَا بِالْأَذَانِ، وَبَقِيَتْ صُورَةُ الْقَدَمِ فِي الْحَجَرِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ» يَجُوزُ فَتْحُ «إِنَّ» وَكَسْرُهَا وَبِالْوَجْهِينِ جَاءَتْ الرِّوَايَةُ^(١)، فَمَعْنَى الْفَتْحِ: لَيْتَكَ لِأَنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ، وَتُسَمَّى هَذِهِ اللَّامُ الْمُقَدَّرَةُ لَامَ الْعِلَّةِ وَالسَّبَبِ، كَمَا تَقُولُ: زُرْتُكَ طَمَعًا فِي مَعْرُوفِكَ، أَي: كَانَتْ زِيَارَتِي لِهَذِهِ الْعِلَّةِ. وَمَنْ كَسَرَ الْهَمْزَةَ اسْتَأْنَفَ وَهِيَ أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. [...].

- وَقَوْلُهُ: «وَالرَّغْبَاءُ» مِنْ ضَمِّ الرَّاءِ قَصَرَ، وَمَنْ فَتَحَ مَدَّ^(٢)، وَهُمَا لُغَتَانِ مِثْلُ: النَّعْمَاءِ وَالتُّعْمَى، وَالبَّاسَاءِ وَالبُّؤْسَى.

- وَقَوْلُهُ: «يَقُولُ: بَيِّدَاؤُكُمْ» [٣٠]. البَيِّدَاءُ: الْفَلَاةُ^(٣)؛ لِأَنَّهَا تُبَيِّدُ مَنْ سَلَكَهَا، أَي: تُهْلِكُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «الرُّكْنَيْنِ [إِلَّا] الْيَمَانِيَيْنِ» [٣١]. يُرْوَى بِشَدِيدِ الْيَاءِ وَتَخْفِيفِهَا، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ تَخْفِيفُ الْيَاءِ، يُقَالُ: رَجُلٌ يَمَانٍ مَنقُوصٌ مِثْلُ جَوَارٍ وَقَاضٍ، وَالْأَصْلُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ: يَمَنِيٌّ خَفَّفَتْ يَاءُ النَّسَبِ وَعُوِضَتْ الْأَلْفُ مِنْهَا، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُشَدِّدُ الْيَاءَ وَيَجْعَلُ الْأَلْفَ زَائِدَةً لِغَيْرِ الْعَوِضِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

* بِكَلِّ يَمَانِيٍّ إِذَا هُرَّ صَمَمًا *

قَالَ:

* . . . وَالْبَرْقُ الْيَمَانِيُّ خَوَانٌ *

(١) الاستذكار (٩٣/١٠)، والتمهيد (٨٧/٨).

(٢) المقصور والممدود لابن ولاد (٩٦)، والعبارة له.

(٣) البَيِّدَاءُ هُنَا مَوْضِعٌ بَعِيْنُهُ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ص (٩٩).

- وَقَوْلُهُ: «النَّعَالُ السَّبِيئَةُ» الْمُتَّخَذَةُ^(١) مِنَ السَّبْتِ وَهُوَ جُلُودُ الْبَقَرِ الْمَدْبُوعَةِ بِالْقَرِظِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: هِيَ جُلُودُ الْبَقَرِ خَاصَّةً، مَدْبُوعَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مَدْبُوعَةٍ. وَقَالَ الشَّيْبَانِيُّ^(٢): هُوَ كُلُّ جِلْدٍ مَدْبُوعٍ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هِيَ الْجُلُودُ الْمَدْبُوعَةُ بِالْقَرِظِ.

- «الْحَجُّ»: الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَمِنْهُ: الْمَحَجَّةُ، وَإِنَّمَا هِيَ الْمَوْضِعُ الْمُتَرَدَّدُ، عَلَيْهِ بِالْقَصْدِ بِالْمَشْيِ.

- وَ«الْعُمْرَةُ»: مِنَ الْاعْتِمَارِ، وَهِيَ الزِّيَارَةُ، وَكُلُّ زَائِرٍ مُعْتَمِرٍ، / وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: دَارٌ مَعْمُورَةٌ. وَيُقَالُ: أَحَلَّ، وَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ. وَحَجَرُ الْإِنْسَانِ وَحَجْرُهُ مَكْسُورًا وَمَفْتُوحًا لِعَتَانِ.

[الْقِرَانُ فِي الْحَجِّ]

- [قَوْلُهُ: «دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالشَّقِيَا»] [٤٠]. ذَكَرَ الْبَغْدَادِيُّ

(١) نَقَلَ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» مَعَانِي السَّبْتِ وَأُورِدَ كَلَامَ الْأِيْمَةِ فِي ذَلِكَ فَلْيُرَاجِعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ لِمَا فِيهِ مِنْ مَزِيدِ الْفَائِدَةِ.

(٢) هُوَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ كَذَا فِي «الْاِقْتِصَابِ» وَاسْمُهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَرَارٍ (ت حَوَالِي سَنَةِ ٢٢٠ هـ) وَكَانَ مِنَ الْمُعْتَمِرِينَ يُقَالُ: إِنَّهُ عَاشَ ١١٨ سَنَةً تَقْرِيْبًا أَلْفَ كِتَابِ «الْجَيْمِ» وَ«التَّوَادِرِ» وَ«الْحُرُوفِ» الَّذِي أُرْجِحُ أَنَّهُ هُوَ نَفْسُهُ كِتَابِ الْجَيْمِ، وَكِتَابُ فِي «الْخَيْلِ»، وَكِتَابُ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ»... وَغَيْرَهَا. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/٧٧)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ (١/٢٢)، وَالنَّقْلِ أَبِي عَمْرٍو وَالْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٥٠)، وَيُرَاجِعْ: تَهْذِيبَ اللُّغَةِ (١٢/٣٨٧، ٣٨٨)، وَالصَّحَاحَ، وَاللِّسَانَ، وَالتَّنَاجِ: (سَبْت).

في «المَقْصُورِ والمَمْدُودِ»^(١) سُقْيَا الْجَزْلِ مَقْصُورًا، وَقَالَ: إِنَّهُ مَوْضِعٌ مِنْ بِلَادِ بَنِي عُدْرَةَ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ وَادِي الْقُرَى وَلَا أَعْلَمُ أَهْوَ هَذَا أَمْ لَا؟ وَالرَّوَايَةُ هَهُنَا: السُّقْيَا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ غَيْرُ مُضَافٍ.

- [قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَنْجَعُ بِكَرَاتٍ لَهُ»] يُقَالُ: نَجَعَ البَعِيرُ يَنْجَعُهُ، وَأَنْجَعَهُ وَيُنْجَعُهُ: إِذَا أَلْقَمَهُ النَّجُوعُ. وَهُوَ دَقِيقٌ يُعْجَنُ بِوَرَقِ الشَّجَرِ المَدْقُوقِ وَتُطْعَمُهُ الإِبِلُ لَقْمًا.

- العَرَبُ تَقُولُ: جَاءَ الحَاجُّ وَالتَّاجُّ وَالدَّاجُّ، فَالحَاجُّ: الحُجَّاجُ بِالنِّيَّةِ، وَالتَّاجُّ^(٢): الحَاجُّ رِيَاءً وَسُمْعَةً. وَالدَّاجُّ: أَتْبَاعُ الحَاجِّ مِنْ عَبْدٍ وَكَرِيٍّ وَغَيْرِهِمْ،

(١) يُرَاجِعُ المَقْصُورَ وَالمَمْدُودَ لِأَبِي عَلِيٍّ القَالِي (مَخْطُوط). وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ فِي تَاجِ العُرُوسِ (سَقَى) وَغَيْرِهِ، وَالجَمِيعُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ كَذَا نَقَلَ البَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٤٣)، قَالَ: «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ: سُقْيَا مَوْضِعٌ بِبِلَادِ بَنِي عُدْرَةَ، وَيُقَالُ لَهَا: سُقْيَا الْجَزْلِ بِالجِيمِ وَالرَّايِ المُعْجَمَةِ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى وَادِي الْقُرَى. وَالَّذِي حَدَّثَهُ البَكْرِيُّ كَتَبَهُ فِي أَوَّلِ رَسْمِ (السُّقْيَا) قَالَ: «قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي رَسْمِ (الْفُرْعِ) وَفِي رَسْمِ (قُدْسِ) قَالَ: وَهِيَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ المَدِينَةِ . . . إِذَا فليست هَؤُلَاءِ هِيَ تِلْكَ الَّتِي بِوَادِي الْقُرَى؟». وَفِي مَعْجَمِ البُلْدَانِ (٣/٢٢٨)، ذَكَرَ عِدَّةَ مَوَاضِعَ يُعْرَفُ كُلُّ مَوْضِعٍ بِ«السُّقْيَا» ثُمَّ قَالَ: «و(السُّقْيَا): قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ مِنْ عَمَلِ الفُرْعِ بَيْنَهُمَا مِمَّا يَلِي الجُحْفَةَ تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ مِيلاً» ثُمَّ قَالَ: «سُقْيَا الْجَزْلِ مَوْضِعٌ آخَرٌ، مَاتَ فِيهِ طُوَيْسُ المُحَنَّثِ المَعْنِيِّ. قَالَ يَعْقُوبُ: سُقْيَا الْجَزْلِ مِنْ بِلَادِ عُدْرَةَ قَرِيبٌ مِنْ وَادِي الْقُرَى». وَيُرَاجِعُ: الرُّوضُ المَعْطَارُ (٣٢٧)، وَالمَغَانِمُ المَطَابَةِ (١٧٩)، وَوَفَاءُ الرِّفَاءِ (٢/١٥٦)، وَالتَّهْيَاةُ لِابْنِ الأَثِيرِ (٢/٣٨٢). وَقَدْ فَرَّقَ الأئِمَّةُ بَيْنَهُمَا وَذَكَرُوا كِلَا مَآجِدًا فِي ذِكْرِهِ إِطَالَةً. وَمَا ذَكَرْتَهُ فِيهِ كَفَايَةً - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى -.

(٢) جَاءَ فِي كِتَابِ الأَتْبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٤٢): «وَقَدْ أَقْبَلَ الحَاجُّ وَالدَّاجُّ مُشَدَّدًا، وَرَزَعُوا

وَهُمُ الَّذِينَ يَدُجُونَ عَلَى آثَارِهِمْ.

- وَقَوْلُهُ: «أَثَرَ الدَّقِيقِ وَالْحَبِطِ» [الْحَبِطُ - بِفَتْحِ الْبَاءِ -: مَا يَسْقُطُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ إِذَا حُطِبَ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ سَكَنْتَ الْبَاءَ وَ«الْبَكَرَاتُ» جَمْعُ بَكَرَةٍ، وَالدَّكْرُ بَكَرٌ، وَهِيَ الصَّغِيرَةُ مِنَ الْإِبِلِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَنْحَرَ هَدْيًا» [الْهَدْيُ مَا يُهْدَى إِلَى مَكَّةَ لِيُنْحَرَ. وَيُقَالُ لَهُ: هَدْيٌ، وَفُرِيَ بِهِمَا جَمِيعًا: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾^(١) وَقَالَ قَوْمٌ: الْهَدْيُ الْوَاحِدُ، وَالْهَدْيِيُّ: الْجَمِيعُ، كَمَا يُقَالُ: عَبْدٌ وَعَبِيدٌ، وَكَلْبٌ وَكَلِيبٌ. وَقِيلَ: الْهَدْيِيُّ: جَمْعُ هَدْيَةٍ كَتَمْرَةٍ وَتَمْرٍ وَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ.

أَنَّ الدَّاجَّ الَّذِينَ يَدُجُونَ خَلَفَ الْحَاجَّ. أَي: يَدُجُونَ بِالتَّجَارَاتِ وَغَيْرِهَا وَلَا يُفْرَدُ الدَّاجُّ. وَفِي النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٣/٢): «وَالدَّاجُّ أَتْبَاعُ الْحَاجِّ كَالْحَدَمِ وَالْأَجْرَاءِ وَالْحَمَّالِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَدُجُونَ فِي الْأَرْضِ، أَي: يَدُجُونَ».

أقول: هَكَذَا أَوْزَدَ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ الْإِتْبَاعِ وَالْمَعَاجِمِ وَلَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَ فِي إِتْبَاعِهَا (النَّاج) وَإِنَّمَا يَذْكُرُونَ الْحَاجَّ وَالدَّاجَّ فَحَسَبَ. وَتَفْسِيرُ الْمُؤَلَّفِ لِمَعْنَى النَّاجِ تَفْسِيرٌ لَطِيفٌ مُنَاسِبٌ لِلْفِظَةِ الْحَاجَّ، فَقَدْ جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (نَاج) وَغَيْرِهِ: «ابن الأعرابي: نَاجٌ يَنْوِجُ: إِذَا رَأَى بِعَمَلِهِ، وَالتَّوَجُّهُ الزُّوْبَعَةُ مِنَ الرِّيحِ» وَجَاءَ فِي أَمْثَالِهِمْ: «قَدْ قَضَيْتُ كُلَّ حَاجَةٍ وَدَاجَةٍ» فَالدَّاجَةُ هُنَا إِتْبَاعٌ لِحَاجَةٍ. وَجَاءَ فِي الْإِتْبَاعِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٤١) «وَيُقَالُ: قَدْ قَضَى اللَّهُ لَكَ كُلَّ حَاجَةٍ وَدَاجَةٍ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَدْ أَقْبَلَ الْحَاجُّ وَالدَّاجُّ مُسَدِّدًا...».

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ ١٩٦ ﴿الْهَدْيِيُّ﴾ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَ﴿الْهَدْيِيُّ﴾ قِرَاءَةُ الزُّهْرِيِّ، وَمُجَاهِدٍ، وَابْنِ هَرَمَزٍ وَالْأَعْرَجِ، وَأَبُو حَيَّةٍ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ (١٥٥/٢) «وَرَوِيَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ عَنْ عَاصِمٍ». يُرَاجَعُ: الْكَشَافُ (١٢٠/١)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٧٤/٢)، وَالدَّرُّ الْمَصُونُ (٣١٥/٢).

وَسُمِّيَتْ «مِنَى» لِمَا يُمْنَى فِيهَا مِنْ إِرَاقَةِ الدَّمِ، يُقَالُ: مَنَى اللهُ عَلَيْهِ بِكَذَا
 أَي: قَدَرَهُ وَقَضَاهُ. وَيُقَالُ: لِلْقَضَاءِ: الْمَنَى بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَمِنْهُ الْمَنِي؛ لِأَنَّ اللَّهَ
 قَدَرَ خَلْقَ الْحَيَوَانِ مِنْهُ، وَمِنْهُ التَّمْنَى؛ لِأَنَّهُ يُقَدَّرُ أُمُورًا يَطْمَعُ فِي كَوْنِهَا.

وَاخْتَلَفَ فِي «عَرَفَةَ» لِمَ سُمِّيَتْ، فَقِيلَ: لِاعْتِرَافِ النَّاسِ بِذُنُوبِهِمْ.
 وَقِيلَ: بَلْ لِصَبْرِهِمْ عَلَى الْقِيَامِ وَالِدُّعَاءِ، وَالْعَارِفُ: الصَّابِرُ، وَقِيلَ: هِيَ مُسْتَقَّةٌ
 مِنَ الْعَرَفِ وَهُوَ الطَّيْبُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَرَفَهَا لَمْ﴾ (٦) أَي: طَيَّبَهَا،
 سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنَى تُنَحَّرُ فِيهَا الْإِبِلُ فَتَكْثُرُ فِيهَا الدَّمَاءُ وَالْأَقْدَارُ، وَعَرَفَةُ طَيِّبَةٌ
 طَاهِرَةٌ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. وَقِيلَ: بَلْ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ الطَّيْبَ فِي الْمَوْسِمِ. وَجَاءَ فِي
 الْخَبَرِ أَنَّ آدَمَ أَهْبَطَ عَلَى جَبَلٍ بِالْهِنْدِ يُقَالُ لَهُ: وَاسِمٌ (٢)، وَقِيلَ: الرَّاهُونَ،
 وَأَهْبَطْتُ حَوَاءً بِجُدَّةٍ فَطَلَبَ آدَمُ حَوَاءً فَاجْتَمَعَا بِمَكَانٍ آخَرَ فَسُمِّيَ جَمْعًا
 فَازْدَلَفَتْ إِلَيْهِ؛ أَي تَقَرَّبَتْ فَسُمِّيَ الْمَكَانُ الْمُرْدَلَفَةَ، وَتَعَارَفَا بِمَكَانٍ آخَرَ فَسُمِّيَ
 عَرَفَةَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا تُسَمَّى عَرَفَاتُ/ لِأَنَّ جِبْرِيْلَ كَانَ يَقُولُ لِإِبْرَاهِيمَ:
 هَذَا مَوْضِعُ كَذَا، وَهَذَا مَوْضِعُ كَذَا، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: قَدْ عَرَفْتُ قَدْ عَرَفْتُ.
 وَهَذَا الْقَوْلُ يَنْضَمُنُ أَنَّهَا إِنَّمَا جُمِعَتْ لِتَكَرُّرِهِ: قَدْ عَرَفْتُ قَدْ عَرَفْتُ.

أَمَّا أَهْلُ اللَّغَةِ فَقَالُوا: إِنَّمَا سُمِّيَتْ «مُرْدَلَفَةَ» لِأَنَّ النَّاسَ يَزْدَلِفُونَ فِيهَا،
 أَي: يَقْرُبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ يَقْرُبُونَ مِنْ مَنَى، وَمَعْنَى اَزْدَلَفَ:

(١) سورة محمد ﷺ.

(٢) معجم ما استعجم (١٣٦٤)، ومعجم البلدان (٥/٤٠٧)، وفيه (واسم) بالسين المهملة.

وذكر البكري في معجم ما استعجم «الراهون» (٦٣٠)، وياقوت في معجم البلدان (٢٤).

قَرَبَ، ﴿وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ﴾^(١) قُرِبَتْ. ﴿وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ﴾^(٢) وَاحِدَهَا زُلْفَةٌ، أَي: سَاعَةٌ بَعْدَ سَاعَةٍ، وَمَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ وَ[قُرْبَةٌ بَعْدَ قُرْبَةٍ، وَمِنْهُ الْمُرْدَلْفَةُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يَعْنِي أَنَّهَا مَنْزِلَةٌ مِنْ بَعْدِ عَرَفَةَ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ مُرْدَلْفَةً؛ لِأَنَّهَا تَزْدَلِفُ بِالْعَبْدِ إِلَى الْجَنَّةِ، أَي: تَقْرُبُهُ مِنْهَا. وَ«نَمِرَةٌ»^(٣) مَوْضِعٌ مِمَّا يَلِي الشَّامَ مِنْ عَرَفَةَ وَ«الْأَرَاكُ»^(٤) مَوْضِعٌ مَا يَلِي الْيَمْنَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُنْبِتُ الْأَرَاكُ، وَيُقَالُ لَهُ: ذُو الْأَرَاكِ، وَنَعْمَانُ الْأَرَاكِ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ]

- وَذَكَرَ حَدِيثٌ سُمِّيَ^(٥): «جَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ لِلْحَجِّ فَأَعْتَرَضَ لِي» [٦٦]. اِخْتَلَفَ فِي اسْمِ الْمَرْأَةِ فَقِيلَ^(٦): أُمُّ مَعْقِلٍ، وَقِيلَ: أُمُّ

(١) سورة الشعراء، الآية: ٩٠، وسورة ق، الآية: ٣١.

(٢) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٣) هو معروفٌ باقٍ على تسميته، ويُراجع معجم البلدان (٥/٣٠٤)، وحدده الفاسي وهو مشهورٌ

(٤) في معجم البلدان (١/١٣٥)، «من مواقف عَرَفَةَ بَعْضُهُ مِنْ جِهَةِ الشَّامِ، وَبَعْضُهُ مِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ» قال البكري في معجمه (١٣٤): «فَالْأَرَاكُ مِنْ مَوَاقِفِ عَرَفَةَ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ، وَنَمِرَةٌ مِنْ مَوَاقِفِ عَرَفَةَ مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ».

(٥) هُوَ سُمِّيَ الْقُرَشِيُّ الْمَخْزُومِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ. رَوَى عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. . وَرَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعِ الْمَدَنِيِّ. . . وَسُقْيَانُ الثَّوْرِيِّ، وَسُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَهُوَ مُحَدَّثٌ ثِقَةٌ (ت ١٣٠ هـ-؟).

أخباره في: التاريخ الكبير للبخاري رقم (٢٤٩٩)، والجرح والتعديل (٤/رقم ١٣٦٩)، وسير أعلام النبلاء (٥/٤٦٢)، وتهذيب الكمال (١٢/١٤١)، والشذرات (١/١٨١).

(٦) ذكرها الحافظ ابن بشكوال في كتابه «غوامض الأسماء المبهمة» (١/١٣١)، فأورد الحديث =

سِنَانٍ، وَقِيلَ: أُمُّ الْهَيْثِمِ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ، وَهِيَ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَقَوْلُهَا: «اعْتَرَضَ لِي» جَاءَ مُفَسَّرًا: ضَلَّ جَمَلِي.

[مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ]

وَقَوْلُهُ: «تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ» [٧٦]. يُقَالُ: تَخَلَّفَ الرَّجُلُ عَنْ أَصْحَابِهِ يَتَخَلَّفُ تَخَلُّفًا إِذَا تَأَخَّرَ، وَاشْتَقَافُهُ مِنَ الْخَلْفِ، يُرَادُ: إِنَّهُ بَقِيَ خَلْفَهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «نُمُّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ»^(١) أَي: حُمِلَ عَلَيْهِ، أَي: حَقَّقَ الْحَمْلَةَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ» [الطُعْمَةُ: الرِّزْقُ، وَمَا يُطْعَمُهُ الرَّجُلُ، وَالطُّعْمَةُ: الْهَيْئَةُ وَالْحَالُ، وَالطُّعْمَةُ أَيْضًا: الْمَكْسَبُ. وَالطُّعْمَةُ - بِنَتْحِ الطَّاءِ - الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الطُّعْمِ وَهُوَ الذَّوْقُ أَوْ الْأَكْلُ]^(٣).

= الْمَذْكُورُ فِي «الْمَوْطَأِ» بِسِنْدِهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «الْمَرْأَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ اخْتَلَفَ عَلَيْنَا فِي اسْمِهَا. فَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ سِنَانٍ . . .» وَأُورِدَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ زَوْجِ أَبِي مَعْقِلٍ وَاسْمُهُ هَيْثِمٌ . . .» وَأُورِدَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ سُلَيْمِ زَوْجِ أَبِي طَلْحَةَ . . .» وَذَكَرَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: وَقِيلَ: إِنَّهَا أُمُّ طَلِيحِي، وَذَكَرَ الْحُجَّةَ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَذْكُرْ لِأَنَّ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ - فِيمَا أَعْلَمُ - أَنَّهَا أُمُّ الْهَيْثِمِ فَلَعَلَّ صِحَّةَ عِبَارَةِ الْمُؤَلَّفِ (زَوْجِ الْهَيْثِمِ) فَتَكُونُ هِيَ أُمُّ مَعْقِلِ نَفْسَهَا.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْحِجَارَةُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَي حَقَّقَ الْحَمْلَ وَلَمْ يَلِدْ» وَالتَّصْحِيحُ عَنِ «الْاِقْتِضَابِ» لِلِيفْرَنِيِّ، وَعَنْهُ نَقَلَ.

(٣) يَرِاجِعُ: مِثْلُ ابْنِ السَّيِّدِ (٢/ ٩٢)، وَإِكْمَالُ الْإِعْلَامِ بِثَلَاثِ الْكَلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (٢/ ٣٩٠)، =

- وَالصَّفِيْفُ [٧٧]: الْقَدِيْدُ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ . . .» [٧٩]. الرَّوْحَاءُ - بِالْمَدِّ (١) - وَالْأَثَايَةُ (٢) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا. وَالرُّوَيْثَةُ (٣) مَوْضِعٌ. وَالْعَرَجُ (٤): كَذَلِكَ،

= وهي أيضًا في مثلث الفيروزآبادي.

(١) يُرَاجَع: مَعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٦٨١)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (٧٨/٣)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَار (٢٧٧)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (١٦١). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَبِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ مَمْدُودًا: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ لِمُرَيْثَةَ عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهُمَا أَحَدٌ وَأَرْبَعُونَ مِيلاً». وَفِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ: «مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ أَعْمَالِ الْفُرْعِ عَلَى نَحْوِ مِنْ أَرْبَعِينَ مِيلاً مِنَ الْمَدِينَةِ . . .».

(٢) يُرَاجَع: مَعْجَم مَا اسْتَعْجَم (١٠٦)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (٩٠/١)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٧). قَالَ الْبَكْرِيُّ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَاوِ، وَأَخْرَجَهَا هَاءً . . . وَأُورِدَ الْحَدِيثُ الْمَذْكُورَ هُنَا. وَفِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ: بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ بِطَرِيقِ الْجُحْفَةِ إِلَى مَكَّةَ . . . وَقَالَ يَأْقُوت: «أَثَايَةُ: بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ يَاءٌ مَفْتُوحَةٌ. قَالَ ثَابِتُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ اللَّغَوِيُّ: هُوَ مِنْ أَيْتٍ بِهِ: إِذَا وَشَيْتُ، يُقَالُ: أَثَايَهُ يَأْتُوا وَيَأْتِي أَيضًا إِثَاوَةً، وَلِذَلِكَ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: أَثَاثُهُ بِنَاءِ أُخْرَى، وَأَثَاثُهُ بِالْتُونِ وَهُوَ خَطَأٌ. وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَتُفْتَحُ هَمْزَتُهُ وَتُكْسَرُ. وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي طَرِيقِ الْجُحْفَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ حَمْسَةً وَعِشْرُونَ فَرَسَخًا». قَالَ شَيْخُنَا الْأُسْتَاذُ حَمْدُ الْجَاسِرِ - حَفِظَهُ اللهُ - فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْمَغَانِمِ: «وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ بِطَرِيقِ الْجُحْفَةِ إِلَى مَكَّةَ غَلَطٌ . . . فَهُوَ بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَالْمَدِينَةِ . . .».

(٣) مَعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٦٨٦)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (١٠٥/٣)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَار (٢٧٧)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (١٦٥). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ ثَانِيهِ وَبِالْيَاءِ الْمَثَلَةِ عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ . . . وَبَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْمَدِينَةِ سَبْعَةٌ عَشْرَ فَرَسَخًا» وَفِي الرَّوْضِ الْمَعْطَارِ: «وَتَكُونُ الرُّوَيْثَةُ أَهْلَةً أَيَّامَ الْحَاجِّ، وَفِيهَا بَرَكٌ لِلْمَاءِ يُقَالُ لَهَا: الْأَحْسَاءُ . . .».

(٤) مَعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٩٣)، وَمَعْجَم الْبُلْدَان (٩٨/٤)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَار (٤٠٩)، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةِ (٢٥١). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَإِسْكَانِ ثَانِيهِ، بَعْدَهُ جِيمٌ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى طَرِيقِ =

مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. وَالظُّبِيُّ الْحَاقِفُ: الَّذِي انْضَمَّ إِلَى حُقْفٍ مِنَ الرَّمْلِ يَسْتَظِلُّ بِهِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): الْحَاقِفُ: الْوَاقِفُ الْمُنْحَنِي، وَكُلُّ مُنْحَرِفٍ مُحَقَّقٍ، وَلَيْسَ لَهُ فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ مُسْتَعْمَلٌ، إِنَّمَا يُقَالُ: احْقَوْقَفَ فَكَأَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ أَوْ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَمَا قَالُوا: رَامِحٌ وَنَاشِبٌ وَدَارِعٌ، أَي: دُوْرِعٌ، وَرُمِحٌ، وَنَشَابٌ، وَلَا فِعْلَ لِشَيْءٍ مِنْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَرِيْبُهُ أَحَدٌ». كَذَا وَقَعَتِ الرَّوَايَةُ، وَالتَّقْدِيرُ: لِئَلَّا يَرِيْبَهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا حُذِفَتْ «أَنَّ» النَّاصِبَةُ لِلْفِعْلِ اخْتِصَارًا ارْتَفَعَ الْفِعْلُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿قُلْ أَغْفِرَ اللَّهُ تَاْمُرُوْفِيْ أَعْبُدُوْا﴾ وَحِكْمِي عَنِ الْعَرَبِ: «مُرُهُ يَجْهَرُ

= مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّوْيَةِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مِيْلًا، وَبَيْنَ الرَّوْيَةِ وَالْمَدِينَةِ أَحَدٌ وَعَشْرُونَ فَرَسًا، وَعَلَى ثَلَاثَةِ أَمْثَالٍ مِنْهَا مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعَى مَسْجِدَ الْعَرْجِ قَالَ الْبُخَارِيُّ: هَذَا الْمَسْجِدُ فِي طَرَفِ ثَلَاثَةِ مِائَاتٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ بَيْنَ السَّلْمَاتِ». وَفِي الرُّوضِ الْمُعْطَارِ ذَكَرَ أَنَّ الشَّاعِرَ الْعَرْجِيَّ يُنْسَبُ إِلَيْهَا، وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَى عَرْجِ الطَّائِفِ، وَهُوَ غَيْرُ هَذَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/ ١٨٨، ١٨٩)، وَأُنْشِدُ لِلْعَجَّاجِ [ديوانه: ٢/ ٢٣٢]

مَرَّ اللَّيَالِي زُلْفَا فَرُلْفَا

سَمَاوَةَ الْهَلَالِ حَتَّى احْقَوْقَفَا

وَرَأَيْتُ تَعْلِيْقَةً فِي هَامِشٍ وَرَقَةٍ (٣٨) مِنْ كِتَابٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُوْلٍ جَاءَ فِيهَا: «وَفِي الْحَدِيثِ: «فَإِذَا ظَنِّي حَاقِفٌ» قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ: أَي نَائِمٌ قَدْ انْحَنَى فِي نَوْمِهِ يُقَالُ: احْقَوْقَفَ الشَّيْءُ: إِذَا مَالَ وَاعْوَجَّ، زُلْفَا فَرُلْفَا أَي: سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ وَوَقْتًا بَعْدَ وَقْتٍ، وَالرُّلْفُ: سَاعَاتُ اللَّيْلِ الرَّاهِرَةِ...».

(٢) سُورَةُ الرُّمْرِ، الْآيَةُ: ٦٤.

بِهَا وَمِثْلُهُ^(١) :

* أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرُ الْوَعْيِ *

- وَيُرْوَى: «حَتَّى يُجَاوِرَهُ» و«يُجَاوِرُهُ».

- و«قَوْلُهُ: «يَتَوَاعَدُهُ» [٨٠]. وَقَعَ فِي بَعْضِ السُّنَخِ^(٢): «يَتَوَاعَدُهُ» وَالْمَعْرُوفُ: «يَتَوَاعَدُهُ»، وَأَمَّا يَتَوَاعَدُهُ فَالْمَشْهُورُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْقَوْمِ يَعِدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِأَمْرٍ يُرِيدُونَهُ، وَلَمْ يُسْمَعْ تَعَدَّى تَفَاعَلَ إِلَى مَفْعُولٍ إِلَّا فِي أَلْفَاظٍ مَحْفُوظَةٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

- و«قَوْلُهُ: «وَجَدُوا نَاسًا أَحِلَّةً» [٨١]. الْأَحِلَّةُ: جَمْعُ حَلَالٍ كَمَا أَنَّ الْحِرْمَةَ: جَمْعُ حَرَامٍ فِي الْقَلِيلِ، وَحُرْمٍ فِي الْكَثِيرِ، وَلَا يُقَالُ فِي حَلَالٍ إِلَّا أَحِلَّةٌ لِأَعْيُرٍ. - «الرَّجُلُ» [٨٢]: الْقِطْعَةُ مِنَ الْجِرَادِ.

- و«النَّثْرُ» مَاءٌ يُلْقِيهِ الْإِنْسَانُ مِنْ أَنْفِهِ عِنْدَ الْاِمْتِحَاطِ، يُقَالُ: نَثَرَ يَنْثُرُ وَيَنْثَرُ نَثْرًا وَنَيْثْرًا.

[مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ]

- و«قَوْلُهُ: «فِي يَوْمٍ صَائِفٍ» [٨٤]. يُقَالُ: يَوْمٌ صَائِفٌ: إِذَا كَانَ مِنْ أَيَّامِ الصَّيْفِ، وَلَا فِعْلَ لَهُ، وَهُوَ مِنْ بَابِ دَارِعٍ وَرَامِحٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. - و«قَوْلُهُ: «بِقَطِيقَةِ أَرْجُوانٍ» [الأَرْجُوانُ]: الشَّدِيدُ الْحُمْرَةُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ،

(١) هو طرفة بن العبد، وقد تقدم ذكره مرارا، وعجزه:

* وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي *

(٢) هو كذلك في رواية يحيى.

وَلَا يُقَالُ لِغَيْرِ الْأَحْمَرِ . وَالْبَهْرَمَانُ : دُونُهُ فِي الْحُمْرَةِ ، وَإِذَا اشْتَدَّتْ الْحُمْرَةُ قِيلَ : مُفَدَّمٌ وَمُفَدَّمٌ وَفَدَّمٌ .

- وَقَوْلُهَا : «فَإِنْ تَحَلَّجَ» [٨٥] . كَذَا أَكْثَرُ الرُّوَاةِ يَرْوُونَهُ ، وَرَأَيْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ «تَحَلَّجَ» وَلَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ^(١) . أَعْنِي بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ ، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ حَكَوْا : مَا يَتَحَلَّجُ هَذَا فِي صَدْرِي بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ فِي الْأُولَى ، أَعْنِي : لَا أَشْكُ فِيهِ ، وَحَكَوْا : اخْلَجَ بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ [فِي الْأُولَى] فِي صَدْرِهِ الْهَمْ ، أَيُّ : اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ ، وَتَخَالَجَهُ الْهَمْ ؛ أَيُّ : نَازَعَهُ وَجَادَبَهُ ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الشَّكَّ فِي الشَّيْءِ : اضْطِرَابٌ وَمُنَازَعَةٌ ، وَكِلَا الرُّوَايَتَيْنِ صَحِيحَةٌ .

و[قَوْلُهُ] : «لَمْ يُرَخَّصْ لِلْمُحْرَمِ» . يُقَالُ : أَرَخَصْتُ لَهُ فِي الشَّيْءِ إِرْخَاصًا وَرَخَّصْتُ تَرَخُّصًا ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ .

- وَقَوْلُهُ : «أَنَّ مِنْ أَجْلِهِ صَيْدٌ تَقْدِيرُهُ : إِنَّهُ مِنْ أَجْلِهِ صَيْدٌ فَحَدَفَ الْهَاءَ اخْتِصَارًا^(٢) ، وَقَدْ مَضَى الْقَوْلُ فِيهِ .

[مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ أَنْ يَفْعَلَهُ]

- وَقَوْلُهُ : «يُقَرَّدُ بَعِيرُهُ» [٩٢] : يَنْزَعُ عَنْهُ قُرْدَانُهُ .

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (حَلَجَ) : «وَمَا تَحَلَّجَ ذَلِكَ فِي صَدْرِي أَيُّ : مَا تَرَدَّدَ فَأَشْكُ فِيهِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : «دَعُ مَا تَحَلَّجَ فِي صَدْرِكَ وَمَا تَحَلَّجَ بِالْحَاءِ وَالْخَاءِ ، قَالَ شَمْرٌ : وَهُمَا قَرِيبَانِ مِنَ السَّوَاءِ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَحَلَّجَ فِي صَدْرِي وَتَحَلَّجَ أَيُّ : شَكَّكَتُ فِيهِ . . . وَزَادَ الْيَقْرَنِيُّ : رَوَاةُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَابْنِ وَضَّاحٍ .

(٢) الْمُثَبَّتُ فِي رَوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةَ : «وَأَنَّهُ» .

- وَقَوْلُهُ: «فِي طِينٍ»: أَي: كَانَ يُلْقِيهَا فِي طِينٍ لِيَقْتُلَهَا بِذَلِكَ. وَ«السَّقِيَا» مَوْضِعٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «حَلَمَةٌ أَوْ قُرَادًا» [٩٥]. «الْحَلَمَةُ» وَ«الْقُرَادُ» سَوَاءٌ، غَيْرُ أَنَّ الْحَلَمَةَ أَكْبَرُ مِنَ الْقُرَادِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يَكُونُ صَغِيرًا لَا يَكَادُ يَتَّبِعُنْ لِصِغَرِهِ، يُقَالُ لَهُ: قُمُقَامَةٌ، فَإِذَا اشْتَدَّ وَتَبَيَّنَ قِيلَ لَهُ: حَمْنَانَةٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ قُرَادٌ، ثُمَّ حَلَمَةٌ، وَهُوَ اسْمُهُ إِلَى انْتِهَائِهِ فِي الْكِبَرِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ يُسَمَّى / قُرَادًا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، وَإِذَا كَبُرَ حَلَمَةٌ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «لِشْكُوٍ كَانَ بَعِيْنِيهِ» [٩٤]: الشُّكُوُ، وَالشُّكُوِيُّ وَالشُّكَاةُ، وَالشُّكَايَةُ سَوَاءٌ.

[مَا جَاءَ فِيْمَنْ أُحْصِرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ]

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يَحِلًّا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ يَرْجِعَانَ» [١٠٣]. بِالثُّوْنِ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهَا، وَالْإِبْتِدَاءُ كَأَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ هُمَا يَرْجِعَانَ، فَأَضْمَرَ مُبْتَدَأً، وَجَعَلَ هَذَا الْكَلَامَ خَبْرًا عَنْهُ، وَالنَّصْبُ فِيْمَا كَانَ دَاخِلًا فِي الْكَلَامِ الْأَوَّلِ، مُشَارِكًا لَهُ فِي الْعَامِلِ هُوَ الْوَجْهُ. فَإِذَا [خَالَفَهُ]^(٣) كَانَ الرَّفْعُ لَا غَيْرُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ بَطْنٌ مُتَحَرِّقٌ»: الْبَطْنُ الْمُتَحَرِّقُ: الَّذِي أَصَابَتْهُ الْهَيْضَةُ. وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ وَابْنُ وَضَّاحٍ: «أَوْ امْرَأَةٌ تَطْلُقُ» بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتْحِ التَّاءِ، بَاثْنَيْنِ.

(١) تقدّم ذكرها.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٢٩٤).

(٣) عن «الافتضاب» لليقزبي، وقد نقل عبارة المؤلف بحروفها.

وَرَوَى غَيْرُهُمَا «تَطَلَّقُ» بِضَمِّ النَّاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ؛
لأنَّه إِتْمَا يُقَالُ: طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا أَصَابَهَا وَجَعُ الْوِلَادَةِ، وَلَا يُقَالُ: طَلَّقَتْ
تَطَلَّقُ إِلَّا مِنَ الطَّلَاقِ.

[مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ]

- [وَقَوْلُهُ: «أَلَمْ تَرَي»] [١٠٤]. رَوَى يَحْيَى: «أَلَمْ تَرَ»^(١) وَسَائِرُ الرُّوَاةِ:
«أَلَمْ تَرَي» وَهُوَ الصَّوَابُ، وَالْأَوَّلُ: غَلَطٌ.

- وَقَوْلُهُ: «اِقْتَصِرُوا عَن . . .» أَي: فَصِّرُوا عَنهَا: وَقَوَاعِدُ الْبُنْيَانِ: أَسَاسُهُ،
وَاحِدُهُنَّ قَاعِدَةٌ. ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾^(٢) اللَّاتِي قَعَدَنَ عَنِ الْمَحِيضِ،
وَاحِدَتُهُنَّ قَاعِدٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَ«حِجْرُ الْكَعْبَةِ» مَكْسُورُ الْحَاءِ لَا غَيْرُ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا
حَكَى فِيهِ الْفَتْحَ، وَالْقِيَاسُ يُوجِبُهُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ لِحِضْنِ كُلِّ شَيْءٍ: حِجْرٌ وَحَجْرٌ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ» كَانَ الْوَجْهُ: فَمَا أَرَى، وَلَكِنْ حُدِفَتِ الْفَاءُ
عَلَى تَشْبِيهِ «إِنْ» الَّتِي لِلجَزَاءِ بِ«لَوْ» وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ ذَلِكَ فِي الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ، وَهِيَ أَكْثَرُ مَا تَصْحَبُ
«لَوْ». وَيَجُوزُ فِي «أَرَى» ضَمُّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحُهَا.

[الرَّمَلُ فِي الطَّوَافِ]

وَقَوْلُهُ: «رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ . . .» [١٠٧]. الرَّمَلُ: سَيْرٌ سَرِيعٌ كَالْحَبِّبِ

(١) الثابت في رواية يحيى المطبوعة: «تَرَي».

(٢) سورة النور، الآية: ٦٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٤٥.

وَدُونَ الْهَزْوَلَةِ، وَيُحَرِّكُ الْمَاشِي فِيهِ مَنْكِبَيْهِ وَجَنَبَيْهِ لِشِدَّةِ جَرِيهِ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ سَعَى الْأَشْوَابِ الثَّلَاثَةِ» جَمْعُ شَوْطٍ وَهُوَ الطَّلْقُ، وَالْمُرَادُ بِهَا هَهُنَا الْأَطْوَافُ، وَهُوَ جَمْعُ طَوْفٍ وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الطَّوَافِ، جَمِعَ لِاخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ؛ لِأَنَّ مِنْهُ مَا يُرْمَلُ فِيهِ، وَمَا لَا يُرْمَلُ.

- وَقَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» [١٠٩]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ فِيهِ: «لَا

هُمَّ...» لِأَنَّهُمَا بَيِّنَانِ مِنْ مَشْطُورِ الرَّجَزِ (١) عَلَيَّ مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ، وَبَيِّنَانِ مِنَ السَّرِيعِ عَلَيَّ مَذْهَبِ الْخَلِيلِ، وَلَا تُخْرِجُهُ الزِّيَادَةُ فِيهِ عَنْ أَنْ يَكُونَ شِعْرًا مَخْرُومًا، وَمَعْنَى الْمَخْرُومِ: أَنْ تَكُونَ فِي أَوَّلِهِ زِيَادَةٌ لَا يَتَزَنُّ الْبَيْتُ إِلَّا بِإِسْقَاطِهَا كَقَوْلِ طَرْفَةَ (٢):

هَلْ تَذْكُرُونَ إِذْ أَنْفَأْتِكُمْ لَا يَضُرُّ مُعْدِمًا عَدْمَهُ

فَهَذَا لَا يَتَزَنُّ إِلَّا بِإِسْقَاطِ «هَلْ» فَإِنْ كَانَ فِي أَوَّلِ الْبَيْتِ نَقْصٌ وَتُقْصَا [ن] سَمَوُهُ مَخْرُومًا (٣) بِالرَّاءِ الْمِهْمَلَةِ، يَقُولُ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

* دَعَّ عَنْكَ نَهَبًا... * (٤)

(١) هُمَا كَمَا جَاءَ فِي «الْمَوْطَأِ»:

اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَا
وَأَنْتَ تُخَيِّي بَعْدِمَا أَمْتًا

(٢) ديوانه (١١٩)، والمعاني الكبير (٥٠٠).

(٣) قال التَّوْحِيذِيُّ فِي كِتَابِ الْقَوَافِي (٦٩): «يَتَوَهَّمُ الْعَامَّةُ أَنَّ كُلَّ نَقْصٍ يُوجَدُ فِي أَوَّلِ كُلِّ بَيْتٍ خَرْمٌ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْخَرْمُ: إِسْقَاطُ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ فِيمَا هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْأَوْتَادِ الْمَجْمُوعَةِ، وَذَلِكَ يَكُونُ فِي خَمْسَةِ أَوْزَانٍ مِنَ الْعَرُوضِ الطَّوِيلِ، وَالْوَافِرِ، وَالْهَزَجِ، وَالْمُضَارِعِ، وَالْمُنْقَارِبِ...».

(٤) ديوانه (٩٤) وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

[الاستِلامُ في الطَّوْفِ]

ويُقَالُ: اسْتَلَمْتُ الْحَجَرَ واسْتَلَمْتُهُ لِعَتَانٍ: قَالَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ: الهمزُ غَلَطٌ وشُدُوذٌ^(١)؛ لِأَنَّ افْتَعَلْتُ مِنَ السَّلِمَةِ وَهِيَ الصَّخْرَةُ وَالْجَمْعُ سِلَامٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ الهمزُ بَغَلَطٍ؛ لِكِنَّةِ مِمَّا زِيدَتْ الهمزة فِيهِ وَسَطًا كَقَوْلِهِمْ: شَامَلٌ وَشَمَالٌ، وَهُمْ يَقُولُونَ فِي تَصْرِيْفِ فِعْلِهِ شَمِلَتْ الرِّيحُ تَشْمَلُ فَلَا يَهْمزُونَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اسْتَلَمْتُ اسْتَفْعَلْتُ مِنْ لَأَمْتُ بَيْنَهُمَا: إِذَا جَمَعْتُ، أَرَادُوا بِذَلِكَ اجْتِمَاعَ الكَفِّ مَعَ الشَّيْءِ المَلْمُوسِ فالهمزة عَلَى هَذَا أَصْلٌ، والسِّينُ زَائِدَةٌ، وَفِي الأوَّلِ أَصْلٌ؛ لِإِنِّهَا فَأَاءُ الفِعْلِ؛ إِذْ وَرِثَهَا افْتَعَلْتُ قَالَه ابْنُ الأَعْرَابِيِّ.

دَخَ عَنْكَ نَهَبًا صَبِيحَ فِي حُجْرَاتِهِ =
وَلَكِنْ حَدِيثًا مَاحِدِيثُ الرَّوَّاحِلِ وَهُوَ أَوَّلُ الفَصِيحَةِ فِي الدِّيَّانِ.

(١) منهم الجَوْهَرِيُّ، قَالَ فِي الصَّحَاحِ (سَلِمَ): «وَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ: لَمَسَهُ إِمَّا بِالْقَبْلَةِ أَوْ بِالْيَدِ، وَلَا يَهْمزُ؛ لِأَنَّهُ مَأخُودٌ مِنَ السَّلَامِ وَهُوَ الْحَجَرُ كَمَا تَقُولُ: اسْتَوَقَّ الْجَمَلُ، وَبَعْضُهُمْ يَهْمزُهُ.» وَقَالَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ فِي الرَّاهِرِ (١٧٨/٢، ١٧٩): «وَالأَصْلُ فِي اسْتَلَمَ فَحَوَّلُوا فَتَحَةً الهمزة إِلَى اللَّامِ وَاسْقَطُوا الهمزة كَمَا قَالُوا: خَابِيَةَ بِلَا هَمْزٍ، وَأَصْلُهَا خَابِيَةُ؛ لِأَنَّهَا فَاعِلَةٌ مِنْ خَبَأَتْ، وَكَمَا قَالُوا: النَّبِيُّ بِلَا هَمْزَةٍ، وَأَصْلُهُ مِنَ النَّبَأِ بِالْهَمْزِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أُنْبَأَ عَنْ اللهِ إِنْبَاءً. وَأَخْبَرْنَا أَبُو العَبَّاسِ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الفَرَّاءِ قَالَ: يُقَالُ: اسْتَلَمْتُ الْحَجَرَ وَاسْتَلَمْتَهُ بِالْهَمْزَةِ وَبَتَرَكَ الهمزة، فَمَنْ قَالَ: هُوَ اسْتَفْعَلَ مِنَ اللَّامَةِ، قَالَ: الهمزُ فِيهِ هُوَ الأَصْلُ، وَتَرَكَ الهمزَ تَخْفِيفًا وَاحْتِصَارًا، وَمَنْ قَالَ: هُوَ افْتَعَلَ مِنَ السَّلِمَةِ وَالمَسَالِمَةِ قَالَ: تَرَكَ الهمزَ هُوَ الصَّحِيحُ المَعْرُوفُ، وَالهمزُ شاذٌّ قَلِيلٌ، يَغْلَطُ فِيهِ قَوْمٌ مِنَ العَرَبِ فَيُلْحَقُ بِحُرُوفِ هَمْزِهَا وَلَا أَصْلَ لَهَا فِي الهمزِ، مِنْهَا قَوْلُهُمْ: لَبَّاتُ بِالحَجِّ، وَالصَّحِيحُ لَبَيْتُ، وَكَذَلِكَ: حَلَاتُ السَّوِيْقِ، وَرِنَاتُ المَيْتِ، وَاسْتَنْشَأْتُ الرِّيحَ، وَالصَّحِيحُ: اسْتَنْشَيْتُ، وَحَلَيْتُ، وَرَبَيْتُ...».

- و[قوله: «وَكَانَ لَا يَدْعُ الْيَمَانِي»] [١١٤]. الأَفْصَحُ فِي الرُّكْنِ الْيَمَانِي
تَخْفِيفُ الْيَاءِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُشَدِّدُهَا^(١).

[رَكَعَتَا الطَّوَافِ]

- [وقوله: «لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الشُّبُعَيْنِ»] [١١٦]. فِي بَعْضِ الشُّنْخِ «السَّبْعَيْنِ»
بِفَتْحِ السِّينِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالضَّمِّ، فَمَنْ فَتَحَ - وَهُوَ الْوَجْهُ - جَعَلَهُ جَمْعًا، وَأَنْتَ
عَلَى مَعْنَى الطَّوَوَاتِ؛ أَوْ لِأَنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ؛ إِذْ كَانَتْ الْأَطْوَافُ تُؤْتَى
وَتُدَكَّرُ. وَمَنْ ضَمَّ جَعَلَهُ اسْمًا مُفْرَدًا بِمَعْنَى الْأَسْبُوعِ، وَالْأَسْبُوعُ: اسْمٌ مُفْرَدٌ يُرَادُ
بِهِ الْجَمْعُ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ، وَالشُّبُوعُ: جَمْعُ سَبْعٍ كَفِلْسٍ وَفُلُوسٍ.

- و«الأَطْوَافُ»: جَمْعُ طَوَافٍ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى الطَّوَوَاتِ. يُقَالُ: طَافَ
طَوَافًا، وَطَوَافًا، وَطَوَافَانًا. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ طَوَافٍ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ
كَمَا قَالُوا: أَغْثَاءٌ وَغَثَاءٌ وَكَمِيٌّ وَأَكْمَاءٌ.

[وَدَاعُ الْبَيْتِ]

والتَّوْدِيعُ: مُصَدَّرٌ، وَالْوَدَاعُ: اسْمٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ مِثْلَ الْمَتَاعِ وَالتَّمَتُّعِ
- و[قوله^(٢)]: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٦﴾﴾]

[١٢٠]. شَعَائِرُ اللَّهِ: مَعَالِمُهُ الَّتِي نَدَبَ إِلَيْهَا، الْوَاحِدَةُ شَعِيرَةٌ كَالصِّفَا وَالْمَرْوَةِ،
وَالْبُذْنِ الْمُهْدَاةِ إِلَى الْبَيْتِ، وَهَذِهِ هِيَ الْمُرَادُ فِي الْآيَةِ، وَهِيَ مِنْ أَشْعَرَتْ
بِالشَّيْءِ: إِذَا أَعْلَمْتُ بِهِ، وَإِشْعَارُ الْبُذْنِ: أَنْ يُطْعَنَ فِي أَسْنِمَتِهَا حَتَّى تَدْمَى وَتَعْلَقَ

(١) تقدّم مثل هذا.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٢.

عَلَيْهَا نَعْلٌ فَيُعْلَمُ أَنَّهَا بَدَنَةٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: ^(٢) ﴿إِلَىٰ أَجْلِ مُسَمَّىٰ﴾ . هُوَ إِهْدَاؤُهَا إِلَى الْبَيْتِ . وَيُقَالُ: مَحَلٌّ وَمَحَلٌّ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا ، وَهُوَ مِنْ حَلَّ يَحِلُّ : إِذَا وَجَبَ . وَسُمِّيَ الْبَيْتُ عَتِيْقًا ؛ لِأَنَّهُ أُعْتِقَ مِنَ الْجَبَابِرَةِ فَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ . وَقِيلَ : مِنَ الطُّوفَانِ . وَقِيلَ : قَوْلُهُ^(٣) : ﴿لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾ أَي : أَنَّ الْبَيْتَ رُفِعَ وَبَقِيَ مَكَانَهُ . وَقِيلَ / : الْعَتِيْقُ : الْقَدِيمُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ^(٤) : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ﴾ .

- [وَأَقْوَلُهُ : «رَدَّ رَجُلًا مِنْ مَرِّ الظُّهْرَانِ»] [١٢١] . مَرُّ الظُّهْرَانِ : مَوْضِعٌ عَلَى سِتَّةَ عَشَرَ مَيْلًا مِنْ مَكَّةَ^(٥) .

(١) يقصد: أنها هَدْيٌ .

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٣ .

(٣) سورة الحج، الآية: ٢٦ .

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٩٦ . وهو رأي الحسن كما في «الاقطصاب» .

(٥) مَرُّ الظُّهْرَانِ هُوَ الْمَعْرُوفُ الْآنَ بِـ«وَادِي فَاطِمَةَ» وَقَاعِدَتُهُ (الْجُمُوم) وَيَتْبَعُهَا مَزَارِعٌ وَقَرَى يَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ مَا يَقْرُبُ مِنْ ٢٠ كَيْلًا عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ مِنْ مَكَّةَ شَرَفَهَا اللهُ تَعَالَى . يُرَاجَعُ : أَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ (٩٨/٥) ، وَشِفَاءُ الْغَرَامِ (١/٥٧٠) ، وَالرَّوَضُ الْأَنْفِ (١/١١٤) ، وَعَنْ تَحْدِيدِ الْمَوْضِعِ وَالْحَدِيثِ عَنْهُ وَسَبَبِ تَسْمِيَّتِهِ يُرَاجَعُ : مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٢١٢) ، وَمَعْجَمُ الْبِلْدَانِ (٤/٦٣ ، ٥/١٠٤) ، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ (٥٣١) . وَمِمَّا عَلَّلُوا بِهِ تَسْمِيَّتَهُ بِـ«مَرِّ» قَالُوا : لِمَرَارَةِ مَائَةٍ وَهَذَا تَعْلِيلٌ مَنْقُولٌ عَنْ كُنَيْزٍ كَذَا قَالَ الْقَلْقَشَنْدِيُّ فِي صُبْحِ الْأَعْشَى (٤/٢٦٠) ، وَالنَّاصِرِيُّ فِي رِحْلَتِهِ ، وَقَالَ : «مَا رَأَيْتُنَا بِهِ نَحْنُ إِلَّا الْمِيَاهَ الْعَذْبَةَ ؛ فَإِنْ كَانَ بِهِ غَيْرُهَا مِنَ الْمِيَاهِ فَمُسَلَّمٌ لَهُ قَوْلُهُ» أَقُولُ : هُوَ كَمَا قَالَ النَّاصِرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَقَدْ أَمَرَ الْمَلِكُ عَبْدُ الْعَزِيزِ آلُ سُعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِنَقْلِ مِيَاهِهِ إِلَى جَدِهِ فَكَانَتْ جَدُهُ تَشْرَبُ مِنْ مِيَاهِ مَرِّ الْمَدْكُورِ ، وَتُسَمَّى الْعَيْنُ «الْعَزِيزِيَّة» نَسْبَةً إِلَيْهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، حَتَّى تَوَسَّعَتِ الْمَدِينَةُ (جِدَّة) =

- [قَوْلُهُ: «مَنْ أَفَاضَ...»] [١٢٢]. الإِفَاضَةُ: الدَّفْعُ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَقَدَ قَضَى حَاجَهُ» وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَصَّاحٍ، وَفِي بَعْضِهَا: «وَقَدَ قَضَى اللهُ حَاجَهُ» بِنَصْبِ «اللهِ» كَمَا تَقُولُ: قَضَيْتُ الرَّجُلَ دَيْنَهُ، وَفِي بَعْضِهَا بِرَفْعِ «اللهِ» أَي: أَعَانَهُ اللهُ عَلَى ذَلِكَ وَأَتَمَّهُ لَهُ.

سَوْقَوْلُهُ: «فَلْيَرْجِعْ وَيَطُوفْ». الوجهُ فِيهِمَا الرَّفْعُ، عَلَى مَعْنَى فَهُوَ يَرْجِعُ وَيَطُوفُ.

[جَامِعُ الطَّوَافِ]

- [قَوْلُهُ: «هَرَقْتُ الدَّمَاءَ»] [١٢٤]. يُقَالُ: هَرَقْتُ المَاءَ وَأَهْرَقْتُهُ: لُغْتَانِ^(١) لَا غَيْرُ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «هَرَقْتُ الدَّمَاءَ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: هَرَقْتُ بِمَعْنَى أَرَقْتُ فَأَبْدَلُوا مِنَ الهمزة هَاءً.

- [قَوْلُهُ: «فَاعْتَسَلِي ثُمَّ اسْتَشْفِرِي»] يُقَالُ: اسْتَشْفَرَ الكَلْبُ والسَّبْعُ: إِذَا

= وانتشرت فيها مَشَارِيعُ تحلية المياة المالحة في وقتنا الزاهن . ولو كان سُمِّيَ بِذَلِكَ لمرارة مياهه لقيلاً: مُرٌّ بِضَمِّ المِيمِ، وقد اتفقوا على فتحها جاء في القاموس والتَّاج (مرر): «وبَطْنُ مَرٍّ - بِالْفَتْحِ - وَيُقَالُ لَهُ: مَرَّ الظُّهْرَانِ (ع) على مرحلةٍ من مَكَّةَ على جَادَّةِ المَدِينَةِ شَرَفَهَا اللهُ تعالى...». وفي معجم ما استعجم قال البكري: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَتَشْدِيدِ ثَانِيهِ مُضَافٌ إِلَى الظُّهْرَانِ... وَذَكَرَ حَدِيثِ عَمَرَ المذکور هُنَا. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَاؤُهَا مُرًّا وَتَسْمِيَتُهَا بِذَلِكَ، كَتَعْلِيلِهِمْ تَسْمِيَةَ (رَمَضَانَ) وَ(جُمَادَى) ثُمَّ تَغْيِيرَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَصْبَحَ حُلُوقًا.

(١) ما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٧٥)، وذكر الزَّجَاجُ في كتابه فعلت وأفعلت (١٤٤) (هرقت) في باب ما تُكَلِّمُ فِيهِ بفعلت دون أفعلت، وفي تهذيب اللُّغة للأزهري (٣٩٦/٥): «وهرقت مثل أرقت قال: ومن قال: أهرقت فهو خطأ في القياس».

أَدْخَلَ ذَنْبَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهِ حَتَّى يُلْصِقَهُ بِبَطْنِهِ (١).

- وَقَوْلُهُ: «إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ مُرَاهِقًا» [١٢٥]. وَقَعَ فِي بَعْضِ السُّنَخِ «مُرَاهِقًا» بِفَتْحِ الْهَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالْكَسْرِ وَهُوَ الْوَجْهُ، وَمَعْنَاهُ: الْعَارِفُ لِلْأَمْرِ الْمُشْرِفُ عَلَيْهِ، وَمَعْنَاهُ هُنَا: الَّذِي يَكَادُ يَفُوتُهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَيَتَوَقَّعُ ذَلِكَ.

[جَامِعُ السَّعْيِ]

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السُّنِّ» [١٢٩]. يُقَالُ: رَجُلٌ حَدِيثُ السُّنِّ، فَإِذَا لَمْ تُذَكَّرِ السُّنُّ قُلْتَ: حَدَثٌ لَا غَيْرَ، وَمَنْ قَالَ: حَدَثُ السُّنِّ: فَقَدْ أَخْطَأَ.
- وَ«الصَّفِيَا»: جَمْعُ صَفَاةٍ، وَهِيَ الصَّخْرَةُ الْمَلْسَاءُ.
- وَ«الْمَرْوَةُ»: حِجَارَةٌ شَدِيدَةُ الصَّلَابَةِ، وَالْجَمْعُ: مَرْوٌ (٢).
- وَ«كَلًّا»: كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا الزَّجْرُ، وَقِيلَ: هِيَ بِمَعْنَى «لَا» (٣).
- وَ«الْجُنَاحُ»: الْإِثْمُ، مِنْ جَنَحَ عَنِ الشَّيْءِ: إِذَا مَالَ عَنْهُ فِي شِقِّ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَيْلٌ عَنِ الطَّاعَةِ وَانْحِرَافٌ عَنْهَا.
- وَ«الْإِهْلَالُ»: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِيرِ.
- وَ«سُمِّيَتْ»: «مَنَاة» لِمَا يُمْنَى فِيهَا مِنَ الدَّمِّ؛ أَيُّ: يُرَاقُ.

- (١) هَذِهِ هِيَ عِبَارَةٌ كِتَابِ الْعَيْنِ (٨/ ٢٢١)، وَأُنشِدُ [لِلنَّابِغَةِ فِي دِيْوَانِهِ: ٨٤]
تَعْدُو الدَّنَابُ عَلَيَّ مِنْ لَا كِلَابَ لَهُ وَتَنْبِي مَرِيضِ الْمُسْتَشْفِرِ الْحَامِي
وَرَدَ فِي هَامِشِ دِيْوَانِ النَّابِغَةِ بِرَوَايَةِ (الْمُسْتَأْسَدِ) وَهِيَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ!؟
(٢) وَالْمَقْصُودُ الْمَشْعُرِينَ الْمَعْرُوفِينَ ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ ﴾.
(٣) وَتَكُونُ بِمَعْنَى حَقًّا، وَتَقَدَّمُ مِثْلَ ذَلِكَ.

- وَيُقَالُ: جَلَسْتُ حِذَاءَهُ، وَحَذَوْتُ، وَحَذَوْتَهُ وَحَذَوْتَهُ، أَي: قُبَالَتَهُ.
 - وَ«قُدَيْدٌ»: اسْمُ مَاءٍ، وَصَغْرُوهُ تَشْبِيهُهَا بِالْقُدَيْدِ، وَهِيَ الشَّرَاكُ الصَّغِيرُ (١).
 - وَ«الْحَرْجُ»: الإِنْمُ، وَأَصْلُهُ: الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمُتَفِّقُ، الْوَاحِدَةُ: حَرْجَةٌ.
 - وَقَوْلُهُ: «لِيَرْجِعَ فَلْيَطْفُفْ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لِيَسْعَ» [١٢١]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ:
 «ثُمَّ يَسْعَى» وَالْوَجْهُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرٍ: ثُمَّ هُوَ يَسْعَى إِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ.

[صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ]

- وَقَوْلُهُ: «... أَنْ نَأْسَا تَمَارَوْا» [١٣٢]. التَّمَارِي عَلَى ضَرْبَيْنِ؛
 أَحَدُهُمَا: الشُّكُّ فِي الشَّيْءِ. وَالْآخَرُ: الْجِدَالُ، وَالْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ.
 - وَقَوْلُهُ: «عَنِ الرَّجُلِ يَلْقَى الرَّجُلَ» «يَلْقَى» عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ صِلَةُ الرَّجُلِ؛
 لِأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ وَصْلَ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ. وَهُوَ
 فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى الْحَالِ.
 - وَقَوْلُهُ: «وَلَقَدْ رَأَيْتَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ يَذْفَعُ الْإِمَامُ ثُمَّ يَقِفُ...» [١٣٣].

(١) قُدَيْدٌ: قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ الْآنَ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا يَمُرُّ بِهَا الطَّرِيقُ الْمُتَّجِهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ - شَرَفَهُمَا
 اللَّهُ تَعَالَى - بَيْنَ خُلَيْصَ وَعَسْفَانَ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٥٤)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ
 (٣١٣/٤)، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ (٤٥٤)، وَالْمَعَانِمُ الْمَطَابَةِ (٣٣٤). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِضْمٍ
 أَوَّلُهُ عَلَى لَفْظِ التَّصْغِيرِ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ... وَهِيَ كَثِيرَةُ الْمِيَاهِ وَالْبَسَاتِينِ...»
 أَقُولُ: هِيَ عَيْزُ الْكَدِيدِ - بِالْكَافِ - قَالَ الْبَكْرِيُّ: وَبَيْنَ قُدَيْدٍ وَالْكَدِيدِ سِتَّةَ عَشَرَ مِيلاً
 وَالْكَدِيدُ أَقْرَبُ إِلَى مَكَّةَ. وَسَبَقَ ذِكْرُ الْكَدِيدِ. وَبِقُدَيْدٍ (مَنَاهُ) الصَّنَمُ الَّتِي يُعْبَدُ وَنَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ.
 وَلِقُدَيْدٍ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ وَفِيهَا وَقِيَاتٌ بَعْضُ الْمَشَاهِيرِ. وَمَا ذَكَرْتَاهُ فِيهِ كَفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

مَوْضِعُ الْجُمْلَةِ الَّتِي هِيَ: «يَدْفَعُ الْإِمَامُ» مَوْضِعٌ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ [فَإِنْ قُلْتَ]: كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ النَّاءِ وَلَيْسَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا وَحُكْمُ الْحَالِ [أَنْ يَكُونَ فِيهَا ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى مَنْ هِيَ لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ، وَ[لَوْ] قَالَ قَائِلٌ: رَأَيْتُ زَيْدًا يَخْرُجُ عَمْرُو لَمْ يَصِحَّ حَتَّى يَقُولَ: إِلَيْهِ أَوْ فِي حَاجَتِهِ؟.

وَالجَوَابُ: أَنَّهُ إِنَّمَا جَازَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «ثُمَّ يَقِفُ» فِيهِ^(١) ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى الْهَاءِ، وَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى «يَدْفَعُ»؛ لِأَنَّ الْمَعْطُوفَ وَالْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ هَلْهُنَا مِنْ جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَوْ كَانَا جُمْلَتَيْنِ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ضَمِيرٍ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. - وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَبْيَضَّ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ» أَي: يَخْلُو مِنَ النَّاسِ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي التَّقَاءَ بَيَاضًا، وَإِنْ كَانَ لَا بَيَاضَ هُنَاكَ^(٢).

[مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَدْيِ]

- [وَقَوْلُهُ: «إِذَا نَتَجَتِ النَّاقَةُ»] [١٤٣]. يُقَالُ: نَتَجَتِ النَّاقَةُ عَلَى صِيغَةِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ: إِذَا وَلَدَتْ. وَأَنْتَجَتِ - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالنَّاءِ - إِذَا حَانَ نِتَاجُهَا. وَنَتَجَهَا صَاحِبُهَا: إِذَا تَوَلَّى أَمْرَ نِتَاجِهَا، هَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ^(٣).

(١) عُلِّقَتِ الْعِبَارَةُ عَلَى الْهَامِشِ فَلَمْ يَظْهَرِ أَغْلِبُهَا فِي الصُّورَةِ، وَمَا ذَكَرْتَهُ هُنَا عَنِ «الْأَقْتِضَابِ»

لِلْيَقْرُوبِيِّ فَالْعِبَارَةُ هِيَ الْعِبَارَةُ دُونَ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ، وَهُوَ كَثِيرٌ مَا يَنْقَلُ عَنْ صَاحِبِنَا وَلَا يَشِيرُ إِلَيْهِ!؟.

(٢) كَمَا تُسَمَّى كَثْرَةُ النَّاسِ سَوَادًا، وَكَذَلِكَ كَثْرَةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ سَوَادُ الْعِرَاقِ.

(٣) فِي كِتَابِ فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ لِلْجَوَالِقِيِّ (٧٢) «قَالَ الْأَخْفَشُ: نَتَجَتِ النَّاقَةُ وَأَنْتَجَتِ بِمَعْنَى»

«وَأَنْتَجَتِ» فِي نَصِّ الْجَوَالِقِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ. وَفِي اللُّسَانِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:

«نَتَجَتِ الْفَرَسُ وَالنَّاقَةُ: وَوَلَدَتْ، وَأَنْتَجَتِ: دَنَا وَلَاهَا، كِلَاهِمَا فَعَلَ مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ. قَالَ:

وَلَمْ أَسْمَعْ نَتَجَتْ وَلَا أَنْتَجَتْ عَلَى صِيغَةِ فَعَلَ الْفَاعِلِ» وَهَنَّاك: أَنْتَجَتْ النَّاقَةُ: وَضَعَتْ مِنْ =

- و«المِخْمَلُ» بِكَسْرِ المِيمِ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ .
 - و[الفَادِحُ] [١٤٤]: يُقَالُ: فَدَحَنِي الأَمْرُ، وَالفَادِحُ: العَنِيفُ الثَّقِيلُ .

[العَمَلُ فِي الهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ]

- و[قَوْلُهُ]: «كَانَ يُجَلِّلُ بَدَنَهُ القُبَاطِيَّ» [١٤٦]. القُبَاطِيُّ: ثِيَابٌ بِيضٌ مِنْ كَتَّانٍ تُتَّخَذُ بِمِصْرَ وَاحِدَهَا قُبَاطِيَّةٌ^(١) .

- و«تَجْلِيلُ الشَّيْءِ»: تَغْطِيئُهُ وَسِتْرُهُ. وَيُقَالُ لِمَا يُسْتَرُّ بِهِ الدَّابَّةُ: جِلَالٌ، وَالجَمْعُ: أَجِلَّةٌ، وَجُلٌّ وَالجَمْعُ^(٢): أَجْلَالٌ وَجِلَالٌ، فَالجِلَالُ يَكُونُ وَاحِدًا وَيَكُونُ جَمْعًا .

- و[قَوْلُهُ]: «فَأَزْحَفْنَا» مَعْنَاهُ: أَعْيَبْنَا، يُقَالُ: زَحَفَتِ النَّاقَةُ وَأَزْحَفَتْ^(٣)، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَأَزْحَفْنَا» أَي: أَنَّ السَّيْرَ أَزْحَفُهُمَا .

- وَقَوْلُهُ: «سَقَطَتْ» كَانَ الوَجْهُ: سَقَطْتُمَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ السَّائِلُ لَهُ أَحَدَهُمَا وَهُوَ المُخَاطَبُ بـ«سَقَطَتْ» وَنِسْبَةُ السُّؤَالِ إِلَيْهِمَا جَمِيعًا مِمَّا يَقْدَحُ فِي هَذَا التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ الإِخْبَارَ قَدْ يَقَعُ عَلَى الجَمَاعَةِ وَإِنَّمَا كَانَ الفِعْلُ مِنْ بَعْضِهِمْ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَا سَأَلَاهُ مَعًا فَأَفْرَدَ هُوَ أَحَدَهُمَا بِالجَوَابِ، كَمَا قَالَ

= غير أن يليها أحدٌ .

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٣/١٧٩)، والنهية (٤/٦) .

(٢) كَذَا جَاءَ فِي الأَصْلِ، وَفِي «الاقْتضَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ: «وَيُقَالُ لِمَا تَسْتَرُّ بِهِ الدَّابَّةُ: جِلَالٌ وَجُلٌّ فَمَنْ قَالَ: جِلَالٌ فَجَمَعُهُ أَجِلَّةٌ، وَمَنْ قَالَ: جُلٌّ قَالَ فَالجَمْعُ: أَجْلَالٌ وَجِلَالٌ، فَالجِلَالُ يَكُونُ وَاحِدًا، وَيَكُونُ جَمْعًا» .

(٣) فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِلرَّجَّاحِ (٤٥)، وَلِلجَوَالِيْقِيِّ (٤٤) .

تَعَالَى: (١) ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ ﴿١١٧﴾ ﴿فَأَفْرَدَ آدَمَ .

[الْعَمَلُ فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطَبَ أَوْ ضَلَّ]

- وَقَوْلُهُ: «فَحَلَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ يَأْكُلُونَهَا» [١٤٨، ١٤٩]. الرَّوَايَةُ كَذَا
بِالثُّونِ، وَيَجُوزُ حَذْفُهَا عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ، وَإِثْبَاتُهَا عَلَى أَنْ تُجْعَلَ فِي مَوْضِعِ
الْحَالِ، وَمِثَالُ الْوَجْهَيْنِ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿فَذَرَّهُمْ يُخَوِّضُوا﴾ هَذَا فِي حَذْفِهَا،
وَفِي إِثْبَاتِهَا (٣): ﴿ثُمَّ ذَرَّهُمْ فِي خَوَاضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ ﴿١١٧﴾ .

- وَالرَّوَايَةُ - أَيْضًا -: «لَا يَأْكُلُ صَاحِبُ الْهَدْيِ مِنَ الْجَزَاءِ وَالشُّكِّ»
[١٥٠]. عَلَى مَعْنَى «لَيْسَ يَأْكُلُ» وَلَوْ جَزَمَ عَلَى مَعْنَى النَّهْيِ [لَكَانَ حَسَنًا] (٤)،
وَفِيهِ - وَإِنْ كَانَ مَرْفُوعًا - مَعْنَى النَّهْيِ كَمَا فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٥): ﴿لَا تَخْفُ دَرَكًا﴾
فِيهِ مِنْ مَعْنَى النَّهْيِ مِثْلُ (٦) مَا فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿لَا تَخْفُ﴾ مَجْزُومًا (٧) / .

(١) سورة طه .

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٣، والمعارج، الآية: ٤٢ .

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٩١ .

(٤) ساقطة من الأصل مُصَحَّحٌ مِنْ «الْأَقْتِضَابِ لِلْيَفْرِيِّ وَيَحْتَمُّهُ السِّيَاقُ» .

(٥) سورة طه، الآية: ٧٧ .

(٦) عن الاقتضاب .

(٧) هِيَ قِرَاءَةُ حَمَزَةٍ وَحَدَّةٍ مِنَ السَّبْعَةِ . قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ: «فَقَرَأَ حَمَزَةً وَحَدَّةً» ﴿لَا تَخْفُ﴾ جَزْمًا وَالتَّاءُ مَفْتُوحَةٌ . وَقَرَأَ الْبَاقُونَ ﴿لَا تَخْفُ﴾ رَفْعًا بِالْفِ . وَيُرَاجَع: تَوْجِيهِ كَلَامِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَشَرْحِهِ فِي الْحُجَّةِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٥/٢٣٩)، وَإِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (٢/٤٦)، وَقَرَأَ مِنْ غَيْرِ السَّبْعَةِ الْأَعْمَشُ، وَابْنُ أَبِي لَيْلَى كَقِرَاءَةِ حَمَزَةٍ، يُرَاجَع: تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١١/٢٢٨)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٦/٢٤٦) .

- وَيُقَالُ: «نُسْكٌ» وَ«نُسْكٌ»: وَهِيَ الذَّبِيحَةُ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا خَاصَّةً .

[هَدْيُ الْمُحْرِمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ]

- [و]قَوْلُهُ: «ثُمَّ عَلَيْهَا حَجٌّ قَابِلٍ . . . وَمِنْ عَامٍ قَابِلٍ» [١٥١]. يَجُوزُ تَنْوِينُ الْعَامِ وَتَرْكُ تَنْوِينِهِ . فَمَنْ نَوَّهَهُ جَعَلَ الْقَابِلَ صِفَةً لَهُ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى مُقْبِلٍ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: أَقْبَلَ وَقَبِلَ، وَدَبَرَ وَأَدْبَرَ . وَمَنْ لَمْ يُنَوِّنْ أَرَادَ- عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ - مِنْ عَامٍ وَقَتِ قَابِلٍ، [أَوْ] زَمَنِ قَابِلٍ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ وَأَقَامَ الصِّفَةَ مَقَامَهُ .
- [و]قَوْلُهُ: «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاءٌ دَافِقٌ» [١٥٢]. يُقَالُ: دَفَقَ الْمَاءُ وَانْدَفَقَ، وَدَفَقْتُهُ أَنَا: إِذَا دَفَعْتُهُ، اسْتَوَى فِيهِ الثَّقَلُ وَغَيْرُ الثَّقَلِ، كَمَا قَالَ: غَاصَ الْمَاءُ وَغَضَّتُهُ، وَنَزَحَ وَنَزَحْتُهُ .

[مَنْ أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ]

- [و]قَوْلُهُ: «سَبِيلَ عَنِ رَجُلٍ وَقَعَ بِأَهْلِهِ» [١٥٥]. وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَمْرَانِهِ: إِذَا جَامَعَهَا .

[جَامِعُ الْهَدْيِ]

- [و]قَوْلُهُ: «وَقَدْ ظَفَرَ رَأْسَهُ» [١٦٢]. يُقَالُ: ظَفَرَ رَأْسَهُ: إِذَا لَوَّى شَعْرَهُ وَجَمَعَهُ، وَيُرْوَى بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ^(١)، وَيُقَالُ لِلنَّاصِيَةِ: صَفِيرَةٌ، وَالْجَمْعُ: صَفَائِرٌ .
- [و]قَوْلُهُ: «فَقَالَ الْيَمَانِي» . يُقَالُ فِي النِّسْبَةِ إِلَى الْيَمَنِ: يَمَنِيٌّ، وَيَمَانِيٌّ، وَيَمَانٍ مَنْقُوصٌ^(٢) . . .] .

(١) قَالَ الْبَغْرِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ»: «وَالتَّشْدِيدُ أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى، وَهِيَ رِوَايَتُنَا» .

(٢) تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا مِرَارًا .

- [وَأَقُولُهُ: «خُذْ مَا تَطَايَرُ مِنْ شَعْرِكَ» [١٦٢]. أَي: ارْتَفَعَ وَخَرَجَ عَنْ حَدِّهِ وَمَوْضِعِهِ، وَمِنْهُ تَطَايَرُ الْغُبَارِ، وَطَارَ الرَّجُلُ إِذَا غَضِبَ فَاسْتَخَفَّهُ الْغَضَبُ وَأَزْعَجَهُ.

- وَ«الْصُّفَّةُ» [١٦١]: بِنَاءٍ كَانَ خَارِجَ الْمَسْجِدِ.

- وَ«الْقُرُونُ»: النَّوَاصِي.

- وَ«الْمِقْصَصَانِ»: لَفْظٌ مَثْنِيٌّ يُرَادُ بِهِ وَاحِدٌ^(١)، وَإِنَّمَا ثَنُّوا لِأَنَّهُمْ سَمَّوْا كُلَّ حَدِيدَةٍ مِنْهَا مَقْصَصًا، وَكَذَلِكَ: الْمِقْرَضَانِ، وَالْجَلَمَانِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَلَا يُقَالُ: مِقْرَاضٌ وَلَا جَلَمٌ وَلَا مِقْصَصٌ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ يَعْقُوبُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ هَلِذِهِ الْأَلْفَاظُ قَدْ وَرَدَتْ مُثْنَاءً وَمُفْرَدَةً فِي فَصِيحِ النَّثْرِ وَالنُّظْمِ.

- [وَقَوْلُهُ]: «وَقَوْلُ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَا هَدَيْتُهُ...» [١٦٢]. اخْتَلَفَتْ

الرُّوَايَاتُ فِي ضَبْطِهِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ، فَرُوِيَ هَدَيْتُهُ وَهَدَيْتُهُ، وَهَمَّا لُغْتَانِ قَرَأَهُمَا الْقُرَاءُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿الْمُهْدَىٰ مَجْهُلٌ﴾ وَتَلْخِيصُ مَعْنَى الْحَدِيثِ: إِنَّ

(١) الْوَارِدُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ: الْمِقْرَضَانِ، وَالْجَلَمَانِ، وَالْكَلْبَتَانِ قَالُوا: وَلَا يُفْرَدُ لَهُمَا وَاحِدٌ.

وَحَكَى سِيبَوَيْهِ: مِقْرَاضٌ فَأَفْرَدَ. وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَلْدِيِّ بْنِ زَيْدٍ [دِيوانه: ١٣٧]:

كُلُّ صَعْلٍ كَأَنَّما شَقَّ فِيهِ سَعْفُ الشَّرِي شَفَرْتَا مِقْرَاضِ

وَقَالَ أَبُو الشَّيْبِ نِصِّ [أَشْعَارُهُ: ٧٤]:

وَجَنَاحٍ مَقْصُوصٍ تَحَيَّفَ رِيشَهُ رَيْبُ الرِّمَانِ تَحَيَّفَ الْمِقْرَاضِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: «وَقَالُوا: مِقْرَاضًا فَأَفْرَدُوهُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ مِقْرَاضٌ وَلَا جَلَمٌ، وَلَا

كَلْبَةٌ، كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٩٦، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ الْقِرَاءَةِ.

ابنُ عُمَرَ لَمَّا أَمَرَ الْيَمَانِيَّ بِأَنْ يُهْدِيَ، سَأَلَتْهُ الْمَرْأَةُ عَنِ الْهَدْيِ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هُوَ هَدْيُهُ الْمَعْرُوفُ فِي مِثْلِ فِعْلِهِ، فَلَمْ يُقْنِعْهَا ذَلِكَ حَتَّى كَرَّرَتْ السُّؤَالَ فَقَالَتْ: وَمَا هَدْيُهُ الْمَعْرُوفُ؟ أَيُّ: عَيْنٌ لَنَا مَا هُوَ؟ فَأَعْلَمَهَا أَنَّ الْهَدْيَ لَيْسَ بِشَيْءٍ مُعَيَّنٍ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَلَكِنَّهُ مَا أَمَكَنَ وَتَيَسَّرَ وَلَوْ شَاءَ، وَأَعْلَمَهَا أَنَّ الشَّاةَ مَعَ أَنَّهَا أَقْلٌ مَا تُهْدَى أَفْضَلُ مِنَ الصِّيَامِ. وَنَظِيرُ قَوْلِهِ قَوْلُكَ: أَكْرَمَ أَبَاكَ إِكْرَامَهُ/ أَيُّ: إِكْرَامَهُ الْمَعْرُوفُ، أَيُّ: الْوَاجِبُ لَهُ عَلَيْكَ، أَوِ الْمُتَعَيَّنُ لِمِثْلِهِ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ «هَدْيُهُ فَقَالَتْ: مَا هَدْيُهُ، أَيُّ هَدْيَةٍ مِنَ الْهَدَايَا؟ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ».

[الْوُفُوفُ بِعَرَفَةَ وَالْمُرْدَلْفَةُ]

- قَوْلُهُ: «قَالَ مَالِكٌ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(١): ﴿فَلَارَفَتْ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَيْجِ﴾ قَالَ: فَالرَّفَتْ: ...» [١٦٧]. فَسَّرَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «الرَّفَتْ» وَ«الْفُسُوقَ» وَ«الْجِدَالَ» قَالَ: وَفِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا خِلَافٌ. قِيلَ فِي «الرَّفَتْ»: هُوَ التَّعْرِيفُ بِالنِّكَاحِ، قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ^(٢) وَحُجَّتُهُمَا قَوْلُ الْعَجَّاجِ فِي الْحَجَّاجِ^(٣):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

(٢) يُظْهِرُ أَنَّهُ سَقَطَ الْمَعْنَى الثَّانِي لِلرَّفَتْ مِنَ النُّسخَةِ، وَهُوَ الْكَلَامُ الَّذِي فِيهِ فُحْشٌ وَدَلِيلُهُ بَيْتُ الْعَجَّاجِ الْمَذْكُورِ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ (١/٢١١): «وَالثَّانِي: أَنَّهُ الْجِمَاعُ وَمَا دُونَهُ مِنَ التَّعْرِيفِ بِهِ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَمَرُو بْنُ دِينَارٍ فِي آخِرِينَ» وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ اللَّغْوُ مِنَ الْكَلَامِ قَالَهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَزِيدِي.

(٣) ديوان العجاج (١/٤٥٦). والشاهد في: مجاز القرآن (١/٧٠)، وإصلاح المنطق (٩٤)، وتهذيبه (٢٤٣)، وترتيبه «المشرف المعلم...» (٢/٧٠١)، وتفسير غريب القرآن لابن =

وَرُبَّ أَسْرَابٍ حَجِيجٍ كُظِمَ
عَنِ اللَّغْوِ وَرَفَثِ الشَّكْلِ

فَجَعَلَ الرَّفَثُ كَلَامًا. وَفِي «الْعَيْنِ»^(١): الرَّفَثُ: الْجِمَاعُ، وَالرَّفَثُ: الْفُحْشُ،
فَجَمَعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ. وَرَوَى رَفِيعٌ^(٢) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ

= قتيبة (٢٠٨)، وأدب الكاتب (٥٥٣)، والاقضاب لابن السِّيد «شرح أبياته» (٤٠٣)، وشرح
أدب الكاتب للجوازقيي (٣٨٤)، وتفسير القرطبي (٢٢٦/١)، والبحر المحيظ (٢٧/٢)،
والصَّحاح، واللِّسان، والثَّاج (كظم) و(رفث) منهم من يذكر البيتين ومنهم من يذكر موضع
الشاهد في البيت الثاني.

(١) العين (٢٢٠/٨)، وعبارته: «الرَّفَثُ: الْجِمَاعُ، رَفَثَ إِلَيْهَا وَتَرَفَّتْ، وَهَذِهِ كِنَايَةٌ. وَفُلَانٌ
يَرَفُثُ أَي: يَقُولُ الْفُحْشَ».

(٢) كذا في الأصل: «رفيع عن أبي العالوية»، والصَّوابُ أَنَّهُ «رَفِيعُ أَبُو الْعَالِيَةِ» بحذف لفظه «عن»
فرفيعٌ هو نفسه أبو العالوية. وهو رفيعُ بنُ مِهْرَانَ، أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ الْبَصْرِيُّ، مَوْلَى امْرَأَةٍ مِنْ
بَنِي رِيَّاحِ بْنِ يَرْبُوعَ، حَيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ اعْتَقَتْهُ سَائِبَةٌ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَأَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ
ﷺ بسنتين، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَصَلَّى خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَبِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ.
وَتَقَهُ الْمُحَدِّثُونَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَلْكَائِيُّ: «ثِقَةٌ مَجْمَعٌ عَلَى ثِقَتِهِ» تُوْفِيَ سَنَةَ (٩٠هـ) عَلَى
خِلَافٍ فِي ذَلِكَ. أَحْبَابُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١١٢/٧)، وَالْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ (٢٣٧/١)،
وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢١٤/٩)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٠٧/٤)، وَالْإِصَابَةُ (٥٢٨/١)،
٨٣٨/٤)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (١٠٢/١). وَقَدْ أورد الخبَرُ الإمامَ الطَّبْرِيَّ فِي تَفْسِيرِهِ
(١٢٦/٤، ١٢٧، ١٣٠)، بَعْدَ طُرُقٍ مِنْهَا: «حَدَّثَنَا بِشَارٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... وَذَكَرَ
الْخَبَرَ وَبَيَّنَّي الرَّجَزَ».

حُجَّاجًا فَأَحْرَمَ وَأَحْرَمْنَا، ثُمَّ نَزَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسُوقُ الْإِبِلَ وَهُوَ يَرْتَجِرُ^(١):

وَهَنَّ يَهْمَسْنَ بِنَا هَمَيْسَا

إِنْ تَصَدَّقُ الطَّيْرُ نِيكَ لَمَيْسَا

فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلَسْتَ مُحْرِمًا؟! قَالَ: بَلَى، إِنَّهُ لَا يَكُونُ الرَّفْتُ إِلَّا مَا وَاجَهَتْ بِهِ النَّسَاءَ. وَفِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ كَمَا تَرَى فُحْشَ الْمَنْطِقِ، وَزَجْرُ الطَّيْرِ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ، فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّ الرَّفْتَ كَلِمَةٌ يُرَادُ بِهَا كُلُّ مَا يَفْحُشُ سَمَاعَهُ أَوْ اِطْلَاعِ عَلَيْهِ مِنْ نِكَاحٍ وَقَبِيحِ كَلَامٍ^(٢).

- وَأَمَّا «الْفُسُوقُ» فَمَقْبُولٌ: إِنَّهُ السَّبَابُ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ» وَأَمَّا قَوْلُ مَالِكٍ فِيهِ وَحُجَّتُهُ فَلَا أَعْرِفُهَا لِغَيْرِهِ، وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ: هُوَ الْمَعَاصِي، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هُوَ^(٣) الْمَعَاصِي فِي الْحَرَمِ فِي صَيْدٍ وَغَيْرِهِ، وَالِاشْتِقَاقُ يُعْطَى أَنَّهُ الْخُرُوجُ عَنْ مَا يَجِبُ إِلَى مَا لَا يَجِبُ.

(١) زاد المسير (١/٢١١): «قاله ابنُ عمرَ، وابنُ عباسٍ، وإبراهيمُ في آخرين» وزاد ابنُ عطيةَ في المحرر الوجيز (٢/١٦٩): «مُجَاهِدًا، وَعَطَاءٌ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَيُرَاجَعُ: تفسير الطبري (٤/١٣٨، ١٣٩)، وَأَخْرَجَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَالسُّدِّيُّ، وإبراهيم، وعطاء. (٢) قول عطاء وقَتَادَةُ زاد عليهما ابن الجوزي في زاد المسير (١/٢١١)، الْحَسَنَ، وَطَاوُوسًا، وَمُجَاهِدًا، وَزَادَ الطَّبْرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَبِهِ بَدَأَ، وَأَخْرَجَهُ عَنْهُ (٤/١٣٥، ١٣٦، ١٣٧)، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «وَهُوَ الَّذِي نَحْتَارُهُ».

(٣) قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٤/٣٧، ٣٨)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٢/١٦٨)، وَزَادُوا فِي مَعَانِي الْفُسُوقِ: الدَّبْحُ لِلْأَضْنَامِ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، وَابْنِ زَيْدٍ. أَوْ التَّنَابُزُ بِالْأَلْقَابِ مِثْلَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ: يَا فَاسِقُ، يَا ظَالِمُ، رَوَاهُ الضَّمْحَاكُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (تفسير الطبري - المحرر الوجيز - وزاد المسير).

- وَ«الْجِدَالُ» يَكُونُ الْمَمَارَاةُ^(١)، وَهُوَ نَحْوَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ، وَذَهَبَ مُجَاهِدٌ إِلَى أَنْ مَعْنَى «لَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ» أَي: لَا جِدَالَ فِي أَنَّ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ^(٢)، وَهُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ، وَشَرَحَهُ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْسَوُونَ الشُّهُورَ فَيَحِلُّونَ الْحَرَامَ مِنْهَا وَيُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ عَلَى حَسَبِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي حُرُوبِهِمْ، فَكَانُوا إِذَا صَدَرُوا عَنْ مَنَى قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُقَالُ لَهُ: نَعِيمٌ بِنُ ثَعْلَبَةَ^(٣) فَيَقُولُ: أَنَسِنَا

(١) هُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَطَاوُوسٍ، وَعَطَاءٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالتَّخَيْمِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَالرُّهْرِيِّ وَالضَّحَّاكَ .

(٢) هُوَ قَوْلُ السُّدِّيِّ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٤/١٤٨، ١٤٩)، وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ مَعَانِيَ أُخْرَى لِلْجِدَالِ . مِنْهَا اخْتِلَافُهُمْ فِي أَمْرِ مَوَاقِبِ

الْحَجِّ أَيُّهُمْ الْمُصِيبُ مَوْقِفَ إِبْرَاهِيمَ، وَمِنْهَا اخْتِلَافٌ كَانَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي فِيهِ الْحَجُّ فَتُهَوِّا عَنْ ذَلِكَ . وَقِيلَ: الْجِدَالُ: السَّبَابُ . وَقِيلَ: الْاِخْتِلَافُ فِيمَنْ هُوَ أْتَمُّ حَجًّا مِنَ الْحُجَّاجِ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ: أَبُو ثَمَامَةَ رَجُلٌ مِنْ كِنَانَةَ . وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ (١/٥٠٥)

أَنَّ أَبَا ثَمَامَةَ هَذَا وَاسْمُهُ جُنَادَةُ بْنُ عَوْفِ بْنِ أُمَيَّةِ الْكِنَانِيِّ، هُوَ الَّذِي قَامَ الْإِسْلَامَ عَلَيْهِ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقٍ، فَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُ آخِرُ مَنْ كَانَ يَنْسَأُ حَتَّى ظَهَرَ الْإِسْلَامُ . وَذَكَرَ عَنْ الرَّبِيعِ فِي كِتَابِ «النَّسَبِ» لَهُ (١٣) أَنَّ أَوَّلَ مَنْ نَسَأَ - بَعْدَ الْقَلَمَسِ - حَذِيفَةُ بْنُ عَبْدِ بْنِ فَقِيمٍ . . . ، وَحَذِيفَةُ مَذْكُورٌ فِي أَجْدَادِ أَبِي ثَمَامَةَ جُنَادَةَ الْمَذْكُورَةِ . وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ فِي كِتَابِ الْحَافِظِ «يُعَدُّ» أَي: يُذَكَّرُ؛ لِأَنَّ الْقَلَمَسَ هُوَ نَفْسُهُ حَذِيفَةُ بْنُ عَبْدِ، وَالْقَلَمَسُ لِقَبُّهُ . وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي كِتَابِهِ «نَزْهَةُ الْأَبَابِ فِي الْأَلْقَابِ» فَهُوَ مُسْتَدْرِكٌ عَلَيْهِ . وَمَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ أَنَّهُ نَعِيمٌ ابْنُ ثَعْلَبَةَ هُوَ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ فِي الْأَمَالِيِّ (١/٤) حَدَّثَ بِذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الشَّهْلِيُّ فَقَالَ فِي الرَّوْضِ الْأَنْثِيِّ (١/٢٤٨) قَالَ: «وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ» وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ (٢/٢١١)، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٨/١٣٨)، وَأَبُو حَيَّانٍ فِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٥/٤٠)، وَغَيْرِهِمْ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ أَنَّهُ نَعِيمٌ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُ الشَّهْلِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

شَهْرًا، أَي: أَخْرَعْنَا حُرْمَةَ الْمُحَرَّمِ فَاجْعَلْهَا فِي صَفْرِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ
يَتَوَالَى عَلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ لَا يُغَيَّرُونَ فِيهَا، فَيُحِلُّ لَهُمُ الْمُحَرَّمُ وَيُحَرِّمُ صَفْرًا،
فَيَسْتَمِرُّونَ عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً، وَقَدْ كَانَ صَفْرُ أَوَّلِ سَنَتِهِمْ مَكَانَهُ، وَصَارَ الْمُحَرَّمُ مَكَانَ
ذِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ يَعْزِضُ لَهُمْ غَرَضٌ يَخْتاجُونَ فِيهِ إِلَى الْحَرْبِ، فَيَرْغَبُونَ إِلَى
سَيِّدِهِمْ أَنْ يُؤَخِّرَ/ تَحْرِيمَ الْمُحَرَّمِ أَيْضًا إِلَى صَفْرِ فَيَتَأَخَّرُ التَّحْرِيمُ إِلَى رَبِيعِ الْأَوَّلِ

ليس بمعروف غيرِ صَحِيحٍ. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُقَالُ لَهُ:
نُعَيْمُ بْنُ نُعْلَبَةَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُنَادَةُ بْنُ عُوفٍ وَهُوَ الَّذِي أَدْرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وجاء في الإصابة عن ابن أبي نُجَيْحٍ، عن مُجَاهِدٍ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ نَسَأَ الْحَارِثُ بْنُ نُعْلَبَةَ بْنِ
مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ، وَآخِرُ مَنْ نَسَأَ أَبُو ثَمَامَةَ . . . كَذَا قَالَ، وَنَقَلَ عَنِ الرَّبِيعِ فِي «نَسْبِ قُرَيْشٍ»
(١٣) مِثْلَ ذَلِكَ. وَبِذَلِكَ يَصْحَحُ نَصُّ الْإِمَامِ الْقُرْطُبِيِّ الَّذِي ذَكَرَ أَوَّلَهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ آخَرَهُمْ.

وَجُنَادَةُ هَذَا قَالَ الشَّهْنَلِيُّ فِي «الرَّوَضِ الْأَنْفِ»: «وَجَدْتُ لَهُ خَبْرًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَسْلَمَ
فَإِنَّهُ حَضَرَ الْحَجَّ مَرَّةً فِي زَمَنِ عُمَرَ فَرَأَى النَّاسَ يَزِدِحُمُونَ عَلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَالَ: أَيُّهَا
النَّاسُ إِنِّي قَدْ أَحْرَجْتُ مِنْكُمْ فَخَفَقَهُ عُمَرُ بِالذُّرَةِ وَقَالَ: وَيَحَكَ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْطَلَ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ».

يُرَاجَعُ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ (١/٤٥)، وَالْأَوَائِلُ لِأَبِي هَالِلٍ (٩١)، وَمِحَاسِنُ الْوَسَائِلِ (١٦٥)،
وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٨٢)، وَاللَّالِي لِلْبَكْرِيِّ (١/١١)، وَبُلُوغُ الْأَرْبِ (١/٢٣٤)، وَأَوَائِلُ

الْجُرَاعِيِّ (١١٩) وَغَيْرِهَا. وَكَانَ جُنَادَةُ مُطَاعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَقُومُ عَلَى جَمَلٍ فِي
الْمَوْسِمِ فَيَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ إِنَّ آلِهَتِكُمْ قَدْ أَحَلَّتْ لَكُمْ الْمُحَرَّمِ فَأَحْلُوهُ، ثُمَّ يَقُومُ فِي الْعَامِ
الْمُقْبِلِ فَيَقُولُ: إِنَّ آلِهَتِكُمْ قَدْ حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ الْمُحَرَّمِ فَحَرِّمُوهُ، وَرُبَّمَا زَادُوا فِي عَدَدِ الشُّهُورِ
فَجَعَلُوهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ

عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ قَالَ الْعَسْكَرِيُّ فِي «الْأَوَائِلِ»: «فَلَمَّا أَرَادَ الصِّدْرُ اجْتِمَاعًا إِلَيْهِ فَقَالَ:
إِنِّي أَحَلَلْتُ دِمَاءَ الْمُحِلِّينَ مِنْ طَبِئِي وَخَنَعْتُمْ فَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ. قَالَ الْعَسْكَرِيُّ:
وَإِنَّمَا أَحَلَّ دِمَاءَ طَبِئِي وَخَنَعْتُمْ؛ لِأَنَّهُمَا يُصَيِّبَانِ النَّاسَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ».

وَيَصِيرُ صَفْرًا هُوَ ذُو الْحِجَّةِ، وَلَا يَزَالُونَ يَفْعَلُونَ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَدِيرَ التَّحْرِيمُ
وَالْتَحْلِيلُ عَلَى شُهُورِ السَّنَةِ كُلِّهَا، وَكَذَلِكَ الْحَجُّ، فَاتَّفَقَ أَنَّ حَجَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَقَدِ اسْتَدَارَ الْحَجُّ حَتَّى رَجَعَ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «وَأِنَّ الزَّمَانَ
قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَلَا حَجَّ إِلَّا فِي ذِي الْحِجَّةِ».

- وَقَوْلُهُ: «عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ» [١٦٦]. يُرْوَى: «عُرْنَةَ» و«عُرْنَةَ» بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا.

وَيُقَالُ: «مُزْدَلِفَةٌ» و«الْمُزْدَلِفَةُ» وَهِيَ فِي الْأَصْلِ صِفَةٌ، ثُمَّ نَقِلَتْ إِلَى أَنْ
يُسَمَّى بِهَا الْمَوْضِعَ فَجَرَتْ مَجْرَى قَوْلِهِمْ - فِي الْأَعْلَامِ - عَبَّاسٌ وَالْعَبَّاسُ [. . .]
- و«مُحَسَّرٌ»^(١): مِنْ حَسَرْتُ الْبَعِيرُ وَحَسَرْتُهُ: إِذَا مَشَيْتُ بِهِ حَتَّى يَهْزُلَ فَكَأَنَّهُ
سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَهْزُلُ الْإِبِلَ إِذَا سَارَتْ فِيهِ. وَيُقَالُ: وَضَعَ الْبَعِيرُ وَأَوْضَعَهُ صَاحِبُهُ.

- و«قُرْحٌ»^(٢): مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَهُوَ غَيْرُ مَصْرُوفٍ بِمَنْزِلَةِ عُمَرَ
وَزُفَرَ، كَأَنَّهُ مَعْدُولٌ عَنِ قَارِحٍ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَرَحَتِ الْقِدْرُ وَقَرَحَتْهَا:
إِذَا جَعَلْتُ فِيهَا الْأَفْزَاحَ وَهِيَ التَّوَابِلُ، وَاحِدُهَا قُرْحٌ، وَمِنْ قَوْلِهِمْ: قَرَحْتُ
الْحَدِيثَ إِذَا زَيَّنْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْسٌ قُرْحٌ لِلْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ فِيهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ قُرْحَ اسْمُ
شَيْطَانٍ. وَالْقُرْحُ الطَّرَائِقُ، جَمْعُ قُرْحَةٍ.

(١) وَايِ مُحَسَّرٌ مَعْرُوفٌ وَهُوَ حَدُّ مَنَى مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَبَيْسَ الْوَادِي مِنَ مَنَى، وَهُوَ مَشْهُورٌ كَشْهُرَةِ
مَنَى، وَعَرَفَاتُ، وَمُزْدَلِفَةُ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٤١/٤) قَالَ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ ثَانِيهِ، وَحَاءٍ مُهْمَلَةٍ بِلَفْظِ قَوْسِ السَّمَاءِ؛
الَّذِي نُهِيَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: قَوْسٌ قُرْحٌ؛ قَالُوا: لِأَنَّ قُرْحَ اسْمٌ لِلشَّيْطَانِ؛ وَلَا يَنْصَرَفُ؛ لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ
مَعْرِفَةٌ، وَهُوَ الْقُرْنُ الَّذِي يَقِفُ الْإِمَامُ عِنْدَهُ بِالْمُزْدَلِفَةِ عَنِ يَمِينِ الْإِمَامِ وفي أخبار مكة
لِلْفَاكِهِي (٣٢٣/٤) (ذكر قرح وصفته وكيف هو؟ . . .).

[السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ]

- قَالَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ: يُقَالُ: فُرِجَةٌ بِضَمِّ الْفَاءِ فِيمَا لَهُ شَخْصٌ يُرَى، وَ«فُرْجَةٌ»: بِفَتْحِ الْفَاءِ فِيمَا لَا شَخْصَ لَهُ يُرَى^(١). يُقَالُ فِي الْحَائِطِ وَالصَّفِّ «فُرْجَةٌ»، وَفِي الْأَمْرِ وَالضِّيْقِ وَالشَّرِّ «فُرْجَةٌ».

- وَ«الْعَنْقُ»: سَيْرٌ تَسْتَعِينُ فِيهِ الدَّابَّةُ بِعُنُقِهَا، يُقَالُ: أَعْتَقَ إِعْنَاقًا.

- وَ«النَّصُّ»: أَرْزَعُ السَّيْرِ، يُقَالُ مِنْهُ: نَصَّ يَنْصُ.

- وَ«الْقُصُوءُ»: الْمَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ، وَ[لَا]^(٢) يُقَالُ: جَمَلٌ أَقْصَى. وَالْفُقْهَاءُ يَرْوُونَهُ بِالْقُصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

[الصَّلَاةُ فِي الْبَيْتِ وَقُصْرُ الصَّلَاةِ وَتَعْجِيلُ الْحُطْبَةِ بِعَرَفَةَ]

وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ^(٣): مَنَسُوبٌ إِلَى الْحَجَبِ، وَيُرْوَى: «الْحُجَبِيُّ»

(١) اللسان، والتاج (فرج)، ويذكرون قصة أبي عمرو بن العلاء حينما خرج من البصرة هو ووالده فارتين من ظلم الحجاج فلما وصل إلى بعض بلاد اليمن سمعا أعرابيا على بغيره وهو يقول: رُبَمَا تَكْرَهُ النَّفْسُ مِنَ الْأَمْرِ - لَهُ فُرْجَةٌ كَحَلِّ الْعُقَالِ فَقُلْتُ لَهُ: مَهْ، فَقَالَ: مَاتَ الْحَجَّاجُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: فَمَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا كُنْتُ أَشَدَّ فَرْحًا أَيْمَوْتُ الْحَجَّاجِ أَمْ بِقَوْلِهِ: «فُرْجَةٌ» بِالْفَتْحِ، وَالَّذِي رَوَيْنَاهُ «فُرْجَةٌ» بِالضَّمِّ.

(٢) جاء في اللسان (قصا): «قال الجوهري: ولا يقال: جَمَلٌ أَقْصَى وَإِنَّمَا يُقَالُ: مَقْصُوءٌ وَمُقْصِيٌّ، تَرَكُوا فِيهِ الْقِيَاسَ، وَلِأَنَّ أَفْعَلَ الَّذِي أَنْتَاهُ فَعَلَاءٌ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ فَعِلَ يَفْعَلُ، وَهَذَا إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ قُصُوءُ النَّبِيِّ، وَقُصُوءٌ بِأَيْتَةٍ عَنْ بَابِهِ، وَمِثْلُهُ امْرَأَةٌ حَسَنَاءٌ، وَلَا يُقَالُ: رَجُلٌ أَحْسَنٌ قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَوْلُهُ: «تَرَكُوا فِيهَا الْقِيَاسَ» يَعْنِي قَوْلُهُ: نَاقَةٌ قُصُوءٌ، وَكَانَ الْقِيَاسُ مَقْصُوءَةً».

(٣) يراجع: الأنساب لأبي سعد السمعاني (٦٤/٤)، وأنساب الرشاطي (١/ ورقة ٣١) =

عَلَى أَنْ يَكُونَ مَنسُوبًا إِلَى الْحُجُبِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ: حِجَابِيٌّ أَوْ حَاجِبِيٌّ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ حُكْمُ الْجُمُوعِ إِلَى أَكْثَرِ الْعَدَدِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْوَاحِدِ مِنْهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَصَاحَ بِهِ عِنْدَ سُرَادِقَةٍ» [١٩٤]. السُّرَادِقُ: التَّحْجِيزُ الَّذِي يَكُونُ حَوْلَ الْفُسْطَاطِ.

- وَقَوْلُهُ: «الرَّوَّاحَ». مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: اعْتَمَدَ الرَّوَّاحَ أَوْ عَلَيْنِكَ الرَّوَّاحَ.

- وَقَوْلُهُ: «فَاقْصِرِ» بِضَمِّ الصَّادِ، وَوَضَلِ الْأَلْفِ، مِنْ قَصَرَ يَفْصِرُ.

(تَكْبِيرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ)

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ خَرَجَ الثَّانِيَةَ» [٥٠٢]. أَرَادَ: الْخَرْجَةَ الثَّانِيَةَ، أَوْ الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ، فَيَكُونُ صِفَةً لِمَصْدَرٍ مَحْدُوفٍ، أَوْ لظَرْفٍ مَحْدُوفٍ؛ لِأَنَّ الْمَرَّةَ/ يُرَادُ بِهَا تَارَةً الظَّرْفُ، وَتَارَةً الْمَصْدَرُ.

و«زَاعَتْ»: مَالَتْ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، وَهِيَ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ التَّابِعَةُ لِيَوْمِ النَّحْرِ. سُمِّيَتْ مَعْدُودَاتٍ؛ لِأَنَّهَا إِذَا زِيدَ عَلَيْهَا فِي الْبَقَاءِ كَانَ حَصْرًا لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَبْقَيْنَ مُهَاجِرٌ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقِلَّتِهَا، وَسُمِّيَتْ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ؛ لِأَنَّ لُحُومَ الْأَصْحَابِ

= مختصر عبدالحق» وقال: «وهي نسبة على غير قياس». وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة، واسمه عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار العبدي صاحب البيت. أسلم عثمان في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة (ت ٤٢هـ). أخباره في الإصابة (٤/ ٤٥٠)، وطبقات ابن سعد (٥/ ٢٣١).

تُشْرَقُ فِيهَا^(١) هَذَا قَوْلٌ قِتَادَةٌ، وَقِيلَ سُمِّيَتْ^(٢) بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَنْحَرُونَ
 الْهَدْيَ وَلَا يَضْحُونَ إِلَّا بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ أَي: طُلُوعِهَا يُقَالُ: شَرَقَتِ الشَّمْسُ إِذَا
 طَلَعَتْ، وَأَشْرَقَتْ: إِذَا أَضَاءَتْ وَصَفَتْ^(٣). وَقِيلَ^(٤): سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتُرُوزِهِمْ
 [وَحُرُوجِهِمْ مِنَ الْأَيْنِيَّةِ لِلْحَجِّ وَمِنْهُ قِيلَ [لِمُصَلِّي [الْعِيدِ]: الْمُشْرَقُ^(٥). وَقِيلَ:
 سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: «أَشْرَقَ ثَبِيرٌ كَيْمَا نَغِيرٌ»^(٦).
 وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ عِنْدَ وَقُوفِهِمْ بِعَرَفَةَ، وَيَعْنُونَ
 بِالْإِغَارَةِ: الْإِفَاضَةَ، يُقَالُ: أَغَارَ فِي عَدُوِّهِ: إِذَا جَدَّ.

(١) أي تقطع.

(٢) في الأصل: «سُمي».

(٣) يراجع: فعلت وأفعلت للزجاج (٥٥)، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي (٤٩)،
 قال: شَرَقَتِ الشَّمْسُ وَأَشْرَقَتْ: أَضَاءَتْ. وَشَرَقَتْ: طَلَعَتْ وَيُرَاجَعُ أَيْضًا: الْكِتَابُ (٥٦/٤)،
 وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (شَرَقَ) وَزَادَ فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ: «شَرَقَتْ» إِذَا غَابَتْ أَوْ ذَنَّتْ لِلْمَغِيبِ.

(٤) قاله أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، كَذَا قَالَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٥) وَفِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «انْطَلِقْ بِنَا إِلَى مُشْرِقِكُمْ» يَعْنِي الْمُصَلِّيَّ، وَسَأَلَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا
 فَقَالَ: أَيْنَ مَنَزِلُ الْمُشْرِقِ؟ يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الْعِيدُ، وَيُقَالُ لِمَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمَنَى
 الْمُشْرِقِ. وَكَذَلِكَ لِسُوقِ عَكَاطِ الَّذِي فِي الطَّائِفِ. وَرَوَى شُعْبَةُ أَنَّ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ قَالَ لَهُ
 يَوْمَ عِيدِ أَذْهَبْ بِنَا إِلَى الْمُشْرِقِ، يَعْنِي: الْمُصَلِّيَّ. . يُرَاجَعُ: النُّهَيْيَةُ (٤٦٤/٢)، وَاللِّسَانُ
 (شَرَقَ) . . . وَغَيْرُهُمَا.

(٦) هَذَا قَوْلٌ مَشْهُورٌ عَنِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ صَارَ هَذَا الْقَوْلُ مَثَلًا
 يُضْرَبُ فِي الْإِسْرَاعِ وَالْعَجَلَةِ، يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١٥٨/٢).

[صَلَاةُ الْمُعْرَسِ وَالْمُحَصَّبِ]

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَجَاوِزَ الْمُعْرَسَ»] [٢٠٦]. الْمُعْرَسُ: مَوْضِعُ التَّعْرِيسِ، وَهُوَ: أَنْ يَنْزِلَ الْمُسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً ثُمَّ يَرْحَلُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ إِذَا نَزَلَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ. وَ«الْمُحَصَّبُ»^(١) مَوْضِعُ التَّحْصِيبِ وَهُوَ الرَّمِي بِالْحَصْبَاءِ، وَهِيَ

(١) اِقْتَصَرَ الْمُؤَلِّفُ عَلَى ذِكْرِ مَعْنَى الْمُحَصَّبِ دُونَ التَّعْرِيفِ بِهِ. وَنَقَلَ الْيُفْرَنِيُّ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هَذَا ثُمَّ قَالَ: «مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَمِنَى وَهُوَ خَيْفُ بَنِي كِنَانَةَ، وَهُوَ الْأَبْطَحُ وَلَيْسَ مِنْ سُنَنِ الْحَجِّ. وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّ الْمُحَصَّبَ هُوَ خَيْفُ مِنَى - وَالْخَيْفُ الْوَادِي - قَوْلُ الشَّافِعِيِّ [فِي الْأَصْلِ (قَالَ): ﷺ وَهُوَ مَكِّيٌّ عَالِمٌ بِمَكَّةَ وَأَحْوَاذِهَا، وَمِنَى وَأَقْطَارِهَا:

يَارَاكِبَا قَفَّ بِالْمُحَصَّبِ مِنْ مِنَى فَاهْتَفَّ بِقَاطِنِ خَيْفِهَا وَالتَّاهِضِ
وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ [دِيوانه: ١٩٩]:
نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالْمُحَصَّبِ مِنْ مِنَى وَلِي نَظْرٌ لَوْلَا التَّحْرُمُ عَارِمٌ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ [دِيوانه: ٣١٠]:

هُمُ سَمِعُوا يَوْمَ الْمُحَصَّبِ مِنْ مِنَى نِدَائِي وَقَدْ لَقِيتُ رِفَاقَ الْمَوَاسِمِ
وَقَدْ حَدَدَهَا عَلَمَاءُ الْبُلْدَانِ وَالْمَوَاضِعِ تَحْدِيدَاتٍ وَسِعَةً فَقَالُوا: أَنَّهَا مَا بَيْنَ مِنَى وَمَكَّةَ مِنْ
أَرْضٍ مُتَّسِعَةٍ تَشْمَلُ مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ «الشَّشَّةَ» وَالْعَدَلُ (الْأَبْطَحُ) «وَالْمَعَابِدَةُ» حَتَّى «رَبِيعِ
ذَاخِرٍ» وَ«الْخُرْمَانِيَّةِ» وَالْجَمِيزَةَ» إِلَى «الْحِجُونَ». يُرَاجَعُ: أَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِي (٦٦/٤)،
بَابُ: ذَكَرُ الْمُحَصَّبِ وَحُدُودِهِ وَمَا جَاءَ فِيهِ، وَفِي ص (٧٢) قَالَ: «وَحُدُّ الْمُحَصَّبِ مَا بَيْنَ
شُعْبِ عَمْرٍو...» وَأَخْبَارُهُ مَكَّةَ لِلْأَزْرَقِيِّ (١٦٠/٢)، وَشِفَاءُ الْغَرَامِ (٣١٤١)، وَمَعْجَمُ
الْبُلْدَانِ (٦٢/٥). وَلَا تَعْجَبْ مِنْ اتِّسَاعِ الْمَنْطِقَةِ الَّتِي يُطَلَّقُ عَلَيْهَا الْمُحَصَّبُ؛ لِأَنَّ الْحِجَّاجَ
إِذَا نَزَلُوا مِنْ مِنَى مَلَأُوا هَذِهِ الْفِجَاجَ بِأَكْمَلِهَا فَكُلُّ مَا نَزَلُوهُ مُحَصَّبًا. مَا قُلْتُهُ عَنِ الْمُحَصَّبِ
أَقُولُهُ عَنِ الْبَطْحَاءِ فَالْمَقْصُودُ مَوْضِعُ بَعِينِهِ، وَبَطْحَاءُ مَكَّةَ وَأَبْطَحُهَا: وَسَطُهَا وَهُوَ وَادِيهَا
الْأَعْظَمُ ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ عَرِيَّ ذِي ذَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ =

الْحِجَارَةُ. وَيُقَالُ: أَحْصَبَ الْحِمَارُ: إِذَا عَدَا فَطَيَّرَ الْحَصْبَاءَ فِي عَدْوِهِ.

- وَ«قَلَّ» قَفْلًا وَقَفُولًا: إِذَا رَجَعَ.

- وَ«الْبَطْحَاءُ»: الْأَرْضُ السَّهْلَةُ الْمُنْبَسِطَةُ، وَمَنْ أَرَادَ الْمَكَانَ قَالَ:

الْأَبْطَحُ، وَهَمَّا صِفَتَانِ جَرَّتَا مَجْرَى الْأَسْمَاءِ.

[رَمِي الْحِمَارِ]

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَمَلَّ الْقَائِمُ» [٢١١]. يُرْوَى: «يَمَلُّ الْقَائِمُ» أَي: يَجْعَلُهُ أَنْ يَمَلَّ.

- وَقَوْلُهُ: «عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ» [٢١٢]. كَذَا الصَّوَابُ تَثْنِيَةُ الْأُولَى

مَقْصُورَةٌ، وَهِيَ تَأْنِيثُ الْأَوَّلِ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: الْأَوْلَتَيْنِ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ لَا

يُقَالُ فِي تَأْنِيثِ (١) أَوْلٍ: أَوْلَةٌ، كَمَا لَا يُقَالُ فِي تَأْنِيثِ أَحْمَرَ: أَحْمَرَةٌ، وَلَا فِي

تَأْنِيثِ أَحْسَنَ: أَحْسَنَةٌ.

- وَ«الْحَذْفُ» [٢١٤]: الرَّمِي بِالْحِجَارَةِ، وَالْحَذْفُ: الرَّمِي بِالْعَصَا (٢).

- وَيُقَالُ: «عَرَبَتْ» - بَفَتْحِ الرَّاءِ - وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا (٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَنْفُرَنَّ»: يَجُوزُ كَسْرُ الْفَاءِ وَضَمُّهَا، وَهَمَّا لُغَتَانِ، يُقَالُ:

نَفَرَ الْحَاجُّ يَنْفِرُ وَيَنْفِرُ نَفْرًا وَنَفْرًا وَنَفُورًا وَنَفِيرًا. وَالنَّفْرُ: الْقَوْمُ لَا غَيْرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ

= [سورة إبراهيم، الآية: ٣٧] وَيَأْبُطَحُ مَكَّةَ أَوْ بَطْحَائِهَا يُعْنَمُ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ؛ لِذَا لُقِبُوا: قُرَيْشَ

الْبِطْحِ، وَلُقِبَ أَبُو طَالِبٍ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ سَيِّدُ الْبِطْحَاءِ. وَمَا عَدَاهُمْ قُرَيْشَ الطَّوَاهِرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقِيمُونَ ظَاهِرَ مَكَّةَ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «تَثْنِيَةٌ» وَالنَّصُّ كُلُّهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) اللِّسَانُ (حَذْفٌ).

(٣) ضَمُّهَا لُغَةٌ الْعَامَّةِ كَمَا أَشَارَ الْمُؤَلِّفُ فِي مَا سَبَقَ.

يَرَاهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ جَمْعَ نَافِرٍ كَحَارِسٍ وَحَرَسٍ. وَيَرَى
أَصْحَابُ النَّظْرِ إِنَّمَا سُمُّوا نَفْرًا؛ لِأَنَّهُمْ يَنْفُرُونَ فِي الْأُمُورِ أَي: يَنْهَضُونَ فِيهَا.

- وَقَوْلُهُ: «وَيَتَحَرَّى الْمَرِيضُ» [٢١٦]. تَحَرَّيْتُ الشَّيْءَ: قَصَدْتُ حَرَاهُ
أَي: فَنَاوَهُ وَجِهْتُهُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ قَصْدٍ، وَصَارَ كَالْمَثَلِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مُسْتَقًا مِنَ الْحَرَى وَهُوَ الْجُهْدُ وَالتَّعَبُ (١).

- وَقَوْلُهُ: «يَهْرِيئُ دَمًا»: يَفْتَحُ الْهَاءَ وَتَسْكِينَهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهَا.

[الرُّخْصَةُ فِي رَمِي الْجَمَارِ]

- رَوَى يَحْيَى: «أَبَا الْبَدَّاحِ عَاصِمَ بْنِ عَدِيٍّ» وَرَوَى غَيْرُهُ (٢): «أَبَا الْبَدَّاحِ
ابْنَ عَاصِمٍ»، وَهُوَ الصَّحِيحُ (٣). وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي «رُخْصَةٍ»، وَفِي «تَرَى
وَتَرَى»، وَفِي «نُفَسَاءَ».

[إِفَاضَةُ الْحَائِضِ]

- وَقَوْلُهُ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» [٢٢٥]. الْهَمْزَةُ هُنَا لَيْسَتْ لِلِاسْتِفْهَامِ

(١) نقله اليَقْرُبِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» وَأَنْشَدَ بَعْدَهُ لِلْأَعْمَشِيِّ [ديوانه الصبح المنير: ٢٣٩]:

إِنَّ مَنْ عَضَّتِ الْكِلَابُ عَصَاهُ ثُمَّ أَتَرَى فَيَا لِحَرَى أَنْ يَجُودَا

(٢) هكذا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ.

(٣) أَبُو الْبَدَّاحِ بْنُ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْجَدِّ بْنِ عَجْلَانَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ ضَبِيعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، مِنْ بَلِيٍّ بْنِ

الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ. قِيلَ اسْمُهُ عَدِيٌّ (ت سنة ١١٠هـ وقيل ١١٧هـ) ذَكَرَهُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ

فِي الصَّحَابَةِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ، وَهُوَ ثِقَةٌ. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٥/٢٦١)،

وَالِاسْتِيعَابُ (٤/١٦٠٨)، وَالْإِصَابَةُ (٤/١١٣) وَغَيْرُهَا.

المَحْضِ، وَلَكِنَّهَا عَلَى مَعْنَى الْإِنْكَارِ وَالْإِشْفَاقِ مِنْ شَيْءٍ يُتَوَقَّعُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَعَلَّهَا تَحْسِبُنَا» وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا خَرَجَتْ مِنْهُ مَخْرَجَ التَّبَرُّمِ وَالغَضَبِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «عَقْرَى حَلَقَى مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتُنَا» وَهَذَا مِنَ الدُّعَاءِ الَّذِي لَا يُرَادُ وَقُوعُهُ. الرَّوَايَةُ فِيهِ بِالْقَصْرِ مِثْلُ سَكْرَى. وَالصَّوَابُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: عَقْرًا حَلَقًا بِالتَّنْوِينِ أَي: عَقْرَهَا اللهُ وَحَلَقَهَا أَي: أَصَابَهَا تَوَجُّعٌ فِي حَلَقِهَا^(١). وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ الْاسْتِئْصَالَ وَالذَّهَابَ شُبُهَةً بِحَلَقِ الشَّعْرِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَيِّتَةِ: حَلَاقٍ. وَمَجَازٌ رَوَايَةٌ مِنْ رَوَى: «عَقْرَى وَحَلَقَى» أَنْ يَكُونَا اسْمَيْنِ مَقْصُورَيْنِ يُنْبَأُ عَلَى مِثَالِ «فَعَلَى» كَأَمْرَأَةٍ حَزِيًّا فَيَكُونَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمَا عَقْرَى، أَوْ فِي مَوْضِعِ خَبَرٍ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: هِيَ عَقْرَى، وَإِذَا كَانَ هَذَا التَّأْوِيلُ مُمَكِّنًا فِيهِمَا فَلَا مَعْنَى لِإِنْكَارٍ مِنْ أَنْكَرَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا إِذَا» [٢٢٥]، [٢٢٨]. تَقْدِيرُهُ: فَلَا تَحْسِبُنَا إِذَا، فَحُذِفَ لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْخَبَرِ عَلَيْهِ.

- وَ«الْكِرْيِيُّ»: الْمُكَارِي فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ كَجَلِيسٍ بِمَعْنَى مُجَالِسٍ، وَأَكْبَلٌ بِمَعْنَى مَأْكَلٍ، أَوْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَعِّلٍ كَأَلِيمٍ بِمَعْنَى مُؤْلِمٍ.

[فِدْيَةُ مَا أُصِيبَ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ]

- [قَوْلُهُ: «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْرٍ»] [٢٣١]. زَعَمَ [يُحْيَى] بَنُ مَعِينٍ أَنَّ مَالِكًا صَحَّفَ فِي هَذَا السَّنَدِ فَقَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ قُرَيْبٍ، وَهُوَ

(١) هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٩٤).

الأصمعي^(١). وَقَالَ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ^(٢) بِنُ قُرَيْرِ
 البَصْرِيِّ. وَأَسْقَطَ ابْنُ وَضَّاحٍ عَبْدَ الْمَلِكِ فَقَالَ: ابْنُ قُرَيْرٍ لَا غَيْرَ. وَقَالَ ابْنُ
 بُكَيْرٍ: عَبْدُ الْمَلِكِ بِنُ قُرَيْرٍ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بِنِ قُرَيْرٍ.

وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلُ: عَنْ ابْنِ^(٣) الرَّبِيرِ أَنَّ عُمَرَ رَوَاهُ، كَذَلِكَ

(١) فِي تَهذِيبِ الْكَمَالِ (١٨٤/١٨)، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: رَوَى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِنِ قُرَيْرٍ،
 وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ قُرَيْرٍ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سَمِعْتُ مَنِيَّ مَالِكًا. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ: قَالَ
 يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ يَغْلُطُ مَالِكٌ إِلَّا فِي رَجُلٍ مِنْ رِجَالِهِ يَقُولُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بِنِ قُرَيْرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ
 عَبْدُ الْمَلِكِ بِنِ قُرَيْرٍ، وَهُوَ الْأَصْمَعِيُّ. قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِيَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ فَقَالَ:
 إِنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ غَلَطَ، كَانَ ابْنُ أُخِيهِ عِنْدَنَا بِمِصْرَ، وَكَانَ لِي أَخَا وَصَدِيقًا وَهُوَ كَمَا قَالَ
 مَالِكٌ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بِنُ قُرَيْرٍ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِنِ قُرَيْرٍ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٢٦٩)،
 وَعِلَلِ أَحْمَدَ (١/٣٩٤)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٥/٣٩٢)، وَتَهذِيبِ التَّهْذِيبِ (٦/٣٥٣)،
 وَثِقَةَ النَّسَائِيِّ، وَالْعَجَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَابْنُ حِبَّانَ. أَمَّا أَخُوهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بِنُ قُرَيْرٍ
 فَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٥/٣٦٣)، وَقَالَ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بِنِ قُرَيْرٍ، وَذَكَرَ
 كَلَامَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي تَرْجَمَةِ أُخِيهِ.

أقول: هُما من وَلَدِ مَرْجُومِ الْعَبْدِيِّ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ وَأَسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عُبَيْدٍ عَلِيُّ خِلاَفِ
 فِي ذَلِكَ. وَإِنَّمَا لُقِّبَ مَرْجُومًا؛ لِأَنَّهُ نَافَرَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ إِلَى التُّعْمَانِ فَنَفَرَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ
 رَجْمَتِكَ بِالشَّرَفِ فَلُقِّبَ مَرْجُومًا، وَفِيهِ يَقُولُ لَيْبُدُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ:

وَقَبِيلٌ مِنْ لُكَيْزٍ شَاهِدٌ رَهْطُ مَرْجُومٍ وَرَهْطُ ابْنِ الْمُعَلِّ

وَكَانَ مَرْجُومٌ سَيِّدًا، وَوَلَدُهُ عَمْرُو سَيِّدٌ، وَخَفِيدُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرُو سَيِّدٌ عَبْدُ الْقَيْسِ
 بِالْبَصْرَةِ. وَقُرَيْرٌ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَرَاءَيْنِ، وَمُثَنَّىةٌ تَحْتَ سَاكِنَةٍ، يُرَاجَعُ: الْإِكْمَالُ (٧/١٠٨)،
 وَمُسْتَبَه الذَّهَبِيِّ (٥٢٥)، وَتَوْضِيحُ ابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (٧/١٩٤) . . . وَغَيْرَهَا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عبد العزيز».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «لي الربير».

رَوَاهُ يَحْيَى، وَرَوَاهُ سَائِرُهُمْ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عُمَرَ.

- [قَوْلُهُ: «بِعَنَاقٍ»] [٢٣٠]. قَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(١): يُقَالُ لِرَوْلِدِ الْمَاعِزِ حِينَ تَضَعُهُ أُمُّهُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى سَخْلَةً وَبَهْمَةً، فَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَفُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ قِيلَ لَهُ: جَفْرٌ، وَالْأُنْثَى جَفْرَةٌ، [وَعَرِيضٌ وَعَتُودٌ]^(٢) وَإِذَا رَعَى وَقَوِيَ [وَجَمَعُهُ: عَرْضَانٌ وَعُدَانٌ وَأَعْتِدَةٌ وَهُوَ فِي كُلِّ ذَلِكَ]، وَجَدِيٌّ، وَالْأُنْثَى: عَنَاقٌ. وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ^(٣) أَنَّ الْعَنَاقَ هِيَ الْعَنْزُ الثَّيْبَةُ، وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ.

- و«الِيرْبُوعُ»: دُوَيْبَةُ أَقْلٌ مِنَ الْأَرْزَبِ.

- و«الضَّبْعُ»: نَوْعٌ مِنَ السَّبَاعِ، وَالْأُنْثَى: ضَبْعٌ^(٤)، وَالذَّكْرُ: ضِبْعَانٌ^(٥)، وَالْجَمْعُ/ ضِبَاعٌ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى^(٦)، فَإِنْ أَرَدْتَ الْأُنْثَى خَاصَّةً قُلْتَ: أَصْبِغُ^(٧).

(١) الْقُتَيْبِيُّ هُوَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الدِّينَوْرِيُّ (ت ٢٧٦هـ). وَيُقَالُ فِيهِ: «الْقُتَيْبِيُّ» وَالْقُتَيْبِيُّ» وَ«ابْنُ قُتَيْبَةَ»، يُرَاجَع: أَدَبُ الْكَاتِبِ (١٥٤).

(٢) عَنِ «الْأَقْبِصَابِ» لِلْيَقْرِيِّ، وَهُوَ إِثْمَانُ قَلَّ عَنِ الْمُؤَلَّفِ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «أَدَبِ الْكَاتِبِ» وَهُوَ مُصَدَّرٌ هُمَا.

(٣) النَّصُّ مِنْ هُنَا لِأَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ. وَرَدَّ عَلَيْهِ أَبُو عُمَرَ بِقَوْلِهِ: «فَلَوْ كَانَتِ الْعَنَاقُ عَنْزًا ثَيْبَةً كَمَا زَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا لَقَالَ عُمَرُ فِيهَا الْغَزَالُ وَالْيَرْبُوعُ وَالْأَرْزَبُ عَنزٌ، وَقَضَى هُنَا بِالْأَرْزَبِ بِعَنَاقٍ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ. وَلَكِنَّ الْعَنَاقَ - عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ - مِنَ الْمَعِزِّ مَا قَدْ وَلَدَ أَوْ وَلَدَ مِثْلَهُ. وَالْجَفْرَةُ - عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ - مِنْ وَلَدِ الْمَعِزِّ مَا أَكَلَ وَاسْتَعْنَى عَنِ الرِّضَاعِ. وَالْعَنَاقُ: قِيلَ: دُونَ الْجَفْرِ، وَقِيلَ: فَوْقَ الْجَفْرِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ الْمَاعِزِ».

(٤) مضمومة الباء ويجوز تسكينها (ضْبِعٌ).

(٥) بكسر الضاد، والأُنْثَى ضِبْعَانَةٌ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: «أَمَا ضِبْعَانَةٌ فَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ».

(٦) نظيره: سَبْعٌ وَسِبَاعٌ.

(٧) وَجَمْعُ الْمُذَكَّرِ خَاصَّةً «ضِبَاعَيْنِ» قَالَ الْيَقْرِيُّ: «هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَمَا الْجَمْعُ =

- [وَقَوْلُهُ: «إِلَى ثُغْرَةِ نَيْبَةٍ»] [٢٣١]. الثَّيْبَةُ: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَثُغْرَتُهَا فُرْجَتُهَا وَثَلَمَتُهَا، وَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ثُغْرَةُ الصَّدْرِ، وَهِيَ الْهَزْمَةُ بَيْنَ التَّرْقُوتَيْنِ. وَيُقَالُ لِلثُّغْرِ الَّذِي يُتَقَى مِنْهُ الْعَدُوُّ ثُغْرَةٌ أَيْضًا (١).

- وَقَوْلُهُ: «فَأَصَبْتُ خُشْشَاءَ فَرَكِبَ رَدْعَهُ». الخُشْشَاءُ: الْعِظْمُ النَّاتِيءُ خَلْفَ الْأُذُنِ، وَفِيهِ لُغْتَانِ: خُشْشَاءٌ عَلَى وَزْنِ فُعَلَاءَ (٢) غَيْرُ مَصْرُوفٍ، وَخَشَاءٌ عَلَى وَزْنِ شَلَاءٍ مَصْرُوفٌ. وَالرَّدْعُ: الدَّمُّ، وَمَعْنَى رَكَبَهُ: أَنْ يَسِيلَ دَمُهُ حَتَّى تَضَعُفُ قُوَّتُهُ فَيَسْقُطُ فَوْقَهُ. وَقِيلَ: الرَّدْعُ: مَقَادِمُ الْحَيَوَانِ (٣)، أَيْ: سَقَطَ

= فِضْبَاعٌ وَأَضْبِعٌ لَا غَيْرَ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ الضَّبْعَ لَا يَفْعُ إِلَّا عَلَى الْأُنْثَى قَالَ: إِنَّ هَذَا مِمَّا غَلَبَ فِيهِ الْمُؤَنَّثُ عَلَى الْمُذَكَّرِ؛ إِذْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ضَبَاعِينَ وَهُوَ الْقِيَاسُ كَسَرَاحِينَ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: وَقَالُوا لِلذَّكْرِ: ضِبْعَانِ، وَلِلْمُؤَنَّثِ صِبْعٌ، وَإِذَا ثَنُّوا قَالُوا: ضِبْعَانِ فَعَلَبَ الْمُؤَنَّثُ عَلَى الْمُذَكَّرِ فِي الثَّيْبَةِ، وَلَمْ يَقُولُوا: ضِبْعَانَانِ هَلَكَذَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ. وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ ضِبْعَانَانِ قَالَ: وَهِيَ الضَّبَاعُ لِلذَّكَارَةِ وَقَوْلُهُ: «لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ضَبَاعِينَ» أَقُولُ: تَقَالُ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي الْمُخَصَّصِ (٦٩/٨) هَذَا الْجَمْعُ عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: «وَلَيْسَ شَيْءٌ يَجْتَمِعُ مِنْهُ مَذَكَّرٌ وَمُؤَنَّثٌ إِلَّا غَلَبَ الْمُذَكَّرُ مَا خَلَا هَذَا الْحَرْفَ».

(١) نَقَلَهُ الْيَقْرَبِيُّ كَامِلًا فِي «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرَبِيِّ: «عَلَى وَزْنِ نَفْسَاءَ». وَيُرَاجَعُ: خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِثَابِتِ بْنِ أَبِي ثَابِتِ (٥٧)، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ لِلْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ (١١٥)، قَالَ ثَابِتٌ: «فِي الرَّأْسِ الْخَشْشَاوَانِ مَخْفَفَانِ مُؤَنَّثَانِ، وَهُمَا الْعِظْمَانِ الْعَارِيَتَانِ مِنَ الشَّعْرِ وَرَاءَ الْأُذُنَيْنِ، وَالوَاحِدُ خُشْشَاءٌ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: خَشَاءٌ مُشَدَّدَةٌ». يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٤/١٣٣)، وَعَرَبِيُّ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٣٦٣)، وَاللَّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خَش). وَهَذَا اللَّفْظُ وَمَا بَعْدَهُ غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي حَدِيثِ عُمَرَ الْمَذْكُورِ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِ.

(٣) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣/٣٦٣)، «قَوْلُهُ: «رَكَبَ رَدْعَهُ» يَعْني أَنَّهُ سَقَطَ عَلَى =

- [قَوْلُهُ: «يُودَى كَمَا يُودَى الصَّيْدُ»] [٢٣٤]. يُقَالُ: وَدَيْتُ أَدِي: إِذَا
أَعْطَيْتُ دِيَّةً، مِثْلَ وَفَيْتُ آفِي .

[فِدْيَةٌ مِنْ حَلَقٍ قَبْلَ النَّحْرِ]

- قَوْلُهُ: «لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَاثِكُ» [٢٣٨]. «لَعَلَّ» هُنَا لِلتَّوَقُّعِ أَنْ يَكُونَ وَأَنْ لَا
يَكُونَ، وَلَيْسَتْ هَلْهَنَا لِلرَّجَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لَهُ هَلْهَنَا، وَإِنَّمَا هَذَا كَقَوْلِكَ
لِلرَّجُلِ الْمُتَشَوِّقِ: مَالِكَ لَعَلَّكَ تَخَافُ شَيْئًا، وَيُقَالُ: آذَاهُ يُؤْذِيهِ، وَالْعَامَّةُ تُوَلِّعُ
بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ، وَيَرْوُونَ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ (١):

=
رَأْسَهُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِالرَّذَعِ الدَّمَ كَرَّذَعِ الرَّغْفَرَانِ، وَرَّذَعِ الرَّغْفَرَانِ أَثَرُهُ، وَرُكُوبُهُ إِبَاهُ أَنَّ الدَّمَ
سَالَ ثُمَّ خَرَّ الضَّمْبِيُّ عَلَيْهِ صَرِيحًا هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «رَكِبَ رَذَعَهُ» .

(١) ديوانه (١١٨)، جزءٌ من بَيْتٍ لَهُ مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا مُجِيبًا سُبَيْعَ بْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ،
وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ فَأَتَى امْرَأَ الْقَيْسِ يَسْأَلُهُ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا فَقَالَ سُبَيْعٌ أَيْبَاتًا يُعْرَضُ بِامْرِئِ
الْقَيْسِ وَيَدُّهُ فَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْقَصِيدَةَ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَأَوَّلُهَا:

لَمَنِ الدِّبَارُ غَشِيَتْهَا بِسَحَامٍ فَعَمَائِيَّيْنِ فَهَضْبِ ذِي إِقْدَامِ

وفيها:

أَبْلَغُ سُبَيْعًا إِنْ عَرَضْتَ رِسَالَةَ إِنِّي كَهَمَّكَ إِنْ عَشَوْتُ أَحَامِي
أَقْصِرْ إِلَيْكَ مِنَ الوَعِيدِ فَإِنِّي مِمَّا أَلْفِي لَا أَشُدُّ حِرَامِي

وفيها:

وَأَنَا الَّذِي عَرَفْتُ مَعَدَّ فَضْلَهُ وَنَشَدْتُ عَنْ جُحْرِ بْنِ أُمِّ قَطَامِ
خَالِي ابْنُ كَبْشَةَ فَذَعَلِمْتَ مَكَانَهُ وَأَبُو يَزِيدَ وَرَهْطُهُ أَعْمَامِي

* وَإِذَا أُذِيتَ بِبَلَدَةٍ . . . *

بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ فِيهَا: «وَإِذَا أُذِيتَ . . .» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، يُقَالُ: أَذِيَ الرَّجُلُ أَذَىً مِثْلُ: عَمِيَ عَمَى. وَقَدْ غَلَطَ فِي هَذَا الْفِعْلِ أَحَدُ الْقُرَّاءِ فَقَرَأَ: ﴿فَإِذَا أَذِيَ فِي اللَّهِ﴾^(١) بِغَيْرِ وَاوٍ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ خَطَأً، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْفِعْلُ ثَلَاثِيًا لَقِيلَ فِي مُسْتَقْبَلِهِ: يَأْذِي مِثْلَ أَتَى يَأْتِي، وَهَذَا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ، وَمِثْلُهُ فِي الْخَطَأِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ: ﴿وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونُ﴾^(٢) تَوَهَّمَهُ جَمْعًا مُسَلِّمًا، وَكَقِرَاءَةِ طَلْحَةَ ابْنِ مُصَرِّفٍ: ﴿قَالَ لَمَنْ حَوْلَهُ﴾^(٣) بِالْخَفْضِ، وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي لَا خِلَافَ بَيْنَ النُّحَوِيِّينَ أَنَّهَا لَخَنْ.

وَيُقَالُ لِلْقَمَلِ وَالْبِرَاغِيثِ، وَكُلِّ مَا يَدِبُّ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْحَشَرَاتِ: هَوَامًّا، الْوَاحِدُ: هَامَةٌ مُشَدَّدَةُ الْمِيمِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِهِمِيمِهَا وَهَوْدَيْبِهَا، يُقَالُ: هَمَّتْ تَهْمٌ هَمِيمًا وَهَمًّا.

- وَقَوْلُهُ: «بِسُوقِ الْبُرْمِ» [٢٣٩]. وَالْبُرْمُ: الْقُدُورُ، وَيُرِيدُ: سُوقَ الْفَخَّارِيِّنَ، وَاحِدَهَا بُرْمَةٌ وَالْبُرْمُ - بِفَتْحِ الْبَاءِ - تَمْرُ الْأَرَاكِ^(٤).

وَإِذَا أُذِيتُ بِبَلَدَةٍ وَدَعْتَهَا وَلَا أَقِيمُ بِغَيْرِ دَارٍ مُقَامٍ =

- (١) سورة العنكبوت، الآية: ١٠.
- (٢) سورة الشعراء، الآية: ٢١٠، وهي قراءة مُحَمَّدُ بْنُ الشُّمَيْعِ، وَالْأَعْمَشِ، يُرَاجَع: إعراب القرآن للثَّحَابِيِّ (٢/٥٠٣)، وَالْمَحْتَسِبِ (٢/١٣٣)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيظِ (٦/٤٦)، وَفِي الْأَصْلِ: «الشَّيَاطِينُ».
- (٣) سورة الشعراء، الآية: ٢٥.
- (٤) اللِّسَانُ (برم) قَالَ: «وَقَدْ تَكُونُ الْبُرْمَةُ لِلْأَرَاكِ وَالْجَمْعُ: بُرْمٌ وَبُرَامٌ وَالْمُبْرَمُ: مُجْتَنِي الْبُرْمِ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ مُجْتَنِي بُرْمِ الْأَرَاكِ . . . وَقَالَ: وَالْبُرْمُ: تَمْرُ الْأَرَاكِ فَإِذَا أَذْرَكَ فَهُوَ مُرْدٌ فَإِذَا =

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «يَضَعُ فِدْيَتَهُ حَيْثُ شَاءَ؛ النَّشْكُ أَوْ الصِّيَامُ أَوْ الصَّدَقَةُ»
يَجُوزُ فِيهَا النَّصْبُ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْفِدْيَةِ، وَالرَّفْعُ عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ.
- وَ«الْحَفْنَةُ» بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَقَدْ أَوْلَعَتِ الْعَامَّةُ بِكَسْرِهَا، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا إِذَا أُرِيدَ
بِهَا هَيْئَةُ الْحَفْنِ، وَلَا وَجْهَ لِذَلِكَ هَهُنَا/ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مَا يَمْلَأُ كَفَّهُ مَرَّةً وَاحِدَةً.

[جَامِعُ الْحَجِّ]

- [قَوْلُهُ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ»] [٢٤٢]. الْحَرَجُ: الْإِثْمُ، وَأَصْلُهُ الضِّيْقُ.
وَالْحَرَجُ: الشَّجَرُ يَشْتَبِكُ وَيَضِيقُ حَتَّى يَتَعَدَّرَ السُّلُوكُ فِيهِ.
- وَ«الشَّرْفُ» [٢٤٣]: الْمَوْضِعُ الْمُشْرِفُ، وَيَه سُمِّيَ الْمَجْدُ شَرْفًا.
- وَ«الْأَيُّونَ»: هُمُ الرَّاجِعُونَ.
- وَ«الْمِحْفَةُ»: شِبْهُ الْهُودَجِ إِلَّا أَنَّهَا مَكْشُوفَةٌ غَيْرُ مَسْتُورَةٍ، وَهِيَ مَكْشُورَةٌ
الْمَيْمِ، وَأَجْرِيَتْ مُجْرَى الْأَلَاتِ كَالْمِخْدَةِ وَالْمِسْلَةِ.
- وَ«الضَّبْعَانُ» [٢٤٤]: الْعِضْدَانِ، وَقِيلَ: وَسَطُ الْعِضْدَيْنِ، الْوَاحِدُ:
ضَبْعٌ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «وَفِيهِ أَصْغَرُ» [٢٤٥]. أَي: أَذَلُّ، مِنَ الصَّغَارِ.
- وَ«أَذْحَرُ» مَعْنَاهُ: أَبْعَدُ، يُقَالُ: دَحَرْتُهُ دَحْرًا أَوْ دُحُورًا.
- وَقَوْلُهُ: «لِمَا رُؤِيَ مِنْ تَنْزِيلِ الرَّحْمَةِ».
الصَّوَابُ: «[لِمَا] يَرَى» لِأَنَّهُ لَيْسَ يُخْبِرُ عَنْ شَيْءٍ قَدْ انْقَضَى، إِنَّمَا يُخْبِرُ

= أَسْوَدَ فَهُوَ كِبَاتٌ وَبَرِيرٌ.

(١) خلق الإنسان لثابت (٢٥٠)، وخلق الإنسان للحسن بن أحمد (١٨١).

أَنَّ هَذِهِ حَالُهُ فِي كُلِّ أَيَّامِ عَرَفَةَ، وَالْعَرَبُ قَدْ تَضَعُ الْمَاضِي مَكَانَ الْمُسْتَقْبَلِ،
وَبِالْعَكْسِ إِذَا كَانَ الْمَعْنَى مَفْهُومًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَّا إِنَّهُ...»: يَجُوزُ كَسْرُ «إِنَّ» عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ، وَيُجْعَلُ «أَمَّا»
اسْتِفْتَاحَ كَلَامٍ مِثْلَ «أَلَا». وَيَجُوزُ فَتْحُهَا بِجَعْلِهَا فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ وَيَكُونُ
مَوْضِعَهَا رَفْعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَخَبْرُهُ فِي أَمَّا وَ«أَمَّا» هَلْهُنَا جَارِيَةٌ مَجْرَى الظَّرْفِ
عِنْدَ سِبْيَوِيهِ كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَحَقًّا إِنَّكَ ذَاهِبٌ، فإِنِّي صَابِحٌ حَقٌّ عِنْدَهُ عَلَى الظَّرْفِ
كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَفِي حَقِّ ذَهَابِكَ، وَلَيْسَ مِنَ الظَّرْفِ الْمَعْدُودَةِ. وَأَجَازَ غَيْرُ سِبْيَوِيهِ
أَنْ يَكُونَ «حَقًّا» مَصْدَرًا كَأَنَّهُ قَالَ: أَحَقُّ حَقًّا ذَهَابَكَ. [قَالَ الشَّاعِرُ:

أَحَقًّا عِبَادَ اللَّهِ أَنْ لَسْتُ لَاقِيًا يَزِيدُ طَوَالَ الدَّهْرِ ...

فَ«أَحَقًّا» - هَلْهُنَا - ظَرْفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَفِي حَقِّ، وَأَمَّا قَوْلُهُ:

* فَتَى لَيْسَ كَالْفِتْيَانِ إِلَّا خِيَارِهِمْ *

فَ«خِيَارِهِمْ» بَدَلٌ مِنَ الْفِتْيَانِ، وَهُوَ بَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ كَأَنَّهُ قَالَ فَتَى لَيْسَ إِلَّا
كَخِيَارِ الْفِتْيَانِ^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «وَيَزَعُ الْمَلَائِكَةُ» يَهَيِّئُهَا لِلْحَرْبِ، وَالْوَازِعُ: الَّذِي يُقَوْمُ
الْعَسْكَرَ، وَهُوَ مِثْلُ الشَّرْطِيِّ.

- [وَقَوْلُهُ: «بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مَنَى»] [٢٤٩] الْأَخْشَبَانِ^(٢): جَبَلَانِ

(١) ما بين القوسين جاء في آخر الورقة التالية لهذه الورقة وأشار الناسخ إلى موضعه .

(٢) أخشبا منى غير أخشبا مكة، وأخشبا مكة الجبلان المطيفان بها وهما أبو قُبَيْسٍ والأحمر وهو
جبلٌ مشرفٌ وجهه على قينقاع . ويظهر لي أنه كما قال الأصمعي الأخشب الجبل فأخشبا
مكة جبلاها وأخشبا منى جبلاها، وقال ياقوت في معجم البلدان (١/١٢٢)، «والأخشبان =

تَحْتَ الْعَقَبَةِ الَّتِي بِيَمْنَى، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْأَحْشَبُ: الْجَبَلُ.

- و«السَّرْحُ»: شَجَرٌ يَطْوُلُ وَيَزْتَفِعُ، وَاحِدَتُهُ سَرْحَةٌ. وَمَعْنَى «نَفَحَ بِيَدِهِ»
أَشَارَ بِهَا وَرَفَعَهَا، يُقَالُ: نَفَحَتِ الرِّيحُ، وَنَفَحَ الطَّيْبُ، وَنَفَحَ الْجَرْحُ: إِذَا دَفَعَ
بِالدَّمِ. وَمَعْنَى: «سُرَّ تَحْتَهَا»: أَي: وُلِدَ فَقَطِطَتْ هُنَاكَ سِرَارُهُمْ. قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقَطَعَ سُرُّكَ وَسِرَارُكَ، وَهُوَ مَا تَقْطَعُهُ
الْقَابِلَةُ مِنْ بَطْنِ الْمَوْلُودِ. وَلَا يُقَالُ قَبْلَ أَنْ تُقَطَعَ: سُرَّتْكَ؛ لِأَنَّ السَّرَّةَ هِيَ الَّتِي
تَبْقَى بَعْدَ الْقَطْعِ^(١). وَيُسَمَّى هَذَا الْوَادِي: السَّرْرُ وَالسَّرْرُ^(٢)، فَمَنْ كَسَرَ السَّيْنَ
سَمَّاهُ بِالذِّي يُقَطَعُ مِنَ الْمَوْلُودِ، وَمَنْ ضَمَّهَا سَمَّاهُ بِالذِّي يَبْقَى. وَقَالَ ابْنُ
وَضَّاحٍ: مَنْ قَالَ: السَّرْرُ، أَرَادَ: قُطِعَتْ سُرْرُهُمْ، وَمَنْ قَالَ: بِالْكَسْرِ أَرَادَ: إِنَّهُمْ
بُشِّرُوا بِالنَّبُوَّةِ فَسُرُّوا، وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَلَا صَحِيحٍ، وَالْوَجْهَ مَا قَدَّمْنَا.

- [وَأَقْوَلُهُ: «هَلْ نَزَعَكَ غَيْرُ ذَلِكَ» [٢٥٢]. مَعْنَاهُ: حَرَكَكَ وَأَخْرَجَكَ،

يُقَالُ: نَزَعَ الرَّجُلُ إِلَى بَلَدِهِ: إِذَا حَنَّ إِلَيْهِ/. وَمَعْنَى: «اتْتَنَفَّ» اسْتَأْنَفَ.

- و«الانْقِصَافُ» التَّزَاحُمُ وَالتَّضَاغُطُ، مِنْ قَصَفْتُ الْعُودَ: كَسَرْتُهُ، كَأَنَّ

= جَبَلَانِ يَضَافَانِ تَارَةً إِلَى مَكَّةَ وَتَارَةً إِلَى مَنَى وَهُمَا وَاحِدٌ. أَحَدُهُمَا أَبُو قُبَيْسٍ، وَالْآخَرُ
قَيْنِقَاعٌ...». وَيُرَاجَعُ: الْمَثْنَى لِأَبِي الطَّيْبِ اللُّغَوِيِّ (٥٠)، وَجَنَى الْجَتَيْنِ (١٧)، وَاللِّسَانَ
وَالتَّاجَ (خَشَب).

(١) الصَّحَّاحُ (سَرْرٌ) وَكَذَلِكَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ عَنْهُ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٢٣٧)، قَالَ: «قَالَ الرَّيَّاشِيُّ: الْمُحَدَّثُونَ يَضْمُونَهُ «السَّرْرُ» وَهُوَ إِنَّمَا هُوَ
السَّرْرُ بِالْفَتْحِ، وَهَذَا الْوَادِي هُوَ الَّذِي سُرِّ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا أَيْ: قُطِعَتْ سِرْرُهُمْ بِالْكَسْرِ هُوَ
الْأَصْحَحُ، هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُوَافِقٌ لِلْإِجْمَاعِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ».

النَّاسَ يَكْسُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَشِدَّةِ تَرَاحُمِهِمْ .

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ يَصْنَعُ ذَلِكَ أَحَدٌ» [٢٥٣]. الهمزة هُنَا للتَّقْرِيرِ وَالِاسْتِفْهَامِ
دَخَلَتْ عَلَى وَآوِ الْعَطْفِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿أَوْ كَلَّمَا عَنْهُدَا﴾ وَقَالَ
الِكِسَائِيُّ: هِيَ «أَوْ» حُرِّكَتْ وَآوُهَا .

- وَيُقَالُ: «اِحْتَشَّ» (٢) الرَّجُلُ لِذَائِبَتِهِ وَحَشَّ: إِذَا جَمَعَ لَهَا الْحَشِيشَ،
وَهُوَ: مَا يَبْسُ مِنَ النَّبْتِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْمَرْعَى أَخْضَرَ قَيْلَ لَهُ: الْخَلَى، وَقَدْ زَعَمَ
قَوْمٌ أَنَّ الْحَشِيشَ يَقَعُ عَلَى الْمَرْعَى كُلِّهِ رَطْبِهِ وَيَابِسِهِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ
الِاسْتِيفَاقَ يُبْطِلُ ذَلِكَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: حَشَّتْ يَدُهُ: إِذَا يَبَسَتْ، وَحَشَّ الْجَنِينُ
فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَهُوَ حَشِيشٌ .

[حَجَّ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ]

- «الصَّرُورَةُ» [٢٥٤] فِي الْجَاهِلِيَّةِ: الَّذِي لَا يَقْرُبُ النِّسَاءَ - وَالَّذِي لَمْ
يُحْصَرَ، وَأَمَّا فِي الْإِسْلَامِ فَالَّذِي لَمْ يَحْجَّ خَاصَّةً، وَهُوَ يَقَعُ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى
وَالْجَمْعِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . وَالْحَجُّ فَرِيضَةٌ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: (٣) ﴿وَلِلَّهِ عَلَى
النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ وَلِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (٤): ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا
وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ . . .﴾ وَهَذِهِ الْآيَةُ - وَإِنْ كَانَتْ فِي شَرَعِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ -

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٠ . وقد تقدّم مثل ذلك .

(٢) نقلَ اليهْرَنْبِيُّ شرحَ هذه الفقرة كُله في «الاقْتضَابِ» .

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٧ .

(٤) سورة الحجّ، الآية: ٢٧ .

فَقَدْ تَوَجَّهَ الْخِطَابُ بِهَا عَلَيْنَا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ^(١) ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بُئِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . . .» وَذَكَرَ الْحَجَّ، وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ، هَذَا نَصُّ أَبِي الْحَسَنِ فِي «التَّبَصُّرَةِ». وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ تَرَكَ الْحَجِّ لِمَنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ كَتَرَكَ الصَّلَاةِ لِمَنْ قَدَّرَ عَلَيْهَا/ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَفَرَ» كَذَلِكَ قَالَ [عَزَّ وَجَلَّ] فِي تَارِكِ الْحَجِّ ^(٢): ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ وَهَذِهِ زِيَادَةٌ تَهْدِيدٌ تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ تَخْصِيصِ، وَقَدْ أَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِعُمُومِ الْآيَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْمُنَافِقِينَ فِي الْإِتْفَاقِ الْوَاجِبِ خَاصَّةً دُونَ الثَّقَلِ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُبْلِغُهُ حَجَّ بَيْتِ رَبِّهِ أَوْ تَجِبَ فِيهِ الزَّكَاةُ وَلَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ: اتَّقَ اللَّهُ إِنَّمَا سَأَلَتِ الرَّجْعَةَ الْكُفَّارُ؟! قَالَ سَأَلْتُوا عَلَيْنَا قُرْآنًا: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١﴾ وَأَنْفَقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴾ ^(٣) وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْوَعِيدَ إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَاجِبِ دُونَ الثَّقَلِ. فَإِنَّ طُلُبَ مَنْ الْحَاجِّ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي دُخُولِ مَكَّةَ مَالًا فَقَالَ بَعْضُ

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

(٣) سورة المنافقون.

الْعُلَمَاءِ : لَا يَدْخُلُ وَلَا يُعْطِيهِ وَيَرْجِعُ ، وَقَالَ ابْنُ وَصَّاحٍ : يُعْطِي ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ خِلَافٌ فَإِنَّ الرَّجُلَ بِإِجْمَاعٍ مِنَ الْأُمَّةِ يُجُوزُ لَهُ أَنْ يَمْنَعَ عَرْضَهُ مِمَّنْ يَنْتَهِكُهُ بِمَالِهِ ، وَقَالُوا : مَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عَرْضَهُ فَهُوَ صَدَقَهُ ، فَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَشْتَرِيَ دِينَهُ مِمَّنْ مَنَعَهُ ، وَلَوْ أَنَّ ظَالِمًا قَالَ : لَا أُمَكِّنُكَ مِنَ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ إِلَّا بِجُعَلٍ لَوَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَهُ عَلَى (كَذَا؟) (١) . كَانَتْ الْهَجْرَةُ وَتَرَكَ الْأَمْوَالَ وَالْأَهْلَ وَالْوَطْنَ لِلْسَلْفِ ، وَهِيَ الْيَوْمَ عَلَى مَنْ أَمِنَ فِي دَارِ الْحَرْبِ بَاقِيَةٌ إِلَّا شِرَاءَ الدِّينِ بِتَرْكِ الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَالِدِ ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ الْحَجَّ بِأَبْلَغِ الْفَاطِطِ الْوُجُوبِ حِينَ قَالَ : ﴿ عَلَى النَّاسِ ﴾ تَأْكِيدًا لِحَقِّهِ وَتَعْظِيمًا لِحُرْمَتِهِ ، وَلَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ ، كَمَا أَشْكَلَ عَلَى كَثِيرٍ مَعْنَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْخَبَرِ وَالِاسْتِخْبَارِ ، فَيَجْعَلُونَ الْخَبَرَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ كَمَا لَا يَجُوزُ عَكْسُهُ ، وَهُوَ كَوْنُ الْأَمْرِ بِمَعْنَى الْخَبَرِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَعْنَى النَّهْيِ ، وَتَلَوْنَا بِذَلِكَ قُرْآنًا قَالُوا : ﴿ أَتَصْبِرُونَ ﴾ (٢) بِمَعْنَى اصْبِرُوا ﴿ أَسْتَرْ تَزْعُونَ ﴾ (٣) [أَي] : اذْرَعُوا وَ ﴿ تَوَمَّنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [أَي] : آمِنُوا بِاللَّهِ ، وَيَتَرَبَّصْنَ ﴿ تَرَبُّصٌ ﴾ (٤) وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ، وَلِكُلِّ لَفْظَةٍ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ / وَالْخَبَرِ وَالِاسْتِخْبَارِ حَقَائِقُ يَتَعَدَّدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا

(١) كذا في الأصل .

(٢) سورة الفرقان ، الآية : ٢٠ .

(٣) سورة الواقعة الآية : ٦٤ .

(٤) سورة البقرة ، الآية : ٢٢٦ .

بِحَقِيقَتِهِ، وَلِذَلِكَ حَصَرُوا الْكَلَامَ إِلَى أَرْبَعَةٍ؛ خَبْرٌ وَأَمْرٌ، وَاسْتِخْبَارٌ وَرَغْبَةٌ،
فَأَبْقَاءُ الْأَشْيَاءِ عَلَى حَقَائِقِهَا فِي ذَوَاتِهَا وَتَرْكُ مَرْجِهَا بغيرِهَا أَثْبَتٌ وَأَشْهَرُ وَأَجَلِي
وَأَظْهَرُ.

ثُمَّ النِّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ
الْقُدْوَةِ الْمُتَمَنِّنِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ الْوَقْشِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ، وَهُوَ مُنْتَسَخٌ
مِنْ مُبَيَّضَةٍ بِحَطِّ يَدِهِ وَقَوْلِ بِهَا
فَصَحَّ بِعَوْنِ اللَّهِ فِي حَادِي
وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ
مِنْ عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ
وَسَبْعِمِائَةٍ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - انْتَهَيْتُ
مِنْ نَسْخِهِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ الرَّابِعَةَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ ١٤١٢ هـ فِي مَنْزِلِي بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ فِي
السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ تَمَامًا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْعَظِيمَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَأَرْجُو الْمَغْفِرَةَ لِي
وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَأَعَانَ اللَّهُ عَلَى إِتْمَامِهِ بِمَنْهُ
وَكَرَمِهِ، وَأَوَّلُ الْجُزْءِ الثَّانِي (كِتَابُ النِّكَاحِ).

التعليق على الموطأ

في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه

تأليف

عبدالمعطي بن أحمد الوقيشي اللؤلؤسي

١٤٠٨ هـ / ١٩٨٩ هـ

الجزء الثاني

محققه ودرّم له وعلّق عليه

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

٣ مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوقشي، هشام أحمد

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه /

تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين .- الرياض .

٥٧١ ص، ١٧ X ٢٤ سم .

ردمك : ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٧ - ٧٨٩ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

١- الحديث - شرح

٢- الحديث ... مسانيد

١- العثيمين، عبد الرحمن سليمان (محقق) ب- العنوان

٢١/٣٢٥٦

ديوي ٤، ٢٣٦

ردمك : ٠ - ٧٨٧ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١/٣٢٥٦

٧ - ٧٨٩ - ٢٠ - ٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ فاكس ٤٦٥٠١٢٩

/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ
[كِتَابُ النِّكَاحِ] (١)

[مَا جَاءَ فِي الْخُطْبَةِ]

قَالَ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ: خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خِطْبَةً، وَعَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً. وَقَالَ ثَعْلَبٌ (٢): الْخُطْبَةُ - بِالضَّمِّ - اسْمٌ لِمَا يُخْطَبُ بِهِ، وَالْخُطْبَةُ - بِالْكَسْرِ -: الْمَصْدَرُ. وَقَالَ ابْنُ دُرُسْتُوَيْهِ (٣): هُمَا اسْمَانِ لَا مَصْدَرَانِ، لَكِنَّهُمَا وَضِعَا مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ، وَلَوْ اسْتَعْمِلَ مَصْدَرُهُمَا عَلَى الْقِيَاسِ لَخَرَجَ مَصْدَرٌ مَا لَا

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يُحْيَى (٢/٥٢٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (١/٥٦٧)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١٧٦)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٢٥٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٠٥)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/١٦)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٣/٢٦٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢/٦٧٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٦١)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٣/١٢٤)، وَكَشْفُ الْمَعْطَلِ (٢٤٥).

(٢) هُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يُحْيَى الشَّيْبَانِيُّ (ثَعْلَبٌ) إِمَامُ الْكُوفِيِّينَ (ت ٢٩٢هـ) وَالنَّصُّ فِي كِتَابِهِ «الْفَصِيحُ» (٣٠٢). يُرَاجَعُ: شَرْحُ لَابْنِ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ (١٧٠)، وَشَرْحُهُ لِابْنِ الْجَبَانَ (٢٥٣)، وَالتَّلْوِيحُ (٦٥)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٣٦).

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ بْنِ الْمَرْزُبَانَ الْفَارِسِيُّ النَّحْوِيُّ (ت ٣٤٧هـ) شَارَحَ «الْفَصِيحُ»، وَشَرْحُهُ يُسَمَّى «تَضْحِيحَ الْفَصِيحِ» طُبِعَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٩٧٥م) عَنْ نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلِلْكِتَابِ نُسخَتَانِ جَيِّدَتَانِ حَقَّقَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبُورِيُّ، وَلَا بُدَّ أَنَّهُ الْآنَ عَلَى مَعْرِفَةٍ بِنَسْخَتِهِ الْأُخْرَى، وَقَدْ طَالَ انْتِظَارُهُ وَطَلَّابُ الْعِلْمِ بِحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَالنَّصُّ فِي تَضْحِيحِ الْفَصِيحِ وَرَقَةٌ (١٧٨).

يَتَعَدَّى فِعْلُهُ مِنْهُمَا عَلَى فُعُولٍ، وَالتَّعَدَّى عَلَى فَعَلٍ، وَقِيلَ فِي التَّعَدَّى (١):
 خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خَطْبًا، وَفِي غَيْرِ التَّعَدَّى خُطُوبًا، وَلَكِنْ كُرِّهَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ لِثَلَاثٍ
 يَلْتَبَسُ، وَوُضِعَ غَيْرُهُ مَوْضِعَهُ، قَالَ: وَالخِطْبَةُ: اسْمٌ مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي النِّكَاحِ
 خَاصَّةً، وَبِالضَّمِّ: مَا يُخْطَبُ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: «كَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الخِطْبَةَ فِي النِّكَاحِ وَالحَاجَةِ» كَذَا رُوِيَ بِالضَّمِّ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ (٢):
 الخِطْبَةُ - بِالضَّمِّ - فِيمَا لَهُ أَوَّلٌ وَآخِرٌ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الخِطْبَةَ - بِالكَسْرِ - فِي
 النِّكَاحِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ لَا يَتَعَيَّنُ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ.

- [وَقَوْلُهُ (٣): ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ [٣].
 التَّعْرِيفُ: مَا خُوذُ مِنْ تَعَرَّضَتْ الدَّابَّةُ فِي المَشْيِ: إِذَا أَخَذَتْ يَمِينًا وَشِمَالًا،
 وَتَرَكَتِ المَشْيَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ ذِي البِجَادَيْنِ (٤) يُخَاطِبُ نَاقَةَ

(١) فِي الأَصْلِ: «التَّعَدَّى».

(٢) أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ بنِ السَّرِيِّ البَغْدَادِيُّ النُّحَوِيُّ (ت ٣١١هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخَ بَغْدَادِ
 (٨٩/٦)، وَإِنْبَاءَ الرُّوَاهِ (١٥٩١)، وَبُغْيَةَ الوُعَاةِ (٤١١/٢).

(٣) سُورَةُ البَقَرَةِ، الآيَةُ: ٢٣٥.

(٤) صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ نُهْمِ بنِ عَفِيفِ بنِ سُحَيْمِ بنِ عَدِيِّ بنِ ثَعْلَبَةَ بنِ سَعْدِ
 المُزَنِيِّ، وَهُوَ عَمُّ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُعَقَّلِ بنِ عَبْدِ نُهْمِ... وَكَانَ اسْمُ ذِي البِجَادَيْنِ: عَبْدُ العَزَّى
 فَغَيْرُهُ النَّبِيُّ ﷺ. وَلِتَلْقِيهِ بِ«ذِي البِجَادَيْنِ» فِي قِصَّةِ رَوَاها الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ وَغَيْرُهُ وَأُورِدُوا
 الأَبْيَاتَ المَذْكُورَةَ هُنَا. يُرَاجَعُ: الإِصَابَةُ (٤/١٦١، ١٦٣)، وَنُزْهَةُ الأَلْبَابِ فِي الأَلْقَابِ
 (٢٨٠)، وَأَسَدُ الغَابَةِ (٣/٢٢٧)، وَمِنَحُ المَدْحِ (١٠٠)، وَنَسَبُ مَوْلَاهُ الأَبْيَاتَ مَرَّةً أُخْرَى
 ص (٣٣٢) إِلَى يَسَارِ مَوْلَى بُرَيْدَةَ بنِ الحَصِينِ. أَنشَدَهَا ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الجَمْهَرَةِ (٤٤٧، ٤٧٨،
 ١٣٣٠)، وَالأَشْتِقَاقِ (٢١٧)، وَأَبُو عَلِيٍّ القَالِي فِي الأَمَالِي (١/١٢١)، وَابْنُ فَارِسٍ فِي =

تَعَرَّضِي مَدَارِجًا وَسُؤْمِي

تَعَرَّضَ الْجَوَازِءَ لِلتُّجُومِ

هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ فَاسْتَقِيمِي

فَمَعْنَى التَّعْرِضِ عَلَى هَذَا أَنْ يَعْدَلَ عَنْ مَا يُرِيدُهُ وَلَا يَقْصِدُ قَصْدَهُ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ [مَأْخُودًا] مِنْ عُرْضِ الشَّيْءِ وَهُوَ جَانِبُهُ. وَأَعْرَضَ الشَّيْءَ: إِذَا بَدَأَ لَكَ جَانِبُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ جَمِيعُهُ، فَيَكُونُ مَعْنَى التَّعْرِضِ: أَنْ يَظْهَرَ لَكَ بَعْضُ مَا تُرِيدُ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَتَرَكَنَ إِلَيْهِ»] [٢]. يُقَالُ: رَكِنَ يَرُكُنُ، وَرَكَنَ يَرُكِنُ - بِضْمٍ الكَافِ وَفَتَحِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ - فَالْأَوَّلُ: كَعَلِمَ يَعْلَمُ وَالثَّانِي: كَقَتَلَ يَقْتُلُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «فَتَرَكَنَ» بِفَتْحِ الْكَافِ ^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «وَيَتَّقِي عَلِيَّ صَدَاقِي»]. مَعْطُوفٌ عَلَى [قَوْلُهُ: «أَنْ يَخْطِبَ»] وَلَكِنَّ الرُّوَايَةَ وَرَدَتْ [بِحَذْفِ] ^(٢) التُّونِ. وَإِثْبَاتُ التُّونِ [جَائِزٌ] عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا قَبْلَهُ.

[اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيْمِ فِي أَنْفُسِهِمَا]

- [وَقَوْلُهُ: «وَالْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا»] [٤]. الْأَيْمُ: الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا، نَبِيئًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ نَبِيٍّ.

= مَقَائِيسُ اللُّغَةِ (٢/ ٢٧٥)، وَالْمُجْمَلُ (٦٦٠). يُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (عَرْض).

(١) هُوَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِضْمٍ».

- وَذَكَرَ قَوْلَ الدَّرَاوَزِيِّ^(١) لِمَالِكٍ - فِي تَحْدِيدِ أَوَّلِ الصَّدَاقِ -: تَعَرَّفَتْ فِيهَا، أَي: صِرَتْ عِرَاقِيًّا.

- وَذَكَرَ أَدَوَاءَ الفَرَجِ فَقَالَ: وَمِنْهَا «الْقَرْنُ» وَيُقَالُ لَهُ: العَقْلَةُ، وَالْعَقْلُ، وَهُوَ طُولُ البُظْرِ، يُقَالُ فِيهِ: امْرَأَةٌ عَقْلَاءُ وَقَرْنَاءُ وَبُظْرَاءُ. وَالْبُظْرُ: الخُنْتَبُ، وَأُنشِدَ^(٢):
ابغوا لها خاتنا واشروا لِحنتيها مَواسياً أربعا فيهن تذكير

[مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحَبَاءِ]

فِي الصَّدَاقِ خَمْسُ لُغَاتٍ: صَدَاقٌ / وَصَدَاقٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا،

(١) فِي الْأَصْلِ: «الدراودي» وَهُوَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الدَّرَاوَزِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ، الْفَارِسِيُّ الْأَصْلِي، مَوْلَى جُهَيْنَةَ، وَقِيلَ: مَوْلَى الْبَرَكِ بْنِ وَبْرَةَ مِنْ قُضَاعَةَ، وَصِيفَ بِأَنَّهُ كَثِيرُ الْحِفْظِ يَغْلُطُ، وَوَدَّعَهُ يَحْتَمِي بِنُ مَعِينٍ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ، وَنَشَأَ بِهَا، وَسَمِعَ بِهَا الْعِلْمَ وَالْأَحَادِيثَ، وَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى تُوَفِّيَ سَنَةَ (١٨٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٢٩٥/٥)، وطبقات خَلِيفَةَ (٢٧٦)، وثقات ابن حَبَّانَ (١١٦/٧)، وَالْأَنْسَابَ (٢٩٥/٥)، وَتَهْذِيبَ الْكَمَالِ (١٨٧/١٨)، وَسِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٢٤/٨)، وَتَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ (٣٥٣/٦).

(٢) أَنْشَدَهُ الْمُبَرِّدُ فِي الْكَامِلِ (١٤٨/١)، قَالَ: «وَأُنشِدُنِي التَّوَزِيئِي» وَهُوَ فِي كِتَابِهِ «الْأَضْدَادُ» الْمَنْشُورُ فِي مَجْلَدِ الْمَوَدِّ الْمَجْلُدِ الثَّامِنِ، الْعَدَدِ الثَّلَاثِ ص (١٧٢) (عَنْ هَامِشِ الْكَامِلِ) وَهُوَ كَذَلِكَ فِي أَضْدَادِ أَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (٣٩٩/١)، قَالَ: «أَنْشَدَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَالتَّوَزِيئِي» وَأَنْشَدَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي الْأَضْدَادِ (٧٣)، وَالزَّاهِرِ (٢٥٦/٢) هَكَذَا.

اشروا لها خاتنا وابتغوا لِحانتها مَعَاوِلًا سِتَّةَ فِيهِنَّ تَذَكِيرٌ
قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: «قَالَ التَّوَزِيئِي: الخُنْتَبُ: طَرْفُ البُظْرِ، مِثْلُ المُنْكَ، وَهُوَ الَّذِي تَقْطَعُهُ الْحَافِضَةُ مِنَ الْجَارِيَةِ وَالْحَافِضَةُ: الخَاتِنَةُ».

وَصُدُقَةٌ، وَصُدُقَةٌ وَصُدُقَةٌ^(١). وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ صَدَقِ النَّظَرِ، وَصَدَقِ اللَّقَاءِ، وَرُمِحَ صَدَقٌ: إِذَا كَانَ صُلْبًا^(٢)؛ لِأَنَّ بِهِ يَكْمُلُ النِّكَاحُ وَيَنْعَقِدُ، وَمِنْهُ الصَّدَقُ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَى ثَبَاتٍ مِنْ أَمْرِهِ بِخِلَافِ الْكَاذِبِ.

- وَ«الْحَبَاءُ»: الْعَطَاءُ الَّذِي يُخَصُّ بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ.

- وَقَوْلُهُ: «سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا» يَجُوزُ فِي «سُورَةِ» التَّنْوِينِ، وَتُجْعَلُ (كَذَا) كِنَايَةً عَنْ صِفَةٍ، وَيَجُوزُ تَرْكُ التَّنْوِينِ، وَتَكُونُ (كَذَا) كِنَايَةً عَنِ الْمُضَافِ؛ كَمَا تَقُولُ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَهُوَ الْوَجْهُ.

- قَوْلُهُ: «لِسُورِ سَمَاهَا» كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ذَلِكَ لِسُورِ سَمَاهَا - وَ[قَوْلُهُ: «أَوْ مِنَ الْعَشِيرَةِ»] [٩]. الْعَشِيرَةُ: الْقَبِيلَةُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمُعَاشَرَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَالْعَشِيرُ: الرَّوْحُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ كَنَدِيمٍ وَجَلِيسٍ^(٣).

- وَ[قَوْلُهُ: «فَابْتَعَتْ أُمَّهَا»] [١٠]. ابْتَعَتْ: طَلَبَتْ، يُقَالُ: بَغَيْتُ الشَّيْءَ أَبْغَيْتِهِ بَعَاءً: إِذَا طَلَبْتَهُ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ مِنْ طَلَبِهِ قُلْتَ: ابْتَغَيْتُ ابْتِغَاءً.

- وَ[قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ، أَبَا أَوْ غَيْرَهُ»] [١١]. رَوَى يَحْيَى: «مَنْ كَانَ، أَبَا أَوْ غَيْرَهُمْ». وَرَوَى غَيْرُهُ مِنَ الرِّوَاةِ: «أَوْ غَيْرَهُ» بِأَفْرَادِ الضَّمِيرِ^(٤)، وَهُوَ الْوَجْهُ؛

(١) جاء في اللسان (صدق): «الْصَّدَقَةُ وَالصُّدُقَةُ وَالصُّدُقَةُ - بِالضَّمِّ وَتَسْكِينِ الدَّالِ - وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَاقُ وَالصَّدَاقُ: مَهْرُ الْمَرْأَةِ».

(٢) في الأصل: «صَلِيْبًا» وفي «الاقْتَضَابِ»: «صَلِيْبًا». وفي اللسان (صدق): «وَالصَّدَقُ - بِالْفَتْحِ - الصَّلْبُ مِنَ الرِّمَاحِ وَغَيْرِهَا».

(٣) منه قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾ ﴿١٥﴾ سورة الحج.

(٤) كذلك هو في رواية يحيى المطبوعة.

لأنه يعودُ على الأبِ . وَذَهَبَ يَحْيَى بِذَلِكَ إِلَى الْأَبِ وَغَيْرِهِ، أَوْ جَعَلَ الْأَبَ بِمَعْنَى الْأَبَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(١) : ﴿ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا كَكُرْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾^(١٠) وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا كَمَا غَلِطَ فِي قَوْلِهِ : « فَلَزَّ وَجِهَا شَرْطُ الْجِبَاءِ » وَإِنَّمَا هُوَ شَطْرُ^(٢) .

- [وقوله: «وكان في ولاية أبيه»]. الولاية: الإمارة بالكسر لا غير، وإذا كانت بمعنى الولاء جاز فيها الفتح والكسر، وبذلك قرأت القراء^(٣) : ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ بِكسر الواو وفتحها .

- وَذُكِرَ أَنَّ الْعَجَّاجَ^(٤) نَكَحَ الدَّهْنَاءَ بِنْتَ مِسْحَلٍ فَعَجَزَ عَنْ افْتِضَاضِهَا فَاسْتَعَدَّتْ عَلَيْهِ الْأَمِيرُ وَقَالَتْ : إِنِّي مِنْهُ بِجُمُعٍ^(٥) ، فَقَالَ : كَذَبْتُ ، إِنِّي لَا أَخْذُهَا الْعُقَيْلَى

(١) سورة النساء .

(٢) جاء في «الافتضاب» لليثري: «على أنه في كتابي من رواية يحيى مصلح: «شطر الجباء» . وهو كذلك مصلح في رواية يحيى المطبوعة .

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٧٢ . وجاء في «إعراب القراءات السبع» وعللها لابن خالويه (١/ ٣٣٤) ذكر هذه الآية، وذكر معها قوله تعالى في سورة الكهف، الآية: ٤٤ ﴿ هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ اللَّهِ الْحَقُّ ﴾ فَقَالَ : «قَرَأَ أَحْمَرُ بِكسْرِ الْوَاوِ فِيهِمَا جَمِيعًا ، وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِفَتْحِ الْوَاوِ فِي «الأنفال» وَكسْرِ الْوَاوِ فِي «الكهف» ، وَقَرَأَ الْباقُونَ بِفَتْحِهِمَا كِلَيْهِمَا ، فَقَالَ قَوْمٌ : هُمَا لُغَتَانِ ، الْوَلَايَةُ وَالْوَلَايَةُ ، مِثْلُ الْوَكَالَةِ وَالْوَكَالَةِ ، وَالذَّلَالَةُ وَالذَّلَالَةُ . وَقَالَ آخَرُونَ : الْوَلَايَةُ : الْإِمَارَةُ ، وَالْوَلَايَةُ فِي الدِّينِ ، يُقَالُ : وَلِيٌّ بَيْنَ الْوَلَايَةِ ، وَلَا يُقَالُ : وَالْحَسَنُ الْوَلَايَةَ ، فَأَمَّا الْكِسَائِيُّ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ؛ لِأَنَّهُ أَتَى بِاللُّغَتَيْنِ .»

(٤) خَبَرَ الْعَجَّاجَ مَعَ امْرَأَتِهِ مَذْكُورًا فِي الْمَحَاسِنِ وَالْأَضْدَادِ (٣٧٤) ، وَشَرَحَ الْمَقَامَاتِ (٢/ ٢٩١) . وَرُاجِعَ : الْعَيْنَ (٥/ ٣١٠) ، وَكُنزَ الْحَقَائِظِ (٣٤٧) ، وَالتَّنْبِيهِ وَالْإِيضَاحَ لِابْنِ بَرِّي (فَتْخ) ، وَعَنهُ فِي اللُّسَانِ ، وَالتَّاجِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ .

(٥) أَي : لَمْ يَفْتَضَّهَا ، وَبَعْدَهَا فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الْخَبَرِ أَنَّهُ قَالَ : [ديوانه : ٢/ ٣١٢ ، ٣١٣]

اللَّهُ يُعَلِّمُ يَا مَعْزِرَةَ أَنَّنِي قَدْ دُسْتُهَا دُوسَ الْحِصَانِ الْمُرْسَلِ =

وَالشَّغْرَبِيَّةَ ، فَضَحَكَ الْأَمِيرُ ، وَقَالَ : اذْهَبَا فَقَدْ أَجَلْتُمَا سَنَةً ، فَرَجَعَ وَهُوَ يَقُولُ (١) :

أَظَنَّتِ الدَّهْنَا وَظَنَّ مِسْحَلٌ
أَنَّ الْأَمِيرَ بِالْقَضَا يُعَجِّلُ
عَنْ كَسَلَاتِي وَالْحِصَانُ يُكْسِلُ
عَنْ السَّفَادِ وَهُوَ طِرْفُ هَيْكَلُ

- كَانَ (٢) رُوْبَةٌ يُنْشِدُهُ «يُكْسِلُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالسَّيْنِ - ثُمَّ جَعَلَ يُلَاعِبُهَا وَيُعَانِقُهَا
وَكَثُرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ :

وَاللَّهِ لَا تَخْدَعْنِي بِضَمٍّ
وَلَا بِتَقْيِيلٍ وَلَا بِشَمٍّ
إِلَّا بَزْعَزَاعٍ يُسَلِّي هَمِّي
تَسْقُطُ مِنْهُ فَتُخِي فِي كُمِّي

العُقَيْلِي وَالشَّغْرَبِيَّةُ : أَنْ تَصْرَعَهَا عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ . اعْتَقَلَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ : إِذَا أَدْخَلَ
رِجْلَيْهِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ فَصْرَعَهُ . وَالْفَتْخُ : خَوَاتِمُ أَصَابِعِ الرَّجُلَيْنِ ، وَالرَّعْزَاعُ :
النَّكَاحُ بِالْحَرَكَةِ الشَّدِيدَةِ .

[نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ]

- [قَوْلُهُ : حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ] [١٧] . وَذَكَرَ الْعُسَيْلَةَ وَقَوْلَ الْحَسَنِ ،

وَأَخَذْتُهَا أَخَذَ الْمُقْصَبُ سَاتَهُ عَجَلَانَ يَذْبَحُهَا لِقَوْمٍ نَزَلَ =

(١) ديوانه (٣١١/٢) .

(٢) قَالَ الْيَقْرُوبِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» : «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَكَانَ رُوْبَةٌ يُنْشِدُ . . .» وَرَاجِعٌ غَرِيبُ الْحَدِيثِ

لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣١٧/٤) .

فَقَالَ: الَّذِي تَقْتَضِيهِ اللَّغَةُ هُوَ أَنَّ ذَوْقَ الْعُسَيْلَةِ: التَّكَاحُ الَّذِي / مَعَهُ الْإِنْزَالُ،
يُقَالُ: عَسَلَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ^(١)، وَالْفَحْلُ النَّاقَةُ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَاعْتَرِضَ عَنْهَا»]. وَيُقَالُ: اعْتَرِضَ الرَّجُلُ عَنْ أَهْلِهِ: إِذَا
عَجَزَ عَنِ نِكَاحِهَا كَمَا يَعْتَرِضُ لَهُ الشَّيْءُ فَيَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَصْدِهِ، وَفِي مَعْنَاهُ:
عَيْنَ الرَّجُلِ عَنِ امْرَأَتِهِ. وَرَجُلٌ عَيْنٌ بَيْنَ الْعَيْنِيَّةِ وَالتَّعْنِينِ. أَكْسَلَ الرَّجُلُ يَكْسِلُ
فِي الْجَمَاعِ، فَإِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنِ غَيْرِ جَمَاعٍ قِيلَ: كَسَلَ يَكْسِلُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ.
- وَقَوْلُهُ: «مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ»]. يُقَالُ: هُدْبَةٌ وَهُدْبَةٌ وَهُدَابَةٌ: وَهُوَ الْخَيْطُ
الَّذِي يُتْرَكُ فِي طَرَفِ الثَّوْبِ ثُمَّ يُفْتَلُ، فَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهُدْبِ مَفْتُولًا وَغَيْرَ مَفْتُولٍ،
يُقَالُ: هَدَبْتُ الثَّوْبَ فَهُوَ مُهَدَّبٌ. شَبَّهْتُ ذَكَرَهُ فِي لِيْنِهِ بِالْمُهْدَبَةِ.

- وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «لَا يَحِلُّ لِرَوْجِهَا الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا» [١٩].

وَهُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لِلْمُرَاجَعَةِ، وَ«أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ،
كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِرَوْجِهَا الْأَوَّلِ مُرَاجَعَتِهَا، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «هَلْ يَحِلُّ لِرَوْجِهَا
الْأَوَّلِ أَنْ يُرَاجِعَهَا» وَقَدْ رُوِيَ: «تَحِلُّ» بِالتَّاءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ فِي
«تَحِلُّ» ضَمِيرٌ يَرْجِعُ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَ: «أَنْ يُرَاجِعَهَا» فِي مَوْضِعِ
رَفْعٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ﴾

(١) النُّهاية فِي غريبِ الحديثِ (٣/٢٣٧)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (عَسَلَ) وَذَكَرَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي مَعْنَى
التَّكَاحِ فِي آخِرِ سُورَةِ الرَّحْمَنِ مِنْ إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٢/٣٤٠)، قَالَ: «وَالْعَرَبُ تَقُولُ: مَسَّ
زَيْدٌ الْمَرْأَةَ... وَعَسَلَهَا... وَذَكَرَ أَلْفَاظًا كَثِيرَةً ثُمَّ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ إِذَا جَامَعَهَا».

(٢) سورة طه، الآية ٦٦. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» (٢/٤٣): «قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ
- بِرِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَحَدَّثَهُ - بِالتَّاءِ، رَدَّهُ عَلَى الْجِبَالِ وَالْعِصِيِّ بِأَنَّهَا جَمْعٌ، وَجَمَعُ، مَا لَا =

قُرِيءٌ^(١) بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ .

[جَامِعٌ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ]

- [قَوْلُهُ: «وَضَرَبَ زَوْجَهَا بِالْمِخْفَقَةِ» [٢٧]. المِخْفَقَةُ: هِيَ الدَّرَّةُ^(٢) .

[مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِصَابَةِ الْأَخْتَيْنِ بِمَلِكِ الْيَمِينِ]

- وَذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ: «مَا أَحِبُّ أَنْ أُخْبِرَهُمَا جَمِيعًا» [٣٣].

فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْوَطْءِ، يُقَالُ: خَبَرْتُ الْأَرْضَ^(٣): إِذَا حَرَّثْتُمَهَا، وَخَابَرْتُ الرَّجُلَ مُخَابَرَةً: إِذَا زَارَعْتَهُ، وَالزَّارِعُ: الْخَابِرُ وَالْخَبَارُ وَالْخَبِيرُ. فَسَمِيَ عُمَرُ النِّكَاحَ خَبْرًا كَمَا سَمَاهُ اللَّهُ حَرْثًا، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: حَرْتُ، قَالَ^(٤):

إِذَا أَكَلَ الْجَرَادُ حُرُوثَ قَوْمٍ فَحَرَّثِي شَأْنَهُ أَكَلَ الْجَرَادِ

- وَذَكَرَ أَنَّ «أَنِّي» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى مِنْ أَيْنَ، وَمِنْهُ: ﴿أَنِّي لَلْبِ هَذَا﴾ و﴿أَنِّي سِئْتُمْ﴾^(٥).

= يَعْقِلُ بِالتَّائِيثِ، وَقَرَأَ الْباقُونَ بِالْيَاءِ رَدُّهُ عَلَى السُّحْرِ .

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَرُوي أَنَّهَا» .

(٢) جَاءَ فِي اللُّسَانِ (حَفَقَ): «الشَّيْءُ يُضْرَبُ بِهِ نَحْوُ سَيْرٍ أَوْ دُرَّةٍ» فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٣٥ / ٧):

«اللَّيْثُ: الْحَفَقُ: ضَرْبُكَ الشَّيْءِ بِالدَّرَّةِ أَوْ بِشَيْءٍ عَرِيضٍ» . وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (١٥٣ / ٤) .

(٣) اللُّسَانُ (خَبَرَ)، وَالْعَيْنُ (٣٥٨ / ٤) .

(٤) اللُّسَانُ (حَرَّثَ) عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، أَنْشَدَ الْبَيْتَ وَلَمْ يُنْسِبْهُ .

(٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٣٧ .

(٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٣ .

- وَذَكَرَ حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ (١) . [٣٤] . إِنَّمَا أَخْفَى ذِكْرَ عَلِيٍّ لِمَا تَوَقَّعَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ ، وَكَانَ قَبِيصَةُ مُدَاخِلًا لَهُمْ .

- وَقَوْلُ عَلِيٍّ : «لَجَعَلْتُهُ نِكَالًا» مِنْ نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ : إِذَا جَبَنَ عَنْهُ وَارْتَدَعَ ، فَمَعْنَى نَكَلْتُ بِهِ ؛ أَيُّ : عَاقَبْتُهُ مُعَاقَبَةً تُنْكَلُ غَيْرُهُ أَنْ يَقْدَمَ عَلَى مِثْلِهِ (٢) .

[النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ]

- قَوْلُهُ : «مُنْكَشِفًا» [٢٧] . الرَّوَايَةُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ ، وَكَانَ الْوَجْهَ أَنْ يَكُونَ مُنْكَشِفًا عَنْهَا ثَوْبُهَا ، وَأَطْنُهَا نُقْصَانًا وَقَعَ فِي الْخَطِّ ، أَوْ يَكُونُ : مُنْكَشِفًا عَنْهَا - بِفَتْحِ الشَّيْنِ - فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ : انْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ زَيْدٍ ، ثُمَّ يُحْدِفُ الثَّوْبُ فَيَقُولُ : انْكَشِفَ عَنْ زَيْدٍ ، يُقِيمُ الْمَصْدَرُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : انْكَشِفَ الْانْكَشَافُ ، أَوْ جَعَلَ الْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ رَفْعِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣) : ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ .

(١) قَبِيصَةُ بْنُ دُوَيْبٍ ، أَبُو سَعِيدٍ الْخَزَاعِيُّ الْمَدِينِيُّ ، الْفَقِيهُ ، الْوَزِيرُ ، كَانَ أَبُوهُ صَاحِبَ بُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَمَاتَ فِي آخِرِ أَيَّامِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَبِيصَةَ هَذَا بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ . وَمَوْلِدُهُ عَامَ الْفَتْحِ ، وَوَفَاتُهُ سَنَةَ (٨٦هـ) ، وَقَبِلَ سَنَةَ (٨٧هـ) أُصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ الْحَرَّةِ . يُرَاجَعُ : الشُّعُورُ بِالْعُورِ (١٩١) ، وَبُزْوَيْ قَبِيصَةَ : بِفَتْحَةِ الْقَافِ مُكَبَّرًا . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١٧٦/٥) ، وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (١٧٤/٧) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الْبُلَاءِ (٢٨٢/٤) ، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٣٧/٧) ، وَالْإِصَابَةِ (٥١٧/٥) ، وَالشُّذْرَاتِ (٩٧/١) .

(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿لَجَعَلْنَاهَا نِكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةُ : ٦٦ .

(٣) سُورَةُ الْفَاتِحَةِ ، الْآيَةُ : ٧ .

[نِكَاحُ الْمُتْعَةِ]

- [قَوْلُهُ: «إِنَّ رَبِيعَةَ بِنَ أُمِّيَّةَ»] [٤٢]. رَبِيعَةُ بِنُ أُمِّيَّةَ أَخُو صَفْوَانَ بْنِ أُمِّيَّةَ (١)، كَانَ مَوْصُوفًا بِسِدَّةِ الصَّوْتِ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُبَلِّغُ النَّاسَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ [يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، إِذْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ] / يَقُولُ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا، فَكَانَ هُوَ يَرْفَعُ بِذَلِكَ صَوْتَهُ. أُتِيَ بِهِ عُمَرُ سَكْرَانَ فَحَدَّه، فَأَنْفَ مِنْ ذَلِكَ وَهَرَبَ إِلَى الرُّومِ، وَتَنَصَّرَ، فَلَمَّا وَلِيَ عُثْمَانُ بَعَثَ إِلَيْهِ أَبَا الْأَعْوَرِ السَّلْمِيِّ (٢) يَسْتَدْعِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ فَرَاغَهُ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ (٣):

حَيَّاكَ وَدٌ (٤) فَإِنَّا لَا يَحِلُّ لَنَا
لَهُوَ النَّسَاءِ وَأَنَّ الدِّينَ قَدْ عَزَمَا

(١) أَخْبَارُ رَبِيعَةَ فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ (٤/٢٣١)، وَالرُّؤُوسُ الْأَثْفُ، وَطَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٢/١٨٤)، وَالْمُنَمَّقُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٩٦)، وَتَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (٣/١٥١)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ (٢/١٦٦)، وَمَخْتَصَرُ تَارِيخِ دِمَشْقَ (٨/٢٧٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (الْمَغَازِي) (٧٠٩)، وَالتَّجْرِيدُ لِلدَّهْبِيِّ (١٩٠١)، وَذَكَرَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي الْمُنَمَّقِ (٤٩٨) أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَدَّ الصَّلْتِ بِنِ الْعَاصِ بْنِ وَابِصَةَ بِنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْرُومٍ فَأَنْفَ وَغَضِبَ وَلَحِقَ بِالرُّومِ وَتَنَصَّرَ، وَمَاتَ بِهَا نَصْرَانِيًّا، وَلَهُ عَقِبٌ بِالرُّومِ.

(٢) هُوَ عُمَرُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ السَّلْمِيِّ، صَحَابِيُّ كَانَ حَلِيفَ سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَكَانَ مَعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ، ثُمَّ كَانَ مِنْ كِبَارِ قَادَةِ الْفَتْحِ الْإِسْلَامِيِّ، غَزَا قُبُورَ سَنَةِ سِتٍّ وَعِشْرِينَ. أَخْبَارُهُ فِي: الْاِسْتِعَابِ (١٦٠٠)، وَالْإِصَابَةِ (٤/٦٤١).

(٣) دِيْوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبِّيَّانِي (٦٢). وَيُنظَرُ: تَفْسِيرُ الْمَاورِدِيِّ (٦/١٠٤)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٥/١٢٣) وَغَيْرُهُمَا.

(٤) وَدٌ: اسْمٌ صَنِمَ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَقَالُوا لَا نَدْرَأُ ءَالِهَتَكَ وَلَا تَدْرَأُ وَدًا وَلَا سُوَاعًا... ﴾ سُورَةُ نُوحٍ، الْآيَةُ: ٢٣. يُرَاجَعُ: الْأَصْنَامُ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ (٥١) فَمَا بَعْدَهَا، =

و«وَدٌّ» صَنَمٌ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ إِشَارَةً لِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ تَعْظِيمِ الْأَصْنَامِ وَعِبَادَتِهَا، وَإِنْ كَانَ يُظْهِرُ النَّصْرَانِيَّةَ.

- وَذَكَرَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْمُتَعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَرُوِيَ: يَوْمَ الْفَتْحِ، وَرُوِيَ: يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَقِيلَ: عَامَ أُوطَاسٍ^(١)، وَقِيلَ: عَامَ تَبُوكَ. وَرُوِيَ: يَوْمَ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ. وَرَجَّحَ رِوَايَةَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى مَا رَجَّحَهَا أَبُو دَاوُدَ، وَهُوَ حَدِيثُ رِبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ^(٢).

- وَقَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٣) لَابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّكَ لِنَائِيَّةٌ»^(٤) وَالتَّيَّيَةُ: الضَّالُّ الْمُتَحَيِّرُ.

- وَقَوْلُ جَابِرٍ تَمَتَّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَوَدَّ] وَخِلَافَهُ أَبِي بَكْرٍ، وَنُصِفَ

= وَقِصَّتُهُ هُنَاكَ مُفَصَّلَةً، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلزَّجَّاجِ (٣٢٠/٥، ٣٢١)، وَتَفْسِيرُ الْمَوَارِدِيِّ (١٠٤/٦)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (١٢٣/١٥)، وَاللُّسَانِ وَالنَّجَّاحِ (وَدَد). وَقُرِيءَ: «وَدًّا» بِضَمِّ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا، وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي «إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ» (٣٩٦/٢): «قَرَأَ نَافِعٌ وَحَدَهُ بِالضَّمِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ «وَدًّا» بِالْفَتْحِ، فَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْوُدُّ وَالْوَدُّ: اسْمُ الصَّنَمِ. وَقَالَ آخَرُونَ: وَالْوُدُّ - بِالضَّمِّ -: الْمَحَبَّةُ، وَالْوُدُّ الصَّنَمُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وُدٍّ...».

(١) عَامَ أُوطَاسٍ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٤٣٨/٢) فَمَا بَعْدَهَا. أُوطَاسٌ: وَادٍ فِي دِيَارِ هَوَازَنَ، كَانَتْ فِيهِ وَقْعَةٌ حَنِينٌ، وَبِهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَمِي الْوَطَيْسِ» يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٨١/١).

(٢) رِبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبِدِ بْنِ عَوْسَجَةَ الْجُهَيْنِيُّ الْمَدَنِيُّ، تَابِعِيُّ، ثِقَةٌ، وَوَالِدُهُ صَحَابِيٌّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣١/٣)، وَقَالَ: «رَوَى عَنْهُ ابْنُ الرَّبِيعِ». أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٢٥٢/٥)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٤٦٢/٣)، وَتَهذِيبِ الْكَمَالِ (٨٢/٩).

(٣) فِي (س).

(٤) فِي (س): «رَجُلٌ تَائِيَةٌ».

خِلَافَةَ عُمَرَ، ثُمَّ نَهَى عُمَرَ عَنْهَا فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ^(١)، وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْهَا: أَسِفَاحٌ هِيَ أَمْ نِكَاحٌ؟ فَقَالَ: لَا ذَا وَلَا ذَا، هِيَ مُتَعَةٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ، وَلَوْلَا نَهْيُ عُمَرَ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيًّا.

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ، وَعَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحُمُرِ الْأَنْسِيَّةِ^(٢) يَوْمَ خَيْبَرَ» فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ يَوْمَ^(٣) خَيْبَرَ ظَرْفًا لَوْ قُوعِ النَّهْيِ عَنِ اللَّحُومِ، وَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْمُتَعَةِ مِنْهُمْ الظَّرْفِ، وَقَوْلُ الْقَائِلِ: لَقِيتُ زَيْدًا وَعَمْرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ظَرْفًا لِلِقَائِهِمَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا لِلِقَاءِ أَحَدِهِمَا.

- وَذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «هَلَّا تَزَمَزَمَ بِهَا زَمَنُ عُمَرَ». يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: الزَّمَزَمَةُ [هِيَ]^(٤): الانْقِضُ بِاللِّسَانِ فِي الْحَنَكِ مَعَ إِطْبَاقِ الْفَمِ نَحْوَ مَا تَفْعَلِ

(١) هُوَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ الْقُرَشِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ هُوَ وَأَبُوهُ. تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ. أَخْبَارُهُ فِي: الْاِسْتِيعَابِ (١١٧٦)، وَالْاِصَابَةِ (٦١٩/٤).

(٢) قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «الْحُمُرُ الْأَنْسِيَّةُ: يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالتَّوْنُ كَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَكَذَا فَيْدَةُ الْأَصْبَلِيِّ، وَابْنُ السَّكَنِ، وَأَبُو دَرٍّ، وَأَكْثَرُ رَوَايَاتِ الشُّيُوخِ فِيهِ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ التَّوْنِ. وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْأَنْسِيَّ - يَفْتَحُ التَّوْنَ - هُمْ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ: الْإِنْسُ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: وَالْجَانِبُ الْأَنْسِيُّ. وَهُوَ الْجَانِبُ الْأَيْسَرُ...». يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٣٠٨/٧).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «حَرَمٌ خَيْبَرًا» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «هُوَ». قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٢٠١/١): «وَأَصْلُ الزَّمَزَمَةِ: الْكَلَامُ اللَّدِّي لَا يُفْهَمُ». أَمَّا زَمَزَمَ فَلَعَلَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِزَمَزَمَتِ الْمَاءِ وَهُوَ صَوْتُهُ قَالَهُ الْحَرَبِيُّ. وَقَدْ ذَكَرَ =

الفُرسُ، وَقِيلَ: هُوَ تَحْرِيكُ الشَّفَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ كَلَامٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ زَمْزَمُ؛ لِأَنَّ
الفُرسُ زَمْزَمَتْ عَلَيْهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

زَمْزَمَتِ الْفُرسُ عَلَيَّ زَمْزَمِ

وَذَلِكَ فِي سَالِفِهَا الْأَقْدَمِ

- وَذَكَرَ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لابنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُثَنَّةِ؛ وَأَنَّ الشُّعْرَاءَ قَدِ قَالَتْ فِي ذَلِكَ (١):

قَالَ الْمُحَدِّثُ لَمَّا طَالَ صُحْبَتُهُ يَا صَاحِبَ هَلْ لَكَ فِي فُتْيَا ابْنِ عَبَّاسٍ

فِي بَضَّةٍ رَخِصَةِ الْأَطْرَافِ أَنْسَةٍ تَكُونُ مَثْوَاكَ حَتَّى مَرَجَعَ النَّاسُ

فَقَالَ: مَا أَحَلَلْتُ مِنْهَا إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الْمَيْتَةِ.

- اذْكَرُ قَوْلُ هِنْدٍ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ عَلَيْكُمْ الْحِمِيَّتُ / الدِّسَمُ فَاذْكُرُوا» الْحِمِيَّتُ:

الرِّزْقُ يُدْبِغُ بَرُبَّ التَّمْرِ لِيَحْفَظَ (٢) السَّمْنُ مِنَ التَّعْغِيرِ، الدِّسَمُ: الَّذِي قَدْ عَلَاهُ

= الْفَاسِيُّ فِي شِفَاءِ الْغَرَامِ (١/٤٠٥) عِدَّةُ أَقْوَالٍ فِي سَبَبِ تَسْمِيَّتِهَا بِزَمْزَمَ وَذَكَرَ مَا نُسِبَ إِلَى
الْحَزْبِيِّ، كَمَا ذَكَرَ مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ مِنْ أَنَّهَا أَصْوَاتُ الْفُرسِ حَوْلَهَا، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدَ الَّذِي
أَنْشَدَهُ الْمُؤَلَّفُ وَعَزَا إِنْشَادَهُ إِلَى الْمَسْعُودِيِّ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ لِأَنَّ هُوَ وَلَا الْمَسْعُودِيَّ فِي مُرُوجِ
الدَّهَبِ (١/٢٤٢)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) الْبَيْتَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٥/٣٣) وَصَدْرَهُ:

* أَقُولُ لِلرَّكْبِ إِذْ طَالَ الثَّوَاءُ بِنَا *

ثُمَّ رَوَاهُ مَرَّةً ثَانِيَةً:

* قَالَ الْمُحَدِّثُ لَمَّا طَالَ مَجْلِسُهُ *

وَيُرَاجَعُ: النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٨٢) (الْبَيْتُ الْأَوَّلُ)، وَهُمَا فِي الشُّنَنِ الْكُبْرَى
لِلْبَيْهَقِيِّ (٧/٢٠٥)، وَكِتَابُ الْإِعْتِبَارِ لِلْحَازِمِيِّ (٣٣٦) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) فِي (س): «فِيحْفَظَ». وَالرُّبُّ: التَّمْرُ الْمَعْجُونُ يُطْلَى بِهِ الرِّزْقُ وَنَحْوِي السَّمْنِ.

الدَّسَمُ، شَبَّهَهُ بِهِ فِي كَثْرَةِ لَحْمِهِ مَعَ جُئِنِهِ وَخَوْرِهِ .

تَسَأَلُنِي عَنْ بَعْلِهَا أَيَّ فَتَى

خِيبَ جَرُوزٌ^(١) وَإِذَا جَاعَ بَكَى

لَا حَطَبَ الْقَوْمَ وَلَا الْقَوْمَ سَقَى

كَأَنَّهُ غِرَارَةٌ مَلَايَ حَتَّى^(٢)

الحَتَّى : دِقَاقُ التَّبْنِ .

[نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ قَبْلَهُ]

- قَوْلُهُ: «[إِنَّ] هَذَا وَهَبٌ بِنَ عُمَيْرٍ»^(٣) . يَجُوزُ رَفْعُ «وَهْبٍ» عَلَى خَبَرِ «إِنَّ»

(١) قَالَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «عُمْدَةِ الْحَقَائِظِ» (٩٢): «الْجَرُوزُ: يَأْكُلُ كُلُّ مَا قَدَّمَ إِلَيْهِ يَسْتَوِي فِيهِ

الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ، يُقَالُ: رَجُلٌ جَرُوزٌ، وَامْرَأَةٌ جَرُوزٌ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْعَجُوزَ حَيَّةٌ جَرُوزًا

تَأْكُلُ كُلُّ أَكْلَةٍ قَفِيرًا»

(٢) الْأَبْيَاتُ مِنْ أَرْجُوزَةٍ طَوِيلَةٍ تُنْسَبُ إِلَى الشَّمَاخِ فِي بَعْضِ مَصَادِرِهَا، يُرَاجَعُ دِيْوَانُهُ ٣٧٧-

(٣٨٨) . كَمَا تُنْسَبُ إِلَى الْخَلِيجِ بْنِ شَدِيدِ الثُّعَلِيِّ مِنْ بَنِي ثُعَلْبَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ دُبَيَانَ، رَهْطُ

الشَّمَاخِ، شَاعِرٌ مُعَاَصِرٌ لَهُ، بَيْنَهُمَا نَقَائِضٌ وَمُطَارَحَاتٌ، وَسِيَاقُ الْخَبَرِ فِي الدِّيْوَانِ يَدُلُّ عَلَى

أَنَّ الْخَلِيجَ هُوَ قَائِلُ الْأَرْجُوزَةِ . وَقَدْ خُرِّجَتِ الْأَرْجُوزَةُ فِي دِيْوَانِ الشَّمَاخِ تَخْرِيجًا حَسَنًا .

وَهِيَ هُنَاكَ غَيْرُ مَتَوَالِيَةٍ، مَعَ بَعْضِ اخْتِلَافٍ فِي الرَّوَايَةِ، وَرَوَاهَا أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي الْمَقْصُورِ

وَالْمَمْدُودِ ص (٣٤، ٣٥) (مَنْسُوخٌ عَلَى آلَاءِ الْكَاتِبَةِ) وَخَرَّجَهَا مُحَقِّقُهُ الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ

عَبْدُ الْمُنْعِمِ هَرَيْدِي تَخْرِيجًا جَيِّدًا أَجَزَلَ اللَّهُ لَهُ الْمُتُوبَةُ .

(٣) هُوَ وَهْبُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ وَهْبِ بْنِ خَلْفٍ . . . الْجُمُعِيُّ الْقُرَشِيُّ . ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ وَقَالَ:

وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي «الْمَوْطَأِ» عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . . . يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٦/٦٢٧) .

وَنَصَبُهُ عَلَى الْبَدَلِ أَوْ عَطْفِ الْبَيَانِ، وَيَكُونُ الْخَبَرُ: جَاءَنِي .

- وَقَوْلُهُ: «بِحُنَيْنٍ» . [وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «حُنَيْنٍ» غَيْرَ مُنْصَرَفٍ، ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَالْبُقْعَةِ، وَمَنْ صَرَفَهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، وَهُوَ أَشْبَهُ قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ (٢) .

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «ثُمَّ رَجَعَ» . وَلَا مَعْنَى لِذِكْرِ الرَّجُوعِ هَاهُنَا، وَرَوَى غَيْرُهُ: «خَرَجَ» (٣) وَأَطْلَقَهُ: «زَحَفَ» فَصَحَّفَهُ الرَّاوي، وَمَعْنَاهُ: نَهَضَ لِلْقِتَالِ، يُقَالُ: زَحَفَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى أَسْلَمَ صَفْوَانٌ» . هَذَا بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: لَا تَقِمُّهُ مَنْ مَوْضِعِهِ (٤) حَتَّى يَقُومَ عَلَى اخْتِيَارِهِ، مَعْنَاهُ؛ ائْتَرَكُهُ حَتَّى يَقُومَ عَلَى اخْتِيَارِهِ، وَلَيْسَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: مَا عَاقَبْتُ زَيْدًا حَتَّى اسْتَحَقَّ الْعِقَابَ؛ لِأَنَّ هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ إِسْلَامُ صَفْوَانَ سَبَبًا مُوجِبًا لِلتَّفَرُّقَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، كَمَا [كَانَ] (٥)

(١) سورة التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٢٥ . و«حنين» مَصْرُوفٌ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى .

(٢) نَقَلَ الْيَقْرَبِيُّ نَصَّ الْمُؤَلِّفِ هَذَا أَكْلَهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ» حَرْفًا حَرْفًا، ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ مَسْوَمَاتٍ حُنَيْنًا وَهِيَ دَامِيَةُ الْحَوَامِي

أَقُولُ: الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْيَقْرَبِيُّ لِلْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ فِي دِيْوَانِهِ (٥٤) مَعَ آيَاتٍ تُنْسَبُ إِلَى الْحَرِيشِ بْنِ هِلَالِ الْفَرَنْجِيِّ، وَرَبَّمَا نُسِبَتْ إِلَى خِفَافِ بْنِ نُذَيْدَةَ السُّلَمِيِّ، دِيْوَانِهِ (١٢٨)، وَلِتَخْرِيجِ الْبَيْتِ يُرَاجَعُ هَامِشُ «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرَبِيِّ .

(٣) الْمَوْجُودُ فِي الْمَطْبُوعِ (رِوَايَةُ يَحْيَى): «ثُمَّ خَرَجَ» وَ«خَرَجَ» صَحِيحَةٌ سَلِيمَةٌ، مُنَاسِبَةٌ لِمَعْنَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَقُلْ لَنْ نَخْرُجَ أَمَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ نَقْتُلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ .

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ مَوْضِعَ» .

(٥) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ» .

اسْتَحْقَاقُ زَيْدِ الْعِقَابِ سَبَبًا مُوجِبًا لِعِقَابِهِ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ «حَتَّى» بِمَعْنَى «حِينَ» فِي قَوْلِهِ (١): «حَتَّى تَمَلُّوا» أَي: حِينَ، إِنَّمَا جَازَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَى الْحِينَ؛ لِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ غَايَةً فِي الزَّمَانِ تَقُولُ: جَلَسْتُ حَتَّى الظُّهْرِ؛ أَي: حَتَّى هَذَا الْحِينَ، فَلَمَّا كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي الْحِينَ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْفِعْلُ سَدَّتْ مَسَدَهُ؛ أَي: لَا يَمَلُّ عِنْدَ الْغَايَةِ الَّتِي يَبْعُ الْمَلَلُ مِنْكُمْ. وَبِمَعْنَى «كَيْ» تَقُولُ: صَلَّيْتُ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ [لِي]. وَلَهَا مَعْنَى آخَرُ وَهُوَ قَوْلُكَ: لَا تَمَازِحْهُ حَتَّى يَغْضَبَ أَي: لَا تَبْلُغْ بِمَمَازِحَّتِهِ حَدَّ الْغَضَبِ.

و[قَوْلُهُ: «حَتَّى الْهَجْرَةَ»] الْهَجْرَةُ: هَيْئَةُ الْهَجْرِ كَالْجَلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ، وَسُمِّيَتْ هَجْرَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَهْجُرُ فِيهَا قَوْمَهُ وَيَقَاطِعُهُمْ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ مُهَاجِرَةً وَمُرَاغِمَةً، قَالَ [اللَّهُ] تَعَالَى (٢): ﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ (٣) وَالْمُرَاغِمُ: مَصْدَرٌ جَاءَ عَلَى مِثَالِ الْمَفْعُولِ بِمَعْنَى الْمُرَاغِمَةِ، كَمَا قَالُوا: الْمُقَاتَلُ بِمَعْنَى الْمُقَاتَلَةِ.

وَتَوَجِيهُهُ رِدَاءَهُ (٤) أَمْرٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ خَفَارَةَ (٥) رَجُلٍ وَتَأْمِينَهُ مِمَّا يَخَافُ، وَأَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ [أَنَّهُ] فِي كَنَفِهِ، أَلْقَى

(١) فِي الْحَدِيثِ: «إِكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطْبِقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». وَفِي الشُّعْرِ: أَنْشُدَ الْيَقْرُوبِيَّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْسَّاعِدِيِّ:

* لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى تَمَلُّوا *

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٠٠.

(٣) فِي (س).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «رِدَاؤُهُ».

(٥) فِي الْأَصْلِ: «حَارَهُ».

عَلَيْهِ رِدَاءُهُ أَوْ تَوْبًا مِنْ نِيَابِهِ، فَلَمْ يَعْرِضْ لَهُ أَحَدٌ، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ (١):
 وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ سُلِّ مِنْ مَا جِدَّ مَحْضٍ
 وَبَلَغَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّ وَكَيْعَ بْنَ الدَّوْرَقِيَّةِ التَّمِيمِيَّ (٢) أَوْقَعَ بِقَتَيْبَةَ بْنِ
 مُسْلِمٍ بِخُرَاسَانَ، فَحَطَبَ بِمَكَّةَ وَذَكَرَ عَدْرَ نَيْبِي تَمِيمٍ، وَسُرَّعَتْهُمْ إِلَى إِثَارَةِ

(١) اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ مُرَّةَ، أَحَدُ نَيْبِي قُرْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ. تُوْفِيَ فِي
 خِلَافَةِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أَحْبَبَهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٦٤٠)، وَدِيوَانَ
 الْهُذَلِيِّينَ (١٤٢/٢)، وَشَرْحُهُ لِلشُّكْرِيِّ (١٢٣٠)، وَالْأَغَانِي (٢١/٢١٦)، وَالْإِصَابَةَ
 (٢/٣٦٤). وَالْبَيْتُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ قَصِيدَةِ أوردَهَا الشُّكْرِيُّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ،
 وَأَبُو الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي «الْأَغَانِي» وَغَيْرَهُمَا، قَالَهَا أَبُو خِرَاشٍ بَعْدَ أَنْ أَفْلَتَ ابْنَهُ خِرَاشُ مِنْ
 بَنِي ثَمَالَةَ وَقَتَلُوا أَخَا أَبِي خِرَاشٍ عُرْوَةَ فِي قِصَّةٍ مَشْهُورَةٍ فَقَالَ:

حَمِدْتُ إِلَهِي بَعْدَ عُرْوَةَ إِذْ نَجَا خِرَاشُ وَبَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ
 فَوَاللَّهِ لَا أَنْسَى قَتِيلًا رَزَيْتُهُ بِجَانِبِ قَوْسِي مَا حَيَّيْتُ عَلَى الْأَرْضِ
 بَلَى إِنَّهَا تَعْفَى الْكُلُومَ وَإِنَّمَا يُوَكَّلُ بِالْأَذْنَى وَإِنْ جَلَّ مَا يَمْضِي
 وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى الْبَيْت

وَالشَّاهِدُ فِي: دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ (٤٧٠)، وَشَرْحُ الْحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (٧٨٧)، وَشَرْحُهَا
 لِلتَّبْرِيذِيِّ (١٤٥/٢)، وَالْإِنْصَافِ (٣٩٠).

(٢) وَكَيْعُ بْنُ الدَّوْرَقِيَّةِ، وَالدَّوْرَقِيَّةُ الْمَشْهُورُ بِهَا هِيَ أُمُّهُ، وَاسْمُهُ وَكَيْعُ بْنُ عُمَيْرِ الْقُرَيْبِيِّ
 التَّمِيمِيَّ، قَائِدٌ، شَجَاعٌ، مُشَارِكٌ فِي الْحُرُوبِ فِي خُرَاسَانَ، هُوَ الَّذِي قَتَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَازِمِ
 السُّلَمِيِّ فِي قِصَّةٍ مَذْكُورَةٍ، يُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٥٩٨، ٥٩٩)، وَتَارِيخُ الطَّبْرِيِّ
 (١٧٧/٦)، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْفَرَزْدَقُ:

كَأَنَّكَ لَمْ تَسْمَعْ تَمِيمًا إِذَا دَعَتْ تَمِيمٌ وَلَمْ تَسْمَعْ يَوْمَ ابْنِ خَازِمِ
 وَيَقُولُ أَيْضًا:
 أَنْغَضِبُ إِذْ أَدْنَا قُتَيْبَةَ جُرَّتَا جَهَارًا وَلَمْ تَغْضَبْ يَوْمَ ابْنِ خَازِمِ

الْفِتَنِ، فَقَامَ الْفَرَزْدَقُ [فَبَسَطَ رِدَاءَهُ وَقَالَ: رِدَائِي زَهْنٌ لَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِوَفَاءِ
بَنِي تَمِيمٍ، وَالَّذِي نُقِلَ عَنْهُمْ كَذِبٌ، فَمَا انْقَضَتْ إِلَّا مُدَّةٌ يَسِيرَةٌ حَتَّى أَتَتْهُ بَيْعَةٌ
وَكَيْعٌ وَبَنِي تَمِيمٍ، فَسُرِّيَ عَن سُلَيْمَانَ فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):

أَتَانِي وَأَهْلِي بِالْمَدِينَةِ وَقَعَةٌ لِأَلِ تَمِيمٍ أَفْعَدْتُ كُلَّ قَائِمٍ
كَأَنَّ رُؤُوسَ النَّاسِ إِذْ سَمِعُوا بِهَا مُشَدَّخَةً هَامَاتُهَا بِالْأَمَامِ
وَمَا بَيْنَ مَنْ لَمْ يُعْطِ سَمْعًا وَطَاعَةً وَبَيْنَ تَمِيمٍ غَيْرِ حَزِّ الْحَلَاظِمِ
فَدَى لِسُيُوفٍ مِنْ تَمِيمٍ وَفَى بِهَا رِدَائِي وَجَلَّتْ عَن وُجُوهِ الْأَهَاتِمِ
فَلَمَّا كَانَ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِنْدَ الْعَرَبِ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِدَائِهِ لِيُؤَمِّنَهُ وَتَطِيبَ نَفْسَهُ.

[مَا جَاءَ فِي الْوَلِيْمَةِ]

لَيْسَ فِي حَدِيثِ الْخَيْطِطِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَعَامَهُ كَانَ طَعَامَ وَلِيْمَةٍ، وَقَدْ
تَأَمَّلْتُهُ فِي الْمُصَنَّفَاتِ فَلَمْ أَجِدْ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ. طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ: الْعُرْسُ وَالْإِمْلَاكُ

(١) دِيْوَانُ الْفَرَزْدَقِ (٢/٣١٠) (دار صادر)، والبيت الثالث منها متأخر في الفصيدة ص (٢١٣)
وهي من أجزال فصائد الفرزدق، مطلعها:

تَحْرُجُ بِرُؤُوسِ الْمَدِينَةِ نَاقَتِي حَيْنَ عَجُولٍ تَبْتَغِي الْبَوَارِمِ
وَيَا لَيْتَ زُرَّاءَ الْمَدِينَةِ أَصْبَحْتَ بِأَخْفَارٍ فَلَجٍ أَوْ بِسِنْفِ الْكَوَاطِمِ
وَكَمْ نَامَ عَنِّي بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَبْلُ إِلَيَّ إِطْلَاعِ النَّفْسِ دُونَ الْحَيَاظِمِ
إِذَا جَسَّاتُ نَفْسِي أَقُولُ لَهَا اذْجِعِي وَرَاءَكَ اسْتَحْيِي بِيَاضَ اللَّهَازِمِ
فَإِنَّ الَّتِي ضَرَّتْكَ لَوْ ذُقْتَ طَعْمَهَا عَلَيْكَ مِنَ الْأَعْبَاءِ يَوْمَ التَّحَاظِمِ
وَلَسْتُ بِمَأْخُودٍ بِلُغْوِ تَقْوَلُهُ إِذَا لَمْ تَعْمُدْ عَاقِدَاتِ الْعَرَائِمِ

- وَهُوَ الْعَقْدُ - . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ^(١) : وَلَيْمَةُ الْعُرْسِ ، وَلَيْمَةُ الْخِتَانِ وَالنَّفَاسِ ، وَمَا حَدَّثَ [فِي] الشُّرُورِ وَاجِبٌ ، وَمَا قَالَهُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ ، وَإِنَّمَا الْوَلِيمَةُ مَا ذَكَرْنَاهُ^(٢) . وَطَعَامُ الْخِتَانِ يُسَمَّى الْإِعْدَارَ^(٣) ، وَطَعَامُ الْخُرْسِ يُقَالُ لَهُ : طَعَامُ النَّفَاسِ^(٤) ، وَمَا تَطْعَمُهُ النَّفْسَاءُ : خُرْسَةٌ^(٥) ، خَرَسْتُ تَخْرِيسًا . وَالنَّقِيعَةُ^(٦) : طَعَامُ الْقَادِمِ مِنْ سَفَرِهِ . وَالنَّقِيعَةُ : الشَّاةُ وَنَحْوَهَا^(٧) ، رَوَى الرَّبِيعُ ، عَنْ نَافِعٍ ،

(١) قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي «مُخْتَصَرِ الْمَرْيِّ» : (١٨٤) ، وَشَرَحَ الْفَاطِمَةُ «الرَّاهِرِ» لِلأَزْهَرِيِّ : (٣٢١) ، (٣٢٢) بَقِيَّةُ نَصِّ الشَّافِعِيِّ فِيهِمَا : «أَوْ حَدِيثِ سُرُورٍ وَدُعَى إِلَيْهَا النَّاسُ فَاسْمُ الْوَلِيمَةِ يَقَعُ عَلَيْهَا» وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ : «سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ : سُمِّيَ الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ عَنِ الْعُرْسِ : الْوَلِيمَةُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْلَمَ الرَّجُلُ : إِذَا اجْتَمَعَ عَقْلُهُ وَخُلُقُهُ . قَالَ : وَأَصْلُ الْوَلِيمَةِ : تَمَامُ الشَّيْءِ وَاجْتِمَاعُهُ ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلْقَيْدِ : وَلَمْ . قَالَ أَبُو مَنصُورٍ : فَسُمِّيَ طَعَامُ الْعُرْسِ : وَلَيْمَةً ؛ لِاجْتِمَاعِ الرَّجُلِ وَأَمْرَاتِهِ» وَفِي الْأَصْلِ : «قَالَ الشَّافِعِيُّ : اثْنَانِ وَلِيمَةٌ . . . ١٩» .

(٢) أَي : الْعُرْسُ وَالْإِمْلَاقُ ، وَفِي (س) : «قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ» ، وَيُرَاجَع : فَصُّ الْخَوَاتِمِ : (٤٠) .
(٣) فِي فَصِّ الْخَوَاتِمِ فِيمَا قِيلَ فِي الْوَلَائِمِ : (٧٠) قَالَ : «وَلَيْمَةُ الْعَدِيرِ . . . ثُمَّ قَالَ : وَالْإِعْدَارُ» «فَسَمَّاهَا وَلِيمَةً وَهِيَ لَيْسَتْ لِعُرْسٍ أَوْ إِمْلَاقٍ ، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ الْأَثِيرِ قَوْلَهُ : «الْوَلِيمَةُ فِي الْإِعْدَارِ حَقٌّ ، وَالْإِعْدَارُ الْخِتَانُ ، يُقَالُ : عَدَرْتُهُ وَأَعْدَرْتُهُ فَهُوَ مَعْدُورٌ ، ثُمَّ قِيلَ لِلطَّعَامِ الَّذِي يُطْعَمُ فِي الْخِتَانِ : إِعْدَارٌ . . . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النُّهَيْيَةِ (٥/٢٢٦) (فِي الْوَلِيمَةِ) : وَهِيَ الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ الْعُرْسِ» .

(٤) لَعَلَّ الصَّوَابَ : وَطَعَامُ النَّفَاسِ يُقَالُ لَهُ : الْخُرْسُ ، فَانْقَلَبَتِ الْعِبَارَةُ سَبْقَ ذَهْنٍ مِنَ النَّاسِخِ أَوِ الْمُؤَلَّفِ

(٥) فَصُّ الْخَوَاتِمِ : (٥٠) .

(٦) فَصُّ الْخَوَاتِمِ : (٥٨) .

(٧) فِي الْأَصْلِ : «وَنَحْوَهُ» .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا دَعَى أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْهُ عُرْسًا كَانَ أَوْ دَعْوَةً» وَهَذَا حَدِيثُ مَالِكٍ بِعَيْنِهِ، فَحَصَّ مَالِكٌ فِي رِوَايَتِهِ الْوَلِيمَةَ، وَمَعْنَى: «عُرْسًا كَانَ أَوْ دَعْوَةً» أَي: دَعْوَةً عَنْ عُرْسٍ، فَحَذَفَ الصَّفَةَ؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ تَكُونُ عُرْسًا وَغَيْرَ عُرْسٍ، وَإِلَّا فَلَا أَعْلَمَ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الدَّعْوَةَ تَشْمَلُ الْعُرْسَ وَغَيْرَ الْعُرْسِ. وَرَوَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدِيثَ نَافِعٍ فَقَالَ: «أَجِيبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ» وَلَمْ يَخْصَّ.

- «مَهِيمٌ»^(١) كَلِمَةٌ يَمْنِيَّةٌ، يُرِيدُونَ بِهَا مَا الْأَمْرُ وَمَا الشَّأْنُ؟ فَيَقِيمُونَهَا مَقَامَ حَرْفِ الِاسْتِفْهَامِ وَالشَّيْءُ الْمُسْتَفْهَمُ عَنْهُ، وَمِثْلُهَا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ الَّتِي وُضِعَتْ مَوْضِعَ الْجُمْلِ: «بَجَلٌ» وَ«حَسْبُكَ».

- [وَقَوْلُهُ: «زِنَةُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ»]. النَّوَاةُ: زِنَةُ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ، وَقَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ: ثَلَاثَةٌ/ دَرَاهِمٍ وَثَلْثٌ، وَقِيلَ: النَّوَاةُ - عِنْدَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - رُبْعٌ دِينَارٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): مَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ: أَنَّهُ أَرَادَ قَدْرَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ كَانَتْ قِيمَتُهَا خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ، وَلَمْ يَكُنْ ثَمَّ ذَهَبٌ، وَإِنَّمَا هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ لِتَسْمَى نَوَاةً، كَمَا سُمِّيَتِ الْأَرْبَعُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيَّةً، وَالْعَشْرُونَ دِرْهَمًا نَشًّا.

و«الدُّبَاءُ»: الْقَرْعُ^(٣).

(١) غريب أبي عبيد (٢/١٩١)، والتهابة (٤/٣٧٨)، واللسان (مهم) بوزن مريم.

(٢) غريب أبي عبيد (٢/١٩١).

(٣) في «الافتصاب»: «ساكنة الراء»، وفي «العين» (١/١٥٥): «القرع حمل الیقطين، وأحدتها: قرعة» وفي «المحكم» (١/١١٧): «القرع: حمل الیقطين، الواحدة قرعة»، وقال أبو حنيفة: هو القرع وأحدتها قرعة، فحرك ثابيتها.

[جَامِعُ النِّكَاحِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ» [٥٢]. الذَّرْوَةُ وَالذُّرْوَةُ^(١): أَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَالسَّنَامُ: الْحَدْبَةُ، وَخَصَّهُ بِقَوْلِهِ: عَلَى ذُرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، وَالْإِبِلُ تُشَبَّهُ بِالشَّيَاطِينِ.

- [قَوْلُهُ: «فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيئِهَا»]. وَالنَّاصِيئَةُ: مُقَدَّمُ الرَّأْسِ، وَخَصَّهَا؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُعَبِّرُ عَنِ مَلِكِ الشَّيْءِ وَالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ بِأَنْ يَقُولُوا: أَخَذَ بِنَاصِيئِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٢): ﴿نَاصِيئَ كَذِبِي﴾ وَشَبَّهَ بِهَا عَطَاءَ النَّاسِ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، وَالنَّاكِحُ وَالْمُتَسَرِّي رَاغِبَانِ فِي أَنْ يُمْلِكَهُمَا اللَّهُ مَا نَكَحَا وَتَسَرَّيَا، وَجَعَلَهُمَا مُتَصَرِّفَيْنِ تَحْتَ إِرَادَتِهِمَا.

رَوَى الشَّعْبِيُّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَتِي لِي وُلِدَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمَتْ فَأَصَابَتْ حَدًّا فَعَمِدَتْ إِلَى الشُّفْرَةِ فَذَبَحَتْ نَفْسَهَا، فَأَدْرَكْتُهَا وَقَدْ قَطَعَتْ بَعْضَ أَوْجَعِهَا، فَدَاوَيْتُهَا فَبَرِئَتْ، ثُمَّ نَسَكْتُ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْقُرْآنِ فَحَفِظْتُهُ، وَهِيَ الْآنَ تُحْطَبُ إِلَيَّ، أَفَأخْبِرُ مِنْ شَأْنِهَا بِالَّذِي كَانَ؟ فَقَالَ عُمَرُ:

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: وَهِيَ عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدٍ فِي وَفْتِنَا هَذَا مُحَرَّكَةٌ غَيْرُ سَاكِنَةٍ، فِي الْمُفْرَدِ: قَرَعَةٌ، وَفِي الْجَمْعِ: قَرَعٌ.

(١) الذَّرْوَةُ مُثَلَّثَةُ الدَّالِ، كَذَا قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي مَثَلِهِ (٢/٢٥، ٢٦)، وَابْنُ مَالِكٍ فِي الْإِعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١/٢٢٩)، وَالْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي الْغُرَرِ الْمُبْتَنِيَّةِ (٤٣٧).

(٢) سُورَةُ الْعَلَقِ، آيَةُ: ١٦، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيئِهَا﴾ سُورَةُ هُودِ، آيَةُ: ٥٦.

أَتَعَمَدُ إِلَى سِتْرِ سِتْرِهِ اللَّهُ فَتُكْشِفُهُ؟ لَعْنُ بَلْعَيْنِي أَنْكَ ذَكَرْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهَا لِأَجْعَلَنَّكَ نَكَالًا لِأَهْلِ الْأَبْصَارِ، بَلْ أَنْكُحَهَا إِنْكَاحَ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَالِكٌ وَلِلْخَبِيرِ». يُرِيدُ: مَالِكٌ وَلِلذَكَرِ الْخَبِيرِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، أَوْ مَالِكٌ وَلِلْخَبِيرِ بِمَا كَانَ، فَيَكُونُ فِيهِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ الْآخِرِ مَجَازَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ حَذَفَ بَعْضَ الْكَلَامِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ أَقَامَ الْخَبِيرَ الَّذِي هُوَ اسْمٌ مَقَامَ الْإِخْبَارِ الَّذِي هُوَ مَصْدَرٌ، كَمَا وَضَعَ الْمَتَاعَ مَوْضِعَ التَّمْتِيعِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿يَمْتَعِكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا﴾ وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ لِإِنَّمَا فِيهِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ حَذْفُ الْمُضَافِ فَهُوَ أَوْلَى.

- وَقَوْلُهُ: «أَحَدْتُ». كِنَايَةٌ عَنِ زَنْتِ، كَمَا كُنِيَ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢):

﴿كَأَنَا يَا كُشْلَانَ الطَّلَعَامُ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «كَأَدَّ أَنْ يَضْرِبَهُ». كَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَالنَّحْوِيُّونَ يَأْبَوْنَ اجْتِمَاعَ «كَأَدَّ» مَعَ «أَنَّ» إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ (٣)، وَرَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَمَتَّعُوهُمْ مَتَاعًا حَسَنًا» وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ سُورَةِ هُودِ، الْآيَةِ: ٣، وَلَعَلَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا. وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَتَّعُوهُمْ عَلَى الْوَسِيعِ قَدْرًا...﴾ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةِ: ٢٣٦.

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةِ: ٧٥. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (٢/٣٠٨): «وَمَنْ أَحْسَنَ مَا جَاءَ فِي الْكِنَايَةِ ﴿كَأَنَا يَا كُشْلَانَ الطَّلَعَامُ﴾ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعَةِ بِدُونِ «أَنَّ» وَاتِّصَالَ خَبَرِ «كَأَدَّ» بِ«أَنَّ» قَلِيلٌ وَلَيْسَ بِضَرُورَةٍ كَمَا قَالَ الْمَوْلَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ (٢/٢٩١): «وَالشَّائِعُ فِي خَبَرِ «كَأَدَّ» وَرُودِهِ مُضَارِعًا غَيْرَ مُقْتَرَنٍ بِ«أَنَّ» كَقَوْلِهِ: ﴿كَأَدُّوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِيَدَا﴾ وَرُودِهِ مُقْتَرَنًا بِ«أَنَّ» قَلِيلٌ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «مَا كِدْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ =

عُمَرَ^(١): «كَادَ يَضْرِبُهُ» بِإِسْقَاطِ «أَنَّ».

- [قَوْلُهُ]: «فَأَثَرَ الشَّابَّةَ»^(٢) عَلَيْهَا» [٥٧]. [أَيُّ: فَضَّلَهَا]^(٣)، يُقَالُ: أَثَرَهُ،
وَأَثَرَهُ، وَأَثَرَهُ^(٤).

- [وَقَوْلُهُ]: «نَاشَدْتُهُ الطَّلَاقَ». سَأَلْتُهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا وَطَلَبَتْ مِنْهُ، نَاشَدْتُكَ اللَّهَ
وَنَشَدْتُكَ؛ أَيُّ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ.

أَنَّ تَغْرِبَ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَبَيْتُمْ قَبُولَ السَّلْمِ مِنَّا فَكِدْتُمْ لَدَيْ الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ

وَيُرَاجَعُ: شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ لِابْنِ مَالِكٍ (٩٨)، وَحَدِيثُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ
الْبُخَارِيُّ (١٠)، كِتَابُ الْأَذَانِ (٢٦) (بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ مَا صَلَّيْنَا . . .) وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ
ابْنُ مَالِكٍ فِي شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (٢٠٩/١)، وَشَرْحُ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ (٢٠٨/٢).

(١) فِي «الْاِقْتِصَابِ» قَالَ الْيَقْرُبِيُّ: «كَمَا وَقَعَ فِي رِوَايَتِنَا، وَكَذَا وَجَدَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ»
وَالْمَقْصُودُ بِأَبِي عُمَرَ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّبِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - . وَبِكِتَابِهِ نَسَخْتَهُ مِنْ «الْمَوْطَأِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَأَثَرَ الشَّاهِ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَضْلُهَا».

(٤) قَيْدُهَا الْيَقْرُبِيُّ بِالْمِثَالِ فَقَالَ: «أَثَرُهُ عَلَى مِثَالِ غَرْفَةٍ، وَإِثْرُهُ عَلَى مِثَالِ كِسْرَةٍ، وَأَثَرُهُ عَلَى مِثَالِ
سَحْرَةٍ» وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٢٣، ٤١٨)، وَتَهْدِيبُ اللَّعْنَةِ (١٥/١٢٠)، وَالْمِثْلُ لِابْنِ
السَّيِّدِ (١/٣٠٤)، وَإِكْمَالُ الْإِعْلَامِ لِابْنِ مَالِكٍ (١/٣٥)، وَالغُرُورُ الْمُبْتَلَى (٣٥٩).

/ كِتَابُ الطَّلَاقِ (١)

- ذَكَرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿أَطْلَقُ مَرَّتَانٍ﴾. فَقَالَ: الْعَرَبُ تَعْنِي بِالْمَرَّةِ: الْوَقْتَ مِنَ الزَّمَانِ، وَتَعْنِي بِهَا أَيْضًا: الْمَصْدَرُ، فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: لَقِيتُ زَيْدًا مَرَّةً جَازًا أَنْ يُرِيدَ وَقْتًا وَاحِدًا، وَجَازًا أَنْ يُرِيدَ لَقِيَّةً وَاحِدَةً.

[مَا جَاءَ فِي الْبَيِّنَةِ]

[طَلَاقُ] (٣) الْبَيِّنَةُ مِنْ بَتِّ الْحَبْلِ: إِذَا قَطَعَهُ، وَابْتَتَّ مَا بَيْنَ الْقَوْمِ، أَيْ: انْقَطَعَ، وَيُقَالُ: بَتَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَأَبَتْهُ: إِذَا فَصَلَهُ، وَالْبَيِّنَةُ: مَصْدَرٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عِنْدَ سَبَبِيَّتِهِ (٤) وَأَصْحَابِهِ. وَزَعَمَ الْفَرَّاءُ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ مُعَرَّفًا وَمُنْكَرًا. - [قَوْلُهُ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي ثَمَانِي تَطْلِيقَاتٍ] [٢]. ثَمَانِي تَطْلِيقَاتٍ، وَثَمَانِ تَطْلِيقَاتٍ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ وَحَذْفِهَا لُغْتَانِ جَائِزَتَانِ.

- [قَوْلُهُ: لَا تَلْبَسُونَ عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ]. يُقَالُ: لَبَسَ الْأَمْرُ يَلْبَسُهُ: إِذَا خَلَطَهُ وَأَبْهَمَهُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «لَا تَلْبَسُونَ» عَلَيَّ مَعْنَى النَّهْيِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «نَتَحَمَّلُهُ عَنْكُمْ» يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مَجْزُومًا عَلَيَّ النَّهْيِ. وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٥٥٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِي (١/١٠٦)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (١٨٦)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٢٧١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤١١)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٥/١٧)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٤/٢)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢/٧٢٢)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٧٩)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِيِّ (٣/١٦٦)، وَكَشَفُ الْمُغْطَى (٢٥٦).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٩.

(٣) فِي (س).

(٤) الْكِتَابُ (١/١٩٠)، وَيُرَاجَعُ: اللُّسَانُ وَالتَّاجُ (بِت) عَنْ ابْنِ بَرِّي.

القائل^(١): لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ [وَيَعْجَزُ عَنْكَ، أَي: لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ] وَيَكُونُ مِنْهُ أَنْ يَعْجَزَ عَنْكَ، وَلَا تَلْبِسُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، وَيَكُونُ مِمَّا أَنْ نَتَحَمَّلَهُ عَنْكُمْ.

[مَا جَاءَ فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ^(٢) . .]

- [قَوْلُهُ: «حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبِكِ»] [٤]. أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: «حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِبِكِ» أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسْرِحَ نَاقَتَهُ أَلْقَى حَبْلَهَا عَلَيَّ غَارِبِهَا، لِئَلَّا تَطَّأَهُ وَتَعْتُرَ فِيهِ ثُمَّ يُرْسِلَهَا تَذْهَبَ حَيْثُ شَاءَتْ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُطَلِّقُ بِهِذِهِ الْكَلِمَةَ. وَالْغَارِبُ: أَعْلَى السَّنَامِ، وَيَكُونُ أَيْضًا أَعْلَى الْكَتِفَيْنِ وَالظَّهْرِ^(٣).
وَالْمَجَادِيحُ^(٤): نُجُومٌ كَانَتِ الْعَرَبُ تَنْسِبُ إِلَيْهَا الْأَنْوَاءَ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ أَنَّ الدَّبْرَانَ يُقَالُ لَهُ: مَجْدَحٌ وَمُجْدَحٌ^(٥).

[مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ]

- [قَوْلُهُ: «خَطَبْتُ عَلَيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ»] [١٤]. مَجَازُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَيَّ

وَجْهَيْنِ:

- (١) هَذَا فِي أُمَّثِلَةِ النَّحْوِيِّينَ، يُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (١/٤٢٥)، وَالْمَسَائِلُ الْمُنْتَوَرَةُ (١٤٨) . . .
- (٢) الْخَلِيَّةُ: مِنْ كِتَابَاتِ الطَّلَاقِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ خَلِيَّةٌ، فَتَطْلُقُ مِنْهُ، وَهِيَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ كِتَابَاتِ الطَّلَاقِ . . . يُقَالُ: رَجُلٌ خَلِيٌّ، لَا زَوْجَةَ لَهُ، وَامْرَأَةٌ خَلِيَّةٌ لَا زَوْجَ لَهَا. «النُّهَيْةُ ٢/٧٥»، وَمِثْلُهُ: الْبَرِيَّةُ.
- (٣) الرَّاهِرُ لَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢/٢٥٧).
- (٤) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ (٣/٢٥٩)، وَالْغَرِيبِيُّ (١/٣٢٣)، وَالْمُعْنِثُ (١/٣٠١)، وَالنُّهَيْةُ (١/٢٤٣).
- (٥) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا، الْأَنْوَاءُ لَابْنِ قَتَيْبَةَ (٣٧)، وَفِي الْأَزْمَنَةِ وَالْأُمَّكِنَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١/٣١٤)، قَالَ: «حَكَاهُمَا الشُّبَّانِيُّ».

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ: عَلَى لِسَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَمَا يُقَالُ: فَلَانَ تَكَلَّمَ عَلَى
لِسَانِ فَلَانٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ «عَلَى» بِمَعْنَى اللَّامِ (١).

- [وَقَوْلُهُ: [و] مِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ؟] [١٥]. زَعَمَ يَعْقُوبُ (٢) أَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ:
أَفْتَاتَ عَلَيْهِ بِالْهَمْزِ؛ وَلَا يُقَالُ بغيرِ هَمْزٍ، وَمَا قَالَهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ
مَهْمُوزًا كَمَا زَعَمَ لَجَازَ تَسْهِيلُهُ كَمَا يَسْهَلُ كُلُّ مَهْمُوزٍ، وَكَيْفَ وَقَوْلُ النَّاسِ أَفْتَاتَ
[بغيرِ هَمْزٍ -] صَحِيحٌ؟! عَلَى أَنْ يَكُونَ افْتَعَلَ مِنْ فَاتِ الْأَمْرِ. وَكَانَ الْوَجْهُ:
أَمِثْلِي - فِي الْمَوْضِعَيْنِ - بِهَمْزَةٍ الْاسْتِنْفَاهِمْ وَلَا يَحْذِفُونَهَا إِلَّا مَعَ «أَم» فِي
الْمَشْهُورِ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ لِأَنَّ «أَم» تَدُلُّ عَلَيْهَا، وَرَبِّمَا حُذِفَتْ دُونَ ذِكْرِ «أَم» اتِّكَالَ
عَلَى فَهَمِ الْمُخَاطَبِ.

- وَذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ: «خَطَأَ اللَّهُ نَوْءَهَا». فَقَالَ: الْعَرَبُ تَنْسِبُ الْأَنْوَاءَ
إِلَى مَنَازِلِ الْقَمَرِ السَّاقِطَةِ فِي / الْمَغْرِبِ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ يَنْسِبُهَا إِلَى الطَّالِعَةِ فِي
الْمَشْرِقِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَمَعْنَى النَّوْءِ: سُقُوطُ نَجْمٍ وَطُلُوعُ آخَرَ، مِنْ نَاءِ الطَّالِعِ

(١) نَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ عِبْرَةَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا فِي كِتَابِهِ «الْاِفْتِضَاب» وَزَادَ عَلَيْهَا بَعْدَ قَوْلِهِ: «بِمَعْنَى اللَّامِ»
كَمَا قَالَ الرَّاعِي [دِيوانه: ١٤٢]:

رَعَتْهُ أَشْهُرًا وَخَلَا عَلَيْهَا فَطَارَ النَّيْءُ فِيهَا وَاسْتَعَارَا

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٤٩)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٦٦، ٣٦٧)، وَتَرْبِيَةِ «الْمَشْهُوفِ الْمُعْلَمِ» (٥٨٧).

وَجَاءَ فِي تَهْذِيبِ الْإِصْلَاحِ: «وَقَدْ أَفْتَاتَ بِأَمْرِهِ: إِذَا اسْتَبَدَّ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
أَفْتَاتَ: غَيْرُ مَهْمُوزٍ مِنَ الْقَوَاتِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: تَفَوَّتَ غَيْرُ مَهْمُوزٍ، وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا
حَكَى يَعْقُوبُ مَا حَكَى أَبُو زَيْدٍ فِي «النَّوَادِرِ»...».

يُنْوَأُ: إِذَا نَهَضَ بِثِقَلٍ، فَإِذَا سَقَطَ وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا قَبِيلَ: خَوَى وَأَخْوَى وَأَخْفَقَ،
فَضْرِبَ مَثَلَهُ لِلْحَيَبَةِ فَقَالُوا: خَطَأَ اللَّهُ نُوءَهَا لِمَنْ دَعَا عَلَيْهِ بِالْحَيَبَةِ .

- [قوله]: «قولُ الثَّقَفِيِّ: بِفَيْكِ الْحَجَرِ»^(١) [١٣]. هَذِهِ اللَّفْظَةُ تُسْتَعْمَلُ
عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: حَيَبَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِ، أَوْ مَنْ يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَا حَظَّ لَهُ فِيمَا أَرَادَهُ
[إِلَّا] الْحِجَارَةَ فَيَقُولُونَ: بِفَيْهِ الْحَجَرُ، وَالْجَنْدَلُ، وَالْكَثْكُثُ وَالْكِثْكُثُ، وَالْأَثْلُبُ،
وَالْإِثْلُبُ، وَالْبَرِي، وَالتُّرْبُ، وَهُوَ أَحَدُ التَّأْوِيلَاتِ فِي قَوْلِهِ: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» .
وَالْمَعْنَى الثَّانِي: يُرِيدُونَ بِهِ هَلَاكَ الْمَقُولِ لَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَصْرُوعَ
يَلْقَى بِوَجْهِهِ التُّرَابَ وَالْحِجَارَةَ، وَمِنْهُ فِي الْمَعْنَى: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ، وَ[قَوْلُ الشَّاعِرِ]:

* لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ ^(٢) *

(١) المستقصى (١٢/٢)، وتمثال الأمثال (٣٨٢).

(٢) قوله: «لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ» استعملها كثير من الشعراء هكذا:

* فَحَرَ صَرِيْعًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ *

وهي عَجْرُ بَيْتِ مَزْرُوثِ شِعْرِي لِكُلِّ شَاعِرِ الْحَقِّ فِي أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ كَقَوْلِهِمْ:

* أَلَا لَيْتَ شِرِّي هَلْ أَبَيْتَنَّا لَيْلَةً *

وقولهم:

* أَيَا رَاكِبًا إِمَّا عَرَضْتَ فَبَلَّغْنَا *

وقولهم:

* وَعَاذَلَهُ هَبَّتْ بَلْبَلٌ تَلُوْمُنِي *

وَأَمْثَالُهَا كَثِيرٌ. ثُمَّ صَارَ قَوْلُهُمْ: «لِلْيَدَيْنِ وَالْفَمِ» مَثَلًا وَتَنَاوَلَهُ أَصْحَابُ كُتُبِ الْأَمْثَالِ، يُرَاجِعُ:

أمثال أبي عبيد (٧٧)، وشرحه فصل المقال (٩٨)، ومجمع الأمثال (١٤٤/٣)، =

والمعنى الثالث: يُرِيدُونَ بِهِ الْغَيْظَ الَّذِي لَا يَقْدِرُ مَعَهُ الْمُغْتَاطُ عَلَى الْإِنْتِصَارِ؛ لِأَنَّ الْكَلْبَ يُرْمَى بِالْحَجَرِ فَيَعَضُّ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ، وَلَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى أَمْثَالٌ مِنْهَا: «هُوَ يَحْدِفُ نَابَهُ»، وَ«يَعَضُّ عَلَيْهِ الْأَنَايِلُ» وَ«يَعَضُّ عَلَيْهِ الْأَرَمَ»^(١). وَهِيَ الْأَسْنَانُ، وَقِيلَ: الْأَصَابِعُ، وَقِيلَ: الْحِجَارَةُ. فَمَعْنَى هَذَا الْأَخِيرِ مِنَ الْمَعَانِي أَغَاضَكَ اللَّهُ غَيْضًا لَا تَقْدِرُ عَلَى الْإِنْتِصَارِ. وَإِنَّمَا سَكَتَ

والمستقصى (٢/٢٩٤).

وفي أمثال أبي عبيد أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ يُرْوَى عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا هِيَ الَّتِي قَالَتْ: ثُمَّ أَوْرَدَهُ الشُّعْرَاءُ فِي أَشْعَارِهِمْ وَتَمَثَّلَ بِهِ النَّاسُ، وَوَرَدَ فِي آيَاتٍ تُنْسَبُ إِلَى الْأَشْتَرِ بْنِ مَالِكِ التَّحَعِّيِّ قَالَهَا فِي مَوْعِظَةِ الْجَمَلِ لَمَّا قَتَلَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْهَا:

وَأَشْعَتْ قَوَامِ بِآيَاتِ رَبِّهِ	كَثِيرَ التَّقَى فَيَمَّا تَرَى الْعَيْنُ مَسْلِمِ
شَكَكْتَ لَهُ بِالرُّمْحِ جَنَبَ قَمِيصِهِ	فَخَرَّ صَرِيحًا لِلْيَدَيْنِ وَلِلْقَمِ
عَلَى غَيْرِ ذَنْبٍ غَيْرِ أَنْ لَيْسَ تَابِعًا	عَلِيًّا وَمَنْ لَا يَسْبِحِ الْحَقَّ يَظْلِمِ
يُذَكِّرُنِي حَامِيَمَ وَالرُّمْحَ شَاجِرًا	فَهَلَّا تَلَا حَامِيَمَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

يُراجِع: شرح أدب الكاتب للجواليقي (٣٦١).

وَتُرْوَى الْآيَاتُ لِعَدَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَهِيَ فِي مَصَادِرَ كَثِيرَةٍ. وَجَاءَ فِي آيَاتِ اللَّعْبَاسِ بْنِ

مِرْدَاسِ السَّلَمِيِّ الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - [ديوانه: ١٤٦]:

وَمَا زَالَ مِنْهُمْ زَائِعٌ عَنْ سَبِيلِهَا وَأَخْرُ يَهْوِي لِلْيَدَيْنِ وَلِلْقَمِ

.... وَغَيْرِهِ كَثِيرٌ.

(١) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ لِلجَوْهَرِيِّ: «يُحَرِّقُ عَلَيْهِ الْأَرَمَ» وَفِي الْمُسْتَقْصَى، وَتَمَثَّلَ الْأَمْثَالُ: «هُوَ

يَعَضُّ عَلَيْهِ الْأَرَمَ» وَهُوَ يُحَرِّقُ عَلَيْهِ الْأَرَمَ». يُراجِع: أمثال أبي عبيد (٣٥٣)، وَأَمْثَالُ أَبِي فَيْدٍ

(١١٤)، وَفَصْلُ الْمَقَالِ (٤٨٢)، وَتَمَثَّلَ الْأَمْثَالُ (٥٩٠)، وَهُوَ فِي اللَّالِي (٧٥)، ٣٦٩،

(٣٧٠)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاجُ. وَالْأَرَمُ: الْحَصَا، وَيُضْرَبُ الْمَثَلُ فِي إِظْهَارِ الْغَيْظِ وَالْحَفْدِ وَالْعَدَاوَةِ.

الثَّقَفِيُّ عِنْدَ الْأُولَى ؛ لِأَنَّهُ رَضِيَ بِهَا وَأَرَادَهَا . وَتَكَلَّمَ فِي الْأُخْرَى لَمَّا تَكَلَّمَ يُرِيدُ :
حَيَّةَ أَمْلَهَا مِمَّا أَرَادَتْ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ وَلَا أَرَادَهُ .

- تَزْوِيجُ عَائِشَةَ [وَ] حَفْصَةَ [١٤ ، ١٥] . التَّزْوِيجُ وَإِنْ كَانَ وَقِيعًا عَلَى عَقْدِ
النِّكَاحِ فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يُسْمَى كُلُّ مَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبِ تَزْوِيجِهَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَقْدًا ،
فَتَكُونُ عَائِشَةُ أَمْرَتْ بِذَلِكَ وَحَطَبَتْ وَتَكَلَّمَتْ فِي الصَّدَاقِ ، وَلَمْ تَلِ عَقْدَهُ ، وَقَدْ
وَجَدْتُهُمْ يَنْسِبُونَ الْفِعْلَ إِلَى مَنْ أَمَرَ بِهِ وَمَنْ رَضِيَهُ ، كَمَا يَنْسِبُونَهُ إِلَى مَنْ فَعَلَهُ ،
فَيَقُولُونَ : كَتَبَ الْأَمِيرُ بِكَذَا ، وَبَنَى الْمَلِكُ كَذَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١) : ﴿ فَلِمَ
تَقُولُونَ أَنْبِيََاءَ اللَّهِ ﴾ وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ آبَاؤُهُمْ ، وَأَهْلُ دِينِهِمْ ، فَلَمَّا تَابَعُوهُمْ وَرَضُوا
بِفِعْلِهِمْ نَسَبَ الْقَتْلَ إِلَيْهِمْ .

[الإيلاء]

إِلَى الرَّجُلِ يُؤَلَّى إِيْلَاءٌ فَهُوَ مُؤَلَّى ، وَالْمَحْلُوفُ عَلَيْهِ مُؤَلَّى عَلَيْهِ ، وَالْمَحْلُوفُ
بِهِ مُؤَلَّى بِهِ ، وَيُقَالُ لِلْيَمِينِ : أَلِيَّةٌ وَأَلْوَةٌ / وَأَلْوَةٌ وَأَلْوَةٌ (٢) .

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٣) : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ فَقَالَ : يُحْتَمَلُ أَنْ
يَكُونَ « مِنْ » بِمَعْنَى « عَلَى » كَمَا جَاءَتْ « عَلَى » بِمَعْنَى « مِنْ » فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤) :
﴿ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ ﴾ أَي : مِنَ النَّاسِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : الَّذِينَ يُؤْلُونَ

(١) سورة البقرة ، الآية : ٩١ .

(٢) المثلث لابن السيد (١/٣٠٣) .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢٢٦ .

(٤) سورة المطففين ، الآية : ٢ .

لَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصَ فَيَكُونُ «مِنْ» مُعَلَّقَةً بِالاسْتِقْرَارِ (١) الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّامُ لَا بِالِإِيْلَاءِ، كَمَا تَقُولُ لِلْمُطَلَّقِ مِنْ زَوْجَتِهِ أَنْ تَعْتَدَ، أَيْ: هَذَا وَاجِبٌ لَهُ عَلَيْهَا.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَدَاوًا ﴿يُؤَلُّونُ﴾ بـ«مِنْ» حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ إِذَا آلَى مِنْهَا فَقَدْ انْفَصَلَ مِنْهَا وَتَبَرَّأَ (٢)، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ (٣):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أُعَجِبَنِي رِضَاهَا
فَعَدَى الرَّضَى بـ«عَلَى» لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِقْبَالِ؛ فَإِذَا رَضِيَ عَنْهُ أُقْبِلَ عَلَيْهِ.

- و[قَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ تَفِيءَ»] [١٧]. الفَيْءُ: الرَّجُوعُ، فَأَيْ يَفِيءُ: إِذَا رَجَعَ.

- و[قَوْلُهُ: «عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ»] [١٨] يُقَالُ: رَجَعْتُ يَرْجِعُونَ الْمَصْدَرَ، وَرَجْعَةُ يَرْجِعُونَ الْهَيْئَةَ.

- و[قَوْلُهُ: «مِنْ مَرَضٍ أَوْ سَجْنٍ»] [١٩]. السَّجْنُ: الْبَيْتُ الَّذِي يُسَجَّنُ

فِيهِ، وَالسَّجْنُ: الْمَصْدَرُ، وَهُوَ الْبَيْتُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَإِنْ كُسِرَتْ فِيهِ لَمْ تَمْتَنِعِ.

(الظَّهَارُ)

- ظَاهِرٌ (٤) الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ، وَتَظَاهَرَ، وَتَظَهَّرَ بِمَعْنَى، وَقَدْ قُرِيَ بِهِمَا (٥).

(١) في الأصل: «بالإقرار».

(٢) في الأصل: «تبوأ».

(٣) تقدم ذكره في الجزء الأول.

(٤) تأخرت هذه الفقرة عن الفقرة التي تليها في الأصل.

(٥) يقصد ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ سورة التَّحْرِيمِ، الآية: ٤. قال ابن خالويه

في «إعراب القراءات» (٢/٣٧٦): «قَرَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ...» وذكر علته كلُّ هُنَاكَ.

قَالَ دَاوُدُ^(١): الْعَوْدَةُ هِيَ إِلَى الْقَوْلِ، وَلَا يَلْزَمُ الظَّهَارُ عَنْهُ حَتَّى تُتَكْرَرَ حَدَّ الْقَوْلِ بِهِ مَرَّتَيْنِ، وَ«مَا» مَعَ مَا بَعْدَهَا فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، أَيْ: يَعُودُونَ لِلْقَوْلِ، كَمَا يُقَالُ: أَعْجَبَنِي مَا فَعَلْتَ، أَيْ: فِعْلَكَ، وَالْعَوْدَةُ عِنْدَ مَالِكٍ: الْإِجْمَاعُ عَلَى الْإِمْسَاكِ وَالْوَطْءِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُقِيمُ الْمُصَادِرَ تَارَةً مَقَامَ الْمَفْعُولِ، وَتَارَةً مَقَامَ الْفَاعِلِ فَيَقُولُونَ: دِرْهَمٌ ضَرَبُ بَلَدٍ كَذَا، وَثَوْبٌ نَسَجَ الْيَمَنِ، وَرَجُلٌ صَوَّمُ وَرَضَى وَعَدَلُ، أَيْ: مَضْرُوبٌ، وَمَنْسُوجٌ، وَمَرْضِيٌّ، وَعَادِلٌ/ وَصَائِمٌ، فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا كَانَ الْقَوْلُ فِي الْآيَةِ وَقِيعًا مَوْقِعَ الْمَقُولِ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ: ثُمَّ يَعُودُونَ لِوَطْءِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّهَارُ، أَوْ الْإِمْسَاكِ الْمَقُولِ فِيهِ الظَّهَارُ. وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ أَنْ تَكُونَ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «لِمَا» بِمَعْنَى «مَنْ» الَّتِي تَقَعُ لِمَنْ يَعْقِلُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾ وَ«سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ» (٣). فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى هَذَا: ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فِيهِ الظَّهَارُ أَيْ: الْوَطْءِ أَوْ إِمْسَاكِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحَدْفِ

(١) هُوَ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ دَاوُدُ الظَّاهِرِيُّ، وَاسْمُهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلْفِ الْأَصْبَهَانِيِّ، أَبُو سُلَيْمَانَ (ت ٢٧٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ بَغْدَادَ (٣٦٩/٨)، وَطَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ (٩٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٩٧/١٣)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (١٥٨/٢).

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣.

(٣) فِي «الْأَفْتِضَابِ» لِلْيَقْرَبِيِّ: وَقَوْلُ الْعَرَبِ: «سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ...» وَفِي أَحَادِيثِ الْمُوطَّأِ (٢/٩٩٢) بَابُ الْقَوْلِ إِذَا سَمِعْتَ الرَّعْدَ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ تَرَكَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ». وَلِلْحَدِيثِ رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَهُنَاكَ أَحَادِيثُ أُخْرَى، وَلَمْ أَجِدْ فِيهَا: «مَا يُسَبِّحُ»، وَلَمْ يُورِدْهُ الْمُؤَلِّفُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ. وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (١٦/٣٨٨-٣٩٠): أَحَادِيثُ وَأَثَارٌ بِهَذَا اللَّفْظِ وَلَيْسَ فِيهَا «مَا سَبَّحَ» وَفِيهَا «الَّذِي» وَ«مَنْ».

لِلْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَحَدِيثُ أَوْسٍ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ كَرَّرَ لَفْظَ الظَّهَارِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ. وَاللَّامُ فِي «لَمَّا» مُتَعَلِّقَةٌ بِ﴿يَعُودُونَ﴾^(١) وَقَالَ الْأَخْفَشُ^(٢): هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالتَّحْرِيرِ، وَفِي الكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ فَعَلَيْهِمْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ لِلْفِطْهِمْ بِالظَّهَارِ، ثُمَّ يَعُودُونَ لِلوَطْئِ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْمَعْنَى: ثُمَّ يَعُودُونَ لِنَقْضِ مَا قَالُوا، أَي: مَا عَقَدُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الحَلْفِ. وَقَالَ الفَرَّاءُ^(٣): اللَّامُ بِمَعْنَى «عَنْ» وَالْمَعْنَى: ثُمَّ يَرْجِعُونَ عَمَّا قَالُوا، وَيُرِيدُونَ الوَطْئَ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الفَقِيهَ^(٤): العَوْدَةُ هِيَ نَفْسُ القَوْلِ، أَي: عَادَ إِلَى القَوْلِ الَّذِي كَانَ يُقَالُ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَقَدْ قَالَهُ قَبْلَهُ غَيْرُهُ.

- [قَوْلُهُ]: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ ظَهَارٌ» [١٩]. رُوِيَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

(١) يَقْضِدُ الآيَةَ الكَرِيمَةَ: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَنَاسَأَ...﴾ سورة المَجَادِلَةِ، الآيَةُ: ٣. وَنَزَلَتْ الآيَةُ فِي أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ وَزَوْجَتِهِ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ. يُرَاجَع: أسباب التَّرْوَلِ لِلوَاحِدِي (٤٣٤)، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (٣/٢٨)، وَالمُحَرَّرِ الوَجِيزِ (٣٣٣/١٤)، وَزَادَ المَسِيرِ (١٨١/٨)، وَتَفْسِيرِ القَرطُبِيِّ (٢٧١/١٧)، وَالدَّر المنثور (١٨٠/٦).

(٢) معاني القرآن للأخفش (٥٣٧/٢).

(٣) معاني القرآن للفراء (١٣٩/٣).

(٤) هو الإمام أبو حنيفة الثُّعْمَانِ صَاحِبُ المَذْهَبِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -، وَإِنَّمَا لَقِبَهُ هُنَا بِ«الفقيه» لِيَفْرُقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ اللُّغَوِيِّ الدِّيْنَوْرِيِّ صَاحِبِ كِتَابِ «النَّبَاتِ» وَهُوَ كَثِيرُ الذِّكْرِ لَهُ وَالثَّقَلُ عَنْهُ، لِذَا أَرَادَ التَّنْبِيْهُ هُنَا عَلَى أَنَّ صَاحِبَ هَذَا الرِّأْيِ هُوَ أَبُو حَنِيفَةَ الثُّعْمَانِ صَاحِبُ المَذْهَبِ؛ لِذَا قَالَ: «الفقيه» أَي: وَلَيْسَ اللُّغَوِيُّ.

حَطَبَ عَائِشَةَ بِنْتَ طَلْحَةَ فَقَالَتْ: هُوَ عَلَيَّ كَظْهِرِ أَبِي إِنْ تَزَوَّجْتُهُ فَلَمَّا وَلِيَ مُصْعَبُ الْعِرَاقِ حَطَبَهَا فَسَأَلَتْ فُقَهَاءَ الْمَدِينَةِ عَنْ ذَلِكَ فَأَفْتَوْهَا بِأَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً وَتَتَزَوَّجَهُ، فَأَعْتَقَتْ غُلَامًا لَهَا فِي الْفَيْءِ وَتَزَوَّجَتْهُ، وَجَاءَتْ رِوَايَةٌ شَادَّةٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ^(١) أَنَّ عَلِيَّ الْمَرْأَةَ الظَّهَارَ، إِذَا هِيَ ظَاهَرَتْ كَالرَّجُلِ، وَهُوَ شَيْءٌ لَا يُلْتَمَسُ إِلَيْهِ. وَاخْتَلَفَ: هَلْ عَلَيْهَا كَفَّارَةٌ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ.

[مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ]

- [وَقَوْلُهُ: «وَأُدَمُّ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ»] [٢٥]. الْأُدَمُّ يَكُونُ وَاحِدًا وَيَكُونُ جَمْعًا، فَمَنْ جَعَلَهُ وَاحِدًا جَمَعَهُ عَلِيٌّ: آدَامَ، [كَجَمَلٍ وَأَجْمَالٍ]^(٢)، وَهَذَا فِي الْعَدَدِ الْقَلِيلِ، فَإِنْ أَرَادَ الْكَثِيرَ قَالَ: إِدَامٌ بِمَنْزِلَةِ جِمَالٍ، وَمَنْ جَعَلَ الْأُدَمَّ جَمْعًا فَوَاحِدُهُ إِدَامٌ، وَأَصْلُ الدَّالِّ فِي الْأُدَمِ الضَّمُّ، ثُمَّ يُخَفَّفُ كَحِمَارٍ وَحُمُرٍ وَحُمْرٍ، وَغَيْرُ مَنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ ضَمُّ الدَّالِّ لُغَةً، وَاشْتِقَاقًا مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْئِينَ: خَلَطْتُهُمَا، يُقَالُ: أَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا وَآدَمَ، أَي: لَأْتَمَّ وَجَمَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [لِلْمُعِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) - وَقَدْ قَالَ: إِنِّي حَطَبْتُ امْرَأَةً -: «لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا».

(١) الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، الْعَلَّامَةُ، الْفَقِيهُ، أَبُو عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ، مَوْلَاهُمْ، اللَّؤْلُؤِيُّ، صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ، نَزَلَ بَغْدَادَ، وَصَنَّفَ، وَتَصَدَّرَ لِلْفِقْهِ (ت ٢٠٤هـ). سِيرَ أَعْلَامُ الثُّبَلَاءِ (٩/٥٤٣)، وَالْجَوَاهِرُ الْمَضِيئَةُ (١/١٩٣)، وَالشُّدْرَاتُ (٢/١٢). وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي أَصْحَابِ أَحْمَدَ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ أَبِي يَعْلَى (١/١٣٢).

(٢) فِي «الْاِقْتِضَابِ»: «جَعَلَ وَأَجْعَالَ».

(٣) فِي (س).

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ». الْوَجْهُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ: الْأَدَمُ، الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ، وَالثَّانِي يُرَادُ بِهِ الْجَمِيعُ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا جَمِيعًا الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ، وَجَازَ التَّبَعِيضُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ جِنْسٌ، وَالْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ تُسَمَّى (١) بِالْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ، وَيُسَمَّى كُلُّ جِنْسٍ مِنْهَا بِاسْمِ الْجِنْسِ أَوْ النَّوعِ كَقَوْلِهِمْ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْمَاءِ: مَاءٌ، وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْعَسَلِ: عَسَلٌ.

- وَ[قَوْلُهُ: «تَحْتَ الْعَبْدِ فَتَعْتُقُ»] [٢٦]. التَّاءُ الثَّانِيَّةُ مِنَ «تَعْتُقُ» مَضْمُومَةٌ، وَالْأَوْلَى مَفْتُوحَةٌ، وَلِكَ أَنْ تَضُمَّ الْأَوْلَى وَتَفْتَحَ الثَّانِيَّةُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «يُقَالُ لَهَا: زَبْرَاءُ»] [٢٧]. زَبْرَاءُ: مَمْدُودَةٌ لَا غَيْرُ تَأْنِيثُ الْأَرْبْرِ، وَهُوَ الْعَظِيمُ الزُّبْرَةُ، وَالزُّبْرَةُ: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْكَتِفَيْنِ وَالْحَارِكِ.

- وَقَوْلُهُ: / «لَمْ أُخَيِّرْكَ إِلَّا وَاحِدَةً» [٣٠]. أَي: فِي وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ الْجَارُ فَنَصَبَ كَقَوْلِهِ (٢): ﴿وَإِخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾.

[مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ]

الْخُلْعُ - بِضَمِّ الْخَاءِ -: انْخِلَاعُ الْمَرْأَةِ مِنْ زَوْجِهَا، وَلِمَا سَوَى (٣) ذَلِكَ خُلْعٌ يَفْتَحُ الْخَاءَ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ جَعَلَ (٤) الْخُلْعَ وَالصُّلْحَ وَالْفِدْيَةَ سَوَاءً، وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: الْخُلْعُ: أَخَذُ جَمِيعَ مَا أَعْطَاهَا، وَالصُّلْحُ: أَخَذُ الْبَعْضِ،

(١) فِي (س): «تَسْمِيَانِ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١٥٥.

(٣) فِي (س): «وَمَا سَوَى...».

(٤) فِي (س): «مَنْ يَجْعَلُ الْخُلْعَ...».

والفِدْيَةُ: أَخَذَ الْأَكْثَرِ وَالْأَقْلَ (١).

- وَقَوْلُهَا: «لَا أَنَا وَلَا نَابِثٌ» [٣١]. كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ: لَا أَنَا صَاحِبَةُ نَابِثٍ وَلَا نَابِثٌ صَاحِبِي، فَحَذَفَ خَبَرَ الْمُتَبَدِّئِينَ، وَعَطَفَ جُمْلَةً عَلَى جُمْلَةٍ، وَهُوَ كَلَامٌ اسْتَعْمَلَهُ الْعَرَبُ فِي التَّبْرِي وَالِانْتِفَاءِ (٢) مِنَ الشَّيْءِ، فَيُقَالُ: لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ عَلَى ذَلِكَ التَّقْدِيرِ، وَرَبَّمَا أَظْهَرُوا الْأَخْبَارَ كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (٣): ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «لَا» هَذِهِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «لَيْسَ» فَيَرْتَفِعُ مَا بَعْدَهَا، وَيَكُونُ ضَمِيرُهَا مَحذُوفًا، وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُجِزُّونَ فِي «لَا» الَّتِي بِمَعْنَى «لَيْسَ» أَنْ تَعْمَلَ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ، وَلَا يُجِزُّ ذَلِكَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَّا فِي النَّكِرَةِ (٤).

و«الْفَاحِشَةُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ قَبِيحٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، فَاحَشَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُفَاحَشَةً: إِذَا شَاتَمَهُ، وَفَاحِشٌ وَفَاحِشٌ: بَدِيءُ اللِّسَانِ.

- وَقَالَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٥): ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ أَنْ لَا تَغْتَسِلَ مِنْ جَنَابَةِ (٦). وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْفَاحِشَةِ الْمُسَيِّئَةِ: الرَّئَا، قَالَهُ

(١) فِي (س): «الْأَقْلُ وَالْأَكْثَرُ».

(٢) الْأَصْلُ: «الْأَكْفَاءُ».

(٣) سُورَةُ الْمَمْتَحَنَةِ، الْآيَةُ: ١٠.

(٤) قَالَ بَنُ مَالِكٍ فِي الْأَنْفِيَّةِ:

فِي النَّكِرَاتِ أَعْمَلْتُ كَ«لَيْسَ» «لَا» وَقَدْ تَلِي «لَا تَ» «وَأِنْ» ذَا الْعَمَلِ

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٩.

(٦) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٢/٢٨١)، وَفِيهِ: «وَتَرَكُ إِقَامَةَ حُدُودِ اللَّهِ هُوَ اسْتِحْقَاقُ الْمَرْأَةِ بِحَقِّ» =

أَبُو قِلَابَةَ^(١) وَعَطَاءٌ، فَإِذَا زَنَتْ عِنْدَهُمْ صَلَحَ الْخُلْعُ وَإِلَّا فَلَا. وَقَالَ بُكَيْرٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ^(٢): إِنَّ آيَةَ النَّسَاءِ^(٣) فِي الْخُلْعِ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْبَقْرَةِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِلزَّوْجِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا شَيْئًا، فَخَالَفَ جَمَاعَةَ النَّاسِ.

وَالْخُلْعُ جَائِزٌ دُونَ السُّلْطَانِ. وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ^(٤) وَخَدَهُ: لَا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ السُّلْطَانِ كَاللُّعَانِ، وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَهُوَ كَانَ رَأْيَ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ^(٥)، وَعَنْهُ أَخَذَ ذَلِكَ الْحَسَنُ فِي قَوْلِ قَتَادَةَ. وَخُلْعٌ حَبِيبَةٌ هَلِدِهِ

= زَوْجَهَا، وَسُوءٌ طَاعَتِهَا إِثَامٌ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ وَقَوْمٌ مَعَهُ: إِذَا قَالَتْ: لَا أُطِيعُ لَكَ أَمْرًا، وَلَا أَعْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَتِهِ، وَلَا أَبْرُ لَكَ أَمْرًا...».

(١) يُرَاجَع: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٨٤/٥).

(٢) بُكَيْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ الْفَرَسِيِّ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو يُوسُفَ الْمَدَنِيِّ، نَزِيلٌ مِصْرَ، وَهُوَ أَخُو يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، وَعَمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، وَوَالِدُ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ: ثِقَةٌ. وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ثِقَةٌ صَالِحٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ ثَبَتٌ. مَاتَ سَنَةَ عَشْرِينَ وَمِائَةَ عَلَى خِلَافٍ فِي ذَلِكَ. أَخْبَارُهُ فِي: تاريخ خليفة (٣٥٤، ٣٨٢)، وطبقاته (٢٦٣، ٢٦٨)، والجرح والتعديل (٤٠٣/١)، وسير أعلام النبلاء (١٧٠/٦) وغيرها.

(٣) يَقْصِدُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ إِحْدَثْتُمْ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ سورة النساء، الآية: ٢٠.

(٤) الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أَبُو سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ، تَابِعِيٌّ، رَأَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَائِشَةَ، وَلَمْ يَصِحَّ لَهُ سَمَاعٌ مِنْهُمْ. وَرَوَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ (ت سنة ١١٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (١٥٦/٧)، وطبقات خليفة (٢١٠)، ونهذيب الكمال (٩٥/٦)، وسير أعلام النبلاء (٥٦٣/٤).

(٥) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ«زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ» وَ«زِيَادِ بْنِ سُمَيَّةَ» وَهِيَ أُمُّهُ وَهُوَ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، أَخُو أَبِي =

أَوَّلُ خُلْعٍ وَقَعَ فِي الْإِسْلَامِ^(١)، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهَا أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي،
وَالْمَشْهُورُ مَا قَالَ مَالِكٌ: الْخُلْعُ طَلَاقٌ بَائِنٌ تَنْقَطِعُ بِهِ الْعِصْمَةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ؛ لِأَنَّهُ
لَمَّا أَخَذَ مِنَ الْمُطَلَّاقَةِ عَوْضًا، وَكَانَ كُلُّ مَنْ مَلَكَ عَوْضَ شَيْءٍ خَرَجَ عَنْ مَلَكَه، لَمْ
يَكُنْ لَهُ رُجْعَةٌ فِيمَا مَلَكَ عَلَيْهِ.

[طَلَاقُ الْمُخْتَلَعَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «أَنَّ رُبَيْعَ^(٢) بِنْتَ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ» [٣٣]. مَعُوذٌ وَمَعُوذٌ
رَوَايَتَانِ. وَالْحَدِيثُ: الْجَنَّةُ الَّتِي يُحْدِقُ بِهَا حَيْطَانٌ مِمَّا^(٣) يَمْنَعُ دُخُولَهَا^(٤).

= بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ لِأَمِّهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: اسْتَلْحَقَهُ مُعَاوِيَةُ بِأَنَّهُ أَخُوهُ (ت
سنة ٥٣ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٧/٩٩)، والتَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبُخَارِيِّ (٣/٣٥٧)،
وسير أعلام النبلاء (٣/٤٩٤).

(١) قَالَ الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ بَاطِنِشِ الْمَوْصِلِيِّ فِي كِتَابِهِ «غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ
الْأَوَائِلِ» (مَخْطُوطٌ): «أَوَّلُ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ نَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ
أَبِي حِثْمَةَ قَالَ: كَانَتْ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلِ تَحْتَ نَابِتِ بْنِ قَيْسٍ فَكَرِهَتْهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا،
فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. . . قَالَ: وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ فِي الْإِسْلَامِ».

(٢) رُبَيْعٌ صَحَابِيَّةٌ، كَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الْيَاءِ مُشَدَّدًا.
أَخْبَارُهَا فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٣٢٧)، وَالْإِسْتِيعَابَ (١٨٢٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ
(٣/١٩٨)، وَالْإِصَابَةَ (٧/٦٤١)، وَرُجُوعِ ضَبْطِ لَفْظِهَا فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ لِلدَّارِقُطَنِيِّ
(٢/١٠٢٣)، وَالْإِكْمَالَ (١٠/٢٩٤)، وَالتَّوْضِيحَ (٢/٤٣) (مَخْطُوطٌ). وَحَدِيثُ رُبَيْعٍ فِي
صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (كِتَابُ الطَّلَاقِ) بَابِ الْخُلْعِ وَكَيْفِ الطَّلَاقِ فِيهِ. الْفَتْحُ (٦/١٧٠).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَا مَنَعَ».

(٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ لَيْسَتْ مِنَ الْمُؤْتَلَفِ (رَوَايَةٌ يَحْيَى). وَمَوْعِظُهَا فِي حَدِيثِ قَيْسِ وَحَبِيبَةَ فَقَدْ جَاءَ فِي =

[مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ]

- وَقَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿ فَشَهَدَهُ أَحَدِهِمْ ﴾ [٣٥]. الشَّهَادَةُ/ تَكُونُ بِمَعْنَى الْقَسَمِ، حَكَى سِيبَوَيْهِ^(٢): أَشْهَدُ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا، أَيْ: أَقْسِمُ وَأَخْلِفُ، وَأَشْهَدُ إِنَّكَ لَمُنْطَلِقٌ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَمُنْطَلِقٌ وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿ فَشَهَدَهُ أَحَدِهِمْ ﴾ رَوَى عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ^(٣): «لَا لِعَانَ بَيْنَ مَمْلُوكَيْنِ وَلَا كَافِرَيْنِ» وَكَانَ سَهْلٌ رَاوِي الْحَدِيثِ فِي يَوْمِ اللَّعَانِ ابْنَ خُمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنْتَقَلَ مِنْ وَلَدِهَا» [٣٥]. رِوَايَةٌ يَحْيَى: «أَنْتَقَلَ» وَخَالَفَهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ فَقَالُوا: «أَنْتَفَى»، وَاعْتَدَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رِوَايَةَ يَحْيَى هَذِهِ غَلَطًا، وَلَيْسَتْ بِغَلَطٍ، قَالَ يَعْقُوبُ^(٤) وَغَيْرُهُ: أَنْتَفَيْتُ مِنَ الشَّيْءِ وَأَنْتَقَلْتُ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي بَابِ الْمُبْدَلِ^(٥)، قَالَ الْأَعْشَى^(٦):

وَإِنْ مُنِيتَ بِنَا عَنْ غِبِّ مَعْرَكَةٍ لَا تُلْفِنَا مِنْ دِمَائِ الْقَوْمِ نَنْتَقِلُ
وَإِنَّمَا سُمِّيَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ مِنَ الشَّهْرِ نَفْلًا؛ لِأَنَّ الْهَلَالَ

= رِوَايَةٌ هَذَا الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ»: «تَرُدُّنِ عَلَيَّ حَدِيثَكَ الَّتِي أَصَدَقَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ...».

(١) سورة الثور، الآية: ٦.

(٢) الكتاب (١٠٤/٣) (هارون).

(٣) التمهيد (١٨٣/٦).

(٤) تهذيب اللغة (٣٥٧/١٥)، عن أبي عبيد، وابن شميل: أنتقلت وانتفتيت بمعنى واحد.

(٥) أدب الكاتب (٤٨٧).

(٦) ديوان الأعشى «الصبح المنير» (٤٩)، قال في شرحه: «أنتقل وانتفتى بمعنى واحد».

يَنْتَقِلُ فِيهَا مِنَ الشَّمْسِ وَيَبْعُدُ عَنْهَا^(١).

- والمُبْهَمُ: الَّذِي لَا صَدَعَ فِيهِ، بَابٌ مُبْهَمٌ: مُغْلَقٌ لَا فُرْجَةَ فِيهِ، وَدِرْعٌ مُبْهَمَةٌ: مُحْكَمَةٌ النَّسِجِ.

- قَوْلُهُ: «فَيَقْتُلُونَهُ» [٣٤]. كَانَ الْأَجُودُ «فَيَقْتُلُونَهُ» نَصْبًا عَلَى جَوَابِ الْإِسْتِفْهَامِ، غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ رَبِّمَا رَفَعَتْ الْأَجُوبَةَ وَقَطَعَتْهَا مِمَّا قَبْلَهَا.

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ». أَي: نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ حُكْمٌ أَوْ قُرْآنٌ، فَحَذَفَ الْفَاعِلَ اخْتِصَارًا، لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ (٣٦) أَي: الشَّمْسُ، وَهَبَّتْ جَنُوبًا أَوْ شَمَالًا، أَي: الرِّيحُ، وَهَذَا إِتْمَا يَقَعُ فِيمَا لَا إِشْكَالَ فِيهِ؛ لِأَنَّ عُوَيْمِرًا (٣) سَأَلَ: كَيْفَ الْحُكْمُ؟ فَقِيلَ لَهُ: قَدْ نَزَلَ الْحُكْمُ الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ. وَالْبَاطُ: الْقَاطِعُ قُطْعًا مُسْتَأْصِلًا.

- وَقَوْلُهُ: لَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا فِيهِ رَجْعَةٌ [٣٥]. الرَّجْعَةُ: الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرُّجُوعِ كَالضَّرْبَةِ، وَالرَّجْعَةُ: الْهَيْئَةُ، وَكِلَاهُمَا مَصْدَرٌ (٤)، غَيْرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْهَيْئَةِ، وَالثَّانِي يَدُلُّ عَلَى الْمِقْدَارِ.

و«الْأَصْبَهُبُ»: تَصْغِيرُ أَصْهَبٍ، وَهُوَ لَوْنٌ يَجْمَعُ حُمْرَةً وَبَيَاضًا. وَ«الْأَبْيَجُ»:

(١) تهذيب الألفاظ (٤٠٣، ٨٠٤).

(٢) سورة ص، الآية: ٣٢.

(٣) مذكور في متن «الموطأ» وهو عويمر بن أبي أبيض العجلاني، وقال الطبراني: هو عويمر بن الحارث بن زيد بن جابر بن الجد بن العجلان، وأبيض لقب لأحد آبائه. يُراجع: الإصابة (٧٤٦/٤)، وذكر حديث الموطأ.

(٤) في الأصل: «مصادر».

تَصْغِيرُ أَتْبَجَ، وَهُوَ الْمُرْتَفَعُ الشَّبَجِ، وَشَبَجَ كُلُّ شَيْءٍ وَسَطُهُ. وَقِيلَ: أَعْلَاهُ. و«الْحَمْسُ»: الدَّقِيقُ السَّاقِينِ، وَضِدُّهُ الْخَدْلُجُ. و«الأُورُقُ»: الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّمَادِ: أُرُقٌ، وَلِلْحَمَامَةِ: رَزْقَاءُ، وَإِنَّمَا وَصَفَهُ بِالْأُدْمَةِ. وَالسَّابِغُ الْأَلْيَتَيْنِ: الْعَظِيمُهُمَا الْوَاسِعُهُمَا. وَالْجَمَالِيُّ: الْكَبِيرُ الْخَلْقِ كَالْجَمَلِ (١).

[طَلَاقُ الْبِكْرِ]

الْبِكْرُ: لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ تَقَعُ عَلَى الْبِكْرِ لَمْ تَقْتَضَ، وَتَقَعُ عَلَى الْتِي لَمْ يَدْخُلَ بِهَا زَوْجُهَا وَإِنْ/ كَانَتْ نَيْبًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ لَمْ يَكُنْ لَهَا زَوْجٌ قَبْلَ ذَلِكَ وَوُلِدَ لَهُمَا أَوْلٌ وَوَلِدٌ فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ يُقَالُ لَهُ: بِكْرٌ، وَيُقَالُ لِلْوَلَدِ: بِكْرٌ، وَإِيَّاهُ عَنِ الرَّاجِزِ بِقَوْلِهِ (٢):

* يَا بِكْرَ بِكْرَيْنِ *

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (جَمَلٌ): «وَرَجُلٌ جَمَالِيٌّ - بِالضَّمِّ وَالْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ -: ضَخْمُ الْأَعْضَاءِ، تَأْمُّ الْخَلْقِ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْجَمَلِ لِعَظَمِهِ . . . ثُمَّ قَالَ: وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِنَةِ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُرُقٌ جَعَدًا جَمَالِيًّا . . .» وَهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ.

(٢) جَاءَ فِي الْمَحْكَمِ (١٨/٧): «وَقَالُوا: أَشَدُّ النَّاسِ بِكْرَ بَكْرَيْنِ، قَالَ:

يَا بِكْرَ بِكْرَيْنِ وَيَا خِلْبَ الْكَبْدِ

أَصْبَحْتَ مِنِّي كِنْدِرَاعٍ مِنْ عَضُدِ

كَذَا أَنْشَدَهُ وَلَمْ يَنْسِبْهُ، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ ثُمَّ فِي النَّجَاحِ (بِكْر) وَالنَّصُّ فِي «الصَّحَاحِ» وَ«الْأَسَاسِ» وَ«مَقَابِيسِ اللُّغَةِ»، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (١/٢٩٣)، وَفِي الْأَسَاسِ وَغَيْرِهِ: «بِكْرُ ابْنِ بَكْرَيْنِ . . .» وَأَنْشَدَ فِي اللِّسَانِ (خَلْب).

* يَا هِنْدُ يَا هِنْدُ بَيْنَ خَلْبٍ وَكَبْدٍ *

فَهَلْ هُوَ مُحَرِّفًا فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ؟ أَوْ هُوَ غَيْرُهُ مِنْ وَقَعِ الْحَافِرِ؟ لَا أَدْرِي.

- [قَوْلُهُ: «طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا»] [٣٧]. رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الثَّلَاثَ فِي الَّتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَاحِدَةً، وَكَانَ عَطَاءٌ يَدْعُو بَعْدَ الصُّبْحِ بِدَعْوَاتٍ يُعْلِنُ بِهَا، كَانَ أَمْرُهُ بِذَلِكَ مَرَوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، وَأَجْرِي لَهُ كُلُّ شَهْرٍ دِينَارًا عَلَى ذَلِكَ.

- و[قَوْلُهُ: «فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: إِنَّمَا أَنْتَ قَاصٌّ»] [٣٨]. أَرَادَ [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ] عَمْرٍو أَنَّكَ لَا تَعُدُّ فِي الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ الْفَتَوَى، وَإِنَّمَا تَعُدُّ فِي الْقُصَّاصِ، وَأَرَادَ أَنَّكَ تَرَوِي كُلَّ مَا تَسْمَعُ مِنْ صَاحِبِ وَسَقِيمٍ كَمَا يَفْعَلُ الْقَاصُّ، وَلَوْ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ وَالْقِيَاسِ لَمْ تَعْتَقِدْ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ فَضْلِ» [٣٧]. يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْفَضْلَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ النُّعْمَةُ وَالْحِظُّ.

وَالثَّانِي: [أَنْ يَكُونَ أَرَادَ] الْفَضْلَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ تَعَدِّي الْوَاجِبِ إِلَى مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ، كَمَا تَقُولُ: فِي فَلَانٍ فَضْلٌ، وَفِي فَلَانٍ فَضُولٌ: إِذَا كَانَ فِيهِ تَهَوُّرٌ فِي الْأُمُورِ، وَتَعَرُّضٌ إِلَى مَا لَا يَعْنِي وَلَا يَنْبَغِي، فَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: مِنْ فَضُولِكَ وَتَرْكِكَ الْوَاجِبِ أَرْسَلْتَ مَا كَانَ بِيَدِكَ ثُمَّ تَرِيدُ اسْتِدْرَاكَهُ.

(عِدَّةُ الَّتِي تَفْقَدُ زَوْجَهَا)

رَوَى قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ^(١) عَنْ سُهَيْبَةَ بِنْتِ عَمْرِو الشَّيْبَانِي قَالَتْ: نُبِعِي

(١) الخبر عن أبي المَلِيحِ في طبقات ابن سعد (٨/ ٤٧١)، ومصنّف عبد الرزّاق (٧/ ٨٨، ٨٩)، والشُّنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٤٤٧)، وزوجها الأوّل هو صيفي بن فسيل: وفي الخبر بعض الاختلاف جاء في المصادر: «فأتينا عُثْمَانَ وهو محصورٌ فأشرفَ علينا فقال...» وفيها: =

إِلَيَّ زَوْجِي مِنْ مَنْدَابَيْلٍ^(١) فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ الْعَبَّاسَ بْنَ طَرِيفِ أَخَا بَنِي قَيْسٍ، وَقَدِمَ زَوْجِي الْأَوَّلُ فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى عُمَانَ - وَهُوَ مَحْضُورٌ - فَقَالَ: كَيْفَ أَقْضِي بَيْنَكُمَا وَأَنَا عَلَى هَذِهِ الْحَالِ؟! فَقُلْنَا: قَدَرَضِينَا بِقَضَائِكَ، فَخَيَّرَ الزَّوْجَ بَيْنَ الصَّدَاقِ وَالْمَرْأَةِ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَانُ أَنْطَلَقْنَا إِلَى عَلِيٍّ، وَقَصَصْنَا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَخَيَّرَ الزَّوْجَ بَيْنَ الصَّدَاقِ وَالْمَرْأَةِ، فَاخْتَارَ الصَّدَاقَ، فَأَخَذَ مِنِّي الْفَيْنَ، وَمِنَ الزَّوْجِ الْآخَرَ الْفَيْنَ.

- رَوَى نَهَارٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَا وَمِيمُونَةُ جَالِسَتَيْنِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى فَقَالَ: احْتَجِبَا مِنْهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ بِأَعْمَى لَا يُبْصِرُ؟ قَالَ: أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَنْتُمَا؟!».

= فقضى أن يُخَيَّرَ الزَّوْجَ الْأَوَّلَ. وَأَبُو الْمَلِيحِ هُوَ: ابْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرِ الْهُذَلِيِّ، الْكُوفِيُّ، ثُمَّ الْبَصْرِيُّ. قِيلَ: اسْمُهُ عَامِرٌ، وَقِيلَ: زَيْدٌ، وَاللَّهْ أُسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ لَهُ صُحْبَةٌ. الْاسْتِيْعَابُ (٥٩) وَالْمَلِيحُ: بَفَتْحِ الْمِيمِ (ت أَبُو الْمَلِيحِ سَنَةَ ١١٢ هـ) أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٢١٩)، وَالتَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ (٦/٤٤٩)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٦/٣١٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥/٩٤)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٢/٢٤٦).

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَنْدَابَيْلُ» مَضْبُوطَةٌ بِالشُّكْلِ مَعَ قَلَّةِ اهْتِمَامِ النَّاسِخِ بِالضُّبُطِ، وَفِي الْمَصَادِرِ: «قَنْدَابَيْلُ» - بِالْقَافِ - وَهَكَذَا رَسَمَهَا يَاقُوتٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٤٥٦) وَقَالَ: «بِالْفَتْحِ ثُمَّ السُّكُونِ وَالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مَكْسُورَةٌ، ثُمَّ يَاءٌ بِنُقْطَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا وَلَا مَ: مَدِينَةٌ بِالسُّنْدِ، وَهِيَ قَصَبَةٌ لَوْلَايَةٌ يُقَالُ لَهَا: النَّدْهَةُ كَانَ بِهَا وَقْعَةٌ لِهَلَالِ بْنِ أَحْوَزِ الْمَازِنِيِّ الشَّارِبِيِّ عَلَى آلِ الْمُهَلَّبِ . . . ثُمَّ أَنْشَدَ:

فَإِنْ أَرْحَلَ فَمَعْرُوفٌ خَلِيلِي	وَإِنْ أَقْعَدُ فَمَا بِي مِنْ خُمُولِ
لَقَدْ قَرَعْتُ بِقَنْدَابَيْلِ عَيْنِي	وَسَاعَ لِي الشَّرَابُ عَلَى الْغَلِيلِ
غَدَاةَ بَنِي الْمُهَلَّبِ مِنْ أَسِيرِ	يُقَادُ بِهِ وَمُسْتَلَبِ قَتِيلِ

- وَذَكَرَ خَبَرَ أَبِي مُعَاذٍ بَشَّارِ الْأَعْمَى مَعَ نِسَاءِ الْمَهْدِيِّ^(١)، وَقَوْلَ أَبِي عَلِيٍّ^(٢) الْبَصِيرِ:/

قَالَتْ لِتَهْزَأَ بِي غَدَاةَ لَقَيْتُهَا يَا لِلرِّجَالِ لِيَصْبُورَةَ الْعُمَيَّانِ
عَيْنُ الْبَصِيرِ تَرَى فَيَعْشُقُ قَلْبَهُ مَا بَالُ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ عَيْنَانِ
فَأَجَبْتُهَا نَفْسِي فِدَاؤُكَ إِنَّمَا أُذُنِي وَعَيْنِي فِي الْهَوَى سِيَّانِ
عَيْنُ الْبَصِيرِ زَعَمَتْ رَائِدُ قَلْبِهِ وَكَذَلِكَ رَائِدُ قَلْبِي الْأُذُنَانِ

[مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّقةِ]

- [قَوْلُهُ:] [«الْمَبْتُوتَةُ»] [٦٨]: الْمَرْأَةُ الْمَبْتُوتُ طَلَّاقُهَا، يُقَالُ: بُتَّ طَلَّاقُ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُقَالُ: بُتَّ الْمَرْأَةَ إِلَّا عَلَى حَذْفِ الطَّلَاقِ وَإِقَامَةِ الْمُطَلَّقةِ مَقَامَهُ.
- [قَوْلُهُ:] [«لَا يَضَعُ عَصَاهُ»]: كِنَايَةٌ عَنِ الضَّرْبِ لَهَا أَدْبَابُ النِّسَاءِ، وَفِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْمُجَانَسَةِ لِلْمُبَالِغَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ يَضَعُهَا، وَكَذَلِكَ مُعَاوِيَةُ قَدْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَإِنْ كَانَ مَيْسُورًا، وَلَكِنَّهُ أُسْلُوبٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ إِذَا أَرَادُوا الْمُبَالِغَةَ سَامَحُوا.

(١) المهدي: هو الخليفة المشهور، وبشار هو بشار بن برد الشاعر المشهور أيضًا.

(٢) هو أبو علي الفضل بن جعفر بن الفضل بن يونس الكوفي الأنباري، شاعر عباسي، ماجن لاه، كثير التردد على مجالس الشراب واللهو والطرب، فيه طرفة ومداعة، شيعي المعتقد، فيه بعض الغلو، عباسي النزعة، لقب البصير لفقد بصره على عادتهم في التأمل. توفي سنة (٢٥٢هـ)، وقيل غير ذلك. أخباره في: معجم الشعراء (١٨٥)، ونكت الهميان (٢٢٥)، ومعجم الأدباء (١٣/١٨١)، ولسان الميزان (٤/٤٣٨). وجمع شعره الدكتور يونس أحمد السامرائي، وطبع ضمن شعراء عباسيون (٢/١٤١-٣١٧) ولم ترد المقطوعة التي أوردها المؤلف في شعره فهي مستدركة عليه.

وَفِي «العَصَا» وَجْهٌ آخَرُ؛ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنِ كَثْرَةِ السَّفَرِ^(١) وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ فِي غَيْرِ «المُوطَأِ»: «قَسَقَاسَتُهُ»^(٢) وَ«قَشَقَاشَتُهُ» وَهِيَ العَصَا؛ لِأَنَّهُ يَقَسُّ بِهَا الدَّابَّةَ، أَي يَسْوِقُهَا بِهَا، وَلِأَنَّ لِحَاءَهَا تَقَشَقَشَ عَنْهَا أَي: تَقَشَّرَ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: كَسَكَاسَةٌ.

- وَ[قَوْلُهُ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فُصِّلُواكَ»]. الصُّعْلُوكُ^(٣): الَّذِي يَعِيشُ مِنَ الإِغَارَةِ، وَلَا مَالَ لَهُ، يُقَالُ: تَصَعَّلَكَ: إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، وَهُوَ فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ: الفَقِيرُ خَاصَّةً. قَالَ الحَطَّابِيُّ^(٤): فِي قَوْلِهِ «اعْتَدَيْ عِنْدَ [عَبْدِ اللَّهِ] بِنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» إِيجَابُ السُّكْنَى لَهَا. فَذَهَبَ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ وَقَالَتْ: لَمْ يَجْعَلْ لِي سُّكْنَى؟!!

(١) كَذَلِكَ قَالَتِ العَرَبُ: «أَلْقَى عَصَا التَّسْيَارِ».

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَسَسَ) القَسَقَاسُ: العَصَا، وَأُورِدَ الحَدِيثُ. وَرِجَاعُ: النِّهَايَةُ (٤/٦١). وَقَالَ اليَقْرِينِيُّ فِي «الاقْتضَابِ»: «وَصَحَّفَهُ قَاسِمٌ فَقَالَ: قَشَقَاشَتُهُ بِالشِّينِ المُتَّجِمَةِ». وَقَاسِمٌ هُوَ قَاسِمُ بِنِ ثَابِتِ السَّرْفُسطِيِّ صَاحِبُ كِتَابِ «الدَّلَائِلِ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ» وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ جَدًّا جَلِيلُ القَدْرِ، قَدَّمَ الأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ شَاكِرُ الفَخَّامُ دِرَاسَةً جَيِّدَةً لَهُ، وَتَعْرِيفًا بِالمَوْجُودِ مِنْ نَسِخَةٍ فَلَعَلَّهُ إِنْ شَاءَ اللهُ عَلَى عِزْمِ لإِخْرَاجِهِ فَهُوَ خَيْرٌ مِنْ يَتَوَلَّاهُ جِزَاءَهُ اللهُ خَيْرًا. وَمَا رَوَاهُ ثَابِتٌ لُغَةً أُخْرَى فِي القَسَقَاسَةِ تُقَالُ بِالسِّينِ وَالشِّينِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِثَابِتٍ وَبِكِتَابِهِ «الدَّلَائِلُ» فِي الجِزْءِ الأَوَّلِ. بِأَوْسَعِ مِنْ هَذَا.

(٣) هَذِهِ الفَقْرَةُ مَكْتُوبَةٌ عَلَى الهَامِشِ وَقَبْلَهَا كَلِمَتَانِ لَمْ أَتَّبِنِ مَعْنَاهُمَا لِفِظِهِمَا هَكَذَا: «وَبَعَثْنَاهَا يَزُوبِرَهَا».

(٤) هُوَ أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمِ البُسْتِيّ الحَطَّابِيُّ (ت ٣٨٨هـ) صَاحِبُ «غَرِيبِ الحَدِيثِ» وَ«شَرْحِ البَخَارِيِّ»، وَ«شَرْحِ السُّنَنِ» وَغَيْرَهَا عِلْمًا، مُحَدِّثٌ، لُغَوِيٌّ مُجِيدٌ. أَخْبَارُهُ فِي: الأَنْسَابِ (٥/١٥٨)، وَمُعْجَمِ الأَدْبَاءِ (١٠/٢٦٨)، وَإِنْبَاءِ الرِّوَاةِ (١/١٢٥)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (٣/٢٨٢)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٤/١١٩)، وَشَذَرَاتِ الدُّهَبِ (٣/١٢٧) وَغَيْرِهَا.

لَمَّا نَقَلَهَا عَنْ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَذَلِكَ لِلْعَلَّةِ الْمَذْكُورَةِ، وَالتَّدَاءِ عَلَى أَحْمَائِهَا.

[مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ]

- [قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [٧٢].

إِنَّمَا كَانَ الْحَكَمَانُ مِنَ الْأَهْلِ؛ لِأَنَّ الْأَهْلَ أَعْلَمُ بِأَمْرِهِمَا وَالْحَنُ بِحُجَّتَيْهِمَا، وَأَخْبِرُ بِبَاطِنِ أَمْرِهِمَا، وَيَبْرُهُمَا وَاجِبٌ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(٢): خِفْتُمْ هُنَا بِمَعْنَى أُيْقِنْتُمْ، قَالَ الرَّجَّاحُ^(٣): لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِتَوْصِيَّتَيْهِمَا مَعْنَى، وَإِنَّمَا الْمُخَافَةُ عَلَى بَابِهَا.

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «لَا طَلَّاقَ فِي إِغْلَاقٍ»^(٤). فَقَالَ: الإِغْلَاقُ: الإِكْرَاهُ، وَهُوَ

مِنْ أَغْلَقْتُ [عَلَيْهِ] الْبَابَ أَيُّ: سَدَدْتُ عَلَيْهِ الْأَبْوَابَ فَلَمْ يَجِدْ سَبِيلًا إِلَى غَيْرِ مَا أُكْرِهَ. وَ[لَا] يَنْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْإِغْلَاقُ: الْغَضَبُ: لِأَنَّ الطَّلَّاقَ قَلَّ مَا يَقَعُ إِلَّا وَسَبَبُهُ الْغَضَبُ.

- [قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥)]: ﴿إِن طَلَّأْنَا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾. الطَّنُّ - هَلْهِنَا - بِمَعْنَى

الْيَقِينِ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الطَّنَّ خَاطِرٌ يَخْطُرُ بِالنَّفْسِ فَرُبَّمَا تَحَقَّقَ وَرُبَّمَا اضْمَحَلَّ، فَإِذَا تَحَقَّقَ لِكثْرَةِ الدَّلَائِلِ صَارَ عِلْمًا وَارْتَفَعَ عَنِ مَرْتَبَةِ الشَّكِّ، وَإِذَا لَمْ يَجِدْ الطَّنَّ دَلِيلًا بَطَلَ وَذَهَبَ، وَإِذَا تَسَاوَتْ الدَّلَائِلُ فِي الْإِثْبَاتِ وَالتَّقْيِ بَقِي شَكًّا.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٢) مجاز القرآن (١/١٢٦).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٢/٤٨).

(٤) النهاية (٣/٣٧٩، ٣٨٠) «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق».

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٣٠.

- وَعُثْمَانُ الْبَيْتِيُّ^(١) يَقُولُ: السَّكَرَانُ كَالْمَجْنُونِ لَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ. وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ [يَقُولُ]: لَا يَلْزَمُ السَّكَرَانُ/ طَلَاقًا، وَبِهِ قَالَ اللَّيْثُ^(٢)، وَعَلِيٌّ يُخَالِفُهُ.

[عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا]

- قَوْلُهُ: «آخِرُ الْأَجْلَيْنِ» [٨٣]. تَقْدِيرُهُ: أَجَلُهُ آخِرُ الْأَجْلَيْنِ، أَوْ انْقِضَاءُ عِدَّتِهَا آخِرُ الْأَجْلَيْنِ فَحَذَفَ الْمُبْتَدَأَ اخْتِصَارًا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿بَلِّغْ﴾، أَي: مَدَى بِلَاغٍ.

- وَقَوْلُهُ: «حَطَّتْ إِلَيْهِ» [مَعْنَى حَطَّتْ: مَالَتْ إِلَيْهِ وَانْجَذَبَتْ^(٤)].

(١) غير موجود في «الموطأ» وهو عثمان بن مسلم بن هُرْمَزِ الْبَيْتِيُّ الْبَصْرِيُّ، رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَغَيْرَهُ، مَنْسُوبٌ إِلَى الْبَيْتِ: مَوْضِعُ بَنَوَاحِي الْبَصْرَةِ. يُرَاجَع: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (١٦٧/٦)، وَالأَنْسَابُ (٧٨/٢)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٣٤/١)، وَالتَّوْضِيحُ (٣٤٠/١)، وَالتَّبْصِيرُ (١٢٢/١)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (١٣٩/٧).

(٢) هُوَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدِ الْفَهْمِيِّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو الْحَارِثِ، إِمَامٌ أَهْلُ مِصْرَ فِي زَمَنِهِ (ت ١٧٥هـ). جَمَعَ أَخْبَارَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي كِتَابِ سَمَاءِ: «الرَّحْمَةُ الْغَيْثِيَّةُ فِي التَّرْحِمَةِ اللَّيْثِيَّةِ» وَيُرَاجَع: وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ (١٢٧/٤)، وَتَذَكْرَةُ الْحَفَّازِ (٢٠٧/١)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٨٢/٢) وَغَيْرَهَا.

(٣) سُورَةُ الْأَحْقَافِ، آيَةُ: ٣٥.

(٤) أَنْشَدَ الْيَقْرِي فِي «الْأَفْتِصَابِ» لِعَمْرِ بْنِ الْأَهْتَمِ:

ذَرَيْنِي وَحَطِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي عَلَى الْحَسَبِ الْعَالِي الرَّفِيعِ شَفِيقٌ

وَيُرَاجَع: شِعْرُ عَمْرِو بْنِ الْأَهْتَمِ (٩٢) جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مَحْمُودُ عَبْدِ الْجَابِرِ وَطُبِعَ فِي مَوْسَمَةِ الرِّسَالَةِ سَنَةِ ١٤٠٤هـ. مَعَ شِعْرِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَدْرِ، وَالشَّاهِدُ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ (١٥)، وَشَرْحُهَا لابن الأَنْبَارِيِّ (٤٥٠)، وَشَرْحُهَا لِلتَّبْرِيْزِيِّ (٥٩٦/٢)، وَشِعْرُ بَنِي تَمِيمٍ =

- وَقَوْلُهُ: «لَمْ تَحِلِّيْ بَعْدُ» بِكَسْرِ الْحَاءِ يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ: إِذَا خَرَجَ مِنْ أَمْرٍ مَحْظُورٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضِدُّ حَرَمٍ يَحْرُمُ، وَيُقَالُ: حَرِمَ يَحْرُمُ، وَالْمَصْدَرُ: الْحُرْمُ. وَحَلَّ الْحَاجُّ مِنْ إِحْرَامِهِ يَحِلُّ، وَأَحَلَّ يَحِلُّ، وَلَا يُقَالُ: يَحِلُّ إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى التُّزْوِلِ.

وَقَوْلُهُ: «وَاخْتَلَفَا فِي الْمَرْأَةِ تَنَفَّسًا» [٨٦]. وَيُقَالُ: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ تَنَفَّسُ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ نَفَسَتْ (١)، وَهُوَ (٢) شَادُّ.

[مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا فِي بَيْتِهَا . .]

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ بِطَرْفِ الْقَدُومِ» [٨٧]. الْقَدُومُ: مَوْضِعٌ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ: «الْقَدُومُ» (٣).

- (١) = (١٦٧)، وَأخبار عمر و مصادره ترجمته ذكرتها في هامش الاقتصاب لليقزني، فلترجع هناك.
- (٢) قَالَ الْيَقْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ بِفَتْحِ التَّوْنِ وَكَسْرِ الْقَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ [الوقشي]. وَتَقَدَّمَ لَنَا أَوَّلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُقَالُ عَلَى مَا حَكَاهُ الْخَطَّابِيُّ وَصَاحِبُ «الْغَرِيبِينَ»: نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ وَنَفَسَتْ: حَاضَتْ، وَنَحْوَهُ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ. يُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٥٧٦/٢)، وَجَمَاهِرَةُ اللَّغَةِ (٨٤٩).
- (٣) فِي الْأَصْلِ: «وَهِيَ».
- (٣) جَاءَ فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَقْرُئِيِّ: «قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ [الوقشي] - بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّشْدِيدِ -: مَوْضِعٌ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ - بِضَمِّ الْقَافِ - وَذَلِكَ خَطَأً، وَكَذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّخْفِيفِ، وَمِثْلُهُ الَّذِي فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: [أَنَّهُ اخْتَنَ بِالْقَدُومِ]. وَقَالَ الْبَكْرِيُّ: قَدُومٌ - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - عَلَى وَزْنِ فَعُولٍ: ثَنِيَةٌ بِالسَّرَاءِ. قَالَ: وَالمُحَدَّثُونَ يَقُولُونَ: قَدُومٌ - بِتَشْدِيدِ ثَانِيَةِ - وَفِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام اخْتَنَ بِالْقَدُومِ. وَرَوَاهُ أَبُو الزَّيْنَادِ «بِالْقَدُومِ» مُخَفَّفًا، وَهُوَ قَوْلٌ أَكْثَرُ اللُّغَوِيِّينَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ اللُّغَوِيُّ: «قَدُومٌ»: مَوْضِعٌ مَعْرُوفَةٌ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَلْفُ =

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ». أَي: زَمَنَ عُثْمَانَ، فَحَذَفَ الْمُصَافَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَذَكَرْتُ حَرْنًا لَهُ بِقِنَاةٍ» [٨٨]. قِنَاةٌ: اسْمٌ وَادٍ بِنَاحِيَةِ أُحُدٍ (١)، وَهُوَ عَلَمٌ غَيْرٌ مُنْصَرِفٍ، وَفِي الْحَدِيثِ: «فَسَأَلَ الْوَادِي قِنَاةً» - بِالرَّفْعِ - عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْوَادِي. وَرَوَى بَعْضُ الْمُفْهَمَاءِ «قِنَاةً» وَتَوَهَّمُوهُ قِنَاةً مِنَ الْقِنَوَاتِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ.

واللَّامُ، هَكَذَا ذَكَرَهُ بِالتَّشْدِيدِ...».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ: كَلَامُ الْبَكْرِيِّ فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٥٢، ١٠٥٣) وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي الرَّثَادِ.

أَمَّا أَبُو الرَّثَادِ فَكُنِيَّةٌ غَلِبَتْ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذُكْوَانَ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُمْ. كَانَ مَوْلَى رَمْلَةَ بِنْتِ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (ت ١٣٠ هـ) وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: «أَبُو الرَّثَادِ». قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَكَانَ نَقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ، فَصِيحًا بَصِيرًا بِالْعَرَبِيَّةِ عَالِمًا، عَاقِلًا. أَخْبَارُهُ فِي: الْمِعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (١/٣٠٠)، وَالجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٥/٤٩)، وَالتَّهْمِيدِ (١٨/٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥/٤٤٥)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٤/٤٧٦).

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ فَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَهُوَ مُتَقَدِّمٌ بِكُلِّ تَأْكِيدٍ، وَلَيْسَ هُوَ الْإِمَامُ اللُّغَوِيُّ الْمَشْهُورُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْرُوفِ بِالْقَزَّازِ التَّمِيمِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ (ت ٤١٢ هـ) وَإِنْ كَانَ هُوَ الْمَتْبَدِرُ إِلَى الدَّمْنَ لِقَوْلِ الْقَاضِي عِيَاضِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/١٩٨): «وَحَكَى الْحَرْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ اللُّغَوِيِّ».

وَيُرَاجَعُ فِي الْقَدُومِ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٣١٢)، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَشْرُوكِ فِي الْمَوَاضِعِ بَعْضُهَا بِالتَّشْدِيدِ وَبَعْضُهَا بِالتَّخْفِيفِ. يُرَاجَعُ: الْمَشْرُوكُ وَضَعًا لِيَاقُوتَ (٣٤٠)، وَفِي غَايَةِ الْوَسَائِلِ لِابْنِ بَاطِيشَ، وَرَقَّةَ (١٨)، أَوَّلُ مِنْ اخْتَنَ إِبرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، اخْتَنَ بِالْقَدُومِ؛ جَبَلٌ بِالْحِجَازِ قُرْبَ الْمَدِينَةِ وَكَانَ قَدْ أَتَى عَلَيْهِ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً.

(١) مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٩٦)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٠١)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَعَةُ (٣٥١)، وَفِي هَامِشِ مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ نَصُّ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا غَيْرُ مَنْسُوبٍ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْحَازِمِيِّ أَيْضًا

- [قوله]: «تَتَوَيَّ حَيْثُ انْتَوَى أَهْلُهَا» [٨٩]. تَتَوَيَّ: تَفْتَعِلُ مِنَ التَّوَى، وَهُوَ مَا يَنْوِيهِ الْإِنْسَانُ مِنَ السَّفَرِ، أَي: يَذْهَبُ حَيْثُ ذَهَبُوا وَيَقِيمُ حَيْثُ أَقَامُوا.

[مَا جَاءَ فِي الْعَزْلِ]

- [قوله]: فَجَاءَهُ ابْنُ قَهْدٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ» (١) [٩٩]. الْقَهْدُ - فِي اللَّغَةِ -: الشَّدِيدُ الْبَيَاضِ، وَالْقَهْدُ: النَّزْجِسُ. وَقَهْدٌ - مَفْتُوحُ الْهَاءِ -: مَوْضِعٌ بَعِيْنُهُ (٢).

(١) ذَكَرَ الرَّبِيعِيُّ فِي النَّجَاحِ (قَهْدٌ) فَقَالَ: «ابْنُ قَهْدٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَرَأْتُ فِي «الْمَوْطَأِ» فِي (بَابِ الْعَزْلِ) عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ عَزِيَّةَ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَجَاءَهُ ابْنُ قَهْدٍ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ. وَيُرْوَى بِالْفَاءِ كَذَا رَأَيْتُهُ، وَهَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْحَدَّاءِ بِالْقَافِ، وَجَوَّزَ أَنْ يَكُونَ قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ، وَلَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ الْحَافِظُ: وَفِيهِ بُعْدٌ».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ: لَيْسَ فِيهِ بُعْدٌ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته الله بَلْ هُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ، فَابْنُ قَهْدٍ الصَّحَابِيُّ قَيْسُ بْنُ قَهْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُهُ سَلِيمُ بْنُ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ شَهِيدٌ بَدْرًا، رَوَى عَنْ أَبِيهِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ نَفْسُهُ فِي تَرْجَمَتَيْهِمَا فِي الْإِصَابَةِ (٥/٤٩٦، ٣/١٦٩)، فَقَيْسُ بْنُ قَهْدٍ أَنْصَارِيُّ مَدَنِيٌّ، وَهَذَا يَمَنِيٌّ ١٢. وَلَيْسَ يَمَنِيٌّ قَبِيلَةٌ، بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، أَي: مِنْ سُكَّانِهَا. وَيُرَاجَعُ فِي: قَهْدِ بْنِ قَهْدٍ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ لِلدَّارِقُطِيِّ (٤/١٨٤٣)، وَالْإِكْمَالِ (٧/٧٧)، وَالتَّوْضِيحِ (٢/٤٠٧) (مَخْطُوطٌ)، وَالتَّبَصِيرِ (٣/١٠٨٦)، وَابْنِ أَبِي قَهْدٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ أَيْضًا. وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ.

(٢) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/١١٠٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤١٨)، وَأَنْشَدَ:

لَوْ كَانَ يُشْكِي إِلَى الْأَمْوَاتِ مَا لَقِيَ الْأَحْيَاءَ بَعْدَهُمْ مِنْ شِدَّةِ الْكَمَدِ
ثُمَّ اسْتَكَيْتُ لِأَسْكَانِي وَسَاكِنُهُ قَبْرٌ بِسِنَجَارٍ أَوْ قَبْرٌ عَلَيَّ قَهْدٍ
فَائِدَةٌ: هَذَا الْبَيْتَانِ أَنْشَدَهُمَا أَبُو تَمَّامٍ فِي الْحَمَّاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (٢٢٦) وَقَبْلَهُمَا:
لَوْ كَانَ حَوْضٌ حِمَارٍ مَا شَرِبْتُ بِهِ إِلَّا بِإِذْنِ حِمَارٍ آخِرَ الْأَبَدِ

- وَرَوَى زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ ^(١) عَنِ ابْنِ ^(٢) لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،
عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي حُيَيْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَلَسَ إِلَى عُمَرَ عَلِيٍّ،
وَالزُّبَيْرِ، وَسَعَدُ فِي نَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَتَدَكَّرُوا العَزَلَ فَقَالُوا: لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ
رَجُلٌ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا المَوْؤَدَةُ الصُّغْرَى، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا تَكُونُ مَوْؤَدَةً حَتَّى
تَمُرَّ عَلَيْهَا النَّارَاتُ السَّبْعُ ^(٣)؛ تَكُونُ سَلَالَةً، ثُمَّ نُظْفَةٌ، ثُمَّ عَلَقَةٌ، ثُمَّ مُضْغَةٌ، ثُمَّ
عَظْمًا، ثُمَّ لَحْمًا، ثُمَّ خَلَقًا آخَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ أَطَالَ اللهُ بَقَاءَكَ. وَرَوَاهُ

لِكِنَّهُ حَوْضٌ مَن أودَى بِأَخْوَتِهِ رَبِيبُ الزَّمَانِ فأمَسَى بَيْضَةَ البَلَدِ =

وَنَسَبُهُمَا التَّبْرِيذِيُّ فِي شرحه (٢٩٧/٢) إِلَى صنان بن عبَّاد اليَسْكُرِيُّ، وَرَاجَعْتَ شعراء بكرِ
الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُور عبد العزيز تَبَوِي وَطُبِعَ فِي دار الزُّهراء بالقاهرة سنة (١٤١٠هـ)، فلم
يذكره فِي شعراء بني يسكر البكرين فهل فاته؟ أو لعلَّه لم يَجْزِم بِكونه جاهليًا، والأمرُ يُحْتَمَلُ! .

وَذَكَرَ النَّعَالِيُّ فِي «ثَمَارِ القُلُوبِ» (٤٩٥) «بَيْضَةُ البَلَدِ» وَأَنشَدَ البَيْتَ الأَخِيرَ. وَفِي
اللِّسَانِ (بَيْضَ) أَنشَدَ ثَلَاثَةَ آيَاتٍ نَسَبَهَا إِلَى صنان المَذْكُورِ. وَفِي الأَمْثَالِ: «فُلَانٌ بَيْضَةُ البَلَدِ
تُقَالُ فِي المَدْحِ وَالدَّمِّ». وَجَمَارُ المَذْكُورُ فِي البَيْتِ لَقَبُ رَجُلٍ بَعِيْنِهِ، وَكَوْنُهُ الحَيَوَانُ أْبْلَغُ.

(١) هُوَ زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ يَزِيدُ التَّغْلِبِيُّ المَوْصِلِيُّ، نَزَلُ الرَّمْلَةَ، وَالدَّهْرُونَ بَنَ زَيْدٍ، خَرَجَ مِنْ
الموصل إِلَى الرَّمْلَةَ بِسَبَبِ الفِتْنَةِ (ت ١٩٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: المعرفة والتاريخ (٤٦١/٢)،
والجرح والتعديل (٥٧٥/٣)، وتهذيب الكمال (٧٠/١٠)، وسير أعلام النبلاء (٣١٦/٩)،
وتهذيب التهذيب (٧٥٤/٣).

(٢) فِي الأَصْلِ: «أَبِي» وَالصُّوَابُ أَنَّهُ عبد الله بن لَهَيْعَةَ الحَضْرَمِيُّ، وَقِيلَ: الغَافِقِيُّ، مِنْ أَنفُسِهِمْ
مُحَدِّثٌ عَاشَ فِي مِصْرَ وَمَاتَ سنة (١٧٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: طبقات ابن سعد (٥١٦/٧)،
وطبقات خليفة (٢٩٦)، والإكمال (٥٩/٧)، وتهذيب الكمال (٤٨٧/١)، وسير أعلام
النبلاء (١٠/٨)، والشُّذْرَاتُ (٢٨٣/١)، وغيرها.

(٣) يُرَاجَعُ: زَادَ المَسِيرِ (٤٦٢/٥).

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْبَرِيُّ، عَنِ ابْنِ (١) لَهَيْعَةَ فَقَالَ: صَدَقْتَ، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا. .
وَهَذَا أَشْبَهُ بِكَلَامِ عُمَرَ.

- [قَوْلُهُ]: «مَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا» [٩٥] بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: مَا عَلَيْكَ إِلَّا تَقُومَ،
أَيُّ: لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَمْتَنِعَ مِنَ الْقِيَامِ، وَقَدْ رُوِيَ: «لَا» مَكَانَ «مَا» وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ
وَ«لَا» فِيهَا؛ بِمَعْنَى «لَيْسَ» وَالْمَعْنَى الْإِبَاحَةُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: «مَا / مِنْ
نَسْمَةٍ. . .» الْحَدِيثُ، وَأَنَّ النَّاسَ عَزَلُوا بَعْدَ أَنْ قَالَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَإِبَاحَتُهُ ﷺ ذَلِكَ
إِنَّمَا كَانَ عَلَى الشَّرِيطَةِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الْاسْتِبْرَاءِ وَالْاِغْتِسَالِ وَالْإِجَابَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ،
هَذَا فِي الْوَتَيْيَاتِ، وَفِي الْكِتَابِيَّاتِ الْاِغْتِسَالُ بَعْدَ الْاسْتِبْرَاءِ - وَإِنْ كَانَ لَمْ يُذْكَرْ
فِي الْحَدِيثِ - وَهُوَ كَانَ الْمُتَعَارَفَ عِنْدَهُمُ الَّذِي لَا يَجُوزُ سِوَاهُ.

وَاخْتَلَفَ فِي الْغَزْوَةِ النَّبِيِّ وَقَعَ فِيهَا هَذَا السُّؤَالُ فَقِيلَ: غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
نَفَرٌ مِنْ خُرَاعَةَ أَوْ قَعَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ بِجَهَةِ قَدِيدٍ، بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: الْمُرَيْسِيعُ (٢).
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَبِي».

(٢) الْمُرَيْسِيعُ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ذَكَرَهُ يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (١١٨/٥)،
وَذَكَرَ الْقِصَّةَ، يُرَاجَعُ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٢/٢٨٩)، وَجَوَامِعُ السِّيَرَةِ (٢٠٣)، وَالرُّؤُوسُ الْأَنْفِ
(٦/٤٠٠)، وَسُبُلُ الْهَدَى وَالرَّشَادُ (٤/٤٨٦)، وَهُوَ مَاءٌ لِبَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُرَاعَةَ فِيهِ غَزْوَةٌ
لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ السَّبْتِ غَزْوَةُ شَعْبَانَ سَنَةِ (٦هـ) وَمِنْ سَنِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَّةُ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَاسْمُهَا: بَرَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارِ الْمُصْطَلِقِيِّ الْخُرَاعِيِّ، تَزَوَّجَهَا
النَّبِيُّ ﷺ فِي قِصَّةٍ مَذْكُورَةٍ فِي: الْمَحَبَّةُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٩١)، وَتَرَجَمَتَا فِي الْاِسْتِيعَابِ
وَالْإِصَابَةِ وَغَيْرِهِمَا.

قَالَ: أَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِّ أَوْطَاسٍ، وَهَذَا فِي غَزْوَةِ هَوَازَانَ بِحُتَيْنَ .
 وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْوَدَّاعِ جَبْرِ بْنِ نَوْفٍ ^(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ .
 وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَصْنَافًا؛ مَجُوسٌ، وَنَصَارَى، وَيَهُودٌ، وَعَبْدَةٌ
 أَوْثَانٌ، وَزَنَادِقَةٌ مُسْتَحْفُونٌ بِالْأَدْيَانِ لَا يَعْتَقِدُونَ شَيْئًا، فَكَانَ الْغَالِبُ عَلَى بَنِي تَمِيمٍ
 الْمَجُوسِيَّةُ، وَعَلَى حَمِيرٍ وَالْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ الْيَهُودِيَّةُ، وَغَسَّانَ، وَقُضَاعَةَ، وَلَحْمَ،
 وَجُدَامَ، وَالنَّمِرِ بْنِ قَاسِطٍ ^(٢)، وَبَنِي تَعْلَبَ، وَبَنِي عِجْلٍ، وَبَنِي شَيْبَانَ وَمَدْحَجَ
 النَّصْرَانِيَّةَ، وَكَانَ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ أَوَّلَ أَمْرِهِ مِنْ عُبَادِ الْأَصْنَامِ ثُمَّ تَنَصَّرَ، حَمَلَهُ
 عَلَى ذَلِكَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ ^(٣) . وَكَذَلِكَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ الْعَبْسِيِّ ^(٤) تَنَصَّرَ فِي

(١) هُوَ جَبْرُ بْنُ نَوْفٍ الْهَمْدَانِيُّ الْبِكَالِيُّ، أَبُو الْوَدَّاعِ الْكُوفِيُّ . قَالَ الْحَافِظُ الْمِزِيُّ: «رَوَى عَنْ
 شُرَيْحِ بْنِ الْحَارِثِ الْقَاضِي، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . . . وَثَقَّهُ يَعْنِي بِنِ مَعِينٍ» . أَخْبَارُهُ فِي:
 الْمِعْرِقَةَ وَالتَّارِيخَ (٢/٦٠)، وَالجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ (١/٥٣٢)، وَتَهْذِيبَ الْكَمَالِ (٤/٤٩٥)،
 وَتَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ (٢/٦٠)، وَفِي الْأَنْسَابِ لِلْسَّمْعَانِيِّ (٢/٢٦٩)، قَالَ: «بِكَسْرِ الْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ
 بِوَاحِدَةٍ، وَالْكَافِ الْمُخَفَّفَةِ، وَفِي آخِرِهِ اللَّامُ، هَذِهِ النُّسْبَةُ إِلَى بَنِي بِكَالٍ، وَهُوَ يَطْرُقُ مِنْ
 حَمِيرٍ . . . وَذَكَرَ أَبُو الْوَدَّاعِ وَقَالَ: «يُرْوَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . . . وَقَدْ قِيلَ: أَبُو الْوَدَّاعِ
 الْبِكَالِيُّ . . . وَرَفَعَ الرُّشَاطِيُّ نُسْبَهُ إِلَى حَمِيرٍ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَالْيَمَنُ بْنُ قَاسِطٍ» .

(٣) عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مَشْهُورٌ، مِنْ بَنِي زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ، وَقَوْمُهُ يُسَمُّونَ الْعِبَادِيِّينَ،
 وَهُمْ طَوَائِفٌ مِنْ قَبَائِلٍ عَرَبِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ، عَاشَ فِي زَمَنِ ابْرَوِيزِ كَسْرَى فَارِسَ، فَتَرَجَمَ لَهُ، وَكُتِبَ
 الْعَرَبِيَّةُ، وَلَهُ أَخْبَارٌ، وَدِيْوَانٌ شِعْرٍ حَافِلٌ مَطْبُوعٌ، بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ جَبَّارِ الْمَعْبُودِيِّ سَنَةَ (١٩٦٥ هـ)
 بِبَغْدَادَ . قَتَلَهُ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْدَرِ خَلِيفَةَ عَمْرُو بْنِ هَنْدٍ، فَبَدَمَ . . . أَخْبَارُهُ مَفْصَلَةٌ فِي: الشُّعْرِ
 وَالشُّعْرَاءِ (١/١٥٠)، وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٤٢)، وَتَرْجُمَتِهِ مَفْصَلَةٌ فِي مَقْدَمَةِ دِيْوَانِهِ الْمَذْكُورِ .

(٤) قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ جَدِيْمَةَ الْعَبْسِيِّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ مُدَّةً، وَارْتَدَّ وَتَنَصَّرَ، =

آخر حربِ داحسٍ ولحقِ بعمانٍ وحلق رأسه، وكان في قريش زنادقةً يقولون بالدهر، ويظهرون عبادة الأوثان رياءً لا اعتقاداً، وهم المستهزون^(١)؛ الوليد بن المغيرة، والعاصي بن وائل، وعدي بن قيس، والأسود بن عبد يغوث^(٢)، والأسود بن عبد المطلب وغيرهم قد ذكروهم المؤرخون والمفسرون.

[ما جاء في الإحداد]

- [قوله]: «فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرُهُ» [١٠١]. الرواية: «صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ» وهو بدلٌ من الطيب، ولو رفعة رافع لجاز، ويكون خبر مبتدأ مضمرة تقديره: هو خلوق أو غيره. والخلوق: ضربٌ من الطيب ويسمى

= ثم رحل إلى عمان فمات هناك. شعره قليل، جمعه: عادل البياتي ونشر في النجف في العراق سنة (١٩٧٢م). أخباره في: مقدمة شعره، وإراجع: الأغاني (٤٧/١٧، ٤٧٦).
 (١) المستهزون: هم الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ ﴿٥٦﴾ سورة الحجر، واختلقوا في عددهم فقال القرطبي في تفسيره (٦٢/١٠): «وكانوا خمسة من رؤساء مكة» وكذلك ذكر ابن الجوزي في زاد المسير (٤/٣٢١) في أحد قولي، وعزاه إلى ابن عباس وسعيد بن جبير. وذكر ابن عطية في المحرر الوجيز (٨/٣٥٩) وعزاه إلى عروة بن الزبير وسعيد بن جبير أيضاً. وذكر ابن الجوزي قولاً آخر: أنهم كانوا سبعة، وعزاه إلى الشعبي وابن أبي بزة، وذكر ابن عطية عن الطبري: أنهم كانوا ثمانية عزاه إلى ابن عباس، وقد عدّ المفسرون المستهزين، وكذلك ذكروهم ابن حبيب في المحبر (١٥٨)، والمنمق له (٤٨٤)، والشهستاني التّريف والإعلام (٩٠، ٩١)، والبلنسي صلة الجمع (٩٦٢)، وذكر أسماءهم وألقابهم وإهلاك الله لكل واحد منهم، وأن هلاكهم كان قبل بدر، والاختلاف فيهم مفصل في المصادر السالفة في ذكره إطالة فليرجع إليها من شاء مشكوراً مأجوراً.
 (٢) في الأصل: «يعقوب» والتّصحیح من المصادر.

المَلَاب، ويُقَالُ: / هُوَ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَعْرَاسِ، يُقَالُ: تَخَلَّقَ وَتَلَوَّبَ.
 - و[قَوْلُهُ: «أَنْ تُحِدَّ عَلَيَّ مَيْتٍ»] يُقَالُ: حَدَّتِ الْمَرْأَةُ [تُحِدُّ] (١) حَدَادًا
 وَأَحَدَّتْ تُحِدُّ إِحْدَادًا فَهِيَ حَادٌّ وَمُحِدٌّ [وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا أَحَدَّتْ فَهِيَ
 مُحِدٌّ]: إِذَا تَرَكَتِ الرَّبِئَةَ وَلَبِسَتْ السَّوَادَ.
 - قَوْلُهُ: «أَفْتَكِحِلْهَا» [١٠٣]. يُرِيدُ: عَيْنَهَا. وَمَنْ رَوَاهُ: «أَفْنَكِحِلْهَا»
 بِالثُّونِ، أَرَادَ: الْبَيْتَ.

- و[قَوْلُهُ: تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ]. يُقَالُ: بَعَرَةٌ وَبَعْرَةٌ، وَفِي الْجَمْعِ بَعْرٌ وَبَعْرٌ.
 - و[قَوْلُهُ: «حِمَارٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ طَيْرٌ»] وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «أَوْ طَيْرٌ»
 وَالصَّوَابُ: «طَائِرٌ»؛ لِأَنَّ الطَّيْرَ جَمْعُ طَائِرٍ.
 - و[قَوْلُهُ: «وَدَخَلَتْ حِفْشًا»]. أَصْلُ الْحِفْشِ: الدَّرَجُ، شَبَّهَ بِهِ الْبَيْتَ
 الصَّغِيرَ فِي ضَيْقِهِ.

- و[قَوْلُهُ: «فَتَفْتَضُّ بِهِ»]. يُرْوَى: تَفْتَضُّ وَتَفْتَضُّ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ، يُقَالُ:
 فَضَضْتُ الشَّيْءَ وَقَضَضْتُهُ: إِذَا كَسَرْتُهُ أَوْ فَرَّقْتَهُ، وَمِنْهُ (٢): ﴿لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾
 وَفَضُّ الْخَاتِمِ. وَمَعْنَاهُ: أَنَّهَا تَكْسُرُ مَا كَانَتْ فِيهِ مِنَ الْعِدَّةِ، وَتَخْرُجُ مِنْهَا بِالْعِدَّةِ؛
 لِأَنَّهَا لَا تَزُولُ مِنْ مَكَانِهَا إِلَّا بِهِ، فَقَدْ صَارَتْ تَفْتَضُّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٣):
 سَأَلْتُ أَبَايُونُسَ - رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ - عَنْ كَيْفِيَّةِ فِعْلِهَا فَقَالَ: إِنَّ الْمُعْتَدَّةَ

(١) في (س).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٥٩.

(٣) غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (٢/٤٩٧).

كَانَتْ لَا تَغْتَسِلُ وَلَا تَمَسُّ مَاءً، وَلَا تَقْلِمُ ظُفْرًا، وَلَا تَسْتَاكُ، وَلَا تَتَنَّفُ مِنْ وَجْهِهَا وَلَا مِنْ جَسَدِهَا شَعْرًا، ثُمَّ تَخْرُجُ بَعْدَ الْحَوْلِ بِأَفْبَحِ مَنْظَرٍ، ثُمَّ تَقْتَضُ بِطَائِرٍ تَمْسَحُ بِهِ قُبْلَهَا، وَتَبْنِدُهُ فَلَا يَكَادُ يَعِيشُ. وَقَالَ قَوْمٌ: تَقْتَضُ تَفْتَعِلُ مِنَ الْفَضِضِ (١) وَهُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ، يُقَالُ: افْتَضَضْتُ بِالْمَاءِ؛ أَي: اغْتَسَلْتُ بِهِ، فَمَعْنَى تَقْتَضُ بِهِ: تَغْتَسِلُ وَتَسْتَقِي كَمَا يُغْتَسَلُ بِالْمَاءِ. وَرَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ (٢) عَنْ مَالِكٍ «فَتَقْبِصُ» بِالصَّادِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ وَقَافٍ ذَكَرَهُ الدَّارِقُطِيُّ. وَذَكَرَ النَّحَّاسُ فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ» (٣) أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ: «فَتَقْبِصُ» كَمَا رَوَاهُ أَبُو سَلَمَةَ، وَقَالَ: مَعْنَاهُ أَنْ تَجْعَلَ أَصَابِعَهَا عَلَى الطَّائِرِ، كَمَا قُرِئَ (٤):

(١) فِي (س): «الْفَضِضُ» وَكِلَاهُمَا صَوَابٌ. وَالْفَضِضُ: الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَفِي الصُّحُوحِ، وَاللَّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَضِضٌ): «وَفَضِضُ الْمَاءِ: مَا انْتَشَرَ مِنْهُ إِذَا تَطَهَّرَ بِهِ» وَفِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (١١/٤٧٤): «أَبُو عُبَيْدٍ الْفَضِضُ: الْمَاءُ السَّائِلُ، وَقَالَ: الْفَضِضُ: الْمَتَفَرِّقُ مِنْ مَاءِ الْبَرْدِ وَالْمَطَرِ».

(٢) أَبُو سَلَمَةَ الْمَذْكُورُ بَغْدَادِيٌّ، وَثِقَةٌ يَحْيَى بْنُ مُعِينٍ وَابْنُ حَبَّانٍ. قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: «أَحَدُ الثَّقَاتِ، وَالْحِفَاطِ، وَالرُّفَعَاءِ، الَّذِينَ كَانُوا يُسْأَلُونَ عَنِ الرِّجَالِ وَيُؤَخَذُ بِقَوْلِهِ فِيهِمْ» أَخَذَ عَنْهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٣/٧٠)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٨/١٧٣)، وَرِجَالِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٢/٧١٠)، وَرِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢/٢٥٦)، وَالْجَمْعِ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ (٢/٤٩٦)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (١٠/٣٠٨).

(٣) النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ (٢/٨٣)، وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى الشَّافِعِيِّ، قَالَ: «وَقَدَّرَ رَوَاهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ الْجَلَّةِ «تَقْبِصُ» فَخَالَفَ أَصْحَابَ مَالِكٍ أَجْمَعُونَ فَقَالُوا: «تَقْتَضُ» وَهُوَ عَلَى تَفْسِيرِ مَالِكٍ كَذَا يَجِبُ». وَيُرَاجَعُ: الْأَمُّ لِلشَّافِعِيِّ (٥/٢٣٠).

(٤) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٩٦، وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ أَخْرَجَهَا الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٦/٢٠٦)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٢/٥٣)، وَابْنُ جَنِّي فِي الْمُحْتَسَبِ (٢/٥٥)، وَالزَّمَخْشَرِيُّ فِي =

﴿فَقَبَصْتُ قَبْصَةً﴾ وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «فَتَقَبَضُ» وَالْقَبْضُ بِالْكَفِّ كُلُّهَا، وَالْقَبْضُ: بِأَطْرَفِ الْأَصَابِعِ (١).

وَقَوْلُهُ: «اَكْتَحَلِي بِكُحْلِ الْجَلَاءِ» [١٠٥]. الْجَلَاءُ (٢): كُحْلٌ يَجْلُو الْبَصَرَ، إِذَا فُتِحَتِ الْجِيمُ قُصِرَ، وَإِذَا كُسِرَتِ الْجِيمُ مَدَّ، وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ» (٣) إِنَّ الْجَلَاءَ: الْإِثْمَدُ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَا هُوَ الْمُرَادُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْإِثْمَدَ إِثْمًا تَتَرَيْنَ بِهِ النَّسَاءَ، وَإِنَّمَا الْجَلَاءُ كُحْلٌ يُحْكُ عَلَى حَجَرٍ وَيُؤْخَذُ مَا تَحَلَّلَ مِنْهُ فَيُكْتَحَلُ بِهِ، وَفِيهِ حِدَّةٌ وَالْمَمَّ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُؤْلَمُ الْعَيْنَ وَلَيْسَ الْإِثْمَدَ قَوْلٌ

= الكشاف (٥٥١/٢).

(١) بذلك فسرها ابن خالويه في إعراب القراءات (٥٣/٢)، وابن الجوزي في زاد المسير (٣١٨/٥)، وهي كذلك في معاجم اللغة، الصَّحاح، واللَّسان، والثَّاج (قبص) وغيرها.

(٢) لم يفتق أهل اللغة على قصره ومدّه، ولم يقيّدوا القصر والمدّ بفتح الجيم وكسرها، وذكر ابن الجبّان في «شرح الفصيح» الجلا - بالمدّ والقصر - : ضربٌ من الكُحْلِ، وذكره بفتح الجيم، وهو خلاف ما ذهب إليه المؤلف كما ترى. وأكثرهم على أنه مقصور لا غير. وحكى عن بعضهم المدّ والقصر فيه. يُراجع: المقصور والممدود لابن ولاد (٢٦)، والمقصور والممدود لابن علي القالي (٦٥)، وجمهرة اللغة (٤٩٣/١)، والمُنْصَص (١٢٢/١٥)، واللَّسان، والثَّاج (جلا).

(٣) العين (١٨٠/٦)، ولم يخصصه في الحديث المذكور، وعبارته مختصرة هكذا: «الجالا مقصور»: الإثمد؛ لأنه يجلو البصر» إلا أن يكون ذكره في غير موضعه. وقال أبو عبيد في غريب الحديث (٣٣٨/٤): «هو عندنا: الإثمد، سمي بذلك؛ لأنه يجلو البصر فيقويه»، والمجموع المُنْصِث (٣٤٥/١)، ونقل عن الجبّان في «شرح الفصيح» أنه هو الحلاء بالحاء وقيل: معناه حكاكة حجرٍ على حجرٍ. وَرَوَى بَيْتَ الْهُدَلِيِّ الْمُنْشَدَ هُنَا.

أبي المثلّم الهذلي^(١):

وَأَكْحَلِكُ البيت

أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَرَنَهُ بِالصَّابِ، وَهُوَ الصَّبِيرُ^(٢). وَقِيلَ: هُوَ شَجَرٌ لَهُ لَبَنٌ.

- [قَوْلُهُ: «حَتَّى كَادَتْ عَيْنَاهَا تَرْمَصَانِ»] [١٠٧]. الرَّمَصُ: هُوَ الْقَذَى

الْأَبْيَضُ الَّذِي تَقْذِفُهُ الْعَيْنُ، وَقَدْ رُوِيَ بِالضَّادِ؛ كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى مَا يُصِيبُ الْعَيْنَ مِنْ الْوَجَعِ وَالْحَرْقَةِ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَمَضَتْ قَدَمَاهُ: إِذَا احْتَرَقَتَا مِنَ الْمَشْيِ عَلَى الرَّمْضَاءِ.

- [قَوْلُهُ: «بِالزَّيْتِ وَالشَّيْرَقِ»]. يُقَالُ: شَيْرَجٌ وَشَيْرَقٌ، وَهِيَ لَفْظَةٌ

(١) أَنشَدَهُ فِي الْمَحْكَمِ (٧/ ٣٨٠)، لِلْمُتَنَحِّلِ الْهَذَلِيِّ وَصَحَّحَ نِسْبَتَهُ ابْنَ بَرِّي فِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ «التَّنْبِيهِ وَالْإِنْصَاحَ» إِلَى أَبِي الْمَثَلَمِ الْهَذَلِيِّ وَالنُّسْبَةَ الْأُولَى سَهُوً مِنْ ابْنِ سَيْدَةَ كَتَبَهُ، أَوْ مِنْ نَاسِخِ كِتَابِهِ، أَوْ رَاوِيهِ، وَقَدْ أَنشَدَهُ فِي الْمُنْخَصَصِ (١٥/ ١٢٢)، وَلَمْ يَنْسِبْهُ، وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ لِأَبِي الْمَثَلَمِ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (١/ ٢٠٤-٢٠٧) يَرِدُ بِهَا عَلَى جَارِهِ وَصَدِيقِهِ عَامِرِ بْنِ الْعَجَلَانَ الْهَذَلِيِّ، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَأَكْحَلِكُ بِالصَّابِ أَوْ بِالْجَلَا فَفَقَّحُ لِكُحْلِكِ أَوْ غَمَّضِ

قَالَ الشُّكْرِيُّ: «الصَّابُ: شَجَرٌ إِذَا أَصَابَ الْعَيْنَ حَلَبَهَا، وَالْجَلَا: ضَرْبٌ مِنَ الْكُحْلِ، فَفَقَّحُ؛ أَي: افْتَحَ عَيْنَكَ أَوْ غَمَّضَهَا. . .» وَالْقَصِيدَتَانِ هُنَاكَ. وَالشَّاهِدُ فِي: الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٧٩٤)، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (١/ ٤٩٣، ٣/ ١٠٤٥)، وَمَقَائِيسُ اللَّغَةِ (٤/ ٤٤٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/ ١٣٧).

(٢) الصَّبِيرُ: فِي اللِّسَانِ (صَبِرَ): «الْجَوْهَرِيُّ: هَذَا الدَّوَاءُ الْمُرُّ، وَلَا يُسَكَّنُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، قَالَ الرَّاجِزُ:

* أَمْرًا مِنْ صَبِيرٍ وَمُرٍّ وَحُضَضٍ *

وَيُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ وَالتَّاجُ (صَبِرَ).

عَجَمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ (١).

- [قَوْلُهُ: «وَلَا تَلْبَسُ شَيْئًا مِنَ الْعَصْبِ»]. الْعَصْبُ: بُرُودٌ تُصْنَعُ بِالْيَمَنِ (٢).
- [قَوْلُهُ: «وَلَا تَمْسُطُ إِلَّا بِالسِّدْرِ»]. السِّدْرُ: شَجَرُ النَّبَقِ. فَمَا نَبَتَ مِنْهُ
فِي الْبَرِّ فَهُوَ الضَّالُّ، وَمَا عَلَى الْأَنْهَارِ الْعُرْبِيُّ وَالْعُمْرِيُّ، وَمَا تَوَسَّطَ مِنْ ذَلِكَ
سُمِّيَ أَشْكَالًا (٣).

-
- (١) لم يذكرها الإمام العلامة أبو منصور الجواليقي رحمته الله في «المعرب» وذلك أنَّ ابن دريد لم يذكرها في «الجمهرة» ورجلٌ اعتماده عليه، وذكره الحفاجي في شفاء الغليل (١٦٣)، والمجبي في قصد السبيل (٢/ ٢١٤)، قال المجبي رحمته الله: «الشَّيرجُ - بفتح الشين - معرَّبٌ شيريه، وهو دهن السَّمسم...» أقول: هو معرَّبٌ عن الفارسيَّة.
- (٢) جاء في اللسان (عصب): «العَصْبُ: بُرُودٌ يَمَانِيَّةٌ يُعَصَّبُ غَزْلُهَا؛ أَي: يُجَمَعُ وَيُسَدَّدُ...» ثُمَّ قَالَ: «وَقِيلَ: هِيَ بُرُودٌ مُنْخَطَطَةٌ...».
- (٣) تقدَّم مثل ذلك.

كِتَابُ الرِّضَاعَةِ (١)

يُقَالُ: رَضَاعَةٌ وَرِضَاعَةٌ، وَرَضَاعٌ وَرِضَاعٌ، وَرَضِعَ يَرْضَعُ عَلَيَّ مِثَالِ عَلِمَ يَعْلَمُ، وَهِيَ لُغَةٌ قَيْسٍ (٢). وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ: رَضِعَ يَرْضَعُ عَلَيَّ مِثَالِ: ضَرَبَ يَضْرِبُ. فَإِذَا أَرَدْتَ اللُّؤْمَ قُلْتَ: رَضِعَ يَرْضَعُ رَضَاعَةً كَفَبِحَ يَقْبِحُ قَبَاحَةً.

[رَضَاعَةُ الصَّغِيرِ]

- وَقَوْلُهُ: «لِعَمِّ لِحَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ» [١]. لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَرَاهُ فَلَانًا» وَقَوْلُهُ: «لِعَمِّ لِحَفْصَةَ» تَفْسِيرٌ لِفَلَانٍ، وَمَعْنَاهُ: [أَرَاهُ] عَمًّا لِحَفْصَةَ، وَهَذِهِ اللَّامُ تَأْتِي بِمَعْنَى يُعْنِي وَيُرِيدُ، وَيُفَسَّرُ بِهَا الْمُبْهَمُ. - وَقَوْلُهُ: «اللِّقَاحُ وَاحِدٌ» [٥]. اللِّقَاحُ - مَفْتُوحُ اللَّامِ -: مَصْدَرٌ لِقَحَتْ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٦٠١)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مَصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٥/٢)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٠٨)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٢٨٠)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٤٠٢/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٤١/١٨)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٥١/٤)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٦١)، وَتَتَوَيَّرُ الْحَوَالِكُ (١١٣/٢)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٣٧/٣)، وَكَشَفُ الْمَغْطَى (٢٦٧).

(٢) نَقَلَ الْيَقْرَبِيُّ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ فِي كِتَابِهِ «الْاِقْتِضَابِ» وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ. جَاءَ فِي اللِّسَانِ (رَضِعَ): «عَلَى مِثَالِ: ضَرَبَ يَضْرِبُ، وَهِيَ لُغَةٌ نَجْدِيَّةٌ». وَفِي جَمَهْرَةِ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (٧٤٧/٢): «فَأَمَّا أَهْلُ نَجْدٍ فَيَقُولُونَ: رَضِعَ يَرْضَعُ، وَيُسْتَدُونَ:

وَدَعَوْا لَنَا الدُّنْيَا وَهُمْ يَرْضَعُونَهَا أَفَأَوْبَقَ حَتَّى مَا يَدْرُ لَهَا تُعْلُ

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: قَيْسٌ قَبِيلَةٌ نَجْدِيَّةٌ - فِي غَالِبِهَا - وَاسْمَعُ إِنْ شِئْتَ قَوْلَ شَاعِرِهِمْ:

جِذْمُنَا قَيْسٌ وَنَجْدٌ دَارُنَا وَلَنَا الْأَبُّ بِهَا وَالْمَكْرَعُ

وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ. خَرَّجَتْهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ» فَلْيُرَاجِعْ.

تَلْفَحُ لِقَاحًا، وَاللَّقَاحُ - بِالْكَسْرِ - : جَمْعُ لَقْحَةٍ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «أَرْضِيعِيهِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ» [٧]. الرَضَعَاتُ: مَفْتُوحَةٌ الضَّادِ؛ وَلَا يَجُوزُ تَسْكِينُهَا؛ لِأَنَّ فَعْلَةً إِذَا كَانَتْ مَصْدَرًا، أَوْ اسْمًا غَيْرَ مَصْدَرٍ، وَلَمْ تُكُنْ صِفَةً فَعَيْنُهَا مَفْتُوحَةٌ فِي الْجَمْعِ الْمُسَلَّمِ، كَضْرِبِيَّةٍ/ وَضَرَبَاتٍ، وَحَفْنَةٍ وَحَفْنَاتٍ، وَحَسْرَةٍ وَحَسْرَاتٍ، وَرَكْعَةٍ وَرَكْعَاتٍ [مُحَرَّكَةَ الْعَيْنِ وَلَا تُسَكَّنُ]^(٢)، وَإِذَا كَانَ صِفَةً كَانَتْ سَاكِنَةً الْعَيْنِ كَأَمْرَأَةٍ ضَخْمَةٍ وَنِسَاءٍ ضَخْمَاتٍ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «رَضَاعَاتٍ» جَعَلَهُ جَمْعَ رَضَاعَةٍ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ.

- وَيُقَالُ^(٣): مَلَجَ الصَّبِيُّ أُمَّهُ يَمْلُجُهَا، وَلَمَجَهَا يَلْمُجُهَا - بِالْجِيمِ -: إِذَا رَضَعَهَا، وَكَذَلِكَ مَلَحَهَا يَمْلَحُهَا - بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ - وَعَلَى ذَلِكَ رَوَى قَوْمٌ «الْمَلْحَةُ وَالْمَلْحَتَانِ» بِالْحَاءِ وَالْجِيمِ، وَيُقَالُ لِلرَّضَاعِ: الْمِلْحُ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَالْمَصْدَرُ بِفَتْحِهَا. - وَقَوْلُهُ: «لَا رَضَاعَةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْمَهْدِ» [١١]. أَي: لَا رَضَاعَةَ مُحَرَّمَةً، فَحَذَفَ الصِّفَةَ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، وَمِثْلُهُ: «لَا رَضَاعَ بَعْدَ فَصَالٍ».

- وَقَوْلُهُ: «الرَّضَاعَةُ كُلُّهَا فَلَيْلُهَا وَكَثِيرُهَا يَحْرُمُ». كَانَ الْوَجْهُ: «يُحْرَمَانِ» وَلِكِنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ الْوَاحِدِ كَمَا قَالَ [تَعَالَى]^(٤): ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ وَمَنْ

(١) نَقَلَ الْبِقْرِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ [الْوَقْشِيِّ] وَتَبَعَ الْحَرَبِيُّ عَلَى إِتْكَارِ الْكَسْرِ. قَالَ عِيَاضٌ: اللَّقَاحُ وَاحِدٌ بَفَتْحِ اللَّامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُهَا. قَالَ الْهَرَوِيُّ: وَيُحْتَمَلُ اللَّقَاحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَى الْإِلْقَاحِ، يُقَالُ: أَلْقَحَ الْفَحْلُ الْإِنْقَاحًا وَاللَّقَاحًا، كَمَا نَقُولُ: أَعْطَى إِعْطَاءً وَعَطَاءً فَاسْتَعِيرَ لِبَنِي آدَمَ».

(٢) فِي (س).

(٣) غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْمَوْطَأِ رَوَايَةً يَحْتَجِي.

(٤) سُورَةُ التَّوْبَةِ، آيَةُ: ٦٢.

رَوَاهُ: «تَحْرِمُ» بِالتَّاءِ جَعَلَهُ خَبْرًا عَنِ الرِّضَاعَةِ، وَكَانَ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَالرِّضَاعَةُ كُلُّهَا تَحْرِمُ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، فَأَخْبَرَ عَنِ الْمُبْدَلِ مِنْهُ وَتَرَكَ الْبَدَلَ.

[مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ]

- وَ[قَوْلُهُ: «وَأَنَا فَضْلٌ»] [١٢]. يُقَالُ: رَجُلٌ فَضْلٌ، وَامْرَأَةٌ فَضْلٌ، وَهُوَ التَّجَرُّدُ فِي ثِيَابِ التَّبَدُّلِ وَالْخِدْمَةِ، وَالْفِعْلُ تَفَضَّلَ فَهُوَ مُتَفَضِّلٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْفُضْلُ: الَّذِي عَلَيْهَا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ. وَقَالَ الْحَلِيلُ^(١): رَجُلٌ فَضْلٌ وَمُتَفَضِّلٌ: إِذَا تَوَشَّحَ بِثَوْبِهِ فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ فَضْلٌ وَثَوْبٌ فَضْلٌ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ]

- وَ[قَوْلُهُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ»] [١٦]. الْغَيْلَةُ: الْمَصْدَرُ^(٢). وَالْغَيْلَةُ - بِكَسْرِ الْغَيْنِ - الْهَيْئَةُ كَالْجَلْسَةِ وَالْجَلْسَةِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ تُرْضِعَ الْمَرْأَةُ

(١) العين (٧/٤٤)، وَالتَّنْصُرُ بِمَعْنَاهُ لَا يَلْفِظُهُ، وَأَنْشَدَ الْحَلِيلُ:

* إِذَا تَعَرَّدُ فِيهِ الْقَيْنَةُ الْفُضْلُ *

كَذَا أَنْشَدَهُ، وَهُوَ لِلْأَعْمَشِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٤٦) «الصَّبِيحُ الْمُنِيرُ»: وَصَدْرُهُ:

* وَمُسْتَجِيبٌ تَخَالَ الصَّنَجَ يَسْمَعُهُ *

قَالَ الْيَقْرَبِيُّ: «فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا وَهِيَ مُتَكَشِّفٌ بَعْضُهَا، جَالِسَةً كَيْفَ أَمَكْنَهَا، وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ: فَضْلٌ: مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ وَالصَّدْرِ، وَقِيلَ: الْفُضْلُ: الَّذِي عَلَيْهَا الثَّوْبُ الْوَاحِدُ وَلَا إِزَارَ تَحْتَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ؛ لِأَنَّ انْكِشَافَ الصَّدْرِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى ذَوِي الدِّينِ عِنْدَ ذِي مَحْرَمٍ وَلَا غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْحُرَّةَ عَوْرَةٌ مُجْمَعٌ عَلَى ذَلِكَ مِنْهَا، إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

تَقُولُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمٍ ثِيَابَهَا لَدَى السَّرِّ إِلَّا لَيْسَةَ الْمُتَفَضِّلِ

يُرَاجَعُ: مُشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضَ (٢/١٦٠)، وَدِيْوَانُ امْرِيءِ الْقَيْسِ (١٤)، وَالتَّمْهِيدُ (٨/٢٥٥).

(٢) اللِّسَانُ (غَيْلٍ): الْغَيْلَةُ وَالْغَيْلَةُ بِمَعْنَى.

الصَّبِيِّ وَهِيَ حَامِلٌ، أَوْ يَطَّأَهَا الرَّجُلُ وَهِيَ تَرْضِعُ، يُقَالُ: أَغَالَتِ الْمَرْأَةُ وَأَغَيْلَتْ، وَيُقَالُ لِذَلِكَ اللَّبْنِ الْغَيْلُ، وَيَكُونُ الْغَيْلُ أَيْضًا الرَّضَاعَ. وَيَرْعَمُ الْأَطِبَاءُ أَنَّ ذَلِكَ اللَّبْنَ مُضِرٌّ بِالْمَوْلُودِ. وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَنْهَى [عَنْ] ذَلِكَ، وَيُعَيِّرُ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَحِكْيَى عَنْ بَعْضِهِمْ^(١): «إِنَّهُ لِيُدْرِكُ الْفَارِسُ فَيْدَعُ عَثْرَهُ عَنْ فَرَسِهِ»، أَيْ: يَصْرَعُهُ، وَفِي تَأْيِينِ تَابِطٍ شَرًّا: «... وَلَا سَقَيْتُهُ غَيْلًا»^(٢).

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٠٠)، قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: بَلَغَنِي قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَالْبِرْزَيْدِيُّ - وَأَطْنُ الْأَصْمَعِيُّ - وَغَيْرُهُمْ قَوْلُهُ الْغَيْلَةُ: هُوَ الْغَيْلُ، وَذَلِكَ أَنَّ يُجَامِعُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَهِيَ مُرْضِعٌ، يُقَالُ مِنْهُ: قَدْ أَغَالَ الرَّجُلُ وَأَغَيْلَ، وَالْوَالِدُ مُغَالٌ وَمُغَيْلٌ، وَأَنْشَدَنِي الْأَصْمَعِيُّ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ [دِيْوَانُهُ: ١٢]:

فَمِثْلِكَ حُبْلَى قَدْ طَرَقَتْ وَمُرْضِعٌ فَالْهَيْئَتُهَا عَنْ ذِي تَمَائِمٍ مُحْوَلٍ

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ: «لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًّا إِنَّهُ لِيُدْرِكُ الْفَارِسُ فَيْدَعُ عَثْرَهُ» وَالْعَرَبُ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ تَمَدُّحُهُ: «مَا حَمَلْتُهُ اللَّهُ وَضَعَا، وَلَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا، وَلَا وَضَعْتُهُ يَتْنَا، وَلَا أَبَاتْتُهُ مِيقًا».

ثُمَّ فَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَقَوْلَ الْعَرَبِ لَفْظَةً لَفْظَةً فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ، وَإِنَّمَا أوردتِ كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ لِتَوْضِيحِ قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ: «حَكَى بَعْضُهُمْ» وَهُوَ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا نَرَى ١٩ وهو فِي سننِ أَبِي دَاوُدَ، وَمُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَغَيْرِهِمَا. وَفِيهِ أَيْضًا: تَكْمَلَةٌ مَا أُثِرَ عَنِ الْعَرَبِ مِنْ قَوْلِهِمْ: «وَلَا سَقَيْتُهُ غَيْلًا» وَأَنَّهُ سَجَعٌ لَهُ بِقِيَّةٍ، وَزَادَ الْيَمْرُؤِيُّ: قَالَ الشَّاعِرُ:

فَوَارِسَ لَمْ يُغَالُوا فِي رَضَاعٍ فَتَنَّبُوا عَنْ أَكْفِهِمُ الشُّيُوفُ

وَلِلْيَمْرُؤِيِّ كَلَامٌ جَيِّدٌ حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَوْلَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ فِي الْهَامِشِ لِأَوْزْدَتُهُ، فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ، وَيُرَاجِعْ: التَّمْهِيدَ (١٣/٩٢)، وَفِيهِ فَوَائِدُ، وَرَوَايَةٌ بَيَّنَّتْ امْرِئِ الْقَيْسِ فِيهِ «عَنْ ذِي تَمَائِمٍ مُغَيْلٌ» وَهُوَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ، وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى رِوَايَةِ أَبِي عُبَيْدٍ لِمَا أَرَادَ، فَلَعَلَّهُ خَطَأً مِنَ الشُّتَاخِ.

(٢) وَرَدَ فِي اللِّسَانِ عَلَيَّ أَنَّهُ جُزْءٌ مِنْ بَيْتِ شِعْرِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، جَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٨/١٩٤)، وَقَالَتْ أُمُّ تَابِطٍ شَرًّا نُؤْبِتُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ: وَاللَّهِ مَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا، وَالتَّأْيِينُ: ذِكْرُ مَحَاسِنِ الْمَيِّتِ وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ شِعْرًا فَهُوَ رَثَاءٌ.

(كِتَابُ الْمَكَاتِبِ) (١)

[الْحَمَالَةُ فِي الْكِتَابَةِ]

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كُوتِبُوا جَمِيعًا» [٤]. وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ (بَابُ الْحَمَالَةِ فِي الْكِتَابَةِ): «إِنَّ الْعَبِيدَ إِذَا كَاتِبُوا» وَالْمَعْنَى (٢) يَرْجِعُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الْمَكَاتِبَةَ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَالْعَبِيدُ مُكَاتِبُونَ وَمُكَاتِبُونَ وَكَذَلِكَ السَّادَةُ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ بَعْضَهُمْ حَمَلَاءٌ»]. حَمَلَاءٌ: جَمْعُ حَمِيلٍ .

- [وَقَوْلُهُ: «أَوْ عَجَزٌ»]. عَجَزْتُ بِفَتْحِ الْجِيمِ لِأَغْيَرُ، وَكَسَرُهَا خَطَأً، إِنَّمَا يُقَالُ عَجَزَ - بِكَسْرِ الْجِيمِ - [٣] عَجَزًا: إِذَا عَظَمْتَ عَجِزَتُهُ، وَهِيَ الْكِفْلُ (٤).

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّ أَدَاهُ الْمَكَاتِبُ عَتَقٌ»]. عَتَقَ الْعَبْدُ يَعْتُقُ وَيَعْتَقُ عَتَقًا وَعَتَاقًا وَعَتَاقَةً: إِذَا تَخَلَّصَ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَالرَّقِّ، وَيُقَالُ فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ: عَتَقَ يَعْتُقُ عَتَقًا - بِضَمِّ التَّاءِ - وَعَتَاقَةً، وَلَا يُقَالُ: عَتَاقًا بِغَيْرِ هَاءٍ. وَيُقَالُ فِي الْقَدَمِ: عَتَقَ وَعَتَقَ يَعْتُقُ فِيهِمَا عَتَقًا وَعَتَقًا، وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ. وَيُقَالُ: رَقَّ يَرِقُّ مِثْلَ فَرَّ يَفِرُّ.

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٧٨٧)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٤٢٩/٢)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٠٦)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لابن حَبِيبٍ (٨٧/٢)، وَالاسْتِدْكَارُ (٢٩٩/٢٣)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الرَّوَيْدِ (٢/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٣/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (١٠١/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٠٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فَالْمَهْرُ» تَحْرِيفٌ.

(٣) عَنِ الْاِقْتِضَابِ.

(٤) بَعْدَهَا فِي الْاِقْتِضَابِ: «فَأَمَّا الْعَجَزُ عَنِ الشَّيْءِ وَالْكَسَلُ فَإِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ عَجَزَ يَعْجُزُ بِفَتْحِ الْجِيمِ مِنَ الْمَاضِي وَضَمِّهَا مِنَ الْمُضَارِعِ». أَقُولُ: تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

وَيُقَالُ: تَحَمَّلْتُ بِالشَّيْءِ وَحَمَلْتُ بِهِ كَقَوْلِكَ: [تَكَلَّمْتُ بِالشَّيْءِ] ^(١) وَكَلِمْتُ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ: حَمِيلٌ وَحَامِلٌ وَكَفِيلٌ وَكَافِلٌ. وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الْكِتَابَةُ يَجْعَلُهَا كَالْعَتَاقَةِ وَالْقَطَاعَةَ، وَيَجْعَلُ الْكِتَابَةَ - بِكَسْرِ الْكَافِ - صِنَاعَةَ الْكِتَابِ. وَيُرْوَى: «فَيَتَحَمَّلُ» كَقَوْلِكَ: يَتَكَفَّلُ.

- وَقَوْلُهُ: «يَتَحَاصَّنَانِ» [٣]. يُحَاصُّ يُفَاعِلُ مِنَ الْحِصَّةِ، وَهِيَ النَّصِيبُ، وَأَصْلُهُ يُحَاصِصُ، فَأُدْغِمَتْ إِحْدَى الصَّادَيْنِ فِي الْأُخْرَى، فَصَارَ مِثْلَ [قَوْلِهِ تَعَالَى]: ﴿وَلَا يُضَادُّ كَاتِبٌ﴾ ^(٢) وَيُقَالُ: حَاصَصْتُ الرَّجُلَ مَحَاصَّةً وَحِصَاصًا.

[الْقَطَاعَةُ فِي الْكِتَابَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «تُقَاطِعُ مُكَاتِبِيهَا» [٥]. الْقَطَاعَةُ وَالْعَتَاقَةُ - بِفَتْحِ الْقَافِ وَالْعَيْنِ - بِلَا خِلَافٍ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي الْكِتَابَةِ.
- وَقَوْلُهُ: «بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ» [٦]. الْوَرِقُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ -: الْمَالُ مِنَ الدَّرَاهِمِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْحَيَوَانِ فَهُوَ وَرَقٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ ^(٣).

(١) عَنِ الْأَفْتِضَابِ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ٢٨٢.

(٣) فِي اللِّسَانِ (وَرَقٌ): «الْوَرَقُ: الْمَالُ النَّاطِقُ كُلُّهُ» وَجَاءَ فِي الْأَوْرَاقِ الْمُزْفَقَةِ بِالْأَصْلِ الْمَنْقُولَةِ مِنْ خَطِّ الْمُصَنَّفِ: «الْوَرَقُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ - الْمَالُ مِنَ الْحَيَوَانِ. قَالَ الْعَجَّاجُ:

لَأُهَمَّ رَبَّ الْبَيْتِ وَالْمُشْرِقِ
وَالْمُرْقَلَاتِ كُلِّ سَهْبٍ سَمَلَقِ

قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» . . . «ثُمَّ تَرَكَ بِيَاضًا.

قَالَ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: أَمَّا بَيْنَنَا =

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ حَارَ ذَلِكَ». وَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَضَّاحٍ: حَارَ؛ أَي: قَبِضَ ذَلِكَ بِحَاءٍ مِهْمَلَةٍ. وَرِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَارَ بِجِيمٍ مُعْجَمَةٍ (١) أَي: نَقَذَ وَتَمَّ.
- وَقَوْلُهُ: بِنِصْفٍ (٢) مَا تَفَضَّلَهُ بِهِ [الرِّوَايَةُ: «تَفَضَّلَهُ» بِتَشْدِيدِ الضَّادِ].
- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُبَكِّدُوا عَلَيْهِ» [بِتَشْدِيدِ الدَّالِ].

[جِرَاحُ الْمُكَاتِبِ]

- [قَوْلُهُ: «يَجْرَحُ الرَّجُلَ جَرْحًا»] [٦]. الْجَرْحُ: الْمَصْدَرُ مِنْ جَرَحْتُ، وَالْجُرْحُ: الْأِسْمُ، وَيُجْمَعُ الْجُرْحُ عَلَى أَجْرَاحٍ وَجُرُوحٍ وَجِرَاحٍ وَجِرَاحَةٍ، يُلْحَقُ فِيهَا تَاءُ التَّأْنِيثِ لِلْجَمَاعَةِ، كَمَا قَالُوا: فِحَالَةٌ وَجِمَالَةٌ، وَتُجْمَعُ جِرَاحَةٌ عَلَى جِرَاحَاتٍ، كَجِمَالَةٍ جِمَالَاتٍ، وَقُرِيءَ (٣): ﴿جِمَلَتْ صُفْرٌ﴾ و﴿جِمَالَاتٌ..﴾.

= الْعَجَاجُ فَلَا شَاهِدَ لَهُ فِيهِمَا؛ لِأَنَّ الشَّاهِدَ لَمْ يَأْتْ بَعْدُ، وَهُوَ قَوْلُهُ [دِيَوَانُهُ: ١٧٨]:

إِيَّاكَ أَدْعُو فَتَقَبَّلْ مَلَقِي

فَاغْفِرْ خَطَايَايَ وَتَمَّرْ وَرَقِي

وَلَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْعَيْنِ (٥/٢٠٩، ٢١٠) إِلَّا قَوْلُهُ: «الْوَرَقُ - يَفْتَحُ الرَّاءَ - بِمَعْنَى الْمَالِ».

(١) وَكَذَلِكَ هِيَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٤٣٦)، وَالْمَوْجُودُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى (٢/٧٩٢) «حَارَ» بِالْحَاءِ فَلَعَلَّهَا أَصْلَحَتْ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: «نِصْفُ الَّذِي تَفَضَّلَهُ بِهِ» وَفِي الْمَطْبُوعِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى: «نِصْفُ مَا تَفَضَّلَهُ بِهِ...».

(٣) سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ، الْآيَةُ: ٣٣، وَالْقِرَاءَةُ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٢/٤٢٩). قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ:

«قَرَأَ حَمْرَةً وَالْكَسَائِيُّ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ﴿جِمَالَةٌ﴾ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ، فَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَإِنَّهُ جَمْعٌ فِي الْمَعْنَى. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿جِمَالَاتٌ﴾ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَرَفْعِ النَّاءِ».

وَزَعَمَ سِبْبُونَهُ أَنَّهُ لَا يُقَالُ أَجْرَاحٌ^(١) وَأَجَازُهُ غَيْرُهُ.

- [قَوْلُهُ: «يَقَعُ فِيهِ الْعَقْلُ عَلَيْهِ»]. فِي تَسْمِيَّتِهِمُ الدِّيَةَ عَقْلًا قَوْلَانِ:

- قِيلَ^(٢): لِأَنَّ الْإِبِلَ كَانَتْ تُجْمَعُ وَتُعْقَلُ بِفِنَاءٍ وَلِيِّ الْمَقْتُولِ، أَيْ: تُشَدُّ قَوَائِمُهَا بِالْعُقْلِ، وَالْعُقْلُ - فِي الْحَقِيقَةِ - إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ وَغَيْرِهِ عَقْلًا، ثُمَّ سُمِّيَ الْمَعْقُولُ عَقْلًا بِالصَّوَرِ كَمَا قَالُوا: دِرْهَمٌ ضَرْبٌ بَلَدٌ كَذَا أَيْ: مَضْرُوبٌ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يُؤْخَذُ مَكَانَ الْإِبِلِ مِنْ ذَهَبٍ وَدِرَاهِمٍ عَقْلًا، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ.

- وَالْقَوْلُ الثَّانِي: لِأَنَّهَا تَعْقِلُ الْأَيْدِي؛ أَيْ تَكْمُلُهَا عَنِ الْإِسْطِطَالَةِ وَالتَّعَدِّي،

فَفِي هَذَا الْقَوْلِ مَجَازٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَسْمِيَةُ مَا لَيْسَ مَصْدَرًا بِالصَّوَرِ، وَفِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مَجَازَانِ، تَسْمِيَةُ مَا لَيْسَ [مَصْدَرًا] بِالصَّوَرِ، وَنَقْلُ الْأِسْمِ عَنْ مَا يَعْقِلُ إِلَى مَا لَا يَعْقِلُ، وَالْعَقْلُ فِي هَذَا الْقَوْلِ مَصْدَرٌ وَقَعَ مَوْجِعَ الْمَفْعُولِ كَالنَّسْجِ

(١) الْكِتَابُ (٢/١٨٠، ١٩٠)، وَفِي الصَّحَاحِ لِلجَوْهَرِيِّ (جرح): «وَلَمْ يَقُولُوا: أَجْرَاحٌ إِلَّا مَا جَاءَ فِي شَعْرٍ»، وَفِي اللِّسَانِ (جرح): نَقَلَ كَلَامَ الجَوْهَرِيِّ هَذَا وَزَادَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «وَوَجَدْتُ فِي حَوَاشِي بَعْضِ نُسخِ «الصَّحَاحِ» الْمُتَوَلِّقِ بِهَا: قَالَ الشَّيْخُ - وَلَمْ يُسَمِّنْ - عَنِي بِذَلِكَ قَوْلُهُ:

وَلَيْ وَصَرَغَنَ مِنْ حَيْثُ النَّبَسَنَ بِهِ مَضْرَجَاتٍ بِأَجْرَاحٍ وَمَقْتُولُ

وَقَالَ: «وَهُوَ ضَرْوْرَةٌ كَمَا قَالَ مِنْ جِهَةِ السَّمَاعِ». ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «تَاجِ الْعَرُوسِ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ النَّقْلَ عَنِ اللِّسَانِ وَفِيهِ: «قَوْلُ عَبْدِ بَنِ الطَّبِيبِ»، وَرَاجَعْتُ شِعْرَ عَبْدِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى الجَبُورِيُّ وَنَشَرَهُ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ (١٣٩١هـ) فَإِذَا فِيهِ الْبَيْتُ الْمَذْكُورُ (٧٠) ضَمِنَ

قَصِيدَةً هِيَ مِنْ أَجْوَدِ شِعْرِهِ، اخْتَارَهَا ابْنُ مَيْمُونٍ فِي مُنْتَهَى الطَّلَبِ وَرَقَةَ (٩٢). أَوْلَاهَا:

هَلْ حَبْلٌ حَوْلَةَ بَعْدَ الْهَجْرِ مَوْصُولُ أَمْ أَنْتَ عَنْهَا بَعِيدُ الدَّارِ مَشْغُولُ

(٢) الْمَعْنَى الْأَوَّلُ فِي اللِّسَانِ (عَقْلٌ)... وَغَيْرِهِ.

وَالضَّرْبِ . وَيُسَمَّى مَا دُونَ الدَّيَةِ مِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْجِرَاحَاتِ أَرْشًا ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ
أَرَشْتُ الشَّرَّ بَيْنَ الْقَوْمِ تَأْرِيشًا : إِذَا هَيَّجْتَهُ ^(١) .

- وَقَوْلُهُ : « فَإِنْ هُوَ عَجَزَ عَنْ آدَاءِ عَقْلِ ذَلِكَ الْجَرَحِ » . هُوَ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ
الْأُولَى وَلَيْسَ بِمَصْدَرٍ حَقِيقَةً ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ مَوْضُوعٌ مَوْضِعَهُ ، [وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ التَّأْدِيَةُ .
وَالْآدَاءُ مَفْتُوحُ الْهَمْزَةِ مُحَقَّفُ الدَّالِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾] ^(٢) .

- [وَقَوْلُهُ : « أَوْ مَعْضُوبَ الْجَسَدِ »] . يُقَالُ : عَضَبْتُ الشَّيْءَ عَضْبًا فَأَنَا
عَاضِبٌ وَهُوَ مَعْضُوبٌ : إِذَا قَطَعْتَهُ ، وَمِنْهُ : سَيْفٌ عَضْبٌ ، وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي
الْقَرْنِ إِذَا كُسِرَ ، فَإِنْ نَسَبْتَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْءِ الْمُنْقَطِعِ أَوْ الْمُنْكَسِرِ قُلْتَ : عَضِبَ
عَضْبًا مِثْلُ غَضِبَ غَضْبًا ، وَمِنْهُ كَبَشُ أَعْضَبُ وَشَاةٌ عَضْبَاءُ : إِذَا انْكَسَرَتْ قُرُونُهَا

[عِتْقُ الْمُكَاتَبِ إِذَا آدَى مَا عَلَيْهِ قَبْلَ مَحَلِّهِ]

مَحِلُّ الشَّيْءِ وَمَحَلُّهُ : وَقْتُهُ الَّذِي يَجِبُ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ مَوْضِعُهُ ^(٣) يُقَالُ : هُوَ
مَحِلُّ آخِرٍ ، وَمَحِلُّ آخِرٍ ، وَقِرَى ^(٤) : ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ ﴿ مَحَلُّهُ ﴾ ^(٥)

(١) الْعَيْنُ (٦/٢٨٤) وَأَنْشَدَ :

* وَمَا كُنْتُ مِمَّنْ أَرَشَ الْحَزْبَ بَيْنَهُمْ *

قَالَ : « قَالَ حَمَّاسٌ : الْأَرَشُ ثَمَنُ الْمَاءِ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ قَوْمٌ فَلَا تُمَكِّنُهُمْ مِنَ الْمَاءِ حَتَّىٰ تَأْخُذَ
الثَّمَنَ » . وَيُرَاجَعُ الْغَرِيبِينَ (١/٤٢) ، وَالْمَجْمُوعُ الْمُغِيثُ (١/٥٥) ، وَالنِّهَايَةُ (١/٣٩) .

(٢) أَعَادَ النَّاسُخَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ « الرِّضَاعَةِ » سَهْوًا مِنْهُ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا بِالْقَلَمِ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا هَلْدِيهِ
الْعِبَارَةُ . وَالآيَةُ الْمَذْكُورَةُ رَقْمَ ١٧٨ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : « مَوْضِعٌ » .

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةُ : ١٩٦ ، وَسُورَةُ الْفَتْحِ ، الْآيَةُ : ٢٥ ، وَتَقَدَّمَ تَخْرِيجَ الْقِرَاءَةِ .

(٥) فِي (س) .

بِكْسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا.

- [قَوْلُهُ: «أَنَّ مَكَانَهَا كَانَ لِلْفُرَافِصَةِ بْنِ عُمَيْرِ الْحَنْفِيِّ»] (١) [٩]. وَأَمَّا
فُرَافِصَةٌ فَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ الْفُرَافِصَةَ - بِفَتْحِ
الْفَاءِ - اسْمُ رَجُلٍ، وَالْفُرَافِصَةُ - بِضَمِّ الْفَاءِ - الْأَسَدُ. وَحَكَى ابْنُ الْأَثَرِيِّ (٢) عَنْ
أَشْيَاخِهِ قَالُوا: كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ فُرَافِصَةٌ - بِضَمِّ الْفَاءِ - إِلَّا فُرَافِصَةُ أَبِي نَائِلَةَ امْرَأَةٍ
عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] (٣) فَإِنَّهُ يَفْتَحُ الْفَاءَ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ (٤): الْفُرَافِصَةُ
- بِضَمِّ الْفَاءِ - اسْمُ رَجُلٍ، وَلَا يَجُوزُ فَتْحُهَا. وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ عُدُسٌ - بِفَتْحِ
الدَّالِ - إِلَّا عُدُسُ بْنُ يَزِيدَ (٥) بِضَمِّهَا، وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ سَدُوسٌ - بِفَتْحِ

(١) الْفُرَافِصَةُ بْنُ عُمَيْرِ الْحَنْفِيِّ، أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (٤ / ١ / ١)، وَالْمُؤْتَلَفُ لِلدَّارِقُطِيِّ (١٨٣٠)، وَالْجَرَحُ وَالْتَّعْدِيلُ (٣ / ٣ / ٩١)، وَثِقَاتُ ابْنِ حَبَّانَ (٥ / ٢٩٩)، وَتَعْجِيلُ الْمَنْفَعَةِ (٢٣٢)، وَثِقَاتُ الْعَجَلِيِّ (٣٨٢)، وَالْإِكْمَالُ (٧ / ٦٤)، وَالتَّوْضِيحُ (٢ / ٣٨٨) (مَخْطُوطٌ)، وَالتَّبْصِيرُ (٣ / ١٠٧٠). وَهَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَوْ نَصْرَانِيٌّ؟ يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٥ / ٣٥٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ. وَنَائِلَةُ زَوْجَةُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَهَا أَخْبَارٌ فِي: نَسَبِ قُرَيْشٍ (١٠٥)، (١٠٨) وَالْمُحَبَّرُ (٢٩٤، ٣٩٦)، وَطَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٨ / ٤٨٣)، وَالْأَغَانِي (١٦ / ٢٢٢)، وَأَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (٥ / ٩٦)، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ «تَرَاجِمُ النِّسَاءِ» (٤٤).

(٢) الْخَبْرُ عَنْ ابْنِ الْأَثَرِيِّ فِي أَمَالِي أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِيِّ (٢ / ١٨٥، ١٨٦).

(٣) فِي (س).

(٤) أَدَبُ الْكَاتِبِ (٤٢٨)، وَالْمَعَارِفُ (١١٣).

(٥) هَكَذَا، وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ عُدُسُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَارِمِ التَّمِيمِيِّ. وَالنَّصُّ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ فِي جَمَهْرَةِ النِّسَبِ (١٩٧)، وَابْنُ حَبِيبٍ فِي مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ (١٩٣)، وَهُوَ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ لِلدَّارِقُطِيِّ (١٦١٦)، وَتَبْصِيرِ الْمُنتَبِهَةِ (٩٣٤)، وَغَيْرِهَا.

السَّيْنِ - الْأَسْدُوسُ بْنُ أَصْمَعَ فِي طَيِّبٍ (١)، فَإِنَّهُ بَضَمَهَا، وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ أَسْلَمٌ (٢) - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ - إِلَّا أَسْلَمُ بْنُ الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ فَإِنَّهُ مَضْمُومٌ الْهَمْزَةَ وَاللَّامِ، وَكُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ سَلَمَى - بَفَتْحِ السَّيْنِ - إِلَّا [وَالِدًا زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَى] (٣).

[مِيرَاثُ الْمَكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ]

[قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بِالسَّوِيَّةِ»] [١٠]. السَّوِيَّةُ وَالسَّوَاءُ اسْمَانِ لَا مَصْدَرَانِ، وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ الْاسْتِوَاءُ، وَيُسَمَّى بِهِ الشَّيْءُ الْمُسْتَوِي، وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ: سَوَاءٌ وَسَوِيَّةٌ، وَيُقَالُ لِمَنْ سَطَّ الشَّيْءُ: سَوَاءٌ؛ لِأَنَّهُ عَادِلٌ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ وَيُقَالُ لِلْبَرْدَةِ: سَوِيَّةٌ (٤)؛ لِأَنَّهَا تُسَوِّي الْحَمْلَ عَلَى الظَّهْرِ، وَتُسْتَعْمَلُ /: سَوَاءٌ بِمَعْنَى غَيْرٍ؛ لِأَنَّ اعْتِدَالَ كُلِّ شَيْءٍ مَوْجُودٍ، إِنَّمَا يَكُونُ بِأَن يَكُونَ لَهُ غَيْرٌ؛ إِذْ كَانَتِ الْوَحْدَانِيَّةُ الْمَحْضَةُ إِنَّمَا هِيَ لِلَّهِ تَعَالَى.

(١) سُدُوسُ بْنُ أَصْمَعَ فِي نَسَبِ مَعَدٍّ وَالْيَمَنِ الْكَبِيرِ (٢٦٠)، وَمُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٩٢)، وَالنَّسَبِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣٣١، ٣٣٣)، وَالْإِنْسَانِ (١٧١)، وَجَمَهْرَةَ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ (٤٠٤)، وَالْمُقْتَضِبِ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ (٢٦٢).

(٢) مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٩٥)، وَجَعَلَ الْخِلَافَ فِي اللَّامِ، وَلَمْ يَذَكَرِ الْأَلْفَ.

(٣) هَذَا مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مَضْمُومٌ السَّيْنِ.

(٤) اللِّسَانُ (سَوِي): «السَّوِيَّةُ: قَتَبٌ عَجَمِيٌّ لِلْبَعِيرِ، وَالْجَمْعُ: السَّوَايَا... وَقَالَ: وَالسَّوِيَّةُ: كِسَاءٌ يُحْسَى بِثَمَامٍ أَوْ لَيْفٍ أَوْ نَحْوِهِ، ثُمَّ يُجْعَلُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ وَهُوَ مِنْ مَرَائِبِ الْإِمَاءِ، وَأَهْلُ الْحَاجَةِ... الْجَوْهَرِيُّ: السَّوِيَّةُ: كِسَاءٌ مَحْشُوبٌ بِثَمَامٍ وَنَحْوِهِ كَالْبَرْدَةِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتَمَةَ الضَّبِّي...»

فَازْجُرْ حِمَارَكَ لَا تَنْزِعْ سَوِيَّتَهُ إِذَا يُرْدُ وَقَيْدُ الْعَيْرِ مَكْرُوبٌ

- [قَوْلُهُ: «أَوْ عَصَبِيَّةً»]. الْعَصَبَةُ: جَمْعُ عَاصِبٍ، وَأَصْلُ الْعَصَبِ جَمْعُ الشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ وَحَصْرُهُ سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِإِحَاطَتِهِمْ بِالْإِنْسَانِ، يُقَالُ: عَصَبَ بِهِ الْقَوْمُ: إِذَا اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «وَيَصِيرُ مَوْزُونًا بِالْوَلَاءِ»]. الْوَلَاءُ مِنَ الْعِتْقِ، وَالْمُؤَالَاتِ، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهُ.

[الْوَصِيَّةُ فِي الْمَكَاتِبِ]

- قَوْلُهُ: «فَأَوْصَى لَهُ سَيِّدُهُ»^(١) بِالْمِائَةِ الدَّرْهَمِ^(٢) [١٥]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يُجْرُونَ بَابَ الْعَدَدِ مُجْرَى بَابِ الْحَسَنِ الْوَجْهِ فَيُدْخِلُونَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْأَسْمَيْنِ، وَاللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ إِذْخَالَ الْأَلْفِ وَاللَّامَ عَلَى الثَّانِي [دُونَ الْأَوَّلِ...].^(٣) فَأَمَّا مَنْ أَدْخَلَهَا عَلَى الْأِسْمِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي فَقَدْ أَخْطَأَ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَضَمِنُوهُ» يُقَالُ: ضَمِنَ يَضْمَنُ عَلَى مِثَالِ سَمِعَ يَسْمَعُ.

- قَوْلُهُ: «فَجَعَلَ»^(٤) لِنِلِكَ الْأَلْفِ الَّتِي مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابَةِ». كَذَا الرَّوَايَةُ لَمْ تَخْتَلَفْ فِي ذَلِكَ التُّسْنُخُ، وَالْأَشْهَرُ فِي الْأَلْفِ التَّدْكِيرِ. وَيَجُوزُ تَأْنِيثُهُ عَلَى الْمَعْنَى

(١) فِي الْمَوْطَأِ: «سَيِّدُهُ لَهُ».

(٢) فِي الْمَوْطَأِ: «دَرْهَمٌ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «دُونَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ...» وَجَاءَ فِي الْهَامِشِ إِزَاءُ ذَلِكَ: «بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ» يَقْدَرُ بِثَلَاثِ كَلِمَاتٍ عَلَى الْأَقْلِ.

(٤) فِي الْمَوْطَأِ رَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ: «ثُمَّ جَعَلَ...» كِتَابَتَهُ.

إِذَا عَبَّرَ بِهِ عَنْ مُؤَنَّثٍ فَقَدْ قَالَ النَّحْوِيُّونَ : إِذَا قُلْتَ : هَذِهِ أَلْفٌ وَأَنْتَ تُرِيدُ هَذِهِ
الدَّرَاهِمَ أَوْ هَذِهِ الصَّرَّةَ جَازَ ذَلِكَ ، وَالتَّذْكِيرُ لَعَنَةُ الْقُرْآنِ ^(١) ، [قال تعالى] ^(٢) :
﴿ يَا لَيْفٍ مِّنَ الْمَلَكِيَّةِ مُرْدِفِينَ ﴾ ^(٣) فَذَكَرَ وَجَمَعَ ^(٣) .

(١) ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي كِتَابِهِ «الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ» (٣٨٧) فِي «بَابِ مَا يُذَكَّرُ مِنْ سَائِرِ
الْأَشْيَاءِ وَلَا يُؤَنَّثُ» قَالَ : «مِنَ ذَلِكَ (الْأَلْفُ) مِنَ الْعَدَدِ مُذَكَّرٌ، يُقَالُ : خُذْ هَذَا الْأَلْفَ ،
وَهَذَا مِنَ الْأَلْفَيْنِ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَذْكِيرِهِ إِدْخَالُهُمُ الْهَاءَ فِي عَدْدِهِ ، إِذْ قَالُوا : خَمْسَةُ آلَافٍ ،
وَسِتَّةُ آلَافٍ ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يُمِدِّدْكُمْ بِكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَكِيَّةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ [آل
عمران] ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنْ يَكُ ظَنِّي صَادِقِي وَهُوَ صَادِقِي يَقْدُ نَحْوَكُمُ أَلْفًا مِنَ الْخَيْلِ أَفْرَعَا
وَقَالَ زُهَيْرٌ :

وَقَالَ سَاقِصِي حَاجَتِي ثُمَّ أَتَقِي عَدُوِّي بِأَلْفٍ مِنْ وَرَائِي مُلْجِمِ
وَقَالَ الْآخَرُ :

وَلَوْ طَلَبُونِي بِالْعَفُوقِ أَتَيْتُهُمْ بِأَلْفٍ أَوْ ذِيهِ إِلَى الْقَوْمِ أَفْرَعَا
وَقَالَ الْآخَرُ :

وَتَحَوَّرَ مِنَّا الْقَوْمُ ثُمَّتْ فُودَيْتْ بِأَلْفٍ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَارِيِّ أَفْرَعَا

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ .

(٣) بِقِيَّتِهِ الصَّفْحَةَ وَأَغْلَبَ الصَّفْحَةَ الَّتِي تَلِيهَا كُتِبَ بِهَا كَلَامٌ مُكْرَرٌ عَنْ سَابِقِهِ ، فَضْرَبَ
عَلَيْهَا النَّاسُخَ بِالْقَلَمِ .

(كِتَابُ الْمُدَبَّرِ) (١)

[جِرَاحُ الْمُدَبَّرِ]

- قَوْلُهُ: «وَيُقَاصُّهُ [بِجِرَاحِهِ]» [٧]. هُوَ يُفَاعِلُهُ مِنَ الْقِصَاصِ، وَأَصْلُهُ يُقَاصِّصُهُ فَأُدْغِمَتِ الصَّادُ الْأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ، يُقَالُ: قَاصَصْتُهُ أَقَاصَهُ مُقَاصَّةً وَقِصَاصًا (٢).
- قَوْلُهُ: «قَدْ شَجَّ رَجُلًا حُرًّا مُوَضِّحَةً» [٨]. الْمُوَضِّحَةُ مِنَ الشُّجَاجِ هِيَ الَّتِي تُوضِّحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَي: تُظْهِرُ وَضَحَهُ، وَهُوَ بَيَاضُهُ.

[مَا جَاءَ فِي جِرَاحِ أُمِّ الْوَلَدِ]

- قَوْلُهُ: «إِنَّ عَقْلَ ذَلِكَ الْجَرَحِ ضَامِنٌ عَلَى سَيِّدِهَا فِي مَالِهِ» [٨]. أَي: وَاجِبٌ عَلَيْهِ وَلَا زِمَ لَهُ، وَهُوَ مَا خُوذَ مِنْ ضَمَانِ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ مَنْ ضَمِنَ شَيْئًا/ لَزِمَهُ فَاسْتُعْمِلَ الضَّمَانُ بِمَعْنَى اللُّزُومِ وَالْوُجُوبِ. يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا خُوذًا مِنْ قَوْلِهِمْ: رَجُلٌ ضَمِنَ عَلَى [أَهْلِهِ] ضَمَانَةً وَضَامِنٌ: إِذَا كَانَ كَلًّا عَلَيْهِمْ (٣).
- وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «عَجَلَنِي الْعَتَقُ» بِالْثَوْنِ (٤)، وَفِي بَعْضِهَا: «عَجَلَّ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٤١٧)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٩)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٣/٣٥٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٣٩)، وَتَوْثِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٣٢)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٤/١٢٦)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٠٤).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٧٦).

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (ضَمِنَ): «وَفُلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، أَي: كَلَّ، أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ فَلَانٌ ضَمِنَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَكَلَّ عَلَيْهِمْ وَهَمَّا وَاحِدٌ».

(٤) قَالَ الْيَفْرُزْبَعِيُّ: «كَذَا رَوَيْتُهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ..» ثُمَّ ذَكَرَ رَوَايَتَهُ عَنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرٍو. وَيَقْصِدُ بِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي لِأَصْحَابِنَا الْوَقْشِيِّ؛ لِأَنَّ كِتَابَهُ الْكَبِيرَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ «الْمُنْتَقَى» وَ«الْإِسْتِذْكَارِ».

لي» وكَذَا رَوَيْنَاهُ عَنْ أَبِي عُمَرَ، وَالْأَصْلُ اللَّامُ، وَإِنَّمَا تُحذف مَجَازًا وَتَحْفِيفًا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: زِن لِي [وَكِل لِي] ثُمَّ يَحذفُونَ اللَّامَ فَيَقُولُونَ: زِنِّي وَكِلْنِي، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿كَالْوَهْمِ أَوْ زَوْنُوهُمْ﴾.

- قَوْلُ مَالِكٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: «يَتَّبَعُ الْعِتْقُ»، وَ«صَارَتِ الْحَمْسُونَ دِينَارًا»، وَ«ثَبَّتَ حُرْمَتَهُ» [٢]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْأَحْسَنُ أَنْ يَجْعَلَ الْأَفْعَالَ كُلَّهَا بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ أَوْ الْمَاضِي، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ رَبَّمَا اسْتَعْمَلَتْ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ.

قَوْلُهُ: «حَتَّى يُؤَيَسَ مِنَ الْمَالِ الْغَائِبِ». كَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ (٢) وَجَمَاعَةٍ سِوَاهُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَقَعَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ» (٣) وَهَلْكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ (٤). وَالْوَجْهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنْ تُجْعَلَ «مِنْ» زَائِدَةً عَلَى مَا مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ وَ[ابْنِ] الْأَنْبَارِيِّ؛ لِأَنَّهُمَا حَكِيًّا أَنْ «مِنْ» تَزَادُ فِي الْكَلَامِ الْوَاجِبِ وَذَلِكَ خَطَأً عِنْدَ سِبْيَوِيهِ وَأَصْحَابِهِ (٥)، وَإِنَّمَا تَزَادُ عِنْدَهُمْ فِي النَّفْيِ كَقَوْلِكَ: مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ، وَأَطْنَهُ تَصْحِيْفًا، وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ: «يُؤَيَسَ مِنْ» أَوْ لَعَلَّهُ كَانَ: حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُ الْمَالِ الْغَائِبِ فَسَقَطَتْ الْأَلِفُ مِنْ «أَمْرٍ» (٦).

(١) سورة المطففين، الآية: ٣.

(٢) في الأصل: «عبدالله».

(٣) هلكذا في رواية يحيى.

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ فِي الْاِقْتِصَابِ لِلْيَقْرِيِّ، قَالَ: «وَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِهِ أَبِي عُمَرَ وَكَذَا قَيْدْتُهُ فِي كِتَابِي».

وَأَبُو عُمَرَ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ

(٥) تَكَرَّرَ مِثْلُ ذَلِكَ فِيمَا سَبَقَ.

(٦) في الأصل: «من يؤنس».

(١) (وَمِنْ كِتَابِ الْعِتْقِ)

[مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ]

- [قَوْلُهُ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ»] [١]. أَصْلُ الشُّرْكِ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مِنْ شَرِكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ، ثُمَّ سُمِّيَ الشَّيْءُ الْمُشْتَرِكُ فِيهِ شِرْكَاءً، كَمَا تَسْمَى الْأَشْيَاءَ بِالْمَصَادِرِ.

- [قَوْلُهُ: «يُعْتَقُ سَيِّدُهُ مِنْهُ شِفْصًا»]. الشَّفْصُ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ -: النَّصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ (٢).

- [قَوْلُهُ: «وَأَنَّ الْعَبْدَ الَّذِي يَبِئُتُ سَيِّدُهُ»]. يُقَالُ: بَتَّ الشَّيْءَ يَبِئُهُ وَيَبِئُهُ بِضَمِّ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا. وَذَكَرَ عِنْدَ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ (٣) حَدِيثَ الشَّرْعَةِ فِي الْعَبِيدِ،

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٧٧٢)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٣٩٩/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٩٨)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٣٨٨)، وَالْمُنْتَقَى (٢٥٥/٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٧٧/٤)، وَسُمِّيَ الْكِتَابُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ «الْعِتَاقُ أَوْ الْعِتَاقَةُ» جَاءَ فِي حَاشِيَةِ نَسْخَةِ الْأَصْلِ مِنَ «الْإِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرَنِيِّ: قَالَ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي شَرْحِهِ كِتَابَ «الْفَصِيحِ» وَهُوَ «الْإِسْفَارُ» الْعِتْقُ وَالْعِتَاقُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا وَالْعِتَاقَةُ بِالْهَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ.

أَقُولُ: لِدَيْ - وَوَلِلَّهِ الْحَمْدُ - نَسْخَةٌ جَيِّدَةٌ مِنَ «الْإِسْفَارِ» الْمَذْكُورِ رَاجِعَتَهَا فُوجِدَتْ فِيهَا النَّصُّ الْمَذْكُورَ، خَرَّجْتُهُ فِي «الْإِقْتِضَابِ» فَلْيُرَاجِعْ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ هُنَاكَ مَشْكُورًا.

(٢) النِّهَايَةُ (٢/٤٩٠)، أَقُولُ: مِازَالَتِ الْعَامَّةُ فِي نَجْدٍ تَسْمِيهِ بِذَلِكَ.

(٣) حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مُسْلِمٌ الْأَشْعَرِيُّ الْكُوْفِيُّ الْفَقِيهُ، أَبُو سُلَيْمَانَ مَوْلَى أَبِي مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: مَوْلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (ت ١٢٠هـ) وَابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ مَشْهُورٌ. أَخْبَارُ حَمَّادٍ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/٣٣٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٧/٢٦٩).

فَقَالَ: هَذَا قَوْلُ الشَّيْخِ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ^(١): مَنِ الشَّيْخُ؟ فَقَالَ: إِبْلِيسُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَضِعَ^(٢) الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ، يُعَرِّضُ بِجُنُونِ كَانِ يَعْتَرِي حَمَادًا.

(صِفَةُ الْقُرْعَةِ فِي الْعَبِيدِ)

أَنْ تُكْتَبَ أَسْمَاؤُهُمْ فِي رِقَاعٍ، وَتُوضَعَ كُلُّ رُقْعَةٍ مِنْهَا فِي بَدَقَةٍ مِنْ طِينٍ، وَتَقْسَمَ الْعَبِيدُ أَثْلَانًا، ثُمَّ يُؤَمَّرَ مَنْ لَمْ يُشَاهِدْ كُتِبَ تِلْكَ الرِّقَاعِ فَيُخْرِجُ رُقْعَةً كُلُّ حُرٍّ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَوْوا فِي الْقِيَمَةِ عُدِلُوا، وَضَمَّ الْقَلِيلُ مِنَ الثَّمَنِ إِلَى الْكَثِيرِ، وَجُعِلُوا أَثْلَانًا أُخْرَى قَلُوا أَوْ كَثُرُوا، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا عَبْدَيْنِ، فَإِنْ وَقَعَ الْعِتْقُ عَلَى جُزْءٍ فِيهِ عِدَّةٌ رَفِيقٍ أَقَلَّ مِنَ الثُّلُثِ أُعِيدَتِ الْقُرْعَةُ بَيْنَ السَّهْمَيْنِ / الْبَاقِيَيْنِ، فَأَيُّهُمْ وَقَعَ عَلَيْهِ عِتْقُوا فِي الثُّلُثِ. وَذَكَرَ ابْنُ جُرَيْجٍ^(٣) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى^(٤) أَنَّهُ قَالَ: رَاجَعْتُ مَكْحُولًا^(٥)

(١) مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ الْأَرْدَبِيُّ الطَّاحِيَّ الْجَهْضَمِيُّ الْبَصْرِيُّ، خَالَ وَالِدَ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، كَثِيرُ الْخَطَا. أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرَجِ وَالتَّعْدِيلِ (٧/١٥١)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٥/١٨٠)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٩/١٣٧).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَضَعَ».

(٣) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، الْمَكِّيُّ، الْأَمَوِيُّ، مَوْلَى بِنِي أُمَيَّةَ، رُؤْمِي الْأَصْلِ (ت ١٥٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٠/٤٠٠)، وَالْجَرَجِ وَالتَّعْدِيلِ (٥/٣٥٦)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٨/٣٣٨)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥/٥٠٨)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٦/٤٠٢).

(٤) سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْأَشَدِّ، أَبُو أَيُّوبَ الدَّمَشْقِيُّ. رَوَى عَنْ عَطَاءٍ، وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ دُحَيْمًا يَقُولُ: أَوْثَقُ أَصْحَابِ مَكْحُولِ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى (ت ١١٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٧/٤٥٧)، وَالْجَرَجِ وَالتَّعْدِيلِ (٤/١٤١)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢/٩٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥/٤٣٣)، وَالشُّذْرَاتِ (١/١٥٦).

(٥) هُوَ لَقَبُهُ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْبَيْرُوتِيُّ الشَّامِيُّ (ت ١١٦هـ) قَالَ الْعِجْلِيُّ: =

في هَذَا فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ ثَمَنُ^(١) عَبْدِ أَلْفِ دِينَارٍ وَأَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ ذَهَبَ الْمَالُ؟
 فَقَالَ مَكْحُولٌ: قِفْ عِنْدَ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِسُلَيْمَانَ:
 الْأَمْرُ يَسْتَقِيمُ عَلَيَّ مَا قَالَ مَكْحُولٌ، قَالَ: وَكَيْفَ؟ قُلْتُ: يُقَامُونَ قِيَمَةَ عَدْلٍ فَإِنَّ
 اللَّذَانَ أُعْتِقَا عَلَيَّ التُّلْثِ أَخِذَ مِنْهُمُ التُّلْثُ وَإِنْ نَقَصَ عَتَقَ مَا بَقِيَ أَيْضًا بِالْقُرْعَةِ،
 وَإِنْ فَضَلَ عَلَيْهِ أَخِذَ مِنْهُ، فَقَالَ سُلَيْمَانُ: لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَهُمْ،
 وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ هُوَ وَجْهُ الْعَمَلِ فِي ذَلِكَ، وَقَوْلُ سُلَيْمَانَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 لَمْ يُقِمِ الْعَبِيدَ عَنْ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ جَزَّأَهُمْ ثَلَاثَةَ^(٢) أَجْزَاءٍ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَنَّهُ عَدَلَهُمْ
 بِالْقِيَمَةِ. سُمِّيَتْ أَقْلَامُ الْقُرْعَةِ أَقْلَامًا؛ لِأَنَّهَا تُسَوَّى كَمَا يُقْلَمُ الطُّفْرُ.

[مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لَا يَمْلِكُ مَا لَا غَيْرُهُمْ]

- قَوْلُهُ: «فَاعْتَقَ^(٣) ثُلْثَ تِلْكَ الْعَبِيدِ» [٣]. كَذَا الرَّوَايَةُ^(٤)، وَفِيهَا
 مُتَضَادَّانِ، وَهُمَا: تَأْنِيْثُ الْإِشَارَةِ عَلَيَّ مَعْنَى الْجَمَاعَةِ، وَإِفْرَادُ الْخِطَابِ بِالْكَافِ
 عَلَيَّ مَعْنَى الْجَمْعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ
 وَالْمُخَاطَبُونَ بِالْكَافِ وَالْمِيمِ فِي ﴿عَنْكُمْ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ﴾ هُمْ الْمُخَاطَبُونَ بِقَوْلِهِ:

= تَابِعِي ثِقَةً، وَذَكَرَهُ ابْنُ جِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ: رَبِّمَا دَلَسَ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ضَعِيْفًا فِي
 الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الثَّقَاتِ (٢٣٩)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٢٥٨/١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «ظَن».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ثَلَاث».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَاعْتَقَ ذَلِكَ».

(٤) وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ، وَنَقَلَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» أَكْثَرَ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ.

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٥٢.

﴿ ذَلِكْ ﴾ بِأَعْيَانِهِمْ فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ «ذَلِكُمْ» وَفِي الْحَدِيثِ: «تَلَكُّمُ». كَمَا قَالَ تَعَالَى: (١) ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ﴾ وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ هَذَا بِ«ذَلِكْ» خُصُوصًا دُونَ غَيْرِهِ، وَعَلَى الْمَعْنَى قَالَ: «فَأَمَرَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ (٢) بِتِلْكَ الرَّقِيقِ فَقَسَمَتْ». فَإِنْ قِيلَ: لَعَلَّهُ أَرَادَ نِسَاءً فَلِذَلِكَ أَنْتَ؟. قِيلَ: يَمْنَعُ مِنْ هَذَا التَّوَهُّمِ قَوْلُهُ: «ثُمَّ أَسْهَمَ عَلَى أَيِّهِمْ» فَذَكَرَ الضَّمِيرَ، وَلَمْ يَقُلْ «أَيُّهِنَّ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَيَعْتَقُونَ» وَلَمْ يَقُلْ: «فَيَعْتَقْنَ». فَإِنْ قِيلَ: فِي قَوْلِهِ: «تِلْكَ» إِشَارَةٌ إِلَى حَاضِرٍ مُشَاهِدٍ وَالْعَبِيدُ الْمَذْكُورُونَ غَيْبٌ فَكَيْفَ جَازَ ذَلِكَ؟. فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْعَرَبَ تُجْرِي الشَّيْءَ إِذَا وَرَدَ ذِكْرُهُ فِي لَفْظِ الْمُتَكَلِّمِ مُجْرَى مَا قَدْ حَضَرَ شَخْصُهُ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: لَقَيْتُ رَجُلًا فَقَتَلْتُهُ، وَكَانَ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، أَوْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى الْكِتَابِ الَّذِي كَانُوا يُعَدُّوهُ بِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْقَدِيمَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٤): ﴿هَذَا مِنْ شِيعِنِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾ أَجْرَى مَا (٥) جَرَى ذِكْرُهُ فِي الْكَلَامِ مَجْرَى الْحَاضِرِ، وَقَدْ يُشَارُ أَيْضًا إِلَى الشَّيْءِ الْمُتَوَقَّعِ الْمُنتَظَرِ إِذَا قَرُبَ حُضُورُهُ فَيُجْرَى مَجْرَى الْحَاضِرِ فَيُقَالُ: هَذَا

(١) سورة الممتحنة، الآية: ١٠.

(٢) أبان بن عثمان بن عفان، ابن الخليفة الراشد - رضي الله عنه - أبو سعيد الأموي، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة من كبار التابعين. (ت ١٠٢ هـ) أخباره في طبقات ابن سعد (١٥٠/٥)، وتهذيب الكمال (١٦/٢).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢.

(٤) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٥) في الأصل: «أجرى مجرى».

الشِّتَاءُ مُقْبِلٌ، وَهَذَا الْأَمِيرُ قَائِمٌ، وَفِي الْوَتَائِقِ: هَذَا مَا اشْتَرَى، وَمَا / شَهَدَ عَلَيْهِ الشُّهُودُ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَجَازَاتٌ يَدُورُ عَلَيْهَا كَلَامُ الْعَرَبِ (١).

- وَقَوْلُهُ - فِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ -: «فَاعْتَقَ رَقِيْقًا لَهُ كُلُّهُمْ» [٤]. النَّحْوِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ: رَأَيْتُ قَوْمًا كُلُّهُمْ؛ لِأَنَّ التَّأَكِيدَ بِ«كُلُّهُمْ» [و] بِ«أَجْمَعِينَ» إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَعَارِفِ، وَأَجَازَ الْكُوفِيُّونَ تَأَكِيدَ النُّكْرَةَ إِذَا كَانَتْ مَعْرُوفَةً الْمِقْدَارِ كَقَوْلِكَ: قَبَضْتُ دِرْهَمًا كُلَّهُ، وَدِرْهَمَيْنِ كِلَيْهِمَا، وَلَمْ يُجِيزُوا قَبَضْتُ دِرَاهِمَ كُلَّهَا؛ لِأَنَّهَا مَعْجُوهَةٌ الْمِقْدَارِ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ (٢). وَالْوَجْهُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ يُجْعَلَ «كُلُّهُمْ» بَدَلًا مِنَ الرَّقِيقِ لَا تَأَكِيدًا؛ لِأَنَّ «كُلًّا» قَدْ تُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ تَابِعٍ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى مَعْنَى التَّأَكِيدِ، فَيَقَالُ: كُلُّ الْقَوْمِ ذَاهِبُونَ، وَجَاءَنِي كُلُّ الْقَوْمِ، فَيُسْتَعْمَلُ اسْمًا غَيْرَ تَابِعٍ يُبْتَدَأُ بِهِ، وَيَلِي الْعَوَامِلَ، قَالَ تَعَالَى (٣): ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ (٣٣) ﴿وَقَالَ [تَعَالَى] (٤): ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ (٩٥) ﴿وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ «كُلُّهُمْ» فِي الْحَدِيثِ تَأَكِيدٌ لـ«رَقِيقٍ» عَلَى أَنْ يَكُونَ «لَهُ» فِي مَوْضِعِ الصَّفَةِ لـ«رَقِيقٍ» وَالنُّكْرَةُ إِذَا وُصِفَتْ قَرِيبَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ لَكَانَ قَوْلًا، وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ مُسْتَكْرَهُ مَوْضُوعٌ غَيْرٌ مَوْضِعِهِ، وَالْوَجْهُ مَا قُلْنَا.

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ نَقَلَهَا الْيَقْرُبِيُّ كُلَّهَا فِي «الْاِفْتِصَابِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْبَصْرِيُّونَ» وَيُرَاجَعُ: الْإِنْصَافُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٥١)، الْمَسْأَلَةُ رَقْمَ (٦٣)،

وَإِتِّلَافُ النَّصْرَةِ (٦١)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٣/٤٥)، وَشَرْحُ عَمْدَةِ الْحَقَّاطِ (٥٦٥).

(٣) سُورَةُ يَس.

(٤) سُورَةُ مَرْيَمَ.

[عِتْقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ . . .]

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ مِنْهَا» [٦]. كَذَا الرَّوَايَةُ عَلَى مَعْنَى يَتَأَلَّ مُتَعَتَهُ مِنْهَا، وَلَوْ قَالَ: وَهُوَ يَسْتَمْتَعُ بِهَا لَكَانَ أَصَوَّبَ.

- قَوْلُهُ: «لَا تَجُوزُ عِتَاقَةُ الْمُوَلَّى عَلَيْهِ [فِي] مَالِهِ» [٧]. سَقَطَ ذِكْرُ الْمَالِ فِي بَعْضِ الشُّخْرِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ^(١) فَمَنْ ذَكَرَ الْمَالَ فَمَعْنَاهُ الْمَحْجُوزُ عَلَيْهِ مَالُهُ، يُقَالُ: حُجِرَ عَلَى الرَّجُلِ مَالُهُ: إِذَا مَنَعَ مِنْهُ.

[مَا يَجُوزُ مِنَ الْعِتْقِ فِي الرَّقَابِ الْوَاجِبَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَأَسْفَتْ عَلَيْهَا» [٨]. الْأَسْفُ عَلَى ضَرْبَيْنِ؛ الْأَسْفُ: الْحُزْنُ [الْمُفْرَطُ]، وَالْأَسْفُ: الْغَضَبُ، فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَسْفَ هُنَا بِمَعْنَى الْحُزْنِ كَانَ الضَّمِيرُ فِي «عَلَيْهَا» يَرْجِعُ إِلَى الشَّاةِ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى الْغَضَبِ عَادَ عَلَى الْجَارِيَةِ.

- قَوْلُهُ: «وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ» هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُوضَعُ فِيهَا السَّبَبُ مَكَانَ الْمُسَبَّبِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ الطَّيْشَ اعْتَرَاهُ كَمَا يَعْتَرِي النَّاسَ، فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ النَّفْسِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْكَمَالِ وَانْتَفَى بِهَا عَنِ الْمُسَبَّبِ، وَهَذَا مِثَالُ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يَعْتَرِيهِ مَا يَعْتَرِي الْبَشَرَ مِنَ الْعَلَطِ وَالسَّهْوِ» فَذَكَرَ الْبَشَرِيَّةَ الْمُسَبَّبَةَ لِذَلِكَ. وَإِنَّمَا قَالَ: «وَكُنْتُ» فَاتَى بِلَفْظِ الْمَاضِي؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ: حَزَنْتُ وَغَضِبْتُ؛ لِأَنِّي مِنْ بَنِي آدَمَ، فَذَكَرَ الْمَاضِي مِنَ الْكَوْنِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ سَبَبًا لَوْ قُوعِ أَمْرٍ قَدْ مَضَى، وَقَدْ يُخْبِرُ بِمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، إِذَا/ جُعِلَ مُقَدِّمَةً لِشَيْءٍ فِيهِ

(١) نَقَلَ الْيَرْبُوعِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ» شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ كُلِّهَا.

فَائِدَةٌ. وَيُرْوَى إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَخِيهِ^(١): لَأَهْجُرَنَّكَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَهْجُرُنِي وَأَبُوتَا
وَاحِدًا؟ فَقَالَ:

أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي وَلَكِنْ تَفَاضَلَتِ الطَّبَائِعُ وَالطَّرُوفُ
وَأُمَّكَ حِينَ تَنْسَبُ أُمُّ صِدْقٍ وَلَكِنَّ ابْنَهَا طَبَعٌ سَخِيفٌ
فَقَوْلُهُ: «أَبُوكَ أَبِي وَأَنْتَ أَخِي» كَلَامٌ لَوْ انْفَرَدَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَائِدَةٌ، وَلَكِنْ لَمَّا جَعَلَهُ
مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهُ أَفَادَ.

- [قَوْلُهُ: «عَنِ الْمُقْبَرِيِّ»] [١٠]. يُقَالُ: الْمُقْبَرِيُّ^(٢) - بِفَتْحِ الْبَاءِ
وَضَمِّهَا^(٣) - كَمَا يُقَالُ: مَقْبَرَةٌ وَمَقْبَرَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «يَجْزِيءُ [عَنْهُ]». الْوَجْهُ فِيهِ فَتْحُ الْيَاءِ وَتَرْكُ الْهَمْزَةِ، يُقَالُ: جَزَى
عَنِّي يَجْزِي: إِذَا قَضَى عَنِّي الْوَاجِبَ، فَإِذَا أَرَدْتَ مَعَ الْكِفَايَةِ قُلْتَ: أَجْزَأَنِي

(١) نَقَلَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ وَأَسْفَطَ الْبَيِّنِينَ. وَهُمَا لِلْمُغْبِرَةِ بْنِ حَبْنَاءِ
التَّمِيمِيِّ يَهْجُو بِهِمَا أَخَاهُ صَخْرًا، وَهُمَا أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١٣/١٠٠)،
وَابْنُ قُتَيْبَةَ فِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣١٩)، وَابْنُ حَمْدُونَ فِي تَذَكْرَتِهِ (١٤٤/٥) . . . وَغَيْرِهِمْ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَقْبَر».

(٣) لَمْ يَذْكَرِ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ، وَلَا ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «اللُّبَابِ»، وَلَا الشَّيْخُ طَبِطَبِيُّ فِي «لُبِّ الْأَلْبَابِ»
إِلَّا الضَّمَّ. وَذَكَرَ الرُّشَاطِيُّ فِي «أَنْسَابِهِ» الْفَتْحَ وَالضَّمَّ مَعًا، فَقَالَ (٢/٢٦) رَقَّةً: «الْمَقْبَرِيُّ:
يُقَالُ: مَقْبَرَةٌ وَمَقْبَرَةٌ بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا» وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ. يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ
(٥/١٥٧)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١١٩)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٠٤، ٣٠٥)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ»
(٦٢٠)، وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (١/٣٣٤)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٩/١٣٨)، وَالْمَجْمَلُ (٧٤٠)،
وَالْمَحْكَمُ (٦/٢٣٩)، وَالصَّحَّاحُ وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (قَبْرِ) وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٣٥٢)، وَفِيهِ:
«وَالْبَقِيعُ مَقْبَرَةُ الْمَدِينَةِ وَمَقْبَرَتُهَا» وَزَادَ الْيَقْرَبِيُّ: «وَحَكَى بَعْضُهُمْ: مَقْبَرَةٌ».

يُجْزَأُنِي (١) رَبَاعِيٌّ مَهْمُوزٌ.

[مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ]

- [قَوْلُهُ: «حُذِنَهَا وَاشْتَرَيْتِي لَهُمُ الْوَلَاءَ»] [١٧]. اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «اشْتَرَيْتِي لَهُمُ الْوَلَاءَ». فَقَالَ الطَّحَاوِيُّ (٢): أَطْهَرِي لَهُمُ الْوَلَاءَ؛ لِأَنَّ الْاِشْتِرَاطَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْإِظْهَارُ وَأَنْشَدَ (٣):

(١) في الأصل: «يجزئني».

(٢) هو الإمام أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحَاوِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ الْفَقِيهُ الْحَنَفِيُّ السَّلْفِيُّ، كَانَ مِنْ خَوَاصِّ أَحْمَدَ بْنِ طُوْلُونٍ، تُوْفِيَ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ (٣٢١هـ) وَصَفَّهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ بِ«الْإِمَامِ الْعَلَامَةِ الْحَافِظِ الْكَبِيرِ، مَحْدَثِ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ وَفَقِيهِهَا» نَسَبَتْهُ إِلَى طَحَا بِلْدَةِ بَصْعِيدِ مِصْرٍ، مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٢٢)، وَالْأَنْسَابُ (٨/٢١٧)، وَذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ، أَشْهُرَ مَوْلَفَاتِهِ: «شَرْحَ مَعَانِي الْأَنْثَارِ» وَعَقِيدَتَهُ مَشْهُورَةٌ عُرِفَتْ بِ«الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» شَرَحَهَا أَبِي الْعَزِّ الْحَنَفِيُّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - وَهُمَا مُعْتَمَدَانِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَثَرِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، قَرَّرَا فِيهَا الْأَعْتِقَادَاتِ الصَّحِيحَةَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ عَلَى مَنْهَجِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، جَزَّاهُمَا اللَّهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَثَابَهُمَا الْجَنَّةَ بِمَنَّةٍ وَكَرَمٍ. أَخْبَارُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي: الْفَهْرَسْتِ (٢٩٢)، وَطَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ لِلشَّيرَازِيِّ (١٤٢)، وَالْمُنْتَظَمِ (٦/٢٥٠)، وَالْجَوَاهِرِ الْمِضِيَّةِ (١/١٠٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٨/٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٥/٢٧)، وَالطَّبَقَاتِ السَّنِيَّةِ (٢/٤٩)، وَالشُّذْرَاتِ (٢/٢٨٨).

(٣) هو أوس بن حجر، والبيت في ديوانه: ٨٧ من قصيدة من أجود شعره اختارها ابن ميمون في مُنْتَهَى الطَّلَبِ، أَوْلَاهَا:

صَحَا قَلْبُهُ مِنْ ذِكْرِهِ فَتَأَمَّلَا وَكَانَ بِذِكْرِي أَمْ عَمِرُوا مُوَكَّلَا
وَكَانَ لَهُ الْحَيْنُ الْمُنَاحُ حَمُولَةً وَكُلُّ امْرِئٍ رَهْنٌ بِمَا قَدْ تَحَمَّلَا

فَاشْرَطَ فِيهَا نَفْسَهُ وَهُوَ مُعْصِمٌ وَالْقَى بِأَسْبَابِ لَهُ وَتَوَكَّلَا

قَالَ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: اشْتَرَيْتَنِي لَهُمُ الْوَلَاءَ الَّذِي يُوجِبُهُ عِتَاقُكَ، يُرِيدُ إِنَّ الْوَلَاءَ لَكَ لَا لَهُمْ، قَالَ: ذَهَبَ بَعْضُ النَّاسِ إِلَى^(١): أَنَّ مَعْنَى «لَهُمْ»: عَلَيْهِمْ، قَالَ ذَلِكَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ النَّحْوِيُّ^(٢)، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٣): ﴿وَلَنْ أَسْأَلَنَّهُمْ فَلَها﴾ أَيُّ: فَعَلَيْهَا. وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ^(٤) يُحْمِلُ ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى الْوَعِيدِ الَّذِي ظَاهِرُهُ الْأَمْرُ وَبَاطِنُهُ النَّهْيُ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٥): ﴿وَأَسْتَفْرِزْ مِنْ أَسْطَعَتْ﴾ وَيَقُولُهُ [تَعَالَى]^(٦): ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ وَمَعْنَاهُ: الْوَعِيدُ لَهُمْ عَلَى

وَلَا أَعْتَبُ ابْنَ الْعَمِّ إِنْ كَانَ ظَالِمًا
وَأَغْفِرُ عَنْهُ الْجَهْلَ إِنْ كَانَ أَجْهَلًا
وَإِنْ قَالَ لِي مَاذَا تَرَى يَنْشِئُونِي
يَجْدِنِي ابْنَ عَمِّ مِخْلَطِ الْأَمْرِ مِزْبَلًا
أَفِينُ بَدَارِ الْحَزْمِ مَاذَا حَزُمَهَا
وَأَحْرَ إِذَا حَالَتْ بَأَنَّ أَنْحَوْلًا

وَالشَّاهِدُ فِي: جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ (٢/٧٢٦)، وَالاشْتِقَاقُ (٢٦١)، وَالْحَيَوَانَ (٥/٢٣، ٦/٤٢)،
وَاللَّالِي (٤٩٢)، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجِ: (شَرْط).

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَلَا».

(٢) هُوَ ابْنُ هِشَامِ الْمَشْهُورِ بِتَهْذِيبِ سِيرَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ بْنِ أَيُّوبِ الْحِمَيْرِيِّ
قِيلَ: إِنَّهُ ذُهَلِيٌّ سَدُوسِيٌّ، وَقِيلَ حِمَيْرِيٌّ مَعَاوِيٌّ، نَشَأَ بِالْبَصْرَةِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ وَفِيهَا
تُوفِيَ سَنَةَ (٢١٨هـ) عَلَى الْأَرْجَحِ. أَخْبَارُهُ فِي: مُقَدِّمَةِ الرُّوضِ الْأَنْفِ (١/٧)، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاهِ
(٢/٢١١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١/٤٢٨)، وَحَسَنِ الْمُحَاضِرَةِ (١/٣٥١). وَالْمَسْأَلَةُ فِي:
إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢/٤١٥)، وَالْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٦/٦٠)، وَغُرَابِ الْقُرْآنِ (١/٦٢٢).

(٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٧.

(٤) يَظْهَرُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ شُجَاعِ الْمَرْزُوقِيَّ (ت ٢٤٧هـ). تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٥/٣٥٨).

(٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ: ٦٤.

(٦) سُورَةُ فَصَلَتْ، الْآيَةُ: ٤.

عَمَلِهِ أَنْ يَفْعَلُوهُ^(١)، وَلَيْسَ عَلَيَّ إِطْلَاقِهِ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّهُ قَدْ أَتَبَعَ ذَلِكَ صُعُودَهُ عَلَيَّ
الْمِنْبَرِ وَنَهْيَهُ عَن ذَلِكِ.

قَالَ (ش): «أَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ»^(٢) فَلَيْسَ لِي^(٣) فِي
هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي غَيْرِهِ لِرُجُوهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ مَسَاقَ الْحَدِيثِ تَجَرُّدُهُ وَمُرَاجَعَةُ أَهْلِ بَرِيرَةَ^(٤) فِي ذَلِكِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ اللَّامَ لَا تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «عَلَيَّ» إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي لَا
إِشْكَالَ فِيهَا وَلَا التِّيَّاسَ، وَأَمَّا فِي مَوْضِعِ يَلْتَمِسُ فِيهِ الشَّيْءُ بِضِدِّهِ فَلَا يَصِحُّ ذَلِكِ
فِيهِ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّ قَوْلَهُمْ: «أَشْتَرِطِي لَهُمْ» ضِدُّهُ أَشْتَرِطِي عَلَيْهِمْ، وَلَيْسَ ذَلِكِ بِمَنْزِلَةِ
قَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٥): ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ وَلَا كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٦): ﴿لَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾؛

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَخْلُوهُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِحَمْلِهِمْ».

(٣) هَكَذَا جَاءَتِ الْعِبَارَةُ فِي الْأَصْلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تَخْرِيفًا أَوْ نَقْصًا طَرَأَ عَلَيْهَا لَمْ أَتَمَكَّنْ مِنْ
مَعْرِفَتِهِ وَإِصْلَاحِهِ.

(٤) بَرِيرَةَ مَوْلَاةَ عَائِشَةَ الْمَدْكُوزَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَهَا أَخْبَارٌ فِي: الْاِسْتِيعَابِ (١٧٩٥)،
وَالْإِصَابَةِ (٧/ ٥٣٥)، وَهِيَ مَضْبُوطَةٌ فِيهِمَا بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَضَبَطَتْ فِي تَبْصِيرِ الْمَتْنِ
(٧٨) بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَمَحَقَّقَهُمَا وَاحِدًا؟!، وَفِي التَّبْصِيرِ: «لَهَا صُحْبَةٌ وَشَهْرَةٌ».
وَقَيَّدَ اللَّفْظَةَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوْضِيحِ بِالْحُرُوفِ قَالَ: «قُلْتُ: هِيَ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ
وَكَسْرِ الرَّاءِ ثُمَّ مُشْتَاةٌ تَحْتَ سَاكِنَتِهِ، ثُمَّ رَاءٌ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ، رُوتَ عَنْ مَوْلَانِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
عَائِشَةَ وَغَيْرِهَا».

(٥) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٧.

(٦) سُورَةُ الرَّعْدِ، آيَةُ: ٢٥، وَهَذِهِ آيَةُ لَمْ تَرُدْ فِي الْكَلَامِ الْمَتَقَدِّمِ. وَوَرَدَتْ فِي كَلَامِ الْيَقْرُئِيِّ =

لأنَّ هَذَا مَوْضِعٌ قَدْ أُمِنَ فِيهِ اللَّبْسُ ، أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ مَعْنَى الْكَلَامِ . وَقَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ أَشْبَهُ مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ الْحَدِيثُ ^(١) .

وَفِيهِ عِنْدِي وَجْهٌ آخَرٌ : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِذَلِكَ / أَنْ يُعْلِمَنَا أَنَّ اشْتِرَاطَ الْمُشْتَرِطِ لِمَا لَا يَجُوزُ لَا يَجْعَلُهُ جَائِزًا ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : انْزُكِيهِمْ عَلَى اشْتِرَاطِهِمْ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ ، وَإِلَى نَحْوِ هَذَا أَشَارَ الطَّحَاوِيُّ فِي قَوْلِهِ الْمُتَقَدِّمِ ، وَتَفْسِيرِهِ اشْتَرِطِي : لِتُظْهِرِي يَعْضُدُ ^(٢) هَذَا التَّأْوِيلُ .

- قَوْلُهُ : «لَا يَمْنَعَنَّكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» [١٨] . أَي : لَا تَمْتَنِعِي مِنْ شِرَائِهَا مِنْ أَجْلِ شَرْطِهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ ، فَلَمَّا لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ شِرَائِهَا مَعَ ظَاهِرِ شَرْطِهِمْ صَارَ ذَلِكَ كِبَاحَةِ الشَّرْطِ لَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ لَا إِبَاحَةَ هُنَاكَ . وَقَالَ أَبُو عَمَرَ التَّحَوِيُّ ^(٣) : مَعْنَاهُ : اشْتَرِطِي لَهُمْ الْوَلَاءَ فَإِنَّ اشْتِرَاطَهُمْ إِثَابَهُ بَعْدَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ اشْتِرَاطَهُمْ لَا يَجُوزُ غَيْرُ نَافِعٍ لَهُمْ وَلَا جَائِزٍ ، وَهَذَا يَنْحُو نَحْوًا قُلْنَاؤُهُ قَبْلَهُ ، لَكِنَّ قَوْلَهُ : «بَعْدَ عِلْمِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ» غَيْرُ صَحِيحٍ ؛ لِأَنَّ أَهْلَ بَرِيرَةَ لَوْ عَلِمُوا بِذَلِكَ لَمْ يَشْتَرِطُوهُ ، وَإِنَّمَا تَوَهَّمُوا أَنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ لَهُمْ ^(٤) ، وَلَمْ يَتَحَقَّقُوا امْتِنَاعَهُ إِلَّا بِخَطْبَتِهِ ﷺ .

= فِي «الْاِقْتِصَابِ» وَهُوَ مَنْقُولٌ مِنْ هُنَا لِذَلِكَ يُغْلَبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهَا سَاقِطَةٌ هُنَا سَهْوًا مِنَ النَّاسِخِ .

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ : «الْكَلَامُ الْحَدِيثُ» وَإِحْدَى اللَّفْظَتَيْنِ تَغْنِي عَنِ الْآخَرَى ؟ ! .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «وَيَعْقُدُ» .

(٣) يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ الْغَلَامِ ثَعْلَبِ . «تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ» .

(٤) فِي الْأَصْلِ : «لَا يَجُوزُ لَهُمْ» .

كِتَابُ الْبَيْعِ (١)

[مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعُرْبَانِ]

- قَوْلُهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ» (٢) [١]. يُقَالُ: عُرْبَانٌ،

(١) الموطأ رواية يَحْيَى (٦٠٩/٢)، ورواية أَبِي مُضْعَبِ الزُّهْرِي (٣٠٥/٢)، ورواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٦٧)، ورواية سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِي (٢٣١)، ورواية الْقَعْنَبِيِّ (٤٢٢)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣٦٩/١)، والاستدكار (٧/١٩)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٥٧/٤)، والقَبَسُ لابن العربي (٧٧٥)، وتنوير الحوالك (١١٨/٢)، وشرح الزُّرْقَانِي (٢٥٠/٣)، وكشف المُعْطَى (٢٧١).

(٢) بيع العربان: هو أن يشتري السَّلْعَةَ ويدفع إلى صاحبها شيئاً على أنه إن أمضى البيع حَسِبَ من الثَّمَنِ، وإن لم يُفْضِ البيع كان لصاحب السَّلْعَةَ، ولم يرتجعه المشتري. هلكذا في اللِّسَانِ (عرب) وهذا هو المعمول به في وقتنا الآن. وجاء في اللِّسَانِ أيضاً: يُقَالُ: أَعْرَبَ فِي كَذَا وَعَرَّبَ وَعَرَبَنَ، وَهُوَ عُرْبَانٌ وَعُرْبُونٌ وَعَرْبُونٌ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ إِعْرَابًا لِعَقْدِ الْبَيْعِ أَي: إِصْلَاحًا وَإِزَالَةً فَسَادٍ، لِثَلَا يَمْلِكُهُ غَيْرُهُ بِاشْتِرَائِهِ، وَهُوَ بَيْعٌ بَاطِلٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّرْطِ وَالغَرَرِ، وَأَجَازَهُ أَحْمَدُ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَمَرَ إِجَازَتَهُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْفِقُ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ المَقْدِسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي المَغْنِيِّ (٦/٣٣١): قَالَ أَحْمَدُ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَفَعَلَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ أَجَازَهُ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ وَابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ إِذَا كَرِهَ السَّلْعَةَ أَنْ يَرُدَّهُ مَعَهَا، وَقَالَ أَحْمَدُ: هَذَا فِي مَعْنَاهُ. وَاخْتَارَ أَبُو الخَطَّابِ أَنْ لَا يَصِحُّ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ، وَيُرْوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ. أَقُولُ: أَبُو الخَطَّابِ هَذَا هُوَ أَحَدُ مَشَاهِيرِ فُقَهَاءِ الحَنَابِلَةِ، وَاسْمُهُ مَحْفُوظُ بْنُ أَحْمَدَ الكَلْبُودَانِي (ت ٥١٠هـ) وَيَعْرِفُ بِ«صَاحِبِ الهِدَايَةِ» (المقصد الأرشد ٣/٢٠)، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ: هُمُ الْأَحْنَافُ. وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ هُوَ حَدِيثُ «المَوْطَأُ» هَذَا. سَنَنَ ابْنُ مَاجَةَ (٧٣٨/٢، ٧٣٩)، كِتَابُ التَّجَارَاتِ، بَابُ فِي العُرْبَانِ.

وَعُرْبُونَ، وَأَرْبَانٌ، وَأَرْبُونَ^(١)، وَلَا يُقَالُ^(٢): عَرَبُونَ - بَفَتْحِ الرَّاءِ -، وَلَا أَرْبُونَ وَلَا رُبُونَ، وَيُقَالُ: عَرَبْتُ وَأَرَبْتُ فِي السَّلْعَةِ، وَهِيَ مَكْسُورَةُ السِّينِ لَا غَيْرُ، وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا يُتَجَرَّبُ بِهِ، وَالْجَمْعُ سِلْعٌ مِثْلُ كِسْرَةٍ وَكِسْرٍ. وَالسَّلْعَةُ - بَفَتْحِ السِّينِ - : الْغُدَّةُ تَكُونُ فِي الْعُنُقِ^(٣)، وَجَمْعُهَا^(٤): سِلَاعٌ، وَسَلَعَاتٌ كَجَفَنَةٍ وَجِفَانٍ وَجَفَنَاتٍ، وَيُقَالُ: أَسْلَعَ الرَّجُلُ يُسْلِعُ إِسْلَاعًا: إِذَا كَثُرَتْ سِلْعُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيَمَا نُرَى» مَنْ جَعَلَهُ مِنْ أَرَيْتُ صَمَّ الثُّونَ، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ رَأَيْتُ فَتَحَ الثُّونَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «فَمَا أَعْطَيْتُكَ لَكَ بَاطِلًا». نَصَبًا عَلَى الْحَالِ. وَ«لَكَ» خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، كَمَا تَقُولُ: الْمَالُ لَكَ مَوْهُوبًا. وَرُوي: «بَاطِلٌ» - بِالرَّفْعِ - عَلَى خَبَرِ

- (١) قِيدَهَا الْيَقْرَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْاِقْتِضَابِ» بِالْمِثَالِ فَقَالَ: «فِي الْعُرْبَانِ خَمْسُ لُغَاتٍ عُرْبَانٌ كَقُرْبَانٍ، وَعُرْبُونَ كَعُصْفُورٍ، وَبِالْهَمْزَةِ فِيهِمَا، أَرْبَانٌ وَأَرْبُونَ وَيُقَالُ: عَرَبُونَ كَزَرْجُونَ».
- (٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَالصَّحِيحُ حَذْفُ «لَا» كَمَا فِي نَصِّ اللِّسَانِ الْمَتَقَدِّمِ، وَكَمَا فِي كَلَامِ الْيَقْرَبِيِّ فَلَعَلَّ وَجُودَ «لَا» سَهْوًا مِنَ النَّاسِخِ. وَفِي الْمُعْرَبِ (٢٣٣): «وَاللُّغَةُ الْعَالِيَةُ: الْعُرْبُونَ» وَفِي «الْاِقْتِضَابِ»: «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَعْجَمِيٌّ عَرَبْتُهُ الْعَرَبُ» وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْمُحْكَمِ، وَالْمُعْرَبِ لِلْحَوَالِيِّ (١٩، ٢٣٢)، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٢٨٧)، وَغَيْرَهَا. وَقَالَ: وَقَدْ يُسَمَّى الْعُرْبَانُ الْمُسْكَانَ. وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُسْكَانَ». وَيُجْمَعُ عَلَى الْمَسَاكِينِ. وَيُرَاجَعُ فِي الْعُرْبَانِ أَوْ الْعُرْبُونَ: غَرِيبَ الْحَدِيثِ لِلخَطَّابِيِّ (٢/٧٦، ٧٧)، وَالتَّهْيَاةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣/٢٠٢)، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (عَرَبَ) وَ(عَرَبَنَ).
- (٣) الْعَيْنِ (١/٣٣٥)، وَالْجَمْهَرَةُ (٨٤١)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٢/١٩)، وَالْمُحْكَمِ (١/٣٠٥)، وَالصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (سَلَعَ).
- (٤) فِي الْأَصْلِ: «حَقَّهَا».

المُبْتَدَأِ^(١)، [تَقُولُ: المَا] لَكَ مَوْهُوبٌ^(٢) كَمَا تَقُولُ: المَالُ لَكَ مَوْهُوبًا.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ»^(٣). يَجُوزُ تَشْدِيدُ التَّوْنِ وَتَخْفِيفُهَا^(٤).

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ نَاقِصٌ أَوْ تَامٌ أَوْ حَيٌّ أَوْ مَيِّتٌ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ

تَكُونَ «أَمٌّ» مَذْكُورَةً فِي جَمِيعِهَا وَأَلْفُ الْاسْتِفْهَامِ، وَهَذَا مُوَضَّحٌ^(٥).

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُعِينَهُ» [يُقَالُ: أَقَالَهُ الْبَيْعُ]^(٦)، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحِكْيَ:

قُلْتُهُ الْبَيْعَ، وَهُوَ شَبِيهُ بِالْعَلْطِ، وَالْمُبْتَاعُ - بِضَمِّ الْمِيمِ لِأَخِيَرٍ.

- وَقَوْلُهُ: «قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ» [يُقَالُ: حَلَّ يَحِلُّ - بِكَسْرِ الْحَاءِ فِي

الْمُسْتَقْبَلِ - : إِذَا وَجَبَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٧): ﴿أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ عَضْبٌ﴾ وَلَا

(١) هي رواية يحيى.

(٢) في الأصل: «موهوما».

(٣) في الأصل: «فلانا خزن».

(٤) رواية يحيى: «فلا يأخذ».

(٥) لعله يقصد موضع في كتب النحو، مشروح فيها كما جاء من كلام اليفرنى في «الافتصاب» فقد نقل عن المؤلف ثم قال: «وهذا موضع من العربية يغمض ويطول الكلام فيه فندعه؛ لأننا لسنا بصدد كتاب نحو».

(٦) في اللسان (قيل): «وقاله البيع قبلا، وأقاله إقالة، وحكى اللخاني: أن قلته لغة ضعيفة»

وفي أدب الكاتب (٤٣٥): «قلته البيع وأقلته» ونقل اليفرنى في «الافتصاب» عن الزجاج

«يقال: أقلت الرجل في البيع وقلته» يراجع: فعلت وأفعلت للزجاج (٧٩)، وما جاء على

فعلت وأفعلت للجواليقي (٦٠)، ونقل اليفرنى في ذلك عن صاحب «الأفعال» قوله: هذا

قول أبي زيد وأبي عبيد وراجعت الأفعال لابن القوطية، والأفعال لابن القطاع والأفعال

للسرقسطي فلم أجد فيها أنه قول أبي زيد وأبي عبيد! فلعله من غيرها من كتب الأفعال.

(٧) سورة طه، الآية: ٨٦.

يُقَالُ: حَلَّ يَحُلُّ - بَضَمَ الْحَاءِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ - إِلَّا مِنَ التَّزْوِيلِ فِي الْمَكَانِ .

- وَقَوْلُهُ: «فَصَارَ أَنْ»^(١) رَجَعْتُ «أَنْ» مَعَ مَا بَعْدَهَا بِتَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، وَهِيَ هَهُنَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى خَبَرِ «صَارَ» كَأَنَّهُ قَالَ: فَصَارَ الْبَيْعُ رُجُوعَ سِلْعَتِهِ إِلَيْهِ . /

[مَا جَاءَ فِي الشَّرْطِ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ]

- قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «فَمَالُهُ»^(٢) لِلْبَائِعِ [٢]. قَدْ يُضَافُ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ عَلَى وَجْهِ الْإِتِّصَالِ وَالْمَلَابَسَةِ، لَا عَلَى مَعْنَى الْمِلْكِ يُقَالُ: هَذِهِ دَابَّةُ فُلَانٍ السَّائِسِ، وَهَذِهِ سَفِينَةُ فُلَانٍ النَّوْتِيِّ^(٣)، فَيُضَافَانِ إِلَيْهِمَا لِتَوَلِّيهِمَا خِدْمَتَهُمَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِبَعْضِ الْيَمَانِيِّ: لَكُمْ فِي السَّمَاءِ نَجْمُهَا، يَعْنِي سُهَيْلًا، وَمِنَ الْكَعْبَةِ رُكْنُهَا يَعْنِي الْيَمَانِيَّ، وَمِنَ السُّيُوفِ صَمِيمُهَا، يَعْنِي صَمْصَمَةَ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ، وَهَذِهِ الْأُمُورُ لَيْسَتْ بِمِلْكِ لِأَحَدٍ، وَمِنْهُ [قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى] ^(٤): ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾ وَلَا مَقَامَ لِلَّهِ، وَلَا هُوَ مِنْ صِفَاتِهِ، وَإِنَّمَا الْمَقَامُ لِلْعَبْدِ، أَيْ: مَقَامَهُ عِنْدِي .

- قَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ» وَقَعَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ: «إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ لِغَيْرِهَا» وَفِي بَعْضِهَا بِالْهَاءِ، فَمَنْ رَوَاهُ بِالْهَاءِ قَالَ: الظَّاهِرُ مِنْهُ اشْتِرَاطُهُ كُلَّهُ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَرْجِعُ إِلَى الْمَالِ كُلِّهِ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَإِذَا لَمْ يَظْهَرَ الضَّمِيرُ لَمْ يَكُنْ فِي

(١) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «إِنْ رَجَعْتُ...» بِكسْرِ الهمزة!؟ .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَمَالَهُ» تَحْرِيفٌ .

(٣) جَاءَ فِي الْمُخْتَصَّصِ لابن سَيِّدَةَ (١٣/٢٨): «النَّوَاتِي: الْمَلَّاحُونَ، وَاحِدُهُمْ: نُوتِيٌّ» وَفِي اللِّسَانِ: (نوت) «النُّوتِي: الْمَلَّاحُ، الْجَوْهَرِيُّ: النَّوَاتِي: الْمَلَّاحُونَ فِي الْبَحْرِ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ، وَاحِدُهُمْ نُوتِيٌّ» .

(٤) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، آيَةُ: ١٤ .

الكَلَامِ مَا يُوجِبُ الْعُمُومَ فَاحْتَمَلَ الْكُلَّ، وَاحْتَمَلَ الْبَعْضَ، وَبِهَذَا تَعَلَّقَ ابْنُ الْقَاسِمِ^(١) فِي قَوْلِهِ: لَا يَجُوزُ اشْتِرَاطُ بَعْضِ الْمَالِ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَشْتَرِطَهُ كَلَّهُ أَوْ يَدَعَهُ كَلَّهُ. وَمَنْ رَوَاهُ بِلَا هَاءٍ قَالَ: الظَّاهِرُ مِنْهُ أَنَّ لِلْمُتَبَاعِ أَنْ يَشْتَرِطَهُ كَلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَبِهَذَا تَعَلَّقَ أَشْهَبُ^(٢) فِي قَوْلِهِ: إِنَّ لَهُ اشْتِرَاطَ الْكُلِّ أَوْ الْبَعْضِ، وَمَا قَالُوهُ غَيْرَ لَازِمٍ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُخْرِجُ اللَّفْظَ مَخْرَجَ الْعُمُومِ وَمُرَادَهَا الْخُصُوصُ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٣): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ ﴿لِمَ يَأْكُلُ الْفُلُكُمُ الْمَاءَ﴾ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا وَلَا

(١) ابنُ القاسم، هو صاحبُ الإمامِ مالِك، وجامعُ المُدَوَّنَةِ من كَلَامِهِ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْعَيْنِيُّ الْمِصْرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت ١٩١هـ) بمصر، له روايةٌ مشهُورَةٌ للموطأ. أخباره في ترتيبِ المَدَارِكِ (٣/٤٣٣)، والذِّيْبِاجِ الْمُذْهَبِ (١/٤٦٣)، وتهذيبُ التَّهْذِيبِ (٦/٢٥٢)، وحُسنُ المُحَاضِرَةِ (١/٣٠٣).

(٢) أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ دَاوُدَ الْقَيْسِيِّ، الْمِصْرِيُّ، صَاحِبُ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَيْضًا، فَقِيَهُ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةُ (ت ٢٠٤هـ) بعد الشَّافِعِيِّ - رضي اللهُ عنه - بِشَمَانِيَّةٍ عَشْرَ يَوْمًا.

(لَطِيفَةٌ): قَالَ الْحَافِظُ الْمَرْزِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: «رَوَيْنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَشْهَبَ فِي سُجُودِهِ يَدْعُو عَلَى الشَّافِعِيِّ بِالْمَوْتِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلشَّافِعِيِّ فَأَنْشَدَ مَتَمَّنًا:

تَمَنَّى رِجَالٌ أَنْ أَمُوتَ وَإِنْ أَمُتَ فَيَلِكُ سَبِيلٌ لَسْتُ فِيهَا بِأَوْحِدٍ
فَقُلْ لِلَّذِي يَبْقَى خِلاَفَ الَّذِي مَضَى تَهَيَّأْ لِأُخْرَى مِثْلَهَا فَكَأَنَّ قَدْ

قَالَ: فَمَاتَ الشَّافِعِيُّ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ أَشْهَبُ بَعْدَهُ بِشَمَانِيَّةٍ عَشْرَ يَوْمًا وَاشْتَرَى أَشْهَبُ مِنْ تَرِكَةِ الشَّافِعِيِّ غُلَامًا اسْمُهُ فُتَيْانُ، وَاشْتَرَيْتُهُ أَنَا مِنْ تَرِكَةِ أَشْهَبَ. وَالْبَيْتَانِ اللَّذَانِ أَنْشَدَهُمَا الشَّافِعِيُّ نِسْبَانَ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ، أَوْ لِمَالِكِ بْنِ الْقَيْنِ الْخَزْرَجِيِّ عَلَى مَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي هَامِشِ «التَّهْذِيبِ» وَالْبَيْتَانِ فِي دِيْوَانِ عَبِيدِ (٥٦، ٥٧) غَيْرِ مُتَوَالِيَيْنِ. وَأَخْبَارُ أَشْهَبَ فِي: الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١/١/٣٤٢)، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (٢/٤٤٧)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣/٢٩٦)، وَالدِّيْبِاجِ الْمُذْهَبِ (١/٣٠٨).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ١٧٣.

جُمِعَ لَهُمْ جَمِيعُ النَّاسِ ، وَكَذَلِكَ سُقُوطُ الضَّمِيرِ لَا يُوجِبُ حُكْمًا آخَرَ غَيْرَ حُكْمِ ظُهُورِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : لَقَيْتُ إِخْوَتَكَ مُسَاوٍ لِقَوْلِهِ : الَّذِينَ لَقَيْتُهُمْ إِخْوَتَكَ . وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (١) : ﴿ أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴾ (٤) مُسَاوٍ فِي الْمَعْنَى لِقَوْلِهِ : بَعَثَهُ ، فَإِذَا كَانَ هَكَذَا ، لَمْ يَكُنْ فِي ظُهُورِ الضَّمِيرِ وَلَا فِي سُقُوطِهِ دَلِيلٌ ، وَكَانَ الْأَظْهَرُ يَجُوزُ اشْتِرَاطُ الْجَمِيعِ أَوْ الْبَعْضِ (٢) .

[مَا جَاءَ فِي الْعَهْدَةِ]

- [قَوْلُهُ: «فِي الْإِيَّامِ الثَّلَاثَةِ»] [٣] . إِنَّمَا خَصَّ الثَّلَاثَةَ فِي الْعَهْدَةِ ؛ لِأَنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةٌ الْحُمَى ، وَالْحُمَى الرَّبِيعُ تَبَيَّنُ فِي ثَلَاثٍ (٣) . وَالْعَهْدَةُ : يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً مِنْ قَوْلِهِمْ : فِي هَذَا الشَّيْءِ عَهْدَةٌ ؛ إِذَا كَانَ فِيهِ فَسَادٌ لَمْ يُحْكَمْ ، وَلَمْ يُسْتَوْثَقْ مِنْهُ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُشْتَقَّةً (٤) مِنَ الْعَهْدِ وَالْمَعْهَدِ وَهُوَ الْمَوْثِقُ ، وَمَنْ تَعَاهَدَ الشَّيْءَ وَتَعَاهَدِهِ ، وَهُوَ تَقْضِيهِ وَالْإِحْفَاطُ بِهِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّمِيِّ : مُعَاهِدٌ بِكُسْرِ الْهَاءِ وَفَتْحِهَا ؛ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْأَمَانَ وَاسْتَوْثِقَ لِنَفْسِهِ . وَقَالَ الْخَلِيلُ (٥) : الْعَهْدَةُ : كِتَابُ الشَّرَاءِ . /

(١) سورة الفرقان .

(٢) اختصر اليفرنئي رحمه الله شرح هذه الفقرة وأحال على كتابه «الكبير» وهو يقصد كتابه «المختار الجامع بين المنتقى والاستدكار» وقد ذكرت موضع الإحالة على «المختار» في هامش «الاقْتِصَابِ» فليراجع هناك .

(٣) يُرَاجِعُ : الْمُنتَقَى (٤/ ١٧٤) .

(٤) فِي الْأَصْلِ : «مَشْتَقٌ» . وَفِي الْاِقْتِصَابِ : «أَنْ تُشْتَقَّ» .

(٥) الْعَيْنُ (١/ ١٠٣ ، ١١٨) ، وَفِيهِ : «وَجَمْعُهُ : عَهْدٌ ، وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ فَسَادٌ : إِنَّ فِيهِ لِعَهْدَةً وَلَمَّا يُحْكَمْ بَعْدُ» .

[العَيْبُ فِي الرَّقِيقِ]

وَالرَّقِيقُ: اسْمٌ يُقَعُّ^(١) عَلَى الْعَيْدِ الْمُسْتَرْقِقِينَ وَاحِدُهُمْ وَجَمْعُهُمْ مُدَكَّرُهُمْ وَمُؤَنَّثُهُمْ حَسَنُهُمْ وَقَبِيحُهُمْ، يُقَالُ مِنْهُ: رَقَّ الرَّجُلُ رِقًا فَهُوَ رَقِيقٌ كَمَا يُقَالُ: عَتَقَ فَهُوَ عَتِيقٌ: إِذَا لَمْ يُجْرَ عَلَى الْفِعْلِ، فَإِنْ أُجْرِيَ عَلَى الْفِعْلِ قِيلَ: عَاتِقٌ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَجِبُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ رَقٍّ أَنْ يُقَالَ: رَاقٌ، لِكَيْتَهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَقِيقٌ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَيَجْمَعُ أَرْقَاءً. وَقَوْلُهُ: «رَقِيقٌ» أَرَادَ الْجَمَاعَةَ وَلِذَلِكَ أَتَتْ، وَلَوْ أَرَادَ الْجَمْعَ لَدَكَّرَ فَقَالَ: «وَجْهٌ ذَلِكَ»^(٢). وَمِثْلُهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ ﴿وَإِذْ قَالَ الْمَلَائِكَةُ﴾ وَنَظِيرُ الرَّقِيقِ فِي كَوْنِهِ مَرَّةً جَمْعًا وَمَرَّةً وَاحِدًا: الصَّبْدِيُّ وَالرَّقِيقُ، قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿وَحَسَنٌ أَوْلَاتِكَ رَفِيقًا﴾ وَقَالَ جَرِيرٌ^(٥):

(١) نَقَلَ الْيَقْرُبِيُّ شَرَحَ هَذِهِ الْفَقْرَةَ بِأَكْمَلِهَا فِي «الِاقْتَضَابِ».

(٢) هَكَذَا الْعِبَارَةُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى مِنَ الْمَوْطَأِ (٢/٦١٥) ١٩.

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٤٢، ٤٥. قُرِئَتْ بِالتَّأْنِيثِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ. وَبِالتَّذْكِيرِ وَهِيَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْمَوْضِعَيْنِ. يُرَاجَعُ: الْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٢/٤٥٥، ٤٥٩).

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٦٩.

(٥) دِيوَانُ جَرِيرٍ (١/٣٧٢) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا الْحَجَّاجَ أَوْلَاهَا:

بِئْسَ أَرَاغِي صَاحِبِي تَجَلَّدًا وَقَدْ عَلَّقْتَنِي مِنْ هَوَاكِ عَلَوُّقُ
فَكَيْفَ بِهَا لَا الدَّارُ جَامِعَةُ الْهَوَى وَلَا أَنْتَ عَصْرًا مِنْ صَبَاكِ مُفِيقُ
أَتَجْمَعُ قَلْبًا بِالْعِرَاقِ فَرِيقُهُ وَمِنْهُ بِأَطْلَالِ الْأَرَكَ فَرِيقُ

وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ: «دَعْوَنٌ...» وَأَشَارَ مُحَقِّقُهُ فِي الْهَامِشِ إِلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ. وَالشَّاهِدُ فِي:

الْخِصَائِلُ (٢/٤١٢)، وَتَخْلِيصُ الشُّوَاهِدِ (١٨٤)، وَالْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ (٥/٢٣٣)، وَهُوَ =

نَصَبَنَ الْهَوَىٰ ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا بِأَعْيُنِ أَعْدَاءِ وَهْنٌ صَدِيقٌ
 - وَقَوْلُهُ: «بَاعَنِي عَبْدًا» [٤]. مَعْنَاهُ: بَاعَ مِنِّي عَبْدًا، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تَتْرَكَ ذِكْرَ
 «مِنْ» اخْتِصَارًا وَهُوَ أَكْثَرُ كَلَامِهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (١): ﴿وَإِخَارًا مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾ .
 - وَقَوْلُهُ: «فِيؤْجِرُهُ». الْوَجْهُ فِيهِ الْهَمْزُ، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ يُنْكِرُ تَرَكَ الْهَمْزِ؛
 لِأَنَّهُ يُفَاعِلُ مِنَ الْأَجْرِ. وَحَكَى الْأَخْفَشُ أَنَّ تَخْفِيفَ الْهَمْزَةِ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ (٢)
 - وَقَوْلُهُ: «أَوِ الْغَلَّةِ». الْغَلَّةُ - بِنَتْحِ الْغَيْنِ لَا غَيْرُ، يُقَالُ مِنْهُ: أَغْلَتِ
 الْأَرْضُ فِيهِ مِعْلَةٌ [قَالَ الرَّاجِزُ: (٣)]

قَدْ جَاءَ سَيْلٌ جَادَ مِنْ أَمْرِ لَه
 يَحْرِدُ حَرْدَ الْجَنَّةِ الْمُغْلَةِ

وَمَنْ قَالَ: «الْغِلَّةُ» بِكَسْرِ الْغَيْنِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

- = في اللسان، والتاج (صدق)، ونسبه في زهر الأدب (٥٦) إلى مزاحم العقيلي، وذلك خطأ
 ظاهر، ولم يرد في ديوان مزاحم في المنسوب إليه؟ او تقدم ذكره في الجزء الأول ص (٢٦٧)
 (١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٥. وأنشد اليعرني قول جرير:
 قَالُوا نَبِيئُكُمْ فَقُلْتُ لَهُمْ
 بِنِعْوِ الْمَوَالِيِ وَاسْتَحْيُوا مِنَ الْعَرَبِ
 (٢) جمهرة اللغة (٢/١٨٨)، وحكاها اليعرني عن الأخفش.
 (٣) في تهذيب اللغة للأزهري (٦/٤٢٢): «قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: وَقَدْ قَالَتِ الْعَرَبُ بِاسْمِ اللَّهِ بِغَيْرِ مَدَّةِ
 اللَّامِ، وَحَذْفِ مَدَّةِ «لَا» وَأَنْشَدَ: «... وَأُورِدَ الْبَيْتَيْنِ، وَهُمَا فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ،
 وَالتَّاجِ: (حَرَدَ)، وَأَنْشَدَهُمَا الْبِرِّيذِيُّ فِيمَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ (٢٠) وَرَوَايَتُهُ فِيهَا:
 * أَقْبَلَ سَيْلٌ * . . . *
 قَالَ الْبِرِّيذِيُّ: «وَلِنْ كَانَ يَرَوَى: «الْحَيْةُ» بِالْحَاءِ فَيَكُونُ «الْمِعْلَةُ» ذَاتَ الْغِلِّ» وَهِيَ كَذَلِكَ فِي «الْاِقْتِصَابِ».

[مَا يَفْعَلُ فِي الْوَلِيدَةِ إِذَا بَيْعَتْ . . .]

- ذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «لَا يَطَأُ الرَّجُلُ وَلِيدَةً إِلَّا وَلِيدَةً إِنْ شَاءَ بَاعَهَا . . . الْحَدِيثُ»

[٦]. ظَاهِرُهُ إِتِمَانُ نَهْيِهِ عَنِ الْوَطْءِ لِأَعَنِ الشَّرَاءِ، وَيَجُوزُ لِمَنْ لَمْ يُجْزِ الشَّرَاءُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الشَّيْئَيْنِ إِذَا تَعَلَّقَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ تَعَلَّقَ السَّبَبُ بِالسَّبَبِ وَالْأَشْيَاءُ الْمُتَلَازِمَةُ فَرَبَّمَا أَوْ قَعَتِ الْعَرَبُ الشَّيْءَ عَلَى أَحَدِهِمَا وَالْمُرَادُ النَّهْيُ عَنْهُمَا جَمِيعًا^(١)، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ مِنْكُمْ سُؤَالٌ فَيَكُونُ الْإِحَافُ، وَإِثْبَاتُ السُّؤَالِ الَّذِي لَا الْإِحَافَ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ نَفَاهُمَا جَمِيعًا كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ مِنْكُمْ سُؤَالٌ فَيَكُونُ الْإِحَافُ^(١).

[مَا جَاءَ فِي ثَمْرِ النَّخْلِ بِبَاعِ أَصْلِهِ]

- [قَوْلُهُ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَثَمَنُهَا لِلْبَائِعِ»] [٩]. أُبْرَ النَّخْلُ: هُوَ تَلْقِيحُهَا، يُقَالُ: أُبْرَ النَّخْلُ بِأُبْرِهِ وَيَأْبُرُهُ أُبْرًا، وَأَبَارًا، وَأَبْرُهُ تَأْبِيرًا^(٢)، وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي سَائِرِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ وَلَا يُخَصُّ بِهِ النَّخْلُ دُونَ غَيْرِهِ، وَالْأَبْرُ: هُوَ الْمَلْفُحُ، وَالْمُؤْتَبِرُ: هُوَ الَّذِي يَسْتَدْعِي إِلَى تَوْبِيرِ نَخْلِهِ^(٣)، وَرَبَّمَا اسْتُعِيرَ الْأَبْرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ مُصْلِحٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَجَرًا وَلَا زَرْعًا، وَلِذَلِكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فِي تَأْوِيلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ^(٤): «خَيْرُ

(١) - (١) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَيُظْهِرُ أَنَّ فِي الْعِبَارَةِ سَقْطًا، فَلَعَلَّ الْمُؤَلِّفَ قَدْ ذَكَرَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ ﴿لَا يَسْأَلُونَكَ النَّاسُ بِالْحَافَا﴾ ثُمَّ شَرَحَهَا فَقَالَ «كَأَنَّهُ . . .»، وَقَوْلُهُ: «وَإِثْبَاتُ السُّؤَالِ» صَحِيحَةٌ «وَلَمْ يَرِدْ إِثْبَاتُ السُّؤَالِ . . .» وَمَا زَالَتْ الْعِبَارَةُ غَامِضَةً.

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١/٣٥٠).

(٣) فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ؛ قَالَ طَرْفَةُ [ديوانه: ٦٣]:

وَلِي الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ
يُصْلِحُ الْأَبْرُ زَرْعَ الْمُؤْتَبِرِ

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (١/٣٥٠)، وَالنِّهَايَةَ (١/١٣)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (١٠/٢٣٣)، وَرُاجِعْ: =

الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ، أَوْ مَهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ» - إِنَّ الْمُرَادَ بِالسِّكَّةِ هَلْهِنَا السِّكَّةُ الَّتِي يُحْرَثُ بِهَا الْأَرْضُ وَمَأْبُورَةٌ: مُصْلَحَةٌ / لِلْحَرْثِ، وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ (١) فَقَالَ: السِّكَّةُ: السَّطْرُ مِنَ النَّخْلِ، وَكُلُّ شَيْءٍ مُصْطَفٍ مِنَ الثَّمَرِ أَوْ دُورٍ أَوْ حَوَائِنِتٍ فَهُوَ سِكَّةٌ، وَالْمَأْمُورَةُ: الْكَثِيرَةُ الْوَلَدِ.

وَمَعْنَى تَلْقِيحِ النَّخْلِ: أَنْ فِيهَا ذُكُورًا وَإِنَاثًا، فَيُؤْخَذُ مِنْ طَلْعِ الذَّكَرِ فَيَدْخُلُ بَيْنَ طَلْعِ الْإِنَاثِ فَيُصْلِحُ حَمْلَهَا وَلَا يَفْسُدُ، وَإِذَا لَمْ يُفْعَلْ ذَلِكَ لَمْ يُنْتَجِعْ بِحَمَلِ النَّخْلَةِ، وَيُقَالُ لِلذَّكَرِ الَّذِي يُنْقَحُ بِهِ: الْفَحَّالُ (٢) وَطَلْعِهِ: الضَّبَابُ، وَالْإِغْرِيسُ، وَالْوَلَيْعُ، قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

= مسند الإمام أحمد (٣/٤٦٨)، وفيض القدير (٣/٤٩١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو عُبَيْدَةَ»، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَالنَّصُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/٣٤٩)، وَالْمَقْصُودُ نِتَاجُ الْحَرْثِ وَالنَّخْلِ وَالنَّخِيلِ . . .

(٢) النَّخْلُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (٧٢)، وَفِي الْكَامِلِ لِلْمُبَرِّدِ (٣١٤) . . . وَغَيْرِهِ «وَلَا يُقَالُ لَشَيْءٍ مِنَ الْفُحُولِ فُحَّالٌ غَيْرُهُ».

(٣) الْبَيْتُ لِلْبُطَيْنِ التِّيمِيِّ أَوْ التِّيمِيَّةِ. لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهَذَا الْبَيْتِ، وَلَا أَعْرَفُ أَنَّهُ أُثِرَ عَنْهُ غَيْرُهُ، وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ (٦/٢١٥، ٢٤٧، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥) الْبُطَيْنَ الْحَارِجِيَّ، مِنْ فَرَسَانِهِمْ، وَتِيمِيَّةً فِي الْخَوَارِجِ كَثِيرًا، فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ؟ وَنَسَبَهُ فِي آسَاسِ الْبَلَاغَةِ: إِلَى سُؤَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ، عَرَفْتُ بِهِ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ بِهِ الْمُؤَلِّفُ بَعْدَ صَفَحَاتٍ تَأْتِي - إِنَّ شَاءَ اللَّهُ - قَالَ الصَّغَانِيُّ فِي «التَّكْمِلَةِ»: (ضَبَبَ) قَالَ الْبُطَيْنُ التِّيمِيُّ، وَكَانَ وَصَافًا لِلنَّخْلِ . . . «أَقُولُ: وَسُؤَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ كَانَ وَصَافًا لِلنَّخْلِ أَيْضًا. وَالشَّاهِدُ فِي: إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٩)، وَتَهْذِيبِهِ (٦٢٥)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ» (٥٩٢)، وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ (١٩٥)، وَالْكَامِلِ (١/٣١٤)، وَالْجَمْهَرَةَ (٧٢، ١٣٠)، وَالْمَخْصَصَ (١١٠١١)، وَمَقَالَيْنِ اللَّغَةِ (٣/٣٥٨)، وَالْمُجْمَلِ (٥٦٠)، وَالصَّحَاحَ، وَالتَّكْمِلَةَ، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجَ: (ضَبَبَ) (فَحَلَ).

يُطْفَنَ بِفُحَالٍ كَأَنَّ ضِبَابَهُ بُطُونُ الْمَوَالِي يَوْمَ عَمِيدٍ تَغَدَّتْ

وَرُبَّمَا قِيلَ لَهُ: فَحْلٌ^(١) كَمَا يُقَالُ فِي الْحَيَوَانِ، وَهُوَ قَلِيلٌ. وَذَكَرَ مَنْ
أَعْسَى^(٢) النَّخْلَ أَنَّ الْفُحَالَ رُبَّمَا قَابِلَ اتِّجَاهِ الْأُنْثَى وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ يَنْصِلُ بِهَا
نَسِيمُ الرِّيحِ الْهَابَةِ عَلَيْهِ، فَتَضَبُّوا إِلَيْهِ كَمَا تَضَبُّوا الْمَرْأَةَ إِلَى الْفَحْلِ، فَلَا^(٣) يَنْفَعَهَا
تَلْقُحُ إِلَّا مِنْهُ. وَكَذَلِكَ تَلْقِيحُ التَّيْنِ، فَإِنَّ فِيهَا ذُكُورًا وَإِنَانًا كَمَا فِي النَّخْلِ، وَمِنْهَا
مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَلْقِيحٍ، وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ الثَّمَارِ بِمَنْزِلَةِ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَرْغَبُ فِي
الرَّجَالِ. وَأَمَّا الزُّرُوعُ وَنَحْوُهَا مِمَّا لَا يُعْلَمُ لَهُ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى فَإِنَّ مَعْنَى الْأَبَارِ فِيهِ
والتَّلْقِيحُ هُوَ ظُهُورُ صِلَاحِهِ وَإِنْعِقَادُ ثَمَرِهِ، وَأَنْ يَصِلَ فِي حَدِّ تَوْمُنٍ عَلَيْهِ الْآفَاتُ.

وَاشْتِقَاقُ التَّلْقِيحِ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَقَحَتِ النَّاقَةُ: إِذَا حَمَلَتْ، وَأَلْقَحَهَا الْفَحْلُ،
وَلَقَّحَهَا صَاحِبُهَا تَلْقِيحًا: إِذَا حَمَلَ عَلَيْهَا، وَلِذَا قَالُوا: أَلْقَحَتِ الرِّيحُ السَّحَابَ:
إِذَا جَمَعَتْهُ وَحَرَّكَتْهُ حَتَّى يُمِطَرَ قَالَ تَعَالَى^(٤): ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ [الْوَرِيحَ]﴾.

الْحُكْمُ فِي الثَّمَرِ لِمَنْ أَبَرَ قَدْ كَانَ مَعْرُوفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ

(١) هِيَ لُغَتُنَا الْآنَ فِي مَنْطِقَةِ الْقَصِيمِ يُسَمُّونَهُ فُحْلًا، وَلَا يَعْرِفُونَ فُحْلًا، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي بَعْضِ
مَنْطِقٍ نَجِدُ كَمَنْطِقَتِي الْوَشْمِ وَسُدَيْرِ. وَهَمَّ يَنْطِقُونَهُ بِفَتْحِ الْفَاءِ.

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي اللُّسَانِ وَغَيْرِهِ (عَسَى) قَالَ: «عَسَا النَّبَاتُ عَسَوًا: إِذَا غَلَطَ وَاشْتَدَّ»
وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ مِنْ أَعْسَى النَّخْلَ، لِأَنَّ الْمُؤَلَّفَ ﷺ لَا خَبْرَةَ لَهُ بِالنَّخْلِ؛ فَالْأَنْدَلُسُ لَا تَعْرِفُ
النَّخْلَ وَلَا زَرَعَتَهَا فَلَيْسَتْ دَارُهُمْ دَارَ نَخْلِ، قَالَ شَاعِرُهُمْ:

تَبَدَّتْ لَنَا وَسَطُ الرِّصَافَةِ نَخْلَةً تَنَاءَتْ بِأَرْضِ الْغَرْبِ عَنِ بَلَدِ النَّخْلِ

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَلَهُ».

(٤) سُورَةُ الْحَجَرِ، الْآيَةُ: ٢٢.

بَقَايَا كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ، يُرْوَى أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْعَجْلَانَ الْأَنْصَارِيَّ^(١) كَانَ يُنْحِفُ أَبَا جُبَيْلَةَ الْمَلِكِ^(٢) عِنْدَ نَزْوِلِهِ بِهِمْ بِتَمْرِ نَخْلَةٍ شَرِيفَةٍ كَانَتْ، فَغَابَ مَالِكٌ يَوْمًا فَقَالَ أَبُو جُبَيْلَةَ: جُدُّوهَا فَإِنَّ مَالِكًا قَدْ أَتَحَفْنَا بِتَمْرِهَا مَرَّةً، فَجَدَّهَا، فَلَمَّا جَاءَ مَالِكٌ أُخْبِرَ بِذَلِكَ فَجَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى أَبِي جُبَيْلَةَ وَأَنْشَدَ:

جَدَدْتِ جَنِي نَخْلَتِي طَالِبًا وَكَانَ الثَّمَارُ لِمَنْ قَدْ أَبْرَ

(١) مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانَ هَذَا لَمْ يَكُنْ أَنْصَارِيًّا كَمَا ظَنَّ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَإِنَّمَا هُوَ خَزْرَجِيٌّ جَاهِلِيٌّ مِنْ سَادَاتِ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ بِيَثْرِبَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ؛ لِذَلِكَ لَا يُنْسَبُ أَنْصَارِيًّا؛ لِأَنَّ الْأَنْصَارَ مَنْ نَصَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعُوا دِينَهُ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ [الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ] خَاصَّةً حَتَّى أَصْبَحَتْ هَذِهِ النَّسَبَةُ كَالْعَلَمِ بِالْغَلْبَةِ عَلَيْهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آوَأُوا وَنَصَرُوا...﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ وَتَكَرَّرَ ذِكْرُ الْأَنْصَارِ وَمَدْحِهِمْ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ فِي الشُّعْرِ كَثِيرٌ أَيْضًا.

* نَصَرُوا نَبِيَّهُمْ وَشَدُّوا أَرْزَهُ... *

وَمَالِكٌ هَذَا شَاعِرٌ اخْتَارَ لَهُ الْفَرَسِيُّ فِي جَمْهَرَةِ أَشْعَارِ الْعَرَبِ (٦٣٧/٢) مُذَهَبَةً، وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي الْكَامِلِ (٣١٣/١)، وَالْأَشْتِقَاقِ (٤٥٧)، وَالْأَغَانِي (١٨/٣)، وَالرُّوْضِ الْأَنْفِ (١٦٢/١)، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ (٢٠٨/٤)، وَبُلُوغِ الْأَرْبِ (١٨٩/١)... وَغَيْرَهَا. وَالنَّصُّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا فِي «الْكَامِلِ» لِلْمُبَرِّدِ، وَصَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ: «يُرْوَى أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْعَجْلَانَ أَوْ غَيْرِهِ...»

(٢) ذَكَرَ الشَّهَيْلِيُّ فِي الرَّوْضِ الْأَنْفِ (١٦٢/١) أَبَا جُبَيْلَةَ الْعَسَانِيَّ هَذَا وَخَبَرَهُ مَعَ مَالِكِ بْنِ الْعَجْلَانَ فَقَالَ: «وَخَبِرَ مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانَ إِنَّمَا هُوَ مَعَ أَبِي جُبَيْلَةَ الْعَسَانِيَّ حِينَ اسْتَنْصَرَحْتَ بِهِ الْأَنْصَارُ عَلَى الْيَهُودِ فَجَاءَ حَتَّى قَتَلَ وَجُوهًا مِنْ يَهُودَ، ثُمَّ قَالَ: وَالصَّحِيحُ فِي اسْمِ أَبِي جُبَيْلَةَ جُبَيْلَةُ - غَيْرِ مَكْنِي - بِنِ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ جَفْنَةَ، وَجَفْنَةُ هُوَ غَلْبَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَامِرِ مَاءِ السَّمَاءِ، وَجُبَيْلَةُ: هُوَ جَدُّ جَبَلَةَ بْنِ الْأَيْهَمِ آخِرِ مُلُوكِ بَنِي جَفْنَةَ. وَمَاتَ جُبَيْلَةُ مِنْ عِلَاقَةِ شَرِبَهَا فِي مَاءِ مُنْصَرِفًا عَنِ الْمَدِينَةِ».

فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ أَخْبَرَتْهُ الْأَنْصَارُ بِهَذَا الْخَبَرِ فَقَالَ [النَّبِيُّ] ﷺ: «صَدَقَ، وَالثَّمَارُ لِمَنْ أَبْرَأَ لِأَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُشْتَرِي»^(١).

[النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا]

- [قَوْلُهُ: «لَا يَبِيعُ ثَمَارَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الثَّرِيَاءُ»] [١٣]. مَعْنَى طُلُوعِ الثَّرِيَاءِ طُلُوعُهَا بِالْغَدَاةِ فِي الْحَرِّ، وَبِالْعِشَاءِ فِي الْبَرْدِ، وَذَلِكَ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ تَخْلَى مِنْ شَهْرًا مَايَه، وَلِذَلِكَ قَالَ سَاجِعُ الْعَرَبِ^(٢): «طَلَعَ النَّجْمُ غُدِيَّتَهُ، وَابْتَعَى الرَّاعِي سُكْيَةَ» [سُكْيَةُ]: تَصْغِيرُ سُكُوءٍ، وَهِيَ الْقِرْبَةُ، وَيُرِيدُ: إِنَّ الرَّاعِي يَتَّخِذُ قِرْبَةً يَحْمِلُ فِيهَا الْمَاءَ؛ لِأَنَّ الْمِيَاءَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَقَلُّ فِي / بِلَادِ الْعَرَبِ^(٣). وَقَالَ السَّاجِعُ - فِي طُلُوعِهَا فِي فَصْلِ الْبَرْدِ عِنْدَ الْعِشَاءِ -^(٤): «طَلَعَ النَّجْمُ عِشَاءً وَابْتَعَى الرَّاعِي كِسَاءً».

(١) هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ الْمُوطَّأِ رَقْم (١٢٩٨). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ

الْبَيْعِ رَقْم (٢٢٠٣، ٢٢٠٤)، وَكِتَابُ الْمَسَاقَاةِ (٢٣٩٥)، وَكِتَابُ الشُّرُوطِ، رَقْم (٢٧١٦).

(٢) كِتَابُ الْأَنْوَاءِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ (٢٩)، وَالْمُحَصَّصُ لِابْنِ سَيِّدَةَ (١٥/٩)، وَالْأَزْمَنَةُ لِلْمَرْزُوقِيِّ

(١٨٠/٢)، وَالْأَمَكْنَةُ وَالْأَنْوَاءُ لِابْنِ الْأَجْدَابِيِّ (١٦١)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نَجْم).

(٣) قَوْلُهُ: «لِأَنَّ الْمِيَاءَ فِي ذَلِكَ تَقَلُّ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ».

أَقُولُ: الْمِيَاءُ قَلِيلَةٌ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَفِي غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ السَّاجِعُ ذَلِكَ لِيَدُلَّ بِدُخُولِهَا عَلَى اشْتِدَادِ الْحَرِّ، وَكَثْرَةِ حَاجَةِ الرُّعَاةِ إِلَى الْمَاءِ، وَأَمَّا فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ وَالرَّبِيعِ فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْمِيَاءِ كَحَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا فِي الصَّيْفِ، وَلِذَلِكَ ابْتَعَى الرَّاعِي سُكْيَةَ، قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ فِي كِتَابِ «الْأَنْوَاءِ وَمَوَاسِمِ الْعَرَبِ» (٢٩): «وَطَهَّرُوهَا بِالْغَدَاةِ عِنْدَهُمْ بَعْدَ الْاسْتِسْرَارِ، وَذَلِكَ عِنْدَ قُوَّةِ الْحَرِّ».

(٤) هَذَا السَّجْعُ فِي كِتَابِ الْأَنْوَاءِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ (٢٨)، وَالْمُحَصَّصُ لِابْنِ سَيِّدَةَ (١٥/٩)، وَالْأَزْمَنَةُ

وَالْأَمَكْنَةُ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١٨٠/٢)، وَالْأَزْمَنَةُ لِابْنِ الْأَجْدَابِيِّ (١٣٩)، وَفِيهِ: «عِشَاءٌ . . . وَكِسَاءٌ» =

وَالنَّجْمُ: اسْمٌ لِلثَّرِيَا مَخْصُوصٌ بِهَا، يُقَالُ: طَلَعَ النَّجْمُ وَغَابَ النَّجْمُ يَعْنُونَ الثَّرِيَا^(١). وَرَوَى قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ^(٢)، عَنِ ابْنِ وَضَّاحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ عَقَّانَ، عَنِ وَهْبِ قَالَ: (أَنَا) عَسَلُ^(٣) بِنُ سُفْيَانَ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ^(٤): «مَا طَلَعَ النَّجْمُ صُبْحًا قَطُّ وَتَقُومُ عَاهَةٌ إِلَّا رُفِعَتْ أَوْ خَفَّتْ»، وَمِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ عَسَلٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا طَلَعَ النَّجْمُ قَطُّ وَفِي الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْعَاهَةِ إِلَّا رُفِعَ» وَهَذَا عَلَى الْخُصُوصِ فِي الثَّمَارِ وَالنَّبَاتِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَقُولُ: مَا بَيَّنَّ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا أَمْرًا ضُرًّا وَوَبَاءً وَعَاهَاتٌ فِي النَّاسِ وَالْحَيَوَانِ، وَلِذَلِكَ قَالَ طَبِيبٌ

= وَأَنشَدَ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ فِي الْمُتَمَتَّى قَوْلَ الرَّاجِزِ:

إِذَا الثَّرِيَا طَلَعَتْ عِشَاءً

فَبِحُ لِرَاعِي غَنَمٍ كِسَاءً

(١) هي عند النحويين علمًا بالغلبة مثل العقبة والمدينة ونحوهما.

(٢) قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ نَاصِحِ بْنِ عَطَاءٍ، مَوْلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرْطُبِيُّ، يُعْرَفُ بِ«الْبَيْتَانِي» سَمِعَ مِنْ بَقِيٍّ بْنِ مَخْلَدٍ، وَالْحُشَيْنِيِّ، وَابْنِ وَضَّاحٍ، طَالَ عُمُرُهُ وَكَانَتْ الرِّحْلَةَ إِلَيْهِ بِالْأَنْدَلُسِ وَإِلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ بِالْمَشْرِقِ. كَانَ ثَبَتًا صَادِقًا، حَلِيمًا، مَأْمُونًا، بَصِيرًا بِالْحَدِيثِ وَالرِّجَالِ، نَبِيلاً بِالنَّحْوِ وَالغَرِيبِ. (ت ٣٤٠هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الدِّيْبَاجِ الْمُدْهَبِ (٢/١٤٥)، وَبُغْيَةِ الْمُتَمَتِّسِ (٤٣٤)، وَجَدْوَةِ الْمُتَمَتِّسِ (٣١١).

(٣) عَسَلٌ: بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ السِّينِ، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ فِي التَّبْصِيرِ (٩٥٤): «بِالْكَسْرِ وَالسُّكُونِ ابْنُ سُفْيَانَ عَنْ عَطَاءٍ...». وَيَرِاجِعُ: التَّوْضِيحَ (٦/٢٨٠).

(٤) الْحَدِيثُ فِي الْأَنْوَاءِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٣١).

العَرَبِ^(١): اضمَّنوا لي ما بينَ مَعْيِبِ الثُّرَيَّا وطُلُوعِهَا أَضْمَنُ لَكُمْ سَائِرَ السَّنَةِ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: عَرَبُهَا أَعْوَهُ مِنْ شَرْقِهَا، وَيُرْوَى: «أَعْيَهُ» أَي: أَشَدُّ عَاهَةً. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ ذُوَيْبِ عَامِلِهِ: إِذَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا فَقَدْ حَلَّ بَيْعُ النَّخْلِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ الثُّرَيَّا لَا تَطْلُعُ إِلَّا عَلَى حَمْرَاءَ أَوْ صَفْرَاءَ^(٢) مِنَ الْبُسْرِ، يُرِيدُ: أَنَّ النَّخْلَ يُرْهَى حَيْثُذِ، وَمَعْنَى إِزْهَائِهِ وَزَهْوِهِ: ظُهُورُ الْحُمْرَةِ فِيهِ وَالصُّفْرَةَ.

- [قَوْلُهُ: «وَالأَمْرُ عِنْدَنَا فِي بَيْعِ الْبَطِيخِ وَالْقِتَاءِ وَالْخِرْبِزِ وَالْجَزْرِ»].
الْخِرْبِزُ: نَوْعٌ مِنَ الْبَطِيخِ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ كُلَّ بَطِيخٍ خِرْبِزًا، وَكَلَامُ مَالِكٍ يَفْتَضِي أَنَّهُ لَيْسَ الْبَطِيخُ نَفْسَهُ، وَلِذَلِكَ عَطَفَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَلَوْ كَانَا عِنْدَهُ نَوْعًا وَاحِدًا لَاكْتَفَى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا، وَيُقَالُ: طَبِيخٌ وَبَطِيخٌ بِكَسْرِ الْبَاءِ لِأَنَّ الْغَيْرَ، وَقِتَاءٌ وَقِتَاءٌ بِضَمِّ الْقَافِ، وَنَحْفِينِيفِ الثَّاءِ^(٤)، وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ^(٥):

(١) الأَنْوَاءُ لابن قُتَيْبَةَ (٣٠)، وَاللِّسَانُ (عوه).

(٢) فِي الْأَصْلِ «سَوْدَاءٌ» وَيُصَحِّحُهُ مَا بَعْدَهُ.

(٣) الْخِرْبِزُ: فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَجَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْخِرْبِزِ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي فَتْحِ الْبَارِي... وَغَيْرِهِ مِثْلَهُ، فَهُوَ إِذَا مِمَّا عَرَّبَتْهُ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُرَاجَعُ: الْمَعْرَبُ لِلْجَوَالِيْقِي (١٣٧)، وَفَسَّرَهُ بِ«الْبَطِيخِ» وَتَفْرِيْقِ الْمَوْلُفِ بَيْنَهُمَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ الْخِرْبِزَ يَخْتَلِفُ عَنِ الْبَطِيخِ شَكْلًا وَطَعْمًا وَلَوْنًا كَذَا هُوَ عِنْدَنَا الْآنَ فِي تَجْدِنَا وَحِجَازِنَا وَهُمَا مَهْدُ الْمَرْوِيَّةِ ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَجِدْرٍ وَيُقْبَلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْثَلِ﴾ وَيُرَاجَعُ: قَصْدُ السَّبِيلِ (٤٥٢/١).

(٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّ الصُّوَابَ «وَكَسْرُهَا».

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٦١. هِيَ قِرَاءَةُ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، لَا يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ، كَذَا فِي مَصَادِرِ =

﴿وَقَاتِنَاهَا﴾ بِضَمِّ الْقَافِ .

- وَيُقَالُ: جِزْرٌ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَجَزْرٌ، وَهِيَ الْإِسْفِنَارِيَّةُ^(١) وَتُسَمَّى
الْأَسْطَفَلِينَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ.

[مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ]

وَالْعَرِيَّةُ: النَّخْلَةُ يُعْطِيهَا الرَّجُلُ الْفَقِيرَ^(٢)، قَالَ سُؤَيْدٌ بْنُ صَامِتٍ

التَّخْرِيجِ الْآتِيَةِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ سَهْوٌ مِنَ الْمُؤَلَّفِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -، سَبَقَ ذَهْنٍ مَعَ احْتِمَالِ صِحَّةِ
نسبة القراءة إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمرَ إِلَّا أَنَّي لَمْ أَقْفِ عَلَيْهَا مَنْسُوبَةً إِلَيْهِ؛ لِذَلِكَ غَلَبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ
سَهْوٌ. وَتَابَعَ الْمُؤَلَّفَ عَلَى هَذِهِ النَّسْبَةِ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» فَنَسَبَهَا أَيْضًا إِلَى يَحْيَى بْنِ
يَعْمرَ، وَذَكَرَ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ وَالنَّحْوِ وَالتَّسْطِيفِ أَنَّهَا قِرَاءَةٌ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ،
وَأَشْهَبَ، وَطَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ. يُرَاجَعُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلزَّجَّاجِ (١/١٤٣)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ
لِلنَّحَّاسِ (١/١٨١)، وَالْمَحْتَسَبِ (١/٨٧)، وَالْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (١/٣١٥)، وَزَادَ الْمَسِيرِ
(١/٨٨)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (١/٢٢٣)، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي
زَادَ الْمَسِيرِ: «وَفِي الْقُتَّاءِ لُغَتَانِ؛ كَسْرُ الْقَافِ وَضَمُّهَا، وَالْكَسْرُ أَجْوَدُ، وَبِهِ قَرَأَ الْجُمْهُورُ.
وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو جَرَّاءَ وَفَتَادَةَ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصْرَفٍ، وَالْأَعْمَشُ بِضَمِّ الْقَافِ. قَالَ
الْفَرَّاءُ: الْكَسْرُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالضَّمُّ لُغَةٌ تَمِيمٍ وَبَعْضُ بَنِي أَسَدٍ». وَقَوْلُ الْفَرَّاءِ هَذَا لَمْ
يَرِدْ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ الْمَطْبُوعِ، فَلَعَلَّهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِلْمَعَانِي.

(١) فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ لِلشَّهَابِ الْخَفَّاجِيِّ: «الْجَزْرُ الْإِسْفِنَارِيَّةُ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ الْجَزْرَ».

(٢) مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ هُنَا هُوَ التَّعْرِيفُ اللَّغَوِيُّ لِلْعَرِيَّةِ، وَأَمَّا تَعْرِيفُهَا الْاِصْطِلَاحِيُّ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ:
«فَهُوَ أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ إِلَى صَاحِبِ الْحَائِطِ فَيَقُولُ لَهُ: بَعْنِي مِنْ حَائِطِكَ تَمْرَ نَخْلَاتٍ بِأَعْيَانِهَا
بَحْرُ صِبْهَا مِنَ التَّمْرِ فَيَبِيعُهُ إِتَاهَا وَيَقْبِضُ التَّمْرَ وَيُسَلِّمُ إِلَيْهِ النُّخْلَاتِ بِأَكْلِهَا وَيَتَمَرُّهَا» هَذَا كَلَامُ
أَبِي مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيِّ فِي الرَّاهِرِ (٢٠٦)، وَيُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْفَافِ التَّنْبِيهِ (١٨٠)، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ
وَاللُّغَاتِ (٢/١٨)، وَالْمُعْرَبِ لِلْمَطْرُزِيِّ (٥٨٢)، وَالذَّرُّ النَّقِيُّ لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (٢/٤٤٨).

أَدِينُ وَمَا دَنِيَّ عَلَيكُمْ بِمَعْرَمٍ وَلَكِنْ عَلَى الشُّمِّ الْجِلَادِ الْقَوَادِحِ
عَلَى كُلِّ خَوَارٍ كَأَنَّ جُدُوعَهَا طُلَيْنَ بِقَارٍ أَوْ بِحَمَاهِ مَائِحِ
وَلَيْسَتْ بِسَنَهَاءٍ وَلَا رُجْبِيَّةٍ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْجَوَائِحِ
أَنْشَدَهُ أَبُو عَمَرَ النَّعْوِيُّ^(٢):

* وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْمَوَاحِلِ *

- (١) شَاعِرٌ خَزْرَجِيٌّ جَاهِلِيٌّ، يُسَمِّيهِ قَوْمُهُ «الْكَامِلَ» لِقَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِسُوقِ «ذِي الْمَجَازِ» فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، فَاسْتَحْسَنَهُ وَأَنْصَرَفَ عَائِلًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ قَتَلَهُ الْخَزْرَجُ، فَهَلْ يَعُدُّ هَذَا مِنْهُ إِسْلَامًا؟!. وَنَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ جَبْرِ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٢٢٥)، عَنِ ابْنِ سَعْدٍ، وَالطَّبْرِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - أَنَّهُ شَهِدَ أَحَدًا؟! أَخْبَارُهُ فِي: الْبَيَانَ وَالتَّبْيِينِ (٤/٦٦)، وَالْإِصَابَةِ (٢/٩٩). وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ الثَّلَاثُ أَوْرَدَهُ الْفَرَّاءُ فِي الْمَعَانِي (١/١٧٣)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٢٣١، ٤/١٥٤)، وَتُعَلِّبُ فِي مَجَالِسِهِ (١/٧٦)، وَابْنُ دَرِيدٍ الْجَمْهَرَةَ (١/٢٦٦)، وَالْقَالِي فِي الْأَمَالِي (١/١٢١)، وَأَبُو الطَّيِّبِ اللَّغَوِيُّ فِي الْأَضْدَادِ (٢/٦٩٤)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١/١٠٩)، وَالبَكْرِيُّ فِي اللَّالِي (١/٣٦١)، وَالْمَرْزُوقِيُّ فِي الْأَزْمَنَةِ وَالْأَمَكْنَةِ (١/٢٤٦). وَهُوَ فِي الصَّحَاحِ، وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ: «رَجَبٌ» وَ«سَنَةٌ» وَ«عَرَى» وَفِي كِتَابِ شَرْحِ أَلْفَاظِ الْفُقَهَاءِ وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ. وَتُسَبَّبُ فِي بَعْضِ مَصَادِرِهِ إِلَى أُحْيَحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ، شَاعِرٍ مَدَنِيٍّ جَاهِلِيٍّ مَذْكُورٍ فِي وَصْفِ النَّخْلِ وَالْإِعْتِنَاءِ بِهَا، جَمَعَ شِعْرَهُ أَسْتَاذُنَا الدُّكْتُورُ حَسَنٌ مُحَمَّدٌ بِاجُودِهِ وَنَشَرَهُ النَّادِي الْأَدَبِي فِي الطَّائِفِ سَنَةِ (١٣٩٩هـ) وَلَمْ يُورِدِ الْأَسْتَاذُ الْأَبْيَاتَ فِي الْمُنْسُوبِ إِلَى الشَّاعِرِ، وَلَوْ فَعَلَ لَكَانَ أَتَمًّا وَأَوْفَى، عَلَى عَادَةِ جُمَاعِ الدَّوَابِينِ فِي ذِكْرِ الْمُنْسُوبِ إِلَى الشَّاعِرِ وَإِلَى غَيْرِهِ. (٢) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدُ غُلَامٌ تُعَلِّبُ (ت ٣٤٥هـ). تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَهُوَ غَلَطٌ^(١).

- [قَوْلُهُ: «بِخْرِصِهَا»] [١٤]. الْخِرْصُ: بِكَسْرِ الْخَاءِ هُوَ الصَّوَابُ،

وَكَذَارَوِيْنَاهُ.

- [قَوْلُهُ: يُنْحَرِي] مَعْنَى يُنْحَرِي: أَي: يُقْصِدُ. [...].^(٢).

[الْجَائِحَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ]

- [قَوْلُهُ: «تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ»] [١٥]. مَعْنَى تَأَلَّى: حَلَفَ، وَيُقَالُ لِلْيَمِينِ

أَلْوَةٌ، وَإِلْوَةٌ، وَأَلْوَةٌ^(٣).

- [قَوْلُهُ: «الثُّلُثُ فَصَاعِدًا»] [١٦]. الصَّاعِدُ: الزَّائِدُ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَيَّ

الْحَالِ، وَالْعَامِلُ فِيهِ مُضْمَرٌ تَقْدِيرُهُ: الثُّلُثُ فَمَا ذَهَبَ صَاعِدًا، أَوْ فَمَا صَعَدَ صَاعِدًا.

[مَا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الثَّمْرِ]

/ وَذَكَرَ حَدِيثَ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَالَ:

ظَنَّ قَوْمٌ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزَ الْفَقِيهَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ^(٤)؛ لِأَنَّ ابْنَ هُرْمَزٍ لَمْ

(١) هَذِهِ الرُّوَايَةُ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْبَيْتَ مِنْ قَصِيدَةٍ حَائِثِيَّةٍ؛ لِذَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَبْيَاتًا مِنْهَا لِيُذَكِّرَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَكْتَفَى بِمَوْضِعِ الشَّاهِدِ.

(٢) كَتَبَ النَّاسُخُ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: فِي الْأَصْلِ هُنَا بَيَاضٌ.

(٣) المثلث لابن السَّيِّدِ (١/٣٠٣).

(٤) الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ رَوَى عَلَى ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ حَيْثُ قَالَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٩٩/٥):

«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ، أَبُو بَكْرٍ مَوْلَى نَبِيِّ لَيْثٍ. . . رَوَى عَنْ مَالِكٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ. . . قَالَ وَسُئِلَ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَهُوَ أَحَدُ فَهْمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

وَيُرَاجَعُ: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٥/٢٢٤).

يَرَوْ عَنْهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ» حَدِيثًا وَلَا مَسْأَلَةً؛ لِأَنَّهُ حُرِّجَ عَلَى مَالِكٍ وَغَيْرِهِ أَنْ يُحَدِّثُوا عَنْهُ بِشَيْءٍ مِنْ رِوَايَتِهِ أَوْ رَأْيِهِ، وَإِنَّمَا الْمَذْكُورُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، مَوْلَى الْأَسَدِ بْنِ سُفْيَانَ^(١). وَزَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ، أَبُو عِيَّاشِ الرَّزْقِيُّ، وَيُقَالُ: الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ سَمِعَ سَعِيدًا. قَالَ ذَلِكَ الْحَاكِمُ.

وَالْبَيْضَاءُ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ سَعْدِ [٢٢] هِيَ الشَّعِيرُ، جَاءَ ذَلِكَ مُعْتَبَرًا فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، وَرَوَاهُ أَشْهَبُ، وَابْنُ نَافِعٍ عَنْ مَالِكٍ. وَقِيلَ: الْبَيْضَاءُ هِيَ الْمِصْرِيَّةُ، وَهِيَ الْمَحْمُولَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ. وَالسَّمْرَاءُ: هِيَ الشَّامِيَّةُ. وَقِيلَ: الْبَيْضَاءُ: الدَّرَّةُ. وَقِيلَ: هِيَ صِنْفٌ مِنْ قَمَحٍ

(١) وفي الأصل: «مولى الأسد..» وفي تهذيب الكمال (٣١٨/١٦): «ويقال: مولى الأسد ابن عبد الأسد» وقول المؤلف هنا: «وزيد بن عيَّاش» كلامٌ منقطع عمَّا قبله، فلا بد أنه لحق العبارة خللاً وسقطاً. وفي «التهذيب»: «روى عن زيد أبي عيَّاش» كما أنه داخله التحريف الفادح ففي الأصل: «زيد بن عباس بن عيَّاش الروقي» وتصحيح العبارة من تهذيب الكمال، والرُّزْقِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي رَزَيْقٍ، وَهَمَّ بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَقَوْلُهُ: «سَمِعَ سَعْدًا..» - يَعْنِي زَيْدَ بْنَ عِيَّاشٍ - . وفي «التهذيب» وغيره: «رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. رَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَزِيدَ..» وَالْحَاكِمُ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ فِي كِتَابِهِ «الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» وَلَدَى نَسْخِهِ مِنْهُ خَطِيئَةٌ مَوْثِقَةٌ وَرَقَّةٌ مَوْثِقَةٌ. ذَكَرَهُ لِيَفْرَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَيْدِ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزْقِيِّ الصَّحَابِيِّ ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ وَرَقَّةُ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ، وَالتَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالْعِجْلِيُّ.. يُرَاجَعُ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (١٩٨/٥)، وَرِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٣٩٩/١)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٧٥/٦).

وَزَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٠١/١٠)، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ (٤٢٣/٣) وَغَيْرِهِمَا. (٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ بْنِ عَمْرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٥٩/٢).

طَيِّبٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا الشَّعِيرُ.

- [قَوْلُهُ: «فَجَاءَهُ بِتَمْرِ جَنَيْبٍ»] [٢١]. الْجَنَيْبُ: نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ طَيِّبٌ (١)،

وَالجَمْعُ: نَوْعٌ فِي رَدِيئِهِ.

[مَا جَاءَ فِي الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ]

الْمُرَابِنَةُ: الْمُدَافَعَةُ وَالْمُغَالِبَةُ، يُقَالُ: زَابَنَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُرَابِنَةً: إِذَا دَافَعَهُ، وَتَزَابَنَ الرَّجُلَانِ: إِذَا تَدَافَعَا وَتَخَاصَمَا، وَسُمِّيَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْبَيْعِ مُرَابِنَةً، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاصَمَةِ وَالْمُدَافَعَةِ؛ لِأَنَّ الْمَقْهُورَ إِذَا ظَهَرَ إِلَيْهِ أَنَّهُ مَغْلُوبٌ أَرَادَ أَنْ يَدْفَعَ الْأَمْرَ عَنْ نَفْسِهِ، وَأَرَادَ الْقَاهِرُ اقْتِضَاءَ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْدِ، فَتَزَابَنَا وَتَخَاصَمَا، كَمَا يَفْعَلُ الْمُتَبَايِعَانِ بِالرُّطْبِ لِلتَّمْرِ. وَزَبِنَتِ النَّاقَةُ: إِذَا ضَرَبَتِ الْحَالِبَ بِرِجْلِهَا عِنْدَ الْحَلَبِ، وَحَرَبَتْ زَبُونٌ؛ لِأَنَّهَا تَزِينُ النَّاسَ عَنْ نَفْسِهَا فَيَفِرُّونَ عَنْهَا كَمَا تَزِينُ النَّاقَةُ، أَوْ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَحَارِبِينَ يَزِينُ صَاحِبَهُ عَنْ نَفْسِهِ، أَيْ: يَدْفَعُهُ فَنَسِبَ الزَّبْنُ إِلَى الْحَرْبِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَهْلُهَا؛ إِذْ كَانَ الزَّبْنُ إِثْمًا وَقَعَ فِيهَا وَمِنْ أَجْلِهَا، كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (٢): ﴿ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ (١٦) ﴿ إِنَّمَا الْكَاذِبُ الْخَاطِئُ صَاحِبُهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْهَذَلِيِّ (٣):

(١) يُرَاجَعُ: الْمَجْمُوعُ الْمُعِينُ (١/ ٣٦٠، ٣٦١)، وَالنِّهَايَةُ (١/ ٣٠٤)، وَالتَّلَاحُ (جَنَبٌ) قَالَ:

«الْجَنَيْبُ كَأَمِيرٍ: تَمْرٌ جَيِّدٌ مَعْرُوفٌ مِنْ أَنْوَاعِهِ. وَالْجَمْعُ: صُنُوفٌ مِنَ التَّمْرِ تُجْمَعُ، وَكَانُوا يَبِيعُونَ صَاعَيْنِ مِنَ التَّمْرِ بِصَاعٍ مِنَ الْجَنَيْبِ فَقَالَ: ذَلِكَ تَزِينُهَا لَهُمْ عَنِ الرَّبِّ» قَالَ الرَّبِّيُّ فِي سِيَاقِ شَرْحِهِ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ: «بِيعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتِغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنَيْبًا».

(٢) سُورَةُ الْعَلَقِ، آيَةُ: ١٦.

(٣) هُوَ أَبُو كَبِيرٍ عَامِرُ بْنُ الْحَلِيسِ، أَحَدُ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُدَيْلٍ، وَابْنُ بَيْتٍ بِتَمَامِهِ هَكَذَا فِي شَرْحِ =

* فِي لَيْلَةٍ مَزُودَةٍ . . . * (١)

فَنَسَبَ الرَّادُّ إِلَى اللَّيْلَةِ وَالْمُرَادُ مِنْ فِيهَا، فَعَلَى هَذَا يُسْتَعْمَلُ اسْمُ الْمُرَابِنَةِ مَا نَصَّ عَلَيْهِ الرَّاوِي لِلْحَدِيثِ، وَمَا نَصَّ عَلَيْهِ مَالِكٌ فِي الْمُقَامَرَةِ وَالْمُخَاطَرَةِ، وَنَقَلَ التَّسْمِيَةَ مِنْ مُسَمَّى إِلَى مُسَمَّى آخَرَ لِاتِّفَاقِهِمَا فِي الْمَعْنَى جَائِزٌ لَا وَجْهَ لِانْكَارِهِ، وَإِذَا وَجَدْنَا الْأَسْمَاءَ تُنْقَلُ فِي الشَّرِيعَةِ عَنْ مَوْضُوعِهَا فِي اللَّغَةِ إِلَى مَعَانٍ لَا يَعْرِفُهَا الْعَرَبُ كَانَ نَقْلُ الْأَسْمَاءِ إِلَى مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهَا، وَغَيْرِ نَاقِضٍ لِشَيْءٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ أَحَقُّ.

- [قَوْلُهُ: « نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ »] [٢٤، ٢٥]. فِي الْمُحَاقَلَةِ

أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (١٠٧٢/٣):

حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ مَزُودَةٍ
كَرْمًا وَعَقْدُ نِطَاقِهَا لَمْ يُخْلَلِ
مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ أَوْلَاهَا:

أَزْهَبُ هَلْ مِنْ سَبَبِيٍّ مِنْ مَعْدِلِ
أَمْ لَا سَبِيلَ إِلَى الشَّبَابِ وَذِكْرِهِ
أَشْهَى إِلَيَّ مِنَ الرَّحِيقِ السُّسْلِيِّ
وَقَبِلَ الْبَيْتِ مِمَّا لَهُ اتِّصَالٌ بِمَعْنَاهُ:

وَلَقَدْ سَرَيْتُ عَلَى الظَّلَامِ بِمِغْشَمِ
مِمَّنْ حَمَلَنَ بِهِ وَهْنٌ عَوَاقِدُ
جَلِدٍ مِنَ الْفَيْئَانِ غَيْرِ مُهَبَّلِ
حُبُّكَ الثِّيَابِ فَسَبَّ غَيْرَ مُنْقَلِ
حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ
الْبَيْتِ

وَلِلْقَصِيدَةِ قِصَّةٌ مَذْكُورَةٌ فِي شَرْحِ الْحَمَاسَةِ لِلتَّبْرِيذِيِّ (١/٤١)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٤٦٧).
وَالشَّاهِدُ فِي: مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (٣٢٥)، وَأَمَالِي ابْنِ الشُّعْبَرِيِّ (١/١٤٨)، وَالْمُغْنِي (٦٨٦)،
وَشَرْحِ شَوَاهِدِهِ (٣٢٥).

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَزُودَةٌ».

ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ :

قِيلَ : هِيَ بَيْعُ الزَّرْعِ فِي سُنْبُلِهِ بِالْحُنْطَةِ .

وَقِيلَ : كِرَاءُ الْأَرْضِ بِبَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنَ الطَّعَامِ .

وَقِيلَ : / هِيَ مِثْلُ الْمُخَابَرَةِ ، وَهِيَ الْمُزَارَعَةُ عَلَى جُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ أَشْبَهُ بِطَرِيقِ اللُّغَةِ ؛ لِأَنَّهَا مَاخُودَةٌ مِنَ الْحَقْلِ وَهُوَ الْقَرَاخُ ، وَيُقَالُ لَهُ : الْمَحْقِلُ^(١) .

- [وَقَوْلُهُ : «بَيْعُ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ كَيْلًا»] [٢٣] . الثَّمْرُ : بِنَاءٍ مِثْلَثَةٍ ، يَقَعُ عَلَى مَا

كَانَ رَطْبًا غَيْرَ يَابِسٍ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ .

وَالثَّمْرُ - بِنَاءٍ مِثْلَثَةٍ - يَقَعُ عَلَى مَا قَدْ يَبَسَ . يُقَالُ : تَمَّرْتُهُ تَتْمِيرًا : إِذَا يَبَسْتَهُ

وَتَمَّرْتُ اللَّحْمَ : إِذَا قَدَدْتُهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا .

- [وَقَوْلُهُ : «يَكُونُ لَهُ الطَّعَامُ الْمُصْبِرُ»^(٢)] [٢٥] . الْمُصْبِرُ : هُوَ الْمَجْمُوعُ

فِي مَكَانٍ وَالْمُكَدَّسُ الصُّبْرَةُ ،^(٣) وَجَمْعُ صُبْرَةٍ صُبْرٌ وَصِبَارٌ كَبْرَمَةٌ [وَبِرَامٌ

وَبِرَامٌ^(٣) .

- [وَقَوْلُهُ : «الْحَبَطُ» - بِفَتْحِ الْبَاءِ - وَرَقُّ الشَّجَرِ يُحْبَطُ فَيَنْتَبِرُ فَتَعَلَفَهُ الْإِبِلُ .

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (قَرَح) : «الْقَرَاخُ مِنَ الْأَرْضَيْنِ : كُلُّ قِطْعَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ مَنَابِتِ النَّخْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ : أَقْرَحَةٌ كَقَدَالٍ وَأَقْدِلَةٍ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَرَاخُ : الْأَرْضُ الْمُحْلَصَةُ لِزَرْعٍ أَوْ لِعَرْسٍ . وَقِيلَ : الْقَرَاخُ : الْمَزْرَعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَلَا فِيهَا شَجَرٌ . . .» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «الْمَطْرُ» .

(٣) - (٣) هَذِهِ الْعِبَارَةُ تَأَخَّرَتْ عَنْ مَكَانِهَا فِي الْأَصْلِ .

- وَقَوْلُهُ: «الْقَضْبُ...»^(١) بِجَزْمِ الضَّادِ لَا غَيْرُ.
 - وَقَوْلُهُ: العُصْفُرُ. عَلَى مِثَالِ جُلْجُلٍ.
 - وَقَوْلُهُ: [«الْكَتَانُ»]^(٢). مَفْتُوحُ الْكَافِ لَا غَيْرُ.
 - وَقَوْلُهُ: الكُرْسُفُ. [الكُرْسُفُ: القُطْنُ]. [...].
 - وَقَوْلُهُ: «أَضْمَنُ». يُقَالُ: ضَمِنَ يَضْمَنُ بِكَسْرِ لَا غَيْرٍ^(٣).
 - وَقَوْلُهُ: «مِنْ كَذَا وَكَذَا رِطْلًا» [رِطْلٌ وَرِطْلٌ لَا غَيْرٍ^(٤)، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ
 الرِّطْلَ يَفْتَحُ الرِّاءَ].
 - وَقَوْلُهُ: «أَوْضَارَعُهُ» [مَعْنَى الْمُضَارَعَةِ: الْمُشَابَهَةُ وَالْمُمَاثَلَةُ].

[جَامِعُ بَيْعِ الثَّمْرِ]

- وَقَوْلُهُ: «بَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّيْبِ». أَي: عِنَبُ الْكَرْمِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ.
 وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الْعِنَبُ كَرْمًا؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْكَرْمِ يَتَكَوَّنُ.
 - وَقَوْلُهُ: «الرُّطْبُ يُسْتَجْنَى» [٢٦]. الرُّطْبُ مِنَ الثَّمْرِ: مَا تَنَاهَى طَبِيبُهُ.
 والرُّطْبُ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَسُكُونِ الطَّاءِ^(٥) - النَّبَاتُ الْأَخْضَرُ خَاصَّةً. والرُّطْبُ:
 ضِدُّ الْيَابِسِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «العصب بجزم الصاد».
 (٢) فِي الْأَصْلِ: «الكتاب»، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ (٣٨٨) بَابُ مَا جَاءَ مَفْتُوحًا
 وَالْعَامَةُ تَكْسِرُهُ قَالَ: «هُوَ الْكَتَانُ بِفَتْحِ الْكَافِ».
 (٣) فِي (س): «وَمَكَانِهَا فِي الْأَصْلِ بِيَاضٍ فِي الْأَصْلِ».
 (٤) فِي (س): «لِغَتَانِ».
 (٥) فِي الْأَصْلِ: «وَسَكَارِ».

وَيُقَالُ: جَنَيْتُ الشَّجَرَ اسْتَجْنَيْتُهُ بِمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ اسْتَجْنَيْتُهُ يُرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ،
وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ: اسْتَجْنَيْتُهُ بِمَعْنَى سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْنِيَ الثَّمَرَ أَوْ يَبِيحَ لِي أَنْ أَجْنِيَهُ.
- [قَوْلُهُ: «وَقَدْ نَهَى عَنِ الْكَالِيِّ بِالْكَالِيِّ»].

كَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَهْمِزُ الْكَالِيَّ ^(١) وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَإِذَا تَبَاشَرَكَ الْهُمُومُ مُ فَإِنَّهَا كَالٍ وَنَاجِزُ

وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَن يُخَفِّفُ الْهَمْزَةَ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَهْمِزُ
وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ:

* وَعَيْنُهُ كَالِ الْكَالِيِّ الضَّمَّارِ ^(٢) *

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَكَلَّأْتُ كَلَاءَةً: إِذَا أَخَذْتَ بِالنَّسِيئَةِ، وَكَلَأَكَ اللَّهُ [أَي]: حَفِظَكَ
وَكَلَأَ الشَّيْءُ: إِذَا بَلَغَ غَايَتَهُ وَمُنْتَهَاهُ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٣):

(١) الْكَالِيُّ: مِنْ قَوْلِهِمْ: كَلَأْتُ فِي الْبَيْعِ: قَدَّمْتُ: كَذَا قَالَ السَّرْفُسْطِيُّ فِي الْأَفْعَالِ (١٥٩/٢)
وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ فِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ (١٠٨٣/٢) «يَهْمَرُ وَلَا يَهْمَزُ، وَأُورِدَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ هُنَا.
وَفِي النَّجَاحِ: «كَلَأَ» (الْكُوَيْت) (٤٠٥/١) أُوْرِدَ الْحَدِيثَ أَيْضًا، وَذَكَرَ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ، وَأَنْشَدَ
الْبَيْتَ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَعَزَاهُ إِلَى عُبَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ، وَهُوَ فِي مُسْتَدْرَكَاتِ دِيوانِهِ
(٨٣)، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّيْدِيُّ فِي «النَّجَاحِ» رَأْيَ أَبِي عُبَيْدَةَ.

(٢) «الضَّمَّارُ» هَكَذَا فِي صِحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ، وَمَقَائِيسِ اللَّغَةِ (١٣٢/٥)، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ
الْحَدِيثِ (٢١/١)، (٤٨٣/٤)، وَالْأَفْعَالِ (١٥٩/٢)، وَنَقَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ نَصَّهُ
الْمَذْكُورَ هُنَا، وَلِكِنَّهُ لَمْ يُنْشِدِ الْبَيْتَ عَنْهُ، وَذَكَرَ نَصَّهُ الرَّيْدِيُّ فِي «النَّجَاحِ»؛ وَالَّذِي أَنْشَدَ
الْبَيْتَ إِنَّمَا هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَعِبَارَتُهُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَالَ الشَّاعِرُ يَذُمُّ
رَجُلًا...». وفيه: «المِضْمَارُ».

(٣) الْبَيْتُ فِي اللَّسْبَانِ: «كَلَأَ» وَلَمْ يَنْسِبْهُ. وَهُوَ إِذَا لَلَّ الْقَيْسِرَ الْأَسَدِيَّ، أَوْ لَا يَمَنُ بِنِ خُرَيْمٍ. وَإِلَيْكَ =

مَا قَالَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالشُّعْرِ: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي أَمَالِهِ (٧٧/١): «وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 الْأَنْبَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ بِالْكُوفَةِ إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَزِرْ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ فَلَا مَرْوَةَ لَهُ، وَهِيَ
 لِأَيْمَنِ بْنِ حُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: وَأَنْشَدَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى النَّخْوِيُّ، عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ - وَالْأَلْفَاظُ فِي الرَّوَابِيتَيْنِ مُخْتَلَفَةٌ -:

وَصَهْبَاءَ جُرَجَانِيَّةٍ لَمْ يُطْفَ بِهَا	حَنِيفٌ وَلَمْ تَنْغَرِبْهَا سَاعَةً قِدْرُ
وَلَمْ يَخْضِرِ الْقِسُّ الْمُهَيَّبُ نَارَهَا	طِرَاقًا وَلَمْ يَشْهَدْ عَلِيٌّ طَبِخَهَا حَبْرُ
أَتَانِي بِهَا يَحْيَى وَقَدْ نِمْتُ نَوْمَةً	وَقَدْ غَابَتِ الشُّعْرَى وَقَدْ جَنَّحَ النَّسْرُ
فَقُلْتُ اغْتَبَيْهَا أَوْ لِعَيْرِي فَاسْتَيْهَا	فَمَا أَنَا بَعْدَ الشَّيْبِ وَتِيكَ وَالْخَمْرُ
تَعَفَّقْتُ عَنْهَا فِي الْعُصُورِ الَّتِي خَلْتُ	فَكَيْفَ التَّصَابِي بَعْدَمَا كَلَّا الْعُمُرُ
إِذَا الْمَرْءُ وَفَى الْأَرْبَعِينَ وَلَمْ يَكُنْ	لَهُ دُونَ مَا يَأْتِي حَيَاءً وَلَا سِتْرُ
فَدَعُهُ وَلَا تَنْفَسَ عَلَيْهِ الَّذِي ارْتَأَى	وَإِنْ جَرَّ أَسْبَابَ الْحَيَاةِ لَهُ الدَّهْرُ

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: كَلَّا: انْتَهَى إِلَى آخِرِهِ وَأَقْصَاهُ، وَيُقَالُ: بَلَغَ اللَّهُ بِكَ أَكْلًا الْعُمُرِ، أَي: آخِرَهُ، قَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ فِي التَّنْبِيهِ: «هَذَا الشُّعْرُ لِلأُقَيْشِرِ كَذَلِكَ ذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَالأَصْبَهَانِيُّ، وَهُوَ
 نَابِتٌ فِي دِيوَانَ الأُقَيْشِرِ، وَالأُقَيْشِرُ لَقَبٌ عَلَبٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ أَحْمَرُ أَقْشَرُ، وَاسْمُهُ الْمُغَيَّرَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِعْرُضٍ، مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ حُرَيْمَةَ، يُكْنَى أَبَا مِعْرُضٍ شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ. أَخْبَارُهُ فِي:
 الْأَغَانِي (٢٣٥/١١)، وَالإِصَابَةُ (١٨٠/٦)، وَالخِزَانَةُ (٢٨٠/٢)، وَجَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ
 خَلِيلُ التُّرَيْبِيُّ وَطَبَعَ فِي بَيْرُوتَ سَنَةِ (١٤١١هـ).

وَأَمَّا أَيْمَنُ فَهُوَ ابْنُ حُرَيْمِ بْنِ الأَخْرَمِ بْنِ شَدَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ فَاتِكِ الأَسَدِيِّ. وَوَالِدُهُ
 حُرَيْمٌ لَهُ صُحْبَةٌ، وَهُوَ مِمَّنْ اعْتَزَلَ الْجَمَلَ وَصِغْتَيْنِ وَمَا بَعْدَهُمَا مِنَ الأَخْدَاطِ. وَكَانَ أَيْمَنُ
 فَارِسًا شَرِيفًا... «وَذَكَرَ الْبَكْرِيُّ قَرِيبًا مِنْ هَذَا فِي اللَّالِي (٢٦١/١). أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي
 (٥/٢١)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٤٥١/١)، وَالإِصَابَةُ (٩٤/١)، وَوَالِدُهُ مَتْرَجٌ فِي طَبَقَاتِ

تَعَفَّمْتُ عَنْهَا فِي الْعُصُورِ الَّتِي خَلَتْ فَكَيْفَ التَّصَابِي بِعَدَمِ مَا كَلَأَ الْعُمُرُ
- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ فِيهِ تَأْخِيرٌ وَلَا نَظْرَةٌ» [النَّظْرَةُ: التَّأْخِيرُ].

- [قَوْلُهُ: «مِنَ الْعَجْوَةِ وَالْكَبَيْسِ وَالْعِدْقِ»]. الْعَجْوَةُ: التَّمْرُ الْأَسْوَدُ.
وَالْكَبَيْسُ: تَمْرٌ فِيهِ شِدَّةٌ وَصَلَابَةٌ. وَالْعِدْقُ: التَّخْلَةُ بِنَفْسِهَا، وَالْعِدْقُ الْعُنْقُودُ
مِنْهَا^(١)، وَالَّذِي أَرَادَ مَالِكٌ - هَلْهُنَا - نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ يُقَالُ لَهُ: عِدْقُ بْنُ حُبَيْبٍ^(٢).
- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ أَخَذَ ثُلثِي دِينَارٍ رُطْبًا». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَأَصْلُهُ بِثُلثِي دِينَارٍ
فَحَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ اخْتِصَارًا كَمَا قَالَ^(٣):

= ابن سَعْدٍ (٢٤/٦)، وَالْإِصَابَةُ (١٠٩/٢).

وَالْأَبْيَاتُ الْمَذْكُورَةُ فِي الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٥٦٦/٢)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٣٦٥/٦)،
وَقُطْبُ الشُّرُورِ (٤٢٤)، وَالْمَخْتَارُ مِنْ قُطْبِ الشُّرُورِ (٣٦٠)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٤٠/٢)،
وَالْأَيْسُ الْجَلِيسِ (مَخْطُوطٌ) وَهِيَ فِي دِيْوَانِ الْأَقْيِشِرِ (٣٧، ٣٨).

- (١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (عِدْقٌ): «الْعِدْقُ - بِالْفَتْحِ - التَّخْلَةُ، وَبِالْكَسْرِ الْعُرْجُونُ بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّمَارِيخِ».
(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (حَبَقٌ): «وَعِدْقُ الْحُبَيْبِ: ضَرْبٌ مِنَ الدَّقْلِ رَدِيءٌ، وَهُوَ مُصَغَّرٌ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ
التَّمْرِ رَدِيءٌ، مَسْنُوبٌ إِلَى ابْنِ حُبَيْبٍ، وَهُوَ تَمْرٌ أَغْبَرٌ، صَغِيرٌ مَعَ طَوْلٍ فِيهِ».
(٣) الْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ فَافْعَلْ مَا أَمَرْتُ بِهِ فَقَدْ تَرَكْتُكَ ذَا مَالٍ وَذَا نَسَبٍ

يُنْسَبُ هَذَا الْبَيْتُ لِعَدَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ مِنْهُمْ: أَحْمَشِيُّ طَرُودٌ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٢٨٤) مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا:

يَا دَارَ أَسْمَاءَ بَيْنَ السَّفْحِ وَالرَّحَبِ أَقْوَتْ وَعَقَى عَلَيْهَا ذَاهِبُ الْحَقْبِ

فَمَا بَيِّنَ مِنْهَا غَيْرُ مُتَضَيِّدٍ وَرَاسِيَاتٍ ثَلَاثَ حَوْلٍ مُنْتَصِبِ

وَعَرَصَةُ الدَّارِ تَسْتَنُّ الرِّيَّاحُ بِهَا تَحْرُجُ فِيهَا حَيْنِ الْوَالِهِ السُّلْبِ

وَرِوَايَتُهُ هُنَاكَ: «أَمَرْتُكَ الرُّشْدَ». وَرَبَّمَا نُسِبَ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ، أَوْ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَعْدِي

كِرْبٍ، أَوْ إِلَى خِصَافِ بْنِ نُذَيْةٍ، أَوْ إِلَى زُرْعَةَ بْنِ السَّائِبِ. وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (٣٧/١)، =

* أَمْرُكَ الْخَيْرِ . . . *

وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿فَأَصَدَعَ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ / أَي: تُوْمَرُ بِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يُكْرِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ رَاحِلَتَهُ بِعَيْنِهَا».

الرَّاحِلَةُ: النَّاقَةُ الَّتِي يُسَافِرُ عَلَيْهَا؛ سُمِّيَتْ رَاحِلَةً لِأَنَّهَا تَرْحَلُ بِصَاحِبِهَا. وَقِيلَ: لِأَنَّهَا يُرْحَلُ عَلَيْهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تُرْحَلُ، أَوْ يُوضَعُ عَلَيْهَا الرَّحْلُ، وَالرَّحْلُ لَهَا كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ، وَكَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: مَرْحُوْلَةٌ وَمُرْحَلٌ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهَا جَاءَتْ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَعَيْشَةَ رَاضِيَةٍ.

و«الِكِرَاءِ» مَمْدُودٌ لَا يُقْصَرُ (٢)، يُقَالُ: كَارَى يُكَارِي مُكَارَاةً وَكِرَاءً، فَإِنْ نَسَبَ الْفِعْلَ إِلَى وَاحِدٍ قِيلَ: أَكْرَى يُكْرِي.

- وَقَوْلُهُ: «فِي رَاحِلَتِكَ فُلَانَةٌ» الرَّوَايَةُ وَالْمَعْرُوفُ أَنْ يُقَالَ فِي الْكِنَايَةِ عَنْ مَا لَا يَعْقَلُ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، رَكِبْتُ الْفُلَانَ وَرَحَلْتُ الْفُلَانَةَ؛ إِذَا كَتَيْتَ عَنْ نَاقَةٍ أَوْ جَمَلٍ، هَذَا قَوْلُ الْأَضْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ (٣).

= وشرح أبياته لابن السِّيرافي (١، ٢٥)، وفرحة الأديب (٦٢)، والثَّكْتُ للأعلم (١/ ١٧١)، والمقتضب (٢/ ٣٥، ٨٣، ٣٢٠)، والجمل للزَّجَّاجِي (٧٥)، وشرح أبياته «الحلل» (٣٤)، وشرحه لابن عصفور (١/ ٣٠٥)، والإفصاح (١٢٧)، وأمالي ابن الشَّجَرِي (١/ ٣٦٥)، وشرح المفصل لابن يعيش (٢/ ٤٤، ٨/ ٥٠)، والخِرَازَنَةُ (١/ ١٦٤).

(١) سورة الحجر، الآية: ٩٤. وهذا ليس منه؛ لأنه حذف حرف الجرِّ والمجرور أيضًا.

(٢) المقصور والممدود للفراء (٨٣)، والمقصور والممدود لأبي علي (٣٧٨) (رسالة)، والمقصور والممدود لابن ولاد (٩٤، ٩٥).

(٣) هذا القول أقدم من الأضْمَعِيِّ، فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ «الْعَيْنِ» الْمُنْسُوبِ إِلَى الْخَلِيلِ أَوْ إِلَى اللَّيْثِ (٨/ ٣٢٦): «وَلَكِنَّ الْعَرَبَ إِذَا سَمَّوْا بِهِ الْإِبِلَ قَالُوا: هَذَا الْفُلَانُ وَهَذِهِ الْفُلَانَةُ» =

- و[قَوْلُهُ]: «وَيَنْقُدُ أَنْمَانَهَا»]. يُقَالُ: نَقَدْتُهُ الشَّمْنَ أَنْقَدُهُ كَرَزَقْتُهُ أَرْزُقُهُ.

- و[قَوْلُهُ]: «فَإِنْ» حَدَّثَ بِهَا حَدَثٌ». مَفْتُوحَةٌ الدَّالِ، وَلَا يُقَالُ بِضَمِّهَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ «قَدَمٌ» فَحِينَئِذٍ تُضَمُّ الدَّالُ فَيُقَالُ: أَخَذَ مَا قَدَمَ وَمَا حَدَّثَ لِلِاتِّبَاعِ كَقَوْلِهِمْ^(١): «إِنِّي لَأَتِيَنَّ بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا». وَلَا تُجْمَعُ «غُدْوَةٌ» عَلَى غَدَايَا إِلَّا إِذَا ذُكِرَ مَعَ الْعَشَايَا.

- وَقَوْلُهُ: «[يَكُونُ] ضَامِنًا». أَي: ثَابِتًا، وَقِيلَ: مَضْمُونًا كَمَا قِيلَ: مَاءٌ دَافِقٌ بِمَعْنَى مَدْفُوقٍ.

= وُيَرَجَعُ: مختصر الرُّبَيْدِيِّ (٢/٤١٠)، وفيه: «وَالْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ: كناية عن غير آدميين» وهي أجود من عبارة الأصل. وفي كتاب سيبويه (٢/١٤٨): «فَإِذَا كَثَبَتْ عَنْ غَيْرِ الْآدَمِيِّينَ قَلتْ: الْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ» وفي إصْلَاحِ الْمَنْطِقِ لابن السُّكَيْتِ (٢٩٦): «وَتَقُولُ: لَقِيتُ فُلَانًا وَفُلَانَةً؛ إِذَا كَثَبَتْ عَنِ الْآدَمِيِّينَ قَلتْ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِ، فَإِذَا كَثَبَتْ عَنِ الْبَهَائِمِ قَلتْ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، تَقُولُ: حَلَبْتُ الْفُلَانَةَ، وَرَكِبْتُ الْفُلَانَةَ» وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٦٣٧)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١٥/٣٥٤)، وَالصُّحَّاحِ، وَاللُّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَلَنْ).
(١) هَذَا قَوْلٌ مَأْثُورٌ عَنِ الْعَرَبِ نَقَلَهُ ابْنُ السُّكَيْتِ وَغَيْرُهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٨/١٧٠): «قَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ: «إِنِّي لَأَتِيَنَّ بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا» أَرَادَ: جَمَعَ الْغَدَاةَ، فَأَتْبَعَهَا الْعَشَايَا؛ لِازْدَوَاجِ الْكَلَامِ، وَإِذَا انْفَرَدَ لَمْ يَجُزْ، وَلَكِنْ يُقَالُ: غَدَاةٌ وَغَدَوَاتٌ» وَشَرَحَ أَدَبُ الْكَاتِبِ لِلْجَوَالِقِيِّ (٤٠٥)، وَنَقَلَ ابْنُ جَنِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمُحْتَسَبِ (٢/١٦) مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا قَوْلُ الْجَمَاعَةِ إِلَّا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ وَحْدَهُ فَإِنَّهُ قَالَ: الْغَدَايَا: جَمْعُ غَدِيَّةٍ وَالْعَشَايَا: جَمْعُ عَشِيَّةٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَرَى أَنَّ الْغَدَايَا مَلْحَقٌ بِقَوْلِهِمْ: الْعَشَايَا وَأَنْشَدَ شَاهِدًا لِلذَّكَاءِ: أَلَا لَيْتَ حَظِّي مِنْ زِيَارَةِ مِيَّةٍ غَدِيَّاتٌ قِيضِ أَوْعَشِيَّاتٌ أَشْتِيَّةٍ

[بِعَ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ تَبْرًا وَعَيْنًا]

- [قَوْلُهُ: «وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ»] [٣٠]. يُقَالُ: شَفَّ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا زَادَ، وَأَشْفَقْتُ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا فَضَلْتُهُ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا عَلِيَ هَذَا شُفُوفٌ؛ أَي: مَزِيَّةٌ وَفَضْلٌ، وَيُقَالُ لِلرَّبْحِ فِي السَّلْعَةِ: شِفٌّ - بِكسْرِ الشَّيْنِ -، وَقَدْ شَفَّ فِي سِلْعَتِهِ شَفًّا - بِفَتْحِ الشَّيْنِ -: إِذَا رَبِحَ [فِيهَا]، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الشَّفُّ بِمَعْنَى التَّقْصَانِ وَهُوَ الْأَضْدَادُ^(١).

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَبِيْعَا آيَةً مِنَ الْمَعَانِمِ»] [٢٨]. الْآيَةُ: جَمْعُ إِنَاءٍ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ: أَوْانٌ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ لِلْوَاحِدِ مِنَ الطَّرُوفِ: آيَةٌ وَذَلِكَ خَطَأٌ فَتَأَمَّلْهُ^(٢).
- [قَوْلُهُ: «نَاجِزًا بِحَاضِرٍ»]. النَّاجِزُ: الْحَاضِرُ.

- [قَوْلُهُ: «بَاعَ سَفَايَةَ مِنْ ذَهَبٍ»] [٣٣]. السَّفَايَةُ: الصُّوَاعُ، وَهُوَ شِبْهُ الْمَكْوُوكِ مُسْتَطِيلٌ، كَانَ يُصْنَعُ لِلْمُلُوكِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَرُبَّمَا رُضِعَتْ بِالْجَوْهَرِ وَالْيَوَاقِيتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، يَشْرَبُونَ بِهِ الْحَمْرَ. وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: السَّفَايَةُ [الَّتِي بَاعَهَا]^(٣)

(١) الْأَضْدَادُ لابن الأَنْبَارِيِّ (١٦٦)، وَفِي اللَّهْجَةِ الْعَامِيَةِ النَّجْدِيَّةِ يَقُولُونَ عِنْدَ الْمَزَائِدَةِ فِي السَّلْعَةِ: «مِنْ لَهُ شَفٌّ مِنْ لَهُ نَظْرٌ» مَأْخُودَةٌ مِنْ هَذَا.

(٢) يُرَاجَعُ: لِحْنُ الْعَامَةِ لِأَبِي بَكْرٍ الرَّيْدِيِّ (٢١٢)، قَالَ: «وَيَقُولُونَ: آيَةُ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ، وَيَجْمَعُونَهُ عَلَى أَوْانِي، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَإِنَّمَا الْآيَةُ أَفْعَلَةٌ جَمْعُ تَقُولُ: إِنَاءٌ وَآيَةٌ مِثْلُ إِزَارٍ وَآزِرَةٍ وَجِمَارٍ وَآخِمِرَةٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: [مُشْرَحُ دِيْوَانِهِ: ٧٨]

لَقَدْ زَارَتْ بِيُوثُ بَيْتِي عَلِيمٌ
مِنَ الْكَلِمَاتِ آيَةٌ مِلاءٌ

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الرَّبَاعُ».

مُعَاوِيَةَ كَانَتْ قِلَادَةً فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَوَرِقٌ^(١)، وَأَنَّهُ بَاعَ مَا فِيهَا مِنَ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ،
وَمِنَ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ. وَهَذَا غَلَطٌ، وَالْقِلَادَةُ لَا يُقَالُ لَهَا: سِقَايَةٌ فِي اللُّغَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَعْدُرُنِي» [٢٣]. أَي: مَنْ يَقُومُ بِعُدْرِهِ عِنْدِي فِيمَا قَالَ حَتَّى
أَقْبَلَهُ، وَمَنْ يَقُومُ بِعُدْرِي عِنْدَهُ فِيمَا أَرُومُهُ مِنْ مَقَاطِعَةٍ وَمُهَاجِرَةٍ، وَهَذَا كِلَامٌ
تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ عَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ، وَيُقَالُ فِي مَعْنَاهُ: مَنْ عَدِيرِي مِنْ فُلَانٍ،
وَعَدِيرِي مِنْ / فُلَانٍ، وَعَدِيرُكَ مِنْ فُلَانٍ، وَعَلَى هَذَا قَوْلُ عَلِيٍّ لِلْأَشْعَثِ بْنِ
قَيْسٍ^(٢): مَنْ عَدِيرِي مِنْ هَؤُلَاءِ الضَّيَاطِرَةِ يَتَمَرَّغُ أَحَدُهُمْ فِي فِرَاشِهِ تَمَرَّغَ
الْحِمَارِ حَتَّى إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ أَقْبَلَ، وَيُهَجِّرُ قَوْمٌ لِلذِّكْرِ فَيَأْمُرُونِي أَنْ أَطْرُدَهُمْ، مَا
كُنْتُ لِأَطْرُدَهُمْ فَأَكُونُ مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لِأَضْرِبَتْكُمْ
عَلَى الدِّينِ عَدَوًّا، كَمَا ضَرَبْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ بَرًّا،^(٣) قَالَ غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْحَمْرَاءُ، يُرِيدُ
الْمَوَالِي، كَانُوا قَدْ هَجَرُوا وَشَبِعُوا، وَصَبُّوا أَمَامَهُ^(٤).

- وَ[قَوْلُهُ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءَ»] [٣٥]. الرَّمَاءُ: هُوَ الرِّبَاءُ بِعَيْنِهِ^(٥)،

(١) اللِّسَانُ (سَقَى).

(٢) قَوْلُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤٨٤)، بِمَعْنَاهُ، وَالْفَائِقُ
(١/٣١٩)، وَطَرَفٌ مِنْهُ فِي النِّهَايَةِ (٣/١٩٧)، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (عَدَرَ). وَفِي «الْاِقْتِضَابِ»:

قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ حِينَ أَتَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ فَوْجَ الْمَوَالِي
قَدْ سَبَّوهُ إِلَى مُقَدِّمَةِ الصُّفُوفِ، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ غَلَبَتْنَا هَذِهِ
الْحَمْرَاءُ عَلَى قُرْبِكَ، فَعَضِبَ وَرَكَضَ الْمِنْبَرَ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: مَنْ يَعْدُرُنِي

(٣) - (٣) هَذِهِ الْعِبَارَةُ تَأَخَّرَتْ عَنْ مَوْضِعِهَا.

(٤) النِّهَايَةُ (٢/٢٦٩)، وَفِيهِ: «أَرَمِي عَلَى الشَّيْءِ إِزْمَاءً: إِذَا زَادَ عَلَيْهِ».

يُقَالُ: أَرَمِي عَلَى الشَّيْءِ وَأَرَدِي بِمَعْنَى وَاحِدٍ: إِذَا زَادَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأِنْ اسْتَنْظَرْتُكَ»: طَلَبَ مِنْكَ أَنْ تُنْتَظِرَهُ، أَيْ: تُأَخِّرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ يَلِجَ بَيْتَهُ» [وَلَجَ يَلِجُ وَوُلُوجًا: إِذَا دَخَلَ فَهُوَ وَالْجُحُ].

- وَقَوْلُهُ: [«وَلَا يُبَاعُ كَالِيٍّ مِنْهَا بِنَاجِزٍ»]. [٣٦]. [كَذَا الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، عَلَى

وَجْهِ الْإِخْبَارِ لَا عَلَى النَّهْيِ] ^(١) وَأَمَّا ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ ^(٢) فَاللَّفْظُ

لَفْظُ الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ النَّهْيُ ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ ^(٣) لَفْظُهُ لَفْظُ الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ

[مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ]

- [قَوْلُهُ: «وَإِذَا اضْطَرَفَ الرَّجُلُ»] [٣٨]. اضْطَرَفَ: أَصْلُهُ: اضْطَرَفَ

افْتَعَلَ مِنَ الصَّرْفِ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ الصَّادِ وَالنَّوَاءِ؛ لِتَبَايُنِ مَخْرَجِهِمَا، فَأَبْدَلَتْ طَاءً
لِلْمُؤَافَقَةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا فِي الْاسْتِعْلَاءِ، وَلِلنَّوَاءِ فِي الْمَخْرَجِ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَأْتِيَنِي خَازِنِي». التَّقْدِيرُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى، فَحَذَفَ لِدَلَالَةِ

الْكَلَامِ عَلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «هَا وَهَا» الرَّوَايَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَالْأَصْلُ: الْهَمْزُ، لَكِنْ حُقِّقَتْ

الْهَمْزَةُ فَانْقَلَبَتْ أَلِفًا لِانْفِتَاحِ ^(٤) مَا قَبْلَهَا، وَهِيَ لُعْمَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: هَاءٌ

(١) ساقط من الأصل، وضعت مكانه العبارة: «قال غلبتنا عليك هذه الحمراء...» وهذبه

العبارة سبقت، والتَّصْحِيحُ من «الافتصاب» وهو مصدر المؤلف ١٩.

(٢) سورة الواقعة.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٤) «الافتصاب» لِلْيَقْرَبِيِّ عن ابن السِّيد [الوقشي] وَأَطَالَ الْيَقْرَبِيُّ فِي شَرْحِهَا وَأَتَى بِكُلِّ مَا هُوَ مُفِيدٌ.

بِالْهَمْزِ وَالتَّسْكِينِ عَلَى مِثَالِ خَفٍ، وَالثَّانِيَيْنِ: هَاءٌ، وَالْجَمِيعِ هَاءُ وَا، وَالْمَرْأَةَ هَائِي، وَالْمَرْأَتَيْنِ كَالرَّجُلَيْنِ، وَلِلنِّسَاءِ هَأَنَّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ هَأَ فِي التَّصْرِيْفِ مِثْلَ طَأَ فَيَقُولُونَ لِلرَّجُلِ: هَأَ كَمَا تَقُولُ: طَأَ، وَلِلْجَمِيعِ هُئُوا مِثْلَ طُئُوا، وَالثَّانِي هَيِّي مِثْلَ طَيِّي، وَلِلنِّسَاءِ هَأَنَّ، كَمَا تَقُولُ: طَأَنَّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هَاءَ عَلَى مِثْلِ هَاكَ، وَهَأُومًا وَهَأُومُوا، وَهَائِي وَهَأُؤُونَ، وَهَذِهِ أَفْصَحُ اللُّغَاتِ، وَهِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ قَالَ [تَعَالَى] (١): ﴿هَأُومُ أَقْرَؤُا﴾ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ عَلَى هَذِهِ اللُّغَةِ: هَاءَ وَهَاءَ بِالْمَدِّ وَالهَمْزِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ (٢): إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ بِالْمَدِّ لَا غَيْرُ، وَعَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَهُ بِالْقَصْرِ وَتَرْكِ الْهَمْزِ، وَكَذَلِكَ قَالَ ثَابِتٌ فِي «الدَّلَائِلِ»، وَقَالَ ابْنُ دَاوُدَ الْمُقْرِيءِ (٣): أَقْرَأْنِيهِ أَبُو عَمْرٍو بِالْقَصْرِ لَا غَيْرُ.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ وَجَدَ مِنْهَا دِرْهَمًا زَائِفًا». الزَّائِفُ: الرَّدِيُّ مِنْ الدَّرَاهِمِ أَوْ النَّاقِصُ الصَّرْفِ عَنِ امْتِثَالِهِ، يُقَالُ: دِرْهَمٌ زَيْفٌ، وَالْجَمْعُ زَيْوْفٌ، كَبَيْتٍ وَبَيْوتٍ، وَدِرْهَمٌ زَائِفٌ، وَالْجَمْعُ: زَيْفٌ مِثْلُ شَاهِدٍ وَشُهُدٍ.

[الْمَرَاتِلَةُ]

- قَوْلُهُ: «فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ» [٣٩]. كُلُّ طَوِيلٌ مُسْتَدِيرٌ لَا اسْتِطَالَه فِيهِ / فَهُوَ

(١) سورة الحاقة، الآية: ١٩.

(٢) النهاية (٢٣٧/٥)، ونقل عن الخطَّابِيِّ.

(٣) هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْمُقْرِيءِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَمْدَانِيُّ الْخَرَبِيُّ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: ثِقَّةٌ، حُجَّةٌ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو... (ت ٢١٣هـ). غَايَةُ النِّهَايَةِ (٤١٨/١)، وَالْأَنْسَابُ (٩٩/٥)، وَأَرْخُ وَفَاتِهِ سَنَةَ (٢١١هـ).

كُفَّةٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ - مِثْلُ كُفَّةِ الْمِيزَانِ ، وَكُفَّةِ الْحَابِلِ ، وَهِيَ حِبَالَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ يُدِيرُهَا ، وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ فِي اسْتِطَالَةِ كُفَّةٌ - بِضَمِّ الْكَافِ نَحْوَ كُفَّةِ الثَّوْبِ (١) ، وَكُفَّةِ الرَّمْلِ .

- وَقَوْلُهُ : «وَذَرِيعَةٌ إِلَى الرَّبَا» . الذَّرِيعَةُ : السَّبَبُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الشَّيْءِ ، وَأَصْلُهُ أَنْ يُجْعَلَ بَعِيرٌ يَرَعَى مَعَ الْوَحْشِ فَإِذَا نَسَبَ بِهِ اسْتَرَّ الصَّائِدُ وَرَاءَهُ وَرَمَى الْوَحْشَ ، وَجَمَعُهَا : ذَرَائِعٌ وَذُرْعٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢) :

وَلِلْمَنِيَّةِ أَسْبَابٌ تَقْرُبُهَا كَمَا تَقْرُبُ لِلْوَحْشِيَّةِ الدَّرْعُ

- وَقَوْلُهُ : «وَيُعْطِيهِ الذَّهَبَ الْعُنُقُ» [الْعُنُقُ - بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ وَالتَّخْفِيفِ - : جَمْعُ عُنُقٍ مِثْلُ قَضِيبٍ وَقُضْبٍ ، وَرَغِيفٍ وَرُغْفٍ ، وَكَذَلِكَ الرَّوَايَةُ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ، وَمَنْ قَالَ : عُنُقٌ بَفَتْحِ التَّاءِ وَتَشْدِيدِهَا (٣) جَعَلَهُ جَمْعُ عَاتِقٍ كَصَائِمٍ وَصَوْمٍ ، فَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ .

وَالذَّهَبُ اسْمٌ لِلْجَنَسِ ، وَيَكُونُ جَمْعَ ذَهَبِيَّةٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ (٤) أَنَّ عَلِيًّا وَجَّهَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبِيَّةٍ . وَيُؤْتَى الذَّهَبُ وَيُذَكَّرُ ، قَالَ

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْثَرَبُ» .

(٢) اللَّسَانُ (ذَرْعٌ) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ وَلَمْ يَنْسِبْهُ وَنَقَلَهُ الْيَقْرِينِيُّ عَن كِتَابِنَا .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «وَشَدَاهَا» .

(٤) النِّهَايَةُ (١٧٣/٢) وَفِيهِ : «بِذَهَبِيَّةٍ عَلَى التَّصْغِيرِ ، وَقَالَ : «لِإِنَّ الذَّهَبَ يُذَكَّرُ وَيُؤْتَى» . وَيُرَاجَعُ : الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْثُوثُ لِلْفَرَّاءِ (٨٣) ، وَلِلْمُفَضَّلِ (٥٦) ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٣٩٩) ، وَابْنُ الشُّنْتَرِيِّ (٧٦) ، وَابْنُ فَارِسٍ (٥٣) ، وَالْمُخَصَّصُ (١٧/١٩) . . . وَغَيْرُهَا . وَتَأْنِيثُ الذَّهَبِ أَضْعَفُ مِنْ تَذْكِيرِهِ . وَأَكْثَرُ عِبَارَاتِهِمْ فِيهِ : «مُذَكَّرٌ وَقَدْ يُؤْتَى» . وَعِبَارَةُ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ : «الذَّهَبُ أُتِيَ . . .» وَقَالَ الْفَرَّاءُ : «رُبَّمَا ذَكَرَ» .

الشَّاعِرُ^(١) :

وَالنَّظْمُ فِي سِلْكٍ يُزَيِّنُ نَحْرَهَا ذَهَبٌ تَوَقَّدَ كَالشَّهَابِ الْمُوقَدِ
يُرْوَى : «تَوَقَّدُ» بفتح الدالِ عَلَى التَّذْكِيرِ ، وَقَدْ تَضَمُّ الدَّالُ عَلَى التَّائِيثِ ،
أَي : تَتَوَقَّدُ فَحَذَفَ إِحْدَى التَّائِيثَيْنِ إِسْتِثْقَالًا .

- [قَوْلُهُ : «مِثْلًا بِمِثْلٍ»] . يُقَالُ : مِثْلٌ وَمِثْلٌ وَجَمَعُهَا : أَمْثَالٌ ، وَهُمَا
لُغْتَانِ ، وَمِنْهُم مَن يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا فَيَقُولُ : [. . .] .

- [قَوْلُهُ : «بِصَاعٍ مِنْ حَشْفٍ»] . الحَشْفُ : الرَّدِيءُ مِنَ التَّمْرِ^(٢) .

[السَّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ]

السَّلْفُ : اسْمٌ مُشْتَرِكٌ يَقَعُ عَلَى السَّلْمِ ، يُقَالُ : أَسْلَفَ فِي كَذَا وَسَلَفَ كَمَا
يُقَالُ : أَسْلَمَ وَسَلِمَ ، وَالسَّلْفَةُ : لِمَا^(٣) سَلَفَ ، وَلَا يُقَالُ : السَّلْمَةُ ، وَيَكُونُ
السَّلْفُ وَالْإِسْلَافُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْإِقْرَاضِ ، وَكِلَاهُمَا رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى التَّقَدُّمِ ،
كَمَا أَنَّ السَّلْمَ عَائِدٌ إِلَى مَعْنَى التَّخْلِي عَنِ الشَّيْءِ وَالتَّرْكِ لَهُ . وَقَالَ بَعْضُ
الْمَالِكِيَّةِ : إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ لَفْظَةَ السَّلْفِ دُونَ السَّلْمِ لِمَا رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ
أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ أَسْلَمْتُ فِي كَذَا ، أَوْ أَسْلَمْتُ إِلَى فُلَانٍ ، وَقَالَ : إِنَّمَا الْإِسْلَامُ

(١) البَيْتُ لِلتَّابِغَةِ الدُّبْيَانِيِّ فِي دِيْوَانِهِ (٩١) مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي يَصِفُ فِيهَا الْمُتَجَرِّدَةَ أَوْلَهَا :

أَمِنْ آلِ مَيَّةَ رَائِحٌ أَوْ مُعْتَدِي عَجَلَانَ ذَا زَادٍ وَغَيْرَ مُرَوِّدِ
أَفَدَ التَّرْحُلُ غَيْرَ أَنْ رَكَابَنَا لَمَّا تَزَلْ بِرِحَالِنَا وَكَأَنَّ قَدِ

(٢) هَكَذَا هُوَ الْآنَ عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدِ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «وَمَا» .

لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَيْسَ فِي هَذَا مَنَعٌ إِنَّمَا هُوَ اسْتِحْسَانٌ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ مَالِكٌ لَفْظَةَ السَّلَمِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَقَدْ مَضَى فِي حَدِيثِ ذِكْرِ الْأُدْمِ.

[بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا]

- قَوْلُهُ: «وَهُوَ مِثْلُ الَّذِي وَصَفْنَا مِنَ التَّمْرِ الَّذِي يُبَاعُ [صَاعَانِ]»^(١) مِنْ كَيْسِيِّ [٥٢]. فَرَفَعَ «صَاعَانِ» عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَمَنْ قَالَ: «صَاعَيْنِ» وَصَاعًا فَهُوَ نَصَبٌ^(٢) عَلَى الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مُسَعَّرًا هَذَا السَّعِيرِ.

[مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ بِبَعْضِهِ بِبَعْضٍ وَالسَّلْفُ فِيهِ]

- وَقَوْلُهُ: «بِعِشْرِينَ بَعِيرًا» [٥٩]. الْبَعِيرُ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَمَنْزِلَتُهُ فِي الْإِبِلِ مَنْزِلَةُ الْإِنْسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَمَنْزِلَةُ الْفَرَسِ فِي الْخَيْلِ. وَقَدْ ذَكَرْنَا الرَّاحِلَةَ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ بِالْأُبْعُرَةِ مِنَ الْحُمُولَةِ» [٦١]. الْحُمُولَةُ - بَفَتْحِ الْحَاءِ - : الْإِبِلُ الَّتِي تَطِيقُ الْحَمْلَ عَلَى ظَهْرِهَا. [قَالَ اللَّهُ^(٣)]: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ﴾ [وَالْفَرَشُ: الصَّغَارُ الَّتِي^(٤) لَا تَطِيقُ. وَالْحُمُولَةُ - بِضَمِّ الْحَاءِ -: مَا يُحْمَلُ عَلَى ظَهْرِهَا/ مِنَ الْأَمْتِعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. يُقَالُ: جَاءَتِ الْحُمُولَةُ عَلَى الْحُمُولَةِ. وَالْحَاشِيَةُ: صِغَارُ الْإِبِلِ وَضِعَافُهَا. وَالنَّعْمُ: الْإِبِلُ خَالِصَةٌ كَانَتْ أَوْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا كَانَ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «لَعَبٌ».

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: ١٤٢.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَلَا تَطِيقُ».

مُخْتَلِطَةً بِالشَّاءِ وَالْبَقْرِ، وَلَا يُقَالُ لِلشَّاءِ وَالْبَقْرَةَ إِذَا انْفَرَدَتَا نَعَمٌ. وَيُقَالُ^(١):
الرُّحْلَةُ - بِضَمِّ الرَّاءِ -: الطَّاقَةُ عَلَى السَّفَرِ وَالْعَمَلِ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا
البَابِ. وَالرُّحْلَةُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ -: الْاِرْتِحَالُ، وَلَا مَعْنَى لَهُ فِي هَذَا البَابِ.

[العَيْنَةُ وَمَا يُشْبِهُهَا]

العَيْنَةُ: السَّلَفُ، قَالَ الْخَلِيلُ: ^(٢) وَقَدْ عَيَّنْتُ الرَّجُلَ وَتَعَيَّنْتُ مِنْهُ عَيْنَةً،
قَالَ الْأَبْهَرِيُّ^(٣): العَيْنَةُ مِنْ بَابِ سَلَفٍ جَرَّمَ مَنْعَةً.

- [قَوْلُهُ: «فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»] [٤٠]. الاستيفاءُ عِنْدَ الْعَرَبِ يَكُونُ
فِي كُلِّ شَيْءٍ بَلَغَ النِّهَايَةَ، أَيُّ شَيْءٍ كَانَ، مِنْ مَكِيلٍ أَوْ مَوْزُونٍ أَوْ سِوَاهُمَا، يُقَالُ:
اسْتَوْفَى عُمْرَهُ وَأَيَّامَهُ، وَيَقُولُونَ لِلْكَامِلِ: وَافٍ، وَمِنَ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، إِنَّمَا [هُوَ]
إِكْمَالُ مَا التَّزَمَهُ لِمَنْ عَاهَدَهُ.

- وَالْبَيْعُ - بِكَسْرِ الْيَاءِ وَشَدِّهَا - عَلَى مِثَالِ سَيِّدٍ وَمِيَّتٍ، يُرَادُ مِنْهُ الْمُبَايَعُ،
وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتْبَاعِينَ بَيْعٌ.

[الْحُكْرَةُ وَالتَّرْبِصُ]

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: «عَلَى عَمُودٍ كَبِيدِهِ» [٥٦]. الْعَمُودُ: عِرْقٌ فِي الْكَبَدِ
يَسْقِيهَا، يُرِيدُ: عَلَى مَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ
مَثَلٌ. وَذُكِرَ أَنَّ مَعْمَرًا وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ كَانَا يَحْتَكِرَانِ، وَهُمَا رَوِيَا الْحُكْرَةَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَلَا يُقَالُ».

(٢) الْعَيْنُ (٢/٢٥٥).

(٣) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

وَقَدْ سَأَلَ أَبُو الزُّنَادِ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا النَّهْيُ عَنِ الْمُغَالَاةِ فِي الشَّرَاءِ عِنْدَ غَلَاءِ السَّعْرِ، وَأَمَّا إِذَا اتَّضَحَ السَّعْرُ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ]

- [قَوْلُهُ: «نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ»] [٦٢]. قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ عِنْدِي إِثْمًا يَعْنِي بِهِ حَمْلَ الْكَرْمَةِ^(١) قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ، وَالْكَرْمَةُ يُقَالُ لَهَا: الْحَبَلَةُ، وَجَعَلَ^(٢) حَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ حَبَلًا، كَمَا نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تُزْهِيَ.

قَالَ (ش): إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَنْكَرَ أَنْ تُجْمَعَ حُبْلَى عَلَى حَبَلَةٍ^(٣)، وَأَنَّ [لَا] يُسْتَعْمَلُ الْحَبْلُ إِلَّا فِي النِّسَاءِ، وَالْحَبْلُ وَإِنْ كَانَ لِلنِّسَاءِ فَهُوَ يُسْتَعَارُ لِغَيْرِهَا، حَكَى ذَلِكَ أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ، وَقَدْ اسْتَعَارَهُ ثَعْلَبٌ نَفْسَهُ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْكَرْمَةَ، وَقَدْ قَالُوا: رَجُلٌ حَبْلَانٌ: إِذَا امْتَلَأَ بَطْنُهُ مِنَ الشَّرَابِ^(٤).

وَأَمَّا الْحَبَلَةُ فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمَ فَاعِلٍ مِنْ حَبَلَتِ الْمَرْأَةُ، وَجَاءَ بِهِ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ، يُقَالُ: حَابِلٌ كَحَائِضٍ وَطَامِثٍ وَطَاهِرٍ وَعَاقِرٍ، ثُمَّ جَمَعَهُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَشَدَهَا».

(٢) اللُّسَانُ (حَبْلٌ) وَلَمْ يَنْسَبْهُ إِلَى ثَعْلَبٍ، وَوَرَدَ فِي هَامِشِ تَهْدِيبِ الْأَلْفَاظِ (٣٤٥) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ أُوْرَدَ مِثْلُ مَا جَاءَ فِي «اللُّسَانِ»، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَذْكُورُ هُوَ ثَعْلَبٌ. وَيُرَاجَعُ: الْمُحْكَمُ (٢٧٣/٣)، قَالَ: «وَقِيلَ: مَعْنَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ، حَمْلُ الْكَرْمَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ، وَجَعَلَ حَمَلَهَا قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ حَبَلًا، وَهَذَا كَمَا نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يُزْهِيَ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «جَمَلٌ» وَ«جَمَلَةٌ».

(٤) قَالَ فِي «الْمُحْكَمِ» (٢٧٢/٣): «وَحَبْلٌ مِنَ الشَّرَابِ: امْتَلَأَ، وَرَجُلٌ حَبْلَانٌ وَامْرَأَةٌ حَبْلَى: مُمْتَلِئَتَانِ مِنَ الشَّرَابِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ حَبْلَانٌ وَامْرَأَةٌ حَبْلَى».

عَلَى حَبَلَةٍ كَكَافِرٍ وَكَفَرَةٍ، وَتَأَمَّلَهُ^(١) الْأَخْفَشُ عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ حَابِلَةٍ، وَالْأَوَّلُ أَقْبَسُ؛ لِأَنَّ فَاعِلَةَ إِنَّمَا بَابُهَا أَنْ يُجْمَعَ عَلَى فَوَاعِلٍ كَضَارِيَةٍ وَضَوَارِبٍ، وَفَاسِقَةٍ وَفَوَاسِقٍ، وَحَكَى يَعْتُوبُ^(٢) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُقَالُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ حُبْلَى/ غَيْرِ الْمَرْأَةِ إِلَّا فِي حَدِيثٍ: «نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبَلٍ^(٣) الْحَبَلَةَ». قَالَ: وَذَلِكَ^(٤) لَا يَكُونُ [إِلَّا] أَنْ تَكُونَ الْإِبِلُ حَوَامِلُ - لِشَبَعٍ - حُبْلَى ذَلِكَ الْحَبَلِ، أَرَادَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ الْحَبَلَةَ مَصْدَرٌ جَاءَ عَلَى فَعَلَةٍ كَمَا قَالُوا هَوَكْتَ النَّاقَةَ هَوَكَةً^(٥)، وَبَلَمْتَ بَلْمَةً، وَهَدَمْتَ هَدْمَةً: إِذَا اشْتَهَتْ النَّكَاحَ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ الْأَخْفَشُ هَذَا وَقَالَ: كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ لِلْحَبَلِ حَبَلًا، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّا لَمْ نَسْمَعْ حَبَلْتَ حَبَلَةً؟ وَهَذَا الَّذِي قَالَه الْأَصْمَعِيُّ لَا يَلْزَمُ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَوَقَّعَ الْمَصَادِرَ مَوَاقِعَ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ عَدَلُ أَيُّ: عَادِلٌ، وَدِرْهَمٌ ضَرَبُ كَذَا، وَثُوبٌ نَسَجُ الْيَمَنِ، أَيُّ: مَضْرُوبٌ وَمَنْسُوجٌ، فَيَكُونُ قَدْ وَضَعَ الْحَبَلَةَ الَّتِي هِيَ مَصْدَرٌ مَوْضِعَ الْحَبَلَى الَّتِي هِيَ صِفَةٌ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٦): ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنَ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّهَا: «وَتَأَمَّلَهُ».

(٢) تَهْدِيبُ الْأَلْفَاظِ (٣٤٥).

(٣) فِي الْأَصْلِ: «حَبْلَى».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْإِبِلُ . . .».

(٥) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي نَوَادِرِ أَبِي مَسْحَلٍ الْأَعْرَابِيِّ (٣٠): «وَيُقَالُ: نَاقَةٌ ضَبَعَةٌ وَمَضْبَعَةٌ،

وَهَدْمَةٌ، وَهَكَعَةٌ، وَهَوْسَةٌ، وَقَمْعَةٌ، وَمُبْلَمَةٌ، وَذَلِكَ إِذَا طَلَبَتِ الْفَحْلَ» وَرُاجِع: الْمُخَصَّصُ

(٣/٧)، وَلَعَلَّ «هَوَكْتَ» مُحَرَّفَةٌ عَنْ هَوْسَتْ أَوْ هَكَعَتْ.

(٦) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٩.

أَتَقَى ﴿١﴾ وَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴿٢﴾. أَرَادَ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ ﴿٢﴾ [بِرٌّ] فِي أَحَدِ الْأَقْوَالِ.

- و[قَوْلُهُ: «عَنِ الْمَضَامِينِ وَالْمَلَايِئِحِ»] [٦٣]. الْمَضَامِينُ: مَا فِي
أَصْلَابِ الذُّكُورِ. وَالْمَلَايِئِحُ: مَا فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ (٣)، وَقِيلَ: عَكْسُ ذَلِكَ (٤)
وَوَاحِدُ الْمَضَامِينِ مَضْمُونٌ، وَوَاحِدُ الْمَلَايِئِحِ: مَلْقُوحٌ.

وَيُقَالُ: نَتِجَتِ النَّاقَةُ عَلَى صِغَةِ مَالِمٍ يُسَمَّى فَاعِلُهُ، وَلَا يُقَالُ: نَتَجَتْ، إِنَّمَا
يُقَالُ: نَتَجَهَا صَاحِبُهَا: إِذَا تَوَلَّى نِتَاجَهَا فَهُوَ نَاتِجٌ، وَأُنْتِجَتِ النَّاقَةُ: إِذَا اسْتَبَانَ
نِتَاجُهَا فَهِيَ تَنْتُوجُ، وَالْقِيَاسُ: مُنْتَجٌ. قَالَتْ هِنْدُ بِنْتُ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي زَوْجِهَا (٥):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٢) في الأصل: «الباب».

(٣) في التمهيد (١٣/٣١٤) عن أبي عبيد. ويراجع: غريب الحديث (١/٢٠٨).

(٤) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٥/٢٢): «قَالَ مَالِكٌ كَتَبْتُ: «الْمَضَامِينُ: مَا فِي بَطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ.
وَالْمَلَايِئِحُ: مَا فِي ظُهُورِ الْفُحُولِ. وَقَالَ غَيْرُ مَالِكٍ: الْمَضَامِينُ: مَا فِي ظُهُورِ الْفُحُولِ،
وَالْمَلَايِئِحُ: مَا فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ وَأَكْثَرُ».

(٥) هما يَبْتَانُ هَلْكَدَا:

وَهَلْ أَنَا إِلاَّ مُهْرَةٌ عَرَبِيَّةٌ سَلِيلَةٌ أَفْرَاسٌ تَجَلَّلَهَا بَغْلٌ
فَإِنْ نَتِجَتْ مُهْرًا كَرِيمًا فَبِالْحَرَى وَإِنْ يَكُ إِفْرَافٌ فَمَا أَنْجَبَ الْفُحْلُ

يُنْسَبَانِ إِلَى هِنْدِ بِنْتِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . وَقِيلَ: هِيَ حَمْدَةُ بِنْتُ الثُّعْمَانِ،
قَالَ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (١٦/٥٣): «كَانَتْ شَاعِرَةً ذَاتَ لِسَانٍ وَعَارِضَةً وَشَرًّا، وَكَانَ
تَهْجُو أَرْوَاجَهَا...». وَهُمَا فِي هِجَاءِ ابْنِ أَبِي عَقِيلِ الثَّقَفِيِّ، وَقِيلَ هُمَا فِي هِجَاءِ الْحَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ،
وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ: هَلْكَدَا رَوَى خَالِدُ بْنُ كُلْثُومٍ هَلْدَيْنِ الْبَيْتَيْنِ لَهَا، وَغَيْرُهُ يَرِيبُهُمَا لِمَالِكِ بْنِ أَسْمَاءَ لَمَّا
تَزَوَّجَ الْحَجَّاجُ أُخْتَهُ هِنْدًا... وَيَلْزَمُ عَلَى هَذَا الْخَبَرِ أَنْ تَكُونَ رَوَايَهُمَا هَلْكَدَا: «وَهَلْ هِنْدُ...» كَمَا
رَوَى الْمُؤَلَّفُ، يُرَاجَعُ فِي هَذَا: أَدَبُ الْكَاتِبِ (٤١): «وَأَشَدُّ أَبُو عُبَيْدَةَ لِهِنْدِ بِنْتِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي =

وَهَلْ هِنْدُ إِلَّا مُهْرَةٌ الْبَيْتَيْنِ
 وَقَالَ: نُبِجَتْ عَلَيَّ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَضَبِطَ «بُعْلُ» بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ. وَالْجَزُورُ:
 النَّاقَةُ الَّتِي تُتَّخَذُ لِلنَّحْرِ، وَالْجَمْعُ جُزُرٌ، فَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْغَنَمِ وَالْمِعْزِ فَهِيَ جَزْرَةٌ.

[مَا جَاءَ فِي ثَمَنِ الْكَلْبِ]

- قَوْلُهُ: «ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ» [٦٨]. الْبَغِيُّ: الزَّانِيَةُ، وَالْبَعَاءُ
 الزَّانَا، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ بَغِيَّةٌ؛ لِأَنَّ فِعْلًا إِذَا وُصِفَ بِهِ الْمُؤَنَّثُ وَهُوَ بِمَعْنَى
 فَاعِلَةٍ كَانَ بِالتَّاءِ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ رَحِيمَةٌ وَعَلِيمَةٌ، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِغَيْرِ هَاءٍ إِذَا كَانَ
 بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَقَتِيلٍ وَجَرِيحٍ يُقَالُ: امْرَأَةٌ قَتِيلٌ وَجَرِيحٌ، وَالْوَجْهُ فِي بَغِيٍّ أَنْ
 يُجْعَلَ وَزْنُهُ فَعُولًا لَا فِعْلًا؛ لِأَنَّ فَعُولًا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتُعْمِلَ فِي الْمُؤَنَّثِ
 بِغَيْرِ هَاءٍ كَامْرَأَةٍ صَبُورٍ وَشَكُورٍ، وَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَانَتْ بِالْهَاءِ مِثْلُ:
 نَاقَةٌ رَكُوبَةٌ وَحَمُولَةٌ، أَيُّ: مَرْكُوبَةٌ وَمَحْمُولَةٌ عَلَيْهَا، فَيَكُونُ أَصْلُ بَغِيٍّ بَغُويًّا
 قَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً، وَأُدْغِمَتْ فِي الْيَاءِ، وَكُسِرَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ حَمَلِهِ
 عَلَى الشُّدُوزِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ قَدْ شَدَّتْ مِنْهُ أَشْيَاءٌ أُجْرِيَتْ مُجْرَى الْأَسْمَاءِ
 كَالنَّطِيحَةِ وَالذَّبِيحَةِ وَالْفَرِيَسَةِ، وَكَقَوْلِ زُهَيْرٍ (١): /

= رُوحُ بْنُ زَيْنَبٍ يَنْظُرُ: شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِابْنِ السَّيِّدِ (٢/٢٨، ٣/٤٩)، وَشَرْحُهُ الْجَوَالِيْقِي
 (١٥٠)، وَفِيهِمَا فَوَائِدُ، وَالتَّنْبِيهُ (٣٦٠)، وَاللَّالِي (١٧٩)، وَيُقَالُ: حَمْدَةٌ وَحَمِيدَةٌ. وَرَبَّمَا
 رَوَى الْبَيْتَ الثَّانِي: «فَمَنْ قَبْلَ الْفَحْلِ» عَلَى الْإِقْوَاءِ.
 (١) عَجْرُهُ فِي شَرْحِ دِيْوَانِهِ (١٩):

* وَتَضَرَّ إِذَا ضَرَّ يَتَمُوهَا فَتَضَرَّمُ *

وَهِيَ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ. وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ (٢٦٧)، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ التَّسَعِ
 (٣٢٩/١).

* مَتَى تَبَعْتُوْهَا تَبَعْتُوْهَا ذَمِيمَةٌ *

و«الزَّيْنَاءُ»: إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّانِيَيْنِ عَلَى انْفِرَادِهِ قَصْرَتُهُ^(١) وَجَعَلْتَهُ مُصَدَّرَ زَنَى يَزْنِي زَيْنًا، وَإِذَا نَسَبْتَهُ إِلَيْهِمَا مَعًا جَعَلْتَهُ مُصَدَّرَ زَانِي يَزَانِي مُرَانَاءً وَزِنَاءً مَدْدُتَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَحُلْوَانُ الْكَاهِنِ رِشْوَتُهُ» [الْحُلْوَانُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَلَاوَةِ^(٢)، وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: أُجْرَةُ الْكَاهِنِ عَلَى كِهَانَتِهِ.

وَالثَّانِي: الرِّشْوَةُ الَّتِي يُرْسِي بِهَا الْإِنْسَانُ، كَاهِنًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ الْحُلْوَانَ الْعَطِيَّةُ، رِشْوَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ رِشْوَةٍ. وَيُقَالُ: حَلَوْتُ

الرَّجُلَ أَحْلَوُهُ حُلْوَانًا.

وَالرَّابِعُ: أَنَّ الْحُلْوَانَ: مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ^(٣)، قَالَتْ امْرَأَةٌ

تَمْدَحُ زَوْجَهَا:

* لَا يَأْخُذُ الْحُلْوَانَ مِنْ بَنَاتِنَا *

(١) المقصور والممدود لابن ولأد (٥٠)، ويُراجع: المقصور والممدود للفراء (٤٢)، ولنفظوته (٣٥)، ولأبي عليّ القالي (٢٥٢) «رسالة» وهو أوسعها وأنفعها، والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج (زنا).

(٢) زَادَ الْيَقْرِي فِي «الاقْتضاب» عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ: «وَعَلَى هَذَا هُوَ فِي أَصْلِ اللَّغَةِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ يَهْجُو الْحَكَمَ بْنَ مَرْوَانَ بْنِ زَيْنَبِ الْعَنْسِيِّ [ديوانه: ١١٠]:

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشُّعْرَ يَوْمَ مَدَّحْتَهُ صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ يَبْسُ بِلَالِهَا

وَقَالَ آخَرُ: [عَلَقْمَةُ بِنْتِ عَبْدِةَ، ديوانه: ١٣١]:

فَمَنْ رَجُلٌ أَحْلَوُهُ رَحْلِي وَنَاقَتِي يُبْلَغُ عَنِّي الشُّعْرَ إِذْ مَاتَ قَائِلُهُ»

(٣) اللِّسَانُ (حَلَا) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ.

- وَيُقَالُ: رِشْوَةٌ وَرِشْوَةٌ^(١)، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الرَّشَاءِ، وَهُوَ حَبْلُ الْبِئْرِ،
وَذَلِكَ أَنَّ الرَّاشِيَّ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا يُرِيدُهُ مِنَ الْمُرْتَشِي، كَمَا يَتَوَصَّلُ بِالرَّشَاءِ
إِلَى الْمَاءِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: يَتَكَاهَنُ وَيَتَكَهَنُ.

[السَّلَفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ]

- و[قَوْلُهُ: «مِنَ الْكَتَّانِ أَوْ الشَّطْوِيِّ أَوْ الْقَصْبِيِّ»] [٦٩]. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ
الرِّوَايَاتِ: «مِنَ الْكَتَّانِ وَالشَّطْوِيِّ»، وَكَانَ ابْنُ وَصَّاحٍ يُسْقِطُ «أَوْ» وَيَقُولُ: إِنَّمَا
هُوَ مِنَ الْكَتَّانِ الشَّطْوِيِّ، وَمَا قَالَهُ صَوَابٌ؛ لِأَنَّ الَّذِي حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ
الشَّطْوِيَّةَ ضَرْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْكَتَّانِ تُعْمَلُ بِأَرْضِ يَمَلِّقَ لَهَا: شَطَا^(٢)، فَدُخُولُ «أَوْ»
يُوهِمُ أَنَّ الشَّطْوِيَّ لَيْسَ مِنَ الْكَتَّانِ، وَالْكَتَّانُ: مَفْتُوحُ الْكَافِ، وَكَسْرُهَا خَطَأً.

- و«الْقَصْبِيَّةُ»: ثِيَابٌ نَاعِمَةٌ مِنْ كَتَّانٍ، وَاحِدُهَا قَصْبِيٌّ، وَيُقَالُ: قَصَبْتُ
الثَّوبَ تَقْصِيئًا: إِذَا طَوَيْتَهُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو تَمَّامٍ فِي شِعْرِهِ، وَصَفَ فِيهِ خِلْعَةً خَلَعَهَا
عَلَيْهِ [ابْنُ] الْهَيْثَمِ: (٣)

(١) وَرِشْوَةٌ أَيْضًا فَهِيَ مُثَلَّثَةُ الرَّاءِ. يُرَاجَعُ: إِكْمَالُ الْأَعْلَامِ بِتَثْلِيثِ الْكَلَامِ (١/٢٥١).

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٣٤٢)، قَالَ: «بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ - وَقِيلَ: شَطَاةٌ -: بَلِيدَةٌ بِمَصْرَ تُنْسَبُ إِلَيْهَا
الثِّيَابُ الشَّطْوِيَّةُ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْ دِمْيَاطٍ، عَلَى ضِمَّةٍ
الْبَحْرِ الْمَلْحِ مَدِينَةٌ تُعْرَفُ بِشَطَا، وَبِهَا وَدِمْيَاطُ يُعْمَلُ الثَّوبُ الرَّفِيعُ الَّذِي يَبْلُغُ الثَّوبُ مِنْهُ أَلْفَ
دِرْهَمٍ وَلَا ذَهَبَ فِيهِ».

(٣) دِيوَانُ أَبِي تَمَّامٍ (بِشْرَحِ التَّبْرِيذِيِّ) ٢/٣٤١: مِنْ قَصْبِيَّةٍ يَمْدَحُ بِهَا مُحَمَّدَ بْنَ الْهَيْثَمِ بْنِ شُبَّانَةَ،
وَيَذْكَرُ خِلْعَةً خَلَعَهَا عَلَيْهِ قَالَ:

قَصَبِيًّا تَسْتَرْجِفُ الرِّيحُ مَتَدَّ فِيهِ بِأَمْرِ مِنَ الْهَبُوبِ مُطَاعٍ
لَا رِمًا مَا يَلِيهِ تَحْسَبُهُ جُرُ ءًا مِنَ الْمَسْتَوْرِ وَالْأَصْلَاعِ

- [وقوله: «من الإثريبي أو القسي أو الزينة أو الثوب الهروي أو المروزي . . .»].

«الإثريبي»: ثيابُ تُعملُ بقريةٍ من قرى مصر يُقالُ لها: إثريب^(١). و«القسي»: ثيابٌ مُصلحةٌ بالحريرِ تُعملُ بقريةٍ يُقالُ لها: القسُّ ممَّا يلي حورَ الفرما^(٢)،

قَد كَسَانَا مِنْ كِسْوَةِ الصَّيْفِ خِرْقٌ مُكْتَسٍ مِنْ مَكَارِمِ وَمَسَاعِ
حُلَّةٌ سَابِرِيَّةٌ وَرِدَاءٌ كَسَحَا الْقَيْضَ أَوْ رِذَاءَ الشُّجَاعِ
كَالسَّرَابِ الرَّفْرَاقِ فِي التَّعْتِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مِثْلُهُ فِي الْخِدَاعِ
قَصَبِيًّا الْبَيْتِ
رَجَقَاتَا كَأَنَّهُ الدَّهْرُ مِنْهُ كَيْدُ الصَّبِّ أَوْ حَشَا الْمِرْتَاعِ
لَا رِمًا مَا يَلِيهِ الْبَيْتِ

(١) إثريبٌ: بِالْفَتْحِ ثَمَّ الشُّكُونُ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَيَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَبَاءٌ، كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٨٧/١) قَالَ: «كورة في شَرْفِيٍّ مِصْرَ . . . ثُمَّ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ قَدِيمَةٌ». وَفِي تَاجِ الْعُرُوسِ (تَرْب): إِثْرِبٌ كِزْمِيلٌ: كورةٌ بِمِصْرَ، وَضَبَطَهُ فِي الْمُعْجَمِ بِفَتْحِ الْأَوَّلِ . . . وَقَالَ: وَقَصَبَةُ هَذِهِ الْكورةُ عَيْنُ شَمْسٍ، وَعَيْنُ شَمْسٍ خَرَابٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا آثَارٌ، ثُمَّ قَالَ أَيْضًا: وَقَدْ دَخَلَتْ إِثْرِبٌ.

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٤٦/٤) (بِالْفَتْحِ)، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ (٤٨٠)، وَمُعْجَمُ رَمِزِي (٩٦/١)، وَرِجَاعُ: غَرِبُ الْحَدِيثِ (٢٢٦/١)، وَفِيهِ: «ثِيَابٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا حَرِيرٌ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْأَصْمَعِيُّ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: الْقَسِيُّ - بِكَسْرِ الْقَافِ - قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَيَقُولُونَ: الْقَسِيُّ يُسَبُّ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا: الْقَسُّ. وَقَدْ رَأَيْتُهَا [الرَّوْضَةُ لِلثِيَابِ كَمَا فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ ٢٥٨/٨]. وَفِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ أَيْضًا (٣٤٦): «قَالَ شِمْرٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْقَسِيُّ: الْقَرِّيُّ أُبْدِلَتْ زَائِيٌّ سَيْنًا، وَأَنْشَدَ لِرَبِيعَةَ بْنِ مَرْوَمٍ . . .». وَهَذَا مَا أُخِذَ مِنْ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (٢٥٨/٨)، وَفِي الْفَاتِقِ: أَنَّ الْقَسِيَّ الْقَرِّيُّ: =

وَقِيلَ: بِالصَّعِيدِ، وَمَنْ حَقَفَ السَّيْنَ فَقَدْ غَلِطَ^(١)، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ [نُمَيْرٍ] الثَّقَفِيُّ [بِقَوْلِهِ]:^(٢)

فَأَذْنِينَ لَمَّا فُمنَ يَحْجِبْنَ دُونَهَا حِجَابًا مِنَ الْقَسِيِّ وَالْحَبِرَاتِ

- و«الزُّيْقَةُ»: - بِكَسْرِ الزَّايِ وَفَتْحِ الْيَاءِ - ثِيَابٌ تُعْمَلُ بِالصَّعِيدِ غِلَاطٌ رَدِيئَةٌ وَاحِدُهَا زَيْقٌ. وَالزُّيْقُ - أَيْضًا -: طَوْقُ الْقَمِينِصِ، وَيُقَالُ: تَزَيَّقَتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا تَزَيَّقَتْ، وَإِذَا لَبَسَتِ الزُّيْقَ.

- و«الشَّقَائِقُ»: أُرْزُ مِنْ رَدِيءِ الثِّيَابِ.

- و«الهِرَوِيُّ» ثِيَابٌ صُفْرٌ تُعْمَلُ بِهَرَاتٍ، يُقَالُ: هَرَيْتُ الثَّوْبَ: إِذَا صَبَعْتَهُ بِالصُّفْرَةِ وَكَانَتِ السَّادَةُ فِي الْعَرَبِ يَتَعَمَّمُونَ بِالْعَمَائِمِ الْمَهْرَاءِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ:^(٣)

= مَنسُوبٌ إِلَى الْفَرِّ أُبْدِلتِ الزَّايَ سَيْنًا، مَأْخُودٌ مِنْ كَلَامِ شَمْرِ السَّابِقِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الْفَرَمَا - بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ -: مَدِينَةٌ عَلَى السَّاحِلِ مِنْ نَاحِيَةِ مِصْرَ . . . وَهِيَ مَدِينَةٌ قَدِيمَةٌ بَيْنَ الْعَرِيشِ وَالْفِسْطَاطِ قَرِبَ قُطَيْبَةَ وَشَرْقِي تَيْبَسِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ عَلَى يَمِينِ الْقَاصِدِ لِمِصْرَ . . . مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/ ٣٥٥، ٢٥٦، ٣٤٦).

(١) مِنْهُمْ نَشْوَانُ بْنُ سَعِيدِ الْحِمَيْرِيِّ فِي كِتَابِهِ «شَمْسُ الْعُلُومِ» بَابِ الْقَافِ وَالسَّيْنِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ» وَهُوَ شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ ثَقَفِيٌّ مَقْلٌ، مِنْ شُعْرَاءِ الْغَزَلِ، وَكَانَ يَهْوَى

زَيْنَبَ بِنْتَ يُوسُفَ بْنِ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، أختِ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، وَلَهُ فِيهَا أَشْعَارٌ، مِنْ أَشْهَرِهَا الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

تَضَوَّعَ سِنْكَابَطُنُ نَعْمَانَ أَنْ مَشَتْ بِهِ زَيْنَبُ فِي نِسْوَةِ عَطِرَاتِ
وَرَوَيْتَهُ الشَّاهِدَ هُنَاكَ:

فَأَذْنِينَ حَتَّى جَوَّزَ الرَّكْبُ دُونَهَا حِجَابًا الْبَيْتِ
(٣) اللِّسَانُ (هَرَآ) أَنْشَدَ الْبَيْتَ دُونَ نِسْبَةِ.

رَأَيْتَكَ هَرَيْتَ الْعِمَامَةَ بَعْدَنَا عَمَرْتَ زَمَانًا قَاصِعًا لَا تَعَصَّبُ
 وَرَوَاهُ الْمُطَرِّزُ: «لَا تَعَمَّمْ» وَهُوَ غَلَطٌ. وَالْقَاصِعُ: الَّذِي لَا يَتَعَمَّمُ.
 - وَالْمَرَوَزِيَّةُ ثِيَابٌ تُصْنَعُ بِمَرَوْ، يَلْبَسُهَا خَاصَّةً النَّاسِ.
 - وَالْقَوَهِيَّةُ ثِيَابٌ بَيْضٌ^(١).

- وَالْفَرْقُوبِيَّةُ ثِيَابٌ مِنَ الْكَتَّانِ بَيْضٌ^(٢). وَقَالَ يَعْقُوبُ^(٣): يُقَالُ: فُرُقِيٌّ،
 وَتُرُقِيٌّ، بِالْفَاءِ وَالتَّاءِ. وَفِي كِتَابِ «الْعَيْنِ»^(٤) فُرُقِيٌّ بِقَافَيْنِ.
 وَذَكَرَ قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: «لَا بَأْسَ بِقُبْطِيَّةٍ بِقُبْطِيَّتَيْنِ إِلَى أَجْلِ» فَقَالَ:
 «الْقُبْطِيَّةُ»: ثَوْبٌ أَبْيَضٌ، وَالْجَمْعُ قُبَاطِيٌّ قَالَ الشَّاعِرُ - يَهْجُو أَسْوَدَ عَلَيْهِ قُبْطِيَّةٌ -:

(١) أَنشَدَ أَبُو عَيْبِدٍ لَدِي الرُّمَّةِ [دِيوانه: ٧٩٠] وَكَذَا أَنشَدَهُ الْيَفْرُئِيُّ:

مِنَ الرُّزْقِ أَوْ صُنِعَ كَأَنَّ رُؤُوسَهَا
 مِنَ الْفَرْزِ وَالْقَوَهِيِّ بَيْضَ الْمَقَانِجِ
 وَفِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ (٢١١) (قَوَهِي): مَقَانِجُ بَيْضٌ تُنْسَبُ إِلَى قُهُسْتَانَ: مَعْرَبٌ. وَمِثْلُهُ فِي قِصْدِ
 السَّبِيلِ (٣٧٤/٢). «قُهُسْتَانُ» أَوْ «قُوهُسْتَانُ» إِقْلِيمٌ مِنْ أَقَالِيمِ خِرَاسَانَ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ
 الْبُلْدَانِ (٤٧٢/٤)، وَالْأَنْسَابِ (٢٦٤/١٠، ٢٦٩).

(٢) مَنْسُوبٌ إِلَى فُرُقَبِ اسْمٍ مَوْضِعٍ، قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢٥٤/٤): «بِضْمٌ أَوْلَهُ
 وَسُكُونٌ ثَانِيهِ وَقَافٍ وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، مَوْضِعٌ، قَالَ الْفَرَّاءُ: يُنْسَبُ إِلَيْهِ زُهَيْرُ الْفَرْقُوبِيِّ، مِنْ أَهْلِ
 الْقُرْآنِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْفَرْقُوبِيَّةُ ثِيَابٌ بَيْضٌ مِنْ كَتَّانٍ وَالْفَرْقُوبِيَّةُ كَذَلِكَ» وَزُهَيْرُ الْمَذْكُورُ
 مُتَرَجِّمٌ فِي غَايَةِ النِّهَايَةِ (٢٥٩/١) مَنْسُوبٌ إِلَى الْمَوْضِعِ أَوْ إِلَى بَيْعِ الثِّيَابِ وَعَمَلِهَا؟! وَلَمْ
 يَذْكَرِ السَّمْعَانِيُّ وَلَا ابْنَ الْأَثِيرِ هَذِهِ النِّسْبَةَ، وَذَكَرَهَا الرُّشَاطِيُّ فِي أَنْسَابِهِ «مَخْتَصِرُ عَبْدِ الْحَقِّ»
 وَعَنْهُ فِي أَنْسَابِ لِلْبَلْبِيسِيِّ (١٣٧/٣) (مَخْطُوطٌ) وَذَكَرَ زُهَيْرًا.

(٣) وَيُرَاجَعُ: إِبْدَالُ لَابِنِ السَّكَيْتِ (١٢٦)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٤١٨/٩).

(٤) الْعَيْنِ (٢٦٤/٥) «الْفَرْقُوبِيَّةُ...» بِالْفَاءِ ثُمَّ الْقَافِ، لَا بِالْقَافَيْنِ كَمَا نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ عَنْهُ؟! وَوَاقِفُهُ
 الْيَفْرُئِيُّ فِي «الْإِقْتَضَابِ»، وَوَعَلَّهَا فِي كِتَابِ «الْعَيْنِ» مِنْ تَغْيِيرِ النَّسَاجِ أَوْ مِنْ سَهْوِ الطَّبَاعَةِ!.

إِذَا رَاحَ فِي قُبْطِيَّةٍ مُتَازِرًا فَقَلَّ حَفَلٌ يُشْتَقُّ فِي لَبَنِ مَحْضٍ
 قَالَ: وَيُقَالُ: قِبْطِيَّةٌ بِكَسْرِ الْقَافِ أَيْضًا^(١).

[السَّلَفُ فِي العُرُوضِ]

- [قَوْلُهُ: «سَلَفٌ فِي سَبَائِبٍ»] [٧٠]. السَّبَائِبُ - فِي اللُّغَةِ -: شِقَقُ
 الكِتَابِ^(٢)، وَاحِدُهَا سَبِيْبَةٌ، وَالسَّبُّ: الثُّوبُ الرَّفِيقُ بِكَسْرِ السِّينِ، وَالسَّبُّ:
 العِمَامَةُ، وَسَبُّ الْمَرْأَةِ: خِمَارُهَا. وَاخْتَلَفَتِ الْمَالِكِيَّةُ فِيهَا فِي هَذَا الْبَابِ فَقَالَ
 بَعْضُهُمْ - مِنْهُمْ ابْنُ وَهْبٍ -: هِيَ الْعِمَائِمُ، وَقَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ: هِيَ الْمَقَانِعُ. وَقَالَ
 ابْنُ وَصَّاحٍ: هِيَ غَلَائِلُ يَمَانِيَّةٍ.

- [وَأَقْوَلُهُ: «ثِيَابًا مِنْ دُونِهَا مِنْ صِنْفِهَا»] يُقَالُ: صِنْفٌ مِنَ الْمَتَاعِ، وَصِنْفٌ
 [بِكَسْرِ الصَّادِ وَفَتْحِهَا].

- [وَأَقْوَلُهُ: «مَحَلُّ الْأَجَلِ»]. مَحَلُّ الْأَجَلِ وَمَحَلُّهُ، وَهُوَ مَحَلُّ أَجْرٍ وَمَحَلُّ،
 مَفْتُوحَ الْحَاءِ وَمَكْسُورًا، وَقُرِئَ^(٣) [قَوْلُهُ تَعَالَى]: ﴿الْمُدَىٰ مَحَلُّهُ﴾ وَ﴿مَحَلُّهُ﴾.

(١) فِي اللِّسَانِ «قَبَطَ»: وَالْقَبْطِيَّةُ قَدْ تَضَمَّ؛ لِأَنَّهُمْ يَغَيِّرُونَ فِي النَّسْبَةِ كَمَا قَالُوا: سُهَيْلِيٌّ وَدُهْرِيٌّ قَالَ
 زُهَيْرٌ [دِيَوَانُهُ: ١٨٣]:

لِيَسَاتِيئُكَ مِنِّي مَنْطِقٌ قَذَعُ بَاقٍ كَمَا دَنَسَ الْقُبْطِيَّةَ الْوَدَكُ

قَالَ اللَّيْثُ لَمَّا أَلْزَمْتُ الثِّيَابَ هَذَا الْأِسْمَ غَيَّرُوا اللَّفْظَ، فَإِنْ سَانَ: قِبْطِيٌّ بِالْكَسْرِ، وَالثُّوبُ:
 قِبْطِيٌّ بِالضَّمِّ.

(٢) اللِّسَانِ (سَبَبٌ) وَأَنْشَدَ الْيَقْرِينِيُّ فِي «الْاِفْتِصَابِ»:

أَقُولُ وَمَا يَدْرِي أَنَا سٌ غَدُوَابِهِ إِلَى اللَّحْدِ مَاذَا أَدْرَجُو فِي السَّبَائِبِ

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٩٦، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا.

وَيَجُوزُ: وَذَلِكَ فِيمَا نَرَىٰ وَنَرَىٰ.

[بَيْعُ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَمَا أَشْبَهَهَا مِمَّا يُوزَنُ]

- وَذَكَرَ مَنَعَ مَالِكٍ بَيْعَ الْفُلُوسِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ يَدًا بِيَدٍ، وَأَنَّهَا عِنْدَهُ كَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَتَأْوِيلُ الْمَالِكِيَّةِ ذَلِكَ عَلَىٰ وَجْهِ الْكَرَاهِيَّةِ لَا التَّحْرِيمِ؛ لِئَلَّا يَنْتَقِضَ عَلَيْهِ أَصْلُهُ. قَالَ: وَهَذِهِ الْفُلُوسُ إِثْمًا كَانَتْ مِنْ رِصَاصٍ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى بِالنُّمِّيَّةِ، وَالنُّمِّيَّةُ - فِي اللَّغَةِ -: الرَّدَاءَةُ وَالْخَسَاسَةُ، وَاحِدَهَا: نُمِّيٌّ^(١).

- وَ[قَوْلُهُ: «مِنَ النُّحَاسِ وَالشُّبَّهِ وَالرِّصَاصِ»] [٧١]. وَالشُّبَّهُ: نَوْعٌ مِنَ الصُّفْرِ، يُقَالُ لَهُ اللَّاطُونُ، فِيهِ لُغَتَانِ: شَبَّهَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالشُّنَّ، وَشَبَّهَ بِكَسْرِ الشُّنَّ وَجَزَمِ الْبَاءِ^(٢) قَالَ الْمَرَارُ الْأَسَدِيُّ^(٣):

تَدِينُ لِمَرْزُورٍ إِلَىٰ جَنْبِ حَلْقَةٍ مِنْ الشُّبَّهِ سِوَاهَا بِرَفْقٍ طَبِيبُهَا
يَصِفُ نَاقَةً، وَمَعْنَىٰ تَدِينُ: تَخَضَعُ وَتَدَلُّ، وَالْمَرْزُورُ: الرِّمَامُ. وَالطَّبِيبُ
- هَاهُنَا -: الصَّانِعُ الْحَاقِقُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «وَالْآنُكُ وَالْحَدِيدُ وَالْقَضْبُ»]. «الآنُكُ»: الْأَسْرُبُ وَالْأَسْرَفُ
بِالْبَاءِ وَالْفَاءِ، وَهُوَ الْقَزْدِيرُ^(٤).

(١) الصَّحَّاحُ (نَمَم) وَفِيهِ: «النُّمِّيُّ - بِالضَّمِّ -: الْفُلْسُ بِالرُّوْمِيَّةِ».

(٢) اللُّسَانُ (شُبَّهَ) عَنْ ابْنِ سَيِّدَةَ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْمَرَارِ. وَقَالَ فِي (لَطَنَ) «الَّاطُونُ: الْأَصْفَرُ مِنَ الصُّفْرِ».

(٣) شِعْرُهُ «شِعْرَاءُ أَمْوِيُونَ» (٢/٤٣٩) وَقَبْلَهُ:

إِذَا هِيَ خَرَّتْ خَرًّا مِنْ عَنِّ يَمِينِهَا
شَعِيبٌ بِهِ إِجْمَامُهَا وَلُغُوبُهَا

(٤) الْمُعْرَبُ لِلْجَوْيَقِيِّ (٣٣)، وَقَصَدَ السَّبِيلَ (١/١٤٥).

و«القَضْبُ» - بِسُكُونِ الضَّادِ وَفَتْحِ القَافِ - نَبَاتٌ تَعَلَّفَهُ الإِبِلُ وَالخَيْلُ يُسَمَّى الفَصَافِصَ وَاحِدَهَا فِصْفِصَةً بِكَسْرِ الفَاءِينِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ عَرَبَّتْهَا العَرَبُ^(١)، [وَأَصْلُهَا بِالفَارِسِيَّةِ] أُسِّبَتْ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَالخَبْطُ وَالكَتْمُ»]. «الكَتْمُ: شَجَرٌ يُقَالُ لَهُ: [...]»^(٢) - يُخَضَّبُ بِهِ الشَّيْبُ/.

- [وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ كَانَتْ الحَصْبَاءُ والقَصَّةُ»] «الحَصْبَاءُ»: الحِجَارَةُ الصَّغَارُ. وَ«القَصَّةُ»: الجِيَّارُ^(٣) الَّذِي يُبَيِّضُ بِهِ الحِيطَانَ والقُبُورَ^(٤).
- وَ«الخَبْطَةُ»: وَرَقُ الشَّجَرِ يُضْرَبُ بِالعَصَا فَيَسْقُطُ فَتَعَلَّفَهُ الإِبِلُ^(٥).

(١) المُعَرَّبُ للجواليقي (٢٤٠)، ويراجع: الفائق (١٢٢/٣)، والنهية (٤٥١/٣)، و قصد السبيل (٣٣٩/٢).

(٢) بياض في الأصل.

(٣) في (س): «الجَصُّ». وفي اللسان (جير): «عن ابن الأعرابي: إِذَا خُلِطَ الرَّمَادُ بِالنُّورَةِ والجَصُّ فَهُوَ الجِيَّارُ، قال الأخطلُ - يَصِفُ بَيْتًا -:

بِخَرَّةٍ كَأَنَّ الضُّحْلَ أَضْمَرَهَا بَعْدَ الرِّبَالَةِ تَرَحَّالِي وَتَسْبَارِ
كَأَنَّهَا بُرْجٌ رُومِيٌّ يُشِيدُهُ لُرٌّ بِطِينٍ وَأَجْرٌ وَجِيَّارِ

هَكَذَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ، وَهُمَا فِي شَرْحِ شِعْرِهِ (١٦٣)، غَيْرَ مُتَوَالِيَيْنِ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بَيْتٌ هُوَ:

أُخْتُ الفَلَاةِ إِذَا شُدَّتْ مَعَاقِدُهَا زَلَّتْ قُوَى النَّسْعِ عَن كِبْدَاءِ مِسْفَارِ

وَرَوَايَةُ الثَّانِي مِنْهُمَا فِيهِ: «وَأَجْرٌ وَأَحْجَارِ» وعليها لا شاهد في لِمَا أَرَدْنَا. ولم يُشِرِ المُحَقِّقُ إِلَى الرُّوَايَةِ الأُخْرَى!؟.

(٤) مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ تَجْصِيصَ القُبُورِ أَمْرٌ مِنْهِيٌّ عَنْهُ شَرْعًا.

(٥) مَوْضِعُ هَذِهِ الفَقْرَةِ مُتَأَخَّرٌ فِي الأَصْلِ. وَتَقَدَّمَ شَرْحُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي كِتَابِ «الحَجِّ».

[النَّهْيُ عَنِ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ]

الْبَيْعُ مِنَ الْأَضْدَادِ^(١)، يُقَالُ: بَعْتُ الشَّيْءَ: إِذَا اشْتَرَيْتَهُ، وَبِعْتُهُ: إِذَا أَخْرَجْتَهُ عَنْ يَدِكَ.

[بَيْعُ الْغَرَرِ]

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَعْمِدَ الرَّجُلُ»] [٧٥]. وَيُقَالُ: عَمَدَ الرَّجُلُ - بَفَتْحِ الْمِيمِ - يَعْمِدُ - بِكَسْرِهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ: إِذَا قَصَدَ.
- [قَوْلُهُ: «أَوْ أَبَقَ عَلَامَةً»]. أَبَقَ الْغُلَامُ يَأْبِقُ وَيَأْبِقُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا - فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

- [قَوْلُهُ: «اشْتَرَاءُ حَبِّ الْبَانِ بِالسَّلِيخَةِ»]. الْبَانُ: شَجَرَةٌ لَهَا ثَمَرٌ يُعَصَّرُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ دُهْنٌ فَيُطَيَّبُ بِأَشْيَاءٍ تُوَضَعُ فِيهِ فَيَصِيرُ بَانًا، وَيُسَمَّى هَذَا الدَّهْنُ سَلِيخَةً؛ لِأَنَّهُ [انْسَلَخَ^(٢)] عَنْ ثَمَرَتِهِ فَلِذَلِكَ كُرِهَ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ زَيْتِ الزَّيْتُونِ فَإِذَا [طَيَّبَ وَ] دَخَلَتْهُ صَنْعَةٌ جَازَ؛ لِأَنَّهُ يُحَوَّلُ عَنْ حَالِ السَّلِيخَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «نَشٌّ». بِفَتْحِ النُّونِ، مِنَ النَّشِيشِ، وَهُوَ صَوْتُ الْغَلِيَانِ، وَصَوْتُ الشَّيْءِ عَلَى النَّارِ: وَقِيلَ لِبَعْضِ الطُّفَيْلِيِّينَ: [مَا أَحْسَنُ الْغِنَاءِ؟] فَقَالَ نَشِيشُ الْمَقْلِيِّ. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «نَشٌّ» بِضَمِّ النُّونِ، وَالْأَوَّلُ أَصَوْبٌ.

(١) الأضداد لابن الأنباري (٧٣)، والأضداد لأبي الطيب اللغوي (٤٠/١).

(٢) في الأصل: «الثلخ» تحريفٌ، وفي اللسان «سلخ»: «وسليخة البان: دهنٌ ثمره قبل أن يُرَبَّبَ بأفاريه الطيب فإذا رَبَّبَ ثمره بالمسك والطيب ثم اعتصر فهو منشوشٌ، وقد نشَّ نَشًا، أي: اختلط الدهنُ بروائح الطيب».

- وَقَوْلُهُ: «يَبْتُ بِبِعْهَا»]. يُقَالُ: بَتَّ الْبَيْعَ يَبْتُهُ وَيَبْتُهُ، وَأَبَتْهُ يَبْتُهُ: إِذَا أَمْضَاهُ وَفَصَلَ فِيهِ.

[الْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ]

- [قَوْلُهُ: «وَيَبِّعُ الْأَعْدَالِ عَلَى الْبِرْنَامِجِ»] [٧٦]. يَبِّعُ الْبِرْنَامِجَ: يَبِّعُ كَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّيهِ: «دهد وازده»، وَهِيَ لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ مَعْنَاهُ: يَبِّعُ الشَّيْءَ الْغَائِبَ بِالصَّفَةِ عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ. وَ«دَهْدُ»: اسْمُ الْغَائِبِ، وَوَاذِدَةُ اسْمُ الْبَيْعِ؛ لِأَنَّ الْفُرْسَ مِنْ شَأْنِهِمْ إِضَافَةُ الثَّانِي إِلَى الْأَوَّلِ بِخِلَافِ مَا تَفَعَّلَهُ الْعَرَبُ، وَلِذَلِكَ قَالُوا لِلْخَمْرِ زَرَكُونُ^(١)، وَ«زَرَ» - عِنْدَهُمْ - اسْمُ الذَّهَبِ، وَ«كُونُ»: اللَّوْنُ، فَمَعْنَاهُ: لَوْنُ الذَّهَبِ، وَكَذَلِكَ: «بَغْدَادُ»^(٢) «بَغْ»: اسْمُ صَنْمٍ، وَ«دَادُ»: اسْمُ عَطِيَّةٍ، أَيُّ: عَطِيَّةٌ صَنْمٍ، وَلَوْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ عَلَى مَذَاهِبِ الْعَرَبِ فِي الْإِضَافَةِ لَقِيلَ: «وازده دهد» و«كُونُ زَرَ»، وَدَادُ بَغْ.

[الْبَيْعُ عَلَى الْبِرْنَامِجِ]

- قَوْلُهُ: «الْبُرِّ وَالرَّقِيقِ» [٧٨]. مَنصُوبَانِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ السَّلْعَةِ.

- (١) الْمُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٦٥) (زَرَكُونُ) وَتَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ فِي أَسْمَاءِ أُمِّ الْكِبَائِرِ، وَ«الْجَلِيسِ الْأَيْسِ فِي أَسْمَاءِ الْخَنْدَرِيسِ»، وَشِفَاءُ الْغَلِيلِ (١٣٨)، وَفِيهِ: «وَقَالَ النَّضْرُ: هُوَ شَجَرٌ الْعَنْبِ بِلُغَةِ أَهْلِ الطَّائِفِ» وَفِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٨٢/٢، ٨٣) «الرَّرَكُونُ مُعَرَّبُ (زَرَكُونُ) الْكَرْمِ أَوْ قَضِيئُهُ، السِّرَافِي: (وَجُونُ) مُعَرَّبُ (كُونُ) أَيُّ: اللَّوْنُ، وَهُمْ يَعْكِسُونَ الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ عَنِ وَضْعِ الْعَرَبِ...» وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٦٠٦/١٠، ٢٤٥/١١)، وَالْمَحْكَمُ (٤٠٥/٧)، وَجَمَهْرَةُ ابْنِ دَرِيدٍ (٣٠١/٣، ٣٣٣) (الطبعة الهندية) وَغَيْرَهَا.
- (٢) الْمُعَرَّبُ (١٤، ٧٤)، وَالزَّاهِرُ لابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٣٩٩/٢)، وَشِفَاءُ الْغَلِيلِ (٦٦).

- وَقَوْلُهُ: «فَهَلْ لَكَ أَنْ أُزِيحَكَ». يُقَالُ: رَبَّحْتُ الرَّجُلَ وَأَزَبَحْتُهُ
- وَأَزَبَحْتُهُ أَشْهَرُ - إِرْبَاحًا. و«الْبِرْزَانِمَجُ»: مَفْتُوحُ الْمِيمِ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ
نَحْوُ الْفِهْرِسْت (١).

- وَقَوْلُهُ: يَحْضُرُهُ الشَّوَامُ. الشَّوَامُ: جَمْعُ سَائِمٍ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ سَامَةٍ
يَسُوْمُهُ كَصَائِمٍ وَصَوَامٍ، وَقَائِمٌ وَقَوَامٌ.

- [قَوْلُهُ]: «وَمَلْحَفَةٌ بِصَبْرِيَّةٍ» بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا، وَالْفَتْحُ أَصَحُّ.

- وَقَوْلُهُ: «رَبِطَةٌ سَابِرِيَّةٌ» [السَّابِرِيَّةُ: الرَّقِيقَةُ، وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى سَابِرٍ عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ. وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي دِرْعِ الْحَدِيدِ؛ إِذْ كَانَتْ لَطِيفَةً (٢) غَيْرَ خَشِينَةً.

[بَيْعُ الْخِيَارِ]

- [قَوْلُهُ: «مَا لَمْ يَنْفَرَقَا»] [٧٩]. التَّفَرُّقُ يَكُونُ بِالْكَلامِ كَمَا يَكُونُ بِالْأَبْدَانِ،
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: (٣) ﴿وَإِنْ يَنْفَرَقَا﴾ و﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا﴾ (٤) [وَقَوْلُهُ ﷺ]: (٥)
«وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ» و«تَفَرَّقَ أُمَّتِي» (٦) عَلَى كَذَا، أَي: بِالْمَذَاهِبِ وَالْاِعْتِقَادَاتِ.
وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ قَدْ فَارَقْتُكَ، وَقَدْ يُسَمَّى الْهَجْرُ [وَالطَّلَاقُ وَالْإِعْرَاضُ] (٧)

(١) حاشية ابن بري على الْمُعَرَّبِ (٥٠).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «لَفْظَةٌ».

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ١٣٠.

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، الْآيَةُ: ١٥٩.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «فَرَّقُوا بَيْنَهُمْ».

(٦) فِي الْأَصْلِ: «تَفَرَّقَتْ أُمَّتِي».

(٧) هَذِهِ الْعِبَارَةُ فِي الْأَصْلِ مُحَرَّفَةٌ تَحْرِيفًا فَاحِشًا هَكَذَا: «وَلَقَّ عَرَّاضُ فَرَاقَهَا».

فِرَاقًا وَبُعْدًا وَإِنْ تَقَارَبَتِ الْأَشْخَاصُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ^(١) :

وَإِنَّ مُقِيمَاتِ بِمُنْعَرَجِ اللَّوِيِّ لِأَقْرَبُ مِنْ لَيْلَى وَهَاتِيكَ دَارَهَا

- [وقولهم]^(٢) : « لَا نُحْمَدُ حُرَّةَ عَامٍ هِدَائِيهَا وَلَا أُمَّةَ عَامٍ تَنْزَائِيهَا ». وَقَدْ تُسَمِّي الْعَرَبُ الشَّيْءَ بِأَوَّلِ أَحْوَالِهِ ، وَتِلْكَ الْحَالُ قَدْ ذَهَبَتْ ، كَمَا تُسَمِّي بِالْمَالِ كَذَلِكَ ، كَالرَّجُلِ يُوَلَّى خُطَّةَ الْوَرَارَةِ وَيَسِيْسُهَا ، ثُمَّ يُعْزَلُ فَيَبْقَى اسْمُهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ لِلثَّاقَةِ إِذَا دَخَلَتْ فِي الشَّهْرِ الْعَاشِرِ مِنْ ضِرَابِ الْفَحْلِ إِطَاهَا : عَشْرَاءُ ، ثُمَّ تُسَمَّى بِهَذَا الْاسْمِ حَتَّى تَنْضَعَ ، وَبَعْدَ مَا تَنْضَعُ أَيَّامًا ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٣) :

* عِشَارٌ وَهِيَ لَأَقْتِ عِشَارًا *

فَسَمَّاهَا عِشَارًا بَعْدَ الْوِلَادَةِ ؛ لِأَنَّ الْوَلَدَ هِيَ الَّتِي فَقَدَتْ أَوْلَادَهَا بِمَوْتِ أَوْ بِذَنْبِ .

(١) يَظْهَرُ أَنَّهُ لِمَعْجُونِ بْنِ عَامِرٍ ، وَفِي دِيْوَانِهِ (١٤٥) قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتِهِ ، وَوَرَدَ ذَكَرَ «مُنْعَرَجِ اللَّوِيِّ» فِي شِعْرِهِ كَثِيرًا ، وَكَسَرَ الْهَمْزَةَ فِي أَوَّلِ الْبَيْتِ وَفَتَحَهَا يَعْتَمِدُ عَلَى مَا قَبْلَ الْبَيْتِ ، وَنَحْنُ نَجْهَلُهُ ، وَالْأَصْلُ الْكَسْرُ ، وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ :

أَلَا مَنْ لِنَفْسٍ حُبٌّ لَيْلَى شِعَارُهَا مُشَارِكُهَا بَعْدَ الْعَصِيِّ ائْتِمَارُهَا

(٢) لَفْظُ الْمَثَلِ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْأَدَبِ هَكَذَا : « لَا تَمْدَحَنَّ أُمَّةَ عَامٍ اشْتَرَاهَا ، وَلَا حُرَّةَ عَامٍ ابْتِنَاهَا » يُرَاجِعُ : الْفَاخِرُ (٢٦٥) ، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٦٧) ، وَشَرْحُهُ «فصل المقال» (٧٧) ، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٣) .

(٣) دِيْوَانُ امْرِئِ الْقَيْسِ (١٤٨) ، وَهَذَا الشَّطْرُ لَيْسَ لِامْرِئِ الْقَيْسِ إِذِمَّا هُوَ لِلتَّوَّامِ الْيَشْكُرِيِّ كَمَلَّ بِهِ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

* كَأَنَّ هَزِيرُهُ لَوْرَاءَ غَيْبٍ *

وَالتَّوَّامُ هَذَا لَمْ يُذَكَّرْ فِي شِعْرَاءِ بَكْرِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَبَوِي ، وَطُبِعَ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٤١٠هـ) . وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَذَكَرَ ١٩ .

- [وَقَوْلُهُ: «الْمُتْبَاعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ»]. قَالَ الطَّحَاوِيُّ:
وَيُسَمَّى الْمُتَشَارِكَيْنِ مُتْبَاعَيْنِ لِقُرْبِهِمَا مِنَ التَّبَاعِ، وَإِنْ لَمْ يَتْبَاعَا [كَمَا سُمِّيَ]
إِسْحَاقُ أَوْ إِسْمَاعِيلُ الذَّبِيحَ لِقُرْبِهِ مِنَ الذَّبْحِ^(١)، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَسْمُ
الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَيُسَمَّى الشَّيْءُ
بِمَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ كَمَا سَمَّوْا الزَّرْعَ قَصِيلاً؛ لِأَنَّ حَالَهُ يُؤْوَلُ إِلَى الْقَصْلِ. [تَقُولُ]:
قَصَلْتُ الشَّيْءَ [أَي]: قَطَعْتُهُ، وَهَذَا كَثِيرٌ. «الْمُتْبَاعَانِ» وَ«الْبَيْعَانِ» سَوَاءٌ،
وَهُمَا: الْبَائِعُ وَالْمُشْتَرِي^(٢)، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ الْبَيْعَ
بِمَعْنَى الشَّرَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُونَ الشَّرَاءَ بِمَعْنَى الْبَيْعِ.

- [وَقَوْلُهُ: «عِنْدَ مُوَاجَبَةِ الْبَيْعِ»] [٨٠]. الْمُوَاجَبَةُ: مُفَاعَلَةٌ، مِنْ وَجَبَ لَهُ
الشَّيْءُ يُجِبُ: إِذَا زِمَ، وَمَعْنَاهَا: أَنْ تُوجِبَ الشَّيْءَ عَلَى صَاحِبِكَ وَيُوجِبُهُ عَلَيْكَ.

(١) قَالَ ذَلِكَ لِإِخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - فِي الذَّبِيحِ مِنْ هُوَ؟ أَمْ هُوَ إِسْمَاعِيلُ ﷺ أَمْ هُوَ
إِسْحَاقُ ﷺ؟ وَهَلِيهِ الْمَسْأَلَةُ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ وَقَدْ خَصَّهَا جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ
بِالتَّأْلِيفِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الصَّرِيرُ:

إِنَّ الذَّبِيحَ هَدَيْتَ إِسْمَاعِيلُ نَطَقَ الْكِتَابُ بِذَلِكَ وَالتَّنْزِيلُ
شَرَفَ بِهِ خَصَّ الْإِلَهَ نَبِيَّنَا وَأَتَى بِهِ التَّفْسِيرُ وَالتَّأْوِيلُ
إِنْ كُنْتَ أَثَمْتَهُ فَلَا تَنْكُرْ لَهُ شَرَفًا بِهِ قَدْ خَصَّهُ التَّفْصِيلُ

وَيُرْوَى فِي ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا ابْنُ الذَّبِيحِينَ». يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٢٣/٥٤)،
وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلرَّجَاحِ (٤٣/٣١١)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٢/٣٨٢)، وَزَادَ الْمَسِيرُ
(٧٣/٧)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٥/٩٩).

(٢) الْمُتَنَبِّئُ لِأَبِي الطَّيِّبِ الْغُيُوثِيِّ (٢٢).

[مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدِّينِ]

- [قَوْلُهُ: «وَيَنْقُذُونِي» (٨١)]. يُقَالُ: نَقَدْتُ الرَّجُلَ أَنْقَدُهُ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ النَّقْدَ.

- «وَلَا تُؤْكِلُهُ»؛ أَي: لَا تُطْعِمُهُ.

و[قَوْلُهُ: «عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَفْصِ بْنِ خَلْدَةَ» (٨٢)]. خَلَدَةُ: بَفَتْحِ الْخَاءِ وَاللَّامِ

لَا غَيْرُ^(١).

- قَوْلُهُ: «أُمُّ تُرَيْبِي» (٨٣). أَي: تَزِيدُهُ، يُقَالُ: أَرَبِي يُرَبِي إِرْبَاءً، قَالَ

تَعَالَى^(٢): ﴿لَيْرَبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ رَبَّتِ الدَّابَّةُ تُرَبُّو: إِذَا انْتَفَخَ

جَوْفُهَا عِنْدَ الْجَرِيِّ، وَكُلُّ شَيْءٍ زَادَ عَلَى قَدْرِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَقَدَ رَبَا، وَمِنْهُ قِيلَ

لِلْكُذْبِيِّ^(٣): رَبْوَةٌ؛^(٤) لَا رُتْفَاعِهَا عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ.

- و[قَوْلُهُ]: «بَعْدَ مَحَلِّهِ». بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا مِنْ حَلٍّ يَحِلُّ: إِذَا وَجَبَ،

فَإِذَا حَلَّ بِالْمَكَانِ قُلْتُ: يَحِلُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ - فَهُوَ مُحِلٌّ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فَلَانَ مَحَلًّا

أَجْرًا، وَمَحَلًّا أَجْرًا فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى الْوُجُوبِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَوْضِعٌ يَجِبُ بِهِ الْأَجْرُ

[جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوْلِ]

الْحَوْلُ: هُوَ الْاسْتِحَالَةُ بِالدِّينِ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَحَوُّلِ صَاحِبِ الدِّينِ مِنَ

(١) أخباره في الجرح والتعديل (١٤٨/٦). وذكر السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ (٢٦٨/٦، ٢٦٩) أَحَدَ أَحْفَادِهِ

وَضَبَطَ فِيهَا (خَلْدَةَ) بِسُكُونِ اللَّامِ ضَبْطَ قَلَمٍ لَا تَقْيِيدَ بِالْحَرْفِ فَلَعَلَّهَا مِنْ اجْتِهَادِ النَّاسِخِ أَوْ الْمُحَقِّقِ ١٩.

(٢) سُورَةُ الرُّومِ، آيَةُ: ٣٩.

(٣) الْأَرْضُ الْمَرْتَفَعَةُ.

(٤) مِثْلَةُ الرِّاءِ.

رَجُلٍ إِلَىٰ غَيْرِهِ .

وَالْحَوْلُ: التَّحَوُّلُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى: (١) ﴿لَا يَبْتَغُونَ﴾] عَنْهَا حَوْلًا ﴿١٥٧﴾ .

- [وَقَوْلُهُ: «إِذَا أَتَيْتَ أَحَدَكُمْ عَلَىٰ مَلِيءٍ فَلْيَتَّبِعْ»] [٨٤]. يُقَالُ: أَتَيْتُ الرَّجُلَ فَلَانَا أَيُّ: جَعَلْتَهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ . وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «فَلْيَتَّبِعْ» مُشَدِّدًا وَمُخَفَّفًا، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ .

- [وَقَوْلُهُ: «إِلَّا مَا آوَيْتَ إِلَىٰ رَحْلِكَ»] [٨٥]. مَعْنَىٰ آوَيْتَ: ضَمَنْتَ، وَهُوَ مَمْدُودٌ لَا غَيْرُ . وَأَصْلُ الرَّحْلِ: سَرْجُ النَّاقَةِ وَالْجَمَلِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْمَوْضِعُ الَّذِي يُنْزَلُ فِيهِ وَيُحْطُ فِيهِ الرَّحَالُ رَحْلًا عَلَىٰ مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ .

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا لِسُوقٍ يَرْجُو نَفَاقَهَا»]. السُّوقُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، وَالْأَشْهُرُ التَّائِيثُ (٢)، وَلِذَلِكَ قَالُوا سُوقٌ نَافِقَةٌ، وَكَاسِدَةٌ، وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «نَفَاقَهَا» [وَفِي بَعْضِهَا] «نَفَاقَهُ» (٣) .

- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا تِلْكَ الدُّخْلَةُ وَالذُّلْسَةُ»]. مَضْمُومُ الدَّالِّينِ، وَمَعْنَاهُمَا

(١) سورة الكهف، الآية: ١٠٨ .

(٢) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (٣٥٤)، ويُراجع: المذكر والمؤنث للفرّاء (٩٦)، وللمفضل (٥٧)، وللمبرد (٩٦)، ولابن جنّي (٧٢)، ولابن التستري (٨٥)، والمخصص لابن سيده (٢٠/١٧)، واللّسان، والتّاج (سوق) .

(٣) ينظر هامش الموطأ «رواية يحيى» تحقيق الدكتور بشّار معروف (٢٠٦/٢) ذكر الرّوايتين لنسخ «الموطأ» الخطّيّة، واختار عبارة التّدكير، وقال: هو الموافق لرواية أبي مُصعب . وإنّما اخترتُ أنا عبارة التّائيث - وهي في الطّبعة القديّمة - لقول المؤلّف هنا: «والتّائيثُ أشهرُ»

سَوَاءٌ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِالذَّخِيلَةِ بَاطِنُ الشَّيْءِ فَتَحَتِ الدَّالَّ وَكَسَرَتِ الحَاءِ فَقُلْتَ :
فُلَانٌ عَالِمٌ بِدَخِيلَةِ فُلَانٍ وَدَخَلْتِهِ، وَدَاخِلْتِهِ وَدُخِلْتِهِ : كُلُّ ذَلِكَ تَقْوَلُ .

- وَ[قَوْلُهُ : «مَطْلُ العَنِيِّ ظُلْمٌ»] [٨٤] . الظُّلْمُ^(١) : وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ
مَوْضِعِهِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِهِ ، ثُمَّ يَتَنَوَّعُ أَنْوَاعًا يَرْجِعُ كُلُّهَا إِلَى هَذَا المَعْنَى ،
يُقَالُ : ظَلَمْتُ الجَزُورَ : إِذَا نَحَرْتَهَا ، وَالأَرْضَ : إِذَا حَفَرْتَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ حَفْرِ
مِنْهَا . وَالطَّرِيقَ : إِذَا عَدَلْتِ عَنْهُ ، وَالسَّقَاءَ : إِذَا أَسْقَيْتِ مِنْ لَيْنِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ
رَائِبًا . وَيُسَمَّى الشَّرْكُ ظُلْمًا ؛ لِأَنَّهُ وَضَعُ الرُّبُوبِيَّةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ
تَعَالَى] ^(٢) : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ أَي : بِشِرْكِ . وَيُسَمَّى
التَّقْصَانُ ظُلْمًا ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٣) : ﴿ وَلَمْ تَطْلِمِ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ وَمِنْهُ ظَلَمَهُ حَقُّهُ .
وَالظُّلْمُ : الجَحْدُ [قَالَ تَعَالَى] ^(٤) : ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ أَي : جَحَدُوا بِهَا آيَةً مِنْ آيَاتِ
اللهِ وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٥) : ﴿ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ [أَي :] يَجْحَدُونَ .

[مَا جَاءَ فِي الشَّرْكَِ وَالتَّوَلِيَّةِ وَالإِقَالَةِ]

- وَ[قَوْلُهُ : «فَإِنْ دَخَلَ ذَلِكَ رِبْحٌ أَوْ وَضِيعَةٌ»] [٨٦] . الوَضِيعَةُ : النَّقْصُ

(١) هَذِهِ الفَقْرَةُ مُتَأَخِّرَةٌ عَنِ مَكَانِهَا فِي الأَصْلِ .

(٢) سُورَةُ الأَنْعَامِ ، الآيَةُ : ٨٢ ، وَأَوْضَحَ مِنْهَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى هَذَا المَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ

لُقْمَانَ : ﴿ يَبْنِي لَاتُشْرِكُ بِاللهِ إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ .

(٣) سُورَةُ الكَهْفِ ، الآيَةُ : ٣٣ .

(٤) سُورَةُ الأَعْرَافِ ، الآيَةُ : ١٠٣ .

(٥) سُورَةُ الأَعْرَافِ ، الآيَةُ : ١٦٢ .

وَالْخَسَارَةُ. [يُقَالُ] وَضِعَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْعِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ^(١) فَاعِلُهُ - إِذَا خُدِعَ -
- وَقَوْلُهُ: «فَبِتَّ بِهِ». أَي: انفصلَ بِهِ وَجَازَهُ، يُقَالُ: بَتَّتْ عَلَيْهِ الْبَيْعَ وَأَبْتَّتُهُ:
إِذَا فَصَلْتَهُ وَأَنْفَذْتَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «أَشْرِكْنِي بِنُصْفِ هَذِهِ السَّلْعَةِ» أَي: فِي نِصْفِهَا، يُقَالُ: زَيْدٌ
بِالْكُوفَةِ وَفِي الْكُوفَةِ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَعَلَيْهِ الْعَهْدَةُ»] الْعَهْدَةُ: مَا وَضِعَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ، وَالتَّنَازُعُ
وَالرَّيْدُ بِالْعَيْبِ.

[مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ]

- [قَوْلُهُ: «فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ مِنْهُ»] [٨٧]. يُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ إِفْلَاسًا،
فَإِنْ نَسَبَتْ ذَلِكَ إِلَيْهِ قُلْتَ: فَلَسَ تَفْلِيسًا كَمَا يُقَالُ: سُرِقَ إِذَا نُسِبَ إِلَى السَّرِقَةِ
وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿إِنَّ ابْنَكَ سُرِقٌ﴾ فِي قِرَاءَةِ بَعْضِهِمْ. وَفِي فَلَسَ شُدُودٌ
مِنْ حَيْثُ أَنَّ هَذَا الْبِنَاءَ قَلَّ مَا يُبْنَى إِلَّا مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ كَضُرْبٍ وَقَتْلٍ، وَمَجَازٌ
ذَلِكَ أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ وَنَحْوِ مِنْهُ قَوْلُهُمْ: لِأَنَّ لِبَائِعِ اللُّؤْلُؤِ (٣). وَمَنْ
قَالَ: انْفَلَسَ وَفَلَسَ الرَّجُلُ مَفْتُوحَ الْفَاءِ وَاللَّامِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَسْمَى».

(٢) سُورَةُ يُوسُفَ، الْآيَةُ ٨١، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُورَزِينِ، وَالضَّحَّاكِ. وَقَرَأَ بِهَا الْكِسَائِيُّ.
يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٢٤/١٣)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١٥٤/٢)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ
(٤٥/٨)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٢٦٧/٤)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٢٤٤/٩)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣٣٧/٥).

(٣) بَعْدَهَا بِيَاضٌ يَتَسَعُ لثَلَاثَ كَلِمَاتٍ تَقْرِيبًا.

- [قَوْلُهُ: «أَسْوَةٌ الْعُرَمَاءِ»] [الإِسْوَةُ وَالْأَسْوَةُ: الْقُدْوَةُ^(١)].

- [قَوْلُهُ: «بَنَى الْبُقْعَةَ دَارًا»] [٨٨] يُقَالُ: الْبُقْعَةُ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا.

- [قَوْلُهُ: «أَنْ يَأْخُذَ سِلْعَتَهُ وَلَا تِبَاعَةَ»] يُقَالُ: تِبَاعَعَهُ وَتَبَعَهُ: لَعْنَان.

- [قَوْلُهُ: «يُحَاصِرُ بِحَقِّهِ»]. يُقَالُ: حَاصَصْتُ^(٢) الرَّجُلَ مُحَاصَصَةً

وَحِصَاصًا: إِذَا أَخَذْتَ حِصَّتَكَ.

- قَوْلُهُ: «فَيُعْطُونَهُ حَقَّهُ كَامِلًا وَيُمْسِكُونَ ذَلِكَ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَمَعْنَاهُ:

وَهُمْ يُعْطُونَهُ عَلَى الْقَطْعِ فِي «أَنْ لَا يَزْغَبَ»، وَمِنْهُ قَوْلُهُ^(٣):

(١) هي مُثَلَّثَةٌ، يُرَاجَع: الْمَثَلُ لِابْنِ السَّيِّدِ (١/ ٣٣١).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «حَاصَصْتَهُ».

(٣) يُنْسَبُ الْبَيْتُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ، وَإِلَى أَبِي اللَّحَامِ التُّغَلْبِيِّ، وَهَذَا الْأَخِيرُ

هُوَ الصَّحِيحُ، فَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ فِيهَا مَا يُؤَكِّدُ هَلِئِهِ النَّسْبَةَ، أوردَ ابْنُ الْمُسْتَوْفِي فِي «إثبات

المُحْصَلِ» (مخطوط) مِنْهَا آيَاتًا هِيَ:

وَسَاءَلْتُ حَتَّى كَادَ عُمْرِي يَنْفَدُ	عَمَرْتُ زَمَانًا فِي التَّفَكُّرِ خَالِيًا
بِمَا يُتَّقَى مِنْهَا وَمَا يُتَعَمَّدُ	فَأَضَحَّتْ أُمُورُ النَّاسِ يَعْشِينَ لِلْفَتَى
..... البيت	عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِي ...
فَأَبْصُرْ بَعَيْنِكَ أَمْرًا حَيْثُ تَعَمَّدُ	وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا حَيْثُ يَجْعَلُ نَفْسَهُ
أَأَنْتَ بِمَا تُعْطِيهِ أَوْ هُوَ أَسْعَدُ	فَأِنَّكَ لَا تَدْرِي بِإِعْطَاءِ سَائِلِ
مِنَ الْيَوْمِ سُؤلاً أَنْ يَجِيءَ بِهِ غَدُ	عَسَى سَائِلٌ ذُو حَاجَةٍ إِنْ مَنَعْتَهُ
فَلَسْتُ أَبَا اللَّحَامِ إِنْ لَمْ تُحَلِّدُوا	أَرَاحِمَ رِجَالاً بُدْنَا حَقَّ بُدْنِ
إِذَا حَلَّ أَمْرًا سَاحَتِي أَتَبَلَّدُ	جَدِيرٌ بِأَنْ لَا أَسْتَكِينُ وَلَا أَرَى

وَبَعْضُ آيَاتِ الْقَصِيدَةِ فِي مَصَادِرَ مُخْتَلِفَةٍ، ذَكَرْتُ طَرَفًا مِنْهَا فِي هَامِشِ كِتَابِ التَّخْمِيرِ

(٣/ ٢٤١). فَقَدْ ذَكَرَ الْخُوَارِزْمِيُّ مُؤَلِّفُهُ أَرْبَعَةَ آيَاتٍ مِنْهَا. وَيُرَاجَع: الْحِمَاسَةُ «رَوَايَةٌ =

عَلَى الْحَكَمِ الْمَاتِيَّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ: (١)

الشَّعْرُ صَعَبٌ وَطَوِيلٌ سَلْمَةٌ
إِذَا ارْتَقَى فِيهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ
زَلَّتْ بِهِ إِلَى الْحَضِيضِ قَدَمُهُ
يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ فَيَعْجِمُهُ
[مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ]

- [قَوْلُهُ: «اسْتَسَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكَرًا»] [٨٩/] / الْبَكَرُ: الْفَتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ
- وَقَوْلُهُ: «جَمَلًا... [رَبَاعِيًا]» (٢) مُخَفَّفُ الْبَاءِ، وَلَا يَجُوزُ تَشْدِيدُهَا.
- قَوْلُهُ: «دَرَاهِمَ خَيْرًا مِنْهَا» أَبِي: أَكْثَرُ مِنْهَا، قَالَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَحَكَاهُ عَنْ
بَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَيْسَ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ مَا [يَقْتَضِي] (٣) ذَلِكَ، وَإِنَّمَا مَعْنَى

= الجواليقي (٣٣٤). والشاهد في الكتاب (٤٣١/١)، وشرح أبياته لابن السُّرَيَّافِي (١٨٢/٢)،
والثُّكَّتِ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٧٢٦)، وَالْمُحْتَسَبِ (١٤٩/١، ٢١/٢)، وَشَرَحَ الْمُفْصَّلَ لِلْخَوَازِمِيِّ
«التخمير» (٢٤٠/٣)، وَشَرَحَ الْمُفْصَّلَ لابن يعيش (٣٧/٧، ٣٩)، وَالْخِرَازَنَةَ (٦١٣/٣).

(١) لم أجد من نسب هذا الرجز إلى أبي النجم، والمشهور أنه للخطيب، وهو في ديوانه
(١١١)، وربما نسب إلى رؤبة في ملحقات ديوانه (١٨٦).

ويُراجع: الْمُقْتَضِب (٣٣/٢)، وَالْعُمْدَةُ (٢٣٨/١) (ط) دار المعرفة، وَالْمُعْنَى
(١٦٨)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ (١٦٢)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ (٥٧/٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «رَبَاعِيًا».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَنْقُضُ».

«خَيْرًا مِنْهَا» أَفْضَلُ مِنْهَا، وَيَكُونُ الْفَضْلُ بِكَثْرَةِ وَغَيْرِ كَثْرَةٍ.

[مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ]

- قَوْلُهُ: «وَلَا تَنَاجَشُوا» [٩٦]. أَصْلُ النَّجَشِ - فِي اللَّغَةِ - تَحْرِيكُ الشَّيْءِ وَإِثَارَتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ، يُقَالُ: نَجَشْتُ الصَّيْدَ: إِذَا أَثَرْتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ، وَنَجَشْتُ الْإِبِلَ: إِذَا سَقَطْتَهَا بَعْنَفٍ، قَالَ الرَّاجِزُ: (١)

أَحْرِشْ لَهَا يَابْنَ أَبِي كِبَاشِ
فَمَا لَهَا اللَّيْلَةَ مِنْ إِنْفَاشِ

(١) الأبيات في الصَّحاح (نجش)، والبيتان الثاني والثالث وردا في أَغْلَبَ مَعَاجِمِ اللَّغَةِ قَالَ الزَّيْدِيُّ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ (نجش) (ط . الكويت) (٤٠٦/١٧): «النَّجَشُ: السَّوْقُ الشَّدِيدُ، وَرَجُلٌ نَجَّاشٌ: سَوَاقٌ قَالَ الرَّاجِزُ - قِيلَ: هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ. وَقِيلَ: هُوَ مَسْعُودٌ عَبْدُ بَنِي فَرَّازَةَ، ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسْوَدُ...» وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ. قَالَ مُحَقِّقُهُ فِي الْهَامِشِ: «وَفِي الْعِبَابِ أوردته قبلهما أربعة مشاطير هي:

أَحْرِشْ لَهَا يَابْنَ أَبِي كِبَاشِ
وَقَضَّ مِنْ حَاجِكَ فِي انْكِمَاشِ
وَازْفَعْ مِنَ الصَّبَبِ الَّتِي تُحَاشِي
حَتَّى تَوْوَبَ مُطْمَئِنًّا الْجَاشِ

وَزَادَ الْخَطِيبُ التَّبْرِيذِيُّ فِي تَهْذِيبِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (١١٧، ١١٨): عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَسْوَدِ الْعَنْدَجَانِيِّ، أَنَّهَا لِمَسْعُودِ عَبْدِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ حَجْرِ بْنِ بَدْرِ الْفَرَّازِيِّ وَأُورِدَ الْأَبْيَاتُ وَفِيهَا تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَزِيَادَةٌ عَنْ مَا ذَكَرْنَا، فَلْتَرَجِعْ هُنَاكَ. وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٤٠)، وَتَرْتِيبُهُ «المشوف المعلم» (٧٨٤)، وَشَرَحَ آيَاتُهُ (٣٣)، وَتَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ (٣١١)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٣٧٧/١١)، وَالْمُجْمَلُ (٨٥٦)، وَمَقَائِيسُ اللَّغَةِ (٣٩٤/٥)، وَالْمُخَصَّصُ (١١١/٧)

عَيْرُ السَّرَى وَسَائِقِ نَجَّاشٍ

- و[قوله]: «وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ»]. يُقَالُ: صَرَّيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، وَاللَّبْنَ فِي الضَّرْعِ، وَصَرَّيْتُهُ، وَمَاءٌ صِرَى وَصَرَى: إِذَا اجْتَمَعَ فِي مَوْضِعٍ وَاسْتَنْفَعَ وَبَقِيَ حَتَّى يَتَغَيَّرَ وَيَصْفَرَّ فَلَا يُقَدَّرُ عَلَى شُرْبِهِ، لِذَلِكَ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١):
صِرَى آجِنٌ يَزْوِي (٢) لَهُ الْمَرْءُ وَجْهَهُ وَلَوْ ذَاقَهُ ظَمَانٌ فِي شَهْرِ نَاجِرٍ
وَمِثْلُ الْمُصْرَاءِ: الْمُحَقَّلَةُ، وَمِنْهُ: «بَيْعُ الْمُحَقَّلَاتِ خِلَابَةٌ، وَلَا تَحِلُّ خِلَابَةٌ مُسْلِمٍ».
قَالَ الشَّاعِرُ (٣):

مُحَقَّلَةٌ تَطْنُ أَوَانَ رَاحَتٍ مُعَلَّقَةٌ بِأَحْقِبِهَا الدُّلْيِ

الأَحْقِي: جَمْعُ حِقْوٍ، وَهُوَ الْخِصْرُ. الدَّلْوُ يُجْمَعُ عَلَى دُلْيٍ، أَي: مَنْ رَأَاهَا يَطْنُ
أَنَّ الدُّلْيَ قَدْ عُلِقَتْ بِخَوَاصِرِهَا مَمْلُوءَةٌ مَاءً.

وَرَوَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ - لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ؛ أَي: لَا تُشَدُّوا ضُرُوعَهَا لِئَلَّا يُرْضَعَ
لَبَنُهَا أَوْ تُحْلَبَ - وَكَذَلِكَ يُفْعَلُونَ بِالْإِبِلِ - بِفَتْحِ التَّاءِ، وَضَمِّ الصَّادِ، وَذَلِكَ خَطَأً،
يُقَالُ: صَرَّرْتُ النَّاقَةَ، وَاسْمُ مَا يُشَدُّ بِهِ ضَرْعُهَا الصَّرَارُ، وَرَدُّوا (٤) هَذِهِ الرَّوَايَةَ
جُمْلَةً، وَقَالُوا: قَوْلُهُ: «مُصْرَاءٌ» لَوْ كَانَتْ مِنْ صَرَّرْتُ مُخَفَّفَةً لَقَالَ: مُصْرُورَةٌ؟
قَالَ (ش): وَمَا قَالُوا لَا يَلْزَمُ؛ لِإِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ مُصْرَاءٍ مُصْرَرَةٌ
بِثَلَاثِ رَاءٍ فَكِرَهُوا اجْتِمَاعَ الرَّاءَاتِ فَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّلَاثَةِ يَاءً، كَمَا قَالُوا: تَطَنَّتْ

(١) ديوانه (١٦٧٨).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «يَجْوِي».

(٣) لَمْ أَجِدْهُ فِي مِصَادِرِي.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «وَرَدَّ».

وَالأَصْلُ: تَطَلَّنتُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ [دَسَّهَا ﴿١٦﴾] أَي: دَسَّسَهَا، وَمِنْهُ: [قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢)]: ﴿وَتَصَدِيكَةً﴾ وَالأَصْلُ: تَصَدَّدَةٌ؛ لِأَنَّهُ تَفْعَلَةٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ ﴿٥٧﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ كَسَرَ الصَّادَ، أَي: يَضِجُّونَ وَيَعْجَبُونَ، وَمِنْهُ [قَوْلُ الرَّاجِزِ^(٤)]:

* تَقْضَى الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَرَ *

وَالأَصْلُ: تَقْضَضَ. وَهَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِهِمْ فَلَا يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ الرَّوَايَةُ مَا وَجِدَ لَهَا مَخْرَجٌ.

[جَامِعُ الْبَيْعِ]

اِخْتَلَفَ فِي الْخُرُوعِ فِي الْبَيْعِ الَّذِي قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْ: لَا خِلَابَةَ، فَقِيلَ: هُوَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقِدِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَازِنِيِّ^(٥). وَقِيلَ: هُوَ مُنْقِدُ وَالِدُهُ^(٦)، وَهُوَ

(١) سورة الشمس.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٣٥.

(٣) سورة الزخرف، الآية: ٥٧، قرأ بالضم نافع وابن عامر والكسائي، وقرأ الباقون بالكسر.

(٤) هو العجاج، ديوانه (٨٢). ويُنظر: الخصائص (٩٠/٢)، والمحتسب (١٥٧/١)،

والمخصص (١٢٠/١١، ٢٨٩/١٣)، والأمالى لابن الشَّجَرِيِّ (٢٨٩/١)، وشرح

المفصل لابن يعيش (٢٥/١٠)، وشرح الأشموني (٣٣٦/٤).

(٥) حَبَّانُ بْنُ مُنْقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ، نَجَارِيٌّ، خَزْرَجِيٌّ، أَنْصَارِيٌّ، وَ«حَبَّانُ» بفتح أوله وتشديد

الموحدة. وذكر من طريق الشافعي، وأحمد، وابن خزيمة، وابن الجارود، والدارقطني أنه

كان رجلاً ضعیفاً قد صُقِعَ فِي رَأْسِهِ مَأْمُومَةً. . . مات في خلافة عثمان - رضي الله عنه -

يُراجِع: الإصابة (١١/٢)، والإكمال (١٧١/١).

(٦) منقذ بن عمرو. . . -والد الذي قبله- ترجمته في الإصابة أيضاً (٦/٢٢٤).

الصَّحِيحُ، وَكَانَ قَدْ عُمِّرَ مِائَةً وَثَلَاثِينَ سَنَةً، وَكَانَ قَدْ شُجَّ فِي دِمَاجِهِ مَأْمُومَةً، فَاعْتَرَاهُ خَبَلٌ فِي عَقْلِهِ وَلُثْغَةٌ فِي لِسَانِهِ، يَقْلِبُ اللَّامَ ذَالًا، فَيُرِيدُ أَنْ يَقُولَ: لَا خِلَابَةَ، فَيَقُولُ: لَا خِدَابَةَ - وَاللُّثْغَةُ: أَنْ لَا يَسْتَطِيعُ الْمُتَكَلِّمُ أَنْ يُخْرِجَ الْحَرْفَ مِنْ مَخْرَجِهِ وَيُبَدِّلَهُ حَرْفًا آخَرَ، فَيَقُولُ مَكَانَ مَرَّةٍ/ مَعَّةً. وَ«أَنَّ» مَكَانَ «كَانَ»، وَ«طَالَ» مَكَانَ «قَالَ». وَذَكَرَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ صُقِعَ فِي رَأْسِهِ مَأْمُومَةً. وَالصَّقْعُ الضَّرْبُ عَلَى الرَّأْسِ، يُقَالُ بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ. وَالْمَأْمُومَةُ: شَجَّةٌ تَبْلُغُ أَمَّ الرَّأْسِ وَهُوَ الدِّمَاغُ، وَتُسَمَّى أَيْضًا: أَمَّةً، وَقَلَّ مَا يَعِيشُ صَاحِبِهَا.

- وَذَكَرَ حَدِيثًا: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ» [٩٥].

[فَقَالَ]: كَانَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَغَيْرُهُمَا يَقُولُونَ: إِنَّمَا وَقَعَ التَّهْيُ عَلَى الْمُشْتَرِي لَا عَلَى الْبَائِعِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُونَ: بَعْتُ بِمَعْنَى اشْتَرَيْتُ قَالَ النَّابِغَةُ^(١):

(١) ديوان النَّابِغَةَ (١٥٧)، وفيه: وتروى لأوس بن حَجْرٍ، وهو في اللسان لأوس بن حَجْرٍ، يُراجع ديوانه (٤١)، وجاء في اللسان: وأنشده الجوهري للنَّابِغَةَ. وقوله في ديوان النَّابِغَةَ: «وَهِيَ تُرَوَى لِأَوْسِ بْنِ حَجْرٍ» غير جيِّد؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ كُلُّهَا لِأَوْسِ بْنِ حَجْرٍ، بَلْ بَعْضُهَا أَيْبَاتُهَا تَدَاخَلَتْ مَعَ قَصِيدَةِ لِأَوْسِ، وَلَعَلَّ هَذَا مِنْ خَلَطِ بَعْضِ الرُّوَاةِ؛ لِاتِّفَاقِ الْقَصِيدَتَيْنِ فِي الْوِزْنِ وَالْقَافِيَةِ، وَأَوَّلَ أَيْبَاتِ النَّابِغَةَ:

وَمَا وَادَعَكَ مَنْ قَفَّتْ بِهِ الْعَيْرُ	وَدَعَّ أَمَامَةَ وَالتَّوَدِيعُ تَعْدِيرُ
يَوْمَ التَّمَارَةِ وَالْمَأْمُورُ مَأْمُورُ	وَمَا رَأَيْتُكَ إِلَّا نَظْرَةَ عَرَضَتْ
أَمْسُوا وَدُونَهُمْ نَهْلَانٌ فَالتَّيْرُ	أَتَى الْقَفُولُ إِلَى حَيٍّ وَإِنْ بَعُدُوا
أَجْدُ الْقِفَارِ وَإِذْ لَاحَ وَنَهْجِيرُ	وَهَلْ تَبْلُغُهُمْ حَرْفٌ مُصَرَّمَةٌ
يَسْفِي عَلَى رَحْلِهَا بِالْحِيزَةِ الْمُورُ	قَدْ عَرَبَتْ نِصْفَ حَوْلٍ أَشْهُرًا جُدْدًا

وَقَارَفَتْ^(١) وَهِيَ لَمْ تَجْرَبْ وَبَاعَ لَهَا مِنْ الْفَصَافِصِ بِالنُّمِيِّ سَفْسِيرٌ

وَقَارَفَتْ وَأَوَّلُ آيَاتِ أَوْسٍ :

هَلْ عَاجِلٌ مِنْ مَتَاعِ الْحَيِّ مَنْظُورٌ أَمْ بَيْتٌ دَوْمَةٌ بَعْدَ الْإِلْفِ مَهْجُورٌ
أَمْ هَلْ كَبِيرٌ بَكَى لَمْ يَقْضِ عِبْرَتَهُ إِئِزَّ الْأَحْيَةِ يَوْمَ الْبَيْنِ مَعْدُورٌ
لَكِنْ بَفِرْتَاجٍ فَالْخُلُصَاءُ أَنْتَ بِهَا فَحَنْبَلٌ فَلَسَى سِرَاءَ مَسْرُورٌ
وَبِالْأَنْعِيمِ يَوْمًا قَدْ تَحَلُّ بِهٍ لَدَى خَزَاذَ وَمِنْهَا مَنْظَرٌ كَبِيرٌ
قَدْ قُلْتُ لِلرَّكْبِ لَمَّا أَنَّهُمْ عَجَلُوا عُوْجُوا عَلَيَّ فَحَيُّوا الْحَيَّ أَوْسِيرُوا
وَأُنشَدَ الْيَفْرَنْجِيُّ - مِنْ الشَّرَاءِ الَّذِي يُزَادُ بِالْبَيْعِ - قَوْلَ ابْنِ مُفَرِّغِ الْحِمَيْرِيِّ [ديوانه : ٩٦]:
وَشَرَيْتُ بُرْدًا وَلَوْلَا مَا تَكَنَّفَنِي مِنْ الْحَوَادِثِ مَا فَارَقْتُهُ أَبَدًا
وَيُنظَرُ مَا قُلْتُهُ عَنْ رَوَايَةِ النَّبِيِّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» نَفَعَ اللَّهُ بِهِ .

(١) قَارَفَتْ : دنت من الجرب ولما تجرب بعد . والنَّمِيُّ : الفُلُوسُ . والسَفْسِيرُ : الحَادِمُ وقيل :
الَّذِي يَقُومُ عَلَى النَّاقَةِ يُصْلِحُ شَأْنَهَا .

[كِتَابُ [الْقِرَاضِ] (١)]

- الْقِرَاضُ : مُشْتَقٌّ مِنْ قَرَضْتُ أَي : قَطَعْتُ ، وَمِنْ قَارَضْتُهُ بِمَا فَعَلَ أَي : كَافَأْتُهُ ؛ لِأَنَّهَا يَفْتَسِمَانِ الرَّبْحَ فَيَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِطْعَةٌ مِنْهُ ؛ وَلِأَنَّهُمَا أَيْضًا يَتَكَافَأَنَّ فِي الْمَالِ ، وَسُمِّيَ هَذَا الْفِعْلُ مُقَارَضَةً وَقِرَاضًا ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ يَتَقَارَضَانِ فِي الْمَالِ ، أَي : يَتَكَافَأَنَّ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ . وَالْعِرَاقِيُّونَ (٢) يُسَمُّونَهُ مُضَارَبَةً ، يَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى [قَوْلِهِ تَعَالَى] (٣) : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (٤) [وَقَوْلُهُ تَعَالَى] : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ ﴾ (٥) ، وَكِلَا الْعِبَارَتَيْنِ صَاحِحٌ فِي اللُّغَةِ ، سُمِّيَ أَيْضًا مُضَارَبَةً وَضِرَابًا (٦) ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : الشَّرِكَةُ ثَلَاثٌ ، شَرِكَةٌ مُضَارَبِيَّةٌ ، وَأَصْلُ الْمُضَارَبَةِ الضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ ، وَهُوَ أَنْ يَدْفَعَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ الْمَالَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ بِهِ إِلَى الشَّامِ وَغَيْرِهَا فَيُبْتَاعَ الْمَتَاعُ عَلَى هَذَا الشَّرْطِ ، أَي : عَلَى أَنْ يَكُونَ الرَّبْحُ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ ، أَوْ عَلَى مَا يَتَّفِقَانِ

(١) الْمُوطَّأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٦٨٧) ، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيّ (٢/٢٨٩) ، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٨١) (بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْبَيْعِ) ، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/٨٢) ، وَالِاسْتِدْكَارُ (٢١/١١٩) ، وَالْمُنْتَقَى (٥/١٤٩) ، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٥٦٨) ، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٧٣) ، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٣٤٥) ، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٢٨٤) .

(٢) هُمُ الْأَحْنَافُ .

(٣) فِي الْأَصْلِ : « قَوْلُهُمْ » .

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ ، آيَةٌ : ١٠١ .

(٥) سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ ، آيَةٌ : ٢٠ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : « ضَارِبًا » .

عَلَيْهِ، وَالْوَضِيعَةُ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ .

وَشَرِكَةُ عِنَانٍ^(١)، مِنْ قَوْلِكَ: عَنِ الشَّيْءِ يُعْنُ: إِذَا عَرَضَ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي شَيْءٍ خَاصٍّ، كَأَنَّهُ عَنِ لُهُمَا أَيْ: عَرَضَ فَاشْتَرِكَ فِيهِ .

وَشَرِكَةُ مُفَاوَضَةٍ، وَهِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي جَمِيعِ مَا يَسْتَفِيدَانِ فَلَا يُصِيبُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا شَيْئًا إِلَّا كَانَ لِلْآخَرِ فِيهِ شِرْكٌ، سُمِّيَتْ مُفَاوَضَةً؛ لِأَنَّهَا جَمِيعًا يَعْمَلَانِ وَيُسْرِعَانِ فِي الْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ وَيَسْتَوِيَانِ، وَمِنْهُ: تَفَاوَضَ الرَّجُلَانِ الْحَدِيثَ: إِذَا تَنَازَعَا فِيهِ مَعًا. وَفَسَّرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ الْمُضَارَبَةَ عَلَى مَا يَسْتَعْمِلُهُ أَصْحَابَهُ الْعِرَاقِيُّونَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُفَاوَضَةَ وَلَا الْقِرَاضَ. وَالْقِرَاضُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَقْرَبَهَا الْإِسْلَامَ وَلَمْ يُغَيِّرْهَا عَلَى مَا كَانَتْ/ عَلَيْهِ. وَكَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ سُنَنٌ وَاعْتِقَادَاتٌ صَحِيحَةٌ مَعَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِكِ كَالْوَتَائِقِ وَالسُّجَلَّاتِ، وَالْبَيْئَةِ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَالْإِيمَانَ بِالْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ^(٢) وَالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَبَعْثِ الْأَجْسَادِ مِنَ الْقُبُورِ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّلِينَ

(١) الفاجر للمفضل (١٨٤)، والزاهر لابن الأنباري (٩٩/٢).

(٢) مَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ ﷺ وَعَقَا عَنْهُ، يُبْنِي أَنْ لَا يُوْخَذَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَقْبَلَ قَوْلَهُ:

«كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ سُنَنٌ وَاعْتِقَادَاتٌ صَحِيحَةٌ مَعَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِكِ كَالْوَتَائِقِ . . .

وَالْإِيمَانَ بِالْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ . . . وَبَعْثِ الْأَجْسَادِ مِنَ الْقُبُورِ . . .» .

أَقُولُ: - أَوْلَى - هَلْذِهِ الْاِعْتِقَادَاتُ لَا تُعَدُّ صَحِيحَةً، وَلَا يَقْرَأُهَا الْإِسْلَامُ إِلَّا مَعَ وُجُودِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْاِعْتِقَادِ، لَا خَالِيًا مِنْهُ، فَقَاعِدَةُ الصُّحَّةِ وَالْفَسَادِ لَا يُمَكِّنُ إِطْلَاقَهَا إِلَّا مَعَ اِعْتِقَادِ صَحِيحٍ، وَتَوْحِيدِ كَامِلٍ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبِ الْاِعْتِقَادِ ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [سورة الفرقان]. وَثَانِيًا: مِنَ الْقَضَايَا الْكَبِيرَى الَّتِي جَادَلَ بِهَا الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّتْهُمْ عَنِ الدُّخُولِ فِي الدِّينِ هِيَ عَدَمُ تَصْدِيقِهِمُ الْبَعْثِ =

والتشور، حتى صارت هذه الدعوة مجال تهكمهم واستهزائهم وسخرتهم بالنبي ﷺ فجاءت آيات القرآن الكريم تحكي أقوالهم، وتصف أحوالهم، وتنقل دعواهم الباطلة، وترد عليهم الردود المقنعة؛ لمن كان له عقل، ولمن كان له قلب، ولمن كان له لب، ولمن تفكّر، ولمن تدبّر، وهي كافية لإيقاظ عقول العالمين وإنارة عقول المنفكرين.

فالمشركون جحدوا بالبعث ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُبَدِّلُهَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾، ﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ ﴿١١١﴾، وأنكروا ما يكون مع البعث من جزاء وتذيب للجاجدين به، فقالوا: ﴿ أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴿١١٢﴾ إِلَّا مَوْتَنَا الْأَوَّلُ وَمَا نَحْنُ بِمُعَدَّبِينَ ﴿١١٣﴾، واستبعدوا البعث إلى حد الاستحالة - على حسب زعمهم - حتى قالوا: ﴿ أَيْدِكُمْ أَنْكُرُوا وَإِنَّمَا تَأْكُرُونَ نُبَاتًا وَعِظْلًا أَنْكُرْتُمْ حُرُوجَ ﴿١١٤﴾ هِيَآتَ هِيَآتَ لِمَا تُوعَدُونَ ﴿١١٥﴾ واعتبروا هذا الوعد من السحر ﴿ وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّكُمْ مَعْبُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿١١٦﴾ كَمَا اعْتَبِرُوهُ مِنَ الْأَسَاطِيرِ الَّتِي لَا حَقِيقَةَ لَهَا: ﴿ لَقَدْ وَعَدْنَاكَ لَئِنْ وَابَأْتَنَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿١١٧﴾، ﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفِئ لَكُمْ أَعِدَانِي أَنْ أَخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهَذَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَبِئْسَ مَا هَذَا الْإِلَهَ الْأَوَّلِينَ ﴿١١٨﴾، وزادوا هذا الإنكار بتأكيدهم بالقسم عليه: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَعْيُنِهِمْ لَا يُبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ ﴾ ثم أكد الله ذلك بأن هذا الإنكار يستوي فيه جهنم وإنسهم على حد سواء ﴿ وَأَنْتُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يُبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا ﴿١١٩﴾ وآيات القرآن كثيرة جدًا، وأحاديث الرسول ﷺ ناطقة بذلك، وأنا لا أشك أن المؤلف يعرف هذا ولا ينكره، ويقول به ويعتقده، وهو يقصد أن طائفة من أهل الجاهلية تعتقد هذا الاعتقاد، ويؤمنون بالبعث والتشور، وهذا شيء لا ننكره، فمنهم من قرأ في الكتب القديمة واعتقد بوحدانية الله تعالى وأمن بالبعث والتشور، والجنة والنار والقضاء والقدر، على بقية من الحنيفية الأولى دين إبراهيم على نبينا وعليه السلام، وهم قلّة، وأنا إنما تلوث بعض الآيات الواردة في القرآن الكريم التي تثبت إنكار المشركين للبعث بصفة عامّة؛ لأنّ هذا الإنكار هو الصفة الغالبة عليهم؛ ولأنّ زعماءهم وصناديدهم وأهل الحل والعقد فيهم لا يعتقدون ذلك، ولا تسأل بعد ذلك عن عاقبتهم، ولا

بِالْإِنْسَانِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ (١) :

فَلَا تَحْسَبْنِي كَافِرًا لَكَ نِعْمَةً
عَلَى شَاهِدِي يَا شَاهِدَ اللَّهِ فَأَشْهَدِ
عَنِي بِالشَّاهِدِ : لِسَانُهُ ، وَبِشَاهِدِ اللَّهِ : الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ . وَقَالَ يَمْدَحُ الْأَشْعَثُ بْنُ
قَيْسٍ (٢) :

وَمَا أَيُّبِلِي عَلَى هَيْكَلِي بِنَاهُ وَصَلَبَ فِيهِ وَصَارَا
بِأَعْظَمَ مِنْهُ تُقَى فِي الْحِسَا بِإِذَا النَّسَمَاتُ نَفَضْنَ الْعُبَارَا
أَرَادَ : قِيَامَ النَّاسِ يَنْفُضُونَ التُّرَابَ مِنْ عَلَى رُؤُوسِهِمْ .
وَقَالَ حَاتِمُ الطَّائِي (٣) :

أَمَّا وَالَّذِي لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ غَيْرُهُ
لَقَدْ كُنْتُ أَخْتَارُ الْقَرِي طَاوِي الْحَسَا
وَيُحْيِي الْعِظَامَ الْبَيْضَ وَهِيَ رَمِيمُ
مَحَافِظَةٌ مِنْ أَنْ يُقَالَ لَيْمُ

= يَبْقَى إِلَّا أَفْرَادًا يَعْرِفُونَ بِأَعْيَانِهِمْ لَدَيْهِمُ الْإِعْتِقَادَ الصَّحِيحَ الْمَشُوبَ بِشُرْكَ وَاعْتِقَادَ آخِرٍ يَفْسُدُهُ
أَيْضًا عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، وَأُورِدْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ لِثَلَاثِ أَقْسَامِ الْمُؤَلَّفِ عَلَى عِلَاتِهِ فَيُظَنُّ بِهِ عَلَى غَيْرِ
مَقْصِدِهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(١) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٣٣) ، وَكَذَا هُوَ فِي الصُّحُوحِ لِلْجَوْهَرِيِّ ، وَاللِّسَانِ (شَهْد) وَرَوَايَةُ
الدِّيْوَانِ «عَلَى شَهِيدٍ شَاهِدَ اللَّهِ» .

(٢) دِيْوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٠ ، ٤١) ، وَهُمَا فِي الدِّيْوَانِ غَيْرِ مُتَوَلِّينِ بَيْنَهُمَا قَوْلُهُ :

يُرَاوِحُ مِنْ صَلَوَاتِ الْمَلِيكِ
قَالَ شَارِحُ الدِّيْوَانِ : «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَيُّ صَاحِبِ أَيُّبِلٍ ، وَهِيَ عَصَا النَّاسِ النَّاقُوسُ . وَصَلَبَ
فِيهِ صُورٌ فِيهِ الْقَلْبُ ، وَصَارَ : سَكَنٌ» .

(٣) دِيْوَانُهُ (١٧٥) .

وَقَالَ زُهَيْرٌ^(١):

فَلَا تَكْتُمَنَّ اللَّهُ مَا فِي نَفْسِكُمْ لِيَخْفَى وَمَهْمَا يُكْتَمِ اللَّهُ يُعْلَمِ
يُؤَخَّرُ فَيُوضَعُ فِي كِتَابٍ فَيُدْخَرُ لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَوْ يُعَجَّلَ فَيُنْفَمِ

وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٢) أَيْضًا:

فَإِنَّ الْحَقَّ مَقْطَعَةٌ ثَلَاثٌ يَمِينٌ أَوْ نِفَارٌ أَوْ جَلَاءٌ

فَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَتَعَجَّبُ مِنْ عِلْمِهِ بِمَقَاطِعِ الْحُقُوقِ .

وَيُرَوَى^(٣) أَنَّ زُهَيْرًا لَمَّا احْتَضِرَ جَمَعَ بَيْنَهُ وَكَانُوا ثَلَاثَةً؛ خِدَاشٌ وَبُجَيْرٌ
وَكَعْبٌ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ حَبَلًا قَدْ مَدَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَالنَّاسُ
يَتَعَلَّقُونَ بِهِ فَيَصْعَدُونَ، [قَالَ] وَأَرَدْتُ أَنْ أَخْذَ بِهِ فَأَنْقَطَعَ بِي وَسَقَطَتْ إِلَيَّ
الْأَرْضُ، وَقَدْ تَأَوَّلْتُ أَنَّهُ سَيُظْهِرُ فِي الْعَالَمِ دَاعٍ إِلَى خَيْرٍ وَحَقٍّ، وَيَنْجُو مَنْ اتَّبَعَهُ
وَاعْتَصَمَ بِهِ، وَلَسْتُ مِمَّنْ يُدْرِكُهُ لَانْقِطَاعِ الْحَبْلِ بِي، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَتَّبِعْهُ،
فَأَمَّا خِرَاشٌ فَمَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا بُجَيْرٌ وَكَعْبٌ فَأَدْرَكَا الْإِسْلَامَ فَأَمَّنَ بُجَيْرٌ،
وَأَقَامَ كَعْبٌ بِمَكَّةَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ، فَبَدَّلَ النَّبِيُّ ﷺ دَمَهُ، فَاتَّصَلَ ذَلِكَ بِهِ
فَهَاجَرَ وَأَسْلَمَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى بُجَيْرٍ اجْتَمَعَ بِهِ تَذَكَّرَ وَصِيَّةَ أَبِيهِ .

(١) شرح ديوانه (١٨) .

(٢) شرح ديوانه (٧٥) .

(٣) الخبر في الأغاني (١٥/١٤٣)، وشرح بانة سعاد لأبي البركات ابن الأنباري (٨٨٨٤)،

وشرح بانة سعاد لابن هشام، وحاشيته للبغدادي (١/٥٧، ٥٨) . ولجمال الدين يوسف

ابن عبد الهادي الصالحي الحنبلي (ت ٩٠٩هـ) جزء في حديث إسلام كعب بن زهير تتبع فيه

طرقه، والخبر أكثر تفصيلاً مما ذكر المؤلف .

[مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ]

- قَوْلُهُ: «أَكَلُ الْجَيْشِ أَسْلَفُهُ» [١]. الْجَيْشُ: الْعَسْكَرُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ حَرَكَتِهِ لِقَوْلِهِمْ: جَاشَتْ الْقِدْرُ عِنْدَ الْغَلْيَانِ: إِذَا فَارَتْ، وَجَاشَ صَدْرُهُ، وَجَاشَتْ نَفْسُهُ: إِذَا هَمَّتْ بِالْخُرُوجِ، قَالَ ابْنُ الْإِطْنَابَةِ (١):

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَشَأَتْ وَجَاشَتْ مَكَانَكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي /

- وَقَوْلُهُ: «فَلَمَّا قَفَلًا». يُقَالُ: قَفَلَ الْجُنْدُ يَقْفُلُونَ قُفُولًا وَقَفَلًا، وَلَا يُقَالُ لِلرُّفْقَةِ: قَافِلَةٌ حَتَّى تَرْجِعَ، وَأَمَّا إِذَا نَهَضَتْ فِيهَا صَائِبَةٌ.

- وَقَوْلُهُ: «فَرَحَّبَ بِهِمَا وَسَهَّلَ». مَعْنَى رَحَّبَ: تَوَسَّعَ لَهُمَا فِي الْبِرِّ، أَوْ قَالَ لَهُمَا: مَرَحَبًا وَسَهْلًا (٢) أَي: لَقِيتُمَا رَحْبًا أَي: سَعَةً، وَأَمْرًا سَهْلًا، وَلَمْ

(١) شاعرٌ فارسٌ، مشهورٌ، جاهليٌّ، من أشرف الخزرَجِ، والإطْنَابَةُ: أمُّه، واسمُ أبيه عامِرُ بنُ زَيْدِ مَنَاةِ بنِ عامِرِ بنِ مالكِ الأغرِ بنِ ثعلبةِ بنِ كعبِ بنِ الخزرَجِ، واسمه عمرو، وأمُّه الإطْنَابَةُ: امرأةٌ من بني كنانةِ بنِ القيسِ بنِ جسرِ بنِ فُضاعةِ كذا قال الزُّبَيْدِيُّ فِي التَّاجِ (طنب) وقال: «واسمُ أبيه زَيْدُ بنُ مَنَاةِ». أخبارُهُ فِي: الأغانِي (١١/١٢١)، ومن اسمه عمرو (٦٧)، ومن نسب أمه (٩٥). والإطْنَابَةُ: سِيرٌ يَشْدُ فِي وَتَرِ الْقَوْسِ الْعَرَبِيَّةِ، الْجَمْعُ: أَطْنَابٌ. الاشتقاق (٤٥٣)، والبيت فِي الخصاص (٣/٥٣)، وشرح المفصل لابن يعيش (٧٤/٤)، والمغني لابن هشام (٣٠٣)، وشرح شواهد «شرح أبياته» (١٨٦)، وأنشده البُخْرَيْيُّ فِي «الاقْتضابِ» عن المؤلف، ورَبَّمَا نُسِبَ إِلَى قَطْرِيٍّ بنِ الفُجَاءَةِ المَازِنِيِّ، أَحَدُ سُجْعَانَ الخَوَارِجِ. يُرَاجَعُ: شعر الخَوَارِجِ (١٦٣).

(٢) فِي الأَصْلِ: «أَوْ سَهْلًا»، وَيُرَاجَعُ: الفَاخِرُ (٣)، والزَّاهِرُ (٣٣٥)، والأضداد (٢٥٧). وأنشد المفضَّلُ فِي الفَاخِرِ لِطُفَيْلِ [ديوانه: ٣٨]:

وَبِالسَّهْبِ مَيِّمُونَ الْخَلِيفَةَ قَوْلُهُ لِمُتَمِّسِ المَعْرُوفِ أَهْلٌ وَمَرَحِبٌ =

تَجِدَا ضَيْقًا، وَلَا أَمْرًا صَعْبًا.

- وَقَوْلُهُ: «مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ». وَإِنَّمَا نَقَصَ الْأَوَّلَ مِنَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ
الْمَتَاعَ اسْمًا لِلْجِنْسِ كُلِّهِ، وَيُقَالُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ وَكُلِّ صِنْفٍ وَجُزْءٍ: مَتَاعٌ، وَكَذَا
جَمِيعٌ^(١) الْأَجْنَاسِ كَالْمَاءِ يَتَعُّ عَلَى الْقَلِيلِ وَعَلَى الْجَمِيعِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ أَقْدِرُ لَكُمْ عَلَى أَمْرٍ» أَبِي: لَفَعَلْتُ، فَحَذَفَ الْجَوَابَ؛ إِذْ فِي
الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَظْهَرَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ فِي رِوَايَتِهِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ وَضَّاحٍ:
فَقَالَ عُمَرُ أَيُّنَا عُمَرُ، أَيُّنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَعْنَاهُ: فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ أَبُو مُوسَى: أَيُّنَا
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِهِ يَتِمُّ الْكَلَامُ، وَهُوَ سَاقِطٌ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى مُرَادًا فِي التَّقْدِيرِ.

- [وَقَوْلُهُ: «بَاعَا فَارِيجًا»] يُرْوَى: «فَارِيجًا» أَي: أُعْطِيَ الرَّيْحَ، مِنْ
قَوْلِهِمْ: أَرَبِحْتَ الرَّجُلَ فِي السَّلْعَةِ: إِذَا أُعْطِيَتْهُ الرَّيْحَ فِيهَا، وَيُرْوَى: «فَارِيجًا»
أَي: صَادَفَا رَيْجًا وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَجْدَبْتُ الْأَرْضَ، وَأَيْسَتْهَا، وَأَهْجَيْتُهَا^(٢):
إِذَا وَجَدْتَهَا جَدْبَةً، يَابَسَةً، وَهَابِجَةً النَّبَاتِ، قَالَ رُوَيْبَةُ^(٣):

= وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي «الزَّاهِرِ» لِعَمْرٍو بْنِ الْأَهْتَمِ [شعره: ٩٣]:

فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا وَمَرْحَبًا فَهَلْدًا مَقْبِيلٌ صَالِحٌ وَصَدِيدٌ

وَفِي خَيْرِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ جَدُّ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَلِكَ الْيَمَنِ سَيَّفَ بَنَ ذِي يَزْنَ قَالَ لَهُ: «مَرْحَبًا وَأَهْلًا
وَنَاقَةً وَرَحْلًا، وَمَلِكًا رَيْخَلًا...».

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْجَمِيعُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَهْجَيْتُهَا».

(٣) دِيوانه (١٠٥). وَالْخُلْصَاءُ: فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٤٣٧): «قَالَ أَبُو مُنْصُورٍ: بَلَدٌ بِالذَّهْنَاءِ

مَعْرُوفٌ» وَأَبُو مُنْصُورٍ الْمَذْكُورُ هَذَا هُوَ الْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ تَهْذِيبِ اللَّعَةِ؛ يُرَاجَعُ: التَّهْذِيبُ

(٨/٤٠)، وَفِي شِعْرِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ الشُّكْرِيِّ:

* وَأَهْيَجَ الْخَلْصَاءَ مِنْ ذَاتِ الْبُرْقِ *

[مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قَوْلُهُ: «وَلَا كِرَاءٌ وَلَا عَمَلٌ»] [٦]. وَالْكِرَاءُ: مَمْدُودٌ، مَصْدَرٌ كَارِي
يُكَارِي كَرِي، يُقَالُ: اغْتَبَطَ الْكَرِيَّ كَرَوْتَهُ^(١).

- و[قَوْلُهُ: «وَلَا مِرْفَقٌ»] يُقَالُ: مَرَفَقٌ وَمِرْفَقٌ لُغْتَانِ، وَقَرَأَ الْقُرَاءُ^(٢):
﴿مِرْفَقًا﴾ و﴿مِرْفَقًا﴾ وَتَجُوزُ اللَّغْتَانِ فِي مِرْفَقِ الْإِنْسَانِ.

- و[قَوْلُهُ: «صَارَ إِجَارَةٌ»]. الْإِجَارَةُ: مَكْسُورُ الْهَمْزَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرَةٌ
ضَمَمْتَ الْهَمْزَةَ، فَإِذَا قُلْتَ أُجْرٌ فَذَكَرْتَهَا فَتَحَتْ الْهَمْزَةَ، وَكَانَ مَصْدَرٌ أُجْرَتُهُ
مَقْصُورَ الْهَمْزَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: أُجْرَتُهُ - بِالْمَدِّ - فَالْمَصْدَرُ مُؤَاجِرَةٌ.

- و[قَوْلُهُ: «فَإِذَا وَفَرَ الْمَالُ»]. وَفَرَ الْمَالُ: كَمَلَ وَلَمْ يَنْقُصْ، وَهُوَ مِنَ
الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ النَّقْلِ وَبَعْدَهُ ثَلَاثِيَّةٌ، لَا تَدْخُلُهَا هَمْزَةُ النَّقْلِ، يُقَالُ: وَفَرَ

* ... فَأَذْنِي دِيَارِهَا الْخَلْصَاءُ *

(١) تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

(٢) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ١٦. قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٣٨٨): «اِخْتَلَفُوا فِي فَتْحِ الْمِيمِ

وَكَسْرِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْفَاءِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مِرْفَقًا﴾ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ

وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ ﴿مِرْفَقًا﴾ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْفَاءِ. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ ﴿مِرْفَقًا﴾ بِفَتْحِ

الْمِيمِ وَكَسْرِ الْفَاءِ. وَالْكَسَائِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ ﴿مِرْفَقًا﴾ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْفَاءِ مِثْلَهُمَا»

وَرُجِعَ: الثَّبِيرَةُ لِمَكِّي (٧٣، ٥٧٤)، وَالْكَشْفُ لَهُ (٥٦/٢)، وَالْمَبْسُوطُ (٢٧٥)، وَمَعَانِي

الْقُرْآنِ (١٣٦/٢)، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (٢٥٣/٩)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١١٦/٥)، وَالنَّشْرُ

(٢/٢٩٨)، قَالُوا: «وَهُمَا لُغْتَانِ» وَرُجِعَ: أَدَبُ الْكَاتِبِ (٣٩١).

الْمَالِ وَوَفَّرْتُهُ أَنَا، وَمِنْهُ قَيْلٌ: وَافِرٌ وَمَوْفُورٌ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ^(١):

وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ مَادِحًا بِمَدْحِكَ مَنْ أَعْطَاكَ وَالْوَجْهَ وَافِرٌ
- وَقَوْلُهُ: «وَلَا مِنْ الْوَضِيعَةِ» [يُقَالُ: وَضَعَ الرَّجُلُ كَمَا يُقَالُ: غَبِنَ
وَوُكِسَ وَخُدِعَ كُلُّهَا سَوَاءً، وَالْوَضِيعَةُ: الْخَسَارَةُ وَالنَّقْصُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُقَارِضُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ عَلَامًا» يَجُوزُ فَتُحُ
الرَّاءِ - وَكَذَلِكَ مَا رَوَيْنَاهُ - وَيَجُوزُ كَسْرُهَا؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَكُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
مُقَارِضٌ لِصَاحِبِهِ، وَالْمُقَارِضُ^(٢) بِمَنْزِلَةِ الْمُشَارِبِ وَالْمَجَالِسِ.

[القراضُ في العُرُوضِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ»^(٣) [٧]. الْأَفْصَحُ فَتُحُ الضَّادِ، وَكَسْرُهَا لُغَةٌ
شَادَّةٌ، هَذَا فِي الْفَضْلَةِ الَّتِي تَفْضُلُ مِنَ الشَّيْءِ / فَأَمَّا الْفَضْلُ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الشَّرْفُ فَلَا
يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا فَتُحُ الضَّادِ، وَلَا يَكَادُ النَّاسُ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا، وَيُرْوَى قَوْلُ الشَّاعِرِ: ^(٤)

(١) ديوانه (١٣٢) وقبله:

كَسَانِي وَلَمْ أَسْتَكْسِهِ فَحَمِدْتُهُ أَحْ لَكَ يُعْطِيكَ الْجَزِيلَ وَنَاصِرُ
فِي قِصَّةِ طَرِيفَةَ أَوْزَدَهَا أَبُو الْفَرَجِ فِي الْأَغَانِي (١٢/٣٣١)، وَيَاقُوتُ فِي مُعْجَمِ أَوْدِيَاءِ
(١٨/١٩٣) . . . وَغَيْرُهُمَا . . . وَرِوَايَةُ الدِّيَّانِ: «حَامِدًا بِحَمْدِكَ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُقَارِضٌ».

(٣) اللِّسَانُ (فَضَلَ): «وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ: فَضَلَ يُفْضَلُ كَحَسِبَ نَادِرٌ» وَفِي آدَبِ الْكَاتِبِ (بَابِ
فَعَلَ يَفْعَلُ) (٤٨٣) «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ: فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَلِيلٌ، فَإِذَا أَرَادُوا الْمُسْتَقْبَلَ
ضَمُّوا الضَّادَ فَقَالُوا: يُفْضَلُ . . . قَالَ: وَرُوي أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: فَضَلَ يُفْضَلُ
مِثْلَ حَذَرَ يَحْذَرُ . . . وَالْأَجُودُ فَضَلَ يُفْضَلُ . . .».

(٤) هُوَ الْفَرَزْدَقُ، دِيوانه (٩٦) (دار صادر) (٦٥٢) «الصَّاوِي» وَهُوَ فِي اللِّسَانِ (مَخْصَنٌ) لَجْرِيرِ، =

وَجَدْنَا نَهْشَلًا فَضِلْتُ الْبَيْتِ

بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَذَلِكَ خَطَأً، وَمَنْ قَالَ: فَضِلَ أَوْ نَقَصَ بِضَمِّ الْعَيْنِ مِنْهُمَا فَهُوَ خَطَأً.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَعَلَّ صَاحِبَ الْعَرْضِ أَنْ يَذْفَعَهُ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَدُخُولُ «أَنْ» فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» لَا وَجْهَ لَهُ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، يُسَبِّهَهَا بـ«عَسَى» قَالَ الشَّاعِرُ - وَهُوَ مُتَمِّمٌ بِنُؤْيِرَةَ -: (١)

وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

وَجَدْنَا نَهْشَلًا فَضِلْتُ فَقِيمًا كَفَضِلِ ابْنِ الْمَخَاضِ عَلَى الْفَصِيلِ
وَبَعْدَهُ:

كَلَّا الْبُكَرَيْنِ أَرَدَهُ مَنْ يَلِيهِ وَلَكِنْ رِيَمَ بَيْنَهُمَا قَلِيلُ
إِذَا حَلُّوا لَصَافٍ بَنُوا عَلَيْهَا بِيُوتِ اللَّؤْمِ وَالذَّلِّ الطَّوِيلِ

وَلَصَافٍ: عَلَى فَعَالٍ - مِنْ مَنَازِلِ بَنِي تَمِيمٍ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٦/٥، ١١٧)، وَكِتَابُ فَعَالٍ لِلصَّغَانِيِّ (٧٦)، وَ«نَهْشَلٌ» وَ«فُقَيْمٌ» مِنْ قِبَائِلِ بَنِي تَمِيمٍ، مِنْ بَنِي دَارِمِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ تَمِيمٍ، وَفُقَيْمٌ ابْنُ أُخِي نَهْشَلٍ، فَهُوَ فُقَيْمٌ بْنُ جَرِيرِ بْنِ دَارِمٍ. وَنَهْشَلٌ بْنُ دَارِمٍ، يُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ أَسْنَابِ الْعَرَبِ (١٦٩، ١٩٥)، وَابْنُ الْمَخَاضِ: مَا لَهُ سِتْنَانُ مِنْ وَلَدِ الْإِبِلِ، وَالْفَصِيلُ: مَا بَلَغَ سِنَةَ أَشْهُرٍ.

(١) مِنْ بَنِي يَزْبُوعِ بْنِ حَنْظَلَةَ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ هُوَ وَأَخُوهُ مَالِكٌ فَأَسْلَمَا، ثُمَّ ارْتَدَّ مَالِكٌ فَقَتِلَ عَلَى الرَّدَّةِ كَافِرًا - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْعَاقِبَةِ - فَقَالَ فِيهِ مُتَمِّمٌ مَرَاتٍ أَشْهُرَهَا الْقَصِيدَةُ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ بَيْنَ مَرَاتِي الْعَرَبِ. يُرَاجَعُ: التَّعَاذِي وَالْمَرَاتِي لِلْمُبَرِّدِ (١٣)، وَالْكَامِلُ (١٤٣٩/٣)، وَأَمَالِي الْيَزِيدِي (١٨)، وَالْمُفْضَلِيَّاتِ (٦٧)، وَجَمْهَرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ (٧٤٧/٢)، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٣٤٦٢/٣)، وَشَرْحُ أَبِيَاتِ الْمُغْنِي وَغَيْرِهَا. أَخْبَارُ مُتَمِّمٍ فِي الشَّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٣٧/١)، وَالْأَغَانِي (٢٩٨/١٥)، وَاللَّالِي لِأَبِي =

لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تُبْلِمَ مُلِمَةً عَلَيْكَ مِنَ اللَّائِمِي يَدَعُنكَ أَجْدَعًا
 وَقَالَ [الله] تَعَالَى - فِي اللُّغَةِ الْفَصِيحَةِ -: ^(١) ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ﴾ .

[التَّعَدِّي فِي الْقِرَاضِ]

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : «فَإِنْ كَانَ فَضْلًا بَعْدَ وَفَاءِ ^(٢) الْمَالِ» [٩] .
 وَرُوِيَ : «فَضْلٌ» وَهُوَ الْوَجْهُ، وَ«كَانَ» هَلْهُنَا تَامَةٌ مِثْلُ [قَوْلِهِ تَعَالَى] ^(٣) : ﴿وَإِنْ
 كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾ .

- وَ[قَوْلُهُ] : «فِي النَّمَاءِ وَالتَّقْصَانِ» [النَّمَاءُ: الزِّيَادَةُ، نَمَى الشَّيْءُ يَنْمِي،

= عُبَيْدُ الْبَكْرِي (٨٧/١)، وَالخَزَانَةُ (٢٤/٢) .

وَجَمَعَتْ شِعْرَهُ وَشِعْرُ أَخِيهِ مَالِكِ ابْتِسَامِ مَرْهُونِ الصَّفَارِ، وَطُبِعَ فِي بَغْدَادِ سَنَةِ
 (١٩٦٨م) . وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ:

لَعَمْرِي مَا دَهْرِي بِتَأْيِينِ هَالِكٍ وَلَا جَزَعًا مِمَّا أَصَابَ فَأَوْجَعًا

وَمِنْهَا:

وَكُنَّا كَنَدَمَانِي جُدَيْمَةَ حِقْبَةَ مِنَ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَّصِدَّعَا

فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَأَنِّي وَمَالِكَا لِطَوْلِ اجْتِمَاعِ لَمْ نَبْتَ لَيْلَةَ مَعَا

وَالشَّاهِدُ فِي دِيْوَانِهِ (١١٩) . وَيُرَاجَعُ: الْمُقْتَضَبُ (٧٤/٣)، وَالْكَامِلُ (٢٥٤، ٥٥٣)،

وشرح الْمُفْصَلُ «التَّخْمِيرُ» (٢٧/٤)، وشرح الْمُفْصَلُ لابن يعيش (٨٦/٨)، وَالْمُنْعِي

(٢٨٨)، وشرح شَوَاهِدِهِ (٢٣٧)، وشرح أبياتِهِ (١٧٥/٥)، وَالخَزَانَةُ (٤٣٣/٢) .

(١) سورة الطلاق، الآية: ١ .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَفَاءٌ» .

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٠ .

وَهُوَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ، وَنَمَا يَنْمُو (١).

- و[قَوْلُهُ: «وَأِنْ شَاءَ شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ»] يُرْوَى: «شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ» وَفِي بَعْضِهَا: «أَشْرَكَهُ» وَهُمَا جَائِزَانِ، يُقَالُ: شَرِكَةٌ فِي السَّلْعَةِ، بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَأَشْرَكَ غَيْرُهُ.

[مَا يَجُوزُ مِنَ النَّقَّةِ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قَوْلُهُ: «فَإِذَا شَخَّصَ فِيهِ الْعَامِلُ»] [١٠]. شَخَّصُ الرَّجُلُ: يَفْتَحُ الْخَاءَ لِأَعْيُرٍ. وَلَا يُقَالُ: شَخَّصَ - بِكَسْرِ الْخَاءِ - إِلَّا فِي عِظَمِ الشَّخْصِ .
- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا يَتَّجِرُ فِي الْمَالِ» كَذَا الرَّوَايَةُ - بِجَزْمِ التَّاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ -، وَفِي بَعْضِهَا: «يَتَّجِرُ» بِشَدِيدِ التَّاءِ (٢).
- و[قَوْلُهُ: «مِنَ الْمَالِ وَلَا كِسْوَةَ»]: يُقَالُ: كِسْوَةٌ وَكُسُوَةٌ.

(١) هَذِهِ أَوَّلُ لَفْظَةٍ فِي فَصِيحِ ثَعْلَبِ (٢٦٠)، «يَنْمِي وَلَمْ يَذْكَرْ «يَنْمُو» قَالَ شَارِحُهُ ابْنُ هِشَامِ اللَّخْمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَهُمَا لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَذْكَرَهُمَا كَمَا شَرَطَ وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِيَنْمِي فَقَطْ». وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ الْفَصِيحِ لِابْنِ دَسْتُورِيهِ، وَشَرْحُهُ لِابْنِ الْجَبَّانِ. قَالَ مُحَاسِنُ السَّوَاءِ الْحَلَبِيِّ فِي قَصِيدَتِهِ فِيمَا يُقَالُ بِالْيَاءِ وَالْوَاوِ:

مَا لِي نَمَا يَنْمُو وَيَنْمِي زَادَ لِي وَحَشَوْتُ عِدْلِي نَاقِي وَحَشِيئُهُ

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّحَّاسِ الْحَلَبِيِّ فِي شَرْحِهِ: «نَمَا الشَّيْءُ وَالْمَالُ يَنْمِي وَيَنْمُو نَمِيًا وَنَمِيًا وَنُمُوا وَنَمَاءً: زَادَ وَكَثُرَ. . . قَالَ الْكِسَائِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَلَمْ أَسْمَعْ يَنْمُو فَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمَا هَكَذَا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ». يُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نَمَا)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٣٨)، وَتَرْتِيبُهُ «الْمَشُوفُ الْمَعْلَمُ» (٧٩٢)، وَتَهْذِيبُهُ (٣٤٤، ٣٤٦)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٦٢٤)، (٣٤٦)، وَالْمُجْمَلُ (٨٨٥)، وَالْأَفْعَالُ (١٧٢/٣).

(٢) كَذَا فِي رِوَايَةٍ يَحْيَى بِطَبْعَتِهِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّقْفَةِ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قوله]: «وَلَا يُكَافِيءُ فِيهِ» [١١]. يُرْوَى: «يُكَافِيءُ» بِالْهَمْزِ وَبِغَيْرِ هَمْزٍ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ.

- و[قوله]: «فَإِنْ حَلَلَهُ» [يُرْوَى]: «فَإِنْ حَلَّلَهُ» وَ«حَلَّلَ لَهُ» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ بِاللَّامِ، وَتُحذفُ تَخْفِيفًا، كَمَا يُقَالُ: كَلِتهُ وَكَلِتهُ لَهُ، وَوَرَنْتهُ وَوَرَنْتهُ لَهُ.

[الْمُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ]

- و[قوله]: «فَأَدْرَكُوهُ بِبَلَدٍ غَائِبٍ» [١٥]. يُرْوَى: «فَأَدْرَكُوهُ بِبَلَدٍ غَائِبٍ»، وَ«غَائِبًا» بِالْخَفْضِ عَلَى الصِّفَةِ لِلْبَلَدِ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْمُضْمَرِ فِي «أَدْرَكُوهُ»

- و[قوله]: «فَيَأْخُذُوا حِصَّتَهُ...» [١٥]. يُرْوَى: «فَارَادُوا أَنْ يُبَاعَ لَهُمُ الْعَرْضُ^(١) فَيَأْخُذُونَ حِصَّتَهُ مِنَ الرَّبْحِ». وَكَانَ الْوَجْهُ: «فَيَأْخُذُوا» بِإِسْقَاطِ التَّوْنِ^(٢)، وَالْوَجْهُ فِي إِثْبَاتِ التَّوْنِ: أَنْ يَكُونَ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُمْ يَأْخُذُونَ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ هَذَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الثَّانِي مُخَالِفًا لِلأَوَّلِ وَغَيْرَ دَاخِلٍ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* . . . أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ *

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْفَرْضُ».

(٢) الْمَوْجُودُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى: «فَيَأْخُذُوا».

(٣) الْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:

عَلَى الْحَكَمِ الْمَآتِيٍّ يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُوزَ وَيَقْصِدُ
لَأَبِي اللَّحَامِ التَّغْلِبِيِّ عَلَى خِلَافٍ فِي ذَلِكَ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

فَهَذَا لَا يَصْلُحُ فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ .

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْضُرَ صَاحِبُ الْمَالِ فَيَأْخُذُ مَالَهُ ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّبْحَ» .
كَذَا الرَّوَايَةُ بِرَفْعِ «يَأْخُذُ» وَيَقْتَسِمَانِ عَلَى إِضْمَارٍ مُبْتَدَأٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَهُوَ يَأْخُذُ، ثُمَّ
هُمَا يَقْتَسِمَانِ، وَالنَّصْبُ وَحَذْفُ التَّوْنِ جَائِزٌ^(١). وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى يَسْتَوْفِي
صَاحِبَ الْمَالِ رَأْسَ مَالِهِ، ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا» بِإِثْبَاتِ التَّوْنِ هَلْهُنَا،
وَالرَّفْعُ هُوَ الْوَجْهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «ثُمَّ يَقْتَسِمَانِ الرَّبْحَ بَيْنَهُمَا»، «ثُمَّ يَرُدُّ
إِلَيْهِ الْمَالُ إِنْ شَاءَ أَوْ يَحْبِسُهُ»، الرَّفْعُ فِي هَذَا كُلِّهِ هُوَ الْوَجْهُ لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ/ .

- وَقَوْلُهُ: «مَخَافَةٌ أَنْ يَكُونَ [الْعَامِلُ] قَدْ نَقَصَ فِيهِ» . كَذَا الرَّوَايَةُ، وَكَانَ
الْوَجْهُ قَدْ نَقَصَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يَتَعَدَّى بـ «مِنْ» لَابٍ فِي «قَالَ تَعَالَى»^(٢):
﴿أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلاً﴾^(٣) وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ مُحوَّلٌ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَحَدَثَ
فِيهِ نَقْصًا كَمَا قَالَ^(٣):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بِنُوقُشَيْرٍ لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا
لِأَنَّهَا إِذَا رَضِيَتْ عَنْهُ أَقْبَلَتْ [بِوَدُّهَا] عَلَيْهِ، فَأَجْرِي الرِّضَا مَجْرَى الإِقْبَالِ [إِذْ كَانَ
بِمَعْنَاهُ]^(٤) .

(١) كذا في «الموطأ» رواية يحيى .

(٢) سورة المزمل، الآية: ٣ .

(٣) سبق ذكره في الجزء الأول .

(٤) في الأصل: «حبلت تحبل» ولا معنى لها هنا والزيادة من «الاقْتِضَابِ» لِلْيَقْرُنِيِّ وَقَدْ نَقَلَ
عبارة المؤلف بحروفها .

مِن (كِتَابِ الشُّفْعَةِ) (١)

سُمِّيَتِ الشُّفْعَةُ شُفْعَةً؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنْزِلٍ أَوْ حَائِطٍ أَوْ أَتَاهُ الْجَارُ أَوْ الشَّرِيكَ فَتَشَفَّعَ إِلَيْهِ فِيمَا بَاعَ بِقَوْمٍ يَشْفَعُونَ لَهُ لِيُخْصَهُ بِذَلِكَ دُونَ غَيْرِهِ، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ شُفْعَةً، وَسُمِّيَ طَالِبُهَا شَفِيعًا، أَيْ: مَشْفُوعًا لَهُ، كَمَا قِيلَ: قَتِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ، وَجَرِيحٌ بِمَعْنَى مَجْرُوحٍ، وَقَدْ يَكُونُ شَفِيعٌ بِمَعْنَى شَافِعٍ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ فَعِيلًا قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى فَاعِلٍ كَعَلِيمٌ بِمَعْنَى عَالِمٍ، كَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ (٢):

مَضَى زَمَنٌ وَالنَّاسُ يَسْتَشْفِعُونَ بِي فَهَلْ لِي إِلَى لَيْلَى الْغَدَاةِ شَفِيعٌ

وَالشُّفْعَةُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَقْرَبَهَا الْإِسْلَامُ، إِلَّا أَنَّهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٣) لِقَوْمٍ مِنْ ذَوِي الْمَرَاتِبِ دُونَ قَوْمٍ، وَعَرَضَتْ فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ أَحْكَامٌ لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ (٤) تَعْرِفُهَا.

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧١٣)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢/٢٦٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٥)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢١/٢٥٩)، وَالْمَتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٦/١٩٩)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٢/٨٥٤)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٢/١٩٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣/٣٧٦)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٢٨٧).

(٢) دِيوَانُ مَجْنُونِ بَنِي عَامِرٍ (١٩١) مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا:

أَيَا حَرَجَاتِ الْحَيِّ حِينَ تَحَمَّلُوا
بِذِي سَلَمٍ لَا جَادَكُنَّ رَيْبُغُ
وَخَيْمَاتِكَ اللَّاتِي بِمُنْعَرَجِ اللَّوئِي
بَلَيْنَ بَلِي لَمْ تَبْلَهُنَّ رُبُوعُ

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فِي الْإِسْلَامِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «فِي الْعَرَبِ تَعْرِفُهَا».

- [قوله]^(١): «الَجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ». العَرَبُ تُسَمِّي الشَّرِيكَ جَارًا،
وَيُسَمُّونَ الزَّوْجَةَ جَارَةً، قَالَ الْأَعْشى^(٢):

* أَجَارَتْنَا بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ *

وَالصَّقَبُ: قَدِيكُونَ الْقُرْبَ، وَقَدِيكُونَ الشَّيْءَ الْقَرِيبَ بَعَيْنِهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

كُوفِيَّةٌ نَازِحٌ مَحِلَّتُهَا لَا أَمَمٌ دَارُهَا وَلَا صَقَبٌ

وَالْأَمَمُ مِثْلُ الصَّقَبِ إِلَّا أَنَّ الصَّقَبَ أَقْرَبُ.

[مَا يَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ]

- و[قوله]: «اشْتَرَى شِقْصًا» [٣، ٤]. الشَّقْصُ: النَّصِيبُ وَالْقِطْعَةُ مِنْ

الشَّيْءِ كَمَا يُقَالُ: الْقِسْمُ لِلْجُزْءِ، وَفِي الْحَدِيثِ^(٤): «مَنْ بَاعَ الْحَمْرَ فَلْيَشْقِصْ

الْحَنَازِيرَ» أَي: لِيَفْصَلْهَا كَمَا يُفْصَلُ الْجَزَارُ اللَّحْمَ.

- و[قوله]: «عَلَى قَدْرِ حِصَّتِهِمْ». يَجُوزُ فَتَنَحُّ الدَّالِ وَجُزْمُهَا^(٥)، وَبِالْوَجْهِينِ

(١) هَذِهِ الْفَقْرَةُ مُتَقَدِّمَةٌ عَلَى الْفَقْرَةِ الَّتِي قَبْلَهَا فِي الْأَصْلِ، وَتَرْتِيبُ الْكَلَامِ يُحْتَمُّ تَأْخُرُهَا.

(٢) دِيوان الْأَعْشى «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٨٣)، وَعَجْزُهُ فِيهِ:

* كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ *

وَيُرَاجَعُ: الْمَخْصَصُ (٤٨/١٣)، وَالْإِنْصَافُ (٧٦٠)، وَرِوَايَةُ الدِّيوانِ: «يَا جَارَتِي».

(٣) الْبَيْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ فِي دِيوانِهِ (٢)، مِنْ قَصِيدَةٍ أوردَهَا الشُّكْرِيُّ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ

مَطْلَعًا:

عَادَلَهُ مِنْ كَثْرَةِ الطَّرَبِ فَعَيْنُهُ بِالْذُّمُوعِ تَنْسَكِبُ

كُوفِيَّةٌ نَازِحٌ الْبَيْتِ

(٤) النِّهَايَةُ (٢/٤٩٠).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «وَجَرُّهَا».

قَرِيءَ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿[فَسَأَلَتْ] أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَقَلِيلًا وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَكَثِيرًا» وَفِي بَعْضِ النُّسخِ «فَبِقَدَرِهِ»^(٢)، هَكَذَا الرَّوَايَةُ بِالنَّصْبِ، وَهُوَ صَحِيحٌ. وَتَقْدِيرُهُ - فِي الْعَرَبِيَّةِ - إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَيَكُونُ الْمَأْخُوذُ قَلِيلًا، وَإِنْ كَانَ النَّصِيبُ كَثِيرًا فَيَكُونُ الْمَأْخُوذُ كَثِيرًا. وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «فَقَلِيلٌ... فَكَثِيرٌ» بِالرَّفْعِ فِي التَّوَانِي عَلَى إِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ كَانَ النَّصِيبُ قَلِيلًا فَالْمَأْخُوذُ قَلِيلٌ فِي الشُّفْعَةِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا^(٣) فَالْمَأْخُوذُ كَثِيرٌ.

- وَ[قَوْلُهُ]: «فَتَشَاخُؤًا»: تَفَاعَلُوا، مِنْ الشَّخَّ.

- (١) سورة الرعد، الآية: ١٧. فَتَحَّ الدَّالُّ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَجَزَمُهَا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَسَنِ، وَالْمَطْوَعِيِّ، وَالْأَشْهَبِ، وَالْعُقَيْلِيِّ، وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ. يُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْجَوِيزُ (٨/١٥٥)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (٤/٣٢١)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٩/٥٠٩)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٥/٣٨١).
- (٢) كَذَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى.
- (٣) فِي الْأَصْلِ: «كَثِيرٌ».

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَوْلَى مِنْ تَمَثِيلِ النَّحَاةِ بِقَوْلِهِ: «النَّاسُ مَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ» لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي مَثَّلَ بِهِ النَّحَاةُ قَالَ عَنْهُ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ»: «لَيْسَ بِحَدِيثٍ، وَقَوْلُ النَّحْوِيِّينَ إِنَّهُ حَدِيثٌ غَلَطٌ». أَقُولُ: وَرَدَّ فِي شَرْحِ الْمَفْصَلِ (٢/٩٧)، وَشَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّاطِمِ (٥٥)، وَشَرْحِ الْكَافِيَةِ لِلرُّضِيِّ (١٢٥٢)، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ (١/٢٦١)، وَشَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (١/٢٤٢)... وَغَيْرِهَا. أَمَّا أَمَامُ النَّحَاةِ سَبِيوِيهِ فَقَدْ أوردَهُ فِي كِتَابِهِ (١/٢٥٨)، عَلَى أَنَّهُ قَوْلٌ مَأْتُورٌ، قَالَ - قَبْلَ إيرادِهِ -: «مِنْ ذَلِكَ «قَوْلُكَ»، وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَيْضًا، وَرواهُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ مَالِكٍ فِي كِتَابِهِ شِوَاهِدِ التَّوَضِيحِ وَالتَّصْحِيحِ (٧١): «الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِعَمَلِهِ...».

- وَقَوْلُهُ: «فَسَلَّمَ [بَعْضُ]»^(١) مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ [بِالدَّفْعِ لِلْبَائِعِ]، هَكَذَا «بِالدَّفْعِ لِلْبَائِعِ»، وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الصَّوَابُ: / لِلْمُشْتَرِي^(٢)، وَلَا وَجْهَ لِذِكْرِ الْبَائِعِ هَهُنَا إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ الْمُشْتَرِي؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: بَعْتُ بِمَعْنَى اشْتَرَيْتُ^(٣).
- وَقَوْلُهُ: «شُرَكَاءُوهُ غَيْبٌ» [وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ «وَشُرَكَاءُوهُ غَيْبٌ» وَفِي بَعْضِهَا: «غَيْبٌ» وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَقْدَمُوا»: مَفْتُوحِ الدَّالِ لَا غَيْرُ.

- وَقَوْلُهُ: «[فَسَلَّمَ بَعْضُ] مَنْ لَهُ فِيهَا الشُّفْعَةُ». بِالرَّفْعِ الرَّوَايَةُ، وَمَفْعُولُ «سَلَّمَ» مَحذُوفٌ لِلْعِلْمِ [بِهِ] أَرَادَ بِهِ: سَلَّمَ حِصَّتَهُ أَوْ نَصِيبَهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَالْعَرَبُ تَحْذِفُ الْمَفْعُولَ اخْتِصَارًا، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي حَذْفِهِ إِشْكَالٌ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ^(٤):

حَتَّى لِحِقْنَا بِهِمْ تَعْدِي فَوَارِسْنَا^(٥) كَأَنَّا رُعْنُ فُفٍّ يَزِفُّ الْآلَا

أَي: تَعْدِي فَوَارِسْنَا الْخَيْلَ.

-
- (١) ساقط من الأصل .
(٢) ذكر الدكتور بشار معروف في هامش تحقيقه للموطأ رواية يحيى تعليقاً في بعض نسخ الموطأ بهذا المعنى .
(٣) تقدم مثل هذا وأنه من الأضداد .
(٤) هو النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ، قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، دِيوانه (١٠٦)، والشَّاهِدُ فِي الْمَعَانِي الْكَبِيرِ (٨٨٣)، وَأَمَالِي الْفَالِي (٢/٢٨٨)، وَاللَّالِي (٨٥٠)، وَالْمُحْتَسَبُ (٢/٢٧)، وَالْخِصَائِصُ (١/١٣٤)، وَالِاقْتِضَابُ لِابْنِ السَّيِّدِ (٣/٣٠)، وَالْإِنْصَافُ (١٥٨).
(٥) فِي الْأَصْلِ: «فَرَسْنَا».

[مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ]

- [قَوْلُهُ: «وَلَا شُفْعَةَ فِي بَيْتِرٍ وَلَا فِي فَحْلِ النَّخْلِ»] [٤]. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١):
 فِي [حُكْمِ] (٢) عُمَانَ «وَلَا شُفْعَةَ فِي بَيْتِرٍ وَلَا فِي فَحْلِ النَّخْلِ» وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْبَيْتِرُ
 بَيْنَ نَفَرٍ، وَلِكُلِّ نَفَرٍ مِنْهُمْ حَائِطٌ عَلَى حَدَّةٍ، وَكُلُّهُمْ يَسْقِي حَائِطَهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِرِ،
 فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي السَّقْيِ مِنْهَا، وَلَا شَرِكَةَ بَيْنَهُمْ فِي النَّخْلِ، فَمَنْ بَاعَ حَائِطَهُ فَلَيْسَ
 لِشُرَكَائِهِ فِي الْبَيْتِرِ شُفْعَةٌ فِي الْحَائِطِ بِسَبَبِ شَرِكَتِهِمْ فِي الْبَيْتِرِ، وَكَذَلِكَ فَحْلُ
 النَّخْلِ يَكُونُ لِرَجُلٍ فِي حَائِطِ رَجُلٍ لَا شِرْكَ لَهُ مَعَهُ إِلَّا ذَلِكَ الْفَحْلُ فَإِنَّهُ إِنْ بَاعَ
 صَاحِبُ الْحَائِطِ حَائِطَهُ فَلَا شُفْعَةَ لِصَاحِبِ الْفَحْلِ مِنْ أَجْلِ فَحْلِهِ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ
 قُتَيْبَةَ (٣): مَا قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٤) خَارِجٌ عَنِ التَّمَّاسِ الْحَيْلِ وَطَلَبَ الْمَخْرَجِ، وَلَوْ أَرَادَ
 عُمَانٌ مَا تَأَوَّلَ أَبُو عُبَيْدٍ لَقَالَ: لَا شُفْعَةَ فِي بَيْتِرٍ (٥) وَلَا فِي فَحْلِ، إِنَّمَا كَانَ يَخْتَّاجُ إِلَى
 مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ مِنَ الْحَيْلَةِ فِي التَّمَّاسِ الْمَخْرَجِ لَوْ كَانَ لَفُظَ الْحَدِيثِ يَخَالَفُ
 مَذَاهِبَ الْفُقَهَاءِ، إِنَّمَا الْحَدِيثُ مُسْتَعْنٍ بِظَاهِرِهِ عَنْ تَأْوِيلِ، إِنَّمَا أَرَادَ الْبَيْتِرُ تَكُونُ
 بَيْنَ قَوْمٍ فَيَبِيعَ أَحَدُهُمْ نَصِيبَهُ مِنْهُ، أَنَّهُ لَا شُفْعَةَ فِيهِ لِشُرَكَائِهِ. وَكَذَلِكَ الْفَحْلُ،
 وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَخْتَمِلَانِ الْقَسْمَ، وَكُلُّ مَا لَمْ يَخْتَمِلِ الْقَسْمَ فَهَذَا حُكْمُهُ.
 قَالَ (ش): ذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ إِلَى أَنْ [مَعْنَى] «فِي» مَعْنَى الْبَاءِ تَقُولُ: زَيْدٌ

(١) غريب الحديث (٤/٤١٩، ٤٢٠).

(٢) في الأصل: «في مولى».

(٣) إصلاح غلط أبي عبيد (١١٠).

(٤) في الأصل: «أبو عبيده» وهو خطأ.

(٥) في إصلاح غلط أبي عبيد: «بَيْتِر».

بالكُوفَةِ وَفِي الكُوفَةِ ، وَأُنشِدَ يَعْقُوبُ :

وَحَضَخَصَ فِينَا البَحْرَ حَتَّى قَطَعْتُهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ غَمَارٍ وَمِنْ وَحَلٍ

أَرَادَ : وَحَضَخَصَ بِنَا . وَإِنَّمَا يُقَالُ : فُلَانٌ بَصِيرٌ بِكَذَا ، وَقَدْ جَاءَ مَا تَأَوَّلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ
مَنْصُوبًا عَنْ عُثْمَانَ فِي رِوَايَةِ أَبَانَ ^(١) ابْنُهُ عَنْهُ حَرْفًا بِحَرْفٍ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ
يَقُولُ : إِنَّمَا يُقَالُ : فَحَالُ النَّخْلِ ، وَلَا يُقَالُ : فَحَلٌ [إِلَّا] لِلْحَيَوَانِ لَا غَيْرُ ^(٢) . وَمَا
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ هُوَ الْأَكْثَرُ وَالْأَشْهُرُ ، وَفَحَلٌ [فِي النَّخْلِ] قَلِيلٌ أَنْشُدَ يَعْقُوبُ ^(٣) :

تَأَبَّرِي يَا خَيْرَةَ الفَسِيلِ

تَأَبَّرِي مِنْ حَنْدٍ فَشُولِي

(١) سبق ذكر أبان بن عثمان - رضي الله عنهما - .

(٢) سبق ذكر ذلك في كتاب البيوع (باب ما جاء في ثمر النخل).

(٣) إصلاح المنطق (٨١) ، وتهذيبه (٢١٢) ، وترتيبه «المشوف المعلم» (٢١٧) ، وشرح أبياته
(٧٨) ، في تهذيب الإصحاح : «قال أبو محمد الأعرابي : كانت لأحيحة نخلة مبخاراً أطلعت
بعْدَ ذَهَابِ الفُحَالِ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُؤَبِّرُهَا بِهِ ، حَتَّى أَتَى بَلْدًا يُقَالُ لَهُ : حَنْدٌ فَجَاءَ بِشَيْءٍ أَلْفَحَ بِهِ
نَخْلَتَهُ ، فَقَالَ هَذَا . وَهَذَا أَجُودٌ مِنْ قَوْلِ الفَيْرُوزِ أِبَادِي : يَصِفُ النَّخْلَ بِأَنَّهُ بِحَدَاءٍ ، وَأَنَّهُ يَتَأَبَّرُ
مِنْهَا دُونَ أَنْ يُؤَبَّرَ .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : «حَنْدٌ» الْمَذْكُورَةُ فِي الْآيَاتِ مَعْرُوفَةٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَى
الْيَوْمِ عَلَى الطَّرِيقِ السَّرِيعِ الْمُتَّجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - وَهِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَقْرَبُ
وَقَدْ ذَكَرَهَا الْبَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِهِ (٤٧١) ، وَيَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣١٠/٢) ،
وَالْفَيْرُوزِ أِبَادِي فِي الْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ (١٢٢) ، وَقَالَ : «قَرِيئَةٌ لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجُلَّاحِ مِنْ أَعْرَاضِ
الْمَدِينَةِ فِيهَا نَخْلٌ . . . » وَأُنشِدُوا جَمِيعًا آيَاتِ أَحِيحَةَ هَذِهِ . وَهِيَ فِي دِيْوَانِهِ (٨١) وَمَعْنَى
«شُولِي» ؛ أَي : ارْتَفَعِي وَطُولِي .

إِذْ ظَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا فِي طَرِيقِ صَلَاحِ الْقَسَمِ فِيهَا»]. يُقَالُ: صَلَحَ وَصَلَحَ بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتَحَهَا وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ، وَيُرْوَى/ : «فِيهِ» و«فِيهَا» وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ. وَالطَّرِيقُ يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ^(١).

- [وَقَوْلُهُ]: «عَرَصَةِ الدَّارِ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ لَا غَيْرُ، وَسُمِّيَتْ عَرَصَةً؛ لِأَنَّ الصَّبِيَانَ يُعَرِّصُونَ فِيهَا، أَيْ: يَلْعَبُونَ.

- [وَقَوْلُهُ]: «الغَلَّةُ» مَفْتُوحُ الْعَيْنِ لَا غَيْرُ.

- [وَقَوْلُهُ]: «إِلَى يَوْمٍ يَنْبَتُ . . .» يَجُوزُ «يَوْمٌ» بِالنَّصْبِ [وَيَوْمٌ] بِالخَفْضِ.

- [وَقَوْلُهُ]: «العِمَارَةُ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَلَا تُفْتَحُ.

(١) المذکر والمؤنث للفرء (٨٧)، والمذکر والمؤنث لابن الأنباري (٣٤١). قال الفرء: «يؤنثه أهل الحجاز، ويذكره أهل نجد، والتذكير فيه أكثر من التأنيث وأجود، وبذلك نزل القرآن، قال تعالى: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف] فَذَكَرَ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿فَأَضْرَبَ لَهمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [طه: ٧٧] قَالَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ: قَوْمٌ يُؤنثُونَ فَيَقُولُونَ: الطَّرِيقُ الوَسْطَى وَالطَّرِيقُ القَرِيبَةُ وَالنَّعِيدَةُ . . . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ: لَمْ نَسْمَعْ تَأْنِيثَ الطَّرِيقِ إِلَّا فِي قولِ ابْنِ قَيْسِ الرَّقِيبَاتِ [ديوانه: ٨٢، ٨٣]:

إِذَا مِتُّ لَمْ يُوصَلْ صَدِيقٌ وَلَمْ تَقُمْ	طَرِيقٌ إِلَى المَعْرُوفِ أَنْتَ مَنَارُهَا
تَقَدَّثَ بِهَا الشُّهْبَاءُ نَحَوَ ابْنِ جَعْفَرٍ	سَوَاءٌ عَلَيْنَا لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا
وَوَاللهُ لَوْلَا أَنْ تَرَوَزَ ابْنُ جَعْفَرٍ	لَكَانَ قَلِيلًا فِي دِمَشقَ قَرَارُهَا

يُرَاجِعُ: المَذَكَّرَ وَالْمُؤنَّثَ لِأبي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (١٤٧)، وَفِيهِ: «رَبِّمَا قَالَ الحِجَازِيُّ: طَرِيقٌ قَرِيبَةٌ وَبَعِيدَةٌ».

وَمِنْ (كِتَابِ الْأَقْضِيَّةِ) (١)

[التَّرْغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ]

- [قَوْلُهُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»] [١]. ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِعِلْمِهِ فِي أَبِي سُفْيَانَ حِينَ اشْتَكَّتْ هِنْدَ بِمَسْكَاتِهِ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ». مَجَازُهُ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ عَلَى جِهَةِ التَّوَاضُعِ، أَي: يُدْرِكُنِي مَا يُدْرِكُكُمْ حَتَّى يُؤَيِّدَنِي اللَّهُ بِالْوَحْيِ الْمُنَزَّلِ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي اللِّسَانِ فِي تَقْلِيلِ الشَّيْءِ وَتَحْقِيرِهِ، إِذَا عَلَى التَّوَاضُعِ أَوْ الدَّمِّ، فَأَمَّا الدَّمُّ فَقَوْلُكَ لِلرَّجُلِ: سَمِعْتَهُ يَتَّصِفُ بِالكَرَمِ - إِنَّمَا وَهَبْتَ دِرْهَمًا. وَأَمَّا التَّوَاضُعُ فَكَالْحَدِيثِ، وَكَقَوْلِهِ [تَعَالَى]: (٢) ﴿قُلْ [إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ] مِثْلُكُمْ﴾. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي رَدِّ الشَّيْءِ إِلَى حَقِيقَتِهِ، وَذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَ قَوْمًا يَصِفُونَ شَخْصًا بِالكَرَمِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْعِلْمِ، فَيَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ شُجَاعٌ، أَي: هَذِهِ صِفَتُهُ الْحَقِيقِيَّةُ الْمَعْلُومَةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدَهُ﴾ وَذَكَرَ الْكُوفِيُّونَ أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى التَّقْيِ فِي قَوْلِهِ (٤):

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٧١٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الرَّهْرِيُّ (٤٥٩)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٨٤)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ (٢٧١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ (٥١-٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٢)، وَالْمُنْتَقَى (١٨٢/٥)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٨٦٩)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١٩٧/٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٣٨٣/٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ»، سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ١١٠، وَأَنْشَدَ الْيَرْبُوعِيُّ فِي «الْإِتِّصَابِ» لِلْمُعْتَبِرَةِ بْنِ حَبَاءٍ:
وَإِنَّمَا أَنَا إِنْسَانٌ أَعِيشُ كَمَا عَاشَتْ رِجَالٌ وَعَاشَتْ قَبْلَهَا أُمَّمٌ

(٣) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ١٧١.

(٤) هُوَ الْفَرَزْدَقُ هَمَامُ بْنُ غَالِبٍ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ فِي دِيْوَانِهِ (الصَّوَابِي) (٧١١/٢ - ٧١٤، ١٥٢-١٥٤) (دَارُ صَادِرٍ) وَالتَّقَائِصُ (١/١٢٦-١٢٨)، وَسَبَبُ قَوْلِهِ الْقَصِيدَةُ أَنَّهُ قِيدَ نَفْسِهِ =

أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي

- و[قوله]: «الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ» [مَعْنَى الْحَنِّ: أَفْطَنُ وَأَحْدَقُ، وَاللَّحْنُ - بِفَتْحِ الْحَاءِ - الْحِدْقُ وَالْفِطْنَةُ، وَرَبَّمَا أَسْكَنُوا الْحَاءَ، يُقَالُ: لَحَنَ يَلْحَنُ فَهُوَ لَحِينٌ، وَفِي الْخَطَأِ: لَحَنَ يَلْحَنُ فَهُوَ لَاحِنٌ، وَالْمَصْدَرُ لَحْنٌ، وَرَبَّمَا فَتَحَوْهَا. وَيُقَالُ: فَلَانٌ أَلْحَنُ مِنْ فَلَانٍ فَيُحْتَمَلُ وَجْهَيْنِ؛ الْخَطَأُ وَالْحِدْقُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ (١): أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ ابْنِ أَخِيهِ فَقِيلَ: ظَرِيفٌ عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ، أَيُّ: يُخْطِئُ فَقَالَ: هُوَ أَظْرَفُ

= وحلف لا يُفْكُ قَيْدَهُ حَتَّى يَجْمَعَ الْقُرْآنَ، فَاسْتَكَى إِلَيْهِ نِسَاءَ مُجَاشِعٍ وَأَخْبَرُوهُ فَخَشَّ جَرِيرَ بِيهِنَ، وَاسْتَهَزَأَ بِهِ، وَقُلْنَ: لِحَيْتَ شَاعِرِ قَوْمٍ، فَفَضَّ قَيْدَهُ وَقَالَ:

أَسِيرًا يُدَانِي خَطْوُهُ حَلَقُ الْحِجْلِ	أَلَا اسْتَهَزَأَتْ مِنِّي خُلَيْدَةُ أَنْ رَأَتْ
إِلَى النَّارِ قَالَتْ لِي مَقَالَةٌ ذِي عَقْلِ	وَلَوْ عَلِمْتَ أَنَّ الْوِثَاقَ أَشَدُّهُ
سَعَيْتُ وَأَوْضَعْتُ الْمَطْيَةَ لِلْجَهْلِ	لَعَمْرِي لَيْتَ قَيْدْتُ نَفْسِي لَطَالَمَا
إِذَا بَرَقَتْ إِلَّا شَدَدْتُ لَهَا رَحْلِي	ثَلَاثِينَ عَامًا لَا أَرَى مِنْ عِمَايَةِ
زُرُودَ فَنَسَامَاتِ الشَّقِيقِ إِلَى الرَّمْلِ	أَتَيْتِي أَحَادِيثُ الْبَعِيثِ وَدُونَهُ
شُغِلْتُ عَنِ الرَّامِي الْكِنَانَةَ بِالنَّبْلِ	فَقُلْتُ أَظُنُّ ابْنَ الْخَبِيثَةِ أَتَيْتِي
فَمَا بِي عَنْ أَحْسَابِ قَوْمِي مِنْ شُغْلِ	فَإِنْ يَكُ قَيْدِي كَانَ نَذْرًا نَذْرَتُهُ
يُدَافِعُ الْبَيْتِ	أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا

هَكَذَا رِوَايَةُ الدَّبَّانِ لِلشَّاهِدِ، وَأُورَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ فِي كَثِيرٍ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، ذَكَرَتْ بَعْضُهَا فِي تَخْرِيجِ هَذَا الْبَيْتِ فِي هَامِشِ التَّخْمِيرِ شَرْحَ الْمُفْصَلِ لِمَصْدَرِ الْأَفْضَلِ الْخَوَارِزْمِيِّ (١/٣٠٣). وَيُرَاجَعُ: الْمُحْتَسَبُ (٢/١٥٩)، وَدَلَائِلُ الْإِعْجَازِ (٣٢٨)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ التَّلْخِيسِ (١/٧٩)، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٢/٩٦٥، ٨/٥٦)، وَالْجَنَى الدَّانِي (٢٩٧)، وَالْمُغْنَى (٣٤٢)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِهِ (٣٤٥)، وَشَرْحُ أَبِي أَيَّاتِهِ (٥/٢٤٨، ٢٥٦).

(١) حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ فِي التَّهَابَةِ (٤/٢٤٢).

لَهُ، ذَهَبَ إِلَى الْفِطْنَةِ وَالْحِذْقِ .

و«لَعَلَّ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَتْ بِرَجَاءٍ وَلَا طَمَعٍ؛ لِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِذَلِكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنَّمَا هُوَ لِأَمْرٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ وَأَنْ لَا يَقَعَ، هَذَا بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ مِنَ الْأَمِيرِ جَفْوَةً، فَيَقُولُ لَهُ الْآخَرُ: لَعَلَّهُ قَدِ اتَّصَلَ بِكَ أَمْرٌ كَرِهَهُ . فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْمُمَكِّنِ أَنْ يَكُونَ الْمُبْطِلُ مِنْكُمْ مَا أَعْلَمَ بِمَقَاطِعِ الْكَلَامِ مِنَ الْمُحِقِّ، وَدُخُولِ «أَنَّ» فِي خَبَرِهَا قَلَّ مَا يَأْتِي إِلَّا فِي الشَّعْرِ تَشْبِيهًا بِ«عَسَى» وَقَدْ نَقَدَّم .
- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» . وَهَذَا عَلَى الْمِثَالِ، لَمَّا كَانَ ذَلِكَ يُؤَدِّيهِ إِلَى النَّارِ [صَارَ كَأَنَّهُ نَارٌ] وَمِثْلُهُ^(١): «إِنَّمَا يَجْرُجُرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» .

[الشَّهَادَاتِ]

- قَوْلُهُ: «لَأَمْرٍ مَا لَهُ رَأْسٌ وَلَا ذَنْبٌ» [٤] . أَي: أَمْرٌ لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَرْعَ؛ شَبَّهَ الْأَصْلَ بِالرَّأْسِ وَالْفَرْعَ بِالذَّنْبِ، وَإِذَا نُفِيَ عَنِ الشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ وَفَرْعٌ فَقَدْ نُفِيَ أَنْ تَكُونَ لَهُ عَنْهُ حَقِيقَةٌ وَتَبَاتٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ شَبَّهَ التَّوْحِيدَ بِشَجَرَةٍ لَهَا أَصْلٌ، وَشَبَّهَ الشِّرْكَ بِشَجَرَةٍ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ وَلَا فَرْعٌ / فَقَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ . . .﴾ يُرِيدُ: النَّخْلَةَ^(٣)، وَالشَّجَرَةَ الْخَيْثِيَّةَ:

(١) الحديث في غريب أبي عبيد (١/٢٥٣)، بسنده في الهامش وأخرجه البخاري، ومسلم، وابن ماجه، والإمام أحمد . . . قال أبو عبيد: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَلْفَظُهُ هُنَاكَ: «وَفِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنْاءٍ مِنْ فِضَّةٍ إِنَّمَا يَجْرُجُرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» .

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٤ .

(٣) قال الشَّهَيْلِيُّ فِي التَّعْرِيفِ وَالْأَعْلَامِ (٨٥): «هِيَ النَّخْلَةُ، وَلَا يَصِحُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مَا رَوَى عَنْ =

الكُشُوتًا^(١) وَيُخْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: إِنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ إِمَامٌ فَيَتَّبِعُ أَمْرَهُ وَيُقْتَدَى بِهِ؛ لِأَنَّ
الإِمَامَ وَالرَّجُلَ الْمَتَّبُوعَ يُجْعَلُ كَالرَّأْسِ، وَيُجْعَلُ الْمَتَّبُوعِينَ لَهُ كَالذَّنَبِ، وَهُوَ
مَشْهُورٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يُؤَسِّرُ رَجُلٌ...» [مَعْنَى يُؤَسِّرُ: يُحْبَسُ، أَصْلُ الْأَسْرِ: شَدُّ
الشَّيْءِ وَإِحْكَامُهُ، يُقَالُ: مَا أَحْسَنَ مَا أَسَرَ قَتْبَهُ، أَي: شَدَّهُ وَأَحْكَمَهُ، وَاسْمُ الْقَدِّ
الَّذِي يُشَدُّ بِهِ: الْإِسَارُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَخِيذِ: أَسِيرٌ؛ لِأَنَّكُمْ كَانُوا يُشَدُّونَهُ بِالْإِسَارِ،
ثُمَّ اتَّبَعَ فِيهِ فَسُمِّيَ كُلُّ مُعْتَقَلٍ أَسِيرًا، وَإِنْ لَمْ يُشَدَّ بِإِسَارٍ، وَمِنْهُ قِيلَ لِقَبِيلَةِ الرَّجُلِ:
أُسْرَةٌ؛ لِأَنَّهُ يَعْتَصِمُ بِهِمْ وَيَجْتَمِعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾.

= علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنها جوزة الهند لما صح فيه عن النبي ﷺ من حديث ابن
عمر «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا تَسْقُطُ وَرَقُهَا هِيَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ خَبْرُونِي مَا هِيَ؟ ثُمَّ قَالَ: هِيَ
النَّخْلَةُ» خَرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ وَغَيْرِهِ، إِلَّا يَحْتَمِلُ فَإِنَّهُ أَسْقَطَهُ مِنْ
رِوَايَتِهِ وَخَرَجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ». يُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٣/٢٠٥)، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ،
وَزَادُ الْمَسِيرِ (٤/٣٥٨)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٥/٤٢١)، وَالِدْرُ الْمَشْهُورُ
(٥/٢٥)، الْحَدِيثُ الَّذِي عَزَاهُ السَّهَيْلِيُّ إِلَى «الْمَوْطَأِ» مَوْجُودٌ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ
(٣٣٨)، «بَابُ التَّوَادِرِ» وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ...
(١) الكُشُوتُ: هِيَ شَجَرَةٌ لَا وَرَقَ لَهَا وَلَا عُرُوقَ فِي الْأَرْضِ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ
(كَشَتْ) (١/١٩١):

هُوَ الْكُشُوتُ فَلَا أَصْلَ وَلَا وَرَقَ وَلَا نَسِيمٍ وَلَا ظِلَّ وَلَا ثَمَرَ
وقيل: هي الحنظلة، وقيل: شجرة الثوم. وأخرجه الطبري عن ابن عباس - رضي الله
عنهما - أنه قال: «هَذَا مِثْلُ ضَرْبِ اللَّهِ، وَلَمْ تُخْلَقْ هَذِهِ الشَّجَرَةُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ».
(٢) سورة الدهر (الإنسان)، الآية: ٢٨.

- وَفِي قَوْلِ عُمَرَ: «أَوْ قَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ»^(١) دَلِيلٌ^(٢) عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ الشَّهَادَةَ فِي الحَوْدَبِ أَوَّلُ شَهَادَةِ زُورٍ شَهَدَ بِهَا فِي الإِسْلَامِ، والحَوْدَبُ^(٣): اسْمُ مَاءٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ.

[القَضَاءُ فِي شَهَادَةِ المَحْدُودِ]

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يُجْلَدُ الحَدَّ ثُمَّ تَابَ وَأَصْلَحَ» [٤]. كَذَا الرُّوَايَةُ، وَكَانَ الوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: ثُمَّ يَتُوبُ وَيُصْلِحُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «هُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ» [٢]. وَكَانَ الوَجْهُ: مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ؛ لِئَلَّا يَحُولُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالمَوْصُولِ بِمَا لَيْسَ مِنْهَا، وَلِئِنَّهُ كَلَامٌ فِيهِ تَسَامُحٌ. وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ العَرَبَ رَبَّمَا عَطَفَتِ المَاضِيَّ عَلَى المُسْتَقْبَلِ، وَالمُسْتَقْبَلُ عَلَى المَاضِي، وَعَلَى هَذَا تَأْوِيلُ النُّحَوِيِّينَ^(٤) قَوْلَ العَرَبِ: «سِرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا» بِالرَّفْعِ، وَأَنَّ المَعْنَى: سِرْتُ فَدَخَلْتُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ بِالرَّفْعِ أَنَّ المَعْنَى: فَقَالَ الرَّسُولُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى]^(٦): ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فِي بَعْضِ الأَقْوَالِ. وَقَدْ تَعَطَّفَ العَرَبُ الفِعْلَ المَاضِيَّ

(١) فِي المَوْطَأَ: «أَوْ قَدْ كَانَ».

(٢) فِي الأَصْلِ: «لَيْلِي».

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى ذِكْرِهِ فِي كُتُبِ المَوَاضِعِ.

(٤) فِي الأَصْلِ: «النُّحَوِيُّونَ».

(٥) سُورَةُ البَقَرَةِ، الآيَةُ: ٢١٤، وَقِرَاءَةُ الرَّفْعِ لِنَافِعٍ. قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (١١٨): «وَقَدْ

كَانَ الكَسَائِيُّ يَقْرؤها - دَهْرًا رَفْعًا -، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النُّصْبِ، هُنْدِهِ رِوَايَةُ الفَرَّاءِ، أَخْبَرْنَا بِذَلِكَ

مُحَمَّدُ بْنُ الجَهْمِ عَنِ الفَرَّاءِ عَنْهُ».

(٦) سُورَةُ الحَجِّ، الآيَةُ: ٢٥.

عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ
وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَبُوا اللَّهَ قَرَضًا حَسَنًا﴾ وَعَطَفُوا اسْمَ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ
فِي قَوْلِهِ: (٢)

بَاتَ يُغَشِّيَهَا بِعَضْبٍ بَاتِرٍ
يَقْصُدُ فِي أَسْوَقِهَا (٣) وَجَائِرٍ
وَعَطَفُوا الْفِعْلَ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ: (٤)
* . . . وَتَوَكَّافُ وَتَنْهَمِلَانِ *

[الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ نَكَلَ وَأَبَى أَنْ يَخْلِفَ» [٧]. يُقَالُ: نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ يَنْكُلُ
بِالْفَتْحِ فِي الْمَاضِي وَالضَّمِّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى قَوْمٌ أَنَّهُ
يُقَالُ: نَكَلَ يَنْكُلُ بِالْكَسْرِ فِي الْمَاضِي وَالْفَتْحِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَذَلِكَ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ يَجْعَلُونَهُ مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ (٥).

- (١) سورة الحديد، الآية: ١٨ .
(٢) هَذَا الْبَيْتَانِ مِنَ الرَّجْزِ أَنْشَدَهُمَا الْفَرَّاءُ فِي الْمَعَانِي (١/٢١٣، ٢/١٩٨)، وَأَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ فِي كِتَابِ الشُّعْرِ (٤٢٧)، وَابْنُ السَّجَرِيِّ فِي الْأَمَالِيِّ (٢/١٦٧)، وَالْبَغْدَادِيُّ فِي
الْخَزَائِنَةِ (٢/٣٤٧).
(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَسْوَقِهَا» .
(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ. وَسَيَأْتِي فِي التَّعْلِيقَاتِ الْمُحَلَّقَةِ بِالْكِتَابِ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ .
(٥) يُرَاجِعْ: تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ (٦٥).

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ الْعَبْدَ [إِذَا جَاءَ بِشَاهِدٍ]». مِثْلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَإِنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ وَلَا يُجِيزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ بِحُكْمِهِ أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ، وَالْكُوفِيُّونَ يُجِيزُونَ فِيهِ الْإِبْتِدَاءَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّ زَنَا وَأَحْصَنَ» الرَّوَايَةُ: بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ، وَيَجُوزُ ضَمُّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرُ الصَّادِ، وَقُرِئَ: [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾، ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ وَقَرَأُوا [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ [وَأ] ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ / .
- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا أَقْرَبَ بِهَذَا فَلْيُقْرِرْ» [يَجُوزُ: فَلْيُقْرِرْ وَفَلْيُقْرِرْ].

[مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَانِ]

- قَوْلُهُ: «أَوْ يُحْبَبُوا» [٩]. أَي: يُعَلِّمُوا الْحَبَّ، وَهُوَ الْمَكْرُ، وَيُقَالُ لِلنَّمَامِ وَالْمُفْسِدِ بَيْنَ النَّاسِ: مُحَبَّبٌ، وَكَانَتْ الْأُمُورِيَّةُ تَلَقَّبُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حُبِّيًّا، يُرِيدُونَ أَنَّ لَهُ مَكْرًا وَدَهَاءً، وَكَذَلِكَ كَانُوا يُسَمُّونَ أَخَاهُ مُضْعَبًا فَكَانَا يُسَمِّيَانِ: الْحُبِّيَيْنِ (٤).

(١) سورة التوبة، الآية: ٦. وَلَعَلَّهَا فِي رَوَايَتِهِ: «وَإِنَّ الْعَبْدَ جَاءَ بِشَاهِدٍ» حَتَّى يَصِحَّ لَهُ أَنْ يَجْعَلَهَا مِثْلَ: ﴿وَإِنَّ أَحَدًا...﴾.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٥، والقراءة في السبعة (٢٣٠، ٢٣١)، وإعراب القراءات (١٣٢/١، ١٣٣). قال: «قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِرَوَايَةِ حِفْصٍ وَنَافِعٍ ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ بِالضَّمِّ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ».

(٣) سورة النساء، الآية: ٢٤. قال ابن خالويه في إعراب القراءات (١/١٣١): «قَرَأَ الْكَسَائِيُّ وَحْدَهُ كُلِّهَا فِي الْقُرْآنِ بِالْكَسْرِ إِلَّا هُنْدَهُ». وينظر: السبعة (٢٣٠).

(٤) يُرَاجِع: المزهري (٢/١٨٦)، وَيُقَالُ لِهَمَا «الْمُضْعَبَانِ» أَيْضًا، يَنْغَلِبُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ.

[مَا جَاءَ فِي الْحِنْتِ عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ]

- وَقَوْلُهُ: «تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [١٠]. مَعْنَى: «فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» فَلْيَنْزِلْ وَلْيَتَّخِذْ، تَقُولُ: تَبَوَّأْتُ الدَّارَ مَنْزِلًا: إِذَا نَزَلْتَهَا وَاتَّخَذْتَهَا مَسْكَنًا وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ يَعْنِي الْمَدِينَةَ وَخَصَّ مَنْبَرَهُ بِالذِّكْرِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ حَاثٍ آثِمًا (٢) مُتَوَعَّدًا تَنْوِيهَا بِمَنْبَرِهِ وَإِشَارَةً مِنْهُ إِلَى [أَنَّ] لِمَنْبَرِهِ مَزِيَّةً فِي ذَلِكَ عَلَى سَائِرِ الْمَنَابِرِ، وَهَذَا مِنْ (٣) بَابِ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٤): ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ﴾ وَمِنْ بَابِ [قَوْلِهِ تَعَالَى] (٥) ﴿سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ﴾.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلْقِ الرَّهْنِ]

- [قَوْلُهُ: لَا يَغْلِقُ الرَّهْنُ] [١٣]. غَلَقُ الرَّهْنِ فِي الْفِقْهِ مَا قَالَهُ مَالِكٌ، وَأَمَّا فِي اللُّغَةِ فَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَأْبَى الْمُرْتَهِنُ مِنْ رَدِّهِ عَلَى الرَّاهِنِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِيهِ فَضْلٌ عَلَى قِيَمَةِ الدَّيْنِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَأْبَى الرَّاهِنُ أَنْ يَفْكَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الرَّهْنَ أَنْقَصُ قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَغْلَقْتُ الْبَابَ. وَغَلَقَ الشَّيْءُ: إِذَا نَسِبَ، فَمِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ بَيِّنَةٌ

(١) سورة الحشر، الآية: ٩.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «آثِمٌ» مُتَوَعَّدٌ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَمْرٌ».

(٤) سورة البقرة، الآية: ٩٨.

(٥) سورة الحجر.

زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ (١):

وَفَارَقْتُكَ بِرَهْنٍ الْبَيْتِ

أَرَادَ أَنَّهَا: مَلَكَتْ قَلْبَهُ وَلَمْ تَصْرِفْهُ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ - هَهُنَا - لِلشَّرْطِ الَّذِي شَرَطَهُ
الْفُقَهَاءُ فِي الْعَلْقِ ذِكْرٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ دَارَةَ (٢):

أَجَارَتْنَا مَنْ يَجْتَمِعُ يَتَفَرَّقُ وَمَنْ يَكُ رَهْنًا لِلْحَوَادِثِ يَغْلِقُ
وَإِنَّمَا أَرَادَ تَعَدُّرَ تَخْلُصِهِ وَامْتِنَاعِ فَكَّهِ.

وَمِنَ الْمَعْنَى الثَّانِي: مَا حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ [فِي قَوْلِ الْعَرَبِ] (٣): «أَهْوَنُ مِنْ
فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِهِ» فَإِنَّ فُعَيْسًا رَهْنَتُهُ عَمَّتُهُ فِي حُزْمَةٍ بِقَلْبٍ وَأَبَتْ أَنْ تَفُكَّهُ وَقَالَتْ:
غَلَقَ الرَّهْنُ، وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: غَلَقَ الرَّهْنُ ضِيَاعُهُ فَلَا أَعْرِفُ ذَلِكَ مَحْكِيًّا عَنِ

(١) شرح ديوانه (٣٣)، والبيتُ بِتَمَامِهِ:

وَفَارَقْتُكَ بِرَهْنٍ لَا فِكَكَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى رَهْنُهَا غَلِقًا

(٢) هُوَ سَالِمُ بْنُ دَارَةَ الْعُطْفَانِيُّ شَاعِرٌ مُخَضَّرٌ لَهُ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ، يُرَاجَعُ: نَوَادِرِ
المخطوطات (المجموعة الثانية) (١٥٦، ١٥٧، ٢٦٣)، والأُمالي (٩٤، ١٢٣)، والشُّعراء
والشُّعراء (٤٠١، ٤٠٣)، والإصابة (٢٤٦/٣).

(٣) تَنَاقَلَتْ كُنُوبُ الْأَمْثَالِ وَالْأَدَبِ قَصَصًا مُخْتَلِفَةً لِهَذَا الْمَثَلِ، وَلَيْسَ فِيهَا مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. فِقِيلٌ: إِذْ
عَمَّتُهُ رَهْنَتُهُ بِصَاعِ بُرٍّ. وَقِيلَ: إِنَّهَا أَدْخَلَتْ كَلْبًا فِي دَارِهَا وَأَخْرَجَتْ فُعَيْسًا خَارِجَ الدَّارِ فِي
الْبُرْدِ وَالْمَطَرِ حَتَّى مَاتَ. وَقِيلَ: إِنَّهَا أَدْخَلَتْ عَنزًا لَهَا وَأَخْرَجَتْهُ. وَقِيلَ: إِنَّ سَبَبَ ذَلِكَ أَنَّهَا
لَمْ تَكُنْ عَلَى وِفَاقٍ مَعَ الْإِدِيهِ (أُخُوهَا) فَمَاتَ وَتَرَكَهُ صَغِيرًا. . . وَلِصُّطِ اسْمِهِ وَالْفَوَائِدِ الْمَذْكُورَةِ
حَوْلَ الْمَثَلِ يُرَاجَعُ: الْفَاخِرُ (٣٣)، الدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (٤٣٢/٢)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٣٧٣/٢)،
وَكِتَابُ أَفْعَلِ (٨٠)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٤٠٧/٢)، وَالْمُسْتَقْبَصِي (٤٤٧/١)، وَتَمَثَالُ الْأَمْثَالِ
(٣٥٥)، وَهُوَ فِي ثَمَارِ الْقُلُوبِ (١٣٨)، وَالصُّحَّاحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَعَس).

إِمَامٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، وَالرَّوَايَةَ: «لَا يَغْلِقُ الرَّهْنُ» بَرَفَعِ الْقَافِ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ وَمَعْنَاهُ النَّهْيُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ ﴿٧٩﴾ [و] ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ (٢) وَيُقَالُ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ وَأَرْهَنْتُهُ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَرْهَنْتُهُ وَقَالَ: لَا يُقَالُ: أَرْهَنْتُ إِلَّا بِمَعْنَى: أَسْلَفْتُ، وَبِمَعْنَى: أَذَقْتُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ - ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ -: (٣)

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظْفِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرْهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ: إِتَمَّا الرَّوَايَةُ: «نَجَوْتُ وَأَرْهَنْتُهُمْ» كَمَا يُقَالُ: وَبِيتِ إِلَيْهِ وَأَصْلُ عَيْنُهُ، يُرِيدُ: إِنَّهُ فَعَلَ مُضَارِعٌ مَبْنِيٌّ عَلَى مُبْتَدَأٍ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: نَجَوْتُ وَأَنَا أَرْهَنْتُهُمْ، أَيْ: نَجَوْتُ وَهَذَا حَالِي، وَأَنْشَدَ غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ - لِدُكَيْنٍ -: (٤)

(١) سورة الواقعة .

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣ .

(٣) اللسان (هون) وبعده هناك :

غَرِيْبًا مُقِيْمًا بِدَارِ الْهَوَا نَ أَهْوَيْتُ عَلَيَّ بِهَا هَالِكًا
وَأَحْضَرْتُ عِنْدِي عَلَيْهِ الشُّدَّ هُوْدٌ إِنْ عَاذِرَا لِي وَإِنْ تَارِكَا
وَقَدْ شَهِدَ النَّاسُ عِنْدَ الْإِمَامِ سَامِ أَنِّي عَدُوٌّ لِأَعْدَائِكَا

جَاءَ فِي اللِّسَانِ: قَالَ هَمَّامٌ بِنُ مَرَّةً، وَهُوَ فِي «الصُّحُوحِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَرُجِعَ فِي تَخْرِيجِ الْبَيْتِ زِيَادَةَ عَلَى مَا مَرَّفَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ: الْأَفْعَالُ لِلشَّرْقَسِيِّ (٢٥٠/٣)، وَالْمَقْرَبِ (١٥٥/١)، وَشَرَحَ التَّسْهِيلُ لَابْنَ مَالِكٍ (٣٦٧/٢)، وَشَرَحَ الشُّوَاهِدُ لِلْعَيْنِيِّ (١٩٠/٣)، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ (١٨٧/٢)، وَالْهَمْعُ (٢٤٦/١).

(٤) دُكَيْنٌ بِنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ، كِرَامِيٌّ، تَمِيمِيٌّ، شَاعِرٌ، رَاجِزٌ، أَمْوِيٌّ، فَارِسٌ مِنْ فَرَسَانَ عَصْرِهِ، وَقَدْ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . . له أخبارٌ في الأغاني، والشُّعْرُ والشُّعْرَاءُ (٥٠٨/٢)، =

لَمْ أَرِ بُؤْسًا مِثْلَ هَذَا الْعَامِ
أَزْهَنْتُ فِيهِ لِلشَّقَا^(١) خَيْتَامِي

[الْقَضَاءُ فِيمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ]

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ» [١٥]. جُمَلَتَانِ عَطَفَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، وَحَذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ مِنَ الْجُمْلَةِ / الْأُولَى وَحَرَفَ الشَّرْطِ مِنَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: فَإِنْ تَابَ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ، وَإِنْ لَا يَتُبْ قُتِلَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي سُنَيْانَ^(٢) فِي خُطْبَتِهِ: «فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ عَلَى الْوِلَايَةِ وَالشَّقْصَ لِلسَّلَفِ فَوَاللَّهِ لَأَقْطَعَنَّ عَلَى ظُهُورِكُمْ^(٣) بُطُونَ السَّيَاطِ، فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ وَإِلَّا السَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ»، تَقْدِيرُهُ: فَإِنْ حَسَمْتُ دَاءَكُمْ فَهُوَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِنْ لَا أَحْسَمُهُ فَالسَّيْفُ مِنْ وَرَائِكُمْ. وَقَدْ تَحَذَفُ الْعَرَبُ الشَّرْطَ وَحَدَهُ أَوْ الْجَوَابَ وَحَدَهُ، ثِقَّةٌ

= ومعجم الأدباء (١١٣/١١)، واللآلي (١٤٩). والبيتان في الأمالي (٥٦/١)، قَالَ:

«أَنْشَدَنَا أَبُو المَيْسِرِ، وَكَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ لِلرَّجَزِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ سُرْمَنْ رَأَى:

لَمْ أَرِ بُؤْسًا

... ..

وَحَقَّ فخرِي وَيَنِي أَعْمَامِي

مَا فِي القُرُوفِ حَفَنَّا حَتَامِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «السَّقَا».

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ظُهُورِهِمْ».

بِفَهْمِ الْمُخَاطَبِ، فَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الْجَوَابُ وَحُدَّهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١):

* إِنْ نَفَرَا *

أَرَادَ: إِنْ نَفَرَ لَا أَمْلِكُ رَأْسَهُ، وَمِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الشَّرْطُ وَحُدَّهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ - هُوَ الْمُتَقَبُّ - (٢):

فَأَمَّا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقٍّ فَأَعْرِفُ مِنْكَ غَثِي مِنْ سَمِيئِي
وَالْأَفْطَرِحِي الْبَيْتِ

مَعْنَاهُ: وَإِنْ لَا تَكُنْ أَخِي بِحَقٍّ فَافْطَرِحِي. وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْقَائِلِ: اصْبِرْ وَإِلَّا فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ مُغْرِبَةِ خَبْرٍ»^(٣) [٦]. الصَّوَابُ كَسْرُ الرَّاءِ وَالْإِضَافَةُ، وَلَكِنْ

(١) يَرِدُ الشَّاهِدُ فِي كُتُبِ التَّحْوِيلِ هَكَذَا:

أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحَ وَلَا أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا
وَالذَّنْبَ أَخْشَاهُ إِنْ مَرَزْتُ بِهِ وَخَلْدِي وَأَخْشَى الرِّيَاحَ وَالْمَطْرَا

وَهُمَا لِلرَّبِيعِ بْنِ ضَبْعِ الْفَزَارِيِّ، شَاعِرِ جَاهِلِيٍّ مُعَمَّرٍ. لَهُ أَتْبَارٌ فِي الْمَعْمَرِينَ (٨)، وَالخَزَانَةَ (٣٠٨/٣)، وَالشَّاهِدَ فِي الْكِتَابِ (٢٥٣/١)، وَالثَّكْتُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٢٢٣/١)، وَالتَّوَادِرَ (٤٤٦)، وَالْجُمْلَ (٧٦)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (الْحُلُلَ) (٣٧)، وَإِعْرَابَ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (١/٤٧٣، ٦٠٨)، وَالْمُحْتَسِبِ (٩٩/٢). وَشِعْرُ قَبِيلَةِ ذُبْيَانَ (٣٥٨).

(٢) دِيوَانُ الْمُتَقَبِّ (٢١١، ٢١٢)، وَتَكْمَلَتُهُ:

... .. وَأَتَّخِذْنِي عَدُوًّا أَتَّقِيكَ وَتَتَّقِينِي

وَيُنْظَرُ: الْأُزْهِيَّةُ (١٤٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/٣٤٤)، وَالْمَقْرَبُ (١/٢٣٢)، وَالْجَنَى الدَّانِي (٥٣٢)، وَالْمَغْنِي (١/٦١)، وَشَرَحَ شَوَاهِدَهُ (١/١٩٠)، وَالْخَزَانَةَ (٤/٣٢٩).

(٣) هَذَا مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ وَأَقْوَالِهَا الْمَشْهُورَةِ، يُقَالُ لِلْقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ. وَرَبِمَا رُوِيَ: «هَلْ مِنْ =

أَبَاعُبَيْدٍ^(١)، فَتَحَ الرَّاءَ وَالْإِضَافَةَ، وَقَالَ: وَالْأُمُوِيُّ^(٢) يَفْتَحُهَا، وَغَيْرُهُ يَكْسِرُهَا،
وَأَصْلُهَا مِنَ الْغَرْبِ وَهُوَ الْبُعْدُ، وَمِنْهُ قِيلَ: دَارُ فُلَانٍ غَرْبَةٌ، وَأَنْشَدَ:

وَشَطَّ وَلِيُّ التَّوَيِّ إِنْ التَّوَيُّ قُدْفٌ تَيَّاحَةٌ غَرْبَةٌ بِالْدَّارِ أَحْيَانًا
وَمِنْهُ قِيلَ: [شَاؤُ] مُغْرَبٌ وَمُغْرَبٌ قَالَ الْكُمَيْتُ:

أَعْهَدُكَ فِي أَوْلَى الشَّيْبَةِ تَطْلُبُ عَلَى دَبْرِ هَيْهَاتَ شَاؤُ مُغْرَبٌ
وَأَصْلُهُ: شَرَقَ وَغَرَبَ: إِذَا صَارَ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَبْعَدَ فِي
الْأَرْضِ ذَهَابًا: غَرَبَ وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْغَرْبِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى
[أَنَّ] مَعْنَاهُ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ خَبَرَ غَرِيبًا، وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ كَمَا يُقَالُ: هَلْ فِي الدَّارِ مِنْ رَجُلٍ.

[الْقَضَاءُ فِيْمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا]

- [قَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ بِرَمْتِهِ»] [١٨]. وَالرُّمَّةُ: الْحَبْلُ. وَقَوْلُهُ: «فَلْيُعْطَ»
الصَّوَابُ فَتَحُ الطَّاءِ، وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بِالْكَسْرِ. وَهَذَا كَلَامٌ جَرَى مَجْرَى

= جَائِيَّةٌ خَبَرَ أَيُّ: هَلْ مِنْ خَبَرَ يَجُوبُ الْأَرْضَ شَرْقًا وَغَرْبًا. وَيَجُوزُ هَلْ مِنْ خَبَرَ غَرِيبٍ لَمْ
يُسْمَعْ بِهِ مِنْ قَبْلِ. يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٣/٥٠٠)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٣٩٠)، وَالْعَقْدُ
الْفَرِيدُ (٢/٨٥)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (جُوب - غَرْب).

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَلَكِنْ أَبُو عُبَيْدَةَ» وَالنَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١/٢٧٩)، وَأَنْشَدَ
الْبَيْهَقِيُّ، وَالْأَوَّلُ مِنْهُمَا فِي اللِّسَانِ (قُدْفُ)، وَالتَّاجُ (غَرْبُ)، وَالتَّانِي مِنْهُمَا فِي دِيوَانِ
الْكُمَيْتِ (١/٩٧).

(٢) الْأُمُوِيُّ هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأُمُوِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، أَلَفَ كِتَابًا فِي رَحْلِ الْبَيْتِ، وَكِتَابًا فِي
التَّوَادِرِ، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ شَيْخِ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ
(١٢/٤٠٤)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٣/١٣)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٦/٢٥٤).

المثل^(١) يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَمْرُوهُ بِأَنْ يُعْطَى الشَّيْءَ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْبَسَ مِنْهُ شَيْءٌ: اذْفَعَهُ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ، وَأَصْلُهُ: أَنَّ رَجُلًا بَاعَ مِنْ رَجُلٍ بَعِيرًا فِي عُنُقِهِ حَبْلٌ فَلَمَّا اسْتَوْجَبَهُ أَرَادَ السُّمْسَارُ أَنْ يَأْخُذَ الْحَبْلَ مِنْ عُنُقِ الْبَعِيرِ، فَقَالَ لَهُ الْبَائِعُ: اذْفَعَهُ إِلَيْهِ بِرُمَّتِهِ، فَصَارَ مَثَلًا. وَقِيلَ: إِنَّ أَصْلَهُ أَنَّ مَنْ شَانَ الْمَأْسُورِ وَالْقَاتِلِ أَنْ يُوَضَعَ فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَبْلٌ يُقَادُ بِهِ. فَكَلَامٌ عَلَيَّ عَلَى هَذَا حَقِيقَةً، وَعَلَى التَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ مَجَازٌ.

- وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَبُو حَسَنِ». فَإِنَّ هَذِهِ كَلِمَةٌ تَسْتَعْمَلُهَا^(٢) الْعَرَبُ عِنْدَ الْاِفْتِخَارِ بِمَا يَعْمَلُهُ النَّاسُ مِنْ أَمْرٍ أَوْ عِنْدَ ظَنِّ يَظُنُّهُ فَيَصْدُقُ ظَنُّهُ، أَوْ أَمْرٍ يَرُوعُهُ

(١) في الأصل: «مَجْرَى الشُّكِّ» تحريفٌ، والمثلُ في كتاب الأمثال لأبي عكرمة (٩١)، والفاخر (٨١)، ومجمع الأمثال (٥٥/١)، وذكروا التعليل الأول. وذكره ابن الأثير في الرُّاهِر (٤٦/١)، وذكر التعليلين معًا. فلعله هو مصدر المؤلف.

(٢) هذا الأسلوب لا يزال مستعملًا عند العامة في نجد، يُقَالُ عند تحقيق ظَفَرٍ أَوْ نَصْرٍ، أَوْ تَحْقِيقِ مَكِيدَةٍ لِعَدُوٍّ، أَوْ صِدْقِ ظَنٍّ... وَيُسَمَّى مَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ نَحْوَةً أَوْ انْتِخَاءً أَوْ عُرْوَةً أَوْ اعْتِزَاءً، فَيُشْهَرُ نَفْسَهُ بِمَنْ يُدَلِّي إِلَيْهِ بِقَرَابَةٍ أَوْ نَسَبٍ، أَوْ يَتَّصِلُ بِهِ بِوَشِيحَةٍ أَوْ سَبَبٍ، فيقول: أَنَا أَبُو فُلَانٍ، أَوْ أَخُو فُلَانٍ أَوْ فُلَانَتِي، أَوْ ابْنِ فُلَانٍ، أَوْ وَدِّ فُلَانٍ، ومثله في الشعر العربي كثيرٌ، منه قولُ الشَّاعِرِ:

* أَنَا ابْنُ مَاوِيَّةَ إِذْ جَدَّ الثُّغْرُ *

وَقَوْلُهُ:

* أَنَا ابْنُ جَلَا وَطَلَّاعِ الشَّائِبَا *

وَقَوْلُهُ:

* أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ *

حَتَّى يَأْتِي لَهُ مِنْهُ مَرَادُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - حِينَ بَلَغَهُ قَتْلُ عُثْمَانَ -: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (١) إِذَا حَكَكَتُ فَرْحَةَ أَدَمِيئِهَا؛ أَرَادَ إِنَّهُ كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُ سَيَقْتُلُ، وَصَدَقَ ظَنُّهُ. وَبَلَغَ مُعَاوِيَةَ أَنَّ بَطْرِيْقًا فِي بِلَادِ الرُّومِ يُؤَادِي / المُسْلِمِينَ وَيَطْعُنُ عَلَيْهِمْ وَيُعْرِي بِهِمُ الْمَلِكَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ بِهَدِيَّةٍ فِيهَا خِفَافٌ حُمْرٌ وَدُهْنٌ بَانٍ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ بِثَانِيَةٍ وَثَالِثَةٍ حَتَّى عُرِفَتْ رُسُلُ مُعَاوِيَةَ بِالِاخْتِصَاصِ بِذَلِكَ الْبَطْرِيْقِ وَالتَّزْوِيلِ عَلَيْهِ، ثُمَّ كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى ذَلِكَ الْبَطْرِيْقِ كِتَابًا يَشْكُرُهُ فِيهِ عَلَى مَا وَعَدَهُ مِنْ خُذْلَانِ مَلِكِ الرُّومِ السَّعِيِّ عَلَيْهِ، وَأَمَرَ رُسُلَهُ بِأَنْ تَتَعَرَّضَ لِأَنْ يُرَى الْكِتَابُ، فَاتَّصَلَ ذَلِكَ بِمَلِكِ الرُّومِ فَطَلَبَ الْبَطْرِيْقَ وَأَرَاخَ اللَّهُ مِنْهُ المُسْلِمِينَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ (٢):

(١) قَوْلُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَصْبَحَ مَثَلًا وَتَنَاقَلَتْهُ كُتُبُ الْأَمْثَالِ، يُرَاجَعُ: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (١٠٤)، وَشَرْحُهُ «فصل المقال» (١٥١)، وَجُمُهرَةُ الْأَمْثَالِ (١/١٤٤)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢٨/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/١٢٤)، وَاللِّسَانُ (حكك).

(٢) دِيوانُ أَبِي النَّجْمِ (٩٩). وَفِي الْأَغَانِي (٣٣٨/٢٢): أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرِّيَاشِيُّ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو النَّجْمِ لِلْعَدِيلِ بْنِ الْفَرِيخِ: أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ:
فَإِنْ تَكُ مِنْ شَيْبَانِ أُمِّي فَإِنِّي لَا بَيْضُ مَجْلِي عَرِيضُ الْمَفَارِقِ
أَكُنْتَ شَاكًا فِي نَسَبِكَ حَتَّى قُلْتَ مِثْلَ هَذَا؟ فَقَالَ الْعَدِيلُ: أَشَكَّكَتُ فِي نَفْسِكَ أَوْ شِعْرَكَ حِينَ قُلْتَ:

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي اللَّهُ دَرِي مِمَّا يُجْنُ صَدْرِي؟!
يَفْتَحِرُ بِنَفْسِهِ وَشِعْرِهِ، فَأَمْسَكَ أَبُو النَّجْمِ وَاسْتَحْيَا. وَرُجِعَ: شِعْرُ الْعَدِيلِ فِي «شِعْرَاءِ أَمْوِيُونَ» (٣٠٣). وَالشَّاهِدُ فِي: الْكَامِلِ (١/٤٤)، وَالْخِصَائِلِ (٣/٣٣٧)، وَالْمُنْصَفِ (١/١٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/٢٤٤)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ «النَّخْمِير» (١/٢٧٤)، وَشَرْحُ =

* أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي *
[القَصَاءُ فِي الْمَنْبُودِ]

- [قَوْلُهُ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُو سَا»] (١). الْغُوَيْرُ: تَصْغِيرُ غَارٍ. وَأَبُوسُ: جَمْعُ بَاسٍ، وَهُوَ الشَّدَّةُ وَالْمَكْرُوهَةُ، وَمِنْهُ: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، أَي: لَا مَكْرُوهَةَ، وَأَصْلُ هَذَا الْمَثَلِ: أَنَّ الزَّبَاءَ قَتَلَتْ جُذَيْمَةَ الْأَبْرَشَ وَتَوَقَّعَتْ الْغَدْرَ بِهَا طَلَبًا بِدَمِهِ فَاتَّخَذَتْ غَارًا تَحْتَ الْأَرْضِ لِتَنْجُو فِيهِ إِنْ غَدِرَتْ، فَاتَّصَلَ بِهَا قَصِيرُ اللَّحْمِيِّ فَلَمْ يَزَلْ يَنْصَحُ لَهَا حَتَّى كَشَفَ عَلَى الْغَارِ، وَكَانَ يَتَجَرُّ لَهَا وَيُسَافِرُ، وَقَدْ اتَّفَقَ مَعَ عَمْرِو بْنِ عَدِيِّ عَلَى الْغَدْرِ بِالزَّبَاءِ، وَكَانَ الْأَبْرَشُ خَالَ عَمْرِو، وَكَانَ [قَصِيرًا]

المفصل لابن يعيش (١/٩٨، ٨٣/٩)، ومعاهد التنصيص (١/٢٦).

(١) هَذَا الْمَثَلُ لَمْ يَرِدْ فِي رِوَايَةِ الْمَوْطَأِ، وَفِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٩): «وَخَرَجَ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ وَالْبَيْهَقِيُّ حَدِيثَ سُنَيْنٍ بِأَتَمِّ الْأَقَاظِمِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، قَالَ: وَجَدْتُ مَنْبُودًا عَلَى عَهْدِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ عَرِيفِي لِعُمَرَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَجِئْتُ عَنْدهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مُقْبِلًا قَالَ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُو سَا»، كَأَنَّهُ اتَّهَمَهُ، فَقَالَ لَهُ عَرِيفُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ غَيْرُ مُتَّهَمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ أَخَذْتَ هَذِهِ النَّسْمَةَ؟ قُلْتُ: وَجَدْتُ نَفْسًا مُضِيغَةً فَخِفْتُ أَنْ يَأْخُذَنِي اللَّهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ حُرٌّ، وَلَكَ وَلَاؤُهُ، وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ». وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٣/٣١٩، ٣٢٠)، وَالْمَثَلُ فِي أَمْثَالِ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٠٠)، وَشَرْحِهِ «فَصَلِ الْمَقَالَ» (٤٢٤)، وَجَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (٢/٥٠)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٣٤١)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/١٦١)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ اللَّحَاةِ، يُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (١/٥١، ١٥٩)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٤١٥)، وَالْمَقْتَضِبُ (٣/٧٠)، وَمَجَالِسُ ثَعْلَبِ (١/٢٠٩)، وَأَصُولُ ابْنِ السَّرَاجِ (٢/٢٠٧)، وَالْخِصَائِصُ (١/٩٨)، وَالْإِنْصَافُ (١/١٦٢)، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٣/١٢٢، ٧/١١٩)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ (٢/٢١، ٣٠٢). وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ وَالتَّأْرِخِ. وَلِسَبَبِ زُورِ الْمَثَلِ قِصَّةُ أُخْرَى فِي مِصَادِرِهِ.

يُضَعَّفُ لَهَا الرِّيحَ مِنْ مَالِ عَمْرٍو، وَيُوهِمُهَا أَنَّهُ رِيحٌ، فَلَمَّا اظْمَأَنَّ إِلَيْهَا أَتَاهَا
بِالْجِمَالِ عَلَيْهَا الصَّنَادِيقُ فِيهَا الرِّجَالُ عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْهَا وَقَالَ:
اصْعَدِي وَأَنْظُرِي «قَدْ جِئْتُكِ بِمَا صَأَى وَصَمَّتْ»^(١)، أَي: مِمَّا يَتَكَلَّمُ وَمَا لَا
يَتَكَلَّمُ، فَنَظَرْتُ إِلَى الْجِمَالِ تَمْشِي مَشْيًا ضَعِيفًا لِثِقَلِ مَا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ:

* مَا لِلْجِمَالِ مَشِيهَا وَوَيْدًا *

... الأبيات^(٢). ثُمَّ رَأَتْ قِطْعَةً مِنْهَا، وَفِيهَا عَمْرُو بْنُ عَدِيٍّ قَدْ تَرَكَتِ الطَّرِيقَ
فَأَخَذَتْ نَحْوَ الْغَارِ فَقَالَتْ: «عَسَى الْغَوَيْرُ أَبُو سَأَا» أَي: عَسَى الْغَارُ الَّذِي اتَّخَذْنَاهُ
لِلنَّجَاةِ سَيَاتِينَا الْمَكْرُوهُ مِنْ قِبَلِهِ، وَدَخَلَتِ الْجِمَالُ إِلَى الْقَصْرِ، فَفُتِحَتِ الصَّنَادِيقُ
وَخَرَجَ الرِّجَالُ فَفَرَّتْ إِلَى الْغَارِ، فَأَلْفَتْ فِيهِ عَمْرُو بْنُ عَدِيٍّ وَبِيَدِهِ السَّيْفُ،
فَقَالَتْ^(٣): «بِيَدِي لَا يَبِيدُ عَمْرُو» فَمَصَّتْ خَاتَمَهَا فَمَاتَتْ، فَصَارَ قَوْلُهَا مَثَلًا لِكُلِّ

(١) هَذَا مَثَلٌ أَيْضًا يُرَاجَع: أمثال أبي عكرمة (٦٦)، وأمثال أبي عبيد (١٨٧)، وشرحه فصل
المقال (٢٧٩)، وجمهرة الأمثال (١/٣٢٠)، ومجمع الأمثال (١/١٧٩)، والمستقصى
(٢/٤٢)، واللُّسَان (صأي) والذي صَأَى: الشَّاء والإبِل ونحوهما، والذي صَمَّتْ: الذَّهَبُ
والفضَّة ونحوهما.

(٢) بعده:

أَجْنَدَلًا يَحْمِلُنَ أُمَّ حَدِيدًا

أُمَّ سَرَفَانًا بَارِدًا شَدِيدًا

فَأَجَابَهَا قَصِيرٌ:

بَلِ الرِّجَالُ جُنْمًا فَعُودًا

والأبياتُ فِي مَصَادِرِ الْخَبَرِ السَّابِقِ فِي الْمَثَلِ (عَسَى الْغَوَيْرُ أَبُو سَأَا) وَغَيْرِهَا.

(٣) يُرَاجَع: أمثال أبي عكرمة (٦٦)، وجمهرة الأمثال (١/٢٢٦) وَغَيْرِهَا.

مَا يُسْتَرَابُ بِهِ، وَيَتَوَقَّعُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَكْرُوهُ مِنْ مَوْضِعِ الْأَمْنِ وَالثِّقَّةِ مِنْهُ. فَتَرَى عُمَرَ
 أَنَّهُمْ أَبَا جَمِيلَةَ^(١) بِالْمَنْبُودِ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِيهِ عَمَلٌ وَوَرَاءَهُ رَمِيَّةٌ، فَلَمَّا أَتَى
 عَلَيْهِ زَالَ ذَلِكَ التَّوَهُّمُ، وَقَدْ تَوَهُّمَ قَوْمٌ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا أَنْكَرَ الْمَنْبُودَ عَلَى أَبِي جَمِيلَةَ؛
 لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَفْرِضَ لَهُ، وَكَانَ عُمَرُ يَفْرِضُ لِلْمَنْبُودِ، فَظَنَّ أَنَّهُ أَخَذَهُ لِيَلِي
 أَمْرَهُ، وَيَأْخُذُ مَا يُفْرِضُ لَهُ فَيَصْنَعُ فِيهِ مَا شَاءَ، فَقَالَ لَهُ: عَرَفْتَهُ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ
 فَتَرَكَ عُمَرُ ظَنَّهُ، وَأَخْبَرَهُ بِالْحُكْمِ فِيهِ. وَالْقَوْلُ عِنْدَنَا هُوَ الْأَوَّلُ.

وَاتْتَصَبَ «أَبُوسًا» عَلَى خَبَرِ «كَانَ» مُضْمَرَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ
 يَكُونَ أَبُوسًا، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ. قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ^(٢): مَعْنَاهُ عَسَى الْغُوَيْرُ أَنْ

(١) حديث أبي جَمِيلَةَ فِي الْمَوْطَأِ (٧٣٨/٢) (بَابُ الْقَضَاءِ فِي الْمَنْبُودِ) وَأَبُو جَمِيلَةَ اسْمُهُ سُنَيْنٌ
 - بِالتَّصْغِيرِ - بَنُو نَيْنٍ وَمُهْمَلَةٌ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدَّمَشْقِيِّ فِي التَّوْضِيحِ (١٩٣/٥) هَذَا
 الضَّبْطَ وَالتَّقْيِيدَ ثُمَّ قَالَ: «سُنَيْنٌ بِتَشْدِيدِ الْمِثْنَاءِ تَحْتَ، مَكْسُورَةٌ فِي قَوْلِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
 وَسُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ: سُنَيْنٌ أَبُو جَمِيلَةَ الضَّمْرِيُّ، وَقِيلَ: السَّلْمِيُّ... وَالْجُمْهُورُ عَلَى
 أَنَّهُ بِسُكُونِ الْمِثْنَاءِ تَحْتَ كَالْأَوَّلِ». وَيُرَاجَعُ: الْإِكْمَالُ (٣٧٧/٤). قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ:
 ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» تَعْلِيْقًا أَنَّهُ شَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ مَعَ عُمَرَ فِي الْمَنْبُودِ.
 قَالَ: وَأَنْ عَرِيفَهُ شَهِدَ عِنْدَ عُمَرَ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَوَصَلَهُ مَالِكٌ قَالَ: وَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي
 حَرْفِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ فِي الْأَسْمَاءِ. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٦٨/٧، ١٩٣/٣)، وَيُرَاجَعُ: فَتْحُ
 الْبَارِي (٥/٢٧٤، ٨/٢٢). وَذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ
 ابْنِ سَعْدٍ (٥/٦٣).

(٢) فَصَّلَ الْإِمَامُ أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيُّ رحمته الله فِي كِتَابِهِ «التَّدْيِيلَ وَالتَّكْمِيلَ فِي شَرْحِ السَّهِيلِ»
 ٢/ورقة (١٨٠) هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ وَذَكَرَ رَأْيَ ابْنِ كَيْسَانَ وَالكِسَائِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَأَنَا أَنْقَلُ كَلَامَهُ
 لِمَزِيدِ فَائِدَتِهِ، قَالَ رحمته الله: «وَقَالَتِ الْعَرَبُ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُو سَا» فَ«أَبُوس» مَنْصُوبٌ عَلَى
 أَنَّهُ خَبَرٌ «عَسَى» عِنْدَ سَبْيُوهِ وَالبَصْرِيِّينَ، وَهُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي: ذَا بُوْسٍ. وَقَالَ ابْنُ =

يَبَاسَ بَأْسًا/ بَعْدَ بَأْسٍ (١) يَذْهَبُ إِلَى (٢) أَنَّ انْتِصَابَهُ انْتِصَابُ الْمَصَادِرِ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ: أَنَّ يُحَدِّثُ أَبُو سَأَفَهُوَ مَفْعُولٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ: عَسَى الْغَوِيْرُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَبُوْسٍ، فَلَمَّا حَذَفَ الْبَاءَ نَصَبَ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الْكُمَيْتِ (٣):

قَالُوا أَسَاءَ بَنُو كُرْزٍ فَقُلْتُ لَهُمْ عَسَى الْغَوِيْرُ بِأَبَاسٍ وَأَعْوَارٍ

وَمِنَ التَّحْوِيْرِيْنَ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ «عَسَى» فِي هَذَا الْمَثَلِ أُجْرِي مُجْرَى «كَانَ»

كَيْسَانَ: «أَبُوْسًا» مصدر، والتقدير: أَنَّ يَبَاسَ، قال مُصَعَّبُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الخُسَيْنِيُّ، وَهَذَا حَسَنٌ، وَنَظَرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: أَبُو سَأَفٌ خَيْرٌ بِكُونَ مضمرة، التقدير: أن يكون، وفي هذين التقديرين حذف مُضَافٍ أَي أَهْلٍ. وقال أَبُو عُبَيْدٍ: التَّقْدِيرُ: أَنَّ يَأْتِي بِأَبُوْسٍ، وَفِي هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ حَذَفُ «أَنَّ» وَصَلَتْهَا، وَقَدْ مَنَعَ ذَلِكَ سَبِيْبِيَه، وَالْأَكْثَرُونَ. وَقِيلَ: هِيَ فِي هَذَا الْمَثَلِ بِمَعْنَى «صَارَ» لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِالْمَصْدَرِ وَلَا يَكُونُ فِي الرَّجَاءِ. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ الزَّاهِدُ: قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ يَعْنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: كَلَامُ الْعَرَبِ كُلُّهُ: عَسَى زَيْدٌ قَائِمٌ فَيَجْعَلُ زَيْدًا مَبْتَدَأً، وَقَائِمًا خَبْرَهُ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُهَا فِي مَعْنَى «كَانَ» فَيَقُولُ: عَسَى زَيْدٌ قَائِمًا، وَبِهَذِهِ الْعِلَّةِ جَاءَ الْخَبَرُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي وَجَدَ مِنْبُودًا «عَسَى الْغَوِيْرُ أَبُو سَأَفٌ» أَنْتَهَى، فَظَاهَرُ هَذَا الثَّقَلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ يُجُوزُ عَسَى زَيْدٌ قَائِمٌ بِالرَّفْعِ وَأَنَّ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَلَا يَكُونُ لـ«عَسَى» عَمَلٌ الْبَيْتَةَ، وَهَذَا شَيْءٌ لَا يَعْرِفُهُ الْبَصْرِيُّونَ. . . .» وَلِكَلَامِهِ صَلَةٌ هُنَاكَ. وَيُرَاجَعُ: الْكِتَابُ (١/٥١، ١٥٩)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ (١/٤٤٥)، وَالْمَقْتَضِبُ (٣/٧٠)، وَالْإِيضَاحُ (٧٦)، وَالْمَسَائِلُ الْعَضْدِيَّاتِ (٦٥)، وَالْمَسَائِلُ الْعَسْكَرِيَّةُ (١٤٦)، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ (١/٣٩٣)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ لِلرُّضِيِّ (٤/٢١٥) . . . وَغَيْرَهَا.

(١) فِي الْأَصْلِ: «بَعْدَ بُوْسًا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «إِلَى».

(٣) دِيْوَانُ الْكُمَيْتِ (١/١٨٦)، عَنِ الْمُسْتَقْصَى لِلزَّمْخَشَرِيِّ (٢/١٦١).

وَهُوَ مَذْهَبٌ سَبِيئِيهِ^(١). وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَصْلُ هَذَا الْمَثَلِ أَنَّ قَوْمًا آوَا إِلَى غَارٍ فَأَنهَارَ عَلَيْهِمْ، أَوْ أَتَاهُمْ فِيهِ عَدُوٌّ فَفَتَلَهُمْ، فَصَارَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ يَخَافُ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنْهُ شَرٌّ. وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: الْغَوِيرُ: مَاءٌ مَعْرُوفٌ لِكَلْبٍ^(٢).

- وَقَوْلُ عُمَرَ^(٣): «أَكْذَلِكُ». مُبْتَدَأٌ مَحْدُوفٌ الْخَبَرِ، أَرَادَ كَذَاكَ هُوَ، وَهَذَا التَّمْدِيرُ لِلعَرِيفِ عَلَى مَا وَصَفَهُ بِهِ مِنَ العِمَّةِ.

[القضاة بِالْحَاقِ الوَلَدِ بِأَبِيهِ]

- [قَوْلُهُ]: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ» [٢٠]. قِيلَ: الرَّجْمُ، وَقِيلَ: الْخَيْبَةُ، إِذْ لَا حَظَّ لَهُ فِي الوَلَدِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لِوُجُوهٍ:

مِنْهَا: أَنَّ الرَّجْمَ لَيْسَ لِكُلِّ عَاهِرٍ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُحْصَنِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ رُوِيَ: «وَلِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ» وَهُوَ الثَّرَابُ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ العَرَبَ إِنَّمَا تَسْتَعْمِلُ هَذَا إِذَا أَرَادُوا الْخَيْبَةَ لِلرَّجُلِ مِمَّا أَمَلَّ،

وَأَنَّهُ لَا حَظَّ لَهُ فِيهَا إِذَا أَرَادَ فَيَقُولُونَ: تَرَبُّبٌ لَهُ وَجَنْدَلٌ، وَتَرَبُّبًا لَهُ وَجَنْدَلًا، وَالأَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمُ النَّصْبُ [قَالَ الشَّاعِرُ]^(٤):

لَقَدْ أَلَبَ الوَاشُونَ إِلْبَا لَبِينَنَا
فَتَرَبُّبٌ لِأَفْوَاهِ الوُشَاةِ وَجَنْدَلٌ

(١) الكتاب (٥١/١) (هارون).

(٢) معجم البلدان (٢٢٠/٤).

(٣) هذه العبارة في الأصل متقدمة على قول الأصمعي.

(٤) أنشده سيبويه في كتابه (١٥٨/١)، ويراجع: شرح أبياته لابن السَّيرافي (٣٨٣/١)،

والثُّكَّتِ عَلَيْهِ لِالأَعْلَمِ (٣٦٨/١)، والمقتضب (٢٢٢/٣)، والمُخَصَّصُ (١٨٥/١٢)،

وشرح المُفَصَّلِ (١٢٢/١).

أَيُّ: حَبِيبَةٌ لَهُمْ بِمَا أَمَلُوا. وَتَقُولُ أَيْضًا: تُرَابٌ. قَالَ الشَّاعِرُ^(١):
 أَرْوَحُ وَلَمْ أُحْدِثْ لِلَّيْلِ زِيَارَةً لَبِئْسَ إِذْنُ رَاعِي الْمَوَدَّةِ وَالْأَصْلِ
 تُرَابٌ لِأَهْلِي لَا وَلَا نِعْمَةٌ لَهُمْ لَشَرُّ إِذْنٍ مَا قَدْ تَعَبَّدَنِي أَهْلِي
 وَيُقَالُ: أَثْلَبْتُ وَإِثْلَبْتُ^(٢)، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* تَكْسُو حُرُوفَ حَاجِبَيْهَا الْأَثْلَبَا *

أَيُّ: الثَّرَابُ.

- قَوْلُهُ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ [بَنَ زَمْعَةَ]». قَالَ الطَّبْرِيُّ: هِيَ إِضَافَةٌ مُلْكٍ وَعُبُودِيَّةٍ.
 وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: هِيَ إِضَافَةٌ اخْتِصَاصٍ لِأَعْلَى وَجْهِ الْمُلْكِ، وَلَا عَلَى النَّسَبِ، لَكِنْ
 كَمَا يُضَافُ الْيَتِيمُ إِلَى مَنْ يُؤَلِّمُهُ وَيَتَوَكَّلُ أَمْرُهُ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هِيَ إِضَافَةٌ نَسَبٍ.

(١) البيتان لمَجْنُونٍ لَيْلَى فِي دِيوانِهِ (٢٣٢).

(٢) تقدم مثل هَذَا فِي قَوْلِهِ: «بِفَيْكِ الْحَجَرِ» وَالْأَثْلَبُ، وَالْإِثْلَبُ - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ
 وَكَسْرِهِمَا - : الْحَجَرُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالثَّرَابُ بِلُغَةِ تَمِيمٍ، وَقِيلَ: دَقَّاقُ الْحِجَارَةِ،
 وَالْأَثْلَمُ كَالْأَثْلَبِ عَنِ الْهَجْرِيِّ، قَالَ: لَا أَدْرِي أَبَدَلٌ أَمْ لُغَةٌ. اللِّسَانُ (ثلب). عَنِ «المُحْكَمِ»
 لابن سيدة. ويُراجِع: نَوَادِرُ الْهَجْرِيِّ تَرْتِيبُ شَيْخِنَا حَمْدِ الْجَاسِرِ (٣/ ١٠٦٥).
 (٣) قبله:

* وَإِنْ تَنَاهَبَهُ تَجِدُهُ مِنْهَا *

نَسَبَهُمَا فِي اللِّسَانِ (ثلب) إِلَى رُوَيْبَةَ، وَنَسَبَهُمَا فِي (نهب) إِلَى الْعَجَّاجِ، وَهُمَا فِي مَلْحَقَاتِ
 دِيوانِهِ (٢٦٧). وَفِي اللِّسَانِ (ألب) لِلْعَجَّاجِ أَيْضًا:

وَإِنْ تَنَاهَبَهُ تَجِدُهُ مِنْهَا

فِي وَعَكَّةِ الْجِدِّ وَجِئْنَا مِثْلَنَا

وفيه: (حَاجِبِيَّة).

وَذَكَرَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَائِمًا، وَلِذَلِكَ مَا اجْتَزَأَ بِقَوْلِ قَائِمٍ وَاحِدٍ، اسْتَظْهَرَ أَعْلَى فِرَاسَةِ
نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا (١) قَوْمًا أَنَّهُ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ (٢) مِنْ قُرَيْشٍ لِيُثْبِتَهُمْ فِيهِمْ، فَنَظَرَ إِلَى
وُجُوهِهِمْ وَأَكْمَهُمْ ثُمَّ قَالَ: صُفُّوا الْعُطْفَ عَلَيَّ مَنَاكِبِكُمْ، وَهِيَ الْأَزْدِيَّةُ، وَاحِدُهَا
عِطَافٌ، ثُمَّ قَالَ: أَذْبَرُوا وَأَقْبَلُوا، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَتْ بِأَكْفُفُ قُرَيْشٍ وَلَا شَمَائِلُهَا، إِنَّمَا
أَنْتُمْ (٣) مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَأَكْثَرُ مَا يَتَفَرَّسُ (٤) الْقَافَةُ فِي الْوُجُوهِ، وَالْأَكْفُفُ، وَالْأَقْدَامُ،
وَالْحَرَكَاتِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ - يُرِيدُ مَنْ نَفَاهُ عَنْ أَبِيهِ -:

وَقَدْ كَتَبَ الشَّيْخَانُ لِي فِي صَحِيفَتِي شَهَادَةً حَقٌّ أَخْضَعَتْ كُلَّ بَاطِلٍ
أَرَادَ بِالشَّيْخَيْنِ / : أَبِيهِ، وَبِصَحِيفَتِهِ: وَجْهَهُ، وَقَالَ آخِرُ (٥):

أَرِيقُ لِأَرْحَامِ أَرَاهَا قَرِيبَةً لِحَارِبِينَ كَعِبٍ لِأَلِجَرِّمِ وَرَاسِبِ
وَأَنَا نَرَى أَقْدَامَنَا فِي نِعَالِهِمْ وَأَنَا فَنَا بَيْنَ بَيْنِ اللَّحَا وَالْحَوَاجِبِ
وَأَخْلَاقَنَا إِعْطَاءَنَا وَإِبَاءَنَا إِذَا مَا أَبِينَا لَا نُدِرُّ لِعَاصِبِ

- وَيُقَالُ: زَمَعَةٌ وَزَمَعَةٌ: لُغْنَانُ (٦). وَمَعْنَى: «فَتَسَاوَقَا» سَاقَ بَعْضُهَا بَعْضًا،

(١) هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَلَلًا مَا لِحَقَّ الْعِبَارَةُ!

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَنَّهُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَأَنْتُمْ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «يَتَفَرَّسُونَ».

(٥) الْأَبْيَاتُ فِي الْحَمَاسَةِ (رَوَايَةُ الْجَوَالِيْقِيِّ: ١٠٣) لِبَعْضِ بَنِي أَسَدٍ. وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ نَهْجِ
الْبَلَاغَةِ (٣/٢٧٦)، وَلَمْ تَرُدْ فِي دِيْوَانِ بَنِي أَسَدٍ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ عَلِي دَقْلَةَ ١٩٤٩
وَالْعَاصِبِ الَّذِي يُشَدُّ فِخْذِي النَّاقَةِ عِنْدَ الْحَلْبِ.

(٦) قَالَ الْيَقْرِيُّ فِي «الْإِقْتَضَابِ»: «قَالَ الشَّيْخُ - وَفَّقَهُ اللهُ - وَرَأَيْتُ: فِي «تَنْبِيهَاتِ الْوَقَّاشِيِّ»:
صَوَابُهُ زَمَعَةٌ؛ سُمِّيَ بِوَاحِدِ الزَّمَعَاتِ، وَهِيَ الشُّعْرَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَنْفِ الْأَرْزَبِ».

وَقَوْلُهُ: «يَا عَبْدُ بَنِ زَمْعَةَ» يَجُوزُ فِي «عَبْدِ» النَّصْبِ وَالرَّفْعِ، أَمَّا ابْنُ فَمَنْصُوبٌ لِأَنَّ
غَيْرُهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْعَرَبِ: يَا زَيْدُ بَنِ عَمْرٍو، يَا زَيْدُ بَنِ عَمْرٍو.

و«الْعَاهِرُ»: الزَّانِي، عَهَرَ الرَّجُلُ: إِذَا زَنَى بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ. وَيُقَالُ: سَاعَى
الرَّجُلُ الْأُمَّةَ يُسَاعِيهَا مُسَاعَاةً وَسَعَاءً: إِذَا زَانَاهَا، وَلَا تَكُونُ الْمُسَاعَاةُ إِلَّا فِي الْإِمَاءِ
خَاصَّةً، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ السَّعْيِ، أَي: سَعَى إِلَيْهَا وَسَعَتْ إِلَيْهِ. وَالْمَرْأَةُ تُسَمَّى لِبَاسًا،
وَفِرَاشًا، يُكْنَى عَنْهَا بِهِ، وَكَذَلِكَ يُكْنَى عَنْهَا بِالْمَضْجَعِ، وَالْمَرْكَبِ، وَالْمَطِيَّةِ،
وَلِئَمَّا ذَلِكَ عَلَى التَّمَثِيلِ وَالشَّيْبِ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ﴾ وَقَالَ النَّابِغَةُ (٢):

إِذَا مَا الضَّجِيعُ نَنَى جِيدَهَا تَثَّتْ عَلَيْهِ فَكَانَتْ لِبَاسًا

وَقَالَ آخَرُ:

إِذَا افْتَحَرَ الْأَقْوَامُ يَوْمًا بِفُرْشِهِمْ فَإِنَّ ابْنَةَ الْبَكْرِيِّ خَيْرُ فِرَاشِ

وَقَالَ آخَرُ:

عَلَى مَطَايَا بُرَاهَا فِي مَسَامِعِهَا مِنْ حَيْثُ مَا ارْتَحَلُوا بَاتُوا يَحْلُونَا
وَالْبُرَى: حِلْقٌ مِنْ صُفْرِ تُجَعَلُ فِي أَنْوْفِ الْإِبِلِ، وَاحِدُهَا بُرَّةٌ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ مَطَايَا:
لَأَنَّهَا تُمْتَطَى كَالِإِبِلِ، إِلَّا أَنَّ الْإِبِلَ بُرَاهَا فِي أَنْوْفِهَا، وَهَذِهِ بُرَاهَا فِي آذَانِهَا،
إِشَارَةٌ إِلَى الشُّوْفِ وَالْقِرْطَةِ، وَقَالَ حُجَيْبُ بْنُ الْمُضَرَّبِ (٣):

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

(٢) ديوان النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ (٨١)، ونسبهما في اللسان: (نهب) إلى العجاج. ملحقات ديوانه (٧٤).

(٣) حُجَيْبُ بْنُ الْمُضَرَّبِ، شاعرٌ، جاهليٌّ، نصرانيٌّ، أدرك الإسلامَ، وهو أحدُ بني معاوية بن
عامر بن عوفِ الشُّكُونِيِّ الكِنْدِيِّ، يكنى أَبَا حَوْكٍ. له أخبارٌ في: المؤلف والمختلف (٢٧٩)،
والاشتقاق (٣٧١)، والأغاني (٢٠/٣٦١)، واللآلي (١/٢٠٤). وهذا البيت =

ذَكَرْتُ بِهِمْ عِظَامَ مَنْ لَوْ أَتَيْتُهُ حَرِيْبًا لَأَسَانِي عَلَى كُلِّ مَرْكَبٍ
وَقَالَ آخَرُ:

فَلَمَّا بَلَّغْنَا الْأُمَّهَاتُ وَجَدْتُمْ بِنِي عَمَّكُمْ كَانُوا كِرَامَ الْمَصَاجِعِ
- وَقَوْلُهُ: «فَمَكَثَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا» [٢١]. يُقَالُ: مَكَثَ وَمَكَثَتْ، فَمِنْ مَكَثَ
- بِضَمِّ الْكَافِ - يَكُونُ اسْمُ الْفَاعِلِ: مَكِيثًا^(١)، وَمِنْ مَكَثَ - بِفَتْحِ الْكَافِ -
[يَكُونُ] اسْمُ الْفَاعِلِ: مَا كَثَّ، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ، وَعَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ إِلَّا عَاصِمًا وَحْدَهُ^(٢).
- وَقَوْلُهُ: «فَأُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ الدَّمَاءُ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا» [الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ:
فَأُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ الدَّمَاءُ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا، وَالصَّوَابُ: فَأُهْرِقَتْ عَلَيْهِ وَحَشَّ؛

= من قصيدة رواها أبو تمام في الحماسة «رواية الجواليقي» (٣٤٦، ٣٤٧). وهي في الأغاني
والمؤتلف والمختلف . . . وهي كما في الحماسة. قال: حدث ابنُ كُنَاسَةَ أَنَّ حُجَبَةَ بِنَ
مُضَرَّبٍ كَانَ جَالِسًا بِفِنَاءِ بَيْتِهِ فَخَرَجَتْ جَارِيَتُهُ بِقَعْبٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ تُرِيدِينَ بِالْقَعْبِ؟
فَقَالَتْ: بَنِي أَخِيكَ الْيَتَامَى، فَوَجَمَ، وَأَرَاخَ رَاعِيَاهُ إِبِلَهُ فَقَالَ: أَصْفَقَاهَا نَحْوَ بَنِي أَخِي،
وَدَخَلَ مَثْرَلَهُ فَعَاتَبَتْهُ امْرَأَتُهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ:

لَجِجْنَا وَلَجَّتْ هَلْدِهِ فِي التَّغَضُّبِ	وَشَدَّ الْحِجَابِ دُونَنَا وَالتَّنَقُّبِ
تَلَوْمٌ عَلَى مَالِ شَفَائِي مَكَانُهُ	إِلَيْكَ فَلَوْ مِني مَا بَدَأَ لَكَ وَاغْضَبِي
رَأَيْتُ الْيَتَامَى لَا يَسُدُّ فُقُوزَهُمْ	هَدَايَا لَهُمْ فِي كُلِّ قَعْبٍ مُشْعَبِ
فَقُلْتُ لِعَبْدَتِنَا أَرِيحَا عَلَيْهِمْ	سَاجِعَلُ بِنْتِي مِثْلَ آخَرَ مُعْرَبِ
بِنِي أَحَقُّ أَنْ يَنَالُوا سَغَابَةَ	وَأَنْ يَشْرَبُوا رَنَقًا لَدَى كُلِّ مُشْرَبِ
حَبَوْتُ بِهَا قَبْرَ امْرِئٍ لَوْ أَتَيْتُهُ	حَرِيْبًا لَأَسَانِي لَدَى كُلِّ مَرْكَبِ
أَخِي وَالَّذِي إِنْ أَدَعُهُ لِمِلْمَةٍ	يُجِنِّي وَإِنْ أَغْضَبَ إِلَى السَّيْفِ يُغْضِبِ

(١) في الأصل: «مكيث».

(٢) في قوله تعالى: ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ سورة النمل، الآية: ٢٢.

لأنَّ «أَهْرَاقَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ، يُقَالُ: أَرَاقَ الرَّجُلُ الْمَاءَ، وَهَرَّاقَهُ، وَأَهْرَاقَهُ ثَلَاثَ لُغَاتٍ، فَإِذَا صُرِفَ إِلَى صِيغَةِ [مَا] لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قِيْلَ: أُرَيْقَ وَهَرَيْقَ، وَأَهْرَيْقَ الْمَاءَ، وَالْوَجْهُ مَنْ رَوَى: «أَهْرَيْقَ» أَنْ يَرْفَعَ الدَّمَاءَ، لَا وَجْهَ لِرِوَايَةِ غَيْرِ هَذَا، وَإِنْ كَانَ وَجْهُهُ مُسْتَكْرَهًا بَعِيدًا^(١). وَحَسَّ النَّبْتُ فَهُوَ حَشِيشٌ، وَحَاشٌ: إِذَا أَيْبَسَ، وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ وَلَدًا حَشِيشًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي . . .» «أَمَّا» - هَلْهُنَا - مُخَفَّفَةُ الْمِيمِ، وَالنَّحْوِيُّونَ يُجِيزُونَ فَتَحَ الْهَمْزَةَ فِي «أَنَّ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَكَسَرَهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهَا. /

- [قَوْلُهُ: كَانَ يُلِيْطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ أَدْعَاهُمْ] [٢٢٢]. لَا طَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ: إِذَا لَصِقَ، وَالتَّطَيُّهُ أَنَا إِلاطُهُ، وَلَا طَ حُبَّةٌ بِقَلْبِي يَلِيْطُ وَيَلُوْطُ: إِذَا تَعَلَّقَ، وَهُوَ أَلِيْطُ بِقَلْبِي وَأَلُوْطُ، وَأَبَى الْفَرَاءُ أَلُوْطُ إِلَّا مِنَ اللَّيْطَةِ^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «هَذَا لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ» أَي: وَأَشَارَتْ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَاللَّامُ - هَلْهُنَا - بِمَعْنَى 'إِلَى'، وَهُوَ كَلَامٌ أَخْرَجَ الرَّاوِي بَعْضَهُ عَلَى حِكَايَةِ قَوْلِهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهَا: «يَا لَيْتَنِي» وَسَائِرُهُ عَلَى جِهَةِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا. وَيُرْوَى: «حَبْلٌ» [وَأَ] «حَمْلٌ» وَهُمَا سَوَاءٌ.

(١) بياضٌ في الأصل في نصفِ سطرٍ.

(٢) جاء في الفائق للزمخشري (٣/٣٣٨): «وَعَنِ الْفَرَاءِ: هُوَ أَلِيْطُ بِالْقَلْبِ مِنْكَ وَأَلُوْطُ، وَهَذَا

لَا يَلِيْطُ بِكَ، أَي: لَا يَلِيْطُ. وَفِي تَهْدِيْبِ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (١٤/٢٤): «أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ:

إِنِّي لِأَجِدُ لَهُ لَوْطًا وَلِيْطًا بِالْكَسْرِ، وَقَدْ لَا طَ حُبَّةٌ يَلُوْطُ وَيَلِيْطُ، أَي: لَصِقَ. وَفِي الْعُبَابِ لِلصَّغَانِي

(ليط) ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: وَيُرْوَى: «بِمَنْ أَدْعَاهُمْ فِي الْإِسْلَامِ؛ أَي: يَلْحَقُ بِهِمْ وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ:

رَأَيْتُ رِجَالًا يَلُطُوا وَلِدَةَ بِهِمْ وَمَا بَيْنَهُمْ قُرْبَى وَلَا لَهُمْ وُلْدٌ

[الْقَضَاءُ فِي عِمَارَةِ الْمَوَاتِ]

عِمَارَةُ الْأَرْضِ: مَكْسُورَةٌ الْعَيْنِ، وَمَنْ فَتَحَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ. وَالْمَوَاتُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ -: الْأَرْضُ الَّتِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا، وَالْمَوْتَانُ: الطَّاعُونَ مِثْلُ الْمَوَاتِ، يُقَالُ: وَقَعَ فِي النَّاسِ مَوْتَانُ وَمَوَاتٌ، وَيُقَالُ: أَرْضٌ مَيِّتٌ - سَاكِنَةُ الْيَاءِ -: دُونَ مَاءٍ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿بَلَدَهُ مَيِّتًا﴾ وَمَا مَاتَ مِنَ الْحَيَوَانِ دُونَ دَاءٍ فَهُوَ مَيِّتٌ، فَأَمَّا الْمَيِّتُ وَالْمَيِّتَةُ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ فَيَصْلُحَانِ (٢) فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ حَيَوَانٍ وَغَيْرِهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا لِلْمُدَّكَّرِ أُسْقِطَتْ مِنْهُ النَّاءُ، وَمَا كَانَ مِنْهُ لِلْمَوْثُوثِ أُثْبِتَ فِيهِ النَّاءُ، وَكَذَلِكَ مَا يَبُتُّ وَمَا يَبُتُّ. وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الْمَيِّتَ - بِسُكُونِ الْيَاءِ - يُسْتَعْمَلُ فِي مَنْ مَاتَ وَقَضَى نَحْبَهُ، وَأَمَّا الْمَيِّتُ - مُشَدَّدُ الْيَاءِ - فَيُسْتَعْمَلُ فِي مَنْ لَمْ يَمُتْ بَعْدُ وَهُوَ مُتَّهٍ لِأَنَّهُ يَمُوتُ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]: (٣) ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٤) أَي: إِنَّكَ سَتَمُوتُ وَإِنَّهُمْ سَيَمُوتُونَ، وَهَذَا أَخْطَأَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَيِّتًا وَمَيِّتًا لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ تَخْفِيفِ الْيَاءِ وَتَثْقِيلِهَا، كَمَا يُقَالُ: هَيِّنٌ وَهَيِّنٌ، وَلَيِّنٌ وَلَيِّنٌ، فَكَذَا أَنَّ التَّخْفِيفَ فِي هَذَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِمَا مَعْنَى عَلَى مَعْنَاهَا قَبْلَ التَّخْفِيفِ فَكَذَلِكَ مَيِّتٌ وَمَيِّتٌ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا فِي الْأَسْتِعْمَالِ، وَمَنْ أَبَيَّنَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: (٤)

(١) سورة ق، الآية: ١١.

(٢) في الأصل: «فيصلحون».

(٣) سورة الرُّم.

(٤) هُمَا لِعَدِيِّ بْنِ الرَّغَلَاءِ الْعَسَانِيِّ، وَالرَّغَلَاءُ: أُمَّهُ، وَهِيَ - فِي الْأَصْلِ - النَّاقَةُ الَّتِي تُقَطَّعُ قِطْعَةٌ =

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَحَ بِمَيْتٍ إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتٌ الْأَحْيَاءُ
 إِنَّمَا الْمَيْتُ مَنْ يَعِيشُ كَثِيرًا كَاسِفًا بِالْهُ قَلِيلَ الرَّجَاءِ
 وَقَالَ ابْنُ قُنَعَسِ الْأَسَدِيِّ (١):

أَلَا [يَا] لَيْتَنِي وَالْمَرءُ مَيْتٌ وَمَا يُغْنِي مِنَ الْحَدَثَانِ لَيْتٌ
 فَجَعَلَ الْمَيْتُ - بِالْتَّخْفِيفِ (٢) - لِمَا يَمُوتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَمَا تَرَى.

= من أذنبها فتركه تنوس؛ أي: تتحرك وتضطرب. شاعر جاهلي قليل الشعر. يُراجع: حماسة ابن الشجري (١٩٤)، والأصمعيات (٥١)، والاشتقاق (٥١، ٤٨٦)، ومعجم الشعراء (٢٥٢)، ومن نسب إلى أمه، والخزانة (٤/١٨٨)، واللسان (موت)،، والحيوان (٥٠٧/٦). والشاهد في المنصف (١٧/٢، ٦٢/٣)، وأمالى ابن الشجري (١٥٢/١)، وشرح المفصل لابن يعيش (٦٩/١٠).

(١) المعروف بابن قنّاسٍ بضم القاف وكسرهما، ويُقال: قنّاسٌ - بزيادة نون قبل العين - عمرو ابن عبد يغوث بن محرش بن مالك بن عوف المرادي. شاعر جاهلي مقلد، له أخبار، وأشعاره قليلة، أشهرها قصيدته التي منها الشاهد، ومنها:

أَلَا يَا بَيْتُ بِالْعَلْيَاءِ بَيْتٌ وَلَوْلَا حُبُّ أَهْلِكَ مَا أَتَيْتُ
 أَلَا يَا بَيْتُ أَهْلُكَ أَوْعَدُونِي كَأَنِّي كُلَّ ذَنْبِهِمْ جَنَيْتُ
 أَلَا بَكَرَ الْعَوَازِلُ فَاسْتَمَيْتُ وَهَلْ مِنْ رَاشِدٍ إِذَا عَوَيْتُ
 إِذَا مَا فَاتَنِي لَحْمٌ غَرِيضٌ ضَرَبْتُ ذِرَاعَ بَكْرِي فَاسْتَوَيْتُ
 وَكُنْتُ مَتَى أَرَى زِفًا مَرِيضًا يُصَاحُ عَلَيَّ جَنَازَتَهُ بِكَيْتُ
 أَمْسَيْ فِي سَرَاةِ بَنِي عُطَيْفٍ إِذَا مَا سَاءَنِي ظُلْمٌ أَيْتُ

وهي طويّلة جيّدة نشرها الدكتور حاتم بن صالح الضامن في «قصائد نادرة» عن كتاب «متنهي الطلب» ص ٤٣ فلترجع هناك. وابن قنّاسٍ مرادي لا أسديّ فليصحّح. يُراجع: نسب معد (٣٢٩)، ومن اسمه عمرو (٨٧)، والاشتقاق (٤١٣)، ومعجم الشعراء (٥٩)، والخزانة (٣/٥٥).

(٢) في الأصل: «الخفيف».

وَقَالَ الْآخَرُ:

أَتَشَمْتُ مِنْ مَوْتِي أَتَانَا حِمَامُهَا وَمَا النَّاسُ إِلَّا مَيِّتٌ وَابْنُ مَيِّتٍ
- [وَقَوْلُهُ: «لِعِرْقِي ظَالِمٌ حَقٌّ»] [٢٦]. الرُّوَايَةُ: «لِعِرْقِي ظَالِمٌ عَلَى الصَّفَةِ، وَيَدُلُّ عَلَى
ذَلِكَ تَفْسِيرُ مَالِكٍ هُنْدِيهِ، وَقَدَّرُ وَي بِالِإِضَافَةِ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْعِرْقُ الْأَصْلُ، وَالْمُرَادُ بِهِ:
وَلَيْسَ لِأَصْلِ يُوصِلُهُ ظَالِمٌ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ حَقٌّ يَسْتَوْجِبُهُ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَالْمُرَادُ
بِهِ، وَإِنْ نُؤْن [جُعِلَ «ظَالِمٌ» صِفَةً لَهُ عَلَى] (١) هَذَا الْمَعْنَى كَمَا قَالَ [تَعَالَى]: (٢)
﴿ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ (٣) فَنَسَبَ ذَلِكَ إِلَيْهَا، وَإِنَّمَا الْكَاذِبُ وَالْخَاطِئُ صَاحِبُهَا.
(٣) - وَذَكَرَ تَبْلِيغَ إِلَى الْجَرْرِ فَقَالَ: الْجَرُّ وَالْجَرَارُ سَوَاءٌ (٣).

[الْقَضَاءُ فِي الْمِيَاهِ]

- [وَقَوْلُهُ: «فِي سَبِيلِ مَهْرُوزٍ - بِالرَّاءِ - وَمُدَيْنِيْبٍ»] [٢٨]. مَهْرُوزٌ وَمُدَيْنِيْبٌ:
وَادِيَانِ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ (٤)، يَنْحَدِرَانِ (٥) إِلَى نَاحِيَةِ بَنِي / قُرَيْظَةَ، قَالَ الشَّاعِرُ:
أَلَيْتُ إِسْلَامَكُمْ يَا هِنْدُ مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَسَالَ مُدَيْنِيْبٌ وَمَهْرُوزٌ
- [قَوْلُهُ: «لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ»] [٢٩]. الْكَلَاءُ: مَقْصُورٌ وَمَهْمُوزٌ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى جَمِيعِ

(١) عن «الاقْتِضَابِ»، ونقل عبارة الْمُؤَلِّفِ.

(٢) سور العلق.

(٣) - كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ !؟

(٤) «مُدَيْنِيْبٌ» فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٩١/٥)، وَالْمَعْنَى الْمَطَابَةِ (٣٧٣)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (١٠٧٥، ١٣٠٢).
وَ«مَهْرُوزٌ» فِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢٣٤/٥)، وَالْمَعْنَى الْمَطَابَةِ (٣٩٨)، وَتَاجُ الْعُرُوسِ (هَرَزُ)
وَذَكَرُوا جَمِيعًا حَدِيثَ الْمُوطَّأِ وَأَنْشَدُوا الْبَيْتَ. وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ هُنَا: «بِالرَّاءِ» أَي: الثَّانِيَةَ الرَّاءِ.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «يَنْجِدَانِ».

النَّبَاتِ، أَخْضَرُهُ وَيَأْسُهُ^(١).

- قَوْلُهُ: «لَا يُمْنَعُ نَقْعُ الْبِئْرِ» [٣٠]. التَّقَعُ: الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِي الْبِئْرِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: أَنْقَعُ وَنَقَاعٌ، وَمِنْهُ: «إِنَّهُ لَشَرَابٌ بَانِقٌ»^(٢) يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمُجْرَبِ لِلْأُمُورِ، يُرَادُ بِهِ: قَدْ سَافَرَ وَشَرِبَ الْمِيَاهَ الْمُخْتَلِفَةَ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «نَقْعُ بَيْتٍ» بِالْفَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

[القَضَاءُ فِي الْمِرْفَقِ]

الْمِرْفَقُ: كُلُّ مَا ارْتَفَقَ بِهِ الْإِنْسَانُ وَكَانَتْ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَيُقَالُ: مِرْفَقٌ وَمِرْفَقٌ وَقُرَىءَ بِهِمَا: ﴿مِرْفَقًا﴾^(٣)

- [قَوْلُهُ: «لَا ضِرْرَ وَلَا ضِرَارَ»] [٣١]. وَالضَّرْرُ: فِعْلُ الْوَاحِدِ، وَالضَّرَارُ

-
- (١) ذكره أبو عليّ القالي في كتابه «المقصود والممدود» فقال: «الكلاء» كلُّ ما رُعي من النَّبْتِ مَقْصُورٌ مَهْمُوزٌ، وفي كتاب المقصود والممدود للفرّاء (٥٠): «الكلاء كلُّ النَّبْتِ مَهْمُوزٌ»، وقال ابن ولّاد في كتاب المقصود والممدود (٩٣): «الكلاء: المرعى مهموزٌ غيرٌ ممدودٍ» كذا، وفي تاج العروس (كلاء): (الكلاء) كَجَبَلٍ عند العرب يقع على العُشْبِ. وقيل: الكلاء مقصور مهموز.
- (٢) المثلُّ في أمثال أبي عبيد (١٠٥)، وشرحه «فصل المقال» (١٣٤)، وجمهرة الأمثال (١/٥٤٠)، والمستقصى (٢/١٣١)، والآلبي (٧٥)، والثقفية (٥٣٦)، واللّسان (نقع). وفي أمثال الميداني «مجمع الأمثال» (٢/١٥٤)، قال: «وهذا مثلُ قالةِ ابنِ جرّيجٍ في معمر بنِ راشدٍ».
- (٣) سورة الكهف، الآية: ١٦، قال ابن خالويه في إعراب القراءات (١/٣٩٤) قرأ نافع وابنُ عامرٍ: ﴿مِرْفَقًا﴾ بفتح الميم وكسر الفاء، وقرأ الباقون: ﴿مِرْفَقًا﴾ بكسر الميم، واختلف النَّحْوِيُّونَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمَا لُغْتَانِ، وَقَالَ آخَرُونَ: الْمِرْفَقُ: مَا ارْتَفَقَ بِهِ، وَالْمِرْفَقُ: مِرْفَقُ الْيَدِ...». ويُراجع: معاني القرآن للفرّاء (٢/١٣٧)، ومعاني القرآن وإعرابه للزّجاج (٣/٢٧٣)، عن قُطْرِبٍ وَغَيْرِهِ، وَمَجَازِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ (١/٣٩٥).

فِعْلُ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، بِمَنْزِلَةِ الْقِتَالِ وَالْخِصَامِ، فَكَأَنَّهُ نَهَى عَنْ أَنْوَاعِ الضَّرِّ، وَأَمَرَ أَنْ لَا يُضَارَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّجُلَيْنِ صَاحِبَهُ عَلَى جِهَةِ الْمُجَازَاةِ، وَلَا يَنْفَرِدُ أَحَدُهُمَا بِالضَّرْرِ، عَلَى أَنَّ الْمُجَازَاةَ دُونَ تَعَدُّ جَائِزَةٍ بِنَصِّ الْقُرْآنِ (١)، وَقَالَ الْحَسَنُ: الضَّرُّ: مَا لَكَ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَعَلَى غَيْرِكَ فِيهِ مَضْرَّةٌ، وَالضَّرَارُ مَا لَيْسَ لَكَ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَعَلَى غَيْرِكَ فِيهِ مَضْرَّةٌ، وَقَدْ قِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَذَلِكَ (٢) لَا يَصِحُّ لِمَعْنِيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّغَةَ تَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ كَلَامَهُ [وَالضَّرُّ] كَلِمَةٌ (٣) حِكْمٌ لَيْسَ فِيهِ حَشْوٌ وَلَا لَعْوٌ، وَلَا لَفْظٌ لَا مَعْنَى لَهُ، وَإِذَا أَمَكْنَ أَنْ يُجْعَلَ لِكُلِّ لَفْظٍ مَعْنَى يَخُصُّهُ كَانَ أَوْلَى وَأَصَحَّ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي حَائِطِ جَدِّهِ رَبِيعٍ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ» [٣٤]. الرَّبِيعُ:

السَّقَايَةُ، وَجَمَعُهُ: رَبْعَانٌ وَأَرْبَعَةٌ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يُجْمَعُ رَبِيعٌ: - الْكَلَاءُ - عَلَى أَرْبَعَةٍ، وَرَبِيعٌ - الْجَدْوَلُ -: أَرْبَعَاءٌ. وَالْجَدْوَلُ أَكْبَرُ مِنَ الرَّبِيعِ، وَكَذَلِكَ الْخَلِيجُ.

- وَقَوْلُهُ: لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارَهُ خَشَبَةً يَغْرِزُهَا فِي جِدَارِهِ» [٣٢].

يُرْوَى: «خَشَبَةً» عَلَى الْإِفْرَادِ، وَ«خَشَبَةً» عَلَى الْجَمْعِ (٤).

وَقَوْلُهُ: «بَيْنَ أَكْتَأْفِهِمْ». يُرْوَى: «بَيْنَ أَكْتَأْفِهِمْ» بِالتَّاءِ، وَهُوَ الْوَجْهُ.

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوَيْتُمْ بِهِ﴾، وَقَالَ: ﴿وَيَجْرُؤُنَّ وَيَسْتَوْسِيْتُهُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ﴾،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَى مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ذَلِكَ وَلَا...».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «كَلِمَةٌ».

(٤) هَذِهِ الْفَقْرَةُ مُتَأَخَّرَةٌ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ قَبْلَ سَابِقِهَا.

وَيُزَوَّى بِالثُّونِ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَالْأَكْتَأُ: النَّوَاحِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالْعُرَيْضُ: تَصْغِيرُ عَرْضٍ، وَهُوَ الْوَادِي^(١).

[الْقَضَاءُ فِي الضَّوَارِي وَالْحَرَيْسَةِ]

اِخْتَلَفَتْ نُسْخُ «المُوطَأ» فِي تَرْجَمَةِ بَابِ الْقَضَاءِ فِي «الضَّوَارِي وَالْحَرَيْسَةِ» فَوَقَعَ فِي نُسْخَةِ مُعَاوِيَةَ^(٢) عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: الضَّوَالُ. وَوَقَعَ فِي كِتَابِ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرِهِ: الضَّوَارِي وَفَسَّرَهُ فَقَالَ فِي «الاسْتِذْكَارِ»: «الضَّوَارِي: مَا ضَرَى الْأَذَى. وَالْحَرَيْسَةُ: الْمَحْرُوسَةُ مِنَ الْمَاشِيَةِ فِي الْمَرَعَى، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَقَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْحَرَيْسَةُ مِنَ الْمَوَاشِي: مَا أَذْرَكَهُ اللَّيْلُ فِي الْمَرَعَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْوِيَهُ الرَّاعِي وَيَصْرِفَهُ إِلَى مَكَانِهِ الَّذِي يَبِيْتُ فِيهِ، وَتُسَمَّى الْعَرَبُ: حَرَيْسَةَ الْجَبَلِ. وَأَمَّا الضَّوَالُ فَمَعْنَاهَا الْمُهْمَلَةُ الَّتِي لَا صَاحِبَ مَعَهَا، وَالَّتِي خَلَّتْ مِنْ أَحْصَائِهَا وَرُعَاتِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا» [٣٧]. أَي: مُؤَجَّبٌ عَلَيْهِمُ الْعَزْمُ؛ لِأَنَّ

(١) هُوَ هُنَا وَادٍ بَعِينٌ، قَالَ الْبُكْرِيُّ فِي مَعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٣/٩٣٨): «مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجَاءِ الْمَدِينَةِ

فِيهِ أَصُولٌ نَخْلٌ» وَفِيهِ يَقُولُ بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ - حِينَ هَرَبَ النَّاسُ يَوْمَ حُنَيْنٍ -:

لَوْلَا إِلَاهُ وَعَبْدُهُ وَلَيْتُمْ

أَيْنَ الَّذِينَ هُمْ أَجَابُوا رَبَّهُمْ

يَوْمَ الْعُرَيْضِ وَبَيْعَةِ الرُّضْوَانِ

وَيُرَاجَعُ: شِعْرُ مَزِينَةَ وَأَخْبَارُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ (٧٩)، وَشِعْرُ مَزِينَةَ فِي الْإِسْلَامِ (٥١٥).

(٢) هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعْدٍ، أَبُو سَفْيَانَ الْقُرْطُبِيُّ (ت ٣٢٤هـ) قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «سَمِعَ مِنْ ابْنِ

وَضَّاحٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ، وَابْنِ الصَّفَّارِ وَصَحْبِهِ. وَكَانَ فَقِيهًا فِي الْمَسَائِلِ، حَافِظًا لَهَا يُرَاجَعُ: تَارِيخُ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢/١٤١)، وَجَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ (٣٣٩)، وَبُغْيَةُ الْمَلْتَمَسِ (٤٥٨).

الضَّمَانِ إِيْجَابٌ وَإِثْبَاتٌ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ : هُوَ ضَمِنَ عَلَيَّ أَهْلِي ، وَضَمِنَ عَلَيْهِمْ وَضَامِنٌ عَلَيْهِمْ^(١) ؛ أَي : كَلَّ عَلَيْهِمْ يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ، فَيَكُونُ مَعْنَى ضَامِنٌ عَلَيْهِمْ : عَائِدٌ عَلَيْهِمْ وَلَا زِمٌّ لَهُمْ ، وَتَأْوَلَهُ قَوْمٌ عَلَى أَنَّهُ مَضْمُونٌ عَلَيْهِمْ ، وَجَعَلُوا فَاعِلَهُمَا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، كَدَافِنٍ بِمَعْنَى مَدْفُونٍ ، وَهَذِهِ الْأَوْجُهُ الثَّلَاثَةُ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْمَعْنَى .

- وَذَكَرَ النَّفْسَ فَقَالَ : النَّفْسُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللَّيْلِ ، هَذَا قَوْلُ جَمِيعِ أَهْلِ اللُّغَةِ^(٢) ، يُقَالُ : نَفَسَتِ الْإِبِلُ نَفْسًا ، وَأَنْفَسَهَا صَاحِبُهَا إِنْفَاسًا ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٣) :

إِجْرِشْ لَهَا يَا بْنَ أَبِي كِبَاشِ
فَيَا لَهَا اللَّيْلَةَ مِنْ أَنْفَاسِ

أَمَّا «الْهَمَلُ» فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ بِالنَّهَارِ خَاصَّةً ، وَقَالَ قَوْمٌ : يَكُونُ لَيْلًا وَيَكُونُ نَهَارًا . فِي حَرِيْسَةِ الْجَبَلِ غَرَامَاتٌ مِثْلُهَا وَجَرَارَاتٌ وَلَا قَطْعَ ، يُحْتَجُّ بِهَذَا لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فِي تَضْعِيفِ الْقِيَمَةِ عَلَى مَوَالِي الْعَبِيدِ ، وَإِنْ كَانَ الْقُرْآنُ يُعَارِضُهُ ، يَرْوِيهِ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ^(٤) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) مِنْ هُنَا تَأَخَّرَ عَنْ مَوْضِعِهِ فِي الْأَصْلِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ كِتَابُ «الْمُسَافَاةِ» وَكِتَابُ «كِرَاءِ الْأَرَاضِيِّ» . وَعِنْدَ بَدَايَةِ اتِّصَالِ الْكَلَامِ مَرَّةً ثَانِيَةً تَكَرَّرَتْ أَوَّلُ الْعِبَارَةِ .

(٢) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (نَفْسٌ) : «وَيُقَالُ : نَفَسَتِ الْإِبِلُ تَنْفُسُ وَتَنْفُسُ ، وَنَفَسَتْ تَنْفُسُ : إِذَا تَفَرَّقَتْ فِرْعَتِ بِاللَّيْلِ مِنْ غَيْرِ عِلْمِ رَاعِيهَا وَالْإِسْمُ : النَّفْسُ ، وَلَا يَكُونُ النَّفْسُ إِلَّا بِاللَّيْلِ ، وَالْهَمَلُ يَكُونُ لَيْلًا وَنَهَارًا» .

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا .

(٤) عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ الْمَكِّيِّ الطَّائِفِيُّ تَابِعِيٌّ . رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ شُعَيْبًا لَمْ يُدْرِكْ أَبَاهُ مُحَمَّدًا إِلَّا صَبِيغًا ، فَرَبَّاهُ جَدُّهُ =

[الْقَضَاءُ فِيمَا يُعْطَى الْعُمَّالُ]

- [قَوْلُهُ: «حُلْفَ الصَّبَاغِ»] [٣٨]. تَسْمِيَةُ الصَّبَاغِ غَسَالًا غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ .

[الْقَضَاءُ فِي الْحَمَالَةِ وَالْحَوْلِ]

«الإِحَالَةُ»: الْمَصْدَرُ، وَالْحَوَالَةُ وَالْحَوْلُ: اسْمٌ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَحْوُلُ وَتَنْتَقِلُ^(١) مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حَوْلًا﴾ أَي: تَحْوِلًا، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُسَوِّوْنَ بَيْنَ الْحَوَالَةِ وَالْكَفَالَةِ فِي

عبدالله بن عمرو، فروى عن جده عبدالله بن عمرو. فرواية عمرو عن أبيه عن جده إنما هو جده الأعلى. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السِّيَرِ (٥/١٧٠): «وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ . أَبْنَانَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ مَرْزِيئًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى فِي حَرِيْسَةِ الْجَبَلِ؟ قَالَ: هِيَ وَمِثْلَهَا وَالنَّكَالُ، قَالَ: فَإِذَا جَمَعَهَا الْمُرَاحُ؟ قَالَ: قَطَعَ الْيَدَ إِذَا بَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ» .

قال مُحَقِّقُ السِّيَرِ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٨/٨٥، ٨٦) فِي قِطْعِ السَّارِقِ فِي بَابِ الثَّمْرِ يُسْرَقُ بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ «. وَإِنَّمَا اخْتَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَنَّهُ هُوَ الْأَنْسَبُ لِهَذَا الْمَقَامِ، وَأُورِدَ الْحَافِظُ عِدَّةَ أَحَادِيثَ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . . . ثُمَّ قَالَ: «وَعِنْدِي عِدَّةُ أَحَادِيثَ سِوَى مَا مَرَّ يَقُولُ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَالْمُطْلَقُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُقَيَّدِ الْمُفَسَّرِ بِعَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَكَانَتْ وَفَاةُ عَمْرٍو سَنَةَ (١١٨هـ) فِي الطَّائِفِ . وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، وَوَقَّعَهُ آخَرُونَ، تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ . مِنْهَا فِي تَارِيخِ الْبِخَارِيِّ الْكَبِيرِ (٦/٣٤٢)، وَالْجَرِحِ وَالتَّعْدِيلِ (٦/٢٣٨)، (٤١/٨)، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٧/٣٢٥)، وَالشُّذْرَاتِ (١/١٥٥) . . . وَغَيْرِهَا .

(١) فِي الْأَصْلِ: «تَنْتَقِلُ» .

(٢) سُورَةُ الْكَهْفِ .

أَحْكَامِهِمْ، وَلِذَلِكَ قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* وَسِيَّانَ الْكَفَالَةَ وَالثَّلَاءَ *

و«الثَّلَاءُ»: الْحَوَالَةُ، أَنْثَيْتُ فَلَانًا عَلَى فَلَانٍ: إِذَا أَحَلَّتَهُ عَلَيْهِ^(٢)، وَعَلَى هَذَا جَاءَ مَذْهَبُ أَبِي ثَوْرٍ^(٣) وَابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٤) وَابْنِ شُبْرَمَةَ^(٥) فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَهُمَا . /

(١) شرح ديوان زهير (٧٦) والبيت بتمامه فيه هكذا:

جَوَارٌ شَاهِدٌ عَدْلٌ عَلَيْكُمْ وَسِيَّانَ الْكَفَالَةَ وَالثَّلَاءَ

(٢) أصلُ الثَّلَاءِ - على ما قال أبو عبيدة - أَنْ يَكْتَبَ عَلَى سَهْمٍ أَوْ قِدْحٍ: فَلَانٌ جَارٌ فَلَانٍ» . . . شرح ديوان زهير .

(٣) إبراهيم بن خالد، البغدادي، الفقيه، الكلبي، مفتي العراق، يُكنى أبا عبد الله، وأبو ثور أصبَحَتْ كَاللَّقَبِ لَهُ، سَمِعَ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَابْنِ عَلِيَّةَ، وَيَزِيدَ بْنِ هُرُوثَانَ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (٢٤٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٩٧/٢)، وَتَارِيخِ بَغْدَادَ (٦/٦٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٢/٧٢)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٢/٩٣).

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى مُفْتِي الْكُوفَةِ وَقَاضِيهَا، الْإِمَامُ، الْعَلَمَةُ، الْمُحَدِّثُ. أَخَذَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَنَافِعِ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ. حَدَّثَ عَنْهُ شُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَالتَّوْرِيُّ، وَحَمَزَةُ الرَّيَّانِيُّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (١٤٨هـ)، وَنَجَبَ مِنْ ذُرَيْتِهِ عُلَمَاءُ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦/٣٥٨)، وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (١/١٦٢)، وَالجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٧/٣٢٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٣/٢٢١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٦/٣١٠)، وَغَايَةِ النُّهَيْيَةِ (٢/١٦٥)، وَطَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ (١/٢٦٩).

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرَمَةَ بْنِ طَفِيلِ بْنِ حَسَّانِ الضَّبِّيِّ، الْفَقِيهُ، الْأَدِيبُ، الْقَاضِي، الْعَلَمَةُ، فَقِيهُ الْعِرَاقِ. حَدَّثَ عَنْ أَنَسٍ، وَابْنِ الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، وَالشَّعْبِيِّ، وَالتَّحْنُفِيِّ، . . . وَغَيْرِهِمْ. وَحَدَّثَ عَنْهُ التَّوْرِيُّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَهُسَيْنٌ . . . وَتَقَى أَحْمَدَ وَأَبُو حَاتِمٍ. قَالَ الْعِجْلِيُّ: «وَكَانَ ابْنُ شُبْرَمَةَ عَفِيفًا، صَارِمًا، عَاقِلًا، خَيْرًا، يَشْبَهُ الثُّسَاكَ، وَكَانَ شَاعِرًا، كَرِيمًا جَوَادًا . . .». وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «كَانَ =

[الْقَضَاءُ فَيَمْنِ ابْتِغَاءَ ثَوْبًا وَبِهِ عَيْبٌ]

- [قَوْلُهُ : «وَبِهِ عَيْبٌ مِنْ حَرَقٍ»] [٣٨]. إِذَا كَانَ فِي الثَّوْبِ أَثَرٌ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ أَوْ الْكَمَّادِ فَهُوَ حَرَقٌ بَفَتْحِ الرَّاءِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ النَّارِ فَهُوَ [بِتَسْكِينِ] (١)
الرَّاءِ (٢)، قَالَ الشَّاعِرُ (٣) - فِي حَرَقٍ :-
شَيْبٌ تُعْرِبُهُ كَيْمَا تُعْرِبُهُ كَبَيْعِكَ الثَّوْبَ مَطْوِيًّا عَلَى حَرَقٍ

= شَاعِرًا، فَحَقُّهَا، ثَقَّةٌ، قَلِيلُ الْحَدِيثِ . . . «توفي سنة (١٤٤هـ) أخبارُهُ في أخبار القضاة (٣/٣٦)، وطبقات ابن سعد (٦/٣٥٠)، والجرح والتعديل (٥/٨٢)، ومشاهير علماء الأمصار (١٦٨)، وتهذيب الكمال (٥/٧٦)، وسير أعلام النبلاء (٦/٣٤٧)، وشنرات الذهب (١/٢١٥).
(١) في الأصل: «بكسر الراء...».

(٢) قال القاضي عيَّاضُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في: مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٨٩، ١٩٠) قوله في باب الْقَضَاءِ فِي الْعَيْبِ فِي «الْمَوْطَأِ»: «وَبِهِ عَيْبٌ مِنْ حَرَقٍ» كَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ الرُّوَاةِ، كَذَا ضَبَطْنَاهُ عَنْ بَعْضِ شَيْوِخِنَا بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَضَبَطَهُ الْجَيَّانِيُّ (حَرَقٌ) بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَعِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ (حَرَقٌ) بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّهَا. وَالْحَرَقُ - بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - التَّمْطِيعُ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ وَالْكَمَّادِ وَغَيْرِهِ. وَقِيلَ: فِيهِ حَرَقٌ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَقَدْ يَكُونُ الْحَرَقُ - بَفَتْحِ الْحَاءِ وَالرَّاءِ - وَسُكُونِ الرَّاءِ أَيْضًا - مِنَ النَّارِ.

يقول الفقير إلى الله تعالى عبدالرحمن بن سليمان بن عثيمين - عفا الله عنه - الجياني المذكور هنا هو حسين بن محمد بن أحمد، أبو علي الغساني الجياني الأندلسي، الإمام المحدث الثقة المتوفى سنة (٤٩٨هـ) صاحب «تفنيذ المهمل وتمييز المشكل» ولا شك أن هذا من تفنيذاته رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وابن القاسمي: هو علي بن محمد بن خلف المعافري المعروف بـ «ابن القاسمي» القيرواني الأصل، أبو الحسن المتوفى سنة (٤٠٣هـ) بالقيروان وهو صاحب «الملخص» المشهور بالنسبة إليه «ملخص القاسمي» لخص به رواية ابن القاسم للموطأ.

(٣) البيتان عن المؤلف في «الاقضاب» لليقزني. ولم أفق عليهما.

وَقَالَ فِي الْحَرْقِ :

مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ لَمْ تَعْدِمْ مَلَابِسُهُ حَرْقًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرْقٌ فَتَدَخِينُ
- قَوْلُهُ: «فَهُوَ رَدٌّ عَلَى الْبَائِعِ». الْقِيَّاسُ: فَهُوَ مَرْدُودٌ، وَلَكِنَّ هَذَا مِمَّا وُضِعَ
الْمَصْدَرُ فِيهِ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ كَمَا قَالُوا: دَرَهُمْ ضَرْبُ الْأَمِيرِ^(١).
- [قَوْلُهُ: «أَوْ عَوَارٌ»] الْعَوَارُ، وَالْعَوَارُ: الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ.
- [قَوْلُهُ: «إِنْ شَاءَ أَنْ يَغْرَمَ»] يُقَالُ: غَرَمَ يَغْرِمُ بِفَتْحِ الرَّاءِ فِي الْمَاضِي
وَكَسْرِهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، مِثْلُ ضَرَبَ يَضْرِبُ وَغَرِمَ يَغْرِمُ مِثْلُ عَلِمَ يَعْلَمُ.
- [قَوْلُهُ: «أَوْ الصَّبْغُ»]. الصَّبْغُ - بِفَتْحِ الصَّادِ - الْمَصْدَرُ، وَالصَّبْغُ: اسْمُ
مَا يُصْبَغُ بِهِ.

[مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النَّحْلِ]

النَّحْلَةُ وَالنَّحْلُ: الْعَطِيَّةُ الَّتِي لَا يُطْلَبُ عَلَيْهَا مُكَافَأَةٌ، وَهِيَ جَمِيعًا مَصْدَرَانِ
قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿صَدَقْتَيْنِ نَحْلَةً﴾ أَي: هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ وَفَرِيضَةٌ عَلَى الْأَزْوَاجِ.
- وَقَوْلُهُ: «أَكُلُ وَلَدِكَ [نَحْلَتَهُ]» [٣٩]. يَجُوزُ فِي «كُلُّ» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ،
فَمَنْ رَفَعَ فَلَاشْتِعَالِ الْفِعْلِ عَنْهُ بِضَمِّيرِهِ، وَمَنْ نَصَبَ فَبِإِضْمَارِ فِعْلِ يُفْسِرُهُ هَذَا
الظَّاهِرُ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَنْحَلْتُ كُلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ، وَالِاخْتِيَارُ النَّصْبُ؛ لِأَنَّ الْأَسْتِنْفَهَامَ
بِالْفِعْلِ أَوْلَى إِذَا دَخَلَ عَلَى جُمْلَةٍ فِيهَا فِعْلٌ وَاسْمٌ مَا لَمْ يَعْرِضْ عَارِضٌ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ.

(١) تقدّم مثل ذلك فيما سبق.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤.

- [فَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَارْتَجِعْهُ» فَإِنَّ «رَجَعَ» فِعْلٌ يُسْتَعْمَلُ مُتَعَدِّيًا وَغَيْرَ مُتَعَدِّيٍّ] فَإِذَا أُرِيدَ بِالرُّجُوعِ مَعْنَى الْإِنصِرَافِ لَمْ يَتَّعَدَّ، وَإِذَا أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الرَّدِّ تَعَدَّى.
- وَقَوْلُهُ: «جَادًا عِشْرِينَ وَسَقًّا» [٤٠]. أَرَادَ: حَائِطًا يُجَدُّ مِنْهُ هَذَا الْعَدَدُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ الْحَائِطَ يُجَدُّ مِنْهُ التَّمْرُ، وَلَا يُجَدُّ هُوَ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَجْدُودٌ وَلَا جَادٌ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ.

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْحَائِطَ لَمَّا كَانَ يُنْبِتُ التَّمْرَ وَيُعْطِيهِ جَازًا أَنْ يُؤْتَى بِهِ عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ كَقَوْلِهِمْ: هَذِهِ الْأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا، وَنَاقَةٌ تَاجِرَةٌ لِلنَّافِقَةِ فِي السُّوقِ، وَإِنَّمَا هِيَ مَتَّجِرَةٌ فِيهَا، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ حُسْنُهَا هُوَ الَّذِي يُنْفِقُهَا كَانَ لَهَا حَظٌّ مِنَ الْفِعْلِ.

وَالثَّانِي: لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأْتَى بِالْمَفْعُولِ عَلَى صِيغَةِ الْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ كَقَوْلِهِمْ: لَيْلٌ نَائِمٌ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ، وَلَحْمٌ حَانِدٌ لِلْمَشْوِيِّ الْمَحْنُودِ وَالْحَيْنِذِ، وَإِنَّمَا يُنَامُ فِي اللَّيْلِ وَيُصَامُ فِي النَّهَارِ.

- وَقَوْلُهُ: «مِنْ مَالِهِ بِالْعَابَةِ». الْعَابَةُ - هَاهُنَا - مَوْضِعٌ^(١)، وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّهُ شَجَرٌ مُلْتَفٌّ مُشْتَبِكٌ فَتَأَلَّفَهُ الْأَسَدُ وَالسَّبَاعُ.

- وَقَوْلُهُ: «جَدِّدْتِيهِ وَاخْتَزَنْتِيهِ» لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَأَكْثَرُ الْعَرَبِ يَخْدِفُونَ الْيَاءَ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ.

- [قَوْلُهُ]: «وَإِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكَ وَأُخْتَاكَ» إِنَّمَا ثَنَى الضَّمِيرَ وَلَمْ يَتَقَدَّمْ شَيْءٌ مِنْهُنَّ يَمُودٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْوَارِثَ لَفْظُهُ مُفْرَدٌ يُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ/ وَالْإِثْنَانِ وَالْجَمِيعُ، فَحَمِلَ

(١) الْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ (٢٩٩)، وَفِي «الْاِقْتِضَابِ»: «وَهُمَا غَابَتَانِ؛ الْغَابَةُ الْعَلِيَا، وَالْغَابَةُ السُّفْلَى».

الإضمارَ عَلَى الْمَعْنَى، كَمَا يُقَالُ: مَنْ فِي الدَّارِ أَخَوَاكَ أَوْ إِخْوَتَكَ؟ وَعَلَى نَحْوِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ﴾ لَمَّا كَانَتْ الْكَلَالَةُ تَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ، وَهَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ الْغَامِضَةِ فِي النَّحْوِ، وَمِمَّا يَنْحُو هَذَا تَفْسِيرُكَ الْمُؤَنَّثَ بِالْمُذَكَّرِ وَالْمُذَكَّرَ بِالْمُؤَنَّثِ، كَقَوْلِكَ: الْجُرْأَةُ هُوَ الْإِقْدَامُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْجُرْأَةُ هِيَ الْإِقْدَامُ كَيْفَ كَانَ الْمُبْتَدَأُ وَالْحَبْرُ شَيْئًا وَاحِدًا وَ[مَا] كَانَتْ الْجُرْأَةُ إِلَّا هِيَ الْإِقْدَامُ فِي الْمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «ذُو بَطْنٍ بِنْتُ خَارِجَةَ». [ذُو - هَلْهَنَا - بِمَعْنَى صَاحِبٍ، وَقَدْ تَكُونُ «ذُو» بِمَعْنَى «الَّذِي» فِي مِثْلِ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٢):

[وَأَقُولُ لِهَذَا الْمَرْءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا هَلْمُ] فَإِنَّ الْمَشْرِفِيَّ الْفَرَائِضُ

وَهِيَ لُغَةٌ طَائِيَّةٌ، وَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ «ذُو» هَذِهِ الَّتِي

(١) سورة النساء، الآية: ١٧٦.

(٢) هو قَوْلُ الطَّائِيَّةِ، وَظَنَّ الْمَرْزُبَانِيُّ فِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٣٣٥)، أَنَّ مَعْدَانَ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عَدِيٍّ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ خَيْبَرِيِّ بنِ أَفْلَتِ الطَّائِيَّةِ هُوَ قَوْلٌ، قَالَ: «لَعَلَّ مَعْدَانَ كَانَ يُقَالُ لَهُ: «الْقَوْلُ». وَهُوَ مِنْ شُعْرَاءِ الْحَمَّاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِقِيِّ» (١٨٠)، الْمُبْهَجُ (١٨٣)، وَفِي خَزَانَةِ الْأَدَبِ (٢/٢٩٦)، أَنَّهُ عَاشَ فِي آخِرِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ وَأَدْرَكَ الدَّوْلَةَ الْعَبَّاسِيَّةَ. وَالشَّاهِدُ مَعَهُ بَيْتَانِ آخِرِينَ هُمَا:

قَوْلًا لِهَذَا الْمَرْءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا هَلْمُ فَإِنَّ الْمَشْرِفِيَّ الْفَرَائِضُ
فَإِنَّ لَنَا حَمَضًا مِنَ الْمَوْتِ مُنْقَعًا وَإِنَّكَ مُخْتَلٌ فَهَلْ أَنْتَ حَامِضُ
أَطْنُكَ دُونَ الْمَالِ ذُو جِئْتِ تَبْنَعِي سَتَلْقَاكَ بَيْضُ لِلثُّمُوسِ قَوَائِضُ

وَيُرَاجَعُ: شِعْرُ طَيْيءَ وَأَخْبَارُهَا (٦٨٩)، وَقَبِيلَةُ طَيْيءَ (٣١٥)، وَمُنَاسِبَةُ الْأَبْيَاتِ وَتَخْرِيجُهَا فِيهِمَا. وَإِنْ كَانَ (قَوْلٌ) لَقَبًا فَهُوَ مِمَّنْ يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ فِي نَزْهَةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، فَهُوَ لَمْ يَذْكُرْهُ، مَعَ أَنَّهُ عَلَى شَرْطِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بِمَعْنَى «الَّذِي» لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهَا كَمَا لَا تَجُوزُ إِضَافَةُ «الَّذِي»، وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ
 الْمَوْصُولَةُ لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهَا. وَحُكِّي عَنِ ابْنِ وَصَّاحٍ أَنَّهُ كَانَ يَتَأَوَّلُ «ذُو» هُنَا
 بِمَعْنَى «الَّذِي» وَذَلِكَ غَلَطٌ فَاحِشٌ.

[الاغتصَارُ فِي الصَّدَقَةِ]

والاغتصَارُ - فِي اللُّغَةِ - اسْتِخْرَاجُ مَالٍ مِنْ يَدِ إِنْسَانٍ بِأَيِّ وَجْهِ اسْتِخْرَاجٍ،
 وَهُوَ [مِنْ] عَصَرْتُ الْعِنَبَ وَعَصَرْتُهُ^(١): إِذَا اسْتِخْرَجْتَ مَاءَهُ، وَعَصَرْتُ
 الرِّيحُ السَّحَابَ: إِذَا اسْتِخْرَجْتَ مَاءَهَا، وَرَجُلٌ كَرِيمٌ الْمُعْتَصِرِ، أَي: مَا
 يُسْتِخْرَجُ مِنْ مَالِهِ بِالسُّؤَالِ، قَالَ الرَّاجِزُ:

* إِذَا اعْتَصَرْتَ فَاغْتَصِرْ كَرِيمًا *

وَقَالَ آخَرٌ - يَمْدَحُ رَجُلًا مِنْ عَلَى أَسِيرٍ فَأَطْلَقَهُ^(٢) -:

فَمَنْ وَاسْتَبَقَى وَلَمْ يَغْتَصِرْ

مِنْ رَفْعِهِ مَالًا وَلَا بِمُكْسِرِهِ

أَرَادَ بِرَفْعِهِ: قَوْمَهُ، وَأَرَادَ بِمُكْسِرِهِ: أَصْلَ مَالِهِ.

- [قَوْلُهُ: «أَوْ كَانَ فِي حَجْرٍ أَبِيهِ»] [٤٢]. يُقَالُ: حَجَرُ الْإِنْسَانِ، وَحَجْرُهُ
 وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَعَصَرْتَهُ».

(٢) الْمُحْكَم (٢٦/١)، الْأَوَّلُ، وَعَنْهُ فِي اللُّسَانِ (عسر)، هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ: الثَّانِي مِنْهُمَا

فِي آخِرِهِ هَاءٌ.

[القِضَاءُ فِي العُمَرَى]

و«العُمَرَى»: قَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمْرُكَ أَوْ عُمْرِي .

و«الرُّقْبَى»: «أَنْ يَقُولَ: إِنْ مِتَّ قَبْلِي رَجَعْتَ لِي، وَإِنْ مِتُّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ المُرَاقَبَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرَاقِبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ .

وَقِيَاسُ «العُمَرَى» وَ«الرُّقْبَى» عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ؛ لِأَنَّ العُمَرَى وَالرُّقْبَى ^(١) بِمَنْزِلَةِ «الرُّجْعَى»، فَالعُمَرَى: مَصْدَرُ عَمَرَ، وَالرُّجْعَى: مَصْدَرُ رَجَعَ، وَالرُّقْبَى: مَصْدَرُ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَا مَصْدَرَيْنِ؛ لِأَنَّ المَعْمَرَ وَالمُرْقَبَ عِنْدَ مَالِكٍ لَا يَمْلِكَانِ بِالإِزْقَابِ وَالإِعْمَارِ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبْتَهُ، وَإِنَّمَا لَهُ الإِنتِفَاعُ بِهِ فَقَطَ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَا اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ المَعْمَرِ وَالمُرْقَبِ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَرَى أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ مِلْكَ رَقَبَةِ الشَّيْءِ . وَالوَجْهَانِ مَعًا جَائِزَانِ فِي كَلَامِ العَرَبِ؛ لِأَنَّ «فُعْلَى» تَكُونُ عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كَالرُّجْعَى وَتَكُونُ اسْمًا كَالْبُهْمَى، وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ العُمَرَى وَالرُّقْبَى مِنْ / الأَشْيَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالمَصَادِرِ كَتَسْمِيَّتِهِمُ الرَّجُلَ زَيْدًا وَعَلَاءَ وَجِزَاءً وَتَحْوِ ذَلِكَ .

وَمَعْنَى «الإِفْقَارِ»: أَنْ يُبَيِّحَهُ رُكُوبَ ظَهْرِهِ ^(٢) وَالفِقَارُ: عَظْمُ الصُّلْبِ .

وَ«الإِحْبَالُ» ^(٣) أَنْ يُعِيرَهُ إِبْلًا أَوْ غَنَمًا يَنْتَعِعُ بِهَا وَيُرُدُّهَا، يُقَالُ: اسْتَحْبَلَنِي

(١) فِي الأَصْلِ: «لأن العُمَرَ والرُقَبَ» .

(٢) جَاءَ فِي اللُّسَانِ (ظَهَرَ): «الظُّهْرُ: الرِّكَابُ تَحْمِلُ الأَثْقَالَ فِي السَّفَرِ لِحَمْلِهَا إِثَاها عَلَى ظُهُورِهَا» .

(٣) اللُّسَانُ (حَبَلٌ) وَأَنْشَدَ بَيْتَ زُهَيْرٍ، وَيُرَاجَعُ: المَخْتَارُ مِنْ شِعْرِ بَشَّارٍ (١٩٠) .

فَأَخْبَلْتُهُ. قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* هُنَالِكَ إِنْ يُسْتَخْبَلُوا الْمَالَ يُخْبِلُوا *

و«الإطراق»: أَنْ يُعْطِيَهُ فِخْلًا يَضْرِبُ نُوقَهُ، يُقَالُ: اسْتَطَرَقَنِي فَأَطَرَقْتُهُ، وَالطَّرِيقُ: الضَّرَابُ، وَيَكُونُ الْفِخْلُ بِعَيْنِهِ، وَهُوَ مِمَّا يُسَمَّى بِالْفِعْلِ.

- وَقَوْلُهُ: «وَرِثَ حَفْصَةَ» [٤٥] أَي: مِنْ حَفْصَةَ، فَلَمَّا أَسْقَطَ الْخَافِضَ^(٢) تَعَدَّى فَنَصَبَ، يُقَالُ: وَرِثْتُهُ مَالًا، وَوَرِثْتُ مِنْهُ مَالًا، وَاخْتَرْتُ الرَّجَالَ زَيْدًا، وَمِنَ الرَّجَالِ زَيْدًا.

- وَقَوْلُهُ: «قَدْ أَسْكَنْتَ بِنْتَ زَيْدٍ...». كَانَ الْوَجْهُ: قَدْ أَسْكَنْتَهَا بِنْتَ زَيْدٍ، أَوْ أَنْ تَقُولَ: قَدْ أَسْكَنْتَ بِنْتَ زَيْدٍ بِنِ الْخَطَّابِ دَارَهَا، وَلَكِنْ تَرَكَ ذِكْرَ الْمَفْعُولِ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى.

(١) جاء في الأصل: «هناك» بشقوطة اللام، والبيت في شرح ديوانه (١١٢)، من قصيدة يمدح

هرم بن سنان، والحرث بن عوف مطلعها:

صَحَا الْقَلْبُ مِنْ سَلْمَى وَقَدْ كَادَ لَا يَسْلُو
وَقَدْ كُنْتُ مِنْ سَلْمَى سَيْنًا ثَمَانِيَا
وَأَقْفَرٌ مِنْ سَلْمَى التَّعَانِيُنِ وَالنَّقْلُ
عَلَى صَبْرٍ أَمْرٍ مَا يَمُرُّ وَمَا يَخْلُو
ثُمَّ ذَكَرَ الْآيَاتِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

إِذَا السَّنَةُ الشُّهُبَاءُ بِالنَّاسِ أَجْحَفَتْ
رَأَيْتَ ذَوِي الْحَجَاتِ حَوْلَ بِيوتِهِمْ
وَنَالَ كِرَامُ الْمَالِ فِي السَّنَةِ الْأَكْلُ
قَطِينًا لَهُمْ حَتَّى إِذَا أَنْبَتَ الْبَقْلُ
هُنَالِكَ إِنْ يُسْتَخْبَلُوا الْمَالَ يُخْبِلُوا
وَإِنْ يُسْأَلُوا يُعْطُوا وَإِنْ يَسْرُوا يَغْلُوا

(٢) في الموطأ رواية يحيى المطبوعة: لم تسقط «من» بل هي موجودة. قَالَ الدُّكْتُورُ بَشَّارُ عَوَّادٍ

في هامش تحقيقه للموطأ «رواية يحيى» ولفظة «من» ليس في النسخ ولا في شرح الرُّقَانِي، ولا في رواية أَبِي مُضَيْبٍ.

- و[قوله]: «قبض عبد الله بن عمر المسكين». [يُقَالُ: مَسَكَنُ وَمَسْكِنٌ بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا.

[الْقَضَاءُ فِي اللَّقْطَةِ]

ذَكَرَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ اللَّقْطَةَ مَفْتُوحَةٌ الْقَافِ، وَهِيَ لَفْظَةٌ شَدَّتْ عَنِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ «فَعَلَةً» إِنَّمَا تُحْرَكُ الْعَيْنُ مِنْهَا إِذَا وُصِفَ بِهَا الْفَاعِلُ، فَإِنْ وُصِفَ بِهَا الْمَفْعُولُ سَكَنَتْ عَيْنُهَا فَيُقَالُ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ وَسُبَّةٌ وَضُحْحَكَةٌ: إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ وَيُسَبُّهُمْ وَيَضْحَكُ مِنْهُمْ، فَإِذَا كَانَ هُوَ الَّذِي يَلْعَنُ وَيُسَبُّ وَيَضْحَكُ [مِنْهُ] سَكَنَتِ الْعَيْنُ فَقُلْتُ لُعْنَةٌ وَسُبَّةٌ وَضُحْحَكَةٌ، فَيَجِبُ عَلَيَّ هَذَا أَنْ يُقَالَ: لَقْطَةٌ لِلشَّيْءِ الْمُلتَقِطِ، وَتُفْتَحُ الْقَافُ لِلرَّجُلِ الْمُلتَقِطِ، وَقَدْ جَاءَ بِهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ.

وَأَمَّا الضَّالَّةُ فَاسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَا تَلَفَ وَغَابَ، وَلَا يَخْتَصُّ بِهَا حَيَوَانٌ مِنْ غَيْرِهِ تَقُولُ الْعَرَبُ: ضَلَّ الشَّيْءُ فِي التُّرَابِ وَضَلَّ الْمَاءُ فِي اللَّبَنِ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١): «إِنَّ أُمَّكُمْ ضَلَّتْ قِلَادَتُهَا» يَعْنِي عَائِشَةَ، وَضَلَّ الْمِشْطُ فِي الشَّعْرِ: إِذَا غَابَ فِيهِ، وَضَلَّ الْمَيْتُ فِي الْأَرْضِ وَأَضَلَّتْهُ: إِذَا دَفَنْتَهُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿أَءَذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾.

- و[قوله]: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا» [٤٦]. العِفَاصُ: هُوَ الْوِعَاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّفْقَةُ مِنْ جِلْدٍ كَانَ أَوْ خِرْقَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَيُقَالُ لِلْجِلْدِ الَّذِي يَدْخُلُ فِي فَمِ الْقَارُورَةِ: عِفَاصٌ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ لَهَا وَلَيْسَ كَالصَّمَامِ، وَالصَّمَامُ:

(١) شرح معاني الآثار (٤/١٣٩)، في حديث الإفك وروايته: «قد أضلت قِلادتها».

(٢) سورة السجدة، الآية: ١٠.

الَّذِي يَدْخُلُ فِي فَمِ الْقَارُورَةِ فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا . وَ«الْوِكَاءُ» : الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ ، يُقَالُ : أَوْ كَيْتُ الْإِنَاءِ إِيْكَاءً ، وَأَوْكَيْتُ الزُّقَّ : إِذَا شَدَدْتْ فَاهُ بِخَيْطٍ ، وَمِنْهُ ^(١) «الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهِّ» وَيُرْوَى «السَّتَّة» وَهُمَا جَمِيعًا : الْاسْتُ . وَيُقَالُ : عَفَصْتُ الْقَارُورَةَ عَفْصًا : إِذَا شَدَدْتُ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْكَ جَعَلْتَ لَهَا عِفَاصًا قُلْتَ : أَعْفَصْتُهَا إِعْفَاصًا .

- وَقَوْلُهُ : «عَرَفْتُهَا» : أَيُّ : عَرَفَ بِهَا ، ثُمَّ حَذَفَ الْجَارَ فَعَدَّى الْفِعْلَ .

- وَقَوْلُهُ : «لَكَ» : أَيُّ : هِيَ لَكَ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ / اللَّامَ تَكُونُ بِمَعْنَى الْمَلِكِ وَبِمَعْنَى غَيْرِ الْمَلِكِ ^(٢) .

- قَوْلُهُ : «مَالِكَ وَلَهَا» أَيُّ : مَالِكَ وَالتَّعَرُّضُ لَهَا .

- قَوْلُهُ : «فَشَأْنُكَ بِهَا» [٤٧] . أَيُّ : عَلَيْكَ شَأْنُكَ بِهَا ، أَوْ الزَّمَّ شَأْنُكَ ؛ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْإِضْمَارِ الَّذِي يَلِيْقُ ^(٣) بِمَعْنَى الْكَلَامِ ، فَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالْعَامِلِ الْمُضْمَرِ . وَلِلْعَرَبِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ :

- مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : شَأْنُكَ وَكَذَا .

- وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : شَأْنُكَ بِكَذَا .

(١) الحديث في غريب أبي عبيد (٣/٨٢)، والنهاية (٥/٢٢٢).

(٢) قال الرُّزْقَانِيُّ فِي شَرْحِهِ (٤/٤٥٨) : «وَقَالُوا : إِنَّ اللَّامَ لَيْسَتْ لِلتَّمْلِيكِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : «أَوْ لِلذُّئْبِ» وَهُوَ لَا يَمْلِكُ بِاتِّفَاقٍ» .

أقول : يَقُولُ النَّحْوِيُّونَ : إِنَّهَا لِلْمَلِكِ وَشَبَّهِ الْمَلِكِ لِيَدْخُلَ فِيهِ قَوْلُهُمُ السَّرْجُ لِلدَّابَّةِ وَقَوْلُهُ هُنَا : «أَوْ لِلذُّئْبِ» .

(٣) فِي الْأَصْلِ : «يَلِيْقُ» .

- وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: شَأْنُكَ فَقَطْ، وَلَا يَجُوزُ: شَأْنُكَ كَذَا بغيرِ وَاوٍ وَلَا بَاءٍ .
- وَقَوْلُهُ: «مَعَهَا سِقَاؤُهَا [وَحِدَاؤُهَا]» أَي: إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ
وَتَصْبِرُ عَلَى الْعَطَشِ، فَشَبَّهَهَا بِالْمُسَافِرِ الَّذِي مَعَهُ سِقَاءٌ لِيَتَزَوَّدَ فِيهِ الْمَاءَ .
و«حِدَاؤُهَا»: يُرِيدُ أَحْقَافَهَا، أَي: إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ .
- قَوْلُهُ^(١): «صَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ». «الْحَرَقُ»: يَتَصَرَّفُ فِي اللَّعَةِ عَلَى
أَرْبَعَةِ مَعَانٍ؛ فَتَارَةٌ يَجْعَلُونَهُ النَّارَ بَعَيْنِهَا. وَتَارَةٌ يَجْعَلُونَهُ إِحْرَاقَ النَّارِ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ^(٢) «الْحَرَقُ [وَالْعَرَقُ] وَالشَّرْقُ شَهَادَةٌ» وَتَارَةٌ يَجْعَلُونَهُ الْأَثَرَ الَّذِي يَكُونُ
فِي الثُّوبِ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ وَالْكَمَّادِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ النَّارِ قَالُوا: حَرَقٌ، وَتَارَةٌ
يُرِيدُونَ بِهِ تَأَثَّرَ شَعْرَ الْإِنْسَانِ وَرَيْشِ الطَّائِرِ .

[الْقَضَاءُ فِي اسْتِهْلَاكِ الْعَبْدِ اللَّقْطَةِ]

الاستِهْلَاكُ مُسْتَعْمَلٌ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: التَّعَرُّضُ لِلْهَلَاكِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْوَجْهِ لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ،
يُقَالُ: اسْتَهْلَكَ الرَّجُلُ .

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْإِهْلَاكِ فَيَتَعَدَّى، يُقَالُ: اسْتَهْلَكَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ،
وَأَهْلَكَهُ بِمَعْنَى، كَمَا يُقَالُ: اسْتَحْبَابٌ وَأَجَابٌ، وَاسْتَوْقَدَ النَّارَ وَأَوْقَدَ بِمَعْنَى .

(١) لَمْ تَرِدْ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى .

(٢) النِّهَايَةُ (١/ ٣٧١) قَالَ: «وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: الْحَرَقُ وَالْعَرَقُ وَالشَّرْقُ شَهَادَةٌ» وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ:

«الْحَرَقُ شَهِيدٌ» بِكسر الرَّاءِ وَفِي رِوَايَةٍ: «الْحَرِيقُ» وَهُوَ الَّذِي يَقَعُ فِي حَرَقِ النَّارِ فَيَلْتَهَبُ» .

[الْقَضَاءُ فِي الضَّوَالِّ]

- [قَوْلُهُ:] «مَنْ أَخَذَ ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ» [٥٠]. يُرِيدُ بِالضَّالَّةِ: ضَوْالُ الْإِبِلِ خَاصَّةً، وَلَيْسَ عَلَى عُمُومِهِ، وَمَعْنَى «فَهُوَ ضَالٌّ» هُوَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي بِمَعْنَى الْخَطَا، يُقَالُ مِنْهُ: ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ (٥٢)، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾ (٥٣) وَكُلُّ مَا خَالَفَ طَرِيقَ الْاِسْتِقَامَةِ فَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ ضَالًّا.
- و[قَوْلُهُ:] «إِبِلًا مُؤَبَّلَةً» [٥١]. «الْإِبِلُ الْمُؤَبَّلَةُ»: الْمُتَّخَذَةُ لِلنَّسْلِ، لَا لِلتَّجَارَةِ وَلَا لِلْعَمَلِ، وَيُقَالُ: هِيَ الْكَثِيرَةُ الْمُهْمَلَّةُ، وَهِيَ الْأَوَابِلُ أَيْضًا (٣).

[صَدَقَةُ الْحَيِّ عَنِ الْمَيِّتِ]

- [قَوْلُهُ:] «إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا» [٥٤]. رَوَى الْخَطَّابِيُّ (٤): «نَفْسَهَا» بِالرَّفْعِ، وَقَالَ: مَعْنَاهُ: أَخَذَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً (٥). وَرَوَى: «نَفْسَهَا»، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

(١) سورة طه، الآية: ٥٢.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٩٥.

(٣) نَقَلَ الْيَمْرُزِيُّ كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا، وَزَادَ عَلَيْهِ قَوْلَ النَّابِغَةِ [ديونه: ٥٢]:

ظَلَّتْ أَقَاطِيعُ أَنْعَامٍ مُؤَبَّلَةٍ لَدَى صَلِيبِ عَلَى الرُّوْرَاءِ مَنْصُوبِ

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (١/١٩٧).

(٥) أَنشَدَ الْخَطَّابِيُّ:

مَنْ يَأْمَنُ الْحَدَثَانَ بَعْدَ صُبَيْرَةَ الْقُرَشِيِّ مَاذَا

سَبَقَتْ مَيْبَتَهُ الْمَشِيءَ بَ وَكَانَ مَيْبَتُهُ افْتِلَاتَا

وَجَاءَ فِي الْأَشْتِقَاقِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٢٥) بِرَوَايَةٍ: «صُبَيْرَةُ السَّهْمِيَّةُ» وَبَنُو سَهْمٍ مِنْ قُرَيْشٍ.

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ «نَفْسَهَا» مَرْدُودَةً عَلَى الْأُمِّ كَأَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أُمَّي نَفْسَهَا
اِفْتَلَّتْ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ «اِفْتَلَّتْ» بِمَعْنَى سُلِبَتْ ، كَمَا يُقَالُ : سُلِبَ زَيْدٌ ثَوْبُهُ فِي
قَوْلٍ مَنْ يَنْصِبُ الثَّوْبَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِـ «سُلِبَ» . وَمَنْ رَوَى : «اِفْتَلَّتْ مِنْهَا
نَفْسَهَا» فَلَيْسَ فِي النَّفْسِ إِلَّا الرَّفْعُ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : «إِنَّ أُمَّي اِفْتَلَّتْ» ، وَكَذَا
رَوَاهُ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ» (١) .

(١) الْكَامِلُ (١/٤٤٩) ، وَفِيهِ : «اِفْتَلَّتْ» وَيُرَاجَعُ : غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢/٢٣١) ، وَالنِّهَايَةُ (٣/٤٦٧) ،
وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (٢/١٥٧) ، وَفِي الْاِقْتِضَابِ لِلْيَقْرَبِيِّ : «وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَادَانَ : سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ النَّحْوِيَّ
عَنْ قَوْلِ عُمَرَ : «كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَقَالَى اللَّهُ شَرَّهَا» فَقَالَ : أَرَادَ كَانَتْ فُجَاءَةً ، وَأَنْشَدَ :

* وَكَانَ مَيْتُهُ اِفْتِلَاتَا *

وَتَقُولُ الْعَرَبُ - إِذَا رَأَتْ الْهَيْلَالَ بَعِيرٍ قَصْدًا إِلَى ذَلِكَ - رَأَيْتِ الْهَيْلَالَ فَلْتَةً ، وَقَالَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ :
فَإِنْ تَفْتَلَّتْهَا وَالْخِلَافَةَ تَفْتَلَّتْ بِأَكْرَمِ عِلْقَتِي مَبْرٍ وَسَرِيرِ
وَ«نَفْسَهَا» نَصَبٌ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي ، وَهُوَ أَكْثَرُ الرُّوَايَاتِ . وَيُرْوَى بِرَفْعِ السَّيْنِ أَيْضًا قَالَ الْخَطَّابِيُّ :
بِعْنِي أَخَذْتُ نَفْسَهَا فُجَاءَةً ، وَبِالْوَجْهِينِ قَيْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ شُيُوخِنَا . وَذَكَرَ الْقَتَيْبِيُّ : اِفْتَلَّتْ بِالْقَافِ ، وَهِيَ
كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ مَاتَ فُجَاءَةً ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَبَيَّنْتُ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ فِي «الْكَامِلِ» وَغَيْرِهِ .

(فَائِدَةٌ) : قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي الْمَشَارِقِ (٢/١٥٧) : «مَعْنَاهُ مَا رُوِيَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،
وَقَدْ سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِ عُمَرَ هَذَا فَقَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَحَاجِرُونَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ ، فَإِذَا كَانَتِ
الْلَيْلَةُ الَّتِي يُسَكُّ فِيهَا بَعْغِي آخِرَ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثِينَ ، وَهِيَ تُسَمَّى عِنْدَهُم (الْفَلْتَةَ)
ادْغَلُوا فِيهَا وَأَغَارُوا ، يُرِيدُ : وَيَحْتَجِرُونَ بِأَنَّهَا مِنَ الشَّهْرِ الْحَلَالِ الَّذِي بَعْدَهُ ، وَأَنَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ كَانَ
نَاقِصًا . قَالَ سَالِمٌ : فَكَذَلِكَ كَانَ يَوْمَ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدْغَلَ النَّاسُ مِنْ بَيْنِ مَدِينَةِ إِيمَارَةَ ، وَجَاحِدِ زَكَاةً ،
فَلَوْلَا اعْتِرَاضُ أَبِي بَكْرٍ دُونَهَا كَانَتْ الْفَضِيحَةَ ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى ذَهَبَ الْخَطَّابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِهَا ؛ إِذْ
كَانَ مَوْتُهُ بَعْدَ الْأَمْرِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ شَبَّهَ الْفَلْتَةَ آخِرَ الشَّهْرِ» .

وَمِنْ (كِتَابِ الْمَسَاقَاةِ) (١)

[ما جاء في المساقاة]

قَالَ مَالِكٌ: «وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُسَاقَى الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَحِلُّ لِصَاحِبِهَا كِرَاؤُهَا بِالْدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَثْمَانِ الْمَعْلُومَةِ» [٢] هَذَا مِنْ قَوْلِهِ يُؤْهِمُ إِجَارَةَ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِغَيْرِ الدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْلُومًا، لَيْسَ هَذَا مِنْ مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجِيزُ كِرَاءَهَا بِشَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ مَعْلُومًا كَانَ أَوْ مَجْهُولًا، وَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ كَلَامِهِ تَقْدِيرًا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْمُنَاقِضَةِ لِأُصُولِهِ، بِأَنَّهُ يُجْعَلُ كَلَامُهُ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ كَأَنَّهُ قَالَ: لِأَنَّهُ يَحِلُّ لِصَاحِبِهَا كِرَاءُهَا مِنَ الْأَثْمَانِ الْمَعْلُومَةِ بِالْدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَمْرٌ مِنَ الْقَوْمِ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو أَيْ: اخْتَصَّ هَذَيْنِ بِمُرُورِكَ دُونَ غَيْرِهِمَا، ثُمَّ يُقَدِّمُ وَيُؤَخِّرُ فَيَقُولُ: أَمْرٌ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو مِنَ الْقَوْمِ.

- و[قَوْلُهُ: «فَجَمَعُوا حَلِيًّا مِنْ حَلِي نِسَائِهِمْ»]. يُقَالُ: حَلِيٌّ وَحَلِيٌّ، وَالحَلِيُّ الثَّانِي يُرَادُ بِهِ التَّنَوُّعُ، وَالأوَّلُ يُرَادُ بِهِ جُزْءٌ مِنَ التَّنَوُّعِ؛ لِأَنَّ الأَنْوَاعَ وَالأَجْنَاسَ يُسَمَّى كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِاسْمِ الجُمْلَةِ، فَيُقَالُ: مَاءٌ لِلجُزْءِ مِنَ المَاءِ وَلِجَمِيعِ جِنْسِهِ.
- و[قَوْلُهُ: «وَتَجَاوَزَ فِي القِسْمِ»]. «القِسْمُ» - بِفَتْحِ القَافِ - مَصْدَرٌ فَسَمْتُ، وَالقِسْمُ [بِكَسْرِهَا]: النَّصِيبُ مِنَ الشَّيْءِ المَقْسُومِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٧٠٣)، ورواية أبي مضعب الزهري (٢/٢٧٧)، والمتنقى لأبي الوليد (٥/١٨٨)، وتنوير الحوالك (٢/١٨٥)، وشرح الرقاني (٣/٣٦٣)، تقدم هذا الكتاب والكتاب الذي بعده عن موضعهما في الأصل، ودخلا في كتاب «الأقضية».

- وَفِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ» وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ»^(١)
 مَنْ جَعَلَهُ جَمْعَ يَهُودِيٍّ صَرَفَهُ وَنَوْنُهُ، وَمَنْ جَعَلَهُ اسْمًا عَلَمًا لِلْأُمَّةِ لَمْ يَصْرِفْهُ.
 - وَ[قَوْلُهُ: «عَلَى أَنْ أَحْيَفَ عَلَيْكُمْ»]: الْحَيْفُ: الْجَوْرُ وَالْمَيْلُ عَنِ الْحَقِّ.
 الرِّشْوَةُ وَالرِّشْوَةُ وَقَدْ تَقَدَّمَ.

- وَ[قَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا سُحْتٌ»]. «السُّحْتُ»: اسْمٌ يَعْمُ الْحَرَامَ، وَهُوَ مِنْ
 سَحَّتهُ اللَّهُ وَأَسَحَّتْهُ: إِذَا اسْتَأْصَلَهُ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، سُمِّيَ الْحَرَامَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ
 يُهْلِكُ صَاحِبَهُ وَمَالَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» أَي: بِالْعَدْلِ، وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ
 عَلَى طَرِيقِ الْهُزْءِ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَخَذَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ
 أَيْدِيهِمْ غَضَبٌ وَظُلْمٌ وَجَوْرٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ اعْتَقَدُوا [أَنَّ فِعْلَهُ عَدْلٌ]^(٢) وَأَمْرٌ
 مِنَ اللَّهِ وَارِدٌ لَمْ يَكْفُرُوا بِهِ^(٣).

(١) في الموطأ رواية يحيى في (ط) محمد فؤاد عبد الباقي بالألف واللام، وفي (ط) د/ بشار بسقوطهما.

(٢) في الأصل: «عدله» والتصحیح من «الاقْتضاب».

(٣) نَقَلَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الاقْتضاب» كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هُنَا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا تَأْوِيلُ ابْنِ السَّيِّدِ [الْوَقْشِيِّ]
 وَالْأَظْهَرُ خِلَافُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّمَا حَارَبُوهُ عَلَى امْتِنَاعِهِ مِنَ الرِّشْوَةِ، وَالرِّشْوَةُ عِنْدَهُمْ حَرَامٌ لَا
 تَحِلُّ، وَلَوْلَا أَنَّ السُّحْتَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِمْ مَا عَزَّزَهُمُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ بِأَكْلِهِ، وَالسُّحْتُ
 مُحَرَّمٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْصُورُ الْفَقِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ:

إِذَا رِشْوَةٌ مِنْ بَابِ بَيْتٍ تَفَحَّحَتْ لِتَدْخُلَ فِيهِ وَالْأَمَانَةُ فِيهِ
 سَعَتْ هَرْبًا مِنْهُ وَوَلَّتْ كَأَنَّهَا حَلِيمٌ تَنْحَى عَنِ جَوَارِ سَفِينِهِ

وَفِي مَعْنَاهُ:

إِذَا حَلَّتِ الْعَمْرُ فِي دَارِ قَوْمٍ فَقَدْ رَحَلَ الدِّينُ عَنِ دَارِهِمْ =

- و[قوله]: «يَجُوزُ لِرَبِّ الْحَائِطِ أَنْ يَشْتَرِطَهَا» [«الحائط»]: اسمٌ يَقَعُ عَلَى البُسْتَانِ؛ لِأَنَّهُ يُحَوِّطُ صَاحِبَهُ وَيَحْفَظُهُ، أَوْ لِأَنَّهُ مُحَاطٌ عَلَيْهِ بِالْحَائِطِ الْحَافِظِ الْمَانِعِ مِنْهُ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِهِ، كَتَسْمِيَتِهِمُ الطَّلِيعةَ عَيْتًا، وَلِلَّذِي يَتَسَمَّعُ الْأَخْبَارَ أُذُنًا^(١).

- و[قوله]: «لَيْسَتْ مِمَّا أَقَارِضُكَ عَلَيْهِ» [المقارضُ: المفعولُ والمقارضُ: الفاعِلُ، وَكَذَلِكَ الْمَسَاقِي: المفعولُ، والمساقي: الفاعِلُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَسَاقِيَيْنِ وَالْمُقَارِضِيْنَ فَاعِلٌ وَمَفْعُولٌ].

- و[قوله]: «تَأْبُرُهَا» [[يُقَالُ: أَبْرْتُ النَّخْلَ أَبْرُهَا أَبْرًا وَإِبْرًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ. - و[قوله]: «شَدُّ الْحِطَارِ» [رِوَايَةٌ عُبيدِ اللَّهِ عَن أَبِيهِ: «سَدُّ الْحِطَارِ» بِالسُّنَنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ بَكِيرٍ^(٢)، وَمَعْنَاهُ سَدُّ الْخَلَّةِ الَّتِي يُدْخَلُ مِنْهَا. وَرَوَى غَيْرُهُمَا^(٣) عَن مَالِكٍ «شَدُّ» بِالسُّنَنِ الْمُعْجَمَةِ، وَمَعْنَاهُ: تَحْظِيرُ الرُّؤْبِ الَّتِي حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، يُقَالُ: حَظَرْتُ البُسْتَانَ حَظْرًا، وَحَظَرْتُهُ تَحْظِيرًا / إِذَا جَعَلْتُ حَوْلَهُ مَا يَمْنَعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَيْهِ، وَالْحَظِيرَةُ: الْجَنَّةُ الْمَحْظُورَةُ، وَالْحِطَارُ^(٤): حَائِطُ الْحَظِيرَةِ.

- [قوله]: «وَحَمُّ الْعَيْنِ» [الْحَمُّ: الكَنْسُ، وَحَمُّ الْعَيْنِ: كَنْسُهَا وَإِخْرَاجُ مَا

= فَمَا وَقَفُوا عِنْدَ إِزَادِهِمْ وَلَا أُبْدُوا عِنْدَ إِضْدَارِهِمْ
وَفِي رَفْعِ أَصْوَابِهِمْ بِالْغِنَا ءِ دَكِيلٌ عَلَى حَطِّ أَقْدَارِهِمْ
(١) فِي الْأَصْلِ: «أُذُنٌ».

(٢) قَالَ الْيَتْرُبِيُّ: «هُوَ وَابْنُ نَافِعٍ».

(٣) قَالَ الْيَتْرُبِيُّ: «وَهُمْ مُطْرَفٌ، وَابْنُ الْمَاجِشُونَ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ الْقَاسِمِ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «حَظَرْتُهُ» وَلَا تَزَالُ الْعَامَّةُ بِتَجْدِ تَسْمِيَةِ بِذَلِكَ.

فِيهَا مِنَ الْحَمَاءِ وَالزَّبَلِ، يُقَالُ: حَمَمْتُ الْبَيْتَ وَقَمَمْتُهُ وَسَفَرْتُهُ: إِذَا كَنَسْتُهُ،
وَالْمِخْمَةُ وَالْمِقْمَةُ وَالْمِسْفَرَةُ: الْمِكْنَسَةُ، وَبَيْتٌ مَخْمُومٌ وَمَقْمُومٌ وَمَسْفُورٌ أَيُّ:
مَكْنُوسٌ، وَيُقَالُ لِمَا يُرْمَى مِنَ الزَّبَلِ: الْقَمَامَةُ وَالْحَمَامَةُ وَالْكُنَاسَةُ وَالسَّفَارَةُ.
وَيُقَالُ: رَجُلٌ مَخْمُومُ الْقَلْبِ، أَيُّ: نَقِي الْقَلْبِ مِنَ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ.

- و[قَوْلُهُ: «سَرُّو الشَّرْبِ»]. السَّرُّو: الكَنْسُ أَيْضًا، مِنْهُ اشْتَقَّ السَّرِيُّ مِنَ
الرِّجَالِ، أَرَادُوا: أَنَّهُ خَالِصُ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَعِيبُهُ، وَالشَّرْبُ: جَمْعُ شَرْبَةٍ،
وَهِيَ أَحْوَاضٌ تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ وَتُمَلَأُ مَاءً فَيَكُونُ رِيَّ النَّخْلَةِ أَوْ
الشَّجَرَةِ [مِنْهَا]، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤُهَا طَحِلٌ عَلَى الْجُدُوعِ يَخْفَنَ الْغَمَّ الْغَرَقَا
وَقَالَ آخَرُ: (٢)

سَحَّ تَظَلُّ عَلَيْهَا الطَّيْرُ سَاجِعَةً تَسْقِي أَسَافِلَهَا الْغُرْدَانَ وَالشَّرْبُ
- و[قَوْلُهُ: «وإِبَارُ النَّخْلِ»]. إِبَارُ النَّخْلِ: تَلْقِيحُهُ وَإِصْلَاحُهُ، وَمَنْ رَوَاهُ:
«وإِبَارُهُ» فَقَدْ أَخْطَأَ.

- و[قَوْلُهُ]: «وَقَطْعُ الْجَرِيدِ»: هُوَ جَمْعُ جَرِيدَةٍ، وَتُجْمَعُ عَلَى جَرَائِدَ
أَيْضًا، وَهِيَ أَغْصَانُ النَّخْلَةِ.

- و[قَوْلُهُ: «وَجَدُّ التَّمْرِ»]: جَدُّ التَّمْرِ وَجِدَادُهُ: صَرَامُهُ، وَهُوَ قِطَافُهُ.

(١) شرح ديوانه (٤٠)، والصَّحاح، واللِّسَان، والتَّاج (شَرْبٌ) و(طَحِلٌ) والمعاني الكبير (٦٣٩)،
وجمهرة اللغة (٣/١٣٢٨)، وهو في أساس البلاغة (٢٧٦)، يصف الضفدع.

(٢) لم أعر عليه في مصادرِي، ولم أجد لَلْفَطَةِ «الغردان» هنا معنى.

- و[قوله]: «أَوْ ضَفِيرَةٌ بَيْنَهُمَا» [الضْفِيرَةُ وَالْمِسْنَاءُ وَالسَّكْرُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ السَّدُّ.

- و[قوله]: [«وَالْفَرَسُكَ»: الْخَوْخُ.

و[قوله]: [«وَالدُّوْلَابُ»: السَّانِيَةُ، وَالْجَمْعُ: دَوَالِبُ.

[الشَّرْطُ فِي الرَّقِيقِ فِي الْمُسَاقَاةِ]

قوله: «فِي عَمَلٍ^(١) الرَّقِيقِ» [٣]. كَذَا رَوَايَةٌ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَتَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنَّ ذَلِكَ غَلَطٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي بِغَلَطٍ، وَمَجَازُهُ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ يَكُونُ عَمَلٌ جَمَعَ عَامِلٍ كَحَارِسٍ وَغَائِبٍ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ يَكُونَنَّ مِمَّا وُضِعَ الْمَصْدَرُ فِيهِ مَوْضِعَ الْاسْمِ، وَالْمَصْدَرُ إِذَا وُضِعَ مَوْضِعَ الْاسْمِ كَانَ لِلْوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ وَالْمُذَكَّرِ بِلَفْظِ وَاحِدٍ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿هُنَالًا ضَيْفِي﴾ أَي: أَضْيَافِي، وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٣):

* فَهُمْ رَضَى وَهُمْ عَدَلُ *

- و[قوله]: «وَالْأُخْرَى بِنُضْحٍ» [النُّضْحُ: الْاسْتِيقَاءُ مِنَ الْبَيْتِ بِالْإِبِلِ،

(١) فِي رَوَايَةِ يَحْيَى (٢/٧٠٩): «فِي عَمَالِ الرَّقِيقِ». وَكَذَلِكَ هِيَ فِي (ط) الدُّكْتُور بَشَّار.

(٢) سُورَةُ الْحَجَرِ، آيَةُ: ٦٨.

(٣) شَرْحُ دِيوَانَ زُهَيْرٍ (١٠٧) مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ تَقَدَّمَ ذَكَرَهَا، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ هُنَاكَ:

مَتَى يَشْتَجِرَ قَوْمٌ يَقُلُّ سِرْوَاتُهُمْ هُمْ بَيْنَنَا فَهُمْ رَضَا وَهُمْ عَدَلُ

وَالدَّوَابُّ : التَّوَاضِحُ ، وَهِيَ السَّوَانِي ، وَاحِدُهَا : نَاضِحٌ ، قَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ : (١)
أَرَاكَ إِذَا قَدْ صِرْتَ لِلْقَوْمِ نَاضِحًا يُقَالُ لَهُ بِالْغَرْبِ أَدْبِرُ وَأَقْبِلُ
- [قَوْلُهُ : بَعَيْنٍ وَائِنَّةٍ] . الْوَائِنَّةُ وَالْوَائِنَّةُ سَوَاءٌ ، إِلَّا أَنَّهُ بِالتَّاءِ الْمُعْجَمَةِ بَأُتْتَيْنِ
أَشْهَرُ ، وَتَفْسِيرُهَا مَا قَالَهُ (٢) مَالِكٌ .

(١) ديوان العباس بن مرداس (٩٨) .

(٢) تحدّثت عن ذلك في هذا الموضع في هامش كتاب «الاقْتضاب» مفصلاً فليُراجع هناك .

[وَمِنْ (كِتَابِ كِرَاءِ الْأَرْضِ) ^(١)]

يُقَالُ: أَكْرَيْتُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِي، وَتَكَارَيْتُهُ أَنَا. وَالْمَرْزَعَةُ وَالْمَرْزَعَةُ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا - وَالزَّرَاعَةُ وَاحِدٌ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي تُزْرَعُ، وَاسْمُ الْبَدْرِ الَّذِي يُبْدَرُ فِيهَا الزَّرِيعَةُ [بِكْسِرٍ] الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ، وَجَمْعُهَا: زَرَاعٌ، مِثْلُ ذَرِيعَةٍ وَذَرَاعٍ، وَسَفِينَةٍ وَسَفَائِنَ. وَذَكَرَ حَدِيثَ رَافِعٍ فَقَالَ: الْمَادِيَانَاتُ: السَّوَاقي، وَالْجَدَاوِلُ: أَعْظَمُ/ مِنْهَا، وَإِقْبَالُهَا مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ مِنْهَا وَوَجْهَكَ، وَالْقَبْلُ: رَأْسُ الْجَبَلِ وَرَأْسُ الْكَثِيبِ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٢):

* يَا يُهَذَا النَّابِحِي نَبَحِ الْقَبْلُ *

يُرِيدُ: نَبَحِ الْخَيْلِ الْكَلْبُ وَذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ. وَ«الرَّيْبِعُ»: السَّاقِيَةُ، يُقَالُ لَهَا أَيْضًا: الْقَرِيُّ وَالسَّرِيُّ، قَالَ تَعَالَى ^(٣): ﴿تَحَنَّنْ سَرِيًّا﴾ ^(٤). وَ«الْقُصَارَةُ»: مَا يَبْقَى فِي السُّنْبُلِ مِنَ الْحَبِّ بَعْدَ مَا يُدْرَسُ، وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ الْقُصْرَى. وَ«الْمُعَابَرَةُ»:

(١) الموطأ رواية يحيى (٧١١/٢)، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهْرِيِّ (٢٧٧/٢)، ورواية محمد بن الحسن (٢٩٤)، والاستذكار (٢٤٧/٢١)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (١١٨/٥)، وتووير الحوالمك (١٨٥/٢)، وشرح الرُّرْقَانِي (٣٦٣/٣). ورافع المذكور هو رافعُ بنِ خُدَيْجِ الصَّحَابِيِّ.

(٢) جاء في اللسان (قبل) والقَبْلُ أَيْضًا - بِالتَّحْرِيكِ -: النَّشْرُ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ الْجَبَلِ يَسْتَقْبِلُكَ يُقَالُ: رَأَيْتَ شَخْصًا بِذَلِكَ الْقَبْلِ، وَأَنْشَدَ لِلْجَعْدِيِّ [ديوانه]:

خَشِيَةَ اللَّهِ وَإِنِّي رَجُلٌ
إِنَّمَا ذَكَرْنِي كَنَارٍ بِقَبْلِ

... قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِثْلُهُ:

يَا يُهَذَا النَّابِحِي نَبَحِ الْقَبْلُ
يَدْعُو عَلَيَّ كُلَّمَا قَامَ يُصَلُّ

(٣) سورة مريم.

المُزَارَعَةُ، واشْتِقَاقُهَا مِنَ الْخَبْرِ وَهُوَ النَّصِيبُ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ مُسْتَقَّةٌ مِنْ خَيْرٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَبَهَا بِأَيْدِيهِمْ مُزَارَعَةً، فَسُمِّيَتْ كُلُّ مُزَارَعَةٍ مُخَابِرَةً. وَيُقَالُ: مَنَحَ يَمْنَحُ، وَقَوْلُهُ: «يَمْنَحُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ» كَذَا رَوَاهُ طَاوُوسٌ^(١). عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ الْوَجْهُ: «أَنْ يَمْنَحَ» «أَنْ» مَعَ الْفِعْلِ [فِي] تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ الْمُتَبَدِّأُ، وَخَيْرٌ: خَيْرُهُ فَيَكُونُ [كَ] قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ وَإِنَّمَا جَزَا أَنْ يُبَدَأَ بِالْفِعْلِ وَيُخْبَرُ عَنْهُ لِمَا بَيْنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ وَاسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الْمُشَابَهَةِ، وَلَا [أَنَّ] «أَنْ» مَنَوِيَّةٌ فِي الْكَلَامِ، وَيُظْهَرُ هَذَا [فِي قَوْلِهِمْ]: «تَسْمَعُ بِالْمُعَيَّدِيِّ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ» (٣) وَكَانَ الْوَجْهُ: أَنْ تَسْمَعَ. وَقَدَّرُوهُ بِالْوَجْهَانِ جَمِيعًا (٤)

(١) طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ الْخَوْلَانِيُّ الْهَمْدَانِيُّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ التَّابِعِينَ الرَّهَادِ، كَانَ فَحِيهًا رَاوِيًا لِلْحَدِيثِ، وَأَعْظَمًا، أَصْلُهُ مِنَ الْفُرْسِ، وَسَكَنَ الْيَمَنَ، مَاتَ بِمَكَّةَ بِمَنَى أَوْ بِالْمُزْدَلِفَةِ حَاجًّا سَنَةَ (١٠٦ هـ) صَلَّى عَلَيْهِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٥٣٧/٥)، وَتَارِيخِ الْبُخَارِيِّ (الكبير) (٣٦٥/٤)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٤/٥٠٠)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣٧٥/١٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٨/٥)، وَالشُّذْرَاتِ (١٣٣/١).

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٨٤.

(٣) مَثَلٌ لِلْعَرَبِ مَشْهُورٌ قَدِيمٌ، لَهُ قِصَّةٌ مُفَصَّلَةٌ فِي مَصَادِرِهِ، مِنْهَا أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٩٧)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ الْمَقَالَ»، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٢٦٦)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ. . . وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ النَّحْوِيِّينَ، يُرَاجِعُ الْكِتَابَ (٤/٤٤)، وَالْخِصَائِصَ (٢/٣٧٠، ٤٣٤)، وَشَرْحَ الْكَافِيَةِ لِلرُّضِيِّ (١/٢٥٥)، (٢/٢٤٨)، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ (١/١٣١، ٣/١٨٥)، وَخَزَانَةَ الْأَدَبِ (١/٣١٢، ٢/١٤، ٥/٣٦٤، ٦/٥٥٦).

(٤) بَعْدَ هَذِهِ ذَكَرَ النَّاسُخُ (بَقِيَّةُ شَرْحِ كِتَابِ الْأَفْضِيَّةِ) وَأَعَدَّتْهُ إِلَى مَكَانِهِ اللَّاتِقِ حَسَبِ تَسْلُسُلِ الْأَبْوَابِ. وَأَشْرَتْ إِلَى ذَلِكَ فِيمَا سَبَقَ.

[كِتَابُ الْوَصِيَّةِ]^(١)

[الْأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ]

- قَوْلُهُ: «يُوصَى فِيهِ» [١]. أَكْثَرُ مَا تَقُولُ الْعَرَبُ أَوْصَى بِكَذَا فَيَعْدُونَهُ بِالْبَاءِ،
وَمَنْ قَالَ: أَوْصَيْتُهُ فِي كَذَا، كَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَوْقَعْتُ الْوَصِيَّةَ فِيهِ فَتَكُونُ عَلَى بَابِهَا.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ كَمَا يُقَالُ: هُوَ بِالْبَصْرَةِ وَفِي الْبَصْرَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «يَبِيْتُ» [يَبِيْتُ] اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى إِسْقَاطِ «أَنْ»/

وَرَفَعِ «يَبِيْتُ» وَكَانَ الْوَجْهُ: «أَنْ يَبِيْتُ فِيهِ» وَلَكِنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَحَدَّفُ «أَنْ» مِنْ
مِثْلِ هَذَا وَتَرَفَعُ الْفِعْلَ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٢): ﴿ قُلْ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ
تَأْمُرُونَ أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ﴾^(٣) وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ طَرْفَةَ^(٤):

* أَلَا أَيُّهَا الرَّاجِرِيُّ أَحْضَرُ الْوَعَى *

وَرَبِمَا حَدَفُوا «أَنْ» وَتَرَكَوا الْفِعْلَ [مَنْصُوبًا]^(٤) وَذَلِكَ لِأَيْ كُونِ الْإِفِي ضَرُورَةَ الشَّعْرِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٧٦١/٢)، ورواية أبي مُصعب الزُّهري (٥٠٥/٢)، ورواية محمد بن
الحسن (٢٥٨)، ورواية سويد (٢٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٥٢/٢)،
والاستذكار (٢٩٨)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٤٥/٦)، والقبس لابن العَرَبِيِّ (٩٤٩)،
وتنوير الحوالك (٢٢٨/٢)، وشرح الزُّرقاني (٥٨/٤)، وكشف المُعْطَى (٢٩٨).

(٢) سورة الزُّمَرِ، الآية: ٦٤.

(٣) وعجزه:

* وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَّاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي *

وهو لَطَرْفَةُ فِي دِيوانِهِ (٣١) مِنْ مَعْلَقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَتَصَرِّفًا».

- [قَوْلُهُ: «مِنَ الْعَتَاقَةِ»] الْعَتَاقَةُ: مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ، وَمَنْ كَسَرَهَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

- [قَوْلُهُ: «غُلَامًا يَفَاعًا»] [٢]. قَالَ الْخَلِيلُ^(١): يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ مُرْتَفِعٍ: يَفَاعٌ.

(ش): وَالْمَشْهُورُ أَنْ يُقَالَ: غُلَامٌ يَفَعَةٌ وَيَفَاعٌ وَهُوَ^(٢) الَّذِي شَبَّ وَلَمْ يَبْلُغْ^(٣). وَأَمَّا الْيَفَاعُ: فَهُوَ الْمَكَانُ الْعَالِي الْمُسْرِفُ^(٤).

[الْوَصِيَّةُ فِي الثَّلَاثِ لَا تَتَعَدَّى]

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ» [٤]. «لَنْ» تَدُلُّ عَلَى الْاسْتِقْبَالِ؛ لِأَنَّهَا تَقِيضُ السَّيْنَ وَسَوْفَ؛ وَلِذَلِكَ اسْتَبَشَرَ سَعْدٌ^(٥) بَأَنَّهُ لَا يَمُوتُ مِنْ عِلَّتِهِ تِلْكَ، فَاسْتَبْتَهُ بِقَوْلِهِ: «أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟!» فَالْمَرَادُ بِالتَّخْلُفِ عَلَى هَذَا الْبَقَاءُ بَعْدَ مَوْتِ أَصْحَابِهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ جَوَابُهُ لَهُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْتَهْمَهُ عَنِ التَّخْلُفِ بِمَكَّةَ وَمَعْنَاهُ التَّوَجُّعُ مِنْ مَوْتِهِ بِهَا، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ...» الْحَدِيثُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَالسَّطْرُ». كَذَا الرَّوَايَةُ بِالرَّفْعِ، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرُهُ مُضْمَرٌ، تَقْدِيرُهُ: فَالسَّطْرُ أَنْصَدَقُ بِهِ، وَكَذَا الثَّلَاثُ، وَيَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ

(١) العين (٢/٢٦١)، وفيه أيضا: «وغلَامٌ يَفَعَةٌ، وَقَدْ أُنْفَعَ وَيَفَعُ، أَيُّ شَبَّ وَلَمْ يَبْلُغْ».

(٢) في الأصل: «وهذا».

(٣) في «الافتضاب» لليقزني: «وهو الغلام ابن عشر سنين، أو اثنتي عشرة سنة. رواه عيسى،

عن ابن القاسم عن مالك».

(٤) منه قول الأعمش [ديوانه: ١٤٩]:

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عُيُونٌ كَثِيرَةٌ إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي يَفَاعٍ تُحَرِّقُ

(٥) هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه كما في الحديث.

لِدُخُولِ الْفَاءِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِ الْقَائِلِ: أَزِيدُ قَائِمٌ، فَيَقُولُ لَهُ الْمُجِيبُ: لَا، فَيَقُولُ: فَقَاعِدٌ، أَيْ: فَهُوَ قَاعِدٌ. وَلَوْ نَصَبَ نَاصِبَ الشَّطْرِ وَالثُّلْثَ عَلَى مَعْنَى فَأَعْطَى الشَّطْرَ وَأَعْطَى الثُّلْثَ لَكَانَ جَائِزًا.

- وَقَوْلُهُ: «أَنْ تَذَرَ»^(١) مَوْضِعُهَا مَوْضِعُ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ وَ«خَيْرٌ» خَبْرُهُ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٢): ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾.

- وَ«الْعَالَةُ»: الْفُقَرَاءُ، وَاحِدُهُمْ عَائِلٌ كَبَائِعٌ وَبَاعَةٌ، وَصَائِغٌ وَصَاعَةٌ، وَفَعْلَةٌ: عَالٌ يُعِيلُ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْجَوْرَ قُلْتَ: يَعُولُ، وَإِنْ أَرَدْتَ كَثْرَةَ الْعِيَالِ قُلْتَ: أَعَالٌ يُعِيلُ. - وَ«يَتَكَفَّفُونَ»: يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِأَكْفُهُمْ.

- وَ[أَمَّا] قَوْلُهُ: «إِنَّكَ أَنْ تُخَلِّفَ» فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ يَرَوُونَهُ «أَنْ»^(٣) وَيَتَوَهَّمُونَهَا النَّاصِبَةَ لِلْأَفْعَالِ، وَلَا وَجْهَ لِـ«أَنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ^(٤) [لَأَنَّ] قَوْلُهُ: «إِلَّا أَرَدَدْتَ [بِهِ دَرَجَةً]» يُبْطِلُ [ذَلِكَ]؛ لِأَنَّ «إِلَّا» الَّتِي لِلْإِيجَابِ لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا إِلَّا بَعْدَ النَّفْيِ، وَالصَّوَابُ بِاللَّامِ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَلَا يَصِحُّ دُخُولُ «أَنْ» فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا عَلَى حِيلَةٍ، وَذَلِكَ أَنْ تُكْسِرَ هَمْزُهَا وَتَجْعَلَهَا بِمَعْنَى «مَا» النَّافِيَةِ؛ لِإِتْيَانِ الْإِيجَابِ بَعْدَهَا، وَتَرْفَعَ «تُخَلِّفُ» وَ«تَعْمَلُ»، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا تُخَلِّفُ، فَتَعْمَلُ إِلَّا أَرَدَدْتَ، كَمَا يُقَالُ: إِنَّ زَيْدًا إِلَّا قَائِمٌ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥):

(١) فِي الْأَصْلِ: «إِنْ نَظَرَ».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٨٤.

(٣) الْمَثْبُوتُ فِي «الْمَوْطَأِ»: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلِّفَ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَوْضِعٌ».

(٥) سُورَةُ الْمَلِكِ.

﴿ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴾ (٢٠)

- و[أَمَا] قَوْلُهُ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُحْلَفَ» فَالْوَجْهُ اسْتِقْطَ «أَنْ» وَتَرَفَعَ الْفِعْلُ، قَالَ تَعَالَى (١): ﴿ لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ [بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا] ﴾ [١] وَلَكِنَّ الْفُقَهَاءَ رَوَوْهُ بِزِيَادَةِ [أَنْ] وَكَذَلِكَ «لَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ» وَأَكْثَرَ مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ، وَمَجَازُهُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى تَشْبِيهِ «لَعَلَّ» بـ «عَسَى» وَعَسَى تُسْتَعْمَلُ بـ «أَنْ» / وَقَدْ يَحْدِفُونَ «أَنْ» مِنْ خَبَرِ «عَسَى» تَشْبِيهَا لَهَا بـ «لَعَلَّ» كَمَا يَزِيدُونَهَا فِي خَبَرِ «لَعَلَّ» تَشْبِيهَا لَهَا بـ «عَسَى»؛ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الطَّمَعِ.

- و[قَوْلُهُ]: «لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» [٢]. اعْلَمْ أَنَّ «لَكِنَّ» إِنَّمَا تَأْتِي فِي الْكَلَامِ اسْتِدْرَاكًا بَعْدَ التَّنْفِي فِي قَوْلِ عَامَّةِ النَّحْوِيِّينَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ التَّنْفِي مَلْفُوظًا بِهِ كَانَ مُقَدَّرًا، وَتَقْدِيرُهُ هُنَا: أَنَّ سَعْدًا لَمَّا خَافَ أَنْ يَمُوتَ بِمَكَّةَ قَالَ لَهُ [النَّبِيُّ ﷺ]: لَا تَتَخَوَّفْ مِمَّا نَخَافُهُ فَإِنَّكَ لَا تَمُوتُ بِمَكَّةَ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ هُوَ الَّذِي يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَتَخَوَّفَ لَهُ، فَفِي الْكَلَامِ حَذْفَانِ، حَذْفٌ مِنْ أَوْلِهِ وَحَذْفٌ مِنْ آخِرِهِ، وَلَوْ رَوِيَ: «سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» بِالنَّصْبِ لَكَانَ جَائِزًا (٣)، وَيَكُونُ خَبَرُ «لَكِنَّ» مَحْذُوفًا لِذِلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَالْعَرَبُ تَحْدِفُ خَبَرَ «لَكِنَّ» تَارَةً

(١) سورة الطلاق.

- (٢) هُوَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ، مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَسَلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، قِيلَ: مِنْ حُلَفَائِهِمْ، وَقِيلَ: مِنْ مَوَالِيهِمْ. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: هُوَ فَارِسِيُّ مِنَ الْيَمَنِ حَالَفَ بَيْنِي عَامِرٍ. وَذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي الْبَدْرِيِّينَ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، حِينَ مَرَضَ بِمَكَّةَ. يُرَاجَعُ: الْإِصَابَةُ (٣/٥٣)، وَسِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ (١/٣٥٢)
- (٣) يعني مع تشديد «لكن».

وَأَسْمَهَا تَارَةً إِذَا فَهِمَ الْمَعْنَى، قَالَ الْفَرَزْدَقُ^(١):

فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا عَرَفْتَ قَرَابَتِي وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَسَافِرِ
قَالَ سَيَبَوَيْهِ^(٢): وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَنْصَبُ «زَنْجِيًّا» بِ«لَكِنَّ» وَيُضْمِرُ خَبَرَهَا، كَأَنَّهُ
قَالَ: وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَسَافِرِ لَا يَعْرِفُ قَرَابَتِي، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُ وَيُضْمِرُ اسْمَ

(١) في ديوان الْفَرَزْدَقِ (٤٨١)، وَرَدَّ مُفْرَدًا مَنْقُولًا مِنْ رِوَايَةِ الْكِتَابِ . . . وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي
هِجَاءِ أَيُّوبَ بْنِ عَيْسَى الضَّبِّيِّ. قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخَزَانَةِ (٤/٣٧٩): «وَأَعْلَمُ أَنَّ قَافِيَةَ الْبَيْتِ
اشْتَهَرَتْ كَذَا عِنْدَ التَّحْوِيلِ، وَصَوَابُهُ:

* وَلَكِنَّ زَنْجِيًّا غَلَاظًا مَسَافِرُهُ *

قَالَ: وَيَعْدُهُ:

مَتَّ لَهْ بِالرَّحْمِ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَأَلْفَيْتُهُ مِثِّي بَعِيدًا أَوَّاصِرُهُ
وَقُلْتُ امْرُؤٌ مِنْ آلِ ضَبَّةٍ فَاغْتَرَى لِغَيْرِهِمْ لَوْ أَنَّ اسْتِهِ وَمَحَاجِرُهُ
فَسَوْفَ يَرَى التَّوْبِيَّ مَا اكْتَدَحَتْ لَهُ يَدَاهُ إِذَا مَا الشُّعْرُ عَنَّتْ نَوَافِرُهُ
سَتَلْقِي عَلَيْكَ الْخُنْفَسَاءَ إِذَا فَسَتْ عَلَيْكَ مِنَ الشُّعْرِ الَّذِي أَنْتَ حَازِرُهُ
وَتَأْتِي ابْنَ زُبِّ الْخُنْفَسَاءِ قَصِيدَةً تَكُونُ لَهُ مِثِّي عَدَابًا يُبَاشِرُهُ

وَذَكَرَ قِصَّةَ هَذَا الشُّعْرِ مَخْتَصِرَةً. وَهِيَ فِي الْأَغَانِي (٣٢٢/٢١) مُفْصَلَةً، وَالشَّاهِدُ أَنْشَدَهُ
سَيَبَوَيْهِ فِي الْكِتَابِ (١/٣٨٢)، وَشَرَحَ أَبِياتِهِ (١/٥٩٨)، وَالثَّلَاثُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٥١٤)،
وَهِوَ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبِ (١٢٧)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١٣٢)، وَالْأَصُولُ (١/٢٤٧)، وَالْمَحْتَسِبُ
(٢/١٨٥)، وَالْمَنْصَفُ (٣/١٢٩)، وَالْمَخْصَصُ (٧/٤٨)، وَشَرَحَ الْقِصَائِدَ السَّبْعَ لِابْنِ
الْأَنْبَارِيِّ (١٤٥)، وَأَسْرَارَ الْبَلَاغَةِ (٣٦)، وَالْإِنْصَافَ (١٨٢)، وَالتَّخْمِيرَ شَرَحَ الْمَفْصَلِ
(٤/١٢٢)، وَشَرَحَ الْمَفْصَلَ لِابْنِ يَعِيشَ (٨/٨١، ٨٢)، وَالْمَقْرَبَ (١/١٠٨)، وَالْخَزَانَةَ
(٤/٣٧٩)، وَشَرَحَ أَبِياتَ الْمَغْنِيِّ (٥/١٩٨)، وَهِيَ فِي الْأَغَانِي تِسْعَةُ أَبِياتٍ، الشَّاهِدُ أَوْلُهَا.

(٢) الْكِتَابُ (١/٣٨٢).

«لَكِنَّ» كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّكَ زَنْجِيٌّ»، وَكَذَلِكَ أَخَوَاتُ «لَكِنَّ». وَمَجَازٌ مِّنْ رَّوَى: «وَلَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدٌ»: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ: وَلَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدٌ لِّئِنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

و«قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ» [الهِجْرَةُ: هَيْئَةُ الْهِجْرَانِ، كَالْجَلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ، فَإِنْ أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ قُلْتَ: هَجْرٌ وَهِجْرَانٌ، وَإِذَا أَرَدْتَ الْوَاحِدَ قُلْتَ: هَجْرَةٌ كَضْرِبَتِهِ، فَإِذَا جَعَلْتَهَا مِنْ اثْنَيْنِ قُلْتَ: هَاجَرَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ مُهَاجِرَةً. وَأَمَّا الْهِجْرَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي الشَّرِيعَةِ^(١) فَهِيَ بِكَسْرِ الْهَاءِ لِأَعْيُرٍ؛ لِأَنَّ الْمُهَاجِرَ كَانَ يُرَادُ مِنْهُ أَنْ يَهْجُرَ قَوْمَهُ وَوَطَنَهُ وَيَقْدِرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَسْتَمِرَّ عَلَى ذَلِكَ، وَالْفِعْلُ إِذَا اسْتَمَرَ وَدَامَ صَارَ خُلُقًا وَهَيْئَةً، فَلِذَلِكَ لَمْ يَجُزْ فِيهَا إِلَّا كَسْرُ الْهَاءِ، وَيُقَالُ - أَيْضًا -: مُهَاجِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَهْجُرُ قَوْمَهُ وَيَهْجُرُهُ قَوْمُهُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ مُرَاغَمَةً؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يُرَاغِمُ قَوْمَهُ بِتَرْكِهِ إِيَّاهُمْ فَهَلِذِهِ الْهِجْرَةُ فِي اللُّغَةِ وَهِيَ - فِي الشَّرِيعَةِ - خَمْسَةٌ أَقْسَامٍ:

الهِجْرَةُ الْأُولَى إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَالثَّانِيَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ سَعْدٍ، وَمِنْهَا قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ»^(٢).

وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ: هِجْرَةُ الْمَعَاصِي، وَمِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِفُدَيْكٍ^(٣):

(١) لَعَلَّهُ يَقْصَدُ فِي اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «وَهِيَ فِي الشَّرِيعَةِ . . .».

(٢) هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ جَعَلَهُ الْبُخَارِيُّ وَالدَّارِمِيُّ تَرْجَمَةَ الْبَابِ.

(٣) هُوَ فُدَيْكُ الرَّبِيعِيِّ. وَقِيلَ: الْمُعْقِلِيُّ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ، وَذَكَرَ طَرَفًا مِنْ أَخْبَارِهِ. وَفِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ: يَعُدُّ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ. قَالَ فُدَيْكُ بْنُ سُلَيْمَانَ (أَنَا) الْأَوْزَاعِيُّ . . . وَذَكَرَ حَدِيثَ الْهِجْرَةِ الْمَذْكُورَ هُنَا. تَارِيخُ الْبُخَارِيِّ الْكَبِيرِ (٧/١٣٥)، وَالْجَرَحُ وَالْتَعْدِيلُ (٧/٨٩)، وَالْإِصَابَةُ (٥/٣٥٦).

«يَا فُؤَادُكَ أَقِمِ الصَّلَاةَ، وَآتِي الزَّكَاةَ، وَاجْتَنِبْ مَا نَهَاكَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْكُنْ حَيْثُ شِئْتَ فِي بَلَدِ قَوْمِكَ تَكُنْ مُهَاجِرًا» .

وَالْقِسْمُ الرَّابِعُ: هِجْرَةُ الْمُسْلِمِ بِلَادَ الْحَرْبِ إِذَا أَمَكْنَهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ (١): «أَنَا بَرِيءٌ» (٢) مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ» .

وَالْقِسْمُ [الخَامِسُ]: بِمَعْنَى النَّفْرِ إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّهُمْ يَهْجُرُونَ أَوْطَانَهُمْ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنْهُ: / قَوْلُهُ ﷺ (٣): «إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَبْعِدُوا» وَقَوْلُهُ (٤): «لَا تَنْقَطِعِ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ» .

[أَمْرُ الْحَامِلِ وَالْمَرِيضِ وَالَّذِي يَحْضُرُ الْقِتَالَ فِي أَمْوَالِهِمْ]

- قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَانَ الْمَرَضُ الْحَقِيفُ . . . وَإِذَا كَانَ الْمَرَضُ الْمَخُوفُ» .
فَإِنَّ الْوَجْهَ فِيهِ الرَّفْعُ، وَ«كَانَ» هَلْهُنَا تَامَّةٌ لَا خَبَرَ لَهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا حَدَثَ الْمَرَضُ أَوْ وَقَعَ الْمَرَضُ، وَلَوْ نَصَبَ لَجَازَ عَلَيَّ إِضْمَارِ اسْمِ «كَانَ» تَقْدِيرُهُ: فَإِذَا كَانَ مَرَضُهُ الْمَرَضَ الْخَفِيفَ، وَعَلَى هَذَا قُرِئَ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٥): ﴿إِلَّا أَنْ

(١) رواه النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِي» (٣٢/٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «تَحْفَةِ الْأَحْوَدِيِّ» (١٠٤/٧، ١٠٥) «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ مُسْلِمٍ بَيْنَ مُشْرِكِينَ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بَرِيرِي» .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣/١٨، ٢٨، ٩٢، ١٢٧)، وَمُسْلِمٌ (٢/٩٨٦، ٣/١٤٨٧)، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالدَّارِمِيُّ، كَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١/٢٢٦، ٣١٦، ٣٥٥، ٣/٤٠١، ٦/٤٦) .

(٤) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ (١/١٩٢، ٥/٢٧٠، ٣٦٣)، بِلَفْظِ «مَا جُوِّهَدَ الْعَدُوُّ»، وَ«مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتَلُ»، وَ«مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ» .

(٥) سُورَةُ النَّسَاءِ، آيَةُ: ٢٩، قَرَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِالنَّضْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ. السَّبْعَةُ لَابْنِ =

[مَا جَاءَ فِي الْمُؤَنَّثِ مِنَ الرِّجَالِ وَمَنْ أَحَقُّ بِالْوَلَدِ]

- [قَوْلُهُ: أَنَّ مُخَنَّثًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ . . .] [٥]. «هَيْتٌ» وَ «طُوَيْسٌ» (١)

المُخَنَّثِينَ مَوْلِيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ (٢) وَجَاءَ تَحْلِيلِيَّتُهُ (٣) بِأَدْنَى بِنْتِ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ

= مجاهد (١/٢٣١)، وإعراب القراءات لابن خالويه (١/١٣١).

(١) يَظْهَرُ أَنَّ ذَكَرَ (طُوَيْسٍ) مَعَ (هَيْتٍ) هُنَا خَطَأً مِنَ الْمُؤَلَّفِ - عفا الله عنه - فَالَّذِي يُذَكَّرُ مَعَ هَيْتٍ

هُوَ مَاتِعُ الْمُخَنَّثِ. قال الحافظ ابن حجر في خبَرِ مَاتِعِ: «وكان هو وهَيْتٌ فِي بُيُوتِ النَّبِيِّ

ﷺ». يُرَاجَعُ فِي (هَيْتِ) الإِصَابَةِ (٦/٥٦٣)، وَفِي (مَاتِعِ) الإِصَابَةِ أَيْضًا: (٥/٧٠٣)، وَفِي

اللَّامِي شَرْحِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُخَنَّثِينَ يَدْخُلُونَ فِي النَّسَاءِ

فَلَا يُحْجَبُونَ: (هَيْتٌ) وَ (هَدَمٌ) وَ (مَاتِعٌ) وَ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي الإِصَابَةِ (١/١٣٥) أَنَّهُ

الْمُخَنَّثُ قَالَ: «ذَكَرَهُ الْبَاوَرِيُّ . . .» وَلَمْ يَذْكُرْ (طُوَيْسًا)، وَطُوَيْسٌ مَذْكُورٌ بِالشُّؤْمِ، وَعَلَيْهِ

جَرَى الْمَثَلُ: «أَسْأَمُ مِنْ طُوَيْسٍ» وَلَهُ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ وَنِكَاتٌ. لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ.

يُرَاجَعُ: الْأَغْنِي (٣/٢٧، ٤/٢١٩)، وَالدُّرَّةُ الْفَاخِرَةُ (١/٢٣٥)، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ

(١/٥٣٨)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٠٨)، وَالتَّاجُ (طوس).

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُدَيْفَةَ وَقِيلَ: سَهْلُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْرُومِ الْمَخْرُومِيِّ،

صِبْهُ النَّبِيِّ ﷺ وَابْنُ عَمَّتِهِ عَاتِكَةَ، وَأَخُو أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - . كَانَ عَبْدُ اللَّهِ

شَدِيدًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ

بِنُيُوعٍ» ثُمَّ هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ هُوَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ

ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنْهُمَا، وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمَا بِالْدُخُولِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: لَا

تَجْعَلْ ابْنَ عَمِّكَ وَابْنَ عَمَّتِكَ أَشَقَى النَّاسِ بِكَ، فَأَتَاهَا فَقَبِلَ مِنْهُمَا وَعَفَا، فَاسْلَمَا وَشَهِدَا

الْفَتْحَ وَحُبَيْنَا وَالطَّائِفَ. يُرَاجَعُ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٣/١٩١)، وَالْإِصَابَةُ (٤/١١).

(٣) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَالْمَقْصُودُ نِعْتُ بَادِيَةَ بِنْتِ غَيْلَانَ بِمَا يَأْتِي، وَفِي حَدِيثِ «الْمَوْطَأِ» الَّذِي =

ابن مُعْتَبٍ بِأَنَّهَا: هَيْفَاءُ، وَشَمُوعُ نَجْلَاءُ، إِنْ تَكَلَّمْتَ تَعَنَّتْ، وَإِنْ قَامَتْ تَشَّتْ - مَشَتْ - وَإِنْ جَلَسَتْ تَبَّتْ - يُرِيدُ صَنَعَتْ بِنَاءً - تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِشَمَانٍ، مَعَ ثَغْرِ كَالْأَفْحُوَانِ، وَيَبِينُ رِجْلَيْهَا كَالْقَعْبِ الْمَكْفُوفِ، فَهِيَ كَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ^(١):

تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهِيَ لِأَهِيَّةٍ كَأَنَّهَا شَفَّ وَجْهَهَا نَزَفُ
بَيْنَ سُكُولِ النِّسَاءِ خِلَقْتُهَا قَصْدٌ فَلَا جَبَلَةٌ وَلَا قَصْفُ

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ^(٢): «لَقَدْ عَلَغْتَ النَّظَرَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكَ»، وَأَجْلَاهُ عَنِ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحِمَى^(٣) «فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ» وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَكَلَّمَ فِيهِ عُثْمَانَ.

[وَهَيْتَ] كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا الْاسْتِدْعَاءُ بِمَعْنَى هَلُمَّ. سُمِّيَ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُسْتَدْعَى إِلَى الْفُجُورِ، كَمَا فَعَلَتْ امْرَأَةُ الْعَرِيزِ إِذْ قَالَتْ^(٤): ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ يُقَالُ: هَيْتَ بِالرَّجُلِ تَهَيَّيْنَا: إِذَا دُعِيَ إِلَى آتِي [أَيَّ] شَيْءٍ كَانَ. وَ«بَادِنَةٌ» هِيَ

= يَشْرَحُهُ الْمُؤَلِّفُ قَوْلَهُ: «أَنَّ مُحَنَّتًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ وَرَسُولُ اللَّهِ يَسْمَعُ...».

(١) ديوان قيس بن الخطيم (٥٥)، من قصيدة أولها:

رَدَّ الْخَلِيْطُ الْجِمَالَ فَاَنْصَرَفُوْا مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ اَنْهَمُ وَقَفُوْا
لَوْ وَقَفُوْا سَاعَةً نُّسَاثَلُهُمْ رَبِّتْ يُضْحِيْ جِمَالَهُ السَّلْفُ

والبيت الثاني مقدم على الأول في الديوان.

(٢) للخبر روايات مختلفة في المصادر.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَاسْتَظْهَرْتَ فِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٥٧/٢) أَنَّهَا الْجَمَاءُ. تَرَاجَعْ هُنَاكَ.

(٤) سُورَةُ يُوسُفَ، آيَةُ: ٢٣.

الضَّخْمَةُ الْبَدَنُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى سِمَنِهَا، وَرُويَ: «بَادِيَةٌ»^(١) مِنْ بَدَا يَبْدُو، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ. وَالْهَيْفَاءُ الضَّامِرَةُ الْخَصْرَيْنِ. وَالسَّمُوعُ الْكَثِيرَةُ الْمِرَاحُ، وَالْمُسْمِعَةُ: الْمَكَامِنَةُ. وَالنَّجْلَاءُ: الْعَظِيمَةُ شَقُّ الْعَيْنَيْنِ، وَمِنْهُ: طَعْنَةُ نَجْلَاءُ: الْوَاسِعَةُ الشَّقِّ. وَمَعْنَى إِذَا نَكَلَّمْتَ تَعَنَّتْ أَي: إِنْ كَلَامَهَا يُشْبِهُ الْغِنَاءَ^(٢)؛ لِحُسْنِ نَعْمَتِهَا وَحَلَاوَةِ مَنْطِقِهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

حَسِبْتُهَا تَعَنَّيَ إِذْ تَكَلَّمَنِي وَيُظْهِرُ الدَّرُّ فَوْهَا حِينَ تَبْتَسِمُ

وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: «وَتُدْبِرُ بِشِمَانِيَّةٍ» لِأَنَّهُ إِثْمًا أَرَادَ أَطْرَافَ الْعُنُقِ، وَالطَّرْفُ مُذَكَّرٌ لِكِنَّةِ أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ، كَمَا تَقُولُ: كَتَبَ لِفُلَانٍ ثَلَاثَ سِجِلَّاتٍ، فَتَوْنَتْ وَالوَاحِدُ سِجِلٌّ. وَالْقَعْبُ: الْقِدْحُ الصَّغِيرُ. وَالْمَكْفُوفُ: الْمَقْلُوبُ عَلَى فَمِهِ. وَمَنْ رَوَاهُ: «الْمَكْفُوفُ» فَقَدْ أَخْطَأَ، وَمَعْنَى «تَعْتَرِقُ الطَّرْفَ»؛ أَي: تَسْتَعْرِقُ نَظَرَ الْعَيْنِ وَتَمْلِكُهُ فَلَا تَنْظُرُ الْعَيْنُ إِلَى غَيْرِهَا عَجْبًا بِهَا. وَهِيَ لَاهِيَةٌ أَي: غَافِلَةٌ لَمْ تَتَزَيَّنْ، يُرِيدُ: إِنْ حُسِنَتْ غَيْرُ مُتَكَلِّفٍ. وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٣): «تَعْتَرِقُ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ

(١) هَلْكَذَا رَوَاهَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ بَاطِنِيسَ فِي كِتَابِهِ «غَايَةُ الْوَسَائِلِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ»: وَرَقَةٌ (١٢) بِحَطِّ يَدِهِ - بِيَاءَ مِثْنَاءٍ تَحْتِيَّةٍ - قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَ الثَّقُوشَ بَادِيَةً بِنْتُ عُيْلَانَ . . .» وَذَكَرَ الْقِصَّةَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ.

(٢) رَدَّ ابْنُ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ (٦١/٢) ذَلِكَ فَقَالَ: «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنْ نَكَلَّمْتَ تَعَنَّتْ» مِنَ الْعَنَّةِ وَليْسَ مِنَ الْغِنَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ مِنَ الْعَنَّةِ: تَعَنَّيَ الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَتَعَنَّتْ كَمَا تَقُولُ مِنَ الظَّنِّ تَظَّنِّي وَتَظَنَّ، وَهُوَ التَّظَنُّنُ وَالتَّضَنُّنُ، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا عُتَّةً فَتَعْيِيهَا، وَلَكِنَّهَا لَشِدَّةِ تَأْنِيثِهَا كَانَتْ تَتَعَنَّتُ فِي كَلَامِهَا مِنْ لَيْبَتِهَا وَرَحَامَةِ صَوْتِهَا» وَعَنْهُ فِي التَّمْهِيدِ (٢٢/٢٧٧).

(٣) قَالَ مُحَقِّقُ دِيوانِ قَيْسِ الدُّكْتُورِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَسَدِ: «وَمِنْ الطَّرِيفِ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ كَانَ يَرَوِيهَا: =

مُعْجَمَةٌ وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّمَا شَفَّ وَجْهَهَا نَزَفٌ» أَي: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَهْمَةِ الْوَجْهِ، وَلَكِنَّهَا قَلِيلَةٌ لَحْمِ الْوَجْهِ، كَأَنَّ دَمَهَا قَدْ نَزَفَ، وَكَأَنُوا يَسْتَحْسِنُونَ/ ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ كَانُوا يَسْتَحْسِنُونَ غَوْرَ الْعَيْنِ وَيَكْرَهُونَ جُحُوظَهَا. وَشَكْوَلٌ: جَمْعُ شَكْلٍ، وَالْقَصْدُ: الْمُعْتَدِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالجَبَلَةُ: الْعَظِيمَةُ الْخَلْقِ، وَالْقَضْفُ: الضَّعِيفَةُ الدَّقِيقَةُ، أَرَادَ: الْاِعْتِدَالَ فِي الْخَلْقِ، لَا طَوِيلَةً وَلَا قَصِيرَةً، وَلَا سَمِينَةً وَلَا هَزِيلَةً. وَالغَلْغَلَةُ وَالتَّغْلُغُلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْاِفْرَاطُ وَالْوُضُوءُ إِلَى الْغَايَةِ، يُقَالُ: تَغْلَغَلَ الْمَاءُ بَيْنَ الشَّجَرِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

تَغْلَغَلَ حُبٌّ عَثْمَةٌ فِي فُؤَادِي فَبَادِيَةٍ مَعَ الْخَافِي يَسِيرُ
تَغْلَغَلَ حَيْثُ لَمْ يَبْلُغْ شَرَابٌ وَلَا حَزَنٌ وَلَمْ يَبْلُغْ سُورُورُ

- وَرَوَى: «لَا يَدْخُلُ هَلْوَاءٌ عَلَيْكُمْ» أَرَادَ: عُمُومَ النَّهْيِ لِنِسَائِهِ (٢) وَلِغَيْرِهِنَّ مِنْ كُلِّ مَنْ لَهُ أَهْلٌ، أَنْ لَا يَدْخُلَ مُخْتَثٌ عَلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا اشْتَمَلَ نَهْيُهُ عَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ غَلَبَ الْمُذَكَّرَ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُ جَرِيرٍ (٣):

= «تَعْتَرِقُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، فُنْسِبَ فِي ذَلِكَ إِلَى التَّصْحِيفِ. قَالَ: الرَّمَخْشَرِيُّ فِي «الْفَائِقِ»: وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ بِالْعَيْنِ ذَاهِبًا إِلَى أَنَّهَا تَسْبِقُ الْعَيْنَ فَلَا تَقْدِرُ عَلَى اسْتِيفَاءِ مَحَاسِنِهَا، فُنْسِبَ فِي ذَلِكَ إِلَى التَّصْحِيفِ، فَقَالَ فِيهِ الْمُفْجَعُ:

أَلَسْتُ قَدَّمَا جَعَلْتِ (تَعْتَرِقِ) الـ طَرْفَ) بِجَهْلٍ مَكَانَ تَعْتَرِقِ
وَقُلْتِ (كَأَنَّ الْجِبَاءَ مِنْ أَدَمِ) وَهُوَ جِبَاءٌ يُهْدَى وَيُضْطَدَّقُ

(١) الأول منهما في اللسان (غلل). ولم ينسبه.

(٢) جاء في هامش نسخة «الاقضاب» لليقزني: «قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ: «لَا يَدْخُلُ هَلْوَاءٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ نِسَاءَهُ خَارِجَ عَنْ وَجْهِهِ...».

(٣) ديوان جرير (١/٩١)، والأبيات مطلع قصيدة في مدح عبد الملك بن مروان وهجاء الأخطل =

وَدَعُ أَمَامَةَ حَانَ مِنْكَ رَحِيلُ
 إِنَّ الْوَدَاعَ إِلَى الْحَبِيبِ قَلِيلُ
 مِثْلُ الْكَيْبِ تَمَايَلَتْ أَعْطَافُهُ
 فَالرَّيْحُ تُجْبِرُ مَتْنَهُ وَتُهَيِّلُ
 هَلْذِي الْقُلُوبِ صَوَادِيًا تَيَمَّنِيهَا
 وَأَرَى الشَّفَاءَ وَمَا إِلَيْهِ سَبِيلُ

فَقَالَ الْحَجَّاجُ: قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ السَّبِيلَ خُذْهَا فَهِيَ لَكَ، فَضْرَبَ جَرِيرٌ بِيَدِهِ
 عَلَيْهَا فَتَمَعَّتْ عَلَيْهِ فَقَالَ:

إِنْ كَانَ طِبُّكُمْ الدَّلَالَ
 فَضَحِكَ الْحَجَّاجُ وَأَمَرَ بِتَجْهِيزِهَا إِلَيْهِ^(١).

إِنْ كَانَ طِبُّكُمْ الدَّلَالَ فَإِنَّهُ
 حَسَنُ دَلَالِكِ يَا أَمَامَ جَمِيلُ
 وَذَلِكَ أَنَّ الدَّلَالَ مِمَّا تَسْتَحْسِنُهُ النِّسَاءُ لِأَنْفُسِهِنَّ، وَيَسْتَحْسِنُهُ الرِّجَالُ لَهُنَّ، فَلَمَّا

= وترتيبها في الديوان هكذا:

وَدَعُ أَمَامَةَ حَانَ مِنْكَ رَحِيلُ
 تَلِكِ الْقُلُوبِ صَوَادِيًا تَيَمَّنِيهَا
 أَعْدَزْتُ فِي طَلَبِ النَّوَالِ إِلَيْكُمْ
 إِنْ كَانَ طِبُّكُمْ الدَّلَالَ فَإِنَّهُ
 قَالِ الْعَوَاذِلُ قَدْ جَهَلْتِ بِحُبِّهَا
 كَنَقَا الْكَيْبِ تَهَلَّلْتِ أَعْطَافُهُ
 أَمَّا الْفَوَاذُ فَلَيْسَ يَشْسَى ذِكْرُكُمْ
 بَقِيَّتِ طُلُوكِ يَا أَمِيمَ عَلَى الْبَلَى
 نَسَجَ الْجَنُوبُ مَعَ الشَّمَالِ رُسُومَهَا
 إِنَّ الْوَدَاعَ إِلَى الْحَبِيبِ قَلِيلُ
 وَأَرَى الشَّفَاءَ وَمَا إِلَيْهِ سَبِيلُ
 لَوْ كَانَ مِنْ مَلَكِ النَّوَالِ يُبِيلُ
 حَسَنُ دَلَالِكِ يَا أَمِيمَ جَمِيلُ
 بَلْ مَنْ يُلُومُ عَلَى هَوَاكِ جَهْوَلُ
 وَالرَّيْحُ تُجْبِرُ مَتْنَهُ وَتُهَيِّلُ
 مَا دَامَ تَهْتِفُ بِالْأَرَكَ هَدِيلُ
 لَا مِثْلَ مَا بَقِيَّتِ عَلَيْهِ طُلُوكُ
 وَصَبَا مُزْمَرَةَ الرِّبَابِ عَجُوكُ

(١) يُرَاجَعُ الْخَبْرُ فِي الْكَامِلِ (٢/٦٤٨، وَالْأَغَانِي (٨/٧٦)، وَلَا أُدْرِي كَيْفَ يَكُونُ الْجَوَازُ مَعَ الْحَجَّاجِ وَهِيَ فِي مَدْحِ عَبْدِ الْمَلِكِ ١٩.

اشْتَرَكَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ فِيهِ غَلَبَ الرِّجَالُ، وَكَانَتْ مِنْ [. . .]^(١) - وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ -: «أَلَا أَرَاكَ تَعْقِلُ» وَفِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ «أَلَا» هَلْهَنَا هِيَ الَّتِي يُرَادُ بِهَا اسْتِفْتَاخُ الْكَلَامِ، فَكَأَنَّهُ اسْتِفْتَاخٌ بِ«أَلَا» ثُمَّ قَالَ: أَرَاكَ تَعْقِلُ أَمَرَ النِّسَاءِ، فَلَسْتَ أَهْلًا لِمُدَاخَلَتِهِنَّ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ تَكُونَ «أَلَا» الَّتِي يُرَادُ بِهَا تَعْنِيفَ الْمَرْءِ نَفْسِهِ عَلَى غَفْلَتِهِ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَنْظُرَ فِيهِ ثُمَّ يَنْتَبِهَ لَهُ، كَالرِّجَالِ يَنْظُرُ بِصَاحِبِهِ الْجَمِيلِ ثُمَّ يَرَى مِنْهُ مَا يُنْكِرُ فَيَقُولُ: أَلَا أَعْلَمُ أَنَّ فُلَانًا عَدُوِّي فَأَحْذَرُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ: أَلَا أَرَى أَنَّ مَعِيَ رُمْحًا.

* ذَكَرْتَنِي الطَّعْنَ وَكُنْتُ نَاسِيًا *^(٢)

وَمَجَازُ «أَلَا» هَلْذِهِ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «هَلَّا» أَي: أَرَى أَنَّكَ تَعْقِلُ^(٣)، فَاعْلَمْ أَنَّكَ لَسْتَ مِنْ ﴿غَيْرِ أَوْلِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾^(٤) وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «أَلَا» هَلْذِهِ هِيَ

(١) بياض في الأصل بقدر كلمة.

(٢) أَوْلُ مَنْ قَالَ هَلْذِهِ رُحْمٌ بِنُ حَزَنَ الْهَلَالِيِّ فِي قِصَّةِ ذِكْرِهَا الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْأَمْثَالِ وَأَنْشَدُوا الْبَيْتَ، وَقَبْلَهُ:

أَدْوَأَ عَلَى أَقْرَبِيهَا الْأَقَاصِيَا
إِنَّ لَهَا بِالْمَشْرِفِيِّ حَادِيَا

يُرَاجَعُ: الْفَاخِرُ (١٤٢)، وَأَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٦٢)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِ الْمَقَالَ» (٦٥)، وَجُمْهُرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٤٦٣)، وَالْوَسِيطُ (٤٩)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٨٥)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١٠/٢)، وَهُوَ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ (١٧٤/١) وَغَيْرِهَا.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «تَفْعَلُ».

(٤) سُورَةُ الثُّورِ، آيَةُ: ٣١.

الْمُرْكَبَةُ مِنْ حَرْفِ النَّفْيِ وَاللِّبِ اسْتِفْهَامٌ، وَمِنْ خَاصَّةِ النَّفْيِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلِفُ
الاسْتِفْهَامِ أَنْ يَرْجِعَ تَقْرِيرًا كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾.

[جَامِعُ الْقَضَاءِ وَكَرَاهِيَّتُهُ]

- [قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ: هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ] [٧]. اسْتَقْضَى عُمَرُ
أَبَا الدَّرْدَاءِ عَلَى دِمَشْقَ، وَلَمْ يَزَلْ قَاضِيًا بِهَا حَتَّى مَاتَ زَمَانَ عُثْمَانَ، وَكَانَ سَلْمَانَ
قَدْ نَزَلَ الْمَدَائِنَ، وَكَانَا أَحْوَيْنَ بِمُؤَاخَاةِ النَّبِيِّ ﷺ [بَيْنَهُمَا، وَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَقْدِمُهُ
لِيَسْتَعِينَ بِهِ. وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ إِنَّهَا دِمَشْقُ
وَفِلِسْطِينَ، وَبَعْضُ الْأُرْدُنِّ. وَالْمُقَدَّسَةُ: الْمُطَهَّرَةُ؛ أَي: تُطَهَّرُ النَّاسَ مِنَ الدُّنُوبِ،
وَمِنْهُ سُمِّيَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، وَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ: الْقُدُّوسُ/ وَالْقُدُّوسُ (٣)؛ لِأَنَّهُ مُنَزَّهٌ
عَنْ مُمَاثَلَةِ الْمَخْلُوقِينَ.

- [قَوْلُهُ: «أَنْتَ جُعِلْتَ طَيِّبًا. . . وَإِنْ كُنْتَ مُتَطَيَّبًا»]. الطَّيِّبُ: الْحَادِقُ
بِالطَّبِّ الْمُتَأَصِّلِ فِيهِ، وَالْمُتَطَبَّبُ: الْمُتَدَخِّلُ فِيهِ الْمُتَصَوِّرُ عَلَيْهِ وَكَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ.
- [قَوْلُهُ: «قَدْ دَانَ مُعْرَضًا»] [٨]. يُقَالُ: إِذَا نَ الرَّجُلُ وَدَانَ وَاسْتَدَانَ:

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٢١.

(٣) جاء في كتاب اشتقاق أسماء الله لأبي القاسم الزجاجي (٣٧٣): «وما جاء على (فَعُول) فهو مفتوح الأول نحو: كَلُوبٌ، وَسَمُورٌ، وَشَبُوطٌ، وَتُورٌ وما أشبه ذلك إلا سُبُوحٌ وَقُدُّوسٌ فَإِنَّ الصَّمَّ فِيهِمَا أَكْثَرُ، وَقَدْ يُفْتَحَانِ». ويُراجع: ليس في كلام العرب لابن خالويه (٢٥٠)، وزاد حرقًا ثالثًا هو ذُرُوحٌ ويُراجع: اللسان (قدس، سبج) وفي القاموس وشرحه زيادة على ذلك فلترجع.

إِذَا أَخَذَ بِالذِّينِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(١) : الْمُعْرِضُ : الَّذِي يُعْتَرِضُ النَّاسَ فَيَسْتَدِينُ مِمَّنْ أَمَكَنَهُ ، قَالَ : وَكُلُّ شَيْءٍ أَمَكَنَكَ مِنْ عَرِضِهِ فَهُوَ مُعْرِضٌ ، حَكَى ذَلِكَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ ^(٢) . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ ^(٣) : لَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُجِيزُ : أَعْرَضَ فَلَانُ النَّاسِ : إِذَا اعْتَرَضَهُمْ ، إِنَّمَا يُقَالُ : اعْتَرَضَهُمْ وَاسْتَعْرَضَهُمْ قَالَ : وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ : كُلُّ شَيْءٍ أَمَكَنَكَ مِنْ عَرِضِهِ فَهُوَ مُعْرِضٌ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ حَدِيثُ الْأُسَيْفِعِ ^(٤) عَلَيْهِ ، وَالْوَجْهُ فِي حَدِيثِ الْأُسَيْفِعِ : اسْتَدَانَ مُعْرِضًا عَنِ الْقَضَاءِ وَعَنِ النَّظْرِ فِي الْعَاقِبَةِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُعْتَرِضًا فَسَقَطَتْ التَّاءُ لِبَعْضِ الثَّقَلَةِ .

قَالَ (ش) : إِنَّ مُعْرِضًا بِمَعْنَى اسْتَعْرَضَ ، كَمَا يُقَالُ : أَوْقَدَ وَاسْتَوْقَدَ وَأَجَابَ وَاسْتَجَابَ بِمَعْنَى ، وَكَذَلِكَ : أَخْلَفَ وَاسْتَخْلَفَ : [وَأَسْقَى وَاسْتَقَى] إِذَا اسْتَقَى الْمَاءَ ، قَالَ الشَّاعِرُ ^(٥) :

(١) غريب الحديث (٣/٢٦٩) .

(٢) يظهر أنه حكى ذلك عن أبي زيد أيضا؛ لأنَّ أبا عُبَيْدٍ رضي الله عنه صَدَّرَ العبارة بقوله: «قال أبو زيد الأنصاري: قوله: فإدان مُعْرِضًا فاستدان...» ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ .

(٣) إصلاحُ الغلط لابن قُتَيْبَةَ (١٠٣)، وما نقله المؤلفُ فيه تقديمٌ وتأخيرٌ وزيادةٌ ونقصٌ يسيرٌ .

(٤) الأُسَيْفِعُ هَذَا هُوَ أُسَيْفِعُ جُهَيْنَةَ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ «الموطأ» هَذَا . وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الإِصَابَةِ (١/٢٠٠) فَلَمْ يَذْكَرْ مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا سِوَى مَا جَاءَ فِي المُوَطَّأِ ، وَخَرَّجَهُ عَنِ الدَّارِ قُطَيْبِيِّ ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ .

(٥) هَذَا البيت من قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ طَوِيلَةٍ لِكَعْبِ بْنِ سَعْدِ العَنَوِيِّ ، أَوَّلُهَا :

تَقُولُ سَلِيمِي مَا لِحَسْمِكَ شَاحِبًا كَأَنَّكَ يَخْمِيكَ الشَّرَابُ طَيِّبُ
فَقُلْتُ وَلَمْ أَعْيِ الجَوَابَ وَلَمْ أَلْحِ وَلِلذَّهْرِ فِي صُمِّ السَّلَامِ نَصِيبُ

* فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ *

- و[قَوْلُهُ: «فَأَصْبَحَ قَدْرَيْنَ بِهِ...»] مَعْنَى «رَيْنَ بِهِ»: غَلَبَهُ الدِّينُ، يُقَالُ: رَيْنَ بِالرَّجُلِ رَيْنًا: إِذَا وَقَعَ فِيمَا لَا قِبَلَ لَهُ بِهِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا غَلَبَكَ وَعَلَكَ فَقَدْ رَانَ بِكَ، وَرَانَ عَلَيْكَ، وَرَانَتْ بِهِ الْخَمْرُ، وَرَانَ بِهِ الثُّعَاسُ.

- و[قَوْلُهُ: «وَأَخْرُهُ حَرْبٌ»] الْحَرْبُ: السَّلْبُ، يَفْتَحُ الرَّاءِ، يُقَالُ: حَرَبَ الرَّجُلُ مَالَهُ، وَيُقَالُ: أَفْلَسَ الرَّجُلُ إِفْلَاسًا، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: أَفْلَسَ - بَضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ - وَهُوَ خَطَأٌ.

[مَا جَاءَ فِيهَا أَفْسَدَ الْعَيْدُ أَوْ جَرَحُوا]

- و[قَوْلُهُ: «أَوْ حَرِيسَةٌ احْتَرَسَهَا»] [٨]. الْحَرِيسَةُ: الشَّاةُ الَّتِي تُسْرِقُ لِلرَّاعِي فِي الْجَبَلِ، يُقَالُ: حَرَسَهَا: إِذَا سَرَقَهَا.

تَتَابَعِ أَحْدَاثِ تَخَرَّمَنْ أُخْوَاتِي =
أَتَى دُونَ حُلُوِّ الْعَيْشِ حَتَّى أَمَرَهُ
وَقَالَ فِي ذِكْرِ أَخِيهِ أَبِي الْمِغْوَارِ:
يَبِينُ التَّدَى يَا أُمَّ عَمْرٍو ضَجِيعَهُ
إِذَا نَزَلَ الْأَضْيَافُ أَوْ عَبَّ عَنْهُمْ
وَدَاعَ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى التَّدَى
فَقُلْتُ أَدْعُ أُخْرَى وَأَرْفَعُ الصَّوْتِ دَعْوَةً
يُجِيبُكَ كَمَا قَدْ كَانَ يَفْعَلُ إِنَّهُ
وَشَيَيْنَ رَأْسِي وَالْمُخْطُوبُ تُشِيبُ
نُكُوبٌ عَلَى آثَارِهِمْ نُكُوبٌ
إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمُتَفِئَاتِ حَلُوبٌ
كَفَا ذَلِكَ وَضَاحُ الْجَبِينِ أَرِيْبُ
فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ
لَعَلَّ أَبَا الْمِغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبُ
بِأَمْثَلِهَا رَحْبُ الدَّرَاعِ أَرِيْبُ

وَالْقَصِيدَةُ فِي الْأَصْمَعِيِّاتِ (٩٦)، وَغَيْرِهِ، وَالشَّاهِدُ فِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٦٢/١)،
وَيُرَاجَع: تَأْوِيلُ مَشْكَلِ الْقُرْآنِ (٢٣٠)، وَالخِرَازَنَةُ (٣٧٥/٤)، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا أَيْضًا.

(كِتَابُ الْحُدُودِ)^(١)

[مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ]

- قَوْلُهُ: «ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ^(٢) أَهْلَ الْعِلْمِ» [٦]. أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يُفْتُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ الْمُفْتُونَ عَلَى عَهْدِهِ سَبْعَةً؛ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.
غَرَّبَ عُمَرُ رِبِيعَةَ بِنَ أُمَيَّةَ^(٣) إِلَى خَيْبَرَ فْتَنْصَرَ وَلِحِقَ بِهَرَقَلٍ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أُغْرِبُ مُسْلِمًا بَعْدَهُ.

- قَوْلُهُ: «فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ» [١]. كَذَا الرَّوَّايَةُ، وَكَانَ الْوَجْهُ: فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ، أَي: تَحْتَ يَدِهِ، وَمَنْ رَوَاهُ: «فِيهَا» أَرَادَ: فِي الثُّورَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْيَدِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا فِي مَوْضِعِ يَدِهِ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَخْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ»]. يُقَالُ: جَنَأَ الرَّجُلُ يَجْنَأُ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٨١٩)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُضْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٢/١٥)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٢٤١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤١١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٤٧/٧)، وَالْمُتَنَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/١٣٢)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٩٧٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٣٨)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/١٣٥)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣١١). وَتَأَخَّرَ عُنْوَانُ الْكِتَابِ عَنْ مَوْضِعِهِ إِلَى بَعْدِ قَوْلِهِ: «وَذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ إِنَّ الْأُمَّةَ أَلْقَتْ فِرْوَنَهَا...».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «سَأَلْتُ مِنْهُ» وَلَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ» أَرَادَ الْمُؤَلِّفُ أَنْ يُوَضِّحَ مِنْهُمْ أَهْلَ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَفْتُونَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

فَهُوَ أَجَنًا: إِذَا أَحَدَوْدَبَ وَمَالَ وَانْحَنَى . وَأَمَّا يَجْنَى بِغَيْرِ هَمْزٍ فَهِيَ الرَّوَايَةُ ،
وَالْوَجْهُ مَا قُلْنَاهُ ، وَلَوْ كَانَ مُخَفَّفُ الْهَمْزَةِ مِنْ جَنًا لَكَانَ يَجْنَا بِالْأَلْفِ مِثْلَ قَرَأَ يَقْرَأُ
إِذَا حُفَّفَ . وَرَوِي: «يَجْنِي» بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ^(١) مِنْ حَنِيتٍ عَلَيْهِ: إِذَا عَطَفْتَ عَلَيْهِ ،
وَحَنِيتُ ظَهْرِي أَحْنِيهِ وَحَنَوْتُهُ أَحْنُوهُ^(٢) . وَرَوِي «يُحَانِي عَلَيْهَا» .

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَخْرَ» [٢] . صَوَابُهُ: قَصْرُ الْهَمْزَةِ وَكَسْرُ الْخَاءِ ، وَمَعْنَاهُ:
الْأَزْدُ . وَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ أُخِرُ كَسَبِ الرَّجُلِ» أَي: أَرْدَأَهَا وَشَرُّهَا . وَرَوِي:
«أَخِرُ» مَمْدُودًا ، وَمَعْنَاهُ: إِنَّهُ إِذَا تَعَوَّدَ الْمَسْأَلَةَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِيُكْتَسَبَ شَيْئًا وَلَا
لِيُخْتَرَفَ [فِي صِنَاعَةٍ] .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا اللَّفْظُ لَفْظَ مَاعِزٍ^(٣) كِنَايَةً عَنِ نَفْسِهِ ، وَأَنْ يَكُونَ/
لَفْظَ الرَّاوي كِنَايَةً عَنِ مَاعِزٍ ، وَاسْتَبَّحَ الرَّاوي أَنْ يَحْكِيَ قَوْلَهُ؛ إِنِّي: زَنَيْتُ .

- وَقَوْلُهُ: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ» [٣] . لَمْ يُرِدِ الرِّدَاءَ الْمَلْبُوسَ ، وَإِنَّمَا هُوَ
مِثْلُ مَضْرُوبٍ لِلْوَقَايَةِ وَالسَّتْرِ . وَأَصْلُهُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ إِذَا أَجَارَتْ رَجُلًا وَمَنَعَتْهُ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ شُيُوخِنَا عَنْ يَحْيَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ: بِالْجِيمِ .

وَالصَّوَابُ فِيهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ «يَجْنِي» أَي يَمِيلُ . وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ (٣٨٦/١٤) وَفِيهِ فَوَائِدُ .

(٢) قَالَ بِهِاءُ الدُّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّحَّاسِ الْحَلَبِيِّ فِي مَنْظُومَتِهِ فِيمَا يُقَالُ بِالْيَاءِ وَالْوَاوِ:

وَحَنَوْتُ مِثْلَ حَنِيتٍ عِنْدَ تَعَطُّفٍ وَدَارَتْ لَهُ كَحَتَلْتُهُ وَدَائِيَّتُهُ

قَالَ فِي شَرْحِهَا: قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ الْحَلَبِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «حَنَوْتُ عَلَيْهِ وَحَنِيتُ أَي: عَطَفْتُ . . .»

يُرَاجَعُ: الْإِبْدَالُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٥٠٧/٢) ، وَنَقَلَ ابْنُ النَّحَّاسِ فِي شَرْحِهِ عَنِ «الْأَفْعَالِ»

لِلسَّرْقَسْطِيِّ ، وَ«الصَّبْحَاحُ» لِلجَوْهَرِيِّ ، وَ«المُحْكَمُ» لِابْنِ سِيدَةَ . . . وَكَلَامُهُ جَيِّدٌ فَلْيُرَاجَعْ هُنَاكَ .

(٣) هُوَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ . الْإِصَابَةُ (٧٠٥/٥) .

أَلْقَى عَلَيْهِ الْمَجِيزُ رِدَاءَهُ أَوْ غَيْرَهُ مِنْ ثِيَابِهِ، فَضَرِبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِكُلِّ مَنْ وَقَى رَجُلًا
وَحَفِظَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ رِدَاءٌ^(١).

- و[قَوْلُهُ: «إِذَا أَحْصِنَ»] [٨]. يُقَالُ: رَجُلٌ مُحْصِنٌ أَي: حَصَّنَهُ غَيْرُهُ،
وَمُحْصِنٌ؛ أَي: أَحْصَنَ نَفْسَهُ بِالنِّكَاحِ وَهُوَ مِنَ الْحَصَانَةِ، وَبِنَاءِ حَصِينٍ: يُحْصِنُ
مَا بَدَاخِلِهِ^(٢)، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحِصْنُ حِصْنًا، وَيُقَالُ: حَصَّنَتِ الْمَرْأَةُ حِصْنًا،
وَأَحْصِنْتَ إِحْصَانًا.

- و[قَوْلُهُ: «يُلَقِّنُهَا أَشْبَاهَ ذَلِكَ لِتَنْزِعَ»] [٩]. يُقَالُ: نَزَعْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَنْزَعُ
نُزُوعًا: إِذَا تَرَكْتَهُ وَأَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَإِنْ دَلَقْتَ إِلَيْهِ قُلْتَ: نَازَعْتُ إِلَيْهِ مُنَازَعَةً وَنَزَاعًا.
- و[قَوْلُهُ: «وَتَمَّتْ عَلَيَّ الْاِعْتِرَافِ»]. يُقَالُ: تَمَّ الرَّجُلُ عَلَيَّ الشَّيْءَ: إِذَا
مَضَى عَلَيْهِ وَعَزَمَ وَثَابَرَ عَلَيْهِ.

- و[قَوْلُهُ: «أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ»] [١٠]: الْأَبْطَحُ: الْمَكَانُ السَّهْلُ الْمُنْبَطِحُ^(٣).
- و[قَوْلُهُ: «ثُمَّ كَوْمَ كُومَةً»]. الْكُومَةُ^(٤): - بِفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا -:
الْكِدْسُ مِنَ التُّرَابِ أَوْ الرَّمْلِ، وَقَدْ كَوْمْتُهُ تَكْوِيمًا.

- و[قَوْلُهُ: «وَاسْتَلَقَى»]. أَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ اللَّغَوِيُّونَ^(٥) اسْتَلَقَى مَكَانَ
اسْتَلَقَى، وَيَقُولُونَ: اسْتَلَقَى خَطَأً، وَلَيْسَ بِخَطَأً، لَكِنَّهُ قَلِيلُ الاسْتِعْمَالِ، وَقَدْ

(١) تقدّم مثل ذلك في أوّل هذا الجزء.

(٢) في الأصل: «ما داخله».

(٣) المقصود هنا مكانٌ بعينه، وهو أبطح مكة شرفها الله تعالى.

(٤) في الأصل: «الكوفة».

(٥) في الأصل: «اللغويين».

حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيِّ: أُنْعُوذُ إِلَى الْبَادِيَةِ؟! فَقَالَ: أَمَّا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْتَلْقِيًا فَلَا. أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَعْوُذُ إِلَيْهَا أَبَدًا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ اسْتَلْقَى الرَّجُلُ: إِذَا رَمَى نَفْسَهُ إِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ مَا كَانَ، وَاسْتَلْقَى: إِذَا رَقَدَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَمَعْنَى اسْتَلْقَى أَلْقَى نَفْسَهُ إِلَى الْأَرْضِ كَمَا يُقَالُ: اسْتَجَابَ بِمَعْنَى أَجَابَ، وَاسْتَوْقَدَ بِمَعْنَى أَوْقَدَ.

- [وَأَمَّا] قَوْلُهُ: «وَضَرَبَ بِأُحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى». فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ أَنْ يُنْبَهَ غَيْرُهُ عَلَى شَيْءٍ يَسْتَدْعِي إِقْبَالَهُ عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا فَعَلَهُ الرَّجُلُ إِذَا صَاحَ عَلَى شَيْءٍ، وَإِذَا تَعَجَّبَ مِنْهُ. وَقَالَ الشَّاعِرُ - فِي التَّصْفِيْقِ بِمَعْنَى التَّنْبِيْهِ -:

أَقَامُوا الدَّيْدَبَانَ (١) عَلَى يَفَاعٍ وَقَالُوا لِأَنْتُمْ الدَّيْدَبَانَ
فَإِنْ أَبْصَرْتَ ضَيْفًا مِنْ بَعِيدٍ فَصَفَّقْ بِالْبَنَانِ عَلَى الْبَنَانِ
تَرَاهُمْ حَشِيَّةَ الْأَضْيَافِ حُرْسًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ بِلَا أَدَانَ

- [وَأَذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ: «إِنَّ الْأُمَّةَ أَلْقَتْ فِرْوَنَهَا مِنْ وَرَاءِ الدَّارِ». الْفِرْوَةُ جِلْدُ الرَّأْسِ، وَأَرَادَ بِهَا - هَلْهَنَا - الْخِمَارَ، سَمَّاهُ فِرْوَةً لِكَوْنِهِ عَلَى الْفِرْوَةِ، وَأَرَادَ بِوَرَاءِ الدَّارِ: خَارِجَهَا، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: إِشَارَةٌ إِلَى كَثْرَةِ تَصَرُّفِهَا، وَعَدَمِ إِمْكَانِ تَثْقِيْفِهَا، مَعَ عَدَمِ حَيَاثِهَا وَقِلَّةِ تَسْتُرِهَا.

[الْحَدُّ فِي الْقَذْفِ وَالنَّفْيِ وَالتَّعْرِيفِ]

- وَذَكَرَ قَوْلَ أَبِي مَيْمُونَةَ (٢): قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَقَيَّدْتُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الدَّيْدَانُ».

(٢) الاسْتِذْكَارُ (٩١/٢٤).

بَعِيرِي فَجَاءَ رَجُلٌ فَحَلَّهُ فَقُلْتُ: يَا نَابِكَ أُمَّه، فَرَفَعَنِي إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهُوَ خَلِيفَةُ لِمَرْوَانَ - فَضَرَبَنِي ثَمَانِينَ، قَالَ: فَرَكِبْتُ بَعِيرِي فَقُلْتُ:

لَعَمْرُكَ إِنِّي يَوْمَ أَضْرَبُ قَائِمًا ثَمَانِينَ سَوًّا إِنِّي لَصَبُورٌ
وَإِنِّي لَرَكَّابٌ لِكُلِّ عَظِيمَةٍ وَإِنِّي عَلَى مَا أَشْتَهِي لَجَسُورٌ

- وَقَدْ ذَكَرْنَا التَّعْرِيفَ وَاشْتِقَاقَهُ فِي بَابِ (الْخُطْبَةِ) وَمَعْنَا زِيَادَةٌ وَهُوَ: أَنَّ قَوْمًا ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمِعْرَاضِ / وَهُوَ سَهْمٌ لَا نَصْلَ لَهُ وَلَا رِيشَ يُرْمَى بِهِ الْأَعْرَاضُ، وَيُوَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي الْأَقْوَالِ الَّتِي هَلَدِهِ سَبِيلُهَا: مَعَارِيضُ، وَفِي الْحَدِيثِ^(١): «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ . . .» الْحَدِيثُ. وَالتَّعْرِيفُ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ يَنْفِي الرَّجُلُ عَن نَفْسِهِ أَمْرًا وَغَرَضُهُ أَنْ يُثَبِّتَهُ لِأَخْرَ كَنَحْوِ مَسْأَلَةِ مَالِكٍ، وَنَحْوِ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٢):

(١) النَّهْيَةُ (٢١٢/٣): «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ».

(٢) الْبَيْتُ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ (٢٢، ٣٧٣)، دُونَ نَسْبَةٍ، وَكَذَلِكَ أَوْزَدَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ أَيْضًا فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (٢/٢٦٠)، وَالْمَعْنَانِي الْكَبِيرُ لَهُ أَيْضًا (٥٦٣، ٦٣٧) وَقَالَ ابْنُ السِّنْدِ فِي الْاِقْتِضَابِ (١٢/٣): «وَلَا أَعْلَمُ قَائِلَهُ». أَمَّا الْجَوَالِيْقِيُّ فَقَالَ فِي شَرْحِهِ أَدَبَ الْكَاتِبِ (١٢٠): «قِيلَ إِنَّهُ لِعُمَرَ بْنِ حُمَمَةَ الدُّوسِيِّ [عَمْرُو]:

لَنَا الْعِرَّةُ الْقَعْسَاءُ وَالْبَاسُ وَالنَّدَى
وَإِنْ تَشْرَبِ الْكَلْبِيُّ الْمِرَاضِ دِمَاءَنَا
وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ عَزِيقٍ لِمَعَشِرٍ
بَدَيْتَنَا بِهَا فِي كُلِّ نَادٍ وَفِي حَقْلِ
بَرِينٍ وَيُبْرِي ذُو بَجِيسٍ وَذُو حَبْلِ
كِرَامٍ الْبَيْتِ

وَهَذَا الْبَيْتُ يُرْوَى لِمُرَاحِمِ الْعَقِيلِيِّ، وَلِعُرْوَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْخَزَاعِيِّ . . . وَرَاجَعْتُ دِيوانَ مُرَاحِمٍ فَلَمْ أَجِدْهُ. وَلَمْ يُذَكَّرْ عَمْرُو فِيمَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ، وَهُوَ جَاهِلِيٌّ، مُعَمَّرٌ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَلَهُ صُحْبَةٌ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤/٦٢٥)، وَنَقَلَ عَنِ =

* ... وَإِنَّا لَا نَخْطُ عَلَى النَّمْلِ *

قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي: فِي هَذَا تَعْرِيفُ بَرَجِلٍ كَانَ أَحْوَالُهُ مَجُوسًا، وَالنَّمْلُ: قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ إِذَا خَطَّ عَلَيْهَا وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ أُخْتِهِ بَرَاتٌ. وَالْمَجُوسُ تَنْكِحُ أَخَوَاتِهَا. وَالتَّوَعُّ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِالْفَاطِ مُشْتَرِكَةَ الْمَعَانِي يُوهِمُ الْمُتَكَلِّمَ أَنَّهُ أَرَادَ مَعْنَى مِنْهَا وَغَرَضُهُ مَعْنَى آخَرُ، وَهُوَ يُسَمَّى اللَّحْنَ وَاللَّغْزَ كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُ لَهُ غَفَارَةً، وَأَنْتَ تُرِيدُ السَّحَابَةَ الَّتِي تَكُونُ فَوْقَ سَحَابَةِ أُخْرَى^(١).

- وَاقْوَلُهُ: «وَالْحُلَفَاءُ هَلُمَّ جَرًّا» [١٧]. مَعْنَى (هَلُمَّ) أَقْبِلْ، وَالجَرُّ: سَيْرٌ رَقِيقٌ، جَرَرْتَ الْإِبِلَ: إِذَا رَفَقْتَ بِهَا فِي الْمَشِيِّ، وَتَرَكْتَهَا تَرَعَى النَّبَاتَ فِي سَيْرِهَا، وَالْعَرَبُ تُسْتَعْمَلُهَا فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَسْتَمِرُّ وَيَتَّصِلُ، وَأَصْلُهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأَمْرِ فَيُقَالُ: هَلُمَّ جَرًّا، أَي: أَدْرَكْتَهُمْ جَارِئِينَ لِهَذَا الْحُكْمِ مُسْتَمِرِّينَ عَلَيْهِ، كَأَنَّ الْمُتَقَدِّمَ مِنْهُمْ يَجْرُ^(٢) الْمُتَأَخَّرَ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَهُ بَأَنَّ يَتَمَثَّلُ ذَلِكَ وَلَا يَغْيِرُهُ.

= مُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (الْقِسْمُ الْمَفْقُودُ) وَهُوَ الْمَشْهُورُ بِ«ذِي الْحَكْمِ» وَعَلَيْهِ الْمَثَلُ «أَحْكَمُ مِمَّنْ قُرِعَتْ لَهُ الْعَصَا» وَيُرْوَى: «أَحْلَمُ...» وَقِيلَ: إِنَّ مَنْ قُرِعَتْ لَهُ الْعَصَا هُوَ عَامِرُ بْنُ الضَّرْبِ، وَقِيلَ: رَبِيعَةُ بْنُ مُخَاشِنِ التَّمِيمِيِّ... وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. يُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١/٤٠٦)، وَالدَّرَةُ الْفَاخِرَةُ (١/١٦٣)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/٣٩٥)، وَاللِّسَانُ (قَرَع) وَلَعَمَرُو أَخْبَارَ وَأَشْعَارًا، وَابْنُ جُنْدَبُ بْنُ عَمْرٍو فِي الْإِصَابَةِ (١/٥١٠)، وَالشَّاهِدُ فِي شَجَرَةِ الدَّرِّ (١/٢٠١)، وَدِيوانُ الْأَدَبِ (١/١٢٨)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (نَمَل).

(١) وَالْغَفَارَةُ: زَرْدٌ مِنَ الدَّرْعِ يُلْبَسُ تَحْتَ الْقُلُوسَةِ... .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «تَاحَر».

- [قَوْلُهُ: «لَا بُؤْءَنَ عَلَيَّ نَفْسِي»] [١٨]. يُقَالُ: بَاءَ الرَّجُلُ [بِدَنْبِهِ]: إِذَا اعْتَرَفَ بِهِ وَأَلْقَى بِيَدِهِ.

- وَذَكَرَ قَوْلَ عَلِيٍّ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي شَكَتَ أَنَّ رَوْجَهَا يُلِمُّ بِجَارَتِهَا^(١): «إِنْ كُنْتُ صَادِقَةً رَجَمْتَاهُ وَإِنْ كُنْتُ كَاذِبَةً جَلَدْنَاكَ، فَقَالَتْ: رُدَّنِي إِلَى أَهْلِي عَيْرِي نَعْرَةً». يُقَالُ: نَعَرْتُ الْقِدْرَ تَنْعَرُ، وَنَعَرْتُ تَنْعَرُ: إِذَا غَلَّتْ. وَأَرَادَتْ: أَنَّ جَوْفَهَا تَعْلِي مِنَ الْغَيْظِ وَالْغَيْرَةِ.

وَأَسَافٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَالْمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ: هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ^(٢) وَأَبِي ذَلِكَ أَهْلُ اللَّغَةِ، وَقَالُوا: هُوَ خَطَأٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي كَذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: اتِّفَاقُ الْمُحَدِّثِينَ عَلَيَّ نَقْلِهِ بِالْبَيَاءِ.

وَالثَّانِي: أَنَا وَجَدْنَا فِي اللَّغَةِ أَلْفَاظًا كَثِيرَةً تَكُونُ بِالْهَمْزَةِ وَبِالْبَيَاءِ كَقَوْلِهِمْ: يِرْقَانُ وَأَرْقَانُ، وَرُمَحٌ يِرْنِي وَأَرْنِي^(٣)، وَيَسْرُوعٌ وَأَسْرُوعٌ^(٤)؛ لِذُوْدَةٍ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ^(٥).

(١) حَدِيثُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤٤٦، ٤٤٧)، وَالثَّهَابِيَّةُ (٥/٨٦٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «سِيفٌ» وَمَجْرَى الْكَلَامِ يَدُّ عَلَى أَنَّهُ كَمَا أُصْلِحَ، هُوَ هِلَالُ بْنُ يَسَافِ الْأَسْجَعِيِّ تَابِعِي ثِقَّةٌ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ... وَغَيْرِهِمُ الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٩/٧٢).

(٣) جَاءَ فِي اللِّسَانِ (أَرْزَنَ): «يُقَالُ: رُمَحٌ أَرْنِي وَيِرْنِي: مَشْتَبِهٌ إِلَى ذِي يِرْنٍ، أَحَدُ مُلُوكِ الْأَذْوَاءِ مِنْ تَبَايِعَةِ الْيَمَنِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: يِرَانِي وَأَرْانِي».

(٤) الْأَبْدَالُ لابن السَّكْنِيِّ (١٣٧) قَالَ: «وَيُقَالُ: لِذُوْبِيَّةٍ تَنْسَلِخُ فَتَصِيرُ فَرَاشَةً يَسْرُوعٌ وَأَسْرُوعٌ، وَيُقَالُ: هِيَ الذُّوْدَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبَقْلِ» وَيُرَاجَعُ الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ، (سَرَعٌ) وَفِيهَا أَقْوَالٌ أُخْرَى.

(٥) مَا دَامَ الْمُؤَلَّفُ كَمَا يَقُولُ كَثِيرَةٌ فَلَا بَأْسَ أَنْ تُورَدَ لِذَلِكَ مَزِيدٌ أَمْثَلَةٌ مِنْهَا: يَلْتَدُّ وَالْتَدَّدُ، =

[مَا لَا حَادَّةَ فِيهِ]

- وَقَوْلُهُ: «لِتَأْتِيَنَّ بِالْبَيْتَةِ» [٢٠]. يُرْوَى بِنَوْنِ، وَبُنُونٍ وَاحِدَةٍ مَكْسُورَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَبِائْتَتَيْنِ أْبْلَغُ فِي الْمَعْنَى، وَقَوْلُهُ: بِالْبَيْتَةِ أَيُّ: بِالْقِصَّةِ الْبَيْتَةِ الَّتِي لَا إِشْكَالَ فِيهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِ[الْبَيْتَةِ] الشُّهُودَ، وَقِيلَ لَهُمْ بَيْتَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ يَبْسُتُونَ الْأُمُورَ، الْوَاحِدُ: بَيْنٌ، مِثْلُ: قِيمٌ وَقِيَمَةٌ، ذَهَبَ بِالتَّأْنِيثِ إِلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ كَمَا قِيلَ مِنَ الْقِيَمَةِ: قِيَمٌ، وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْحُقُوقَ لَا تَبِينُ بِوَاحِدٍ، وَإِنَّمَا بِائْتَيْنِ فَصَاعِدًا، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَجُلٌ بَيْنٌ إِذَا كَانَ بَلِيغًا، وَقَوْمٌ أَبْنَاءُ، كَمَا يُقَالُ: هَيْئٌ وَأَهْوِنَاءُ، وَلَيِّنٌ وَالْيِنَاءُ.

وَقَوْلُهُ: «بِأَحْجَارِكَ»^(١). إِنَّمَا كَانَ أَضَافَهَا إِلَيْهِ؛ إِذْ كَانَ يَسْتَحِقُّ الرَّجْمَ بِهَا، وَالْعَرَبُ تُصَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا وَصَلَةٌ.

[مَا يَحِبُّ فِيهِ الْقَطْعُ]

- [قَوْلُهُ: «قَطَعَ فِي مَجْنٌ»] [٢١]. الْمَجْنُ: التَّرْسُ؛ لِأَنَّهُ يُجْنُ الَّذِي تَحْتَهُ أَيُّ: يَسْتَرُهُ. جَنَّهُ الدَّلِيلُ وَأَجَنَّهُ أَيُّ: سَتَرَهُ.

- [قَوْلُهُ: «حَرِيْسَةُ الْجَبَلِ»] [٢٢]. الْحَرِيْسَةُ: الشَّاةُ تُسْرَقُ فِي الْجَبَلِ.

- [قَوْلُهُ: «الْمُرَاحُ أَوْ الْجَرِينُ»]. الْمُرَاحُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - / الْمَوْضِعُ الَّذِي

= وَيَبْرِينَ أَبْرِينَ، وَيَلْمَلَمُ وَالْمَلَمُ، وَيَلْمَعِي وَالْمَعِي، وَأَعْصُرُ وَيَعْصُرُ، وَيَلْنَجُوجُ وَالنَّجُوجُ، وَيَنَادِيْدُ وَأَنَادِيْدُ، وَيَشْرَبُ وَأَثْرُبُ.

(١) فِي «الموطأ» رواية يحيى: «بالحجارة».

تُرَاحُ إِلَيْهِ الْإِبِلُ مِنَ الْمَرْعَى؛ أَي: تُرَدُّ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، يُقَالُ: رَاحَتِ الْإِبِلُ وَأَرَاخَهَا الرَّاعِي، فَإِنْ جَعَلَتِ الْمَرَاخَ مِنْ رَاحٍ يَرُوحُ فَتَحَتِ الْمَيْمَ، وَإِنْ جَعَلَتْهَا مِنْ أَرَاخِهَا الرَّاعِي ضَمَمَتِ الْمَيْمَ، وَمِثْلُهُ الْمُقَامُ بِضَمِّ الْمَيْمِ مِنْ أَقَامَ يُقِيمُ، وَفَتَحَهَا مِنْ قَامَ يَقُومُ، قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿فَبَلَّ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ وَقَالَ [تَعَالَى]^(٢): ﴿مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾^(٣).

- و«الجرين» شبه الأندر، وجمعه: جرن، ويقال له: الميزب، والجوخان والمسطح^(٣).

- و«قوله»: «أن سارقاً سرق في زمن عثمان أترجة» [٢٣]. يُقَالُ: أُرْتَجَّةٌ وَالْجَمْعُ: أُرْتُجٌّ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَلَا يُقَالُ: تُرْتَجَّةٌ، وَزَعَمَ أَبُو زَيْدٍ أَنَّهُ يُقَالُ: تُرْتَجَّةٌ وَتُرْتُجٌّ^(٤)، قَالَ: وَأُرْتَجَّةٌ وَأُرْتُجٌّ أَفْصَحُ.

- وَقَوْلُ عَائِشَةَ: «مَا طَالَ عَلِيٌّ وَمَا نَسِيتُ» [٢٤]. أَي: مَا طَالَ عَلِيٌّ الْأَمْرُ فَتَرَكْتَ ذِكْرَ الْفَاعِلِ اخْتِصَارًا لِلْعِلْمِ بِهِ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿حَتَّى تَوَارَتْ

(١) سورة النمل، الآية: ٣٩.

(٢) سورة الفرقان.

(٣) قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ (١/٤٢٦): «الجرين» - فِي كَلَامِ أَهْلِ الْحِجَازِ - هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُبَسُّ فِيهِ التَّمْرُ، وَيُسَمُّونَهُ أَيْضًا: الْمِزْبَدَ، وَيُسَمِّيهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ: الْبَيْدَرَ، وَأَهْلُ الشَّامِ: الْأَنْدَرَ، وَيُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ: الْجُوحَانَ، وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٩٨)، وَالتَّمْهِيدُ (١٩/٢١٣)، (٢٣/٣١٣).

(٤) هي الآن لغة العامة في نجد.

(٥) سورة ص.

[جَامِعُ الْقَطْعِ]

- و[قَوْلُهُ: «ثُمَّ يُسْتَعْدَى عَلَيْهِ»] [٣٠]. يُقَالُ: اسْتَعْدَيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فَلَانٍ وَاسْتَأْدَيْتُهُ. وَيُقَالُ: أَعْدَيْتُ عَلَيْهِ وَأَدْنَيْتُ عَلَيْهِ، أَي: قَوَّيْتُ وَأَعَيْتُ^(١).

- و[قَوْلُهُ: «أَخَذْنَا نَاسًا فِي حِرَابَةٍ»] [٣١]. الحِرَابَةُ - بالحاءِ غيرِ مُعْجَمَةٍ - السِّلْبُ، حَرَبْتُ مَالَهُ أَحْرَبُهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: «حِرَابَةٌ» بِحَاءٍ مُعْجَمَةٍ، وَهِيَ سَرِقَةٌ الإِبِلِ خَاصَّةً، يُقَالُ: رَجُلٌ حَرَبْتُ، وَقَوْمٌ حَرَابُ، وَالأَوَّلُ هُوَ الوَجْهُ.
- و[قَوْلُهُ: «أَوْ الصُّنْدُوقِ . . أَوْ بِالمِكَتَلِ»]. «الصُّنْدُوقُ»: التَّابُوتُ^(٢).
والمِكَتَلُ: شِبْهُ القَفَّةِ.

- و[قَوْلُهُ: «يُغْلَقَانِ»]. «الغَلَقُ»: مَا يُغْلَقُ فِيهِ البَابُ، وَيُسَمَّى أَيْضًا البَابُ غَلَقًا.

- و[قَوْلُهُ: بِمَنْزِلَةِ حَرِيْسَةِ الجَبَلِ] [٣٣]. «حَرِيْسَةُ الجَبَلِ»: السَّرِقَةُ نَفْسُهَا، يُقَالُ: حَرَسَ يَحْرِسُ حَرَسًا: إِذَا سَرَقَ، وَيَكُونُ المَعْنَى إِنَّهُ لَيْسَ فِيهَا سَرِقٌ مِّنَ المَاشِيَةِ بِالجَبَلِ قَطْعٌ حَتَّى يُؤْوِيَهَا المُرَاحُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): وَفِيهَا وَجْهٌ آخَرُ،

(١) الإبدال لابن السكيت (٨٤) وفيه: «قال الأصمعي: يُقَالُ: أَدَيْتُهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا وَأَعْدَيْتُهُ عَلَى كَذَا، أَي: قَوَّيْتُهُ وَأَعَنْتُهُ، وَيُقَالُ: اسْتَأْدَيْتُ الأَمِيرَ عَلَى فَلَانٍ وَاسْتَعْدَيْتُهُ، وَأَنْشَدَ لِيَزِيدَ ابْنَ الخَدَّاقِ العَبْدِيُّ:

وَلَقَدْ أَضَاءَ لَكَ الطَّرِيقُ وَأَنْهَجَتْ
سُئِلَ المَسَالِكِ وَالهُدَى يُعْدَى

(٢) في (الأصل): «والتابوت».

(٣) في الأصل: «الجمل».

(٤) غريب الحديث (٣/٩٩)، يفهم من هذا أنَّ التفسير الآتي لأبي عبيدٍ فَحَسْبُ، والصَّحِيحُ =

وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ الْمَحْرُوسَةُ . فَيَقُولُ : لَيْسَ فِيمَا يُحْرَسُ فِي الْجَبَلِ قَطْعٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضِعِ حِرْزٍ وَإِنْ حُرِسَ .

[مَا لَا قَطْعَ فِيهِ]

- [قَوْلُهُ : «فَخَرَجَ صَاحِبُ الْوَدِيِّ يَلْتَمِسُ وَدِيَّةً»] [٣٢] . حَدِيثُ رَافِعٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ لِلْوَدِيِّ ، وَلَيْسَ الْكَثْرُ مِنَ الْوَدِيِّ فِي شَيْءٍ ، وَإِنَّمَا الْوَدِيُّ : الْفَسِيلُ وَهُوَ النَّخْلَةُ الصَّغِيرَةُ الَّتِي تُغْرَسُ ، وَلَكِنَّ مَرْوَانَ وَرَافِعًا أَجْرِيَا الْوَدِيِّ مَجْرَى الْكَثْرِ وَالثَّمَرِ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ حُجَّةً .

- [وَقَوْلُهُ : «قَدْ اخْتَلَسَ مَتَاعًا»] [٣٤] . الْخُلْسَةُ وَالْإِخْتِلَاسُ : أَخَذَ الشَّيْءَ فِي سُرْعَةٍ ، وَالْخُلْسَةُ وَالِدُّعْرَةُ وَاحِدٌ .

وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ الْخُلْسَةِ ؟ فَقَالَ : تِلْكَ الدُّعْرَةُ الْمُعْلَنَةُ لَيْسَ فِيهَا قَطْعٌ . وَأَصْلُ الدُّعْرِ : الدَّفْعُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : «دَعُرُ الْأَصِفَاءِ» / أَي : ادْعَرُوهُمْ وَلَا تُصَافُوهُمْ فِي الْقِتَالِ .

= أَنَّ الْكَلَامَ كُلَّهُ لِأَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «فَالْحَرِيسَةُ تُفَسَّرُ تَفْسِيرَيْنِ ؛ فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهَا السَّرْقَةَ نَفْسَهَا ، يُقَالُ : حَرَسْتُ أَحْرَسُ حِرْسًا : إِذَا سَرَقَ ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى : إِنَّهُ لَيْسَ فِيمَا يُسْرَقُ مِنَ الْمَاشِيَةِ فِي الْجَبَلِ قَطْعٌ حَتَّى يُؤْوِيَهَا الْمِرَاحُ . وَالتَّفْسِيرُ الْآخَرُ : «أَنْ تَكُونَ الْحَرِيسَةُ هِيَ الْمَحْرُوسَةُ . . . » قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ (٤/٢٩٦) : «الاحْتِرَاسُ : أَنْ يُؤْخَذَ الشَّيْءُ مِنَ الْمَرْعَى . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِلَّذِي يَسْرِقُ الْغَنَمَ : مُحْتَرِسٌ ، وَيُقَالُ لِلشَّاةِ الَّتِي تُسْرَقُ : حَرِيسَةٌ . . . » .

(كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ) (١)

قَالَ أَبُو مُوسَى: حَمْرُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْبُرِّ وَالْتَمَرِ، وَهُوَ الْفَضِيخُ^(٢) وَالسَّكْرُ^(٣)،
وَالْبِتْعُ^(٤)، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ - يَتَّخِذُهُ أَهْلُ مِصْرَ وَالْيَمَنِ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٨٤٢/٢)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٤٠٩/٢)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ (٢٤٨)، وَالْإِسْتِذْكَارَ (٢٥٧/٢٤)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (١٤١/٣)، وَتَنْوِيرِ
الْحَوَالِكِ (٥٥/٣)، وَشَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ (١٦٦/٤).

(٢) الْفَضِيخُ: فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» لابن دِحْيَةَ، وَ«الْجَلِيسِ الْأَيْنِسِ» لِلْفَيْرُزْأَبَادِيِّ، وَكِلَاهُمَا فِي
أَسْمَاءِ الْحَمْرِ. قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: «ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ الْحَمْرَ لَمَّا
حُرِّمَتْ كَانَتْ الْفَضِيخُ، لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَرَابٌ غَيْرَهَا. وَالْفَضِيخُ: بُسْرٌ يُسَدِّخُ أَيُّ: يَفْضَخُ وَيُنْبِذُ
حَتَّى يُسَكَّرَ فِي سُرْعَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي صَحِيحِ الْأَثَارِ رِوَايَاتِ عُلَمَاءِ
الْأَمْصَارِ فِي كِتَابِ «وَهْجِ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْحَمْرِ»... يُرَاجِعْ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٢٢٩/٣)
«تَحْرِيمِ الْحَمْرِ»، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ (١٨٩/٢): «حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ». وَوَهْجُ الْجَمْرِ لِلْمَوْلَّيْ
وَرَقَّةِ (١٨)، وَنَقَلَ الْفَيْرُزْأَبَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَيْنِسِ» عَنِ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحاحِ «فَضَخَ».

(٣) السَّكْرُ: تَقْبِيحُ التَّمْرِ إِذَا غَلِيَ بِغَيْرِ طَبِيخٍ، كَذَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١٧٦/٢)،
وَيُرَاجَعُ «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» وَ«وَهْجِ الْجَمْرِ» وَ«الْجَلِيسِ الْأَيْنِسِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي فَتْحِ
الْبَارِي (٥٢/١). السَّكْرُ بَفَتْحَتَيْنِ. وَأَنْشَدُوا بَيْتَ الْأَخْطَلِ [شرح شعره: ٢٠٨]:

بَيْنَ الصَّحَاءِ وَبَيْنَ السُّكْرِ شُرْبُهُمْ إِذَا جَرَى فِيهِمُ الْمَرْأُ وَالسُّكْرُ

(٤) الْبِتْعُ: قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ»: «هُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ لِأَخْلَافٍ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَهْلِ اللَّعْنَةِ
وَأَهْلِ الْإِفْقَةِ» وَنَقَلَ الْفَيْرُزْأَبَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ» نَقَلَ عَنِ «الْعُبَابِ» لِلصَّعْنَانِيِّ قَوْلَهُ: (الْبِتْعُ)
وَ(الْبِتْعُ): سُلَاقَةُ الْعَيْبِ. قَالَ: وَقِيلَ: هُمَا نَبِيذُ الْعَسَلِ. ثُمَّ نَقَلَ عَنْ كُرَاعٍ فِي الْمُشْتَحَبِ لَهُ
(٣٨٦) قَوْلَهُ: «نَبِيذٌ يَتَّخِذُ مِنْ عَسَلِ كَأَنَّهُ الْحَمْرُ فِي صَلَابَتِهِ» قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ: وَقَدْ جَاءَ مُفَسَّرًا
أَيْضًا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ. وَضَبَطَهُ الْفَيْرُزْأَبَادِيُّ بِقَوْلِهِ: «بِكْسْرِ الْبَاءِ
وَسُكُونِ النَّاءِ الْمُثَنَّاءِ، وَقَدْ تَفْتَحُ وَهِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ». وَنَقَلَ ابْنُ سِيدَةَ فِي «الْمُخَصَّصِ» عَنِ أَبِي =

المِزْرُ^(١) - وَهُوَ مِنَ الشَّعِيرِ - وَهُوَ خَمْرُ الحَبَشَةِ . وَالسُّكْرُكَةُ^(٢) مِنَ الدَّرَةِ ، وَهِيَ الغُبَيْرَاءُ^(٣) الَّتِي نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : «هِيَ خَمْرُ الْعَالِمِ» ، فَقَدْ سُمِّتْ هَذِهِ الْأَشْرِبَةُ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا خَمْرًا . كَانَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ

= عَلِيٌّ الْفَارِسِيُّ أَنَّهُ مَأخُوذٌ مِنَ الْبِتِّعِ - بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالتَّاءِ - وَهُوَ شِدَّةُ العُنُقِ .

(١) المِزْرُ: قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ»: «هُوَ مَا يُعْمَلُ مِنَ الدَّرَةِ وَالشَّعِيرِ هَكَذَا تَبَّتْ فِي رِوَايَةٍ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ» . يُرَاجَعُ: الْبُخَارِيُّ (٥٢/٣) ، وَمُسْلِمٌ (٢/٢٠٠) ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْفَيْرُوزِأَبَادِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْأَنَسِ» .

(٢) السُّكْرُكَةُ: ذَكَرَهَا ابْنُ دِحْيَةَ الْكَلْبِيُّ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» ، وَصَدَّرَ حَدِيثَهُ عَنْهَا بِحَدِيثِ مَالِكٍ فِي «المُوطَأِ» عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : «الْأَسْكْرُكَةُ: نَبِيذُ الْأُرْزِ ، وَقِيلَ: نَبِيذُ الدَّرَةِ . . . ثُمَّ قَالَ: وَخَطَبَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ خَمْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ ، وَخَمْرُ أَهْلِ فَارِسِ الْعِنَبُ ، وَخَمْرُ أَهْلِ الْيَمَنِ الْبِتِّعُ وَهُوَ الْعَسَلُ ، وَخَمْرُ أَهْلِ الحَبَشَةِ: الْأَسْكْرُكَةُ وَهُوَ الْأُرْزُ» أَسْنَدُهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» ثُمَّ أَحَالَ عَلَى كِتَابِهِ «وَهَجِ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الخَمْرِ» يُرَاجَعُ الْكِتَابُ الْمَذْكُورُ ، وَرَقَّةُ (٢٦) . وَلَمْ يَذْكُرْهَا الرَّقِيقِيُّ الْفَيْرُوزَانِيُّ فِي «فُطْبِ الشَّرُورِ فِي وَصْفِ الْأَنْبِدَةِ وَالخُمُورِ» وَذَكَرَهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ أَلْفَ فِي أَسْمَاءِ الخَمْرِ . وَهِيَ لَفْظَةٌ مُعْرَبَةٌ كَذَا قَالَ الْجَوْالِقِيُّ فِي الْمُعْرَبِ (٢٣٦) . . . وَفِي «الْجَلِيسِ الْأَنَسِ»: الشُّقْرُقُ - بِقَافَيْنِ - وَهَمَّا تَعْرِيْبُ السُّكْرُكَةُ ، أَوْ لُغْتَانِ فِيهَا . وَنَقَلَ عَنْ «المُحْكَمِ» أَنَّ شَرَابَ أَهْلِ الْحِجَازِ مِنَ الشَّعِيرِ وَالْحُبُوبِ ، وَهِيَ حَبَشِيَّةٌ . وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٢٧٨) ، وَالْفَائِقُ (٣/٤٦) ، وَالنَّهَائِيُّ (٢/٣٨٣) ، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (١٠/٤٢٦) ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ (غَبْرُ ، سَكَكُ) ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/١٣٨) ، ١٣٩ ، ١٤٢) بِاسْمِ «الشُّقْرُقِ» وَالسُّقْرُقِ» وَالسُّكْرُكَةُ» .

(٣) الغُبَيْرَاءُ: هِيَ السُّكْرُكَةُ ، تُرَاجَعُ مَصَادِرُهَا السَّابِقَةُ . وَذَكَرَهَا ابْنُ دِحْيَةَ وَالفَيْرُوزِأَبَادِيُّ فِي كِتَابَيْهِمَا وَأَحَالَ عَلَى السُّكْرُكَةِ ، وَنَقَلَ الْفَيْرُوزِأَبَادِيُّ عَنْ «فُتْيَا فَيْئِهِ الْعَرَبِ» لِابْنِ فَارِسٍ . وَهِيَ رِسَالَةٌ طُبِعَتْ فِي دِمَشْقَ سَنَةِ (١٩٥٨ م) فِي مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

الْحَمْرُ وَاقْعَ عَلَيَّ عَصِيرِ الْعِنَبِ الَّذِي يُغْلِي وَيَقْدِفُ بِالرَّبْدِ بَغَيْرِ نَارٍ . وَأَمَّا الْمَطْبُوحُ
فَإِنَّمَا كَانُوا يُسَمُّونَهُ الطَّلَا^(١) ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ مَا اتَّخَذَ مِنَ التَّمْرِ : الْفَضِيحُ وَالسَّكْرُ
وَالكَيْسِيُّ^(٢) ، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الْعَسَلِ : الْبَيْعُ ، وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الشَّعِيرِ : الْجَعَّةُ^(٣) ،
وَمَا اتَّخَذَ مِنَ الدَّرَةِ : الْمِزْرُ وَالسُّكْرَكَةُ وَيُطْلَقُونَ عَلَيَّ جَمِيعَهَا اسْمَ النَّيِّدِ^(٤) .

(١) الطَّلَا فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» وَالْجَلِيسِ الْأَنْسِ ، وَاخْتَصَرَ ابْنُ دِحْيَةَ حَدِيثَهُ عَنْهَا ، وَأَسْهَبَ الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ .
قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ : «هِيَ الَّتِي شُوِطَتْ بِالنَّارِ وَكُحِلَتْ بِالْقَارِ حَتَّى تُخْنَت فَأَشْبَهَتْ الْإِبِلَ الْجَرِيَاءَ ، وَهُوَ
الْفَطْرَانِ ، وَالطَّلَا مِمَّا يُوَلَّغُ بِهِ الْعُرْبَانُ» . أَمَّا الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ فَقَالَ : بِالكَسْرِ وَالْمَدِّ ، وَهُوَ شَرَابٌ غَيْرُ
مُسْكِرٍ ، وَنَقَلَ عَنِ «مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ» . . . وَأَشَدُّ قَوْلُ الشَّاعِرِ - جَيْنِ مُبْعِ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ شُرْبِ الْحَمْرِ - :
أَلَمْ تَرَ أَنَّ الدَّهْرَ يَغْتَرُّ بِالْفَتَى وَلَا يَمْلِكُ الْإِنْسَانُ صَرْفَ الْمَقَادِرِ
صَبِرْتُ وَلَمْ أَجْرَعْ وَقَدْ مَاتَ إِخْوَانِي وَمَا أَنَا عَنْ شُرْبِ الطَّلَاءِ بِصَابِرٍ
زَهَاءَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ سَتَّخَفَهَا فَخَلَّأُهَا يَبْكُونَ حَوْلَ الْمَعَاصِرِ

وَيُرَاجَعُ كَلَامُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ عَنِ الطَّلَاءِ فِي فَتْحِ الْبَارِي (١٠ / ٦٤) .

(٢) فِي الصَّحَاحِ (كَسَسَ) الْكَيْسِيُّ : نَبَيْدُ التَّمْرِ ، قَالَ أَبُو الْهِنْدِيِّ [دِيَوَانَهُ : ٣٩]

فَإِنْ تُسَقِّ مِنْ أَعْتَابِ وَجِّ فَإِنَّا لِنَا الْعَيْنُ تَجْرِي مِنْ كَيْسِيٍّ وَمِنْ حَمْرٍ
(٣) الْجَعَّةُ : قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ فِي «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ» : «بِالْفَتْحِ نَبَيْدُ الشَّعِيرِ ، قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرِيُّ ، ثُمَّ
قَالَ : وَبِالْكَسْرِ قَيْدَانُهُ فِي الْغَرِيبِ ، وَالصَّحَاحُ ، وَجَامِعُ أَبِي عَيْسَى التَّرْمِذِيُّ .

حَدَّثَنِي الشُّبُوحُ مَفْتِي الْفَرِيقِ بِخُرَاسَانَ . . . وَسَاقَ أَسَانِيدُهُ إِلَى التَّرْمِذِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .
وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَبَعْدَهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ : وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ بِمِصْرَ مِنَ الشَّعِيرِ .
وَأَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ ، أَحَدُ الْعُدُولِ الْمُحَدِّثِينَ وَثِقَاتُهُمْ .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : أَبُو الْأَحْوَصِ الْمَذْكُورُ لَهُ أَخْبَارٌ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ
(٣٧٩ / ٦) ، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٤ / ٢٥٩) ، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢ / ٢٨٢) . وَفِيهِ ذِكْرُ
مِصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ . وَذَكَرَ الْفَيْرُوزِآبَادِيُّ (الْجَعَّةَ) وَقَالَ : بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا .

(٤) النَّيِّدُ : قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ : نَبَيْدُ الشَّيْءِ : إِذَا أَلْقَاهُ ، فَهُوَ نَبَيْدٌ وَمَنْبُودٌ : سُمِّيَتْ بِهَا لِأَنَّهَا تُطْرَحُ فِي =

وَكَاثُرًا رَبَّمَا سَمَّوْا هَذِهِ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا خَمْرًا فَلَمَّا قَالَ تَعَالَى (١): ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ
وَالْمَيْسِرُ . . . ﴾ إِذْ كَانَتْ نَائِبَةً مَنَابَ الْخَمْرِ وَسَادَّةً مَسَدَّهَا، وَكَانَ مَعْنَى الْخَمْرِ
مَوْجُودًا فِيهَا، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُسَمِّيْهَا خَمْرًا، فَلَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ
وَالْمَيْسِرُ . . . ﴾ احْتَمِلَ أَنْ يُرِيدَ الْخَمْرَ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي لَا خِلَافَ فِيهَا [. . .] (٢)
خَمْرًا، دُونَ غَيْرِهِ مِمَّا قَدْ تَسَمَّى خَمْرًا وَقَدْ لَا تَسَمَّى، وَاحْتَمِلَ أَنْ يُرِيدَ جَمِيعَ مَا
يَقَعُ عَلَيْهِ هَذَا الْأَسْمُ، فَأَوْضَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْإِنْبَهَامَ بِأَنْ قَالَ: «كُلُّ
مُسْكِرٍ خَمْرٌ» أَي: حُكْمُهُ حُكْمُ الْخَمْرِ، وَلِهَذَا احْتِجَّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ يَكُونُ
مِنَ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالْحِنْطَةِ وَالْعَسَلِ وَالشَّعِيرِ، وَلَوْ كَانَ الْمَشْهُورُ أَنْ هَذِهِ
الْأَصْنَافُ تَسَمَّى خَمْرًا كَشَهْرَةِ تَسْمِيَةِ عَصِيرِ الْعِنَبِ إِذَا (٣) احْتِجَّ إِلَى هَذَا،
وَلَكَانَ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ كِفَايَةً، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ تَحْتَمِلُهُ بَيْنَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ كَمَا قَالَ تَعَالَى (٤): ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ ﴾ احْتَمَلَ الْعُمُومَ وَاحْتَمَلَ
الْخُصُوصَ فَأَوْضَحَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ مَيْتَانِ وَدَمَانِ» وَهَذِهِ
الْآيَةُ عَكْسُ آيَةِ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهُ خَصَّصَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عُمُومًا،

الدَّنِ. يُرَاجَع: «تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ»، وَ«الْحَلِيسُ وَالْأَيْسُ»، قَالَ الْفَيْرُوزِي أَبُو بَادِيٍّ: «وَالنَّبِيذُ عِنْدَ
الْفُقَهَاءِ شَرَابٌ غَيْرُ مُسْكِرٍ، وَمِنْهُ مَا حُكِيَ عَنِ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ قَالَ: سَقَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ بِيَدِي»
وَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَبْتُ ذَلِكَ؟! .

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ أَنَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْخَمْرِ يُسْمَوْنَ بِهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا». «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠/٥٢).

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٠ .

(٢) بياض يتسع للكلمة واحدة .

(٣) لعلها: «لَمَّا . . .» .

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣ .

وَعَمَمَ فِي آيَةِ الْخَمْرِ مَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خُصُوصًا .

والسُّكْرُ - فِي اللَّغَةِ - رَمَزُ الشَّرَابِ عَلَى الْعَمَلِ وَالْبَاسِ ، سَوَّرَتْهُ الدُّمَاغُ ،
وَكُلُّ شَيْءٍ سَدَدَتْهُ فَقَدْ^(١) سَكَرَتْهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِكُلِّ مَا سُدَّ بِهِ مَجَارِي الْمِيَاهِ :
السُّكُورُ ، وَاحِدُهَا سُكْرٌ - [بِضْمٍ]^(٢) السَّيْنِ - ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣) : ﴿ إِنَّمَا
سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا ﴾ أَي : غُشِيَتْ شَيْئًا أَزَالَ النَّظَرَ عَنْ حَقَائِقِهِ ، وَسُمِّيَتْ الْخَمْرُ
خَمْرًا لِمُخَامَرَتِهَا الْعَقْلَ ؛ لِأَنَّهَا تُخَمِّرُهُ وَتَسْتُرُهُ ؛ أَوْ لِأَنَّهَا تُخَمِّرُ وَتُغَطِّي حَتَّى
تُدْرِكُ ، فَحَيْثُ مَا وُجِدَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي لَزِمَهَا اسْمُ الْخَمْرِ .

عَرَفَجَةُ بْنُ أَسْعَدٍ^(٤) الْمُتَخِذُ الْأَنْفَ مِنَ الذَّهَبِ ، إِذْ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ
الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَتَخَمَّمَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ^(٥) بِالذَّهَبِ .

وَكَانَ شُرَيْحُ الْقَاضِي^(٦) يَقْضِي عَلَى حُلَّةِ أَسِيدِ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : شَهِدْنَا

(١) فِي الْأَصْلِ : «فَهُوَ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «بِسُكْرٍ» .

(٣) سُورَةُ الْحَجْرِ ، آيَةُ : ١٥ .

(٤) أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٣٠ / ٧) ، وَالْإِصَابَةُ (٤ / ٤٨٤) ، وَيَوْمَ الْكَلَابِ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَشْهُورٌ ، بَيْنَ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ وَتَيْمٍ وَتَمِيمِ ابْنِي مَرْبِّ بْنِ أَدِ ، وَهُمَا يَوْمَانِ :
الْكَلَابِ الْأَوَّلُ وَالْكَلَابِ الثَّانِي .

(٥) أَخْبَارُهُ فِي الْإِسْتِيعَابِ (١٥٥) ، وَالْإِصَابَةُ (١ / ٢٧٨) .

(٦) شُرَيْحُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْجَهْمِ . . . أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَلْقَهُ عَلَى الصَّحِيحِ ، كَانَ قَاضِيًا
عَلَى الْكُوفَةِ سِتِّينَ سَنَةً . وَقِيلَ : بَلْ كَانَ قَضَاؤُهُ عَلَى الْكُوفَةِ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ سَنَةً ، وَعَلَى الْبَصْرَةِ
سَبْعَ سِنِينَ . وَتُوفِيَ سَنَةَ (٧٨هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٦ / ١٣١) ، وَالْجَرَحُ وَالْتَعْدِيلُ
(٤ / ٣٣٢) ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (١٢ / ٤٣٥) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤ / ١٠٠) ، وَالشُّدْرَاتُ (١ / ٨٥) .

التَّحْرِيمَ وَشَهِدْتُمْ، وَشَهِدْنَا التَّحْلِيلَ وَغَنِمْتُمْ.

- قَوْلُهُ: «مَا أَشْكَرَ الْفَرْقُ مِنْهُ فَمِلْيَاءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ». وَالْعَوَامُّ يَقُولُونَ فِيهِ: «فَرْقٌ» بِسُكُونِ الرَّاءِ^(١)، وَيَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّهُ ثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ^(٢) رَطْلًا عَلَى مَا اضْطَلَحُوا عَلَيْهِ فِي فِرْقِ الدُّوْشَابِ، وَإِنَّمَا هُوَ الْفَرْقُ بِفَتْحِهَا وَهُوَ سِتَّةٌ عَشَرَ رَطْلًا. عُمَرُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْأَعْمَشُ، وَالنَّخَعِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْبَرَوِيُّ^(٣) وَأَبُو وَاثِلٍ^(٤)، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي الْجُوْدِ^(٥)، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ^(٦)، لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي هَؤُلَاءِ يَشْرَبُونَ الْمُسْكِرَ عَلَى تَأْوِيلٍ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ وَعَطَاءٍ، وَابْنِ جُبَيْرٍ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ أَجَازَ الْمُتَعَةَ إِنَّهُمْ أَجَازُواهَا عَلَى تَأْوِيلٍ.

(١) النِّهَايَةُ (٤٣٧/٣). وَفِي تَنْقِيفِ اللِّسَانِ لَابْنِ مَكِيِّ (٢٥١): «وَيَقُولُونَ: «كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ

إِنَاءٍ، هُوَ الْفَرْقُ مِنَ الْجَنَابَةِ بِإِسْكَانِ الرَّاءِ، . . . وَالصَّوَابُ فَتَحَ الرَّاءِ . . . وَالْفَرْقُ: ثَلَاثَةُ أَصْوَعٍ»

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عِشْرِينَ».

(٣) لَمْ أَجِدْهُ وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَرَّفًا؟! وَلَا يَدُّ أَنْ يَكُونَ الْمَذْكُورَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

(٤) أَبُو وَاثِلٍ شَقِيقُ بَنِي سَلَمَةَ الْأَزْدِيِّ، أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَرَهُ. رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ،

وَعِثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. . . وَتُوفِيَ سَنَةَ (٨٢هـ) قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ يَحْيَى

ابْنِ مَعِينٍ: نَفَقَهُ لَا يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ، سَكَنَ الْكُوفَةَ وَكَانَ مِنْ عِبَادِهَا. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ

سَعْدٍ (٦/٩٦، ١٨٠)، وَالْمَعَارِفِ (٤٤٩)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (١٢/٥٤٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ

النُّبَلَاءِ (٤/١٦١)، وَغَايَةِ النِّهَايَةِ (٣٢٨).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «الْجُودُ» وَهُوَ الْقَارِيءُ الْمَشْهُورُ.

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ بْنِ زَيْدِ النَّيْسَابُورِيِّ الْقَشِيرِيِّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّاهِدِيُّ، وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ بِ«الْحَقِّ الْمَأْمُونِ»

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْهُ فَقَالَ: شَيْخٌ صَدُوقٌ، قَدِمَ عَلَيْنَا وَأَقَامَ عِنْدَنَا أَيَّامًا، وَكَانَ رَجُلٌ مَعَ

أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (ت ٢٤٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ (٣/٣٩٠)، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٧/٢٥٤)،

وَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٥/١٩٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٢/٢١٤)، وَالشُّدْرَاتِ (٢/١٠٩).

[كِتَابُ الْعُقُولِ]^(١)

[ذِكْرُ الْعُقُولِ]

ـ [قَوْلُهُ: «إِذَا أُوعِيَ جَدْعًا»] [١]. الْجَدْعُ: قَطْعُ الْأَنْفِ أَوْ الْأُذُنِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِمَا مِنْ [الْأَعْضَاءِ]^(٢) وَهُوَ فِي الْأَنْفِ أَشْهُرُ مِنْهُ فِي الْأُذُنِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّسْحِ: «أَنْ يُجَبَّ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَوْصِلَ.

[مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْعَمْدِ إِذَا قَبِلَتْ وَجَنَايَةَ الْمَجْنُونِ]

و[قَوْلُهُ: «بِنْتُ مَخَاضٍ . . . بِنْتُ لُبُونٍ . . . حِقَّةٌ . . . جَدْعَةٌ»] [٢]. يُقَالُ لَوْلَدِ النَّاقَةِ أَوْلَ سَنَةٍ حَوَارٌ، وَحَوَارٌ بَضْمُ الْحَاءِ وَكَسْرُهَا^(٣)، وَيُقَالُ لَهُ فِي [الثَّانِيَةِ]^(٢) ابْنُ مَخَاضٍ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ مِنَ الْمَخَاضِ وَهِيَ الْحَوَامِلُ، وَأَصْلُ [مَخَاضٍ] مَا خَصَصَتْ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا، وَلَا يُقَالُ: مَخَاضَةٌ. وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ: ابْنُ لُبُونٍ؛ لِأَنَّ أُمَّهُ ذَاتُ لَبَنِ، وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ: حِقٌّ؛ لِاسْتِحْقَاقِهِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ،

(١) الْمُوطَأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٨٤٩/٢)، وَرَوَايَةُ أَبِي مَصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٢٢١/٢) (العقل)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٢٦)، الْاسْتِذْكَارُ (٥/٢٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٦٦/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٥٨/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (١٧٤/٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣١٣).

(٢) جَاءَ فِي الْعَيْنِ (٢١٩/١): «الْجَدْعُ: قَطْعُ الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَالشَّقَّةُ . . .» وَمَخْتَصِرُ الْعَيْنِ (٩٨/١). وَعَنْ اللَّيْثِ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٣٤٦/١)، وَفِي الْمَحْكَمِ (١٨٣/١)، (١٨٤): «الْجَدْعُ: الْقَطْعُ، وَقِيلَ: الْقَطْعُ الْبَائِنُ فِي الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَنَحْوِهِمَا».

(٣) جَاءَ فِي الْمَحْكَمِ (٣٨٧/٣): «الْحَوَارُ وَالْحَوَارُ الْأَخِيرَةُ رَدِيئَةٌ عَنْ يَعْقُوبَ» هُوَ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَفِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ لَهُ (١٠٦) نَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ثَمَّ قَالَ: «وَحَكَى هُوَ أَبُو رُبَيْدَةَ، حَوَارُ النَّاقَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ حَوَارٌ» وَنَظَرًا إِلَى أَنَّ يَعْقُوبَ لَمْ يَعْزُهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي نَصِّهِ الْمَتَّقِ «رَدِيئَةٌ».

وَالْأُنْثَى حِقَّةٌ . وَيُقَالُ لَهُ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ : جَذَعٌ ، وَالْأُنْثَى جَذَعَةٌ ، وَالْجَمْعُ : جِذَاعٌ ، وَجِذَعَانٌ . ثُمَّ يُلْقَى نَبِيئُهُ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ فَيُقَالُ : أَثْنَى ، ثُمَّ يُلْقَى رُبَاعِيَّتُهُ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ فَيُقَالُ لَهُ : رَبَاعٌ ، ثُمَّ يُلْقَى السَّنَّ الَّتِي بَعْدَ الرُّبَاعِيَّةِ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ فَيُقَالُ لَهُ : سَدَسٌ ، وَالْجَمِيعُ : سُدُسٌ وَسُدُسٌ ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : سَدَسٌ بِفَتْحِهِمَا ، وَالْجَمْعُ أَسْدَاسٌ ، ثُمَّ يَفْطَرُ نَابَهُ فِي التَّاسِعَةِ فَهُوَ بَازِلٌ ، وَالْبَازِلُ فِي الْإِبِلِ كَالْقَارِحِ فِي الْخَيْلِ ^(١) قَالَ جَرِيرٌ ^(٢) :

* . . . صَوْلَةُ الْبُزْلِ الْقَنَاعِيْسِ *

وَهِيَ الْعِظَامُ ، وَاحِدُهَا : قِنْعَاسٌ ^(٣) ، فَإِذَا أَتَى عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ عَامٌ فَهُوَ مُخْلِفٌ ، وَلَيْسَ لَهُ اسْمٌ بَعْدَ الْإِخْلَافِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ : مُخْلِفٌ عَامًا ، وَمُخْلِفٌ عَامَيْنِ فَمَا زَادَ ، ثُمَّ لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَهْرَمَ فَيُسَمَّى عَوْدًا ، قَالَ الرَّاجِزُ ^(٤) :

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْمَاشِيَّة» .

(٢) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ (٣/٧٣ ، ٧٤) .

(٣) دِيوَانُ جَرِيرٍ (١٢٥) ، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ :

ابْنُ الْبُؤُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُزْلِ الْقَنَاعِيْسِ

وَالشَّاهِدُ فِي الْكِتَابِ (١/٢٦٥) ، وَالْمَقْتَضِبُ (٤/٤٦ ، ٣٢٠) ، وَالْجَمَلُ (١٩٢) ، وَشَرَحَ

الْمَفْصَلُ لَابْنِ بَيْعِشٍ (٥/١٥٧) . وَفِي اللِّسَانِ (فَعَسَ) : «وَالْقِنْعَاسُ : النَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الطَّوِيلَةُ

السَّنَمَةِ ، وَقِيلَ : الْجَمَلُ . . . » وَأَنشَدَ بَيْتَ جَرِيرِ الْمَذْكُورِ هُنَا .

(٤) يَبْدُو أَنَّهُ تَصَحَّفَ عَلَى الْمُؤَلِّفِ أَوْ عَلَى مَنْ نَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ (خَلَقَ) إِلَى (خَلَفَ) فِي هَذَا

الْبَيْتِ فَأَيُّمَةُ اللَّغَةِ يَرَوْنَهُ بِالْقَافِ مَعَ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ وَهِيَ :

عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلَقَ

كَأَنَّهُ وَاللَّيْلُ يُزْمِي بِالْغَسَقِ

=

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلْفٌ *

أَيُّ: شَيْخٌ مُسِنٌ، عَلَى جَمَلٍ مُسِنٍ، عَلَى طَرِيقِ قَدِيمٍ قَدْ طَالَ سُلُوكُهُ.

[دِيَّةُ الْخَطَا فِي الْقَتْلِ]

- قَوْلُهُ: «فَنَزِي فِيهَا»^(١) [٤]. قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ اللَّغَةِ^(٢): هَذَا تَصْحِيفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ فَنَزَفٌ، أَيُّ: جَرَى مِنْهَا دَمٌ كَثِيرٌ ضَعْفَهُ، وَيَجُوزُ عِنْدِي أَنْ لَا يَكُونَ تَصْحِيفًا؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: نَزَا يَنْزُو نَزْوًا: إِذَا وَتَبَ، وَقِصْعَةٌ^(٣) نَازِيَةٌ وَنَزِيَةٌ: إِذَا كَانَ لَهَا جَوْفٌ كَبِيرٌ. وَنَزَا السَّعْرُ يَنْزُو: إِذَا ارْتَفَعَ وَتَجَاوَزَ حَدَّهُ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ أَنَّ الْأَصْبَعَ وَرِمَتْ وَانْتَفَخَتْ انْتِفَاحًا مُفْرِطًا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مِنَ النَّزَاءِ، وَهِيَ عِلَّةٌ تَأْخُذُ الْمَعِزَّ^(٤)

مَسَاجِبٌ وَقَلْبٌ سَقِبٌ وَطَلَقٌ

يُرْاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ (٢/٩٢٢)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (طَلَقٌ) وَالشَّاهِدُ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي حَوَاشِي ابْنِ بَرِي (٢/٤٢)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (عُودٌ) وَفِي بَعْضِ نَسَخِ «الْجَمَهْرَةِ»: «قَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ شَيْخًا وَبَعِيرًا وَطَرِيقًا». وَفِي الْعَيْنِ (٢/٢١٩)، وَالْمُحْكَمُ (٢/٢٣٣)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (عُودٌ) لِبَشِيرِ بْنِ النَّكْتِ:

* عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ لِأَقْوَامٍ أَوْلٍ *

وَعَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ لَا يَتَأْتِي لَهُ الِاسْتِشْهَادُ بِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا غَيْرَ ذَلِكَ.

- (١) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «فَنَزِي مِنْهَا».
- (٢) الْمَادَّةُ كُلُّهَا نَقَلَهَا الْيَقْرِي فِي «الِاقْتَضَابِ» وَأَضَافَ إِلَيْهَا عَنِ «مَسَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢/١٠).
- (٣) فِي الْأَصْلِ: «قِصْمُهُ».
- (٤) جَاءَ فِي اللِّسَانِ: (نَزَا): «النَّزَاءُ: دَاءٌ يَأْخُذُ الشَّاةَ فَتَنْزُو مِنْهُ فَتَمُوتُ. . . وَيُقَالُ: وَقَعَ فِي الْغَنَمِ نَزَاءٌ - بِالضَّمِّ - وَتَقَارُ، وَهُمَا مَعًا دَاءٌ يَأْخُذُهَا فَتَنْزُو مِنْهُ وَتَنْفَرُ حَتَّى تَمُوتَ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ =

فَتَبَوَّلُ الدَّمَ فَتَمُوتُ وَيُسَمَّى التَّقَازُ أَيْضًا، يُقَالُ مِنْهُ: نَزَبَ المَاعِزَةَ تُنْزِي فِيهَا مُنْزِيَةً.

[عَقْلُ الجَنِينِ]

- و[قوله]: «فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْرَةً: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ» [٥، ٦]. العَبْدُ وَالوَلِيدَةُ تَقْسِيرٌ لِلْعُرَّةِ، وَسُمِّيَتْ عُرَّةً؛ لِتَشْبِيهِهَا بِعُرَّةِ الفَرَسِ، أَيْ: إِنَّهَا جَمَالٌ لِمَالِكِهَا وَزَيْنٌ لَهُ. أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانٌ غَرِيْرٌ بِهَذَا الأَمْرِ، أَيْ كَفَيْلٌ بِهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَكْفُلُ بِأَمْرِ مَوْلَاهُ.

- و[قوله]: «وَمِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ» [٦]. رُوِيَ (بَطْلٌ) و«يُطْلُ»^(١) الأَوَّلُ مِنَ البُطْلَانِ، وَالثَّانِي مِنَ طَلٍّ دَمُهُ فَهُوَ مَطْلُونٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَوْدٌ وَلَا عَقْلٌ.

- [قوله ﷺ]: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُفَّانِ» كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ [سَجَعَ حَمَلٌ ابْنِ مَالِكٍ^(٢)] هَذَا؛ لِمَا يَبْدُو عَلَيْهِ مِنَ التَّكْلُفِ، وَلَيْسَ كُلُّ سَجَعٍ مُسْتَحْسَنًا، وَلِذَلِكَ قِيلَ: البَلَاغَةُ: / [العالية] أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ فَصِيحًا، وَالمَعْنَى صَحِيحًا، وَلَا يَكُونُ مَجَازُهُ تَقْصِيرًا، وَلَا إِطْنَابُهُ تَطْوِينًا، وَأَنْ يَكُونَ حُسْنٌ وَصِلَةٌ تَابِعًا

= أَبُو عَلِيٍّ: الثَّرَاءُ فِي الدَّابَّةِ مِثْلُ القِمَاصِ فِيكون المَعْنَى أَنْ تُزَاءَ الدَّابَّةُ هُوَ قِمَاصُهَا.

(١) «بَطْلٌ وَيُطْلُ» ساكنة الآخر؛ لِتَوَافُقِ السَّجَعِ. وَجَاءَ فِي شِعْرِ الشَّنْفَرِيِّ الأَزْدِيِّ (١١٧):

إِنَّ بالشَّعْبِ الَّذِي دُونَ سَلْعٍ لَقَيْتِلًا دَمُهُ مَا يُطْلُ

(٢) هُوَ حَمَلُ بِنِّ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ بْنِ جَابِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ كَبِيرٍ. . الهُدَلِيُّ،

أَبُو نُضَلَةَ. اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَدَقَاتِ هُدَيْلٍ. نَزَلَ البَصْرَةَ، وَهِيَ بِهَا دَارٌ، عَاشَ إِلَى

خِلاَفَةِ عُمَرَ. يُرَاجَع: الإصَابَةُ (٢/١٢٥)، قَالَ: «جَاءَ ذَكَرُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي

«الصَّحِيحِ» فِي قِصَّةِ الجَنِينِ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِي بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

لِقَطْعِهِ، وَمَعَانِيهِ غَيْرَ تَابِعَةٍ لِسَجْعِهِ، وَلَا يُفْسِدُهُ التَّعَسُّفُ، وَلَا يَنْقُصُ بِهِاءَهُ التَّكَلُّفُ. فَمَعْنَى قَوْلِهِ: «أَنْ تَكُونَ مَعَانِيهِ غَيْرَ تَابِعَةٍ لِسَجْعِهِ» أَنَّ الْمُتَكَلِّفَ لِلسَّجْعِ يَتَكَلَّفُ المَعَانِي مِنْ أَجْلِهِ فَتَأْتِي مَعَانِيهِ قَلْفَةً، وَالْفَاظَةُ مُسْتَكْرَهَةً، وَالْحَسَنُ الطَّبِيعِ أَحْمَدُ عَرَضِهِ تَامَّةُ المَعَانِي، فَإِنْ اتَّفَقَ لَهُ السَّجْعُ أَتَى بِهِ، فَكَانَ زَائِدًا فِي حُسْنِ الْفَاظَةِ، وَإِنْ رَأَى فِيهِ كُفَّةً تَرَكَهُ، أَلَا تَرَى قَوْلَهُ ﷺ لِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) - حِينَ اسْتَوْصَفَهُ مَنْزِلَهُ: فَسَجَعَ لَهُ -: «إِذَا قُلْتَ فَأَوْجِزْ، وَإِذَا بَلَغْتَ حَاجَتَكَ فَلَا تَتَكَلَّفْ» فَيَجِيءُ سَجْعُهُ تَابِعًا لِمَعَانِيهِ. وَهَكَذَا سَجَعُ الكُهَّانِ أَكْثَرُهُ تَكَلُّفٌ.

- وَقَوْلُهُ: «مَا [لَا] شَرِبَ وَلَا أَكَلَ» (٢) أَي: مَا لَمْ يَشْرَبْ وَلَمْ يَأْكُلْ، وَكَذَلِكَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ «لَا» بِالْفِعْلِ المَاضِي فَيَنْوِبُ ذَلِكَ مَنَابَ وَصَلِ «لَمْ» بِالْفِعْلِ المُسْتَقْبَلِ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (٣) ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ (٤٦١) أَي: لَمْ يُصَدَّقْ وَلَمْ يُصَلِّ، وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ (٤):

* وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا *

أَي: لَمْ يُلْمَ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يَزَايِلَ بَطْنَ أُمَّه». لَا يَجُوزُ هَمَزُ «يَزَايِلَ» لِأَنَّ يَاءَهَا أَصْلِيَّةٌ،

-
- (١) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيُّ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ، تَوَفَّى فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ إِحْدَى وَقِيلَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. أَخْبَارُهُ فِي: الإِصَابَةِ (١/٤٧٦)، وَالِاسْتِعَابِ (١/٢٣٧).
- (٢) «أَكَلَ» سَاكِنَةٌ الآخِرَ لِمَوَافَقَةِ السَّجْعِ.
- (٣) سُورَةُ الْقِيَامَةِ.
- (٤) شَرْحُ أَشْعَارِ الهَذَلِيِّينَ (٣/١٣٤٩)، وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى أُمِّئَةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، دِيَوَانُهُ «السُّطْلِيُّ» (٤٩١)، وَ«الْحَدِيثِيُّ» (٢٦٥).

وَإِنَّمَا تَهَمَزُ الْيَاءُ الرَّائِدَةَ وَالْمُنْقَلِبَةَ مِنْ حَرْفٍ زَائِدٍ .

-[قَوْلُهُ: «وَنَرَىٰ أَنْ فِي جَنِينِ الْأُمَّةِ . . .»]: «نَرَىٰ» مِنْ رَأَىٰ وَ«نَرَىٰ» مِنْ أَرَىٰ .

[مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الْعَيْنِ إِذَا ذَهَبَ بَصَرُهَا]

-[قَوْلُهُ: «وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ شَتْرِ الْعَيْنِ وَحِجَاجِ الْعَيْنِ»]: يُقَالُ: شَتَرَتِ الْعَيْنُ تَشْتُرُ شَتْرًا: إِذَا نَسَبَتِ الْإِنشِقَاقَ إِلَيْهَا، فَإِنْ نَسَبْتَهُ إِلَىٰ إِنْسَانٍ فَعَلَ ذَلِكَ قُلْتُ: شَتَرَهَا يَشْتُرُهَا شَتْرًا، وَيُقَالُ: مِنَ الْأَوَّلِ -: عَيْنٌ شَتْرَاءٌ، وَجَفَنُ أَشْتَرُ. وَمِنْ الثَّانِي: عَيْنٌ مَشْتُورَةٌ وَجَفَنُ مَشْتُورٌ^(١) .

وَ«حِجَاجُ الْعَيْنِ» وَ«حِجَاجُهَا»: الْعِظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَاجِبَانِ، وَجَمْعُهُ: أَحْجَجَةٌ، وَهُوَ مَفْتُوحٌ وَمَكْسُورٌ، وَقَدْ ذَكَرَهُ يَعْقُوبٌ فِي بَابِ «فِعَالٌ» وَ«فَعَالٌ»^(٢)، وَأَدْخَلَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ بِعَيْنِهَا .

-[قَوْلُهُ: «فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةِ وَالْعَوْرَاءِ»]. الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ: هِيَ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الْعَيْنِ الصَّحِيحَةِ غَيْرَ أَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَرَىٰ بِهَا شَيْئًا^(٣) .

(١) يُرَاجَع: الْعَيْنُ (٦/٢٤٥)، وَالْجَمْهَرَةُ لِابْنِ دَرِيدٍ (١/٣٩٢)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١١/٣٢٦)، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ (شَتْر) .

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (١٠٤) عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَالفَرَّاءِ، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ (حِجَج) وَزَادَ: «قَالَ رُؤْبَةُ:

* صَكِّي حِجَاجِي رَأْسِهِ وَبَهْرِي *

(٣) فِي اللِّسَانِ «قَوْمٌ» عَنْ ابْنِ سِيدَةَ فِي الْمَحْكَمِ (٦/٣٦): «وَعَيْنٌ قَائِمَةٌ: ذَهَبَ بَصَرُهَا وَحَدَقَتْهَا صَحِيحَةً سَالِمَةً» .

[مَا جَاءَ فِي عَقْلِ الشَّجَاجِ (١)]

الشَّجَاجُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ، وَلَا يُقَالُ لِمَا فِي الْجَبْهَةِ: شَجَاجٌ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: جِرَاحٌ. وَكَانَ [مَالِكٌ] لَا يَرَى أَنَّ اللَّحْيَ الْأَسْفَلَ وَالْأَنْفَ مِنَ الرَّأْسِ. وَالشَّجَاجُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

- نَوْعٌ فِيهِ عَقْلٌ [مُسَمًّى] وَهِيَ أَرْبَعُ شَجَاجٍ:

«المُوضِحَةُ» (٢) وَهِيَ الَّتِي تُوضِحُ عَنِ الْعَظْمِ، أَيُّ تُبَدِّي وَضَحَهُ، وَهُوَ بَيَاضُ الْعَظْمِ.

وَبَعْدَهَا (٣): «الْهَاشِمَةُ» وَهِيَ الَّتِي تَهَشِمُ الْعَظْمَ وَتَرْضُهُ.

ثُمَّ «الْمُنْقَلَةُ» وَهِيَ الَّتِي تُخْرِجُ عِظَامًا صِغَارًا شُبَّهَتْ تِلْكَ الْعِظَامَ بِالتَّقْلِ؛ وَهِيَ صِغَارُ الْحِجَارَةِ. وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ يَجْعَلُ «الْهَاشِمَةَ» وَ«الْمُنْقَلَةَ» سَوَاءً،

(١) جاء في كتاب الزَّاهِرِ لِلأَزْهَرِيِّ (٣٦٢): (بَابُ الشَّجَاجِ وَمَا جَاءَ فِيهَا) قَالَ أَبُو مَنْصُورِ الأَزْهَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: جَمَلَةٌ مَا أفسَرُهُ فِي هَذَا فِي هَذَا الْبَابِ فَهُوَ مِنْ كِتَابِ «السَّنَنِ» لِلشَّافِعِيِّ وَمِمَّا جَمَعَهُ أَبُو عُبَيْدٍ والأَصْمَعِيُّ، وَمِنْ كِتَابِ شَمِرٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَلَمْ يُفسَرْ أَحَدٌ مِنْهُمَا مَا فسرَهُ شَمِرٌ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - لِيَذَا اعْتَمَدْتُ فِي تَخْرِيجِ الشَّجَاجِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ دُونَ غَيْرِهِ فَرَاجِعَهَا - إِنْ شِئْتَ - فِي مَصَادِيرِهَا، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، لَا يَخْلُو مِنْهَا كِتَابٌ مُوسِعٌ فِي الفِقْهِ، وَالمَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ، وَشُرُوحِ الأَحَادِيثِ، وَشُرُوحِ الأَفَاظِ الفِقْهَاءِ.

(٢) قَالَ الأَزْهَرِيُّ: «وَهِيَ الَّتِي يُكشِطُ عَنْهَا ذَلِكَ القَشْرِ حَتَّى يَبْدُو وَضَحُ الْعَظْمِ... قَالَ: وَليس فِي شَيْءٍ مِنَ الشَّجَاجِ قِصَاصٌ إِلَّا فِي المُوضِحَةِ، وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الشَّجَاجِ ففِيهَا الدِّيَةُ».

(٣) قَالَ الأَزْهَرِيُّ: «وَكَانَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ يَجْعَلُ بَعْدَ المُوضِحَةِ «المُعْرَشَةَ» قَالَ: وَهِيَ الَّتِي يَصِيرُ مِنْهَا فِي العَظْمِ صَدِيقٌ مِثْلَ الشَّعْرِ وَيَلْمَسُ بِاللِّسَانِ لِخَفَائِهِ...».

وَذَلِكَ غَلَطٌ، وَكَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَفِي «الْهَاشِمَةِ» عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ جُمْهُورِ
الْفُقَهَاءِ، وَفِي «الْمُنْقَلَةِ» خَمْسَ عَشْرَةَ؟!

ثُمَّ بَعْدَ الْمُنْقَلَةِ: «الْمَأْمُومَةُ»^(١) وَهِيَ «الْأَمَةُ» فَمَنْ سَمَّاهَا أَمَةً فَلَانْهَآ أُمَّتِ
الدِّمَآغِ، أَي: قَصَدْتُهُ، وَمَنْ سَمَّاهَا مَأْمُومَةً أَرَادَ: أَنَّ الشَّجَّ أُمَّ بِهَا أُمَّ الدِّمَآغِ^(٢)
أَي: قَصَدَهُ بِهَا.

وَأَمَّا «الْجَافِقَةُ»^(٣) فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّجَاجِ، وَهِيَ الَّتِي تَبْلُغُ / الْجَوْفَ وَتَكُونُ
فِي الظَّهْرِ وَالبَطْنِ.

وَأَمَّا الشَّجَاجُ الَّتِي تَكُونُ دُونَ «المَوْضِحَةِ» فَأَوْلَاهَا:

«الْحَارِصَةُ» وَهِيَ الَّتِي تَحْرِصُ الجِلْدَ، أَي: تَشُقُّهُ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ
قَوْلِهِ: حَرَصَ الفَصَّارُ الثَّوْبَ، وَمِنَ العَرَبِ مَنْ يُسَمِّيهَا: «الْحَرِصَةَ»^(٤).

ثُمَّ «الدَّامِيَّةُ» وَيُقَالُ لَهَا: «الدَّامِعَةُ» وَهِيَ الَّتِي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ، وَمِنَ النَّاسِ^(٥)
مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَجَعَلَ «الدَّامِيَّةَ» هِيَ الَّتِي تَدْمَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسِيلَ مِنْهَا دَمٌ، وَجَعَلَ
«الدَّامِعَةَ» الَّتِي يَسِيلُ مِنْهَا دَمٌ، كَمَا يَسِيلُ الدَّمْعُ مِنَ العَيْنِ.

(١) قَالَ الأزْهَرِيُّ: «قَالَ ابنُ شُمَيْلٍ: وَأُمُّ الرَّأْسِ: الحَرِيطَةُ الَّتِي فِيهَا الدِّمَآغُ» لَمْ يَذْكُرْهُ الثَّعَالِبِيُّ
فِي ثِمَارِ القُلُوبِ فِي المُضَافِ وَالمَنْسُوبِ. وَذَكَرَهَا المَجِيبِيُّ فِي كِتَابِهِ «مَا يُعْوَلُ عَلَيْهِ» وَهُوَ
كَالمُكْمَلِ لَهُ، وَالمُسْتَدْرِكِ عَلَيْهِ.

(٢) لَمْ يَذْكُرْهَا الأزْهَرِيُّ وَهُوَ مَعْدُورٌ فِي ذَلِكَ، لِقَوْلِ المَصْنُفِ هُنَا: «فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّجَاجِ . . .»
وَذَكَرَ الأزْهَرِيُّ «الدَّامِعَةَ» قَالَ: «هِيَ الَّتِي تَحْسِفُ الدِّمَآغَ، وَلا بَقِيَّةَ لَهُ، أَي: لا حَيَاةَ بَعْدَهَا».

(٣) قَالَ الأزْهَرِيُّ: «وَيُقَالُ لَهَا: الحَرِصَةُ . . .».

(٤) فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الأزْهَرِيُّ، وَلَعَلَّهُ هُوَ المَقْصُودُ.

ثُمَّ: «الباضعة» وهي التي تشق اللحم بعد اللحم شقا خفيفا.

ثُمَّ «المتلاحمة» وهي التي أمعنت في اللحم (١).

ثُمَّ «السّمحاق» (٢) وهي التي بينها وبين العظم قشرة رقيقة، وكل قشرة رقيقة فهي سِمحاق، ويُقال: على ثُرب الشاة سَمَحيق من شحم، وعلى السماء سَمَحيق من غيم، أي: شيء رقيق (٢). ويُقال لها أيضا: «المِلطاء» (٣) بالمد، و«المِلطي» بالقصر و«المِلطاء» بالتاء. وشك أبو عبيد في المِلطاء فقال: لا أدري أي مفضوزة أم ممدودة؟ وقال الخليل (٤) بالمد على وزن حِرباء. فهذه الشجاج ليس فيها عقل مسمى.

[عقلُ الأسنان]

في فم الإنسان أربعُ ثنانيا، وأربعُ رباعيات، الواحدة: رباعيةٌ مخففة الياء، وأربعةٌ أياب، وأربعةٌ ضواحك، واثنان عشرة رحي، ثلاث في كل شق،

(١) قال الأزهري في «المتلاحمة»: «هي التي أخذت في اللحم ولم تبلغ السّمحاق، والسّمحاق: قشرة رقيقة بين اللحم والعظم» وما ذهب إليه المؤلف هو ما أورد أبو عبيد في «غريب المصنف» (١/٢٣٨).

(٢) هذا كله عن أبي عبيد رضي الله عنه في «غريب المصنف».

(٣) ذكرها الأزهري بعد «المتلاحمة» فقال: «قال ابن الأعرابي: ثم المِلطنة وهي التي تحرق اللحم حتى تدنوا من العظم. وعير ابن الأعرابي يقول لها: (المِلطاء)». ونص كلام أبي عبيد: «قال أبو عبيد: ويُقال: إنها المِلطاء بالهاء، فإذا كان على هذا فهي في التقدير مفضوزة».

(٤) العين (٧/٤٣٥) قال: «المِلطاء بزّين الحِرباء ممدودٌ مُذكرٌ، وقال: وهي الشجة التي يُقال لها: السّمحاق، يُقال: شج رأسه شجة ملطاء».

وَأَرْبَعَةٌ نَوَاجِدٌ وَهِيَ أَفْصَاهَا، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُسَمِّي الصُّوَاْحِكَ نَوَاجِدًا، وَيُسَمِّي
الْأَرْحَاءَ أَضْرَاسًا وَطَوَاحِنَ، وَجَمِيعُهَا عَلَى اخْتِلَافِ أَسْمَائِهَا تُسَمَّى أَسْنَانًا.
وَبَيَّنَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ» فَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ حُكْمُهَا
كُلِّهَا فِي الدِّيَةِ سَوَاءً، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَقَوْلُ مَرْوَانَ لابنِ عَبَّاسٍ يَقْتَضِي أَنْ مَا
فِي مُقَدِّمِ الْفَمِّ، يُقَالُ لَهُ: أَسْنَانٌ لَا أَضْرَاسٌ، فَتَكُونُ الْأَسْنَانُ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ
اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ سِنًّا، أَرْبَعٌ ثَنَابًا، وَأَرْبَعٌ رُبَاعِيَّاتٌ، وَأَرْبَعَةٌ أُنْيَابٌ، وَيَكُونُ مَا بَقِيَ
الْأَضْرَاسُ عَلَى هَذَا عَشْرُونَ، فَيَكُونُ أَوْلَاهَا الصُّوَاْحِكُ وَمَا وَرَاءَهَا إِلَى أَقْصَى
الْفَمِّ، وَعَلَى هَذَا الرَّأْيِ يَتَوَجَّهُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ الدِّيَةَ تَنْقُصُ فِي قَضَاءِ
عُمَرَ، وَتَزِيدُ فِي قَضَاءِ مُعَاوِيَةَ؛ لِأَنَّ عُمَرَ قَضَى فِي الْأَضْرَاسِ بِبَعِيرٍ بَعِيرٍ،
وَالْأَضْرَاسُ عَلَى هَذَا عَشْرُونَ، فَتَكُونُ جُمْلَتُهَا عَشْرُونَ بَعِيرًا. وَحَكَى فِي
الْأَسْنَانِ فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَهِيَ اِثْنَا عَشْرَةَ سِنًّا، فَجُمْلَةُ دِيَّتِهَا سِتُونَ
بَعِيرًا، فَإِذَا أَضْفَنَاهَا إِلَى عَشْرِينَ كَانَتْ ثَمَانِينَ بَعِيرًا، فَتَنْقُصُ مِنَ الدِّيَةِ الْكَامِلَةِ
عَشْرُونَ، وَسَوَّى مُعَاوِيَةَ بَيْنَهَا كُلِّهَا فَجَعَلَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ خَمْسًا، فَيَكُونُ
الْوَاجِبُ فِي دِيَّتِهَا كُلِّهَا مِائَةٌ وَسِتِّينَ، فَتَزِيدُ عَلَى دِيَةِ الْإِنْسَانِ سِتِّينَ بَعِيرًا، فَرَأَى
ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنْ يُجْعَلَ فِي كُلِّ ضِرْسٍ بَعِيرَانِ لِتَكُونَ دِيَةُ الْأَضْرَاسِ أَرْبَعِينَ، وَدِيَةُ
الْأَسْنَانِ سِتِّينَ، فَلَا تَزِيدُ عَلَى الْمِائَةِ وَلَا تَنْقُصُ مِنْهَا.

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ «فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ
الْإِبِلِ» أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ مَا فِي مُقَدِّمِ الْفَمِّ مِنَ الْأَسْنَانِ دُونَ الْأَضْرَاسِ، فَلِذَلِكَ فَرَّقَ
بَيْنَ حُكْمِ السِّنِّ وَالضَّرْسِ، وَلَا يَلْزِمُ هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرَوْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ

حُكْمٌ مُخَالَفٌ لِحُكْمِ السَّنِّ / وَوَجَدْنَا الْعَرَبَ تُسَمِّي الْجَمِيعَ^(١) أَسْنَانًا. وَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ اعْتَقَدَ فِي الْأَسْنَانِ مِثْلُ ذَلِكَ فَلِذَلِكَ قَالَ مَا قَالَ. وَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ» عَنْ سَعِيدِ غَلَطٌ لَا يَصِحُّ إِذَا حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْنَانَ إِنَّمَا ذَكَرَ الْأَضْرَاسَ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ. وَقَدْ جَاءَ مَا ذَكَرَهُ مُفَسِّرًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٢) أَنْظُرْهُ فِي الطُّرَّةِ^(٣) فَهَذَا بَيِّنٌ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ غَلَطٌ، وَأَنَّ عُمَرَ كَانَ يَرَى أَنَّ الْأَسْنَانَ غَيْرُ^(٤) الْأَضْرَاسِ عَلَى مَا أَشَارَ إِلَيْهِ مَرْوَانَ.

[مِيرَاثُ الْعَقْلِ وَالتَّغْلِيظُ فِيهِ]

- [قَوْلُهُ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَحْيَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ»^(٥)] [١١].
 أَحْيَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ لَمْ يُدْرِكِ الزَّمَانَ الَّذِي سُمِّيَتْ فِيهِ الْأَنْصَارُ أَنْصَارًا؛ لِأَنَّ هَذَا الْأِسْمَ وَقَعَ عَلَى الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ بَعْدَ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عُرْوَةَ^(٦) أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ أَنْصَارًا، فَسَمَّاهُمْ بِمَا آلَ إِلَيْهِ أَمْرُهُمْ آخِرًا. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الشَّيْءَ بِمَا آلَ إِلَيْهِ، كَتَسْمِيَتِهِمُ الْكَبْشَ ذَبِيحًا قَبْلَ أَنْ يُذْبَحَ، وَضَحِيَّةً قَبْلَ أَنْ يُضْحَى [بِهِ].
 - وَقَوْلُ عُرْوَةَ: «وَلِذَلِكَ: لَا يَرِثُ قَاتِلُ مَنْ قَتَلَ» أَرَادَ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «جَمِيعًا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ابْنُ أَبِي عَيْنَةَ».

(٣) يَبْدُو أَنَّهُ كَانَ مَكْتُوبًا عَلَى نَسْخَتِهِ الَّتِي بَخَطَهُ، وَلَمْ يَنْقُلْهُ النَّاسُ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «غَيْرٌ».

(٥) أَحْيَحَةُ بْنُ الْجُلَاحِ الْأَوْسِيُّ الْجَاهِلِيُّ. تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٦) عُرْوَةُ الْمَذْكُورُ هُنَا هُوَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ كَمَا فِي «الْمَوْطِئِ».

الواقع في الجاهلية أوجب أن ينهي عنه في الإسلام، وكان قصة أحيحة مشهورة في ذلك الوقت، فذكرت الأنصار ذلك للنبي ﷺ فكان سببا للنهي؛ عقوبة له لاستعماله الميراث.

- و[قوله]: «فقال أخواله: كئنا أهل ثمه ورمه». أهل ثمه ورمه؛ أهل حضانته وتربيته، ويقال^(١): ثمت الشيء ورمته: إذا أصلحته. وقال قوم: الثم: الرطب، والرثم: اليابس، أي: كئنا المستولين على أمره كله؛ لأن الثبت لا يخلو أن يكون رطباً أو يابساً، فضرب مثلاً لاستغراق الشيء واستيفائه، كما يقال: ما ترك له رطباً ولا يابساً، أي: ما ترك له شيئاً. ويروى: «ثمه ورمه» و«ثمه ورمه» فمن فتحهما جعلهما مصدرين، ومن ضمهما جعلهما اسمين. ويروى: «عممه» وهو الأشهر، و«عممه» بضم العين والميم الأولى وتشديد

(١) فصل اليفرنئي في «الافتيصاب» شرح هذه اللفظة، وروي عن أبي عبيد، والحجاني وابن المرابط وغيرهم ونقل عن «مشارك القاضي عياض» ولم يصرح بذكره على ما تجده مفصلاً معلقاً عليه بما يشفي - إن شاء الله - في هامش «الافتيصاب» المذكور. وكلام أبي عبيد في غريب الحديث له (٤/٤٠٤). قال: «المحدثون هكذا يزوونه بالضم ووجهه عندي بالفتح». ومما يشبه قصة أحيحة هذا ما روي أن هاشمًا تزوج سلمى بنت زيد النجارية بعد أحيحة فولدت له شيبه، وتوفي هاشم، وشب شيبه، فانتزعه المطلب من أمه فقالت:

كئنا ذوي ثمه ورمه
حتى إذا قام على أتمه
انتزعه يافعاً من أمه
وعلب الأخوال حتى عمه

تراجع: الاستذكار (٢٥/٢٠٦)، ومشارك الأنوار (١/١٣١)، والفاوق في غريب الحديث (١/١٥٧).

المِيمِ الثَّانِيَةِ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ عِظْمُ الْخَلْقِ، وَكَمَالَ الْجِسْمِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

* فَرَعَاءُ مَمْكُورَةٌ فِي فَرَعِهَا عَمَمٌ *

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى^(٢): «غَلَبْنَا عَلَيْهِ حَقُّ امْرِئٍ» وَمَعْنَاهُ: لَمْ نَنْتَفِعْ بِتَرْبِيَّتِهِ،
وَلَا مَا تَوَلَّيْنَا مِنْ حِصَانَتِهِ وَمَا يَجْمَعُنَا وَإِيَّاهُ مِنَ الْقَرَابَةِ.

[جَامِعُ الْعَقْلِ]

- [قَوْلُهُ: جَرَحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ] [١٢]. الْعَجَمَاءُ: الْبِهِيمَةُ، سُمِّيَتْ
عَجَمَاءَ؛ لِامْتِنَاعِهَا مِنَ الْكَلَامِ. وَمِنْهُ قِيلَ لِصَلَاةِ النَّهَارِ: عَجْمَاءُ. وَالْجُبَارُ:
الْهَدْرُ الَّذِي لَا دِيَّةَ فِيهِ وَلَا أَرْشَ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَجْبَرْتُهُ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا أَكْرَهْتُهُ
عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمَجْنُونِيَّ عَلَيْهِ مُجْبَرٌ عَلَى تَرْكِ الدِّيَّةِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَقًا مِنَ
الْجُبَارِ مِنَ النَّخْلِ، وَهِيَ اللَّيِّ فَاتَتْ الْيَدَ بَسُوفًا^(٣)، فَكَأَنَّ الْمَعْنَى: إِنَّ الدِّيَّةَ
مُتَمَتِّعَةٌ لَا يُوصَلُ إِلَيْهَا.

- [قَوْلُهُ: وَالْبِئْرُ جُبَارٌ] فِي الْبِئْرِ الْجُبَارِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٌ:

أَحَدُهَا: أَنَّهَا الْبِئْرُ الْعَادِيَّةُ الَّتِي لَا يُعْلَمُ لَهَا صَاحِبٌ يَفْعُ فِيهَا الشَّيْءُ
فَذَلِكَ^(٤) هَدْرٌ.

(١) لم أجده في مصادري.

(٢) في رواية يحيى: «غَلَبْنَا حَقُّ امْرِئٍ».

(٣) قال أبو حاتم السجستاني في كتاب النخل (٥٥، ٦٠) قال: «إِذَا فَاتَتْ الْأَيْدِي أَنْ تُنَالَ

رُؤُسَهَا فَهِيَ النَّخْلُ الْجُبَارُ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، قَالَ الْمُخَبِّلُ الْقُرَيْبِيُّ:

حَتَّىٰ أَبَاءُوا حَوْلَ بَيْتِي هَجْمَةً بَكَرَاتِهَا كَنَوَاهِمِ الْجُبَارِ

(٤) في الأصل: «فذللك».

والثَّانِي: أَنهَا الْبِئْرُ الْمُتَمَلِّكَةُ يَقَعُ فِيهَا شَيْءٌ فَلَا ضَمَانَ عَلَى مَالِكِهَا.
والثَّالِثُ: أَنهَا الْبِئْرُ الْمُسْتَأْجَرُ عَلَى حَفْرِهَا فَتَسْقُطُ عَلَى الْأَجِيرِ الْحَافِرِ
فِيهَا هَدْرٌ.

- وَ[قَوْلُهُ: «الَّذِي جَبَدَهُ الدِّيَّةُ»] يُقَالُ: جَبَدَ وَجَدَبَ بِمَعْنَى .
- وَ[قَوْلُهُ: «كَانُوا أَهْلَ دِيْوَانَ أَوْ مَقْطُوعَيْنَ»]. المَقْطُوعُونَ: هُمُ الَّذِينَ لَا
دِيْوَانَ لَهُمْ، يُقَالُ: رَجُلٌ مَقْطُوعٌ، وَهُوَ الَّذِي يُفْرَضُ لِنُظْرَائِهِ وَلَا يُفْرَضُ لَهُ، وَأَهْلُ
الدِّيْوَانِ: هُمُ الَّذِينَ يُرْزَقُونَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ .
- وَ[قَوْلُهُ: «إِلَّا الْفَرِيَّةُ»]. الْفَرِيَّةُ: بِكَسْرِ الْفَاءِ لَا غَيْرُ، وَالْجَمْعُ فَرَى كَلِحِيَّةٍ
وَلِحَى .

- وَ[قَوْلُهُ: «بَيْنَ ظَهْرَانِي قَوْمٌ»]. ظَهْرِيٌّ وَظَهْرَانِيٌّ / وَاحِدٌ. يُقَالُ: لَطَخَهُ
بِشْرٌ، خَفِيفُ الطَّاءِ، وَيُقَالُ: لَطَخْتُهُ بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ أَيْضًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ،
قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

أَتَلَطُّخْنِي بَعْرَكَ يَا بَنَ بَشِيرٍ وَذَلِكَ مِنْ عَجِيْبَاتِ الْأُمُورِ

[مَا جَاءَ فِي الْغَيْلَةِ وَالسَّحْرِ]

- [قَوْلُهُ: «قَتَلَ غَيْلَةً»] [١٣]. الْغَيْلَةُ: الْغَدْرُ وَالْمَكْرُ، يُقَالُ: غَالَهُ يُعْوَلُهُ،
وَاعْتَالَهُ يُعْتَالُهُ .

- وَ[قَوْلُهُ: «لَوْ تَمَّالًا عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ»]. يُقَالُ: تَمَّالًا الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ
تَمَّالًا: إِذَا تَعَاوَنُوا عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَمَاعَةِ: مَلَأْ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يُعِينُ بَعْضًا

(١) لم أقف عليه في مصادري .

وَيَعُضُدُهُ. وَ«صَنْعَاءُ» مَمْدُودٌ لَا غَيْرُ، وَهِيَ مِنْ بِلَادِ الْيَمَنِ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا: صَنْعَانِيٌّ وَصَنْعَاوِيٌّ.

- [قَوْلُهُ: «حَتَّى تَفِيضَ نَفْسَهُ»] [١٥]. كَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يُجِيزُ: فَاضَتْ نَفْسُ الرَّجُلِ^(١)، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ فَاطٌ الرَّجُلُ: إِذَا مَاتَ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ

(١) الذي يُفهم من كلامهم أَنَّ الْأَصْمَعِيَّ كَتَبَهُ لَا يُجِيزُ فَاطَتْ نَفْسُ الرَّجُلِ بِالطَّاءِ، أَمَا بِالضَّادِ فَاضَتْ نَفْسُ الرَّجُلِ «فَجَائِزٌ عِنْدَهُ، وَهَذَا مَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ دَرِيدٍ فِي الْجَمْهَرَةِ (٩٣٣) وَنَصَّ كَلَامَهُ: «وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَقُولُ الْعَرَبُ: فَاطٌ الرَّجُلُ: إِذَا مَاتَ، فَإِذَا ذَكَرُوا نَفْسَهُ قَالُوا: فَاضَتْ نَفْسُهُ بِالضَّادِ قَالَ الرَّاجِزُ [وَذَكَرَ الْبَيْتَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ هُنَا] وَقَالَ: وَأَجَازَهُمَا أَبُو زَيْدٍ جَمِيعًا، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ: بَنُو ضَبَّةَ وَحَدَهُمْ يَقُولُونَ: فَاطَتْ نَفْسُهُ» وَنَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ» عَنِ الْأَصْمَعِيِّ خِلَافَ هَذَا كَمَا نَقَلَ ابْنُ بَرِّي فِي حَوَاشِي «الصَّحَاحِ» وَنَقَلَ كَلَامَ ابْنِ دُرَيْدٍ فِي «الْجَمْهَرَةِ»، وَقَالَ: وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الْأَصْمَعِيِّ، وَإِنَّمَا غَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ لِأَنَّ الْأَصْمَعِيَّ حَكَى عَنِ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ لَا يُقَالُ: فَاضَتْ نَفْسُهُ، وَلَكِنْ يُقَالُ: فَاطٌ إِذَا مَاتَ قَالَ: وَلَا يُقَالُ: فَاضَ بِالضَّادِ بَنَّةً، قَالَ: وَأَمَا أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَالَ: فَاطَتْ نَفْسُهُ بِالطَّاءِ لُغَةُ قَيْسٍ، وَفَاضَتْ بِالضَّادِ لُغَةُ تَمِيمٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ: بَنُو ضَبَّةَ وَحَدَهُمْ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْمَازِنِيُّ عَنِ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: وَكُلُّ الْعَرَبِ يَقُولُ: فَاطَتْ نَفْسُهُ إِلَّا بَنُو ضَبَّةَ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ مِثْلَ فَاضَتْ دَمْعُهُ. وَزَعَمَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّهَا لُغَةُ لَبْعِضِ بَنِي تَمِيمٍ، يَعْنِي فَاطَتْ نَفْسُهُ وَفَاضَتْ... . وَفِي «الْمُجْمَلِ» لابنِ فَارِسٍ: «وَسَمِعْتُ مَسِيحَةَ فَصْحَاءَ مِنْ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ بِالضَّادِ، وَسَمِعْتُ شَيْخًا مِنْهُمْ يُنْشِدُ... .»

وَالْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ كَلَامٌ طَوِيلٌ جَيِّدٌ، وَالْمُسْتَجِبُّ لَهُ يَنْظُرُ بِعَجَائِبِ وَنَوَادِرَ وَكُنُوزٍ مِنْ لَطَائِفِ الْبَيَانِ الْعَرَبِيِّ. يُرَاجَعُ: شُرُوحُ الْفُرُقِ بَيْنَ الطَّاءِ وَالضَّادِ وَهِيَ مَوْلَفَاتٌ كَثِيرَةٌ مَفِيدَةٌ، وَنَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَأَدَبُ الْكَاتِبِ (٤٠٥)، وَالْكَامِلُ (٣٤٧/١)، وَالْمَنْصَفُ (٨٩/٣)، وَتَثْقِيفُ اللِّسَانِ (٩٣)، وَسَفَرُ السَّعَادَةِ (٤١١/١)... . وَغَيْرَهَا.

الشَّاعِرِ (١):

اجْتَمَعَ النَّاسُ وَقَالُوا عُرْسُ

فَفُقِّتَتْ عَيْنٌ وَفَاضَتْ نَفْسُ

وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ: «وَطَنَّ الضَّرْسُ» قَالَ: وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ قَوْلُ رُوْبَةَ (٢):

* لَا يَدْفُئُونَ مِنْهُمْ مَنْ فَاظًا *

وَأَجَازَ عَيْرِ الْأَصْمَعِيِّ: فَاضَتْ نَفْسُهُ بِالظَّاءِ وَالضَّادِ. قَالَ الْمُبَرِّدُ: كُلُّ الْعَرَبِ

يَقُولُونَ: فَاضَتْ نَفْسُهُ - بِالضَّادِ - إِلَّا يَنِي ضَبَّهُ (٣) فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَهُ بِالظَّاءِ.

(١) هما لُدُكَيْنِ بن رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ (٥٧٨)، وَإِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٨٦)، وَتَهْذِيبِهِ (٦١٨)، وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ» (٥٨٧)، وَتَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ (٤٥٠)، وَالْجَمْهَرَةِ (٩٣٣)، وَالْإِبْدَالِ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٢٦٧/٢)، وَالْمُنْصَفِ (٩٠/٣)، وَالْمُخَصَّصِ (١٢٦/٦)، وَالْإِقْتَضَابِ (٢٣٨)، وَمَقَائِيسِ اللَّغَةِ (٤٦٤/٤)، وَالْمَجْمَلِ (٧٠٩)، وَالتَّنْبِيهِاتِ (١١٨)، وَالصُّحَّاحِ وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَاظٌ) وَ(فَاضٌ) وَسَفَرِ السَّعَادَةِ (٤١١/١)، وَبَعْدَهُمَا فِي «شَرْحِ آيَاتِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ»:

إِذَا قَصَّاعٌ كَالْأَكْفِ خَمْسُ

رَكَحَلَحَاتٍ مَائِرَاتٍ مُلْسُ

وَالرَّكْحَلَحَةُ: الصَّغِيرَةُ، وَالْمَائِرَةُ: الَّتِي تَذْهَبُ وَتَجِيءُ.

(٢) الْبَيْتُ لِرُوْبَةَ مِنْ أَرْجُوزَةَ لَهُ فِي دِيْوَانِهِ الْمَخْطُوطِ أَوْلَهَا:

إِنَّا أَنَا نَلْزُمُ الْحِفَاظَا إِذْ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ الْكَظَاظَا

أَشَارَ إِلَيَّ ذَلِكَ مُحَقِّقٌ دِيْوَانَ الْعَجَّاجِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْحَفِيظِ السَّطْلِيِّ فِي تَخْرِيجِ أَرْجُوزِ دِيْوَانِ

الْعَجَّاجِ (٤٨٩، ٤٩٠)، وَلَمْ تَرِدْ فِي دِيْوَانِهِ الْمَطْبُوعِ. وَالشَّاهِدُ فِي أَغْلَبِ الْمَطَّانِ الْمَذْكُورَةِ

فِي الشَّاهِدِ قَبْلَهُ: وَيُضَافُ إِلَيْهَا: الْكَامِلُ (٣٤٨/١).

(٣) الْكَامِلُ (٣٤٨/١)، وَضَبُّهُ بِنِ أَدْبِنِ طَابِخَةٍ، قَبِيلَةُ مُضَرِيَّةٍ مَشْهُورَةٌ، يُرَاجَعُ: جَمْهَرَةُ النَّسَبِ =

- و[قوله]: «فِي النَّائِرَةِ تَكُونُ بَيْنَهُمْ» [النَّائِرَةُ: الْفِتْنَةُ وَالْإِحْنَةُ، شُبَّهَتْ
بِالنَّارِ الْهَائِجَةِ، وَلِذَلِكَ، قَالُوا: طَفَّتِ النَّائِرَةُ وَاشْتَعَلَتْ، كَمَا يَقُولُونَ فِي النَّارِ
نَفْسَهَا، وَيُسَمُّونَ الْحَرْبَ نَارًا قَالَ تَعَالَى^(١): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ﴾ لِلْفِتْنَةِ.

[مَا جَاءَ فِي دِيَةِ السَّائِيَةِ وَجِنَايَتِهِ]

- و[قوله]: «هُوَ إِذَا كَالَزَقِمِ» [١٦]. الْأَزْقِمُ: نَوْعٌ مِنَ الْحَيَاتِ مُنْقَطٌ، شُبَّهَ مَا فِيهِ
مِنَ الْأَثَارِ بِالرَّقْمِ فِي الثَّوْبِ. وَمَعْنَى: «إِنْ يُقْتَلُ يَنْقَمُ» أَنَّ بَعْضَ الْحَيَاتِ يَقْتُلُهُ
الرَّجُلُ فَيَمُوتُ، أَوْ يَنَالُهُ ضَرَرٌ فَيَتَجَنَّبُ قَتْلَهُ لِذَلِكَ.

= لابن الكلبي (٢٩٢)، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم (٢٠٣)، والأنساب لأبي سعد
السَّمْعَانِي (١٤٤/٨)، قال: «وفي قريش: ضَبَّةُ بِنِ الْحَارِثِ بِنِ فَهْرِ بِنِ مَالِكٍ. وَفِي هُدَيْلٍ:
ضَبَّةُ بِنِ عَمْرٍو بِنِ الْحَارِثِ بِنِ تَمِيمِ بِنِ سَعْدِ بِنِ هُدَيْلٍ» وَرُاجِع: مَخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ لِابْنِ حَيْبِ
(٢٩٩)، وَالْإِنْبَاسِ (١٩٧) ذَكَرَا هُنَا الْقَبَائِلَ وَالْمَقْصُودَ هُنَا الْأَوَّلَى ضَبَّةُ بِنِ أُدٍّ. فَهِيَ
الْأَشْهَرُ، وَمِنْ فِي قُرَيْشٍ وَهَدَيْلٍ بَطْنَانِ مِنْهُمَا، وَقَدْ يَسْمَى الْبَطْنَ وَالْفَخْدَ قَبِيلَةَ عَلَى التَّوَسُّعِ.
(١) سُورَةُ الْمَائِدَةِ، الْآيَةُ: ٦٤.

(كِتَابُ الْقَسَامَةِ) (١)

الْقَسَامَةُ: مُحَقَّقَةُ السَّيْنِ، وَحَقِيقَةُ الْقَسَامَةِ أَنَّهَا الْأَيْمَانُ، يُقَالُ: قُتِلَ فُلَانٌ بِالْقَسَامَةِ، أَيْ: بِالْأَيْمَانِ، ثُمَّ يُسَمَّى الْقَوْمُ الْمُقْسِمُونَ قَسَامَةً مِنْ بَنِي فُلَانٍ، وَكَأَنَّهَا مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ كَمَا قَالُوا: مَاءٌ غَوْرٌ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ، أَيْ: غَائِرٌ وَعَادِلٌ، وَهُوَ مِنَ الْمَصَادِرِ الشَّاذَّةِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ تَصْرِيْفٍ أَفْعَالِهَا؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ [أَقْسِمَ] يُقْسِمُ إِقْسَامًا، وَفَعَالَةٌ، إِنَّمَا حُكْمُهَا أَنْ تَأْتِيَ مِنَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ كَالسَّفَاهَةِ وَالصَّرَامَةِ، فَمَنْزِلَةُ الْقَسَامَةِ مِنَ الْإِقْسَامِ كَمَنْزِلَةِ الْعَطَاءِ مِنَ الْإِعْطَاءِ، فِي أَنَّهُ جَاءَ عَلَى حَذْفِ الزِّيَادَةِ.

[تَبْدِئُهُ أَهْلَ الدَّمِّ فِي الْقَسَامَةِ]

- [قَوْلُهُ: «فِي فَيْفِيرٍ بِئْرٍ»] [١]. الْفَيْفِيرُ: اسْمٌ يَبْعُ عَلَى كُلِّ حُفْرَةٍ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ مِثْلَ الْبَيْرِ وَالْعَيْنِ. (٢) وَالْمُفْقِرَةُ وَالْفُقْرَةُ: حُفْرَةٌ تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ يُغْرَسُ فِيهَا فِسِيلُ النَّخْلِ، وَيُقَالُ لَهَا: فَيْفِيرٌ أَيْضًا، وَهِيَ بِمَعْنَى مَفْقُورَةٍ، كَمَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ فَيْفِيلٌ بِمَعْنَى مَقْتُولَةٍ.

- [قَوْلُهُ: «فَأَتَى يَهُودًا»]. يَهُودٌ: يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ عَلَى أَنْ يَكُونَ جَمْعَ يَهُودِيٍّ، وَيَجُوزُ تَرْكُ الصَّرْفِ عَلَى أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْأُمَّةَ أَوِ الْقَبِيلَةَ.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَنْ يُؤَذِّنُوا بِحَرْبٍ». رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بِكَسْرِ الدَّالِ وَالْوَجْهَ فَتَحُّهَا؛

(١) الْمُوطَأُ رَوَايَةُ يَحْيَى (٨٧٧)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ (٢/٢٥٩)، وَرَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢٣٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١/٤٣١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٥/٢٩٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ (٧/٥١)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٧٧)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٤/٢٠٧)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٣٢).
(٢) اللِّسَانُ: (فقر).

لَأَنَّهُ مِنْ قَوْلِكَ : أَذَنْتُ غَيْرِي بِالْأَمْرِ أَوْ ذَنْهُ : إِذَا أَعْلَمْتُهُ ، وَأَوْذَنْ هُوَ بِالْأَمْرِ : إِذَا أَعْلَمَ بِهِ ، وَإِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْعَالِمَ بِهِ قُلْتَ : أَذَنْتُ بِهِ أَذْنٌ عَلَيَّ مِثَالُ : أَعْلَمْتُ أَعْلِمُ .

- وَقَوْلُهُ : «دَمٌ» ^(١) صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ» [٢] . فَإِنَّ هَذَا شَكٌّ مِنَ الرَّاوي لِلْحَدِيثِ ، وَالصَّحِيحُ : «دَمٌ صَاحِبِكُمْ» لِأَنَّهُ كَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي لَيْلَى / مِنْ غَيْرِ شَكٍّ ^(٢) ، وَالصَّاحِبُ هَهُنَا أَشْبَهَ ؛ لِأَنَّهُ إِتْمَا أَرَادَ الْقَتِيلَ الَّذِي قُتِلَ لَهُمْ . وَأَمَّا مَنْ رَوَى : «قَاتِلِكُمْ» فَيَتَّبِعِي أَنْ يُرِيدَ بِهِ دَمَ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبِكُمْ ، وَلَكِنْ يَجِبُ عَلَيَّ هَذَا أَنْ يَقُولَ : دَمَ قَاتِلِ صَاحِبِكُمْ ، فَيُضَيَّفُ الْقَاتِلَ إِلَى صَاحِبِكُمُ الْمَقْتُولِ لِأَنَّ إِلَيْهِمْ ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا طَالِبِينَ لِلْقَاتِلِ أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ لِذَلِكَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : الْقَاتِلُ الَّذِي يَطْلُبُونَهُ ، وَالْعَرَبُ قَدْ تُضَيَّفُ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ؛ إِذَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا مَلَابَسَةٌ وَعُلْفَةٌ ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٣) : ﴿ وَلَمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ ﴾ : وَلَا مَقَامَ اللَّهِ ، وَإِتْمَا مَعْنَاهُ : مَقَامَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ ^(٤) :

* فَأَمْسَى رَهْنَهَا غَلِقًا *

كَذَا رَوَاهُ الشُّكْرِيُّ ^(٥) فَأَضَافَ إِلَيْهَا الرَّهْنَ وَلَيْسَ هُوَ لَهَا ، إِتْمَا عَنَى بِهِ قَلْبَهُ

(١) فِي الْأَصْلِ : «مِنْ» .

(٢) يَقْصُدُ الْحَدِيثَ الَّذِي قَبْلَ هَذَا فِي «الْمَوْطَأِ» نَفْسِهِ .

(٣) سُورَةُ الرَّحْمَنِ ، الْآيَةُ : ٤٦ .

(٤) شَرْحُ دِيوَانَ زُهَيْرٍ (٣٣) ، وَالْبَيْتُ بِتَمَامِهِ :

وَفَارَقْتَكِ بِرَهْنٍ لَا فَكَالَكَ لَهُ يَوْمَ الْوِدَاعِ فَأَمْسَى حَبْلَهَا غَلِقًا
وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(٥) هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي صَفْرَةَ بْنِ =

فَالْمَعْنَى: رَهْنُكَ عِنْدَهَا. وَمَنْ رَوَى: «صَاحِبِكُمْ» فَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْقَاتِلَ كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِلْحَاكِمِ هَذَا صَاحِبِي فَأَنْصِفْنِي مِنْهُ، أَيْ: هَذَا الْجَانِي عَلَيَّ وَالَّذِي أَطْلُبُهُ، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنَّهُ صَدِيقُهُ.

- [قَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ يَنْكُلَ أَحَدٌ»]. يُقَالُ: نَكَلَ يَنْكُلُ: إِذَا جَبَنَ وَتَأَخَّرَ عَنِ الْيَمِينِ، هَذِهِ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ: نَكِلَ يَنْكُلُ^(١).

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا فَرَّقَ بَيْنَ...» الرَّوَايَةُ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ^(٢) و«أَنَّ...»^(٣) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِهِ. وَقَوْمٌ يُسَكِّنُونَ الرَّاءَ مِنْ «فَرَّقَ» وَيَرْفَعُونَهُ، وَيُضَيِّقُونَهُ إِلَى «بَيْنَ» فَيَكُونُ «بَيْنَ» عَلَى هَذَا اسْمًا لَا ظَرْفًا، وَيَرْتَفِعُ «فَرَّقَ» بِالْإِبْتِدَاءِ، و«أَنَّ الرَّجُلَ...» خَبْرُهُ.

- [وَقَوْلُهُ: «يُبَدُّونَ بِهَا»]. الرَّوَايَةُ: «يُبَدُّونَ» بِالتَّشْدِيدِ يُدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ^(٤): «إِنَّ الْمُبَدِّئِينَ» وَلَوْ كَانَ بِالتَّخْفِيفِ لَقَالَ: إِنَّ الْمُبْدَأَ بِهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ «يُبَدُّونَ» بِالتَّخْفِيفِ وَهُوَ جَائِزٌ.

المُهَلَّبُ العَتَكِيُّ. سَمِعَ يَحْيَى بنَ مَعِينٍ، وَأَبَا حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيَّ، وَالرَّيَّاشِيَّ، وَابْنَ حَبِيبَ. كَانَ السُّكْرِيُّ عَالِمًا، أَدَبِيًّا، نَحْوِيًّا، لُغَوِيًّا، مَشْهُورًا بِجَوْدَةِ الحَطِّ، وَحُسْنِ الصُّبْطِ، مَرْغُوبًا فِي حَطِّهِ، تُوفِّيَ سَنَةَ (٢٧٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادِ (٢٩٦/٧)، وَمَعْجَمِ الأَدْبَاءِ (٩٤/٨)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (٢٩١/١)، وَيُغِيَةِ الوَعَاةِ (٥٠٢/١)، وَطَبَقَاتِ ابْنِ قَاضِي شَهْبَةَ (٣٠٠/١) (مَخْطُوطٌ).

(١) اللِّسَانُ: (نَكَلَ): «نَكَلَ عَنِ العَدُوِّ وَعَنِ الِيمِينِ يَنْكُلُ - بِالضَّمِّ - أَيْ: جَبَنَ، ... وَقَالَ: وَلِغَةُ أُخْرَى: نَكِلَ - بِالكَسْرِ - يَنْكُلُ، وَالأَوَّلِيُّ أَجْوَدٌ».

(٢) المُثَبَّتُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «فَرَّقَ» فِعْلٌ مُخَفَّفٌ الرَّاءِ.

(٣) يَقْصِدُ قَوْلَ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَايَنَ الرَّجُلَ...».

(٤) عِبَارَةُ الأَصْلِ: «عَلَى أَنَّهُ قَوْلُهُ...».

[كِتَابُ الْجَامِعِ]^(١)

كَانَ الْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: «الْجَامِعُ»؛ لِكَوْنِهِ جَامِعًا لِفُنُونٍ مِنَ الْعِلْمِ فَيَكُونُ الْجَامِعُ صِفَةً لِلْكِتَابِ، وَلَا تَجُوزُ إِضَافَةُ الْمَوْصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ، وَقَدْ جَاءَتْ مِنْ هَذَا النَّوعِ أَلْفَاظٌ يَسِيرَةٌ تُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهَا نَحْوُ: مَسْجِدِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةِ الْأَوْلَى ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾^(٢) ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾^(٣). وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: إِنَّ الْمَوْصُوفَ أُضِيفَ إِلَى صِفَتِهِ لِأَخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ. وَالْبَصْرِيُّونَ لَا يَرَوْنَ ذَلِكَ، وَيَجْعَلُونَ هَذِهِ الْمَحْفُوظَاتِ كُلَّهَا صِفَاتٍ لِمَوْصُوفَاتٍ مَحْدُوفَاتٍ تَقْدِيرُهَا عِنْدَهُمْ: مَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ، وَصَلَاةُ السَّاعَةِ الْأَوْلَى مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ، وَدَارِ الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ، وَحَبَّ النَّبْتِ الْحَصِيدِ، وَكِتَابِ الْفَنِّ الْجَامِعِ أَوْ الْعِلْمِ الْجَامِعِ، وَمِثْلُهُ: «نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» عَلَى رِوَايَةٍ مَنْ نَصَبَ النِّسَاءَ وَأَضَافَهُنَّ إِلَى الْمُؤْمِنَاتِ، وَاسْتَعْمَلَ مَالِكٌ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ~~ فِي كِتَابِهِ لَفْظَ «الْجَامِعِ» مَرَّةً عَلَى جِهَةِ الْخُصُوصِ فِي قَوْلِهِ: «جَامِعُ الْوَضُوءِ»، وَ«جَامِعُ الصَّلَاةِ» وَ«جَامِعُ الزَّكَاةِ» وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَمَرَّةً عَلَى جِهَةِ الْعُمُومِ فِي «كِتَابِ الْجَامِعِ» وَلِذَلِكَ لَمْ يُصَفِ الْجَامِعُ هُنَا إِلَى شَيْءٍ يُخَصِّصُهُ بِهِ كَمَا فَعَلَ هُنَاكَ^(٤).

(١) الْمُوطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٨٨٤)، وَرِوَايَةُ أَبِي مَصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٥٣/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٠٨)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٦٤)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٩٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٦) وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٨٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ (١٨٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٨٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢١٧/٤)، وَكَشْفُ الْمَغْطَى (٣٣٣).

(٢) سُورَةُ يُوسُفَ، آيَةُ: ١٠٩.

(٣) سُورَةُ ق.

(٤) وَاسْتَعْمَلَ الْإِمَامُ (الْجَامِعُ) ثَالِثَةً بَعْدَ أَنْ يُورَدُ مَجْمُوعَةٌ أَبْوَابٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِ فِي كِتَابِ =

[الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا]

- قَوْلُهُ ﷺ: «بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ» [١]. أَي: فِيمَا يَكْتَلُونَهُ، وَلَمْ يُرِدِ الْبَرَكَةَ فِي الْكَيْلِ وَحْدَهُ، وَمِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ أَنْ تَعْدِلَ عَنِ التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الشَّيْءِ إِلَى مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَرَوْنَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى كَقَوْلِهِمْ: فِدَى لَكَ نَوْبِي وَرِدَائِي. يُرِيدُونَ [بِالثُّوبِ وَ]الرِّدَاءِ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ / مِنَ الدَّاتِ، وَيَقُولُونَ: فَلَانَ عَفِيفُ الْإِزَارِ، وَطَاهِرُ الْجَيْبِ، وَوَاسِعُ الصَّدْرِ، وَرَخِيئُ الْبَالِ، يُرِيدُونَ: مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْإِزَارُ مِنَ الْفَرْجِ، وَسَلَامَةُ الصَّدْرِ وَالْقَلْبِ مِنَ الْغِشِّ، فَهَذَا وَجْهٌ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تُكَالُ إِذَا بُورِكَ فِيهَا رَخِصَتْ أَسْعَارُهَا فَتَضَاعَفَتْ أَعْدَادُهَا حَتَّى يَبْتَاعَ الرَّجُلُ بِدِرْهَمٍ أَرْبَعَةَ أَكْيَالٍ مَكَانَ كَيْلٍ وَاحِدٍ كَانَ يُبْتَاعُ بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَتْ الْأَكْيَالُ مُتَعَلِّقَةً كَالْمِكْيَالِ صَارَ الدُّعَاءُ لِلْمِكْيَالِ دُعَاءً لِلْمِكْيَالِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: كِلْتُ، الدَّرْهَمَ كَمَا تَقُولُ: كِلْتُ الطَّعَامَ فَيَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْمِكْيَالِ وَالْمَوْزُونِ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ دَرَاهِمَ الْمَدِينَةِ الْكَيْلَ، فَيَقُولُونَ: بَعْتُ الثُّوبَ بَعَشْرَةَ دَرَاهِمَ كَيْلًا، وَهِيَ أَحَدُ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الْوَازِنَةِ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الدَّخْلِ.

وَالْمِكْيَالُ يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ، كَمَا يَكُونُ الْمِقْدَارُ الَّذِي يَكَالُ بِهِ، فَدَعَاؤُهُ ﷺ يَنْتَظِمُ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ قَالَ: «بَارِكْ اللَّهُ فِي مَدِينَتِنَا» وَلَمْ يَخْصَّ شَيْئًا مِمَّا تَحْتَوِي عَلَيْهِ. أَمَّا قَوْلُهُ: الْمِيزَانُ مِيزَانُ الْمَدِينَةِ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ مَكَّةَ، فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَنْهِي الْكَيْلَ عَنِ مَكَّةَ وَلَا الْوِزْنَ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَلَكِنَّهُ

= (اليبوع): جَامِعُ بَيْعِ الثَّمَرِ، وَقَوْلُهُ فِي كِتَابِ (الحدود): جَامِعُ الْقَطْعِ . . . وَغَيْرَهُمَا كَثِيرٌ.

نَسَبَ كُلَّ بَلَدٍ إِلَى مَا هُوَ الْأَغْلَبُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا نَصُّهُ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الصَّاعِ وَالْمُدِّ وَقَدْ دَخَلَ فِي الْمِكْيَالِ فَعَلَى طَرِيقِ الْمُبَالِغَةِ فِي الْعِنَايَةِ بِهِمَا وَالْاهْتِيَالِ، وَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَشْهُورٌ يَقُولُونَ: أَبْلَغُ إِخْوَانِي السَّلَامَ وَفُلَانًا، وَمِنْ نَمَطِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ...﴾ الآية.

[مَا جَاءَ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَالخُرُوجِ مِنْهَا]

- وَقَوْلُهُ: «[أَفْعُدِينِي] لُكْعٌ»^(٢) [٣]. وَهُمْ مِنَ الرَّأْيِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِكَاعٍ، وَلُكْعٌ إِنَّمَا يُقَالُ لِلْمُدَّكَّرِ، وَمَعْنَاهُ الْخَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ هَاتَانِ اللَّفْظَتَانِ فِي النَّدَاءِ إِلَّا أَنْ يَضَطَّرَّ شَاعِرٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ الْحَطِيبِيُّ: (٣)

* قَعِيدَتُهُ لِكَاعٍ *

وَقَدْ جَاءَتْ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ، وَفِي غَيْرِ ضَرُورَةٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا لُكْعُ بَنِ لُكْعٍ».

- وَقَوْلُهُ: «يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا» [٣]. الْأَوَاءُ: الشَّدَّةُ، وَأَصْلُهَا الْهَمْزُ،

(١) سورة البقرة، الآية: ٩٨. والشاهد لم يأت وهو في بقية الآية: ﴿وَرُسُلِهِمْ وَجِبْرِيلَ وَيُوسُفَ﴾ في الأصل: «كلكع».

(٢) ديوان الحطيبية (٣٣٠). والبيت بتمامه:

أَطَوْفُ مَا أَطَوْفُ ثُمَّ آوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لِكَاعٍ

وهو في الديوان منفرِّداً، نقله مُحَقِّقُهُ مِنَ الْمَصَادِرِ، وَأَهْمُهَا الْكَامِلُ لِلْمَبْرِدِ (٣٣٩)، وَكَرَّرَهُ الْمَبْرِدُ (٧٢٦، ١٢٣١)، وَهُوَ فِي الْمُقْتَضَبِ (٤/٢٣٨)، وَالْأَلْفَاظُ لِابْنِ السُّكَيْتِ (٧٣) وَفِيهِ: «أَطُود...» وَالْجُمْلُ لِلزُّجَاجِيِّ (١٧٦)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ «الخلل» (٢٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢/٣٤٧)، وَشَرَحَ الْمَفْصَّلُ لِابْنِ يَعِيشَ (٢/١٠٧، ٤/٥٧)، وَالخَزَائِنَةُ (١/٤٠٨).

ثُمَّ يُخَفِّفُ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: لَوْلَاءُ بِاللَّامِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَالْجُهْدُ: الْمَشَقَّةُ،
وَالْجَهْدُ الطَّاقَةُ، وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. بِدَلِيلِ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَالَّذِينَ
لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ قُرِئَ بِالْوَجْهَيْنِ .
- وَقَوْلُهُ: «[إِلَّا كُنْتُ لَهُ] شَهِيدًا». أَي: شَاهِدًا، بِمَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ مِنْ ضِيقِ
الْعَيْشِ وَشَظْفِهِ .

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَفِيعًا» الْأَشْبَهُ بِ«أَوْ» هَهُنَا أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْوَاوِ (٢) .
- [وَقَوْلُهُ: «يَنْصَعُ طِينَهَا»] [٤]. مَعْنَى يَنْصَعُ: يَخْلُصُ، وَكُلُّ لَوْنٍ خَلَصَ
مِنْ أَنْ يَسُوبَهُ لَوْنٌ آخَرَ فَقَدْ نَصَعَ يُقَالُ: أَبْيَضُ نَاصِعٌ، وَأَسْوَدُ نَاصِعٌ .
- [وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ»] . الْكَبِيرُ: زِقُّ الْحَدَادِ الَّذِي يُنْفَخُ فِيهِ،
وَالْكُوْزُ: الْقَرْنُ الْمَيْنِيُّ مِنَ الطِّينِ الَّذِي يُنْفَخُ فِيهِ بِالْكَبِيرِ . وَخَبْتُ الْحَدِيدَ وَالْفِضَّةَ
وَعَيْرِهِمَا: مَا يَخْرُجُ مِنْهُمَا عِنْدَ التَّخْلِيسِ مِنَ الرَّدِيِّ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ، وَفِيهِ
لُغَتَانِ: حُبْتُ وَخَبْتُ وَالرَّوَايَةُ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالْبَاءِ .

- (١) سورة التوبة، الآية: ٧٩، بالضم قراءة الجماعة، وبالفَتْحِ قِراءَةُ الْأَعْرَجِ، وَعَطَاءٌ، وَمُجَاهِدٌ،
قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٥٧٩/٦) «وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَقِيلَ:
هُمَا لِمَعْنَيْنِ. الضَّمُّ: الْمَالُ، وَالْفَتْحُ: تَعَبُ الْجِسْمِ». وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ
(٤٧٧/٣): «الْجَهْدُ: لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَلُغَةٌ غَيْرُهُمْ: الْجُهْدُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْجَهْدُ بِالْفَتْحِ
وَالضَّمِّ سَوَاءٌ، وَمَجَازُهُ: طاقَتُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ قَتِيبة: الْجُهْدُ: الطَّاقَةُ. وَالْجَهْدُ: الْمَشَقَّةُ» .
يُرَاجَعُ: مَجَازُ الْقُرْآنِ (٢٦٤/١)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ (١٩٠). وَالْقِراءَةُ فِي الشَّوَادِ
(٥٤)، وَالْكَشَافُ (٢٠٤/٢)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٧٥/٥)، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ (٩٠/٦) .
(٢) جَاءَ فِي الْأَوْرَاقِ الْمُتَرْفَعَةِ بِالنُّسخَةِ مَنْقُولَةً مِنْ حَطِّ الْمُصَنِّفِ: «أَوْ بِمَعْنَى الْوَاوِ، قَالَ جَرِيرٌ:
جَاءَ الْخِلَافَةُ أَوْ . . . وَسَدَّكَرُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى» .

- الأكل - في اللغة - : استِعَارَةٌ وَمَجَازٌ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ : أَحَدُهَا : الْهَلَاكُ
وَالتَّلَفُ ، وَمِنْهُ مَا وَرَدَ فِي / هَذَا الْحَدِيثِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُمَرِّقِ الْعَبْدِيِّ ^(١) - وَكَانَ
عَمْرُو بْنُ هِنْدٍ دَفَعَهُ إِلَى قَوْمٍ كَانُوا يَطْلُبُونَهُ بِثَأْرِ وَحَكْمِهِمْ فِيهِ فَأَعْتَزَمُوا عَلَى
تَقْطِيعِهِ إِرْبًا إِرْبًا ، فَقَالَ :-

إِذَا كُنْتُ مَأْكُولًا [فَكُنْ خَيْرَ آكِلِي وَإِلَّا فَأَدْرِكْنِي وَلَمَّا أُمَرِّقِ]
فَبَلَغَ هَذَا الْبَيْتُ عَمْرَو بْنَ هِنْدٍ فَاسْتَرَدَّهُ مِنْهُمْ وَأَطْلَقَهُ فَسَمِيَ الْمُمَرِّقَ ^(٢) .
وَالْمَعْنَى الثَّانِي : السَّلْبُ ، يُقَالُ : أُكِلَتِ الْقَافِلَةُ .

(١) هو شَأْسُ بْنُ نَهَارٍ بْنِ أَسْوَدَ بْنِ لَكَيْزٍ بْنِ أَفْصَى بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ الْمُتَّقِبِ الْعَبْدِيِّ .
وَفِي مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ سَمَاهُ : يَزِيدُ بْنُ نَهَارٍ ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ . يُرَاجَعُ : الْقَابِ الشُّعْرَاءِ (٣١٦) ،
وَمُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (١٦٧٧ ، ٤٨١) ، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٣٩٩) ، وَالِاشْتِقَاقُ (١٩٩) ،
وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (١٨٥) ، وَالْبَيْتُ مَعَ آيَاتٍ رَوَاهَا ابْنُ قُتَيْبَةَ وَغَيْرُهُ أَوْلَاهَا :

وَنَاجِيَةٌ عَدِيْتُ مِنْ عِنْدِ مَاجِدٍ	إِلَى وَاجِدٍ مِنْ غَيْرِ سُخْطِ مُفَرِّقٍ
تُبَلِّغُنِي مَنْ لَا يُدْنِسُ عِرْضَهُ	بَعْدِرٍ أَوْ يَرْكُو لِدَيْهِ تَمَلِّقِي
تَرْوُحُ وَتَغْدُو مَا يَجِلُّ وَضِيئُهُ	إِلَيْكَ ابْنِ مَاءِ الْمُزْنِ وَابْنَ مُحَرِّقِ
أَحَقًّا أَبَيْتَ اللَّعْنَ أَنَّ ابْنَ بَرْتَنَا	عَلَى غَيْرِ إِجْرَامٍ بِرَيْقِي مُشْرِقِي
فَلِإِنْ كُنْتُ مَأْكُولًا الْبَيْتُ ...

(٢) قصة البيت مشهورة في كتب الأدب . ومن الطريف أَنَّ لَهُ ابْنُ يَلْقَبُ بـ«الْمُحَرِّقِ» واسمه عبَاد
لُقِّبَ بِذَلِكَ لِقَوْلِهِ :

أَنَا الْمُحَرِّقُ أَعْرَاضَ اللَّتَامِ كَمَا كَانَ الْمُمَرِّقُ أَعْرَاضَ اللَّتَامِ أَبِي
يُرَاجَعُ : عَنِ الْمُحَرِّقِ : الْإِكْمَالُ (٢١٩/٧) ، وَالنُّوْضِيحُ (٧٢/٨) ، وَنَسَبُهُ الْحَضْرَمِيُّ!
وَالْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ لِلْأَمْدِيِّ (٢٨٤) ، وَالتَّبْصِيرُ (٤/١٢٦٤) .

وَالثَّلَاثُ: الْغَيْبَةُ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]: (١) ﴿أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾.

- [قَوْلُهُ: «يَقُولُونَ يَثْرِبَ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ»] [٥]. كَانَتْ الْمَدِينَةُ تُسَمَّى فِي الْقَدِيمِ يَثْرِبَ وَآثْرِبَ وَطَيْبَةَ وَطَابَةَ، وَأَمَّا الْمَدِينَةُ فَاسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمَّاهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَارَ عَلَمًا لَهَا، وَمَنْزِلَتُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ مَنْزِلَةَ السَّمَاءِ، وَالدَّبْرَانِ، وَالْعَبَّاسِ، وَالْحَارِثِ مِمَّا جُعِلَ عَلَمًا وَفِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا يُقَالُ لِغَيْرِهَا الْمَدِينَةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَكِنْ يُقَالُ: مَدِينَةُ كَذَا عَلَى الْإِضَافَةِ عَلَى مَا يَتَعَرَّفُ بِهِ.

- [قَوْلُهُ: «فِيَأْتِي قَوْمٌ يَسِثُونَ»] [٧]. رِوَايَةُ ابْنِ بَكَيْرٍ: «يَسِثُونَ» وَفَسَّرَهُ يَسِيرُونَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (٢): ﴿وَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا﴾، وَمِثْلُهُ رَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ، وَفَسَّرَهُ: تَدْعُونَ. وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَمُطَرِّفٌ: «يَسِثُونَ» جَعَلَاهُ مِنْ أَبَسْتِ النَّاقَةِ: إِذَا دَعَوْتَهَا لِلْحَلْبِ (٣).

قَالَ (ش): «وَالْعَرَبُ تَقُولُ ذَلِكَ، [فَيَقُولُونَ] (٤): «لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا أَبَسَ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ» وَيُقَالُ: بَسَسْتَ النَّاقَةَ بَسًا وَأَبَسْتَهَا: إِذَا زَجَرْتَهَا لِتَسْوِقِهَا. قَالَ الْخَلِيلُ (٥): بَسٌ: زَجْرٌ لِلْبَغْلِ وَالْحِمَارِ يُقَالُ: بَسَ بَسٌ، يُقَالُ مِنْهُ: بَسَسْتُ

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٥.

(٣) فعلت وأفعلت للزجاج (١١)، وجمهرة اللُّغة (٦٩/١).... وغيرها.

(٤) هو مثل مشهور عن العرب يُراجع: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢١٤)، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٢٤٥).

(٥) العين (٧/٢٠٤، ٢٠٥)، وَالتَّصُّ إِنْمَا هُوَ مِنْ مُخْتَصِرِ الْعَيْنِ لِلزُّبَيْدِيِّ كَعَادَةِ الْمُؤَلِّفِ يَنْقُلُ عَنِ الْمُخْتَصِرِ وَيُحِيلُ إِنْمَا إِلَى «العين» وَإِنَّمَا إِلَى الْخَلِيلِ، أَوْ اللَّيْثِ وَالْأَمْرُ سَهْلٌ، وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣/٨٩): «قوله: (يسون) هو أن يُقالَ في زَجْرِ الدَّابَّةِ: «بَس» =

وَأَبْسَسْتُ فَيَكُونُ مَعْنَى يَبْسُونَ يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوقُونَهَا، وَهَذَا كَلَامٌ أَنْذَرَ فِيهِ بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ.

- و[قَوْلُهُ: «الْعَوَافِي الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ»] [٨]. العَوَافِي: مِنْ عَفَتَ الشَّيْءَ تَعَفَّوهُ: إِذَا قَصَدْتَهُ، يُقَالُ: عَفَاهُ يَعْفُوهُ عَفْوًا وَعَتَفَاهُ يَعْتَفِيهِ اعْتِفَاءً، فَهُوَ عَافٍ وَمُعْتَبٍ: إِذَا قَصَدَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّائِلِ عَافٍ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ عَوَافٍ بِقَصْدِهَا الشَّيْءَ.

- و[قَوْلُهُ: «فَيُعَدِّي»]. يُقَالُ: [غَدَى] وَغَدَى بِمَعْنَى: نَزَلَ دَفْعَةً بَعْدَ دَفْعَةٍ، يُقَالُ: غَدَى بِبَوْلِهِ وَغَدَى: إِذَا قَطَعَهُ.

- و[قَوْلُهُ: «... أَنَّهُ بَلَعَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ التَّفَتَّ إِلَيْهَا فَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: يَا مَزَاحِمُ»] [٩]. خُرُوجُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَكُنْ رَغْبَةً عَنْهَا، وَإِنَّمَا عَزَلَهُ الْوَلِيدُ عَنْهَا، وَوَلَّى عُثْمَانَ بْنَ يَحْيَى الْمُزَنِّيَّ^(١) سِقَايَةَ الْحَاجِّ، فَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ نَفَتِ الْمَدِينَةَ، وَلَا مِمَّنْ رَغِبَ عَنْهَا، وَلَكِنَّهُ أَخْرَجَ كَلَامَهُ مَخْرَجَ الْإِشْفَاقِ، وَمَزَاحِمٌ مَوْلَاهُ^(٢).

= «بَسَنٌ» أَوْ «بِسَنٌ» «بِسَنٌ» وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ صَوْتُ الرَّجْرِ لِلسُّوقِ، إِذَا سُقَّتْ حِمَارًا أَوْ غَيْرَهُ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: بَسَسْتُ وَأَبْسَسْتُ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ: يَبْسُونُ وَيَبْسُونَ. وَتَقُولُ الْعَرَبُ: نَاقَةٌ بَسُوسٌ: إِذَا كَانَتْ تَدُرُّ عِنْدَ الْإِنْسَانِ. وَلَعَلَّ «الْبَسُوسَ» النَّاقَةَ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي تَسَبَّبَتْ فِي الْحَرْبِ الْمَشْهُورَةِ مِنْ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى الْمُزَنِّيُّ هَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْفَاسِيُّ فِي «الْعُقَدِ الثَّمِينِ» وَلَا السَّخَاوِيُّ فِي «التَّحْقِيقِ اللَّطِيفَةِ»؟! وَيَلْزَمُهَا ذِكْرُهُ.

(٢) لَهُ ذِكْرٌ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٨/٢).

[مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «هَذَا جَبَلٌ يُجِبُّنا وَنُحِبُّهُ» [١٠]. فِي قَوْلِهِ: هَذَا جَبَلٌ يُجِبُّنا وَنُحِبُّهُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ (١): أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ الْمُحِبَّةُ حَقِيقَةً لَا مَجَازًا، وَلَيْسَ يَبْعُدُ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ [تَعَالَى] فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً كَمَا خَلَقَ فِي الْجِدْعِ حَيْنًا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ نَسَبَ الْمَحَبَّةَ إِلَى الْجَبَلِ وَهُوَ يُرِيدُ أَهْلَهُ الْأَنْصَارَ، وَحَكَى سَبِيئَةَ جَاءَتِ الْيَمَامَةَ (٢)؛ أَيَّ أَهْلِهَا، وَهُوَ شَائِعٌ مَشْهُورٌ.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنَّ الْجِبَالَ لَوْ كَانَتْ مِمَّنْ تُحِبُّ لِأَحِبَّتِنَا هَذَا الْجَبَلُ كَمَا نَقُولُ: دُورُنَا تَتَنَاظَرُ أَيُّ: لَوْ كَانَ لَهَا أَعْيُنٌ لَنَظَرَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ لَنَرَى لِي نَارَاهُمَا.

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ» وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ

(١) نَقَلَ الْبَغْرَضِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» كَلَامَ الْمُؤَلِّفِ هَذَا وَمَهَّدَ لَهُ بِقَوْلِهِ: «وَقَالَ الشَّيْخُ - وَقَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَهَذَا نَحْنُ نُلْفِي عَلَيْكَ أَلْفِيَةً حَسَنَةً فِي هَذَا الْبَابِ فَنَقُولُ: لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ؛ أَمَّا الْمُكْرَمُونَ لِلْمَجَازِ فَجَعَلُوا الْمَحَبَّةَ الَّتِي نَسَبَهَا لِلْجَبَلِ حَقِيقَةً وَقَالُوا: لَيْسَ يُكْرَهُ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ فِي الْجَبَلِ مَحَبَّةً كَمَا خَلَقَ فِي الْجِدْعِ حَيْنًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا الْقَائِلُونَ بِالْمَجَازِ - وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ - فَقَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ . . . ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» وَيُعْنِي بِالْكَبِيرِ كِتَابَهُ «الْمُخْتَارَ الْجَامِعَ بَيْنَ الْمُتَنَقِّي وَالْاِسْتِذْكَارِ» وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوُقُوفِ عَلَيْهِ فِي «الْمُخْتَارِ» وَلَدَيْهِ مِنْهُ قِطْعٌ مِنْ نُسْخِ اللَّهِ الْمِيثُ، أَحَلَّتْ عَلَيْهِ فِي هَامِشِ «الْاِقْتِضَابِ».

(٢) الْكِتَابُ (١/١٦)، وَعِبَارَتُهُ: «وَسَمَعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ - مِمَّنْ يُوتَقَى بِهِ -: اجْتَمَعَتْ أَهْلُ الْيَمَامَةَ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ: اجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ يُعْنِي: أَهْلُ الْيَمَامَةِ . . .»

الله» وَمِثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ (١). وَالَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] فَنَسَبَ التَّحْرِيمَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٢): ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ لَمَّا وَرَدَ عَلَى لِسَانِهِ.

- [قَوْلُهُ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا»]. اللَّابَةُ: الْحَرَّةُ، وَفِيهَا لُغْتَانِ: لَابَةٌ وَلُوبَةٌ، وَهِيَ أَرْضٌ سَوْدَاءُ الْحِجَارَةِ، قَالَ/ ابْنُ نَافِعٍ: وَاللَّابَتَانِ إِحْدَاهُمَا الَّتِي يَنْزِلُ بِهَا الْحَاجُّ إِذَا رَجَعُوا مِنْ مَكَّةَ، وَهِيَ بَغْرِيَّيِ الْمَدِينَةِ، وَالْأُخْرَى مِمَّا يَلِيهَا مِنْ سُوقِ الْمَدِينَةِ، وَفِي قِبْلَةِ الْمَدِينَةِ حَرَّةٌ ثَالِثَةٌ، وَفِي جَوْفِهَا حَرَّةٌ رَابِعَةٌ، فَقَوْلُهُ: مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ يَدْخُلُ فِيهِ مَا بَيْنَ الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ وَالغَرْبِيَّةِ، وَمَا بَيْنَ الْحَرَّةِ الْجَوْفِيَّةِ وَالْقِبْلِيَّةِ.

و[قَوْلُهُ: «وَأَنَا بِالْأَسْوَافِ»] [١٣] الْأَسْوَافُ: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَيْعِ مِنَ الْمَدِينَةِ (٣)

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ أَعْبُدَ رَبِّي هَذِهِ الْبَلَدَةَ الَّتِي حَرَّمَهَا﴾ [التَّمَلُّ، الْآيَةُ: ٩١].

(٢) سُورَةُ التَّكْوِيرِ.

(٣) مَعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (١/١٥١)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/١٩١)، وَالْمَعَانِمُ الْمُطَابَةِ (١٥)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٢/٢٤٥)، قَالَ الْبُكْرِيُّ: «بَفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَبِالْوَاوِ وَالْفَاءِ عَلَى وَزْنِ أَفْعَالٍ: مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مِنْ حَرَمِ الْمَدِينَةِ، رَوَى مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ، دَخَلَ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَنَا بِالْأَسْوَافِ فَرَأَيْتُ... الْحَدِيثُ، وَهُوَ حَدِيثُ «الْمَوْطَأِ» هَذَا. ثُمَّ قَالَ: وَالرَّجُلُ شَرْحِبِيلُ. وَذَكَرَ السَّمْعُودِيُّ فِي وَفَاءِ الْوَفَاءِ: أَنَّهُ شَامِيُّ الْبَيْعِ، وَأَنَّ بَعْضَ الْأَسْوَافِ بِيَدِ طَائِفَةٍ مِنَ الْعَرَبِ بِالتَّوَارِثِ يُعْرَفُونَ بِ«الرُّيُودِ» فَلَعَلَّهُمْ ذَرِيَّةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ».

أَقُولُ: مَا قَالَهُ غَيْرُ بَعِيدٍ بِدَلَالَةِ رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَفْسِهِ. وَمَا قِيلَ: أَنَّ هَذَا الْمَوْضِعَ مَوْضِعُ صَدَقَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ. وَنَقَلَ الْفَيْزُورَابَادِيُّ فِي «الْمَعَانِمِ» عَنِ «الْعُبَابِ» لِلصَّغَانِيِّ أَنَّهُ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ كَذَلِكَ، يُرَاجَعُ: الْعُبَابُ (الْفَاءُ) (١٩٧)، عَنِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/١٥٦) وَذَكَرَ حَدِيثُ «الْمَوْطَأِ».

- [وَقَوْلُهُ: «قَدْ اصْطَدَّتْ نُهْسًا»] التُّهْسُ: الِيَمَامَةُ، وَيُقَالُ: الصُّرْدُ^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «عَنْ مَالِكٍ عَنِ رَجُلٍ»]. الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ مَالِكٌ اسْمَهُ
شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ^(٢)، وَكَانَ عِنْدَهُ غَيْرَ مَرَضِيٍّ وَلَا ثِقَةٍ.

(١) فِي اللِّسَانِ: (نَهَسَ): «التُّهْسُ: صَرَبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «المُوَطَّأِ» هَذَا.

(٢) شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا خَطْمِيٌّ، مَدَنِيٌّ، مَوْلَى الْأَنْصَارِ، تَابِعِيٌّ، رَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ...
وَعَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ. وَأَبُو الرَّنَادِ وَالضَّحَّاكُ... وَغَيْرُهُمْ قَالَ الْمَرْثِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمَالِكُ بْنُ
أَنْسٍ، وَكُنِيَ عَنْهُ وَلَمْ يُسَمِّهِ».

أَقُولُ: عِبَارَةُ الْحَافِظِ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٣١١/٦): «يُقَالُ: إِنَّ ذَلِكَ
الرَّجُلَ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ» فَسَمَى الْوَالِدُ سَعِيدًا - إِنَّ لَمْ تَكُنْ مِنْ خَطَا الطَّبَاعَةِ... وَقَالَ: «وَيُقَالُ»
وَلَمْ يَأْتِ بِعِبَارَةِ الْجَزْمِ وَالْقَطْعِ؟ افْتَدَبَرُ. قَالَ بَشْرُ بْنُ عَمْرٍو: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ:
قُلْتُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: كَانَ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ يُفْتِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَعْلَمُ بِالْمَغَازِي
وَالْبَدْرِيِّينَ مِنْهُ، فَاحْتَاجَ فَكَاثَهُمْ أَنَّهُمْ» وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: «... فَأَصَابَتْهُ حَاجَةٌ فَكَانُوا
يَخَافُونَ إِذَا جَاءَ إِلَى الرَّجُلِ يُطَلِّبُ مِنْهُ الشَّيْءَ فَلَمْ يُعْطِهِ أَنْ يَقُولَ: لَمْ يَشْهَدْ أَبُوكَ بَدْرًا. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ
مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، ضَعِيفٌ. وَعَنْ مَرَّةٍ أُخْرَى. ضَعِيفٌ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ...
وَبَقِيَ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ حَتَّى اخْتَلَطَ وَاحْتَاجَ حَاجَةً شَدِيدَةً، وَلَهُ أَحَادِيثُ، وَلَيْسَ يُحْتَجُّ بِهِ». وَقَالَ
أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: «لَهُ أَحَادِيثُ وَلَيْسَتْ بِالكَثِيرَةِ، وَفِي عَامَّةٍ مَا يَرُوبُهُ إِنْكَارٌ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ
عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ أَيْمَتِهِمْ وَغَيْرِهِمْ، إِلَّا مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ فَإِنَّهُ كَرِهَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ، وَكُنِيَ
عَنْ اسْمِهِ فِي الْحَدِيثَيْنِ الَّذِينَ ذَكَرْتُهُمَا، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ
حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ. وَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ وَتُوفِي سَنَةَ (١٢٣ هـ).
وَإِنَّمَا أَطْلَقْتُ فِي ذِكْرِ مَا قِيلَ فِيهِ لِتَعْلَمَ الْعِلَّةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ فِي أَنَّ مَالِكًا لَمْ يَذْكُرْهُ بِاسْمِهِ.
يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٣١٠/٥)، وَمَقْدَمَةُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣٧، ٤) تَرْجَمَةُ رَقْمِ (١٤٨٦)،
وَتهذيب الكمال (٤١٣/١٢)، وَالتَّلَقُّلُ هُنَا عَنْهُ بِاخْتِصَارٍ وَفِيهِ مَزِيدٌ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

[مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ الْمَدِينَةِ]

- [قَوْلُهُ^(١)]:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرْتُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرِدَنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّهُ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

(١) البَيْتَانِ تَمَثَّلَ بِهِمَا بِلَالٌ - رضي الله عنه -، وَهُمَا لِبَكْرِ بْنِ غَالِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مَضَارِ الْجُرْهُمِيِّ أَنْشَدَهُمَا لَمَّا نَفَتَهُمَا خِزَاعَةٌ مِنْ مَكَّةَ. وَهُمَا فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ (١/٩٤)، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (٢/٤١)، وَالْفَائِقِ (٢/٢٨٣)، وَمُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/٣١٥)، وَفِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى مِنْ «الْمُعْجَمِ» وَنَقَلَ الْيَهْرَنْبِيُّ فِي «الِاقْتِضَابِ» عَنْ أَخْبَارِ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ (٤/٢١٦٦) (فَخَّ) الْوَادِي الَّذِي فِي أَصْلِ الشَّيْبَةِ الْبَيْضَاءِ إِلَى بَلَدَحٍ. وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: هُوَ قُرْبُ ذِي طَوَى، وَقِيلَ: إِنَّهُ وَادِي عِرْفَاتٍ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ.

أَقُولُ: حَدَّدَ مُحَقِّقُ كِتَابِ الْفَاكِهِيِّ - جَزَاهُ اللَّهُ تَخِيْرًا - مَوْقِعَ (فَخَّ) فِي هَامِشِ أَخْبَارِ مَكَّةَ الْمَذْكُورِ (٣/١٥٦، ٤/٢١٦). فَقَالَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ: فَخَّ: وَادٍ مَعْرُوفٌ مِنْ أَوْدِيَةِ مَكَّةَ [شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى] يَبْدُو مِنْ طَرِيقِ نَجْدٍ وَجِرَاءٍ وَيَنْتَهِي بِالْحُدُنِيَّةِ. . . وَعِنْدَ مُلْتَقَى أَذْخِرِ الشَّامِيِّ بِشَعْبِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، وَيُسَمَّى الْوَادِي فَخًّا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى الشَّيْبَةِ الْبَيْضَاءِ (بَلَدَحٍ) وَيُقَالُ لَهُ - الْيَوْمَ - الرَّاهِرُ. . . .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لَا يُقَالُ لَهُ الْيَوْمَ فَحَسْبُ، إِنَّمَا هِيَ تَسْمِيَةٌ قَدِيمَةٌ، قَالَ يَاقُوتُ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٢٣٧): «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَتَشْدِيدِ ثَانِيهِ. . . وَهُوَ وَادٍ بِمَكَّةَ، قَالَ السَّيِّدُ عَلِيُّ: الْفَخُّ وَادِي الرَّاهِرِ. . . وَذَكَرَ بِنَا بِلَالَ: «السَّيِّدُ عَلِيُّ - عَلَى التَّصْغِيرِ - تُوفِي بَعِيدَ الْخَمْسِمِائَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ. وَالْحَمَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا نَقَلَ عَنْ كِتَابِ الْجِبَالِ وَالْأَمَكَةِ وَالْمِيَاهِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ (١٨١) وَهُوَ الَّذِي نَقَلَ عَنِ السَّيِّدِ عَلِيِّ، وَهُوَ صَاحِبُهُ وَصَدِيقُهُ بِمَكَّةَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَعْلِيْقِي مُشَابِهِ، فَتَأَمَّلْ. وَالرَّاهِرُ - الْيَوْمَ - حَيٌّ كَبِيرٌ جَمِيلٌ مِنْ أَشْهُرِ أَحْيَاءِ مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى - فِيهِ مَسْتَشْفَى الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، مِنْ أَكْبَرِ مَسْتَشْفِيَّاتِ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ، وَفِيهِ حَدَائِقُ مَشْهُورَةٌ.

الْجَلِيلُ: هُوَ الشَّامُ. أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ لِلشَّامِ: جَلِيلٌ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ: ثَمَامٌ،
وَيُرْوَى^(١): «بِفَخٍّ مَكَانَ بَوَادٍ». وَ«فَخٌّ» وَادٍ بِمَكَّةَ، وَهُوَ الَّذِي عَنَى الثَّمِيرِيُّ بِقَوْلِهِ^(٢):

مَرَزَنَ بَفَخٍّ ثُمَّ رُحْنَ عَشِيَّةً يُلْبِينَنَّ لِلرَّحْمَنِ مُعْتِمِرَاتِ

وَشَامَةٌ وَطَفِيلٌ: جَبَلَانٌ عَلَى نَحْوِ ثَلَاثِينَ مِيلاً مِنْ مَكَّةَ، وَشَامَةٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ^(٣)
لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، وَيُقَالُ لَهُ - أَيْضًا -: شَابَةٌ بِالْبَاءِ^(٤)

(١) هي رواية الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (١٩٢/٢٢) عن سفيان بن عيينة وقال الحافظ ابن
عبد البر: «وربما قال سفيان: بوادٍ».

أقول: رواية (فخ) أولى؛ لأن ذكر اسم الوادي أبلغ في الشوق، ولأنه ذكر بعده
أسماء مواضع بأعيانها (مجنّة) و(شابة) و(طفيل).

(٢) الثميري: مُحَمَّدُ بْنُ ثَمِيرِ الثَّقَفِيِّ شَاعِرٌ أُمَوِيٌّ مشهورٌ، جمع شعره وأخباره الدكتور نوري
حمودي القيسي في «شعراء أمويون» يُراجع (١٢٤/٣)، والبيت من قصيدة يذكر بها زينب
أخت الحجاج بن يوسف الثقفي أولها:

تَصَوَّعَ مِسْكَاً بَطْنُ نَعْمَانَ أَنْ مَسَتْ بِهَ زَيْنَبُ فِي نِسْوَةِ خَفِرَاتِ

وفيها:

وَلَمَّا رَأَتْ رَكَبَ الثَّمِيرِيِّ أَعْرَضَتْ وَكُنَّ مِنْ أَنْ يَلْقَيْنَهُ حَذِرَاتِ

(٣) يُراجع: معجم البلدان (٣/٣١٥، ٤/٣٧)، وذكر البيهقي في الموضوع الأول، وأشار إليه في
الموضوع الثاني. وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ قَوْلَهُ: «كُنْتُ أَحْسِبُهُمَا جَبَلَيْنِ حَتَّى تَبَيَّنْتُ أَنَّهُمَا عَيْنَانِ»
والمذكور في غريب الحديث للخطابي (٢/٤٣): «جَبَلَانٌ مُشْرِفَانِ عَلَى مِجَنَّةٍ عَلَى بَرِيدٍ مِنْ
مَكَّةَ. وَنَقَلَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو: وَقِيلَ: إِنَّ أَحَدَهُمَا بِجَدَّةٍ، وَنَقَلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي كِتَابِهِ «جَزِيرَةٌ
الْعَرَبِ» وَرَحْمَةُ مَاءِ لَبْنِي الدُّلِّ خَاصَّةٌ وَهُوَ بِجَبِيلٍ يُقَالُ لَهُ: طَفِيلٌ، وَشَامَةٌ جَبِيلٌ بِجَنْبِ طَفِيلٍ».

(٤) جاء في الأوزاق المرفقة بالنسخة المنقولة من خط المصنف: شَامَةٌ وَيُقَالُ: شَابَةٌ وَهُوَ جَبِيلٌ [قال]:

* كَأَنَّ يُقَالُ الْمُزْنُ . . . الْبَيْتُ *
=

وَمَنْ قَالَ: شَامَةٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَالتَّاءِ، فَقَدْ صَحَّفَ. وَ«مِجَنَّةٌ» مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ غَيْرُ مَضْرُوفٍ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ (١).

- وَقَوْلُهُ: «* وَقَدْ رَأَيْتُ الْمَوْتَ . . . *» [١٥]. الْوَجْهُ فِيهِ: «لَقَدْ . . .»
وَلَكِنْ هَكَذَا جَاءَتِ الرَّوَايَةُ هَهُنَا. وَيُسَمَّى هَذَا عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ مَخْرُومًا (٢)،
وَمَعْنَى الْخَرَمِ: أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوَّلِ الْبَيْتِ جُزْءٌ لَا يَتِمُّ الْوِزْنُ إِلَّا بِهِ. وَهَذَا الرَّجْزُ

= نخرجه من موضعه - إن شاء الله تعالى - .

(١) يجوز فيه الصرف، وعدمه على قاعدة النحاة المشهورة في أسماء البلاد والمواضع، ومِجَنَّةُ الْمَذْكُورَةُ هُنَا سُوقٌ عَظِيمَةٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَذَكَرَهَا فِي الْكُتُبِ مُسْتَفِضٌ، وَيَجُوزُ فِي مِيمِهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ، تَقَعُ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ السَّالِفِ الذَّكْرِ الَّذِي قُلْنَا إِنَّهُ يَعْرِفُ الْآنَ بُوَادِي فَاطِمَةَ. يُرَاجَعُ: معجم ما استعجم (١١٨٧)، ومعجم البلدان (٥٨/٥)، والرَّوَضُ الْمُعْطَارُ (٥٢٣). قَالَ الْبَكْرِيُّ: على أميال يسيرة من مكة بناحية مر الظهران . . .

قال ياقوت: «قال الداودي: مجنة عند عرفة».

أقول: الذي عند عرفة هو ذو المَجَازِ، وهو سوق من أسواقِ الْعَرَبِ مَشْهُورَةٌ أَيْضًا، فَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْأَمْرَ يَتَدَاخَلُ عَلَى الدَّوْدِيِّ كَعَلَّقَهُ. وَالدَّوْدِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ شَارِحُ الْمَوْطَأِ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ أَبُو جَعْفَرٍ، الْأَنْدَلِسِيُّ الشَّهِيرُ (ت: ٤٠٢هـ).

وَأَنْشَدَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مَعْجَمِهِ لِأَبِي دُوَيْبٍ [شرح أشعار الهذليين: ١/٩٤]:

سُلَافَةٌ رَاحَ ضَمَّتَتْهَا إِدَاوَةٌ مُقَبَّرَةٌ رَذْفٌ لِمُؤَخَّرَةِ الرَّخْلِ
تَزَوَّدَهَا مِنْ أَهْلِ بُصْرَى وَغَزَّةَ عَلَى جَسْرَةٍ مَرْفُوعَةِ الدُّبُلِ وَالْكِفْلِ
فَوَافَى بِهَا عَسْفَانَ ثُمَّ أَتَى بِهَا مِجَنَّةً تَصْفُو فِي الْقِلَالِ وَلَا تَغْلِي

وَتَحَدَّثَ الْأُسْتَاذُ سَعِيدُ الْأَفْغَانِيُّ - حَفِظَهُ اللهُ - عَنْ سَوْقِ (مِجَنَّة) فِي كِتَابِهِ «أَسْوَاقِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ» (٣٤٤٤-٣٤٦٣) فَاتَى بِمَا هُوَ جَيِّدٌ وَمُفِيدٌ.

(٢) تَقَدَّمَ تَعْرِيفُ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ فِيمَا سَبَقَ.

هُوَ لِعَمْرٍو بن أُمَامَةَ أَخِي عَمْرٍو^(١) بنِ هِنْدٍ، وَكَانَ نَزَلَ بِمَرَادٍ فَطَرَفُوهُ لَيْلًا،
وَقَتَلُوهُ، فَقَالَ عَمْرٍو وَهُوَ يُقَاتِلُهُمْ:

لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ
إِنَّ الْجَبَانَ حَتْمُهُ مِنْ فَوْقِهِ
كُلُّ امْرِئٍ مُقَاتِلٍ^(٢) عَنْ طَوْقِهِ
كَالثَّوْرِ يَحْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ
وَالْمَوْتُ أَذْنِي مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ

وَيُرْوَى: «لَقَدْ خَشَوْتُ» وَمَعْنَى^(٣): «حَتْمُهُ مِنْ فَوْقِهِ» أَنَّ مَوْتَهُ يُقَدَّرُ مِنَ اللَّهِ فَحَذَرَهُ

(١) فِي الْأَصْلِ «عَمْرٍ»، وَعَمْرٍو بنُ أُمَامَةَ (وَهِيَ أُمُّهُ بِنْتُ سَلَمَةَ بْنِ الْحَارِثِ) أَخُو عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ
لَأُمِّهِ، ذَكَرَ أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَالْأَمْثَالِ لَهُ خَبْرًا مَعَ أَخِيهِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ مَلِيئَةٍ بِالْحَكْمِ
وَالْأَمْثَالِ، وَمِنْ أَمْثَالِهَا قَوْلُهُ هُنَا: «إِنَّ الْجَبَانَ حَتْمُهُ مِنْ فَوْقِهِ». يُرَاجَع: أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ
(٢١٦)، وَشَرْحُهُ «فَصَلُّ الْمَقَالِ» (٤٣٩)، وَجَمَهَرَةُ الْأَمْثَالِ (١١٤/١)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ
(١٠/١)، وَالْمُسْتَقْصَى (٤٠٣/١)، وَاللِّسَانُ (حَتْفُ)، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ (٢٠٦/١)، وَكَانَ
الَّذِي تَوَلَّى قَتْلَهُ ابْنُ الْجُعَيْدِ، وَكَانَ طَرَفَهُ بِنْتُ الْعَبِيدِ مَعَ عَمْرٍو بْنِ أُمَامَةَ ضِدًّا لِأَخِيهِ. يُرَاجَعُ شَرْحُ
دِيوَانَ طَرْفَةَ (١٦٠) الْقَصِيدَةُ الْمَوْجَّهَةُ إِلَى عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ:

وَعَمْرٍو بنُ هِنْدٍ كَانَ مِمَّنْ أَجَارَنَا وَبَعْضُ الْجَوَارِ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ غَرَزَ
وَعَزَا عَمْرٍو بنِ هِنْدِ الْيَمَنِ وَطَالَ بِنَارِ أَخِيهِ فَظَفَرَ بِهِمْ فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ. يُرَاجَعُ أَيْضًا: شَرْحُ
أَبْيَاتِ الْمُغْنِيِّ (٣٢٤/٧).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «يُقَاتِلُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فَمَعْنَى».

لَا يُنَجِّيه . وَقَوْلُهُ :

* كُلُّ امْرِئٍ مُّقَاتِلٌ ^(١) عَنْ طَوْقِهِ *

أَبِي : مُدَافِعٌ ^(١) عَنْ نَفْسِهِ بِقَدْرِ طَاقَتِهِ ، وَالطَّوْقُ وَالطَّاقُ لُغَتَانِ . وَبَنَاتُ الطَّوْقِ : الْأَوْدَاجُ . وَالطَّوْقُ - هَهُنَا - طَوْقُ الثَّوْبِ ، يُقَالُ : «هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوْقِهِ» ، وَ«مِنْ حَبْلِ وَرِيدِهِ» .

- وَقَوْلُهُ : «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ» [١٦] . الْأَنْقَابُ : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ وَاحِدُهَا نَقْبٌ ، وَالْأَشْهُرُ فِي جَمْعِهَا : نِقَابٌ ؛ لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَالٍ إِلَّا نَادِرًا ^(٢) .
- [قَوْلُهُ : «وَأَنْقَلُ حُمَاهَا وَاجْعَلُهَا بِالْجُحْفَةِ»] [١٤] . إِنَّمَا دَعَا بِنَقْلِ الْحَمَى إِلَى الْجُحْفَةِ ^(٣) ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ لِلْمُشْرِكِينَ .

[مَا جَاءَ فِي إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ]

- [قَوْلُهُ : «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»] [١٨] . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ ^(٤) :

(١) فِي الْأَصْلِ : «دَافِعٌ» .

(٢) فِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْيَقْرِينِيِّ : «قَالَ ابْنُ الْأَيْمَنِ التَّغْلِبِيُّ :

وَتَرَاهُنَّ شُرْبًا كَالسَّعَالِي يَتَطَّلَعْنَ مِنْ نُغُورِ النَّقَابِ

وَقَالَ ابْنُ نَافِعٍ وَالْأَعْمَشُ : هِيَ الْفِجَاجُ الَّتِي حَوْلَهَا خَارِجًا مِنْهَا» .

(٣) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْمَطْبُوعِيِّ : «فَاجْعَلُهَا بِالْجُحْفَةِ» . وَالْجُحْفَةُ : مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ

وَالْمَغْرِبِ ، إِنَّ لَمْ يَمُرُّوا عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَإِنَّ مَرُّوا عَلَيْهَا فَمِيقَاتُهُمْ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» .

يُرَاجَعُ : مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (١/٣٦٧) ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/١١١) ، قَالَ : «بِالضَّمِّ ثُمَّ

السُّكُونِ وَالْفَاءِ» وَالرُّوضُ الْمَعْطَارُ (١٥٦) .

(٤) يُرَاجَعُ : مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٣٧ ، ٣٨) ، وَالرُّوضُ الْمَعْطَارُ (١٦٣) .

جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مِنْ أَقْصَى عَدَنِ الْيَمَنِ إِلَى رَيْفِ الْعِرَاقِ فِي الطُّولِ، وَأَمَّا فِي الْعَرْضِ
فَمِنْ جُدَّة^(١) وَمَا وَالآهَا مِنْ سَاحِلِ الْبَحْرِ إِلَى أَطْرَافِ الشَّامِ أَتَمَّ نَوَاحِيهَا، وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ مَا بَيْنَ حَفْرِ أَبِي مُوسَى إِلَى أَقْصَى الْيَمَنِ فِي الطُّولِ،
وَأَمَّا فِي الْعَرْضِ فَمَا بَيْنَ رَمْلِ يَبْرِينَ إِلَى مُنْقَطِعِ السَّمَاءِ.

وَالْحَفْرُ: أَيُّ: الشَّيْءُ الْمَحْفُورُ، وَالْحَفْرُ - بِإِسْكَانِ الْفَاءِ - الْمَصْدَرُ
كَالْهَدْمِ وَالْهَدْمُ.

- [وَقَوْلُهُ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ»] [١٧]. مَعْنَى قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، أَيُّ: قَتَلَهُمْ
اللَّهُ، وَإِنْ كَانَ الْأَشْهُرُ أَنْ لَا يُسْتَعْمَلَ فَاعِلَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، فَقَدْ جَاءَتْ
الْفَاطُ بِخِلَافِ ذَلِكَ مِثْلُ طَارَقَتْ النَّعْلَ - وَعَافَاكَ اللَّهُ. وَقِيلَ: مَعْنَى قَاتَلَ اللَّهُ:
لَعَنَ اللَّهُ، وَإِنَّمَا شَاعَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْمُقَاتَلَةِ الْمُحَارَبَةُ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ
مُنَابَذَةٍ وَمُبَاعَدَةٍ، وَاللَّعْنُ مَعْنَاهُ: الْإِبْعَادُ^(٢).

- [وَقَوْلُهُ: «فَفَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ عَمْرٌ...»] [١٨]. مَعْنَى فَحَّصَ عَنْ ذَلِكَ:
كَشَفَ عَنْهُ وَبَحَثَ / وَمِنْهُ سُمِّيَ الْفَحْصُ فَحْصًا؛ لِأَنَّهُ كَشَفَهُ.

- [وَقَوْلُهُ: حَتَّىٰ أَنَاهُ التَّلَجُّ]. التَّلَجُّ - بِفَتْحِ اللَّامِ - مَصْدَرٌ تَلَجَّتْ نَفْسِي
بِالشَّيْءِ: إِذَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ^(٣) وَوَثِقَتْ بِهِ وَتَلَجَّتْ نَفْسِي بِالشَّيْءِ؛ أَيُّ: سُرَّتْ بِهِ،
وَيُسَمَّى السُّرُورُ بِالنَّفْسِ تَلَجًا؛ لِأَنَّ الْمُهْتَمَّ بِالشَّيْءِ يَغْتَرِبُهُ حِدَّةً وَيَجِدُ حُرْقَةً فَإِذَا

(١) فِي الْأَصْلِ: «حِرَّة».

(٢) الْاِقْتِضَابُ.

(٣) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١١/٢٠، ٢١).

وَصَلَ إِلَى مَا يُرِيدُ ذَهَبَتْ تِلْكَ الْحُرْقَةُ، فَيُقَالُ عِنْدَ ذَلِكَ بَرَدَتْ نَفْسُهُ، وَفُلَانٌ يَجِدُ
بُرْدَ النَّفْسِ، وَيَابُرُدهَا عَلَى الْفُؤَادِ [قَالَ]:

أَرْقَنِي اللَّيْلَةَ بُرْعُوْتُ نَقِفُ

يَبِيْتُ بَيْنَ مِرْفَقَيْ يَخْتَلِفُ

يَقْفِرُ الْقَفْزَةَ كَالْمَهْدِ اللَّقْفُ

يَا بُرْدَهَا عَلَى الْفُؤَادِ لَوْ يَتَفُ

- [قَوْلُهُ: «مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ»] الْوَرِقُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - الْمَالُ مِنَ الدَّرَاهِمِ، فَإِنْ كَانَ
مِنْ حَيَوَانٍ كَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ فَهُوَ وَرَقٌ يَفْتَحُ الرَّاءِ (١).

- [قَوْلُهُ: «وَحِبَالٍ وَأَقْتَابٍ»]. الْأَقْتَابُ: جَمْعُ قَتَبٍ، وَهُوَ نَحْوُ الْبَرْدَعَةِ

لِلْبَعِيرِ.

- [قَوْلُهُ: «وَأَجْلَاهُمْ مِنْهَا»]. يُقَالُ: جَلَوْتُ الْقَوْمَ عَنِ الْمَوْضِعِ أَجْلِيهِمْ:

إِذَا طَرَدْتُهُمْ.

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «الْهَدْمَ الْهَدْمَ وَالِدَّمَ الدَّمَ» (٢). فَقَالَ: كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا

اخْتَلَفَتْ أَوْ خَالَفَتْ غَيْرَهَا تَقُولُ: الدَّمَ الدَّمَ، وَالْهَدْمَ الْهَدْمَ، أَي تَطْلُبُ بِدِمِّي

وَأَطْلُبُ بِدِمِّكَ، وَمَا هَدَمْتُ مِنَ الدِّمَاءِ هَدَمْتُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (٣) إِنَّمَا هُوَ

(١) تقدم مثل ذلك وسيأتي بالملحق الذي نقل عن خط المؤلف في آخر الكتاب.

(٢) في الأصل: «اللِّدْم» وهي رواية سيذكرها المؤلف.

(٣) نصُّ أَبِي عُبَيْدَةَ نَقَلَهُ عَنْهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٦/٢٢٢)، وَأَنْشَدَ:

* ثُمَّ الْحَقِي بِهَدَمِي وَلَدَمِي *

أَي: بِأَصْلِي وَمَوْضِعِي وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاج (هَدَمٌ - لَدَمٌ).

«الْهَدَمَ الْهَدَمَ وَاللَّدَمَ اللَّدَمَ»^(١) بِفَتْحِ الدَّالِ، أَي: حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ وَبَيْتِي مَعَ بَيْتِكُمْ. وَأَصْلُ الْهَدَمِ: مَا انْهَدَمَ. وَيُسَمَّى مَنْزِلُ الرَّجُلِ هَدَمًا لِانْهْدَامِهِ، وَيَجُوزُ^(٢) أَنْ يَكُونَ الْهَدَمُ الْقَبْرُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُخْفَرُ ثُمَّ يَرْدُ تُرَابُهُ فِيهِ فَهُوَ هَدَمُهُ، فَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: مَقْبَرِي مَقْبَرِكُمْ، أَي: لَا أَزَالُ حَتَّى أَمُوتَ عِنْدَكُمْ، وَقَوَى هَذَا قَوْلُهُ: «بَلِ الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ»^(٣).

وَاللَّدَمُ: الْحَرَمُ^(٤)، جَمْعُ لَادِمٍ مِثْلُ حَارِسٍ وَحَرَسٍ، وَسُمِّيَ أَهْلُ الرَّجُلِ وَنِسَاؤُهُ لَدَمًا؛ لِأَنَّهُنَّ يَلْتَدِمْنَ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ، أَي: يَلْطُمْنَ خُدُودَهُنَّ وَاللَّدَمُ مِثْلُ اللَّطْمِ فَكَأَنَّهُ قَالَ: حَرَمِي مَعَ حَرَمِكُمْ.

- وَاقَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ» [٢٢]. سَرْعٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّحَلَةً^(٥) فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ وَغَيْرُهُ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ وَالغَيْنِ،

(١) سَاقِطٌ مِنَ الْأَصْلِ، وَفِي (س): «الْهَدَمَ اللَّدَمَ» وَهِيَ كَمَا أَثْبَتُ فِي نَصِّ التَّهْدِيبِ وَغَيْرِهِ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ.

(٢) فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٦/٢٢٢) - بَعْدَ نَصِّ أَبِي عُبَيْدَةَ - : «وَقَالَ غَيْرُهُ: جَازَ أَنْ يُعَالَ لِقَبْرِ الرَّجُلِ هَدَمُهُ». وَيُرَاجَعُ: التَّهْدِيبُ أَيْضًا (١٤/١٣٦).

(٣) نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٤/١٣٥)، عَنِ ثَعْلَبٍ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

(٤) التَّهْدِيبُ (١٤/١٣٦).

(٥) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٢/٧٣٥)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/٢١١)، وَالرَّوَضُ الْمِعْطَارُ (٣١٥)، وَالخَبْرُ فِي تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ (٤/٥٧). قَالَ يَاقُوتُ: «بِالغَيْنِ، وَالْعَيْنُ لَعْنَةٌ فِيهِ، وَهُوَ أَوَّلُ الْحِجَازِ وَآخِرُ الشَّامِ بَيْنَ الْمُغِينَةِ وَتَبُوكَ مِنْ مَنَازِلِ حَاجِّ الشَّامِ، وَهُنَاكَ لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُمَّرَاءَ الْأَجْنَادِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ عَشْرَ مَرَّحَلَةً. وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: هِيَ قَرْيَةٌ بِوَادِي تَبُوكَ، وَهِيَ آخِرُ عَمَلِ الْحِجَازِ الْأَوَّلِ، وَهُنَاكَ لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَنْ أَخْبَرَهُ =

وَفَتِحَ الرَّاءِ وَسُكُونَهَا .

- [وَقَوْلُهُ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِينَ»]. الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ: مَنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ، وَهَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١): فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي . . . كَذَا وَقَعَ هُنَا، وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ الْآخَرَيْنِ: «ادْعُوا» وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكُونَ عُمَرُ أَمْرًا مَنْ بَحْضَرْتَهُ بِالْدُعَاءِ فَتَسْرِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَدَعَاهُمْ، وَقَدَّرُوِي: «فَدَعَوْهُمْ» وَهُوَ أَبْيَنُ فِيمَا أَرَدْنَاهُ .

- [وَقَوْلُهُ: «مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشِي»]. يُقَالُ: مَشِيخَةٌ وَمَشِيخَةٌ، وَكَانَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٢) يَسْتَضْعِفُ مَشِيخَةً؛ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَلَيَّ غَيْرَ قِيَّاسٍ، وَكَانَ الْقِيَّاسُ: مَشَاخَةٌ كَمَنَارَةٍ وَمَثَابَةٍ وَنظِيرُهَا فِي الشُّدُوزِ قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ^(٣): ﴿لَمَنُوبَةٌ﴾ وَقَوْلُهُمْ فِي اسْمِ رَجُلٍ: مَكُوزَةٌ^(٤) .

- وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ قُرْحَانَ فَلَا يُقَدَّمُ بِهِمْ عَلَيَّ هَذَا الْوَبَاءِ . وَالْقُرْحَانُ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ مَرَضٌ^(٥)، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي

= بِطَاعُونَ الشَّامِ فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ . . . » .

(١) فِي الْأَصْلِ: «ابْنُ عُمَرَ» سَهُوٌ مِنَ النَّاسِخِ .

(٢) قَالَ الْبَغْرِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ»: «فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ لُغْتَانِ؛ مَشِيخَةٌ بِتَسْكِينِ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْيَاءِ

وَمَشِيخَةٌ بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَتَسْكِينِ الْيَاءِ» .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٠٣ . وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ وَقَتَادَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ . يُرَاجَعُ:

الْمَحْتَسَبُ (١/١٠٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١/٤٢٤)، وَالْبَحْرُ الْمُحِيطُ (١/٣٣٥)، وَالذَّرُّ

الْمَصُونُ (٢/٥٠)، وَالشُّوَاذُ (٨) .

(٤) تَاجُ الْعُرُوسِ (كُوز) .

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣/٤١١)، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/٥٢٠)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ =

الجُدْرِيّ فَيُقَالُ: صَبِيّ قُرْحَانٌ، وَصَبِيَانٌ قُرْحَانٌ، فَلَا يُشْنَى وَلَا يُجْمَعُ، وَرُبَّمَا تُشْنَى وَجُمِعَ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِرَارًا». فَمَعْنَاهُ أَنْفَرْتُ فِرَارًا، وَهَذَا أَلْفُ الْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيخِ، كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ: أَفِيَامَا وَالنَّاسُ فُعُودٌ.

- [وَقَوْلُهُ: «لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ»]. جَوَابُ «لَوْ» مَحْذُوفٌ، كَأَنَّهُ أَرَادَ: لِعَزْرَتُهُ، لِأَدَبْتُهُ عَلَى الْجَهْلِ، وَأَمَّا أَنْتَ فَعَيْرٌ مَعْدُورٌ.

- وَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِطَرْبَالٍ مَائِلٍ فَلْيُسْرِعِ الْمَشْيَ، وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِهِدْفٍ مَائِلٍ أَوْ صَدْفٍ مَائِلٍ أَسْرَعَ الْمَشْيَ». فَقَالَ: الصَّدْفُ، وَالهَدْفُ وَالتَّطْرِبَالُ: كُلُّ^(١) بِنَاءٍ عَالٍ مُشْرِفٍ.

= (٤/٣٨، ٣٩)، وَالمُحْكَم (٢/٤٠٣)، وَالتَّهْيَاةُ (٣/٣٧٠)، وَالسَّانُ، وَالتَّاجُ (قِرْح). قَالَ الأَزْهَرِيُّ: قَالَ شِمْرٌ: قَالَ بَعْضُهُمْ: القُرْحَانُ مِنَ الأَضْدَادِ، رَجُلٌ قُرْحَانٌ لِلَّذِي مَسَّهُ القُرْحُ، وَرَجُلٌ قُرْحَانٌ لَمْ يَمَسَّهُ قِرْحٌ وَلَا جُدْرِيٌّ، وَلَا حَصْبَةٌ، وَكَأَنَّهُ الخَالِصُ مِنْ ذَلِكَ... وَقَدْ أوردَ الإمامُ العَلَامَةُ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ الحَلَبِيُّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الأَضْدَادِ لَهُ (٢/٥٨٩) قَالَ: «وَمِنَ الأَضْدَادِ - زَعَمَ بَعْضُهُمْ - القُرْحَانُ: يُقَالُ: رَجُلٌ قُرْحَانٌ: إِذَا كَانَ قَدْ مَسَّهُ القُرْحُ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ قُرْحَانٌ لِلَّذِي لَمْ يَمَسَّهُ قِرْحٌ وَلَا جُدْرِيٌّ وَلَا حَصْبَةٌ وَلَا طَاعُونٌ قَطُّ، وَامْرَأَةٌ قُرْحَانٌ أَيْضًا... وَنَقَلَ عَنِ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلُهُ: «فَأَمَّا القُرْحَانُ الَّذِي لَمْ يَمَسَّهُ القُرْحُ فَلَا أَعْرِفُهُ». وَفِي المُحْكَمِ: «القُرْحَانُ مِنَ الإِبِلِ: الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ جَرَبٌ، وَمِنَ النَّاسِ: الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ جُدْرِيٌّ وَكَذَلِكَ الأَثْنَانُ وَالجَوَيْعُ وَالمُؤَنَّثُ».

(١) يُرَاجِع: غَرِيبُ الحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٢/١٨)، قَالَ: «كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ: هُوَ شَبِيهُ بِالمَنْظَرِ مِنْ مَنَاطِرِ العَجَمِ كَهَيْئَةِ الصَّوْمَعَةِ وَالبِنَاءِ المُرتَفِعِ» وَفِي الصَّحَاحِ لِلجَوْهَرِيِّ (طَرْبَلٌ): «التَّطْرِبَالُ: القِطْعَةُ العَالِيَةُ مِنَ الجِدَارِ وَالصَّخْرَةُ العَظِيمَةُ المُشْرِقَةُ مِنَ الجِبَلِ، وَطَرْبَائِلٌ =

- وِقَوْلُهُ: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ» [٢٣] الرَّجْزُ - هُنَا - هُوَ الْعَذَابُ .

قَوْلُهُ: «فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» «فِرَارًا» هُنَا يَنْتَصِبُ (١) عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ (٢) .
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا لِلْفِرَارِ، وَمِنْ
أَجْلِ الْفِرَارِ .

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَقَعَ مَوْجِعَ الْحَالِ كَقَوْلِهِ: جِئْتُهُ رَكُضًا، وَأَخَذْتُ
الْعِلْمَ سَمْعًا وَسَمَاعًا، أَي: رَاكِضًا وَسَامِعًا، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا فَارِّينَ، فَالْنَهْيُ
إِذَا إِتْمَا وَقَعَ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى جِهَةِ الْفِرَارِ [فَإِنْ كَانَ خُرُوجًا عَلَى غَيْرِ جِهَةِ
الْفِرَارِ] لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرَجٌ .

وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ (٣): «لَا يُخْرَجُ كَمَا إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ» بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فَلَا

= الشَّامِ: صَوَامِعُهَا . وَفِي التَّهْذِيبِ لِلأُزْهَرِيِّ (١٤/٥٦): قَالَ: «رَأَيْتُ أَهْلَ النَّخْلِ فِي «بَيْضَاءَ
يَبِي جَدِيمَةَ» يَثْنُونَ خِيَامًا مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ فَوْقَ نَقِيَانِ الرَّمْلِ يَتَطَلَّلُ بِهَا نَوَاطِيزُهُمْ أَيَّامَ الصَّرَامِ
وَيُسْمَوْنَهَا الطَّرَابِيلَ» . وَيُرَاجَعُ: التَّهْيَاةُ (٣/١١٧)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (طَرْبِلُ)، وَقَصْدُ
السَّبِيلِ (٢/٢٥٦) .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ: لَا تَرَالُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ
مُسْتَعْمَلَةٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ فِي نَجْدٍ، فَالطَّرِبَالُ عِنْدَهُمْ يَكُونُ مِنَ الشُّرْعِ الْقَوِيَّةِ تُعْطَى بِهَا الْأُمْتِعَةُ عَنِ
السَّمْسِ وَالرِّيَّاحِ وَالْمَطَرِ . وَهِيَ عِنْدَهُمْ بِحَرَكَةِ بَيْنَ الْكَسْرِ وَالضَّمِّ .

(١) فِي الْأَصْلِ: «فِيَنْتَصِبُ . . .» .

(٢) نَقَلَ الْيَفْرُجِيُّ شَرْحَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ فِي «الْإِقْتِضَابِ» وَالتَّصْحِيحِ مِنْهُ .

(٣) أَبُو النَّضْرِ هَذَا: هُوَ سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرِ

التَّيْمِيِّ . رَوَى عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
وَمُوسَى بْنَ عُقْبَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ وَغَيْرَهُمْ .

تَصِحُّ عَلَى ظَاهِرِهَا، لِأَنَّكَ إِذَا جَعَلْتَهُ كَلَامًا مُنْقَطِعًا مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ يَصِحَّ لَهُ
 مَعْنَى، وَلَا إِعْرَابٌ، وَإِنْ وَصَلْتَهُ بِالْحَدِيثِ صَارَ التَّقْدِيرُ: وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ
 بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ لَهُ مَعْنَى وَلَا
 إِعْرَابٌ، سِوَاءَ رَفَعْتَ الْفِرَارَ أَوْ نَصَبْتَهُ، وَلَا تَصِحُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ إِلَّا عَلَى أَنْ يَكُونَ
 سَقَطَ مِنَ الْحَدِيثِ شَيْءٌ، كَأَنَّ الْحَدِيثَ إِتْمَا كَانَ: وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا
 تَخْرُجُوا إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا الْفِرَارُ مِنْهُ، فَإِذَا زِيدَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ صَحَّ مَعْنَى
 الْحَدِيثِ^(١)، وَجَازَ فِي إِعْرَابِهِ وَجْهَانِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، وَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ
 يُخْرِجُكُمْ، وَالنَّصْبُ عَلَى أَنْ يُضْمَرَ فِي «يُخْرِجُكُمْ» ضَمِيرًا فَاعِلًا يَرْجِعُ إِلَى
 الطَّاعُونَ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ لَا يُخْرِجُكُمْ الطَّاعُونَ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ فَيَنْتَصِبُ «فِرَارًا»
 عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مُصَدَّرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ.
 وَرَوَى بَعْضُهُمْ: إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ، أَي: إِفْرَارُ الطَّاعُونَ إِيَّاكُمْ، أَي: لَا يَحْمِلَنَّكُمْ

= وهو ثقة. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ، ثِقَةٌ، حَسَنُ الْحَدِيثِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «كَانَ ثِقَةً
 كَثِيرَ الْحَدِيثِ. مَاتَ فِي خِلَافَةِ مَرَوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ سَنَةَ (١٢٩هـ)». أَخْبَارُهُ فِي: طبقات خليفة
 (٢٦٨)، وتاريخ أبي زُرْعَةَ (٤٢٣)، وسير أعلام النبلاء (٦/٦)، وتهذيب الكمال
 (١٢٧/١)، والشُّذْرَاتُ (١٧٦/١).

(١) نَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَقْبِيصِ» عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَلَامًا جَيِّدًا ثُمَّ قَالَ:
 «وَقَدْ ذَكَرْنَا مَرَارًا أَنَّ الرُّوَاةَ رَبَّمَا أَسْقَطُوا أَلْفَاظًا مِنَ الْأَحَادِيثِ فَأَفْسَدُوهَا كَنَحْوِ الْحَدِيثِ الَّذِي
 يرويه جَمَاعَةٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَذَكَرَ سَنَةَ مِائَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِهَا يَوْمٌ نَفْسٌ مَنُفُوسَةٌ
 مِنْكُمْ» فَأَسْقَطَ الرَّوَايَ «مِنْكُمْ» فَأَفْسَدَ الْحَدِيثَ حَتَّى طَعَنَ الْمُتَحِدِّثُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَقَالُوا:
 هَذَا كَذِبٌ، وَمِثْلُ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ: «إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا» وَأَسْقَطَ بَعْضُ الرُّوَاةِ «لَهُ»
 فَأَخْلَعَ الْحَدِيثَ...».

الطَّاعُونَ عَلَى الْفِرَارِ مِنْهُ كَمَا تَقُولُ: لَا يَحْمِلُكَ إِفْرَارُ النَّاسِ إِلَّاكَ عَلَى الْفِرَارِ
 وَ«لَا» فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ نَهْيٌ لَا نَفْيٌ. وَيُقَالُ: فَرَّ الرَّجُلُ مِنَ الْأَمْرِ يَفِرُّ فِرَارًا،
 وَأَفْرَزْتُهُ أَنَا إِفْرَارًا أَيُّ: جَعَلْتُهُ أَنْ يَفِرَّ.

- وَ[قَوْلُهُ: «لَبِيتَ بِرُكْبَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ»] [٢٦]. رُكْبَةٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ
 وَالطَّائِفِ^(١). وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بِشَقِّ الْيَمَنِ.

(١) مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ (٦٩/٢)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٦٣/٣). قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِضْمٍ أَوْلَهُ، عَلَى
 لَفْظِ رُكْبَةِ السَّاقِ...» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ».

أَقُولُ: رُكْبَةٌ لَانْتِزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ جِدًّا، بَرِّيَّةٌ وَاسِعَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ عُكَاطِ،
 قُرْبَ الطَّائِفِ يَطُورُهَا الطَّرِيقُ الْقَدِيمُ بَيْنَ الرِّيَاضِ وَمَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ - فَهِيَ فِي غَرْبِي نَجْدٍ مِمَّا
 يَلِي الطَّائِفِ، لَا يَبِينُ الطَّائِفِ وَمَكَّةَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَقِيلَ مَوْضِعٌ بِشَقِّ الْيَمَنِ» فَهُوَ خَطَأً ظَاهِرٌ
 وَهُوَ أَكْثَرُ اسْتِحَالَةٍ مِنَ الْأَوَّلِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِالْيَمَنِ مَوْضِعٌ بِهِذَا الْاسْمِ، وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ
 هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَلَوْ كَانَتْ رُكْبَةٌ جَنُوبَ مَكَّةَ لَصَحَّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا
 كَانَ جَنُوبَ مَكَّةَ صَحَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ: يَمَنٌ، كَمَا أَنَّ مَا كَانَ شَمَالَهَا يُقَالُ لَهُ: شَامٌ.

[كِتَابُ الْقَدْرِ]^(١)

[النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ]

قَوْلُهُ: «ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّتَهُ» [٢]. مَسَحَ اللَّهُ ظَهْرَ آدَمَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ الذَّرِّيَّةَ، فَقَدْ كَانَ فِي تِلْكَ الذَّرِّيَّةِ أَبْنَاؤُهُ، وَأَبْنَاؤُ أَبْنَائِهِ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَخَذَ مِنْ أَوْلِيكُمْ الْعَهْدَ فَقَدْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ جَمِيعُ بَنِي آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ...﴾ الآية. وَالسُّجُودُ إِتْمًا كَانَ قَبْلَ خَلْقِنَا وَتَصَوُّرِنَا، وَإِتْمًا جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ حِينَ خَلَقَ آدَمَ خَلَقْنَا فِي صُلْبِهِ، فَكَأَنَّ خَلْقَ آدَمَ خَلْقٌ لَنَا.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ» [٤]. يَجُوزُ رَفْعُ الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ عَطْفًا عَلَى «كُلِّ»، وَيَجُوزُ حَفْضُهُمَا عَلَى الْعَايَةِ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ]

- قَوْلُهُ: «لِتَسْتَفْرَغَ صَحْفَتَهَا» [٧]. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ»: «لِتَكْتَفِيءَ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ: إِذَا قَلَبْتَهُ^(٣)، وَهَذَا

(١) الْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْتَضِرُ (٢/٨٩٨)، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٦٨)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لَابْنِ حَبِيبٍ (٢/١١٥)، وَالْإِسْتِذْكَارُ (٢٦/٨٣)، وَالْمُسْتَقْبَلُ لِأَبِي الرَّيْلِدِ (٧/٢٠٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/٩٢)، وَشَرْحُ الرَّزْقَانِيِّ (٤/٢٤٢)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٣٩).

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، آيَةُ: ١١.

(٣) فِي اللِّسَانِ: «كَفَأَ»: «كَفَأَ الشَّيْءَ وَالْإِنَاءَ يَكْفُوهُ كَفَأً: قَلَبَهُ. الْكَيْسَانِيُّ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ: إِذَا كَبَبْتُهُ، وَأَكْفَأَ الشَّيْءَ: أَمَلَهُ، لُعَيْبٌ وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ».

كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمْثِيلِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَحَقِيقَتُهُ: لَا تَسَالِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا طَلَاقَ أُخْتِهَا
لِتَسْتَجِرَ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا، وَتَنْفِرَ دَبِ دُونِهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَحْفَةٌ وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ» [٨]. الْجَدُّ: الْحِطُّ. وَالْجَدُّ:

الْإِنْكِمَاشُ^(١). وَمَعْنَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ: أَنَّ مَنْ كَانَ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا جَلِيلَ الْقَدْرِ
فِيهَا لَمْ يَنْتَفِعْ / بِذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِمَا قَدَّمَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ
الدُّنْيَا بِالْأَمْوَالِ، وَالْآخِرَةَ بِالْأَعْمَالِ.

وَمَعْنَى رِوَايَةِ الْكَسْرِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى آدَاءِ حُقُوقِ اللَّهِ وَإِنْ جَدَّ فِي
الْعَمَلِ الصَّالِحِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ
أَحَدٌ بِعَمَلِهِ، قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ».
وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: إِنَّهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا اجْتِهَادُهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ إِذَا مَا قُدِّرَ وَقُضِيَ، وَهَذَا
التَّفْسِيرُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ الْمَدَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لَقَالَ: «فِيهِ» وَلَمْ يَقُلْ:
«مِنْهُ»، وَقَدْ رُوِيَ: «مِنْكَ الْجَدُّ» بِكَسْرِ الْجِيمِ^(٢)، وَهَذَا يَبْعُدُ عَنْ تَفْسِيرِهِ،
وَإِنَّمَا الْوَجْهُ فِي كَسْرِ الْجِيمِ مَا قَدَّمْنَاهُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ إِذَا وَقَدَّرَهُ» [٩]. رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى: «لَا

يَعْجَلُ شَيْءٌ إِذَا وَقَدَّرَهُ» [- بِفَتْحِ الْيَاءِ الْجِيمِ وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ -] أَيْ: لَا يَسْبِقُ وَلَا
يَتَقَدَّمُ مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٣): ﴿وَعَجَلْتَ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ (٨١). وَالْإِنَاءُ: الْوَقْتُ،

(١) يَعْنِي بِالْكَسْرِ، وَفِي الزَّاهِرِ لابن الأَنْبَارِيِّ (١/١١٤): «وَيُقَالُ: جَدَّ الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ: إِذَا
انْكَمَشَ فِيهِ يَجِدُّ جَدًّا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمِيم».

(٣) سُورَةُ طه.

قَالَ تَعَالَى: (١) ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾ وَالْمَعْنَى: لَا يَسْبِقُ وَقْتَهُ الَّذِي قَدَّرَ كَوْنَهُ فِيهِ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ: «وَلَا يُعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرُهُ»، اعْتَقَدُوا فِي أَنِي فِعْلٌ مَاضٍ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: آتَيْتُ الشَّيْءَ إِينَاءً: إِذَا أَخْرَجْتُهُ، وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ تَعْجِيلِ شَيْءٍ آخِرَهُ اللَّهُ، كَمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَأْخِيرَ شَيْءٍ قَدَمَهُ اللَّهُ، وَفِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ: «لَا يُعْجَلُ شَيْئًا أَنَاهُ وَقَدْرُهُ»، عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ أَنَاهُ فِعْلًا مَاضِيًا، وَفِي «يُعْجَلُ» ضَمِيرُ فَاعِلٍ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ، وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: إِنَّ اللَّهَ وَقَّتَ لِلْأَشْيَاءِ مَوَاقِيتَ، فَهُوَ تَعَالَى لَا يُقَدِّمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَقْتِهِ وَلَا يُؤَخِّرُ. وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «لَا يُعْجَلُ شَيْئًا إِينَاءً وَقَدْرُهُ» فَالْإِنِّي عَلَيَّ هَذِهِ الرِّوَايَةِ اسْمٌ لَا فِعْلٌ، وَتَفْسِيرُهُ كَتَفْسِيرِ فَتَحِ الْيَاءِ وَالْجِيمِ (٢).

[مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ]

- وَ[قَوْلُهُ]: «دَعُوهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» [١٠]. لَمَّا (٣) كَانَ الْحَيَاءُ يَرَدُّعُ صَاحِبَهُ عَنِ الْقَبَائِحِ / وَيَصُدُّهُ عَنِ الْفَوَاحِشِ كَمَا يَفْعَلُ الْإِيمَانُ، كَانَ كَأَنَّهُ جُزْءٌ مِنْهُ مَشَابَهَتُهُ إِيَّاهُ فِي فِعْلِهِ. وَالْحَيَاءُ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ، وَالْإِيمَانُ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِالتِّزَامِ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ وَأَطْرَاحِ الذَّمِيمَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ» فَلِذَلِكَ صَارَ كَأَنَّهُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَالْمِيمِ». وَهَذِهِ هِيَ الثَّابِتَةُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بَطْنِ بَعْتِيَه.

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ فَمَا بَعْدَهَا تَأَخَّرَتْ عَنْ مَوْضِعِهَا فِي الْأَصْلِ، وَتَقَدَّمَ عَلَيْهَا خَمْسَ فُقَرَاتٍ مِنْ أَوَّلِ كِتَابِ «حُسْنِ الْخُلُقِ» كَمَا سَبَّأْتِي.

وَقَدْ حَرَّمَ قَوْمٌ عَلَىٰ أَنفُسِهِمُ الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ حَيَاءً وَخَجَلًا مِنْ أَنْ يَفْعَلُوا فِعْلًا يُعَابُونَ بِهِ، فَالْتَزَمُوا مِنْ كَرِيمِ الْأَخْلَاقِ بِالْحَيَاءِ مِثْلَ مَا أَوْجَبَهُ الْإِيمَانُ فِيمَنْ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَعَلَىٰ بَنِيهِ: الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ الْمُخْزُومِيُّ^(١)، ثُمَّ وَجَدَ رِيحَهَا مَرَّةً مِنْ ابْنِهِ هَاشِمٍ فَجَلَدَهُ الْحَدَّ.

وَمِنْهُمْ عَامِرُ بْنُ الظَّرِبِ الْعَدَوَانِيُّ^(٢)، وَقَالَ فِي ذَلِكَ:

(١) هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْزُومٍ، أَبُو عَبْدِ شَمْسٍ. سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. يُقَالُ لَهُ «الْعِدْلُ» لِأَنَّهُ كَانَ عِدْلًا قُرَيْشٍ كُلِّهَا، كَانَ يَكْسُو الْبَيْتَ سَنَةً وَتَكْسُوهُ قُرَيْشٌ سَنَةً. وَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَانَ مِمَّنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَعَانَدَ فَلَمْ يَتَّبِعِ النَّبِيَّ ﷺ بَلْ نَاصَبَهُ الْعِدَاءَ، وَحَرَّضَ عَلَيْهِ، حَتَّى أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ. يُرَاجَع: الْمُحَبَّرُ (١٦١، ١٧٤، ٢٣٧، ٣٣٧)، وَالكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٢/٢٦)، وَنَهَايَةُ الْأَرْبِ (٢٧٣/١٦) . . . وَغَيْرَهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهُ جَلَدَ ابْنَهُ فِي الْخَمْرِ. وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَجَلَدَهُ الْحَدَّ» لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّ الْحُدُودَ لَمْ تُعْرَفْ بِهَذَا الْمُصْطَلَحِ إِلَّا فِي الْإِسْلَامِ، وَالْخَمْرُ لَمْ تُحَرِّمَ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا تَدْرِيحًا، فَتُبُوْتُ الْحَدَّ فِيهَا وَالْأَمْرُ بِجَلْدِ شَارِبِ الْخَمْرِ لَمْ يَكُنْ فِي بَدَايَةِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا مَعْلُومٌ.

(٢) عَامِرٌ هَذَا سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَبِيرٌ مِنْ كُبَرَائِهِمْ، كَانَ خَطِيبُهُمْ وَحَكَمَهُمْ وَحَكِيمُهُمْ، مِنْ بَنِي عَدَوَانَ، يُقَالُ «ذَا الْجِلْمِ» وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قُرِعَتْ لَهُ الْعَصَا:

* لِذِي الْجِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تُقْرَعُ الْعَصَا *

وَكَانَتْ ابْنَةُ عَامِرٍ هَذَا مِنْ حَكِيمَاتِ الْعَرَبِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ بَاطِيشٍ فِي كِتَابِهِ «غَايَةُ الْوَسَائِلِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ» وَهُوَ عِنْدِي بِخَطِّهِ وَوَلَّهِ الْمَثَّةُ. يُرَاجَعُ فِي أَحْبَابِهِ: الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (١/٢٦٤)، وَالْمُحَبَّرُ (١٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٩)، وَالْعِقْدُ الْفَرِيدُ (٢/٢٥٥)، وَهُوَ أَخْبَارٌ فِي كُتُبِ الْأَمْثَالِ وَالْأَوَائِلِ . . . وَغَيْرَهَا. وَالْأَبْيَاتُ الْمَذْكُورَةُ أَنْشَدَهَا ابْنُ حَبِيبٍ فِي الْمُحَبَّرِ، وَالرَّقِيقُ الْقَبِيرُ وَابْنُ فِي قُطْبِ الشَّرْزُورِ «المختار» (٤٥٥)، وَغَيْرَهُمَا. وَيَلَاحِظُ اضْطِرَابَ وَزْنَ الْبَيْتِ الْآخِرِ.

إِنْ أَشْرَبِ الْخَمْرَ أَشْرَبَهَا لِلذَّنْبِ . وَإِنْ أَدَعَهَا فَإِنِّي مَاقِتٌ قَالِي
 [لَوْلَا اللَّذَاذَةُ وَالْفَيْتَانُ لَمْ أَرَهَا وَلَا رَأْتَنِي إِلَّا مِنْ مَدَى الْغَالِي] (١)
 مُحِلَّةٌ (٢) لِّلْفَتَى مَا لَيْسَ فِي يَدِهِ ذَهَابَةٌ بِعُقُولِ الْقَوْمِ وَالْمَالِ
 أَفْسَمْتُ بِاللَّهِ أَسْقِيَهَا وَأَشْرُبُهَا حَتَّى يُمَرِّقَ تَرْبُ الْقَبْرِ أَوْ صَالِي
 مورثة القوم أضغانا بلا إحنٍ مزرية بالفتى ذي النجدة الخالي
 وَمِنْهُمْ : قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ (٣) ، غَمَزَ عُنْكَ ابْنَتِهِ وَهُوَ سَكْرَانٌ ، فَلَمَّا صَحَا

(١) من المحبّر والمختار .

(٢) في المحبّر والمختار : «سألة» .

(٣) شاعرٌ وحكيمٌ، وفارسٌ من بني سعد بن تميم، جاهليٌّ أدرك الإسلامَ فأسلمَ، واستعمله رسولُ الله ﷺ على صدقاتِ قومه، ولقبه سيّد أهل الوبر . توفي سنة (٢٠هـ) بالبصرة، ورثاه عبدةُ بنُ الطيّب بقوله من أبيات [ديوانه : ٨٧] :

عَلَيْكَ سَلَامٌ اللَّهُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْرَحَنَا
 فَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلُكُهُ هُلُكَ وَاحِدٍ وَلَكِنَّهُ بُنِيَانُ قَوْمٍ تَهَلَّمَا

أَخْبَارُهُ فِي : مُعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (١٩٩)، وَالْأَغَانِي (٦٩/١٤)، وَالْإِصَابَةِ (٤٨٣/٥) . ذَكَرَهُ ابْنُ
 حَبِيبَ خَبَرَ قَيْسَ وَأَنْشَدَ لَهُ الْأَبْيَاتَ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي رَوَاهَا الْمُؤَلِّفُ وَنَسَبَهَا إِلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةٍ ؟ !
 وَكَذَا فَعَلَ الْفَيْرُوزَابَادِي فِي «الْجَلِيسِ الْأَنْبِيَّ»، عَلَى أَنَّ الرَّفِيقَ الْفَيْرَوَانِيَّ أَنْشَدَ لِقَيْسِ الْبَيْتَيْنِ
 الْمَذْكُورَيْنِ فِي كِتَابِهِ قُطْبِ الشُّرُورِ (١٤٩)، وَسَقَطًا مِنَ الْمَخْتَارِ مِنْ قُطْبِ السُّرُورِ، فِي قِصَّةِ
 قَالَ : «وَلَقَدْ حَزَمَ الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَرَاءِ الْعَرَبِ وَأَفْضَلِهِمْ لِمَا نَالَهُمْ مِنْ مَعْرَةِ
 الشُّكْرِ، وَمِنْهُمْ : قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّ خَمَارًا اسْتَجَارَ بِهِ، فَأَنْزَلَهُ وَأَكْرَمَهُ،
 فَسَقَاهُ الْخَمَارَ حَتَّى سَكِرَ، فَأَخَذَ رُمْحَهُ وَشَقَّ زِقَاقَ الْخَمْرِ، فَوَافَقَتْهُ أُخْتُهُ فَسَاوَرَهَا وَأَرَادَهَا
 عَلَى نَفْسِهَا فَشَقَّ ثَوْبَهَا وَخَمَشَ وَجْهَهَا فَلَمَّا صَحَا، وَخَرَجَ نَظَرَ إِلَى الْخَمْرِ جَارِيَةً وَجَارُهُ
 الْخَمَارُ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالنُّبُورِ، فَرَجَعَ إِلَى أُخْتِهِ فَقَالَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِجَارِي؟ قَالَتْ : الَّذِي =

أُخْبِرَ بِذَلِكَ فَتَرَكَهَا حَيَاءً وَقَالَ :

لَعُمْرِكَ إِنَّ الْحَمْرَ مَا دُمْتُ شَارِبًا لَسَالِبِي مَالِي وَمُذْهِبِي عَقْلِي
وَتَارِكِي مِنَ الضَّعَافِ قَوَائِمِ وَمُورِثِي حَرْبِ الصَّدِيقِ بِلَا نَبْلِ
وَمِنْهُمْ : صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ مُحَرِّثِ الْكِنَانِيِّ^(١) وَقَالَ فِي ذَلِكَ :

رَأَيْتُ الْحَمْرَ صَالِحَةً وَفِيهَا خِصَالٌ تُفْسِدُ الرَّجُلَ الْكَرِيمَا
فَلَا وَاللَّهِ أَشْرُبُهَا حَيَاتِي وَلَا أَدْعُو لَهَا أَبَدًا نَدِيمَا

رَوَّادُ أُخْتِهِ ، وَفَعَلَ بِوَجْهِهَا وَثُوبِهَا مَا تَرَى ، فَاسْتَحْيَا مِنْ ذَلِكَ ، وَحَرَّمَ الْحَمْرَ حَتَّى مَاتَ ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ ، وَأَشَدَّ الْبَيْتَيْنِ . وَلِلْقِصَّةِ رَوَايَاتٌ أُخْرَى فِي كُتُبِ الْأَدَبِ ، وَهِيَ أَيْضًا أَوْ ابْنَتُهُ ؟ وَمَاذَا فَعَلَ بِالْحَمْرِ ؟ ! وَذَكَرُوا أَنَّهُ قَالَ :

وَتَاجِرٍ فَاجِرٍ جَاءَ الْإِلَهُ بِهِ كَأَنَّ لِحَيْتَهُ أَذْنَابُ أَجْمَالِ
جَاءَ الْحَيْثُ بِبَيْسَانِيَّةٍ تَرَكَتْ صَحْبِي وَأَهْلِي بِلَا عَقْلِ وَلَا مَالِ

لِذَا عَدَّ أَبُو عُبَيْدَةَ - فِي كِتَابِ الدِّيْبَاجِ (٦٥) - مِنْ غَدْرَةِ الْعَرَبِ . قَالَ : «غَدْرَةُ الْعَرَبِ ثَلَاثَةٌ : قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْبَدْعِ ، وَكَانَ مِنْ أَغْدَرِ النَّاسِ ، فَجَاوَزَهُ ذُبْيَانِيٌّ يَنْجِرُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ فَرَبَطَهُ وَأَخَذَ مَتَاعَهُ ، وَشَرِبَ شَرَابَهُ حَتَّى جَعَلَ يَتَنَاوَلُ النَّجْمَ . . . » . وَفِي أَمْثَالِهِمْ : «أَغْدَرُ مِنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ» . الْبُرْجُجِ : الدَّرَّةُ الْفَاحِشَةُ (٣٢٤) ، وَجَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ (٨٧/٢) ، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٦٥/٢) ، وَالْمُسْتَقْصَى (٢٥٩/١) ، وَفِي أَمْثَالِهِمْ أَيْضًا : «أَحْلَمُ مِنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ» .

وَقِيلَ لِحَلِيمِ الْعَرَبِ الْأَخْتَفِ : مِنْ أَيْنَ تَعَلَّمْتَ الْجِلْمَ ؟ قَالَ : مِنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ .

(١) صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ هَذَا غَيْرُ الصَّحَابِيِّ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ وَهْبِ الْجُمَحِيِّ الْقُرَشِيِّ (ت ٤١ هـ) فَهَذَا كِنَانِيٌّ ، وَالصَّحَابِيُّ جُمَحِيٌّ قُرَشِيٌّ ، كَمَا تَرَى . وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيرَةِ الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ مِمَّنْ حَرَّمَ الْحَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْأَبْيَاتَ الْمَنْسُوبَةَ إِلَيْهِ تُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ الْمُنْقَرِيِّ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ . وَلَعَلَّ صَفْوَانَ هَذَا ابْنَ أُمَيَّةَ بْنِ الْأَسْكَرِيِّ الْحَارِثِيِّ الْكِنَانِيِّ ؟ لِئَكُنْ هَذَا إِسْلَامِيًّا لِجَاهِلِيٍّ ؟ ! فَهُوَ مُجَرَّدُ خَطَرٍ طَرَأَ عَلَى ذَهْنِي .

فَإِنَّ الْخَمْرَ تَفْضَحُ شَارِبِيهَا وَتَجْشَمُهُمْ مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمَا
فَإِنَّ دَارَتْ حُمَيَّاهَا تَعَلَّتْ طَوَالِعُ نَفْسِدُ الرَّجُلِ الْحَلِيمَا

- وَمِنْهُمْ: الْبَرْجُ بْنُ مُسَهَّرِ الطَّائِي^(١)، سَكِرَ فَسَمِعَ ابْنَتَهُ تَبْوُلُ فَقَالَ: أَسْمَعُ شَحَّةً،
فَلَا بُدَّ أَنْ أَزُحُّهَا زَحَّةً، فَقَامَ إِلَيْهَا فَوَطَّئَهَا، فَلَمَّا صَحَا وَعَلِمَ بِذَلِكَ اسْتَحْيَى،
وَتَرَكَ شُرْبَهَا حَتَّى مَاتَ. وَالشَّخُّ: صَوْتُ الْبَوْلِ، وَالرَّحُّ: صَوْتُ النِّكَاحِ^(٢).

(١) الْبَرْجُ - يَفْتَحُ الْبَاءَ وَضَمَّهَا وَالضَّمُّ أَكْثَرُ - بِنُ مُسَهَّرِ بْنِ الْجَلَّاسِ بْنِ وَهْبِ بْنِ قَيْسٍ، أَحَدُ بَنِي
جَدِيدَلَةَ، مِنْ طَيِّيءَ. شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، فَارِسٌ، مِنَ الْمُعَمَّرِينَ، أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ وَلَمْ يُسَلِّمْ، أَسْرَهُ
الْحُصَيْنُ بْنُ الْحِمَامِ الْمَرْيُّ ثُمَّ مَنَّ عَلَيْهِ وَأَطْلَقَهُ، رَحَلَ إِلَى الشَّامِ وَتَنَصَّرَ وَشَرَبَ الْخَمْرَ صِرْفًا
حَتَّى مَاتَ. وَفِي الْأَغَانِي (١٣/١٤)، أَنَّهُ لَحِقَ بِيَلَادِ الرُّومِ فَلَمْ يُعْرِفْ خَبْرَهُ إِلَى الْآنَ.
وَذَكَرَتْ بَعْضُ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
ثُمَّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ، ثُمَّ قُتِلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ... إِلَى آخِرِ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ. وَلَعَلَّهُ حَدَّثَ
خَلَطَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَلَدِهِ حَسَانَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَصَاحِبُنَا «الْبَرْجُ» لَهُ سُعْرٌ جَيِّدٌ اخْتَارَ لَهُ أَبُو نَمَامٍ وَغَيْرُهُ.
أَخْبَارُهُ فِي: النَّسَبِ الْكَبِيرِ (١٤٨)، وَشَرَحَ دِيوانَ الْحَمَّاسَةِ لِلتَّبْرِيذِيِّ (١/١٣٥)، وَالْأَغَانِي
(١٥/١٤)، وَالْمَحَبَّرِ (٤٧١)، وَالْإِسْتِيقَاقَ (٣٨١)، وَالْمُبْهَجَ (٣٩)، وَالتَّصْحِيفَ وَالتَّحْرِيفَ
(٣٨٦/٢)، وَغَيْرَهَا. وَالْخَبِيرُ فِي الْمَحَبَّرِ (٤٧١)، وَقُطْبُ الشُّرُورِ (٤٢٠)، وَالْمَخْتَارُ (٤٥٤).

(٢) الرَّحُّ: النَّكَاحُ، يُقَالُ زَحَّهَا: إِذَا نَكَحَهَا، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: الْمِرْزَحَةُ، وَيُسَمَّى:

لَاخِرَ فِي الشَّيْخِ إِذَا مَا اجْلَعَلَا
وَدَرَدَتْ أَسْنَانُهُ وَكَحَا

وفيها:

وَمَالَ مِنْهُ أَيُّرُهُ وَاسْتَرْحَى
فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يُرِيدُ زَحَا

كَذَا قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (٢/٣٤٠، ٣٤١)، وَأَنْشَدَ الرَّمَّخَسَرِيُّ فِي الْفَاتِحِ =

- وَمِنْهُمْ: شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ^(١)، وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنِ هِشَامٍ^(٢)، وَوَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ^(٣)، وَمَقِيسُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْمِيِّ^(٤) [وَكَانَ سَكِرًا] فَجَعَلَ يَخْطُبُ بِبَوْلِهِ

= فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥٢٦/١) لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

طُوبَى لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مِرْخَةٌ
يَرْزُقُهَا ثُمَّ يَتَّامُ الْفَخَّهَ

(١) كَذَا فِي الْمُحَبَّرِ، وَفِي قُطْبِ الشَّرُورِ «عْتَبَةٌ» وَفِي أَصْلِهِ «عَشْبَةٌ» فَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ مِنْ «شَيْبَةٌ» فَيُؤَافِقُ مَا فِي الْمُحَبَّرِ وَكُتَابِنَا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَبْدُ الْمَلِكِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمَحْبِرِ» وَ«قُطْبِ الشَّرُورِ» وَغَيْرَهُمَا.

(٣) فِي الْمَصْدَرِينَ السَّابِقِينَ.

(٤) الْمُحَبَّرُ (٢٣٧)، وَفِي قُطْبِ الشَّرُورِ: مَقِيسُ بْنُ ضُبَابَةَ السَّهْمِيِّ، وَمَقِيسُ هَذَا كِنَانِيٌّ أَحْوَالُهُ

بَنُو سَهْمٍ فَنَسِبَ إِلَيْهِمْ، أَسْلَمَ أَخُوهُ هِشَامٌ فَقَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ خَطَأً، فَأَمَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالذَّبِّ، فَقَدِمَ أَخُوهُ مَقِيسٌ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، وَأَخَذَ الدِّيَةَ فَتَرَبَّصَ بِقَاتِلِ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ وَارْتَدَّ، وَلِحَقٍّ بِقُرَيْشٍ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ شِعْرًا، فَأَهْدَرَ النَّبِيُّ ﷺ دَمَهُ، فَقَتَلَهُ نُمَيْلَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَقِيلَ: رَأَاهُ الْمُسْلِمُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَتَلُوهُ بِأَسْيَافِهِمْ. شَهَدَ بَدْرًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَنَحَرَ عَلَى مَائِهَا تِسْعًا، وَفِيهِ نَزَلَتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ... الْآيَةُ﴾ سُورَةُ النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٩٣. قَالَهُ الْوَاحِدِيُّ

فِي أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ (١٦٣)،، وَرُجِّعَ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٦١/٩)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣٣٣/٥)، وَالذَّرُّ الْمَثُورُ (١٩٥/٢)، وَقَالَ - فَجَّحَهُ اللَّهُ - لَمَّا غَدَرَ بِنْتُ يَظُنُّ أَنَّهُ قَاتِلُ أَخِيهِ:

قَتَلْتُ بِهٖ فِهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سُرَاةَ بَنِي النَّجَارِ أَرْبَابَ فَارِعِ
وَأَذْرَكْتُ نَارِي وَاضْطَجَعْتُ مُوسَدًا وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ

وَ«ضُبَابَةُ» الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا أُمَّهُ بِنْتُ مَقِيسِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ... السَّهْمِيِّ. وَهُوَ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ، وَالْأَخْتِ فِيهِ قَصِيدَةٌ فِي رِثَائِهِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٤٦٧)، وَالسِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ (٥٢/٤)،

(٥٣)، وَإِمْتَاعُ الْأَسْمَاعِ (٦٩/١، ١٩٧، ٣٩٤). وَالْيَتَانُ مَشْهُورَانِ فِي مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ =

وَيَقُولُ: بَعِيرٌ أَوْ نَعَامَةٌ، فَلَمَّا صَحَا أُخْبِرَ فَأَقْسَمَ أَنْ لَا يَشْرِبَهَا أَبَدًا وَقَالَ:

رَأَيْتُ الْحَمْرَ صَالِحَةً وَفِيهَا خِصَالٌ كُلُّهَا دَنْسٌ ذَمِيمٌ

فَلَا وَاللَّهِ أَشْرَبْتُهَا حَيَاتِي طَوْلَانَ الدَّهْرِ مَا طَلَعَ النَّجْمُ

- وَمِنْهُمْ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ^(١) سَكَرَ فَجَعَلَ يُسَاوِرُ الْقَمَرَ، فَلَمَّا صَحَا أُخْبِرَ

بِذَلِكَ، فَخَجَلَ وَتَرَكَهَا، وَقِيلَ: بَلْ لَطَمَ نَدِيمَهُ فَأَصْبَحَتْ عَيْنُهُ مُخْضِرَةً، فَقَالَ:

أَبْلَغَ بِي الشُّكْرُ أَنْ أُوذِيَ خَلِيلِي؟! فَتَرَكَهَا وَقَالَ:

دَعِ الْآثَامَ لَا تَقْرَبِ حِمَاهَا فَفِي ذَاكَ الْجَلَالَةَ وَالسَّنَاءَ

هَبِ الْأُدْيَانَ لَا تَنْتَهَاكَ عَنْهَا أَمَا يَنْهَاكَ لُبُّكَ وَالْحَيَاءَ

(٤٦٧)، وأدب الُدماء (٥)، وقُطب الشُّرور (٣٢٤)، والمُختار (٤٥٥). ولمقيس آياتٍ =

أخْرُ فِي خَبْرٍ هَذِهِ الْقِصَّةَ ذَكَرَهَا الرَّقِيقُ الْغَيْرَوَانِيُّ فِي قُطْبِ الشُّرُورِ وَهِيَ:

تَرَكْتُ الرِّاحَ إِذْ أَبْصَرْتُ رُشْدِي فَلَسْتُ بِعَائِدٍ أَبَدًا لِرِاحِ

أَأَشْرَبُ شَرْبَةً تُزْرِي بِعِرْضِي وَأُصْبِحُ ضُحْكَةً لِذَوِي الصَّلَاحِ

مَعَاذَ اللَّهِ لَا يُؤْدِي بِعَقْلِي وَلَا أَشْرِي الْخَسَارَةَ بِالرُّبَاحِ

سَأَتْرُكُ شَرْبَهَا وَأَكْفُ نَفْسِي وَأَلْهِيَهَا بِاللَّبَّاحِ

(١) ابنُ جَدْعَانَ هَذَا تَيْمِيُّ قُرَشِيٌّ، جَوَادٌ مَشْهُورٌ، أَحَدُ حُكَّامِ وَحُكَمَاءِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

أَدْرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ النَّبُوَّةِ. لَهُ أَخْبَارٌ وَنَوَادِرٌ وَقِصَصٌ. مَاتَ قَبْلَ الْبَعْتَةِ. يُرَاجَعُ: الْمُحَبَّرُ

(١٣٧)، وَالْخِزَانَةُ (٥٣٧/٣). . . . وَهُوَ أَخْبَارٌ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْأَغَانِي . . . وَغَيْرُهُمَا.

وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ مُكْبِرًا، وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُصَغَّرًا. وَالْخَبْرُ فِي الْمُحَبَّرِ (٢٣٧)، وَقُطْبِ الشُّرُورِ

(٤٢٣)، وَالْمُخْتَارُ (٤٥٦)، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةَ هُنَا، وَذَكَرُوا قَوْلَهُ:

شَرِبْتُ الْحَمْرَ حَتَّى قَالَ قَوْمِي أَلَسْتَ عَنِ السَّفَاهِ بِمُسْتَقِي

وَحَتَّى مَا أَوْسَدَ فِي مَنَامٍ أَنَامُ بِهِ سِوَى التُّرْبِ السَّجِي

وَحَتَّى أَعْلَقَ الْحَانُوتُ رَهْنِي وَأَنْكَرْتُ الْعُدُوَّ مِنَ الصَّلِي

- وَمِنْهُمْ: عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرَبِ [بِنِ] عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ (١)، حَرَمَهَا وَقَالَ:

وَقَائِلَةٌ هَلُمَّ إِلَى التَّصَابِي
فَقُلْتُ عَفَفْتُ عَنْ مَا تَعْلَمِينَا
وَوَدَّعْتُ الْقِدَاحَ وَقَدْ أَرَانِي
بِهَا فِي الدَّهْرِ مَشْغُوفًا رَهِينَا
وَحَرَمْتُ الْمُدَامَ عَلَيَّ حَتَّى
أَكُونَ بِقَعْرِ مَلْحُودٍ (٢) دَفِينَا
- وَمِنْهُمْ: الْأَسْلُومُ الْهَمْدَانِيُّ (٣) وَحَرَّمَ الزُّنَا وَقَالَ فِي ذَلِكَ: /

سَأَلَمْتُ قَوْمِي بَعْدَ طَوْلِ مَظَاظَةٍ
وَالسَّلْمُ أَبْقَى فِي الْأُمُورِ وَأَعْرَفُ
وَتَرَكْتُ شُرْبَ الرَّاحِ وَهِيَ أَثِيرَةٌ
وَالْمُؤَمَّسَاتِ وَتَرَكَ ذَلِكَ أَشْرَفُ
[وَعَفَفْتُ عَنْهُ يَا أُمَيْمَ تَكَرَّمَا
وَكَذَاكَ يَفْعَلُ ذُو الْحِجَا الْمُتَعَفِّفُ]
- وَالْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ (٤): تَرَكَهَا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: لَا أَشْرَبُ شَرَابًا أُصْبِحُ
سَيِّدَ قَوْمِي وَأُمْسِي سَفِينَهُمْ.

- وَسُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ (٥): حَرَمَهَا وَأَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَقَالَ:

(١) المحبِّرُ (٢٣٧، ٢٣٩)، وقُطِبَ الشُّرُورُ (٤٢٠)، والمختار (٤٥٥)، ونهاية الأرب (٨٩/٤)، قال الرِّقِيُّ الْقَيْرَوَانِيُّ: «وَأَسْمُهُ شَرَحْبِيلُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ عَفِيفًا بِالْبَيْتِ الْأَوَّلِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَلْحُودًا».

(٣) المحبِّر (٢٣٩، ٢٤٠).

(٤) شَاعِرٌ مَشْهُورٌ تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ. وَالْحَبْرِيُّ فِي الْمُحَبَّرِ (٢٣٧)، وقُطِبَ الشُّرُورُ (٤١٦).

(٥) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٣/٣٦٩)، وَقَالَ: «... الطَّائِفِيُّ، ذَكَرَهُ الْمَرْزُبَانِيُّ، وَقَالَ: مُخَضَّرٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ فَاسْلَمَ وَهُوَ الْقَائِلُ - وَكَانَ كَثِيرَ الشُّعْرِ...» وَأَنْشَدَ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّائِلُ وَهُوَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ؟! وَلَمْ يَذْكُرْهُ د. وَفَاءُ فَهَمِي السَّنْدِيُّ فِي شِعْرِ طَيْءٍ وَأَخْبَارَهَا مَعَ أَنَّهُ كَثِيرُ الشُّعْرِ؟! فَهُوَ مُسْتَدْرِكٌ عَلَيْهِ، وَذَكَرَهُ عَبْدِ الْقَادِرِ فَيَاضُ فِي «قَبِيلَةِ طَيْءٍ». =

تَرَكَتُ الشُّعْرَ وَاسْتَبَدَّلْتُ مِنْهُ إِذَا دَاعِيَ ضِيَاءَ الصُّبْحِ قَامَا
 كِتَابَ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ شَرِيكَ وَوَدَّعْتُ الْمُدَامَةَ وَالنَّدَامَى
 وَحَرَمْتُ الحُمُورَ وَقَدْ أَرَانِي بِهَا سَدِيكًا^(١) وَإِنْ كَانَتْ حَرَامَا

- وَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِي اصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(٢). فَقَالَ: العَرَبُ تَسْتَعْمِلُ الأَمْرَ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ فِي مَعْنَى الشَّرْطِ؛ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ المُضَارَعَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا غَيْرٌ وَاجِبٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُفْتَقِرٌ إِلَى جَوَابٍ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا غَيْرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا شَرْطٌ لَفْظِيٌّ؛ وَالأَخَرُ شَرْطٌ مَعْنَوِيٌّ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: إِنْ تَجِئَنِي أُكْرِمَكَ، فَهَذَا شَرْطٌ لَفْظِيٌّ؛ لِأَنَّ فِيهِ أَدَاةَ الشَّرْطِ مَلْفُوظًا بِهَا، وَإِذَا قُلْتَ فِي الأَمْرِ: جِئَنِي أُكْرِمَكَ، فَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ أَدَاةٌ مِنْ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ، لَكِنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ المَعْنَى لِأَنَّ طَرِيقَ اللَّفْظِ، فَإِنَّ التَّقْدِيرَ: جِئَنِي فَإِنْ تَجِئَنِي أُكْرِمَكَ، فَلَمَّا كَانَتْ بَيْنَهُمَا هَذِهِ المُنَاسَبَةُ جَازَ أَنْ يَسُدَّ أَحَدُهُمَا مَسَدَ الأَخَرِ، فَمِمَّا سَدَّ فِيهِ الأَمْرُ مَسَدَ الشَّرْطِ قَوْلُهُ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» كَأَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي صَنَعْتَ مَا شِئْتَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٣): ﴿قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا

= قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ: «وقيل: اسمه عدي بن عمرو بن سويد وسيأتي» ولم يذكره في عدي؟! .
 (١) معنى «سديكا»: ملازم لها، وهي لغة طائية، قال في اللسان: «السديك: المولع بالشئ». قال بعض محرمي الحمر على نفسه في الجاهلية... «وأشدد البيت وزواه هلكذا:
 * وَوَزَّعْتُ القِدَاحَ وَقَدْ أَرَانِي *

(٢) التمهيد (٢/٧٠) فما بعدها، وبهجة المجالس (١/٥٩٠).

(٣) سورة التوبة، الآية: ٥٣.

لَنْ يُنْقَبَلَ مِنْكُمْ ﴿١﴾ وَمِثْلُهُ قَوْلُ كَثِيرٍ (١):

أَسِئِي بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لَا مَلُومَةٌ لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَةٌ إِنْ تَقَلَّتْ
مَعْنَاهُ: إِنْ أَسَنْتِ أَوْ أَحْسَنْتِ لَمْ أَلْمِكِ؛ لِأَنِّي رَاضٍ بِذَلِكَ مِنْكَ، وَلَمْ يَأْمُرْهَا بِأَنْ
تُسِئَ إِلَيْهِ. وَلِلْأَمْرِ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُ الْأَمْرِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْإِجَابُ،
وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ الْإِبَاحَةُ، وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ الْوَعِيدُ، وَالَّذِي يُرَادُ بِهِ التَّعْجِيزُ، وَالَّذِي
يُرَادُ بِهِ الشَّرْطُ وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَقَدْ نَظَّمَ حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ (٢) مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ:

يَعِيشُ الْمَرْءُ مَا اسْتَحْيَى بِخَيْرٍ وَيَبْقَى الْعُودُ مَا بَقِيَ اللَّحَاءُ
فَلَا وَاللَّهِ مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ وَلَا الدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ
إِذَا لَمْ تَخْشَ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي وَلَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا تَشَاءُ

(١) ديوانه (١٠١) من قصيدة جيدة أولها في ديوانه:

خَلِيلِي هَذَا رُبُّ عَزَّةٍ فَاعْقِلَا قُلُوبَ صَبِيحَتِكُمَا ثُمَّ ابْكِيَا حَيْثُ حَلَّتِ

ويراجع: المحكم (٣/١٤٤)، والموشح (٢٣٤)، وأضداد ابن الأنباري (١٣٥)، وعيون
الأخبار (٢/٣٣٠)، وأمالى ابن الشجري (١/٧٤، ١٧٧).

(٢) ديوان أبي تمام «حبيب بن أوس الطائي» (٤٣٣)، من قصيدة قالها في التعريض بأحد بني
حُمَيْدٍ، ونُسبت له في لباب الآداب (٢٨٤، ٢٨٦، ٢٨٧) والعقد الفريد (٢/٤١٤)، على
أنَّ أبا تَمَّامَ نفسه أوردتها في الحماسة من غير نسبة، وقد وردَ الثاني منهما منسُوبًا إلى جَمِيلِ
بنِ الْمُعَلَّى الْفَزَارِيِّ، أَحَدِ بَنِي عَمِيرَةَ بنِ جُوَيْبَةَ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ (٧٢). (عن هامش
بهجة المجالس). ويراجع في قوله: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» النَّهْيَةَ (١/٤٧٠)،
وَاللِّسَانَ (حيي) وَأَمْثَالَ أَبِي عَكْرَمَةَ (٤٧).

[كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ]^(١)

- قَوْلُهُ^(٢): «وَصَعْتُ رِجْلِي فِي الْعَزْرِ» [١]. الْعَزْرُ لِلرَّحْلِ: كَالرَّكَابِ لِلسَّرَجِ.

[مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ]

- وَيُرْوَى: «حُسْنُ الْأَخْلَاقِ» وَ«حَسَنُ الْأَخْلَاقِ».

- وَ[قَوْلُهُ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»] [٤]. يُرْوَى: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، وَ«بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ».

[مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ]

- قَوْلُهُ: «عَلَّمَنِي^(٣) كَلِمَاتٍ» [١١]. أَي: قُلِّ لِي كَلَامًا قَلِيلًا، وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا تَغْضَبْ». أَي: لَا تَغْضَبْ غَضَبًا يُخْرِجُكَ إِلَى غَيْرِ الْوَاجِبِ، فَحَدَفَ لَمَّا كَانَ فِي مَجْرَى الْكَلَامِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): ﴿فَلَا تُفِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَنًا﴾ أَي: وَرَنًا نَافِعًا. وَالغَضَبُ وَإِنْ كَانَ خُلُقًا وَغَرِيزَةً فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُغَالِبَهُ بِصَدِّهِ حَتَّى يَضْعُفَ، وَيَطُولَ صَدُّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَمْلِكَهُ ثُمَّ يَصْرِفُهُ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْمِي (٩٠٢/٢)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ (٧٣/٢)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٤٧٢)، وَتَفْسِيرُ

غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالاسْتِذْكَارُ (١١٥/٢٦)، وَالْمُنْتَقَى (٢٠٨/٧)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ

الْعَرَبِيِّ (١٠٩٥)، وَتَنْوِيرُ الْخَوَالِكِ (٩٤/٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (٢٥٠/٤)، وَكَنْفُ الْمُتَغَطِّي (٣٣٤).

(٢) الْفَقْرَاتُ الْخَمْسُ، هَلِذِهِ فَمَا بَعْدَهَا مَقْدَمَةٌ فِي الْأَصْلِ فِي الْوَرَقَةِ الَّتِي قَبْلَ هَلِذِهِ فَتَدَاخَلَتْ فِي

الْكِتَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «تَكَلَّمَنِي».

(٤) سُورَةُ الْكَهْفِ، آيَةُ: ١٠٥.

بِحَسَبِ إِرَادَتِهِ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى فَارَقَ الْإِنْسَانَ الْبَهِيمَةَ، وَاسْتَوْجَبَ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ
 - وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» [١٢]. الصُّرْعَةُ: الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجُلَ
 لِقُوَّتِهِ، يَفْتَحِ الرَّاءِ وَضَمَّ الصَّادِ. وَبِاسْتِكَانِ الرَّاءِ الَّذِي يَصْرَعُهُ الرَّجُلُ. وَمِثْلُهُ:
 لُعْنَةُ وَلُعْنَةُ، وَسُبُّهُ وَسُبُّهُ، وَسُخْرَةٌ وَسُخْرَةٌ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ قُوَّةَ
 النَّفْسِ أَحْسَنُ مِنْ قُوَّةِ الْجِسْمِ، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَنْفِي أَنْ يُسَمَّى الَّذِي
 يَصْرَعُ الرَّجَالَ صُرْعَةً وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّ الْمَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى بِأَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا،
 وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى كَذَلِكَ. قَالَ أَبُو تَمَّامٍ يَمْدَحُ الْمَأْمُونَ^(١):
 وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلَيْسَ بِالْأَجْسَامِ
 وَقَالَ آخَرُ:

صَبْرْتُ عَلَى مَا لَوْ تَحَمَّلَ بَعْضُهُ جِبَالُ شَرُورِي^(٢) أَوْشَكَتْ تَتَصَدَّعُ

[مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ]

[قَوْلُهُ: «أَنْ يُهَاجِرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ»] [١٣]. فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «يُهَاجِرُ» وَفِي

(١) ديوانه «شَرْحُ الْخَطِيبِ التَّبْرِيذِيِّ» (٢٠٩/٣) يمدح الواثق ويهنيه بالخِلافةِ ويرثي المُعْتَصِمَ
 مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا:

مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ وَالْجَفْنُ تَأْكُلُ هَجْعَةً وَمَنَامٍ
 (٢) شَرُورِي مَوْضِعٌ، قَالَ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمٍ مَا اسْتَعْجَمَ (٧٩٤/٣): «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ بَعْدَهُ وَوَاوٍ
 وَرَاءَهُ مُهْمَلَةٌ، مَقْصُورٌ، جَبَلٌ بَيْنَ الْعُمُقِ وَالْمَعْدَنِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَهِيَ بَيْنَ بَنِي
 أَسَدٍ وَبَنِي عَامِرٍ». وَقَالَ ياقوت فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣٣٩/٤): «شَرُورِي - بِتَكَرِيرِ الرَّاءِ وَهُوَ
 فِعْوَعْلٌ، ... قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: شَرُورِي وَرَحْرَحَانُ: فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ ...» وَقَوْلُهُ:
 «أَوْشَكَتْ تَتَصَدَّعُ» الْأَكْثَرُ أَنْ يَقْتَرْنَ خَبْرَهَا بِ«أَنْ» ١٩.

رواية غيره «يَهْجُرُ» ويُهَاجِرُ: لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، وَالْهَجْرُ فَعْلٌ الْوَاحِدِ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْاِهْتِجَارُ بِمَعْنَى الْمُهَاجِرَةِ يُقَالُ: اِهْتَجَرَ الرَّجُلَانِ (١) بِمَعْنَى اقْتَتَلَا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ (٢):

بُلَيْنَا بِهَجْرَانٍ وَلَمْ أَرْ مِثْلَنَا مِنْ النَّاسِ إِنْسَانَيْنِ يَهْتَجِرَانِ
- [قَوْلُهُ: «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابِرُوا»] [١٤]. التَّدَابُرُ: التَّقَاطُعُ؛
لَأَنَّ الْمُتَقَاطِعِينَ يُؤَلِّي كُلُّ وَاحِدٍ صَاحِبَهُ دُبْرَهُ. وَالْحَسَدُ نَوْعَانِ: مَحْمُودٌ، وَهِيَ
الْمُنَافَسَةُ فِي الْخَيْرِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ»، وَمَذْمُومٌ،
وَهُوَ أَنْ يَسُوَّهُ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى أَخِيهِ وَيَتَمَتَّى سَلْبَ نِعْمَتِهِ، فَهَذَا الْحَسَدُ إِذَا لَمْ
يَتَّبِعْهُ بَغْيٌ وَتَعَدَّى فَهُوَ مَعْفُودٌ عَنْهُ.

- [قَوْلُهُ: «لَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا»] [١٥]. التَّحَسُّسُ: التَّسْمَعُ لِجِسِّ
الشَّيْءِ وَحَرَكَتِهِ. وَبِالْجِيمِ: تَعَرُّفُ الْأَخْبَارِ وَالْبَحْثُ عَنْهَا.
- [قَوْلُهُ: «تَصَافَحُوا يَذْهَبُ الْغِلُّ»] [١٦]. التَّصَافُحُ: أَنْ يُصَافِحَ الرَّجُلُ
صَفْحَةَ كَفِّهِ فِي صَفْحَةِ كَفِّ صَاحِبِهِ، وَتَكُونُ مُعَانَقَةً وَبِغَيْرِ مُعَانَقَةٍ.
- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا رَجُلًا» [١٧]. النَّصْبُ عَلَى الْاِسْتِثْنَاءِ هُوَ الْوَجْهُ، وَأَمَّا
الرَّفْعُ فَهُوَ خَطَأً، لَا وَجْهَ لَهُ، وَلَوْ خَفَضَهُ خَافِضٌ عَلَى الصِّفَةِ لِـ «كُلُّ» [وَجَعَلَ
«إِلَّا» بِمَعْنَى «غَيْرِ»] أَوْ الْبَدَلِ مِنْهُ لَكَانَ غَيْرَ مُمْتَنِعٍ فَيَكُونُ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ (٣):

(١) فِي الْأَصْلِ: «الرَّحْلُ».

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، وَهُوَ فِي «الْاِقْتِصَابِ» عَنِ الْمُؤَلِّفِ.

(٣) هُوَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرَبِ الرُّبَيْدِيِّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيوانِهِ (١٦٧)، قَالَ الْأَعْلَمُ: «وَيُرْوَى لِسَوَّارِ

ابنِ الْمُضَرَّبِ»، وَقِيلَ: هُوَ لِخَضْرَمِيِّ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ، وَعَجْزَةٌ:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ . . . البيت

- وَقَوْلُهُ: «أَوْ أَرْكُوا هَلْدَيْنِ . . .» [١٨]. مَعْنَى «أَرْكُوا»: أَرْجُوا^(١)، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ وَأَرْجَيْتُهُ، وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّعْنَةِ كَانَ أَلْتَمَعَ اللَّسَانَ فَصَيَّرَ الْجَيْمَ كَأَفَا كَمَا صَيَّرَهَا بَعْضُ اللَّتَمِ قَافًا، فَقَالَ: اللُّقَامُ، أَرَادَ اللَّجَامَ. وَحَكَى اللَّغَوِيُّونَ: أَرْكَنْتُهُ^(٢) الْأَمْرَ أَي: أَلَزَمْتُهُ إِتْيَاهُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَيَّ هَذَا: أَلَزَمُوا هَلْدَيْنِ ذُنُوبَهُمَا حَتَّى يَفِينَا، أَي: يَرْجِعَا إِلَيَّ مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ التَّوَادُّ.

* لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرْقَدَانِ *

=

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَرَوَى حَمْرَةَ هَذَا الْبَيْتِ:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا ابْنِي شَمَامٍ

وَفِي شِعْرِ لَيْبِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - [ديوانه: ٢٠٨]

فَهَلْ تُبَيِّنَ عَنْ أَخَوَيْنِ دَامَا عَلَى الْأَحْدَاثِ إِلَّا ابْنِي شَمَامٍ
وَالْأُفَرْقَدَيْنِ وَالْأَلَّ نَعَشِ خَوَالِدَ مَا تُحَدِّثُ بَانْهَدَامٍ

وَفِي شِعْرِ أَبِي الْعَتَاهِيَّةِ (٦٥٩):

وَلَمْ أَرَ مَا يَدُومُ لَهُ اجْتِمَاعٌ سَيَقْتَرِقُ اجْتِمَاعُ الْفَرْقَدَيْنِ

وَالشَّاهِدُ فِي كِتَابِ سَبِيحِهِ (١٣٧/١)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ لَابْنُ السَّرِيفِيِّ (٤٦/٦)، وَالتُّكْتُكُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ (٦٣٧)، وَالْكَامِلِ (١٤٤٤)، وَالْمُقْتَضِبِ (٧٣/٣)، وَكِتَابِ الشُّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٢٨)، وَالْإِنْصَافِ (٢٦٨)، وَالتَّخْمِيرِ «شَرَحَ الْمَفْصَلِ» (٤٧٠/١)، وَشَرَحِهِ لِابْنِ يَعِيشِ (٨٩/٢)، وَالْخَزَانَةِ (٥٢/٢)، (٧٩/٤)، وَشَرَحَ آيَاتِ الْمُغْنِيِّ (١٠٥/٢)، وَالْفَرْقَدَانِ: نَجْمَانِ مَعْرُوفَانِ، وَابْنَا شَمَامٍ: جَبَلٌ طَوِيلٌ لِبَاهِلَةٍ لَهُ رَأْسَانِ، كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣٦١/٣)، وَثَمَارِ الْقُلُوبِ (٢٦٩).

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَرْجُوا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَكَنْتُ».

[كِتَابُ اللَّبَاسِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْجَمَالِ بِهَا]

- [قَوْلُهُ]: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ» [٣]. لَفْظُهُ لَفْظُ الْخَبْرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ؛
 أَيُّ: لِيَلْبَسَ جَمِيعَ ثِيَابِهِ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَى التَّجَمُّلِ فِيهَا كَالْجُمُعَةِ
 وَالْعِيدَيْنِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الْخَطِيبِ: فَاتَّقَى عَبْدُ رَبِّهِ، وَنَصَحَ لِنَفْسِهِ، أَيُّ: لِيَتَّقَى
 وَلِيَنْصَحَ. وَقَوْلُهُمْ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، لَفْظُهُ لَفْظُ^(٢) الْخَبْرِ، وَمَعْنَاهُ الدَّعَاءُ، وَمِثْلُهُ
 [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٣): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ .

- [قَوْلُهُ]: «فَوَجَدْتُ فِيهَا جَزَوْ قِتَاءً» [١]. الْجَزْوُ: الصَّغِيرُ مِنَ الْقِتَاءِ.

[مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ وَالذَّهَبِ]

أَجَازَ التَّخْتُمَ بِالذَّهَبِ [جَمَاعَةً] وَتَخْتَمَ بِهِ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ^(٤) وَطَلْحَةُ بْنُ
 عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدُ^(٥) بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَجَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ
 النَّخَعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْخَطْمِيِّ^(٦). ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٢/٩١٠)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبٍ الرَّهْرِيِّ (٢/٨٠)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ
 (٣١٠)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدٍ (٤٩٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١١٩)، وَالِاسْتِذْكَارُ
 (٢٦/١٦١)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢١٨)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٠)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ
 (٣/١٠١)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٤/٢٦٧)، وَكَشْفُ الْمُغَطَّى (٣٤٧).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مِعْطَةٌ لَفْظَةٌ».

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٣٣.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْيَمَانِيُّ».

(٥) فِي الْأَصْلِ: «السَّعِيدُ».

(٦) مَا قَبْلَهُ مَشَاهِيرُ وَأَمَّا هُوَ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ خَطْمَةَ. أَوْسِيٌّ =

- وَقَوْلُ مَالِكٍ - فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ - : «أَنَّ سُدَاهُ» . تَقْدِيرُهُ : لِأَنَّ ، هُوَ مَفْعُولٌ لَهُ ، وَيُسَمَّى أَيْضًا مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ ، وَالْعَرَبُ تُظَهِّرُ هَذِهِ اللَّامَ تَارَةً ، وَتَحْدِفُهَا تَارَةً ، فَيَقُولُونَ : جِئْتُكَ أَتُكُّ نَحْبَ الْخَيْرِ ، وَلَا تُكُّ كَمَا قَالَ (١) :

وَمَا هَجَرْتِكَ النَّفْسُ يَا حَيُّ أَتَّهَا قَلْتُكَ وَلَا أَنْ قَلَّ مِنْكَ نَصِيْبُهَا
وَلَكِنَّهُمْ يَا أَمْلَحَ النَّاسِ أَوْلَعُوا بِقَوْلٍ إِذَا مَا جِئْتُ هَذَا حَبِيْبُهَا

[مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لِبُسْنِهِ مِنَ الشِّيَابِ]

- [قَوْلُهُ : «مَاثِلَاتٌ مُمِيْلَاتٌ»] [٧]. المَائِلَاتُ : هُنَّ اللَّاتِي إِذَا مَشَيْنَ مِلْنَ فِي أَعْطَافِهِنَّ وَتَبَخَّرْنَ . وَالْمُمِيْلَاتُ : الْمُصِيبَاتُ اللَّوَاتِي يُمِلْنَ إِلَيْهِنَّ قُلُوبَ الرِّجَالِ ، أَوْ يَتَبَرَّجْنَ فَيَمِلْنَ الْخُمْرَ عَنْ رُؤُوسِهِنَّ لِتُنْظَرَ وَجُوْهُهُنَّ وَشُعُورُهُنَّ ، وَالْمَرْأَةُ الْجَمِيْلَةُ تَتَعَرَّضُ لِأَنَّ تُرَى وَتُنْكَشِفَ . قَالَ ابْنُ أَبِي رَيْعَةَ (٢) .

أَنْصَارِيٌّ ، شَهِدَ الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَشَهِدَ الْجَمَلَ ، وَصِيفِينَ ، وَالتَّهْرَوَانَ مَعَ عَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ، وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ ابْنِ الرَّبِيعِ . وَعَبْدُ اللَّهِ هَذَا فِي صُحْبَتِهِ شَكٌّ ؛ لِأَنَّهُ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ صَغِيرٌ فَهَلْ رَأَاهُ أَوْ لَمْ يَرَهُ ! وَأَبُوهُ وَجَدَهُ صَحِيْبَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - . قَالَ الْأَنْرَمُ : قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : لَيْسَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيْدَ صُحْبَةٌ صَحِيْحَةٌ ؟ فَقَالَ : أَمَا صَحِيْحَةٌ فَلَا . . . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (١٨/٦) ، وَعِلَلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (٢٥٥/١) ، (٢٨٢) ، وَالِاسْتِعَابَ (١٠٠١/٣) ، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٣٠١/١٦) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٩٧/٣) ، وَغَيْرِهَا .

(١) هُوَ مَجْنُونٌ لَيْلِيٌّ ، دِيَوَانُهُ (٦٨) .

(٢) دِيَوَانُهُ (١٧١) ، مِنْ قَصِيْدَةٍ أَوْلَاهَا :

أَلَمْ تَسْأَلِ الْأَطْلَالَ وَالمُتَرَبِّعَا
بِيْظُنِّ حُلِيَّاتِ دَوَارِسَ بَلْقَعَا

فَلَمَّا تَلَقَيْنَا وَسَلَّمْتُ أَشْرَفَتْ وَجُوهَ زَهَاهَا الْحُسْنُ أَنْ تَتَقَنَّعَا
وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ (١):

مَائِلَةُ الْخُمْرَةِ وَالْكَلامِ

بِاللَّغَوِيِّينَ الْحِلِّ وَالْحَرَامِ

يُرِيدُ مَزَاحَهَا مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا تَطْمَعُ بِنَفْسِهَا فَتُظَلُّ قَرِيْبَةً وَهِيَ بَعِيْدَةٌ.

وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ، وَذَلِكَ: أَنْ يُجْعَلَ الْمُمِيْلَاتُ مِنَ الْمِشْطَةِ الْمِيْلَاءِ (٢)، وَهِيَ
مِشْطَةٌ مَعْرُوفَةٌ كُنَّ يُمِلْنَ فِيهَا الْعِقَاصَ وَهِيَ النَّوَاصِي. وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:
أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لَهُ: إِنِّي أَمْتَشِطُ الْمِيْلَاءَ، فَقَالَ لَهَا عِكْرِمَةُ: رَأْسُكَ تَبِعَ لِقَلْبِكَ،
فَإِنْ صَلَحَ اسْتَقَامَ رَأْسُكَ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: الْمَائِلَاتُ عَنِ الْحَقِّ،
الْمُمِيْلَاتُ أَهْوَاءُ أَرْوَاجِهِنَّ إِلَيْهِنَّ (٣)، وَلَا أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا التَّفْسِيرَ؟!.

وَبَعْدَ الْبَيْتِ:

تَبَاهَنَ بِالْعِرْفَانِ لَمَّا عَرَفْتَنِي وَقَلْنَ امْرُؤٌ بَاغٌ أَكَلَّ وَأَوْضَعَا
وَقَرَّبْنَ أَسْبَابَ الصَّبَا لِمُنِيْمٍ يَقِيْسُ ذِرَاعَا كُلَّمَا فُسِنَ إِصْبَعَا
فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْأَحَادِيثَ قُلْنَ لِي أَحِضَتْ عَلَيْنَا أَنْ نُغَرَّ وَنُخْدَعَا
فَبِالْأَمْسِ أَرْسَلْنَا بِإِلَّاكَ خَالِدَا إِلَيْكَ وَبَيْنَنَا لَكَ الشَّانُ أَجْمَعَا
فَمَا جِئْتَنَا إِلَّا عَلَى وَفْقِ مَوْعِدِ عَلَيَّ مَلَأَ مِنَّا خَرْجَنَا لَهُ مَعَا

(١) لَمْ يَرِدْ فِي دِيْوَانِهِ الْمَطْبُوعِ فِي النَّادِي الْأَدْبِي بِالرِّيَاضِ سَنَةَ (١٤٠١ هـ) وَيُظْهَرُ أَنَّ هُمَا مِنْ شِوَارِدِ
الْمَقْطُوعَتَيْنِ ص (٢١٤، ٢١٨)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) يُرَاجِعُ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ فِي الْأَوْرَاقِ الْمَلْحَقَةِ بِالْكِتَابِ؟!.

(٣) مِثْلُهُ فِي النَّهَائِيَةِ (٤/٣٨٢)، وَفِيهِ: «الْمِشْطَةُ الْمِيْلَاءُ مِشْطَةُ الْبَغَايَا»، وَفِي الْغَرِيْبِيِّ لِلْمَهْرَوِيِّ:

«وَيَجُوزُ أَنْ تُكْرَمَ الْمَائِلَاتُ بِمَعْنَى، كَمَا قَالُوا: جَادٌ مُجِدٌّ وَضْرَابٌ ضَرْوْبٌ». نَقَلَ =

[مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ]

- قَوْلُهُ: «الَّذِي يَجْزُ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ...» [٩]. يُقَالُ: «خِيَلَاءُ»
- بِكَسْرِ الْخَاءِ وَضَمِّهَا - وَخَالَ وَمَخِيلَةٌ: كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى التَّكْبِيرِ، وَالْمَرَحُ وَالْبَطْرُ
نَحْوُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي جَرِيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ^(١): إِيَّاكَ
الْمَخِيلَةَ، فَقَالَ أَبُو جَرِيٍّ: نَحْنُ قَوْمٌ عَرَبٌ فَمَا الْمَخِيلَةُ؟ قَالَ: سَبَلُ الْإِرَارِ».

- [قَوْلُهُ: «إِرْزَةُ الْمُؤْمِنِ»] [١٢]. الْإِرْزَةُ: هَيْئَةُ الْإِرَارِ كَالْجِلْسَةِ وَالرُّكْبَةِ
- وَقَوْلُهُ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ». «أَسْفَلَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ،

الْبِقْرُنِيُّ فِي «الْاِقْتِصَابِ» مَا قَالَهُ الْمُؤَلَّفُ هُنَا وَرَدَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «قَالَ ابْنُ السُّيْدِ [الْوَقْشِيُّ]: وَلَا
أَدْرِي مِنْ أَيْنَ نَقَلَ هَذَا التَّفْسِيرَ فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ؟! قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ -: وَالْعَجَبُ مِنْهُ فِي
هَذِهِ الْمَقَالَةِ فَمَا كَانَ أَوْلَاهُ بِاسْتِحْسَانِ هَذَا التَّفْسِيرِ، وَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ الَّذِي يَأْتِي بِأَحْسَنَ مِنْهُ
لَا سِيمَا تَفْسِيرَ «الْمُمَيْلَاتِ» فَقَوْلُهُ وَقَوْلُ غَيْرِهِ فِيهِ سَوَاءٌ، وَأَطْنَتْهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَا نَقَلَهُ أَبُو الْوَلِيدِ
فِي هَذَا الْمَعْنَى، فَقَدْ حَكَى فِي «الْمُرْتَبَةِ» عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ أَنَّ مَعْنَاهُ:
مَائِلَاتٌ عَنِ الْحَقِّ مُمَيْلَاتٌ عَنْهُ. قَالَ: وَقَالَ مَالِكٌ فِي «الْعُنْبِيَّةِ». وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ
نَافِعٍ. وَزَادَ فِي «الْعُنْبِيَّةِ» ابْنُ الْقَاسِمِ: «لِمَنْ أَطَاعَهُنَّ مِنَ الْأَرْوَاحِ» قَالَ: وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ:
مَعْنَاهُ: يَتَمَائِلْنَ فِي مَشِيَّتِهِنَّ وَيَتَبَخَّرْنَ حَتَّى يَغْتَرْنَ مِنْ يُرْدُنَ بِهِ الْفِتْنَةَ. قَالَ: وَقَوْلُ ابْنِ الْقَاسِمِ
وَابْنِ نَافِعٍ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ التَّمَائِيلَ فِي الْمَشْيِ إِثْمًا يُقَالُ فِيهِ: مُتَمَائِلَاتٌ فَهَذَا أَبُو الْوَلِيدِ زَيْفٌ
خِلَافَ مَقَالَةِ أَبِي عُمَرَ وَنَصُّ ابْنِ حَبِيبٍ فِي: تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لَهُ (١٢١/٢).

(١) هُوَ جَابِرُ بْنُ سَلِيمِ الْهَجَمِيِّ، أَبُو جَرِيٍّ. أَوْ سَلِيمُ بْنُ جَابِرٍ، وَرَجَّحَ الْبُخَارِيُّ الْأَوَّلَ. هَكَذَا
ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (٤٣١/١، ٦٥/٧). وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ
(١٨٨/٣٣)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٥٤/١١).

كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١): ﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ وَلَوْ قِيلَ: مَا أَسْفَلَ (٢) مِنْ ذَلِكَ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ لَكَانَ وَجْهًا لَوْلَا الرَّوَايَةُ. وَمَعْنَى ذَلِكَ: مَا تَحْتَ ذَلِكَ مِنَ الْجِسْمِ فِي النَّارِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٣): ﴿نَاصِيَةٌ كَذِبِيَّةٌ﴾ وَإِنَّمَا الْكَادِبُ صَاحِبُهَا. وَقَدْ سُئِلَ نَافِعٌ عَنْ هَذَا فَقَالَ: وَمَا تَحْتَ (٤) الثِّيَابِ فَحُكْمُهَا حُكْمُهُ. وَسُئِلَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ هَلْ هُوَ فِي الْإِزَارِ خَاصَّةً؟ فَقَالَ: بَلْ وَفِي الْقَمِيصِ وَالرِّدَاءِ وَالْعِمَامَةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ تَحْتَ ثَوْبِهِ خِيَلَاءً»، وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ ثَوْبٍ.

[مَا جَاءَ فِي الْاِتِّعَالِ]

- [قَوْلُهُ: «أَتَذَرِي مَا كَانَتْ نَعْلًا مُوسَى»] [عَلَيْهِ السَّلَامُ] [١٦]. الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ: كَانَتْ نَعْلًا مُوسَى مِنْ جُلُودِ الْبَقْرِ، وَإِنَّمَا أُمِرُ بِخَلْعِهَا لِتَبَاشِيرِ بَرَكَةِ الْأَرْضِ بِقَدَمِهِ (٥).

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٢.

(٢) في الأصل: «أسفل».

(٣) سورة العلق، الآية: ١٦.

(٤) في (بأ): «ذنب».

(٥) الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (١٠/١٠)، وَذَكَرَ أَيْضًا قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ أُمِرَ بِخَلْعِ النَّعْلَيْنِ لِأَنَّهَا كَانَتَا مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيْتٍ، فَأَمَرَ بِطَرْحِ النَّجَاسَةِ. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّأْيَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ. وَقَالَ: «قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ ﷺ وَتَحْتَمِلُ الْآيَةُ مَعْنَى آخَرَ هُوَ الْأَلْبِقُ بِهَا عِنْدِي، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ أَنْ يَتَوَاضَعَ لِعَظِيمِ الْحَالِ الَّتِي حَصَلَ فِيهَا، وَالْعُرْفُ عِنْدَ الْمُلُوكِ أَنْ تُخْلَعَ النَّعْلَانِ وَيَتَلَخَّ الْإِنْسَانُ إِلَى غَايَةِ تَوَاضُعِهِ، فَكَانَ مُوسَى ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا تَبَالِي كَانَتْ نَعْلَاهُ مَيْتَةً أَوْ غَيْرَهَا».

- [قَوْلُهُ تَعَالَى^(١)]: ﴿يَا لَوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوسِي﴾. مِنْ ضَمِّ الطَّاءِ مِنْ «طُوسِي» جَعَلَهُ اسْمَ الْوَادِي، وَمَنْ كَسَرَهَا فَفِيهَا قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا لُغَةٌ فِي «طُوسِي». وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْمُقَدَّسَ مَرَّتَيْنِ^(٢)، وَاحْتِجُوا بِقَوْلِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٣):
 أَعَادِلُ إِنَّ اللُّومَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ عَلَيَّ طُوسِي مِنْ غَيْكِ الْمُتَرَدِّدِ
 وَيُرْوَى: «عَلَيَّ ثَنِي» وَمَعْنَاهُ بِمَعْنَى طُوسِي.
 - وَقَوْلُهُ: «مَا كَانَتْ...». هَكَذَا الرِّوَايَةُ عَلَيَّ لُغَةً أَكَلَوْنِي الْبِرَاغِيثُ، وَهِيَ غَيْرُ فَصِيحَةٍ، وَكَانَ الْوَجْهُ: مَا كَانَتْ.

[مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ]

- [قَوْلُهُ: «رَأَى حُلَّةً سِيرَاءً»]: السَّيرَاءُ: ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ الْمُخَطَّطَةِ^(٤)،

(١) سورة طه، الآية: ١٢.

(٢) تَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا.

(٣) ديوانه (١٠٢)، من قَصِيدَةٍ مِنْ أَجْوَدِ قَصَائِدِهِ أَوْلَاهَا:

أَتَعْرِفُ رَسْمَ الدَّارِ مِنْ أُمَّ مَعْبِدِ	نَعَمْ فَرَمَاكَ الشُّوقُ قَبْلَ التَّجَلُّدِ
ظَلَلْتُ بِهَا أَسْقَى الْغَرَامَ كَأَنَّمَا	سَقَيْتَنِي النَّدَامَى شَرْبَةً لَمْ تُصَرِّدِ
فِيَالِكَ مِنْ شَوْقِي وَطَائِفِ عَبْرَةٍ	كَسَتْ جَنِبَ سِرْبَالِي إِلَى غَيْرِ مَسْعِدِ
وَعَادِلَةٌ هَبَّتْ بِلَيْلِ تَلُومِنِي	فَلَمَّا غَلَّتْ فِي اللُّومِ قُلْتُ لَهَا أَفْصِدِي
أَعَادِلُ إِنَّ اللُّومَ فِي الْبَيْتِ
أَعَادِلُ قَدْ أَطْبَيْتِ غَيْرَ مُصِيبَةٍ	فَإِنْ كُنْتُ فِي غَيِّ فَتَنْفِسِكِ فَارْشُدِي
أَعَادِلُ إِنَّ الْجَهْلَ مِنْ ذَلَّةِ الْفَتَى	وَإِنَّ الْمَنَابِيَا لِلرِّجَالِ بِمَرْصِدِ
أَعَادِلُ مَا أَدْنَى الرَّشَادِ مِنَ الْفَتَى	وَأَبْعَدُهُ مِنْهُ إِذَا لَمْ يُسَدِّدْ

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٢٨/١)، والنُّهَيْة (٤٣٣/٢).

وَيُقَالُ: إِنَّهَا ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْفَرْزِ وَكَذَلِكَ فَسَّرَهَا ابْنُ شَهَابٍ. وَقَالَ الطَّوْسِيُّ: هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، وَيُقَالُ لَهُ: «أَمْرَعَتْ فَاَنْزَلَتْ»^(١) وَمَعْنَى ذَلِكَ: وَجَدْتَ مَكَانًا مُمْرِعًا، أَي: مُخْصِبًا، شَبَّهُوا الْأَلْوَانَ الْمُخْتَلِفَةَ فِي الثُّوبِ بِالْمَكَانِ الْمُخْصِبِ الَّذِي فِيهِ أَنْوَاعُ الزَّهْرِ، قَالَ^(٢):

* وَمَا شُمَّتَ مِنْ خَزْوَ وَأَمْرَعَتْ فَاَنْزَلِ *

وَاخْتَلَفَ اللَّغَوِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ فِي السِّيَرَاءِ هَلْ هُوَ حَرِيرٌ وَحَدَهُ، أَوْ بَعْضُهُ حَرِيرٌ، وَبَعْضُهُ غَيْرُ حَرِيرٍ فَقَالَ الْخَلِيلُ^(٣): لَيْسَ بِحَرِيرٍ مَخْضٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ حَرِيرٌ مَخْضٌ، وَأَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلرِّجَالِ لِبَاسُ الْحَرِيرِ الْمَخْضِ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ غَيْرُهُ، وَهُوَ الَّذِي يُسَيِّرُ [إِلَيْهِ] الْمُصَنَّفُ. وَاخْتَلَفُوا فِي الْقَلِيلِ مِنْهُ يَكُونُ فِي الثُّوبِ نَحْوَ الْقَلَمِ وَاللُّوقِ^(٤)، وَفِي الثُّوبِ يَكُونُ سُدَاهُ حَرِيرًا، وَلُحْمَتُهُ

(١) هَذَا مَثَلٌ مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ، يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٦٧)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/٣٦٤)، وَاللِّسَانُ (مَرَعٌ)، قَالَ الرَّامِثِيُّ: وَيُرْوَى: «أَعَشَبَتْ أَنْزَلَتْ». قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ [دِيوانه: ١٧٩]:

* يَقُولُ لِي الرَّائِدُ أَعَشَبَتْ أَنْزَلِ *

وَفِي الدِّيوانِ: «يَقْلَنُ» وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ قَبْلَهُ:

مُسْتَأْسَدًا ذَبَانُهُ فِي غَيْطَلِ

يَقْلَنُ لِلرَّائِدِ

وَكَذَا أُنْشِدَهُ فِي التَّكْمَلَةِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ.

(٢) أُنْشِدَهُ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ عَنْ ابْنِ بَرِّي دُونَ نَسْبِهِ وَلَا تَكْمَلَةٍ.

(٣) الْعَيْنُ (٧/٢٩١)، وَعِبَارَتُهُ: «بُرُودٌ يَخَالِطُهَا حَرِيرٌ».

(٤) فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ (لُوقٌ): «وَاللُّوقُ: كُلُّ شَيْءٍ لَيِّنٍ مِنْ طَعَامٍ وَغَيْرِهِ» وَفِي (لَيْقٍ) قَالَ: «وَلَيْقٌ الطَّعَامُ: لَيْقَتُهُ».

غَيْرُ حَرِيرٍ . وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : حُلَّةٌ سِيرَاءٌ فَتَكُونُ سِيرَاءُ صِفَةً لِحُلَّةٍ وَإِنْ شِئْتَ
تَفْسِيرًا وَتَمْيِيزًا ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : حُلَّةٌ سِيرَاءٌ عَلَى الْإِضَافَةِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ ، كَمَا
تَقُولُ : ثَوْبٌ حَرٌّ ، وَثَوْبٌ حَرٌّ ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُسْتَمِرٌّ فِي جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ . قَالَ (١) :

ذُرِّعَتْكَ لَوْمِي إِنَّهُ إِغْرَاءٌ وَالْقَلْبُ حَيْثُ الْحُلَّةُ السَّيْرَاءُ

- وَقَوْلُهُ : «مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» . الْخَلَاقُ : النَّصِيبُ وَالْحِطُّ .

- قَوْلُهُ : «قَدْ رَفَعَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بَرَقِعٍ» . وَيُرْوَى : «بِرِقَاعٍ» . «بَيْنَ» فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ اسْمٌ لِلْفَرْجَةِ الْمُنْفَرَجَةِ بَيْنَ الْكَتِفِ إِلَى الْكَتِفِ ، وَلَيْسَ بِظَرْفٍ ، وَانْتِصَابُهَا
انْتِصَابُ الْمَفْعُولِ بِهِ ، كَمَا تَقُولُ : سَدَدْتُ بَيْنَ الْحَائِطَيْنِ ، وَهُوَ اسْمٌ يَجْرِي بِوَجْهِهِ
الْإِعْرَابِ ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ (٢) :

يُدِيرُونِي عَنْ سَالِمٍ وَأَدِيرُهُمْ وَجِلْدَةٌ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ سَالِمٌ

(١) لم أجده، والمعروف بيت أبي نواس [ديوانه - رواية الصولي - : ٧٤]

دَعَّ عَنْكَ لَوْمِي فَإِنَّ اللَّوْمَ إِغْرَاءٌ وَدَاوِنِي بَالْتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءُ
صَفْرَاءُ لَا تَنْزِلُ الْأَحْزَانَ سَاحَتَهَا لَوْ مَسَّهَا حَجَرٌ مَسَّتْهُ ضَرَاءُ

وبيت أبي نواس هذا لا يصلح للاستشهاد به هنا لعدم وجود كلمة (سيرا) فيه . مع أن شعراً
أبي نواس لا يستشهد به أصلاً .

(٢) ديوان أبي الأسود (١٦٤) في الشعر المنسوب إليه . وهذا البيت يتنازعهُ مجموعة من الشعراء
يُنسَبُ إِلَى سَالِمِ بْنِ دَارَةَ الْعَطْفَانِيِّ ، وَإِلَى زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى الْمُرَنْبِيِّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ
صَاحِبِ الْمُعَلِّقَةِ . وَقِيلَ : هُوَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي ابْنِهِ سَالِمٍ . يُرَاجَعُ سَمَطُ اللَّالِي (١/٦٦) .

[كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ]

- [قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ»] [١]. الطَّوِيلُ الْبَائِنُ: هُوَ الْمُفْرَطُ [فِي] الطَّوِيلِ.
 - [قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ»] [الْأَمْهَقُ: هُوَ الَّذِي يُفْرِطُ بَيَاضَهُ حَتَّى يَصِيرَ كَالْبَرَصِ]. [قَوْلُهُ: «وَلَا بِالْآدَمِ»]. وَالْآدَمُ مِنَ الرَّجَالِ / : الْأَسْمَرُ اللَّوْنِ، وَمِنَ الْإِبِلِ: الْأَبْيَضُ اللَّوْنِ، وَمِنَ الطَّبَّاءِ: الْأَسْوَدُ الظَّهْرِ الْأَبْيَضُ الْبَطْنِ.
 - [قَوْلُهُ: «وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ»]. الْقَطِطُ: الشَّدِيدُ الْجُعُودَةِ، وَالسَّبْطُ: ضِدُّهُ. وَيُقَالُ: سَبَطُ وَسَبَطُ.

[مَا جَاءَ فِي صِفَةِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ ﷺ وَالِدَجَالِ]

- [قَوْلُهُ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ»] [٢]. كَلَامٌ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَالتَّقْدِيرُ: كُنْتُ أَرَانِي، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] [٢]: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانِ﴾ أَي: مَا تَلْتُهُ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْكِسَائِيِّ^(٣)، وَعَلَى هَذَا تَأْوِيلَ قَوْلِ الرَّاجِزِ^(٤):

(١) الموطأ رواية يحيى (٩١٩/٢)، ورواية أبي مصعب الزُّهري (٩١/٢)، ورواية محمد بن الحسن (٣٣٤)، ورواية سُؤَيْدٍ (٥٢٧)، وتفسير غريب الموطأ لابن حَبِيبٍ (١٢١/٢)، والاستذكار (٢٢١/٢٦)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٢٣٠/٧)، والقبس لابن العربي (١١٠٥)، وتنوير الحوالك (١٠٦/٣)، وشرح الرُّقَانِي (٢٧٩/٤).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٣) قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٤١٤/١): «وَتَنَلُوا بِمَعْنَى تَلَّتْ فَالْمُسْتَقْبَلُ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَاضِي وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: الْمَعْنَى: مَا كَانَتْ تَنَلُوا».

(٤) لرؤية بن العجاج في ملحقات ديوانه (١٧٦) هكذا:

جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي

تُقَطَّعُ الْحَدِيثَ بِالْإِيْمَاضِ

أَيُّ: كَانَتْ تُقَطَّعُ . وَالْبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ هَذَا وَيَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى أَنَّهَا حَالٌ مَحْكِيَّةٌ تَقْدِيرُهُ: - عَلَى مَذْهَبِهِمْ - كَأَنِّي الْآنَ أَرَى نَفْسِي عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، كَمَا تَقُولُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى كَذَا ، تُرِيدُ إِنَّكَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فِي حَالِكَ الَّتِي تُخْبِرُ فِيهَا بِمَا رَأَيْتَهُ ، وَأَمَّا قَوْلُ زُهَيْرٍ (١):

أَرَانِي إِذَا مَا بُتُّ بُتُّ عَلَى هَوَى وَأَنْتِي إِذَا أَصْبَحْتُ أَصْبَحْتُ غَادِيَا

فَهُوَ يُشْبِهُ هَذَا فِي أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ حَالِهِ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، وَلَكِنْ يُخَالِفُهُ فِي أَنَّهُ لَا يَحْكِي حَالًا مَاضِيَةً ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ فَهَمَّ أَمْرَ الزَّمَانِ ، وَجَعَلَ فِي مَرْتَبَةٍ مِنْ يَرَاهُ بَعَيْنَ الْبَصِيرَةِ . وَهَذِهِ الرُّؤْيَا الَّتِي ذَكَرَهَا كَانَتْ رُؤْيَا نَوْمٍ ، وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ . . . » الْحَدِيثُ .

لَقَدْ أَتَى فِي رَمَضَانَ الْمَاضِي

جَارِيَةً فِي دَرْعِهَا الْفَضْفَاضِ

تُقَطَّعُ الْحَدِيثَ بِالْإِيْمَاضِ

أَبْيَضُ مِنْ أَخْتِ بَيْتِي إِبْطِاضِ

يَا لَيْتَنِي مِثْلُكَ فِي الْبَيْتِاضِ

مِثْلَ الْغَزَالِ زَيْنَ بِالْخِفَاضِ

(١) شرح ديوانه (٢٨٥) من قصيدة جيدة - وشعره كله جيد - أولها:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَرَى النَّاسُ مَا أَرَى مِنْ الدَّهْرِ أَوْ يَبْدُو لَهُمْ مَا بَدَا لِيَا
بَدَا لِي أَنْ النَّاسَ تَفَنَّى نُفُوسُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ وَلَا أَرَى الدَّهْرَ فَانِيَا
وَأَنْتِي مَتَى أَهْبِطُ مِنَ الْأَرْضِ تَلْعَةً أَجِدُ أَثْرًا قَبْلِي جَدِيدًا وَعَافِيَا

- [قَوْلُهُ]: «فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ» .
 وَصَفَهُ عَيْسَى بِالْأُدْمَةِ ، وَقَدْ وَصَفَهُ ابْنُ زَمَلٍ فِي حَدِيثِ رُؤْيَاهُ بِالْبَيَاضِ ^(١) وَكَذَلِكَ
 فِي حَدِيثِ نُزُولِهِ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ ﷺ: «رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ»
 فاعْلَمْ أَنَّ الْأُدْمَةَ تَكُونُ شَدِيدَةً فَتَقَارِبُ السَّوَادَ ، وَتَكُونُ سَيِّرَةً فَلَا يَخْرُجُ اللَّوْنُ بِهَا
 عَنِ الْبَيَاضِ خُرُوجًا كَثِيرًا ، وَالْبَيَاضُ قَدْ يَكُونُ كَثِيرًا فَيَقَالُ: أَبْيَضُ نَاصِعٌ ، وَقَدْ
 يَكُونُ غَيْرَ نَاصِعٍ ، فَيَقَالُ: أَبْيَضُ أَكْهَبُ . وَالْحُمْرَةُ قَدْ تَكُونُ خَالِصَةً فَيَقَالُ:
 أَحْمَرٌ عَضْبٌ ، وَقَدْ تَكُونُ كُدْرَةً فَيَقَالُ: أَحْمَرٌ أَكْلَفُ ، وَقَدْ يُخَالِطُهَا سَوَادٌ
 فَيَقَالُ: أَحْمَرٌ أَدْبَسُ . وَيَقْوِي هَذَا أَنَّهُمْ قَالُوا: إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، وَلَمْ
 يَقُولُوا: أَحْمَرٌ أَبْيَضٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ .

- [قَوْلُهُ]: «أَعْوَرَ الْيَمْنَى» . اخْتَلَفَ فِي عَوْرِ الدَّجَالِ فِي أَيِّ عَيْنِهِ هُوَ ^(٢)؟
 فَفِي حَدِيثِ سَمُرَةَ: الْيُسْرَى ، وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ - كَذَلِكَ ، خَرَجَهُ مُسْلِمٌ - وَفِي
 سَائِرِ الْأَحَادِيثِ: الْيَمْنَى . وَالْمَسِيحُ الدَّجَالُ عَلَى لَفْظِ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ ،

(١) التَّمهيد (١٤/١٩٠ ، ١٩١) .

(٢) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمهيد (١٤/١٩٣) : «وَالْآثَارُ مُخْتَلِفَةٌ فِي تَنَوُّ عَيْنِهِ ، وَفِي أَيِّ
 عَيْنِهِ هِيَ الْعَوْرَاءُ ، وَلَمْ تَخْتَلَفِ الْآثَارُ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ ، عَنِ اللَّيْثِ ،
 عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثُ ، وَيُرَاجَعُ هَامِشُ
 التَّمهيدِ ، وَفَتَحَ الْبَارِي (٧/٢٩٥) ، ثُمَّ قَالَ : «وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَفِيَانَ
 قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ
 سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ الدَّجَالَ خَارِجٌ وَهُوَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الشَّمَالِ . . .
 الْحَدِيثِ» . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ : «فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الشَّمَالِ ، وَفِي
 حَدِيثِ مَالِكٍ : أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَحَدِيثُ مَالِكٍ أَثْبَتٌ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ . . .» .

وَسُمِّيَا بِذَلِكَ لِجَوْلَانِهِمَا فِي الْأَرْضِ . وَقِيلَ : سُمِّيَ عَيْسَى مَسِيحًا^(١) لِحَسَنِ وَجْهِهِ .
وَالْمَسِيحُ - فِي اللُّغَةِ - الْجَمِيلُ الْوَجْهِ . وَالْمَسْحُ : قِطْعُ الْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ
بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ مَسَحَ عِنْدَ وِلَادَتِهِ بِالذُّهْنِ ، وَقِيلَ : . . .

- وَقَوْلُهُ : «كَالْعِنْبَةِ الطَّافِيَةِ» [. الطَّافِيَةُ : الَّتِي تَتَوَرَّعُ عَلَيَّ غَيْرَهَا مِنْ حَبِّ

الْعُنُقُودِ .

وقيل : «المسيح» مُعَرَّبٌ مَشِيحًا بِالْعِبْرَانِيَّةِ^(٢) . وَقِيلَ^(٣) : سُمِّيَ الْمَسِيحُ ؛
لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ . وَقِيلَ : الْمَسِيحُ : الْكَذَّابُ ، وَالذَّجَالُ : الْكَذَّابُ .
وقيل : الْمَمُوءَةُ الْمُمَخْرِقُ .

و«الذَّجَالُ» - فِي اللُّغَةِ - مَاءُ الذَّهَبِ الَّذِي يُطَلَى بِهِ الشَّيْءُ ، سُمِّيَ الذَّجَالُ

(١) جَاءَ فِي التَّمْهِيدِ (١٤/١٨٧) : «قَالَ أَبُو عَمَرَ : أَمَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ﷺ فِي اشتقاق اسمه
- فيما ذكر ابن الأثيري - لِأَهْلِ اللُّغَةِ خَمْسَةٌ أَقْوَالٍ . . .» ثُمَّ ذَكَرَهَا .

أَقْوَالٌ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ : قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي كِتَابِهِ الرَّاهِرُ (١/٤٩٣) : «وَأَمَا
الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَإِنَّ فِي تَفْسِيرِ مَعْنَى الْمَسِيحِ سَبْعَةَ أَقْوَالٍ . . . ثُمَّ ذَكَرَهَا فَلْتَرَجِعْ
هُنَاكَ . وَهِيَ فِي مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ لِلرَّاعِبِ (٧٦٧) ، وَزَادَ الْمَسِيرَ (١/٣٨٩) ، وَبِصَائِرِ ذَوِي
التَّمْيِيزِ (٤/٥٠٠) ، وَغَيْرَهَا .

(٢) قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : «بِالشُّنِّ فَلَمَّا عَرَّبْتَهُ الْعَرَبُ أَبَدَلَتْ مِنْ شِبْنِهِ سَيْنًا فَقَالُوا : «الْمَسِيحُ» كَمَا
قَالَتِ الْعَرَبُ : مُوسَى وَأَصْلُهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ «مُوشَى» فَلَمَّا عَرَّبُوهُ وَنَقَلُوهُ إِلَى كَلَامِهِمْ أَبَدَلُوا مِنْ
شِبْنِهِ سَيْنًا» .

(٣) هَذَا اشْتِقَاقُ الْمَسِيحِ الذَّجَالِ . وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الرَّاهِرِ لِابْنِ الْأَثَرِيِّ ، وَالتَّمْهِيدِ لِأَبِي عَمَرَ . .
وَغَيْرِهِمَا . وَكَانَ فِي عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا سَفْطًا ذَهَبَ بِهِ تَكْمِلَةَ مَعَانِي الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ
ﷺ ثُمَّ يَقُولُ : وَأَمَا الْمَسِيحُ الذَّجَالُ فَسُمِّيَ مَسِيحًا . . . أَوْ أَنَّ الْوَاوِزَانَةَ .

بذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يُحَسِّنُ الْبَاطِلَ . وَيُقَالُ - أَيْضًا - : دَجَلْتُ الْبَعِيرَ : إِذَا طَلَيْتَهُ بِالْقَطِرَانِ فَسُمِّيَ دَجَالًا ؛ لِأَنَّهُ يُغَيِّرُ النَّاسَ بِشَرِّهِ ، كَمَا يُقَالُ : أَلْمَحَنِي فَلَانَ بِشَرِّ . /

- قَوْلُهُ : «فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ» . الْعَرَبُ تَقُولُ : خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَأْكُلُ ، وَخَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِزَيْدٍ يَأْكُلُ . فَيَذْكُرُونَ الْبَاءَ تَارَةً ، وَيَخَذِفُونَهَا تَارَةً ، فَإِذَا ذَكَرُوا بَعْدَ «إِذَا» ضَمِيرَ مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ غَائِبٍ ، لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذِكْرِ الْبَاءِ . تَقُولُ : خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِزَيْدٍ يَأْكُلُ ، وَخَرَجَ عَمْرُو فَإِذَا هُوَ بِخَالِدٍ^(١) يَنْتَظِرُهُ ، فَيَجِبُ أَنْ نَنْظُرَ فِي هَذِهِ الْبَاءِ بِمِ تَتَعَلَّقُ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ ؟ وَلِمَ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ الْبَاءِ مَعَ ذِكْرِ الضَّمَائِرِ ؟ وَهَلِ الْبَاءُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْلِهِمْ : خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِالْفَرَسِ وَاقِفًا ؟ وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ لَا تَلْتَقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ^(٢) .

[مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ]

- [قَوْلُهُ : «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ»] [٣] . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : الْفِطْرَةُ ابْتِدَاءُ الْخِلْقَةِ ، فَالْإِنْسَانُ مَفْطُورٌ لَيْسَ عَلَيْهِ شَارِبٌ ، وَلَا لَحِيَّةٌ ، وَلَا عَانَةٌ ، وَلَا شَعْرٌ إِبْطٍ ، وَفُطُورُهُ : ظُهُورُهُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ ، فَأَمْرٌ يَنْتَفِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَإِزَالَتُهَا ؛ لِيَكُونَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، أَيُّ : عَلَى أَصْلِ الْخِلْقَةِ ، طَاهِرًا مِنَ الْأَذْنَانِ ، وَهَذَا يَنْتَقِضُ بِالْاِخْتِتَانِ ، فَلَيْسَ الْإِنْسَانُ مَفْطُورًا بِهِ^(٣) . وَالْأَشْبَهُ أَنْ يُرَادَ بِالْفِطْرَةِ : الدِّينِ ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يُسَمَّى فِطْرَةً

(١) فِي الْأَصْلِ : «بِخَالِكِ شَطْرِهِ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الِاقْتِضَابِ» .

(٢) يَعْنِي شَرْحَهَا لَا يَلِيْقُ هُنَا ؛ لِأَنَّهُ بَحْثٌ طَوِيلٌ ، وَمِنْحَتْ دَقِيقٌ ، الْأَلْيَقُ بِهِ كُتُبُ النَّحْوِ .

(٣) وَأَيْضًا ظُهُورُ الشَّعْرِ فِي اللَّحْيَةِ وَالصَّدْرِ وَالْبَطْنِ وَالظَّهْرِ وَعَلَى السَّاقَيْنِ وَالْفَخْذَيْنِ ، وَلَيْسَ مِنَ الْفِطْرَةِ إِزَالَتُهَا ، بَلْ إِزَالَةُ بَعْضِهَا مِنْ مَخَالَفَةِ الْفِطْرَةِ وَالدِّينِ وَالطَّبِيعِ .

أَيْضًا، كَمَا يُسَمَّى ابْتِدَاءُ الْخَلْقَةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ فَطَرْتَهُ فَقَدْ بَدَأْتَهُ، يُقَالُ: فَطَرْتُ الْبَيْتَ: إِذَا ابْتَدَأْتَ حَفْرَهَا، وَيُدْعَى عَلَى هَذَا: «بُئِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى النَّظَافَةِ» وَيُرْوَى: «عَلَى الطَّهَارَةِ» وَجَعَلَ الشَّرْكَ نَجَاسَةً، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ تَكُونَ النَّجَاسَةُ فِي الْبَاطِنِ كَمَا تَكُونُ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكَ إِنَّمَا نَجَّاسَتُهُ بِسُوءِ اعْتِقَادِهِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرَ الْبَدَنِ.

- [قَوْلُهُ: «كَانَ إِبْرَاهِيمُ أَوَّلَ النَّاسِ صَيِّفَ الضَّيْفِ وَأَوَّلَ النَّاسِ اخْتَنَّ»]

[٤]. اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ بِالْقَدُومِ - مُشَدَّدًا - وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً. وَالْقَدُومُ: مَوْضِعٌ (١).

- وَيُقَالُ: زَنَقَ الرَّجُلُ إِبْطَهُ يَزْنُقُهُ زَنْقًا: إِذَانْتَهَى. وَاسْتَحْدَأَسْتِحْدَادًا، وَاسْتَعَانَ اسْتِعَانَةً: إِذَا حَلَقَ عَانَتَهُ. وَانْتَوَرَ انْتَوَارًا، وَتَنَوَّرَ تَنَوَّرًا، وَانْتَارَ انْتِيارًا: كُلُّ ذَلِكَ مِنَ التَّوَرَةِ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ (٢): لَا يُقَالُ: تَنَوَّرَ إِلَّا إِذَا نَظَرَ إِلَى النَّارِ، وَأَمَّا مِنَ التَّوَرَةِ فَلَا.

[النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ]

- قَوْلُهُ: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ» [٤]. الْعَرَبُ تَنْسِبُ الْفِعْلَ إِلَى مَنْ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَوْضِعًا». وَخَبِرَ اخْتَنَّانَ إِبْرَاهِيمَ - عَلِيَّ نَبِيْنَا وَعَلِيَّ السَّلَامَ - وَتَحْدِيدَ مَوْضِعِ الْقَدُومِ الْمَذْكُورِ، وَهَلْ هِيَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ أَوْ تَشْدِيدِهَا؟ وَهَلْ هُوَ مَكَانٌ أَوْ هِيَ الْأَلَةُ الْمَشْهُورَةُ؟ كُلُّ ذَلِكَ مُفْصَّلٌ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (١٠٥٢)، وَمَعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣١٢/٤)، وَالْمَغَانِمِ الْمَطَابَةِ (٣٣٤). وَيُرَاجَعُ: مُحَاسِنُ الْوَسَائِلِ (٣٧، ٣٠٦)، وَغَايَةُ الْوَسَائِلِ لِابْنِ بَاطِيشَ، وَرَقَّةُ (١٨)، وَغَيْرَهَا.

(٢) جَاءَ فِي اللُّسَانِ (نُور) قَالَ: «قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: يُقَالُ: انْتَوَرَ الرَّجُلُ وَتَنَوَّرَ: تَطَلَّى بِالتَّوَرَةِ. قَالَ: حَكَى الْأَوَّلُ ثَعْلَبٌ. وَقَالَ الشَّاعِرُ:

أَجْدُكُمَا لَمْ تَعْلَمَا إِنَّ جَارَنَا
أَبَا الْجِسْلِ بِالصَّخْرَاءِ لَا يَتَنَوَّرُ»

أَمْرٍ بِهِ وَرَضِيَهُ كَمَا تَنَسَّبَهُ إِلَى مَنْ عَمَلَهُ وَتَوَلَّاهُ، فَالشَّيْطَانُ يَرْتَضِي لِلإِنْسَانِ هَذِهِ
 الْأَشْيَاءَ وَيَأْمُرُهُ بِهَا؛ لِيُوقِعَهُ فِي الْمَكْرُوهِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ كُلُّ مَا جَاءَ مِنْ هَذَا كَنَهْيِهِ
 عَنْ أَنْ يَشْرَبَ الإِنْسَانُ مِنْ مَقْبُضِ القِدْحِ؛ لِأَنَّهَا كَفَلُ الشَّيْطَانِ، وَالكَفْلُ: المَرْكَبُ.
 وَقِيلَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِنَّمَا يُعْنَى بِهِ مَرَدَّةُ الإِنْسَانِ وَفُسَاقُهُمْ، وَهُمْ
 يُسَمَّوْنَ شَيَاطِينَ تَشْبِيهًا بِشَيَاطِينِ الجِنِّ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى التَّسْلِيمِ، وَتَرَكَ الخَوْضِ
 فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَنْ يُشْتَمَلَ الصَّمَاءُ»]. اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ: أَنْ يُشْتَمَلَ الرَّجُلُ
 بِثَوْبِهِ فَيَجَلَّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ مِنْهُ يَدَهُ. وَالصَّمَاءُ: صِفَةٌ
 لِمَصْدَرٍ مَحْدُوفٍ، أَيُّ: اشْتَمَلَ الاِشْتِمَالَةَ الصَّمَاءَ، وَمِثْلُهُ: رَجَعَ القَهْقَرَى،
 وَقَعَدَ القَرْفُصَاءَ. وَقَالَ أَهْلُ العَرَبِيَّةِ: هِيَ مَصَادِرُ رَجَعَتْ مِنْهَا أَنَّهَا نُعُوتٌ^(١)
 لِمَصَادِرٍ مَحْدُوفَةٍ. وَالصَّمَاءُ: مِنْ قَوْلِهِمْ: صَمَمْتُ الكُوَّةَ؛ إِذَا سَدَدْتُهَا، وَكَذَلِكَ
 صَمَمْتُ/ القَارُورَةَ، وَيُقَالُ لِمَا تُشَدُّ بِهِ: الصَّمَامُ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ الصَّمَمُ فِي الأُذُنِ،
 وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَاهِيَةِ الَّتِي لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَلَاغِيهَا وَإِصْلَاحِهَا: صَمَامٌ وَصَمَاءٌ؛ لِانْسِدَادِ
 أَبْوَابِ الحَيْلِ إِلَى مُعَانَاتِهَا، فَلَمَّا كَانَ الإِنْسَانُ يُجَلَّلُ جَسَدَهُ بِثَوْبِهِ وَلَا يَتْرُكُ مِنْهُ
 فُرْجَةً يُخْرِجُ مِنْهَا يَدَهُ شُبَّهَ ذَلِكَ بِالشَّيْءِ المَسْدُودِ. وَ«الاِخْتِبَاءُ» الاِشْتِمَالُ.

[مَا جَاءَ فِي المَسَاكِينِ]

- [قَوْلُهُ: «فَمَا المِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟»] [٧]. الغَالِبُ عَلَى «مَا» الاِسْتِفْهَامُ
 عَنْ مَا لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الأَجْنَاسِ والأَنْوَاعِ مِمَّنْ يَعْقِلُ كَقَوْلِهِ

(١) فِي الأَصْلِ: «يَمُوت».

[تعالى] (١): ﴿مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ مُسَامِحَةٌ مِنَّا عَلَى نَحْوِ مَا يَسْتَعْمِلُهُ النَّحْوِيُّونَ، وَأَمَّا فِي الْحَقِيقَةِ فَلَيْسَ بِنَوْعٍ وَلَا جِنْسٍ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا أَيْضًا عَنِ الصِّفَاتِ نَحْوِ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا زَيْدٌ؟ فَيَقَالُ: ظَرِيفٌ؛ عَلَى مَا قُلْنَا، فَيُسْتَفْهَمُ بِهَا أَيْضًا عَنْ مَا هِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهِيَ حَقِيقَتُهُ وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ.

- ذَكَرَ حَدِيثَ «جَهَّجَاهِ» (٢). فَقَالَ: أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ إِنَّمَا ضَرَبَ هَذَا مَثَلًا لِلزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا، فَجَعَلَ الْمُؤْمِنُ لِقَنَاعَتِهِ بِالْيَسِيرِ مِنْهَا كَالْأَكْلِ مِنَ مَعَى وَاحِدٍ، وَالكَافِرُ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَيْهَا كَالْأَكْلِ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ.

- وَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي ذَرٍّ: «تَحْضُمُونَ وَيَقْضِمُ وَالْمَوْعِدُ اللَّهُ». فَقَالَ: الْخَضْمُ: الْأَكْلُ بِالْقَمِّ كُلِّهِ. وَالْقَضْمُ: الْأَكْلُ بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ. وَقِيلَ: الْخَضْمُ أَكْلُ الرَّطْبِ، وَالْقَضْمُ: أَكْلُ الْيَابِسِ. وَخَصَّ السَّبْعَ دُونَ سَائِرِ الْعَدَدِ لِشُرْبِهِ حِلَابَ سَبْعِ شَيْبَاهُ. وَالْحِلَابُ: اللَّبَنُ، وَقَدْ يَكُونُ الْإِنَاءُ الَّذِي يُحَلَبُ فِيهِ، قَالَ (٣):

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَوْلُكَ». وَالآيَةُ ٣ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ. وَهَلِ «مَا» هُنَا اسْتَفْهَامٌ؟

(٢) هُوَ جَهَّجَاهُ بْنُ سَعِيدِ الْغِفَارِيِّ، مَذْكُورٌ فِي الْإِسْتِيعَابِ (١/٣٦٥)، وَتَارِيخِ الصَّحَابَةِ (٦٢)، وَأَسَدِ الْغَابَةِ (١/٣٦٥)، وَالْإِصَابَةِ (١/٥١٨)، وَالثَّقَاتِ (٣/٦١)، وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ (١٨/٥٤)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/٢٣٤، ٢٣٥)، وَفِيهِ تَعْلِيلٌ جَيِّدٌ أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ، وَفِيهِ: «جِحَادُ الْغِفَارِيِّ» تَحْرِيفٌ.

(٣) يُنْسَبُ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ مَضَاضِ الْجُرْهُمِيِّ، شَاعِرٌ قَدِيمٌ هُوَ الَّذِي يَقُولُ:

كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحُجُونِ إِلَى الصَّفَا أَيْنِسٌ وَلَمْ يَسْمُرْ بِمَكَّةَ سَامِرُ
وَأَوَّلُ الْأَبْيَاتِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

قَدْ قَطَعْتُ الْبِلَادَ فِي طَلَبِ التَّرْوَةِ وَالْمَجْدِ قَالِصَ الْأَنْوَابِ

وَرَبَّمَا نَسَبَ إِلَى إِسْمَاعِيلِ بْنِ يَسَارِ النَّسَائِيِّ، شَاعِرِ زَيْبَرِيِّ الْهَوَيْ. وَلَمَّا انْقَطَعَتْ دَوْلَةُ =

صَاحٍ ^(١) هَلْ رَيْتَ أَوْ سَمِعْتَ بِرَاعٍ رَدَّ فِي الضَّرْعِ مَا قَرَى فِي الْجِلَابِ
أَرَادَ: رَأَيْتَ، وَهِيَ لُغَةٌ شَادَّةٌ.

[النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ]

فِي بَعْضِ السُّنَخِ: «النَّهْيُ عَنِ الشُّرْبِ . . .» وَهُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلُ الشَّارِبِ،
وَأَمَّا الشَّرَابُ فَهُوَ اسْمُ الْمَشْرُوبِ، فَكَأَنَّهُ عَلِيُّ هَذَا وَضَعِ اسْمِ [الْمَصْدَرِ] مَوْضِعِ
الْمَصْدَرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٢): ﴿مَنْعًا حَسَنًا﴾ أَي: تَمْتِنَعًا، وَالْمَنْعُ إِذَا هُوَ اسْمٌ لِمَا

آلِ الرَّبِيبِ وَقَدْ مَعَ عَزْوَةَ بْنِ الرَّبِيبِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَمَدَحَهُ، وَمَدَحَ الْخُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِهِ.
وَكَانَ شُعْرِيًّا، مُجِبًّا لِلْفُرْسِ، يُفَضِّلُهُمْ عَلَى الْعَرَبِ، يَقُولُ مِنْ قَصِيدَتِهِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:
إِذْ نُرَيْبِي بِنَاتِنَا وَتَدُوشُو نَنْ سِفَاهَا بِنَاتِنَكُمْ فِي الثَّرَابِ
أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١٢٠/٤)، وَهُوَ دِيْوَانُ شِعْرِ جَمْعِهِ الدُّكْتُورُ يُوسُفُ حَسِينُ بَكَارَ، وَنُشِرَ
فِي دَارِ الْأَنْدَلُسِ بِيْرُوتَ سَنَةِ (١٤٠٤هـ)، وَالْبَيْتُ فِي شِعْرِهِ (٢٩) وَفِيهِ: «صَاحٍ أَبْصَرْتُ . . .»
وَأَوَّلُ الْفَصِيدَةِ:

مَا عَلَيَّ رَسْمٌ مَنَزِلٌ بِالْحَتَابِ لَوْ أَبَانَ الْعِدَاةَ رَجَعَ الْجَوَابِ
غَيَّرْتَهُ الصَّبَا وَكُلُّ مُلِثٌ دَائِمُ الْوَدْقِ مُكْفَهَرُ السَّحَابِ

وَالشَّاهِدُ أَنشَدَهُ ابْنُ دَرِيدٍ فِي الْجُمُهرَةِ (٢٨٤، ٣٦٦)، (حَلْبٌ) وَ(عَلْبٌ)؛ لِأَنَّهُ يُرْوَى «فِي
الْجِلَابِ» وَ«فِي الْعَلَابِ» وَالْجِلَابُ: مَا يُخْلَبُ بِهِ، وَالْعَلَابُ: جَمْعُ عَلْبِيَّةٍ، وَهِيَ إِنَاءٌ مِنْ جِلْدٍ
بَعِيرٍ يُخْلَبُ بِهِ أَيْضًا وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: «قَالَ الشَّاعِرُ - وَأَحْسِبُهُ لِلرَّبِيعِ بْنِ ضَبِيعِ
الْفَزَارِيِّ» وَفِي شَرْحِ شَوَاهِدِ الشَّافِيَّةِ: (٢٢٢): «وَرَأَيْتُ هَذِهِ الْآيَاتِ لِأَبِي نَفِيلَةَ وَكَانَ مِنْ
الْمَعْمَرِينَ». وَالشَّاهِدُ أَيْضًا فِي الْعَيْنِ (٢٣٧/٣)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (٨٤/٥)، وَالْمُخَصَّصُ
(١٧/١٤)، وَتَكْمِلَةُ الصُّحُوحِ (١٠٦/١)، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (حَلْبٌ) وَ(عَلْبٌ).

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَصَاحٌ».

(٢) سُورَةُ هُودَ، الْآيَةُ: ٣.

يَقَعُ التَّمَتُّعُ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

* وَيَعْدُ عَطَائِكَ الْمَائَةَ الرَّتَاعَا *

أَرَادَ: إِعْطَائِكَ (٢). أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَشْرَبَ فِي إِنَاءٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي اتِّخَاذِهَا لِغَيْرِ الشُّرْبِ، وَفِي الْقِدْحِ الْمُفَضَّضِ وَالْمَشْدُودِ بِالْفِضَّةِ.

- [قَوْلُهُ: «يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»] [١١]. يَجُوزُ: «نَارَ جَهَنَّمَ» بِالنَّصْبِ، عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» صِلَةً لـ «إِنَّ» وَهِيَ الَّتِي تَكْتُفُ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ، وَتَنْصِبُ النَّارَ عَلَى الْمَفْعُولِ بِیُجْرَجِرُ. وَيَجُوزُ: «نَارُ [جَهَنَّمَ]» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ [«إِنَّ»] وَ«مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» كَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الَّذِي يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَنَظِيرُهُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (٣): ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدَ سِحْرٍ﴾ بِالرَّفْعِ وَبِالنَّصْبِ فُرِيَ بِهِمَا، وَيَجِبُ إِذَا جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى «الَّذِي» أَنْ تُكْتَبَ مُنْفَصِلَةً مِنْ «إِنَّ».

(١) هو القطامي، والبيت في ديوانه (٣٧)، وصدده:

* أَكْفُرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عَنِّي *

من قصيدة يمدح بهار فر بن الحارث الكلابي أولها:

قَفِي قَبْلَ التَّمَرُّقِ يَا ضُبَاعَا وَلَا يَكُ مَوْقِفٌ مِّنْكَ الْوَدَاعَا

قَفِي فَادِي أَسِيرِكَ إِنَّ قَوْمِي وَقَوْمَكَ لَا أَرَى لَهُمُ اجْتِمَاعَا

أُنشِدَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي الْحُجَّةِ (٢/٢٢١)، وَالخوارزمي في التَّخْمِيرِ (١/٣٠٥)، وَابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِهِ (٢/٣٩٦)، وَابْنُ يَعِيشَ فِي شَرْحِ الْمَفْصَلِ (١/٢٠)، وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ مَشْهُورٌ. تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٨٧، ٢٧٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَطَائِكَ».

(٣) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ٦٩، وَتَوْجِيهِ الْقِرَاءَتَيْنِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (٢/٤٤).

والجَرِيرَةُ: صَوْتُ الْمَاءِ فِي حَلْقِ الشَّارِبِ، وَفِي الْإِنَاءِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى فَمِهِ، وَيُقَالُ: جَرَجَرَ التَّجْمَلَ جَرَجْرَةً: إِذَا رَدَّ هَدِيرَتَهُ فِي حَلْقِهِ: قَالَ الرَّاجِزُ^(١): /

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ
جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحُبِّ
وَهَامَةً كَالْمِرْجَلِ الْمُنْكَبِ

و«الْهَبِّ» و«الْهَابِّ»: النِّيَاحُ، وَ«الْحُبِّ» - بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ - : الْخَائِبَةُ. وَ«الْآيَةُ»: جَمْعُ إِنَاءٍ مِثْلُ إِزَارٍ وَأَزْرَةٍ، وَحِمَارٍ وَأَحْمِرَةٍ.

[مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ]

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): مَعْنَى «قَائِمًا»: سَاعِيًا وَمَاشِيًا، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قُمَ فِي

(١) هو: الأغلِبُ العِجْلِيُّ الرَّاجِزُ يَصِفُ فَخْلًا، وَاسْمُهُ الْأَغْلَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِجْلِ، جَاهِلِيٌّ أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ، وَجَاهَدَ، حَتَّى قُتِلَ وَعُمُرُهُ تِسْعِينَ سَنَةً بِنَهَاوَنْدَ سَنَةِ (١٩هـ) فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١٦٤/١٨)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٦١٣)، وَالْإِشْتِقَاقُ (٢٠٨)، وَالْإِصَابَةُ (٥٦/١)، وَالْخَزَانَةُ (٣٣٣/١). جَمَعَ شِعْرَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِيُّ وَنَشَرَهُ فِي «شِعْرَاءِ أُمُويُونَ» (١٣٣/٤) فَمَا بَعْدَهَا، وَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ وَفَاةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَهُوَ شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ إِسْلَامِيٌّ (مُخَضَّرٌ) فَكَيْفَ يَكُونُ مِنْ شِعْرَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ؟! وَالْأَبْيَاتُ الثَّلَاثَةُ فِي شِعْرِهِ (١٥٠). وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٨٦/١)، وَالْجَمْهَرَةُ (٢٠٧/١، ٧٣٢٠)، وَمَقَائِسُ اللَّعْنَةِ (٤١٣/١)، وَهِيَ فِي الصُّحُوحِ، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (جَر - جَمْع). وَنَسَبَهَا الرَّبِيدِيُّ فِي التَّاجِ إِلَى دُكَيْنِ بْنِ رَجَاءٍ.

(٢) مُشْكَلُ الْقُرْآنِ (١٨١) وَالْمَعْنَى الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقْصُودٌ هُنَا، وَلَا هُوَ الْمَعْنَى بِهَذَا اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ فِي تَرْجَمَةِ هَذَا الْبَابِ، وَفِي الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ هُنَا فِي «الْمَوْطَأِ» الْقِيَامُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُودِ.

حَاجَتِنَا لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَقُومَ حَسْبُ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ: امْسِ فِي حَاجَتِنَا وَاسْعُ^(١) فِي حَاجَتِنَا، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْأَعَشِيِّ^(٢):

* يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ *

أَيُّ: يَطْلُبُ بِالذَّحْلِ^(٣) وَيَسْعَى فِيهِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٤): ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ أَيُّ: مُوَظَّبًا عَلَيْهِ بِالِاخْتِلَافِ وَالْمُطَالَبَةِ وَالِاقْتِضَاءِ. وَمَعْنَى الْقَائِمِ فِي حَدِيثِ الْإِبَاحَةِ أَيُّ: غَيْرَ مَا شِ فَهُوَ عَلَى طَمَأْنِينَةٍ بِمَنْزِلَةِ الْقَاعِدِ. وَذَهَبَ (ش)^(٥) إِلَى أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا خُصُوصًا.

[السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمَنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ]

- وَ[قَوْلُهُ]: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ» [١٧]. مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: اعْطُوا الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ.

[جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ]

- [قَوْلُهُ: «فَادَمْتُهُ»] [١٩]. يُقَالُ: أَدَمْتُهُ بِالْقَصْرِ، وَأَدَمْتُهُ بِالْمَدِّ، وَهُمَا لُغَتَانِ، وَيُقَالُ لِمَا يُؤْتَدَمُ بِهِ: إِدَامٌ وَأُدْمٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْأُدْمُ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَكُونُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «اسْعُ» مَكْرَرَةٌ.

(٢) دِيوانه «الصَّبِيحُ الْمُنِيرُ» (٣١) وَعَجَزَهُ:

* وَيَعْفُوا إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ *

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الرَّجُلُ».

(٤) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٥) يَظْهَرُ أَنَّ هَذَا رَمْزٌ لِلشَّافِعِيِّ هُنَا، وَإِنْ كَانَ الْمُؤَلَّفُ يَسْتَعْمِلُهَا أَحْيَانًا رَمْزًا لِنَفْسِهِ «الْوَقْشِي».

أَصْلُهُ: أَدَمٌ بَضَمَ الدَّالِ، ثُمَّ يُسَكَّنُ تَخْفِيفًا كَمَا يُقَالُ فِي عُنُقٍ عُنُقٌ (١)، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَدَمَ يَكُونُ وَاحِدًا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: [إِنَّ سَيِّدَ أَدَمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ] وَقَالَ: «نِعْمَ الْأَدَمُ الْعَلُّ» وَحَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ جَمْعِ أَدَمِينَ فِي أَدَمٍ». وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ: إِذَا قَرَنْتَهُ بِهِ وَخَلَطْتَهُ، وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَأَدَمَ: إِذَا حُبَّبَ بَعْضُهُمَا إِلَى بَعْضٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُغِيرَةِ: «لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا . . .» الْحَدِيثُ «أَيُّ: يُوقَفُ، وَقَالَ الرَّاجِزُ (٢):

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِمَنَّ إِلَّا مُؤَدِمًا *

أَيُّ: لَا يُحِبِّبَنَّ إِلَّا مُحِبِّبًا.

- وَقَوْلُ أَنَسٍ: «قُمْتُ عَلَيْهِمْ». لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَشْيِ (٣)، يُقَالُ: قَامَ الرَّجُلُ: إِذَا وَقَفَ وَلَمْ يَنْهَضْ، وَقَامَتِ الدَّابَّةُ: إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الْإِعْيَاءِ، وَقَامَتِ الشَّمْسُ نِصْفَ النَّهَارِ: إِذَا خُيِّلَ إِلَيْكَ أَنَّهَا سَكَنَتْ، [وَقَوْلُهُ تَعَالَى] (٤): «وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا» أَيُّ: وَقَفُوا عَلَى فَمِهِ.

- [قَوْلُهُ: «وَأَكْفَرُوا وَالْإِنَاءُ»] [٢١]. يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ.

- [قَوْلُهُ: «وَخَمَّرُوا الْإِنَاءَ». أَيُّ: عَطُوا وَاسْتَرُّوا.

(١) أَنشَدَ بَعْدَهُ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْإِقْتِصَابِ» لِلتَّبَاغَةِ [ديوانه: ٦٣]:

إِنِّي أَنْتَمُّ أَيْسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَشَى الْأَيْدِي وَأَكْسُوا الْجَفْنََةَ الْأَدْمَا

(٢) اللِّسَانُ (أَدَمٌ) دُونَ نَسْبَةٍ.

(٣) هُنَا يَضْلُحُ أَنْ يَذْكَرَ كَلَامَ ابْنِ قَتِيْبَةَ السَّلَافِ الذَّكَرُ؛ لِأَنَّ الْقِيَامَ قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ شَيْءٌ آخَرَ، وَلَا يُقْصَدُ بِهِ مَا كَانَ ضِدًّا لِلْمَشْيِ أَوْ الْقُعُودِ.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٠.

- وَقَوْلُهُ: «لَا يَتَّخِعُ غَلَقًا» [الغلق: مَا يُعْلَقُ بِهِ الْبَابُ .

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ الْفَوَيْسِقَةَ» [الفويسقة: الفأرة .

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «كَفَّتُوا صِيبَانَكُمْ» . أَي: ضُمُوا، يُقَالُ: كَفَّتِ الثَّوْبُ: إِذَا

شَمَّرْتُهُ^(١)، وَسُمِّيَتْ الْأَرْضُ كِفَاتًا لِأَنَّهَا تَضُمُّ النَّاسَ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا، وَيُقَالُ لِمَوْضِعِ التَّدَافِقِ: مَكْفَتَةٌ، أَرَادَ أَنَّ الشَّيَاطِينَ لَيْسَ لَهَا أَجْسَامٌ فَتَمَعَلُ مِنْهُ الْأَفْعَالُ، إِنَّمَا هِيَ أَرْوَاحٌ لَطِيفَةٌ . رَوَى جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ» . وَالْأَعَاجِمُ يَذْكُرُونَ أَنَّ هَذَا يَكُونُ فِي كَانُونِ الْأَوَّلِ .

- [قَوْلُهُ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»] [٢٢] . الْجَائِزَةُ بِمَعْنَى الْعَطِيَّةِ عِنْدَ الْعَرَبِ .

- وَقَوْلُهُ: «وَضِيافَتُهُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ» . الضِّيَافَةُ عِنْدَ مَالِكٍ عَلَى أَهْلِ الْوَبْرِ،

وَلَيْسَتْ عَلَى أَهْلِ الْمَدَرِ، رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ، ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَهُوَ مَتَّهَمٌ فِي حَدِيثِهِ^(٢) .

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ» [الثَّوَاءُ: الْإِقَامَةُ، يُقَالُ: ثَوَى/

يَثْوِي ثَوَاءً فَهُوَ ثَاوٍ، وَأَثْوَى يَثْوِي فَهُوَ مَثْوٍ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ: - فِي

(١) اللسان (كفت): «تكفت ثوبي: إذا تشمر وتقلص» .

(٢) ابنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ هَذَا قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ الضِّيَافَةِ هَذَا، وَحَدِيثًا آخَرَ، ثُمَّ قَالَ: «قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا مِنَ الْحَدِيثَيْنِ مِنَ حَدِيثِ الثَّوَرِيِّ مُنْكَرَانِ يُحَدِّثُ بِهِمَا ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ» ثُمَّ أَوْزَدَ حَدِيثًا ثَالثًا وَقَالَ: «قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا الْأَحَادِيثُ مَتَاكِيرٌ مَعَ سَائِرِ مَا يَرَوِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ هَذَا» . يُرَاجَع: الْكَامِلُ (١/٢٧١)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (١٠/٧٣)، وَنَقَلَ عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ قَوْلَهُ فِيهِ: «كَدَّابٌ» .

ثَوَى - (١) :

أَذَنَّا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ رَبِّ ثَاوِيْمَلٍ مِنْهُ الثَّوَاءُ
وَقَالَ الْأَعَشَى - فِي أَثْوَى - : (٢)

أَثْوَى وَقَصَرَ لَيْلَهُ لِيَرْوِدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قُبَيْلَةِ مَوْعِدَا
- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُخْرِجَهُ» [مَعْنَى «يُخْرِجُهُ» يُغِيضُهُ وَيُضَيِّقُ صَدْرَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا حُوْتُ مِثْلُ الظَّرْبِ» [٢٤]. الْمَشْهُورُ فِي الظَّرْبِ أَنَّهُ
الْحَجَرُ النَّاتِيءُ الْمُحَدَّدُ (٣). وَقَدْ يُخَفَّفُ فَيُقَالُ: ظَرْبٌ، تُلْقَى كَسْرَةَ الرَّاءِ عَلَى
الظَّاءِ فَتَبْقَى الرَّاءُ سَاكِئَةً فَيُقَالُ: ظَرْبٌ، وَجَمْعُهُ ظِرَابٌ.

- وَذَكَرَ عَامَ الرَّمَادَةِ وَقَالَ: الرَّمْدُ: الْهَلَاكُ، يُقَالُ: رَمَدَ الْقَوْمُ رَمْدًا.

- وَقَوْلُهُ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» [٢٥]. الْوَجْهُ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ
بِالرَّفْعِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ نِسَاءً نِدَاءً مُفْرَدًا، وَ«الْمُؤْمِنَاتِ» صِفَةٌ لَهُنَّ عَلَى اللَّفْظِ.
وَيَجُوزُ نَصْبُ «الْمُؤْمِنَاتِ» عَلَى أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِلنِّسَاءِ عَلَى الْمَوْضِعِ، وَهَذَا

(١) ديوانه (١٩)، والبيت هو مطلع معلقته المشهورة. يُراجع: شرح الفصائيد (٤٣٢).

(٢) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٥٠) وهو مطلع القصيدة أيضًا وبعده:

وَمَضَى لِحَاجَتِهِ وَأَصْبَحَ حَبْلُهَا خَلَقًا وَكَانَ يَطْنُ أَنْ لَنْ يُشَكَّدَا
وَأَرَى الْعَوَانِي حِينَ شَبْتُ هَجْرِي أَن لَأ أَكُونَ لَهُنَّ مِثْلِي أَمْرَدَا
إِنَّ الْعَوَانِي لَأ يُوْاصِلْنَ امْرَأًا فَقَدَّ الشَّبَابَ وَقَدْ يَصِلْنَ الْأَمْرَدَا

(٣) جاء في اللسان (ظَرْبٌ): «الظَّرْبُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - كُلُّ مَا نَتَأَ مِنَ الْحِجَارَةِ وَحَدَّ طَرَفُهُ، وَقِيلَ:
هُوَ الْجَبَلُ الْمُتَبَسِّطُ، وَقِيلَ: هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ، وَقِيلَ: الرُّوَابِي الصَّغَارُ، وَالْجَمْعُ:
ظِرَابٌ...».

كَقَوْلِهِمْ: يَا زَيْدُ الْعَاقِلُ مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ جَرِيرٍ^(١):

* . . . يَا عُمَرُ الْجَوَادَا *

وَالرَّوَايَةُ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ مِنْ^(٢) بَابِ قَوْلِهِمْ: «مَسْجِدُ الْجَامِعِ» وَ«صَلَاةُ الْأَوْلَى». وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ «الْجَامِعِ»، وَهَذَا كَمَا تَقُولُ: يَا رَجَالَ الرَّجَالِ كَذَلِكَ تَقُولُ: يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ.

- [قَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْيَى النَّاسُ»] [٢٩]. يُقَالُ: أَحْيَا النَّاسُ يُحْيُونَ: إِذَا حَيَّيْتَ أَمْوَالَهُمْ وَأَخْصَبُوا، كَمَا يُقَالُ: أَهَزَلَ النَّاسُ فَهُمْ مُهْزِلُونَ: إِذَا أَجْدَبُوا فَهَزَلَتْ أَمْوَالُهُمْ. وَالْمُقْتَضَى يَرُودُهُ يَحْيَى النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ بَفَتْحِ الْيَاءِ يَنْ وَالْوَجْهَ مَا ذَكَرْنَاهُ.

- [قَوْلُهُ: «كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ»]. الْمُقْفِرُ: الَّذِي لَا أَدَمَ لَهُ، كَذَا يُقَالُ: أَفْقَرَ الرَّجُلُ، وَطَعَامٌ قِفَارٌ، وَعِفَارٌ، وَحَتٌّ، وَسَحِيحٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَدَمٌ. - [قَوْلُهُ: «أَنَّ عِنْدِي قَفْعَةٌ»] [٣٠]. الْقَفْعَةُ: شِبْهُ الْقَفَّةِ^(٣).

(١) ديوان جرير (١١٨)، والبيت بتمامه:

وَمَا كَعْبُ بْنُ مَامَةَ وَابْنُ سَعْدِي بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرُ الْجَوَادَا

يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالشَّاهِدُ فِي الْمَقْتَضَبِ (٤/٢٠٨)، وَالْأَصُولُ (١/٣٦٩)،

وَالْجَمَلُ لِلرَّجَاجِي (١٥٤)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ «الْحَلَلُ»، وَالْمَغْنِي (١٩)، وَشَرَحَ آيَاتَهُ (١/٦٣)

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فِي».

(٣) قَالَ الْيَمْرُئِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ»: «أَبُو عَمَرَ: الْقَفْعَةُ عِنْدَهُمْ: ظَرْفٌ يُعْمَلُ مِنَ الْحَلْفَاءِ وَشِبْهَيْهَا مُسْتَطِيلٌ كَالَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا التُّرَابُ وَالزَّبِيلُ عَلَى الدَّوَابِّ. وَالْقَفْعَةُ عِنْدَهُمْ: الَّتِي لَهَا مِنْهَا غِطَاءٌ، وَأَمَّا عِنْدَنَا فَالْقَفْعَةُ مُدَوَّرَةٌ لَا غِطَاءَ لَهَا، وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ: هِيَ قَفْعَةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْمَكْتَلِ. قَالَ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهَا: جَلَّةً. قَالَ ابْنُ مَرْزُوقٍ: يُسَمُّونَهَا: الرَّئِيلَ». وَفِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ =

- و[قَوْلُهُ: «يَأْكُلُ حَشْفَهَا»]. الحَشْفُ: الرَّدِيءُ مِنَ التَّمْرِ.

- و[قَوْلُهُ: «حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ حُنَيْمٍ^(١)»] [٣١]. «حُنَيْمٍ» بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ، وَثَاءٍ مُثَلَّثَةٍ مُشَدَّدَةٍ كَأَنَّهُ جَمْعُ حَائِمٍ، لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

- قَوْلُهُ: «فَلَمْ يُصِبِ الْقَوْمُ [مِنَ الطَّعَامِ] شَيْئًا». يُحْتَمَلُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيَّ ظَاهِرِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يُصِيبُوا مِنْهُ شَيْئًا كَثِيرًا، بَلْ أَصَابُوا قَلِيلًا مِنْهُ، وَجَعَلَهُمْ لُغَةً مَا أَصَابُوا كَمَا لَمْ يُصِبْ شَيْئًا، كَمَا تَقُولُ: مَا فَعَلْتُ شَيْئًا، وَمَا قُلْتُ شَيْئًا، أَيْ: شَيْئًا يَنْبَغِي أَنْ يُفْعَلَ أَوْ يُقَالَ، وَهُوَ الْأَلْيَقُ بِحُسْنِ الْأَدَبِ.

- و[قَوْلُهُ: «وَأَمْسَحَ الرُّغَامَ عَنْهَا»]. رَوَى يَحْيَى، وَابْنُ بُكَيْرٍ، وَمُطَرِّفٌ، وَابْنُ نَافِعٍ «الرُّغَامُ» بِضَمِّ الرَّاءِ وَعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ. وَرَوَى غَيْرُهُمْ: «الرُّغَامُ» بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ، وَالرُّغَامُ: هُوَ الْمُخَاطُ. وَالرُّغَامُ - [بِغَيْنٍ] مُعْجَمَةٌ -: التَّرَابُ،

= لِلأَزْهَرِيِّ (٢٧٠/١) عَنْ شَمِيرٍ: «هِيَ شَيْءٌ كَالْفَقْعَةِ يُتَّخَذُ وَاسِعُ الْأَسْفَلِ، ضَبِيقُ الْأَعْلَى، حَشْوُهَا مَكَانَ الْحَلْفَاءِ عَرَّاجِينَ تَدُقُّ، وَظَاهِرُهَا خَوْصٌ عَلَى عَمَلِ سِلَالِ الْخَوْصِ». وَفِي الْمُحْكَمِ لِابْنِ سِينَةَ (١٣٨/١): «الْفَقْعَةُ: هُنَّ تُتَّخَذُ مِنْ خَوْصٍ يُجْنَى فِيهَا التَّمْرُ وَنَحْوُهُ، وَتُسَمَّى بِالْعِرَاقِ الْفَقْعَةُ». وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَقْعُ: الْفُقَافُ، وَاحِدَتُهَا فَقْعَةٌ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: الْفَقْعَةُ: الْجَلَّةُ بِلُغَةِ الْيَمَنِ يُحْمَلُ فِيهَا الْقَطْنُ» وَفِي التَّهْذِيبِ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ: «...». وَرُجِعَ: غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤٠٥/٣)، وَالنِّهَايَةِ (٩١/٤)، وَاللِّسَانِ، وَالتَّاجِ (فَقَعَ).

(١) حُمَيْدُ بْنُ مَالِكِ، وَقِيلَ: حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ، حِجَازِيٌّ تَابِعِيٌّ. رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ. وَتَقَعُ النَّسَائِيُّ، وَذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٢٤٩/٥)، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٢٢٨/٣)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٨٩/٧)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٤٧/٣).

وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ بِاللُّغَتَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورُ فِي التُّرَابِ رَغَامٌ يَفْتَحُ الرَّاءَ .
 - [قَوْلُهُ: «لِيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ»] يُوْشِكُ: يَفْرُبُ، أَمْرٌ وَشَيْكٌ
 أَي: قَرِيبٌ .

- [وَقَوْلُهُ: «تَكُونُ الثَّلَّةُ»]. الثَّلَّةُ: الْغَنَمُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَعْرِزِ - إِذَا انْفَرَدَتْ:
 ثَلَّةً، إِلَّا مَا يُقَالُ لَهَا: حَيْلَةٌ، فَإِذَا خَالَطَتْهَا الْغَنَمُ قِيلَ لَهَا: ثَلَّةٌ^(١). وَالثَّلَّةُ - بِضَمِّ
 الثَّاءِ -: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَأَطْبَ مُرَاحَهَا»]. الْمُرَاحُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - الْمَكَانُ الَّذِي تَرُوحُ
 إِلَيْهِ الْغَنَمُ وَالْإِبِلُ مِنَ الْمَرْعَى .

- [قَوْلُهُ: «إِنْ كُنْتَ تَبْنِي ضَالَّةً إِلَيْهِ»] [٣٣]. تَبْنِي: تَطْلُبُ .

- [وَقَوْلُهُ: «وَتَهْنَأُ جَرْبَاهَا»]. هَنَأْتُ الْبَعِيرَ أَهْنَأُ: إِذَا طَلَيْتُهُ بِالْقَطِرَانِ، وَهُوَ
 الْهِنَاءُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٢):

* وَقَدْ يَشْفِي مِنَ الْجَرْبِ الْهِنَاءُ *

- [وَقَوْلُهُ: «وَلَا نَاهِكِ فِي الْحَلْبِ»]. النَّاهِكُ: الْمُفْرِطُ، يُقَالُ: نَهَكْتُهُ عَقُوبَةً:
 إِذَا بَالَعْتَ فِي ذَلِكَ، وَنَهَكْتُهُ ضَرْبًا/ . وَيُقَالُ: حَلَبْتُ النَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلَبًا،
 فَإِذَا أَرَدْتَ اللَّبْنَ الْمَحْلُوبَ قُلْتَ: حَلَبْتُ بِفَتْحِ اللَّامِ لَا غَيْرُ .
 - وَذَكَرَ قَوْلَ مَالِكٍ فِي آخِرِ الْبَابِ وَأَنْشَدَ:

(١) فِي اللِّسَانِ (تَلَلٌ) عَنْ ابْنِ سِينَةَ. وَالثَّلَّةُ أَيْضًا مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ مِنْ تُرَابٍ وَشِبْهِهِ كَذَا قَالَ
 أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢/٢٧٦)، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ وَغَيْرِهَا .

(٢) شَرْحُ دِيْوَانِهِ (٨٢)، وَصَدْرُهُ:

* فَأَبْرَى مُوضِحَاتِ الرَّأْسِ مِنْهُ *

لَا تَأْمَنَنَّ عَلَى النِّسَاءِ أَخًا مَا فِي الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ أَمِينٌ
 - وَذَكَرَ حَدِيثٌ: «التُّوْلَةُ شِرْكٌ». فَقَالَ: التُّوْلَةُ^(١): التَّهَيُّجُ. وَرَأَيْتُ بِخَطِّ
 يَدِهِ: قِلَادَةٌ مِنْ وَبَرٍ يَفْتَحُ الْبَاءَ. وَ«دَاخِلَةُ الْإِزَارِ»: كِنَايَةٌ عَنِ الْمَذَاكِرِ. وَقَالَ
 بَعْضُهُمْ: أَرَادَ: الْأَفْعَاذَ وَالْوَزْكَ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: دَاخِلَةُ الْإِزَارِ: طَرْفُ الْإِزَارِ
 الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ مِنْ جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْتِرَ إِتْمَا يَبْدَأُ الْإِتْرَارَ^(٢) بِجَانِبِهِ
 الْأَيْمَنِ فَذَلِكَ الطَّرْفُ الَّذِي يُبَاشِرُ جَسَدَهُ هُوَ الَّذِي يُغْسَلُ. وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ:
 دَاخِلَةُ الْإِزَارِ الَّتِي تَحْتَ الْإِزَارِ مِمَّا يَلِي الْجَسَدَ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ^(٣).

(١) جاء في اللسان: (تَوَلَّ): «التُّوْلَةُ، والتُّوْلَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْخَرْزِ يُوضَعُ لِلسَّحْرِ، فَتُحَبَّبُ بِهَا
 الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا، وَقِيلَ: هِيَ مَعَاذَةٌ تَعَلَّقُ عَلَى الْإِنْسَانِ. قَالَ الْخَلِيلُ: التُّوْلَةُ وَالتُّوْلَةُ بِكسْرِ
 التَّاءِ وَضَمِّهَا شَبِيهَةٌ بِالسَّحْرِ، وَحَكَى ابْنُ عَدِي عَنِ الْقَزَّازِ التُّوْلَةَ وَالتُّوْلَةَ السَّحْرُ» وَيُرَاجَعُ:
 غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (٤/٥٠، ٣٢٩)، وَالصَّحَاحُ، وَالتَّاجُ (تَوَلَّ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «اتَّرَرَ».

(٣) هَذِهِ الْفَقْرَةُ مِنْ كِتَابِ «الْعَيْنِ» الْآتِي.

[كِتَابُ الْعَيْنِ]^(١)

[الوُضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ]

- وَقَوْلُهُ: «اعْتَسَلَ أَبِي - سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ^(٢) - بِالْحَرَارِ» [١]. الْحَرَارُ: نَهْرٌ بِحَيْبَرَ^(٣)، وَخَرِيرُ الْمَاءِ وَاللَّيْلَةُ وَقَسِيئُهُ: صَوْتُ جَرِيَانِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلَبِطَ سَهْلٌ» [٢]. لَبِطَ الرَّجُلُ وَلُبِجَ: إِذَا صُرِعَ فَضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ. وَيُقَالُ: عِنْتُ الرَّجُلَ بَعَيْنِي أَعَيْنُهُ فَأَنَا عَائِنٌ وَهُوَ مَعِينٌ وَمَعِينٌ. وَجَاءَ فِي حَدِيثِ يُزَوَى عَنْ عَائِشَةَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يَأْمُرُونَ الْمَعِينِ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيَعْتَسِلَ مِنْهُ الْمُعَانُ» وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ خَطَأٌ مِنَ الرَّاويِ إِنَّمَا هُوَ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ فَيَعْتَسِلَ مِنْهُ الْمَعِينُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

(١) الْمُوطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٩٣٨/٢)، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (٣٢٥)، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٥٠٧)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَأُ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢٤١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٧/٢٧)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢٥٤)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١١٩/٣)، وَشَرْحُ الرَّرْقَانِيِّ (٣٥٠/٤).

(٢) سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ - عَلَى التَّصْغِيرِ - أَوْسِيُّ، أَنْصَارِيُّ، بَدْرِيُّ، مِمَّنْ نَبَتَ يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ انْكَشَفَ النَّاسُ، وَبَايَعَ عَلَى الْمَوْتِ، وَكَانَ يَنْفَعُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْتَّبَلِ وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ آخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. تُوُفِّيَ سَنَةَ (٣٨هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٣/٣٩)، وَالِاسْتِيعَابُ (٦٣٢)، وَالِإِصَابَةُ (٣/١٩٨).

(٣) «خَيْرٌ» تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا مَرَارًا وَالْحَرَارُ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٤٠٠)، وَفِي «الْاِقْتِضَابِ» لِلْبَغْرِيِّ: «مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: وَادٍ مِنْ أَوْدِيَتِهَا عَلَى وَرَنٍ فَعَالٍ».

(٤) هُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، وَالتَّبَيُّتُ فِي دِيْوَانِهِ (١٠٨). وَالشَّاهِدُ فِي الْمُقْتَضَبِ (١/١٠٢)، وَالْخِصَالُ (١/٢٦١)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (١/١٦٧)، (٣٢١)، وَشَرْحُ شَوَاهِدِ =

قَدْ كَانَ قَوْمُكَ يَحْسَبُونَكَ سَيِّدًا وَأَخَالَ أَنَّكَ سَيِّدٌ مَعْيُونٌ

- وَقَوْلُهُ: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ» كَلَامٌ وَقَعَ فِيهِ حَذْفٌ وَاخْتِصَارٌ، وَتَقْدِيرُهُ: مَا رَأَيْتُ [يَوْمًا] كَالْيَوْمِ جِلْدَ رَجُلٍ وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفَ الَّذِي هُوَ الْيَوْمُ الْمَشْبَهُ بِالْيَوْمِ، وَحَذَفَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ لَمَّا فَهِمَ الْمَعْنَى، وَفِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ كَأَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ جِلْدَ رَجُلٍ وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةٍ يَوْمًا كَالْيَوْمِ، وَالْعَرَبُ يَحْذِفُونَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ كَمَا يَحْذِفُونَ الْمَوْصُوفَ، يَقُولُ الْقَائِلُ: جَاءَ زَيْدٌ؟ فَيَقُولُ الْمُجِيبُ: نَعَمْ وَعَمْرُو. أَيْ: نَعَمْ جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو. وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: مَرَحَبًا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ زَيْدٌ: وَأَهْلًا. مَعْنَاهُ: وَبِكَ مَرَحَبًا وَأَهْلًا.

[مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ]

- [قَوْلُهُ: «وَيَحْكُ وَمَا يُدْرِيكَ»] [٨]. وَيَحْكُ: كَلِمَةٌ كَانَتْ جَارِيَةً عَلَى لِسَانِ الْعَرَبِ^(١) يَقُولُونَهَا عِنْدَ اسْتِحْثَاثِ الرَّجُلِ وَعِنْدَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، وَهُمْ

= الشافعية (٣٨٧). ورواه ابن السَّجَرِيُّ رحمته الله في «الأمالي»: «مَعْيُونٌ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَقَالَ: «وَمَعْيُونٌ» مَفْعُولٌ مِنْ فَوَلَّهُمْ: غَيَّنَ عَلَى قَلْبِهِ أَيْ: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَى قَلْبِي» وَلَكِنَّ النَّاسَ يُشِيدُونَهُ بِالْبَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَقَدْ رَوَى: «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ أَيْ: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ، وَمَعْيُونٌ هُوَ الْوَجْهُ». وَقَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً: «مَعْيُونٌ» مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيَّنَ عَلَى كَذَا، أَيْ: غُطِّيَ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْغَيْنِ الَّذِي هُوَ الْغَيْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ [الْمَعْرُورِ التَّيْمِيِّ]:

كَأَنِّي بَيْنَ خَافِيَتَيْ عَقَابٍ أَصَابَ حَمَامَةً فِي يَوْمٍ غَيْنٍ
فَمَعْنَى «مَعْيُونٌ»: مُعْطَى عَلَى عَقْلِهِ، وَقَدْ رَوَى «مَعْيُونٌ» بِالْعَيْنِ، أَيْ: مُصَابٌ بِالْعَيْنِ.
(١) يُرَاجَع: الرَّاهِرَانُ الْأَبَّارِيُّ (١/١٣٧)، وَمَفْرَدَاتُ الرَّاعِبِ (٥٧٣)، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٨/٢).

لَا يُرِيدُونَ وُقُوعَ الْمَكْرُوهِ بِهِ . وَقِيلَ : هُوَ دُعَاءٌ عَلَى وَجْهِهِ بِوُقُوعِ الْوَيْحِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ فَيَقَالُ : «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمِنْ دَعَوْتِ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَاجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً لَهُ» . وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ .

[التَّعَوُّدُ وَالرُّقِيَّةُ فِي الْمَرَضِ]

- [قَوْلُهُ: «بِالْمُعَوَّدَاتِ وَيَنْفُتُ»] [١٠] . التَّفْتُ: التَّفْحُ بِلَا بُصَاقٍ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ بُصَاقٌ فَهُوَ تَفْلٌ^(١) .

[الغُسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَى]

- [قَوْلُهُ: «إِنَّ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»] [١٦] . الْفَيْحُ: سُطُوعُ الْحَرِّ، وَيُقَالُ: فَوِحٌ أَيْضًا، وَقَدْ فَاحَ يَفِيحُ وَيَفُوحُ وَيُرْوَى «فَابْرِدُوهَا» و«فَابْرِدُوهَا» لُغَتَانِ، يُقَالُ: بَرَدْتُهُ بِالْمَاءِ وَأَبْرَدْتُهُ .

الرَّشُّ [. . .]^(٢) وَاحِدٌ وَهُوَ صَبَّ الْمَاءِ مُتَفَرِّقًا . وَالسَّنُّ: صَبُّهُ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

وَلِرُزْمَرٍ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ^(٣): رُزْمَرٌ، وَرُزْمَمٌ، وَرُزْمِرٌ، وَالْمَضْنُونَةُ، وَرَكُضَةٌ

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٩٨/١)، وأنشده لعترة:

فَإِنْ يَبْرَأَ فَلَمْ أَنْفِثْ عَلَيْهِ وَإِنْ يُفْقَدُ فَحَقَّ لَهُ الْفُقُودُ

هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ لَعْتَرَةَ وَهُوَ فِي دِيوانِهِ (٢٨٣)، وَالْمَشْهُورُ صَدْرُ هَذَا الْبَيْتِ لِيَبْرِيدِ بْنِ

سَيَّانٍ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ (٧١) هَكَذَا:

فَإِنْ يَبْرَأَ أَنْفِثْ عَلَيْهِ وَإِنْ يَهْلِكُ فَذَلِكَ كَانَ قَدْرِي

(٢) بياضٌ في الأصلِ .

(٣) تَقَدَّمَ ذَلِكَ .

جَبْرِيلَ، وَحُفَيْرُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَطَعَامُ طَعْمٍ وَشَفَاءُ سُقْمٍ، وَسُمِّيَتْ زَمْرَمٌ لِزَمْرَمَةِ مَائِهَا عِنْدَ ظُهُورِهِ، وَلِزَمْرَمَةِ الْفُرْسِ حَوْلَهَا. وَهِيَ / أَصْوَاتٌ لَهُمْ لَا تَفْهَمُ لِخُرُوجِهَا مِنْ أُنُوفِهِمْ وَلَا يَحْرَكُونَ بِهَا أَلْسِنَتَهُمْ، وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمِلُونَ ذَلِكَ عِنْدَ الْأَكْلِ.

[عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالطَّيْرَةِ]

وَيُقَالُ: مَرِضَ الرَّجُلُ: إِذَا كَانَ الْمَرَضُ فِي جِسْمِهِ، وَصَحَّ: إِذَا كَانَتْ الصِّحَّةُ فِي جِسْمِهِ، فَإِنْ كَانَتْ فِي إِبْلِهِ [قِيلَ]: [أَمْرَضَ وَأَصَحَّ.

- قَوْلُهُ: «وَلَا هَامَ وَلَا صَفَرَ». الصَّفَرُ^(١): حَيْثُ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ، وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ. وَقِيلَ: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ فَتُوذِنُهُ. وَقِيلَ: هُوَ تَأْخِيرُهُمُ الْمُحْرَمَ إِلَى صَفَرٍ فِي تَحْرِيمِهِ، وَهَكَذَا حَكَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ.

وَالهَامَةُ: طَائِرٌ يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِ الْمَقْتُولِ إِذَا لَمْ يُؤْخَذْ بِثَأْرِهِ فَيَصِيحُ عَلَى

(١) غريب الحديث لأبي عبيد (١/٢٥)، قال أبو عبيد: «الصَّفَرُ: دَوَابُّ الْبَطْنِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يَسْأَلُ رُوَيْبَةَ بِنَ الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ فَقَالَ: حَيْثُ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ، وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا تُعْدَى. وَيُقَالُ: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ وَتُوذِنُهُ. قَالَ أَحْمَشُ بِأَهْلَةِ يَزِيدٍ رَجُلًا: لَا يَتَأَرَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ وَلَا يَعْضُ عَلَى شُرُوفِهِ الصَّفَرُ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَيُرْوَى:

لَا يَشْتَكِي السَّاقِ مِنْ أَيْنٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا يَعْضُ عَلَى شُرُوفِهِ الصَّفَرُ وَيُرْوَى: «وَلَا وَصَمٍ» وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الصَّفَرِ يُقَالُ: إِنَّهُ هُوَ تَأْخِيرُهُمُ الْمُحْرَمَ إِلَى صَفَرٍ فِي تَحْرِيمِهِ.

قَبْرِهِ: اسْقُونِي اسْقُونِي^(١) فَإِذَا قُتِلَ قَاتِلُهُ كَفَّ عَنِ الصِّيَاحِ .
وَزَادَ بَعْضُهُمْ: «وَلَا غُولٌ» وَهِيَ سَاحِرَةٌ الْجِنِّ كَانَتْ تَتَمَثَّلُ لَهُمْ فِي
الْفَلَواتِ، وَيُسَمُّونَهَا السَّعَلَاتِ، قَالَ [كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ^(٢)]:
فَمَا تَدُومُ عَلَيَّ وَصَلٍ لِيَوَاصِلَهَا كَمَا تَلَوْنُ فِي أَثْوَابِهَا الْغُولُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «اسْمَعُونِي اسْمَعُونِي» .

(٢) دِيوانه (٨) وَفِي الْأَصْلِ: «قَالَ زُهَيْرٌ» وَالْبَيْتُ مَشْهُورٌ لِكَعْبٍ مِنْ قَصِيدَتِهِ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ .

[كِتَابُ الشَّعْرِ]^(١)

[السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ]

- [قَوْلُهُ: «أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ»] [١]. الإِحْفَاءُ فِي اللُّغَةِ: الإِفْرَاطُ فِي الشَّيْءِ؛ يُقَالُ: سَأَلَ فَاحْفَى، وَفُلَانٌ حَفِيٌّ بِفُلَانٍ^(٢): إِذَا كَانَ يُكْثِرُ مِنْ بَرِّهِ، وَلِذَلِكَ رَأَى أَهْلُ الْعِرَاقِ اسْتِصْصَالَ الشَّارِبِ بِالْحَدِّ. وَذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى الْأَخْذِ مِنْهُ حَتَّى يَبْدُوَ الْإِطَارُ، وَهُوَ طَرَفُ الشِّفَّةِ، وَكَذَلِكَ إِطَارُ الطُّفْرِ: اللَّحْمُ الْمُحِيطُ بِهِ، وَإِطَارُ الْغُرْبَالِ: جِدَارُهُ الْمُحَدِّقُ بِهِ، فَيُحْتَمَلُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ الْإِحْفَاءُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَفَيْتِ الدَّابَّةَ وَأَحْفَيْتَهَا، وَحَفَى السَّكِينُ: إِذَا لَمْ يَقْطَعْ^(٣)، وَأَحْفَيْتَهُ، فَكَانَ الْمُرَادُ بِإِحْفَاءِ الشَّارِبِ: أَنْ يُقْطَعَ أَطْرَافُ شَعْرِهِ الَّتِي تَقْرُبُ مِنَ الْفَمِ؛ لِأَنَّهَا تَنْحَسُ الْمَرْأَةَ وَتُوْذِنُهَا عِنْدَ اللَّثْمِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ الَّتِي تَزَالُ حَدَّتُهُ بِأَنْ يُحْفَى، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الشَّارِبَ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ طَرَفُ الشِّفَّةِ الَّتِي يُشْرَبُ بِهَا الْمَاءُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ شَارِبًا. وَقَالَ الْخَلِيلُ^(٤): الشَّارِبَانِ: مَا طَالَ مِنْ نَاحِيَّتِي السَّبَلَةِ، فَإِنْ سُمِّيَتِ الشِّفَّةُ كُلُّهَا فَذَلِكَ مَجَازٌ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ جُمْلَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِهِ

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ بِحَيْبِ (٢/٩٤٧)، وَرَوَايَةٌ أَبِي مِصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢/١٢٥)، وَرَوَايَةٌ سُؤَيْدِ (٢/٤٧٦)، وَرَوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (٢/١٥٣)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٥٩)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٧/٢٦٦)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٢٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٣٣٤)، وَكَشَفُ الْمَغْطَى (٣٥٨).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فُلَانٌ».

(٣) السَّكِينُ تَذَكَّرُ وَتَوَنَّنَتْ.

(٤) الْعَيْنُ (٦/٢٥٧، ٢٥٨).

كَقَوْلِهِمْ لِلَّذِي يَسْمَعُ الْأَخْبَارَ: أُذُنٌ، وَلِلَّذِي يَنْطَلِعُ لِلْقَوْمِ: عَيْنٌ.

- وَقَوْلُهُ: «وَإِعْفَاءُ اللَّحْيِ» [٤]. الإِعْفَاءُ: لَفْظٌ يُرَادُ بِهِ التَّكْثِيرُ وَالتَّقْلِيلُ^(١)،

يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ وَلَحَمَهَا: إِذَا كَثُرَ، وَعَفَا الْقَوْمُ: إِذَا كَثُرُوا [وَقَوْلُهُ تَعَالَى]:^(٢)

﴿حَتَّىٰ عَفَاؤُكُمْ أَيُّ كَثُرُوا، وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دَرَسَ وَذَهَبَتْ آثَارُهُ.

- قَوْلُهُ: [«سَدَلُ رَسُولِ اللَّهِ . . .»] [٤]. السَّدَلُ: إِرْسَالُ الشَّيْءِ، وَالْمُنْسَدِلُ

مِنَ الشَّيْءِ: الطَّوِيلُ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمُنْسَدِرُ. كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوْقَ الْوَفْرَةِ^(٣)

وَدُونَ الْجُمَّةِ. الْوَفْرَةُ: الشَّعْرَةُ الَّتِي إِلَى شَحْمَةِ الْأُذُنَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ شَيْئًا فَهِيَ

جُمَّةٌ، فَإِذَا أَلَمَّتْ بِالْمَنْكِبِ فَهِيَ لِمَّةٌ^(٤). وَقَدْ قِيلَ: اللَّمَّةُ وَالْجُمَّةُ سَوَاءٌ. فَإِذَا

بَلَغَ الْكِفْلَ^(٥) فَهُوَ [وَارِدٌ]^(٦).

- [قَوْلُهُ: «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ»] [٤]. الْإِخْصَاءُ [كَذَا] وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ،

وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ الرَّوَايِ، وَصَوَابُهُ: الْخِصَا، وَفِعْلُهُ: خَصَيْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ». عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، وَمِثْلُهُ [قَوْلُهُ

(١) يُرَاجَعُ: الْأَضْدَادُ لِقَطْرَب (١١٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ «تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَوْدَةٌ»

(١٠٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٨٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٤٨٣)،

وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِيِّ (١٠٨)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللَّسَانُ، وَالتَّاجُ (عَفَا).

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: ٩٥. وَفِي الْأَصْلِ: «يَعْفُو» تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَفْر».

(٤) فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ لِثَابِتٍ (٦٥) عَنْ أَبِي زَيْدٍ: «اللَّمَّةُ: مَا زَادَ الْجُمَّةَ».

(٥) الْكِفْلُ: الْعَجْزُ.

(٦) لَعَلَّ صَحَّتْهَا فَهُوَ جُعَالٌ.

تَعَالَى^(١): ﴿رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ﴾ أَي: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ [مِنَ الْعَرَبِ]. /

[إِصْلَاحُ الشَّعْرِ]

الْعَرَبُ تُسَمَّى الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى الرَّأْسِ رَأْسًا؛ لَكُونِهِ عَلَى الرَّأْسِ، كَمَا تُسَمَّى الْأَهْدَابَ أَشْفَارًا؛ لِإِنْبَاتِهِ عَلَى الشَّعْرِ، وَسَائِرِ الرَّأْسِ: قَائِمُ الشَّعْرِ.

- [قَوْلُهُ: «ثَائِرُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ»] [٧]. الشَّيْطَانُ - وَإِنْ كَانَ رُوحَانِيًّا وَلَيْسَ بِبُذِي جِسْمٍ - فَقَدْ صَحَّ فِي نَفْسِ النَّاسِ أَنَّهُ فِي غَايَةِ الْقُبْحِ؛ فَلِذَلِكَ صَحَّ التَّشْبِيهُ بِهِ^(٢)، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَتَّصِرُ وَيَتَمَثَّلُ كَمَا تَمَثَّلَ إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَقْبَحِ النَّاسِ. وَالْمَلَائِكَةُ رُوحَانِيُونَ وَلَكِنَّهُمْ يَتَمَثَّلُونَ فِي صُورَةِ الْحَسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ كَدَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ^(٤). وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْحُسَيْنِ^(٥):

يَسُودُ أَعْلَاهَا وَتَأْبَى أُصُولُهَا فَيَالَيْتَ مَا يَسُودُ مِنْهَا هُوَ الْأَصْلُ

(١) سورة الأعراف، الآية: ٦٣.

(٢) كما جاء في قوله تعالى: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّ رُءُوسَ الشَّيَاطِينِ﴾.

(٣) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «الْاِقْتِضَابِ»: «وَفِي الصَّحَابَةِ: «سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ»، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جِلْدَةٍ. وَلَمْ يَذَكَرْ فِي سِيرَةِ حَيَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِصُورَتِهِ. أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَتَوَفَّى فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ سَنَةَ (٢٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي الْاِسْتِيعَابِ (٥٨٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢١٤/١٠)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥٢٣/٤)، وَالْإِصَابَةِ (٣٩/٣)، وَشُدْرَاتِ الدَّهَبِ (٣٥/١)، فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ؟.

(٤) دَحِيَّةُ بْنُ خَلِيفَةَ بْنِ فَرْوَةَ الْكَلْبِيِّ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ. لَهُ أَخْبَارٌ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٢٤٩/٤)، وَالْاِسْتِيعَابِ (٢٦١/٢)، وَالْأَنْسَابِ (٤٥٢/١٠)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٤٧٣/٨)، وَالْإِصَابَةِ (٤٧٣/١).

(٥) الْبَيْتُ فِي «الْاِسْتِذْكَارِ».

- وَيُقَالُ: نَصَلَ الْخِضَابُ يَنْصُلُ نُصُولًا: إِذَا زَالَ.

[مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ]

- [قَوْلُهُ: «أَيْنَ الْمُتَحَابِّينَ لِجَلَالِي»] [١٣]. الْعَرَبُ تَقُولُ: فَعَلْتُ ذَلِكَ

لِجَلَالِكَ، وَلِجَلَلِكَ، وَمِنْ جَلَالِكَ، وَمِنْ جَلَالِكَ، أَي: مِنْ أَجْلِكَ وَبِسَبَبِكَ،
فَالْمُتَحَابِّونَ لِجَلَالِي أَي: مِنْ أَجْلِي. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ هُنَا الْعَظَمَةَ.

- [قَوْلُهُ: «نَمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ»] [١٥]. الْقَبُولُ: التَّقَبُّلُ، وَهُوَ

مَفْتُوحُ الْقَافِ لَا غَيْرُ.

- [قَوْلُهُ: «إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْقَصْدُ وَالتَّوَدُّةُ»] [١٧]. وَالْقَصْدُ: الْعَدْلُ فِي

الْأَمْرِ وَالتَّوَسُّطُ فِيهِ^(١) يُقَالُ: قَصَدَ يَقْصِدُ، وَاقْتَصَدَ يَقْتَصِدُ، قَالَ تَعَالَى^(٢):

﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ ﴾ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ^(٣):

عَلَى الْحَكَمِ الْمَأْتِي يَوْمًا إِذَا قَضَى قَضِيَّتَهُ أَنْ لَا يَجُورَ وَيَقْصِدُ

والتَّوَدُّةُ: الرَّفْقُ، أَتَادَ: رَفَقَ.

- [قَوْلُهُ: «وَحُسْنُ السَّمْتِ»] السَّمْتُ: الْهَيْئَةُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «فِيهَا».

(٢) سُورَةُ لُقْمَانَ، الْآيَةُ: ١٩.

(٣) تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذَا الْبَيْتِ وَتَصْحِيحُ نَسْبَتِهِ.

[كِتَابُ الرُّؤْيَا]^(١)

[مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا]

ـ قَوْلُهُ: «جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُوَّةِ» [١]. اِخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ فِي تَجْزِئَةِ الرُّؤْيَا مِنَ التُّبُوَّةِ فَرَوَى مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمِنْ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ، وَمِنْ أَرْبَعِينَ، وَمِنْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ، وَمِنْ أَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمِنْ سَبْعِينَ^(٢). جَمَعَ الطَّحَاوِيُّ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، فَقَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالبُشْرَى نِعْمَةٌ مِنْ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ وَفَضْلٌ، فَيَكُونُ اللَّهُ تَفَضَّلَ عَلَى عَبْدِهِ أَوْلَا بِأَنْ جَعَلَ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ، ثُمَّ زَادَ إِنْعَامًا وَفَضْلًا بِأَنْ جَعَلَهَا جُزْءًا مِنْ خَمْسِينَ، وَهَكَذَا إِلَى أَقْلِ الْعَدَدِ، وَهِيَ أَرْفَعُ الْمَنَازِلِ، فَكَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْحَسَنَاتِ الَّتِي يُضْعِفُهَا اللَّهُ لِلْعَبْدِ^(٣) مِنْ عَشْرِ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ.

وَقَالَ (ش)^(٤): لَمَّا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَتَفَاضَلُونَ فِي إِيمَانِهِمْ تَفَاضَلَتْ رُؤْيَاهُمْ فَأَقْوَاهُمْ إِيمَانًا تَكُونُ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ، ثُمَّ مَنْ هُوَ دُونَهُ تَكُونُ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مَنْ دُونَهُ تَكُونُ رُؤْيَاهُ جُزْءًا مِنْ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ، ثُمَّ هَكَذَا إِلَى

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٥٦)، ورواية أبي مضعب الزُّهْرِيِّ (٢/١٣٤)، ورواية سُؤَيْدٍ (٤٧٥)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١٥٣)، والاستذكار (٢٧/١١٦)، والقاسم لابن العربي (٣/١١٣٥)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (٧/٢٧٦)، وتنوير الحوالك (٣/١٣٠)، وشرح الزُّرْقَانِيِّ (٤/٣٥٠)، وكشف المغطى (٣٦١).

(٢) كتب فوق بعض هذه الروايات اسم من رواها مختصراً فظهر اسم أنس، وابن عباس وابن عمر . .

(٣) في الأصل: «إلى العبد».

(٤) يظهر أنه هنا رمزٌ للمؤلف «الوقشي».

سَبْعِينَ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرٌ: لَوْلَا اخْتِلَافُ التَّجْزِئَةِ فَإِنَّمَا يَأْتِي عَلَى رِوَايَةِ السُّتَّةِ وَالْأَرْبَعِينَ.

[مَا جَاءَ فِي النَّزْدِ]

- [قَوْلُهُ]: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [٦]. النَّزْدُ^(١) بِالْفَارِسِيَّةِ أَصْلُهُ: نَزْدَشِيرٌ، فَحَذِفَ بَعْضُهُ لِطَوْلِهِ، كَمَا أَنَّ الْبَيْدَقَ أَصْلُهُ: شَهْبَيْدَقٌ، فَكَذَلِكَ التَّأْيِي [الَّذِي يُزْمَرُ بِهِ] إِنَّمَا هُوَ نَزْمَانِي، وَيُقَالُ لِلنَّزْدِ أَيْضًا: الْأَرْنُ، وَالْكُوبَةُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ الطُّبْلُ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: الطُّبْنُ، وَذَلِكَ غَلَطٌ، إِنَّمَا الطُّبْنُ: الْقِرْقُ لَا النَّزْدُ، وَهِيَ الْقِرْقَةُ وَالسُّدْرُ. وَالطُّبْنُ: اللَّعْبُ بِالطُّبْنِ^(٢).
- وَذَكَرَ حَدِيثٌ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِكُلِّ مُذْنِبٍ إِلَّا لِمَا لَصَّاحِبِ كُوبَةٍ أَوْ عَرَطَبَةٍ».
- فَقَالَ: / العَرَطَبَةُ: عَوْدُ الْغِنَاءِ^(٣). وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: الْكِتَارَةُ^(٤)، وَالْكِرَّانُ، وَالْمِزْهُرُ^(٥). وَقِيلَ: إِنَّ الْكِتَارَاتِ: الدُّفُوفُ.

- (١) جمهرة اللغة (٦٤٠) قال: «فارسيّ معرّب» وعنه في المعرّب (٣٣١)، وزاد: وفي الحديث: «من لعب النّزدشير» وهو منسوب إلى واضعه: أردشير بن بابك فيما يقال. وهو من ملوك الفرس.
- (٢) اللسان: (قرق) و(سدر) قال: «ولعبة للعرب يقال لها: السدر والطبن...».
- (٣) في جمهرة اللغة لابن دريد (١١٢١/٢): «العَرَطَبَةُ: الطُّبْلُ» وذكر الحديث، وجاء في «اللسان» و«القاموس» وغيرها بتخفيف الباء. وفي قصد السبيل (٢/٢٨٨) قال: العَرَطَبَةُ: اسمٌ للعود من الملاهي. وقيل: الطُّبْلُ، وقال أبو عمرو العَرَطَبَةُ الطُّبْنُورُ: فارسيّ معرّب» وذكر الحديث أيضًا، ويراجع: المعرّب للجواليقي (٢٨٢)، والحديث وشرحه في غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٧٨)، والفاق (٢/٤١٢)، والثّاية (٣/٢١٦). ويُقال: عَرَطَبَةٌ وَعَرَطَبَةٌ.
- (٤) اللسان، والتّاج (كَنَز).
- (٥) في اللسان (زهر): «المِزْهُرُ: العَوْدُ».

[كِتَابُ السَّلَامِ]^(١)

[الْعَمَلُ فِي السَّلَامِ]

[قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»] [٣]. السَّلَامُ: المَوْتُ، أَي: سَلِّطْ عَلَيْكُمُ المَوْتُ وَالهَلَاكُ، فَأَمَرَ المَرءُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ فَيَقَالَ: عَلَيْكُمْ، وَلِذَلِكَ كَانَ الوَجْهَ إِسْقَاطُ الوَاوِ؛ لِأَنَّ الوَاوَ تُوجِبُ الأَشْتِرَاكَ، وَيَجِبُ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ فِي رِوَايَةٍ مَنِ زَادَهَا، وَإِنَّمَا ذُكِرَتْ لِتُسْتَعْمَلَ مِنَ الإِلْعَازِ فِي رَدِّ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ مِثْلُ مَا يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي ابْتِدَائِهِ، وَكَانَ بَعْضُ العُلَمَاءِ يَرَى أَنْ يَقَالَ لَهُمْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِكَسْرِ السِّينِ أَي: الحِجَارَةُ^(٢). وَالأَحْسَنُ اتِّبَاعُ الحَدِيثِ، وَإِلَّا فَسَمَّ مِنَ الأَلْفَازِ المُشْتَرَكَةِ مَا هُوَ أَقْوَى إِلْعَازًا مِنْ ذَلِكَ، مِثْلُ السَّلَامِ - بِفَتْحِ السِّينِ - وَهِيَ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ بِمَعْنَى التَّحِيَّةِ، وَبِمَعْنَى البَرَاءَةِ مِنَ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (٣): ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمْ﴾. ﴿الآيَةَ (٤)﴾. وَالسَّلَامُ - أَيْضًا - ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ^(٥) وَاحِدُهَا سَلَامَةٌ. وَيَمَكِّنُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِصَلَمِكَ اللهُ - بِالصَّادِ - أَي: قَطَعَ أذُنَيْكَ.

(١) الموطأ رواية يحيى (٩٥٩/٢)، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري (١٣٩/٢)، ورواية سُويدٍ (٤٧٩)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٣)، وتفسير غريب الموطأ (١٥٤/٢)، والاستذكار (١٣٤/٢٧)، والمنتقى لأبي الوليد (٢٧٩/٧)، وتنوير الحوالك (١٣٢/٣)، وشرح الزُّرقاني (٣٥٧/٤).

(٢) اللسان: «سلم».

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٦٣.

(٤) قال ابنُ الجوزيِّ في زاد المسير (١٠١/٦): «وقال مقاتل بن حيان: ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾ أي قولاً يسلمون فيه من الإثم». ويُراجع: مفردات القرآن (٤٢٢)، والمحضر الوجيز (٦٧/١١).

(٥) اللسان: «سلم».

[كِتَابِ الْاِسْتِثْذَانِ]^(١)

[الْاِسْتِثْذَانُ]

- قَوْلُهُ: «عَنْ أَبِي مُوسَى...» [٢]. يُرِيدُ: عَنْ قِصَّةِ أَبِي مُوسَى. وَهَذَا مِثْلُ مَا وَقَعَ فِي (كِتَابِ الْحَجِّ): عَنِ النَّهْرَبِيِّ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ هُنَاكَ: عُمَيْرٌ عَنِ النَّبِيِّ، لِأَعْنِ النَّهْرَبِيِّ، فِيهِ مَجَازَانٌ؛ حَذَفُ مُضَافٍ وَهِيَ الْقِصَّةُ وَالْأَمْرُ، وَجَعَلُ «عَنْ» مَكَانَ «فِي» كَأَنَّهُ قَالَ: فِي قِصَّةِ أَبِي مُوسَى، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: كَلَّمْتُ الْأَمِيرَ عَنْ فُلَانٍ، أَي: فِي قِصَّتِهِ وَأَمْرِهِ.

و«الاستثناس»: الاستثنان في لغة أهل اليمن، حكاه الفراء^(٢)، قال ابن عباس: إِنَّمَا هُوَ يَسْتَأْذِنُوا فَأَخْطَأَ الْكَاتِبُ.

[التَّشْمِيْتُ فِي الْعُطَاسِ]

- وَذَكَرَ عَنِ الْعِرَاقِيِّينَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَقُولُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكَ، وَلَا يَقَالُ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ

(١) الموطأ رواية يحيى (٩٦٣/٣)، ورواية أبي مضعب الزهري (١٤١/٢)، ورواية سويد (٤٨١)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (١٥٦/٢)، والمثنى لأبي الوليد (٢٨٣/٧)، والاستدكار (١٥١/٢٧)، وتنوير الحوالك (١٣٤/٣)، وشرح الزرقاني (٣٦٢/٤)، وكشف المغطى (٣٦٢).

(٢) معاني القرآن له (٢٤٩/٢)، ونص كلامه: «حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَّاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جِبَانٌ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَقٌّ تَسْتَأْسُوا﴾ تَسْتَأْذِنُوا، قَالَ: هَذَا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ، إِنَّمَا هُوَ: حَتَّى تُسَلِّمُوا وَتَسْتَأْذِنُوا هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَيَكُونَنَّ هَذَا الْمَعْنَى: انظر من في الدار» وليس فيه أَنَّهَا لُغَةٌ أَهْلِ الْيَمَنِ. فَلَعَلَّهَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ، أَوْ فِي كِتَابِ آخَرَ لِلْفَرَّاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَيُصْلِحُ بِالْكُمِّ؛ لِأَنَّهُ مِنْ دُعَاءِ الْخَوَارِجِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَرُونَ الْاسْتِغْفَارَ لَنَا؛ لِأَنَّ
عِنْدَهُمْ كُفَّارٌ، وَجَوَزَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقَالَ (١) مَعًا.

- [وَقَوْلُهُ: «إِنْ عَطَسَ فَسَمَّتُهُ»] [٤]. يُقَالُ: سَمَّتِ الْعَاطِسَ، وَسَمَّتُهُ

- بِالسَّيْنِ - (٢) يَكُونُ مُسْتَقَامًا مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ؛ لِأَنَّهُ تَوْقِيرٌ لِلْعَاطِسِ
وَإِكْرَامٌ لَهُ، وَمَنْ قَالَ سَمَّتُهُ فَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَسَمَتِ الْإِبِلُ: إِذَا سَمِنَتْ وَحَسِنَتْ
حَالُهَا، فَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضًا إِلَى مَعْنَى الْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ.
وَقِيلَ: مَعْنَى التَّشْمِيئِ: إِبْعَادُ السَّمَاتِ، قَالَهُ نُعَلْبٌ، وَقِيلَ: هُمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ
الْعَرَبَ قَدْ تُبْدِلُ الشَّيْنَ مِنَ السَّيْنِ فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ جَعْسُوسٌ وَجَعْسُوشٌ
لِلْحَقِيرِ (٣). وَقَالَ الْفَارِسِيُّ: السَّيْنُ هِيَ الْأَصْلُ، وَالشَّيْنُ بَدَلٌ مِنْهَا. وَقِيلَ:
مَعْنَاهُ: إِنَّ الْعَاطِسَ إِذَا عَطَسَ انْتَفَشَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَإِذَا دَعَا لَهُ فَكَأَنَّهُ أَعَادَهُ إِلَى
سَمْتِهِ وَهَدِيهِ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي (٤): لَوْ جَعَلَ فَاعِلُ الشَّيْنِ أَصْلًا وَأَخَذَهُ مِنَ الشَّوَامِ
وَهِيَ الْقَوَائِمُ لَكَانَ وَجْهًا صَحِيحًا؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوَائِمَ هِيَ الَّتِي تَحْمِلُ الْفَرَسَ
وَبِهَا عَظْمَتُهُ فَكَأَنَّهُ إِذَا دَعَا لَهُ فَقَدْ ثَبَّتَ أَمْرَهُ، وَأَنْهَضَهُ وَأَحْكَمَ دَعَائِمَهُ وَأَنْشَدَ (٥):

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَنْ يَقَالَ».

(٢) قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي الرَّاهِرِ (٢/١٧١): «وَالشَّيْنُ أَعْلَى وَأَفْصَحُ»، وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: «وَالسَّيْنُ
لُغَةٌ عَنِ يَعْقُوبِ. وَقَالَ: وَالشَّيْنُ أَعْلَى وَأَفْشَى فِي كَلَامِهِمْ»، وَفِي التَّهْدِيدِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَالْمُعْجَمَةُ أَعْلَاهُمَا، وَنُقِلَ عَنِ نُعَلْبٍ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَصْلُ فِيهَا السَّيْنُ مِنَ السَّمْتِ وَهُوَ الْقَصْدُ وَالْهُدَى».

(٣) تَهْدِيدِ اللَّغَةِ (١/٣٣٩).

(٤) فِي اللِّسَانِ: «سَمَتٌ». وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى ابْنِ جَنِّي.

(٥) الْبَيْتُ لِلتَّابِعَةِ الدُّبَيَّانِيَّةِ فِي دِيْوَانِهِ (١٨) وَصَدْرُهُ:

* فَارْتَاعَ مِنْ صَوْتِ كَلَابٍ فَبَاتَ لَهُ *

* طَوَّعَ الشَّوَامِتِ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ صُرْدٍ *

وهذه الأقوال قَرِيبٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ، وَأَوْضَحَهَا قَوْلُ مَنْ قَالَ : مَعْنَى شَمَّتْ :
أَبْعَدَهُ/ عَنِ الشَّمَاتَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَسْتَأْشِمُونَ بِالْعَطَاسِ وَيَسْبُونُ
الْعَاطِسَ إِذَا عَطَسَ ، فَأَمَرَ النَّاسُ بِحُسْنِ الْأَدَبِ ، وَأَنْ يَجْعَلُوا مَكَانَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ
دُعَاءَ لَهُ ، وَأَمَرَ الْعَاطِسُ بِأَنْ يَدْعُوا بِالْمَغْفِرَةِ لِمَنْ يَسْمَعُهُ ، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِمَنْ
أَشَمَّتْهُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، وَلَا جِلَّ هَذَا لَمْ يُؤْمَرْ بِتَشْمِيتِهِ بَعْدَ الثَّلَاثِ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ
إِنَّمَا كَانُوا يُرَاعُونَ الْعَطَسَاتِ الثَّلَاثِ ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى مَا فَوْقَهَا . أَمَّا أَمْرُ الْعَاطِسِ
بِالتَّحْمِيدِ فَلِأَنَّ جُهَالَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْعَطَاسِ أَنَّهُ دَاءٌ ؛ وَلِذَلِكَ صَاغُوهُ
صِيغَةَ الْأَدْوَاءِ كَالْبُؤَالِ وَالذُّوَارِ وَالتُّحَازِ (١) ، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَحْبِسُ نَفْسَهُ عَنِ
الْعَطَاسِ لِئَلَّا يَأْتِيَ بِمَا يُسْتَأْشَمُ بِهِ فَيُسَبَّ عَلَيْهِ ، فَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِدَاءٍ وَلَا شَيْءٍ
يُكْرَهُ ، وَأَنَّهُ نِعْمَةٌ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُحْمَدَهَا ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ
مَكْرُوهًا لَمْ يَجِبْ تَرْكُ الْحَمْدِ ؛ لِأَنَّهُ يُحْمَدُ عَلَى الْمَكْرُوهِ وَالْمَحْبُوبِ ، وَالْعُلَمَاءُ
قَدْ اعْتَبَرُوا الْعَطَاسَ فَوَجَدُوهُ دَوَاءً لَا دَاءَ فِيهِ ؛ لِأَنَّهَا رِيحٌ مُخْتَفِيَةٌ فِي الْجِسْمِ (٢)
تَخْرُجُ ، وَمِنْ خَاصَّتِهِ فَتُحُ سَدُّ الْكَيْدِ .

[مَا جَاءَ فِي الصُّورِ وَالتَّمَاثِيلِ]

- وَ[قَوْلُهُ : «فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ»] [٨] . يُقَالُ : كَرَاهَةً وَكَرَاهِيَّةً .

وَصُورٌ وَصُورٌ بِضَمِّهَا وَكَسْرُهَا .

(١) اللُّسَانُ : (نَحَزَ) .

(٢) يُرَاجَعُ : قَامُوسُ الْأَطْبَاءِ (١/٢١٦) .

[مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكِلَابِ]

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «الْحِجْنُ: الْكِلَابُ الْمَعِينَةُ، قَالَ الْقَتَيْبِيُّ: الْمَعِينَةُ: هِيَ الَّتِي يُرَى فَوْقَ عَيْنَيْهَا كَالْعُيُونِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي السُّودِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحِجْنُ السُّودُ مِنَ الْكِلَابِ. وَالْحِجْنُ - بِحَاءٍ مَهْمَلَةً - الْبُقْعُ مِنْهَا. وَقِيلَ: الْحِجْنُ: سَفَلَةُ الْحِجْنِ، ذَكَرَهُ الْمُطَرِّزُ^(١). قَالَ الْخَلِيلُ^(٢): الْحِجْنُ: حَيٌّ مِنَ الْحِجْنِ، [يُقَالُ] مِنْهُمْ الْكِلَابُ [السُّودُ] الْبُهْمُ، يُقَالُ: كَلَبْتُ حَتَّى.

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مُتَمَرِّدٍ مِنَ الْإِنْسِ أَوْ الْحِجْنِ^(٣)، أَوْ مَا يُرَى مِنْ أَصْنَافِ الْحَيَوَانَ فَهُوَ شَيْطَانٌ، وَتَحْتَمِلُ تَسْمِيَةَ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ شَيْطَانًا وَجْهًا آخَرَ وَهُوَ أَنَّ الشَّيَاطِينَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُتَّصَوَّرَ لِلنَّاسِ فِي صُورٍ شَتَّى فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ تَصَوُّرُهَا فِي صُورَةِ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ^(٤) لِعَمْرٍو بْنِ عُبَيْدٍ^(٥):

(١) إعراب القراءات لابن خالويه (٢/٤٠١)، وابن خالويه تلميذ المطرز.

(٢) العين (٢٩/٣).

(٣) في الأصل: «ممن».

(٤) أبو جعفر المنصور العباسي ثاني خلفاء بني العباس عبدالله بن محمد (ت ١٥٨ هـ).

(٥) عمرو بن عبّيد بن باب، أبو عثمان البصري، من رؤساء المعتزلة وقاديتهم ومشاهيرهم. قال ابن المبارك: دحا إلى القدر فتركوه. قال حفص بن غياث: ما لقيت أزهّد منه، انتحل ما انتحل؟ وقال النسائي: ليس بثقة. وكان المنصور يعظمه ويقول:

كُلُّكُمْ يَمْشِي رُوَيْدٌ

كُلُّكُمْ يَطْلُبُ صَيْدٌ

=

مَا بَلَّغْنَا فِي الْكِلَابِ [قَالَ:] فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ أَقْنَى كَلْبًا...»
 الْحَدِيثُ، فَقَالَ لَهُ الْمَنْصُورُ: لِمَ قَالَ هَكَذَا الْحَدِيثُ؟ قَالَ: خُذَهَا بِحَقِّهَا؛ إِنَّمَا
 ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَنْبَحُ الضَّيْفَ، وَيُرْوَعُ السَّائِلَ.

[مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْعَنَمِ]

- [قَوْلُهُ]: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ» أَرَادَ: الْفُرْسَ، وَمَنْ كَانَ فِي شِقِّهِمْ
 مِنَ الْعَجَمِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِتَابٌ وَلَا شَرِيعَةٌ مِنْ قِبَلِ نَبِيِّ، إِنَّمَا كَانَ صَاحِبُهُمْ
 زَرَادِشْتُ أَدْعَى فِيهِمْ الثُّبُوءَ، وَأَصَلَ لَهُمْ أَصُولًا فَاسِدَةً مِنْهَا الْقَوْلُ بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ
 قَدِيمَةٍ لَمْ تَزَلْ: «أَزْدَمَن» يَعْنِي اللَّهَ، وَ«أَهْدَمَن» يَعْنِي إِبْلِيسَ، وَ«حَام» وَهُوَ
 الزَّمَانُ، وَ«كَام» وَهُوَ الْمَكَانُ، وَ«نوم» وَهُوَ الْجَوْهَرُ. وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا، وَإِنَّ
 أَتْبَاعَهُ غَيَّرُوا شَرِيعَتَهُ كَمَا غَيَّرَ^(١) الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى شَرَائِعَ أَنْبِيَائِهِمْ.

- [قَوْلُهُ]: «وَالْفَعْرُ وَالْخَيْلَاءُ». الْخَيْلَاءُ وَالْخَيْلَاءُ، بِكَسْرِ الْخَاءِ / وَضَمِّهَا،
 وَالضَّمُّ أَفْصَحُ.

- [قَوْلُهُ]: «وَالْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبْرِ». قَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٢): الْفَدَّادُونَ هُمْ

غَيْرَ عَمْرٍو بْنِ عُبَيْدٍ

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ. كَتَبَ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الدَّارِقُطَنِيُّ جُزْءًا فِي أَخْبَارِهِ طُبِعَ فِي
 بِيروت بِتَحْقِيقِ: يوسف فإن إس سنة (١٩٦٧م). يُرَاجَعُ أَخْبَارُهُ فِي: الْمَجْرُوحِينَ
 (٦٩/٢)، وَطَبَقَاتِ الْمُعْتَزَلَةِ (٣٥)، وَتَارِيخِ بَغْدَادِ (١٢/١٦٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
 (١٠٤/٦)، وَالشُّدْرَاتِ (١/٢٠١).

(١) فِي الْأَصْلِ: «غَيَّرُوا».

(٢) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ (١/٢٠٣)، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْأَحْمَرِيِّ، وَأَنْشَدَ الْبَيْهَقِيُّ =

الَّذِينَ تَعْلَمُوا أَصْوَانَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ وَأَمْلَاكِهِمْ وَمَا يَعَالِجُونَ مِنْهَا،
وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ، يُقَالُ: فَدَّ الرَّجُلُ يَفْدُ فَهُوَ فَدَادٌ [د]، إِذَا اشْتَدَّ صَوْتُهُ، وَأَنْشَدَ:

نُبْتُ أَخْوَالِي بَنِي يَزِيدُ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فَدِيدُ

جَعَلَ «يَزِيدُ» فِي حُكْمِ الْجُمْلَةِ، وَأَضْمَرَ فِيهِ فَاعِلًا فَحَكَاهُ كَمَا تَحْكِي الْجَمْلُ.

وَيُرْوَى «تَزِيدُ» وَ«قَدِيدُ» وَقِيلَ الْفَدَادُونَ: الْمُكْثِرُونَ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِينَ يَمْلِكُ

أَحَدُهُمُ الْمَيْنَ مِنْهَا إِلَى الْأَلْفِ يُقَالُ لَهُ: فَدَادٌ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّ

الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ: رَبِّمَا مَشَيْتَ عَلَيَّ فَدَادًا، ذَا^(١) مَالٍ كَثِيرٍ

وَذَا خَيْلَاءَ». وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ يَزْوِيهِ: «إِنَّ الْجَفَاءَ وَالْقَسْوَةَ فِي الْفَدَادِينَ»

والأحمر هو علي بن المبارك (ت ١٩٤هـ) نحوي، لغوي، إخباري، اشتهر بالتقدم في

التحو واتساع في الحفظ، خلف شيخه الكسائي في تأديب أبناء الرشيد، توفي في طريقي مكة

سنة (١٩٤هـ). هذا هو المقصود بـ«الأحمر» هنا، هناك علماء نحويون يلقبون بـ«الأحمر»

إلا أن هذا كوفي من شيوخ أبي عبيد. قال أبو عبيد في غريب الحديث لما ذكر الشاهد

المذكور هنا: «أناشدنا الأحمر» وتراجع ترجمة الأحمر في تاريخ بغداد (١٢/١٠٤)، وإنباء

الرؤاة (٢/٣١٣)، والمزهر (٢/٤١٠). والبيتان اللذان أنشدهما المؤلف يسبان إلى روبة

ابن العجاج في ملحقات ديوانه (١٧٢)، وقد ضمنهما ابن مغي في ألفيته فقال:

كشَّابَ قَرْنَاهَا وَذَرَى حُبًّا وَمِنْهُ بَيْتٌ قَدْ نَمَتُهُ الْأَنْبَا

نُبْتُ أَخْوَالِي بَنِي يَزِيدُ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فَدِيدُ

وهما من شواهد المفصل، يُراجع: التخمير (١/١٦٤)، وشرح ابن يعيش (١/٢٨)،

والمبهج (١٣)، وشرحه البغدادي في خزانة الأدب (١/١٣٠)، ورواية «تزيد» بالتاء على

أنه اسم قبيلة، يُراجع: الأنساب للسمعاني (٣/٥٢).

(١) في الأصل: «إذا».

بَتَخْفِيفِ الدَّالِ جَمْعُ فَدَادٍ مُشَدَّدًا عَلَى التَّكْسِيرِ، وَهِيَ النَّيِّرَانُ الَّتِي تَحْرُثُ،
يُقَالُ: أَصْحَابُهَا أَصْحَابُ جَفَاءٍ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): لَمْ تَعْرِفِ الْعَرَبُ «الْفَدَادِينَ»
وَإِنَّمَا كَانَتْ لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ، وَإِنَّمَا افْتُتِحَتِ الشَّامُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

- وَاقْوَلُهُ: «وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَنَمِ» [السَّكِينَةُ: الْوَقَارُ، مُسْتَقَمَّةٌ مِنَ السُّكُونِ].

- وَاقْوَلُهُ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالٍ» [١٦] [مَعْنَى يُوشِكُ: يَتْرُبُ].

- وَاقْوَلُهُ: «شُعْبُ الْجِبَالِ». شُعْبُ الْجِبَالِ: جَمْعُ شُعْبَةٍ، وَهِيَ طَرْفُ

الْجَبَلِ، وَيُرْوَى: «شَعْفٌ» - بِالْفَاءِ^(٢) - وَهِيَ رَعْوُسُ الْجِبَالِ وَأَعَالِيهَا، وَاحِدُهَا
شَعْفَةٌ كَأَكَمَةٍ وَأَكَمٍ، وَهَذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ رَوَاةِ «الْمَوْطَأِ» وَيُرْوَى: «شِعَافٌ» وَهُوَ
أَيْضًا جَمْعُ شَعْفَةٍ كَأَكَمَةٍ وَإِكَامٍ^(٣).

- وَاقْوَلُهُ: «أَنْ تُؤْتِيَ مُشْرَبْتُهُ» [١٧] [الْمَشْرَبَةُ وَالْمَشْرَبَةُ - بِضَمِّ الرَّاءِ

وَفَتْحِهَا - : الْغُرْفَةُ].

- وَاقْوَلُهُ: «فَيَتَقَلَّ طَعَامُهُ». كُلُّ مَا كُوِلَ أَوْ مَشْرُوبٍ فَاسْمُ الطَّعَامِ وَاقِعٌ

عَلَيْهِ، وَأَطْعَامٌ جَمْعُ أَطْعَمَةٍ، وَأَطْعَمَةٌ جَمْعُ طَعَامٍ، كَمَا تَقُولُ: أُعْطِيَاتُ الْجُنْدِ
وَأَجْهَزَاتُ الْجُنْدِ: جَمْعُ جَهَازٍ وَعَطَاءٍ.

(١) غريب الحديث (١/٢٠٣). وقد عَرَفَتِ الْعَرَبُ الشَّامَ قَبْلَ الْبَيْتَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿رِحْلَةَ الْإِسْتِثْنَاءِ
وَالصَّيْفِ﴾.

(٢) فِي الْمَوْطَأِ (رواية يحيى) (ط) محمد فؤاد عبدالباقي: «شعف» قال ابن عبدالبر في التمهيد
(١٩/٢١٩): «هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوِيَةِ: «شُعْبُ الْجِبَالِ» وَهُوَ عِنْدَهُمْ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا يَرِوِيهِ
النَّاسُ «شَعْفُ الْجِبَالِ» وَشَعْفُ الْجِبَالِ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ رَوُوسَهَا، وَشَعْفَةٌ كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ...».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «وَأَكَامٌ».

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ]

- [قَوْلُهُ:] [لِلْفَحَةِ [تُحَلَبُ]] [٢٤]. هَذِهِ اللَّامُ هِيَ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى «مِنْ أَجْلِ» كَقَوْلِكَ: فَعَلْتُ ذَلِكَ لَكَ أَيُّ: مِنْ أَجْلِكَ، وَلَيْسَتْ كَاللَّامِ فِي قَوْلِكَ: قُلْتُ لَهُ كَذَا.

- [قَوْلُهُ:] [مِنَ الْحَرْقَةِ] [٢٥]. الْحَرْقَةُ: قَبِيلَةٌ مِنْ جُهَيْنَةَ^(١).
- وَقَوْلُهُ: «بِحَرَّةِ النَّارِ»^(٢). حَرَّةُ النَّارِ: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ حُنَيْنِ.

[مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الْحَجَامِ]

- [قَوْلُهُ:] «أَعْلَفُهُ نُضَاحَكَ يَعْنِي رَقِيقَكَ». النَّاضِحُ: الْجَمَلُ الَّذِي يُسْتَقَى بِهِ وَجَمْعُهُ: نُضَاحٌ وَنَوَاضِحٌ، وَالنَّاضِحُ - أَيْضًا -: الرَّجُلُ الَّذِي يَسْقِي النَّخْلَ، وَعَلَى هَذَا قَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: «يَعْنِي رَقِيقَكَ» وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ بُكَيْرٍ: «نُضَاحَكَ وَرَقِيقَكَ» فَيَجُوزُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ فَتَحُ الثُّونِ فَيَكُونُ اسْمًا مُفْرَدًا بِمَعْنَى نَاضِحٍ، وَجَاءَ عَلَى وَزْنِ «فَعَالٍ» لِلْمَبَالِغَةِ كَضْرَابٍ وَقِتَالٍ، وَلَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى غَيْرُ ضَمِّ الثُّونِ؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ. وَيُقَالُ: عَلَفَ يَعْلَفُ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى الرَّجَاجُ^(٣): «أَعْلَفْتُ الدَّابَّةَ رُبَاعِيًّا. وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ لَا يَجِيزُ ذَلِكَ».

- (١) جاء في الأنساب لأبي سعد السَّمْعَانِيِّ (١١٣/٤): «الْحَرْقِيُّ: بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَفِي آخِرِهَا قَافٌ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ هَمْدَانَ، هَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ بْنِ حَبَانَ. وَكَانَتْ سَمِعَتْ بِعَظْمِ الْحَقَائِظِ يَقُولُ: الْحَرْقَاتُ: حَيٌّ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ...».
- (٢) تقدّم ذكرها، وهي من حرار المدينة، وليست في حنين.
- (٣) يُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَاجِ (٦٥، ٦٦)، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ (٢٥٣)، وَالْفَصِيحِ فِي كِتَابِ =

[مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ]

- [قَوْلُهُ: «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا»] [٢٩]. لِأَنَّ الْبِدْعَ إِنَّمَا ظَهَرَ أَكْثَرَهَا مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ. وَفِي الْخَبَرِ: «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ رَجُلٌ يَدَّعِي التَّبَوَّةَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ الشَّمْسِ، وَالْمُنَجِّمُونَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يَظْهَرُ مِنْ نَاحِيَةِ بَابِلَ بَعْدَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ وَثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةٍ شَمْسِيَّةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ»^(١).

- [وَقَوْلُهُ: «مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»]. قَرْنُ الشَّيْطَانِ: أُمَّةٌ / تَعْبُدُ الشَّمْسَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» إِنَّمَا أَرَادَ: أُمَّتَيْنِ تَعْبُدَانِ الشَّمْسَ، وَمَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّمَا عَبَدَ الشَّيْطَانَ. وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَرْنِهِ حَزْبَهُ دُونَ مَنْ يَعْبُدُهُ؛ لِأَنَّ الْبَلَاءَ يَأْتِي مِنَ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَفِيهِ تُبْعَثُ الشَّيَاطِينُ وَتَنْتَشِرُ، وَلِذَلِكَ قَالَ^(٢) [تَعَالَى]:^(٣) ﴿ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴾^(٤).

- [وَقَوْلُهُ: «وَبِهَا فَسَقَةُ الْجِنِّ»] [٣٠]. فَسَقَةُ الْجِنِّ: مَرَدُّهُمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ: دُهَاءَ الرِّجَالِ، وَرُؤْيَى الْفِسْقِ وَالتَّكَارُفِ مِنْهُمْ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِمْ جِنًّا وَشَيَاطِينًا، وَتُسَمَّى الْعَرَبُ أَيْضًا ذَا الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ جِنًّا وَشَيَاطِينًا، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

= الْجَوَالِيقِيُّ «مَا جَاءَ عَلَى فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ» (٥٥)، وَنَقَلَ عَنِ الرَّجَّاجِ أَيْضًا. وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (عَلَفَ).

(١) كَلَامُ الْمُنَجِّمِينَ لَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَلَا يَجُوزُ تَصْدِيقُهُ وَلَا الِاتِّفَاتُ إِلَيْهِ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لِلْمُؤَلِّفِ

- رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - أَنْ يَذْكُرَهُ أَصْلًا.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «قِيلَ».

(٣) سُورَةُ الْفَلَقِ.

(٤) هُوَ مُوسَى بْنُ جَابِرِ الْحَنْطَلِيِّ، شَاعِرٌ، جَاهِلِيٌّ، يَمَامِيٌّ، نَصْرَانِيٌّ، يُعْرَفُ بِ«أَزْبِرِقِ الْيَمَامَةِ»

وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ لَيْلَى» وَهِيَ أُمَّهُ، وَهُوَ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْمَكْتَرِينَ، وَلَمْ يَصِلْنَا دِيوانَهُ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّهُ =

فَمَا نَفَرْتُ جَنِّي وَلَا فَلَ مِبْرَدِي وَلَا أَصْبَحْتُ طَيْرِي مِنَ الْخَوْفِ وَقَعًا
وَتُسَمِّي الْمَلَائِكَةَ جَنًّا وَجِنَّةً .

- [قَوْلُهُ: «وَبِهَا الدَّاءُ الْعُضَالُ»]. يُقَالُ دَاءٌ عُضَالٌ، وَعُقَامٌ، وَعُقَامٌ،
وَنَاجِسٌ، وَنَجِيسٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ دَوَاءٌ .

[مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ . . .]

- [قَوْلُهُ: «إِلَّا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرُ»] [٣٢]. ذُو الطُّفَيْتَيْنِ هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ
خَطَّانِ أَسْوَادَانِ . وَأَصْلُ الطُّفَيْةِ: خُوصَةٌ الْمُقْلِ شُبَّهَ بِهَا الْخَطُّ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ .
- [قَوْلُهُ: «قَتَلَ الْجِنَّانُ»]. الْجِنَّانُ: حَيَّاتٌ رِقَاقٌ خِفَافٌ، وَاحِدُهَا جَانٌّ .
- [قَوْلُهُ: «فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»] [٣٣]. أَي: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّصِرُ بِصُورِ
الْحَيَّاتِ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْحَيَّةَ الْخَفِيفَةَ الْجِسْمِ شَيْطَانًا، وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلُهُ
[تَعَالَى] (١): ﴿كَأَنَّهُمْ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ .

- قِيلَ لِعَاصِمٍ (٢) فِي مَعْنَى الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُمْ: «حَارَ

= جُمِعَ أَصْلًا وَلَهُ مَقْطَعَاتٌ فِي «الْحِمَاسَةِ» وَغَيْرِهَا قَدْ لَا تَفِي بِتَحْدِيدِ مَعَالِمِ شَاعِرِيتهِ . يُرَاجَعُ فِي
أَخْبَارِهِ: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ (٢٤٨)، وَمَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (٢٨٥)، وَالخَزَانَةِ وَغَيْرِهَا . وَالْبَيْتُ
مَعَ بَيْتَيْنِ آخَرَيْنِ لَهُ فِي الْحِمَاسَةِ «رَوَايَةُ الْجَوَالِيقِي» (١١٦) وَهُمَا:

ذَهَبْتُ فَلَذْتُمُ بِالْأَمِيرِ وَقُلْتُمُ تَرَكْنَا أَحَادِيثَنَا وَلَحْمًا مُوَضَّعًا
فَمَا زَادَنِي إِلَّا سَنَاءَ وَرِفْعَةً وَلَا زَادَكُمُ فِي النَّاسِ إِلَّا تَخَشُّعًا

(١) سُوْرَةُ الصَّافَّاتِ .

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/٢٢٠)، وَبِهِ: «سُئِلَ عَاصِمٌ عَنِ مَعْنَى الْحَوْرِ . . .» وَعَاصِمٌ
لَعَلَّهُ الْقَارِيُّ الْمَشْهُورُ، أَحَدُ السَّبْعَةِ .

بَعْدَمَا كَانَ؟ أَيُّ: كَانَ عَلَى حَالَةٍ جَمِيلَةٍ فَحَارَ عَنْ ذَلِكَ أَيُّ: رَجَعَ. وَهَذَا تَصْحِيْفٌ إِنَّمَا هُوَ الْكَوْرُ بِالرَّاءِ يُقَالُ: كَارَ الرَّجُلُ عِمَامَتَهُ: إِذَا أَدَارَهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَحَارَ: إِذَا نَقَضَهَا، وَهَذَا الدُّعَاءُ يَتَصَرَّفُ فِي مَعَانٍ كَثِيرَةٍ؛ كَالضَّلَالِ بَعْدَ الْهُدَى، وَالشَّرِّ بَعْدَ الْخَيْرِ، وَالْفَقْرِ بَعْدَ الْغِنَى، وَالثَّقُصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكِّيتِ^(١) أَنَّهُ بِالرَّاءِ، فَقَالَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، يُرِيدُ مِنَ الثَّقُصَانِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ. وَقَالَ: وَيُقَالُ: إِنَّ مَعْنَاهُ: الْفِلَةُ بَعْدَ الْكَثْرَةِ.

[مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ]

- [قَوْلُهُ: «إِذَا وَصَعَ رِجْلُهُ فِي الْغَرَزِ»] [٣٤]. الْغَرَزُ لِلثَّاقَةِ مِثْلُ الرِّكَابِ لِلْفَرَسِ. وَالْوَعَاءُ^(٢): الْمَشَقَّةُ وَالصُّعُوبَةُ، وَأَصْلُهُ مِنْ وَعَثَ الرَّمْلُ، وَهُوَ الَّذِي تَسُوخُ^(٣) فِيهِ الْأَقْدَامُ لِلَّيْنِ فَيَتَعَدَّرُ عَلَى الْمَاشِي رُكُوبُهُ.

- [قَوْلُهُ: «وَكَابَةُ الْمُتَقَلِّبِ»]. أَنْ يَرْجِعَ مِنْ سَفَرِهِ كَثِيرًا لَمْ يَبْلُغْ مَا أَرَادَ^(٤). وَالْمُتَقَلِّبُ: مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِنْقِلَابِ، كَالْمُنْطَلِقِ بِمَعْنَى الْإِنْطِلَاقِ. وَ«سَوْءٌ

(١) إصلاح المنطق (١٢٥) قال: «والحور: الثقصان. قال الشاعر:

واستعجلوا من خفيف المضغ فازدردوا والدم يبقى وزاد القوم في حور

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد (٢١٩/١)، وتهذيب اللغة (١٥٣/٣).

(٣) في اللسان (سوخ): «ساخت بهم الأرض تسوخ سوتحا، وسؤووحا وسوتحانا: إذا انخسفت، وكذلك الأقدام تسوخ في الأرض وتسيخ تدخل فيها وتغيث».

(٤) في غريب الحديث لأبي عبيد (٢٢٠/١): «وكابة المتقلب، يعني أن يقلب في سفره بأمر يكتب منه، إما إصابة في سفره، وإما قدم عليه، مثل أن يقلب غير مقضي الحاجة، أو ذهب ماله، أو أصابته آفة، أو يقدم على أهله فيجدتهم مرضى، أو فقد بعضهم، أما أشبهه».

الْمَنْظَرِ «رُؤْيَةٌ مَا لَا يَسْرُ».

- [قَوْلُهُ: «بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ»]. التَّامَّاتُ: صِفَةٌ يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ، وَلَا يُرَادُ بِهَا الْفَرْقُ بَيْنَ مَوْصُوفَيْنِ أَحَدُهُمَا تَامٌّ وَالْآخَرُ نَاقِصٌ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتُ اللَّهِ لَا نَقْصَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَ[قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ وَنَحْوَهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ أَوْ الذَّمُّ لَا الْفَرْقُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٢): ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ لِأَنَّهُ لَمْ يُفْرَضْ عَلَى الْخَلْقِ صَوْمُ الشَّهْرِ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ دُونَ غَيْرِهِ.

[مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ] /

- [قَوْلُهُ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ»] [٣٥]. وَلَمَّا كَانَتْ الْوَحْدَةُ مِنْ مَقَابِحِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى [. . .] (٣) وَيُبْغِضُ النَّاسَ وَالْحَسَدَ، بِضِدِّ الْأَلْفَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ. وَكَانَتْ الصِّفَاتُ الْقَبِيحَةُ تُنْسَبُ إِلَى الشَّيَاطِينِ، وَمَنْ تَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِهِمْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِمْ، هَذَا وَجْهٌ. وَوَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُسَمِّي كُلَّ مَنْ أَلْفَ الْقِفَارَ وَاعْتَزَلَ النَّاسَ جَنِيًّا وَشَيْطَانًا.

- وَرَوَى حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ [٣٧] «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ بَرِيدًا» وَرَوَى «يَوْمِينَ»، وَرَوَى «ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، وَرَوَى: «ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٣) كلمة غير واضحة، لعلها «الهجر».

فَصَاعِدًا» وَرُويَ بِغَيْرِ تَحْدِيدٍ .

- [قَوْلُهُ: «مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ»] [٣٨] . العُنْفُ - بِضَمِّ الْعَيْنِ - : الْجَفَاءُ ، وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ .

- [قَوْلُهُ: «وَأَيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ»] . التَّعْرِيسُ : أَنْ يَنْزِلَ الْمَسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً آخِرَ اللَّيْلِ .

- وَذَكَرَ قَوْلُهُ: «أَعْطُوا الرُّكْبَ - بِضَمِّ الرَّاءِ وَالْكَافِ - أَسِنَّةً» ، فَالرُّكْبُ الْمَذْكُورُ: جَمْعُ رِكَابٍ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ ، وَهِيَ الْإِبِلُ الَّتِي تُرَكَّبُ ، وَأَصْلُهَا ، رُكْبٌ ثُمَّ سُكِّنَتْ تَخْفِيفًا كَحُمُرٍ وَحُمُرٍ ، وَعُنُقٍ وَعُنُقٍ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ ضَمَّتَيْنِ تَوَالَتَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ حَذْفَ الضَّمَّةِ الثَّانِيَةِ جَائِزٌ . وَوَاحِدُ الرُّكَابِ: حَمُولَةٌ مِنْ غَيْرِ لَفِظِهَا . وَقِيلَ: رَكُوبَةٌ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١): وَالْأَسِنَّةُ جَمْعُ أَسْنَانٍ ، وَالْأَسْنَانُ جَمْعُ سِنٍّ ، وَمَا قَالَهُ غَيْرُ صَحِيحٍ ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ إِنَّمَا جُمِعَ لِيُكْتَرَّ ، وَأَفْعَلَةٌ جَمْعٌ لِأَقَلِّ الْعَدَدِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُكْتَرَّبَهُ ، وَلِأَنَّ أَفْعَالًا لَا تَجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ إِنَّمَا تَجْمَعُ إِذَا أُريدَ تَكْتِيبُهَا عَلَى أَفَاعِيلٍ^(٢)

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٧٠ / ٢) ، وَنَصُّ كَلَامِهِ : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَوْلُهُ : «الْأَسِنَّةُ» وَلَمْ يَقُلْ : «الْأَسْنَانُ» وَهَلْكَذَا الْحَدِيثُ ؛ وَلَا نَعْرِفُ الْأَسِنَّةَ - فِي الْكَلَامِ - إِلَّا أَسِنَّةَ الرَّمَّاحِ ، فَإِنْ كَانَ هَذَا مَحْفُوظًا فَهُوَ أَرَادَ جَمْعَ السِّنِّ فَقَالَ : أَسْنَانٌ ، ثُمَّ جَمَعَ الْأَسْنَانَ فَقَالَ : أَسِنَّةٌ ، فَصَارَ جَمْعُ الْجَمْعِ . هَذَا وَجْهٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ . وَلِلزَّمْخَشَرِيِّ تَوْجِيهٌ لَطِيفٌ لَهُذَا . يُرَاجَعُ الْفَائِقُ (٢ / ٢٠٣) ، وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ رحمته الله كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ فِي التَّهْذِيبِ (٣٠٢ ، ٣٠٣) ، وَكَذَا نَقَلَ كَلَامَ أَبِي سَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ : «قُلْتُ : وَذَهَبَ أَبُو سَعِيدٍ مَذْهَبًا حَسَنًا فِيمَا فَسَّرَ ، وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَصَحُّ وَأَبِينُ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «أَفَاعِيلُ» .

كَأَقْوَالٍ وَأَقَاوِيلَ، وَأَنْعَامٍ وَأَنْعَائِمٍ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ^(١): الْأَسِنَّةُ جَمْعُ سِنَانٍ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: «الْحَمْضُ يَسِنُ الْإِبِلَ عَلَى الْخَلَّةِ»، أَي: يَفْوِيهَا وَيُشَهِّيهَا، وَالسِّنَانُ: الْأَسْمُ [مِنْ سَنَّ يَسِنُ]^(٢)، وَهُوَ الْقُوَّةُ. وَ«الْحَمْضُ» مَا مَلَحَ مِنَ النَّبَاتِ. وَ«الْخَلَّةُ» مَا خَلَامَتْهَا. وَ«النَّقِي» الْمُخُّ، أَنْقَى الْعَظْمَ: إِذَا صَارَ فِيهِ مُخٌّ. وَالذَّوَابُّ: تَنْشَطُ لِسِيرِهَا بِاللَّيْلِ أَكْثَرَ مِنْ سَيْرِهَا بِالنَّهَارِ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُهَا؛ وَذَلِكَ لِبَرْدِ اللَّيْلِ وَحَرِّ النَّهَارِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: «فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ...» الْحَدِيثُ.

[مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْبَتِهِ]

- [قَوْلُهُ: «تَجُوسُ النَّاسِ»] [٤٤]. جَاسَ وَحَاسَ لُغَتَانِ بِمَعْنَى وَطِئُوا، يُقَالُ: جَاسَتْهُمُ الْحَيْلُ، وَسَمِعَ أَبُو زَيْدٍ أَبَا سَوَّارٍ الْغَنَوِيُّ [يَقْرَأُ]: «فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ»^(٣) فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ فَقَالَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ: وَرَوَاهُ ابْنُ كِنَانَةَ^(٤) عَنْ مَالِكٍ:

(١) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْبُنْدَادِيِّ، لَقِيَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ، وَأَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، وَغَيْرَهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٣/١٥)، وَإِنْبَاءِ الرُّوَاةِ (١/٤١)، وَنَكَتِ الْهَمِيَّانِ (٩٦).

(٢) عَنِ التَّهْدِيبِ لِلْأَزْهَرِيِّ.

(٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٥. وَفِي الْمُحْتَسَبِ لِابْنِ جَنِّي (٢/١٥): «وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ... قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ أَوْ غَيْرُهُ قَلْتُ لَهُ إِنَّمَا هِيَ: «فَجَاسُوا» فَقَالَ: حَاسُوا وَجَاسُوا وَاحِدًا... وَأَبُو السَّمَّالِ الَّذِي يَزُورِي عَنْهُ أَبُو زَيْدٍ فِي التَّوَادِرِ (٣١٣) وَاسْمُهُ قَعْنَبُ بْنُ أَبِي قَعْنَبِ الْعَدَوِيِّ الْبَصْرِيِّ، مِنْ فَصَحَاءِ الْأَعْرَابِ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْقِرَاءَةِ (٢/٢٧)، وَالدَّرُّ الْمَصُونِ (٧/٣١٤)، وَقَرَأَ كَذَلِكَ طَلْحَةُ أَيْضًا يُرَاجَعُ: الْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٦/١٠)، وَقِرَاءَةُ أَبِي السَّمَّالِ أَيْضًا فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (٩/٢٠).

(٤) هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى بْنِ كِنَانَةَ الْفَقِيه، أَبُو عَمْرٍو الْمَدِينِيُّ (ت ١٨٣هـ). قَالَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: لَمْ =

«تَسُقِ النَّاسَ» مَكَانَ «تَجُوسُ» .

وَمَعْنَى بَاءٍ^(١) : اِحْتَمَلَ : [قَالَ تَعَالَى] ^(٢) : ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ﴾ أَي :
تَحْتَمِلَ . «فَإِنَّ الدَّهْرَ هُوَ اللَّهُ» أَي : إِنَّ الدَّهْرَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا ، وَالْفِعْلُ كُلُّهُ إِثْمًا هُوَ اللَّهُ
فَمَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَإِثْمًا يَسُبُّ اللَّهَ الَّذِي يُصَرِّفُهُ . وَسَمِعَ زِيَادٌ^(٣) رَجُلًا يَسُبُّ الزَّمَانَ
فَقَالَ : لَوْ تَدْرِي مَا الزَّمَانُ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ؛ إِثْمًا الزَّمَانُ هُوَ الشُّلْطَانُ . وَقَدْ يُمَكِّنُ
أَنْ يُرَادُ بِذِمِّ الدَّهْرِ ذِمُّ أَهْلِهِ كَمَا يَقَالُ : لَيْلٌ قَائِمٌ وَنَهَارٌ صَائِمٌ ، وَإِثْمًا الصَّائِمُ الْقَائِمُ
أَهْلُهُ .

= يَكُنْ فِي حَلْقَةِ مَالِكٍ أَضْبَطَ وَلَا أُذْرَسَ مِنْ ابْنِ كِنَانَةَ . أَخْبَارُهُ فِي : طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ لِأَبِي إِسْحَاقَ
الشُّبْرَاذِيِّ (١٤٦) ، وَتَرْتِيبِ الْمَدَارِكِ (١٧٧/٢) ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ ص (١٤٦) أَنَّهُ هُوَ وَابْنُ أَبِي
الرُّبَيْرِ غَسَلَا مَالِكًا يَوْمَ مَوْتِهِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - .

(١) مِنْ بَابِ الْكَلَامِ الْآتِي بَعْدَهُ .

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، آيَةُ : ٢٩ .

(٣) هُوَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ الْمَعْرُوفِ بِـ«زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ» . وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

[كِتَابُ الْكَلَامِ] (١)

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ]

قَدِمَ الزُّبَيْرَانُ (٢) وَعَمَرُو بْنُ الْأَهْتَمِ (٣) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ
 الزُّبَيْرَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا / سَيِّدُهُمْ، وَالْمُطَاعُ فِيهِمْ، أَخَذُوا لِيهِمْ بِحَقِّهِمْ،
 وَأَمْنَعُهُمْ عَنِ الضَّيْمِ، وَهَذَا يَعْلَمُ ذَلِكَ - يَعْنِي: عَمْرًا -، فَقَالَ عَمْرُو: أَجَلَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمَانَعٌ لِحَوْزَتِهِ، مُطَاعٌ فِي عَشِيرَتِهِ، شَدِيدُ الْعَارِضَةِ فِيهِمْ، فَقَالَ
 الزُّبَيْرَانُ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ حَسَدَنِي شَرَفِي. فَقَالَ عَمْرُو: أَمَا

(١) الْمُوطَّأُ رَوَايَةٌ يَحْتَمِي (٢/٩٨٤)، وَرَوَايَةٌ سُوَيْدِ (٥٢١)، وَتَفْسِيرٌ غَرِيبٌ الْمُوطَّأُ (٢/١٧٠)،
 وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٧/٢٩٩)، وَالْمُنْتَقَى (٧/٣٠٨)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٦٢)، وَتَنْوِيرُ
 الْحَوَالِكِ (٣/١٤٨)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٤٠٠)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٧٦).

(٢) الزُّبَيْرَانُ لَقَّبُ حُصَيْنِ بْنِ بَدْرِ بْنِ خَلْفِ السَّعْدِيِّ؛ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ. وَلُقِّبَ
 بِالزُّبَيْرَانِ؛ وَهُوَ الْقَمَرُ لِجَمَالِهِ؛ لِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: قَمَرٌ نَجِدٍ. وَقِيلَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ غَيْرُ
 ذَلِكَ. أَسْلَمَ وَوَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي شُعْرَاءِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - . لَهُ
 أَحْبَابٌ وَأَشْعَارٌ فِي: الْأَغَانِي (٢/١٧٩)، وَالْإِصَابَةِ (١/٥٨٦) . . . وَغَيْرَهُمَا، وَجَمَعَ
 أَشْعَارَهُ الدُّكْتُورُ سُعُودٌ مُحَمَّدٌ الْجَابِرُ، وَطَبِعَ فِي مَوْسَمَةِ الرَّسَالَةِ سَنَةِ (١٤٠٤هـ).

(٣) عَمْرُو بْنُ سِنَانَ بْنِ سُمَيِّ بْنِ سِنَانَ، وَمَا قِيلَ عَنْ صَاحِبِهِ الزُّبَيْرَانَ يُقَالُ عَنْهُ أَنَّهُ سَعْدِيٌّ،
 تَمِيمِيٌّ، وَأَنَّهُ جَمِيلُ الصُّورَةِ حَتَّى لُقِّبَ بِالْمُكْحَلِ وَأَنَّهُ مِنْ سَادَاتِ بَنِي تَمِيمٍ، وَأَنَّهُ أَدْرَكَ
 الْجَاهِلِيَّةَ، وَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَسْلَمَ، وَأَنَّهُ مَعْدُودٌ مِنْ شُعْرَاءِ الصَّحَابَةِ.
 أَحْبَابُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٤٠١)، وَالْإِصَابَةِ (٧/٨٦)، وَأَشْعَارُهُ جَمَعَهَا الدُّكْتُورُ سُعُودُ
 الْمَذْكَورُ فِي سَابِقِهِ، وَهَذَا مَعًا فِي كِتَابِ «شِعْرُ الزُّبَيْرَانَ بْنِ بَدْرِ وَعَمْرُو بْنِ الْأَهْتَمِ».

لَيْنٌ قَالَ مَا قَالَ: فَمَا عَلِمْتُهُ إِلَّا ضَيِّقَ الْعَطَنِ، زَمَرَ الْمُرُوءَةَ^(١)، أَحْمَقَ الْأَبِ،
 لَيْمَ الْخَالِ، حَدِيثُ الْغِنَى. فَرَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ رَضِيتُ فَقُلْتُ أَحْسَنَ مَا عَلِمْتُ، وَسَخِطْتُ فَقُلْتُ أَفْبَحَ مَا عَلِمْتُ،
 وَمَا كَذَبْتُ فِي الْأَوْلَى، وَلَكِنْ صَدَقْتُ فِي الْأُخْرَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
 مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةٌ»^(٢). وَكَانَ عَمْرُو مِمَّنْ جُمِعَ لَهُ الْبَيَانُ
 نَثْرًا وَنَظْمًا، وَكَانَ يُقَالُ: كَأَنَّ كَلَامَهُ وَشَيْءٌ مَحْوُوكٌ، وَكَانَ شَعْرُهُ حُلًّا مُنْشَرَةً عِنْدَ
 الْمَلُوكِ^(٣)، وَهُوَ الْقَائِلُ^(٤):

(١) فِي اللِّسَانِ: (زمر) «وَرَجَلٌ زَمَرَ: قَلِيلُ الْمُرُوءَةِ».

(٢) يُرَاجَعُ: الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (٤٢/١)، وَزَهْرُ الْأَدَابِ (٣٨/١، ٣٩) . . . وَغَيْرَهَا. وَالمِثْلُ فِي
 جَمَهْرَةِ الْأَمْثَالِ (١٣/١)، وَالمِثْقَالِ (٤١٤/١).

(٣) الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ (١/١، ٢١)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ (٤٠١)، وَزَهْرُ الْأَدَابِ (٣٩/١)، وَالإِصَابَةُ
 (٨٦/٧).

(٤) الْأَبْيَاتُ الْمَذْكُورَةُ مِنْ قَصِيدَةٍ لَهُ جَيِّدَةٌ ذَكَرَهَا جَامِعُ شَعْرِهِ (٩١)، فَمَا بَعْدَهَا، اخْتَارَهَا
 أَصْحَابُ الْمَجَامِيعِ الشُّعْرِيَّةِ كَالْمُفَضَّلِيَّاتِ (١٥، ١٢٧)، وَالحِمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٩٣/١)،
 وَمِنْهَا أَبْيَاتٌ فِي زَهْرِ الْأَدَابِ (٣٩/١)، وَبَهْجَةِ الْمَجَالِسِ (٣٠٠/١)، وَغُيُونِ الْأَخْبَارِ
 (٣٤٢/١)، وَذَكَرَ جَمَلَةً مِنْهَا الْمُتَرْجِمُونَ لِحَيَاتِهِ عَلَى أَنَّهَا مِنَ التَّمَاذِجِ الدَّالَّةِ عَلَى قُوَّةِ
 شَاعِرِيَّتِهِ، وَتُبْلِهِ، وَكَرَمِ أَخْلَاقِهِ، وَشَهَامَتِهِ. يُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢١)، وَأَسَدُ الْغَابَةِ
 (١٩٧/٤)، وَأَوْلَهَا:

وَبَانَتْ عَلَيَّ أَنَّ الْخِيَالَ يَشُوقُ	أَلَا طَرَقَتْ أَسْمَاءُ وَهِيَ طَرُوقُ
جَنَاحٌ وَهِيَ عَظْمَاءُ فَهَوُ خَفُوقُ	بِحَاجَةِ مَحْزُونٍ كَأَنَّ فُؤَادَهُ
يَجْرُنُ إِلَيْهَا وَالِهُ وَيَسُوقُ	وَهَانَ عَلَيَّ أَسْمَاءُ أَنْ شَطَّتِ النَّوَى
...	ذَرْنِي فَإِنَّ الْبُخْلَ

ذَرِينِي فَإِنَّ الْبُخْلَ يَا أُمَّ مَالِكٍ لِصَالِحِ أَخْلَاقِ الرَّجَالِ سَرُوقُ
 ذَرِينِي وَحَظِّي فِي هَوَايَ فَإِنِّي عَلَى الْحَسَبِ الرَّايِ الرَّفِيعِ شَفِيقُ
 وَكُلُّ كَرِيمٍ يَتَّبِي الدَّمَ بِالْقَرَى وَلِلْخَيْرِ بَيْنَ الصَّالِحِينَ طَرِيقُ
 لَعَمْرُكَ مَا ضَاقَتْ بِبِلَادٍ بِأَهْلِهَا وَلَكِنَّ أَخْلَاقَ الرَّجَالِ تَضِيقُ

- وَقَوْلُهُ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» [٧]. كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَدْحِ، أَرَادَ مِنَ الْبَيَانِ مَا يَسْتَمِيلُ الْقُلُوبَ كَمَا يَفْعَلُ السِّحْرُ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَدْحٌ قَوْلُهُ: «وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةً» وَهَذَا مَدْحٌ بِلا شَكِّ، فَكَيْفَ يَكُونُ نِصْفُهُ مَدْحًا وَنِصْفُهُ ذَمًّا؟! وَأَيْضًا فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ لِلْغُلَامِ حِينَ قَالَ لَهُ: «إِنَّمَا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ، فَإِذَا مَنَحَ اللَّهُ عَبْدَهُ لِسَانًا لَافِظًا وَقَلْبًا حَافِظًا فَقَدْ أَجَادَ لَهُ الْاِخْتِيَارَ، وَلَوْ كَانَتْ الْأُمُورُ بِالسِّنِّ لَكَانَ هَاهُنَا مِنْ هُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِكَ مِنْكَ». فَقَالَ عُمَرُ: «قُلْ يَا بُنَيَّ فَهَذَا السِّحْرُ الْحَلَالُ»، فَوَضَعُهُ إِيَّاهُ بِالْحَلَالِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مَمْدُوحٌ،

= ومنها:

وَمُسْتَتِيجَ بَعْدَ الْهُدُوءِ دَعْوَتُهُ وَقَدْ حَانَ مِنْ نَجْمِ الشَّتَاءِ خُفُوقُ
 يُعَالِجُ عَزِينَنَا مِنَ اللَّيْلِ بَارِدًا تَلَفْتُ رِيَّاحَ نُوبِهِ وَيُرُوقُ
 تَأَلَّقَ فِي عَيْنِ مِنَ الْمُزْنِ وَادِي لَهُ هَيْدَبُ دَائِي السَّحَابِ دُفُوقُ
 أَصَفْتُ فَلَمْ أَفْحَشْ عَلَيْهِ وَلَمْ أَقُلْ لِأَحْرَمِهِ إِنَّ الْمَكَانَ مَضِيقُ
 فَكُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا وَمَرْحَبًا فَهَذَا صَبُوحُ رَاهِنٍ وَصَلِيقُ
 وَضَاحِكْتُهُ مِنْ قَبْلِ عِرْفَانِي اسْمَهُ لِيَأْتَسَ بِي إِنَّ الْكَرِيمَ رَفِيقُ
 وَقُمْتُ إِلَى الْبُرْكِ إِلَى آخِرِهَا

وهي قصيدةٌ جيِّدةٌ يُنصَحُ بِقِرَاءَتِهَا.

وَأَنَّ مِنَ السَّحْرِ مَا هُوَ مُسْتَحْسَنٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مُسْتَقْبِحٌ. قَالَ ابْنُ الرُّومِيِّ (١):

وَحَدِيثُهَا السَّحْرُ الْحَلَالُ لَوْنُهُ لَمْ يَجِنْ قَتْلَ الْمُسْلِمِ الْمُتَحَرِّزِ
إِنْ طَالَ لَمْ يُمَلِّلْ وَإِنْ هِيَ أَوْجَزَتْ وَدَّ الْمُحَدِّثُ أَنَّهَا لَمْ تُؤْجِزْ
شَرِكُ الْعُقُولِ وَنِزْهَةٌ مَا مِثْلُهَا لِلْمُطْمَئِنِّ وَعَقْلَةٌ الْمُسْتَوْفِزِ

وَقَالَ أَبُو تَمَّامٍ (٢) - يُخَاطِبُ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ الطَّائِيَّ وَكَانَ سَأَلَهُ حَاجَةً فَمَنَعَهُ -:

إِذَا مَا الْحَاجَّةُ انْبَعَثَتْ [يَدَاهَا] جَعَلْتَ الْمَنْعَ مِنْكَ لَهَا عِقَالًا
فَأَيْنَ فَصَائِدٌ لِي مِنْكَ تَأْبَى وَتَأْنَفُ أَنْ أَهَانَ وَأَنْ أُدَالَ
هِيَ السَّحْرُ الْحَلَالُ لِمُجْتَنِيهِ وَلَمْ أَرَ قَبْلَهَا سِحْرًا حَلَالًا
وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَيَّ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ [إِنَّمَا قَالَ [هَذَا] فِي بَابِ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ /

[مَا جَاءَ فِيهَا فِيمَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ]

- [قوله: «فسكت رسول الله ﷺ»] [١١] وَجْهٌ سُكُوتِ النَّبِيِّ ﷺ [عَنْ
إِجَابَةِ السَّائِلِ لِيُصْغِيَ الْحَاضِرُونَ إِلَى جَوَابِهِ، وَيَهْشُوا لِمَعْرِفَةِ الْاِثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ
إِذَا أُبْهِمَ كَانَتْ النَّفُوسُ أَحْرَصَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ ﷺ: «أَيُّ يَوْمٍ
هَذَا، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا» وَرَوَاهُ يَحْيَى: «لَا تُخْبِرُنَا» وَتَبِعَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ. كَأَنَّ السَّائِلَ

(١) ابن الرومي شاعرٌ، عَبَّاسِيٌّ، مَشْهُورٌ، والأبياتُ الثلاثةُ في ديوانه (٣/١١٦٤) «زيادات
حرف الزاي» عن المختار (٩)، والأمالي (٢٧٣)، وزهر الآداب (٩)، ونهاية الأرب
(٥/٧١)، ومسالك الأَبصار (٩/٣٦٢)، وهي هناك بتقديم الثالث على الثاني.

(٢) أَبُو تَمَّامٍ، حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ الطَّائِيُّ، شاعرٌ عَبَّاسِيٌّ مَشْهُورٌ، تقدم ذكره، والأبيات الثلاثةُ في
ديوانه (٤/٤٨٢) «بشرح التبريزي».

أَرَادَ أَنْ يَبْرُكَهُمْ يُفَكِّرُونَ فِي الْإِثْنَيْنِ مَا هُمَا . وَالْوَجْهُ فِي «تُخْبِرُ» أَنْ يَكُونَ: لَا تُخْبِرُنَا بِرَفْعِ الرَّاءِ عَلَى مَعْنَى الْعَرَضِ كَمَا يُقَالُ فِي التَّقْدِيرِ: أَمَا تَرَى، وَرِيمًا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ فَقَالُوا: مَا تَرَى وَهِيَ لُغَةٌ ضَعِيفَةٌ، وَالْمَشْهُورُ بِالْهَمْزِ، أَوْ يَكُونَ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَرْفَعُ عَلَى مَعْنَى الْإِخْبَارِ، وَالْمُرَادُ بِهَا الْأَمْرُ وَالرَّغْبَةُ، كَمَا تَقُولُ: يَرْحَمُ اللَّهُ زَيْدًا وَيَغْفِرُ لَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (١): ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ وَمَنْ رَوَى «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِرَفْعِ الرَّاءِ فَهُوَ أَصَحُّ، وَيَكُونُ عَلَى مَعْنَى الْعَرَضِ وَالِاسْتِدْعَاءِ كَقَوْلِكَ (٢): «أَلَا تَفْعَلُ، أَلَا تَقْعُدُ، أَلَا تَنْزِلُ» وَرَوَى: «أَلَا تُخْبِرُنَا» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهَا كَمَعْنَى «هَلَّا» وَالْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْهَاءِ، وَمَعْنَاهَا التَّخْضِيفُ.

- وَ[قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَجْبِدُ لِسَانَهُ»] [١٢]. يُقَالُ: جَبَدَ الشَّيْءَ وَجَدَبَهُ: إِذَا مَدَّهُ. وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ «يُدْلَعُ لِسَانَهُ» أَي: يُخْرِجُ لِسَانَهُ، يُقَالُ: دَلَعَ الرَّجُلُ لِسَانَهُ وَأَذْلَعَ: إِذَا أَخْرَجَهُ، وَدَلَعَ اللِّسَانَ نَفْسَهُ.

[مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ]

[قَوْلُهُ: «لَا خَيْرَ فِي الْكَذِبِ»] [١٥]. الْمَمْنُوعُ مِنَ الْكَذِبِ مَا كَانَ كَذِبًا عَلَى اللَّهِ [تَعَالَى] أَوْ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ أَوْ كَانَ فِيهِ مَضَرَّةٌ عَلَى مُسْلِمٍ. أَذْكَرُ قِصَّةَ الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ (٣) وَإِسْلَامَهُ وَقَوْلُهُ لِأَهْلِ مَكَّةَ: أَخِذْ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَمَالِك».

(٣) عِلَاطٌ - بِكسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ - بن خالد بن ثويرة السلمي، والحجاج المذكور صحابي، قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ فَأَسْلَمَ. وَقِصَّتُهُ الْمَذْكُورَةُ هُنَا فِي الْإِصَابَةِ (٢/٣٤)، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ذَكَرَ طَرَفًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَقَالَ الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ رَوَاهُ =

[مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ]

- وَ[قَوْلُهُ: «وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ»] [٢٠]. حَبْلُ اللَّهِ: الْقُرْآنُ، وَقِيلَ:
الْجَمَاعَةُ .

- وَ[قَوْلُهُ: «قِيلَ وَقَالَ»]. قِيلَ: عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ لَمْ يُذَكَّرْ صَاحِبُهُ.
وَقَالَ: عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ قَوْلٍ ذُكِرَ قَائِلُهُ، وَهُمَا فِعْلَانِ مَاضِيَانِ مَحْكِيَانِ، وَمَنْ
أَعْرَبَهُمَا جَعَلَهُمَا اسْمَيْنِ لِلْقَوْلِ، قَالَ^(١):

كَرَيْمُ الْفِعْلِ فِي بَدءِ وَعَوْدِ نَزِيهُ السَّمْعِ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ
- وَ[قَوْلُهُ: «إِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ»]. فِي «إِضَاعَةِ الْمَالِ» ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: تَرْكُ الْإِحْسَانِ إِلَى مَنْ تَمَلِكُهُ مِنَ الْجِيرَانِ .

وَالثَّانِي: تَرْكُ سِرِّ الْمَالِ وَالنَّظَرِ فِي إِضْلَاحِهِ .

وَالثَّلَاثُ: إِتْفَاقُهُ عَنْ حَقِّهِ .

وَفِي «كَثْرَةِ السُّؤَالِ» ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

= أَحْمَدُ، وَأَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ وَأَبِي يَعْلَى وَالطَّبْرَانِيُّ،
وَابْنُ مَنْدَةَ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

(١) أَنشَدَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْإِقْتِصَابِ» نَاقِلًا عِبَارَةَ الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - وَلَمْ يَنْسِبْهُ، وَقَالَ بَعْدَهُ:
«وَأَمَّا قَوْلُ الْآخَرِ:

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ أَلْوَى بِهِمْ غَيْرَ تَفْوَالِكَ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ
فَإِنَّهُ يُرْوَى: «مَنْ قِيلَ» عَلَى حِكَايَةِ الْفِعْلِ، وَ«مَنْ قِيلَ» عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ .

أَحَدُهَا : قَوْلُهُ [تَعَالَى] : (١) ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ الْآيَةَ .

وَالثَّانِي : سُؤَالَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

وَالثَّلَاثُ : التَّوَازُلُ وَالْأَغْلُوطَاتُ .

وَرَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ : أَمَّا «قِيلَ وَقَالَ» فَهِيَ الْأَخْبَارُ الَّتِي النَّاسُ فِيهَا . وَ«إِضَاعَةُ الْمَالِ» مَنَعُهُ مِنْ حَقِّهِ وَوَضَعُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ . وَأَمَّا «كَثْرَةُ السُّؤَالِ» فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَرَادَ إِنْ كَانَ سُؤَالَ الْعَطَاءِ ، أَوْ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ .

- [قَوْلُهُ] : «إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ» . قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : الْخَبَثُ : أَوْلَادُ الزَّنَا . وَقَالَ

ابْنُ وَضَّاحٍ (٢) .

قَالَ (ش) : وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ فَسَّرَ قَوْلَهُ [تَعَالَى] (٣) :

﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ﴾ أَنَّهُ الْمِشْطُ ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (٤) : ﴿أَكْتَلُونَ لِلشَّحْتِ﴾ الرُّغْفُ

الَّتِي يَحْمِلُهَا الصَّبِيَانُ (٥) إِلَى الْمُعَلِّمِينَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (٦) : ﴿وَلْيَشْهَدْ عَدَابَهُمْ طَائِفَةٌ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦) أَنَّهُمُ الْحَمَّالُونَ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ التَّفْسِيرِ الشَّاذِّ . /

(١) سورة المائدة، الآية: ١٠١ .

(٢) كذا في الأصل، ولعلها: «وقال ابن وضاح» أو «به قال ابن وضاح» أو نحوهما .

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣١ .

(٤) سورة المائدة، الآية: ٤٢ .

(٥) في الأصل: «الصبيبا» .

(٦) سورة التور .

[مَا جَاءَ فِي التُّقَى]

- [قَوْلُهُ: «بَخٍ بَخٍ»]. يُقَالُ: بَخَّ بَخًا، وَبَخَّ بَخًا، وَبَخَّ بَخًا؛ بِتَسْكِينِ الْخَائِنِ وَتَنْوِينِهِمَا أَيْضًا، وَتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ لِلْوَقْفِ وَكَسْرِ الْأُولَى مَعَ التَّنْوِينِ، فَإِذَا وَصَلَتْ الثَّانِيَةُ بِكَلَامٍ تَقَفُ عَلَيْهِ كَسْرَتُهَا أَيْضًا، فَتَقُولُ: بَخَّ بَخًا يَا هَذَا. وَتَنْوِينُهُمَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ عِلَامَةٌ لِتَنْكِيرِهَا، وَتَسْكِينُهَا عِلَامَةٌ لِتَعْرِيفِهَا. وَيُقَالُ بِهِ بِهِ فِي مَعْنَاهُمَا.

[كِتَابُ جَهَنَّمَ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ]

- [قَوْلُهُ: «لَهِيَ أَسْوَدُ مِنَ الْقَارِ»] [٢]. أَجْمَعَ الرُّوَاةُ عَلَى قَوْلِهِ: «أَسْوَدُ»
وَإِنَّمَا الْوَجْهُ لَهِيَ أَشَدُّ سَوَادًا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ عُمَرَ: «فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ»
وَالْقِيَاسُ: أَشَدُّ إِضَاعَةً، وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي مِثْلُ هَذَا فِي الشُّعْرِ كَقَوْلِهِ^(٢):

* أْبْيَضُ مِنْ أُخْتِ بِنِي أَبَاضِ *

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَمَا شَتْنَا خَرْقَاءَ وَاهِيَةَ الْكُلَى سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّلَا
بِأَضْيَعٍ مِنْ عَيْنَيْكَ لِلْمَاءِ كُلَّمَا تَوَهَّمْتَ رَبْعًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنَزِلًا
- [قَوْلُهُ: «جَهَنَّمَ»]. الثُّونُ زَائِدَةٌ، وَيَكُونُ وَزْنُهَا «فَعِيلًا» وَهَذَا بِنَاءٌ غَيْرُ
مَعْرُوفٍ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ إِنَّهُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ^(٣).

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٩٤)، ورواية أبي مُصعب (٢/١٧٣)، ورواية سُؤَيْدِ (٥٢٨)،
والاستذكار (٢٧/٣٩٠)، والمنتقى لأبي الوليد (٧/٣١٨)، والقبس لابن العَرَبِيِّ (٣/١١٩٣)،
وتنوير الحوالك (٣/١٥٥)، وشرح الزُّرقاني (٤/٤١٦).

(٢) تقدّم ذكره وذكر الشواهد المتصلة به فيما سبق.

(٣) يُراجع: المُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (١٥٥)، وقصد السَّبِيلِ (١/٤١٣)، وهو في الصُّحاح،
واللُّسَانِ، وَالتَّاجِ (جهنم). وقال ابنُ بَرِّي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ جَعَلَ جَهَنَّمَ عَرَبِيًّا احْتَجَّ بِقَوْلِهِمْ: بَشْرُ
جَهَنَّمَ، وَيَكُونُ امْتِنَاعٌ صَرَفُهَا لِلتَّائِيثِ وَالتَّعْرِيفِ. وَمَنْ جَعَلَهَا اسْمًا أَعْجَمِيًّا احْتَجَّ بِقَوْلِ
الْأَعَشِيِّ:

* وَدَعَوَلَهُ ... جِهَنَامٌ ... *

فَلَمْ يَصْرِفْ، فَتَكُونُ جَهَنَّمَ عَلَى هَذَا لَا تَنْصَرِفُ لِلتَّعْرِيفِ وَالْعُجْمَةِ وَالتَّائِيثِ أَيْضًا ...».

[كِتَابُ الصَّدَقَةِ]^(١)

[التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ]

- [قَوْلُهُ: «مَا لُ رَابِحٌ»] [٢]. رَابِحٌ يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْ هَيْئَةِ الرَّبْحِ، وَهَلْذِهِ اللَّفْظَةُ تَجْرِي مَجْرَى النَّسَبِ كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿ فِي عِيسَى رَاضِيَةً ﴾، وَإِلَّا فَكَانَ الْوَجْهَ أَنَّ يَقُولَ: مَرْبُوحٌ. وَمَنْ رَوَى: «رَائِحٌ» أَرَادَ: يَرُوحُ عَلَيْكَ خَيْرُهُ كَمَا تَرُوحُ الْمَاشِيَةُ مِنَ الْمَرْعَى. وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي قَوْلِهِ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ».

- [قَوْلُهُ: «شَاءَ وَكَفَنَهَا»] (٣) [٥]. كَانُوا يَسْلُخُونَ الشَّاءَ وَيُلْبِسُونَهَا عَجِينًا ثُمَّ يُعَلِّقُونَهَا فِي التَّنُورِ لِثَلَاثِ سَيَلٍ مِنْ وَدَكِهَا شَيْءٌ، وَكَانُوا رَبَّمَا عَلَّقُوا الشَّاءَ الْمَسْلُوحَةَ فِي التَّنُورِ دُونَ أَنْ يُلْبِسُوهَا عَجِينًا وَوَضَعُوا ثَرِيدَةً يَقْطُرُ فِيهَا شَحْمُهَا.

[مَا جَاءَ فِي التَّعَقُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ]

- وَقَوْلُهُ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ» [٧] [٧]. رُوِيَ: «مَا يَكُونُ» بِالْجَزْمِ عَلَى مَعْنَى الشَّرْطِ. وَرُوِيَ: «مَا يَكُونُ» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ الشَّرْطَ أَحْسَنُ هَاهُنَا؛ لِمْجِيءِ الشَّرْطِ الْمَذْكُورَةِ بِغَيْرِ هَاءٍ

(١) الموطأ رواية يحيى (٢/٩٩٥)، ورواية أبي مضعب الزهري (٢/١٧٤)، ورواية سويد (٥٣٧)، ورواية محمد بن الحسن (٣٢٨)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١٧٧)، والاستذكار (٢٧/٣٩٣)، والمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ، (٧/٣١٩)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٣/١١٨٨)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٥٦)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٤٢١)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٨١).

(٢) سورة الحاقة، الآية: ٢١.

(٣) كَفَنَهَا: مَا يُعْطَى مِنْ الْأَقْرَاصِ الرَّقَاقِ.

- [قوله]: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ» [٧] بِرَفْعِ الْفَاءِ وَبِضْمِهَا .

- قَوْلُهُ: «لِيَأْخُذُ» [١٠]. أَرَادَ: لِأَنْ يَأْخُذَ، فَلَمَّا حَذَفَ النَّاصِبَ رَفَعَ الْفِعْلَ،
وَرُبَّمَا فَعَلَتْ الْعَرَبُ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ^(١): «تَسْمَعُ بِالْمُعَيَّدِي خَيْرٍ مِنْ أَنْ
تَرَاهُ» وَعَلَيْهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿تَأْمُرُونَ بِالْعَبْدِ﴾ وَقَوْلُ طَرْفَةَ (٣):

* . . . أَخْضَرُ الْوَعَى *

وَرُبَّمَا حَذَفُوا «أَنَّ» وَتَرَكُوا الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَلَا يُوجَدُ ذَلِكَ إِلَّا فِي الشُّعْرِ، وَعَلَى
هَذَا رُوي بَيْتُ طَرْفَةَ:

* . . . أَخْضَرُ الْوَعَى *

بِنَصْبِ الرَّاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَامِرِ بْنِ جُوَيْنٍ الطَّائِي (٤):
فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا خَبَاسَةً وَاحِدٍ وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَ مَا كَدْتُ أَفْعَلُهُ
فَنَصَبَ «أَفْعَلُهُ» .

- قَوْلُهُ: «مِنْ حَاجَتِهِمْ» [١١]. «مِنْ» هَهُنَا زَائِدَةٌ، كَمَا تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ
مِنْ رَجُلٍ، وَمَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ [تَعَالَى] (٥): ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾
فَتَكُونُ زِيَادَتُهَا لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ (٦): تَزَادُ لِلْجِنْسِ فِي قَوْلِكَ: مَا

(١) سورة الزمر، الآية: ٦٤ .

(٢) تقدّم ذكر الآية والشاهد بعدها مرارًا .

(٣) تقدّم ذكره .

(٤) تقدّم ذكره أيضًا .

(٥) سورة النساء، الآية: ١٥٧ .

(٦) هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ (ت ٢٩٨هـ) صَاحِبُ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» . . . =

جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ زَائِدَةٍ ، وَيَكُونُ فِي الْكَلَامِ مَحذُوفٌ مُقَدَّرٌ
كَأَنَّهُ قَالَ : وَيَذْكُرُونَ مَا لَهُمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ .

- [قَوْلُهُ : «أَوْ عَدْلُهَا»] . عَدْلُ الشَّيْءِ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ - مَا يُعَادِلُهُ مِنْ غَيْرِ
جِنْسِهِ^(١) . وَعَدْلُهُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - : مَا يُعَادِلُهُ مِنْ جِنْسِهِ ، فَإِذَا قُلْتَ : عِنْدِي عَدْلُ
ثَوْبِكَ ، كَانَ مَعْنَاهُ : عِنْدِي قِيمَتُهُ ، وَإِذَا قُلْتَ : عِنْدِي عَدْلُ ثَوْبِكَ / فَمَعْنَاهُ عِنْدِي
ثَوْبٌ مِثْلُهُ قَالَ تَعَالَى^(٢) : ﴿ أَوْعَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا ﴾ ، قَالَ الشَّاعِرُ :^(٣)

بِنَفْسِي مِنْ هَوَاهُ عَلَى التَّنَائِي وَطُولِ الدَّهْرِ مُؤْتِنَةٌ جَدِيدٌ
وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثٌ نَفْسِي وَعَدْلُ النَّفْسِ عِنْدِي بَلْ يَزِيدُ
- [قَوْلُهُ : «إِلْحَافًا»] . الإِلْحَافُ : الإِلْحَاحُ فِي السُّؤَالِ .

- [قَوْلُهُ : «لِللَّقْحَةِ»] . اللَّقْحَةُ ، النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ .

- [قَوْلُهُ : «بِبَيْعِ الْعَرَقِدِ»] . الْعَرَقْدُ : شَجَرٌ ، وَيَه سُمِّيَ بَقِيْعًا ؛ لِأَنَّ الْبَيْعُ
عِنْدَ الْعَرَبِ : كُلُّ مَوْضِعٍ فِيهِ أَرْوَمٌ شَجَرٍ مِنْ ضُرُوبِ شَتَّى^(٤) .

- [قَوْلُهُ : «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ»] [١٢] . تَوَهَّم قَوْمٌ أَنَّ قَوْلَهُ : «مَا

= وغيره . أخباره في: تاريخ بغداد (٢٨/٦) ، ومعجم الأدباء (١١٢/١) ، وإنباه الرواة
(١/١٥٥) ، وسير أعلام النبلاء (٣/٣٥٦) ، والشذرات (٢/١٩٠) .

(١) نقله اليقطيني في «الاقْتِضَابِ» .

(٢) سورة المائدة ، الآية : ٩٥ .

(٣) نقل اليقطيني في «الاقْتِضَابِ» الثاني منهما عن المؤلف ولم ينسبه .

(٤) تقدّم مثل هذا عن الخليل في كتاب «العين» .

نَقَصَتْ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ « مِنْ الْكَلَامِ الْمَقْلُوبِ ^(١) وَأَنَّ الْمَقْصُودَ: مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَهَذَا غَلَطٌ عَرَضَ لِصَاحِبِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّ «نَقَصَ» لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ، وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تَغْلُطُ فِيهَا الْعَامَّةُ، يَقُولُونَ: نَقَصَ الشَّيْءُ فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يُعَدُّهُ لِمَفْعُولٍ قَالُوا: أَنْقَصْتُهُ، كَمَا يُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ وَأَقَمْتُهُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يُقَالُ: نَقَصَ الشَّيْءُ وَنَقَصْتُهُ أَنَا، كَمَا يُقَالُ: زَادَ وَزِدْتُهُ أَنَا، وَقَالَ تَعَالَى ^(٢): ﴿أَوْ أَنْقِصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ ^(٣) فَمَعْنَى الْحَدِيثِ: لَا تُنْقِصْ صَدَقَةً مَالًا، وَدَخَلَتْ «مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ، كَمَا يُقَالُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ.

[مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ]

- [قَوْلُهُ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ»] [١٣]. آلِ مُحَمَّدٍ، هُمْ بَنُو هَاشِمٍ ^(٣)، وَقِيلَ: بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو [عَبْدِ] الْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ: قُرَيْشٌ كُلُّهَا لَا تَحِلُّ لَهُمُ الصَّدَقَةُ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ. وَالصَّدَقَةُ الْمُحَرَّمَةُ عَلَيْهِمْ عِنْدَ

(١) نقله اليفرئبي في «الأقضياب».

(٢) سورة المزمل.

(٣) في «الأقضياب» لليفرئبي: «الاختلاف في آلِ مُحَمَّدِ الدِّينِ تَحَرُّمٌ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ فِي «الْكَبِيرِ» وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِيهِ، فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي بَنِي هَاشِمٍ. وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الْمَاجِشُونِ فَاَنْظَرَهُ هُنَاكَ». وَكِتَابُهُ الْكَبِيرُ إِنَّمَا هُوَ: «الْمُخْتَارُ الْجَامِعُ بَيْنَ الْمُتَنَقِّهِ وَالْأَسْتِدْكَارِ» وَقَدْ رَجَعْتُ إِلَيْهِ، وَوَجَدْتُ الْإِحَالََةَ فِيهِ فِي الْجُزْءِ الْأَخِيرِ مِنْ نُسخة الخزانة العامة بالرباط رقم (١٧٦) في الصفحات (٣٦٩، ٣٧١)، ويُرجع: تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/٢٢٢)، قال: «هكذا فسره لي مطرف بن المجاشون في ذلك عندما كاشفتها عنه وقاله ابن عبد الحكم، وابن نافع أيضًا».

مَالِكٍ هِيَ صَدَقَةُ الْفَرَضِ خَاصَّةً .

- و«قَوْلُهُ: «اسْتَحْمِلْ عَلَيْهِ» [١٥]. مَعْنَى اسْتَحْمِلْ أَسْأَلُ أَنْ يَحْمِلَ

عَلَيْهِ، يُقَالُ: اسْتَحْمَلْتُهُ فَأَحْمَلَنِي .

- «قَوْلُهُ: «أَتَحْمِلُ رَجُلًا بَادِنًا» . الْبَادِنُ: السَّمِينُ .

- «قَوْلُهُ: «تَحْتِ إِزَارِهِ وَرُفْعِيهِ» . الرَّفْعُ وَالرُّفْعُ^(١) - بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا -:

بَاطِنُ الْفَخِذِ^(٢) .

(١) فِي «الْاِقْتِصَابِ» لِلْيَقْرِئِيِّ: «بَاطِنُ الْفَخِذِ وَأَصْلُهُ وَمَجْمَعُهُ مِنْ أَسْفَلِ الْبَطْنِ، وَمِنْهُ: «إِذَا التَّقَى

الرُّفْعَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ» وَيُقَالُ: إِنَّ الرُّفْعَيْنِ الْإِبْطَانَ، وَقِيلَ أُصُولُ الْمَغَابِنِ، وَأَصْلُهُ: مَا يَنْطَوِي مِنَ الْجَسَدِ فَكُلُّهُ أَرْفَاعٌ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْفَحَّة» تَحْرِيفٌ .

[كِتَابُ الْعِلْمِ]^(١)

[مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ]

- [قَوْلُهُ: «مَا يُحْيِي اللَّهُ الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ»] [١]. الْهُدَى وَالْعِلْمُ يُسَمِّيَانِ حَيَاةً، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ، وَأَضْدَادُهَا يُسَمَّى مَوْتًا. وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الذُّكْرَ حَيَاةً وَالْبَلِيدَ مَيِّتًا، وَالْمَشْهُورُ: أَرْضٌ مَيِّتٌ بِلَاهَاءٍ؛ إِذَا كَانَتْ مُجْدِبَةً، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿وَإِحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتَةً﴾ وَيُقَالُ لِلْحَيَوَانِ: مَيِّتَةٌ قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيِّتَةً﴾ فَإِذَا شَدَّدَتِ الْيَاءَ مِنْ مَيِّتَةٍ كَانَ لِلْمُرْتَبِثِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَغَيْرِهِ.
- [قَوْلُهُ: «بَوَابِلِ السَّمَاءِ»] الْوَابِلُ: أَعْظَمُ مِنَ الْمَطَرِ.

(١) الموطأ رواية يحيى (١٠٠٢/٢)، ورواية أبي مضعب الزُّهري (١٨١/٢)، ورواية سويد (٥٣٨)، ورواية محمد بن الحسن (٣٣٠)، والاستذكار (٤٣٤/٢٧)، والمنتقى لأبي الوليد (٣٢٦/٧)، والقبس لابن العربي (١١٩٨/٣) وتنوير الحوالك (١٦١/٣)، وشرح الرُّقاني (٤٢٩/٤).

(٢) سورة ق، الآية: ١١.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

[كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]^(١)

[مَا يَنْتَقَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ]

- [قَوْلُهُ: «عَلَى الْحِمَى»] [١]. الْحِمَى: الْمَرْعَى يَحْمِيهِ السُّلْطَانُ فَلَا يَسْرَحُ فِيهِ إِلَّا مَالُهُ وَمَالُ مَنْ يَخُصُّهُ، وَهُوَ يَمُدُّ وَيُقْصِرُ^(٢)، قَالَ جَرِيرٌ^(٣):

* أَبْحَثَ حِمَى تِهَامَةَ ... *

- [قَوْلُهُ: «وَأَنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ»]. الصُّرَيْمَةُ: تَصْغِيرُ صِرْمَةٍ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ لَا تَجَاوِزُ الْأَرْبَعِينَ، يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ: رَجُلٌ مُصْرِمٌ.

(١) الموطأ: رواية يحيى (١٠٠٣/٢)، ورواية أبي مُصْعَبِ الزُّهْرِي (١٣٠/٢)، ورواية سُؤَيْدِ (٥٣١)، والاستذكار (٤٣٥/٢٧)، والمنتهى لأبي الوليد (٣٢٧/٧)، والقبس (١١٩٩/٣)، وتنوير الحوالك (١٦١/٣)، وشرح الزُّرقاني (٤٣٠/٤)، وكشف المغطى (٣٨٤).

(٢) في الاقتضاب للبقري: «وفيه لغتان: المدُّ والقَصْرُ، والقصرُ أشهر. قال جرير: ... وقال آخرُ في المدد:

سَأَحْمِي حِمَاءَ الْأَخْضَرِيِّينَ إِنَّهُ
أَبَى النَّاسِ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا ابْنُ أَخْضَرَ

(٣) ديوانه (٨٩)، والبيتُ بِتَمَامِهِ:

أَبْحَثَ حِمَى تِهَامَةَ بَعْدَ تَجْدٍ
وَمَا شِيءَ حَمِيَّتَ بِمُسْتَبَاحٍ

من قَصِيدَةٍ مَطَّلَعَهَا:

أَنْصَحُو أُمَّ فُؤَادِكُ غَيْرُ صَاحٍ
عَشِيَّةَ هَمِّ صَحْبِكَ بِالرَّوَّاحِ

ومِنْهَا الْبَيْتُ الْمَشْهُورُ:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا
وَأَنْدَى الْعَالَمِينَ بَطُونٌ رَاحِ

والشَّاهد في كتاب سيبويه (٨٧/١)، والنُّكت عليه للأعلم (٢٢١)، وكتاب الشعر (٢٢٨)، وسر صناعة الإعراب (٤٠٢/١)، وأمالي ابن الشجري (١١٨، ٦/١)، والمغني (٥٠٣، ٦٢١، ٦٣٣)، وشرح أبياته (٨٢).

- وَقَوْلُهُ: «وَإِيَّايَ». أَي: جَنِّبْنِي نَعَمَ ابْنَ عَقَّانَ، أَي: جَنِّبْنِي إِدْخَالَهَا فِي الْحِمَى فَلَمَّا حَذَفَ الْفِعْلَ أَتَى بِالضَّمِيرِ الْمُتَفَصِّلِ، وَالنَّعَمُ: الْإِبِلُ مُفْرَدَةٌ وَمَعَ غَيْرِهَا، فَإِنْ انْفَرَدَ غَيْرُهَا دُونَهَا لَمْ تُسَمَّ نَعَمًا.

- وَقَوْلُهُ: «يَرْجَعَانِ». كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ فِي الشُّعْرِ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَإِنَّهُمَا يَرْجَعَانِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا، هَذَا تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ، وَتَقْدِيرُهُ عِنْدَ الْمُبَرِّدِ: إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا فَإِنَّهُمَا يَرْجَعَانِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

أَأَفْرَعُ بَنَ حَابِسٍ يَا أَفْرَعُ

إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ

تَقْدِيرُهُ عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ: إِنَّكَ تُصْرَعُ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ، وَعِنْدَ الْمُبَرِّدِ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ

(١) هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، أَوْ عُمَرُ بْنُ خُثَارِمِ الْبَجَلِيُّ أَيْضًا، فِي مُنَافَرَةٍ بَيْنَ جَرِيرِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَرْضَاءَ الْوَالِيِّ إِلَى الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ السُّعْدِيِّ التَّمِيمِيِّ، وَكَانَ عَالِمُ الْعَرَبِ فِي زَمَانِهِ. فَتَفَرَّ جَرِيرًا، وَذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ قَالَ الْأَفْرَعُ لَجَرِيرٍ: وَاللَّاتِ وَالْعَزَّى لَوْ نَافَرْتَ قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ، وَكِسْرَى عَظِيمِ الْفُرْسِ، وَالتُّعْمَانَ مَلِكِ الْعَرَبِ لَنَفَرْتَ عَلَيْهِمْ، وَرَوَى: لَنَصَرْتَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ خُثَارِمِ الْأَرْجُوزَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتَيْنِ، وَنَظَّمَهَا هَكَذَا:

يَا أَفْرَعُ بَنُ حَابِسٍ يَا أَفْرَعُ

إِنِّي أَخُوكَ فَانظُرْ مَا تَصْنَعُ

إِنَّكَ إِنْ يُصْرَعُ أَخُوكَ تُصْرَعُ

يُرَاجَعُ: خِزَانَةُ الْأَدَبِ (٣/٣٩٦). وَرَأَى سِبْيَوِيَّةَ فِي كِتَابِهِ (١/٤٣٦)، وَرَأَى الْمُبَرِّدَ فِي الْمُقْتَضَبِ (٢/٧٢)، وَيُرَاجَعُ؛ أَمَالِي ابْنِ الشُّجْرِيِّ (١/١٢٥)، وَشَرْحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٨/١٥٧)، وَمَغْنِي اللَّيْبِ (٥٣٣)، وَشَرْحُ التَّصْرِيحِ (٢/٣٤٩).

فَإِنَّكَ تُصْرَعُ. وَرُوِيَ عَنْ يَحْيَى: «يَرْجَعَا»^(١) [بحذف الثون]^(٢) جَزْمًا عَلَى
جَوَابِ الشَّرْطِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَى الْمَدِينَةِ»^(٣). كَذَا الرَّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: مِنَ الْمَدِينَةِ أَوْ فِي
الْمَدِينَةِ. وَوَجْهُ الرَّوَايَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَجْرُورُ الثَّانِي بَدَلًا مِنْ / الْمَجْرُورِ الْأَوَّلِ،
وَيُقَدَّرُ فِي الْكَلَامِ ضَمِيمٌ مَحذُوفٌ كَأَنَّهُ قَالَ: إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ
[تَعَالَى]^(٤): ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾.

- [قَوْلُهُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرُونَ»]. يَجُوزُ: «وَأَيْمُ اللَّهِ بِوَصْلِ الْأَلْفِ، وَهُوَ
مَذْهَبُ سَيِّبَوِيهِ»^(٥)، وَيَجُوزُ قَطْعُ الْأَلْفِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ^(٦).

(١) هي المثبتة في (ط) محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) في الأصل: «يعرفون» تحريفٌ ظاهرٌ.

(٣) العبارة ساقطة من الموطأ (رواية يحيى) (ط) محمد فؤاد عبد الباقي.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٧٥.

(٥) الكتاب (١٤٦/٢).

(٦) نقله اليفرزي في «الافتصاب».

[كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ]^(١)

[صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

وَمِنْ أَسْمَائِهِ الْمَرْوِيَّةِ: «الْحَاتِمُ» وَ«الْمُقَفِّي» وَ«نَبِيُّ التَّوْبَةِ» وَ«نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»
وَقَالَ كَعْبٌ^(٢): فِي التَّوْرَةِ: «مُحَمَّدٌ» وَ«أَحْمَدُ» وَ«الْمُتَوَكَّلُ» وَ«الْمُخْتَارُ»
وَ«حُمَيْطَى» وَ«فَارْقَلِيطَى» وَ«مَازِدَادُ» وَ«الْحَاشِرُ» وَ«الْمَاحِي» وَ«الْعَاقِبُ»
وَ«الْمُقَفِّي» وَ«الْحَاتِمُ» وَ«الْحَاتِمُ» وَسَمَّاهُ فِي «الْإِنْجِيلِ» عَيْسَى رُوحُ النَّبِيِّ.
وَسَمَّاهُ أَسْعِيَاءَ: «رَاكِبُ الْجَمَلِ» وَسَمَّاهُ سَطِيحُ الْكَاهِنِ: صَاحِبُ الْهَرَاوَةِ.
وَسَمَّيَ: صَاحِبَ السَّاعَةِ وَالشَّفَاعَةِ. وَفِي الْقُرْآنِ: «مُحَمَّدٌ» وَ«أَحْمَدُ» وَ«طَه»
وَ«يَس» وَ«الْمُزَّمِّلُ» وَ«الْمُدَّثِّرُ» وَ«عَبْدُ اللَّهِ» وَ«نُورٌ» وَمِنْ أَسْمَائِهِ: «الْفَاتِحُ»
وَ«الْكَافُ» وَ«الْمُعَقَّبُ»^(٣) فَالْكَافُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً. وَالْمُعَقَّبُ:

(١) الموطأ: رواية يحيى (١٠٠٤/٢)، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري (٩١/٢)، ورواية سويد (٥٢٩)،
ورواية محمد بن الحسن (٣٣٦)، ورواية القعني (٤٢٦)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب
(١٧٩/٢)، والاستذكار (٤٤١/٢٧)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد (٣٢٨/٧)، والقَبَس لابن العَرَبِيِّ
(١٢٠٠/٣)، وتنوير الحَوَالِك (١٦٢/٣)، وشرح الزُّرقاني (٤٣٢/٤)، وكشف المُغَطَّى (٣٨٦).

(٢) هو المَعْرُوفُ بِ«كَعْبِ الْأَحْبَارِ».

(٣) لِلنَّبِيِّ ﷺ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ خَصَّهَا جَمْعُ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالتَّأْلِيفِ، مِنْهُمْ: ابْنُ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، وَأَحْمَدُ بْنُ
فَارِسِ اللُّغَوِيِّ (ت ٣٩٥هـ) وَمِنْ أَشْهُرِهَا كِتَابُ أَبِي الْخَطَّابِ ابْنِ دِحْيَةَ السَّبْتِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٦٣٨هـ) ثُمَّ
كِتَابُ الْإِمَامِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ) وَاسْمُهُ: «الرِّيَاضُ الْأَنْبِقَةُ» فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ خَيْرِ الْخَلِيقَةِ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ
مَشْهُورٌ. قَالَ الشُّيُوطِيُّ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا كَعَدَدِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ،
وَأَنَّهَا ابْنُ دِحْيَةَ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ. وَذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بَنَ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ أَنَّ لَهُ ﷺ أَسْمَاءً بَعْضُهَا =

أَعَقَبَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُقَفَّى: فَقَا عَلَيَّ أَثَرِ الْأَنْبِيَاءِ: وَالْحَاشِرُ: الَّذِي يُحَشِّرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْكَافِّ. الَّذِي كَفَّ النَّاسَ عَنِ الْمَعَاصِي، وَالْفَاتِحُ: فَتَحَ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَفَارَقْلِيطِي وَفَارَقْلِيط، قَالَ ثَعْلَبٌ^(١): يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، قَالَ: وَمَعْنَى حُمَيْطَى^(٢): يَحْمِي الْحَرَمَ، وَيَمْنَعُ الْحَرَمَ، وَيُوْطِيءُ الْحَلَالَ، وَ«مَاذَهُ مَاذَ» طَيِّبٌ طَيِّبٌ^(٣). وَ«الْحَاشِرُ» الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسُ فِي أَيَّامِهِ، وَفِي نُبُوءَتِهِ، وَ«الْعَاقِبُ» عَقَبَ الْأَنْبِيَاءَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ. وَالْمُقَفَّى الْمُتَّبِعُ الْمُتَمَتِّنُ. وَالخَاتَمُ: أَحْسَنُ الْأَنْبِيَاءِ خُلُقًا وَخَلْقًا كَأَنَّهُ أَرَادَ جَمَالَ الْأَنْبِيَاءِ كَالخَاتَمِ الَّذِي يُتَجَمَّلُ بِهِ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَخَاتَمَ التِّيْنِ﴾ فِي قِرَاءَةِ

= فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، وَبَعْضُهَا فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ؟ يُرَاجَعُ: الرِّيَاضُ الْأَيْقَةِ (١٤)، وَعَارِضَةُ الْأَحْوَذِي (٢٨١/١٠٩).

(١) عَنْ ثَعْلَبٍ أَيْضًا فِي الرِّيَاضِ الْأَيْقَةِ (٢١٩).

(٢) فِي الرِّيَاضِ الْأَيْقَةِ (١٤٧)، ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ تَكَلَّمَ عَنِ الْأَسْمَاءِ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الشُّمْنِيُّ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَالْمِيمِ الْمُسَدَّدَةِ، وَبِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبَعْدَهَا أَلْفٌ مُثَنَّةٌ تَحْتِيَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَمْرٍ: سَأَلْتُ بَعْضَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ عَنْهُ فَقَالَ مَعْنَاهُ يَحْمِي الْحَرَمَ، وَيَمْنَعُ مِنَ الْحَرَامِ - انْتَهَى - وَضَبَطَهُ صَاحِبُ «الغَرِيْبَيْنِ» بِكُسْرِ الْحَاءِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَتَقْدِيمِ الْيَاءِ، وَأَلْفٍ بَعْدَهَا طَاءٌ مُهْمَلَةٌ، وَأَلْفٌ، فَقَالَ: حُمَيْطَا، وَفَسَّرَهُ بِحَامِي الْحَرَمِ.

(٣) الرِّيَاضُ الْأَيْقَةُ (٢٥٨)، قَالَ ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَقَالَ: وَهُوَ اسْمُهُ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ، وَمَعْنَاهُ: طَيِّبٌ طَيِّبٌ، وَضَبَطَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الشُّمْنِيُّ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَأَلْفٍ غَيْرِ مَهْمُوزَةٍ، وَذَالَ مُعْجَمَةٍ.

(٤) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٤٠. وَقِرَاءَةُ الْفَتْحِ هِيَ رِوَايَةٌ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ. قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ (٥٢٢): «اِخْتَلَفُوا فِي فَتْحِ النَّاءِ وَكُسْرِهَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَخَاتَمَ التِّيْنِ﴾ فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحْدَهُ: ﴿وَخَاتَمَ﴾ بِفَتْحِ النَّاءِ. وَيُرَاجَعُ: الْحَجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ (٤٧٦/٥، ٤٧٧)، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (٢٠١/٢)، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «قَرَأَ عَاصِمٌ وَحْدَهُ ﴿وَخَاتَمَ﴾ بِفَتْحِ النَّاءِ، وَاحْتِجَّ بِأَنْ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ =

مَنْ فَتَحَ: أَنَّهُ لَمَّا انْقَضَتْ بِهِ التُّبُورَةُ شُبِّهَ بِالْحَاتِمِ الَّذِي يُخْتَمُ بِهِ الْكِتَابُ إِذَا فُرِغَ مِنْهُ. وَالْحَاتِمُ مَعْنَاهُ: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ خَتَمَ يَخْتِمُ فَهُوَ حَاتِمٌ. وَقَالَ الْجَاحِظُ: مَعْنَى «فَارْقَلِيطِي» عِنْدَ النَّصْرِ وَالْحَمْدِ يَقُولُونَ لِفُلَانٍ عِنْدِي فَارْقَلِيطِي، تَأْوِيلُهُ: الْمَحْمَدَةُ، كَأَنَّهُ أَرَادَ: مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا وَمَحْمُودًا.

- وَقَوْلُهُ: «عَلَى قَدَمِي». أَي: أَنَّهُ يُحْشَرُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِهِ؛ أَي: عَلَى أَثَرِهِ، وَقَدْ جَاءَ: «عَلَى عَقْبِي» وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَدَمِهِ عَهْدَهُ وَزَمَانَهُ. يُقَالُ: كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ فُلَانٍ، وَعَلَى رِجْلِ فُلَانٍ، وَعَلَى قَدَمِهِ، وَعَلَى حِينِ فُلَانٍ، أَي: عَهْدِهِ وَزَمَانِهِ. وَيُرْوَى^(١) أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنِّي رَأَيْتُ مُوسَى يَمْشِي عَلَى الْبَحْرِ حَتَّى صَعَدَ إِلَى قَصْرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِرِجْلِ شَيْطَانٍ فَالْقَاهُ فِي الْبَحْرِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ نَبِيًّا هَلَكَ عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ مَا هَلَكَ عَلَى رِجْلِ مُوسَى وَأُظُنُّ هَذَا قَدْ هَلَكَ يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَجَاءَ نَعْيُهُ. بَعْدَ أَرْبَعِ، أَي: عَلَى زَمَانِ مُوسَى. وَتَحْقِيقُ الْقَوْلِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِحَشْرِ النَّاسِ عَلَى أَثَرِ قَدَمِي فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

= عنه - مرَّ بأبي عبد الرحمن السَّلَمِيِّ وهو يُقْرَأُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ﴾ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ أَقْرَبُهُمَا: ﴿وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ﴾ بفتح التَّاء. ويُراجع: تفسير الطبري (١٣/٢٢)، ومعاني القرآن للفرَّاء (٢/٢٤٤)، وتفسير القرطبي (١٤/١٩٦)، والبحر المحيط (٧/٢٣٦).

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْحَطَّابِيِّ (١/٤٢٥)، والقول السابق من أول الفقرة كله له رَوَاهُ، وعنه نقله اليَاقِينِيُّ فِي «الاقْتَضَابِ»، وَفِي غَرِيبِ الْحَطَّابِيِّ: «وَحِكْمِي عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ...».

والثاني: أَنْ يَكُونَ سَمَىٰ أَثَرَ الْقَدَمِ قَدَمَا عَلَىٰ مَذْهَبِ الْعَرَبِ / فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا تَضَعُ قَدَمَكَ عَلَىٰ قَدَمِ فُلَانٍ، أَيْ: لَا تُتْبِعُهُ.

وَحَقِيقَةُ الْقَوْلِ الثَّانِي: أَنَّ الْقِيَامَةَ تَكُونُ فِي زَمَنِ نُبُوَّتِهِ. وَقَدْ اسْتَعْمَلَتِ الْعَرَبُ أَيْضًا الْقَدَمَ بِمَعْنَى السَّبْقِ، كَمَا اسْتَعْمَلَتْهَا بِمَعْنَى الْأَثْرِ، وَقَالُوا: لِفُلَانٍ قَدَمٌ، وَكَأَنَّهُمْ سَمَّوْا السَّبْقَ قَدَمَا؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِالْقَدَمِ، كَمَا سَمَّوْا الْقُوَّةَ طِرْقًا؛ لِأَنَّهَا بِالطَّرْقِ تَكُونُ، وَهُوَ (١) الشَّحْمُ. وَقَدْ يُحْتَمَلُ [أَنْ] يُرِيدَ لِفُلَانٍ قَدَمٌ سَابِقَةٌ وَلَمْ يَذْكُرُوا الصِّفَةَ حِينَ فَهِمَ الْمَعْنَى كَمَا قَالَ (٢): ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ ١٠٥ أَي وَزَنًا نَافِعًا. وَقَالَ الشَّاعِرُ: (٣)

أَمَّا وَأَبِي الطَّيْرِ الْمُرِّيَّةِ فِي الضُّحَى عَلَى خَالِدٍ لَقَدْ وَقَعَتْ عَلَى لَحْمِ أَرَادَ: عَلَى لَحْمِ شَرِيفٍ، وَيُقْوِي هَذَا الْوَجْهَ الثَّانِي قَوْلُهُمْ: لِفُلَانٍ شَاهِدٌ أَيْ: قَدَمٌ سَابِقَةٌ يَحْدِفُونَ الْمَوْصُوفَ تَارَةً وَالصِّفَةَ تَارَةً اخْتِصَارًا وَإِيجَازًا، وَرُبَّمَا جَمَعُوهُمَا مَعًا كَمَا قَالَ (٤):

جَرَوْا وَجَرِيَتْ إِلَى قَدَمٍ فَكَانَتْ لَكَ الْقَدَمِ السَّابِقَةَ
وَمِنْ أَحْسَنَ مَا جَاءَ فِي هَذَا الْمَعْنَى قَوْلِ الْآخِرِ:
أَتَطْمَعُ عِنْدَهُمْ بِيَدٍ وَمَا لَكَ عِنْدَهُمْ قَدَمٌ

(١) في الأصل: «وهذا...»، ويراجع: اللسان: (طرق).

(٢) سورة الكهف.

(٣) تقدّم ذكره.

(٤) لم أجده في مصادرِي.

وَقَالَ تَعَالَى (١): ﴿أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ﴾ فَذَكَرُ الْقَدَمَ فِي الْآيَةِ كَذِكْرِ السَّبْقِ فِي قَوْلِهِ (٢): ﴿وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ﴾ (١٦).

كَمَلَ التَّعْلِيْقُ عَلَى مُوْطَأَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
 فِي تَفْسِيرِ لُغَاتِهِ وَغَوَامِضِ إِعْرَابِهِ وَمَعَانِيهِ
 نُقِلَ هَذَا كُلُّهُ فِي مُبَيِّضَةِ الْمُؤَلَّفِ رَضِيَ اللهُ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . وَكَانَ أَكْثَرُ الْمَوَاضِعِ
 بِهَا تَرَكَ بِيَاضًا ، وَأَطْنُتُهُ تَرَكَهُ
 إِلَى أَنْ يُكْمِلَهَا وَيُعِيدُ
 فِكْرَتَهُ وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ (٣)

(١) سورة يونس، الآية: ٢.

(٢) سورة الواقعة.

(٣) ذكر التأسخ تاريخ الانتهاء من نسخ الجزء الأول فليراجع في موضعه.

يَقُولُ مُحَقِّقُهُ الْفَقِيْرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِيُّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَّةٍ وَكَرَمِهِ -: كَانَ
 انْتِهَاءُ نَسْخِهِ فِي ضُحَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ (١٤١٣ هـ) فِي مَنَزَلِي فِي
 مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ ، وَأَنَا اسْتَعْفَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى مُتَوَجِّهًا إِلَى بَيْتِهِ الْمَشْرَفِ لِأَدَاءِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، وَأَنَا أَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ
 يَنْفَعَهُ بِهَذَا طُلَّابَ الْعِلْمِ ، وَأَنْ يُخْلِصَ فِيهِ النَّيَّةَ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، عَفَرَ اللَّهُ لِمُؤَلَّفِهِ ، وَرَحِمَ اللَّهُ صَاحِبَ الْأَصْلِ
 إِمَامَ دَارِ الْهَجْرَةِ ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَعَفَا عَنِ مُحَقِّقِهِ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ .

أوراق ملحقة بالأصل
بخط الناسخ نفسه
منقولة عن خط المؤلف

... التعلیق^(١) للمؤلف رَحِمَهُ اللهُ مَا نَصَهُ

... نكّتُ في [كِتَابِ الْجَامِعِ]، وَمَوَاضِعَ مُتَّفَرِّقَةً مِنْ «المَوْطَأِ».

- شَاهِدٌ عَلَى كِتَابِ الْجَامِعِ أَنَّهُ مِثْلُ «صَلَاةِ الْأَوْلَى» وَ«مَسْجِدِ الْجَامِعِ»

قَوْلُ الرَّاعِي (٢):

(١) كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَقَبْلَهُ كَلَامٌ لَمْ يَتَّضَحْ، مَعْنَاهُ «أَنَّهُ وَجَدَ بَخَطَ الْمُؤَلِّفِ» أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا.

(٢) دِيَوَانُهُ (١٤٧)، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ أَوَّلُهَا:

أَلَمْ تَسْأَلْ بِعَارِمَةَ الدِّيَارَا عَلَى الْحَيِّ الْمُفَارِقِ أَيْنَ سَارَا

بِجَانِبِ رَامَةَ فَوَقَفْتُ يَوْمًا أُسَائِلُ رَبَّهِنَّ فَمَا أَحَارَا

وَعَارِمَةُ وَرَامَةُ: مَوْضِعَانِ مَعْرُوفَانِ، يُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢٠/٣)، ٧٥/٤) وَهُمَا فِي

مَنْطِقَةِ الْقَصِيمِ قَرِيبَانِ مِنْ مَدِينَتِنَا عُنَيْزَةَ - حَرَسَهَا اللهُ تَعَالَى - وَهُمَا عَلَى تَسْمِيَّتِهِمَا - وَإِنْ شِئْتَ

فَأَنْشُدْ قَوْلَ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمِ الْأَسَدِيِّ [دِيَوَانُهُ: ١٠٩]:

عَفَا رَسْمٌ بِرَامَةَ فَالْتَّلَاعِ فَكُتُبَانِ الْحُقَيْرِ إِلَى لُقَاعِ

فَجَنِبِ عُنَيْزَةَ فَذَوَاتِ خَيْمِ بِهَا الْغِزْلَانُ وَالْبَقَرُ الرَّتَاعِ

يُرَاجَعُ: الْمَنَازِلُ وَالدِّيَارُ لِلْأَمِيرِ أُسَامَةَ بْنِ مُنْقِذِ (٢١٣/١) وَ«لُقَاعِ» هُوَ الْمَعْرُوفُ الْآنَ

بِ«الْقَاعِ» وَهُوَ حَيٌّ مَعْرُوفٌ فِي وَسْطِ مَدِينَةِ عُنَيْزَةَ، وَهُوَ حَيِّثُ الَّذِي كُنَّا نَسْكُنُهُ قَبْلَ التَّوَسُّعِ

الْعِمْرَانِيِّ الَّذِي حَصَلَ فِي الْمَدِينَةِ، وَإِزَالَةِ الْمَبَانِي الْقَدِيمَةِ فِيهَا ضَمَّنَ هَذَا التَّوَسُّعِ، وَمِثْلُهُ

تَمَامًا قَالُوا: «الْغَاطُ» اسْمُ الْبَلَدَةِ الْمَعْرُوفَةِ فِي نَجْدِ، وَأَصْلُهُ «لُغَاطُ». وَالشَّاهِدُ الَّذِي أَنْشَدَهُ

الْمُؤَلِّفُ فِي الْمُحْكَمِ لِابْنِ سِيدِهِ (٢٢٤/١)، وَالْإِيضَاحُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٢٧٢)، وَشَرْحُهُ

لِعَبْدِ الْقَاهِرِ «الْمُقْتَصِدِ» (٧٩٤/٢)، وَالْإِنْصَافُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٣٧)، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ

(دَبَبٌ) وَيُرْوَى: «جَانِبُ الشَّرْقِيِّ». قَالَ الْقَيْسِيُّ فِي شَرْحِ أَبِياتِ الْإِيضَاحِ (١٣٧/١): «قَوْلُهُ:

«جَانِبُ الْغَرْبِيِّ» يَرِيدُ جَانِبَ الْمَكَانِ الْغَرْبِيِّ، فَحَدَّثَ الْمَوْصُوفَ الَّذِي هُوَ «الْمَكَانُ» وَأَقَامَ

الصِّفَةَ مَقَامَهُ وَهُوَ قَبِيحٌ؛ لِإِقَامَةِ الصِّفَةِ مَقَامَ الْمَوْصُوفِ، وَهُوَ كَلَامٌ مُرَّالٌ عَنْ جِهَتِهِ...».

وَقَرَّبَ جَانِبَ الْغَرْبِيِّ يَأْدُوا مَدَبَ السَّيْلِ وَاجْتَنَبَ الشَّعَارَا
 أَي: جَانِبَ الشَّقِّ الْغَرْبِيِّ .

- «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ، قَالَ جَرِيرٌ^(١):

* جَاءَ الْخِلَافَةَ أَوْ . . . الْبَيْت *

- هَذَا مُحِيلٌ وَمُحِيلَةٌ قَوْلُ الْمَجْنُونِ: ^(٢)

وَأَجْهَشْتُ لِلثُّوْبَادِ حِينَ رَأَيْتُهُ وَكَبَّرَ لِلرَّحْمَنِ حِينَ رَأَيْتِي
 وَأَذْرَيْتُ دَمْعَ الْعَيْنِ لَمَّا رَأَيْتُهُ وَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ فَدَعَانِي
 فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ الَّذِينَ عَاهَدْتَهُمْ حَوَالِيكَ فِي خِصْبِ^(٣) وَخَفْضِ زَمَانِ
 فَقَالَ مَضُوا وَاسْتَوْدَعُونِي بِلَادَهُمْ وَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْقَى عَلَى الْحَدَثَانِ

(١) ديوانه (٤١٦) والبيت بتمامه:

جَاءَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرٌ كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرِ
 هَكَذَا يَزُونُو الشَّوْثِيُونَ وَرُبَّمَا رَوَوْهُ: «تَالَ الْخِلَافَةَ» وَرِوَايَةُ الدُّبَّوَانِ: «إِذْ كَانَتْ» وَلَا شَاهِدَ
 فِيهِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ لِمَا أَرَادُوا هُنَا. يُرَاجَع: الْأَرْهِيَّةُ (١٢٠)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ
 (٧٥/٣)، وَالْمَغْنِي (٥٦٩، ٦٧٠)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٢٦/٢).

(٢) ديوانه (٢٧٥)، وَمُنَاسِبَةُ الْآيَاتِ فِي ص (٢٠) مِنْهُ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْبَيْتِ الْأَخِيرِ مَرَّتَيْنِ، وَنَسَبْنَا
 هُنَاكَ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ تَبَعًا لِلْمُؤَلَّفِ، وَحَسِبْنَا نَبَتَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ، فَلْيُقَارَنَ بِمَا جَاءَ
 هُنَا. وَالثُّوْبَادُ: جَبَلٌ فِي بِلَادِ بَنِي عَامِرٍ. ذَكَرَهُ الْبَكْرِيُّ فِي مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ (٣٢٣/٢)،
 وَيَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥٥/٢)، وَقَالَ: «بِالْفَتْحِ ثَمَّ الشُّكُونُ وَالبَاءُ مَوْحِدَةٌ
 وَالْأَلْفُ، وَآخِرُهُ ذَالٌ مُعْجَمَةٌ: جَبَلٌ بِبَنَجْدٍ، وَقَالَ نَضْرٌ: تُوْبَادُ: أَبِيْرُقُ أَسَدٍ» وَأَنْشَدَ أَرْبَعَةَ آيَاتٍ
 مِنْ آيَاتِ الْمَجْنُونِ هَذِهِ وَلَمْ يَنْسِبْهَا إِلَيْهِ» أَنْشَدَ الْبَكْرِيُّ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ وَنَسَبَهُ إِلَيْهِ.

(٣) جَاءَ فِي الْأَصْلِ فَوْقَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: «كَذَا صَحَّ» وَبَعْدَهَا «كَذَا صَحَّ» (خَفْضُ).

وَإِنِّي لِأَبْكِي الْيَوْمَ مِنْ حَذْرِي غَدًا فِرَاقِكَ وَالْحَيَانَ مُجْتَمِعَانِ
سَجَالًا وَتَهْتَانًا وَوَبْلًا وَدِيمَةً وَرَشًا وَتَوَكَّافًا وَتَهْمِلَانِ
فَأَخْبَرَ أَنَّهُ خَاطَبَ الْجَبَلَ وَخَاطَبَهُ عَلَىٰ مَعْنَىٰ أَنَّهُ لَوْ نَطَقَ لَقَالَ هَذَا^(١) :
- شَامَةٌ، وَيُقَالُ : شَابَةٌ، وَهُوَ جَبَلٌ^(٢) .

(١) أجملُ من هذِهِ الأبيات والطف منها معنى قصيدة ابن خفاجة الأندلسي في مخاطبة الجبل وهي مشهورة معروفة .

(٢) مُعْجَم مَا اسْتَعْجَم (٣/٧٤٤)، وَمُعْجَم الْبُلْدَانِ (٣/٣٠٤)، وَأَعَادَهَا فِي شَامَةِ (٣/٣١٥) وَأَنْشَدَ هُوَ وَالْبَكْرِيُّ مَعَ مَا أَنْشَدَا مِنْ أَيْبَاتِ بَيْتِ أَبِي دُوَيْبِ الْمَذْكَورِ هُنَا، وَلَهُمْ حَوْلَ شَامَةِ أَوْ شَابَةِ وَتَضَارِعَ حَدِيثٌ يَطُولُ ذِكْرُهُ. وَالْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِأَبِي دُوَيْبِ الْهُذَلِيِّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ (١/١٣٣) مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ يَصِفُ فِيهَا السَّحَابَ وَالْمَطَرَ مِنْهَا :

صَبَا صَبْوَةٌ بَلَّ لَجٌّ وَهُوَ لَجُوجٌ	وَرَأَلَتْ لَهُ بِالْأَتْعَمِينَ حُدُوجٌ
كَمَا زَالَ نَحْلٌ بِالْعِرَاقِ مُكَمَّمٌ	أَمْرٌ لَهُ مِنْ ذِي الْفُرَاتِ خَلِيجٌ
سَقَى أُمَّ عَمْرٍو كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ	حَنَاتِمُ سُودٌ مَاؤُهُنَّ نَجِيحٌ
إِذَا هَمَّ بِالْإِفْلَاحِ هَبَّتْ لَهُ الصَّبَا	فَأَعْقَبَ نَشْرٌ بَعْدَهَا وَخُرُوجٌ
تَرَوَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَنْصَبَتْ	عَلَى حَبَشِيَّاتٍ لَهْنٌ تَبِيحٌ
يُبْصِيءُ سَنَاهُ رَاتِقٌ مُتَكَسِّفٌ	أَعْرٌ كَمِضْبَاحِ الْيَهُودِ دَلُوجٌ
كَمَا نَوَّرَ الْمِضْبَاحَ لِلْعُجْمِ أَمْرُهُمْ	بُعَيْدَ رُقَادِ النَّائِمِينَ عَرِيحٌ
تُكْرِكِرُهُ نَجْدِيَّةٌ وَتَمُدُّهُ	مُسْتَفْسِفَةٌ فَوْقَ الثَّرَابِ مَعُوجٌ
لَهُ هَيْدَبٌ يَغْلُو الشَّرَاحَ وَهَيْدَبٌ	مُسِفٌ بِأَذْنَابِ التَّلَاحِ خَلُوجٌ
كَأَنَّ يُقَالُ الْمُنَزِنِ
فَذَلِكَ شَفِينَا أُمَّ عَمْرٍو وَإِنِّي	بِمَا بَدَلْتِ مِنْ سَيِّبِهَا لِلْبَيْحِ

... هَذَا مَا اخْتَرْتُهُ مِنَ الْآيَاتِ وَإِنِّي لَأَنْصَحُ بِقِرَاءَةِ الْقَصِيدَةِ كَامِلَةً فَلْيُرَاجِعْ مِنْ شَاءَ ذَلِكَ .

كَأَنَّ ثِقَالَ الْمُزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ وَشَابَةَ بُرُكٍ مِنْ جُدَامٍ لَيْبِجٍ

- وَالْوَرَقُ - بفتح الراء -: الْمَالُ مِنَ الْحَيَوَانِ، قَالَ الْعَجَّاجُ: (١)

بِاسْمِ رَبِّ الْبَيْتِ وَالْمُشْرِقِ

وَالْمُسْبِلَاتِ كُلِّ سَيْبٍ سَمَلِقِ

- قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»: جَلَيْتُ الْقَوْمَ وَأَجْلَيْتُهُمْ (٢): طَرَدْتُهُمْ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ (٣)

- يَذْكُرُ النَّحْلَ -:

(١) ديوانه (١٧٨/١)، وَرَوَاتُهُ هُنَاكَ.

يَارَبَّ رَبِّ الْبَيْتِ وَالْمُشْرِقِ

وَالْمَرْقَلَاتِ كُلِّ سَهْبٍ سَمَلِقِ

وَبَعْدَهُ فِي الْمَصَادِرِ - وفيه الشاهد -:

إِيَّاكَ أَدْعُو فَتَقْبَلِ مَلْقِي

فاغفر خطاياي وثمّر ورفي

وهو في: مجاز القرآن (٢٣/١)، وجمهرة اللغة (٩٧٥)، والأضداد لأبي الطيب اللخوي

(٢٦٢)، والمُخصّص (٨٨/١٣)، والمقاييس (٤٢٥/٢، ١٠٢/٦)، والصّحاح، واللّسان،

والتّاج (ورق) و(ملق) و(رقل).

(٢) فَعَلَ وَأَفْعَلَ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٨٦) وَأَنْشَدَ بَيْتَ أَبِي ذُوَيْبٍ.

(٣) شَرَحَ أَشْعَارَ الْهَدَلِيِّينَ (٥٣/١) مِنْ قَصِيدَةِ أَوْلَاهَا:

أَبَا الصَّرْمِ مِنْ أَسْمَاءَ حَدَثَكَ الَّذِي جَرَى بَيْنَنَا يَوْمَ اسْتَقَلَّتْ رِكَابُهَا

ویراجع: العين (٤٢٥/٨)، وجمهرة اللغة (٢٤٨/١، ١٣٤/٣)، ومقاييس اللغة

(١٦٦/١، ٤٦٩)، والخصائص (٣٠٤/٣)، والمُنصف (٢٦٢/١، ٦٣/٣)، والمُخصّص

(١٨٢/٨، ٤٠/١١، ٢٣١/١٤)، والاقتضاب (٤٠٣)، وشرح المُفصل لأبي يعيش

(٤/٥)، والصّحاح، واللّسان، والتّاج (أيم) و(جلا).

فَلَمَّا جَلَاهَا بِالْأَيَّامِ تَحَيَّرَتْ ثُبَاتٍ عَلَيْنَا دَلَّهَا وَاكْتَبَابُهَا
وَصَفَ رَجُلًا أَرَادَ أَنْ يَشْتَارَ عَسَلًا فَطَرَدَ النَّحْلَ بِالْأَيَّامِ، وَهُوَ الدُّخَانُ.

والثُّبَاتُ: الْجَمَاعَاتُ فِي تَفْرِيقَةٍ، وَاحِدُهَا: ثُبَّةٌ، وَتَحَيَّرَتْ: مَالَتْ وَانْفَرَدَتْ.
- أَهْلُ الْحِجَازِ تَقُولُ: الْجَلِيلُ، وَهُوَ شَجَرٌ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ: ثُمَامٌ، وَلَا
تَكَادُ تُوجَدُ ثُمَامَةٌ مُفْرَدَةً إِلَّا نَابِتَةٌ مَعَ أُخْرَى^(١):

لَا قُوَّةَ قُوَّةِ الرَّاعِي فَلَا يَصْبَهُ يَا وَيُّ فَيَأْوِي إِلَيْهَا الْكَلْبُ وَالرَّبِيعُ
وَلَا الْعَسِيفُ الَّذِي يَشْتَدُّ عَقْبُهُ حَتَّى يَبِينَتْ وَبَاقِي نَعْلِهِ قِطْعُ
لَا يَحْمِلُ الْعَبْدُ فِينَا فَوْقَ طَاقَتِهِ وَنَحْنُ نَحْمِلُ مَا لَا يَحْمِلُ الْقِلْعُ
- الْمِشْطَةُ الْمَيْلَاءُ، قَالَ:

(١) الأبيات الثلاثة ومعها رابع وهو:

مِنَّا الْأَنَاةُ وَبَعْضُ الْقَوْمِ يَحْسَبُنَا أَنَا بِطَاءٌ وَفِي إِبْطَانِنَا سُرْعُ
لِوَضَّاحِ الْيَمَنِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالِ بْنِ إِدْرِيسِ بْنِ أَبِي، وَلَقَّبَتْ
«وَضَّاحٍ» لِحَمَالِهِ وَبَهَائِهِ، فَيُظْهِرُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الْفُرْسِ الَّذِينَ دَخَلُوا الْيَمَنَ، وَكَانَ شَاعِرًا
ظَرِيفًا أُمُومًا. يُقَالُ: إِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ قَتَلَهُ؛ لِأَنَّ زَوْجَتَهُ أُمَّ الْيَمَنِ كَانَتْ تَعْشَقُهُ؟
يُراجِع: أسماء المُغتالين من الشعراء (٢٧٣)، والأغاني (٢٠٩/٦). وجمع شعره ودرسه
الدكتور رضا الحبيب الشويبي ونشره سنة (١٣٩٤هـ) في منشورات جامعة طرابلس - كلية
التربية. ولم تردْ هذه المقطوعة في مجموع شعره المذكور؟ وهي في حماسة أبي تمام
(١٨١) «رواية الجواليقي» والحيوان للجاحظ (١/٢٦٥)، ويراجع «شروح الحماسة»
واستشهد الخوارزمي الملقب صدر الأفاضل بالبيت الأول في كتابه التخمير شرح المفضل
(١/١٥١، ٣/١٠٧، ١١٤)، وشرحه لسقط الزند «شروح سقط الزند» (١/٢٠٦)، كما
استشهد به في شرحه على المقامات الحريرية المسمَّى بـ«التوضيح».

تَقُولُ لِي مَائِلَةَ الرِّوَابِ

كَيْفَ أَخِي فِي الْعُقْبِ النُّوَابِ

قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَدُ الْمُرَائِنِ :

إِنَّ الَّذِينَ أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعْدِلُوا نَبَدُوا كِتَابَكَ وَاسْتَحَلَّ الْمُحْرَمُ

وَأَرَدْتَ أَنْ يَلِيَ الْأَمَانَةَ مِنْهُمْ بَرٌّ وَهَيْهَاتَ الْأَبْرُ الْمُسْلِمُ

طَلَسُ الثِّيَابِ عَلَى مَعَابِرِ أَرْضِنَا كُلُّ بِنَقْصِ نَصِينَا يَتَكَلَّمُ

أَجِدِ الثِّيَابَ إِذَا اكْتَسَيْتَ فَإِنَّهَا زَيْنُ الرَّجَالِ بِهَا تَهَانُ وَتُكْرَمُ

وَدَعَ النَّوَاضِعَ فِي اللَّبَاسِ تَحَوُّبًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُجِنُّ وَتُكْتَمُ

تَزِينُ ثَوْبِكَ لَا يَزِيدُكَ رِفْعَةً عِنْدَ الْإِلَهِ وَأَنْتَ عَبْدٌ مُجْرِمُ

وَوَهَاءُ ثَوْبِكَ لَا يَضُرُّكَ بَعْدَ أَنْ تَخْشَى الْإِلَهَ وَتَتَّقِي مَا يَحْرُمُ

- «حَتَّى صِرْتَ آخِرُ الْقَوْمِ» و«آخِرَ الْقَوْمِ» رَوَايَتَانِ، مَرْفُوعًا وَمَنْصُوبًا.

- و«الْأَبْلَجُ»: الْمَشْرِقُ الْوَجْهِ: الْمُضِيءُ مِنْ تَبَلُّجِ الصُّبْحِ: إِذَا [أَسْفَرَ]

وَصَارَ أَبْلَجًا، وَالْأَبْلَجُ: الْمُفْتَرِقُ الْحَاجِبِينَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمُرَادُ بِخَبَرِ أُمِّ مَعْبِدٍ.

- يُقَالُ: «شَشَلٌ»، و«شَشْنٌ». و«مَسْرَبَةٌ» و«مَسْرَبَةٌ»/.

- الْمُطَهَّمُ: الَّذِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ حَسَنٌ عَلَى حَدِيثِهِ. وَقِيلَ: هُوَ السَّمِينُ

وَقِيلَ: هُوَ الْمُتَنَفِّخُ الْوَجْهِ، وَقِيلَ: هُوَ النَّحِيفُ الْجِسْمِ. وَقِيلَ: هُوَ الضَّخْمُ

الْمَكْلِمُ الْمُسْتَدِيرُ الْوَجْهِ. سُئِلَ الْأَصْمَعِيُّ عَنِ الشَّشْنِ فَقَالَ: هُوَ الْغَلِيظُ

الْقَدَمَيْنِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ؟ فَحَلَفَ لَا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ وَلَا الْحَدِيثَ.

- «الرَّجْعُ»: الْمُسْتَعْمَلُ، يُقَالُ لَهُ تَرْجِيحٌ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ

- وَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ أَحَدٌ مُلُوكِ بَنِي الْعَبَّاسِ - فَقَالَ (١) :

وَكَأَيِّنْ رَأَيْنَا مِنْ فَتَى مُتَجَمِّلٍ
يَبِيْتُ يُرَاعِي النَّجْمَ مِنْ سُوءِ حَالِهِ
وَلَا يَسْأَلُ الْمُسْرِينَ مَا فِي رِحَالِهِمْ
وَأُنْشَدَ :

وَنَفْسَكَ وَالذُّنْيَا الْوَدِيَّةُ قَدْ تُنْسِي
فَإِنِّي سَبِعُ لِنَبِيِّكَ عَلَيَّكَ غِنَى نَفْسِي
- «جِهَنَّمَ» : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ (٢) :

دَعَوْتُ خَلِيلِي مَسْحَلًا (٣) وَدَعَا لَهُ
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَسِيرٍ يَعِيبُ الْمُتَكَلِّمِينَ :
قَدْ نَفَرُوا النَّاسَ حَتَّى أَحَدُوا بِدَعَا
وَفِي الَّذِي كَلَّفُوا مِنْ حَقِّهِ شُغْلُ
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : (٤)

فَدَرُّوا التَّعَمُّقَ بِالْأُمُورِ فَإِنَّهَا
فَرَّقَ الضَّلَالِ بِكُلِّ مَنْ يَتَعَمَّقُ

(١) لم أجدها في شعر الشافعي الذي جمعه الدكتور مجاهد مصطفى بهجت ونشره في جامعة بغداد - كلية الآداب سنة (١٤٠٦هـ).

(٢) هو الأعمش ، والبيت في ديوانه «الصبح المنير» (٩٥).

(٣) في الأصل : «مستحلاً» .

(٤) في الأصل : «بعض» .

وَقَالَ:

أَبْلُغْ مَا يُطَلَّبُ التَّجَاحُ بِهِ الْقَصْدُ وَعِنْدَ التَّعَمُّدِ الرَّزْلِ

وَقَالَ:

إِذَا الْمَالُ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْكَ عَطَاؤُهُ صَنِيعَةً تَقْوَى أَوْ صَدِيقٌ تُوَافِقُهُ
بَخَلْتُ وَبَعْضُ الْبُخْلِ حَزْمٌ وَقُوَّةٌ فَلَمْ يَقْتَلِدْكَ الْمَالُ إِلَّا حَقَائِقُهُ

[وَقَالَ:]

أَلَا [لَا] أَرَى الْأَحْدَاثَ حَمْدًا وَلَا ذَمًّا فَمَا بَطُشُهَا جَهْلًا وَلَا كَفُّهَا حِلْمًا
إِلَى مِثْلِ مَا كَانَ الْفَتَى يَرْجِعُ الْفَتَى يَعُودُ كَمَا أَبْدَى وَيُكْرَى كَمَا أَرَمَا

[وَقَالَ^(١):]

وَذِي نَدَبٍ دَامِي الْأَظْلُ قَسَمْتُهُ مُحَافِظَةً بَيْنِي وَبَيْنَ زَمِيلِي
وَزَادَ رَفَعْتُ الْكَفَّ عَنْهُ تَجَمُّلاً لِأَوْثَرَ فِي زَادِي عَلَيَّ أَكِيلِي
وَمَا أَنَا لِلشَّيْءِ الَّذِي لَيْسَ نَافِعِي وَيَغْضَبُ مِنْهُ صَاحِبِي بِقَوْلِ

- «وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ مَا طَابَ مِنْهَا» قَالَ^(٢):

(١) الأبيات لكعب بن سعد الغنوي في الأضمعيات (٧٧٥، ٧٦) من قصيدة جيدة أولها:

لَقَدْ أَنْصَبْتَنِي أُمُّ قَيْسٍ تَلُومُنِي وَمَا لَوْمْ مِثْلِي بَاطِلًا بِجَمِيلِ

والبيت الثالث منها من شواهد النحو استشهد به سيبويه في كتابه (٤٢٦/١)، والمبرد في
المقتضب (١٩/٢)، وابن جنى في المنصف (٥٢/٣)، وابن يعيش في شرح المفصل
(٣٦/٧)، وشرحه البغدادي في خزنة الأدب (٦١٩/٣).

(٢) هو عنترة بن شداد العبسي، والبيت في ديوانه (٢٤٩)، وتخريجه (٣٤٨)، وهو من شواهد
إيضاح الإيضاح للقيسي (٢٠٨/١)، وأمالي ابن الشجري (٢٥١/٢) وغيرها.

وَلَقَدْ آيَنْتُ عَلَى الطَّوِيِّ وَأَظْلُهُ حَتَّى أَنَالَ بِهِ كَرِيمَ الْمَاكِلِ
قَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمَنْقَرِيُّ (١):

إِذَا مَا صَنَعْتَ الرَّادَ فَالْتَمِسِي لَهُ أَكِيلاً فَإِنِّي لَسْتُ أَكِلُهُ وَخُدِي
قَصِيًّا كَرِيماً أَوْ قَرِيْبًا فَإِنِّي أَخَافُ مَلَامَاتِ الْأَحَادِيثِ مِنْ بَعْدِي
كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وَهُوَ بِالْأَزْدِ: إِنَّ الْأَزْدَانَ أَرْضٌ عَمِيقَةٌ،
أَيُّ: وَبَيْتُهُ، وَأَرْضُ الْجَابِيَةِ أَرْضٌ نَزْهَةٌ، فَظَهَرَ بِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ / .

عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَسْعَى وَيَبْذُلَ جَهْدَهُ وَيَقْضِي إِلَهُ النَّاسِ مَا كَانَ قَاصِيًا (٢)
- قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ:
«لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ سِتْمَانَةٌ وَعَلَى الْأَرْضِ غَيْرُ مُضْرِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخْطَأْتُ

(١) قَالَ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْأَغَانِي (٧١/١٤، ٧٢) «دَارَ الْكُتُبِ»: «أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ بْنِ دُرَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ:
تَزَوَّجَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ الْمَنْقَرِيُّ مِنْهُوسَةَ بِنْتَ زَيْدِ الْفَوَارِسِ الضَّبِّيِّ، وَأَتَتْهُ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ
بِنَاتِهِ بِهَا بِطَعَامٍ فَقَالَ: فَأَيْنَ أَكِيْلِي؟ فَلَمْ تَعْلَمْ مَا يُرِيدُ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

أَيَا ابْنَةَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَةَ مَالِكٍ وَابْنَةَ ذِي الْبُرْدَيْنِ وَالْفَرَسِ الْوَرْدِ
إِذَا مَا صَنَعْتَ الرَّادَ فَالْتَمِسِي لَهُ أَكِيلاً فَإِنِّي لَسْتُ أَكِلُهُ وَخُدِي
أَخَا طَارِقًا أَوْ جَارَ بَيْتِ فَإِنِّي أَخَافُ مَلَامَاتِ الْأَحَادِيثِ مِنْ بَعْدِي
وَإِنِّي لَعَبْدُ الضَّبِّفِ مِنْ غَيْرِ ذَلَّةٍ وَمَا بِي إِلَّا تِلْكَ مِنْ شِمِّ الْعَبْدِ
قَالَ: فَأَرْسَلْتُ جَارِيَةَ لَهَا مَلِيحَةٌ فَطَلَبْتُ أَكِيلاً وَأَنْشَأْتُ تَقُولُ لَهُ:

أَبِي الْمَرْءِ قَيْسُ أَنْ يَذُوقَ طَعَامَهُ بَغَيْرِ أَكِيْلٍ إِنَّهُ لَكَرِيمٌ
فَبُورِكَتْ حَيًّا يَا أَخَا الْجُودِ وَالنَّدَى وَبُورِكَتْ مَيْتًا قَدْ حَوَتْكَ رُجُومٌ

(٢) قائله إبراهيم بن مهدي كما في رفع الحجب المستورة (١٤٥٦).

أَسِنَّة عَفْرَةَ (كذا؟!)، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ فِيمَنْ حَضَرَ، وَهَلِ الرَّجَاءُ إِلَّا بَعْدَ الْمَائَةِ.

- لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ «فُعَلَى» إِلَّا قَوْلُهُمْ شُعْبَى: اسْمٌ مَوْضِعٍ، وَأَرْبَى: لِلدَّاهِيَةِ لَا غَيْرَ^(١)، قَالَ^(٢):

(١) أَقُولُ: قَالَ الْبَغْدَادِيُّ: فِي خَزَائِنَةِ الْأَدَبِ (٣١١/١): فَائِدَةٌ: قَدْ جَاءَ عَلَى «فُعَلَى» تِسْعُ كَلِمَاتٍ، «شُعْبَى» وَقَدْ شُرِّحَتْ، وَ(ثَانِيهَا) «أَدْمَى» بِالذَّالِ وَالْمِيمِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ، وَقِيلَ: حِجَارَةٌ حُمْرٌ فِي أَرْضِ قُشَيْرٍ. (ثَالِثُهَا): «أَرْبَى» بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمُوَحَّدَةِ وَهِيَ الدَّاهِيَةُ. (رَابِعُهَا): «أَرْتَى» بِالرَّاءِ وَالثُّونِ؛ حَبٌّ يُجْعَلُ فِي الْبُرِّ فَيُخْتَنُّهُ. وَ(خَامِسُهَا): «حَلَكَى» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ وَالْكَافِ؛ لِيَضْرِبَ مِنَ الْعِضَاءِ، وَقِيلَ: دَابَّةٌ تَغْوِصُ فِي الرَّمْلِ. (سَادِسُهَا): (جُنْفَى) بِالْجِيمِ وَالثُّونِ وَالْفَاءِ وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٍ. (سَابِعُهَا) «حُنْفَى» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالثُّونِ وَالْفَاءِ وَهُوَ اسْمٌ جَبَلٍ. (ثَامِنُهَا): (جُعْبَى) بِالْجِيمِ وَالْعَيْنِ الْمُوَحَّدَةِ لِلْعِظَامِ مِنَ التَّمْلِ. (تَاسِعُهَا): «جُمْدَى» بِالْجِيمِ وَالْمِيمِ وَالدَّالِ وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٍ.

(٢) الْبَيْتُ لَجَرِيرِ يَهْجُو الْعَبَّاسَ بْنَ يَزِيدَ الْكِنْدِيِّ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ قَدْ تَعَرَّضَ لَجَرِيرٍ لَمَّا هَجَا الرَّاعِي التَّمِيرِيَّ وَافْتَخَرَ جَرِيرٌ بِتَمِيمٍ بِقَوْلِهِ:

إِذَا غَضِبْتَ عَلَيَّ بَنُو تَمِيمٍ حَسِبْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ غِضَابَا

فَقَالَ الْكِنْدِيُّ:

أَلَا رَغِمَتْ أَنْوْفُ بَنِي تَمِيمٍ فُسَاةِ الثَّمْرِ إِنْ كَانُوا غِضَابَا

لَقَدْ غَضِبْتَ عَلَيَّ بَنُو تَمِيمٍ فَمَا نَكَاتَ بِغَضَبِهَا ذُبَابَا

وَلَوْ طَلَعَ الْغُرَابُ عَلَيَّ تَمِيمٍ وَمَا فِيهَا مِنَ السَّوَةِاتِ شَابَا

فَأَمَّهُلُهُ جَرِيرٌ خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْكُوفَةَ أَتَى مَجْلِسَ كِنْدَةَ فَطَلَبَ إِلَيْهِمْ أَنْ يَكْفُوهُ فَلَمْ يَفْعَلُوا... وَكَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْكِنْدِيُّ مُقِيمًا بِشُعْبَى؛ لِأَنَّهُ كَانَ حَلِيفًا لِبَنِي فِرَازَةَ - وَشُعْبَى مِنْ بِلَادِهِمْ - وَهُوَ كِنْدِيُّ، وَالْحَلِيفُ عِنْدَهُمْ عَارٌ، وَكَانَ جَرِيرٌ قَدْ فَتَّشَ عَنْ مِثَالِهِ وَجَوَارِهِ فِي طَبِيعِ فَقَالَ جَرِيرٌ:

أَعْبَدًا حَلًّا فِيهِ شُعْبَى غَرِيبًا أَلْوَمًا لَا أَبَالَكَ وَاغْتِرَابًا

وَقَالَ:

فَأَعْرَضْتُ دَوْرَ اللَّيِّ رَامَ وَقَدْ جَدَّ بِهِ الْجِدُّ اللَّهَيْمُ الْأَرَبِيُّ

سُئِلَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُ بِـ «التَّصْرِييِّ» عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي وَقَعَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ «مُسْلِمٍ» وَهُوَ قَوْلُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(١) لِلْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] (٢) عُمَرَ: وَأَنْتَ ابْنُ أُمَامِي هُدَى، يُرِيدُ: وَأَنْتَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ. فَقُلْتُ: لَعَلَّ ذَلِكَ بُنُوَّةٌ نَسَبٍ، فَبَحَثْتُ عَلَى نَسَبِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَلْقَيْتُ تَيْمًا جَدُّ أَبِي بَكْرٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَعْبِ [بْنِ] لَوْلِيِّ سَبْعَةِ جُدُودٍ، وَوَجَدْتُ بَيْنَ عَدِيٍّ جَدُّ عُمَرَ وَبَيْنَ لَوْلِيِّ ثَمَانِيَةَ جُدُودٍ.

- قَوْلُهُ - فِي الْمَدِينَةِ -: «يَنْصَعُ طَيْبُهَا» يُرِيدُ بِهِ: يَبْيَضُّ وَيَحْسُنُ، يُقَالُ: نَصَعَ اللَّوْنُ نُصُوعًا وَنَصَاعَةً: إِبْيَضَّ وَحَسَنَ، وَيُقَالُ: أَبْيَضُ نَاصِعٌ، وَأَحْمَرُ نَاصِعٌ.

إِذَا جَهَلَ الشَّعْبِيُّ وَلَمْ يُقَدِّزْ لِيَنْصَعِ الْأَمْرُ أَوْشَكَ أَنْ يُصَابَا
سَتَطَّلُعُ مِنْ دُرَا شُعْبَى قَوَافٍ عَلَى الْكِنْدِيِّ تَلْتَهَبُ إِلَيْهَا
أَعْبَدًا حَلًّا فِي شُعْبَى غَرِيبًا وَالْيَيْتِ

والحكاية طويلة مفصلة في الأغاني، والخزانة... وغيرها. ويُراجع في (شُعْبَى) معجم ما استعجم، ومعجم البلدان، والشاهد مشهور في كُتُبِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ. يُراجع كتاب سيبويه (١/١٧٠، ١٧٣)، والخزانة (١/٣٠٩)... وغيرهما.

(١) لَعَلَّهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ، أَبُو سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، قَاضِي الْمَدِينَةِ (ت ١٤٣هـ) يُرَاجَع: تَارِيخُ خَلِيفَةِ (٤٢٠)، وَطَبَقَاتِهِ (٢٧٠)، وَثِقَاتُ ابْنِ حِبَانَ (٥/٥٢١)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٣١/٣٤٦).

(٢) أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (٤١١) (ط) الْكُوَيْتِ (١٩٨٩م) وَفِيهِ مَاتَ زَمَنُ مِرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَيُرَاجَع: طَبَقَاتُ خَلِيفَةِ (٢٦٢)، وَثِقَاتُ ابْنِ حِبَانَ (٥/٣٠٢)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٣/٣٩٦).

- وَقَوْلُهُ: «فَإِذَا قَضَىٰ أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ» يُرِيدُ: رَغْبَتَهُ، يُقَالُ: نَهِمَ فِي الْعِلْمِ: إِذَا كَثُرَتْ رَغْبَتُهُ فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْهُوْمَانِ لَا يَشْبَعَانِ مَنْهُوْمٌ فِي الْعِلْمِ، وَمَنْهُوْمٌ فِي الْمَالِ» وَنَهِمَ الْإِنْسَانَ وَنَهَمَ: بَلَغَ نَهْمَتَهُ. وَنَهِمَ أَيضًا: كَثُرَ أَكْلُهُ.

- نَجَلْتُ الشَّيْءَ نَجْلًا: رَمَيْتُهُ، وَنَجَلَتِ الدَّابَّةُ الْحِجَارَةَ بِحَوَافِرِهَا وَأَخْفَافِهَا كَذَلِكَ، وَمِنْهُ الْمِنْجَلُ، وَنَجَلَتِ الْعَيْنُ نَجْلًا: اتَّسَعَتْ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَنْجَلَ الْعَيْنَ، وَامْرَأَةٌ نَجْلَاءٌ، وَالْجَمِيعُ نُجْلٌ.

- لَبِطَ بِهِ؛ أَي: صُرِعَ بِهِ، يُقَالُ: لَبِطَهُ لَبْطًا: صَرَعَهُ. قَالَ ابْنُ الْقَوْتِبِيَّةِ^(١): لَبِطَهُ لَبْطًا: خَبَطَهُ، إِلَّا أَنَّ اللَّبْطَ بِالْيَدِ، وَالْخَبْطُ بِالرَّجْلِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ: لَبِطَةً^(٢).

(١) هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى بْنِ مَزَاحِمِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَصْلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ الْقَوْتِبِيَّةِ» نَحْوِيٍّ، لُغَوِيٍّ (ت ٣٦٧هـ) وَمِنْ أَطْرَفِ مَا ذَكَرَ فِي أَخْبَارِهِ مَا رَوَى الثَّعَالِبِيُّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَحْيَى بْنَ هُدَيْلِ الشَّاعِرِ زَاكَرَ يَوْمًا ابْنَ الْقَوْتِبِيَّةِ فِي ضَبْعَةٍ لَهُ فِي جَبَلٍ قُرْبَتَيْهِ - وَكَانَ مُتَفَرِّدًا فِيهَا عَنِ النَّاسِ - فَأَلْفَاهُ خَارِجًا مِنْهَا فَلَمَّا رَأَاهُ ابْنُ الْقَوْتِبِيَّةِ اسْتَبَشَّرَ بِهِ فَبَادَرَهُ يَحْيَى بْنُ هُدَيْلٍ بِبَيْتِ حَضْرَتِهِ:

مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا مَنْ لَا شَبِيهَ لَهُ وَمَنْ هُوَ الشَّمْسُ وَالِدُنْيَا لَهُ فَلَكُ

فَتَبَسَّمَ ابْنُ الْقَوْتِبِيَّةِ وَأَجَابَهُ مُسْرِعًا:

مِنْ مَنْزِلٍ يُعْجِبُ النَّسَاكَ خَلْوَتُهُ وَفِيهِ سِتْرٌ عَنِ الْمُتَاكِ إِنْ فَتَكُوا

قَالَ ابْنُ هُدَيْلٍ: فَمَا تَمَّا لَكْتُ أَنْ قَبِلْتُ يَدَهُ؛ إِذْ كَانَ شَيْخِي وَأُسْتَاذِي. لَهُ مَوْلَاتٌ مِنْ أَشْهَرِهَا كِتَابُ «الْأَفْعَالِ» طَبِعَ قَدِيمًا فِي لَيْدِنَ، ثُمَّ أُعِيدَ طَبْعُهُ بِمِصْرَ سَنَةِ (١٣٧١هـ) وَهَمَا عِنْدِي وَوَاللهُ أَعْلَمُ. وَالنَّصُّ فِي طَبْعَةِ مِصْرَ ص (٢٤٩): «لَبِطَهُ لَبْطًا صَرَعَهُ، وَلَبِطَ بِهِ: صُرِعَ فُجَاءَةً مِنْ عَيْنِ أَوْ عِلَّةٍ».

(٢) مِنْ ذَلِكَ لَبِطَةُ بْنُ هَمَّامِ بْنِ غَالِبِ، ابْنِ الْفَرَزْدَقِ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ. قَالَ الزَّبِيدِيُّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ: (لَبَطَ) نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَكُتِبَتْهُ أَبُو غَالِبٍ يَرُوي عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، وَهُوَ أَخُو كَلْطَةَ وَحِطَّةَ، وَلَمْ يَذْكَرْ الْأَخِيرَ فِي مَوْضِعِهِ. يُرَاجَعُ: الْاِسْتِقَاقُ (٢٤٠)، وَجَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (٢١٩).

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: اللَّبْطَةُ لَبْطَةٌ مِنْ سُعَالٍ أَوْ زُكَامٍ، وَلَبِطَ بِهِ صُرِعَ فُجَاءَةً مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ.
 - «الْغَفْرُ»: السَّتْرُ، يُقَالُ: غَفَرَ اللَّهُ الدُّنْبَ غَفْرًا وَغَفْرَانًا، وَهِيَ الْمَغْفِرَةُ
 وَالْغَفِيرَةُ. قَالَ زَيْدُ الْخَيْلِ: (١)

وَلَكِنَّ نَصْرًا أُرْتَعَتْ وَتَخَاذَلَتْ وَكَانَتْ قَدِيمًا مِنْ سَمَائِلِهَا الْغَفْرُ
 وَيُقَالُ: غَفِيرْتُكَ يَا رَبِّ، أَي: مَغْفِرْتُكَ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّثَلِيُّ (٢):
 بِخَيْرِ خَلِيقَةٍ وَبِخَيْرِ نَفْسٍ خُلِقَتْ فَزَادَكَ اللَّهُ الْغَفِيرَةَ
 - «صَبِغُ الشَّعْرِ» يُقَالُ: صَبَغَ الثَّوْبَ صَبْغًا، وَزَادَ غَيْرُهُ صَبِغًا، وَكَذَلِكَ الَّذِي
 يُصْبَغُ بِهِ: الصَّبِغُ، وَأَنْشَدَ: (٣)

وَاصْبِغْ ثِيَابِي صَبِغًا تَحْقِيقًا
 بِجَيْدِ الْعَصْفِرِ لَا تَشْرِيقًا

(١) شعره (١٧٤) «شعراء إسلاميون» وروايته:
 وَلَكِنَّ نَصْرًا أَدْمَنْتْ وَتَخَاذَلَتْ وَقَالُوا عَمْرَنًا مِنْ مَجْبِنَا الْقَفْرُ
 وَرِوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ هِيَ رِوَايَةُ أَبِي زَيْدٍ فِي نَوَائِدِهِ (٣٠١)، وَأَبِي عُبَيْدٍ الْبَكْرِيِّ فِي فَصْلِ الْمَقَالِ
 (٢٦٨) مَعَ بَعْضِ الْاِخْتِلَافِ.
 (٢) ديوانه (٥٠).

(٣) البيتان مع أبيات أخر أنشدها أبو زيد في نوادره (١٧٠) قال: قال العُدَّافِرُ، وهو من كِنْدَةَ،
 وَوَصَفَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي الْاِشْتِقَاقِ (٣٦٦٣) بِأَنَّهُ شَرِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ؟
 وَقَالَ إِنَّهُ الْعُدَّافِرُ بْنُ زَيْدٍ. وَلَمْ يَرْتَضِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسْوَدُ الْعُنْدُجَانِي الْأَعْرَابِي هَذِهِ النَّسْبَةَ،
 وَقَالَ - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ شَوَاهِدِ شُرُوحِ الشَّافِيَةِ (٢٢٧) -: إِنَّهَا لَسْكِينِ بْنِ
 نَصْرَةَ، عَبْدٌ لِبَجِيلَةَ، وَكَانَ تَزَوَّجَ بِبَصْرَةَ فَكَلَفْتَهُ عَيْشَ الْعِرَاقِ. وَزَادَهَا سَبْعَةُ آيَاتٍ ذَكَرَهَا
 الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ فَلْيُرَاجِعْهَا مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَالِكَ.

وَصَبَغَ الرَّجُلُ فِي النَّعَمِ: / غَرَقَهُ فِيهِ، وَصَبَغْتُ اللَّقْمَةَ فِي الْمَرَقِ أَصْبَغُهَا قَالَ
تَعَالَى^(١): ﴿وَصَبَّغِ لِلْأَكْلِينَ﴾ ﴿٢٠﴾ وَصَبَغَ الْفَرَسُ صَبَغًا: ابْيَضَّتْ نَاصِيئَتُهُ. وَصَبَغَ
الطَّائِرُ: ابْيَضَّ ذَنَبُهُ، وَصَبَغَتِ الشَّاهُ: ابْيَضَّ ذَنَبُهَا.

- مَع: «أَنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ الْأَبْرَشِ: (٢)
«تَمَلُّوا» هَلُنَا بِمَعْنَى تَتْرَكُوا، أَيْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَتْرُكُ الْمُجَازَاةَ عَلَى الْعَمَلِ حَتَّى
تَتْرَكُوا الْعَمَلَ، وَ«حَتَّى» غَايَةٌ عَلَى بَابِهَا. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «حَتَّى» هَلُنَا بِمَعْنَى
«إِذَا» وَهُوَ غَلَطٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّهَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ غَلَطٌ أَيْضًا لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ
بِمَعْنَى الْوَاوِ، أَوْ بِمَعْنَى «إِذَا» كَانَتْ غَيْرَ عَامِلَةٍ، وَكَانَ يَجِبُ عَلَى قَوْلِهِمْ: حَتَّى
تَمَلُّونَ [بَنُونَ] ثَابِتَةً فَحَذَفَهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ «حَتَّى» غَايَةٌ عَلَى بَابِهَا فَاعْلَمَهُ.

- قَالَتْ عَائِشَةُ: «لَوْ نُشِرَ لِي أَبَوَايَ مَا تَرَكْتُهُنَّ». يُقَالُ نَشَرَ الْمَيْتُ: إِذَا

حَيَّيَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

(١) سورة المؤمنون.

(٢) من أئمة النحو واللغة الْمُحَقِّقِينَ، أُنْدَلِسِي، اسْمُهُ خَلْفُ بْنُ يُونُسَ بْنِ فَرْتُونٍ، رَوَى عَنْ أَبِي
بَكْرِ عَاصِمِ بْنِ أَيُّوبَ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ سِرَاجٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْغَسَّانِيِّ، قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال: «كَانَ
عَالِمًا بِالْأَدَابِ وَاللُّغَاتِ، مُقَدِّمًا فِي مَعْرِفَتِهَا وَإِتْقَانِهَا، مَعَ الْفَضْلِ وَالذِّينِ وَالْخَيْرِ وَالتَّوَّاضِعِ»
عَرِضَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ فَامْتَنَعَ مِنْهُ، لَهُ مَجَالِسُ أَدَبٍ وَأَشْعَارٌ جَيِّدَةٌ، وَنَدَوَاتٌ عِلْمٌ، ذَكَرَ الْمُقَرَّبِيُّ
فِي «نَفْحِ الطَّيِّبِ» نَمَازِجُ مُسْتَحْسَنَةٌ مِنْهَا. وَنَقَلَ عَنْهُ أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلِسِيُّ فِي «التَّذْيِيلِ
وَالتَّكْمِيلِ» بَعْضَ آرَائِهِ النَّحْوِيَّةِ. تَوَفِيَ بِقَرْطَبَةَ سَنَةَ ٥٣٢هـ. وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ أَنَّهُ بَعْدَ الْمُؤَلَّفِ
بِزَمَنِ فَهَلْ هُوَ الْمَقْصُودُ؟ أَوْ هَلْ هَذِهِ التَّعْلِيلَةُ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلَّفِ ١٩؟ أَخْبَارُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ
الْأَبْرَشِ فِي الصَّلَاةِ (١٧٤)، وَبِغِيَةِ الْمَلْتَمَسِ (٢٨٩)، وَبِغِيَةِ الْوَعَاةِ (٥٥٧/١).

(٣) هُوَ الْأَعْمَشِيُّ، دِيْوَانُهُ (١٠٥) «الصَّبْحُ الْمُنِيرُ». وَهُمَا فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١/٢٥، ٩٧)، =

لَوْ أَسْنَدَتْ مَيْتًا عَلَى نَحْرِهَا عَاشَ وَلَمْ يُنْقَلْ إِلَى قَابِرٍ
 حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ مِمَّا رَأَوْا يَا عَجَبًا لِلْمَيْتِ النَّاشِرِ
 فَهَذَا مِنْ نَشْرِ فَهُوَ نَاشِرٌ، كَمَا تَقُولُ: ضَرَبَ فَهُوَ ضَارِبٌ. وَيُقَالُ: أُنْشَرَ اللَّهُ الْمَوْتَى
 فَنَشَرُوا، وَيُرْوَى: «لَوْ نُشِرَ لِي أَبُوَاي».

- التَّمْلَةُ - بِضَمِّ التَّوْنِ -: التَّمِيمَةُ، يُقَالُ: رَجُلٌ نُمْلٌ: إِذَا كَانَ نَمَامًا قَالِ
 الرَّاعِي^(١):

لَسْنَا بِأَخْوَالِ أَقْوَامٍ يَزِيلُهُمْ قَوْلُ الْعَدُوِّ وَلَا ذُو التَّمْلَةِ الْمَحَلُّ
 [قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: التَّمْلَةُ هِيَ قُرُوحٌ] تَخْرُجُ فِي الْجَنْبِ [وَعَيْرِهِ] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 لِلشَّفَاءِ^(٢): عَلِمِي حَفْصَةَ رُقِيَةَ التَّمْلَةَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣): سَمِعْتُ ذَلِكَ - أَرَاهُ

= والشاهد في الثاني منهما وهو في مجاز القرآن (٧٠/٢)، (١٥٣، ٢٠٢، ٢٨٦)، وجمهرة
 اللُّغة (٧٣٤)، والاشتقاق (٢٤٢)، وتفسير الطبري (١٣/١٩)، والخصائص (٣/٣٢٥)،
 (٣٣٥)، والأزمنة والأمكنة (٣١/١)، والمُخصَّص (٩٢/٩)، وتفسير القرطبي (٣/٢٣)،
 ومقاييس اللُّغة (٥/٣٤٠)، والصُّحاح، واللُّسان، والتَّاج (نشر).

(١) ديوانه (٢٠١)، ويُراجع: غريب الحديث لأبي عبيد (٨٤/١).

(٢) صَحَابِيَّةٌ أَسْلَمَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِمَكَّةَ، هِيَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ خَلْفٍ، قُرَشِيَّةٌ،
 عَدَوِيَّةٌ، كَانَتْ مِنْ عَقْلَاءِ النِّسَاءِ وَفَضْلَاتِهِنَّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَوِّدُهَا وَيُقِيلُ عِنْدَهَا فِي
 بَيْتِهَا، وَكَانَتْ قَدْ اتَّخَذَتْ لَهُ فِرَاشًا وَإِزَارًا يَنَامُ فِيهِ، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَ وَلَدِهَا حَتَّى أَخَذَهُ مِنْهُ مِرْوَانَ
 ابْنَ الْحَكَمِ، وَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِمِي حَفْصَةَ رُقِيَةَ التَّمْلَةَ، كَمَا عَلَّمْتَهَا الْكِتَابَةَ.
 أَخْبَارُهَا كَثِيرَةٌ وَحَدِيثُهَا هَذَا مَشْهُورٌ بِرَوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مَطْوَلَةٍ وَمُخْتَصِرَةٍ، وَاسْمُهَا لَيْلَى،
 وَغَلَبَ عَلَيْهَا الشَّفَاءُ. يُرَاجَع: الْاسْتِعَاب (١٨٦٨)، وَالْإِصَابَةُ (٧٢٧/٧).

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ كُلَّهُ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٨٤/١)، وَليْسَ فِيهِ قَوْلُهُ: =

الهِئَمُ بْنُ عَدِيٍّ - يَقُولُ فِيهِ رُفِيَّةُ التَّمْلَةِ .

- قَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ (١) - فِي الدَّبِيحِ :-

وَلِإِبْرَاهِيمَ الْمُوفَىءَ بِالثَّدِّ رِاحِسَابًا وَكَامِلِ الْأَحْوَالِ
بِكُرْهُ لَمْ يَكُنْ لِيَصْبِرَ عَنْهُ لَوْ رَأَاهُ فِي مَعْشِرِ أَقْتَالِ
أَبْنِيَّ إِنِّي نَدَرْتُكَ اللَّهُ شَحِيحِ طَا فَاصْبِرْ فِدَى لَكَ خَالِي
وَاشْدُدِ الصَّفْدَ لَا أَحِيدُ عَنِ السِّ كَيْنِ حَيْدِ الْأَسِيرِ ذِي الْأَغْلَالِ
وَلَهُ مُدِيَّةٌ تَخَايَلُ فِي اللَّحْمِ هَذَا مُ حَنِيَّةٌ كَالِهَلَالِ
بَيْنَمَا يَخْلَعُ السَّرَابِلَ عَنْهُ فَكَّهُ رُبُّهُ بِكَبْشِ جُلَالِ
فَخُذْنِ ذَا وَأَرْسِلِ ابْنَكَ إِنِّي لِلَّذِي فَعَلْتَمَا غَيْرُ قَالِي
وَالدُّ يَنْهَيْي وَآخِرُ مَوْلُو دُ فَطَارَا مِنْهُ بِسَمْعِ فَعَالِ
رَبَّمَا تَكْرَهُهُ التُّمُوسُ مِنَ الْأَمْ - سِرِ لَهُ فَرَجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ

- كَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدُّ قَدْ وَقَفَ هُوَ وَخَيْلُهُ فَقَالَ : مَنْ يُبَارِزُ؟ (٢) فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ عَلِيُّ : يَا عَمْرُو : إِنَّكَ كُنْتَ عَاهَدْتَ اللَّهَ لَا يَدْعُوكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ قُرَيْشٍ إِلَى إِحْدَى خِصْلَتَيْنِ إِلَّا أَخَذْتَهُمَا مِنْهُ ، فَقَالَ : أَجَلْ ، قَالَ لَهُ عَلِيُّ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى النَّزَالِ ، قَالَ : وَلِمَ يَا بَنَ أَخِي؟ فَوَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَكَ ، قَالَ لَهُ

= «سمعت ذلك . . .»

(١) ديوانه (٤٤٠-٤٤٤) تحقيق د/ السطلي، وهي في الديوان غير متوالية مع اختلاف في الرواية.

(٢) القصة مشهورة في السيرة النبوية وغيرها.

عَلِيٍّ: وَلَكِنِّي - وَاللَّهِ - أَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَكَ [. . .] / عِنْدَ ذَلِكَ نَزَلَ فَنَزَلَ عَنْ فَرَسِهِ
فَعَقَرَهُ وَضَرَبَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَتَنَازَلَا وَتَجَاوَلَا فَفَقَتَلَهُ عَلِيٌّ وَخَرَجَتْ
خَيْلُهُ مَنَهَزِمَةً حَتَّى افْتَحَمَتِ الْخُنْدُقَ هَارِيَةً، فَقَالَ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ فِي ذَلِكَ: (١):

نَصَرَ الْحِجَارَةَ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ وَنَصَرْتُ رَبَّ مُحَمَّدٍ بِصَوَابِي
فَصَبَرْتُ حِينَ تَرَكْتُهُ مُتَجَدِّلاً كَالجِرْعِ بَيْنَ دَكَادِكِ وَرَوَابِي
وَعَفَفْتُ عَنْ [أَنْوَابِهِ] وَلَوْ بَنِي كُنْتُ الْمُقَطَّرَ بَرْنِي أَنْوَابِي
لَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ خَاذِلَ دِينِهِ وَنَبِيَّهَ يَا مَعْشَرَ الْأَحْزَابِ

- فِي رُفِيَةِ الثُّمَلَةِ هَذِهِ الْعَرُوسُ تَحْتَمِلُ وَتُقْتَالُ، وَتُكْتَحِلُ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُفْتَعِلُ غَيْرَ
أَنَّ لَا تَعَاطِي الرَّجُلَ مَدَى الْهَرَوِيِّ، وَلَا رُفِيَةَ إِلَّا نُمْلَةً أَوْ حَمَهُ، فَالْثُّمَلَةُ مَا ذَكَرْنَا.
تَقُولُ الْمَجُوسُ: إِنَّ وَالدَّ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ مِنْ أُخْتِهِ نَمَّ حُطَّ عَلَى الثُّمَلَةِ شَفِي
صَاحِبُهَا قَالَ (٢):

وَلَا عَيْبَ فِيهَا عَزَقِ لِمَعْشَرِ كِرَامٍ وَأَنَا لَا نَحُطُّ عَلَى الثُّمَلِ
يُرِيدُ: إِنَّا لَسْنَا بِمَجُوسٍ نَنْكَحُ الْأَخْوَاتِ. قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ (٣): وَكَانَ مُعَاوِيَةُ
اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ كَلْبٍ فَذَكَرَ عِنْدَهُ الْمَجُوسُ يَوْمًا فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْمَجُوسَ

(١) السيرة النبوية (٣/ ٢٢٥).

(٢) تقدم ذكره.

(٣) هو علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي (ت ٤٥٠هـ) صاحب كتاب «الحاوي»
الآتي ذكره، وهو معاصر للمؤلف لكنه مشرقى والمؤلف أندلسي، فمن المستبعد أن
ينقل عنه؟! أخبار الماوردي في: تاريخ بغداد (١٢/ ١٠٢)، وطبقات الفقهاء (١٣١)،
وطبقات الشيبكي (٥/ ٢٦٧)، وغيرها.

يَنْكُحُونَ أُمَّهَاتِهِمْ، وَاللَّهُ لَوْ أُعْطِيَتْ عَشْرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ مَا نَكَحْتُ أُمَّي، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: قَبَّحَهُ اللَّهُ أَتْرُونَهُ لَوْ زَادُوهُ فَعَلَ، وَعَزَلَهُ.

- وَقَوْلُهُمْ: «هَذَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». النَّعَمُ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى الْإِبِلِ خَاصَّةً، وَالْأَنْعَامُ تَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ لَمْ يَقُلْ لَهَا: نَعَمٌ، وَلَا أَنْعَامٌ. وَحُمْرُهَا: كِرَامُهَا.

- عَنِ «الْحَاوِي» قَالَ: (نَا) أَبُو نُعَيْمٍ (نَا) سُفْيَانُ، عَنِ مَنْصُورٍ: عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَتَاتٌ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْفَتَاتُ: النَّمَامُ، يُقَالُ: فَتَّ الرَّجُلُ فَتًّا: إِذَا مَشَى بِالنَّمِيمَةِ، وَيُقَالُ لِلنَّمَامِ: الْقَسَاسُ وَالْقَسُّ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَهُوَ يَتَّبِعُ النَّمَائِمَ. وَأَمَّا بِكَسْرِ الْقَافِ فَعَالِمُ النَّصَارَى. وَيُقَالُ لِلنَّمَامِ: دِقْرَارَةٌ بِدَالٍ مَخْلِيَّةٍ وَقَافٍ وَرَاءَ يَنْ مَخْلِيَّتَيْنِ، وَجَمْعُهُ: دَقَارِيرٌ^(١). وَ«الْحَمَامُ»: بِخَاءٍ مَنْقُوطَةٍ وَ«الْقَمَامُ»: بِالْقَافِ.

- وَ«الدَّبَاحُ»: بِالذَّالِ وَالْحَاءِ الْمَخْلِيَّتَيْنِ، وَبَاءٍ مُعْجَمَةٍ بِوَاحِدَةٍ^(٢).

وَ«الْعَمَّازُ»: بِالغَيْنِ وَالرَّايِ [المُعْجَمَتَيْنِ]. وَالْهَمَّازُ أَيْضًا وَاللَّمَّازُ. الْمُهَيَّنِمُ^(٣).

بِالْيَاءِ وَالتُّونَ بَيْنَ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَالْمُهَنْمِلُ بِالثُّونِ وَمِيمَيْنِ بَيْنَ الْهَاءِ وَاللَّامِ.

وَالْمُؤَسُّ أَيْضًا بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ الْمِيمِ وَالْوَاوِ. وَالْمِيَّاسُ أَيْضًا بِهَمْزَةٍ

مَفْتُوحَةٍ بَيْنَ الْيَاءِ وَالْأَلْفِ. وَالْمَيْسُ أَيْضًا بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَيْنَ الْمِيمِ وَالسُّينِ،

(١) اللسان: (دقر) «وَرَجُلٌ دِقْرَارَةٌ نَمَامٌ، كَأَنَّهُ ذُو دِقْرَارَةٍ؛ أَي: ذُو نَمِيمَةٍ».

(٢) هو إِنْجَاء الظَّهْرِ.

(٣) فِي اللِّسَانِ: (هَمَم) «الْمُهَيَّنِمُ: النَّمَامُ»

يُقَالُ: مَأَسَ الرَّجُلُ يَمَأَسُ مَأَسًا: إِذَا مَشَى [. . . .]^(١) وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ نَمَلٌ
بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ: إِذَا . . . كَمَا قَدَمْنَا، وَمُنَمَّلٌ بِضَمِّ الْمِيمِ . . . /

[وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ]
[وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . . .]

(١) كَلِمَاتٌ غَيْرُ وَاضِحَةٍ، لَعَلَّهَا: «إِذَا مَشَى بَيْنَ النَّاسِ بِالتَّمِيمَةِ» أَوْ مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ.
جَاءَ فِي اللِّسَانِ (مَأَسَ): «أَبُو زَيْدٍ: مَأَسَتْ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَأَرَشْتُ، وَأَرَشْتُ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ
وَرَجُلٌ مَائِسٌ، وَمَوْسٌ، وَمِمَّاسٌ، وَمِمَّاسٌ: نَمَامٌ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَسْعَى بَيْنَ النَّاسِ
بِالْفَسَادِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَمَأَسٌ مِثْلُ فَعَالٍ بِتَشْدِيدِ الْهَمْزَةِ عَنِ كُرَاعٍ».

الفهارس العامة

٤٣٧	١ - الآيات القرآنية
٤٥٤	٢ - الأحاديث والآثار
٤٥٧	٣ - الشعر
٤٧٣	٤ - أنصاف الأبيات
٤٧٤	٥ - الرّجز
٤٧٩	٦ - الحكم والأمثال
٤٨٠	٧ - الأقوال المأثور وأمثلة النّحويين
٤٨٢	٨ - المواضع والبلدان
٤٨٦	٩ - الأيام والغزوات
٤٨٧	١٠ - الأعلام
٥٠١	١١ - القبائل والجماعات والفرق
٥٠٥	١٢ - الكتب المذكورة في المتن
٥٠٦	١٣ - اللّغة
٥٢٩	١٤ - لغات القبائل والأمم
٥٣٠	المصادر والمراجع
٥٥٥	١٥ - الموضوعات

١ - الآيات القرآنية

رقمها	ج/ص	الآية
﴿سورة الفاتحة﴾		
٦	١٢٧/١	﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ... ﴾ -
٧	١٢/٢	﴿ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ -
(سورة البقرة)		
٢	٨٢/٢	﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ -
١٧	٢٠٣/١	﴿ اسْتَوْقَدْنَا نَارًا ﴾ -
٢٠	٣٤٧/٢	﴿ وَإِذَا أَنْطَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا ﴾ -
٤٨	١١٧/٢، ٢٧٥/١	﴿ وَأَنْقُوا يَوْمَ لَا تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ -
٢١١		
٥٢	٨١/٢	﴿ ثُمَّ عَقَّبْنَا عَنْكُم مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ -
٥٨	١٢٠، ٥٤/١	﴿ وَأَدْخَلُوا النَّابِ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ﴾ -
٨٧	٧٠، ٦٩/١	﴿ أَقْبَلْنَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ ﴾ -
٩١	٣٢/٢	﴿ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ ﴾ -
٩٨	٢٨٩/٢، ١٨٤/١	﴿ وَمَلَائِكَتِهِمْ وَرُسُلِهِمْ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ﴾ -
١٠٠	٤٠٩/١	﴿ أَوْ كَلِمَاتٍ عَلَيْهِمْ وَأَعْهَدًا أَنْبَدُوهُ ﴾ -
١٠٢	٢٣٥/٢، ٣٣٧/١	﴿ وَأَتَّبِعُوا مَا تَنَزَّلْنَا الشَّيَاطِينُ ﴾ -
١٠٣	٣٠٥/٢	﴿ لَمَثُوبَةً ﴾ -
١٠٦	٢٦٤/١	﴿ نَأْتٍ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴾ -
١١٧	١٦٩/١	﴿ بِدِيْعِ السَّمَوَاتِ ﴾ -
١٢٣	١١٧، ٢١١/١	﴿ وَأَنْقُوا يَوْمَ لَا تَجْرِي ﴾ -
١٣٢	٧٣/١	﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ -
١٤٣	١٨٥/١	﴿ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ -
١٤٥	٣٧٥/١	﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ -
١٥٦	٢٦١/١	﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ -

١٢٩/٢	١٧٧	- ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾
٧١/٢	١٧٨	- ﴿وَأَدَّاهُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾
١٢٣، ١٠٣/١	١٨٤	- ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾
٢٣٣، ٢٣٠/٢		
٣٠٥، ٣٠٢/١	١٨٥	- ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾
٣٨٠/٢		
١٩٩/٢	١٨٧	- ﴿الْقَتْلُ الْكُفْرُ بِالْحَقِّ﴾
١٢٨/٢	١٨٩	- ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾
١٤٥/١	١٩١	- ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾
٣٦٩، ٤١١/١	١٩٦	- ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْمُدَىٰ حِمْلَهُ قَدْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾
٧١/٢، ٣٨٧		
٣٨٨، ١٩٩/١	١٩٧	- ﴿الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾
١٥٩/١	٢٠٥	- ﴿وَإِذَا تَوَكَّأ سَعَىٰ﴾
١٨١/٢	٢١٤	- ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ﴾
٢٦٧/١	٢١٩	- ﴿قُلِ الْمَسْفُوفُ﴾
١١/٢	٢٢٣	- ﴿أَنْ شِئْتُمْ﴾
٣٢٢/٢، ٤١١/١	٢٢٦	- ﴿الَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾
٣٥		
٣٨، ٢٧/٢	٢٢٩	- ﴿الَّذِينَ طَلَّقُوا مَرَّاتَيْنِ . . .﴾
١٩٥، ١٠٤/١	٢٣٣	- ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾
٢٦٣، ٢٥٨		
١٨٦، ١٢١/٢		
٣٨٩، ٣٢٧		
٤/٢	٢٣٥	- ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النَّسَاءِ﴾
٢٣٨/١	٢٣٨	- ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ وَقَبَلَيْتَيْهِ﴾
١٧٤/١	٢٥٥	- ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾
١٩١/١	٢٦٠	- ﴿يَطْمِئِنُّ قَلْبِي﴾

٢٨٠	١٦٥/٢	- ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرٍ ﴾
٢٨٢	٦٨/٢، ٣٧٩/١	- ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾

﴿سورة آل عمران﴾

١٣	٣٢٤/١	- ﴿ يَرْوُونَهُمْ فِيهَا ﴾
١٨	١١٤/١	- ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾
٣٧	١١/٢	- ﴿ أَنْ لَكَ هَذَا ﴾
٤٢	٩٧/٢	- ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ ﴾
٤٦	٣١٢/١	- ﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي السُّهُورِ ﴾
٥٢	/١	- ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾
٧٥	٣٤٦/٢	- ﴿ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾
٩٦	/١	- ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾
٩٧	٤١٠، ٤٠٩/١	- ﴿ فِيهِ مَائِدَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِمْ ﴾
١٢١	٧٥/١	- ﴿ بُيُوتِ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلَعِدٌ ﴾
١٥٩	٥٧/٢	- ﴿ لَا تَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾
١٧٣	٩٥/٢	- ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ ﴾
١٨٦	٧٣/١	- ﴿ لَتَجَلَّوْا فِي أَمْوَالِكُمْ ﴾

﴿سورة النساء﴾

٢	٢/١	- ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ ﴾
٣	٣٤٠، ٣٤٢/٢	- ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾
٤	٢١٢/٢	- ﴿ صِدْقَتَيْنِ نِحْلَةً ﴾
٦	٢٥٤، ٢٢٢/١	- ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾
١٠	٣٤٥/١	- ﴿ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾
٢٤	١٨٣/٢	- ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ ﴾
٢٥	١٨٣/٢	- ﴿ فَإِذَا أَحْصِينَ ﴾
٢٩	٢٣٨، ٢٣٧/٢	- ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْكْرَةً ﴾
٣٥	٤٨/٢	- ﴿ فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ ﴾

٩٧/٢، ٢٦٧/١	٦٩	﴿ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ -
٢٨١، ١٣٢/١	٨٦	﴿ وَإِذَا حُجِّبْتُمْ بِهِ نَبِّئُوهُ ﴾ -
٧٧/١	٩٠	﴿ أَوْ جَاءَ وَكُم مَّحْصُرَةٌ مُّدُّوهُمْ ﴾ -
١٩/٢	١٠٠	﴿ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ -
٨/٢، ١٤٠/١	١٠١	﴿ وَإِذَا صَرَّفْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ -

١٥٥

٢٠٢/١	١١٧	﴿ إِنْ يَدْعُونَكَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا لِنَشَأِ ﴾ -
١٤١/٢	١٣٠	﴿ وَإِنْ يَنْفَرُوا ﴾ -
٣٩٦/٢	١٥٧	﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ -
١٧٧/٢	١٧١	﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ -
٢١٤/٢	١٧٦	﴿ فَإِنْ كَانَتَا ﴾ -

﴿سورة المائدة﴾

١٦٦/١	١	﴿ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ -
٣٠٧، ١٩٢/١	٣	﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ﴾ -
٢٦٢/٢		
٦٣، ٥٨، ٥١/١	٦	﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ -
١٠٢، ٨٩		
٢٤٤/٢	٢١	﴿ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ ﴾ -
٢٨٣/٢	٢٩	﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُورَ ﴾ -
١٢٢/١	٤١	﴿ سَمْعُورٍ الْكَذِبِ ﴾ -
٣٩١/٢	٤٢	﴿ أَكْثَرُونَ لِلشُّحِّ ﴾ -
١٦٣/١	٤٤	﴿ هُدًى وَنُورٌ ﴾ -
١٤٥/١	٤٩	﴿ وَأَحْذَرْتُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ ﴾ -
٢٨١/٢، ٣٢٠/١	٦٤	﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ -
٧٥/٢	٧٥	﴿ كَنَا يَا كَلْبَانِ الطَّعَامِ ﴾ -
٢٦٢/٢	٩٠	﴿ إِنَّمَا الْغَنَمُ وَالْبَيْسُ ﴾ -
٣٩٧/٢، ٢٤٣/١	٩٥	﴿ فَجَزَاءٌ مِثْلَ مَا قَتَلْتُمْ مِنَ النَّعَمِ ﴾ -

٣٩١/٢	١٠١	﴿ لَا تَتَّبِعُوا مِنْ أَشْيَاءَ ﴾
١٥٥/١	١١٦	﴿ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾

﴿سورة الأنعام﴾

٤٧/١	٦	﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾
٣٥٦/١	١٢	﴿ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾
٣٤٣، ١٣١/١	٨٠	﴿ أَتُحَدِّثُونِي ﴾
١٤٦/٢	٨٢	﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾
٣٨٥/١	٩١	﴿ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ﴾
٢٤٢، ٢٤١/١	٩٦	﴿ فَالِقَ الْإِصْبَاحِ ﴾
٣١٩/١	١١٢	﴿ شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾
١٢٥/٢	١٤٢	﴿ وَرَبِّ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ﴾
٤٠١/٢، ٦٦/١	١٤٥	﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْقَلُ ذَرَّةٍ مِّنْهُ ﴾
١٤١/٢	١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ قُرْءُوا ﴾

﴿سورة الأعراف﴾

٦٣/١	٤	﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾
٣١١/٢	١١	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ﴾
١٤٤/١	٢٢	﴿ وَطُوفًا يَتَّخِذَانِ عَلَيْهِمَا يَوْمَ زُفْرِ الْجَنَّةِ ﴾
٣٩١/٢	٣١	﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ ﴾
١٩٣، ١٢٠/١	٣٢	﴿ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾
٣٤٤/١	٤٠	﴿ سِرِّ الْيَاسِطِ ﴾
٣٦٣/٢	٦٣	﴿ رَبِّكَ عَلَى نَجْمٍ مِّنْكَوْنٍ ﴾
٤٠٥/٢	٧٥	﴿ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾
٢٩٨/١	٨٨	﴿ أُولَئِكَ كَانُوا فِي أَعْيُنِنَا ﴾
٣٦٢/٢	٩٥	﴿ حَتَّىٰ عَفَا ﴾
١٤٦/٢	١٠٣	﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾
١٨٣/١	١٣٨	﴿ كَمَا لَمْ ﴾

٢٦١/١	١٥٤	﴿ سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ ﴾ -
٩٨٠٣٧/٢	١٥٥	﴿ وَأَخَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا ﴾ -
٥٤/١	١٦١	﴿ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ ﴾ -
١٤٦/٢	١٦٢	﴿ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ -
٢٤٤/٢	١٧٢	﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ -
٣٢٥/١	١٨٦	﴿ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ -

﴿سورة الأنفال﴾

٧٥/٢	٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ عَنْهُنَّ وَاصْبِرُوا لِحُكْمِ اللَّهِ إِنَّهُ يَكُونُ أَعْيُنًا عَلَى الْغَافِلِينَ ﴾ -
٣٠٢٠٢٥٨/١	١٧	﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ -
٢٣١/١	٣٢	﴿ فَأَمْطِرَ عَلَيْنَا حِجَابًا ﴾ -
١٥٢/٢	٣٥	﴿ وَتَصَدَّقَتْ ﴾ -
٣٣١/٢	٤٢	﴿ وَالرَّيْبُ اسْفَلَّ مِنْكُمْ ﴾ -
٨/٢	٧٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا ﴾ -

﴿سورة التوبة﴾

١٨٣/٢، ٣١٥/١	٦	﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾ -
١٨/٢	٢٥	﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ﴾ -
١١١/٢	٣٤	﴿ وَلَا يُنْفِقُونَهَا ﴾ -
١٣٨/٢	٣٧	﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ ﴾ -
٣٢٢، ٣٢١/٢	٥٣	﴿ نَلَّ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ -
١١٢، ٦٤/٢	٦٢	﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾ -
٢٩٠/٢، ٢٠٦/١	٧٩	﴿ وَالَّذِينَ لَا يُحَدِّثُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ ﴾ -
٢٦٨/٢	٨٣	﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ ﴾ -
١١٧/٢	١٠٣	﴿ وَصَلَّى عَلَيْهِمْ ﴾ -

﴿سورة يونس﴾

٤١١/٢	٢	﴿ أَنْ لَهْرَ قَدَمَ صِدْقِي ﴾ -
-------	---	----------------------------------

٧١/١	٥١	- ﴿أَنْتُمْ إِذَا مَا﴾
١٥٦/٢	٥٩	- ﴿إِنَّ اللَّهَ أَدْبَارُكُمْ﴾
١٤٥/٢	٨٥	- ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوَارِ﴾
١٢٨/١	٨٨	- ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ﴾
١٥٦/١	٨١	- ﴿السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَابِطُهُ﴾
١٢٨/١	٨٩	- ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ﴾

﴿سورة هود﴾

٢٥/٢، ٨٧/١	٣	- ﴿يُنْعِمُكُمْ مَنَّامًا حَسَنًا﴾
٣٤٣		
٢٩٢/١	١٩	- ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾
٣١٦/١	٢٧	- ﴿الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا أَنْ﴾
/١	١١٤	- ﴿وَزُلْفًا مِنْ أَلَيْلٍ﴾

﴿سورة يوسف﴾

٣٩/٢	٢٣	- ﴿هَيْبَتَ لَكَ﴾
١٢٨، ٢٣٩/٢	٢٩	- ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا﴾
١٤٧/١	٨١	- ﴿إِذْ بَغَىٰ أَيْتُكَ سَرَقٌ﴾
٢٠، ٢٥٦، ٣٢٥/١	٨٢	- ﴿وَسَكَلِ الْقَرْيَةَ﴾
٢٢١/٢	٩٥	- ﴿قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَبِيرِ﴾
٧١/١	١٠١	- ﴿تَوَقَّيْ مُسْلِمًا وَالْحَقَّيْ بِالصَّالِحِينَ﴾
٢٨٧/٢، ١٨٢/١	١٠٩	- ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾

﴿سورة الرعد﴾

١٧١/٢	١٧	- ﴿فَسَاءَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾
٨٨/٢	٢٥	- ﴿لَهُمُ الْعَنَةُ﴾

﴿سورة إبراهيم﴾

٣٠٨/١	٥	- ﴿وَذَكَرْهُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ﴾
٣٤٩/١	٩	- ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾

٩٤/٢	١٤	﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي ﴾ -
٧١/١	٣٥	﴿ وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ -
١٧٩/٢	٢٤	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾ -
١٠/١	٤٦	﴿ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَنْزِلَ ﴾ -

﴿سورة الحجر﴾

٣٢٥/١	٣	﴿ ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَسْتَمْتَعُوا ﴾ -
٢٦٣/٢	١٥	﴿ إِنَّمَا سَكَّرْنَا أَبْصَارَنَا ﴾ -
١٠١/٢	٢٢	﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ ﴾ -
٢٢٧/٢	٦٨	﴿ هَهُؤُلَاءِ صِيفِي ﴾ -
١٨٤/٢	٨٧	﴿ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ ﴾ -
١١٧/٢	٩٤	﴿ فَأَصْدَعَهُمْ نَوْمًا ﴾ -

﴿سورة النحل﴾

١٨٢/١	٣٠	﴿ وَلِدَارُ الْأَخْزَرِ ﴾ -
٦٣/٢	٩٨	﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي ﴾ -
٤١٠/١	١٢٣	﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ -

﴿سورة الإسراء﴾

٨٨٠٨٧/٢	٦	﴿ عَلَيْنِهِمْ وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِأَمْوَالِ ﴾ -
٢٥٦/١	٧	﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ -
٩٦/١	٢٣	﴿ فَلَا تَقُلْ لَهَا أَنِّي ﴾ -
٤٥/١	٤٥	﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ ﴾ -
٨٧/٢	٦٤	﴿ وَأَسْتَفْرِزُّ مَنْ أَسْطَظَعَتْ ﴾ -
٣٠/٢	٧٨	﴿ أَقِيرِ الصَّلَاةَ لِلذُّلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ -

﴿سورة الكهف﴾

١٠١/١	٨	﴿ صَوْبِدًا حُرِّزًا ﴾ -
١٦٢٠٢٠٥/٢	١٦	﴿ مَرْفَقًا ﴾ -
١٦/١	١٧	﴿ وَإِذَا غَرَبَتِ نَفْرَضُهُمْ ذَاتَ السَّمَاءِ ﴾ -

١٤٦/٢	٣٣	﴿ تَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ -
١٠١/١	٤٠	﴿ فَتُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا ﴾ -
٧/١	٩٧	﴿ فَمَا أَسْطَفُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ -
٤١٠/٢، ٢٧/١	١٠٥	﴿ فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ -
٣٢٣		
١٤٥، ٢٠٩/٢	١٠٨	﴿ لَا يَبْعُونَ عَنْهَا حَوْلًا ﴾ -
١٧٧/٢	١١٠	﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ ﴾ -

﴿سورة مريم﴾

٢٢٩/٢	٢٤	﴿ تَحَنَّنَ رَبُّكَ ﴾ -
٣٠٤/١	٢٦	﴿ نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ -
٨٣/٢	٩٥	﴿ وَكَلَّمَهُمْ آيَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ -

﴿سورة طه﴾

٣٥٥، ٣٥٤/١	١٢	﴿ يَا آلُوَادِ الْمَقْدِسِ طُوًى ﴾ -
٣٣٢/٢		
٢٦٦، ٢٦٥/١	١٥	﴿ أَكَادُ أَخْفِيهَا ﴾ -
١٤٥، ٤٠، ٣٩/١	٤٠	﴿ وَأَقْبِرَ الصَّلَاةَ لِلدَّكْرِىٰ ﴾ -
٢٢١/٢، ١١٥/١	٥٢	﴿ قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ ﴾ -
١٥٩، ٧٧/١	٦٦	﴿ يُجِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ اتَّعَنُوا ﴾ -
١٠/٢		
٣٤٤/٢	٦٩	﴿ إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَاحِرًا ﴾ -
٣١٧/١	٧٤	﴿ إِنَّهُمْ مِنْ بَابِ رَبِّهِمْ يُجْرِمُونَ ﴾ -
٣٨٥/١	٧٧	﴿ لَا تَخَفْ دَرَكًا ﴾ -
٣١٢/٢	٨٤	﴿ وَصَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِاتَرْضَىٰ ﴾ -
٩٣/٢، ١١٦/١	٨٦	﴿ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ -
١٩٠/١	٩٤	﴿ يَبْنُونَ ﴾ -
٥٩/٢	٩٦	﴿ فَفَقَضْتُ قَبْضَةً ﴾ -

٣٨٥/١ ١١٧

﴿ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْرَحَ ﴾

١٤٤/١ ١٢١

﴿ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَىٰ آدَمَ رَبَّهُ ﴾

﴿سورة الأنبياء﴾

٢٠١/١ ٣

﴿ وَأَسْرُوا الَّذِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾

٣٦١/١ ٩٥

﴿ وَحَرَّمْ عَلَىٰ قَرْيَةٍ ﴾

﴿سورة الحج﴾

١٨١/٢، ٣٣٧/١ ٢٥

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ ﴾

٣٧٩/١ ٢٦

﴿ لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ ﴾

٤٠٩/١ ٢٧

﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾

٣٧٨/١ ٣٢

﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبَكَ اللَّهُ ﴾

٢٦١/١ ٣٦

﴿ وَجَعَلَتْ جَنُوبَهَا ﴾

﴿سورة المؤمنون﴾

١١٤/١ ١

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

٤٢٨/٢، ٢٨٣/١ ٢٠

﴿ تَنبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبِغِ اللَّائِلِينَ ﴾

١٨٣/٢ ٤٠

﴿ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾

٢٧/٢ ١٠٣

﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴾

﴿سورة النور﴾

٣٩١/٢ ٢

﴿ وَلِيَشْهَدَ عَدَاهُمَا طَائِفَةٌ ﴾

٤١/٢ ٦

﴿ فَشَهِدَةٌ أَحْيَاهُمْ ﴾

٢٤٣/٢، ٣٠١/١ ٣١

﴿ غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَابِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾

٢٥٤/١ ٤٣

﴿ يَكَادُ سَنَاقِرٍ ﴾

٣٧٥/١ ٦٠

﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾

﴿سورة الفرقان﴾

٩٦/٢ ٤١

﴿ أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴾

٤١١/١ ٢٠

﴿ أَنْصُرُونَ ﴾

٦٦/٢	٤٩	- ﴿بَلَدَةٌ مِّنَّا﴾
٣٦٧/٢	٦٣	- ﴿وَإِذَا حَاطَبْتَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾
٢٥٥/٢	٧٦	- ﴿مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾

﴿سورة الشعراء﴾

٤٠٥/١	٢٥	- ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ﴾
٣٦٨/١	٩٠	- ﴿وَأَرْزَلْتِ الْجَنَّةَ﴾
٤٠٥/١	٢١٠	- ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾

﴿سورة النمل﴾

٢٥٥/٢	٣٩	- ﴿قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾
-------	----	--

﴿سورة القصص﴾

٨٢/٢	١٥	- ﴿هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ﴾
١٥٩/١	٢٠	- ﴿مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى﴾

﴿سورة العنكبوت﴾

٤٠٥/١	١٠	- ﴿فَإِذَا أَرَادَى فِي اللَّهِ﴾
٧٣/١	١١	- ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾

﴿سورة الروم﴾

١٤٤/٢	٣٩	- ﴿لَيَرْثِيَنَّ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾
-------	----	--

﴿سورة لقمان﴾

٣٦٤/٢	١٩	- ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾
١١٧/١	٣٣	- ﴿وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ﴾

﴿سورة السجدة﴾

٢١٨/٢	١٠	- ﴿آءِذَا حَضَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾
-------	----	------------------------------------

﴿سورة الأحزاب﴾

٣٣٥/١	٣١	- ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ﴾
٧٤/١	١٨	- ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾

٤٠٨/٢	٤٠	﴿ وَخَاتَرَ اللَّيْسَانَ ﴾ -
٣١٣/٢	٥٣	﴿ غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّ لَهُ ﴾ -

﴿سورة سبأ﴾

٥/١	٣٧	﴿ وَهُمْ فِي الْعُرُقَاتِ ءَامِنُونَ ﴾ -
-----	----	--

﴿سورة فاطر﴾

١٣٤/١	١٠	﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ -
-------	----	--

﴿سورة يس﴾

٣٢٠/١	٨	﴿ فِي أَصْنَافِهِمْ أَغْلَالًا ﴾ -
٢٩٨/١	١٣	﴿ وَأَخْرَبَ لَئِمًّا مَثَلًا أَصْحَابَ ﴾ -
٨٣/٢	٣٢	﴿ وَإِنْ كُلُّ لُؤْمٍ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴾ -
١٠١/١	٥٢	﴿ مَنْ بَعَثْنَا ﴾ -
٣٢٣/١	٨٠	﴿ مِنْ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ تَارًا ﴾ -

﴿سورة الصافات﴾

٣٧٨/٢	٦٥	﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَوَافِئِكُمْ كَأَنَّ لَهَا يَدَ اللَّهِ يَدًا آلَسَةً فَنَدَتْ ﴾ -
٧٧، ١٥٩/١	١٠٢	﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ﴾ -

﴿سورة ص﴾

٢٢٣/١	٦	﴿ أَنْ أَمْسُوا ﴾ -
٤٢، ٢٣١/١	٣٢	﴿ حَوَى نُورَاتٍ بِالْحِجَابِ ﴾ -
٢٥٥		

﴿سورة الزمر﴾

١٩٦/١	٩	﴿ أَمَنْ هُوَ قَلْبُكَ ﴾ -
٢٨٣/١	٣٦	﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ ﴾ -
٢٠٢/٢	٣٠	﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ -
٣٠٨/١	٣٨	﴿ مُمْسِكَتٌ رَحْمَتِيءَ ﴾ -
١٠٤، ٩٥/١	٦٤	﴿ قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ تَأْمُرِي فِي عَبْدٍ ﴾ -
٣٧١، ١٩٣		

٣٩٦، ٢٣١/٢			- ﴿مَطُورٌ نُّتَّ بِمِيسِينَةٍ﴾
٣٢٩/١	٦٧		
		﴿سورة غافر﴾	
٩٨/١	٣		- ﴿وَقَابِلِ الْتَوْبِ﴾
		﴿سورة فصلت﴾	
٨٧/٢	٤٠		- ﴿أَحْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾
		﴿سورة الشورى﴾	
١٧٤/١	٤٠		- ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ﴾
		﴿سورة الزخرف﴾	
١٥٢/٢	٥٧		- ﴿إِذَا قَوْمٌ مِّنْهُ يَصِيدُونَ﴾
٣٨٥/١	٨٣		- ﴿فَدَرَهُمْ بَحْوَ ضُرًّا﴾
		﴿سورة الأحقاف﴾	
٢٣١/١	٢٤		- ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾
٤٩/٢	٣٥		- ﴿بَلَّغْ﴾
		﴿سورة محمد ﷺ﴾	
٢٧٧/١	٤		- ﴿فَشُدُّوا الرِّبَاقَ﴾
٣٦٧/١	٦		- ﴿عَرَفَهَا لَكُمْ﴾
٣٢/١	٣٥		- ﴿وَلَنْ يَّرْكَبُوا أَعْمَالَكُمْ﴾
		﴿سورة الفتح﴾	
٧١/١	٢٧		- ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَامِيَّتٍ﴾
		﴿سورة الحجرات﴾	
٢٥٢/١	١		- ﴿لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
٦/١	٩		- ﴿نَفَيْتَ إِلَيَّ أَمْرَ اللَّهِ﴾
٢٩٢/٢	١٢		- ﴿أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ﴾

﴿سورة ق﴾

٢٨٧/٢، ١٨٢/١	٩	- ﴿وَحَبَّ الْمَيْدِ﴾
٤٠١، ٢٠٢/٢	١١	- ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا﴾
٣٦٨/١	٣١	- ﴿وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ﴾
٣٠٣/١	٣٧	- ﴿أَوَأَلْفَى السَّمْعِ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾

﴿سورة الذاريات﴾

٣٢٨/١	٦	- ﴿لَوْعًا﴾
١٨٠/١	٥٩	- ﴿ذُنُوبًا مِثْلَ ذُنُوبِ أَحْصَيْنَا﴾

﴿سورة الطور﴾

٢٩٧/١	١٨	- ﴿فَنَكِيهِينَ﴾
-------	----	------------------

﴿سورة النجم﴾

١٩٣/١	٥٣	- ﴿وَالْمُؤْنِفِكَةَ آمُرِينَ﴾
-------	----	--------------------------------

﴿سورة القمر﴾

٣٢٣/١	٢٠	- ﴿أَعْبَازُ نَحْلِ شُعَيْرٍ﴾
-------	----	-------------------------------

﴿سورة الرحمن﴾

٢٨٤/٢، ٢٨٧/١	٤٦	- ﴿وَلِمَنْ سَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾
٢٩٧، ١٨٤/١	٦٨	- ﴿فِيهَا فَنَكِيهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾

﴿سورة الواقعة﴾

٢٩٢/٢	٥	- ﴿وَيَسْتِ الْجِبَالُ بُسًا﴾
٤١١/٢	١٠	- ﴿وَالسَّيْفُونَ السَّيْفُونَ﴾
١٨٦، ١٢١/٢	٧٩	- ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾
٤١١/١	٦٤	- ﴿ءَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ؟﴾

﴿سورة الحديد﴾

١٤١/١	١٣	- ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتِسِ﴾
١٨٢/٢	١٨	- ﴿إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا﴾
٣٣١/١	٢٩	- ﴿لِتَلَّا يَعَاقَهُمْ أَهْلُ الْكُتُبِ﴾

			﴿سورة الحشر﴾		- ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾
٨٤/٢	٩				- ﴿أَتَمَّهَا فِي النَّارِ خَلِيدِينَ فِيهَا﴾
٢٩٢/١	١٧		﴿سورة الممتحنة﴾		- ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ﴾
٨٢، ٣٨/٢	١٠		﴿سورة الصف﴾		- ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾
١٦/١	٥		﴿سورة الجمعة﴾		- ﴿ذَكَرَ اللَّهُ وَمَنْ يَفْعَلْ﴾
٧٧، ١٦٠/١	٩		﴿سورة المنافقون﴾		- ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمٌ﴾
٤١٠/١	٩		﴿سورة الطلاق﴾		- ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾
٢٣٤، ١٦٥/٢	١				- ﴿وَالَّتِي يُبَسِّنْ مِنَ الْمَحِيضِ﴾
٤١/١	٤		﴿سورة الملك﴾		- ﴿إِنَّ الْكٰفِرِينَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾
٢٣٣/٢	٢٠		﴿سورة القلم﴾		- ﴿سَنَسِفُهُ عَلَى التَّرْطُوبِ﴾
٣٤٥/١	١٦		﴿سورة الحاقة﴾		- ﴿وَالْمَلِكُ عَلِمَ أَرْجَائِهَا﴾
٢٢٨/١	١٧				- ﴿هَاقُمِ اقْرَءْ وَكُنَّيَّةَ﴾
١٢٢/٢	١٩				- ﴿فِي عِشَّةٍ رَأْسِيَتِ﴾
٣٩٥/٢	٢١		﴿سورة المعارج﴾		- ﴿إِنَّمَا يَرُودُ عَلَى بَيْدَتَا﴾
٢٢٠/١	٦				- ﴿السَّمَاءِ كَالْمُهْلِ﴾
٢٤٩/١	٨				

٢٧٥/١	١١	- ﴿مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ﴾
٣٨٥/١	٤٢	- ﴿فَذَرَهُمْ يَبْخُوضُوا﴾

﴿سورة الجن﴾

٢٣٢/١	٦	- ﴿مَاءَ عَذَقًا﴾
-------	---	-------------------

﴿سورة المزمل﴾

٣٩٨/٢، ٣٣١/١	٣	- ﴿أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾
--------------	---	-----------------------------------

١٦٨

١٥٥/٢، ٧٩/١	٢٠	- ﴿عَلِمَ أَنَّ نُحُوسَهُ فَأَبَىٰ عَلَيْهِ كُفْرًا﴾
-------------	----	--

﴿سورة القيامة﴾

٢٢٢/١	٤	- ﴿بَلَىٰ قَدِيرِينَ عَلَيَّ أَنْ تُسَوِّىَ بَنَانَهُ﴾
-------	---	--

٢٦٩/٢	٣١	- ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾
-------	----	--------------------------------

٢٨٣/١	٤٠	- ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ﴾
-------	----	-------------------------------

﴿سورة الإنسان﴾

١٨٠/٢	٢٨	- ﴿مَنْ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾
-------	----	---

﴿سورة المرسلات﴾

٦٩/٢	٣٣	- ﴿جَمَلْتُمْ صُفْرًا﴾
------	----	------------------------

٢٥٨، ٣٠٢/١	٣٥	- ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَبْطِقُونَ﴾
------------	----	----------------------------------

﴿سورة عبس﴾

٧٧، ١٥٩/١	٨	- ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعًا﴾
-----------	---	-----------------------------------

﴿سورة التكويد﴾

٢٩٥/٢	١٩	- ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾
-------	----	--------------------------------------

﴿سورة المطففين﴾

٣٥/١	١	- ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾
------	---	------------------------------

٣٢/٢	٢	- ﴿إِذَا أَكْمَلُوا عَلَى النَّارِ﴾
------	---	-------------------------------------

٧٨/٢	٣	- ﴿كَأَنَّهُمْ أَوْرَزُهُمْ﴾
------	---	------------------------------

		﴿سورة الانشقاق﴾		- ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾
٢٧٢/١	١٧			
		﴿سورة البروج﴾		- ﴿فَتَنَّا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
١٤٥/١	١٠			
		﴿سورة الفجر﴾		
١٧٩/١	٣			- ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾
		﴿سورة البلد﴾		
٣٣٥/١	١٣			- ﴿فَأَنْتَ رَقِيبٌ﴾
٢٥٦/٢	١٤			- ﴿أَوْ إِطْعَمْتُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبٍ﴾
٢٨٦/١	١٥			- ﴿ذَا مَقْرَبٍ﴾
		﴿سورة الشمس﴾		
٢٧١/١	٩			- ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقَهَا﴾
١٥٢/٢	١٠			- ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا﴾
		﴿سورة العلق﴾		
/	١			- ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾
١١٠/٢، ٢٥٩/١	١٦			- ﴿نَاصِبٍ كَذِبٍ خَاطِبٍ﴾
٣٣١، ٢٤				
		﴿سورة العصر﴾		
٢٢٨/١	٢			- ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾
		﴿سورة الإخلاص﴾		
٣١٥/١	١			- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

٢ - الأحاديث والآثار

- إِنَّهُ لَيَدْرِكُ الْفَارِسَ فَيَدْعُوهُ... : ٦٦/٢
- أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ أَدَمَيْنِ : ٣٤٧/٢
- إِنَّهُمْ كَانُوا يَأْمُرُونَ الْمَعِينِ : ٣٥٥/٢
- إِنَّكَ وَالْمَخِيلَةَ : ٣٣٠/٢
- أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ : ٣٨٨/٢
- (حرف الباء)
- بُعِثَ لِأَنْتُمْ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ : ٣١٣/٢
- بَيْعَ الْمُحَقَّلَاتِ خِلَابَةً : ١٥١/٢
- بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ : ٣٣٦/٢
- يُنْبِئُ الْإِسْلَامَ عَلَى النَّظَافَةِ : ٣٤٠/٢
- يُنْبِئُ الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ : ٤١٠/١
- (حرف التاء)
- تَفْتَرِقُ أُمَّيَّ : ١٤١/٢
- (حرف التاء)
- الثَّمَارُ لِمَنْ أَثَرَ : ١٠٣/٢
- (حرف الحاء)
- حَافِظٌ عَلَى الْعَصْرَيْنِ : ٢١/١
- الْحَرَقُ وَالْغَرَقُ وَالشَّرْقُ شَهَادَةٌ : ٢٢٠/٢
- (حرف الخاء)
- خَرَجْتُ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ : ٦٢، ٦١/١
- خَمْرُ الْعَالِمِ : ٢٦٠/٢
- خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ : ١٠٠، ٩٩/٢
- (حرف الدال)
- دَعُرُ الْأَصِفَاءِ : ٢٥٨/٢

(حرف الهمزة)

- أَمِنَ شَعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ : ٤٦/١
- اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا : ٧٢/١
- أَجِيبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ : ٢٣/٢
- أَحَلَّتْ لَكُمْ مَيْتَانِ : ٢٦٢/٢
- إِذَا اسْتَأْذَنَ اللَّهُ بِالشَّيْءِ فَأَلَهُ عَنْهُ : ٨٧/١
- إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَبْعِدُوا : ٢٣٧/٢
- إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ... : ٥٧/١
- إِذَا جَاءَكَ الشَّيْطَانُ... : ١٩٥/١
- إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَقْضُوا عَنِ الصَّلَاةِ : ٤٧/١
- إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَامَ عَلَى كُلِّ بَابٍ : ٥٣/١
- اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا : ٤٤/١
- أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقِيَامِ : ١٩٦/١
- أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ : ٦٤/١
- أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ مَعَ مُشْرِكِي : ٢٣٧/٢
- إِنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا : ٣٧٤/٢
- إِنَّ أُمَّكُمْ ضَلَّتْ فَلَا دَتَهَا : ٢١٨/٢
- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجَبُ أَنْ يَسْتَاكَ بِالضَّرْعِ : ١١٠/١
- إِنَّ سَيِّدَ آدَمَ الدُّنْيَا : ٣٤٧/٢
- إِنَّ فِي الْمَعَارِيفِ : ٢٥١/٢
- إِنَّ الْمَسْأَلَةَ أَخْرَسَتْ الرَّجُلَ : ٢٤٨/٢
- إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا الْمُصَوِّرُونَ : ٣١٧/١
- إِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَمُهُ اللَّهُ : ٢٩٤/٢
- إِنَّمَا يُعْجِرُ جُرْفِي بَطْنِيهِ نَارَ جَهَنَّمَ : ١٧٩/٢

(حرف الذال)

- ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانَ فِي أُذُنِهِ: ٢٠٧/١

(حرف السين)

- سَابِقُ رَسُولِ اللَّهِ...: ٣٤/١

- سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ: ٣٩٠/١

- سُبْحَانَ مَا سَبَّحَ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ: ٣٤/٢

- سُدُّوا مَحَارِبِيَهُ بِكَثْرَةِ الصَّوْمِ: ٣٢٠/١

(حرف الشين)

- شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّضَاءِ: ٤٣/١

(حرف الصاد)

- الصَّدَقَةُ مَكْبَالٌ: ٣٤/١

- صَوْمُهُ وَصَوْمُوا يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ: ٣١١/١

(حرف العين)

- عَقْرِي حَلَقِي مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتَنَا: ٤٠٠/١

- عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ: ١٧٨/١

- الْعَيْنُ وَكَأَنَّ السَّهْمَ: ٢١٩/٢

(حرف الغين)

- غَطُّوا الْإِنَاءَ...: ٣٤٨/٢

(حرف الفاء)

- فَاطْفَرِ بِذَاتِ الدِّينِ: ٩٧/١

- فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ: ٣٨٢/٢

- فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ: ١١٤/١

(حرف القاف)

- قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: ١٣٨، ١٣٩/١

- قَدَرُ مَا يَسِيرُ الرَّايِبُ...: ١٣/١

(حرف الكاف)

- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْخُطْبَةَ فِي النِّكَاحِ

وَالْحَاجَةِ: ٤/٢

- كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طَفُّوا الصَّاعَ: ٣٥/١

- كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ: ٢٦٢/٢

(حرف اللام)

- لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ: ٨٢/١

- لَا رِضَاعَ بَعْدَ إِصْصَالٍ: ٦٤/٢

- لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ: ٢٣٧/٢

- لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: ٣٢٥/٢

- لَا صَلَاةَ لِحِجَابِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ

- لِأَصْوَمَنْ عَاشُرَاءَ يَوْمِ النَّاسِعِ: ٣١١/١

- لَا لِعَانَ بَيْنَ مَمْلُوكَيْنِ: ٤١/٢

- لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ: ٢٣٦/٢

- لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ: ٤٣٢/٢

- لَا يُسَمُّ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ: ١٤٣/٢

- لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ تَحْتَتْ قُوْبُهُ خَيْلَاءَ: ٣٣١/٢

- لَعَلَّ أَحَدَكُمْ الْحَنُ بِحُجَّتِهِ: ٢٣٤/٢

- لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ النَّيْمِ: ١٠٢/١

- لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ يَعْمَلُهُ: ٣١٢/٢

- لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا...: ٣٤٧، ٣٦/٢

- لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ...: ١١١/١

- لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ: ٣٠٢/١

- اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ: ٩٧/١، ٨٤، ٣٥٧

(حرف الميم)

- مَا طَلَعَتْ إِلَّا بَيْنَ قَوْسَيْ شَيْطَانٍ: ٤٧/١

- مَا مِنْ سَرِيَّةٍ غَزَتْ: ٣٣٣/١

- مَا مِنْ غَزِيَّةٍ تَغْزُو... : ٣٣٣/١

- مَا مِنْ نَسَمَةٍ : ٥٤/٢

- مَثَلُ الْمُجَاهِدِ... : ١٩٦/١

- مَحَاشُ الْقِصَاءِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ : ٢٣٣/١

- مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرَى قَلْبَهُ فَلْيُذِمَّنْ أَكْلَ الْبَلْسِ : ٢٩٥/١

- مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ : ٧٩/١

- مَنْ أَفْتَنِي كَلْبًا... : ٣٧٣، ٣٧٢/٢

- مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيُشَقِّصِ الْخَنْزِيرَ : ١٧٠/٢

- مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَرَ : ١٥٣/١

- مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَفَرَ : ٤١٠/١

- مَنْ حَلَفَ عَلَى بَيْعٍ... : ٣٣٠/١

- مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ : ٢٥٦/١

- مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا : ١٩٥/١

- الْمُهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ : ١١٢/١

- مِنْهُوَ مَنْ لَا يَتَّبَعَانِ : ٤٢٥/٢

- نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ : ٣٤٧/٢

- نُودِيَ إِلَى الْجَنَّةِ : ٣٤٩/١

(حرف الواو)

- وَإِنَّ الزَّمانَ قَدْ اسْتَدَارَ... : ٣٩٣/١

- وَأَيُّقِظُ عُمَرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ : ٨٣/١

- وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ : ١٤١/٢

(حرف الهاء)

- هُوَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ : ١٨١/٢

(حرف الياء)

- يَا فُؤَادِيكَ أَفَمِ الصَّلَاةِ وَآتَى الزُّكَاةَ وَاجْتَنَبَ مَا

نَهَاكَ اللَّهُ عَنْهُ : ٢٣٧/٢

- يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ لُكْعُ

بْنِ لُكْعٍ : ٢٨٩/٢

- يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجْحِ... : ٢٤٤/١

٣- الشعر

شطر البيت القافية القائل ج/ص

(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

٤٢٥/٢	—	الأرَبِيُّ	—	فأعرضت دور...
٣٥٢/٢	زُهَيْرُ	الهُنَاءُ	—	فأبرئى موضحات...
٢١٠/٢	زُهَيْرُ	التَّلَاءُ	—	جوارز شاهد...
١٥٩/٢	زُهَيْرُ	جَلَاءُ	—	فإن الحق...
٣٤٩/٢	الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ	النَّوَاءُ	—	أذنتنا...
٢١/١	الحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكُرِيُّ	الإمْسَاءُ	—	أنست نبأ...
٣٣٤/٢	—	السَّيْرَاءُ	—	دزعتك...
٣١٩/٢	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدَعَانَ	وَالسَّنَاءُ	—	دع الآتام...
٣١٩/٢	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدَعَانَ	الْحَيَاءُ	—	هب الأديان...
٣٢٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	اللَّحَاءُ	—	يعيش المرء...
٣٢٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	الْحَيَاءُ	—	فلا والله...
٣٢٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	تَشَاءُ	—	إذا لم تخش...
٢٠٣/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الأَحْيَاءُ	—	ليس من مات...
٢٠٣/٢	عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ	الرَّجَاءُ	—	إنما الميت...
١١٤/٢	عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	كَالِيَاءُ	—	وإذا تباشرك...

(حَرْفُ الْبَاءِ)

٨٩/١	الْخَنَسَاءُ	أَجْنَابَا	—	فأبكي أخاك...
٣٣/١	صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ	عِنْبَا	—	إذا وتزت امرأة...
٤٢٥/٢	جَرِيرُ	وَاعْتَرَابَا	—	أعبدًا حل في شعبي...
٢٤٦/٢، ٢٠٣/١	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	مُجِيبُ	—	وداع دعا...
١٨٩/٢	الْكُمَيْتُ	مُعْرَبُ	—	أعهدك في أولى...

١٣٥/٢	—	لا تَعْصَبُ	—	رَأَيْتُكَ هَرَبْتَ . . .
١٧٠/٢	عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقَيْعَاتِ	صَقَبُ	—	كُوَيْفَةٌ . . .
١٥٥/١	—	وَاجِبُ	—	إِذَا قُلْتَ فِي شَيْءٍ . . .
١٥٤/١	—	لَوَاجِبُ	—	لَعَمْرُكَ مَا حَقُّ . . .
١٧٨/١	أَبُو النَّشْنَشِ	مَذَاهِبُهُ	—	وَسَائِلُهُ بِالْغَيْبِ . . .
١١/١	الْفَرَزْدَقُ	أَقَارِبُهُ	—	وَلَكِنْ دِيَا فِي . . .
١٣٧/٢	الْمَرَارُ الْأَسَدِيُّ	طَيْبُهَا	—	تَدِينُ لِمَزْرُورٍ . . .
٣٢٨/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	نَصِيْبُهَا	—	وَمَا هَجَرْتِكِ النَّفْسُ . . .
٣٢٨/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	حَبِيْبُهَا	—	وَلَكِنَّهُمْ يَا أَمْلَحَ النَّاسِ . . .
٤١٩/٢	أَبُو ذُوَيْبٍ	وَاكتئابها	—	فَلَمَّا جَلَاها . . .
٤٣١/٢	عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	بِصَوَائِبِي	—	نَصَرَ الْجِجَارَةَ . . .
١٩٨/٢	—	وَرَأْسِي	—	أَرِقُّ لَأَرْحَامٍ . . .
١٩٨/٢	—	وَالْحَوَائِبِ	—	وَأِنِّي نَرَى . . .
١٩٨/٢	—	لِغَاصِبِ	—	وَأُخْلَقْنَا . . .
١٦٥/١	عَتْرَةُ	فَاذْهَبِي	—	كَذَبَ الْعَتِيقُ . . .
٢٦٦/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مُرْكَبِ	—	خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ . . .
٥٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْقَرَاهِبِ	—	بَهَا كُلُّ خَوَارٍ . . .
٢٠٠/٢	حُجَيَّةُ بْنُ الْمَضْرَبِ	مَرْكَبِ	—	ذَكَرْتُ بِهِمْ . . .
٣٤٣/٢	الْحَارِثُ بْنُ مِضَاضٍ	الْجِلَابِ	—	صَاحَ هَلْ رَيْتَ . . .
١١٧/٢	أَعَشَى طَرُودَ أَوْ غَيْرِهِ	نَشَبِ	—	أَمْرَتِكَ الْخَيْرَ . . .
٥٩/١	النَّابِغَةُ الدُّيَانِي	مَسْلُوبِ	—	لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَسِيرٍ . . .
١٥٤/١	ضَمْرَةُ النَّهْشَلِيِّ	وَعَتَائِي	—	بَكَرْتُ تَلُومَكَ . . .

(حَرْفُ النَّاءِ)

٢٠٣/٢	ابن قُنْعَاسٍ	لَيْسَتْ	—	أَلَا يَا لَيْتَنِي . . .
٣٠٨/١	—	مُقَمَّرَاتُ	—	يَا حَبْدَا الْعَرَصَاتُ . . .
٢٩٨/٢	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ	مُعْتَمِرَاتِ	—	مَرَزَنَ بَفْحُ . . .

١٣٤/٢، ١٢٥/١	مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرِ التَّقْفِي	والجبرات	- فأدنين . . .
٣١٤/١	كُبَيْرٌ	فَسَلَّتْ	- وكنت كذبي رجلين . . .
٣٢٢/٢، ١٩٥/١	كُبَيْرٌ	تَقَلَّتْ	- أسيتي بها . . .
١٠١/٢	الْبَطِينِ التَّيْمِي	تَعَدَّتْ	- يظفن بفخال . . .
٢٠٤/٢	—	وابنُ مَيْتٍ	- أتشمت في موتى . . .

(حَرْفُ الْجِيمِ)

٤١٨/٢	أَبُو ذُوَيْبٍ	إِيْجُ	- كأنَّ يُقَالَ الْمُرْنُ . . .
١٠٩/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَعْلُوجٍ	- من كلِّ أَسْنَبٍ . . .
٤٦/١	الشُّمَّخُ بْنُ صِرَارٍ	أَذْلَجِي	- تَشْكُو بَعِينٍ . . .

(حَرْفُ الْحَاءِ)

١١٤/١	الْأَعَشَى	فَلَسَخُ	- وَلَسْنُ كُنَّا . . .
٦٠/١	عبدالله بن الرَّبْعَرِي	وَرْمَحَا	- يَا لَيْتَ زَوْجِكَ . . .
٤٦/١	الرَّاعِي النَّمِيرِي	يَمْضَحُ	- ذَابَتْ إِلَى . . .
٤٦/١	الرَّاعِي النَّمِيرِي	فَتَرَوْحُوا	- وحيف المَطَايَا . . .
١٠٧/٢	سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ	الْقَوَادِحُ	- أَدِينُ وَمَادِينِي . . .
١٠٧/٢	سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ	مَائِحٍ	- عَلَى كُلِّ حَوَارٍ . . .
١٠٧/٢	سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ	الْجَوَائِحِ	- وَليست بِسَنَاءٍ . . .
٤٠٣/٢	جَرِيرٌ	بِمُسْتَبَاحٍ	- أَبَحَتْ حَمِي تَهَامَةً . . .
١٦٠/٢	ابنُ الإِطْنَابَةِ	تَسْتَرِيحِي	- وَقَوْلِي كُلَّمَا . . .

(حَرْفُ الدَّالِ)

٣٥٠/٢	جَرِيرٌ	الْجَوَادَا	- وَمَا كَعَبُ بْنُ . . .
٢٨٨/١	—	نَقْدَا	- أَتَانَا أَبُو الْخَطَّابِ . . .
٣٤٩/٢	الْأَعَشَى	مَوْعِدَا	- أَثْوَى وَقَصَّرَ . . .
١٩٣/١	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِب	جَلْدَا	- أَعْرَضَتْ . . .
٣٩٧/٢	—	جَدِيدُ	- بِنَفْسِي مَنْ . . .

٣٩٧/٢	—	بَلْ يَزِيدُ	- وَمَنْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ ...
١٠٣/١	الْمُتَكَمِّسُ	عَضُدُ	- أَبْنِي لُبَيْتِي ...
١٢١/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	الْجُمُدُ	- سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانَا ...
٣٦٤، ١٦٧، ١٤٩/٢	أَبُو اللَّحَامِ	وَيَقْصِدُ	- عَلَى الْحَكْمِ ...
٢٤٣/١	الْأَعْشَى	رُقَادِهَا	- أَجْدُكَ لَمْ تَغْتَمِضْ ...
٣٣٢/٢	عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ	الْمُتَرَدِّدِ	- أَعَاذِلُ إِنَّ ...
٣٧١/٢	النَّابِغَةُ الدِّيَانِيَّةُ	صُرْدِ	- فَارْتَاعَ مِنْ ...
٣٨/١	النَّابِغَةُ الدِّيَانِيَّةُ	الْبَرْدِ	- سَرَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجَوْرَاءِ ...
١٢٤/٢	النَّابِغَةُ الدِّيَانِيَّةُ	الْمَوْقِدِ	- وَالنَّظْمُ فِي سِلْكِ ...
٤٧/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	مُتَوَرِّدِ	- الشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ ...
٤٧/١	أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	تُجَلِّدِ	- لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ ...
١٣٣/١	عَمْرُ بْنُ مَعْدِي كَرِيبِ	بِجُنْسِدِ	- أَسِيرُ بِهَا إِلَى التُّعْمَانِ ...
١٩٣، ٩٥/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	مُحَلِّدِ	- أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِيُّ ...
٩٦/٢، ٣٧٢			
٣٩٦، ٢٣١			
٢١١/١	طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ	الْمُتَجَرِّدِ	- رَحِيبُ قَطَابِ ...
١٩٦/١	قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ	زِيَادِ	- أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ ...
١٩١/١	أَبُو زَيْبِدِ	شَدِيدِ	- يَا بَنَ أُمَّي ...
١٤٣/١	إِسْحَاقُ بْنُ خَلْفِ	الرُّوْدِ	- كَالْأَنْبِجَانِيِّ مَصْفُولًا ...
٤٢٣/٢	قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ	وَحْدِي	- إِذَا مَا صَنَعْتَ ...
٤٢٣/٢	قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ	بَعْدِي	- قَصِيًّا كَرِيمًا ...
٧٤/١	عَيْنِدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	زَادِي	- لَا أَعْرِفُكَ بَعْدَ الْمَوْتِ ...
٧٢/١	الْقَطَامِيُّ	لِوَارِدِ	- فَاسْتَعَجَلُونَا وَكَاثُوا ...
١١/٢	—	الْجَرَادِ	- إِذَا أَكَلَ الْجَرَادُ ...
١٥٨/٢	الْأَعْشَى	فَاشْهَدِ	- فَلَا تَحْسَبْنِي كَافِرًا ...

(حَرْفُ الرَّاءِ)

٤٣/١	عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعِبَادِيِّ	إِسْرُ	- شَيْزُ حَنْبِي . . .
١٣٥/١	لَيْدٌ	اعْتَذَرَ	- إِلَى الْحَوْلِ . . .
١٠٢/٢	مَالِكُ بْنُ الْعَجْلَانَ	قَدْ أَبْرُ	- جَدَدْتُ جَنَى نَحْلَتِي . . .
٣٠/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	وَهَجَّرَا	- فَدَعُ ذَا وَسَلَّ الْهَمَّ . . .
٨٢/١	الْأَعْشَى	ثَارَا	- بِهَا تَزْعَفُ الْأَلْفُ . . .
١٥٤/١	الثَّابِغَةُ الدُّيَّانِيَّةُ	الْبَوَاكِرَا	- أَلْكَنَى إِلَى الثُّعْمَانَ . . .
٣٥٧/١	ذُو الرُّمَّةِ	الْقَمَرَا	- فَقَدْ بَهَرَتْ . . .
٢٥٢/١	عَائِدُ بْنُ يَزِيدَ الْيَشْكُرِيِّ	هَلُمَّ جَرًّا	- وَإِنْ جَاوَزْتَ . . .
٢٥٦/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	وَأَسْعَارَا	- رَعْتَهُ أَشْهَرًا . . .
٤١٦/٢	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	الشَّعَارَا	- وَقَرَّبَ جَانِبَ . . .
٢١٨/١	جَرِيرٌ	الْقَمَرَا	- الشَّمْسُ طَالِعَةٌ . . .
٢١٩/١	جَرِيرٌ	وَمَزُورَا	- يَا صَاحِبِي . . .
١٨٨/٢	الرَّبِيعُ بْنُ ضُبَيْعِ الْفَزَارِيِّ	إِنْ نَقَرَا	- أَصْبَحْتُ بِهَا لَا أَحْمِلُ . . .
١٥٨/٢	الْأَعْشَى	وَصَارَا	- وَمَا أَيْلِي . . .
١٥٨/٢	الْأَعْشَى	الْعَبَارَا	- بَأَعْظَمَ مِنْهُ . . .
٤٢٧/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِي	الْغَفِيرَةَ	- بِخَيْرِ خَلِيقَةٍ . . .
١٥٣/١	لَيْدٌ	الْمُتَهَجِّرُ	- وَإِنَّا وَإِخْوَانُنَا لَنَا . . .
١٥٣/١	عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	فَمَهَّجِرُ	- أَمِنْ آلِ نَعْمٍ . . .
٢٣٩/١	ذُو الرُّمَّةِ	نَزُرُ	- لَهَا بَشْرٌ مِثْلُ . . .
٢٣٥/٢	الْفَرَزْدَقُ	الْمَشَافِرُ	- فَلَوْ كُنْتَ . . .
٢٤١/٢	—	يَسِيرُ	- تَغْلَغَلَ حُبَّ عَثْمَةَ . . .
٢٤١/٢	—	سُرُورُ	- تَغْلَغَلَ حَيْثُ . . .
٢٥١/٢	أَبُو مَيْمُونَةَ	لَصَبُورُ	- لَعَمْرُكَ إِنِّي . . .
٢٥١/٢	أَبُو مَيْمُونَةَ	لَجَسُورُ	- وَإِنِّي لِرَكَابٍ . . .
١٤٢/٢	مَجْنُونُ بَنِي عَامِرٍ	دَارُهَا	- وَإِنْ مُقِيمَاتٍ . . .
١٦٣/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ	وَأِفْرُ	- وَإِنْ أَحَقَّ النَّاسِ . . .

١٥٤/٢	سَفْسِيرُ	وَقَارَقَتْ وَهَم...
١١٦/٢	الْعُمُرُ	تَعَقَّمَتْ عَنْهَا...
٤٢٧/٢	الْعَقْرُ	وَلَكِنَّ نَضْرًا...
٢٠٤/٢	وَمَهْرُوزُ	أَلَيْتُ إِسْلَامَكُمْ...
٥٧/١	نَيِّرُهَا	فَمَا أَفْجَرَتْ...
٨/١	عَارُهَا	وَعَيَّرَنِي الْوَسْوَونَ...
٢٠٠/١	حَاضِرُهُ	وَشِرُّ الْمَنَائِيَا...
١٢٢/١	الْفَاجِرُ	أَقُولُ لِمَا جَاءَنِي...
٤٢٩/٢	قَابِرِ	لَوْ أَسْنَدْتَ مَيْتًا...
٤٢٩/٢	النَّاشِرِ	حَتَّى يَقُولُ...
١٥١/٢	نَاجِرُ	صَرَى آجِنُ...
٢٤٠/١	الْحَنَاجِرِ	مِنَ الْوَرْدَاتِ الْمَاءِ...
٧٤/١	نِعَاجُ دَوَارِ	لَا أَعْرِفُنَّ...
١٩٥/٢	وَأَعْوَارِ	الْكُمَيْتُ
٢٧٨/٢	الْأُمُورِ	أَتَلَطَّخَنِي بَعْرُكُ...
٢٥٣/١	الْمَهْجُورِ	حَنْطَتُهُ يَا نَضْرُ...
٢٥٣/١	وَقَبُورِ	هَلَّا يَبْعُضُ...
٤١٦/٢	قَلْدِرِ	جَاءَ الْحَالَفَةُ...
٥٩/١	الْقَطْرِ	لَعَبَّ الرِّيَاحُ...
٣٨٨/٢	ابنُ الرُّومِيِّ	وَحَدِيثُهَا السَّحَرُ...
٣٨٨/٢	ابنُ الرُّومِيِّ	إِنْ طَالَ...
٣٨٨/٢	ابنُ الرُّومِيِّ	شَرُّكَ الْعُقُولِ...

(حَرْفُ السِّينِ)

١٩٩/٢	لَبَّاسَا	إِذَا مَا الصَّجِيعُ...
١٧٣/١	فَأَنْعَسَا	فَأَنَا تَرِينِي...
٣٨/١	وَمُعْرَسَا	فَلَوْ أَنَّ عَهْدَ الدَّارِ...

- ... وَسَاعَ مِنَ السُّلْطَانِ ...
 - ابْنُ اللَّبُونِ ...
 حَارَسُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ ٥٨/١
 القنَاعِيْسُ جَرِيْرٌ ٢٦٦/٢

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- ... إِذَا افْتَحَرَ الْأَقْوَامُ ...
 فِرَاشٍ — ١٩٩/٢

(حَرْفُ الصَّادِ)

- ... إِذَا جُرِّدَتْ ...
 - وَقَوْلًا لِهَذَا الْمَرْءِ ...
 دَلَامِصًا الْأَعْشَى ١٤٢/١
 الفَرَائِصُ قَوْلُ الطَّائِي ٢١٤/٢

(حَرْفُ الضَّادِ)

- ... تَمَشَّى إِذَا زُجِرَتْ ...
 - وَأَكْحَلَكَ ...
 - وَلَمْ أَدْرِ ...
 - إِذَا رَاحَ فِي قِبْطِيَّةٍ ...
 مِنْقَاضٌ — ١٨٣/١
 عَمَّضِ أَبُو الْمَثَلِمِ الْهَدَلِيُّ ٦٠/٢
 مَحْضِ أَبُو خِرَاشٍ ٢٠/٢
 مَحْضٍ — ١٣٦/٢

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

- ... أَكْفَرًا بَعْدَ ...
 ... فَلَمَّا تَلَّاقِينَا وَسَلَّمْتُ ...
 - يُمَاصِعُهُ كُلُّ ...
 - فَمَا نَقَرَتْ جِثِّي ...
 - لَعَلَّكَ يَوْمًا ...
 - وَلَهَا بِالْمَاطِرُونَ ...
 - عَلَيْكَ مِثْلٍ ...
 - وَلَا تُعَادِ الْفَقِيرَ ...
 - قُعُودٌ عَلَى آلٍ ...
 - طَمِعْتُ بِلَيْلَى ...
 - مَضَى زَمَنٌ ...
 الرِّتَاعَا الْقَطَامِيُّ ٢٧٤، ٨٧/١
 ٣٤٤/٢
 تَمَنَّعَا عُمَرُ بْنُ أَبِي رِيْعَةَ ٣٢٩/٢
 لِيُشَجَّعَا تَابِطُ شُرًّا ١٢٧/١
 وَفَعَا مُوسَى بْنُ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ ٣٧٨/٢
 أَجْدَعَا مُتَمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ الْيَرْبُوعِيِّ ١٦٥/٢
 جَمَعَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ١٤٧/١
 مُضْطَبَّجَعَا الْأَعْشَى ١١٨/١
 رَفَعَهُ الْأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْحٍ ١١٩/١
 الْمَقَارِعُ النَّابِغَةُ الدِّيَّانِي ٧٦/١
 الْمَطَامِعُ الْبَيْعِثُ الْمُجَاشِعِيُّ ٣١٠/١
 شَفِيْعٌ قَيْسُ بْنُ ذَرِيْحٍ ١٦٩/٢

٢٥/١	—	الْقُطُوعُ	- أَتَتَكَ الْعَيْسُ ...
١٢٣/٢	—	الدُّرْعُ	- وَلِلْمَنِيَّةِ أَسْبَابٌ ...
٤١٩/٢	وَضَّاحُ الْيَمَنِ	وَالرَّبْعُ	- لِأَقْوَتِي ...
٤١٩/٢	وَضَّاحُ الْيَمَنِ	قِطْعُ	- وَلَا الْعَسِيفُ ...
٤١٩/٢	وَضَّاحُ الْيَمَنِ	الْقِلْعُ	- لِأَيَحْمِلُ الْعَبْدُ ...
٣٢٤/٢	—	تَتَصَدَّعُ	- صَبَّرْتُ عَلَى مَالِو ...
١٧/١	الإمام مالك	البِدَائِعُ	- وَخَيْرُ أُمُورِ النَّاسِ ...
١٥٧/١	التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِي	كَانِعُ	- وَتُسْقَى إِذَا مَا شِئْتَ ...
٢٠٠/٢	—	المَضَاجِعُ	- فَلَمَّا بَلَّغْنَا ...
٢٨٩/٢	الْحُطَيْثَةُ	لَكَاعِ	- أَطُوفُ مَا أَطُوفُ ...
١٣٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	مُطَاعِ	- فَصَبِيحًا تَسْتَرْجِفُ ...
١٣٢/٢	أَبُو تَمَّامٍ	الأضلاعِ	- لِأَزِمًا ...

(حَرْفُ الْفَاءِ)

٢٠٠/١	الْفَرْزَدُقُ	وَقَفُّوا	- تَرَى النَّاسَ ...
١٧٦/١	حَاتِمُ الطَّائِي	فَأَكَلَفُ	- وَإِنِّي لِأَعْطِي سَائِلِي ...
٨٥/٢	المُغَيَّرَةُ بْنُ جَبْنَاءَ	وَالطَّرُوفُ	- أَبُوكَ أَبِي ...
٨٥/٢	المُغَيَّرَةُ بْنُ جَبْنَاءَ	سَخِيفُ	- وَأَمَّا كِ حِينَ ...
٣٣/٢	الأَسْلُومُ الهَمْدَانِي	وَأَعْرَفُ	- سَأَلْتُ قَوْمِي ...
٣٢٠/٢	الأَسْلُومُ الهَمْدَانِي	أَشْرَفُ	- وَتَرَكْتُ شُرْبَ ...
٣٢٠/٢	الأَسْلُومُ الهَمْدَانِي	الْمَتَعَفُّفُ	- وَعَقَفْتُ عَنْهُ ...
٢٣٩/٢	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	نَزَفُ	- تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ ...
٢٣٩/٢	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	قَضَفُ	- بَيْنَ سُكُلُولٍ ...
١٥٧/١	عَبْدُ الْمَسِيحِ بْنُ عَسَلَةَ	الْحَافِي	- بِأَكْرَمَتِهِ ...
٣٤/١	ذُو الرُّمَّةِ	الرَّخَارِفِ	- يَسُّ إِلَى مَسِّ الْبَلَاطِ ...
٢٨/١	مَيْسُونُ بِنْتُ بَحْدَلِ	الشُّفُوفِ	- لَلْبَيْسِ عِبَاءَةٍ ...

(حَرْفُ الْقَافِ)

٢٨٧/١	غَلَقَا	زُهَيْرٌ	.. وفارقتك برهن...
٢٨٤، ١٨٥/٢	الغَرَقَا	زُهَيْرٌ	.. يخرجن من شربات...
٢٢٦/٢	وطَارِقَةٌ	الأعشى	.. أجاتنا...
١٧٠/٢	السَّابِقَةُ	—	.. جرو وجريت...
٤١٠/٢	سَابِقٌ	—	.. سعت إلى الخيرات...
١٦٠/١	صَدِيقٌ	جَرِيرٌ	.. نصبن الهوى...
٩٨/٢، ٢٦٧/١	سَرَوٌ	عَمْرُو بْنُ الأَهْتَمِ	.. ذرتني فإن البخل...
٣٨٧/٢	شَفِيقٌ	عَمْرُو بْنُ الأَهْتَمِ	.. ذرتني وحطي...
٣٨٧/٢	طَرِيقٌ	عَمْرُو بْنُ الأَهْتَمِ	.. وكل كريم...
٣٨٧/٢	يَضِيقٌ	عَمْرُو بْنُ الأَهْتَمِ	.. لعمرك ماضاقت...
١٠٧/١	يُهْرَأُقُ	الأعشى	.. في أراك مرد...
٣٤٨/١	نَتَهَرُقُ	الأعشى	.. رصنعي لبان...
٤٢١/٢	يَتَعَمَّقُ	—	.. فذروا التعمق...
٦٥/١	يُبْرِقُ	ذُو الرُّمَّةِ	.. ولو أن لقمان الحكيم...
١٦٣/١	الشَّقَقُ	أَبُو شُجَيْرَةَ	.. مازال يضربني...
٤٢٢/٢	تُؤَافِقُهُ	—	.. إذا المال...
٤٢٢/٢	حَقَائِقُهُ	—	.. بخلت وبعض...
٢١١/٢	حَرِقِ	—	.. شيب تغربه...
١٩٤/١	مَفْرِقِي	طَرَفَةَ	.. أهوى بأبيض...
١٦١/١	يُسَبِّقِ	الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارِ	.. فمن يسع أو يركب...
٢٩١/٢	أَمَزَّقِ	المَمَزَّقُ العَبْدِيُّ	.. إذا كنت مأكولاً...
١٨٥/٢	يَغْلِقِ	سَالِمُ بْنُ دَارَةَ العَطْفَانِيُّ	.. أجاتنا من يجتمع...

(حَرْفُ الْكَافِ)

١٨٦/٢، ٣٥١/١	مَالِكَا	عبدالله بن همام السلولي	.. فلما خشيت أظايرهم...
--------------	----------	-------------------------	-------------------------

١٤٠/١	عبدالله بن رَوَاحَةَ	هُدَاكَا	- يَاخَاتِمَ الثُّبَاءِ ...
١٩٤/١	زُهَيْرٌ	الشُّرُكُ	- أَهْوَى لَهَا ...
٣١/١	ذُو الرُّمَّةِ	الدَّوَلِكُ	- مَصَابِيحُ لَيْسَتْ ...
١٨/١	ابنُ الرِّبْعَرِيِّ	الأشَلُ	- حِينَ أَلْقَتْ بِقُبَاءِ ...
٣٠/١	—	مَلَلٌ	- مَاذَا تَذَكَّرْتَ ...
١٧٢/٢	الثَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ	الآلَا	- حَتَّى لِحِقْتَنَا ...
٣٨٨/٢	أَبُو تَمَّامٍ	عِقَالَا	- إِذَا مَا الْحَاجَةُ ...
٣٨٨/٢	أَبُو تَمَّامٍ	أَدَا لَا	- فَأَيْنَ قَصَائِدُ ...
٣٨٨/٢	أَبُو تَمَّامٍ	حَلَا لَا	- هِيَ السَّحَرُ الحَلَالُ ...
٣٩٣/٢ ، ١٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	تَبَلَّلَا	- وَمَا شَتْنَا خَرَقَاءَ ...
٣٩٣/٢ ، ١٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	مَنْرِلَا	- بِأَصْنِيعَ مِنْ عَيْنِكَ ...
٣٩٦/٢ ، ٩٦/١	عَامِرُ بْنُ جُوَيْنِ الطَّائِي	أَفْعَلَا	- فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا ...
٧٩/٢	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	وَتَوَكَّلَا	- فَأَشْرَطَ فِيهَا نَفْسَهُ ...
٧٨/١	كُثَيْبٌ	اسْتِقَالَهَا	- فَمَا أَسْلَمُوهَا ...
١٦٥/١	أَبُو طَالِبٍ	وَنُتَاضِلُ	- كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ ...
٣٢٠/١	أَبُو خِرَاشٍ	السَّلَاسِلُ	- فَلَيْسَ كَعَهْدِ الدَّارِ ...
١٥٩/١	زُهَيْرٌ	وَلَمْ يُؤَلُّوا	- سَعَى بَعْدَهُمْ ...
٢١٧/٢	زُهَيْرٌ	يَغْلُو	- هُنَالِكَ إِنْ ...
٢٢٧/٢	زُهَيْرٌ	عَدَلُ	- مَتَى تَشْتَجِرُ ...
٢١٥/١	المُتَنَحِّلُ الهُدَلِيُّ	الرَّجُلُ	- أَقُولُ لَمَّا أَتَانِي ...
٤٢٩/٢	الرَّاعِي	المَحَلُّ	- لَسْنَا بِأَخْوَالِ ...
٤٢٢/٢	—	الرَّزَلُ	- أَبْلَغُ مَا يُطَلَّبُ ...
١٣٠/٢	هِندُ بِنْتُ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ	بَغْلُ	- وَهَلْ هِنْدُ ...
٤١/٢	الأَعَشِيُّ	نَتَقَلُّ	- وَإِنْ مُنَيْتَ بِنَا ...
١٩٦/٢	—	وَجَنْدَالُ	- لَقَدْ أَلْبَ الوَاشُونَ ...
٢٠٢/١	أَحِيحَةَ بْنِ الجُلَاحِ	يَعْزِلُ	- يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ ...
٢٥٩/١	مَعْنُ بْنُ أَوْسِ المَرْزِيِّ	أَوَّلُ	- لَعَمْرِي مَا أَدْرِي ...

١٦٥/١	مَعْنُ بِنِ أَوْسِ الْمُرْزَبِيِّ	مَنْزِلٌ	- وَإِنِّي أَخْوَكُ . . .
٤٢١/٢	محمد بن يسير	الرُّسُلُ	- قَدْ نَفَرُوا النَّاسَ . . .
٤٢١/٢	محمد بن يسير	شُغْلٌ	- حَتَّى اسْتَحَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ . . .
٢٩٨ ، ٢٩٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبِ الْجَزْهُمِيِّ	وَجَلِيلٌ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَا . . .
٢٩٨ ، ٢٩٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبِ الْجَزْهُمِيِّ	وَطَفِيلٌ	- وَهَلْ أَرِدُنْ . . .
٢٤٢/٢	جَرِيرٌ	قَلِيلٌ	- وَدَعَّ أَمَامَهُ . . .
٢٤٢/٢	جَرِيرٌ	وَتَهِيلٌ	- مِثْلَ الْكَيْثِ . . .
٢٤٢/٢	جَرِيرٌ	سَيْلٌ	- هَذَا الْقَلُوبَ . . .
٢٤٢/٢	جَرِيرٌ	جَمِيلٌ	- إِنْ كَانَ طَبُّكُمْ . . .
٢٢٠/١	السَّمَوَالُ بْنُ عَادِيَا	وَسَلَوٌ	- وَإِنَّا لَمَوٌ . . .
٣٥٩/٢	كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ	الْغَوُّ	- فَمَا تَدْرُومُ . . .
٧١/١	بِشْرِ بْنُ الْهَدَيْلِ	وَصُوٌّ	- فَإِنْ لَا يَكُنْ . . .
١١٦/١	طَرْفَةٌ	سَيْلٌ	- وَكَيْفَ يَضِلُّ الْقَصْدُ . . .
٨٨/١	طَفِيلُ الْغَنَوِيِّ	مَغْسُوٌّ	- تَقْرِئُهَا الْمَرْطَى . . .
٣٦٣/٢	الْحُسَيْنُ	الْأَضْلُ	- يَسْوَدُّ أَعْلَاهَا . . .
١٦٤/١	—	جَمَلٌ	- إِذْ لَا أَرَأَى . . .
٢٠٨/١	الْفَرَزْدَقُ	يَسْتَبِيلُهَا	- إِنَّ الَّذِي يَسْعَى . . .
٢٠٨/١	الْفَرَزْدَقُ	طُولُهَا	- وَمِنْ دُونِ . . .
١٠٣/١	ذُو الرُّمَّةِ	نِسَالُهَا	- طَوَالَ الْأَيَادِي . . .
١٠٧/١	رَجُلٌ مِنْ عَامِرٍ	نَوَافِلُهُ	- وَيَوْمَ شَهِدْنَا . . .
٩٢/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الْمَقَاصِلُ	- أَبَتْ ذِكْرًا عَوْدًا . . .
٤٣٠/٢	أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	الْأَحْوَالِ	- وَإِبْرَاهِيمَ الْمُؤَفِّي . . .
١٦/١	لَيْدٌ	الثَّقَالِ	- فَبَاتَ السَّيْلُ . . .
٢٢٧/١	لَيْدٌ	هِسَالِ	- سَقَى قَوْمِي بِنِي مَجْدٍ . . .
٤٢٣/٢	عَنْتَرَةٌ	الْمَأْكَلِ	- وَلَقَدْ أَبَيْتُ . . .
٢٤٨/١	طَرْفَةٌ	وَسَحْوَالِ	- وَبِالسَّفْحِ آيَاتٌ . . .
١٩٨/٢	—	بَاطِلِ	- لَقَدْ كَتَبَ الشَّيْخَانِ . . .

٢٥٥/١	أَبُو ذُوَيْبِ الْهُذَلِيِّ	الأَصَابِلِ	- لَعْمَرِي لَأَنْتَ . . .
٣٢٤/١	عَنْتَرَةٌ	مُضْفَلٍ	- فَرَأَيْتُمَا بَيْنَنَا . . .
٩٨/١	عِشْرِقَةُ الْمُحَارِبِيَّةِ	فَضَلٍ	- وَلَا أَشْرَبُوا كَأَسَا . . .
٥٥/١	امرؤ القيس	بِكَلْكَلٍ	- فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَى . . .
١٢/١	امرؤ القيس	مُرْحَلٍ	- خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي . . .
٢٤٩/١	امرؤ القيس	ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ	- وَهَلْ يَعْمِنُ . . .
٣٧٦/١	امرؤ القيس	الرَّوَاحِلِ	- دَخَّ عِنْدَكَ نَهْبًا . . .
٣٩٠/٢	—	وَقَالَ	- كَرِيمُ الْفِعْلِ . . .
٤٣١، ٢٥٢/٢	عَمْرُو بْنُ حُمَمَةَ الدَّوْسِيِّ	عَلَى النَّمْلِ	- وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ . . .
١١١/٢	أَبُو كَبِيرِ الْهُذَلِيِّ	لَمْ يَخْلَلِ	- جَاءَتْ بِهِ فِي لَيْلَةٍ . . .
١٦٤/٢	الْفَرَزْدَقُ	الْفَصِيلِ	- وَجَدْنَا نَهْشَلًا . . .
١٧٨/٢	الْفَرَزْدَقُ	مِثْلِي	- أَنَا الضَّامِنُ الرَّاعِي . . .
١٧٤/٢	—	وَحَلِي	- وَخَضَّخَصَّ فِينَا . . .
٢٢٨/٢	الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ	وَأَقْبَلِ	- أَرَأَيْكَ إِذَا . . .
٣١٦/٢	قيس بن عاصم	عَقْلِي	- لَعْمَرُكَ إِنَّ الْخُمَرَ . . .
٣١٦/٢	قيس بن عاصم	بِلَأْتَبِلِ	- وَتَارَكْتَنِي . . .
	الجوائح =	المَواجِلِ	- وَليست بسنهاء . . .
٣١٥/٢	عامرُ بنُ الظَّرْبِ العَدَوَانِيِّ	قَالِي	- إِنَّ أَشْرَبَ الْخُمَرَ . . .
١٩٧/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	الأَصْلِ	- أَرُوخٌ وَلَمْ أُحْدِثْ . . .
١٩٧/٢	مَجْنُونُ لَيْلَى	أَهْلِي	- تَرَابٌ لِأَهْلِي . . .
٤٢٢/٢	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	زَمِيلِي	- وَذِي نَدَبٍ . . .
٤٢٢/٢	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	أَكِيلِي	- وَزَادَ رَفَعْتُ الْكَفَّ . . .
٤٢٢/٢	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	بِقَوْوِلِ	- وَمَا أَنَا لِلشَّيْءِ . . .
٣٨/١	كَعْبُ بْنُ مَالِكِ	الدُّنْلِ	- جَاؤُوا بِجَيْشٍ . . .

(حَرْفُ المِيمِ)

١٨٩/١	أَمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ	زَعَمِ	- إِيَّيْ أَذِينُ . . .
-------	--------------------------------	--------	-------------------------

٣٤٦/٢، ٦٤/١	الأعشى	أَوْيْتَيْتُمْ	- يَقُومُ عَلَى الوَعْمِ ...
١٣٠/١	الأعشى	الْأَمِّمُ	- وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ ...
١٨٤/١	الأعشى	المُزْدَحَمُ	- إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ ...
٥/١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	دَمًا	- لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرُ ...
٢٣، ٢٢/١	حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ	وَتَسَلَّمَا	- أَرَى بَصْرِي ...
٢٣، ٢٢/١	حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ	تِيَمَّمَا	- وَلَا يَلْبَثُ الْعَصْرَانِ ...
٤٢/١	الثَّمْرُ بْنُ تَوْلَبٍ	أَيْنَمَا	- فَإِنَّ الْمَنِيَّةَ ...
١٠٢/١	المُتَمَلِّسُ	أَجْدَمًا	- وَمَا كُنْتُ ...
١٠٢/١	المُتَمَلِّسُ	الْأَيَّاتِ	- فَلَمَّا ...
٣٢١/٢	سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ	قَامَا	- تَرَكْتُ الشُّعْرَ ...
٣٢١/٢	سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ	الثَّدَامِي	- كِتَابَ اللَّهِ ...
٣٢١/٢	سُوَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ	حَرَامًا	- وَحَرَمْتُ ...
٣١٧، ٣١٦/٢	صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ الْكِنَانِيُّ	الْكَرِيمَا	- رَأَيْتُ الْخَمْرَ صَالِحَةً ...
٤٢٢/٢	—	حَلَمَا	- أَلَا لَأَرَى الْأَحْدَاثَ ...
٤٢٢/٢	—	أَرْمَمَا	- إِلَى مِثْلِ مَا كَانَ ...
٤٢١/٢	الشَّافِعِيُّ	دِرْهَمًا	- وَكَائِنَ رَأَيْتَا ...
٤٢١/٢	الشَّافِعِيُّ	مُبْتَسَمًا	- يَبِيتُ يُرَاعِي ...
٤٢٢/٢	الشَّافِعِيُّ	وَتَكَرُّمًا	- وَلَا يَسْأَلُ الْمُسْرِينَ ...
١٣/٢	التَّابِغَةُ	عَرَمًا	- حَيَّاكَ وَذُ ...
٢١٠/١	عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ	ثُمَّامَةَ	- جَعَلْتُ لَهَا عُوْدِينَ ...
٢٣/١	الْقَرَزْدَقُ	الْأَائِمُّ	- إِذَا غَابَ عَنْكُمْ ...
٢٣/١	الْقَرَزْدَقُ	الْعَوَاتِمُ	- تَحْدِثُ رِكْبَانَ ...
٢٢/١	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ	رَاغِمُ	- وَأَمْطَلُهُ الْعَصْرِينَ ...
٣٣٤/٢	أَبُو الْأَسْوَدِ أَوْ غَيْرِهِ	سَالِمُ	- يُدِيرُونِي ...
٤٢٠/٢	—	المُحْرَمُ	- إِنَّ الَّذِينَ أَمَرْتَهُمْ ...
٤١٠/٢	—	قَدَمُ	- أَنْطَمَعَ عِنْدَهُمْ ...
٢٤٠/٢	—	تَبَسُّمُ	- حَسِبْتُهَا تَتَغَنَّى ...

٣١٩/٢	مقيس بن قيس	ذَمِيمٌ	- رَأَيْتُ الْخَمْرَ صَالِحَةً ...
٣١٩/٢	مقيس بن قيس	النُّجُومُ	- فلا والله ...
١٥٨/٢	حاتمٌ	رَمِيمٌ	- أما والذي ...
١٥٨/٢	حاتمٌ	لَثِيمٌ	- لقد كنت اختار ...
٣٧٦/١	طرفة	عَدْمَةٌ	- هل تَذْكُرُونَ ...
٤٠٥/١	امرؤ القيس	مَقَامٌ	- وَإِذَا أُذِيت ...
١٣٦/١	أبو بكر بن سودة، أو غيره	سَلَامٌ	- يُحْيِي بِالسَّلَامَةِ ...
٣٢٤/٢	أبو تمام	بالأجسام	- والصَّبِيرُ بِالْأَزْوَاجِ ...
٢١/٢	الْفَرَزْدَقُ	قَائِمٌ	- أَنَانِي وَأَهْلِي بِالْمَدِينَةِ ...
١٧٣/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	جَاسِمٌ	- وكأئها ...
١٧٣/١	عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ	بِنَائِمٌ	- وَسَنَانٌ ...
١٨٨/١	إبراهيم بن هرمة القرشي	رِيمٌ	- وَكَمْ مِنْ خُرَّةٍ بَيْنَ ...
١٨٨/١	إبراهيم بن هرمة القرشي	هَضِيمٌ	- وَمِنْ عَيْنِي ...
١٣٢/١	هَوْبَرُ الْحَارِثِيِّ	عَقِيمٌ	- تَزَوَّدَ مِنَّا ...
١٤٦/١	أعشى همدان	مُسْلِمٌ	- لَيْنٌ فَتَنَّتَنِي ...
١٤٦/١	أعشى همدان	الْمُنْتَمِ	- فَأَلْقَى ...
٧/٢	زُهَيْرٌ	وَمَقَامٌ	- ظَهَرَنَ مِنَ الشُّوْبَانِ ...
١٥٩/٢	زُهَيْرٌ	يُعْلَمُ	- فَلَا تَلْتَمَنَّ ...
١٣١/٢	زُهَيْرٌ	فَنَضْرَمُ	- مَتَى تَبْعُنُوهَا ...
٢٤٨/١	زُهَيْرٌ	وَمَبْرَمٌ	- يَمِينًا لِنَعْمٍ ...
١٥٨/١	زُهَيْرٌ	السُّدْمُ	- سَعَى سَاعِيًا ...
٣٢٥٧٢٠٤/١	زُهَيْرٌ	يَظْلِمُ	- جَرِيءٌ ...
١٨٥/١	زُهَيْرٌ	بِمَعْظِمٍ	- هُمْ وَسَطٌ ...
٣٠/٢ ٧٢٥٧/١	الأشعث بن قيس	وَاللَّقَمِ	- تَنَاوَلْتُ بِالرُّمَحِ ...
٤١٠/٢، ٨٣/١	أبو خراش الهذلي	لَحْمٌ	- أما وابي الطير ...
٢٦/١	—	السَّلْمُ	- أَعَجَلَهَا أَفْدَحِيٌّ ...
٤٥/١	عَثْرَةٌ	وَتَحْمُحُمُ	- فَازْوَرَّ مِنْ وَقَعٍ ...

٤٢١/٢	الأعشى	المُدَّم	- دَعَوْتُ حَلِيلِي ...
١٥٢/١	النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	عَرِم	- بَيْضَاءُ مِنْ عَسَل ...
١٧٥/١	—	قَدِمَهُ	- لَا يُسَلِّمُونَ الْعَدَاءَ ...

(حَرْفُ النُّونِ)

١٨٩/٢	—	أَحْيَانًا	- وَشَطَّ وَلِي النَّوَى ...
٣٢٠/٢	عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	تَعَلَّمِينَا	- وَقَائِلَةٌ هَلُمَّ ...
٣٢٠/٢	عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	رَهْنَيْتَنَا	- وَوَدَّعْتُ الْقِدَاحَ ...
٣٢٠/٢	عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	دَفِينَا	- وَحَرَمْتُ الْمَدَامَ ...
١٩٩/٢	—	يَجْلُونَا	- عَلَى مَطَايَا ...
٧٥/١	الدَّبَّانُ الْحَارِثِيُّ	الْأَطَانِينَا	- لِأَصْحَبِنَ ظَالِمًا ...
١١٣/١	جَرِيرٌ	أَذِينَا	- هَلْ يَتَّبِعُونَ ...
٢٥٣/٢	مَالِكُ	أَمِينُ	- لِاتَّأَمَّنَّ ...
٣٥٢	العباسُ بنُ مرداسٍ	مَعْيُونُ	- قَدْ كَانَ قَوْمَكَ ...
٢١٢/٢	—	فَتَدَخِينُ	- مَنْ جَالَسَ الْقَيْنَ ...
٢٥٠/٢	—	الدَّيْدَبَانَ	- أَقَامُوا الدَّيْدَبَانَ ...
٤٦/٢	أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ	الْعُمَيَانَ	- قَالَتْ لِيْتَهَذَا بِي ...
٢١٣، ١٨٢/٢	امرؤ القيسِ ، وقيل : المَجْنُونُ	وَنَهْمِلَانِ	- ...
١٦٤/١	امرؤ القيسِ	أَرْسَانَ	- مَطَوْتُ بِهِم ...
٤١٦/٢	امرؤ القيسِ	رَأْسِي	- وَأَجْهَشْتُ لِلثُّوبَادِ ...
٣٢٦/٢	عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ	الْفَرْقَدَانَ	- وَكُلُّ أَخٍ ...
٣٢٥/٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ	يَهْتَجِرَانِ	- بُلَيْنَا بِهِجِرَانِ ...
	المُنَقَّبُ الْعَبْدِيُّ	سَمِينِ	- فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ ...
	المُنَقَّبُ الْعَبْدِيُّ	وَتَتَّقِينِي	- وَإِلَّا فَاطَّرْحِنِي ...
٨٩/١	طُهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو	جُنُبَانَ	- وَمَا كَانَ غَضَّ الطَّرْفِ ...
١٧٦، ٨٢/١	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِي	شَنَّ	- كَأَنَّكَ مِنْ جَمَالٍ ...
٢٨٨/١	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيُّ	عَقَالِينَ	- سَعَى عَقَالًا ...

٢٥١/١	بالحَدَثَانِ صَخْرُبْنُ الشَّرِيدِ	- وَمَا كُنْتُ أَخْشَى ...
	(حَرْفُ الْهَاءِ)	
١٦٨، ٣٣/٢	رِضَاهَا —	- إِذَا رَضِيتُ عَلَيَّ ...
١٦٠/١	وَبَنَى لَهَا الْأَعْشَى	- وَسَعَى لِكَنْدَةٍ ...
	(حَرْفُ الْبَاءِ)	
١٣٤/١	زُهَيْرُ بْنُ جَنَابٍ	- وَكُلُّ مَا قَال ...
٣٣٦/٢	زُهَيْر	- أَرَانِي إِذَا ...
٤٢٣/٢	—	- عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَسْعَى ...
٢٤٤/١	ذُو الرُّمَّةِ	- عَلَى وَجْدِ مَيِّ مَسْحَةٍ ...
٤٢١/٢	—	- أَظُنُّكَ أَطْعَاكَ ...
٤٢١/٢	—	- فَإِنْ تَكُ تُغْلَو ...
١٥١/٢	—	- مُحَقَّقَةٌ تُظُنُّ ...
	التَّحِيَّةُ	
	عَادِيَا	
	قَاضِيَا	
	بَادِيَا	
	تُنْسِي	
	نَفْسِي	
	الدُّلِي	

٤ - أنصاف الأبيات

٤٠٧/١	—	—	أَحَقًّا عِبَادَ اللَّهِ . . .
٣٦٣/١	—	—	... وَالْبَرِّقُ الْيَمَانِيُّ خَوَّانٌ
٢٧٧/٢	—	—	فَرَعَاءُ مَمْكُوزَةٌ فِي فَرْعِهَا عَمَمٌ
٣٣٣/٢	—	—	— وَمَا شِمْتِ مِنْ خَرِّ وَأَمْرَعَتْ فَانْزِلِ
٢٧٢/١	—	—	فَإِنَّ عِدَّتَهَا ذُوذٌ وَسَبْعُونَا
٤٠٧/١	—	—	فَتَنَى لَيْسَ كَالْفِتْيَانِ إِلَّا خِيَارُهُمْ
٣٦٣/١	—	—	... بِكُلِّ يَمَانِيٍّ إِذَا هُرِّصَمَّمَا

٥- الرَّجَزُ

ج/ص

القافية القائل

شطرالرجز

(حرف الهمزة)

١٧/٢	الْخَلِيْجُ بِنُ شَدِيْدِ التَّغْلِيْبِ	فَتَسْأَلُنِيْ	... تَسْأَلُنِيْ عَنِ بَعْلِهَا ...
١٩٧/٢	رُؤْيَةٌ	الْأَثْلُبَا	... تَكُوسُو حُرُوفَ ...
٦٨/١	الْأَعْشَى	مَطْلُوبِ	... يَارَاحِمَا ...
٦٨/١	الْأَعْشَى	المُطِيْبِ	... يَعْجَلُ ...
٣٤٥/٢	الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ	الْهَبِّ	... وَهُوَ إِذَا ...
٣٤٥/٢	الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ	كَالْحَبِّ	... جَرَجَرَ ...
٣٤٥/٢	الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ	المُتَكَبِّ	... وَهَامَةً ...
٤٢٠/٢		الرَّوَاتِبِ	... تَقُولُ لِي ...
٤٢٠/٢		التَّوَاتِبِ	... كَيْفَ أَخِي ...
٦١/١		قَعْبِي	... أَشَلَيْتُ عَنزِي ...
٥٣/١		بِالْفَرَجِ نَضْرِبُ بِالسَّيْفِ ...
٢٥/١	أَنْ يَمْصَحَا رُؤْيَةً		... قَدْ كَادَ ...
٣١/١		رَبَاحِ	... هَذَا مَقَامُ ...
٣١/١		بَرَاحِ	... لِلشَّمْسِ ...
٢٠٧/١		الْأَسَدُ	... إِذَا رَأَيْتُ ...
٢٠٧/١		الكَتَدُ	... جَبْهَتُهُ ...
٢٠٧/١		فَفَسَدُ	... بَالَ سَهَيْلُ ...
٢٠٧/١		فَبَرْدُ	... وَطَابَ أَلْبَانُ ...
٤٣/٢		الْكَبْدُ	... يَا بَكَرَ بَكَرَيْنِ ...
١٩٨/١		جِدًّا	... إِنِّي إِذَا ...
١٩٨/١		بُدًّا	... وَلَمْ أَجِدْ ...
١٩٨/١		عَرَبِدًّا	... لاقَى الْعِدَا ...
١٩٣/٢	الرَّبَاءُ	وَرَيْدًا	... مَالِ الْجَمَالِ ...

٣٧٤/٢	رُوبَةٌ	يَزِيدُ	... نُجَيْتُ أَخْوَالِي ...
٣٧٤/٢	رُوبَةٌ	فَدِيدُ	... ظَلَمًا عَلَيْنَا ...
١٥٢/٢	العَجَاجُ	كَسَرُ	... تَقْضِي الْبَازِي ...
١١٤/١		أَكْبَرًا	... فَبَحْتُمْ يَا آلَ زَيْدٍ ...
٢٨٦/١		تُرْجَرَةٌ	... هَلْ لَكَ فِي ...
٢٨٦/١		عَسْكَرَةٌ	... تُغِيثُ مِسْكِينًا ...
٢٨٦/١		وَبَصْرَةٌ	... عَشْرَ شِيَاهٍ ...
٢١٥/٢		يَعْتَصِرُ	... فَمَنْ ...
٢١٥/٢		بِمَكْسَرِهِ	... مِنْ رَفْعِهِ ...
١٩٢/٢	أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ	شِعْرِي	... أَنَا أَبُو النَّجْمِ ...
١٨٢/٢		بَاتِرٍ	... بَاتٍ يُعْشِيهَا ...
١٨٢/٢		وَجَائِرٍ	... يَقْضُدُ ...
١١٤/٢		الضَّمَّارِ	... وَعَيْنِهِ ...
٣٩٠/١		هَمِيْسًا	... وَهَنَّ ...
٣٩٠/١		لَمِيْسًا	... إِنْ تَصَدَّقْ ...
٢٨٠/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	عُرْسُ	... اجْتَمَعَ ...
٢٨٠/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	نَفْسُ	... فَفَقَّتْ ...
١٠٦/١		التَّقَاسِ	... أَفْعَسَ يَمْشِي ...
٢٠٨، ١٥٠/٢	أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ	كِبَاشِ	... احْرَشْ لَهَا ...
٢٠٨/٢		أَنْفَاشِ	... فَيَا لَهَا ...
٥٧/١	الرَّكَاضُ الدُّبَيْرِيُّ	لِيَنْهَضَا	... وَصَاحِبِ ...
٥٧/١	الرَّكَاضُ الدُّبَيْرِيُّ	تَمَضَّمَضَا	... إِذَا الْكَرَى ...
٥٨/١	الرَّكَاضُ الدُّبَيْرِيُّ	تَأَرَضَا	... فَقَامَ ...
٥٨/١	الرَّكَاضُ الدُّبَيْرِيُّ	أَبْيَضَا	... يَمْسَحُ ...
٣٣٦/٢	رُوبَةٌ	الْمَاضِي	... جَارِيَةٌ ...
٣٣٦/٢	رُوبَةٌ	الْإِيْمَاضِ	... تَقْطَعُ ...
٣٩٣/٢	رُوبَةٌ	بِيَّاضِ	... أَبْيَضُ مِنْ ...

٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	التَقَاطَا	- وَمَنْهَلٍ ...
٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	فِرَاطَا	- لَمْ أَلْقُ ...
٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	الْعَطَاطَا	- إِلَّا الْحَمَامَ ...
٢٠٥،٢٠٤/١	نَقَادَةُ الْأَسَدِيِّ	إِلْعَاطَا	- فَهِنَّ ...
٦٠/١		وَأَقِطُ	- شَرَابُ الْبَانِ ...
٢٨٠/٢	رُؤْيِيَّةُ	فَاطَا	- لَا يَذْفُقُونَ ...
٦٣/٢	مَنْظُورُ بْنُ حَبَّةَ	شِبَعُ	- لَمَّا رَأَى ...
٦٣/٢	مَنْظُورُ بْنُ حَبَّةَ	الطَّجَعُ	- مَا لِي إِلَى ...
٤٠٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	يَا أَقْرَعُ	- أَأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ...
٤٠٤/٢	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	تُضْرَعُ	- إِنَّكَ إِنْ ...
٣١٩/١	العَجَّاجُ	وَفَا	- خَالَطَ مِنْ ...
٣٠٣/٢		تَمِيفُ	- أَرَقْنِي اللَّيْلَةَ ...
٢٦٧/٢		خَلِيفُ	- عَوِذْ عَلَيَّ ...
١٦٢/٢	رُؤْيِيَّةُ	الْبُرْنُ ...	- وَأَهْيَجَ ...
٤٢٧/٢	العُدَا فِرُّ	تَحْقِيقَا	- وَاضْبَعُ ...
٤٢٧/٢	العُدَا فِرُّ	تَشْرِيقَا	- يَجِيْدُ الْعُضْفِرِ ...
٤١٨/٢	العَجَّاجُ	وَالْمُشْرِقِ	- بِاسْمِ رَبِّ ...
٤١٨/٢	العَجَّاجُ	سَمَلِقِ	- وَالْمُسْبِلَاتِ ...
٣٠٠/٢	عَمْرُ بْنُ أَمَامَةَ	ذَوْقِهِ	- لَقَدْ وَجَدْتُ ...
٢٢٩/٢		الْقَبْلُ	- يَا أَيُّهَا ...
٩٣،٩٢/١	العَجَّاجُ	مِسْحَلُ	- أَظَلَّتْ الدَّهْمَتَا ...
٩٨/٢		أَمْرَلَةُ	- أَقْبَلَ سَيْلُ ...
٩٨/٢		المُغْلَةُ	- يَخْرِدُ ...
١٧٤/٢	أَحْيَعَةُ بْنُ الْجُلَاحِ	الْقَسِيْلِ	- تَأْبِرِي أَيُّهَا ...
١٧٤/٢	أَحْيَعَةُ بْنُ الْجُلَاحِ	فَشُوْلِي	- تَأْبِرِي مِنْ ...
١٧٤/٢	أَحْيَعَةُ بْنُ الْجُلَاحِ	الْفُحُولِ	- إِذْ ظَنَّ أَهْلُ ...
٢٦٩/٢	أَبُو خِرَاشِ	أَلْمَا	- وَأَيُّ عَبْدٍ ...

٣٢٢/١	هَدْبَةٌ	الرَّوَّاسِمَا	- مَتَى تَقُولُ ...
٣٢٢/١		وَقَائِمَا	- يَحْمِلْنَ ...
٢١٥/٢		كَرِيمَا	- إِذَا اعْتَصَرْتَ ...
٣٤٧/٢	الراجز	مُؤَدَمَا	- وَالْبَيْضُ ...
٤٩/١	رؤبة	يَلْقَمُهُ	- كَالْحَوْتِ ...
٣١٨،٤٩/١	رؤبة	فَمُهُ	- يُصْبِحُ ...
١٤٩/٢	الحطية	سَلْمُهُ	- الشَّعْرُ صَعْبٌ ...
٣٨٩،١٥٧/١	العجاج	كُظْمٍ	- وَرُبَّ ...
٣٨٩،١٥٧/١	العجاج	التَّكْلَمِ	- عَنِ اللَّغَا ...
١٩/١		أسلمي	- نَعَمْ فَاسْلَمِي ...
١٩/١		تَكَلَّمِي	- ثَلَاثَ تَحِيَّاتٍ ...
٣٢٩/٢	أبو النّجم	وَالكَلَامِ	- مَائِلَةَ الخُمْرَةِ ...
٣٢٩/٢	أبو النّجم	وَالحَرَامِ	- بِاللَّغْوِ ...
١٨٧/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	العَامِ	- لَمْ أَرِ بوسًا ...
١٨٧/٢	دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءٍ	خَيْتَامِي	- أَرَهَنْتَ ...
١٦/٢		زَمَزَمِ	- زَمَزَمْتَ ...
٥،٤/٢	عبدالله ذو البجادين	وَسُوْمِي	- تَعْرُضِي ...
٥/٢	عبدالله ذو البجادين	النُّجُومِ	- تَعْرُضُ الجُوزَاءَ ...
٥/٢	عبدالله ذو البجادين	فَاسْتَقِيْمِي	- هَلْذَا ...
٨٠/١	أعرابية أو أعرابي	الجَنَّةِ	- يَاعُمَرَ الخَيْرِ ...
٨٠/١	أعرابي وأعرابية	الآيَاتِ	- أَكْسُ بِنَاتِي ...
٣١٩/١		النُّعْبَانَا	- أَبْصَرْتُهَا ...
٣١٩/١		شَيْطَانَا	- شَيْطَانَةَ ...
١٨٩/١		ثَمَانَ	- لَهَا ثَنَائِيَا ...
٤٤/١		تَلْوِيهَا	- تَمُدُّ ...
٤٤/١		نَشْكِيهَا	- وَتَشْكِي ...
٤٤/١		نُخْفِيهَا	- مَسَّ حَوَايَا ...

٢٤٣/٢	رَهْمُ بْنُ حَزْنٍ	نَاسِيَا	- ذَكَرْتَنِي ...
١٣١/٢		بَنَاتِيَا	- لَا يَأْخُذُ ...
٦٦/١	أُحَيْحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ	مَالِيَا	- بَنِيَّهُ ...
٦٦/١	أُحَيْحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ	عَادِيَا	- أَخْشَى ...

٦ - الحكم والأمثال

- إِذَا حَكَكَتُ فُرْحَةَ أَدْمِيَّتِهَا : ١٩١/٢
 - أَرْعَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ : ٣٠/٢
 - اسْتَنْتِ النَّصَالَ حَتَّى الْقَرَعَى : ٣٣٥/١
 - أَشْرَقَ ثَبِيرٌ كَيْمَا نُغَيْرِ : ٣٩٦/١
 - اغْتَبَطَ الْكَرِيِّ كَرْوَتَهُ : ١٦٢/٢
 - أَمْرَعَتَ فَاَنْزَلَ : ٣٣٣/٢
 - إِنَّهُ لَشَرَّابٌ بِأَنْفَعِ : ٢٠٥/٢
 - أَهْوَنُ مِنْ فُعَيْسٍ عَلَى عَمَّتِي : ١٨٥/٢
 - بِفَيْئِكَ الْحَجَرُ : ٣٠/٢
 - بَشَسَ الرَّمِيَّةُ الْأَرْنَؤُ : ٢٤٠/١
 - بِيَدِي لِأَبِيَدِ عَمْرٍو : ١٩٣/٢
 - تُرْبًا وَجَنْدَلًا ، أَوْ تُرْبٌ وَجَنْدَلٌ : ١٩٦/٢
 - تَسْمَعُ بِالْمُعْتِيْدِي : ٣٩٦ ، ٢٣٩/٢ ، ١٠٤/١
 - جَاءَكَ الْحَقُّ نِقَابًا : ٣٥٨/١
 - الْحَمَضُ يَسُُّ الْإِبِلَ عَلَى الْخَلَّةِ : ٣٨٢/٢
 - عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُوْسَا : ١٩٣ ، ١٩٢/٢
- عَلَقَتْ مَرَّاسِيهَا بِذِي الرُّمْرَامِ : ٢٦٨/١
 - الْغَلَطُ تَحْتَ اللَّغَطِ : ٢٠٤/١
 - فَلْيُعْطِ بَرْمَتِيهِ : ١٩٠ ، ١٨٩/٢
 - قَدْ أَحْزَمَ لَوْ أَعَزَّمَ : ٢٤٢/١
 - قَدْ جِئْتُكَ بِمَا صَأَى وَصَمَتَ : ١٩٣/٢
 - لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ : ٣٠/٢
 - لِلْيَدَيْنِ وَاللِّفَمِ : ٣٠/٢
 - لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا أَبَسَ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ : ٢٩٢/٢
 - لَا تُحْمَدُ حُرَّةٌ عَامَ هِدَائِئِهَا : ١٤٢/٢
 - هَلْ مِنْ مُغْرِبَةٍ خَبِرَ : ١٨٨/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ بَنَاتِ طَوِيقَةٍ : ٣٠١/٢
 - هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ وَرِيدِهِ : ٣٠١/٢
 - هُوَ يَخْذِفُ نَابَهُ : ٣١/٢
 - يَخْذِفُ نَابَهُ : ٣١/٢
 - يَعْضُّ عَلَيْهِ الْأَرَمَ : ٣١/٢
 - يَعْضُّ عَلَيْهِ الْأَتَامِلَ : ٣١/٢

٧ - الأقوال المأثورة وأمثلة النحويين

- أَبَيْتَ اللَّعْنَ: ١٣٢/١
 - أَخَذَ بِنَاصِيئِهِ: ٢٤/٢
 - أَخَذَ مَا قَدَّمَ وَمَا خَلَّتْ: ١١٨/٢
 - أَخْزَاهُ اللَّهُ مَا أَشْعَرُهُ: ٩٧/١
 - أَخْزَى اللَّهُ الْأَبْعَدَ: ٣١٠/١
 - أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ: ٣٠/٢
 - أَشْهَدُ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا: ٤١/٢
 - اصْبِرْ وَإِلَّا فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ: ١٨٨/٢
 - إِذَا احْمَرَّ الْبُسْرُ: ٧٢/١
 - أَقِيَامًا وَالنَّاسُ فُغُودٌ: ٣٠٦/٢
 - أَمَّا مَا دَامَ السَّعْدَانُ مُسْتَلْقِيًا فَلَا: ٢٥٠/٢
 - أَنْتَ وَشَأْنُكَ: ٢٥٧/١
 - إِنَّمَا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيَّةٍ: ٣٨٧/٢
 - أَنْعِمَ صَبَاحًا: ١٣٦/١
 - إِنِّي لَأَيْتُهُ بِالْعَدَايَا وَالْعَشَايَا: ١١٨/٢
 - بَنَى الْأَمِيرُ كَذَا: ٣٢/٢
 - بَيَّنْتُ لَهُ حِسَابَهُ بَابًا بَابًا: ٣٣٢/١
 - الْبَيْئَةُ عَلَى الْمُدْعِي: ١٥٦/٢
 - تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ تُقَطَّعَ سُرَّتُكَ: ٤٠٨/١
 - ثَوَّبْتُ نَسْجَ الْيَمَنِ: ٢٢٠/١، ٣٤٤/٢، ١٢٨
 - جَاءَ الْحَاجُّ وَالنَّاجُّ وَالِدَّاجُّ: ٣٦٦/١
 - جَالِسِ الْحَسَنِ أَوْ ابْنِ سَيْرِينَ: ٣٣٣/١
 - حَبْلُكَ عَلَيَّ غَارِيكَ: ٢٨/٢
 - خَطَأَ اللَّهُ نُوءَهَا: ٣٠/٢
 - دَارُ فُلَانٍ غَزَبَةٌ: ١٨٩/٢
 - دِرْهَمٌ ضَرَبَ الْأَمِيرُ: ٢٢٠/١، ١٢٨/٢، ٢١٢
 - ذَهَبَتِ الشَّامُ: ٢٣٦/١
 - رَأَيْتُ بَرْزِيْدَ الْأَسَدِ: ٢٣٨/١
 - رَجُلٌ رَضِيَ، رَجُلٌ صَوْمٌ، رَجُلٌ عَدْلٌ، :
 ٣٤/٢، ٣٣١/١
 - سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلَهَا: ١٨١/٢
 - شَأْنُكَ بِكَذَا: ٢٢٠، ٢١٩/٢
 - شَأْنُكَ وَكَذَا: ٢٢٠، ٢١٩/٢
 - الشَّاءُ شَاءَ بِدِرْهَمٍ: ٢٧٤/١
 - صَلَاةُ الْأَوْلَى: ٢٤٣/١، ٣٥٠/٢، ٤١٥
 - ضَرَبْتُ الْقَوْمَ حَتَّى زَيْدٍ: ٥٤/١
 - طَارَ زَيْدٌ سَحَابَةً يَوْمَ: ٣١٢/١
 - طَرَحْتَنِي بَعِيرِي: ٣٣٩/١
 - طَعِنَ فِي نَيْطِهِ: ٢٦١/١
 - طَلَعَ النَّجْمُ عِشَاءً، وَابْتَغَى الرَّاعِي كِسَاءً:
 ١٠٤، ١٠٣/٢
 - طَلَعَ النَّجْمُ غُدِيَّةً وَابْتَغَى الرَّاعِي شُكِيَّةً: ١٠٣/٢
 - عَائِدٌ بِاللَّهِ: ٢٢٣/١
 - عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ: ١٤٣/١
 - فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الطَّعْنَ: ١٨٧/٢
 - قَاتَلَهُ اللَّهُ مَا أَفْصَحَهُ: ٩٧/١
 - قَدْ كَانَ مِنْ مَطَرٍ: ٤١، ٤٠/١

- مُرَّةٌ يَجْهَرُ بِهَا: ٣٧١، ٣٧٠/١
 - مَسْجِدُ الْجَامِعِ: ٢٤٣/١، ٣١١، ٣١٢
 ٤١٥، ٣٥٠/٢
 - مَنْ عَدِيرِي مِنْ هَلُولَاءِ الضَّيَاطِرَةِ: ١٢٠/٢
 - هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدًا: ٢٣٨/١
 - هَذَا حَلْوٌ حَامِضٌ: ٣٣٢/١
 - وَنَبْتُ إِلَيْهِ وَأَصْكَ عَيْنَهُ: ١٨٦/٢، ٣٣٧/١
 - وَلَا سَقِيئُهُ عُيَلًا: ٦٦/٢
 - لَا أَبَ لَكَ: ٩٧/١
 - لَا أَرْضَ لَكَ: ٩٧/١
 - لَا أُمَّ لَكَ: ٩٧/١
 - لَا أَنَا وَلَا زَيْدٌ: ٣٨/٢
 - لَا بَأْسَ عَلَيْكَ: ١٩٢/٢، ٢٥٦، ٢٣٨/١
 - لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَأْكُلُكَ: ٤٨/١
 - لَا يَسْعِينِي شَيْءٌ وَيَعْجُرُ عَنْكَ: ٢٨/٢
 - يَا زَيْدُ الْعَاقِلُ: ٣٥٠/٢
 - يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو: ١٩٨/٢

- قَطَعَ اللَّهُ يَدَ وَرَجُلٍ مَنْ قَالَهُ: ٢٢٥/١
 - قُلْ يَا بَنِيَّ فَهَذَا السَّحَرُ الْحَلَالُ: ٣٨٧/٢
 - قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَصْكَ عَيْنَهُ: ٣٥١/١ = وانظر:
 «وثبت...»
 - قُمْتُ إِلَيْهِ وَأَخَذْتُ بِشَعْرِهِ: ٣٣٧/١
 - كَتَبَ الْأَمِيرُ بِكَذَا: ٣٢/٢
 - كُلُّ رَجُلٍ وَضِيعَتُهُ: ٢٥٧/١
 - لِأُمَّهُ الثُّكُلُ: ٢٣٩/١
 - لَحْمٌ حَانِدٌ: ١٤٣/١
 - لَقِيتُ الْقَوْمَ رَجُلًا رَجُلًا: ٣٣٢/١
 - لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ نَجْمٌهَا وَمِنَ الْكَعْبَةِ رُكْنُهَا:
 ٩٤/٢
 - لَهَى أَبُوكَ: ١٢٨/١
 - لَيْلٌ نَائِمٌ وَنَهَارٌ صَائِمٌ: ٣٨٣، ٢١٣/٢
 - مَا أَنْتَ كَأَنَا: ١٨٣/١
 - مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا: ٢١٩/١
 - مَا طَلَعَ النَّجْمُ صُبْحًا قَطُّ...: ١٠٤/٢
 - مَا يَقْعَقُ لِي بِالشَّنَانِ: ١٧٦/١

٨ - أسماء المواضع والبلدان

- تُضَارِعُ:	- الأَبْطَحُ: ٢/٢٤٩
- تَهَامَةٌ: ١/٣٤٣، ٢/٤٠٣	- الأَبْوَاءُ: ١/٣٥٣
- الثَّوْبَادُ: ٢/٤١٦	- أَتْرِبٌ = يَتْرِبُ
- ثَبِيرٌ: ١/٣٩٦	- إِتْرِبٌ: ٢/١٣٣
- ثِيْبَةُ الْوَدَاعِ: ١/٣٥٠	- أَثَايَةُ: ١/٣٧٠
- الْجَايِبَةُ: ٢/٤٢٣	- أُحُدٌ: ١/٨٨، ٢/٥١
- الْجُحْفَةُ: ٢/٣٠١	- الأَحْشَبَانُ: ١/٤٠٧
- جُدَّةٌ: ١/٣٦٧	- الأَرَكَ، (ذُو الأَرَكَ)، و(نَعْمَانُ الأَرَكَ):
- جَزِيرَةُ العَرَبِ: ٢/٣٠١، ٣٠٢	١/٣٦٨
- جُعْرَانَةٌ: ١/٣٤٣	- الأَرْدُنُّ: ٢/٢٤٤، ٤٢٣
- جَمْعُ (المُزْدَلِقَةُ): ١/٣٦٧	- الأَسْوَافُ: ٢/٢٩٥
- الجَمْرَةُ (المَشْعَرُ): ١/٣٩٨	- أَسْوَدُ العَيْنِ: ١/٢٣
- الحَبَشَةُ: ١/٢٥٣، ٢/٢٣٦، ٢٦٠	- أَوَطَاسٌ: ٢/١٤، ٥٥
- الحِجَازُ: ١/١٠١، ٢٣١، ٢٩١، ٤١٩،	- أَيْلِيَا: ١/١٦٤
٢/٥٧، ٢٩٨	- بَابِلٌ: ٢/٣٧٧
- الحِجْرُ (حِجْرُ الكَعْبَةِ): ١/٣٧٥	- البَصْرَةُ: ١/٣٣، ١٠١، ١٠٢، ٢٣٨، ٢/٢٣١
- الحُدَيْبِيَّةُ: ١/٢٢٨	- بَعْدَأَدُ: ٢/١٤٠
- حِرَارُ المَدِينَةِ: (حَرَّةُ بني سُلَيْمِ)، (حَرَّةُ	- البَقَارُ (في بيت شعر): ١/٦
راجِلِ)، (حَرَّةُ وَاقِمِ)، و(حَرَّةُ النَّارِ)، و(الحَرَّةُ	- البَقِيْعُ: ١/١١٧، ٢٥٣، ٢٩٥، ٣٩٧
الْقَبْلِيَّةِ)، و(الحَرَّةُ الشَّرْقِيَّةِ)، و(الحَرَّةُ الغَرْبِيَّةُ)	- البَلَّاطُ: ١/٣٤
و(الحَرَّةُ الجَوْفِيَّةُ): ١/١٦٦، ٢٩٥	- البَيْتُ العَتِيْقُ: ١/٣٦٣
- حَرَّةُ النَّارِ: ٢/٣٧٦	- بَيْتُ المَقْدِسِ: ٢/٢٤٤
- حَفْرُ أَبِي مُوسَى: ٢/٣٠٢	- البَيْدَاءُ: ١/٩٩، ٣٦٣
- الحَفِيَاءُ: ١/٣٥٠	- تَبُوكٌ: ٢/١٤

- السَّمَاءُ: ٣٠٢/٢
 - السَّهْبَاءُ: ١٦٧/١
 - الشَّامُ: ١٠٢/١، ٢٣٦، ٢٩٩، ٣٥٤
 ٣٧٥، ٣٠٢، ٢٢٩، ١٥٥/٢، ٣٦٨
 - شَطَا: ١٣٢/٢
 - شُعْبَى: ٤٢٥، ٤٢٤
 - شَامَةٌ: ٢٩٨/٢، (شَابَةٌ): ٤١٨، ٤١٧، ٢٩٩
 - الصَّفَا (المَشْعَرُ): ٣٨١/١
 - الصَّعِيدُ: ١٣٤/٢، ١٢٥/١
 - صَنْعَاءُ: ٢٧٩، ٢٧٨/٢
 - الصَّهْبَاءُ: ٦٧/١
 - الطَّائِفُ: ٣٠٩/٢، ٣٥٤، ٣٠٧/١
 - طَابَةٌ: ٢٩٢/٢
 - طُقَيْلٌ: ٢٩٨/٢
 - الطُّورُ: ٣٥٤/١
 - طُوًى وَطِوَاءُ: ٣٥٤/١
 - طَيْبَةٌ: ٢٩٢/٢
 - عَدَنٌ: ٣٠٢/٢
 - العِرَاقُ: ١٠٢/١، ٢٣٣، ٢٩٩، ٣٧٨
 ٣٦١، ٣٠٢، ١٦١، ٣٦/٢
 - العَرَجُ: ٣٧٠، ٣٥٨، ٣٠٧، ٣٠٦/١
 - عَرَفَةٌ (عَرَفَاتُ): ٣٦٧/١، ٣٦٨، ٣٨١
 ٣٩٦، ٣٨٨
 - عُرْنَةٌ: ٣٩٣/١
 - عُرَيْضٌ: ٢٠٧/٢
 - عُسْفَانٌ: ٣٠٥/١
 - العَقَبَةُ (بِمَى): ٤٠٨/١

- الحِمَى: ٢٣٩/٢
 - حَنْدٌ (في بيت رجز): ١٧٤/٢
 - حُنَيْنٌ: ٣٧٦، ٥٥، ١٨/٢
 - الحَوْدَبُ: ١٨١/٢
 - حُرَّاسَانٌ: ٢٠/٢، ٢٨٠/١
 - الحَرَازُ: ٣٥٥/٢
 - حَوْرُ الفَرَمَا: ١٣٤/٢
 - حَبِيبٌ: ٥٥، ١٥/٢، ٦٧، ٣٦/١
 - دَارُ عُثْمَانَ: ٧٥/١
 - دِجْلَةٌ: ٢٢٥/١
 - دِمَشْقُ: ٢٤٤/٢
 - ذَاتُ الجَبِشِ: ٩٩/١
 - ذَاتُ الرِّقَاعِ: ٢١٣/١
 - ذُو طُوًى: ٣٥٤/١
 - الرَّاهُونَ: ٣٦٧/١
 - رُكْبَةٌ: ٣٠٩/٢
 - الرُّكْنَيْنِ: ٣٦٣/١
 - الرمادة: ٣٤٩/٢
 - الرَّوْحَاءُ: ٣٧٠/١
 - الرَّوَيْثَةُ: ٣٧٠/١
 - رَيْدَةٌ: ٢٤٨/١
 - رَيْمٌ: ١٨٨، ١٨٧/١
 - الرَّوْرَاءُ: ٣٤/١
 - الرَّوَارِءُ (دَارُ اللُّثَعْمَانِ): ١٥٧/١
 - سَحْوَلٌ: ٢٤٨/١
 - سُرْعٌ: ٣٠٤/٢
 - السَّقِيَا (سُقَيَا الجَزْلِ): ٣٧٤، ٣٦٥/١

- الْمُحَصَّبُ: ١/١٢٩، ٣٩٧
 - الْمَدَائِنُ: ٢/٢٤٤
 - الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ (شَرَفَهَا اللهُ): ١/٢٩، ١٠٢،
 ١١٧، ١٦٦، ١٨٧، ٢٥٣، ٢٥٧، ٢٥٩،
 ٢٨٩، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٣٢، ٣٧١، ٢/٢١،
 ٢٣، ٣٦، ١٠٣، ١٠٩، ١٤٩، ١٨٤، ٢٠٤،
 ٢٣٠، ٢٥٠، ٢٥٩، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩٢،
 ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٤، ٤٠٥،
 ٤٢٥
 - مَدْيَنِيَّةٌ: ٢/٢٠٤
 - الْمَرْبِدُ: ١/١٠١
 - مَرَّ الظَّهْرَانِ: ١/٣٧٩
 - مَرَوْ: ٢/١٣٥
 - الْمَرْوَةُ: ١/٣٨١
 - الْمُرَيْسِيعُ: ٢/٥٤
 - مُزْدَلِجَةٌ: ١/٧٦، ٣٦٧، ٣٨٨، ٣٩٣
 - مَسْجِدُ بَنِي زُرَيْقٍ: ١/٣٤
 - مِصْرُ: ١/١٢٥، ١٧٨، ٢٥٣، ٢٧٧،
 ٢٨٠، ٢٩٩، ٣٨٤، ٢/١٣٣، ٢٥٩
 - مَكَّةَ (شَرَفَهَا اللهُ): ١/٥٦، ٩٩، ٣٠٩٥،
 ٣٠٦، ٣٥٠، ٣٥٣، ٧٣٥٤، ٣٥٨، ٣٦٦،
 ٣٧١، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٥، ٤١١، ١٦/٢،
 ٢٠، ١٥٩، ١٨١، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٨٨، ٢٩٤،
 ٢٩٥، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٩، ٣٨٩
 - مَلَلٌ: ١/٢٩، ٣٠
 - مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ: ١/٣٦٣
 - مَنَاءُ: ١/٣٨١

- الْعَقِيصُ: ١/٢٦٠
 - عَمَّانُ: ٢/٥٦
 - الْعَابَةُ: ٢/٢١٣
 - الْعُوَيْرُ: ٢/١٩٦
 - فَحٌّ: ٢/٢٩٨
 - الْفُرْعُ: ١/٢٧٦، ٣٦٢
 - الْفَرَمَاتُ: ١/١٢٥، ٢/١٣٣
 - الْفِسْطَاطُ: ١/١٧٨
 - فِلِسْطِينُ: ٢/٢٤٤
 - قُبَاءُ: ١/١٧
 - الْقَبْلِيَّةُ: ١/٢٧٥
 - الْقُدُومُ: ٢/٥٠، ٣٤٠
 - قُدَيْدٌ: ١/٣٠٥، ٣٨٢، ٥٤/٢
 - قَرُونُ: ١/٣٦١، ٣٦٢
 - قُرْحُ: ١/٣٩٣
 - قَسٌّ: ١/١٢٥
 - الْقَفُّ: ١/١٤٤
 - قَنَاءُ: ٢/٥١
 - قَهْدٌ: ٢/٥٢
 - الْكَدِيدُ: ١/٣٠٥
 - كُرَاعُ الْعَمِيمِ: ١/٣٠٦
 - الْكَعْبَةُ: ١/١٠١
 - الْكُوفَةُ: ١/١٠١، ٢٢٣، ٣٠٧، ٣٣٨،
 ١٤٧/٢، ١٧٤، ٢٨٧
 - الْمَاطِرُونَ: ١/١٤٧
 - مَجَنَّةٌ: ٢/٢٩٩
 - مُحَسَّرٌ: ١/٣٩٣

- وَادِي الْقَرْي: ٣٦٥/١
- وَاشْمُ (اسْمُ جَبَلٍ): ٣٦٧/١
- يَبْرَيْن: ٣٠٢/٢
- يَتْرِب (هي المدينة المشرفة): ٢٩٢/٢
- يَلْمَلْمُ (يَزْمَرَم): ٣٦١/١
- الِيَمَامَة: ٢٩٤/٢
- الِيَمَن: ٣٥٧ ، ٢٥٣ ، ٢٤٤ ، ٢٢٠/١ ، ٣٦٨ ، ٥٢/٢ ، ١٢٣ ، ١٢٨ ، ٢٥٩ ، ٢٧٩ ، ٣٠٢ ، ٣٠٩ ، ٣٦٩

- مَنِيحُ: ١٤٢/١
- مَنْدَابِيلُ: ٤٥/٢
- المَنَقَى: ١٨٨/١ (في بيت شعر)
- مَنَى: ٤٠٨ ، ٤٠٧ ، ٣٦٧/١
- مَهْرُوزُ: ٢٠٤/٢
- نَجْد: ١٠٢/١
- نَمْرَة: ٣٦٨/١
- النَّيْلُ: ٢٨٠/١
- هَرَاتُ: ١٣٤/٢
- الهِنْدُ: ٣٦٧/١

٩ - الأيام والغزوات

- غَزْوَةُ نَبِيِّ الْمُصْطَلِقِ : ٥٤ / ٢

- غَزْوَةُ هَوَازِنَ : ٥٥ / ٢

- مِجَنَّةُ : ٢٩٩ / ٢

- الْمُرَيْسِيعُ : ١٥ / ٢

- يَوْمُ عَاشُورَاءَ : ٣١١ / ١

- يَوْمُ عُمَرَةَ الْقَضَاءِ : ١٤ / ٢

- يَوْمُ الْفَتْحِ : ١٤ / ٢

- يَوْمُ الْكَلَابِ : ٢٦٣ / ٢

- حَرْبُ دَاحِسِ وَالْعَبْرَاءِ : ٥٦ / ٢

- حُنَيْنٌ : ٥٥ ، ١٨ / ٢

- خَيْبَرٌ : ٥٥ ، ١٥ ، ١٤ / ٢ ، ٣٦ / ١

- ذَاتُ الرِّقَاعِ : ٢١٣ / ١

- عَامَ الرَّمَادَةِ : ٣٤٩ / ٢

- عَامَ أُوطَاسٍ : ١٤ / ٢

- عَامَ تَبُوكَ : ١٤ / ٢

(حرف الهمزة)

- أَبُو مَنْصُورٍ: ٣٥٢/١
 - أَسَافُ (يَسَافُ): ٢٥٣/٢
 - إِسْحَاقُ (عليه السَّلَامُ): ١٤٣/٢
 - أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ = الرَّجَّاجُ
 - الْأَسْلُومُ الْهَمْدَانِيُّ (شاعرٌ): ٣٢٠/٢
 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ: ١٠٩/٢
 - إِسْمَاعِيلُ (عليه السَّلَامُ): ١٤٣/٢
 - الْأَسْوَدُ بْنُ سُفْيَانَ: ١٠٩/٢
 - الْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ٥٦/٢
 - الْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ: ٥٦/٢
 - أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيُّ (ظَالِمٌ بْنُ عَمْرٍو):
 ٣٣٤، ١٦٣/٢
 - الْأَسْفَعُ (أَسْفَعُ جُهَيْنَةَ): ٢٤٥/٢
 - الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: ١٥٨، ١٢٠/٢، ٢٥٦/١
 - أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (صَاحِبُ مَالِكٍ):
 ٣٩١، ١٠٩، ٩٥/٢
 - أَصْحَمَةُ (النَّجَاشِيُّ): ٢٥٤/١
 - الْأَصْمَعِيُّ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْبٍ، أَبُو سَعِيدٍ):
 ٢٨٢، ٢٣١، ٢٣٠، ٢١٩، ١٦٦، ١٦٠، ٥٥/١
 ٤٠٠، ٣٦٤، ٣٥٩، ٣٥٤، ٣٤٣، ٢٩٠، ٢٨٦،
 ٤٠١، ٤٠٨، ١١٤، ١١٧، ١٢٨،
 ١٧٤، ١٨٥، ١٩٦، ٢٤٥، ٢٥٥، ٢٧٩، ٢٨٠،
 ٣٠١، ٣٧٣، ٣٧٦، ٤٢٠، ٤٢٩
 - الْأَضْبَطُ بْنُ قُرَيْعٍ: ١١٨/١
- أَدَمٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٣٦٧/١، ٣٦٣/٢
 - أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ: ١٧٤، ٨٤، ٨٢/٢، ٢٤٠
 - أَبَانُ (اسْمُ رَجُلٍ)؟: ٦٨/١
 - إِبرَاهِيمُ (عليه السَّلَامُ): ٣٦٧، ٣٦٢، ٧١/١، ٤١٠، ٢٩٥/٢
 - إِبرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ = الرَّجَّاجُ
 - إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ (ابنُ أَخِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ):
 ٣٤٨/٢
 - إِبرَاهِيمُ النَّحْعِيُّ: ٣٢٧، ٢٦٤/٢، ١٠٥/١
 - أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْأَبْرَشِ (خَلْفُ بْنُ يُوْسُفَ بْنَ
 فَرْتُونٍ): ٤٢٨/٢
 - الْأَبْهَرِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبُو بَكْرٍ):
 ١٢٦/٢، ٨٤/١
 - أَبِي بْنُ كَعْبٍ: ٢٤٧/٢
 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ (الإمامُ): ٢٣/٢
 - أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى = ثَعْلَبُ، أَبُو الْعَبَّاسِ)
 - الْأَحْمَرُ (عليه بن المَبَارَكِ): ٣٧٤/٢
 - أَحْيَحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيُّ: ٢٧٥/٢
 - الْأَخْفَشُ (الأوسطُ) سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ،
 أَبُو الْحَسَنِ): ٤٠/١، ٤٠، ٩٢، ١٨٣، ٣٥٦،
 ٣٧٦، ٣٥٦، ١٢٨، ٩٨، ٧٨، ٣٥/٢، ٣٧٦
 - الْأَزْهَرِيُّ (صَاحِبُ التَّهْدِيبِ) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

٢٤٠، ٢٣٩
 - بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ: ١٥٩/٢
 - الْبُخَارِيُّ الْمُحَدِّثُ الْإِمَامُ (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ): ٣٠٥/١
 - أَبُو الْبَدَاحِ = عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ
 (حرف الباء)
 - الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: ٢٦٣/٢
 - الْبُرْجُ بْنُ مُسَهَّرِ الطَّائِي: ٣١٧/٢
 - الْبُرَيْقِيُّ: ١٩/٢: ٢٦٤
 - بَرِيرَةُ (مَوْلَاةُ عَائِشَةَ): ٨٩، ٨٨/٢
 - بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ (الشَّاعِرُ): ٤٦/٢
 - الْبَعِيثُ الْمُجَاشِعِيُّ الشَّاعِرُ (خِدَاشُ بْنُ يَشْرِ): ٣١٠/١
 - أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقُ (الْخَلِيفَةُ): (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ): ٢١٤، ١٤٤/٢، ٢٧٤، ٢٥٠/١
 ٤٢٥، ٢٤٧، ٢٣٩
 - أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ = ابْنُ دُرَيْدٍ
 - ابْنُ بَكَيْرٍ (يَحْيَى بْنُ يَحْيَى): ١١، ٤، ٣/١
 - ٢٩٢، ٢٢٦، ١٣٦/٢، ٣٤١، ٢٨٥، ٣٤، ١٦، ٣٧٦، ٣٥١
 - بَكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ: ٣٨/٢
 (حرف التاء)
 - تَابِطُ شَرَا (الشَّاعِرُ) (ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْمِيِّ): ٦٦/٢، ١٢٦/١
 - التَّرْمِذِيُّ الْمُحَدِّثُ: ٤١٠/١
 - أَبُو تَمَّامٍ (حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ): ١٣٢/٢، ٣٨٨، ٣٢٤، ٣٢٢

- ابْنُ الْإِطَنْابَةِ (عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ): ١٦٠/٢
 - ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ): ٨٥/١، ١٠٥، ٢٥٠، ٢٧٢، ٣٧٧، ٥٠/٢، ١٩٦، ٢٣٠، ٢٥٠، ٢٧٠
 - أَعْرَابِيٌّ (كَذَا): ٣١٠، ١٠٨، ٨٧/١
 - أَعْرَابِيَّةٌ (ق): ٧٩/١
 - الْأَعْسَى (مَيْمُونُ بْنُ قَيْسِ الشَّاعِرُ): ٦٤/١، ٦٨، ٨٢، ١٠٧، ١١٧، ١٢٢، ١٣٠، ١٦٠
 - ١٦٦، ٢٤٣، ٣٤٧، ٤١/٢، ١٥٨، ١٧٠، ٢٤٦، ٣٤٨
 - الْأَعْمَشُ: ٢٦٤/٢
 - أَبُو الْأَعْوَرِ السَّلْمِيُّ (عَمْرُو بْنُ سَفْيَانَ): ١٣/٢
 - ابْنُ أَعْيَنَ: ٣٨/١
 - الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ: (فِي بَيْتِ شِعْرِ): ٤٠٤/٢
 - امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ حُجْرٍ الْكِنْدِيُّ (أَبُو كَبْشَةَ): ٢٤٤، ١٧٣، ١٦٤، ٨٣، ٥٤، ٣٨، ٣٠، ١٢/١، ٣١٣، ٣٤٩، ٤٠٤
 - الْأُمَوِيُّ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ أَبِي مُحَمَّدٍ): ١٨٩/٢
 - أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: ٤٣٠/٢، ١٨٩، ٢١/١
 - ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ): ٧٨، ٧٢/٢
 - أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ: ٣٤٧، ٣٢٧/٢، ٣١٦/١
 - أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ: ٣٥/٢، ٥٣/٢
 - أَبُو أُثْرُبَ: ٣٥٣/١
 - بَادِنَةُ بِنْتُ غِيْلَانَ، وَيُقَالُ: (بَادِيَةٌ): ٢٣٨/٢

(حرف التاء)

- أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ (الْخَلِيفَةُ): ٣٧٣، ٣٧٢/٢
- أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ = النَّحَّاس
- أَبُو جَمِيلَةَ (سُنَيْنُ الضَّمَرِيِّ): ١٩٤/٢
- ابْنُ جُنَيْ (عُثْمَانُ أَبُو الْفَتْحِ): ٩٧، ٦٣/١، ٢٢٠
- جَهَّجَاهُ: ٣٤٢/٢
- جَهَنَّمُ: ٤٢١/٢
- جُهَيْنَةُ: ٢٧٦/٢
- أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ (سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ):
٣٣٩، ٢٥٦، ٧٢/٢، ٣٨٧/١
(حرف الحاء)
- الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ (الشَّاعِرُ): ٣٤٨/٢، ٢٠/١
- الْحَاكِمُ (يُظْهَرُ أَنَّهُ أَبُو أَحْمَدٍ): ١٠٩/١
- حَبِيبَةُ: ٣٩/٢
- أُمُّ حَبِيبَةَ: ٢٠/٢
- الْحَجَّاجُ بْنُ دُوَيْبٍ: ١٠٥/٢
- الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطِ السُّلَمِيِّ: ٣٨٩/٢
- الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الثَّقَفِيِّ: ١٧٦/١، ٢٤٢/٢
- حُدَيْفَةُ: ٤٣٢/٢
- الْحَرَبِيُّ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ): ٣٩٦/٢
- حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ (شَاعِرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ): ٤/١
- حُجَبَةُ بْنُ الْمُضَرَّبِ: ٩٩/٢
- الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: ١٩٥، ١٣٤، ٢٨/١، ٣٣٣، ٣٣١، ٢٠٦، ٩/٢، ٤٠٥
- الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ: ٣٦/٢
- الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: ٣٩/٢

- ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: ١٢٢، ٣٨/٢
- ثَعْلَبُ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو الْعَبَّاسِ):
٢٤٤٤، ٢٠٩، ١٨٩، ١٤٣، ٨٥، ٥٥/١
٤٠٨، ٣٤٠، ١٢٧، ٣٥، ٣/٢
- الثَّقَفِيُّ: ٣٠/٢
- أَبُو ثَوْرٍ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ): ٢١٠/١

(حرف الجيم)

- جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: ٤٤/٢، ١٦٤/١
- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: ٣٢٧/٢
- جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٤٠٢، ٢٤٩/١، ٢٦٤، ١٤/٢
- الْجَاظُ (عَمْرُو بْنُ بَخْرٍ أَبُو عُثْمَانَ): ٤٠٩/٢
- جَبْرِ بْنُ نَوْفٍ أَبُو الْوَدَّاءِ: ٥٥/٢
- جَبْرِيلُ (عَلِيهِ السَّلَامُ): ١٥٨/٢، ٣٦٧/١
- أَبُو جُبَيْلَةَ (الْمَلِكُ): ١٠٢/٢
- جُدَيْمَةُ الْأَبْرَشُ: ١٩٢/٢
- جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: ١٩٥، ١٩٤/١
- جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٢٦٩/٢، ٢٤٤/١
- جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةِ الْخَطَفِيِّ (الشَّاعِرُ): ١١٣/١، ٢٦٧، ٢١٩، ٢١٨
٤١٦، ٤٠٣، ٣٥٠، ٢٦٦، ٢٤١، ٩٧/٢
- أَبُو جَرِيٍّ (جَابِرُ سُلَيْمٍ): ٣٣٠/٢
- ابْنُ جَرِيحٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيُّ):
٨١، ٨٠، ٨/٢
- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: ٢٢٦/١
- أَبُو جَعْفَرِ الْمَدْنِيِّ الْقَارِيُّ: ٢٥٤/١

- الخَلِيلُ: ١/٤٢٩، ٨١، ١٠١، ٢٤٥،
 ٢٥٣، ٢٩٩، ٣٦١، ٣٧٦، ٢/٦٥، ٩٦، ١٢٦،
 ٢٣٢، ٢٧٣، ٢٩٢، ٣٣٣، ٣٦١، ٣٧٢
 - الخَنْسَاءُ (الشَّاعِرَةُ): ١/٨٩
 - الخَيَّاطُ: ٢/٢١

(حرف الدال)

- الدَّارُ قُطْنِي: (عَلِيُّ بْنُ عَمَرَ): ٢/٥٨
 - ابْنُ دَارَةَ (سَالِمُ بْنُ دَارَةَ الْعَطْفَانِيُّ): ٢/١٨٥
 - دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْفَهَانِيُّ (الظَّاهِرِيُّ): ٢/٣٤
 - أَبُو دَاوُدَ: ٢/٤٣٢
 - أَبُو دَاوُدَ (المُحَدِّثُ): ٢/١٤
 - أَبُو دَاوُدَ الْمُقْرِيءُ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ): ٢/١٢٢
 - دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ: ٢/٣٦٤٣
 - دُكَيْنُ بْنُ رَجَاءِ النَّقِيِّ (الشَّاعِرُ): ٢/١٨٦
 - الدَّجَالُ (المَسِيحُ): ٢/٣٣٨، ٣٣٥
 - الدَّرَّازُ دِي (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبِيدٍ): ٢/٦
 - أَبُو الدَّرْدَاءِ (الصَّحَابِيُّ): ٢/٢٤٤
 - ابْنُ دُرْسُوتَيْهِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ): ١/٢٠٩،
 ٣/٢

- ابْنُ دُرَيْدٍ (مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَبُو بَكْرٍ):
 ١/١٩٢، ٢٢٥، ٣٥٤، ٢/٢٤٠، ٣٠٥

(حرف الذال)

- الذَّبِيحُ = إِسْمَاعِيلُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَوْ إِسْحَاقَ
 (عليه السلام)
 - أَبُو ذَرٍّ (الصَّحَابِيُّ): ٢/٣٤٢
 - أَبُو ذُوَيْبِ الهُدَلِيِّ (الشَّاعِرُ): ١/٢٥٥، ٧

- الحُسَيْنُ؟: ٢/٣٦٣

- الحُطَيْبَةُ (الشَّاعِرُ): ٢/٢٨٩

- حَدِيثَةُ بِنْتُ الِيمَانِ: ١/٢٤٤، ٢/٣٣٨، ٣٢٧

- حَفْصُ: ١/٢١٤

- حَفْصَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ٢/٣٢، ٦٣، ٢١٧

- حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ١/٨١

- حَمَّادُ بْنُ سَلِيمَانَ: ٢/٧٩، ٨٠

- حُمْرَانُ: ١/١٣٨

- حَمَزَةُ (القَارِيءُ): ١/١٣٨

- حَمْلُ بْنُ مَالِكٍ: ٢/٢٦٨

- حَمِيدُ بْنُ ثَوْرٍ الهَلَالِيُّ (الشَّاعِرُ): ١/٢٢

- حَمِيدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ خَثِيمٍ: ٢/٣٥١

- أَبُو حَنِيفَةَ الفقيه (الإمام): ١/٢٢٠، ٢٨٦

٢/٣٥، (وإيراجع في أصحابه: العِرَاقِيُّونَ)

- أَبُو حَنِيفَةَ اللُّغَوِيُّ (الدِّيَنَوْرِيُّ):

١/١١٠، ٢٥٠، ٢٩٥، ٣٥٧، ٢/٢٨

- أَبُو حَيَّةَ التَّمِيمِيُّ (الشَّاعِرُ) الهَيْتَمُ بْنُ الرَّبِيعِ:

١/١٠٩

- حَيَّانُ بْنُ مُثَقِّدٍ: ٢/١٥٢

(حرف الخاء)

- خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ: ١/٤٣

- أَبُو خَبِيبٍ (وَالْخَبِيَّانُ) (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ
 وَأَخُوهُ مُصَعَّبُ): ٢/١٨٣

- خِدَاشُ بْنُ زُهَيْرٍ: ٢/١٥٩

- أَبُو خِرَاشِ الهُدَلِيُّ: ١/٣٢٠، ٢/٢٦٩

- الخَطَّابِيُّ: ٢/٤٧، ١٢٢، ٢٠٧، ٢٢١

- أَبُو الخَطَّابِ؟ (في بيتِ شعْرٍ): ١/٢٨٨

- ذُو الْبَجَادَيْنِ = عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبَجَادَيْنِ

- ذُو بَطْنٍ (بِنْتُ خَارِجَةَ): ٢١٤/٢

- ذُو الرَّمَّةِ (غَيْلَانُ بْنُ عُقَبَةَ): ٣١، ١٣/١

٢٣٩، ١٠٩، ١٠٣، ٩١، ٦٥، ٥٧، ٥٣، ٣٤

٣٩٣، ١٥١/٢، ٣٥٦، ٢٤٤

- ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): ٢٨٩/١

٣١١

(حرف الراء)

- الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ (عُبَيْدُ بْنُ حُصَيْنٍ):

٤٢٩، ٤١٥/٢، ٢٨٦، ٢٥٧، ٤٦/١

- رُوْبِيَّةُ (الرَّاجِزُ): ١٢٤، ٩٣/١، ١٦١، ٩/٢

٢٨٠

- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: ٢٥٨، ٢٢٩/٢

- رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ: ١٤/٢

- رَبِيعُ بِنْتُ مَعُوذٍ: ٤٠/٢

- رَبِيعَةُ بْنُ أُمَيَّةَ: ٢٤٧، ١٣/٢

- رَفِيعُ (أَبُو الْعَالِيَةِ): ٣٨٩/١

- ابْنُ الرَّوْمِيِّ (الشَّاعِرُ): ٣٨٨/٢

- الرَّتَّاشِيُّ (الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ): ٨٦/١

(حرف الزاي)

- الزَّيْنَاءُ: ١٩٢/٢

- الزُّبَيْرِقَانُ بْنُ بَدْرٍ: ٢٨٥/٢

- ابْنُ الزُّبَيْرِيِّ (الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ): ١٧/١

- أَبُو زَيْبِدِ الطَّائِي (الشَّاعِرُ، حَرَمَلَةُ بْنُ الْمُثَنِّرِ):

١٩٠/١

- الزُّبَيْرِيُّ: ٢٢/٢

- الزُّبَيْرِيُّ بْنُ الْعَوَّامِ: ٥٣/١

- ابْنُ الزُّبَيْرِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ): ٤٠١، ٣٨٨/١

= وَيَرَا جَعُ أَبُو حُبَيْبٍ.

- الرَّجَّاجُ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ):

٣٧٦، ٤٨، ٤/٢، ٨٨/١

- زَرَادِشْتُ: ٣٧٣/٢

- زُرَيْقُ؟ (اسْمُ رَجُلٍ): ٢٧٧/١

- ابْنُ زَمَلٍ: ٣٣٧/٢

- الزُّهْرِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ): ٢٨٦/١

- زُهَيْرُ بْنُ جِنَابٍ (الشَّاعِرُ): ١٣٣/١

- زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ (الشَّاعِرُ): ١٥٨، ٧/١

٢٨٧، ٢٦٦، ٢٤٨، ٢٠٤، ١٩٤، ١٨٥، ١٥٩

٢١٧، ١٨٥، ١٥٩، ١٣٠، ٧٣/٢، ٣٢٥

٣٥٢، ٢٣٦، ٢٢٦

- زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (زِيَادُ بْنُ أَبِيهِ): ٣٨٣، ٣٩/٢

- زِيَادٌ = عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ.

- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ٦٤/١

- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ٢٤٧/٢

- زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ: ٢١٧/٢

- زَيْدُ الْخَيْلِ الطَّائِي (الشَّاعِرُ): ٤٢٧/٢

- زَيْدُ بْنُ أَبِي الزُّرْقَاءِ: ٥٣/٢

- زَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ: ١٠٩/٢

- زَيْدُ أَبُو عَيَّاشٍ: ١٠٨/٢

- أَبُو زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ): ٣٥/١

١٢٧/٢، ٣٦٤، ٣٥٤، ٣٤٤، ١٨٣، ٦١

٣٨٢، ٢٥٥، ١٥٣

- زَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ: ٩٦/١

(حرف السين)

- سَابُورُ: ١٤١/٢

- سَالِمُ بْنُ دَارَةَ = ابْنُ دَارَةَ.

- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٣٣١/٢

- سُرَاقَةُ بْنُ جُعْنَمٍ: ٣٦٣/٢

- سَطِيحُ (الكَاهِنُ): ٤٠٧/٢

- سَعْدُ بْنُ حَسَنٍ: ١٦٤/١

- سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ: ٢٣٦، ٢٣٤/٢

- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: ١١١، ٦٨/١، ٥٣/٢

٢٣٦، ٢٣٢، ٣٢٧، ١٠٩

- سَعِيدُ: ١٠٩/٢

- أَبُو سَعِيدِ الضَّرِيرِ (أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ): ٣٨٢/٢

- سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: ١٣٥، ١٢٧، ١٢٦/٢

٤٠٩، ٢٧٥، ٢٧٤

- أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: ٥٥، ٥٤/٢

- سُفْيَانُ: ٤٤٢/٢

- سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: ٣٣٨/١

- سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: ٢٧٥/٢

- أَبُو سُفْيَانَ: ١٧٧/٢

- السُّكْرِيُّ (الحَسَنُ بْنُ الحُسَيْنِ): ٢٨٤/٢

- أُمُّ سَلَمَةَ: ٢٣٨، ٤٥/٢

- سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: ٢٤٤/٢، ٣٥/١

- سُلَيْمَى: ٧٣/٢

- سُلَيْمَانَ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ٢١، ٢٠/٢

- سُلَيْمَانَ بْنُ مُوسَى: ٨١، ٨٠/٢

- سَمْرَةَ: ٣٣٧/٢

- السَّمَوِيُّ: ٢٢٠/١

- سَمِيٌّ: ٣٦٨/١

- أُمُّ سَيَّانَ: ٣٦٨/١

- سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: ٣٥٥/٢

- سَهْلُ: ٤١/٢

- سُهَيْبَةُ بِنْتُ عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ: ٤٤/٢

- أَبُو سُوَّارِ الْغَنَوِيِّ: ٣٨٢/٢

- سُؤَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ: ١٠٦/٢

- سُؤَيْدُ بْنُ عَدِيٍّ: ٣٢٠/٢

- سَيِّبُونَهُ (الإمامُ): ١٣، ٩/١، ٤٠، ٤١، ٤٨،

١٢٨، ١٢٢، ١٢١، ١٠٢، ٨١، ٧٠، ٦٩، ٦٦

١٨٣، ١٩٩، ٢٢٢، ٢٤٢، ٢٥٧، ٢٦١، ٣١٥،

٣٢٣، ٣٣٢، ٣٥٦، ٤٠٧، ٤١، ٢٧/٢، ٧٠،

١٩٦، ٢٣٥، ٢٩٤، ٤٠٤، ٤٠٥

- ابنُ سِيرِينَ: ٣٩٣/١، ٣٩/٢

(حرف الشين)

- الشَّافِعِيُّ (الإمامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ):

١٢٧، ٢٨٦، ٢٢/٢، ٥٨،

- ابنُ أَبِي شُبْرَمَةَ: ٢١٠/٢

- أَبُو شَجْرَةَ: ١٦٣/١

- شُرَيْحُ (القاضي): ٢٦٣/٢

- شُرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ: ٢٩٦/٢

- ابنُ شِعَابٍ: ٢٥٥/١

- الشَّعْبِيُّ (عامرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ): ١٦٢/١،

٢٤/٢، ٢٦٤

- الشَّفَاءُ: ٤٢٩/٢

- الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَارِ (الشَّاعِرُ): ١٦٠/١

- الشَّنْفَرِيُّ (الشَّاعِرُ الْفَاتِكُ الصُّغْلُوكُ): ١٥٧/١

- ابنُ شَهَابِ الرَّهْرِيِّ: ٣٠٣، ١٨٧/١، ٣٣٣/٢

- الشَّيْبَانِيُّ = أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ

- شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ: ٣١٨/٢

- ابنُ أَبِي شَيْبَةَ: ٣٢٧، ١٠٤/٢

(حرف الصاد)

- صَاحِبُ الْبَارِعِ = أَبُو عَلِيٍّ = الْقَالِي: ٢٤٣/١

- صَاحِبُ الْعَيْنِ (الْخَلِيلُ - اللَّيْثُ):

٤١٨/٢، ٤١١، ٢٩٥، ٢٤٩، ٩٢، ٢٦/١

- صَبِيحٌ: ٣٤٢/١

- صَخْرُ بْنُ الشَّرِيدِ (الشَّاعِرِ) أَخُو الْخَنْسَاءِ:

٢٥٠/١

- صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ مُخْرَثٍ: ٣١٦/٢

- صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ: ١٨، ١٣/٢

- الصَّنَابِيحِيُّ: ٧٦، ٦١/١

(حرف الضاد)

- الضَّرِيرُ = أَبُو سَعِيدٍ (أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ)

- الضَّصْحَاكُ: ٢٨٦/١

- ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ: ٢٠٥/١

- أَبُو طَالِبٍ: ١٦٥/١

(حرف الطاء)

- طَاوُوسٌ: ٢٣٠/٢

- الطَّبْرِيُّ (الإمام المفسر مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ):

١٩٧/٢

- الطَّلْحَاوِيُّ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامَةَ

الْأَزْدِيِّ):

٣٦٥، ٣٥٣، ١٩٧، ١٤٣، ٨٩، ٨٦/٢

- طَرْفَةُ بْنُ الْعَنْدِ (الشَّاعِرُ): ١١٦، ٩٥/١

١٩٣، ١٩٤، ٢١١، ٢٤٨، ٣٧٦، ٢٣١/٢

٣٩٦

- طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ (الشَّاعِرُ): ٨٨/١

- طَلْحَةُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ: ١/٢٠٥، ٢٤٩، ٣٢٧/٢

- الطُّورِيُّ: ٣٣٣/٢، ٣٣٧/١

- طُوَيْسٌ: ٢٣٨/٢

(حرف العين)

- عَائِذُ بْنُ يَزِيدِ الشُّكْرِيِّ: ٢٥٢/١

- عَائِشَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١/٩، ١٨٣، ٢٤٣،

٢٥٥، ٢١٨، ٣٢٢/٢، ٣١٦، ٢٦٢، ٢٥٥،

٤٢٨، ٣٥٥

- عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ: ١/٣٠١، ٣٦/٢

- عَاصِمُ الْقَارِي (ع): ١/٢٦٥، ٢٠٠/٢

٣٧٨، ٢٦٤

- الْعَاصُ بْنُ وَاثِلٍ: ٥٦/٢

- عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ (أَبُو الْبَدَاحِ): ٣٩٩/١

- عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ: ١/٩٨، ٣٩٦/٢

- عَامِرُ بْنُ الطَّرْبِ: ٣١٤/٢

- أَبُو الْعَالِيَةِ = رَفِيعٌ

- الْعَبَّاسُ بْنُ طَرِيفٍ: ٤٥/٢

- الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ (الشَّاعِرُ): ١/١٦٢،

٣٢٠، ٢٢٨/٢

- ابْنُ عَبَّاسٍ (عَبْدُ اللَّهِ): ١/٤٦، ٢٤٣، ٢٤٤،

٣١١، ٣٠٤، ٣١١، ٣٥٣، ٣٥٩، ٣٦٧، ٣٨٨،

٣٨٩، ٣٩٠، ٤١٠، ٤١٤/٢، ١٦، ١٥، ٢٩

- أَبُو الْعَبَّاسِ = نَعْلَبُ (أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى)

- أَبُو الْعَبَّاسِ = الْمُبَرِّدُ (مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ)

- ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ.

- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: ٢٩٠، ٢٨٨ / ٢

- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ: ٣٦٤، ٣٢٥ / ٢

- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُوْفٍ: ٢٠٦ / ٢

- أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْبَرِيُّ: ٥٤ / ٢

- أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟: ٢٦٢ / ١

- عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ (الْمُحَدِّثُ): ٣٤٨ / ٢

- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ قُرَيْرٍ: ٤٠١ / ١

- عَبْدُ الْمُطَّلِبِ (جَدُّ النَّبِيِّ ﷺ): ٣٥٨ / ٢

- عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: ٣٥٨ / ٢

- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْرٍ: ٤٠١، ٤٠٤ / ١

- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ (الْخَلِيفَةُ): ١٦٢ / ١،

٤٠٩ / ٢

- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ: ٣١٨، ٨٧ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: ٢٣٨ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ = عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ = ابْنُ دُرُسْتُوَيْهِ

- عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ: ٤ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: ١٣٩ / ١، ٢٢٤ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّثَبِيِّ = ابْنُ الرَّثَبِيِّ

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ = ابْنُ عَبَّاسٍ.

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: ٤٤ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: ٣٤٩ / ١

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ = ابْنُ قُتَيْبَةَ

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ = ابْنُ مَسْعُودٍ.

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ = ابْنُ هَمَّامٍ

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْحَظْمِيِّ: ٣٢٧ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: ١٠٩، ١٠٨، ١٠٨ / ٢

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرَيْرٍ: ١٠٩، ١٠٨ / ٢

- أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ: ٤٢٥ / ٢

- عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ (الشَّاعِرُ): ٧١٠، ٧٤٤ / ١

- عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ: ٥٣ / ٢

- أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ: ٣٤٤، ٣٣٣ / ١

١٠٧، ١٠٨، ١٤١، ١٨١، ١٩٤، ١٩٥، ٢٤٤، ٢٤٤

٢٨٨، ٣٧١، ٢٣ / ٢، ٢٣، ١٠٠، ١٧٣، ١٧٤،

١٨٩، ٢٤٥، ٢٥٧، ٢٧٣، ٣٨١، ٤٢٩

- أَبُو عُبَيْدَةَ (عَامِرُ بْنُ الْجَرَّاحِ): ٤٢٣، ٣٠٦ / ٢

- أَبُو عُبَيْدَةَ (مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ):

١٨ / ١، ١٦٠، ٢٣١، ٢٤٤، ٣٦٨

٤٨ / ٢، ١١٤، ١٢٨، ١٥٣، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٥٣

- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ: ٣١٩ / ٢

- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى: ٤٠٣ / ١، ١٧٦، ٢٦٢،

٣٠١، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٧٤، ٦٩ / ٢، ٧٨، ١٨٩،

٢٠٧، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٦، ٢٨٣

- عُتْبَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: ١٨٧ / ٢

- عُثْمَانُ الْبَيْهِيُّ: ٤٩ / ٢

- عُثْمَانُ بْنُ جُنَيْهِ أَبُو الْفَتْحِ = ابْنُ جُنَيْهِ

- عُثْمَانُ بْنُ حِصْنِ بْنِ خَلْدَةَ: ١٤٤ / ٢

٤٥٠، ١٤٠، ١٢/٢، ٣٦٥، ٣٠٣، ٣٠٢/١
 ، ٤٣٠، ٤٢٣، ٣٧٢، ٢٤٧، ١٢٣، ١٢٠، ٥٣
 ٤٣١
 - أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ): ١٢٩/١،
 ٢٧٠/٢، ٢٣٠، ١٨٣
 - أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي (إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ):
 ١/١، ٢٣٠، ٣٤٣، ٣٦٥، ويراجع = صاحب
 البارع
 - عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ (الشَّاعِرُ): ١/١، ١٥٣،
 ٣٢٨/٢
 - عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الْخَلِيفَةُ): ٢/٢، ١٠٥،
 ٤٢٠، ٣٨٧، ٢٩٣
 - ابْنُ عُمَرَ (عَبْدُ اللَّهِ): ١/١، ٣٤٠، ٣٤٠، ١٦٠،
 ٢٨٥، ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٨٨، ٣٩٠، ١٥/٢،
 ٣٣٦، ٣٣١، ٢١٨، ١٥٣، ١٢٦، ٩٩، ٢٣
 ٣٧٢، ٣٤٨
 - عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (الْخَلِيفَةُ): ١/١، ١٣، ١٢،
 ١٨، ٧٩، ٨٠، ٨٢، ٣، ١٦٩، ١٦٠،
 ٢٣٩، ٢٤٩، ٢٥٨، ٢٦٣، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٧،
 ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٦١، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٢، ١١/٢، ١٣،
 ١٥، ٢٤، ٥٤، ١٢٤، ١٥٩، ١٦١، ١٨١،
 ١٩٤، ١٩٦، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٧، ٢٠٨، ٢٣٩، ٢٤٤،
 ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٦٤، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٥، ٣٠٢، ٣٠٥،
 ٤٢٣، ٤٢٥
 - أَبُو عُمَرَ الزَّاهِدُ = الْمِطْرُزُ
 - أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الرَّبِّ (يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ): ١/١، ١١٥،
 ٢٦٥، ٢/٢، ٢٥، ٢٦، ٧٨، (مكرر)، ٢٠٧، ٢٢٩

- عُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ: ١/١، ٣٩٤
 - عُمَانُ بْنُ عَمَّانَ (الْخَلِيفَةُ): ١/١، ١٢٤، ٧٥،
 ١٦٩، ١٧١، ٣٥٨، ١٣/٢، ٤٥، ٤٩، ٥١،
 ٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٩١، ٢٣٩، ٢٤٤، ٢٤٧،
 ٤٠٤، ٢٥٥
 - عُمَانُ بْنُ يَحْيَى الْمُرَنْبِيُّ: ٢/٢، ٢٩٣
 - الْعَجَّاجُ (الرَّاجِزُ): ١/١، ٩٢، ٩٣، ١٥٧،
 ٣١٨، ٣٨٨، ٢/٢، ٤١٨، ٨
 - عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ (الشَّاعِرُ): ١/١، ٤٢، ٢/٢، ٣٣٢،
 ٥٥/٢
 - عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ (الشَّاعِرُ): ١/١، ١٧٣، ١٧٤،
 - عَدِيُّ بْنُ قَيْسٍ: ٢/٢، ٥٦
 - الْعَرَجِيُّ (الشَّاعِرُ): ١/١، ٣٠٧، ٣٥٨،
 - عَرْفَجَةُ بْنُ أَسْعَدَ: ٢/٢، ٢٦٣
 - عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ: ٢/٢، ٢٧٥
 - عِيسَى بْنُ سُفْيَانَ: ٢/٢، ١٠٤
 - عِشْرَةَ الْمُحَارِبِيَّةِ: ١/١، ٩٨
 - عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: ٢/٢، ٤٤، ٢٦٤
 - عَطَاءُ: ١/١، ٢٤٤، ٣٩٠، ٢/٢، ٣٩، ١٠٤، ٢٦٤،
 - عَقَّانُ: ٢/٢، ١٠٤
 - عَفِيفُ بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ: ٢/٢، ٣٢٠
 - ابْنُ عُقْبَةَ = مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
 - عِكْرَمَةُ: ١/١، ٤٦، ١٢٨، ٢/٢، ٣٢٩
 - أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ (الشَّاعِرُ): ٢/٢، ٤٦
 - أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ = أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي
 - عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ (صَاحِبُ الرِّوَايَةِ): ١/١، ٢٦٢
 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (الْخَلِيفَةُ):

- الفراء (يحيى بن زكريا، أبو زياد):
 ٢٧٧/١، ١٨٣، ٩٠، ٧٧/١، ٢٧٢،
 ٢٧/٢، ٣٥، ٢٠١، ٣٦٩، ٤٠٥،
 - الفرافصة بن عمير الحنفي: ٧٢/٢
 - الفرزدق: ٢٠٧، ٢٠٠، ٢١/٢، ٢٣٤
(حرف القاف)

- قاسم بن أصبغ: ١٠٤/٢
 - قاسم بن ثابت: ٣٦٠، ٣٥٩/١
 - القاسم بن عبيد الله بن عمر: ٤٢٥/٢
 - ابن القاسم (صاحب الرواية) (عبد الرحمن
 العتيقي): ١٨٧/١، ١٨٧/٢، ٢٩٢، ٩٥، ٣٢٨،
 ٣٨٨، ٣٥٨

- القالي = أبو علي القالي
 - قبيصة بن ذؤيب: ١٢/٢
 - قتادة: ٣٩٠، ٢٨٦/١، ٣٩٠، ٣٩/٢، ٤٤
 - قتيبة بن مسلم: ٢٠/٢
 - ابن قتيبة (عبد الله بن مسلم أبو محمد):
 ٤٧/١، ١٧٨، ٢٥٠، ٤٠٢، ٤١/٢، ٧٢،
 ١٥٦، ١٧٣، ٢٠٦، ٢٤٥، ٣٤٥، ٣٧٢،
 ٤٢٨

- أبو قرة: ٢٨٥/١
 - قصير (صاحب المثل): ١٩٢/٢
 - القطامي الشاعر (عمير بن شبيب):
 ٧٢/١، ٧٢، ٨٧، ٢٧٤
 - ابن قنعاس (الشاعر): ٢٠٣/٢
 - القعبي صاحب الرواية (عبد الله بن مسلمة):
 ١٨٧/١، ٢٥٦، ٢٦٤

- عمرو بن أمية: ٣٠٠/٢
 - عمرو بن الأهتم: ٣٨٦، ٣٨٥/٢
 - عمرو بن الجموح: ٣٥٢/١
 - عمرو بن حرث: ١٥/٢
 - عمرو بن سعيد: ٤١/٢
 - عمرو بن شعيب: ٢٠٨/٢
 - عمرو بن العاص: ١٧٨/١، ١٩١/٢
 - عمرو بن عبد ود: ٤٣٠/٢
 - عمرو بن عبيد: ٣٧٢/٢
 - عمرو بن عدي: ١٩٢، ١٩٣/٢
 - عمرو بن كلثوم (الشاعر): ١٧٤/١
 - عمرو بن معدي كرب (الشاعر الفارس):
 ١٣٢/١، ١٩٣، ٩٤/٢
 - عمرو بن هند: ٢٩١، ٣٠٠/٢
 - أبو عمرو الشيباني: ٣٧٤/٢، ٣٦٤/١
 - أبو عمرو بن العلاء: ١٥٦/١، ١٢٢/٢
 - عمير: ٣٦٩/٢
 - عنتر بن شداد (الشاعر): ٤٥، ١٦٥/١
 - عويمر: ٤٢/٢
 - عيسى (عليه السلام): ١٥٦، ٢٤٣،
 ٣٣٧، ٣٣٥/٢

- عيسى بن عمر: ٣٥٦/١
(حرف الفاء)

- الفارسي = أبو علي
 - فاطمة: ٤٧/٢
 - أبو الفتح = ابن جني
 - فديك: ٢٣٦/٢

- اللّخَيَانِيّ (عَلِيّ بنُ الْمُبَارِكِ) : ١٦٦، ١٠٥ / ١
 - ابْنُ لَهَيْعَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بنُ لَهَيْعَةَ) : ٥٤، ٥٣ / ٢
 - اللَّيْثُ (صَاحِبُ الْخَلِيلِ) : ٤٩ / ٢، ٢٨٥ / ١
 - ابْنُ أَبِي لَيْلَى (عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَبُو عَيْسَى) :
 ٢١٠ / ٢، ٢١٤، ١١٠ / ١
 أَبُو لَيْلَى : ٢٨٤ / ٢

(حرف الميم)

- الْمَأْمُونُ (الْخَلِيفَةُ) : ٣٢٤ / ٢
 - الْمَاوَرِدِيُّ : ٤٣١ / ٢
 - مَاعِزٌ : ٢٤٨ / ٢
 - مَالِكُ بنُ أَنَسٍ (الإمام) : ١ / ٣٠، ٣٤، ٣٦،
 ١٥٣، ١٥١، ١٢٧، ١١٧، ١٠٤، ٥٤، ٥٣
 ، ٢٧٧، ٢٧٠، ٢٦٢، ٢٥٦، ٢٢٠، ١٨٧، ١٦٠
 ٢٣ / ٢، ٢٩٧، ٢٩٦، ٢٩٢، ٢٨٩، ٢٨٦، ٢٨٥
 ، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٥، ٧٨، ٥٨، ٤٠، ٣٤٧
 ، ٢١٦، ١٨٤، ١٣٧، ١٢٥، ١٢٤، ١١٦، ١١١
 ، ٣٢٨، ٢٩٦، ٢٧٥، ٢٧٤، ٢٥١، ٢٢٨، ٢٢٣
 ، ٣٨٧، ٣٨٢، ٣٧٠، ٣٦١، ٣٥٨، ٣٥٣، ٣٤٨
 ٣٩٩، ٣٩١، ٣٨٩
 - مَالِكُ بنُ الْعَجَلَانِ : ١٠٢ / ٢
 - ابْنُ الْمُبَارِكِ = عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُبَارِكِ
 - الْمُبَرِّدُ (أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ) :
 ٣٠٧، ٢٤٢، ٢٢٥، ٢٢٢، ١٤٣ / ١
 ٤٠٤، ٢٨٠، ٢٢٢ / ٢
 - الْمُتَمَسِّسُ : ١٠٢ / ١
 - مُتَمَّمُ بنُ نُؤَيْرَةَ الْيَرْبُوعِيُّ : ١٦٤ / ٢
 - الْمُتَّقِبُ الْعَبْدِيُّ (الشَّاعِرُ) : ١٨٨ / ٢

- قُعَيْسُ (صَاحِبُ الْمَثَلِ) : ١٨٥ / ٢
 - أَبُو قَلَابَةَ : ٣٩ / ٢
 - ابْنُ قَهْدٍ : ٥٢ / ٢
 - ابْنُ الْقَوْطِيَّةِ (عَمْرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) : ٤٢٦ / ٢
 - قَيْسُ بنُ الْحَطِيمِ : ٢٣٩ / ٢
 - قَيْسُ بنُ ذَرِيحٍ : ١٦٩ / ٢
 - قَيْسُ بنُ زُهَيْرِ الْعَبْسِيِّ : ٥٥ / ٢
 - قَيْسُ بنُ عَاصِمِ الْمُتَقَرِّبِيِّ : ٤٢٣، ٣١٥ / ٢
 - ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ (عَبْدُ اللَّهِ) : ١٠ / ١
 (حرف الكاف)

- كَثِيرُ (الشَّاعِرُ) : ٣١٤، ١٩٥، ٧٨ / ١
 ٣٢٢ / ٢
 - الْكِسَائِيُّ الْقَارِيءُ النَّحْوِيُّ (عَلِيّ بنُ حَمَزَةَ) :
 ٣٧، ٢٣٠، ٢٨٧، ١٨٣، ٤٨، ٤٠، ٣٥، ٣٣ / ١
 ٣٣٥، ١٩٤ / ٢، ٣
 - كَعْبُ بنُ زُهَيْرٍ : ٣٥٩، ١٥٩ / ٢
 - كَعْبُ بنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ : ٢٠٣ / ١
 - كَعْبُ بنُ لُؤَيٍّ : ٤٢٥ / ٢
 - كَعْبُ بنُ مَالِكٍ : ٣٨ / ١
 - ابْنُ الْكَلْبِيِّ : ١٩٦ / ٢
 - ابْنُ كِنَانَةَ (عُثْمَانُ بنُ عَيْسَى) : ٣٨٢ / ٢
 - الْكَمَيْتُ بنُ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ (الشَّاعِرُ) :
 ١٩٥، ١٨٩ / ٢
 - ابْنُ كَيْسَانَ : ١٩٤ / ٢

(حرف اللام)

- لَيْبَدُ بنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ (الشَّاعِرُ) :
 ٢٢٧، ١٥٣، ١٣٥، ١٤ / ١

- المَسِيحُ = الدَّجَالُ
- المَسِيحُ (عَلَيْهِ السَّلَام) = عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ .
- مُصَتَّبُ بْنُ الرَّبِيعِ : ١٨٣، ٣٦، ٣٥ / ٢
- المِطْرَزُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ الرَّاهِدِ، أَبُو عَمْرٍ) :
٣٧٢، ١٣٥، ١٠٧، ٨٩ / ٢ ، ١٨٩، ٨٤ / ١
- مُطْرَفُ (تَلْمِيزُ مَالِكِ) : ٣٥١، ٢٩٢ / ٢
- مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : ٢٤٧ / ٢
- مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعْدٍ : ٢٠٧ / ٢ .
- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الخَلِيفَةُ) : ٤٦ / ٢ ،
٤٣١ / ٢ ، ٢٧٤ ، ٢٠٧ ، ١٩١ ، ١٧٨ ، ١٢٠
- أُمُّ مَعْبِدٍ : ٤٢٠ / ٢
- أُمُّ مَعْقِلٍ : ٣٦٨ / ١
- مَعْمَرُ : ١٢٦ / ٢
- مَعْمَرُ بْنُ أَبِي حَبِيبَةَ : ٥٣ / ٢
- مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ : ٢٥٩ ، ١٦٥ / ١
- المَعْبِديُّ (صَاحِبُ المَثَلِ) : ٢٣٠ / ٢
- ابنُ مَعِينِ (يَحْيَى) : ٤٠١ ، ٤٠٠ / ١
- المُنْغِيرَةُ : ٣٤٧ / ٢
- المُنْغِيرَةُ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ : ٦٤ / ١
- المُنْغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : ٣٦ / ٢
- المُنْفَضِلُ الصَّبِيُّ : ١٣٧ / ١
- مَقِيسُ بْنُ قَيْسٍ : ٣١٨ / ٢
- ابنُ أُمِّ مَكْتُومِ (عَبْدُ اللَّهِ) : ٤٧ ، ٤٥ / ٢
- مَكْحُولٌ : ٨١ ، ٨٠ / ٢
- أَبُو المَلِيحِ : ٤٤ / ٢
- المُمَرِّقُ (لقَبُ شاعِرٍ) : ٢٩١ / ٢
- مُنْصَوِّرُ بْنُ سَلَمَةَ الخَزَاعِيُّ : ٥٨ / ٢

- أَبُو المُنْتَلَمِ الهُدَلِيُّ : ٦٠ / ٢
- مُجَاهِدٌ : ٣٣١ / ٢ ، ٣٠٥ ، ٢٨٦ ، ٣٩ / ١
- مَجْدُ اسْمِ امْرَأَةٍ فِي (بَيْتِ شِعْرِ) : ٢٢٩ / ١
- المَجْجُونُ : ٤١٦ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ (أَبُو بَكْرٍ) = ابنُ دُرَيْدٍ
- مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ : ٨٠ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : ٢٦٤ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ : ٨٨ ، ٨٧ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّاحِدِ = المِطْرَزُ
- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : ٢٨٩ / ١
- مُحَمَّدُ بْنُ مُمَيْرِ الثَّقَفِيِّ (الشَّاعِرُ) : ١٣٤ / ٢ ،
٢٩٨
- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : ٥٤ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ = المَبْرَدُ ، (أَبُو العَبَّاسِ)
- مُحَمَّدُ بْنُ يَسِيرٍ : ٤٢٧ / ٢
- مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ الطَّائِيِّ : ٣٨٨ / ٢
- أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ قُتَيْبَةَ = ابنُ قُتَيْبَةَ
- ابنُ مُحَيْرِيزٍ : ٥٤ / ٢
- المَرَارُ الأَسَدِيُّ (الشَّاعِرُ) : ١٣٧ / ٢
- مَرْوَانَ بْنُ الحَكَمِ (الخَلِيفَةُ) : ٢٥١ ، ٤٤ / ٢ ،
٢٧٤ ، ٢٥٨
- مَرْحِمٌ : ٢٩٣ / ٢
- مِسْحَلٌ (أَبُو الدَّهْنَاءِ) : ٩ / ٢
- مِسْحَلٌ (اسْمُ رَجُلٍ غَيْرِ سَابِقِهِ) : ٤٢١ / ٢
- ابنُ مَسْعُودٍ (عَبْدُ اللَّهِ) : ١٢٤ ، ٧٧ ، ٣٠ / ١ ،
٤٢٣ ، ٣٢٥ ، ٢٦٤ ، ٢٦٣ / ٢ ، ٢٤٩ ، ١٧١ ، ١٦٠
- مُسْلِمٌ (الإِمَامُ) : ٣٣٠ ، ٢٤٤ / ١

- أَبُو نَعِيمٍ: ٤٣٢/٢
 - النَّيْمِيُّ بْنُ تَوَلَّبٍ (الشَّاعِرُ): ٤١/١
 - النَّيْمِيُّ بْنُ قَاسِطٍ: ٥٥/٢
 - نَهَارُ (مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ): ٥٤/٢
 - النَّهْرِيُّ: ٣٦٩/٢
(حرف الهاء)
 - هُدْبَةُ: ٣٢١/١
 - الْهُذَلِيُّ: ١١٠/٢، ٢١٥، ٨٢/١
 - هَزْرُونَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١٨٩، ١٢٨/١
 - هِرْقُلُ: ٢٤٧/٢
 - أَبُو هُرَيْرَةَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ)
 ١٠٤/٢، ٣٤٦، ٣٣٠، ٢٥٦، ١٥٥، ٥٧/١
 ٣٨١، ٢٥٠
 - هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيُّ: ٣٣٢/١
 - هِشَامُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ: ٣١٤/٢
 - هُشَيْمٌ: ٦٤/١
 - هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ: ٢٥٣/٢
 - هَمَّامٌ: ٤٣٢/٢
 - ابْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ (عَبْدُ اللَّهِ): ١٥٨/١
 ١٨٦/٢
 - هِنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ (زَوْجَةُ أَبِي سُفْيَانَ): ٢٧٧/٢
 - هِنْدُ بِنْتُ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: ١٢٩/٢
 - هَيْثُ: ٢٣٩، ٢٣٨/٢
 - الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ: ٤٣٠/٢
 - ابْنُ الْهَيْثَمِ (مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ): ١٣٢/٢
 - أُمُّ الْهَيْثَمِ: ٣٦٨/١
 - أَبُو وَاثِلٍ: ٢٦٤/٢

- مَنصُورٌ: ٤٣٢/٢
 - مُنْقِدُ بْنُ حَيَّانَ: ١٥٢/٢
 - الْمَهْدِيُّ (الْحَلِيفَةُ): ٤٦/٢
 - مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١٩٠، ١٢٨/١
 ٤٠٩، ٣٣١/٢
 - مُوسَى بْنُ عُقَبَةَ: ٥٤، ٢٣/٢، ١٣/١
 - أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: ٣٦٩، ٢٥٩، ١٦١/٢
 - مَيْسَرَةٌ: ٢٩٠/١
 - مَيْسُونُ بِنْتُ بَخْدَلِ الْكِلَابِيَِّّةِ: ٢٧/١
 - مَيْمُونَةٌ: ٤٥/٢
 - أَبُو مَيْمُونَةَ: ٢٥٠/٢

(حرف النون)

- نَائِلَةُ (زَوْجَةُ عُثْمَانَ): ٧٢/٢
 - النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: ١٩٩، ١٧٢/٢، ٢٦/١
 - النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيَّةُ: ٨٣، ٧٥، ٧٤، ٥٩/١
 ١٥٣/٢، ٢٤٠، ١٧٦، ١٥٧، ١٥٤، ١٥١
 - نَافِعُ الْفَارِسِيِّ: ١٥٣، ٢٣، ٢٢/٢، ٣٩/١
 ٣٣١
 - ابْنُ نَافِعِ (عَبْدُ اللَّهِ): ٣٥١، ١٩٥، ١٠٩/٢
 - أَبُو النَّجْمِ: ٣٢٩، ١٩١، ١٤٩/٢
 - النَّحَّاسُ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو جَعْفَرٍ):
 ٥٨/٢
 - أَبُو النَّشَّاشِ: ١٧٧/١
 - النَّضْرُ بْنُ سَمَيْلٍ: ٣٠٧/١
 - أَبُو النَّضْرِ: ٣٠٧/٢
 - التُّعْمَانُ بْنُ الْمُثَنِّدِ: ٥٥/٢
 - نَعِيمُ بْنُ نَعْلَبَةَ: ٣٩١/١

(حرف الياء)

- يَحْيَىٰ بِنُ يَحْيَىٰ : ١/١٦، ٢٢١، ٢٢٢،
٢٤٩، ٢٦٤، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٧٥، ٣٩٩، ٤٠٢،
٢/٧، ١٨، ٤١، ٤١٦، ٢٧٧، ٣١٢، ٣٢٤، ٥١،
٣، ٣٧٦، ٣٨٨، ٤٠٤
- يَحْيَىٰ بِنُ سَعِيدٍ : ٢/٤٢٥
- يَحْيَىٰ بِنُ مَعِينٍ = ابنُ معين
- يَحْيَىٰ بِنُ يَعْمُرٍ : ١/٣٢٧، ٢/١٠٥
- يَزِيدُ بِنُ أَبِي حَنِيبٍ : ٢/٥٣
- يَعْقُوبُ بِنُ السُّكَيْتِ : ١/٥٣، ٥٧، ٨٦،
١٢٣، ١٥٥، ١٧٨، ٣٠٧، ٣٥٨، ٣٨٧،
٢/٢٩، ٤١، ١٢٨، ١٣٥، ١٧٤، ١٧٤، ٢٧٠،
٣٧٩
- يُوسُفُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) : ١/٧١، ٢٧٩
- يُوسُفُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ الْبَرِّ = أَبُو عُمَرَ بِنُ
عبد البرِّ .
- أَبُو يُوسُفَ : ٢/٥٧

- الْوَاقِدِيُّ (مُحَمَّدُ بِنُ عُمَرَ) : ١/٢٨٩
- أَبُو الْوَدَّائِكِ = جَبْرُ بِنُ نُوفٍ

(حرف الواو)

- وَدٌّ (اسمُ صَنَمٍ) : ٢/١٣، ١٤
- وَرَقَّةُ بِنُ نُوفَلٍ : ٢/٣١٨
- ابْنُ وَضَّاحٍ (مُحَمَّدُ بِنُ وَضَّاحٍ) : ١/٢٩٤،
٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣٣٨، ٣٧٤، ٣٨٠، ٤٠١،
٤١١، ٦٩، ٧٨، ١٠٤، ١٣٢، ١٣٦، ١٤٩،
١٦١، ٢٠٧، ٢١٥، ٢٣٣، ٢٥٦، ٣٠٤، ٣٩١
- وَكَيْعُ بِنُ الدَّوْرَقِيَّةِ : ٢/٢٠، ٢١
- الْوَلِيدُ بِنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (الْخَلِيفَةُ)
- الْوَلِيدُ بِنُ الْمُغِيرَةِ : ٢/٥٦، ٣١٤
- أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ (الْمَوْلُفُ) : ١/٥١، ٢٦٤،
٣٠٢، ٣٠٧، ٨٨، ١٢٧، ١٥١، ١٧٣، ٢٣٢،
٢٤٥، ٢٩٢، ٣٤٦، ٣٦٥، ٣٩١
- وَهْبُ : ٢/١٠٤
- وَهْبُ بِنُ عُمَيْرٍ : ٢/١٧
- ابْنُ وَهْبٍ : ٢/١١٩، ١٣٦، ٢٩٢، ٣٩١

١١ - القبائل والجماعات والفرق

- أَهْلُ الْحِجَازِ: ١/١٠١، ٢/٥٧، ٢٩٨،
 ٤١٩
 - أَهْلُ الْحَدِيثِ (المُحَدِّثُونَ): ١/٢٠٣، ٢٠٩
 - أَهْلُ الْحَرْبِ: ١/١٣٧
 - أَهْلُ الدِّيَّانِ: ٢/٢٧٨
 - أَهْلُ الذَّمَّةِ: ١/٢٨٦
 - أَهْلُ الشُّنَّةِ: ١/٢٢٠
 - أَهْلُ الشَّامِ: ١/١٠٢، ٢/١٠٢، ٢٢٩،
 ٣٧٥
 - أَهْلُ الظَّاهِرِ: ١/٣٠٢
 - أَهْلُ الْعَالِيَةِ: ١/١٧٩
 - أَهْلُ الْعِرَاقِ: ١/١٠٢، ٣٦١، ٣٨٧ =
 ويُراجع (العراقيون).
 - أَهْلُ الْعِلْمِ: ٢/٢٤٧
 - أَهْلُ الْغَنَمِ: ٢/٣٧٥
 - أَهْلُ الْقُتُوْبِ: ٢/٤٤
 - أَهْلُ قُرَيْشٍ: ٢/٤٣٠، ويراجع (قُرَيْشُ)
 - أَهْلُ اللِّسَانِ: ١/٣٠٩
 - أَهْلُ اللُّغَةِ (اللُّغَوِيُّونَ): ١/١٣، ١٦، ٢٥،
 ٣٠، ٩٦، ١١٩، ١٣٩، ١٤٤، ١٩٣، ٢٠٩،
 ٢٣٣، ٣١٥، ٣٦٧، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٩٤، ٤٠٠،
 ٣/٢، ٢٣، ٩٨، ١٣٢، ١٧١، ١٨٥، ١٨٦،
 ٢٠٧، ٢١٨، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٦٧، ٣٢٦، ٣٣٣،
 ٣٥٥.
- أَسَدٍ: ١/٢٦، ٢٢٤، ٣٦٩
 - الْإِسْلَامُ: ٢/١٢٤، ١٢٦، ١٥٦، ١٥٩،
 ١٦٩، ١٨١، ٢٧٥، ٢٧٦، ٤٠٨
 - أَسْلَمُ بْنُ الْحَافِ: ٢/٧٣
 - أَسْلَمُ: ٢/٧٣
 - أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ: ١/٢٨٦ = ويُراجع
 (العِرَاقِيُّونَ)
 - أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ١/٢١٣، ٢/٥٣
 - أَصْحَابُ السَّقِينَةِ: ١/٢٨٦
 - أَصْحَابُ سَبِئُوَيْهِ: ٢/٢٧
 - أَصْحَابُ مَالِكٍ: ١/٢٨٦ = ويُراجع: (المالكية).
 - أَصْحَابُ الْمُعَانِي: ١/٢١٠
 - بَنُو أَقِيْشٍ: ١/٨٢، ١٧٦ (في بيت شعر).
 - بَنُو أُمَيَّةَ: ٢/١٢
 - الْأَنْصَارُ: ١/١٢٩، ٢/١٠٢، ١٠٣، ١٠٣،
 ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٩٤، ويُراجع: (الأوس) و(الخزرج).
 - الْأَهَاتِم (من بني تميم): ٢/٢١.
 - أَهْلُ بَرِيْرَةَ: ٢/٨٨، ٨٩
 - أَهْلُ الْبَصْرَةِ = الْبَصْرِيُّونَ
 - أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ: (الْجَاهِلِيَّةُ): ١/١٣٤،
 ٣٢٧، ٣٩٦، ٤٠٩، ٤١٤، ٤١٩، ٤٢٤، ٣٥،
 ٥٥، ١٠١، ١٥٦، ١٦٩، ٢٠١، ٢٠٩،
 ٢٦٣، ٢٧٦، ٣١٤
 - أَهْلُ الْجَنَّةِ: ١/٢٦٧

-رَأْسِبُ: ١٩٨/٢
-رَبِيعَةُ؟: ٨٣/٢
-الرُّؤْمُ: ١٦٢/١، ٢٥٣، ١٣/٢، ١٩١، ٣٧٥
-بَنُو زُرَيْقٍ: ٣٤/١
-سَدُوسُ بْنُ أَصْمَعَ: ٧٣، ٧٢/٢
-سُدُوسٌ: ٧٣، ٧٢/٢/١
-بَنُو سَعْدِ: ٦٧/١، ٢٠٥ (بنو سعد بن بكر)
-بَنُو سَلَمَةَ: ٣٤١/١
-سَلُونُ: ٢٢١، ٢٢٠/١
-سُلَيْمٌ: ١٦٦/١
-شَيْبَانُ: ٥٥/٢
-الشَّافِعِيَّةُ: (أَصْحَابُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ):
١٢٧/١، ١٩٧/٢
-بَنُو ضَبَّةَ: ٢٨٠/٢
-طَبِيٌّ: ٧٣/٢
-بَنُو عَامِرٍ: ٢٢٠/١، ٢٢١، ٢٦٥، ٣٠١
-بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ٣٩٨/٢
-بَنُو عَبَسَ: ١٦٨/١
-عَجَلُ: ٥٥/٢
-العَجَمُ: ٣٧٣/٢
-عُدَسُ بْنُ يَزِيدَ: ٧٢/٢
-عَدِيٌّ: ٤٢٥/٢
-بَنُو عُدْرَةَ: ٣٦٥/١
-العِرَاقِيُّونَ (هَلْ هُمُ الْأَخَنَافُ؟): ١٥٥/٢،
١٥٦، ٣٦٩
-العَرَبُ وَالْأَعْرَابُ: ٤/١، ١١، ١٨،

-أَهْلُ الْمَدِينِ: ٣٤٨/٢
-أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١٠٢/١، ٢٣/٢، ١٤٩
-أَهْلُ مَكَّةَ: ١٦٦/٢، ٣٨٩
-أَهْلُ النَّارِ: ٢٦٧/١
-أَهْلُ نَجْدٍ: ١٠٢/١
-أَهْلُ النَّسَبِ: ٣٥٢/١
-أَهْلُ النَّظَرِ وَالْقِيَّاسِ: ٤٤/٢
-أَهْلُ الْوَبْرِ: ٣٧٣، ٣٤٨/٢
-أَهْلُ الْيَمَنِ: ٣٦٩/٢
-الْأَوْسُ: ٢٧٥، ٥٥/٢، وَيُرَاجَعُ: (الْأَنْصَارُ)
-الْبَصْرِيُّونَ (أَهْلُ الْبَصْرَةِ): ٣٣/١، ٥٤، ٥٥،
١٨٢، ٦٥، ٢٠٢، ٢٢٣، ٢٥١، ٢٥٥، ٣١١
٣٣٣، ٣٨٢، ٣٨٦/٢، ٣٨، ٨٣، ٣٣٦
-بَلْحَارِثٌ = بَنُو الْحَارِثِ
-تَمِيمٌ: ١٧٩، ٧٥/١، ٢٠/٢، ٢١، ٥٥، ٨٢
-تَمِيمٌ قُرَيْشِيٌّ: ٤٢٥/٢
-تَغْلِبُ: ٥٥/٢
-الثَّرَكُ: ٢٥٣/١
-جُدَامٌ: ٥٥/٢
-جَرْمٌ: ١٩٨/٢
-بَنُو الْحَارِثِ: ١٣١/١
-الْحُرْقَةُ: ٢٧٦/٢
-الْحُكَمَاءُ: ٢٠٦/١
-حَمِيرٌ: ٥٥/٢
-حَزْرَاعَةُ: ٧٨/١، ٥٤/٢
-الْحَزْرَجُ: ٢٧٥، ٥٥/٢، وَيُرَاجَعُ: (الْأَنْصَارُ)
-الْحَوَارِجُ: ٣٧٠/٢

الفَقَهَاءُ: ٨/١، ٤٦، ٨٨، ٩٦، ٩٧، ١٣١،	١٩، ٢٧، ٣٤، ٤٠، ٤٩، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٦١،
٢٢٤، ٢٣٢، ٢٣٣، ٣١٥، ٣٥٢، ٣٩٤،	٧١، ٧٣، ٧٨، ٨٢، ٨٦، ٨٩، ٩٧، ١٠١، ١٠٤،
٤٤/٢، ٥١، ١٥١، ١٧٣، ١٨٥، ٢٠٠،	١٠، ١٠٨، ١٠٩، ١٢٨، ١٥١، ١٥٤، ١٦٠،
٢٣٤، ٢٧٢، ٣٣٣، ٣٤٤، (العلماء): ٣٥٠،	١٦٦، ١٧٤، ١٧٧، ١٨٣، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢،
فُقَهَاءُ الْمَدِينَةِ: ٣٦/٢،	١٩٧، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٢٣،
القِنِطُ: ١/١، ٢٩٩،	٢٢٥، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٥٦،
الْقُرَاءُ: ١/١، ٢٠٢، ٣٠٨، ٣٣٤، ٣٨٧،	٢٥٨، ٢٦٠، ٢٧٤، ٢٧٩، ٢٨٦، ٢٨٧، ٣٠٢،
٤٠٥، ٨/٢، ١٦٢، ٢٠٠،	٣٠٣، ٣١٠، ٣١٢، ٣١٤، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٣،
قُرَيْشُ: ١/١، ١٣٩، ٥٦/٢، ١٩٨، ٣٠٥،	٣٢٥، ٣٢٩، ٣٣١، ٣٣٦، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٥،
٣٩٨، ٤٣٠،	٣٤٤، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٧١، ٣٨٣، ٤٠٩، ١٩/٢،
قُضَاعَةُ: ٢/٢، ٥٥،	٢١، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٤، ٣٨، ٤٢، ٤٦،
بَنُو قَيْسٍ: ٢/٢، ٤٥، ٦٣،	٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٤، ٧٨، ٨٢، ٨٣، ٨٦، ٩٥،
كِلَابٌ: ١/١، ٢٧٩،	٩٨، ٩٩، ١٠٣، ١٠٤، ١١١، ١١٤، ١٢٠، ١٢١،
كَلْبٌ: ٢/٢، ٤٣١،	١٢٦، ١٢٨، ١٣١، ١٣٤، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٣،
كِنَانَةٌ: ١/١، ٣٩١،	١٥٣، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٢، ١٨٠، ١٨١، ١٨٥،
كِنْدَةَ: ١/١، ١٦٠،	١٨٧، ١٩٠، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٢، ٢٠٧، ٢١٣،
بَنُو لَيْسَى: ١/١، ١٠٣، (في بيت شعر).	٢١٦، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢١، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٨،
الْكُوفِيُّونَ (أَهْلُ الْكُوفَةِ): ١/١، ٣٣، ٤٠،	٢٥٤، ٢٦٠، ٢٦٩، ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨٤،
٥٥، ٦٥، ١٦٣، ١٨٢، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٥١،	٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٢، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣١٣،
٢٥٥، ٢٥٧، ٣٠٧، ٣١١، ٣١٧، ٣١٦،	٣١٦، ٣٢٢، ٣٢٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤٥، ٣٤٨،
٣٣٣، ٣٣٨، ٣٤٨، ٣٨٢، ٣٨٢/٢، ٣٨٣، ١٧٧،	٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٩، ٣٧٠،
١٨٣، ٢٨٧،	٣٧١، ٣٧٥، ٣٧٧، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٩٦، ٣٩٧،
المَالِكِيَّةُ (أَصْحَابُ مَالِكٍ): ١/١، ٢٧/١، ٤٠٢،	٤٠١، ٤٠٩، ٤١٠، ٤٢٤،
٢/٢، ١٢٤، ١٣٦، ١٣٧، ٢٧١،	عَيْسَى (قَبِيلَةٌ): ١/١، ١٦٨،
المُؤَرَّخُونَ: ٢/٢، ٥٦،	عَسَّان: ٢/٢، ٥٥،
المُتَكَلِّمُونَ: ٢/٢، ٤٢١،	الفَدَّادُونَ: ٢/٢، ٣٧٣، ٣٧٥،
المَجْرُسُ: ٢/٢، ٥٥،	الْفَرَسُ: ١/١، ٢٥٣/٢، ١٤٠، ٣٥٨، ٣٧٣،

- التَّحَوُّيُونَ: (أَهْلُ النَّخْوِ) و(أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ):
 ،١٢٤،١١٥،١٠٤،٩٦،٧٦،٧٠،٦١،٥٦
 ،٢٥٥،٢٥٤،٢٤٢،٢١٩،٢١١،٢٠٣،١٨٤
 ،٢٨،٢٥/٢،٤٠٥،٣٦٣،٣٥٧،٣٥٦،٣٤١
 ٤٢،٣٤١،٢٣٤،٢٠١،١٩٥،١٨١،٨٣،٧٥
 ٣٩٢،٣
 - النَّصْرَانِيَّةُ: ١٤/٢، ٥٥، ٣٧٣، ٤٣٢
 - بَنُو هَاشِمٍ: ٣٩٨/٢
 - هُدَيْلٌ: ١/١٧٥، (في بيت شعر): ٢٢٥
 - هَوَازِنٌ: ٥٥/٢
 - الْيَهُودُ: ١/٣١١، ٣٤٥، ٣٥١، ٥٥/٢،
 ٣٧٣، ٣٠٢، ٣٠١، ٢٨٣، ٢٢٤

- الْمُحَدَّثُونَ: ١/٢٠١، ٣٤٣، ٢/٢٥٣
 - مَدْحَجٌ: ٥٥/٢
 - مُرَادٌ: ٣٠٠/٢
 - بَنُو مَرْوَانَ: ٣٣٢/١
 - الْمُسْتَهْزِؤُونَ: ٥٦/٢
 - الْمُسْلِمُونَ: ٢/١٩١، ٤٢٣
 - بَنُو الْمُضْطَلِقِ: ٥٤/٢
 - مُعَاوِيَةُ (اسم قبيلة): ١/١٣٠
 - مُعَاوِيَةُ (حِيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ): ١/١٢٩
 - الْمُفَسَّرُونَ: ١/٢٩٦، ٥٦/٢
 - الْمُتَافِقُونَ: ١/٤١٠
 - الْمُهَاجِرُونَ: ٢/٣٠٥
 - النَّبَطُ: ١/٢٩٩.

١٢ - أسماء الكتب المذكورة في المتن

- | | |
|--|--|
| - كِتَابُ أَبِي عُمَرَ (نُسَخَتْهُ مِنَ الْمُوطَأِ): ٢٥/٢، | - الاِسْتِذْكَارُ: لأبي عمر بن عبد البر: ٢٠٧/٢ |
| ٢٠٧، ٧٨ . | - الأَلْفَاظُ: ليعقوب بن السُّكَيْتِ: ٩٣/١ |
| - كِتَابُ مُسْلِمٍ (الْجَامِعُ الصَّحِيحُ): ٢٤٤/١، | - الْبَارِعُ: لأبي عَلِيِّ الْقَالِيِّ: ٣٤٣/١ |
| ٤٢٥/٢ | - التَّبَصُّرَةُ: لأبي الْحَسَنِ اللَّخْمِيِّ: ٤١٠/١ |
| - الْكَامِلُ: لِلْمُبَرِّدِ: ٢٢٢/٢ | - الْحَاوِي: لِلْمَاورِدِيِّ: ٤٣٢/٢ |
| - الْمَسَائِلُ وَالْأَجْوِبَةُ: لِابْنِ قَتَيْبَةَ: ٢٥٠/١ | - الدَّلَائِلُ: لِقَاسِمِ بْنِ ثَابِتِ السَّرْقَسْتِيِّ: |
| - الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ: لأبي عَلِيِّ الْقَالِيِّ: ٣٦٥/١ | ١٢٢/٢، ٣٦٠/١ |
| - الْمُوطَأُ: ٢٦، ٣٢، ١١٤، ١٤٣، ٢٠٥، ٢٢٣، | - الرِّيَازَةُ: لأبي حَاتِمِ الرَّازِيِّ: ١٣٦/١ |
| ٢٤٩، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٢٨، ٣٥٧، ٢٠٧/٢، | - الْعَيْنُ: ١٤١، ١٢٦، ١١٧، ٩٢، ٢٦/١، |
| ٢٧٥، ٣١١، ٣٧٥ | ١٤٤، ١٧٨، ١٨١، ٢٧٩، ٣٠٧، ٣١١، ٣٨٩، |
| - النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ: لأبي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ: ٥٨/٢ | ٤١٨، ١٣٥، ٥٩/٢ |
| - الْيَوَاقِيتُ: لأبي عُمَرَ الْمِطْرُزِيِّ: ٨٤/١ | - غَرِيبُ الْحَدِيثِ: لأبي عُبَيْدٍ: ٣٣/١ |

- أَسِفَ : ٨٤/٢، ٢٦٥/١
 - أَسَوَ (الأسوة) ولغاتهما: ١٤٨/٢، ١٨٠/١
 - أَطَرَ (الإطار): ٣٦١/٢
 - أَفَفَ (أَف) ولغاتهما: ٩٦/١
 - أَكَلَ (معاني الأكل) و(الأكيلة) و(الأكولة)
 ٢٩١/٢، ٣٣٨، ٢٨٢/١
 - أَكَمَ (الآكام): ٢٢٩/١
 - أَلَى و(تألى) و(الألوة) و(الألوة): ٣٢/٢،
 ١٠٨
 - أَمَرَ (المأمورة): ١٠٠/٢
 - أَمَمَ (المأمومة) و(الآمة): ٢٧٢، ١٥٣/٢
 - أَمَّنَ (أمين): ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧/١
 - أَنْكَ (الأنك): ١٣٧/٢
 - أَنْى (الآنية) و(الأناء) و(الاستيناء) و(آنتيت):
 ٣١٣، ٣١٢، ١١٩/٢، ١٩٦/١
 - أَوَى و(أوى): ١٤٥/٢
 - أَيْمَ (الإيأم) و(الأييم): ٤١٩، ٥/٢
حرف الباء
 - بَأَسَ : ٢٣٨/١
 - بَتَّتَ (بتت وأبتت) و(المبتوتة) و(البتت):
 ١٤٧، ١٤٠، ٤٦، ٢٧/٢
 - بَخَّتَ (البخت): ٢٨١، ٢٨٠/١
 - بَخَّخَ (بخخ، بخخ): ٣٩٢/٢
 - بَدَّنَ (البدنة): ١٥٥/١

حرف الألف

- أَبَرَّ (الأبار) و(التأبير): ٢٢٥، ١٠٠، ٩٩/٢، ٢٢٦
 - أَبَقَ (يابق) و(يابق) و(الآبق): ٣٣٩/١
 - أَبَلَّ (الإبل المؤبلة): ٢٢١/٢
 - أَبَنَ : ٦٨/١
 - أَنْتَ (الأنان): ١٩٢/١
 - أَنْى (الأنى): ٥٥/١
 - أَثَرَ (أثرة) و(أثرة)
 - أَثَلَّ (تأثل): ٣٤٢/١
 - أَجَرَ (إجارة) و(الآجر): ١٦٢/٢، ٢٣٤/١
 - أَحَدَ (استعمال أحد): ٣١٦/١
 - أَحْصَى : ٧٩، ٧٨/١
 - أَحْزَرَ (الآحزر): ٢٤٨/٢
 - أَدَمَ (الآدم) و(الأدم): ٣٣٥، ٣٧، ٣٦/٢، ٣٣٧،
 ٣٤٧، ٣٤٦
 - أَدَنَ (يؤذن) و(الإيدان) و(أذنه) و(الأذان):
 ٢٨٤، ٢٨٣) ٢، ٢٤٧، ١١٣، ١١٢، ٧٥/١
 - أَدَى (أديت): ٤٠٥/١
 - أَرَبَ (الأرب) و(الأربي): ٤٢٤/٢، ٣٠١/١
 - أَرَشَ (الأرش): ٧١/١
 - أَرَزَ (الإراز) و(الأزرة): ٣٣٠/٢
 - أَسَرَ (الأسر) و(الأسير) و(الأسرة):
 ١٨٠/٢

- بَغَى (ابتغى) (والبَغْيُ): ٣٥٢، ١٣٠، ٧/٢
 - بَقَلَ (البَقْلُ) (والباقِلَاءُ): ٢٩٥/١
 - بَقَعَ (البَقِيعُ) (والبَقْعَةُ) (وَبَقَعَهُ):
 ١٤٨/٢، ٣٤٧، ٢٥٣، ٢٥٢، ١١٧/١
 - بَكَرَ (البَكْرُ) (والبَكَرَةُ): ١٦٦، ١٥٣/١،
 ٤٣/٢
 - بَلَسَ (البَلْسُ): ٢٩٥/١
 - بَلَمَ (بَلَمَةً): ١٢٨/٢
 - بَلَجَ (الأَبْلَجُ): ٤٢٠/٢
 - بَهَمَ (البَهْمُ) (والبَاهِمُ) (والمُبْهَمُ):
 ٤٢/٢، ١٣٢، ٧٢/١
 - بَهَّرَمَ (البَهْرَمَانُ): ٣٧٣/١
 - بَوَأَ (بِوَاءً) (وَتَبَوَأَ): ٣٨٣، ٢٥٣، ٨٤/٢
 - بَيَعَ (البَيْعُ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ): ١٤٣، ١٣٩/٢،
 ١٧٢، ١٥٣
 - بَيَّضَ البَيْضَاءُ (الشَّعِيرُ): ١٠٩/٢
 - بَيَّنَّ (البَيِّنُ) (والبَيِّنُ): ٣٣٥، ١٣٩/٢
حرف التاء
 - تَبَعَ (التَّبِيعُ): ١٤٨، ٢٧٩/١
 - تَرَبَّ (الأَتْرِبِيُّ): ١٣٣/٢، ٩٧/١
 - تَرَجَّ (أَتْرَجَةً): ٢٥٥/٢
 - تَرَمَسَ (الرَّمْسُ): ٢٩٦/١
 - تَقَفَّ (التَّقْفُ): ٣٥٥، ٩٦/١
 - تَلَّى (التَّلَاءُ): ٢١٠/٢
 - تَمَرَ (التَّمْرُ) (والتَّمِيمُ): ١١٢/٢
 - تَمَّمَ: ٢٤٩/٢
 - تَوَلَّ (التَّوَلَّى): ٣٥٣/٢

- بَدَعَ (البِدْعَةُ): ١٧٠، ١٦٩/١
 - بَدَأَ (بَدَأْتُ) (وَبَدَأْتُ): ٢٧٧، ٢٠٤/١
 - بَدَنَ (وَبَدَيْ) (والبَادِنُ): ٣٩٩، ٢٤٠/٢
 - بَدَقَ (البَيْدُقُ): ٣٦٦/٢
 - بَرَدَ (الرُّبْدِيُّ): ٢٩١/١
 - بَرَنَ (الرُّبْنِيُّ): ٢٩١/١
 - بَرَدَعَ (الرُّبْدَعَةُ): ٣٤٦/١
 - بَرَمَ (الرُّبْرَمُ) (والبَرِيمُ): ٤٥٥/١
 - بَرَفَعَ (الرُّبْفَعُ): ٣٥٨/١
 - بَرَحَ (الرُّبْرَحَاءُ) (والتَّبْرِيحُ): ٣٣٦/١
 - بَرَمَجَ (الرُّبْرَمَجُ): ١٤١، ١٤٠/٢
 - بَرِيَّ (الرُّبْرِيُّ): ١٩٩/٢
 - بَزَلَّ (البَزَلُ): ٢٦٦/٢
 - بَسَقَ (وَبَسَقُ): ٢٣٦/١
 - بَسَّ (بَسَّوْنَ) (بَسَقَتِ النَّحْلَةُ) (بَسَّ) (وَأَبَسَسْتُ):
 ٢٩٣، ٢٩٢/٢
 - بَسَّمَ (البُسَامُ): ١٠٩/١
 - بَصَصَ: ١٨٧/١
 - بَضَضَ: ١٨٧/١
 - بَضَعَ (البِاضِعَةُ): ٢٧٣/٢
 - بَطَحَ (البَطْحَاءُ) (والبَطْحُ): ٣٩٨/١
 - بَطَّخَ (البَطِّيخُ) (والبَطِّيخُ): ١٠٥/١
 - بَطَّلَ (بَطَّلُ) (والبَطْلُ): ٢٦٨/٢
 - بَطَّرَ (البَطْرُ): ٦/٢
 - بَعَثَ: ١٠١، ٣٩/١
 - بَعَلَ (البَعْلُ): ٢٩٠/١
 - بَعَرَ (البَيْعِيرُ): ١٢٥، ٥٧/٢، ٣٣٩/١

- جَدَدَ (جَدُّ التَّمْرِ)، و(الجَدُّ) و(الجَدُّ)
 (جَادُّ): ١/١٩٧، ٢٧٨، ٢٩٢، ٢/٢١٣، ٢٢٦

- جَدَحَ (المَجَادِيحُ): ٢/٢٨

- جَدَعُ (الجَدْعُ) و(الجَدْعَاءُ): ١/٢٦٩،
 ٢/٢٦٥

- جَدَلَّ (الجَدَالُ): ١/٣٨٨، ٣٩١

- جَدَيْ (جَدْيٌ): ١/٤٠٢

- جَدَعُ (جَدْعٌ): ٢/٢٦٦

- جَرَحَ (الجِرْحُ) و(الجِرْحَةُ) و(الجِرْحَاتُ):
 ٢/٦٩

- جَرَدَ (الجَرِيدُ): ٢/٢٢٦

- جَرَنَ (الجَرِينُ): ٢/٢٥٥

- جَرَزَ (هَلَمَّ جَزَا) و(يُجَزِجِرُ) و(المَجْرِيْرَةُ):
 ٢/٢٥٢، ٣٤٤، ٣٤٥

- جَزَيْلَ (جَزِيَالٌ): ١/١٤٢

- جَرَسَ (الجَارُوسُ): ١/٢٩٣

- جَرَبَ (الجَرَبِيُّ): ١/٣٣٥

- جَرَذَ (الجِرْدَانُ): ١/٣٥٩

- جَرَزَ (الجَزْرُ) و(الجَزْرُ): ٢/١٠٦، ١٣/٢

- جَزَى (أَجْرَائِي) (الجَزِيَّةُ): ١/١١٧، ٢٩٨،
 ٢/٨٦، ٨٥

- جَزَعَ (الجَزْعُ): ١/٣٤٥

- جَزَرَ (الجَزْرُ) و(الجَزْرُ): ١/١٠١، ٢٩٨

- جَعَزَرَ (الجَعْرُوزُ): ١/٢٩١

- جَفَرَ (الجَفْرُ) و(الجَفْرَةُ): ١/١٨٣، ٤٠٢

- جَلَّلَ (لِجَالِكَ) و(لِأَجْلِكَ): و(الجَلِيلُ):
 ١/٣٨٤، ٢/٣٦٤، ٤١٩

- تَيْةَ (التَّايَةُ): ٢/١٤

حرف الثاء

- تَبَتَ (التَّبَاتُ): ٢/٤١٩

- تَبَّجَ (التَّبِيحُ): ٢/٤٢

- تَزَّى (التَّرْيُ): ١/٢٩٠

- تَعَبَ (يَتَعَبُ): ١/٨٤، ٣٤٧

- تَعَرَّ (التَّعْرَةُ): ١/٤٠٣

- تَفَرَّ (اسْتَفَرَّ) و(اسْتَدْفَرَ): ١/١٠٧، ٣٨٠،
 ٣٨١

- تَفَلَّ (التَّفَالُ): ١/١٤

- تَقَلَّ (التَّقَالُ): ١/١٤

- تَكَلَّ: ١/٢٣٩

- تَلَبَّ (الأَلْبُ): ٢/١٩٦

- تَلَجَّ (التَّلَجُ): ٢/٣٠٢

- تَلَّلَ (التَّلَّةُ): ٢/٣٥٢

- تَمَدَّ (الإِثْمِدُ): ٢/٥٩

- تَمَرَ (التَّمْرُ) و(التَّمْرُ) و(التَّمِيمُ):
 ١/١٤٤، ٢٩٢

- تَمَمَ (التَّمَامُ) و(التَّمُّ): ٢/٢٧٦، ٤١٩

- تَمَّى (الاسْتِثْنَاءُ) و(التَّشْيِيَةُ): ١/٣٣٠، ٤٠٣

- تَوَبَّ (التَّوْبُ): ١/١١٢

- تَوَّى (التَّوَاءُ): ٢/٣٤٨، ٣٤٩

حرف الجيم

- جَبَدَ وَجَدَبَ: ٢/٢٧٨، ٣٨٩

- جَبَرَ (الجَبَارُ مِنَ النَّحْلِ): ٢/٢٧٧

- جَبَلَّ (الجَبَلَةُ): ٢/٢٤١

- جَحَّشَ: ١/١٨٣

- جَلَا (الَجَلَاءُ) (الَجَلَا) و(جَلَيْتُ) -
 و(أَجَلَيْتُ): ٤١٨،٣٠٣/٢،٥٩/٢
 - جَمَرَ (جَمْرًا) و(جَمَرَ) و(الاسْتِجْمَارُ):
 ٢٥٣،٥٦/١
 - جَمَسَ (الْجَوَامِيسُ): ٢٨٠/١
 - جَمَعَ (الْجَمْعُ) نَوْعٌ مِنَ الثَّمْرِ، و(جَمَعُ)
 الْمُرْدَلَفَةُ و(جَمْعُ) و(الْجَمْعَاءُ): ٢٦٢/١،
 ٢٦٩، ١١٠/٩، ٨/٢
 - جَمَلٌ (جَمَالِيٌّ): ٤٣/٢
 - جَمَمَ (الْجَمَمَةُ): ٣٦٢/٢
 - جَنَأٌ يَجْنِيءُ وَ (حَنَأٌ يَخْنَأُ): ٢٤٨، ٢٤٧/٢
 - جَنَبَ (جَنْبٌ) و(ذَاتُ الْجَنْبِ) و(تَمَرٌ
 جَنْبِيٌّ): ١١٠، ٢٦١، ٨٩، ٨٨/١
 - جَنَحَ (الْجُنَاحُ): ٣٨١/١
 - جَنَزَ (جِنَازَةٌ) و(جِنَازَةٌ): ٢٥٠/١
 - جَنَى (اسْتَجْنَيْتُ) و(الْمِجْنُ) و(الْجِنُّ)
 و(الْجِنَّةُ): ٣٧٧، ٢٥٤، ٢٦٣، ٣١٧، ١١٤/٢
 - جَهَّدَ (الْجَهْدُ): ٢٩٠/٢، ٣٣٣/١
 - جَهَّزَ (جِهَازٌ) و(جِهَازٌ): ٢٦١/١
 - جَهَّمَ (جَهْمٌ): ٣٩٣/٢
 - جَوَّبَ (اِجَابَتٌ): ٢٢٨/١
 - جَوَزَ (الْجَازُ): ١٧٠/٢
 - جَوَزَ (الْجَازِزَةُ): ٣٤٨/٢
 - جَوَّسَ (تَجَوَّسٌ) و(تَحَوَّسٌ): ٣٨٢/٢
 - جَوَّفَ (الْجَافِئَةُ): ٢٧٢/٢
 - جَوَّنَ (الْجَوْنُ): ٧٨/١
 - جَوَلَّ (الْجَوْلَةُ): ٣٤٠/١

- جَبَرَ (الْجَبَارُ): ١٣٨/٢
 - جَيْسٌ (الْجَيْشُ): ١٦٠/٢
 حرف العاء
 - حَبَبَ (الْحَبُّ): ٣٤٥/٢
 - حَبَّقَ (حَبِيقٌ) و(خَبِيقٌ): ٢٩١/١
 - حَبَلٌ (الْحَبْلَةُ): ١٢٨، ١٢٧/٢
 - حَبَا (الْحِبَاءُ): ٣٤١، ٧/٢، ١١٢/١
 - حَنَى (الْحَنَى): ١٧٢
 - حَجَجَ (الْحَجُّ) (الْحَاجُّ وَالْحَاجَّةُ، وَالْحَاجُّ
 وَحِجَّاجُ الْعَيْنِ): ٣٦٦، ٣٦٥، ٣٦٤/١
 ٢٧٠/٢
 - حَجَرَ (حَجْرَةٌ) و(حَجْرَةٌ)، و(حِجْرُ الْكَعْبَةِ):
 و(الْحِجْرُ الْمُنْعُ): ١١٠، ٣٧٥، ٣٦٤، ٧٨/١، ٨٤/٢
 ٢١٥
 - حَجَلٌ (التَّحْجِيلُ): ٧٢/١
 - حَدَّثَ (حَدِيثٌ وَ حَدَّثٌ): ٣٨١، ١٣١/١
 ١١٨/٢
 - حَدَدَ (أَحَدَتِ الْمَرْأَةُ تُحَدُّ) (الْحِدَادُ)
 و(الإِحْدَادُ) و(اسْتَحَدَّ): ٣٤٠، ٥٧/٢
 - حَدَّقَ (الْحَدِيقَةُ): ٤٠/٢
 - حَدَّوْ (حَدَّوَةٌ) و(حَدَّاءَةٌ): ٣٨٢، ١٢٣/١
 - حَرَبَ (الْحَرْبُ) و(الْحِرَابَةُ)، و(الْحِرَابَةُ):
 ٢٥٧، ٢٤٦/٢
 - حَرَثَ (الْحَرَثُ): ١١/٢، ٢٧٣/١
 - حَرَجَ (الْحَرَجُ): ٣٤٩/٢، ٤٠٦، ٣٨٢/١
 - حَرَزَ (الْحِرْزَةُ) معناها (جَمَعُهَا) حِرَازٌ
 الْعَرَبِ: ١٦٦/١

- حَفَفَ (المِصْفَفُ): ٤٠٦/١
 - حَقَلَّ (حَافِلٌ): ٢٨٣/١
 - حَقَنَ (الحِقْنَةُ): ٤٠٦، ٣٥٢، ٩٢/١
 - حَقَأَ (الإِحْفَاءُ) و(الحَفْيَاءُ): ٣٦١، ٣٥٠/٢
 - حَقَفَتَ (الحِقْفَةُ): ٣٧١/١
 - حَقَّقَ (حِقَّةٌ): ٢٦٦، ٢٦٥/٢، ٢٧٩/١
 - حَقَلَّ (المُحَاقَلَةُ) (المَحْقَلُ): ١١٢/٢
 - حَقَوُ (الحِقْوُ): ٢٤٧، ١٥١/٢، ٢٤٧/١
 - حَكَرَ (المُحَكَّرَةُ): ١٢٦/٢
 - حَلَوُ (الحُلُوانُ): ١٣١/٢
 - حَنَّتَ (الحِنْتُ): ٣٣٠/١
 - حَنَجَرَ (الحَنَاجِرُ): ٢٤٠، ٢٣٩/١
 - حَنَدَّ (مَحْنُودٌ): ١٤٤، ٢٤٣/١
 - حَنَطَ و(حَنَطٌ): ٢٥٣/١
 - حَنَنَ (الحَنَانُ) و(الحِنُّ) و(حَنَانِيكَ):
 ٣٧٨، ٣٧٢/٢، ٣٦٢/١
 - حَوَّطَ (الحَائِطُ): ٢٥٥/٢
 - حَيَّفَ (أحيف): ٢٢٤/٢
 - حَوَّلَ (الحَوْلُ): ١٤٥، ٢٤٤/٢
 - حَوَّرَ (حَازَ يَعْوِزُ) و(تَحَوَّرَتْ): ٦٩/٢
 - حَوَّسَ: ٢٨٣/٢
 - حَوَّرَ (الحَوْرُ): ٣٧٩، ٣٧٨/٢
 - حَوَّلَ (الإِحَالَةُ) و(الحَوْلُ): ٢٠٩، ١٤٥/٢،
 ٢٤٤، ٢١٠
 - حَادَى (المُحَادَاثُ): ١٥٧/١
 - حَوَّطَ (الحَائِطُ): ١٤٣/١
 - حَوَّيَلَ (مَحِيلٌ) و(مَحِيلَةٌ): ٤١٦/٢

- حَرَزَ (حَرَزَاتُ المَالِ): ٢٨٥، ٢٨٤/١
 - حَرَسَ (الحَرِيسَةُ): ٢٥٤، ٢٤٦، ٢٠٧/٢،
 ٢٥٨، ٢٥٧
 - حَرَصَ (الحِرَاصَةُ) و(الحَرِصَةُ): ٢٧٢/٢
 - حَرَقَ (الحَرَقُ) و(الحَرَقُ) و(المُتَحَرِّقُ)
 و(حَرِيقٌ) و(تَحَرِيقٌ): ٣٣٨، ٢٦٢، ١٨١/١
 ٣٧٤، ٢٢٠، ٢١١/٢
 - حَرَمَ (الإِحْرَامُ) و(الحُرْمُ) و(الحُرْمُ):
 ٣٧٢، ٣٦٠، ٣٥٩، ٣٥٨، ١٦٦، ١١٨/١
 - حَرَى (تَحْرَى): ١٠٨/٢، ٣٩٩/١
 - حَسَبَ (المُحْسِبَانُ): ٢٤٢/١
 - حَسَرَ (مُحْسِرٌ): ٣٩٣/١
 - حَسَسَ (التَّحْسِينُ) و(التَّحْسِينُ): ٣٢٥/٢
 - حَشَشَ و(أَحْتَشَشَ): ٢٣٦، ٢٣٣/١،
 ٤٠٩، ٢٠١/٢
 - حَشَفَ (الحِشْفُ) و(الحَشْفُ): ٣٥١، ١٢٤/٢
 - حَصَبَ (الحَصْبَاءُ) و(المُحَصَّبُ): ١٢٩/١،
 ٣٩٨، ٣٩٧، ١٣٨، ١٥٨
 - حَصَرَ و(أَحْصَرَ): ٣٢٨/١
 - حَصَصَ (يُحَاصُّ): ١٤٨، ٦٨/٢
 - حَصَنَ (مُحْصِنٌ): ٢٤٩/٢
 - حَطَّطَ (حَطَّطٌ): ٤٩/٢
 - حَطَّرَ (الحِطَّارُ) و(الحِطَّارَةُ): ٢٢٥/٢
 - حَفَدَ مَعْنَى (الحَفْدِ): ١٩٧/١
 - حَفَّرَ (الحَفْرُ و(الحَفْرُ): ٣٠٢/٢
 - حَفَّشَ (حِفْشٌ): ٥٧/٢
 - حَفَّظَ و(حَافِظٌ): ١٢/١

- حَبِطَ (الْحَبِطُ): ١١٢/٢، ١٦٦/١، ١٣٨، ٤٢٦، ١٦٦
 - خَبَلٌ (الْإِخْبَالُ): ٢١٦/٢
 - خَعَرَ (الْخَعْرُ): ٣٤٦/١
 - خَنَمَ (خَانِمٌ) وَخُنَيْمٌ: ٣٥١/٢
 - خَدَجَ (خِدَاجٌ): ١٢٦/١
 - خَدَلَجَ (الْخَدَلَجُ): ٤٣/٢
 - خَرَبَزَ (الْخَرَبِزُ): ١٠٥/١
 - خَرَزَ (خَرِيْرُ الْمَاءِ): ٣٥٥/٢
 - خَرَزَ (الْخَرِيزَةُ) وَ(الْمَخْرَزَاتُ): ٣٤٥، ٨٦/١
 - خَرَصَ (الْخَرَصُ): ١٠٨/٢، ٢٩١/١
 - خَرَسَ (الْخَرَسُ) وَ(خَرَسَةٌ): ٢٢/٢
 - خَرَفَ (الْمَخَارِفُ): ٣٤١/١
 - خَرَمَ (الْخَرْمُ): ٣٧٦/١، ٣٧٩/٢، ٣٠٠
 - خَرَمَ (الْمَخْرُومُ) مُصْطَلَحٌ عَرُوضِيٌّ: ٣٧٦/١، خَرَمَ الْمَخْرُومَ... مِثْلَهُ
 - خَسَفَ: ٢١٧/١، ٢١٨
 - خَشَشَ (الْخَشْشَاءُ وَالْخَشْشَاءُ): ٤٠٣/١
 - خَصَا (الْخَصَا) وَ(الْإِخْصَاءُ): ٣٦٢/٢
 - خَضَمَ (الْخَضْمُ): ٣٤٢/٢
 - خَطَبَ (خُطْبَةٌ) (خِطْبَةٌ): ٢٠٩/١، ٤، ٣/٢
 - خَطَرَ (الْمُخَاطَرَةُ): ١١١/٢
 - خَطَوَ (الْخَطْوَةُ) وَ(التَّخْطِيُّ): ١٦٥، ٧٧/١
 - خَفَقَ (الْمِخْفَقَةُ): ١١/٢
 - خَفَقَ (الْأَخْقِيقُ): ٣٥٩/١
 - خَفَوَ (الْإِخْفَاءُ): ٢٦٦، ٢٦٥/١

- حَيْضَ: ١٠٦/١
 - حَيَّيَ (التَّحْيِيَّةُ) مَعَانِيهَا: ١٣٣، ١٣٢/١، ١٣٤
 - حَلَبَ (الْحَلَبُ) وَ(الْحِلَابُ): ٣٤٢/٢، ٣٥٢
 - حَلَجَ (تَجَلَّجَ) وَ(تَخَلَّجَ): ٣٧٣/١
 - حَلَفَ (الْحِلْفُ): ٣٢٩/١
 - حَلَقَ وَ(عَقَرَ) (حَلَقِي عَقْرِي): ٤٠٠/١
 - حَلَّلَ (يَحْلُلُ) وَ(يُحْلِلُ) وَ(تَحْلِلَةُ الْقَسَمِ)، وَ(مَحْلَلٌ)، وَ(مَحْلِلٌ) وَ(حَلَالٌ): ٦٦، ٦٥/١، ٤٠٩٣، ٧١، ٥٠/٢، ٣٦٤٤، ٣١٥، ٢٦٣، ١١٦، ١٤٤، ١٣٦، ٤٩
 - حَلَمَ (الْحَلَمَةُ): ٣٧٤/١
 - حَلَوَ (الْحُلُوَانُ) وَ(الْحَلِيٌّ): ٢٢٣، ١٣١/٢
 - حَمَتَ (الْحِمِيَّتُ): ١٦/٢
 - حَمَشَ (الْحَمَشُ): ٤٣/٢
 - حَمَصَ (الْحُمُصُ): ٢٩٥/١
 - حَمَضَ (الْحَمِضُ): ٣٨٢/٢
 - حَمَلَ وَ(اسْتَحْمَلَ) وَ(حَمِيلٌ) وَ(الْحَمُولَةُ): ٣٩٩، ١٢٥، ٦٧/٢، ٣٢٨/١
 - حَمَمَ (حَامَتُهُ): ٢٦٣/١
 - حَمَى (الْحِمَى): ٤٠٣/٢

حرف الخاء

- خَبَبَ (مُخَبَّبٌ): ١٨٣/٢
 - خَبَبْتُ (خَبَبْتُ) وَخُبَّبْتُ: ٢٩٠/٢
 - خَبَرَ (الْخَبْرُ وَالْمُخَابَرَةُ): ١١٢، ١١/٢، ٢٣٠، ٢٢٩

- دَسَمَ (الدَّسَمُ): ١٦/٢
 - دَعَرَ (الدَّعْرَةُ): ٢٥٨/٢
 - دَفَعَ (الدَّفْعَةُ): ٣١٣/١
 - دَفَّرَ (اسْتَدْفَرُ): ١٠٧/١
 - دَفَّرَ (دَفْرَارٌ): ٤٣٢/٢
 - دَفَّقَ (دَافِقٌ) و(دَفَقٌ) و(انْدَفَقَ): ٣٨٦/١
 - دَلَّكَ (الدَّلْوَكُ): ٣٢، ٣١، ٣٠/١
 - دَلَّعَ (أَدْلَعُ) و(يَدْلَعُ): ٣٨٩/٢
 - دَلَمَصَ (الدَّلَامِصُ): ١٤٢/١
 - دَمَعَ (الدَّامِعَةُ): ٢٧٢/٢
 - دَمَى (الدَّامِيَةُ): ٢٧٢/٢
 - دَهَمَ (الدَّهْمُ): ٧٢/١
 - دَوَّرَ (إِدَارَةُ التَّجَارَةِ): ٢٧٨/١
 - دَوْلَبَ (الدَّوْلَابُ): ٢٢٧/٢
 - دَوَّنَ (يَدِينُ) و(اسْتَدَانَ): ٢/١٣٧، ٢٤٤، ٢٤٥

حرف الدال

- ذَرَعَ (ذَرِيعَةٌ): ١/٣١٢، ٢/١٢٣
 - ذَرَوْ (ذَرَى) و(أَذْرَى) و(ذَرَى) و(الذَّرْوَةُ):
 ١/٢٦٨، ٢/٢٦٩، ٢/٢٧٢، ٢/٢٧٣، ٢/٢٤
 - ذَلَّلَ (تَذْلِيلٌ): ١/١٤٤
 - ذَنَبَ (ذُنُوبٌ): ١/١٠٨
 - ذَمَمَ (الذَّمَّةُ): ١/٢٩٨
 - ذَهَبَ الذَّهَبُ (يُذَكِّرُ وَيُؤَنِّتُ): ١/١١١،
 ٢/١٢٣

حرف الراء

- رَأَى (الرَّوْيَةُ): ١/٣٣٠
 - رَبَّبَ (الرَّبِيُّ): ١/٢٨٢

- خَلَسَ (الْخُلْسَةُ) و(الْخُلْسَةُ): ٢/٢٥٨
 - خَلَطَ (الْخَلِيطُ): ١/٢٨١
 - خَلَعَ (الْخُلْعُ): ٢/٣٧
 - خَلَفَ (الْخُلُوفُ): ١/٣١٨، ٣١٩
 - خَلَقَ (الْخُلُوقُ) و(الْخَالِقُ): ٢/٥٦، ٣٣٤
 - خَلَّلَ (الْخُلَّةُ): ٢/٣٨٢
 - خَمَرَ (الْخَمْرُ) و(خَمْرُوا) و(الْخُمْرَةُ):
 ١/٩٩، ٢/٢٥٩، ٢٦٠، ٢٤٧
 - خَمَسَ (الْخَمِيسُ): ١/٣٥١
 - خَمَصَ (الْخَمِصَةُ): ١/١٤١، ١٤٢
 - خَمَمَ (خَمَّ الْبَيْتُ) و(الْخَمَامُ): ٢/٢٢٥،
 ٢٢٦، ٤٣٢
 - خَوَى وَ (أَخَوَى): ٢/٣٠
 - خَيَّطَ (الْخَيْطُ) و(الْمِخْيَطُ): ١/٣٤٤
 - خَيَّلَ (الْخَيْلَاءُ) و(الْخَيْلَاءُ) و(الْمَخْيَلَةُ):
 ٢/٣٣٠، ٣٧٣

حرف الدال

- دَبَبَ (الدُّبَابُ): ٢/٢٣
 - دَبَّحَ (الدَّبَّاحُ): ٢/٤٣٢
 - دَبَّرَ (الدَّبَائِرُ): ٢/٣٢٥
 - دَبَسَ (الدُّبْسِيُّ): ١/١٤٤
 - دَجَّجَ (الدَّجَّجُ): ١/٣٦٥
 - دَجَّرَ (الدُّجْرُ): ١/٢٩٣، ٢٩٥
 - دَجَّلَ (الدَّجَالُ): ١/٢٢٥، ٢/٣٣٨، ٣٣٩
 - دَخَلَ (الدُّخْلَةُ): ٢/١٤٥، ١٤٦، ٣٥٣
 - دَحَرَ (دَحْرَتُهُ أَدْحَرُهُ): ١/٤٠٦
 - دَرَنَ (الدَّرْنُ): ١/٢٠٤

-رَعَفَ (الرَّعَافُ): ٨١،٨٠/١
 -رَغَبَ (الرَّغْبَاءُ): ٣٦٣/١
 -رَغَمَ (الرَّغِيمُ) و(الرَّغَامُ) و(الرَّغَامُ): ٣٥٢،٣٥١،١٩/٢،١٤٠/١
 -رَفَتَ (الرَّفَثُ): ٣٩٠،٣٨٩،٣٨٨،٣١٧/١
 -رَفَعَ (الرَّفْعُ والرَّفْعُ): ٣٩٨/٢
 -رَفَّقَ (الرَّفِيقُ) و(الرَّفِيقُ): ٢٠٥/٢، ٢٦٧/١
 -رَقَبَ (الرَّقَبِي): ٢١٦/٢
 -رَقَّقَ (الرَّقِيقُ): ٩٧،٦٧/٢
 -رَقَعَ (رُقْعٌ) و(رِقَاعٌ): ٣٣٤/٢
 -رَقَمَ (الرَّقَمُ): ٢٨١/٢
 -رَكِبَ (الرَّكَبُ): ٣٨١،٦٦/١
 -رَكَعَ (الرَّكْعُ) و(الرَّكْعُ): ١١٨١
 -رَكَنَ و(رَيْكَنُ): ٥/٢
 -رَكَوْ (أرَكَو) و(أرَجُو): ٣٢٦/٢
 -رَمَدَ (الرَّمَادَةُ): ٣٤٩/٢
 -رَمَصَ (رَمَصَانُ): ٦٠/٢
 -رَمَضَ (رَمَضَانُ) معانيه وجمعه: ٣٠٤/١، ٣٠٥/٢
 -رَمَلَ (الرَّمَلُ): ٣٧٥/١
 -رَمَمَ (الرَّمَمَةُ): ٢٧٦،١٨٩/٢
 -رَمَرَمَ (الرَّمَرَامُ): ٢٦٨١
 -رَمَى (رَمِيًا) و(الرَّمَاءُ) و(الرَّمِيَّةُ): ١٨١/١، ١٨٢، ٢٤٠، ٢٤٠/٢
 -رَهَطَ (الرَّهْطُ): ١٦٩/١
 -رَهَنَ (الرَّهَانُ) رهن وأرهن: ٣٥١/١، ١٨٦/٢

-رَبَدَ (الرَّبِيدُ): ١٠١/١
 -رَبَحَ (الرَّبِيحُ): ١٤١/٢
 -رَبِيًا و(أرَبِيًا): ١٤٤/٢
 -رَبَعَ (رَبْعٌ) و(رَبِيعٌ) و(رَبَاعٌ) و(رَبَاعِيَّةٌ): ٢٧٣، ٢٦٦، ٢٢٩، ٢٠٦، ٩٦/٢، ٢٩١/١
 -رَبَعَ: ١٩٢/١
 -رَجَعَ و(أرْجَعُ) و(الرَّجْعَةُ): ٣٣/٢، ٢٦٨/١
 ٤٢
 -رَجَحَ (الرَّجِيحُ): ٤٢٠/٢
 -رَجَزَ (الرَّجَزُ): ٣٠٧/٢
 -رَجَوَ (أرْجُوَانُ): ٣٧٢/١
 -رَجَلَ (رَجَالَةٌ) و(مَرْجَلٌ) و(الرَّجْلُ): ٢١٤/١، ٣٧٢، ٢٥٦/٢
 -رَحَبَ (مَرْحَبًا): ١٦٠/٢
 -رَحَضَ (الرَّحَاضُ) و(أَسْمَاؤُهُ): ٢٣٢/١، ٢٦٠
 -رَحَلَ (الرَّحْلَةُ) و(الرَّحِلُ) و(الرَّاحِلَةُ): ١٤٥، ١٢٦، ١١٧/٢
 -رَحَصَ (الرَّحْصَةُ): ٣٧٣، ٨٦/١
 -رَدَعَ (الرَّدْعُ): ٤٠٤، ٤٠٣/١
 -رَدَزَ (الرَّدَزُ) لغات: ٢٩٣/١
 -رَشَشَ (الرَّشْسُ): ٣٥٧/٢
 -رَشَا (رَشْوَةٌ): ١٣٢، ١٣١/٢
 -رَضَعَ (الرَّضَاعَةُ): ٦٤، ٦٣/٢
 -رَطَبَ (الرَّطْبُ) و(الرَّطْبُ): ٢٩١/١، ٢٩٢، ١١٣/٢
 -رَطَلَ (الرَّطْلُ): ١١٣/٢

حرف السين

- سَبَبَ (السَّبَابُ): ١٣٦/٢
 - سَبَتَ (النَّعَالُ السَّبِيَّةُ): ٣٦٤/١
 - سَبَّحَ (سُبْحَانُ): ١٢٢، ١٢١/١
 - سَبَّحَ (السَّبَاحُ): ١٠٤/١
 - سَبَدَ (السَّبْدُ): ٨٨/١
 - سَبَطَ (سَبَطُ) و(سَبَطُ): ٣٣٥/٢
 - سَبَعَ (سُبُوعَةٌ) و(السَّبْعِينِ) و(السَّابِعُ):
 ٤٣/٢، ٣٧٨، ٣١٥/١
 - سَبَقَ (السَّبَاقُ) و(المُسَابَقَةُ): ٣٥١/١
 - سَجَنَ (السَّجْنُ) و(السَّجْنُ): ٣٣/٢
 - سَجَدَ (السُّجُودُ) (سَجَدَ) و(أَسْجَدَ):
 ١٢٠، ١١٩/١
 - سَخَتَ (السُّخْتُ): ٢٢٤/٢
 - سَخَقَ (السَّمْحَاقُ): ٢٧٣/٢
 - سَخِمَ (الأَسْحَمُ): ٣٤٧/١
 - سَخَلَ (سُحُولِيَّةٌ) و(الإِسْحَالُ): ١٠٩/١،
 ٢٤٨
 - سَخَقَ (السُّخُقُ): ٧٥/١
 - سَخَلَ (السَّخْلُ): ٢٨٢/١
 - سَدَدَ (سَدُّ الحِضَارِ): ٢٢٥/٢
 - سَدَرَ (السُّدْرُ): ٦١/٢، ٢٤٧/١
 - سَدَسَ (السُّدُوسُ): ٢٦٦/٢، ٥٥/١
 - سَدَلَّ (السُّدْلُ) سَدَلَّ و(سَدَرَ): ٣٦٢/٢
 - سَرَبَ (الأَشْرَبُ) و(الأَشْرَفُ) و(مَسْرَبَةٌ)
 و(مَسْرَبَةٌ): ٤٢٠، ١٣٧/٢
 - سَرَرَ (السَّرَرُ) و(السَّرَرُ): ٤٠٨/١

- رَوَّحَ (المُرَاحُ): ٣٥٢/٢

- رَوَّيَ (الرَّوَاءُ): ٢٨٩/١

- رَوَّنَ (رَوَّنَ بِهِ): ٢٤٦/٢

حرف الزاء

- زَيْنَ (المُرَايَنَةُ): ١١١، ١١٠/٢
 - زَبَرَ (زَبْرَاءُ): ٣٧/٢
 - زَبَبَ (الرَّيْبِيَّانُ): ٢٧٨/١
 - زَحَفَ و(أَزْحَفَ): ٣٨٤/١
 - زَخَّخَ (الرَّخُّ): ٣١٧/٢
 - زَرَرَ (المَرْزُورُ): ١٣٧/٢
 - زَرَعَ (المَرْارَعَةُ): ٢٢٩/٢
 - زَرَكَ (زَرَكَوْنُ): ١٤٠/٢
 - زَعَزَعَ (الرُّعْزَاعُ): ٩/٢
 - زَعَمَ (الرَّعْمُ): ١٨٩/١
 - رَفَّقَ (الرَّقِيقُ): ٣٤٧/١
 - زَكَّى (مَعْنَى الرِّكَاءِ) و(الرَّكِيَاتِ): ١٣٤/١،
 ٢٧١
 - زَلَفَ (المُرْدَلِفَةُ): ٣٦٨، ٧٥/١
 - زَمَزَمَ (زَمَزَمَ) و(زَمَزَمَ) وَمَعْنَى الزَّمَزَمَةِ،
 وَأَسْمَاءُ زَمَزَمَ: ٣٥٨، ٣٥٧، ١٦، ١٥/٢
 - زَنَّقَ (الرَّزْنُقُ): ٣٤٠/٢
 - زَنَّى (الرَّزْنَا): ١٣١/٢، ٢٥٨/١
 - زَهَرَ (المِزْهُرُ): ٣٦٦/٢
 - زَوَّجَ (التَّزْوِيجُ): ٣٢/٢
 - زَيَّقَ (الرَّيِّقَةُ): ١٣٤/٢
 - زَيْفَ (الرَّايِفُ): ١٢٢/٢
 - زَوَّغَ (زَاغَتِ الشَّمْسُ): ٣٩٥، ١٦/١

- سَمَوَ (السَّمَاءُ): ٢٣١/١
 - سَنَنَ (اسْتَنَنَ) و(السَّنُّ) و(الأسِنَّة) و(الاستِنَانُ):
 ٣٨٢، ٣٨١، ٣٥٧، ٣٣٥، ١٠٨/١
 - سَهَّلَ (مَسَهَّلًا) و(سَهَّلًا): ١٦٠/٢
 - سَهَمَ (الاستِهَامُ) و(الشَّهْمَانُ): ٣٣٩، ١١١/١
 - سَوَّءَ (سَوَّءَ الْمَنْظَرُ): ٣٨٠/٢
 - سَوَّحَ: ٣٥٢/١
 - سَوَّقَ (السَّوِيقُ): ٦٧/١
 - سَوَّمَ (السَّوَامُ) و(السَّائِمَةُ): ١٤١/٢، ٢٧٩/١
 - سَوَّيَ (السَّوِيَّةُ): ٧٤/٢
 - سَيَّرَ (الحَلَّةُ السَّيْرَاءُ): ٣٣٤، ٣٣٣، ٣٣٢/٢
حرف الشين
 - شَبَّهَ (شَبَّهًا) و(شَبَّهًا): ١٣٧، ٩٧/١
 - شَتَّرَ و(أَشْتَرَّ) (شَتْرَاءُ): ٢٧٠/٢
 - شَتَّتَ (الشَّتُّ): ١١٠/١
 - شَجَعَ (الشُّجَاعُ): ٢٧٨/١
 - شَخَّصَ (شَخَّصَ) و(شَخَّصَ): ١٦٦/٢
 - شَخَّخَ (الشُّخُّخُ): ٣١٧/٢
 - شَدَّدَ (شَدَّدَ عَلَى الْحِمَارِ): ٣٦٩/١
 - شَرِبَ (الشُّرْبُ) و(الشَّرَابُ) و(المَشْرَبَةُ):
 ٣٧٥٧٣٤٣، ٢٢/٢، ٣٦١/١
 - شَرَطَ و(اشْتَرَطَ) و(أَشْرَطَ): ٨٦/٢
 - شَرَفَ (الشَّرْفُ): ٤٠٦، ٣٣٥/١
 - شَرَّقَ (الشَّرِيقُ) و(أَيَّامُ التَّشْرِيقِ): ٣٩٥/١،
 ٦٠/٢، ٣٩٦
 - شَرَكَ و(أَشْرَكَ) و(الشَّرَاكُ): ٣٤٦/١،
 ٧٩/٢، ١٦٦/٢، ١٦٦/٢

- سَرَقَ (السَّرْقُ): ١٩٩/١
 - سَرَدَقَ (السَّرَادِقُ): ٣٩٥/١
 - سَرَّحَ (السَّرْحُ): ٤٠٨/١
 - سَرَوَ (سَرَوُ الشَّرْبِ): ٢٢٦/٢
 - سَرَى و(أَسْرَى): ٣٨، ٣٧، ٣٦/١
 - سَعَدَ (سَعَدَيْكَ): ٣٦٢/١
 - سَعَى (المُسَاعَاة) و(السَّعْيُ): ٧٧/١،
 ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٩٩/٢
 - سَفَّرَ (أَسْفَرَ): ٩/١
 - سَفَّلَ و(أَنْسَفَلَ): ٣٣١/٢
 - سَقَى و(أَسْقَى) و(السَّقَايَةُ): ٢٩٠، ٢٢٧/١،
 ٢٩١، ٢/٢، ١١٩
 - سَكَبَ (السَّكْبُ): ٦٦/١
 - سَكَّتَ (معاني السُّكُوتِ): ٢٦١، ٢٦٠/١
 - سَكَّرَ (الشُّكْرُ): ٢٦٣/٢، و(السكرَةُ): ٢٦٠/٢
 - سَكَّنَ و(مَسَكَّنَ) و(السَّكِينَةُ): ١١٤/١،
 ١٨/٢، ٢٤٢، ٣٣٤، ٣٧٥
 - سَلَخَ (السَّلَايِخَةُ): ١٣٩/٢
 - سَلَعَ (السَّلْعَةُ) و(السَّلْعَةُ): ٩٢/٢
 - سَلَفَ (السَّلْفُ): ١٢٤/٢
 - سَلَّقَ (اسْتَلْقَى) و(اسْتَلْقَى): ٢٠٣/١
 - سَلَّكَ (السَّلَكَةُ): ١٠٠/٢
 - سَلَّمَ (السَّلَامُ) و(اسْتَلَّمَ) و(أَسْلَمَ):
 ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ٣٧٧، ٢/٢، ١٢٥، ١٢٤
 - سمحوق (السماحيق): ٢٧٣/٢
 - سَمَرَ (السُّمْرُ): ٣٤٣/١
 - سَمَمَ (السَّامُ): ٣٦٧/٢

٤١/٢، ٣٠٣، ١٣٢

- شَيْخَ (مَشِيحَةً): ٣٠٥/٢

- شَاصَ (يَشْوُصُ): ١٠٨/١

- شَوَّطَ (الْأَشْوَاطُ): ٣٧٦/١

حرف الصاد

- صَبَحَ (أَصْبَحَ وَأَمْسَى) و(الإِصْبَاحُ):

٢٥٤، ٢٤٢، ٢٤١، ٢١، ٢٠/١

- صَبَّرَ (الصَّبْرُ): ١١٢، ٦٠/٢

- صَبَّغَ (الصَّبْغُ) الصَّبِغُ: ٤٢٧، ٢١٢/٢

- صَدَفَ (الصَّدْفُ) و(الهِدْفُ): ٣٠٦/٢

- صَدَّقَ (الصَّدَاقُ) و(لُغَاتُهُ): ٧، ٦/٢

- صَدَّقَ (الصُّنْدُوقُ): ٢٥٧/٢

- صَرَعَ (الصَّرْعُ) و(الصَّرْعَةُ): ١١٠/١

- صَرَمَ: (الصَّرِيمَةُ): ٤٠٣/٢

- صَرَّيَ (وَصَرَّرَ): ١٥١/٢

- صَعَدَ (الصَّعِيدُ): ١٠٣، ١٠١/١

- صَعَلَكَ و(تَصَعَّلَكَ) و(الصُّعْلُوكُ): ٤٧/٢

- صَغَرَ (الصَّغَارُ): ٢٩٩/١

- صَغَى و(أَصْغَى): ٦٦/١

- صَفَدَ (الأَصْفَادُ): ٣٢٠، ٣١٩/١

- صَفَرَ (مَعَانِي الصَّفَرِ): ٣٥٨/٢

- صَفَّفَ (الصَّفْفَةُ): و(الصَّفِيفَةُ): ٢١٣/١،

٤٨٧، ٣٧٠

- صَفَا (الصَّفَا): ٣٨١/١

- صَفَّعَ (الصَّفْعُ): ١٥٣/٢

- صَلَّحَ (صَلَّحَ) و(صَلَّحَ): ١٧٤/٢

- صَلَّصَ (الصَّلْصَلَةُ): ٢٣٧١

- شَسَّعَ (الشَّسْعُ): ٣٢٤/١

- شَشَلَ و(شَشَنَ): ٤٢٠/٢

- (شَطَّنَ) شَاطُ أَوْ الشَّيْطَانُ (معانيه) و(حقيقته)

و(المقصود به): ٣١٩/١، ٣٢٠، ٣٢١/٢، ٣٤١،

٣٨٠، ٣٧٨، ٣٧٢، ٣٧٢، ٣٦٣

- شَطَا (الشَّطْوِيُّ): ١٣٢/٢

- شَعَبَ (شُعْبٌ) و(شُعْفٌ): ٣٥٤، ١٠٩/١

٣٧٥/٢

- شَعَرَ (أَشْعَرْنَهَا) و(شَعَائِرُ اللَّهِ) و(الشَّعَارُ)

و(الإِشْعَارُ): ٣٧٨، ٢٤٧/١

- شَغَزَبَ (الشُّغْزِيَّةُ): ٩/٢

- شَفَرَ (الأَشْفَارُ): ٧٦/١

- شَفَّعَ (الشُّفْعَةُ): ١٦٩/٢

- شَفَّفَ (شَفَّ) و(أَشَفَّ): ٢٤١/٢، ١١٩/٢

- شَفَّقَ (الشَّفْقُ): ١٦٣/١

- شَقَّصَ (الشَّقْصُ) و(التَّشْقِيفُ): ٧٩/٢،

١٧٠

- شَقَّقَ (الشَّقَائِقُ): ١٣٤/٢

- شَكَّلَ (الأَشْكَالُ) و(شُكُّونٌ): ٢٤٧/١،

٢٤١، ٦١/٢

- شَكَّوْ (الشُّكُوءُ) و(الشُّكُوءُ) و(الشُّكَاةُ)

و(الشُّكَايَةُ): ٣٧٤، ٤٤، ٤٣/١

- شَمَّتَ و(سَمَّتَ): ٣٧١، ٣٧٠/٢

- شَمَّعَ (الشُّمُوعُ): ٢٤٠/٢

- شَنَّزَ (الشَّنَّازُ): ٣٤٥/١

- شَنَّزَ (الشَّنْزُ): ١٧٦/١

- شَهَّدَ معاني (التَّشَهُدُ) و(الشَّهَادَةُ): ١١٤/١،

- صَفَرَ (الصَّفِيرَةُ): ٢٢٦/٢
 - ضَلَّلَ (الضَّالُّ) وَالضَّلَالَةُ: ٢٤٧، ١١٥/١
 ٢٢١، ٢١٨، ٢٠٧، ٦٠/٢
 - ضَمَنَ وَ(أَضْمَنَ) وَ(ضَمِنَ) وَ(ضَامِنٌ) وَ(المضامين): ١١٨، ١١٣، ٧٧، ٧٤/٢
 ٢٠٨، ٢٠٧، ١٢٩
 - ضَمِغَ (ضَمِغٌ) وَ(أَضَاعَ): ١٣/١
حرف الطاء
 - طَبَّبَ (الطَّيِّبُ) وَالْمُتَطَبِّبُ: ٢٤٤، ١٣٧/٢
 - طَبَعَ (الطَّيْبَةُ): ٣٣٧/١
 - طَبَنَ (الطَّيْنُ): ٣٦٦/٢
 - طَرَبَلَ (طَرَبَالٌ): ٣٠٦/٢
 - طَرَّقَ (الإِطْرَاقُ) وَ(الطَّرُوقَةُ): ٢٧٩/١
 ٢١٧/٢
 - طَعَّمَ (الطَّعَامُ) وَ(الطَّعْمَةُ): ٣٦٩/١
 ٣٧٥/٢
 - طَعَنَ (الْمُطْعُونُ): ٢٦١/١
 - طَفَّفَ (التَّطْفِيفُ): ٣٥، ٣٤/١
 - طَلَا (الطَّلَا): ٢٦١/٢
 - طَلَّقَسَ (الطَّلَقَسَةُ): ٢٤/١
 - طَقَا (الطَّافِيَةُ): ٣٧٨، ٣٣٨/٢
 - طَهَّرَ (الطَّهْوَرُ): ٦٥، ٥٥/١
 - طَهَّمَهُ (المُطَهَّمُ): ٤٢٠/٢
 - طَوَّعَ (تَطَوَّعَ): ٢٠٦/١
 - طَوَّقَ (الْأَطْوَاقُ): ٣٧٨، ٣٧٦/١
 - طَوَّقَ (الطَّوَّقُ) وَالطَّاقَةُ: ٣٠١/٢
 - طَوَّلَ (الطَّلِيلُ) وَ(الطَّوْلُ): ٣٣٤/١
 - طَوَّى (طَوَّى): ٣٥٥/١

- صَلَّى (مَعْنَى الصَّلَاةِ) (المُصَلِّي) (من
 الخَيْلِ) (الصَّلَوَانُ): ١١٧، ٢٠٧، ١٩/١
 ١٣٥، ١٣٤، ١١٨
 - صَمَّمَ (الصَّمَامُ) وَ(الصَّمَاءُ): ٢١٨/٢
 ٣٤١، ٢١٩
 - صَهَبَ (الأَصْهَبُ): ٤٢/٢
 - صَوَّبَ (الصَّابُ) وَ(الصَّائِبَةُ): ١٦٠، ٦٠/٢
 - صَوَّرَ (صُورٌ) وَ(صِيورٌ): ٣٧١/٢
 - صَوَّمَ (مَعَانِي الصَّوْمِ): ٣٠٤، ٣٠٣/١
 - صَبَّحَ (مُصْبِحَةٌ): ١٦٢/١
 - صَيَّفَ (صَائِفٌ): ٣٧٢/١
حرف الضاد
 - ضَانَ (الضَّانُ): ٢٨٠/١
 - ضَبَّتْ (الضُّبَابُ): ١٠٠/٢
 - ضَبَعَ (ضَبْعٌ) وَ(ضَبْعَانُ) وَ(الضُّبْعَانُ):
 ٤٠٦، ٤٠٢/١
 - ضَجَّعَ (الاضْطِجَاعُ) لُغَاتُهَا (المَضْجَعُ):
 ٣٤٧، ٦٢/١
 - ضَحَى (الضُّحَى): ٢٦/١
 - ضَرَبَ (المُضَارَبَةُ): ١٥٥/٢
 - ضَرَّحَ (الضَّرِيحُ): ٢٥٩/١
 - ضَسَّرَ وَ(أَضَرَّ) وَ(الضُّرَارُ) وَ(الضَّرَرُ):
 ٢٠٦، ٢٠٥/٢، ٣٣١/١
 - ضَرَّعَ (ضَارِعٌ): ١١٣/٢
 - ضَرَّوْ (الضَّرْوُ) وَ(الضَّرَارِي): ٢٠٧، ١٠٩/١
 - ضَعَنَ (الضُّعِينَةُ): ٧٦/١
 - ضَعَّتْ (ضَعْنَةٌ ضَعْنًا): ٩٢/١

- طَبَبَ (الاستطابة) و(الطَّبِيَّاتُ): ٦٨/١، ١٣٤

- طَارَ (طَاطَيْرَ): ٣٨٧/١

حرف الظاء

- ظَرَبَ و(الظَّرْبُ)، و(الظَّرَابُ): ٣٤٩/٢

- ظَفَّرَ و(ظَفَّرَ) و(الظَّفِيرَةُ): ٣٨٦/١

- ظَلَّ (يُظَلُّ): ١١٥/١

- ظَلَّمَ (الظُّلْمُ) ومعانيه: ١٤٦/٢

- ظَهَرَ (الظُّهْرُ) و(الظُّهْرَةُ) و(ظَهْرَانِي):

٢٧٨، ٣٣/٢، ٢٩٧، ٢٠٢، ٢٠، ٨، ٧/١

حرف العين

- عَبَّرَ (العَبْرِيُّ): ٦١/٢، ٢٤٧/١

- عَطَّ (عَيْطُ): ٣١٣/١

- عَتَبَ (المُعَاتَبَةُ): ١٠١/١

- عَتَدَ (عَتُودٌ): ٤٠٢/١

- عَتَقَ (عَتَاقَةٌ) و(العَيْتِيُّ): ٣٧٧/٢، ٣٧٩/١

٢٣٢، ١٢٣، ٩٧، ٦٧

- عَتَمَ (العَتْمُ) و(العَتْمَةُ): ١٠٩، ٢٣/١

- عَثَرَ (عَثْرِيٌّ): ٢٩٠/١

- عَجَبَ (عَجَبٌ) و(عَجْمٌ): ٢٦٨/١

- عَجَزَ (يَعْجِزُ) و(يَعْجِزُ): ٣٢٨/١

٦٧/٢، ٣٢٩

- عَجِمَ (العَجَمَاءُ): ٢٧٧/٢

- عَجَوَ (عَجْوَةٌ): ١١٦/٢

- عَدَلَ (عِدْلٌ) (عَدْلٌ): ١٢٨/٢، ١٥٧/١

٣٩٧

- عَدَنَ (المَعْدَنُ): ٢٧٥/١

- عَدَى و(اِسْتَعْدَى): ٢٥٧/٢

- عَذَرَ (الإِعْدَارُ) و(مَنْ يَعْذُرُنِي) و(عَذِيرِي):

١٢٠، ٢٢/٢

- عَذَقَ (العِدْقُ): ١١٦/٢، ٢٩١/١

- عَذَلَّ (العَاذِلُ): ١٠٦/١

- عَذَى (عَذْيٌ) و(عَذْيٌ): ٢٩٣/٢، ٢٩٠/١

- عَرَبَ (العِرَابُ): ٩١/٢، ٢٨١، ٢٨٠/١

٩٢

- عَرَجَنَ (عَرَاجِينُ النَّخْلِ): ١٠٩/١

- عَرَسَ (التَّعْرِيسُ): ٣٨١/٢، ٣٨/١

- عَرَشَ (عَرِشٌ): ٣٢٤/١

- عَرَصَ (عَرَصَةُ الدَّارِ): ١٧٥/٢

- عَرَضَ (تَعَرَّضَ) (اعْتَرَضَ) و(التَّعْرِضُ)

و(العُرِيضُ) و(عُرُوضُ التَّجَارَةِ): ٢٧٧/١،

٣٦٩، ٢٥١، ٢٤٥، ٢٠٧، ١٠، ٥، ٤/٢، ٤٠٢

- عَرِطَ (العَرِطُ): ٣٦٦/٢

- عَرَفَ (عَرَفَةٌ) أو(عَرَفَاتٌ) سَبَبٌ تَسْمِيَّتُهَا:

٣٦٧/١

- عَرَقَ (عَرَقُ ثَمَرٍ) معاني العَرَقِ: ٣٠٩/١

- عَرَى (العَرِيَّةُ): ١٠٦/٢

- عَزَمَ (أَحْزَمَ لَوْ أَحْزَمَ): ٢٤٢/١

- عَسَلَ (العَسِيلَةُ): ١٠، ٩/٢

- عَشَرَ (العُشْرَاءُ) و(العُشُورُ) و(العَشِيرُ)

و(العَشِيرَةُ): ٧/٢، ٢٩٩، ٢٩١، ٢٢٢/١

١٤٢

- عَشَا (عِشَاءٌ): ٢٣/١

- عَصَبَ (العاصِبُ) و(العَصْبَةُ) و(العَصْبُ):	- عَطَنَ (عَطْنُ الإِبِلِ): ٢٠٠/١
٧٤، ٦٠/٢	- عَطَا (الأَعْطِيَّة): ٢٧٤/١
- عَصَرَ (العَصْرُ) (العَصْرَان) وَ (اعْتَصَرَ):	- عَقَبَ (واعقبني): ٢٦٤/١
٢١٥/٢، ٢٢، ٢١، ٢٠/١	- عَقَدَ (عَقْدُ الشَّيْطَانِ) و(تَعْقِيدُ الأَيْمَانِ): ٢٠٦/١
- عَصَفَرَ (العِصْفَرُ): ١١٣/٢	- عَقَلَّ (العِقَالُ): ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٨٧/١
- عَصَا (العَصَا) معانيها وأسماءها: ٤٧/٢	- عَكَفَ (العَكُوفُ): ٣٢٢، ٥٥/١
- عَضَبَ (العَاضِبُ) و(المَعْضُوبُ) و(الأَعْضَبُ)	- عَلَقَ (تَعَلَّقُ): ٢٦٨/١
و(العَضْبُ): ٧١/٢	- عَمَرَ (العُمُرُ) نَوْعٌ مِنَ النَّخْلِ و(العُمُرَةُ)
- عَضَلَّ (الغَضَالُ): ٣٧٨/٢	و(العُمُرِيُّ) و(العُمُرِيُّ): ٢٤٧، ٣٦٤، ١١٠/١
- عَقَصَ (العِقَاصُ): ٢١٩، ٢١٨/٢	- عَمَلَّ (تَعْمَلُ المَطْيُ): ١٦٤/١
- عَقَلَّ (العَقْلَةُ): ٦/٢	- عَنَّ (العَنَّ) و(العَنَّاقُ): ٤٠٢، ٣٩٤/١
- عَقَا (الإِعْقَاءُ) و(العَوَافِي) و(عَقَيْتُ) و(أَعَقَيْتُ):	- عَنَى (العُنُوة): ٧٨/١
٣٦٢، ٢٩٣/٢	- عَهَدَ: ١٩٩/٢
- عَقَلَّ (معاني العَقْل) و(العَقْلِيَّةُ): ٧٠/١	- عَوَرَ (الْيَسْتَعْوِرُ) و(السَّهْمُ العَائِرُ)، و(العَوَارِ)
٩، ٨/٢	و(العَوَارِ) و(الأَعْوَرُ) و(العَوْرَاءُ): ١١٠/١
- عَكَسَ (العكس): ٢٤٠/٢	٣٤٦، ٣٣٩، ٢٧٩
- عَمَدَ (يَعْمَدُ) (يَعْمَدُ) (العَمُودُ): ١٣٩، ١٢٦/٢	- عَيْنَ (العَيْنُ): ٢٧٣، ٢٣٢/١
- عَمَرَ (العُمُرِيُّ): ٢١٦، ٦١/٢	
- عَمَمَ (عَمَمَهُ): ٢٧٧، ٢٧٦/٢	
- عَنَّ (العَيْنُ) و(شركة العنان): ١٠/٢	
- عَنَفَ (العُنْفُ): ٣٨١/٢	
- عَهَدَ (العَهْدَةُ): ٩٦/٢	
- عَهَرَ (العَاهِرُ): ١٩٩/٢	
- عَالَ (العَالَةُ) (عَالَ) و(أَعَالَ): ٢٣٣/٢	
- عَوَرَ (الْيَسْتَعْوِرُ) (العَوَارُ): ١١٠/١، ٢١٢/٢	
- عَوَّنَ (يعين): ٣٥٥/٢	
- عَيْنَ (العَيْنَةُ) و(اسْتَعَانَ): ١٢٦/٢	

حرف الغين

- غير (الغبراء): ٢٦٠/٢
- غَبَسَ و(غَبَسَ): ١٧، ١٦/١، (غَبَسَ) و(أَغْبَسَ)
- غَدَقَ (غَدِيقَةٌ): ٢٣٢/١
- غَدَيْيَ (غذاء الغنم): ٢٨٣، ٢٨٢/١
- غَرَبَ (غَرَبَتِ الشَّمْسُ) و(الغَارِبُ) (غَرِيبٌ)
و(غَرَبَةٌ) و(مُغْرَبٌ): ١٦، ٢٣، ٢٨٠، ٢٩١،
١٨٩، ٢٨/٢
- غَرَزَ (الغُرَّةُ): ٧٢/١
- غَرَزَ (الغَرِيْزَةُ) و(الغُرُزُ): ٣٣٧/١، ٣٢٣/٢،

حرف الفاء

٣٧٩

- فَتَنَ معاني (الْمِثْنَةُ) و(فَتَنَ) و(أَفْتَنَ): ١٤٤/١،
١٤٥
- فَتَحَ (الْفَتْحُ): ٩/٢
- فَحَّشَ (فَاحِشٌ): ٣٨/٢
- فَحَّصَ (الْأَفْحُوصُ) و(الْفَحْصُ): ٣٣٧/١،
٣٠٢/٢
- فَحَلَ (فُحْلٌ): ١٧٤، ١٠١، ١٠٠/٢
- فَدَحَ (الْفَادِحُ): ٣٨٤/١
- فَدَّدَ (الْفَدَادُونُ): ٣٧٥، ٣٧٤، ٣٧٣/٢
- فَدَمَ (مُفَدِّمٌ): ٣٧٣/١
- فَدَّدَ (الْفَدَّةُ) و(الْأَفْدَادُ): ١٨١/١،
٣٣٦، ٢٥٨
- فَرَزَ (فِرَازًا): ٣٠٦/٢
- فَرَسَخَ (الْفَرَسَخُ): ١٣/١
- فَرَسَكَ (الْفَرَسَكُ): ٢٢٧/٢، ٢٩٤/١
- فَهَّرَسَ (الْفِهْرِسَتُ): ١٤١/٢
- فَرَشَ (الْفَرَشُ): ١٢٥/٢
- فَرَطَ (الْفَارِطُ): ٢٠٥، ٧٢/١
- فَرَعَ (الْفُرْعُ): ٢٧٦/١
- فَرَقَبَ (الْفُرْقِيَّةُ): ١٣٥/٢
- فَرَيْئَ (فِرْيَةٌ): ٢٧٨/٢
- فَسَطَ (الْفُسْطَاطُ) لُغَاتُهُ: ١٧٨/١
- فَسَّقَ (الْفُوسِقَةُ) و(الْفُوسِقَةُ): ٣٩٠، ٣٨٨/١،
٣٧٧، ٣٤٨
- فَسَّلَ (الغَسِيلُ): ٢٥٨/٢
- فَشَجَ (الْفَشِجُ): ١٠٨/١

- غَرَفَ (غَرْفَةٌ): ٩١، ٩٠/١
- غَرِقَ (تَغْتَرِقُ) (تَغْتَرِقُ): ٢٤٠/٢
- غَرِضَ (الْإِغْرِضُ): ١٠٠/٢
- غَرَمَ (يَغْرَمُ): ٢١٢/٢
- غَسَلَ (الغُسْلُ) و(الغُسُونُ): ٣٥٥، ٨٨/١
- غَشَا (يَغْشَى): ٢٢٤، ٣٠/١
- غَطَطَ: ٢٠٥/١
- غَفَرَ (غِفَارَةٌ) و(الغَفْرُ): ٤٢٧، ٢٥٢/٢
- غَلَسَ (الغَلَسُ): ١٢/١
- غَلَقَ (الْإِغْلَاقُ) و(الغَلَقُ) و(غَلَقُ الرَّهْنِ):
٣٤٨، ٢٥٧، ١٨٥، ١٨٤، ٤٨/٢
- غَلَلَ (التَّغْلُغُ) و(الغُلُولُ) و(الغَلَّةُ):
٢٤١، ٩٨/٢، ٣٤٢/١
- غَمَرَ (الغَمْرُ): ٢٠٤/١
- غَمَزَ (الغَمَازُ) و(الهِمَازُ) و(اللَّمَازُ):
٤٣٢/٢
- غَمَسَ (الغَمُوسُ): ٣٣٠/١
- غَمَى وَأَغْمَى: ٣٦/١
- غَنَّ (تَغْنَى): ٢٤٠/٢
- غَنَى (اسْتَغْنَى) و(تَغْنَى): ٣٣٥/١
- غَوَرَ (الغُويرُ) و(الإِغَارَةُ): ٣٩٦/١،
١٩٢/٢
- غَوَّلَ (الغُورُنُ): ٣٥٩/٢
- غَوَّمَ (غَامٌ) وَ (أَغَامَ): ١٨٠/١
- غَيَّلَ (الغَيْلَةُ): ٢٧٨، ٦٦، ٦٥/٢

حرف القاف

- قَبْرٌ (مَقْبَرَةٌ) و(مَقْبَرَةٌ): ١/٧٠، ١٥٥، ٨٥/٢
- قَبْصٌ (قَبْصٌ): ٥٩، ٥٨/٢
- قَبْطٌ (القَبْطِيَّةُ) و(القَبْطِيَّةُ): ٣٨٤/١، ١٣٥/٢
- قَبَلٌ (القَبْلُ) و(القَبُولُ) و(التَّكْبِيلُ): ٨٧/١، ٣٦٤/٢، ٢٢٩/٢
- قَتَبٌ و(الاقْتَابُ): ٣٠٣/٢
- قَتَّتْ (القَتَاتُ): ٤٣٢/٢
- قَتَّتْ (قِتَاءٌ): ١، ١٠٥، ١٠٦، ٣٢٧
- قَدَحٌ (القدح): ٢٤٠/١
- قَدَّدَ (قُدَيْدٌ): ٣٨٢/١
- قَدَسٌ (سبب تسمية بيت المقدس): ٢٤٤/٢
- قَدَمٌ (تقدم) و(قدم): ٢٥٢/١
- قَرَأَ (أقرئه): ٤٣٨/١
- قَرَحَ (القَرَاحُ) و(القُرْحَةُ) و(القُرْحَانُ): ٣٠٦، ٣٠٥، ٧٢/٢، ١١٢/٢
- قَرَدٌ (يَقْرُدُ): ٣٧٣/١
- قَرُفَصٌ (القَرُفَصَاءُ): ٣٤١/٢
- قَرَضَ (القِرَاضُ) و(المُقَارَضُ): ١٥٥/٢، ٢٢٥
- قَرَعَ (القَرَعَى) و(القَرَعَةُ) و(القَرَعُ) و(القَرَعُ): ٨٠، ٢٢/٢، ٣٣٥، ٢٧٨/١
- قَرَقٌ (القَرَقُ): ٣٦٦/٢
- قَرَنٌ (القَرْنُ) و(القَرْنُ) و(القَرْنَانُ) و(القَرُونُ): ٣٧٧، ٦/٢، ٣٨٧، ٣٥٣، ٤٧/١
- قَرَحَ (قُرْحٌ): ٣٩٣/١

- فَصَفَصَ (الفَصْفَصَةُ): ١٣٨/٢، ٢٩٥/١
- فَصَمَ و(فَصَمَ): ٢٣٧/١
- فَضَخَ (الفَضِيخُ): ٢٠٧/١
- فَضَّلَ (فَضْلُ المَاءِ) و(فَضَّلَ) و(فَضَّلَ) و(مَعَانِي الفَضْلِ): ١، ٩٨، ٩٧/٢، ٦٥، ٤٤، ١٦٣، ١٦٤
- فَضَضَ (تَفَضَّضَ): ٥٨، ٥٧/٢
- فَطَرَ (الفِطْرَةُ) و(الفِطْرَةُ): ١، ٣٠٤/٢، ٣٣٩
- ٣٤٠
- فَقَرَ (الفَقِيرُ) و(المَفْقَرَةُ) و(القِفْرَةُ): ٢٨٣/٢
- فَكِهَ (الفَاكِهَةُ): ٢٩٧/١
- فَلَتَ و(أَفَلَّتْ): ٢٢٢، ٢٢١/٢
- فَلَجَ (الفَوَالِجُ): ٢٨٠/١
- فَلَحَ و(أَفْلَحَ) (الفَلَاخُ): ١١٤/١
- فَلَسَ (وَأَفْلَسَ) و(الإِفْلَاسُ) و(القُلُوسُ): ٢٤٦، ١٤٧، ١٢٧/٢
- فَلَقَ (فَلَقَ الصُّبْحُ): ٢٤١/١
- فَلَنَ (الفَلَانُ) و(الفَلَانَةُ): ١١٧/٢
- فَوَتَ (افْتَاتَ): ٢٩/٢
- فَوَضَ (شَرِكَةٌ مُفَاوِضَةٌ): ١، ٣٨٠/٢، ١٥٦، ٢٨٠، ٢٧٩
- فَوَقَى (الفَوَقُ): ٢٤١، ٢٤٠/١
- فَوَّهَ (فم) لُغَاتُهُ: ٣١٨، ٤٩/١
- فَاءَ (الفَيْءُ): ٣٣، ١٦/١
- فَيْحَ (الفَيْحُ): ٣٥٧/٢، ٤٦/١
- فَرَوَ (الفَرَوَةُ): ٢٥٠/٢

- قَنَعَسَ (قِنَعَسٌ): ٢٦٦/٢
 - قَفَّرَ (الْإِقْفَارُ) وَ(أَقْفَرٌ) وَ(مُقْفِرٌ): ٢١٦/٢
 - قَفَفَ (الْقَفْفُ): ١٤٤/١
 - قَفَعَ (الْقَفْعَةُ): ٣٥٠/٢
 - قَفَّلَ (الْقُفُولُ) وَ(الْقَفْلُ): ١٦٠/٢، ٣٦/١
 - قَفَّلًا (قَافِيَةُ الرَّأْسِ): ٢٠٦/١
 - قَلَبَ (الْمُنْقَلَبُ): ٣٧٩/٢
 - قَلَسَ (الْقَلَسُ): ٦٧/١
 - قَلَّلَ (مَعْنَى الْقِلَّةِ): ١٦٢، ١٦١/١
 - قَلَمَ (أَقْلَامُ الْقِرَاعَةِ): ٨١/٢
 - قَهَرَ (الْمُقَامَرَةُ): ١١١/٢
 - قَمَمَ (قُمَمَامَةٌ): ٣٧٤/١
 - قَنَتَ (الْقَنُوتُ) مَعَانِيهِ: ١٩٧، ١٩٦/١
 - قَهَّدَ (الْقَهْدُ): ٥٢/٢
 - قَهَقَرَ (الْقَهْقَرِيُّ): ٣٤١/٢
 - قَوْلٌ وَ(أَقَالَ) وَ(الْقَائِلَةُ) وَ(إِقَالَةُ الْبَيْعِ):
 ٩٣/٢، ٢٩، ٢٨/١
 - قَوْمٌ (مَعْنَى الْقِيَامِ) وَ(الْعَيْنُ الْقَائِمَةُ):
 ٣٤٧، ٣٤٦، ٣٤٥، ٢٧٠/٢، ٦٣/١
 - قَوَّةٌ (الْقُوَّةُ): ١٣٥/٢
حرف الكاف
 - كَابَ (الْكَابَةُ): ٣٧٩/٢
 - كَبَسَ (الْكَبْسُ): ١١٦/٢
 - كَبَّرَ (الْكَبِيرُ): ٣١٦، ١١٨/١
 - كَتَبَ (كَاتَبَ) وَ(الْمُكَاتَبُ): ٦٨، ٦٧/٢
 - كَتَلَ (الْمُكَاتِلُ): ٢٥٧/٢، ٣٥١/١
 - كَتَمَ (الْكَتْمُ): ١٣٨/٢

- قَسَسَ (الْقَسِيُّ) وَ(الْقَسُّ) وَ(الْقِسُّ): ١٢٥/١،
 ٤٣٢، ١٣٣/٢
 - قَشَشَ (قَشَقَشَ): ٤٧/٢
 - قَسَمَ (الْمَقَاسِمُ) وَ(الْقَسْمُ) وَ(الْقِسَامَةُ):
 ٢٨٣، ٢٢٣/٢، ٣٤٠، ٣٣٠، ٣٢٩/١
 - قَصَبَ (الْقَصْبِيَّةُ): ١٣٢/٢
 - قَصَدَ (الْقَصْدُ) وَ(اِقْتَصَدَ): ٣٦٤، ٢٤١/٢
 - قَصَرَ (قَصُرُوا) وَ(الْقَصَارَةُ): ٣٧٥/١،
 ٢٢٩/٢
 - قَصَصَ (الْمِقْصَّانُ) وَ(الْقِصَّةُ) وَ(يُقَاصُّهُ):
 ١٣٨، ٧٧/٢، ٣٨٧/١
 - قَصَعَ (الْقَاصِعُ): ١٣٥/٢
 - قَصَفَ (الْإِنْصَافُ): ٤٠٩/١
 - قَصَلَ (الْقِصْلُ): ١٤٣/٢
 - قَصَى (الْقُصُورِيُّ): ٣٩٤/١
 - قَضَبَ (الْقَضْبُ): ١٣٣/٢، ٢٩٥/١،
 ١٣٨
 - قَضَبَ (الْقَضْبُ): ٢٤١/٢
 - قَضَمَ (الْقَضْمُ): ٣٤٢/٢
 - قَطَرَ (الْقِطَارُ) (قَطَرٌ) وَ(قُطُورًا):
 ٣٣٥/٢
 - قَطَقَطَ (الْقَطَقَطُ): ٣٣٥/٢
 - قَطَعَ (الْقَطُوعُ) وَ(الْقَطَاعَةُ) وَ(الْمَقْطُوعِينَ)
 وَ(قَطَعٌ) وَ(أَقْطَعُ): ٢٧٧، ٢٢٨، ٦٨، ٢٥/١،
 ٢٧٨/٢
 - قَطَنَ (الْقَطْنِيَّةُ): ٢٩٤/١
 - قَعَبَ (الْقَعْبُ): ٢٤٠/٢
 - قَعَدَ (الْمَقَاعِدُ) وَ(الْقَوَاعِدُ): ٣٧٥، ٧٥/١

- كَمَمَ (الْأَكْمَامُ): ٢٩٣/١
 - كَتَرَ (الْكِتَارُ): ٣٦٦/٢
 - كَتَفَ (كَيْتَفٌ) أَسْمَاؤُهُ: ٢٣٣/١
 - كَوَّرَ (الْكَوْرُ): ٣٧٩، ٣٧٨/٢
 - كَوَّمَ (الْكَوْمَةُ وَالْكَوْمَةُ): ٢٤٩/٢
 - كَوَّنَ (الْكَوْنُ): ٣٧٩/٢
 - كَوَّرَ (الْكَيْرُ) وَالْكُورُ: ٢٩٠/٢

حرف اللام

- لَأَنَّ (لَأَنَّ): ١٤٧/٢
 - لَأَوْ (اللَّأَوَاءُ): ٢٩٠، ٢٨٩/٢
 - لَبَبَ (الْبَبِ الْمَكَانَ) (لَبِيك) وَاللَّبَابُ:
 ٣٦٢، ١٣٧/١
 - لَبَسَ (الْلَبْسُ وَالْلَبْسُ): ١٤٩/١، ٣٥٥،
 ٢٧/٢
 - لَبَّطَ (وَالْبَطَّ) (وَالْبَطَّةُ): ٣٥٥/٢،
 ٤٢٦
 - لَبَنَ (اللَّبَنَةُ) وَاللَّبَنَةُ: ٢٧٩، ٢٣٤/١
 - لَبَّغَ (الْلَبَّغَةُ): ١٥٣/٢
 - لَبَّمَّ (الْلَبَامُ) وَالْلَبَامُ: ٣٥٨/١
 - لَبَّحَدَ (الْلَبْحَدُ) مَعَانِيهِ: ١٥٩/١
 - لَبَّحَقَ (مُلْبِحٌ): ١٩٨/١
 - لَبَّحَمَ (الْمُنْلَاحِمَةُ): ٢٧٣/٢
 - لَبَّحَنَ (الْبَحْنُ): ١٧٨/٢
 - لَبَّحَا (تَلَاخِي): ٣٢٥/١
 - لَبَّطَخَ (وَالْبَطَّخُ): ٢٧٨/٢
 - لَبَّطَّ (الْبَطَّطُ): ٢٠٤/١
 - لَبَّغَا (الْلَبَّغُ): ٣٣٠، ١٥٧/١

- كَنَّ (الْكَنَّانُ): ١١٣/٢، ١٣٢
 - كَثَرَ (الْكَثْرُ): ٢٥٨/٢
 - كَدَّبَى (الْكُدْبَى): ٢٢٨/١
 - كَذَّبَ (مَعَانِي الْكَذِبِ): ١٦٥، ١٦٤/١
 - كَزَزَنَ (الْكِرَازِينُ): ٢٦٠/١
 - كَزَّسَفَ (الْكِرْزُفُ): ١١٣/٢
 - كَزَّيَسَ (الْكِرَازِيْسُ): ٢٣٣/١
 - كَزَمَ (الْكِرِيمَةُ) وَالْكِرْمُ: ٣٤٨/١،
 ١١٣/٢
 - كَرَنَ (الْكِرَانُ): ٣٦٦/٢
 - كَرِهَ (كِرَاهِيَةٌ) وَكِرَاهِيَةٌ: ٣٧١/٢، ٣٣٦/١
 - كَرِيحِي (أَكْرِيحِي) وَكِرَاهِي (وَالْكِرِيحِي):
 ٢٢٩، ١٦٢/٢، ٤٠٠/١
 - كَسَفَ (الْكُسُوفُ) وَالْحُسُوفُ: ٢١٧/١،
 ٢١٨
 - كَسَلَّ (وَالْأَكْسَلُ): ١٠، ٩/٢، ٣٣٢، ٩٢/١
 - كَسَا (كِسْوَةٌ وَكُسُوفَةٌ): ١٦٦/٢
 - كَشَّتَ (الْكُشُوتَا): ١٨٠/٢
 - كَفَأَ (وَأَكْفَأُ): ٣٤٧، ٣١١/٢
 - كَفَّتَ (كَفَّتُوا): ٣٤٨/٢
 - كَفَّوْا (كَفَّتَ) الْمَكْفُوفُ: ٢٤٠/٢
 - كَعَبَ (الْكَعْبَانُ): ٦٤/١
 - كَعَكَعَ (الْكَعَكَعَةُ): ٢١٩/١
 - كَفَّفَ (يَكْفِفُونَ) (وَكَفَّةٌ): ٢٣٣، ١٢٣/٢
 - كَفَّلَ (الْكِفْلُ): ٣٦٢، ٣٤١/٢، ٣٣٤/١
 - كَلَّأَ (الْكَالِيَاءُ): ١٢١، ١١٤/٢، ٣٨/١
 - كَلَّمَ (الْكَلْمُ): ٣٤٧، ٣٤٦/١

- مَرَوَ (الْمَرَوَةُ): ٣٨١/١
 - مَرَى (الْتَمَارِي): ٣٨٢، ٢٤١/١
 - مَرَزَ (الْمِرْزُ): ٢٦٠/٢
 - مَسَحَ (الْمَسِيحُ) و(الْتَمِشْحُ) و(الْمَسْحُ):
 ٣٣٨/٢، ٢٤٤، ٢٤٣، ٦١، ٥٢/١
 - مَشَطَ (الْمَشْطَةُ): ٤١٩/٢
 - مَشَقَ (الْمِشْقُ): ٢٤٩/١
 - مَشَى (الْمَاشِيَةُ): ٢٧٤/١
 - مَضْمَضَ و(مَضْمَضَ) و(الْمَضْمَضَةُ): ٥٨/١
 - مَطَرَ و(أَمْطَرَ): ٢٣٢، ٢٣٠/١
 - مَطَى (الْمَطِيئَةُ): ١٦٣/١
 - مَعَزَ (الْمِعِزُّ): ٢٨٠/١
 - مَلَأَ (تَمَلَأَ): ٢٧٨/٢
 - مَلَطَ (الْمِلْطَاءُ) و(الْمِلْطَاءَةُ): ٢٧٣/٢
 - مَكَّتَ (مَكَتٌ) و(مَكَيْتٌ): ٢٦٥، ٢٤١/١
 ٢٠٠/٢
 - مَلَبَ (الْمَلَابُ): ٥٧/٢
 - مَلَجَ و(مَلَجٌ): ٦٤/٢
 - مَلَّلَ (تَمَلَّلَا): ٤٢٨/٢
 - مَنَجَ (بَنَجٌ): ٢٩٦/١
 - مَنَحَ: ٢٣٠/٢
 - مَنَى (مِنَى) و(سَبَبٌ تَسْمِيئُهَا، وَالْمَنِيَّةُ
 و(مَنَاءُ): ٣٨١، ٣٦٧، ٨٥، ٨٤/١
 - مَهَقَ (الْأَمْهَقُ): ٣٣٥/٢
 - مَهَلَّ (الْمُهَلَّةُ): ٢٤٩/١
 - مَهَنَ: ١٦٦/١
 - مَوَتَ (الْمَوَاتَانُ): ٤٠١، ٢٠٢/٢، ٢٥٣، ٢٢٨/١

- لَفَعَ (مُتَلَفَعَاتٌ): ١٠/١
 - لَفَحَ (الْلَفَّاحُ مِنَ الْإِبِلِ) و(تَلْفِيحُ النَّخْلِ)
 و(الْمَلَاذِيحُ): ١٢٩، ١٠١، ١٠٠، ٦٤، ٦٣/٢
 - لَفَى (اسْتَلْفَى وَاسْتَلْفَى): ٢٤٩/٢
 - لَكَعَ (لُكَاعٌ) و(لُكَعٌ): ٢٨٩/٢
 - لَمَمَ (هَلَمَ) و(الْلَمَّةُ): ٢٥٢، ٢٥١، ٧٤/١
 ٣٦٢/٢
 - لَهَى: ٨٧/١
 - لَوَبَّ (لَابَةٌ): ٢٩٥/٢
 - لَأَطَ (يَلِيطُ): ٢٠١/٢

حرف الميم

- مَأَسَ (يَمْسُسُ): ٤٣٢/٢
 - مَثَلَّ (مِثْلٌ) و(مَثَلٌ) و(أَمْثَالٌ): ٣٣٨/١،
 ٤٣٢/٢، ٣٤٢
 - مَجَدَّ (مَجْدَنِيٌّ): ١٢٦/١
 - مَحَى (مَحْوَةٌ): ٢٣١/١
 - مَخَضَ (الْمَاخِضُ) و(الْمُخَاضُ) و(بَنَتْ
 مُخَاضِيٌّ): ٢٦٥/٢، ٢٨٢، ٢٧٩، ٢٧٨/١
 - مَدَدَ (الْمُدُّ): ٣٣٢/١
 - مَدَنَ (الْمَادِيَاتَانُ): ٢٢٩/٢
 - مَدَى (الْمَدْيُ): ٣٥٠، ١١٤/١
 - مَدَى (الْمَدْيُ): ٨٦، ٨٥، ٨٤/١
 - مَرَأَ (الْمُرْوَةُ): ٣٣٧/١
 - مَرَحَ (مُرَاحُ الْغَنَمِ): ٢٥٤، ٢٨١، ٢٠١/١
 - مَرِضَ و(أَمْرَضَ) و(صَحَّ وَأَصَحَّ): ٣٥٨/٢
 - مَرَطَ (الْمُرْوَطُ): ١٢، ١١/١
 - مَرَقَ: ٢٤٠/١

- نَزَرَ (النَّزِيرُ): ٢٣٨/١، ٢٣٩
 - نَزَعَ (نَزْعًا): ٢٤٩/٢
 - نَزَفَ، (نَزْفًا) و(نَزَفَ): ٢٤١/٢،
 ٢٦٧/٢، ٢٦٨
 - نَسَقَ (النَّسَقُ): ٣٣٠/١
 - نَسَكَ (النَّسْكُ): ٣٨٦/١
 - نَسِيَ (النَّسِيَّةُ) و(الإنْسَائِيَّةُ): ٣٦/١،
 ٣٣٧، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣
 - نَسَبَ: ٢٣٩/١
 - (نَشَدَ) نَاشِدُكَ اللهُ و(نَشَدْتُكَ اللهُ) و(أَنشَدْتُكَ):
 ٢٦/٢، ٣٤٧/١
 - نَشَرَ: ٤٢٨/٢، ٤٢٩
 - نَشَّشَ (النَّشُّ): ٢٣/٢، ١٣٩
 - نَشَطَ: ٣٣٦
 - نَشَقَ (الاسْتِنشَاقُ): ٥٦/١
 - نَصَبَ (النَّصَبُ): ٢٦٩/١
 - نَصَصَ (النَّصْرُ): ٣٩٤/١
 - نَصَعَ (يُنْصَعُ): ٢٩٠/٢، ٤٢٥
 - نَصَلَ (يُنْصَلُ): ٢٤٠/١، ٣٦٤
 - نَصَى (النَّاصِيَةُ): ٢٤/٢
 - نَضَحَ (النَّضْحُ) و(النَّضَاحُ): ٨٦/١،
 ٢٢٧/٢، ٢٩١، ٣٧٦/٢
 - نَضَضَ (تَنْضُضُ): ٢٧٨/١
 - نَظَرَ و(انْتَظَرَ): ١٤١/١
 - نَعَسَ (النَّعَاسُ): ١٧٣/١
 - نَعَضَ (النَّعْضُ): ١٠٩/١
 - نَعَمَ (نَعَمًا) و(لِغَاثِهَا) و(النَّعَمُ) و(النَّعَامَةُ):

- مَوَّشَ (المَاشُ): ٩٦/١
 - مَاطَ و(أَمَاطَ): ٣٥٢/١
 - مَيَّلَ (مَاطِلَاتُ): ٣٢٩، ٣٢٨/٢
حرف النون
 - نَأَى (النَّأْيُ): ٣٦٦/٢
 - نَبَأَ (النَّبِيُّ): ١٣٧/١، ١٣٨، ١٤٠
 - نَبَجَ (الأنْبَجَانِيَّةُ): ١٤٢/١، ١٤٣
 - نَبَذَ (النَّبِيذُ): ١٦٢/٢
 - نَبَشَ (النَّبَاشُ): ٢٦٥/١
 - نَبَطَ (النَّبَطُ): ٢٩٩/١
 - نَبَوَ (النَّبِيُّ): ٦٠/٢
 - نَبَجَ (نُبِجَتِ النَّاقَةُ) و(أُنْتُجَتِ): ٣٨٣/١،
 ١٢٩/٢، ١٣٠
 - نَبَرَ (الاسْتِنْبَارُ)، (النَّبْرُ)، و(النَّبْرَةُ): ٥٦/١،
 ٣٧٢، ٥٧
 - نَجَجَ (النَّاجُ): ٣٦٥/١
 - نَجَرَ (نَاجِرُ) ١٢١/٢
 - نَجَزَ (النَّاجِرُ): ١١٩/٢
 - نَجَّشَ (النَّجْشُ): ١٤٠/٢
 - نَجَّعَ (النَّجْوَعُ): ٣٦٥/١
 - نَجَلَ (نَجَالًا) و(نَجَالَةٌ) و(الْمِنْجَلُ):
 ٤٢٥، ٤٢٦، ٢٤٠/٢
 - نَحَلَ (النَّحْلَةُ): ٢١٢/٢
 - نَحَمَ (النَّحَامَةُ) و(النَّحَاعَةُ): ٢٣٤/١
 - نَدَى و(الأنْدَى): ١١٤/١
 - نَدَّرَ (النَّدَرُ): ٣٢٧/١
 - نَرَدَ (النَّرْدُ): ٣٦٦/٢

٤٣١، ٤٠٤ / ٢ ، ٣٥٣ ، ٢٩٨ ، ٧٩ / ١

- نَعَى : ٢٥٤ / ١

- نَعَرَ (نَعْرَةً) : ٢٥٣ / ٢

- نَفَثَ وَ نَفَلَ : ٣٥٧ / ٢

- نَفَرَ (النَّفَرُ) : ٣٩٩ ، ٣٩٨ / ١

- نَفَسَ (نَفَسًا) (نَفِيسًا) وَ (نَفَسَتْ) : ١٠٥ / ١ ،
١٠٦ ، ٥٠ / ٢

- نَفَسَ (النَّفْسُ) : ٢٠٨ / ٢

- نَفَلَ (النَّفْلُ) وَ (النَّفَالَةُ) وَ (انْتَفَلَ) : ٣٣٨ / ١ ،
٤١ / ٢

- نَفَبَ (النَّفَابُ) وَ (الْأَنْفَابُ) : ٣٠١ / ٢ ، ٣٥٨ / ١

- نَفَدَ (نَفَدَتُهُ النَّمَنُ) : ١٤٤ ، ١١٨ / ٢

- نَفَضَ (مُنْقَاضًا) : ١٨٣ / ١

- (النَّفْعُ) وَ (النَّفِيعَةُ) : ٢٠٥ ، ٢٢ / ٢

- نَفَّلَ (النَّفْلَةُ) : ٢٧٢ ، ٢٧١ / ٢

- نَفَى (النَّفْيُ) : ٣٨٢ / ٢

- نَكَبَ : ٢٨٥ / ١

- نَكَّتْ : ١٠٩ ، ١٠٨ / ١

- نَكَرَ (مَنْكُرًا وَنَكِيرًا) : ٢٢٦ / ١

- نَكَلَ (يَنْكُلُ) نِكَالًا : ٢٨٥ ، ١٨٢ ، ١٢ / ٢

- نَمَلَ (النَّمْلُ) وَ (النَّمْلَةُ) : ٤٢٩ ، ٢٥٢ / ٢ ،
٤٣١

- نَمَا (نَمَيْتًا) يَنْمُو وَ (يَنْمِي) وَ (النَّمْيُ) :

١٦٦ ، ١٦٥ ، ١٢٧ / ٢ ، ١٩٦ / ١

- نَهَرَ (نَهْرًا وَنَهْرًا) : ٣٣٥ / ١

- نَهَزَ (المناهرة) وَ (النَّهْزَةُ) : ١٩٢ / ١

- نَهَسَ (النَّهْسُ) : ٢٩٦ / ٢

- نَهَكَ (نَاهِكًا) : ٣٥٢ / ٢

- نَهَمَ (نَهْمَةً) : ٤٢٥ / ٢

- نَوَّءَ (النَّوَاءُ) وَ (نَوَاءًا) : ٣٠ ، ٢٩ / ٢ ، ٣٣٦ / ١

- نَوَى (النَّوَاةُ) : ٢٣ / ٢

- نَوَّبَ (انْتَابًا) وَ (الْإِنَابَةُ) : ٢٤٥ ، ٤٦ / ١

- حرف الهاء -

- هَبَبَ (الهَبُّ) وَ (الهَابُ) : ٣٤٥ / ٢

- هَجَرَ (الهِجْرُ) وَ (يُهَاجِرُ) وَ (يُهْجَرُ) وَ (الهِجْرَةُ) :

٣٢٥ ، ٣٢٤ ، ٢٣٦ / ٢ ، ١١٢ ، ١٩ / ١

- هَدَبَ (هُدْبَةً) : ١٠ / ٢

- هَدَفَ : ٣٠٦ / ٢

- هَدَى (هَدْيَةً) وَ (هَدِيَّةً) وَ (الْهَدْيُ) : ٤٢ / ١ ،

٣٨٧ ، ٣٦٧ ، ٣٦٦

- هَدَمَ وَ لَدَمَ (الْهَدْمُ) وَ (الْهَدْمُ) وَ (اللَّدْمُ)

وَ (اللَّدْمُ) وَ (الْهَدْمَةُ) : ١٨٣ ، ١٨٢ / ١ ،

٣٠٤ ، ٣٠٣ ، ١٢٨ / ٢ ، ٢٦٢

- هَرَجَ : ٢٤٥ / ١

- هَرَقَ (أَرَاقًا) وَ (أَهْرَاقًا) : ١٠٧ ، ١٠٦ / ١ ،

٢٠١ ، ٢٠٠ / ٢ ، ٣٩٩ ، ٣٨٠

- هَرَوَ (الْهَرَوِيُّ) : ١٣٤ / ٢

- هَشَمَ (الْهَاشِمَةُ) : ٢٧١ / ٢

- هَلَكَ (الْإِسْتِهْلَاكُ) : ٢٢٠ / ٢ ، ٩٣ / ١

- هَلَّلَ (الْإِهْلَالُ) : ٣٨١ ، ٣٦١ / ١

- هَمَلَ (الْهَمَلُ) : ٢٠٨ / ٢

- هَمَمَ (الْهَوَامُّ) : ٤٠٥ / ١

- هَنَأَ (يَهْنَأُ) : ٣٥٢ / ٢

- هَاءَ : ١٢٢ ، ١٢١ / ٢

- وَشَكَ: ٣٥٢/٢
 - وَصَوَّصَ (الْوَصْوَصَةُ): ٣٥٨/١
 - وَصَّيَ (أَوْصَى) وَ (وَصَّيَ): ٢٣١/٢، ٢٧٧/١
 - وَضَوَّءَ (الْوَضْوُوءُ): ٥٦، ٥٥/١
 - وَضَّحَ (الْمُوضِحَةُ): ٢٧١، ٧٧/٢
 - وَضَعَ (الْإِبْضَاعُ) وَ (الْوَضِيعَةُ): ٣٩٣/١،
 ١٦٣، ١٤٧، ١٤٦/٢
 - وَطَّأَ (تَوَاطَيْبُ): ٣٢٥/١
 - وَعَتَّ (الْوَعْتَاءُ): ٣٧٩/٢
 - وَعَدَّ (تَوَاعَدَ): ٣٧٢/١
 - وَعَى (يَعِي وَغَيَا): ٢٣٧/١
 - وَفَرَّ (الْوَفْرَةُ): ٣٦٢، ١٦٣، ١٦٢/٢
 - وَفَى (الْإِسْتِيفَاءُ): ١٢٦/٢
 - وَقَتَّ (الْوُقُوتُ): ٥، ٤، ٣
 - وَقَدَّ (الْوُقُودُ): ٥٥/١
 - وَقَصَّ (الْوَقْصُ): ٣٥٩/١
 - وَقَعَّ (الْوُقُوعُ): ٣٨٦/١
 - وَفَى (الْأَوْفِيَّةُ): ٢٣/٢، ٢٧٣/١
 - وَكَأَ (الْوَكَاءُ): ٢١٩/٢
 - وَكَدَّ وَ (أَكَّدَ): ٣٣٢، ٣٣١/١
 - وَلَجَّ (الْوَلُوجُ): ١٢١/٢
 - وَلَعَّ (الْوَلُوعُ): ٥٥/١
 - وَلَمَّ (الْوَلِيمَةُ): ٢٢، ٢١/٢
 - وَلَّةَ (الْوَلَّةُ): ١٤٢/٢
 - وَلَّى (الْوَلَاءُ) وَ (الْوَلَايَةُ) وَ (الْوَلَاءُ):
 ٨٤، ٧٤، ٨/٢
 - وَمَأَّ (أَوْمَأَ) وَ (أَوْبَأَ): ٢٠٠/١

- هَوَّكَ (هَوَكَةٌ): ١٢٨/٢
 - هَوَى (هَوَى وَأَهْوَى): ١٩٤، ١٩٣/١
 - هَيَّتَ (هَيْتُ): ٢٣٩/٢
 - هَيَّفَ (هَيْفَاءُ): ٢٤٠/٢
 - هَيَّمَ (الْهَامَةُ) وَ (مَهَيَّمُ): ٣٥٨، ٢٣/٢
حرف الواو
 - وَنَرَ (مَوَاتِرَةٌ): وَ (وَتْرَةٌ) وَ (الْوَتْرُ): ٣٢ / ١،
 ٣١٢، ١٨٠، ١٧٩، ٣٣
 - وَنَرَ (الْمَثِيرَةُ): ١٢٦/١
 - وَنَنَ وَ (وَتَنَ): ٢٢٨/٢، ٢٠٢/١
 - وَجَبَّ: ١٤٣/٢، ٢٦١/١
 - وَجَدَّ: ٢٦٤/١
 - وَجَعَ (الْجَعَةُ): ٢٦١/٢
 - وَجَهَ: ٢١٤، ٢١٣/١
 - وَحَى (الْتَوَحَّى): ١٤٠/١
 - وَدَعَ (الْتَوَدِيعُ): ٣٧٨/١
 - وَذَى (الْوَذْيُ) وَ (وَدَى) وَ (الْوَذْيُ): ٨٤/١،
 ٤٠٤، ٢٥٨/٢، ٨٦، ٨٥
 - وَرَسَ (الْوَرَسُ): ٣٥٧/١
 - وَرَّقَ (الْوَرِقُ) وَ (الْوَرِيقُ) وَ (الْوَرِيقَةُ): ٢٧٣/١،
 ٢٧٩، ٤٣/٢، ٣٠٣، ٤١٨
 - وَرَى (الْتَوَارَةُ): ١٦٣/١
 - وَزَعَ (السُّوْزُوعُ) وَ (الْأَوْزَاعُ) وَ (السُّوْزَاعُ):
 ٤٠٧، ١٦٩، ٥٥/١
 - وَسَقَ (الْوَسَقُ) وَ (الْوَسَقُ): ٢٧٢/١
 - وَسَطَ (الْوُسْطَى): ١٨٤/١
 - وَسَمَ (الْوَسْمُ): ٢٩٨/١

- وَهَمَ: ١٤٩/١

حرف الياء

- يَدَيَّ (الْيَدُ): ١٠٢/١

- يَسَرَ (يَسَارَةٌ): ٣١٢/١

- يَفَعُ (يَفْعَةٌ) وَ (يَافِعُ) وَ (يَفَاعُ): ٢٣٢/٢

- يَمَمَ (الْيَمَمُ): ٩٩/١

- يَمَنَ (الْيَمِينُ) (تشديد ياء «الْيَمَانِي» وتخفيفها):

٣٧٨ ، ٣٦٣ ، ٣٢٩/١

١٤ - لغات القبائل والأهم

- لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ: ١/١٢٦، ٢٢٤.
- لُغَةُ أَعْجَمِيَّةٍ: ٢/٦١، ٢/٣٩٣.
- اللُّغَةُ التَّمِيمِيَّةُ: لِأَلُّغَةِ الْحِجَازِيَّةِ: ١/٣٠٩، ١٧٩.
- لُغَةُ شَامِيَّةٍ: ١/٢٩٤، ٢/١٠٦.
- لُغَةُ طَائِيَّةٍ: ٢/٢١٤.
- لُغَةُ بَنِي عَامِرٍ: ١/٢٦٥، ٣٠١.
- لُغَةُ عِبْرَانِيَّةٍ: ١/١٢٩، ٢٤٤.
- لُغَةُ فَارِسِيَّةٍ: ١/٣٣٨، ٢٩٥، ٢/١٣٨، ١٤٠، ١٤١، ٣٦٦.
- لُغَةُ قَرِيْشٍ أَوْ اللُّغَةُ الْقُرَشِيَّةُ: ١/٧٤، ١٣٩.
- لُغَةُ قَيْسٍ: ٢/٦٣.
- لُغَةُ بَنِي كِلَابٍ: ١/٢٧٩.
- لُغَةُ يَمْنِيَّةٍ: ٢/٣٦٩، (مُهَيْمٍ لُغَةُ يَمْنِيَّةٍ) ٢/٢٣.
- لِحْنُ الْعَامَّةِ وَ(مُخَالَفَةُ الْقُضْحَى): ١/١٦، ٨٨، ٩١، ١٣٢، ١٦٥، ٢٧٥، ٢٩٦، ٢١١، ٣١٥، ٣٣١، ٣٣٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٢، ٣٩٨، ٤٠٤، ٤٠٦، ٤٤٧، ٤٧٤، ٤٩٣، ٤٩٨، ١١٩، ١٣٢، ١٣٤، ١٤٧، ١٦٤، ١٨٢، ٢٠٢، ٢٠٩، ٢٢٣، ٢٢٦، ٢٣٢، ٢٤٠، ٢٤٦، ٢٦٤، ٢٩٩، ٣٢٥، ٣٩٨.

المصادر والمراجع

(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

- الإبدال، تأليف يعقوب بن السُّكَيْتِ (ت: ٢٤٤هـ)، تحقيق: حسين محمد محمد شرف (ط) مجمع اللغة العربية-القاهرة ١٩٧٨ م.
- الإبدال، تأليف أبي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالوَاحِدِ اللُّغَوِيِّ (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: عزَّ الدِّينِ التَّنُوخِيُّ (ط) دمشق، سنة ١٣٧٩هـ.
- الإبتاع، تأليف أبي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالوَاحِدِ اللُّغَوِيِّ (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: عزَّ الدِّينِ التَّنُوخِيُّ (ط) دمشق، سنة ١٩٦١ م.
- الإحاطة في أخبار غرناطة، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الْخَطِيبِ، لِسَانِ الدِّينِ (ت: ٧٧٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ عَبْدِاللهِ عَنَّانٍ - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أخبار الفُضَاةِ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ حَبَّانٍ (وكيع) (ت: ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب بيروت.
- أخبار مَكَّةَ فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ وَحَدِيثِهِ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِيهِ (ت: ٩٠)، تحقيق: عبدالمملك ابن عبدالله بن دهيش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أخبار النُّحَويين البَصْرِيِّينَ، تأليف أَبِي سَعِيدِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِاللهِ السِّيْرَافِيِّ (ت: ٣٦٨هـ)، اعتنى بنشره: فريتس كرنكو (ط) المطبعة الكاثوليكية سنة ١٩٣٩ م.
- أخبار مَكَّةَ وما جاءَ فيها من الآثار، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ (ت: ؟)، تحقيق: رُشْدِي الصَّالِحِ مِلْحَس (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أدب الكَاتِبِ، تأليف عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ فُتَيْبَةَ الدِّيَنْوَرِيِّ (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّدِ الدَّالِيِّ (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- الأزمنة والأمكنة، تأليف: أحمد بن مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمَرْزُوقِيِّ (ت: ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي ابن عبدالله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أساسُ البَلَاغَةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزَّمْخَشَرِيِّ، جَارِ اللهِ، أَبِي الْقَاسِمِ (ت: ٥٣٨هـ) تحقيق: عبدالرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣م) وزارة المعارف المصرية.
- الاستبصارُ فِي أَنْسَابِ الْأَنْصَارِ، تأليف: عَبْدِاللهِ بْنِ أَحْمَدَ مَوْفِقِ الدِّينِ، ابْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٢١هـ)، تحقيق: عادل نُويْهَض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).

- الاستدكار (شرح الموطأ)، تأليف يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢ - تحقيق: علي النجدي ناصف، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٩٧٠م).
- الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تأليف: أحمد بن خالد الناصري السلاوي (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدار البيضاء (١٩٥٤م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: محمد علي الجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) (ط) مطبعة الشب.
- أسماء المعتالين، تأليف: أبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي (ت: ٢٤٥هـ) تحقيق: عبدالسلام محمد هرون (نوادر المخطوطات) (ط) لجنة التأليف والترجمة - القاهرة سنة ١٩٥٤م.
- الأشفاق، تأليف: محمد بن الحسن بن ذرير الأزدی (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨هـ).
- الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الحافظ أبي الفضل (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق محمد علي الجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- إصلاح غلط أبي عبيد، تأليف عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) تحقيق: د/ عبدالله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ).
- إصلاح المنطق، تأليف يعقوب بن السكيت، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاکر، وعبدالسلام هارون، القاهرة - دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأضمعيات، جمع عبد الملك بن قريب الأصمعي (ت ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاکر، وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأصول في النحو، تأليف أبي بكر محمد بن السري بن السراج (ت ٣١٦هـ) تحقيق: د/ عبدالحسين الفتلي (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥هـ).
- الأضداد، تأليف الحسن بن محمد الصغاني (ت ٦٥٠هـ)، تحقيق: محمد، عبدالقادر عطا، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة (١٤٠٩هـ).
- الأضداد، تأليف سهل بن محمد بن عثمان السجستاني (ت ٢٥٥هـ) تحقيق: محمد عودة أبو جري، (ط) مكتبة الثقافة الدينية (١٤١٤هـ).
- الأضداد، تأليف عبدالله بن محمد التوزي (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد حسين آل ياسين، طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).

- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ / عَزَّةَ حَسَنَ، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق (١٩٦٣م).
- الأضدادُ في اللُّغة، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ (قَطْرِبِ) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حَنَّاءُ حَدَّادُ، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرابُ القِرَاءَاتِ، تأليفُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوِيهِ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُيَيْنِيِّ، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- إعرابُ القرآن، تأليفُ: أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّحَّاسِ (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق: (د) زهير غازي زاهد (ط) بغداد سنة ١٩٧٩م.
- الأعلام، تأليفُ: خَيْرِ الدِّينِ الزُّرِّيِّ (ط) دار العلم للملايين سنة ١٩٨٤م.
- الإعلَامُ بِمَنْ حَلَّ مُرَاكَشٍ مِنَ الْأَعْلَامِ، تأليفُ الْعَبَّاسِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْمِرَاكَشِيِّ، (ط) الرِّبَاط (١٩٧٤م).
- الْأَغْنِي، تأليفُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ مِنْ سَنَةِ (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الْإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ آيَاتِ مُشْكَلَةِ الْإِعْرَابِ، تأليفُ الْحَسَنِ بْنِ أَسَدِ الْفَارِقِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سَعِيدُ الْأَفْعَانِي (ط) جامعة بَنُغَازِي، سنة (١٩٧٤م).
- الْأَفْعَالُ، تأليفُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ الْقَوَاطِيَّةِ» (ت: ٣٦٧هـ) تَحْقِيقُ: عَلِيُّ فُودَه (ط) مطبعة مصر ١٩٥٢م - و(ط) ليدن ١٨٩٤م.
- الْأَفْعَالُ، تأليفُ سَعِيدِ بْنِ عَثْمَانَ السَّرْقُسْطِيِّ (ت ٤٠٠هـ) تَحْقِيقُ: حَسِينُ مُحَمَّدِ شَرَفِ، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ (١٣٩٥هـ).
- الْأَفْعَالُ، تأليفُ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْقَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، حَيْدَرَأَبَادُ، الْهِنْدُ (١٣٦٠هـ).
- اِقْتِيسُ الْأَنْوَارِ... فِي أَنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الْأَنْبَاءِ (مختصره)، تأليفُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِشْبِيلِيِّ (ت ٥٨١هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية.
- الْأَقْتِضَابُ شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تأليفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوَسِيِّ، أَبِي مُحَمَّدٍ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُصْطَفَى السَّقَا. . . الْقَاهِرَةُ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ (١٩٨١م).

- الاقتضاب في شرح غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، تأليف مُحَمَّد بن عبدالحق بن سُلَيْمان اليفرنِيّ التلمساني (ت ٦٢٥هـ)، حقيقته وهو في طريقه إلى النشر - إن شاء الله - .
- إكمال الإعلام بمثلث الكلام، تأليف مُحَمَّد بن عبدالله جمال الدين بن مالك (ت ٦٧٢هـ)، تحقيق: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).
- الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والألقاب، تأليف علي بن هبة الله بن ماكولا، أبي نصر الأمير (ت ٤٧٥هـ) تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).
- الألقاب، تأليف عبدالله بن مُحَمَّد بن يوسف الأزدي القرظبي المعروف بـ«ابن الفرصي» (ت ٤٠٣هـ) تحقيق مُحَمَّد زينهم، (ط) دار الجيل، بيروت (١٤١٢هـ).
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تأليف: القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) (ط) دار التراث، والمكتبة بمصر، العتيقة بتونس سنة ١٩٧٨م.
- الأمالي في النحو (الأمالي الشجرية)، تأليف هبة الله بن الشجري (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).
- الأمالي (النوادر)، تأليف أبي عليّ القالي (ت ٣٥٦هـ)، تحقيق عبدالعزیز الميمنيّ الرّاجكوتيّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).
- الأمثال، تأليف أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ) تحقيق: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).
- إنباه الرواة على أنباه الثّحاة، تأليف علي بن يوسف القفطي، جمال الدين (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).
- أنساب الأشراف (جمل من . . .)، تأليف أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دارالفكر - بيروت (١٤١٧هـ).
- الأنساب، تأليف عبدالكريم بن مُحَمَّد السمعاني، أبي سعد (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبدالرحمن ابن يحيى المعلمي (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّد أمين دمج - بيروت (كاملاً).
- الإنصاف في مسائل الخلاف في النحو، تأليف عبدالرحمن بن مُحَمَّد بن أبي سعيد بن الأتباري (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).
- الأوائل، تأليف: أبي هلال الحسن بن عبدالله العسكري (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: وليد قصاب،

ومحمد المصري (ط) دار العلوم - الرياض .

- الإيضاحُ في مناسِكِ الحجِّ والعُمْرة، تأليفُ يحيى بن شرفِ النَّوَوِيِّ (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البشائر الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).

- الإيتاسُ في علمِ النَّسَبِ، تأليفُ الحُسَيْنِ بن عليِّ المَعْرُوفِ بـ«الْوَزِيرِ المَغْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) تحقِيقُ الشيخِ حمد الجاسر، (ط) النادي الأدبي بالرياض (١٤٠٠هـ).

(حَرْفُ البَاءِ)

- البارُعُ في اللُغةِ، تأليف: أبي عليِّ إسماعيل بن القاسم القَالِي (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق: هاشم الطعان (ط) بيروت ١٩٧٥م.

- البِئْرُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ زِيَادِ الأَعْرَابِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تحقِيقُ: د/ رمضان عبدالنَّوَاب، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٠م).

- البَحْرُ المُحِيطُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُف، أبي حَيَّان الأَنْدَلُسِيِّ، أثيرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).

- البِدَايَةُ والنِّهَايَةُ، تأليفُ عِمَادِ الدِّينِ إسماعيلِ بنِ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٣٥٨هـ).

- بَرِّ نَامِجِ الرُّعَيْنِيِّ، عليِّ بنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تحقِيقُ: إبراهيم شُبُوح (ط) دمشق (١٩٦٢م).

- بُغْيَةُ المُلْتَمِسِ في تاريخِ رجالِ أهلِ الأندلسِ، تأليف: أحمد بن يحيى بن عميرة الضَّبِّي (ت ٥٩٩هـ) (ط) دار الكاتب العربي ١٩٦٧م.

- بُغْيَةُ الوُعَاةِ في طبقاتِ اللُّغويينِ والنُّحاةِ، تأليفُ عبد الرَّحْمَنِ بنِ أبي بكرٍ، جلال الدِّينِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تحقِيقُ: مُحَمَّدُ أبي الفَضْلِ إبراهيم (ط)، عيسى البابي الحلبي، القاهرة (١٣٨٤هـ).

- بَهَجَةُ المَجَالِسِ وَأَنسِ المَجَالِسِ، تأليفُ يُوسُف بن عبد الله بن عبد البرِّ النَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقِيقُ: مُحَمَّدُ مرسي الخولي (ط) دار الكاتب العربي للنشر (الدار المصْرِيَّةُ للتأليفِ والترجمة).

- البَيَّانُ المَغْرِبِ في أخبارِ الأندلسِ والمَغْرِبِ، تأليفُ مُحَمَّدِ المراكشيِّ (ت ٦٩٥هـ)، تحقِيقُ: ج. س كولان، وإ. ليفي بروفنسال، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٤٠٠هـ)، وتحقِيقُ: إميروسي

هويسي ميرانده، ومشاركة مُحَمَّدِ بنِ تَاوَيْت، ومحمد إبراهيم الكتاني، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة مُحَمَّدِ الخامس - الرِّبَاط (١٩٥٨م).

- البَيَّانُ والتَّبَيِّنُ، تأليف: أبي عمرو عثمان الجاحظ (ت: ٢٠٦هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون (ط) مكتبة الخانجي بمصر سنة ١٩٤٨م.

(حَرْفُ النَّاءِ)

- تأويل مشكل القرآن، تأليف: أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: سيد أحمد صقر (ط) دار التراث - مصر ١٩٧٣م.
- تاج العروس في شرح جواهر القاموس، تأليف: مُحَمَّد مرتضى الرِّيْدِي (ت: ١٢٠٥هـ)، (ط) المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).
- تاريخ الإسلام، تأليف مُحَمَّد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: عبدالسلام تدمري أجزاء منه حتى حوادث ووفيات سنة (٦٧٠هـ)، (ط) من (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).
- تاريخ بغداد، تأليف أحمد بن علي الحافظ الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) (ط) دار الكاتب العربي، بيروت - لبنان (مصور).
- تاريخ جرجان، تأليف حمزة بن يوسف السهمي (ت: ٤٢٧هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، (ط) عالم الكتب بيروت (١٤٠١هـ) الطبعة الثانية.
- تاريخ خليفة بن خياط (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: الدكتور أكرم ضياء العمري، (ط) مؤسسة الرسالة - دار العلم، بيروت (١٤٠١هـ)، (الطبعة الثانية).
- تاريخ الطبري (تاريخ الملوك والأمم) تأليف مُحَمَّد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة).
- تاريخ علماء الأندلس، تأليف عبدالله بن مُحَمَّد أبي الوليد بن الفرزي (ت: ٤٠٣هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٩٦٦م).
- تاريخ قضاة الأندلس (المَرْقَبَةُ العُلَيَا . . .)، تأليف: علي بن عبدالله، أبي الحسن النباهي (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره بروفنسال - القاهرة (١٩٤٨م).
- التاريخ الكبير، تأليف مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن (١٣٦٠هـ).
- تبصير المُنْتَبِه بتحرير المُشْتَبِه، تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: علي بن مُحَمَّد البجاوي، ومحمد بن علي النجار، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٣٨٦هـ).
- التبيين عن مذهب النحويين، تأليف أبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د/ عبد الرحمن بن سليمان العنيني، (ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٤٠٦هـ).
- التبيين في أنساب القرشيين، تأليف عبدالله بن أحمد، موفق الدين بن قدامة المقدسي

- (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ نَائِفِ الدَّلِيمِيِّ (ط) بغداد (١٤٠٢هـ).
- التَّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيِّ (ت ٩٠٢هـ)، نشره أسعد طرابزونى الحسنى (١٣٩٩هـ).
- التَّخْمِيرُ (شَرْحُ الْمُفْصَلِ)، تَأَلَّفَ صَدْرُ الْأَفْضَلِ قَاسِمُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَوَازِمِيِّ (ت ٦١٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْيْنِ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ).
- تَذَكْرَةُ الْحَفَاطِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَبِيِّ شَمْسُ الدِّينِ (ت ٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ).
- تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ لِمَعْرِفَةِ أَعْيَانِ مَذْهَبِ مَالِكٍ، تَأَلَّفَ الْقَاضِي عِيَاضُ بْنُ مُوسَى الْيَحْصَبِيُّ (ت ٥٤٤هـ)، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م).
- تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّبُولِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: سَيِّدُ أَحْمَدَ صَقْرٍ، (ط) البابي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م).
- التَّفْقِيقَةُ فِي اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ الْيَمَانُ بْنُ أَبِي الْيَمَانِ الْبَنْدَنِيحِيِّ (ت ٢٨٤هـ)، تَحْقِيقُ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ (ط) مكتبة العاني، بغداد (١٩٧٦م).
- تَفْسِيرُ الْقُرْطَبِيِّ (الجامع لأحكام القرآن)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطَبِيِّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ).
- تَكْمِلَةُ الصَّلَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَضَاعِيِّ الْبَلَنْسِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت ٦٥٩هـ)، (ط) القاهرة (١٩٥٦م).
- التَّشْبِيهَاتُ عَلَى أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ، تَأَلَّفَ: عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْبَصْرِيِّ (ت: ٣٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيِّ (ط) دار المعارف بمصر ١٩٦٧م.
- التَّمْهِيدُ (مرتب على أبواب الموطأ)، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تَحْقِيقُ: أَسَامَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَحَاتِمُ أَبُو زَيْدٍ، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- تَنْبِيهِ الْبَصَائِرِ عَلَى أَسْمَاءِ الْكِبَائِرِ، تَأَلَّفَ عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَحِيَّةِ (ت ٦٣٣هـ)، (مخطوط)، نسخة ليدن بهولندا.
- تَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ) تَقْدَمُ فِي (شروح الموطأ).
- تَهْدِيبُ الْأَلْفَاظِ (كنز الحفاظ...)، تَأَلَّفَ يَعْقُوبُ بْنُ السُّكَيْتِ، أَبِي يُوسُفَ (ت ٢٤٤هـ)، وَالتَّهْذِيبُ لِلْخَطِيبِ النَّبْرَيزِيِّ يَحْيَى بْنُ عَلِيِّ (ت ٥٠٢هـ)، تَحْقِيقُ: لُؤَيْسُ شَيْخُو (ط) المكتبة الكاثوليكية، بيروت - ١٨٩٥م.
- تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابنِ نَاصِرِ الدِّينِ» (ت ٨٤٢هـ)،

- تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ نَعِيمٍ عَرَقْسُوْسِي، (ط) مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.
- تَهْدِيْبُ تَارِيخِ دِمَشْقٍ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ بَدْرَانَ (ط).
- تَهْدِيْبُ التَّهْدِيْبِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨م) المصورة عن طبعة الهند.
- تَهْدِيْبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِرْيَتِيِّ (ت ٧٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: بِشَّارُ عَوَّادٍ مَعْرُوفٍ (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ).
- تَهْدِيْبُ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ) تَحْقِيقٌ: (مجموعة من المُحَقِّقِينَ) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة (ط) (١٩٦٤ - ١٩٦٧م).
- التَّيْسِيْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ سَعِيْدِ الدَّانِيِّ (ت ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقٌ: أُوْتِرْتِرْزَلْ، (ط) استانبول سنة (١٣٥٠هـ)، (جمعية المستشرقين الألمان).

(حَرْفُ التَّاءِ)

- الثَّقَاتُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانِ الْبُسْتِيّ (ت ٣٥٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند (١٣٩٩هـ).
- ثَمَارُ الثَّلُوبِ فِي الْمُصَافِ وَالْمَنْسُوبِ، تَأَلَّفَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ النَّعَالِيِّ (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ط) دار نهضة مصر ١٩٦٥م.

(حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ وَالْمِيَاهُ، تَأَلَّفَ مَخْمُودُ بْنُ عَمْرِ الرَّمْحَمَشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِيُّ - بَغْدَادُ سَنَةَ (١٩٦٨م).
- جَدْوَةُ الْمُقْتَبَسِ فِي تَارِيخِ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْحَمَيْدِيِّ (ت ٤٨٨هـ)، تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمُ الْإِيْبَارِيُّ (ط) دار الكاتب المصرية ودار الكاتب اللبناني (١٤٠٣هـ).
- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت ٣٢٧هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيِّ - دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرَأَبَادُ الدَّكْنِ - الْهِنْدُ، (١٣٧٢هـ).
- الْجَلِيْسُ الْأَيْنُسُ فِي تَحْرِيمِ الْخَنْدَرِيْسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبِ الْفِيْرُوْزَأَبَادِيِّ (ت ٨١٧هـ) (مخطوط).
- جَمْهَرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ: أَبِي زَيْدِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ الْقُرَشِيِّ (ت: ؟) (ط) بولاق (١٣٠٨هـ).

- جَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هَلَالِ الْعَسْكَرِيِّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ قَطَامَش (ط) الْمَوْسَسَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثَةُ بِمِصْرَ (١٩٦٤م).
- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقًا: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٣٨٢هـ).
- جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدِ الْأَزْدِيِّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقًا: د/ رَمِزِي الْبَعْلَبَكِيِّ، (ط) دَارُ الْعِلْمِ - بَيْرُوتَ (١٩٨٧م).
- جَمَهْرَةُ نَسَبِ قُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الرَّبِيعُ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ مُحَمَّدُ شَاكِرٍ (ط) دَارُ الْعَرُوبَةِ، الْقَاهِرَةَ (١٣٨١هـ).
- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هَشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رِوَايَةُ السَّكْرِيِّ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ، تَحْقِيقًا: نَاجِي حَسَنٍ، (ط) عَالَمُ الْكُتُبِ (١٤٠٧هـ).
- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمُشْتَبِهَيْنِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ أَمِينُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجِيبِيِّ (ت ١١١هـ)، (ط) التَّرْقِي بِدِمَشْقَ سَنَةَ (١٣٤٨هـ).
- الْجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ قَاسِمِ الْمَرَادِيِّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقًا: د/ فخر الدين قباوة، وحمد نديم فاضل، (ط) المكتبة العربية بحلب (١٣٩٣هـ).

(حَرْفُ الْحَاءِ)

- الْحُجَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدِ الْفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دَارُ الْمَأْمُونِ - دِمَشْقَ (١٤٠٤هـ) فَمَا بَعْدَهَا.
- حَسَنُ الْمَحَاضِرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ، تَأَلَّفَ جَلَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) عَيْسَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ - الْقَاهِرَةَ (١٣٨٧هـ).
- الْحُلُلُ السُّنْدِسِيَّةُ فِي الْأَخْبَارِ وَالْأَنْثَارِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ، تَأَلَّفَ: الْأَمِيرُ شَكِيبُ أَرْسَلَانُ (ط) دَارُ الْحَيَاةِ - بَيْرُوتَ.
- حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - الْقَاهِرَةَ، (١٣٥٧هـ).
- حَرِيدَةُ الْقَصْرِ (قِسْمُ شِعْرَاءِ الْمَغْرِبِ)، تَأَلَّفَ الْعِمَادُ الْأَصْبَهَانِيُّ الْكَاتِبُ، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ الْمَرْزُوقِيُّ . . وَأَخْرَجَ، (ط) الدَّارُ التُّونِسِيَّةُ لِلنَّشْرِ (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

(حَرْفُ الْغَاءِ)

- خِرَازَةُ الْأَدَبِ، تَأَلَّفَ عَبْد الْقَادِرُ بْنُ عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).
- الْخَصَائِصُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِي أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقٌ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي النَّجَّارِ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.
- خَلْقُ الْإِنْسَانِ، تَأَلَّفَ عَبْد الْمَلِكُ بْنُ قُرَيْبِ الْأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، نشر في (الكنز اللُّغوي) تَحْقِيقُ هَفْنَرِ (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدُّرُّ الْقَيُّ فِي شَرْحِ الْأَفْظِ الْخِرْقِيِّ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ت ٩٠٩هـ)، تَحْقِيقٌ: (إعداد . . .) رضوان مختار بن غَرْبِيَّةَ (ط) دار المُجْتَمَعِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، جلد (١٤١١هـ).
- الدُّرُّ الْكَامِنَةُ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِي بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ سَيِّد جَاد الْحَقُّ، (ط) المدني بمصر، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).
- الدُّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكُونِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفِ الْحَلَبِيِّ، المعروف بـ«السَّمِينِ» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقٌ: د/ أحمد الخُرَّاطُ، (ط) دار القلم، دمشق، (١٤٠٦هـ - ١٤١٥هـ).
- الدِّيَابِجُ الْمُذْهَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمَذْهَبِ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِي بْنِ فُرْحُونِ الْيَعْمُرِيِّ الْمَدَنِيِّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقٌ: الْأَحْمَدِيُّ أَبِي الثُّورِ (ط) دار الثُّرَاثِ، القاهرة (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ أَمْرِئِ الْعَيْسِ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمِ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ أَمِيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، تَحْقِيقٌ: د/ عبد الحفيظ السطلي، (ط) دمشق ١٩٧٤م - وتَحْقِيقُ بِهِجَةِ عبد الغفور الحديثي (ط) بغداد سنة ١٩٧٥م.
- دِيْوَانُ أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ يَوْسُفِ نَجْمِ، (ط) دار صادر (١٩٧٩م).
- دِيْوَانُ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمِ الْأَسَدِيِّ، تَحْقِيقٌ: عِزَّةُ حَسَنِ (ط) دمشق ١٩٧٣م.
- دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامِ حَبِيبِ بْنِ أَوْسِ الطَّائِي، شَرْحُ الْخَطِيبِ يَحْيَى بْنِ عَلِيِّ التَّبْرِيذِيِّ (ت: ٥٠٢هـ) تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ عِزَامِ (ط) دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٤م.
- دِيْوَانُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي بْنِ مِقْبَلِ الْعَجْلَانِيِّ، تَحْقِيقٌ: عِزَّةُ حَسَنِ - دمشق (١٣٨١هـ).
- دِيْوَانُ جَرِيرِ، تَحْقِيقٌ: نِعْمَانُ أَمِينِ طه، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧١م).
- دِيْوَانُ جَمِيلِ بْنِ مَعْمَرِ الْعُدْرِيِّ، تَحْقِيقٌ: د/ حسين نصار (ط) مكتبة مصر - القاهرة.
- دِيْوَانُ الْحُطَيْبَةِ (رواية ابن السكيت وشرحه)، تَحْقِيقٌ: نِعْمَانُ أَمِينِ طه (ط) مكتبة الخانجي

(١٤٠٧هـ).

- ديوانُ حاتمِ الطَّائِي، تحقيق: عادل سليمان (ط) مطبعة الخانجي - مصر.
- ديوانُ الحماسة، تأليف: أبي تمام حَبِيبِ بنِ أوسِ الطَّائِي (ت: ٢٣١هـ) (رواية الجواليقي) تحقيق: د/ عبدالمنعم أحمد صالح (ط) وزارة الثقافة - بغداد سنة ١٩٨٠م (دار الرشيد).
- ديوانُ الحارثِ بنِ حلْزةِ الشكري، جمع وتحقيق: هاشم الطَّعان، (ط) بغداد (١٩٦٩م).
- ديوانُ حسانِ بنِ ثابتِ الأنصاري، تحقيق: الدكتور وليد عرفات، (ط) دار صادر - بيروت (١٩٧٤م).
- ديوانُ حميدِ بنِ نُوزِر، تحقيق: عبدالعزيز الميميني الراجكوتي، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥١م).
- ديوانُ الخنساء، شرح أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت: ٢٩١هـ)، تحقيق: أنور أبوسويلم (ط) دار عمار - الأردن، سنة ١٤٠٩هـ.
- ديوانُ دُرَيْدِ بنِ الصَّمَّةِ، جمع وتحقيق: مُحَمَّدُ خير البقاعي، (ط) دار قتيبة (١٤٠١هـ).
- ديوانُ ذِي الرُّمَّةِ، تحقيق: د/ عبدالقدوس أبي صالح، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٧٢ - ١٩٧٣م).
- ديوان رُؤبةِ بنِ العجاج (مجموع أشعار العرب)، نشره: وليم بن ألورد (ط) لايبزك سنة ١٩٠٣.
- ديوانُ الراعيِ التَّمِيمِيِّ، تحقيق: د/ راينهرت وايبيرت، (ط) بيروت سنة (١٤٠١هـ).
- ديوانُ زُهَيْرِ بنِ أَبِي سُلَمَى، شرح ثعلب (ت ٢٩٢هـ)، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٤٤م).
- ديوانُ سُوَيْدِ بنِ أَبِي كاهلِ الشكري، تحقيق: طاهر العاشور، (ط) البصرة، (١٩٧٢م).
- ديوان الشَّافعي (الإمام) (شعر الشافعي)، جمع وحقيق: د/ مجاهد مصطفى بهجت، الموصل سنة ١٤٠٦هـ.
- ديوان الشماح بن ضرار الغطفاني، تحقيق: صلاح الدين الهادي (ط) دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٨م.
- ديوانُ طَرْفَةِ بنِ العَبْدِ البُكْرِيِّ، شرح أبي الحجاج الأعلام الششمري (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: لطفي الصَّبَّال، ودرية الخطيب، (ط) دمشق (١٣٩٥هـ).
- ديوانُ عبد الله بنِ رَواحَةَ، تحقيق: وليد قصاب، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٢هـ).
- ديوانُ عبيدِ بنِ الأبرصِ الأسدي، تحقيق: الدكتور حسين نصار (ط) القاهرة (١٩٥٧م).
- ديوانُ عبيدِ الله بنِ قيسِ الرُّقَيَاتِ، تحقيق: محمد يوسف نجم (ط) بيروت، دار صادر سنة

١٩٥٨م.

- دِيَوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقٌ: عبد الحفيظ السُّطلي، (ط) مكتبة أطلس سنة (١٣٩١هـ).

- دِيَوَانُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ عبد الحميد، (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٩٦٠م).

- ديوان العَرَجِيِّ، تحقيق: خضر الطائي - ورشيد العبيدي (ط) بغداد سنة ١٩٥٦م.

- دِيَوَانُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، تَحْقِيقٌ: هاشم الطَّعان، (ط) بغداد سنة (١٩٧٠م)، وتحقيق: مطاع الطَّرَابيشي (ط) دمشق سنة (١٩٧٤م).

- دِيَوَانُ عَثْرَةَ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ سعيد مولوي، المكتب الإسلامي، دمشق (١٩٦٤م).

- ديوان الفَرَزْدَقِ (ط) دار صادر - بيروت ١٩٦٦، و(ط) الصاوي.

- دِيَوَانُ القُطامي، تَحْقِيقٌ: إبراهيم السَّامرائي وأحمد مطلوب، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٩٦٠م).

- ديوان قَيْسِ بْنِ الحَظِيمِ، تحقيق: د/ ناصر الدِّين الأسد، (ط) بيروت ١٩٦٧م.

- ديوانُ كَثِيرِ عَزَّةَ، تَحْقِيقٌ: د/ إحسان عَبَّاس، (ط) دار الثقافة، بيروت سنة (١٩٧١م).

- ديوان كعب بن زُهَير، صنعة: الشُّكْرِيُّ (ط) دار الكتب المصرية ١٩٥٠م.

- ديوان كعب بن مالك، تحقيق: سامي مكي العاني، (ط) بغداد سنة ١٩٦٦م.

- دِيَوَانُ لَيْلَى الأَخيلية، (شرح ديوان . . .)، تَحْقِيقٌ: إحسان عَبَّاس، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٢هـ).

- دِيَوَانُ لَيْلَى الأَخيلية، تَحْقِيقٌ: خليل وجيل العطيَّة، (ط) بغداد سنة (١٩٦٧م).

- دِيَوَانُ مَالِكِ بْنِ الرَّبِيعِ، تَحْقِيقٌ: نوري القَيْسِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات (١٣٨٩هـ).

- دِيَوَانُ المثلَمِ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ كامل الصَّبْرِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية، القاهرة (١٩٧٠م).

- ديوان المعاني، تأليف أبي هلالِ الحَسَنِ بن عبد الله العَسْكَرِيِّ (ت: ٣٩٥هـ) (ط) مكتبة القدسي مصر سنة ١٣٥٢هـ.

- دِيَوَانُ النَّابِغَةِ الجَعْدِيِّ، تَحْقِيقٌ: عبدالعزيز رباح، المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٨٤هـ).

- دِيَوَانُ النَّابِغَةِ الدُّبَيَانِي، صنعة ابن السُّكَيْتِ (ت ٢٤٤هـ)، تَحْقِيقٌ: شكري فيصل، بيروت

سنة (١٩٦٨م)، وتحقيق: مُحَمَّدٌ أبي الفضل إبراهيم، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٧م).

- ديوان أبي النَّجْمِ العِجْلِيِّ، صنعة: علاء الدِّينِ آغا (ط) منشورات النادي الأدبي - الرياض ١٩٨١م.

- ديوانُ التَّمْرِ بْنِ تَوَلِّبٍ (شعر التَّمْرِ) صنعة: د/ نوري حمودي القيسي (ط) بغداد سنة ١٩٦٩ م.

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّلْخِيْرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الْجَزِيْرَةِ، تَأَلَّفَ عَلِيٌّ بِنُ بَسَّامِ الشُّتْرِيْنِي (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دار الثقافة، بيروت - لبنان سنة (١٣٩٩هـ).

- ذَيْلُ التَّقْيِيْدِ فِي رِوَاةِ الشُّنَنِ وَالْمَسَانِيْدِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدٌ بِنُ أَحْمَدَ تَقِيَّ الدِّيْنِ الْفَاسِي (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقٌ: كَمَالُ يُوْسُفِ الْحَوْتِ، (ط) دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٤١٠هـ).

- الذَّيْلُ وَالتَّكْمِيْلَةُ لِكِتَابِ الْمَوْصُولِ وَالصَّلَةِ (أجزاء منه)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمِرَاكِشِي (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ بِنُ شَرِيْفَةَ، إِحْسَانُ عَبَّاسٍ.

(حَرْفُ الرَّاءِ)

- رَجَالُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بِنُ عَلِيٍّ بِنُ مَنْجُوِيَةِ الْأَصْبَهَانِي (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِي، (ط) دار المعرفة (١٤٠٧هـ).

- الرَّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بِنُ جَعْفَرِ الْكَتَّانِي (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).

- الرَّوْضُ الْأَنْفُ، تَأَلَّفَ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّهَيْلِي (ت: ٥٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَكِيْلِ (ط) القاهرة سنة ١٩٦٧ م.

- الرَّوْضُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَقْطَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بِنُ عَبْدِ الْمَنْعَمِ الْحِمَيْرِي (ت؟)، تَحْقِيقٌ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥ م).

(حَرْفُ الزَّيِّ)

- زَادُ الْمَسِيْرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيْرِ تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنُ عَلِيٍّ بِنُ الْجَوَزِي (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتب الإسلامي (١٣٨٤هـ).

- الزَّاهِرُ فِي غَرِيْبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بِنُ أَحْمَدِ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِي (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ جَبْرِ الْأَلْفِي، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).

- الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ... تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بِنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِي (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقٌ: د/ حَاتِمُ صَالِحِ الضَّمَّانِ، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشِيْدِ.

- الزِّيْنَةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بِنُ حَمْدَانَ الرَّازِي، أَبِي حَاتِمِ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقٌ: حَسِيْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِي - القاهرة (١٩٥٧ - ١٩٥٨ م).

(حَرْفُ السَّيْنِ)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ شَوْقِي ضَيْفٌ، (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٩٧٢م).
- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: د/ خَلِيلُ هِنْدَاوِيٍّ، (ط) دَارُ الْقَلَمِ - دِمَشْقُ سَنَةَ (١٤٠٥هـ).
- سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيُّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، (ط) مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).
- السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ، تَهْدِيبٌ: أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامِ الْجَمْرِيُّ (ت ٢١٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مِصْطَفَى السَّقَا وَأَخْرَجَ (ط) مِصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِيُّ - الْقَاهِرَةَ سَنَةَ ١٣٧٥هـ.

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَذَرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيُّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) الْقَاهِرَةَ (١٣٥٠هـ)، وَ (ط) دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).
- شَرْحُ آيَاتِ الْكِتَابِ، تَأَلَّفَ أَبِي مُحَمَّدٍ يُونُسُ بْنُ الْحَسَنِ السَّيْرَافِيُّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ مُحَمَّدُ عَلِيٌّ سُلْطَانِي (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقٍ (١٩٦٩م).
- شَرْحُ آيَاتِ الْمُعْنَى، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِو الْبَغْدَادِيُّ (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ رِيَّاحٍ، وَأَحْمَدُ يُونُسُ دِقَاقٍ، (ط) دَارُ الْمَأْمُونِ بِدِمَشْقٍ سَنَةَ (١٩٧٣م).
- شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيُّ (ت ٥٤٠هـ)، (ط) الْقَاهِرَةَ (١٣٥٠هـ).
- شَرْحُ أَشْعَارِ الْهُدَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ الشُّكْرِيُّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّامِرِ أَحْمَدُ فِرَاجٍ، (ط) دَارُ الْعُرُوبَةِ بِمِصْرَ (١٣٨٤هـ).
- شَرْحُ الرُّرْقَانِي (تَقْدِيمُ فِي شُرُوحِ الْمَوْطَأِ) فِي مَقْدَمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ.
- شَرْحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يُونُسُ بْنُ الْحَسَنِ السَّيْرَافِيُّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: يَاسِينَ مُحَمَّدُ السَّوَّاسِ، (ط) الدَّارُ الْمُتَّحِدَةُ - دِمَشْقُ (١٤١٢هـ).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطَّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٩٦٣م).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: أَحْمَدُ خَطَّابٌ، (ط) بَغْدَادُ (١٩٧٣م).

- شرحُ الْمُفَصَّلِ، تأليفُ يعيش بن علي بن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنيرية بمصر .
- شرحُ الْمُفَضَّلِيَّاتِ، تأليفُ القاسم بن بشارِ الأنباري (ت ٣٠٤هـ)، تَحْقِيقٌ: ليال، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شرحُ مقصورة ابن دريد (ابن خالويه وجهوده...)، تأليفُ الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقٌ: محمود جاسم محمد، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شرحُ نهج البلاغة، تأليف: عبد الحميد بن أبي الحديد (ت ٦٥٦هـ) تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم (ط) مصر سنة ١٩٦٧م. - شِعْرُ الْأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القيسي، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣١/٣).
- شِعْرُ الْأَخْطَلِ (صنعة السكرية)، تَحْقِيقٌ: فخر الدين قباوة، (ط) دار الأصبعي، حلب (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْبَعِيثِ الْمُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقيق: ناصر رشيد مُحَمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شِعْرُ نَبِيِّ تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبد الحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شِعْرُ الْخَوَارِجِ، تَحْقِيقٌ: د/ إحسان عباس - بيروت (١٩٧٤م).
- شِعْرُ طَبِئٍ وَأَخْبَارِهَا، جمع وتحقيق: د/ وفاء فهمي السندوبي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شِعْرُ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْسِيِّ، تَحْقِيقٌ: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤) سنة (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْكَمَيْتِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - النجف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ، تأليفُ عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: الشيخ أحمد شاكر (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفَاءُ الْغَلِيلِ فيما في كلام العرب من الدَّخِيلِ، تأليفُ شهاب الدين الخَفَاجِيِّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنيرية بالأزهر (١٩٥٢م).

(حَرْفُ الصَّادِ)

- الصُّبْحُ الْمُنِيرُ في شعر أبي بصير (ديوان الأعشى) وغيره... (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الصُّحَاخُ (تاج اللغة وصحاح العربية)، تأليف: إسماعيل بن حماد، أبي نصر الجَوْهَرِيِّ (ت ٣٩٨هـ)، وتحقيق: أحمد عبدالغفور عَطَّار (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
- صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ، تأليف: أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجَوْزِيِّ (ت: ٥٩٧هـ) (ط) دائرة

- المعارف العثمانية، حيدر آباد الدّن - الهند سنة ١٣٥٥هـ .
- الصلّة، تأليف خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة (١٩٦٦م).
- الصناعتين، تأليف: أبي هلال الحسّن بن عبد الله العسكريّ (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: محمد علي الجاوي (ط) مصر سنة ١٩٧١م.

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- طبقات الأئم، تأليف: صاعد بن أحمد الطنيطليّ (ت: ٤٦٢هـ) (ط) القاهرة و(ط) لويس شيخو الكاثوليكية - بيروت ١٩١٢م.
- طبقات الحفاظ، تأليف: عبدالرحمن بن أبي بكر الشبوطيّ (ت: ٩١١هـ) تحقيق: علي محمد عمر (ط) مكتبة وهبه - القاهرة ١٣٩٣م.
- طبقات خليفة بن خيّاب العصفريّ (ت: ٢٤٠هـ) تحقيق: د/ أكرم ضياء العمريّ (ط) دار طيبة - الرياض ١٩٨٢م.
- طبقات الشافعية الكبرى، تأليف تاج الدّين الشّيبكيّ (ت ٧٧١هـ)، تحقّق: محمود الطناحي، وعبدالفتاح الحلو، (ط) عيسى الحلبيّ بمصر سنة (١٩٦٤م).
- طبقات الشعراء، تأليف عبدالله بن المعتزّ (ت ٢٩٦هـ)، تحقّق: عبدالستار فراج (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
- طبقات فحول الشعراء، تأليف مُحَمَّد بن سلّام الجُمحيّ (ت ٢٣١هـ)، تحقّق: محمود مُحَمَّد شاكر، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
- طبقات الفقهاء، تأليف أبي إسحق إبراهيم بن عليّ الشّيرازيّ (ت ٤٧٦هـ)، تحقّق: د/ إحسان عباس - بيروت سنة (١٩٧٠م).
- الطبقات الكبرى، تأليف مُحَمَّد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
- طبقات المُفسّرين، تأليف مُحَمَّد بن علي بن أحمد الدّاودي شمس الدين (ت ٩٤٥هـ) تحقّق: علي مُحَمَّد عمر، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
- طبقات النّحويين واللّغويين، تأليف أبي بكر مُحَمَّد بن الحسن الرّبيديّ (ت ٣٧٩هـ) تحقّق: مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).
- الطرائف الأدبيّة، جمع وتحقّق: عبدالعزيز الميمني الرّاجكوتي (ط) القاهرة سنة ١٩٣٧م.

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

- العبر في خبر من غبر، تأليف مُحَمَّد بن أحمد الذهبي الحافظ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: صلاح الدين المنجد، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
- العصا، تأليف الأمير أسامة بن منقذ (ت ٥٨٤هـ)، تَحْقِيقُ: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
- العِقْدُ الفَرِيدُ، تأليف: أحمد بن عبدربه الأندلسي (ت: ٣٢٨هـ)، تحقيق: أحمد أمين وآخرين، مطبعة لجنة التأليف . . . مصر سنة ١٩٤٨م.
- العَمْدَةُ في محاسن الشعر وآدابه، تأليف: الحسن بن رشيق القيرواني (ت ٤٥٦هـ)، تَحْقِيقُ: محمّد فرقان (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).
- العِقْدُ الثَّمِينُ في تاريخ البلد الأمين، تأليف مُحَمَّد بن أحمد الفاسي، تقي الدين (ت ٨٣٢هـ)، تَحْقِيقُ: فؤاد السَّيِّد (ط) السنة المحمديَّة سنة (١٣٨١هـ).
- عُنُونُ الدَّرَايَةِ . . . ، تأليف أحمد بن أحمد بن العبدالله الغبريني (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقُ: عادل نويهض، (ط) منشورات لجنة التَّأْلِيف والترجم والنشر، بيروت (١٩٦٩م).
- العَيْنُ، المنسوب إلى الخَلِيل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: مهدي المخزومي، وإبراهيم السَّامِرَائِي، (ط) بغداد (١٤٠٠ - ١٤٠٦هـ).
- عِيُونُ الْأَخْبَارِ، تأليف: أبي محمّد عبدالله بن مُسْلِم بن قُتَيْبَةَ (ت: ٢٧٩هـ) (ط) دار الكتب بمصر ١٩٢٥ - ١٩٣٠م.

(حَرْفُ الْغَيْنِ)

- غَايَةُ النِّهَايَةِ (طبقات القُرَّاء)، تأليف مُحَمَّد بن مُحَمَّد شمس الدين الجزري (ت ٨٣٣هـ)، (ط) مكتبة الخانجي بمصر سنة (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ، تأليف هبة الله بن باطيش (ت ٦٥٥هـ) (مخطوط) بخط مؤلِّفه.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي إِسْحَاقِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ: د/ سليمان بن إبراهيم العائد، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لأبي سليمان حمد بن مُحَمَّد الخطابي (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقُ: عبدالكريم العزاوي (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تأليف عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالمعطي أمين

قلعجي، (ط) دار الكتب العلمية، بيروت (١٤٠٥هـ).
 - غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيَّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/عبدالله الجبوري، (ط) وزارة الأوقاف العراقية سنة (١٣٩٧هـ).
 - غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُولٍ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهِجْرِيِّ (مخطوط)، النسخة المحفوظة في الأسكوريال بأسبانيا.
 - غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٩٦هـ) (مصورة عنها). و(ط) مجمع اللغة العربية بالقاهرة.
 - الْغَرِيبَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقٌ: محمود الطناحي ج(١)، القاهرة (١٩٧٠م)، وطبعة الهند - دائرة المعارف العثمانية (١٣٠١).
 - الْغُنْبِيُّ (مُتَّحَمٌ شُبُوخٌ) لِلْقَاضِي عِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَحْصِيَّيِّ (ت ٥٤٤هـ) تَحْقِيقٌ: ماهر جَزَّار، (ط) دار الغرب الإسلامي.

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّمَخَشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيٌّ الْبِجَاوِيُّ، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، (ط) الحلبي بمصر (١٩٧١م).
 - الْفَائِخُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمُفَضَّلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطحاوي (ط) مصر سنة (١٩٦٠م).
 - فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، السلفية بمصر سنة (١٣٩٠هـ) (مصور).
 - الْفُتُوْحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْثَمِ الْكُوفِيِّ (ت نحو ٣١٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية (١٣٨٨هـ).
 - الْفَرَقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالله الناصير (ط) دار المأمون للتراث، دمشق سنة (١٤٠٤هـ).
 - فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ) تَحْقِيقٌ: إحصان عباس، وعبدالمجيد عابدين، (ط) بيروت (١٩٧١م).
 - فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: ماجد الذهبي، (ط) الشركة المتحدة سنة (١٤٠٤هـ).
 - فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خليل إبراهيم

- العطية ، (ط) دار صادر بيروت (١٤١٦هـ) .
 - فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ (مَا جَاءَ عَلَى . . .) ، تَأَلَّفَ مَوْهوبِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَوَالِيقِيِّ (ت ٥٤٠هـ) ، تَحْقِيقُ :
 ماجد الذهبي ، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٢هـ) .
 - فِهْرَسُ الْفَهَّارِسِ ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكَتَّانِي ، تَحْقِيقُ : إِحْسَانُ عَبَّاسٍ ، (ط) دار
 الغرب الإسلامي ، بيروت (١٤٠٢هـ) .
 - فِهْرَسْتُ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْوَخِهِ (فَهْرَسْتُ ابْنَ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ
 (ت ٥٧٥هـ) ، (ط) بيروت (١٩٦٢م) .
 - فَوَاتُ الْوَفِيَّاتِ ، تَأَلَّفَ : مُحَمَّدُ بْنُ شَاكِرِ الْكَتَّانِيِّ (ت : ٧٦٤هـ) ، تَحْقِيقُ : د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط)
 بيروت ١٩٧٣ - ١٩٧٤م .

(حَرْفُ الْقَافِ)

- الْفَبْسُ فِي شَرْحِ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، لِلْإِمَامِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ (مَفْصَلٌ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ)
 - قَصْدُ السِّيَلِ فِيمَا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدَّخِيلِ ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُحَبِّي (ت ١١١١هـ) ،
 تَحْقِيقُ : عَثْمَانُ مُحَمَّدُ الصَّيْنِي ، (ط) مكتبة التوبة ، الرياض (١٤١٥هـ) .
 - قَلَائِدُ الْعِيقَانِ وَمَحَاسِنُ الْأَعْيَانِ ، تَأَلَّفَ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ (ت ٥٢٨هـ) ، تَحْقِيقُ : حَسِينُ يَوْسُفَ
 خَرْبُوشَ ، (ط) مكتبة المنار ، عمان (١٤٠٩هـ) .

(حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّانِيِّ (ت ٣٦٥هـ) ، (ط) دار
 الفكر بيروت (١٤٠٤هـ) .
 - الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط)
 مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ) .
 - الْكِتَابُ لِسَيُوهِ (ط) بولاق (١٣١٦هـ) .
 - كَشْفُ الطُّنُونِ ، تَأَلَّفَ حَاجِي خَلِيفَةَ (كَاتِبِ چَلْبِي) اسْتَانْبُولِ (١٣٦٠هـ) .
 - كَشْفُ النَّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ) ،
 تَحْقِيقُ : د/ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَاجِي الصَّاعِدِيِّ ، (ط) دار السلام ، الرياض (١٩٩٣م) .
 - الْكَشْفُ عَنْ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعِلَلِهَا ، تَأَلَّفَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْقَيْرَاوَرِيِّ (ت ٤٣٨هـ)
 تَحْقِيقُ : مُحَبِّي الدِّينِ رَمَضَانَ ، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٣٩٤هـ) .

(حَرْفُ اللَّامِ)

- اللَّالِي فِي شَرْحِ الْأَمَالِي، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عَبْدِ الْبُكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز الميمني الراجكوتي (ط) لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة (١٣٥٤هـ).
- لِسَانُ الْعَرَبِ، جَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَنْظُورِ الْإِفْرِيْقِيِّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دار صادر - بيروت (١٩٦٨م)
- لِسَانُ الْمِيزَانِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائر المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

(حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالستار فراج، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).
- مُؤْتَلَفِ الْقَبَائِلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حمد الجاسر، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).
- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، ج (١)، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدِ الْبَزْزِيدِيِّ (ت ٢٢٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).
- مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عطية رزق، (ط) النشرات الإسلامية جميعة المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).
- الْمَثَلُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيوسِيِّ، تَحْقِيقُ: صلاح مهدي علي الفرطوسي (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).
- الْمُثَنَّى، تَأَلَّفَ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْحَلْبِيُّ اللَّغَوِيُّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عزة حسن، (ط) دمشق (١٩٦٠م).
- مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى السَّيِّمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُؤَادِ سَرْكِينِ، (ط) السَّعَادَةُ - الْقَاهِرَةُ (١٣٧٤هـ).
- الْمَجَالِسُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٠هـ).
- مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام مُحَمَّدُ هَارُونَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).
- مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).

- الْمُجْمَلُ فِي اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ فَارَسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقٌ: زَهِيرُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ سُلْطَانٍ، (ط) مَوْسِمَةُ الرِّسَالَةِ - بَيْرُوت (١٤٠٤هـ).
- الْمَجْمُوعُ الْمُغِيثُ فِي غَرْبِيِّ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَدِينِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَزْبَاوِيِّ، (ط) مَرْكَزُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِمَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ (١٤٠٦هـ).
- الْمُحَبَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حَيْدَرُآبَاد (١٩٤٢م).
- الْمُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَلِيِّ النَّجْدِيِّ . . . وَغَيْرِهِ، (ط) الْمَجْلِسُ الْأَعْلَى لِلشُّنُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الْقَاهِرَةَ (١٩٦٩م).
- الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَقِّ بْنُ عَطِيَّةِ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٥٤١هـ)، (ط) قَطْر (١٣٩٨ - ١٤١٢هـ).
- الْمُحْكَمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) مَعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ - الْقَاهِرَةَ (١٠-١) (١٩٥٨ - ١٩٩٨م).
- مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقٌ: نُورُ حَامِدِ الشَّاذَلِيِّ، (ط) عَالَمُ الْكُتُبِ - بَيْرُوت (١٤١٧هـ).
- الْمُخْتَصَرُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) الْمَكْتَبُ التِّجَارِيُّ - بَيْرُوت، مَصُورٌ عَنِ (ط) بُولَاق (١٣١٨هـ).
- مِرَاةُ الْجَنَانِ وَعَبْرَةُ الْيَقْظَانِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْيَافِعِيِّ (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بَيْرُوت - لُبْنَان (١٣٩٠هـ).
- مَرَاتِبُ النَّحْوِيِّينَ، تَأَلَّفَ: أَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ اللَّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) مِصْرُ سَنَةِ ١٩٥٥م.
- الْمُرْتَضَعُ فِي الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ . . . تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، (ط) بَغْدَاد (١٩٧١م).
- مُرُوجُ الذَّهَبِ وَمَعَادِنُ الْجَوْهَرِ، تَأَلَّفَ: أَبِي الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيِّ (ت: ٣٤٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرُ سَنَةِ ١٩٥٨م.
- الْمُزْهَرُّ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقٌ: جَادُ الْمَوْلَى وَآخَرِينَ، (ط) الْحَلِيبِيُّ بِمِصْر.
- الْمُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّمْخَشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حَيْدَرُآبَاد - الْهِنْدُ

(١٩٦٢م).

- مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صِحَاحِ الْأَخْبَارِ، تَأَلِيفُ: الْقَاضِي عِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَعْمُصِينِيِّ (ت: ٥٤٤هـ) (ط) المكتبة العتيقة تونس، ودار التراث القاهرة.

- الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ...، تَأَلِيفُ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ) تَحْقِيقُ: يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).

- الْمِضْبَاحُ الْمُنِيرُ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْفَيُّومِيِّ (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البابي الحلبي بمصر.

- المعارف، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).

- الْمُطْرَبُ مِنْ أَشْعَارِ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، تَأَلِيفُ: أَبِي الْخَطَّابِ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ دِحْيَةَ (ت ٦٣٣هـ) تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمَ الْإِبْيَارِيِّ وَآخَرِينَ (ط) القاهرة سنة ١٩٥٤م.

- مَعَانِي الْقُرْآنِ، تَأَلِيفُ سَعِيدِ بْنِ سَعْدَةَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ (ت ٢١٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ هدى قراعة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).

- مَعَانِي الْقُرْآنِ، تَأَلِيفُ يَحْيَى بْنِ زِيَادِ الْفَرَّاءِ (ت ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ النَّجَّارِ... وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٥٥-١٩٧٢م).

- مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ، تَأَلِيفُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْجَلِيلِ عَبْدِ شَلْبِيِّ، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).

- الْمَعَانِي الْكَبِيرُ، تَأَلِيفُ: أَبِي مُحَمَّدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ (ت: ٢٧٦هـ) (ط) حيدرآباد - الدكن - الهند ١٩٤٩م.

- مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، تَأَلِيفُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤْمِيِّ الْحَمَوِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة ١٩٣٦م، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تَحْقِيقُ: د/ إحصان عَبَّاس.

- مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ، تَأَلِيفُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤْمِيِّ الْحَمَوِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلمية - بيروت سنة (١٤١٠هـ).

- مُعْجَمُ الشُّعْرَاءِ، تَأَلِيفُ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عِمْرَانَ الْمَرْزِبَانِي (ت: ٣٨٤هـ) تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّاتِرِ أَحْمَدَ فَرَاغِ (ط) عيسى البابي الحلبي سنة ١٩٦٠م.

- الْمُعْجَمُ فِي أَصْحَابِ الْقَاضِي الْإِمَامِ أَبِي عَلِيِّ الصَّدْفِيِّ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْقُضَاعِيِّ (ابن الأبار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).

- مُعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: مِصْطَفَى

- السقا، (ط) لجنة التَّأْلِيف والترجمة والنشر، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- الْمُعَرَّبُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ، تَأْلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيَّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- مَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ، تَأْلِيفُ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: د/ بَشَّارُ عَوَّادٍ مَعْرُوفٍ وَآخَرِينَ، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- الْمَغَانِمُ الْمُطَابَعَةُ فِي مَعَالِمِ طَابَةِ (الْمَوَاضِعِ)، تَأْلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ (ت ٨١٧هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ حَمَدِ الْجَاسِرِ، (ط) (١٣٨٩هـ).
- الْمُفَضَّلِيَّاتِ، جَمْعُ الْمُفَضَّلِ بْنِ مُحَمَّدِ الضَّيَّيِّ (ت ١٧٨هـ تقريباً) تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ، وَعَبْدَ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مَقَائِيسُ اللَّغَةِ، تَأْلِيفُ أَحْمَدِ بْنِ فَارِسِ بْنِ زَكَرِيَا الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).
- الْمُفْتَضَّبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تَأْلِيفُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَوِيِّ الرَّومِيِّ (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ نَاجِي حَسَنٍ، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- الْمُفْتَضَّبُ، تَأْلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْخَالِقِ عُضَيْمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة (١٤٨٥هـ).
- الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ (ابن دلاد) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- الْمُنتَظَمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ، تَأْلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوَزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- الْمُنْصِفُ: تَأْلِيفُ أَبِي الْفَتْحِ عَثْمَانَ بْنِ جَنِي (ت: ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمَ مِصْطَفَى وَعَبْدَ اللَّهِ أَمِينٍ (ط) مصر سنة ١٩٥٤ - ١٩٦٠م.
- الْمَنْقُوصُ وَالْمَمْدُودُ، تَأْلِيفُ: أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ زِيَادِ الْفَرَّاءِ (ت: ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمِيمَنِيِّ (ط) دار المعارف بمصر ١٩٦٧م. وَتَحْقِيقُ: مَاجِدِ الدَّهَبِيِّ - مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ - بِيْرُوتِ سَنَةِ ١٩٨٣م.
- الْمُتَّقِيُّ، تَأْلِيفُ: مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٢٤٥هـ) (ط) حيدرآباد - الدكن - الهند سنة ١٩٦٤م.
- مَنْ اسْمُهُ عَمْرُو مِنْ الشُّعْرَاءِ، تَأْلِيفُ: مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقُ:

- د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١٢هـ).
- الْمُتَنَقِّى فِي شَرْحِ الْمُوطَّأِ، تَأَلَّفَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي (مذكور في مقدمة تفسير غريب الموطأ).
- مِئْزَانُ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّخَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عفت وصال حمزة، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَّأُ (رواية سويد)، تَحْقِيقٌ: عبدالمجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَّأُ (رواية أبي مُصْعَبٍ) تَحْقِيقٌ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّد خلیل، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَّأُ (رواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ)، (ط) دار القلم - بيروت.
- الْمُوطَّأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّدُ فُؤَادِ عَبْدِالْبَاقِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الدَّهْلَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَلِي الْبَجَاوِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

(حَرْفُ النُّونِ)

- النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، تَأَلَّفَ: أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ النَّحَّاسِ (ت: ٣٣٨هـ) تحقيق: د/ سليمان بن إبراهيم الاحم (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٩١م.
- النَّبَاتُ، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٨٢هـ)، تحق: برنهار دلقين، (ط) النشرات الإسلامية (١٣٩٤هـ).
- التَّجْوِيزُ الرَّاهِرَةُ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ، تَأَلَّفَ: يَوْسُفُ بْنُ تَغْرِي بَرْدِي (ت: ٨٧٤هـ)، (ط) دار الكتب بمصر سنة ١٣٧٥هـ.
- نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ الشُّدَيْرِيِّ، (ط) مكتبة الرشد - الرياض سنة (١٤٠٩هـ).
- النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزْرِيِّ (ت: ٨٣٣هـ) (ط) مصر المكتبة التجارية الكبرى.
- نَفْحُ الطَّيِّبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَقْرِيِّ (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إحسان عباس (ط) دار صادر - بيروت (١٣٨٨هـ).
- النَّقَاتُصُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقٌ: يِغْن، (ط) لندن (١٩٠٥م).
- الْبَيْكُ عَلَى كِتَابِ سَبِيوهِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ سَلِيمَانَ الشُّتَمْرِيِّ الْأَعْلَمِ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ:

زهير عبدالمحسن سلطان (ط) معهد المخطوطات العربية بالكويت (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الهميان في نكت العميان، تأليف صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، طبع
أحمد زكي بك - الجمالية بمصر (١٣٢٩هـ).
- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف المبارك بن محمد، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق:
محمود، الطناحي، (ط) الحلبي بمصر (١٩٦٣-١٩٦٥م).
- الثؤادر، تأليف أبي زيد الأنصاري (ت ٢١٤هـ تقريباً)، تحقيق: محمد عبدالقادر أحمد، (ط) دار
الشروق، بيروت (١٤٠١هـ).

(حَرْفِ الْوَاوِ)

- وَهَجُ الجَمْرِ في تحريم الخمر، تأليف عمر بن حسن بن دحية (ت ٦٣٣هـ) (مخطوط).
- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، تأليف علي بن أحمد السهودي (ت ٩١١هـ)، (ط) إحياء
التراث العربي - بيروت (١٣٩٣هـ) (مصور) عن تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد.
- وفيات الأعيان، تأليف أحمد بن محمد بن خلكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: د/ إحسان عباس، (ط)
دار صادر - بيروت (١٣٩٧هـ).
- الوافي بالوفيات، خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النشرات الإسلامية - جمعية
المُستشرقين الألمان (أجزاء منه).
- وقعة صفين، تأليف: نصر بن مزاحم المنقري (ت: ٢١٢هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هرون
(ط) مطبعة الخانجي بمصر.
- الولاية والقضاء، تأليف: محمد بن يوسف الكندي (ت: ٣٥٥هـ) (ط) بيروت سنة ١٩٠٨م.

١٥ - فهرس الموضوعات

٥	أولاً (المقدمة)
	الفصل الأول: (مؤلف الكتاب)
٧	- اسمه ونسبه
١٢	- مولده
١٤	- أسرته
٢١	تعلمه وأشهر شيوخه
٢٧	- تصدره للتدريس وأشهر تلاميذه
٣٥	- توليه القضاء
٣٨	- الوقفي في (طليطلة)
٣٩	- الوقفي في (بلنسية)
٤٢	- الوقفي في (دانية)
٤٣	- هل ولي قضاء (طليطلة) و(دانية)
٤٣	- وفاته
٤٤	- آثاره (أشعاره - ومؤلفاته)
٤٤	أ- أشعاره
٤٧	ب- مؤلفاته
٦٠	- أقوال العلماء فيه
٦٣	- طرائفه وملحه
٦٣	- اتهامه بالاعتزال
	الفصل الثاني (دراسة الكتاب)
٦٣	- موضوع الكتاب
٧١	- عنوانه
٧٢	- نسبتة إلى المؤلف

٨٠	منهج المؤلف في الكتاب
٨٤	ردده على العلماء
٨٧	شواهد
٨٩	مصادره
٩٢	وصف النسخة الخطية
٩٤	عملي في التحقيق
	ثانياً: (النصُ المُحقَّق) (الجزءُ الأوَّل)
٥٠-٣	كتاب (وقُوت الصَّلَاة)
٣	وقُوت الصَّلَاة
١٩	اشتقاق الصَّلوات
٢٤	وقتُ الجُمعة
٣٠	ما جاء في دلوك الشمس
٣٢	جامعُ الوقُوت
٣٦	التَّوْمُ عن الصَّلَاة
٤٣	التَّهْيُ عن الصَّلَاة بالهاجرة
٤٨	التَّهْيُ عن دُخُولِ المسجدِ بِريحِ التَّوْمِ
١١٠-٥١	كتاب (الطَّهارة)
٥١	العَمَلُ في الوُضُوءِ
٦٢	وَضُوءُ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ
٦٥	الطَّهْورُ لِلوُضُوءِ
٦٧	مَا لَا يَجِبُ مِنْهُ الوُضُوءُ
٦٧	تَرْكُ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
٦٨	جامعُ الوُضُوءِ
٨٠	العَمَلُ في الرِّعَافِ
٨٤	الرِّخْصَةُ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِنَ المَدْيِ
٨٨	العَمَلُ فِي غُسْلِ الجَنَابَةِ

٩٢	-وَأَجِبُ الْغُسْلِ إِذَا تَقَى الْخِتَانَانِ
٩٦	-إِعَادَةُ الْجُنُبِ الصَّلَاةِ
٩٩	-التَّيْمُمُ
١٠٥	-المُسْتَحَاضَةُ
١٠٨	-مَاجَاءٌ فِي السُّوَالِكِ
١٤٧-١١١	كِتَابُ (الصَّلَاةِ)
١١١	-مَاجَاءٌ فِي النَّدَاءِ لِلصَّلَاةِ
١١٧	-اِفْتِتَاحُ الصَّلَاةِ
١٢٩	-العَمَلُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ
١٣٢	-التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ
١٤٠	-مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ
١٤٠	-إِتِمَامُ الْمُصَلِّي مَا ذَكَرَ إِنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ
١٤٠	-مَنْ قَامَ بَعْدَ الإِتِمَامِ أَوْ فِي الرِّكَعَتَيْنِ
١٤١	-النَّظَرُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى مَا يُشْغَلُ عَنْهَا
١٥٠-١٤٨	كِتَابُ (السَّهْوِ)
١٤٩	-العَمَلُ فِي السَّهْوِ
١٦٨-١٥١	كِتَابُ (الْجُمُعَةِ)
١٥١	-العَمَلُ فِي غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٥٧	-مَاجَاءٌ فِي الإِنْصَابِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطُبُ
١٥٨	-مَاجَاءٌ فِي السُّعْيِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٦١	-مَاجَاءٌ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ
١٦٥	-الْهَيْئَةُ وَتَحْطِي الرُّقَابِ
١٧٢-١٦٩	كِتَابُ (الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ)
١٦٩	-الرَّغِيبُ فِي الصَّلَاةِ فِي رَمَضَانَ
١٨٠-١٧٣	كِتَابُ (صَلَاةِ اللَّيْلِ)
١٧٣	-مَاجَاءٌ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

١٧٩	- في الأمر بالوتر
١٨١-١٨٦	كتاب (صلاة الجماعة)
١٨١	- فضل الجماعة على صلاة الفرد
١٨٢	- ما جاء في العتمة والصبح
١٨٣	- صلاة الإمام وهو جالس
١٨٣	- الصلاة الوسطى
١٨٧-٢٠٨	كتاب (قصر الصلاة في السفر)
١٨٧	- الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر
١٨٧	- ما يجب فيه قصر الصلاة
١٩١	- صلاة الضحى
١٩٢	- الرخصة في المرور بين يدي المصلي
١٩٣	- مسح الخضباء في الصلاة
١٩٤	- وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة
١٩٦	- القنوت في الصبح
١٩٩	- العمل في جامع الصلاة
٢٠١	- جامع الصلاة
٢٠٥	- جامع الترغيب في الصلاة
٢٠٩-٢١٢	كتاب (العیدین)
٢٠٩	- الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العیدین
٢١٣-٢١٦	كتاب (صلاة الخوف)
٢١٣	- صلاة الخوف
٢١٧-٢٢٦	كتاب (صلاة الكسوف)
٢١٧	- العمل في كسوف الشمس
٢٢٣	- ما جاء في صلاة الكسوف
٢٢٧-٢٣٣	كتاب (الاستسقاء)
٢٢٧	- ما جاء في الاستسقاء

٢٢٨ الاستمطار بالنجوم
٢٣٦-٢٢٣ كتاب (القبلة)
٢٢٣ النهي عن استقبال القبلة والإنسان على حاجته
٢٣٤ الرخصة في استقبال القبلة ليول أو غائط
٢٣٤ النهي عن البصاق في القبلة
٢٤٦-٢٣٧ كتاب (القرآن)
٢٣٧ ما جاء في القرآن
٢٤١ ما جاء في الدعاء
٢٧٠-٢٤٧ كتاب (الجنائز)
٢٤٧ غسل الميت
٢٤٨ ما جاء في كفن الميت
٢٥٠ المشي أمام الجنائز
٢٥٣ النهي عن أن يتبع الجنائز بناير
٢٥٣ التكبير على الجنائز
٢٥٥ الصلاة على الجنائز في المسجد
٢٥٧ جامع الصلاة على الجنائز
٢٦٠ ما جاء في دفن الميت
٢٦٠ الوقوف للجنائز والجلوس على المقابر
٢٦٠ النهي عن البكاء على الميت
٢٦٤ جامع الحسبة في المصيبة
٢٦٥ ما جاء في الاختفاء
٢٦٧ جامع الجنائز
٣٠٠-٢٧١ ومن كتاب (الزكاة)
٢٧١ ما تجب فيه الزكاة
٢٧٥ زكاة المعادن
٢٧٨ ما جاء في الكنز

- ٢٧٨ صدقة الماشية
- ٢٧٩ ما جاء في صدقة البقر
- ٢٨١ صدقة الخُلطاء
- ١٨١ ما يعتدُّ به من السَّخْلِ في الصَّدقة
- ٢٨٥ آخِذُ الصَّدقةِ ومن يجوز له أخذها
- ٢٩٠ زكاة ما يُخْرَصُ من ثَمَارِ النَّخِيلِ والأَعْنَابِ
- ٢٩٤ ما لا زكاة فيه من الثَّمَارِ
- ٢٩٤ ما لا زكاة فيه من الفَوَاكِهِ
- ٣٢٠-٣٠١ ومن كتاب (الصِّيَامِ)
- ٣٠١ ما جاء في الرُّخْصَةِ في القِبْلَةِ لِلصَّائِمِ
- ٣٠١ ما جاء في التَّشْدِيدِ في القِبْلَةِ لِلصَّائِمِ
- ٣٠٥ ما جاء في صِيَامِ السَّفَرِ
- ٣٠٩ كَفَّارَةٌ من أَفْطَرٍ في رَمَضَانَ
- ٣١١ صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءِ
- ٣١٢ ما جاء في قِضَاءِ رَمَضَانَ وَالكَفَّارَاتِ
- ٣١٤ قِضَاعُ النَّطْوِجِ
- ٣١٦ فِدْيَةٌ من أَفْطَرٍ في رَمَضَانَ من عِلَّةٍ
- ٣١٦ جَامِعُ قِضَاءِ رَمَضَانَ
- ٣١٧ جَامِعُ الصِّيَامِ
- ٣٢٦-٣٢١ ومن كتاب (الاعتكاف)
- ٣٢١ قِضَاءُ الْعِتْكَافِ
- ٣٢٣ ما جاء في ليلة القدرِ
- ٣٣٤-٣٢٧ من كتاب (النُّدُورِ)
- ٣٢٧ ما يجبُ من النُّدُورِ في المَشِيِّ
- ٣٢٨ فيمن نَدَرَ مَشْيًا إلى بَيْتِ اللَّهِ فَعَجَزَ
- ٣٢٩ اللَّغُوفُ في الِيمِينِ

٣٣١	- العَمَلُ فِي كِفَارَةِ الْيَمِينِ
٣٥٢-٣٣٣	ومن كتاب (الجهاد)
٣٣٣	- التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ
٣٣٦	- النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوَالِدَانِ فِي الْعَزْوِ
٣٣٨	- مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ
٣٣٦	- جَامِعُ النَّقْلِ فِي الْعَزْوِ
٣٣٩	- مَا يَرُدُّ قَبْلَ أَنْ يَفْعَ الْقَسَمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ
٣٤٠	- مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ
٣٤٢	- مَا جَاءَ فِي الْغُلُوبِ
٣٤٦	- الشُّهَدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٤٧	- مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يُجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٤٨	- مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا وَالثَّقَمَةِ فِي الْعَزْوِ
٣٥٢	- الذَّفْنُ فِي قَبْرِ مَنْ ضَرُورَةٌ
٤١٢-٣٥٣	ومن كتاب (الحج)
٣٥٣	- غُسْلُ الْمُحْرِمِ
٣٥٥	- مَا يُنْهَى عَنِ مَنْ لَبَسَ الثِّيَابَ فِي الْإِحْرَامِ
٣٥٨	- تَخْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ
٣٦١	- مَوَاقِيتُ الْإِهْلَالِ
٣٦١	- الْعَمَلُ فِي الْإِهْلَالِ
٣٦٥	- الْقِرَاءُ فِي الْحَجِّ
٣٦٨	- جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ
٣٦٩	- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٧٢	- مَا لَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ
٣٧٣	- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ
٣٧٤	- مَا جَاءَ فِي مَنْ أَحْصَرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ
٣٧٥	- مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ

٣٧٥	- الرَّمْلُ فِي الطَّوَافِ
٣٧٧	- الاسْتِلاَمُ فِي الطَّوَافِ
٣٧٨	- ودَاعِ البَيْتِ
٣٨٠	- جَامِعُ الطَّوَافِ
٣٨١	- جَامِعُ السَّعْيِ
٣٨٢	- صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ
٣٨٣	- مَا يُجُوزُ مِنَ الهَدْيِ
٣٨٤	- العَمَلُ فِي الهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ
٣٨٥	- العَمَلُ فِي الهَدْيِ إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ
٣٨٦	- هَدْيِ المَحْرَمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ
٣٨٦	- مِنْ أَصَابِ قَبْلِ أَنْ يَفِيضَ
٣٨٦	- جَامِعِ الهَدْيِ
٣٨٨	- الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَالمُزْدَلِفَةَ
٣٩٤	- السَّيْرُ فِي الدَّفْعَةِ
٣٩٤	- الصَّلَاةُ فِي البَيْتِ وَقَصْرِ الصَّلَاةِ
٣٩٥	- تَكْبِيرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ
٣٩٧	- صَلَاةُ المَعْرَسِ وَالمُحَصَّبِ
٣٩٨	- رَمْيِ الجِمَارِ
٣٩٩	- الرُّخْصَةُ فِي رَمْيِ الجِمَارِ
٣٩٩	- اِفَاضَةُ الحَائِضِ
٤٠٠	- فِدْيَةُ مَنْ أَصَابَ مِنَ الطَّيْرِ وَالوَحْشِ
٤٠٤	- فِدْيَةُ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ النَّحْرِ
٤٠٦	- جَامِعِ الحَجِّ
٤٠٩	- حَجُّ المَرَأَةِ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ
		(الجزء الثاني)
٢٦-٢	كتاب (النكاح)

٣	- مَا جَاءَ فِي الْخِطْبَةِ
٥	- اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ وَالْأَيِّمِ فِي أَنْفُسِهِمَا
٦	- مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ وَالْحَبَاءِ
٩	- نِكَاحُ الْمُحَلَّلِ وَمَا أَشْبَهَهُ
١١	- جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ
١٢	- النَّهْيُ عَنِ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ أُمَّةً كَانَتْ لِأَبِيهِ
١٣	- نِكَاحُ الْمُتَعَةِ
١٧	- نِكَاحُ الْمُشْرِكِ إِذَا اسْلَمَتْ زَوْجَتَهُ
٢١	- مَا جَاءَ فِي الْوَلِيْمَةِ
٢٤	- جَامِعُ النِّكَاحِ
٦٢-٢٧	- كِتَابُ (الطَّلَاقِ)
٢٧	- مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ
٢٨	- مَا جَاءَ فِي الْخَلِيَّةِ وَالْبَرِيَّةِ
٢٨	- مَا لَا يَبِينُ مِنَ التَّمْلِيكِ
٣٢	- الْإِيْلَاءُ
٣٣	- الظُّهَارُ
٣٦	- مَا جَاءَ فِي الْخِيَارِ
٣٧	- مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ
٤٠	- طَّلَاقُ الْمُخْتَلَعَةِ
٤١	- مَا جَاءَ فِي اللَّعَانِ
٤٣	- طَّلَاقُ الْبِكْرِ
٤٤	- عِدَّةُ النِّسَاءِ تَقْدِيرُ زَوْجَتِهَا
٤٦	- مَا جَاءَ فِي نَفَقَةِ الْمُطَلَّاقَةِ
٤٨	- مَا جَاءَ فِي الْحَكَمَيْنِ
٤٩	- عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَتِهَا
٥٠	- مَقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا فِي بَيْتِهَا

٥٢	مَاجَاءَ فِي الْعَزْلِ
٥٦	مَاجَاءَ فِي الْإِحْدَادِ
٦٦-٦٣	كِتَابُ (الرِّضَاعَةِ)
٦٣	رِضَاعَةُ الصَّغِيرِ
٦٥	مَاجَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ بَعْدَ الْكِبَرِ
٦٥	جَامِعُ مَاجَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ
٧٦-٦٧	كِتَابُ (المُكَاتِبِ)
٦٧	الْحَمَالَةُ فِي الْكِتَابَةِ
٦٨	الْقَطَاعَةُ فِي الْكِتَابَةِ
٦٩	جِرَاحُ الْمُكَاتِبِ
٧٣	مِيرَاثُ الْمُكَاتِبِ إِذَا عَتَقَ
٧٤	الْوَصِيَّةُ فِي الْمُكَاتِبِ
٧٨-٧٧	كِتَابُ (المُدَبِّرِ)
٧٧	جِرَاحُ المُدَبِّرِ
٧٧	مَاجَاءَ فِي جِرَاحِ أُمِّ الْوَالِدِ
٩٠-٧٩	وَمِنْ كِتَابِ (العِتْقِ)
٧٩	مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ فِي مَمْلُوكِهِ
٨٠	صِفَةُ الْفِرْعَةِ فِي الْعَبِيدِ
٨١	مَنْ أَعْتَقَ رَقِيْقًا لَا يَمْلِكُ مَا لآ غَيْرَهُمْ
٨٤	عَتَقُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ
٨٦	مَصِيرُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ
١٥٤-٩١	كِتَابُ (البَيْعِ)
٩١	مَاجَاءَ فِي الْعُرْبَانِ
٩٤	مَاجَاءَ فِي مَالِ الْمَمْلُوكِ
٩٦	مَاجَاءَ فِي الْعُهُدَةِ
٩٧	الْعَيْبُ فِي لِرَقِيْقِ

- ٩٩ - ما يَفْعَلُ فِي الْوَالِدَةِ إِذَا بِيَعَتْ
- ٩٩ - ما جَاءَ فِي ثَمَرِ النَّخْلِ بِبَيْعِ أَصْلِهِ
- ١٠٣ - التَّهْمِيُّ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا
- ١٠٦ - ما جَاءَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ
- ١٠٨ - الْجَائِئَةُ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ وَالزَّرْعِ
- ١٠٨ - ما يَكْرَهُ مِنْ بَيْعِ التَّمْرِ
- ١١٠ - ما جَاءَ فِي الْمُرَابَّيَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ
- ١١٣ - جَامِعُ بَيْعِ الثَّمْرِ
- ١١٩ - بَيْعُ الذَّبِّ بِالْفِضَّةِ تَبْرًا وَعَيْنًا
- ١٢١ - ما جَاءَ فِي الصَّرْفِ
- ١٢٢ - الْمُرَاطَلَةُ
- ١٢٤ - السَّلْفَةُ فِي الطَّعَامِ
- ١٢٥ - بَيْعُ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا
- ١٢٥ - ما يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ
- ١٢٦ - الْعَيْنَةُ وَمَا أَشْبَهَهَا
- ١٢٦ - الْحِكْرَةُ وَالتَّرْبُصُ
- ١٢٧ - ما لا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْحَيَوَانَ
- ١٣٠ - ما جَاءَ فِي ثَمَنِ الْكَلْبِ
- ١٣٢ - السَّلْفُ وَبَيْعُ الْعُرُوضِ بَعْضُهَا يَبْعُضُ
- ١٣٦ - السَّلْفُ فِي الْعُرُوضِ
- ١٣٧ - بَيْعُ الثُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ
- ١٣٩ - التَّهْمِيُّ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ
- ١٣٩ - بَيْعُ الْغَرَرِ
- ١٤٠ - الْمُتْلَمَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ
- ١٤٠ - البَيْعُ عَلَى الْبَرْنَامِجِ
- ١٤١ - بَيْعُ الْخِيَارِ

- ١٤٤ مَا جَاءَ فِي الرَّبَا فِي الدِّينِ
- ١٤٤ جَامِعُ الدِّينِ وَالْحَوْلِ
- ١٤٦ مَا جَاءَ فِي الشَّرَكَةِ وَالتَّوَلِيَةِ وَالْإِقَالَةِ
- ١٤٧ مَا جَاءَ فِي إِفْلَاسِ الْغَرِيمِ
- ١٤٩ مَا يَجُوزُ مِنَ السَّلْفِ
- ١٥٠ مَا يُتَّهَىٰ عَنْهُ مِنَ الْمُسَاوَمَةِ وَالْمُبَايَعَةِ
- ١٥٢ جَامِعُ الْبُيُوعِ
- ١٦٨-١٥٥ كِتَابُ (الْقِرَاضِ)
- ١٦٠ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٥ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٥ التَّعَدُّيُّ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٧ مَا يَجُوزُ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الْقِرَاضِ
- ١٦٧ الْمُحَاسَبَةُ فِي الْقِرَاضِ
- ١٧٦-١٦٩ مِنْ كِتَابِ (الشُّفْعَةِ)
- ١٧٠ مَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
- ١٧٢ مَا لَا تَقَعُ فِيهِ الشُّفْعَةُ
- ٢٢٢-١٧٧ وَمِنْ كِتَابِ (الْأَقْضِيَةِ)
- ١٧٧ التَّرَغِيبُ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ
- ١٧٩ الشَّهَادَاتُ
- ١٨١ الْقَضَاءُ فِي شَهَادَةِ الْمَحْدُودِ
- ١٨٢ الْقَضَاءُ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ
- ١٨٣ مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ
- ١٨٤ مَا جَاءَ فِي الْحِنْتِ عَلَى مَنِيرِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٨٤ مَا لَا يَجُوزُ مِنْ غَلَقِ الرَّهْنِ
- ١٨٧ الْقَضَاءُ فِيمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ
- ١٨٩ الْقَضَاءُ فِيمَنْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا

١٩٢	القضاء في المنبوذ
١٩٦	القضاء بالحق الولد بأبيه
٢٠٢	القضاء في عمارة الموات
٢٠٤	القضاء في المياه
٢٠٥	القضاء في المزق
٢٠٧	القضاء في الضواري والحريسة
٢٠٩	القضاء فيما يُعطى العمال
٢٠٩	القضاء في الحماله والحول
٢١١	القضاء فيمن ابتاع ثوباً وبه عيب
٢١٢	مألا يجوز من النخل
٢١٥	الاعتصار في الصدقة
٢١٦	القضاء في العمرى
٢١٨	القضاء في اللقطة
٢١٨	القضاء في استهلاك العبد اللقطة
٢٢١	القضاء في الضوال
٢٢١	صدقة الحي للميت
٢٢٨-٢٢٣	ومن كتاب (المساقاة)
٢٢٣	ما جاء في المساقاة
٢٢٧	الشرط في الرقيق في المساقاة
٢٣٠-٢٢٩	ومن كتاب (كراء الأراضي)
٢٤٦-٢٣١	كتاب (الوصية)
٢٣١	الأمر بالوصية
٢٣٢	الوصية في الثلث لا يتعدى
٢٣٧	أمر الحامل والمريض والذي يحضر القتال في أموالهم
٢٣٨	ما جاء في المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد
٢٤٤	جامع القضاء وكراهيته

٢٤٦	ما جاء فيما أفسد العبيد
٢٥٨-٢٤٧	كتاب (الحدود)
٢٤٧	ما جاء في الرجم
٢٥٠	الحد في القذف والنهي والتعريض
٢٥٤	ما لاحد فيه
٢٥٤	ما لا يجب فيه القطع
٢٥٦	ما جاء في قطع الأبق والسارق
٢٥٧	جامع القطع
٢٥٨	ما لا قطع فيه
٢٦٤-٢٥٩	كتاب (الأشربة)
٢٨٢-٢٦٥	كتاب (العقول)
٢٦٥	ذكر العقول
٢٦٥	ما جاء في دية العمد
٢٦٧	دية الخطأ في القتل
٢٦٨	عقل الجنين
٢٧٠	ما جاء في عقل العين إذا ذهب بصرها
٢٧١	ما جاء في عقل الشجاج
٢٧٣	عقل الأسنان
٢٧٥	ميراث العقل والتعليظ فيه
٢٧٧	جامع العقل
٢٧٨	ما جاء في الغيلة والسحر
٢٨١	ما جاء في دية السائبة
٢٨٦-٢٨٣	كتاب القسامة
٢٨٣	تبرئة أهل الدم في القسامة
٢١٠-٢٨٧	كتاب (الجامع)
١٨٨	الدعاء للمدينة وأهلها

٢٩٤	ما جاء في سُكْنَى الْمَدِينَةِ
٢٨٩	ما جاء في تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ
٢٩٧	ما جاء في وَبَاءِ الْمَدِينَةِ
٢٩٧	ما جاء في إِجْلَاءِ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ
٣٣٢-٣١١	كِتَابُ (الْقَدْرِ)
٣١١	النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ
٣١١	جَمَاعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ
٣١٣	ما جاء في الْحَيَاءِ
٣٢٦-٣٢٣	كِتَابُ (حُسْنِ الْخُلُقِ)
٣٢٣	ما جاء في حُسْنِ الْخُلُقِ
٣٢٣	ما جاء في الْعَضْبِ
٣٢٤	ما جاء في الْمُهَاجِرَةِ
٣٣٤-٣٢٧	كِتَابُ (اللباس)
٣٢٧	ما جاء في لُبْسِ الثِّيَابِ لِلجَمَالِ بِهَا
٣٢٧	ما جاء في لُبْسِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ وَالذَّهَبِ
٣٢٨	ما يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ
٣٣٠	ما جاء في إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ
٣٣١	ما جاء في الْإِنْتِعَالِ
٣٣٢	ما جاء في لُبْسِ الثِّيَابِ
٣٥٤-٣٣٥	كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٣٣٥	ما جاء في صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ
٣٣٥	ما جاء في صِفَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ
٣٣٩	ما جاء في الشُّئَةِ فِي الْفِطْرَةِ
٣٤٠	النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ
٣٤١	ما جاء في الْمَسَاكِينِ
٣٤٣	النَّهْيُ عَنِ الشُّرَابِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ

٣٤٥	- مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجْلِ وَهُوَ قَائِمٌ
٣٤٦	- السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ الْأَيْمَنِ
٣٤٦	- جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
٣٦٠ - ٣٥٥	كتاب (العَيْن)
٣٥٥	- الرَّضُوءُ مِنَ الْعَيْنِ
٣٥٦	- مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْمَرِيضِ
٣٥٧	- التَّعَوُّذُ وَالرُّقِيَّةُ فِي الْمَرَضِ
٣٥٧	- الْغَسْلُ بِالْمَاءِ مِنَ الْحُمَّى
٣٥٨	- عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالطَّيْرَةُ
٣٦٤ - ٣٦١	كتاب (الشَّعْر)
٣٦١	- السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ
٣٦٣	- إِصْلَاحُ الشَّعْرِ
٣٦٤	- مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَاتِّبِينَ فِي اللَّهِ
٣٦٦ - ٣٦٥	كتاب (الرُّؤْيَا)
٣٦٥	- مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا
٣٦٦	- مَا جَاءَ فِي النَّرْدِ
٣٦٨ - ٣٦٧	كتاب (السَّلَام)
٣٦٧	- الْعَمَلُ فِي السَّلَامِ
٣٨٤ - ٣٦٩	كتاب (الاسْتِئْذَانِ)
٣٦٩	- الاسْتِئْذَانُ
٣٦٩	- التَّشْمِيْتُ فِي الْعَطَاسِ
٣٧١	- مَا جَاءَ فِي الصُّورِ وَالتَّمَائِيلِ
٣٧٢	- مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْكَلْبِ
٣٧٣	- مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الْغَنَمِ
٣٧٦	- مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
٣٧٦	- مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ وَأَجْرَةِ الْحِجَامِ

٣٧٧	- مَا جَاءَ فِي الْمَشْرِقِ
٣٧٨	- مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ
٣٧٩	- مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ فِي السَّفَرِ
٣٨٠	- مَا جَاءَ فِي الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ
٣٨٢	- مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْبَتِهِ
٣٩٢-٣٨٥	كتاب (الكلام)
٣٨٥	- مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ بغيرِ ذِكْرِ اللَّهِ
٣٨٨	- مَا جَاءَ فِيمَا يُخَافُ مِنَ الْكِسَانِ
٣٨٩	- مَا جَاءَ فِي الصُّدْقِ وَالْكَذْبِ
٣٩٠	- مَا جَاءَ فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ
٣٩٢	- مَا جَاءَ فِي التَّمْيِ
٣٩٤-٣٩٣	كتاب (جهنم)
٣٩٣	- مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جَهَنَّمَ
٤٠٠-٣٩٥	كتاب (الصدقة)
٣٩٥	- التَّرْغِيبُ فِي الصَّدَقَةِ
٣٩٥	- مَا جَاءَ فِي التَّعْفُفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
٣٩٨	- مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّدَقَةِ
٤٠٢-٤٠١	كتاب (العلم)
٤٠١	- مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
٤٠٦-٤٠٣	كتاب (دعوة المظلوم)
٤٠٣	- مَا يَنْتَهَى مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ
٤١٢-٤٠٧	كتاب (أسماء النبي ﷺ)
٤٣٣-٤١٣	- أَوْراقٌ مُلْحَقَةٌ بِالْأَصْلِ